

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
كلية القرآن الكريم - قسم التفسير

اختيارات الإمام الشوكاني في التفسير من خلال  
كتابه « فتح القدير » من أول الكتاب  
إلى آخر سورة الإسراء

عرض ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية (دكتوراة)

إعداد

علي بن حميد بن مسلم السناني

إشراف

فضيلة الدكتور / محمد بن بكر بن إبراهيم آل محابد

العام الدراسي

١٤١٨-١٤١٩ هـ

١٤١٨  
١٢٥

١٤١٨


مكتبة جامعة البويع الشريفة  
رقم التسجيل: ١٢٥٢٥  
تاريخ التسجيل: ١٤١٨ هـ



Handwritten Arabic calligraphy in a highly stylized, cursive script. The text is arranged in a roughly circular or oval shape, with thick black lines and intricate flourishes. The characters are densely packed and feature sharp angles and sweeping curves. The overall appearance is that of a decorative or artistic rendering of Arabic text, possibly a religious phrase or a specific name, though the exact words are difficult to decipher due to the extreme stylization.



مَقَامًا



## المقدمة

الحمد له الذي برأ الأنسام ، وأفاض الأنعام ، ومنح الأفهام ، ذي العزة القاهرة والقدرة الباهرة ، والآلاء المتظاهرة ، له الحمد على ما أحاطنا به من عنايته ، وشمّلنا به من فضله ورحمته ، وعمنا به من خيراته ومنتته .

له الحمد عدد قطرات الماء ، وذرات الرمل والهباء ، وعدد ما نطقت الألسن ، ونظرت الأعين ، وعدد ما طُرِقَتِ الآذان وحقق الجنان الذي أوجدنا تعالى بعد العدم ﴿أولا يذكر الإنسان أنا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً﴾<sup>(١)</sup> ، وجعلنا الخيار الوسط من الأمم ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾<sup>(٢)</sup> ، وخولنا معارف لا تحصى ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً﴾<sup>(٣)</sup> ، وهدانا شريعة لا تُعَلَى ﴿وأنزلنا عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه...﴾<sup>(٤)</sup> ، أنزل إلينا الكتاب العزيز يُتلى ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته...﴾<sup>(٥)</sup> ، وعد فيه وبشر ، وأوعد وحذر ، ونهى وزجر ، أكمل به الدين ، وجعله الوسيلة الناجحة والحبل المتين ، ويسره للذكر ، وخلده غابر الدهر ، عصمة للمعتصمين ، وحجة قائمة على العالمين .

جعلنا بفضلله ومنه من أتباع سيد المرسلين وخاتم النبيين ، وأفضل الخلق أجمعين ، فله الحمد دائماً ، والشكر واصباً ، وهب مزيد العطاء امتناناً ، وله مزيد الثناء عرفاناً .

والصلاة والسلام على السراج المنير والهادي البشير ، وعلى آله وأصحابه الأخيار الأئمة الأبرار ، وعلى من سار على نهجهم واقفى طريقهم ما تتابع الليل والنهار<sup>(٦)</sup> .

أما بعد :

فإن التفسير من أجل العلوم قدراً وأعلاها شأناً ، وأرفعها مكاناً ، وما ذلك إلا لشرف

(١) مريم (٦٧) .

(٢) البقرة (١٤٣) .

(٣) النساء (١١٣) .

(٤) المائدة (٤٨) .

(٥) ص (٢٩) .

(٦) اقتبست بعض هذا التقديم من مقدّمة المحرر الوجيز .



موضوعه الذي هو كلام الله أشرف الكلام وأصدقه ، ولسمو غايته وغرضه ، فالناس جميعاً على مرّ العصور والأزمان بحاجة ماسة إلى هذا العلم ، فنور الوحي يضيء للأمة طريقها ويعالج مشاكلها ويمهد لكمالها العاجل والآجل ، فمن هنا يكتسب التفسير أهمية عظمى ، ويحتل مكانة عالية ، وقد هيا الله تعالى لهذا العلم كغيره من علوم الشريعة المطهرة العلماء الأفاضل ، والأئمة النجباء ، والجهابذة الفضلاء من علماء السلف ، فانبروا لتفسير كلام الله تعالى وإيضاحه وبيانه ، ومن بين هؤلاء الشوكاني عبر كتابه الموسوم بـ «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير» ، وقد انتهى من تأليفه رحمه الله تعالى عام ١٢٢٩هـ<sup>(١)</sup> ، الذي أسهم إسهاماً بارزاً ، وبذل جهداً مشكوراً في التفسير ، وجمع بين دفتي تفسيره خلاصة قيمة لما قاله المفسرون قبله ، وجمع من الأقوال والآراء في التفسير ما قلّ أن يشاركه فيه مثله من المتأخرين .

أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

تبرز أهمية الموضوع من خلال ما يلي :

- ١- أهمية دراسة الترجيحات ؛ لأنها صفة التفاسير وخلاصة أقوال العلماء ، والترجيحات عند الشوكاني رحمه الله تعالى قد احتلت مكاناً بارزاً في تفسيره .
  - ٢- أن الشوكاني رحمه الله تعالى من أشهر العلماء المتأخرين الذين أثروا في اليقظة الإسلامية المعاصرة ، فدراسة ترجيحاته إبراز لجانب من جهوده في تفسير كتاب الله العزيز .
  - ٣- مدى شهرة كتاب فتح القدير بين الناس ، وكونه أحد المراجع الأساسية في فن التفسير .
  - ٤- رغبتي في الاستفادة من طريقة الشوكاني في الترجيح ، وفي التفسير بعامة .
  - ٥- الوقوف على أشهر قواعد الترجيح عند المفسرين .
  - ٦- تعلق هذا الموضوع بعلم التفسير الذي تمس الحاجة إلى تعلمه وبيانه .
- هذا أهم دوافع اختيار هذا الموضوع .

(١) انظر فتح القدير : ٥ / ٥٣٣ .

الدراسات السابقة حول الشوكاني رحمه الله تعالى :

هناك بعض الرسائل العلمية التي تناولت بعض الجوانب لدى الشوكاني ، وهي كالتالي :

١- الشوكاني المفسر للدكتور إبراهيم توفيق أبو بكر الديب ، رسالة العالمية العالية - دكتوراة - بكلية أصول الدين ، قسم التفسير وعلوم القرآن ، جامعة الأزهر عام ١٩٧٧ م .

٢- الإمام الشوكاني مفسراً للدكتور / محمد بن حسن بن أحمد الغماري ، رسالة مقدمة لنيل العالمية العالية - دكتوراة - كلية الشريعة ، جامعة أم القرى عام ١٤٠٠ هـ .

٣- القراءات في تفسير الشوكاني للدكتور / أحمد عبد الله المقرئ ، رسالة مقدمة لنيل العالمية العالية - ماجستير - الجامعة الإسلامية ، شعبة التفسير عام ١٤٠٤ هـ - ١٤٠٥ هـ .

٤- الإمام الشوكاني وآراؤه الاعتقادية في الإلهيات بين السلف والزيدية ، للباحث سعيد إبراهيم سيد أحمد ، رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية - ماجستير - جامعة أم القرى ، كلية الشريعة عام ١٤٠٦ هـ .

٥- الإمام الشوكاني حياته وفكره للدكتور / عبد الغني قاسم ، رسالة مقدمة لنيل العالمية العالية - دكتوراة - جامعة صنعاء ، كلية التربية ١٤٠٨ هـ .

٦- منهج الإمام الشوكاني في العقيدة للدكتور عبد الله نومسوك ، رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية العالية - دكتوراة - كلية الدعوة وأصول الدين ، الجامعة الإسلامية ١٤١٢ هـ .

٧- اختيارات الشوكاني الفقهية من خلال كتابيه السيل الجرار ونيل الأوطار للدكتور / صالح بن ناجي الضبياني ، رسالة مقدمة لنيل العالمية العالية - دكتوراة - كلية الشريعة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

هذا بالإضافة إلى الجهود التي قام بها محققوا بعض كتب الشوكاني .

خطة البحث : -

تتكون الرسالة من مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة :

المقدمة ، وتحتوي على النقاط التالية :

- أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره .
- الدراسات السابقة حول الشوكاني رحمه الله تعالى .
- خطة البحث .
- منهجي في كتابة البحث .
- الشكر والتقدير .

الباب الأول : دراسة موجزة عن الشوكاني رحمه الله تعالى ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : ترجمة الشوكاني رحمه الله تعالى ، وفيه المباحث التالية :

المبحث الأول : اسمه ، ونسبه ، ولقبه ، ومولده .

المبحث الثاني : نشأته ، وطلبه للعلم .

المبحث الثالث : عقيدته ، ومذهبه .

المبحث الرابع : شيوخه ، وتلاميذه .

المبحث الخامس : أعماله .

المبحث السادس : آثاره العلمية ، ومؤلفاته .

المبحث السابع : وفاته .

الفصل الثاني : عصر المؤلف ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الحالة السياسية .

المبحث الثاني : الحالة الدينية ، والاجتماعية .

المبحث الثالث : الحالة العلمية .

الباب الثاني : دراسة الترجيحات عند الشوكاني ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني ، وفيه تمهيد ومبحثان :

التمهيد : في تعريف الترجيحات وأهميتها ، وذكر لوني التفسير ، وأشهر الكتب

المؤلفة في كل لون ، وبيان أحسن طرق التفسير .

المبحث الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني ، وتحت ما يلي :

- ١- الترجيح بالكتاب .
- ٢- الترجيح بالسنة .
- ٣- الترجيح باللغة العربية .
- ٤- الترجيح بمراعاة سياق الكلام .
- ٥- الترجيح بالنظر إلى سبب النزول .
- ٦- الترجيح بحسب الظاهر المتبادر إلى الفهم .
- ٧- الترجيح بحسب تقديم العام على الخاص .
- ٨- الترجيح بناء على أن التأسيس أولى من التأكيد .
- ١٠- الترجيح بناء على أن الأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره ، وحمله على ترتيبه .

المبحث الثاني : الرواية وأثرها في اختيارات الشوكاني .

الفصل الثاني : منهج الشوكاني في الترجيح ، وفيه مبحثان :

المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها .

المبحث الثاني : منهجه وأساليبه في الترجيح .

الباب الثالث : عرض الترجيحات عند الشوكاني ، ودراستها مرتبة بحسب ترتيب آيات

وسور القرآن الكريم .

الخاتمة ، وضممتها : الشوكاني ما له وما عليه ، وتحت النقاط التالية :

الأولى : بعض مميزات الشوكاني .

الثانية : بعض المآخذ على الشوكاني .

الثالثة : أهم نتائج البحث .

## منهجي في البحث :

المنهج الذي سرت عليه في كتابة البحث كالتالي :

١- أبرز الآية التي ذكرها الشوكاني ، وله فيها اختيار في أول الصفحة ، مرتباً الآيات الكريمة حسب ورودها في سورها ، والغالب كتابة الآية كلها ، وأحياناً - وهو قليل جداً - أكتفي بالموضع الذي فيه المسألة المختلف فيها من الآية ، وذلك في الآيات الطويلة .

٢- أذكر الأقوال التي ذكرها الشوكاني بنصها ، ملتزماً عبارة الشوكاني في الأغلب ، ذاكراً الأدلة التي ذكرها سواء في سياق ذكر الأقوال أو عند ذكر الراجح عنده .

٣- أوثق الأقوال التي ذكرها الشوكاني ، وذلك بالإحالة على الكتب المتقدمة ، مبتدئاً بتفسير الطبري ، فابن عطية أو بحسب ورودها في باقي كتب التفسير .

٤- أناقش بعد ذلك القول الذي رجحه الشوكاني مبيناً من وافقه أو خالفه ، محاولاً بيان الراجح ، وقد أتوقف عن الترجيح مكثفياً ببيان ما عليه الأغلب من المفسرين ، وربما أذيل المسألة بنقل عن بعض المفسرين بمثابة الترجيح .

٥- أذكر في الأغلب كلام الشوكاني بتمامه ، أو أذكر مؤداه خشية الإطالة ، وربما اكتفيت بذكر القول الراجح فقط عند الشوكاني مبيناً من قال به مستدلاً لرجحانه اختصاراً .

٦- أبتدئ أحياناً قبل توثيق الأقوال التي ذكرها الشوكاني بتحريم محل النزاع ، أو أذكر خلاصة معنى الآية ، أو نحو ذلك مما يقتضيه مقام الإيضاح ، ثم أشرع في توثيق الأقوال التي ذكرها الشوكاني .

٧- اقتصر على بحث المسائل التي صرح الشوكاني رحمه الله تعالى باختياره وترجيحه لها ، وما عدا ذلك لم أتعرض له ، فلم أعتبر الاكتفاء بذكر قول واحد فقط ، والمسألة عند غير الشوكاني موضع خلاف ؛ لأنه لم يتبين لي هل علة الاكتفاء بهذا القول هو اختياره أو أن الشوكاني لم يجد في معتمده الذي يأخذ منه غير هذا القول ، وهذا أيضاً يحتاج إلى مقارنة مع باقي التفسير ، وما إلى ذلك مما يخرج بالبحث عما التزمته من الاختصار وعدم الإطالة .

كذلك لم أعتبر البدء بقول معين اختياراً لذلك القول ما لم ينص الشوكاني على القول المختار عنده ؛ لأنني قد وجدت الشوكاني يبدأ بالراجح أو المرجوح كما سيأتي ، كذلك لم أعتد صيغة عرض الأقوال التي يذكرها الشوكاني دليلاً على بيان الراجح ، أي أن صيغة العرض لا مدخل لها في بيان الراجح عند الشوكاني ، فهو لا يلتزم ذكر الراجح ، بصيغة البناء للمعلوم أو نحو ذلك ، وكذلك لا يلتزم ذكر المرجوح بصيغ التمريض نحو : قيل وذكر وحكى ونحو ذلك ، وسوف يأتي ، فالذي ناقشته هو ما صرح باختياره له ، وذلك كأن يذكر جملة من الأقوال ثم يصرح باختيار أحدهما ، أو يذكر فقط قولين فيبدي رأيه في أحدهما قبولاً أو رداً .

٨- بعض المسائل التي سبق وأن درست عند الشوكاني لم أناقشها وإن ظهر رأيه فيها صراحة ، مثل القراءات والاختيارات الفقهية ؛ لأن في ذلك رسائل جامعية تتبع أصحابها اختيارات الشوكاني في هذه المسائل ودرسوها .

٩- لم أستقص جميع كتب التفسير ، بل اكتفيت منها بما تيسر ، وذلك بالرجوع إلى أشهر كتب الرواية وأشهر كتب الدراية ، وما تيسر من التفاسير المهمة بأحكام القرآن أو بالنواحي اللغوية والنحوية أو المعاني أو الغريب ، وليس ذلك إهمالاً لآراء المفسرين الذين لم أرجع إلى تفاسيرهم ، ولكن لقناعتي أن فيما قاله المتقدمون ما يكفي عن استقصاء ما نقله المتأخرون ، ولمناسبة الاختصار الذي حاولت التزامه في هذا البحث .

١٠- جعلت كلام الشوكاني رحمه الله تعالى في أعلى الصفحة ، وما كان لي عليه من تعليق أو توثيق أو نحو ذلك جعلته في الهامش ، وما أشرت فيه في المتن إلى اختصار الشوكاني أو بينت فحوى كلامه فرقت بينه وبين كلام الشوكاني في الطباعة .

١١- هناك بعض المصطلحات سرت عليها في أثناء البحث ، وذلك باختزال اسم المرجع أو المصدر بعد المرة الأولى من وروده طلباً للاختصار ، فأقول مثلاً : انظر الجامع ، بدلاً من الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، أو الإملاء ، بدلاً من : انظر إملاء ما من به الرحمن

للعكبري ، وكذلك اختصرت عند الإحالة ، فأقول : قاله القرطبي : ٢٠٠/١ ، بدلاً من :  
قاله القرطبي في تفسيره ، وهكذا بالاكتفاء بذكر المؤلف دون ذكر كتابه ، وأحياناً بذكر  
الكتاب دون ذكر المؤلف ، مثل : انظر المحرر الوجيز ، أي لابن عطية ، أو انظر الكشاف ،  
أي للزمخشري .

١٢- عزوت الآيات القرآنية إلى سورها بذكر رقم الآية واسم السورة .

١٣- خرجت الأحاديث والآثار الواردة في البحث ، فما كان منها في الصحيحين ، أو  
أحدهما ذكرته ، وغالباً ما أكتفي بالتحريج من البخاري ، وما لم يكن في الصحيحين فمن  
كتب السنة الأخرى ، مبيناً درجة الحديث ذاكراً ما قاله النقاد المتقدمون والمتأخرون حول  
درجة الحديث وحال إسناده ، وربما اكتفيت بذكر رقم الحديث عن رقم الجزء والصفحة  
في المصدر المحال إليه .

١٤- شرحت الغريب ، وعرفت بالبلدان والأماكن وغير ذلك مما يحتاج إلى تعريف مما ورد  
ذكره في البحث .

١٥- عرفت بالأعلام غير المشهورين تعريفاً موجزاً ، وما لم أعرف به في المقدمة فهو ممن  
عرفت به في صلب الرسالة .

١٦- عزوت الأبيات الشعرية إلى قائلها قدر الإمكان ، وكل ذلك مما ورد في كلام  
الشوكاني ، وقد استفدت في ذلك من بعض المحققين المشهورين ، مثل محقق الدر المصون ،  
وكذلك محققي تفسير البغوي ، ومحقق تفسير الشوكاني عبد الرحمن عميرة وغيرهم ،  
وأفضل من استفدت منه في ذلك محققا الطبري ، جزى الله الجميع خيراً الجزاء .

١٧- ختمت البحث بفهارس فنية لتقريب محتوياته ، وهي :

- ◆ فهرس الآيات القرآنية .
- ◆ فهرس الأحاديث النبوية .
- ◆ فهرس الآثار .
- ◆ فهرس الأشعار .
- ◆ فهرس الأعلام .
- ◆ فهرس المصادر والمراجع .
- ◆ فهرس الموضوعات .

## الشكر والتقدير

وبعد : فإنني أشكر الله تعالى الذي وفقني لاختيار هذا الموضوع الذي شعرت بفائدته الكبيرة من خلال الوقوف على غالب ما تعددت فيه آراء المفسرين ، وتعرفت على أغلب مناهج المفسرين ، وأغلب قواعد الترجيح عند المفسرين ، فله الحمد والثناء كما ينبغي لجلاله وعظيم سلطانه .

كما أتقدم بالشكر لمقام الجامعة الإسلامية ، ممثلة بمديرها وكلياتها وأقسامها المختلفة على ما تقدمه من خدمة لطلاب العلم مهما اختلفت لغاتهم وتباعدت ديارهم ، وعلى الجهود المباركة التي تقوم بها في سبيل نشر العقيدة الصحيحة ، ومقاومة البدع والخرافات ، وفق الله القائمين عليها لكل خير ،

كما أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور / عبد الله الأمين على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة في خطواتها الأولى ، كما أشكر فضيلة الدكتور / أبي بدر محمد بن بكر بن إبراهيم آل عابد على ما تفضل به من إشراف على إكمال هذه الرسالة بعد نقل الإشراف إليه ، فكان خير خلف لخير سلف ، فأسأل الله العلي العظيم أن يجزيهما عني خير الجزاء وأن يجعل ما تفضلا به عليّ من التوجيه والإرشاد في موازين حسناتهما كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذين الفاضلين : فضيلة الأستاذ الدكتور / حكمت بشير ياسين ، والأستاذ الدكتور / محمد بن عبد الرحمن الشايع على تفضلهما بقبولهما لمناقشة هذه الرسالة ، وعلى ما اقتطعاه من وقت في سبيل تقويمها ، فجزاهما الله عني خير الجزاء .

ولا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان لمقام الأخ الفاضل / الدكتور : أبي عبد الرحمن صالح بن يوسف كاتب على ما لقيته منه وزملائي من جهد مبارك ، وتذليل لما واجهناه من الصعاب جراء تأخر تسجيل مواضيع رسائلنا ، فجزاه الله عنا خير الجزاء ، ووفقه لكل خير .

كما أشكر جميع من ساعدني في إعداد هذا البحث من مشائخي الأفاضل وزملائي ، وأخص بالشكر الأخ الفاضل : آدم عثمان علي على ما قام به من مساعدة ، فجزاه الله خيراً ، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .



## الباب الأول

## دراسة موجزة عن الشوكاني رحمه الله تعالى

وفي هذا الباب فصلان :

## الفصل الأول : ترجمة الشوكاني

وفيه المباحث التالية :

## المبحث الأول

اسمه ، ونسبه ، ولقبه ، ومولده<sup>(١)</sup>

هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني ، والشوكاني نسبة إلى هجرة شوكان<sup>(٢)</sup> ، والصنعاني نسبة إلى صنعاء<sup>(٣)</sup> ، وقد ترجم الشوكاني لوالده : علي بن محمد بن عبد الله ، وانتهى بنسبه إلى أحد زعماء اليمن في عهد الإمام الهادي إلى الحق : يحيى بن الحسن بن القاسم الرسمي ، ويسمى : الدعام ، ثم تتبع هذا النسب في مظانه المختلفة حتى وصل به إلى أرحب<sup>(٤)</sup> ثم إلى بكيل<sup>(٥)</sup> ثم أخيراً إلى آدم عليه السلام .  
مولده :

ولد بهجرة شوكان في وسط نهار يوم الاثنين الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة سنة

١١٧٣ هـ<sup>(٦)</sup> .

(١) شخصية الشوكاني رحمه الله تعالى قد أشبعها الباحثون قبلي بحثاً ، وأتوا على ما فيه الكفاية حيال ترجمة الشوكاني ، من أمثال الغماري صاحب كتاب (( الشوكاني مفسراً )) ، وكذلك محققاً كتاب الشوكاني (( التحف في مذهب السلف )) ، ومن أمثل من توسع في هذا المقام عبد الرحمن عميرة محقق تفسير الشوكاني ، فقد أوفى المقام حقه ، وسطر في مقدمته ما يكفي ويشفي ، وأشمل منه وأدق وأوثق ما ذكره صاحب منهج الشوكاني في العقيدة : د/ عبد الله نومسوك ، وعلى هذين الأخيرين اعتمدت فيما يتعلق بشخصية الشوكاني وعصره .

(٢) قال الحموي في معجم البلدان : ٤٢٣/٣ : (( شوكان قرية باليمن من ناحية دمار ، وهي كذلك بليدة ينسب إليها بعض مشاهير الحديثين بخرسان )) .

(٣) هي مدينة باليمن بينها وبين عدن ثمانية وستون ميلاً ، وصنعاء اسم موضع أيضاً في بلاد الشام . انظر معجم البلدان : ٤٨٤/٣ .

(٤) نسبة إلى أرحب بن دُعَام بن مالك بن معاوية بن صعب بن دومان ، وبكيل بن جشيم بن خيران بن نوف بن همدان . انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم : ص ٣٩٢، ٣٩٦ .

(٦) انظر ترجمة الشوكاني في التاج المكلل لصديق خان : ص ٤٤٣ ، والأعلام للزركلي : ٣٩٨/٦ ، وانظر كتاب الشوكاني : البدر الطالع : ٤٨١/١ ، ٢١٤/٢ ، وهدية العارفين : ٣٦٥/٦ ، ومعجم المؤلفين : ٥٣/١١ .

### المبحث الثاني : نشأته وطلبه العلم

نشأ كما ينشأ أترابه بمدينة صنعاء : إحدى مراكز العلم والمعرفة ، فعرف الطريق إلى المسجد مبكراً ليجلس مع أترابه في كنف والده في جامع صنعاء الكبير ، يقرأ القرآن ويستظهره على يد أحد المشايخ ، ولم يمض وقت طويل من عمر الزمن حتى حفظ القرآن الكريم ورتله ، وكان والده في ذلك الوقت قاضي صنعاء ، ومن البارزين فيها ، وعلى دراية بعلوم الشريعة ، فلما لمس من ابنه النجابة والذكاء أخذ ينحله النصيحة ، ويقدم له خلاصة علمه وتجاربه ، وفتح له مكتبته التي بين جنباتها العديد من مصادر المعارف المتنوعة والفنون المختلفة ، فاستفاد الشوكاني رحمه الله تعالى من مكتبة والده ، وهذا من أسرار طول باعة في التأليف ، فأغلب الفنون قد طرق بابها بمؤلف<sup>(١)</sup> .

ولقد كان الشوكاني في المرحلة الأولى من حياته متفرغاً لطلب العلم ، ساعده في ذلك قيام والده بأعباء المعيشة ومتطلبات الحياة ، وقد قرأ الشوكاني رحمه الله تعالى على عدة شيوخ مما ساعد على تنوع ثقافته واتساع معرفته ، وقد ذكر في كتابه « إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر » شيئاً عن طلبه للعلم وشغفه به ، مما يعث على الإعجاب والتقدير .



(١) سيأتي له مزيد إيضاح عند ذكر آثار المؤلف .

### المبحث الثالث : عقيدته ومذهبه

قرر الشوكاني رحمه الله تعالى في كثير من المواضع في تفسيره أنه من أتباع عقيدة السلف وأنه ارتضى منهمجهم في فهم الكتاب والسنة ، وصرح بذلك قائلاً : « لا ينبغي لعالم أن يدين بغير ما أدان به السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم من الوقوف على ما تقتضيه أدلة الكتاب والسنة ، وإبراز الصفات كما جاءت ، ورد علم المتشابه إلى الله سبحانه وتعالى<sup>(١)</sup> ، وقد وصف رحمه الله تعالى أهل السنة بأنهم : « من كان على النمط الذي كان عليه الصحابة »<sup>(٢)</sup> .

وقد أعلن أنه من أتباع منهج السلف في الصفات ، وألف في ذلك كتابه « التحف في مذهب السلف » قرر من خلاله أن الدافع على تأليفه سؤال ورد إليه عن آيات الصفات وحكم من أوّل فيها ، وذمّ فيه من أوّل ( استوى ) بمعنى : استولى ، ومن أوّل النزول بالرحمة وذم فيه التكلم بغير علم في الغيبات ، ونقد من خلال الكتاب آنف الذكر من قال : إن منهج الخلف أعلم ، ويّن أن الحق الذي لا شك فيه ولا شبهة هو ما كان عليه خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم الذين كانوا يعمرون آيات الصفات علي ظاهرها ، ولا يتكلفون علم ما لا يعلمون ، وذم أهل الكلام ومناهجهم ، ويّن بكل جلاء فساد مذهبهم وبيان ما هم فيه من الحيرة ، وقرر أن إطالة ذيول الكلام في مجارة أهل الكلام إضاعة للأوقات واشتغال بحكايات الخرافات ، ويّن أيضاً أنه في بداية الطلب قد دخل علم الكلام فخرج منه بلا نتيجة ، وهذا مما حجب إليه مذهب السلف<sup>(٣)</sup> .

وبالجملة فالقارئ للكتاب المذكور يدرك حسن طويته رحمه الله تعالى تجاه السلف ، ورغم أن الشوكاني رحمه الله تعالى نشأ في بيئة زيدية وتفقه على علمائها إلا أنه أثر اتباع الدليل وعدم التمدد بمذهب معين سواء في العقيدة أو في الفروع<sup>(٤)</sup> ، كما سيأتي ، وفعلاً من خلال تتبع القارئ لتفسيره رحمه الله تعالى يجده قد وافق مذهب أهل السنة والجماعة في أغلب القضايا ، ومن

(١) انظر أدب الطلب للشوكاني : ص ١٤٦ .

(٢) انظر منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٨٣ .

(٣) انظر التحف في مذهب السلف : ص ٣٦ .

(٤) انظر منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٧٨ .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

ذلك ما قاله عند قوله تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾<sup>(١)</sup> قال : الأبصار جمع بصر ، وهو الحاسة ، وإدراك الشيء عبارة عن الإحاطة به ، قال الزجاج : أي لا تبلغ كنه حقيقته ، فالمنفي هو هذا الإدراك لا مجرد الرؤية ، فقد ثبت بالأحاديث المتواترة تواتراً لا شك فيه ولا شبهة ولا يجمله إلا مَنْ جهل السنة المطهرة جهلاً عظيماً رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ، ويعضده قوله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة \* إلى ربها ناظرة ﴾<sup>(٢)</sup> ، ومن ذلك أيضاً ما ذكره عند قوله تعالى ﴿ وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ﴾<sup>(٣)</sup> قال : « وقيل : المراد بزيادة الإيمان زيادة العمل ؛ لأن الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ، والآيات المتكاثرة والأحاديث المتواترة ترد ذلك وتدفعه »<sup>(٤)</sup> ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً<sup>(٥)</sup> ، إلا أن وقوعه رحمه الله تعالى في التأويل مما لا شك فيه ولا شبهة ، وسبب ذلك وقوعه في المتابعة لغيره بدون تبيينه ، وسيأتي لذلك مزيد إيضاح<sup>(٦)</sup> ، هذا وقد بين أحد الباحثين المختصين أن الشوكاني رحمه الله تعالى قد وافق مذهب السلف في أكثر مسائل العقيدة ، وخالفهم كذلك في مسائل قليلة<sup>(٧)</sup> حيث لخص عقيدة الشوكاني بقوله : « من خلال دراستي لمذهب الشوكاني في العقيدة تبين لي أنه وافق السلف أهل السنة في جميع أركان الإيمان الستة ، وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقضاء والقدر ، ولم يخالفهم إلا في مسائل قليلة ، وكان رأيه في بعضها مضطرباً بين كتاب وآخر كما في بعض الصفات ، وفيما يلي أذكر تلك المسائل مختصراً :

أ- في توحيد الألوهية : أجاز التوسل بالذات والجاه ، وجعله كالتوسل بالعمل الصالح ،

(١) الأنعام (١٠٣) .

(٢) القيامة (٢٢) .

(٣) انظر فتح القدير : ١٥٤/٢ .

(٤) الأنفال (٢) ، وتقرر هناك مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة بدليله .

(٥) انظر فتح القدير : ٣٠٢/٢ .

(٦) ما سيأتي ضمن المحاسن عند ذكر رده على الكثير من آراء المعتزلة شاهد على ذلك .

(٧) راجع المأخذ الأول على المؤلف .

(٨) وهو الباحث الأخ / عبد الله نومسوك في رسالته القيمة : منهج الشوكاني في العقيدة التي أتى من خلالها على حلّ القضايا العقدية لدى الشوكاني رحمه الله تعالى ، وبين فيها مذهب الشوكاني في كل مسألة موثقاً .

## الباب الأول \_\_\_\_\_ دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

وهذا مخالف لما قرره ودعا إليه في عدد من كتبه من محاربة الشرك وسد الذرائع المؤدية إليه .

ب- في أسماء الله تعالى ذهب إلى جواز تسمية الله بما ثبت من صفاته ، سواء ورد التوقيف بها أو لم يرد .

ج- في صفات الله تعالى :

١- أول بعض الصفات الإلهية في تفسيره فتح القدير تأويلاً أشعرياً ، والصفات التي أولها هي : الوجه والعين واليد والعلو والمحيء والإتيان والمحبة والغضب ، وهذا التأويل مناقض لمنهجه في رسالته : التحف في منهج السلف في إثبات الصفات على ظاهرها من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ، وهو مذهب السلف رضوان الله عليهم .

٢- نهج منهج أهل التفويض في صفة المعية في رسالته : التحف فلم يفسرها بمعية العلم ، بل زعم أن هذا التفسير شعبة من شعب التأويل المخالف لمذهب السلف .

٣- ذهب مذهب الواقفية في مسألة خلق القرآن ، فلم يجزم برأي في مسألة خلق القرآن ، هل هو مخلوق أو غير مخلوق ؟ .

د- في نواقض التوحيد :

١- أجاز تحريم الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين باعتبارها أماكن مباركة يستجاب الدعاء فيها ، وهذا مخالف لما قرره ودعا إليه في عدد من كتبه من سد الذرائع إلى الشرك في الأموات .

٢- جعل الحلف بالقرآن كالحلف بمخلوق من مخلوقات الله .

هـ- في النبوات : يرى التوقف في مسألة التفضيل بين الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام<sup>(١)</sup> .

---

(١) انظر منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٦٣٦ « الخاتمة » ، وقد بين الباحث أيضاً أن الشوكاني رحمه الله تعالى قد خالف أهل السنة والجماعة في ثلاث مسائل تتعلق بآل البيت ، وهي إثبات الوصاية لعلي رضي الله عنه ، وإيراده روايات ضعيفة وموضوعة في فضائل علي رضي الله عنه في بعض كتبه ، ونزوله بالحط من قدر الصحابي الجليل معاوية رضي الله عنه ومن معه . انظر للمزيد منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٨٣ وما بعدها .

مذهبه :

الذي تبين لي - والعلم عند الله تعالى - أن الشوكاني مجتهد لا يميل لمذهب معين ، وذلك يظهر من خلاله ذمه الشديد للتقليد والمحاكاة ، ففي سن مبكرة ولما لمسه من نفسه من أهلية جعلته يفتي ، وهو في العشرين من عمره<sup>(١)</sup> لم يلبث أن ترك التقليد واجتهد رأيه اجتهاداً مطلقاً غير مقيد وهو لم يبلغ الثلاثين<sup>(٢)</sup> ، وقد دعا إلى مذهبه الاجتهادي ، وأنكر بشدة على المقلدين في كثير من مؤلفاته ، وقرر أن التقليد والانتساب إلى عالم معين من العلماء دون غيره ، والتقييد بجميع ما جاء به من رواية ورأي ، وإهمال ما عداه من أعظم ما حدث في هذه الملة الإسلامية من البدع المضلة<sup>(٣)</sup> ، وبالجملة فهذه القضية - أعني ذم التقليد ، والدعوة المفرطة إلى الاجتهاد من أهم القضايا التي شغلت بال الشوكاني وأتعب لأجلها فكرة وقلمه ، والاجتهاد عند الشوكاني سهل ميسر يجعله في متناول كل مسلم ولو مع توفر اليسير من الأهلية ، وفي ذلك يقول : « والذبي أدين الله به أنه لا رخصة لمن علم من لغة العرب ما يفهم به كتاب الله بعد أن يقيم لسانه بشيء من علم النحو والصرف وشر من مهمات كليات أصول الفقه في ترك العمل بما يفهمه من آيات الكتاب العزيز ، أو السنة المطهرة ، ولا يحل التمسك بما يخالفه من الرأي سواء كان قائله واحداً أو جماعة أو الجمهور<sup>(٤)</sup> ، على أنني أقول بعد هذا إن من كان عاطلاً عن العلوم فالواجب عليه أن يسأل من يثق به وعلمه عن نصوص الكتاب والسنة ، وليس هذا من التقليد في شيء<sup>(٥)</sup> ، هذا خلاصة مذهب الشوكاني في الاجتهاد والتقليد ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر البدر الطالع : ٢١٩/٢ .

(٢) المصدر السابق : ٢٢٤/٢ .

(٣) انظر منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٧٨ .

(٤ ، ٥) انظر البدر الطالع : ٨٤/٢ - ٨٥ ، وراجع ما يأتي عند ذكر مزايا المؤلف ، فقد ذكرت عدة أمثلة لذمه للتقليد وحملته الشعواء على المقلدة . وراجع للمزيد منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٧٨ ، وما بعدها ، ومقدمة محقق فتح القدير عبد الرحمن عميرة : ١٤/١ ، فقد أتى بما يكفي تحت عنوان : دعوة الشوكاني للاجتهاد ونبذ التقليد .

## المبحث الرابع

## شيوخه وتلاميذه

## ١- شيوخه

لقد نشأ الشوكاني رحمه الله تعالى بمدينة صنعاء إحدى العواصم الإسلامية التي كان يوجد بها حينذاك عدد لا بأس به من العلماء المتخصصين في فروع علمية دينية مختلفة كال تفسير والفقہ والأصول والحديث وغير ذلك ، ومن أبرز العلماء الذين أخذ عنهم الشوكاني وتلمذ عليهم :

- ١- أحمد بن عامر الحدائي (١١٢٧-١١٩٧) <sup>(١)</sup> .
- ٢- إسماعيل بن الحسن بن أحمد (١١٢٠-١٢٠٦) <sup>(٢)</sup> .
- ٣- عبد الرحمن بن الحسن الأكوغ (١١٣٥-١٠٢٦) <sup>(٣)</sup> .
- ٤- عبد القادر بن أحمد الكوكباني (١١٣٥-١٢٠٧) <sup>(٤)</sup> .
- ٥- علي بن إبراهيم بن علي (١١٤٣-١٢٠٧) <sup>(٥)</sup> .
- ٦- الحسن بن إسماعيل المغربي (١١٤٠-١٢٠٨) <sup>(٦)</sup> .
- ٧- القاسم بن يحيى الخولاني (١١٦٢-١٢٠٩) <sup>(٧)</sup> .
- ٨- عبد الله بن الحسن بن علي (١١٦٥-١٢١٠) <sup>(٨)</sup> .
- ٩- والده علي بن محمد الشوكاني (١١٣٠-١٢١١) <sup>(٩)</sup> .

(١) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٦٣-٦٢/١ .

(٢) انظر ترجمته في البدر الطالع : ١٤٥/١ .

(٣) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٣٥/١ .

(٤) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٦٠/١ .

(٥) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٤١٦/١ .

(٦) انظر ترجمته في البدر الطالع : ١٩٥/١ .

(٧) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٥٣/٢ .

(٨) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٨٠/١ .

(٩) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٤٧٨/١ .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

- ١٠- عبد الرحمن قاسم المداني (١١٢١-١٢١١) <sup>(١)</sup>.
- ١١- يوسف بن محمد بن علاء الدين المزجاجي (١١٤٠-١٢١٣) <sup>(٢)</sup>.
- ١٢- أحمد بن محمد بن أحمد الحرازي (١١٥٨-١٢٢٧) <sup>(٣)</sup>.
- ١٣- عبد الله بن إسماعيل النهي (١١٥٠-١١٢٨) <sup>(٤)</sup>.
- ١٤- الحسين بن يوسف زبارة (١١٥٠-١٢٣١) <sup>(٥)</sup>.
- ١٥- علي بن هادي عرهب (١١٦٤-١٢٣٦) <sup>(٦)</sup>.
- ١٦- هادي بن حسين القارني الصنعاني (١١٦٤-١٢٣٧) <sup>(٧)</sup>.
- ١٧- يحيى بن محمد الحوشي (١١٦٠-١٢٤٧) <sup>(٨)</sup>.

### ٢- تلاميذه :

- ١- محمد بن حسين الشحني الذماري القاضي (١٢٠٠-١٢٨٦) <sup>(٩)</sup>.
- ٢- عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن البهليكي الضمدي (١١٨٠-١٢٢٧) <sup>(١٠)</sup>.
- ٣- محمد بن أحمد بن سعد السوداني (١١٧٨-١٢٣٦) <sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٣٦/١ .
  - (٢) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٥٦/٢ .
  - (٣) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٩٦/١ .
  - (٤) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٧٩/١ .
  - (٥) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٢٣٧/١ .
  - (٦) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٤٩٩/١ .
  - (٧) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣١٩/٢ .
  - (٨) انظر ترجمته في البدر الطالع : ٣٤٤/٢ .

هذا وقد ذكر محقق الشوكاني جملة من مشايخه الآخرين : ٢٣/١ ، اكتفيت بما ذكر اختصاراً ، وراجع للمزيد حول مشائخه وتلاميذه الشوكاني مفسراً : ص ٧٣-٧٣ ، والتحف في مذهب السلف : ص ٢٢-٢٣ .

- (٩) انظر نيل الوطر : ٢٥٧/٢-٢٥٩ ، وقد ترجم له في منهج الشوكاني في العقيدة : ص ٦٣ .
- (١٠) انظر البدر الطالع للشوكاني : ٣١٩/١ .
- (١١) المصدر السابق : ١٠٤/٢ .

- ٤- لطف الله بن أحمد جحاف (١١٨٩-١٢٤٣) <sup>(١)</sup>.
- ٥- الحسن بن محمد السحولي (١١٩٠-١٢٢٤) <sup>(٢)</sup>.
- ٦- الحسين بن محمد العنسي (١١٨٨-١٢٣٥) <sup>(٣)</sup>.
- ٧- ابنه أحمد بن محمد بن علي الشوكاني (١٢٢٩-١٢٨١) <sup>(٤)</sup>.
- ٨- سيف بن موسى بن جعفر البحراني (١٢٣٤-١٢٣٤) <sup>(٥)</sup>.



---

(١) المصدر السابق : ٤٢٠/١ .

(٢) انظر نيل الوطر : ٣٥٤/١ .

(٣) انظر البدر الطالع : ٢٦٩/١ ، ونيل الوطر : ٣٨٣/١ .

(٤) انظر نيل الوطر : ٢١٥/١ .

(٥) انظر البدر الطالع : ٣٢٧/١ ، ونيل الوطر : ٤٠٥/١ ، وللمزيد راجع مقدمة فتح القدير : ٢٤/١ (المحقق) ،

ومنهج الشوكاني في العقيدة : ص ٦٥ .

## المبحث الخامس : أعماله

أهم الأعمال التي باشرها الشوكاني رحمه الله تعالى :

### ١- اشتغاله بالتدريس :

اشتغل الشوكاني بالتدريس في وقت مبكر جداً ، نظراً لما لمسه من نفسه من نبوغ مبكر أثناء طلبه للعلم ، فقد كان كثير من التلاميذ يلجأون إليه ليأخذوا عنه في فنون مختلفة .

وفي هذا يقول الشوكاني عن نفسه : « وكنت أدرس الطلبة في اليوم الواحد ثلاثة عشر درساً منها : ما هو في التفسير كالكشف وحواشيه ، ومنها ما هو في الأصول كالعضد وحواشيه ، والغاية وحاشيتها ، وجمع الجوامع وشرحه وحاشيته ، ومنها : ما هو في المعاني والبيان كالمطول والمختصر وحواشيهما ، ومنها ما هو في النحو كشرح الرضي على الكافية ، والمغني ، ومنها ما هو في الفقه كالبحر وضوء النهار ، ومنها ما هو في الحديث كالصحيحين وغيرهما »<sup>(١)</sup> ، وكان تدرسه في جامع صنعاء ، وفي مدرسة الإمام شرف الدين<sup>(٢)</sup> .

### ٢- تولية للقضاء العام :

اختير رحمه الله تعالى للقضاء ، وهو في سن السادسة والثلاثين فتولى القضاء العام في صنعاء في عهد الإمام المنصور علي بن المهدي العباس ( ١١٨٩-١٢٢٤ ) ، واستمر في منصبه ، ونهض بدور علمي وسياسي بارز ، يقول الشوكاني حاكياً قصة تولية القضاء : « ولما كان في شهر رجب سنة ١٢٠٩ مات القاضي المتقدم ذكره<sup>(٣)</sup> ، وكنت إذ ذاك مشتغلاً بالتدريس في علوم الاجتهاد والإفتاء والتصنيف ، مبتعداً عن الناس لا سيما أهل الأمر وأرباب الدولة ، فلم أتصل بأحد منهم كائناً من كان ، ولم يكن لي رغبة سوى العلوم ... فلم أشعر إلا بطلاب لي من الخليفة<sup>(٤)</sup> بعد موت القاضي المذكور بنحو أسبوع فعزمت إلى مقامه العالي ، فذكر لي أنه قد رجّح

(١) انظر البدر الطالع : ٤٦٤/١ .

(٢) انظر المدارس الإسلامية في اليمن لإسماعيل علي الأكرع : ص ٣٦٨ .

(٣) هو يحيى بن صالح السحولي ( ١١٣٤-١٢٠٩ ) ، وقد وصفه الشوكاني بأنه من رجال الدهر حزماً وعلماً ودهاءً وفصاحة ومهابة . انظر البدر الطالع : ٣٣٥/٢ .

(٤) يعني مبعوث من قبل إمام عصره المنصور علي بن المهدي ، وقد تقدم .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

قيامي مقام القاضي المذكور ، فاعتذرت له بما كنت فيه من الاشتغال بالعلم فقال : القيام بالأمرين ممكن ، وليس المراد إلا القيام بفصل ما يصل من الخصومات إلى ديوانه العالي في يومي اجتماع الحكام فيه ... ، إلى أن قال رحمه الله تعالى : فقبلت مستعيناً بالله لئلا يدخل في هذا المنصب الذي إليه مرجع الأحكام الشرعية في جميع الأقطار اليمنية من لا يوثق بدينه وعلمه<sup>(١)</sup> .

وقد سلك رحمه الله تعالى في قضاائه مسلك العدل ، وأعطى كل ذي حق حقه ، وكان ورعاً تقياً ، فلم يقبل هدية من الناس حتى وإن كانت الهدية من أقاربه ، وفي هذا يقول : « فليحذر الحاكم المتحفظ لدينه المستعد للوقوف بين يدي ربه من قبول هدايا من أهدي إليه بعد تولية القضاء ، فإن للإحسان تأثيراً في طبع الإنسان ، والقلوب مجبولة على حب من أحسن إليها ، فربما مالت نفسه إلى المهدي إليه ميلاً يؤثر الميل عن الحق عند عروض المخاصمة بين المهدي وبين غيره ، والقاضي لا يشعر بذلك ... »<sup>(٢)</sup> .

### ٣- مباشرته للإفتاء :

تصدّر الشوكاني للإفتاء ، وهو في سن مبكرة أيضاً ، وكان لفتاويه تأثير بالغ ، مما جعله المرجع للفتوى في اليمن وما جاورها ، وكان رافضاً للأجر المادي على فتواه ، وعن هذا العمل يقول : « وكان في أيام قراءته على الشيوخ وإقرائه لتلامذته يفتي أهل مدينة صنعاء ، بل ومن وفد إليها ، بل ترد إليه فتاوى من الديار التهامية ، وكانت الفتيا تدور عليه من عوام الناس وخواصهم ، وذكر أنه لا يأخذ على الفتيا أجراً تنزهاً ، فإذا عوتب في ذلك قال : « أنا أخذت العلم بلا ثمن فأريد إنفاقه كذلك »<sup>(٣)</sup> .

هذا بالإضافة إلى جهوده في التصنيف ، واهتماماته في الإصلاح والسياسة التي تتمثل في مرافقته للأئمة في زياراتهم للمناطق اليمنية ، وفي القيام بالمراسلات الخارجية ، ومحاربتة للبدع والتقليد الأعمى ، ونشر العقيدة الصحيحة ، والدعوة إلى التوحيد ونبد الشرك<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر البدر الطالع : ٤٦٤/١ .

(٢) انظر نيل الأوطار : ٢٠٣/١ .

(٣) انظر المنهر الطالع للشوكاني : ٢١٩/٢ .

(٤) انظر للمزيد منهج الشوكاني في العقيدة : ٧٥/١ وما بعدها ، ومقدمة عبد الرحمن عميرة : ١٢/١ وما بعدها .

## المبحث السادس

### آثاره العلمية ومؤلفاته

للشوكاني رحمه الله تعالى باع طويل في التأليف ، فلم يترك فناً من الفنون إلا وقد طرقه بمؤلف أو رسالة أو تنبيه رغم اشتغاله بالقضاء والتدريس والإفتاء ، وبالعامل السياسي ، فلم يتوقف قلمه عن التأليف .

وغالب كتبه ألفتها لأهداف محددة ، ليعالج مشاكل دينية أو ليوضح جانباً من جوانب العلوم الشرعية ، ومن القضايا التي شغلت بال الشوكاني وأتعبت قلمه التعصب الأعمى ، والجمود على ما ألفه الناس .

وقد بين رحمه الله شيئاً من مقاصده من وراء تأليفه قائلاً (( وإنما التصنيف الذي يستحق أن يقال له تصنيف ، والتأليف الذي ينبغي لأهل العلم الذين أخذ الله عليهم بيانه ، وأقام لهم على وجوبه عليهم برهانه ، وهو أن ينصروا فيه الحق ويخذلوا الباطل ويهدموا بحججه أركان البدع ، ويقطعوا به حبال التعصب ، ويوضحوا فيه للناس ما نزل إليهم من البيّنات والهدى ، ويبالغوا في إرشاد العباد إلى الإنصاف ويجيبوا إلى قلوبهم العمل بالكتاب والسنة ، وينفروهم من أتباع محض الرأي وزائف المقال وكاسد الاجتهاد... ))<sup>(١)</sup> .

وقد ساعده رحمه الله تعالى على كثرة التأليف زخور مكتبة والده التي هيأها له ، ومكنه من الاطلاع على نفائسها ، مع كفايته له مؤونة الحياة ، والكد في طلب المعيشة ، هذا أثر في طول باع الشوكاني رحمه الله تعالى في التأليف .

هذا وقد عدّ الباحثون للشوكاني ما يبلغ ( ٢٧٨ ) مؤلفاً ما بين كتاب أو رسالة أو تنبيه<sup>(٢)</sup> ، وسأكتفي بذكر الكتب المطبوعة اختصاراً :

١- اتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر .

٢- أبطال دعوى الإجماع على مطلق السماع .

(١)

(٢) انظر منهج الشوكاني في العقيدة : ٩٩/١ ، ومقدمة فتح القدير عميرة : ٢٥/١ ، والشوكاني مفسراً : ص ٨٢ ، ٩٦ ، التحف في مذهب السلف : ص ٢٥ .

- ٣- إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات .
- ٤- إرشاد السائل إلى دلائل المسائل .
- ٥- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق في علم الأصول .
- ٦- إشكال السائل في الجواب عن تفسير ﴿ والقمر قدرناه منازل ﴾<sup>(١)</sup> .
- ٧- أطفال المسلمين في الجنة .
- ٨- الإعلام بالمشائخ الأعلام والتلامذة الكرام .
- ٩- بحث في الاستدلال على ثبوت كرامات الأولياء .
- ١٠- بحث في أن إجابة الدعاء لا تنافي القضاء .
- ١١- بحث في وجوب محبة الله .
- ١٢- بحث في الكلام على أمناء الشريعة .
- ١٣- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع .
- ١٤- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين .
- ١٥- التحف في مذهب السلف .
- ١٦- تنبيه الأفاضل على ما ورد في زيادة العمر ونقصه من الدلائل .
- ١٧- تنبيه الأعلام على تفسير المشتبهات بين الحلال والحرام .
- ١٨- جواب السائل عن تفسير تقدير القمر منازل .
- ١٩- جواب عن سؤال الصبر والحلم .
- ٢٠- جواب عن سؤال عن الفاء في قوله ﴿ فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه ﴾<sup>(٢)</sup> ، وأنها واقعة موقع الدليل .
- ٢١- جواب عن سؤال عن نكتة التكرار في قوله تعالى ﴿ قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين وأمرت لأن أكون أول المسلمين ﴾<sup>(٣)</sup> .

(١) يس (٣٩) .

(٢) البقرة (٢٥٩) .

(٣) الزمر (١١) (١٠٤) .

- ٢٢- جواب عن سؤال يتعلق بما ورد فيما أظهر الخضر .
- ٢٣- الدراري المضيئة شرح الدرر البهية .
- ٢٤- در السحابة في مناقب الصحابة والقراة .
- ٢٥- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد .
- ٢٦- الدواء العاجل في دفع العدو الصائل .
- ٢٧- رفع الرية فيما يجوز وما لا يجوز من الغيبة .
- ٢٨- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار .
- ٢٩- شرح الصدور في تحريم رفع القبور .
- ٣٠- العقد الثمين في إثبات وصاية أمير المؤمنين .
- ٣١- عقود الزبرجد في جيد مسائل علامة ضمد .
- ٣٢- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير ، وهو موضوع بحثي .
- ٣٣- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة .
- ٣٤- قطر الولي على حديث الولي .
- ٣٥- القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد .
- ٣٦- كشف الشبهات عن المشتبهات عما جاء في حديث الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات .
- ٣٧- المسك الفائح في حط الجوائح .
- ٣٨- نزل من اتقى بكشف أحوال المنتقى ، مختصر من نيل الأوطار .
- ٣٩- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار<sup>(١)</sup> .

(١) انظر مكان الطبع وتاريخه والمحقق في منهج الشوكاني في العقيدة : ١٠١/١ وما بعدها ، ومقدمة فتح القدير : ٣٢/١ ، وهناك تم ذكر الكتب المخطوطة .

المبحث السابع : وفاته

توفي الشوكاني رحمه الله تعالى وأحسن مثواه قاضياً بصنعاء في جمادى الآخرة سنة ١٢٥٠هـ  
عن ست وسبعين سنة<sup>(١)</sup>.



---

(١) نيل الوطر : ٣٠٢/٢ ، وهامش البدر الطالع : ٢٢٥/٢ .

## الفصل الثاني : عصر المؤلف

وفيه ثلاث مباحث :

### المبحث الأول : الحالة السياسية

عاش الشوكاني رحمه الله تعالى في الفترة الممتدة من أواخر القرن الثاني عشر وحتى نهاية النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجريين (١١٧٣-١٢٥٠هـ) ، واليمن خلال هذه الفترة تعيش في حالات من القلق والاضطراب والفتن المستمرة والثورات التي لا ينطفئ لهيها ، وقد ذكر الباحثون لذلك سببين :

الأول : النزاع المستمر والمصادمات التي لا تنقطع بين الأسر الحاكمة ورؤساء العشائر من آونة إلى أخرى ، وبين العشائر والقبائل بعضها البعض .

الثاني : طمع كثير من الدول الكبرى في اليمن ومحاولة الاستيلاء عليها باعتبارها لقمة سهلة سائغة بسبب كثرة التناحر بين أبنائها والمتطوعين إلى الثوب إلى الحكم فيها .

وولايات التمزق والانقسام والتناحر وتسلط القوى العظمى المعادية للإسلام قد سرت إلى سائر بلاد المسلمين ، فقد كان العالم الإسلامي ممزقاً إلى دويلات وممالك وإمارات صغيرة ، ففي المشرق كانت تزعمه ثلاث دول إسلامية هي : الدولة العثمانية ، والدولة الصفوية في فارس ، والدولة المغولية في الهند .

وكانت الدولة العثمانية منذ أوائل القرن الثاني عشر الهجري في حكم الزوال والانهيار حيث طمع الأوروبيون المستعمرون بإزالة هذه الدولة ، فدب فيها الضعف والوهن وأخذت تنخر شيئاً فشيئاً في هذه الفترة إلى أن آل الأمر إلى زوالها في أوائل القرن الثالث عشر الهجري<sup>(١)</sup> .

أما الدولة الصفوية الشيعية فهي أيضاً تعاني من الضعف وعدم الاستقرار ، وهي وإن كانت تدعي الإسلام فهي دولة رافضية على مذهب الإمامية ، وكانت تغالي في الرفض حتى لقد حاربت الدولة العثمانية التي تعتبر دولة سنية في ذلك الزمان أشد الحرب ، وكان الصراع بينهما مستمراً من الناحية العقدية ، وقد انتهت هذه الدولة الصفوية بمقتل نادر شاه أحد ملوكها عام

(١) انظر حاضر العالم الإسلامي لجميل المصري : ٩٦/١ - ١٠٣) طبع الجامعة الإسلامية .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

(١١٦٠هـ) ، واضطربت أحوال بلاد فارس واستمر ذلك الاضطراب إلى قيام الدولة القاجارية عام ١٢٠٣ هـ<sup>(١)</sup> .

وأما الدولة المغولية في الهند فقد وصلت كذلك إلى حالة سيئة من الضعف بسبب فساد ملوكها ، وقد أدى ذلك إلى تعاون الهندوس وشركة الهند الشرقية ( الإنجليز ) على تفتيتها إلى دويلات متعددة ، ثم انتهت هذه الدولة عام ١٢٢١ هـ ، وتحولت في النهاية إلى مستعمرات إنجليزية<sup>(٢)</sup> .

ومثل هذا أحوال سائر البلاد الإسلامية ، كما في المغرب الأقصى وفي أواسط آسيا وفي الصين وفي غيرها<sup>(٣)</sup> .

واليمن كما أسلفت لم تكن أحسن حالاً من بقية البلاد الإسلامية الأخرى .

هذا ولقد حاولت الدولة العثمانية في غزو اليمن ، وجيشت الجيوش ، ومن ذلك الحملة التي قادها سليمان باشا - أحد القادة العثمانيين عام ٩١٥ هـ ، فقضت تلك الحملة وما بعدها من الحملات على جميع السلطات باليمن حاشا الدولة الزيدية ، واستمرت الحرب بين الدولة العثمانية وبين الأئمة الزيدية إلى أن انتهت في عهد الإمام يحيى حميد الدين عام ١٣٣٥ هـ .

ولقد كانت هناك مكاتبات ومعاهدات بين الدولة العثمانية والأئمة الزيدية انتهت بإيقاف الحرب بين الطرفين؛ إلا أنه من المؤسف أن الدولة العثمانية عند ما فكرت في ترك دولة اليمن سلمت الجزء الجنوبي منها إلى المستعمر الإنجليزي مما ساهم في بسط نفوذ المستعمر على المنطقة كلها<sup>(٤)</sup> .

وقد عاش الشوكاني رحمه الله تعالى في ظل حكم أربعة أئمة يمثلون الدولة القاسمية<sup>(٥)</sup>

---

(١) انظر المصدر السابق : ٢٣٣/١-٢٣٩ ، ومنهج الشوكاني في العقيدة : ٢٨/١ ، والدولة القاجارية نسبة إلى أغا أحمد قاجار ، مؤسس الأسرة القاجارية ، وقد تولت السلطة في فارس في الفترة (١٧٧٩-١٩٢٦ م) . انظر الشعوب الإسلامية : د/نوار : ص ٣٣٥-٣٧٥ ط. دار النهضة العربية ١٩٧٣ م .

(٢) انظر حاصر العالم الإسلامي لجميل المصري : ٢٣٣/١-٢٣٩ ، ومنهج الشوكاني في العقيدة : ٢٨/١ .

(٣) انظر المصدر السابق .

(٤) انظر مقدمة فتح القدير لعبد الرحمن عميرة : ٧/١ .

(٥) نسبة إلى الإمام القاسم بن محمد (٩٦٧-١٠٢٩ هـ) الذي ظهرت دعوته في جنوبي صعده في اليمن وكان عالمه له مصنفات ، وجرت له خطوب وحروب وكروب ، ترجم له الشوكاني في البدر الطالع : ٤٧/٢-٥٠ .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

في اليمن ، وهم :

١- المهدي العباس بن الحسن بن القاسم ( ١١٣١-١١٨٩ ) ، وقد أثنى عليه الشوكاني كثيراً ووصفه بأنه : « من أفراد الدهر ومن محاسن اليمن ، وأنه آخر من كان منهم نكالاً على القبورين وعلى القبور الموضوعة على غير الصفة المشروعة »<sup>(١)</sup>.

٢- الإمام المنصور بالله علي بن عباس ( ١١٥١-١٢٢٤ ) الذي تولى الإمامة عام ١١٨٩هـ بعد وفاة والده المهدي العباس ، واستمر في حكمه حتى توفي عام (١٢٢٤هـ) ، وفي عهد هذا الإمام تولى الشوكاني منصب القضاء ، واستمر في عهد ولديه المتوكل على الله (١٢٢٤-١٢٣١) ، والمهدي عبد الله (١٢٣١-١٢٥١)<sup>(٢)</sup>.

٣- الإمام المتوكل على الله أحمد بن علي بن عباس (١١٧٠-١٢٣١) ، وكانت البيعة له في الليلة التي مات فيها والده ، وكان الشوكاني أول من بايعه ، وتولى قبض البيعة له من إخوته وأعمامه وسائر آل الإمام القاسم وجميع أعيان العلماء والرؤساء ، وقد أشاد الشوكاني بكثير من أعماله وانتصاراته ، واستمر حكمه حتى توفي سنة (١٢٣١) ، ثم قام بالأمر بعده ابنه<sup>(٣)</sup>.

٤- المهدي عبد الله (١٢٠٨-١٢٥١) ، وقد تولى الإمامة عام ١٢٣١ إلى عام ١٢٥١ ، وهو آخر من عاصر الشوكاني من الأئمة ، وكان الشوكاني أول من بايعه بعد وفاة والده ، كما فعل بأبيه<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر الدر النضيد للشوكاني : ص ٧٨ .

(٢) انظر البدر الطالع : ٣٧٦/١ .

(٣) المصدر السابق : ٧٨/١ .

(٤) المصدر السابق : ٣٧٦/١ .

## المبحث الثاني : الحالة الدينية والاجتماعية

عاصر الشوكاني رحمه الله تعالى العديد من المذاهب والفرق والطوائف المختلفة ، مثل الزيدية ، والرافضة<sup>(١)</sup> والمعتزلة<sup>(٢)</sup> والأشاعرة<sup>(٣)</sup> والصوفية<sup>(٤)</sup> ، وكان للشوكاني رحمه الله تعالى مواقف الخاصة مع هذه المذاهب ، سأكتفي بالحديث عن طائفتين ، هما : الزيدية والرافضة باعتبار أن اليمن أرض خصبة لانتشار مذهب الشيعة ، وباعتبار هاتين الطائفتين أشهر الطوائف الموجودة في اليمن .

الزيدية : هم فرقة من فرق الشيعة تنسب إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم<sup>(٥)</sup> .

وانتشر مذهب الزيدية في اليمن على يد الإمام الهادي يحيى بن الحسين (٢٤٥-٢٩٨) مؤسس دولة الشرفاء العلويين ، وواضع أساس الفقه الهادي في اليمن ، فقد أقام دولتها في اليمن عام (٢٨٤) ، واستمرت دولته إلى عام (١٣٨٢) ، والمذهب الزيدي تميز عن باقي مذاهب الشيعة بالحرية الفكرية والحض على الاجتهاد ، بل إنه كما قال الشوكاني : « يحرم التقليد على مَنْ بلغ

---

(١) سموا بهذا الاسم ؛ لأنهم رفضوا إمامة أبي بكر وعمر أو لأنهم رفضوا الدين ، أو لقول زيد بن علي بن الحسين رضي الله عنه : رفضتموني يا رافضة . انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : ٨٦/١ .

(٢) سبب تسميتهم بهذا الاسم اعتزال زعيمهم واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري ، ويسمّون كذلك بالقدرية والثنوية والجوسية والوعيدية والمعتزلة . انظر فرق معاصرة وموقف الإسلام منها : ٨٢٣/٢ ، ومقالات الإسلاميين : ٢٣٥/١ .

(٣) ينتسبون في الأصل إلى أبي الحسن الأشعري ، وذلك بعد تركه الاعتزال وقيل رجوعه إلى مذهب أهل السنة والجماعة . انظر فرق معاصرة وموقف الإسلام منها : ٨٥٤/٢ .

(٤) مجمل ما قاله أهل العلم في تعريف الصوفية : أن هذا الاسم يصدق عليه أنه بدعة في الدين وطرائق ما أنزل الله بها من سلطان ، على خلاف بينهم في سبب التسمية بهذا الاسم . انظر ما قاله صاحب كتاب فرق معاصرة وموقف الإسلام منها : ٥٧٨/٢ .

(٥) بويع بالخلافة بالكوفة في أيام هشام بن عبد الملك ، شايعه بعض الرافضة ، ولكنه أنكر عليهم الطعن في الشيخين وباقي الصحابة ، فتنفر عنه الذين كانوا قد بايعوه ، فقال لهم : رفضتموني ، فيقال : إنهم سموا بالرافضة لأجل ذلك ، وبقي قليل ممن كان معه فقاتل حتى قتل . انظر مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : ١٣٦/١ - ١٣٧ ، والفرق بين الفرق للبغدادي : ص ٢٥-٢٦ .

## الباب الأول ————— دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

رتبة الاجتهاد ، وأوجب عليه أن يجتهد رأي نفسه ، ولم يخص ذلك بمسألة دون مسألة<sup>(١)</sup> .

ولعل هذا سبب من أسباب ظهور عدد من الأئمة المجتهدين الذين خالفوا مذهب الزيدية ، واتجهوا نحو مذهب أهل السنة والجماعة من أمثال : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني<sup>(٢)</sup> ، ومحمد بن علي الشوكاني الذي نحن بصدد الحديث عنه ، فإنه رحمه الله تعالى درس هذا المذهب وتفقه عليه إلا أنه لم يلبث أن تخلّى عن التقليد والتمذهب ، وقد واجه الشوكاني في سبيل ذلك صراعات من المتعصبين لهذا المذهب ، وخاصة من الروافض ، وتعرض لأذى كثير منهم ؛ لأنهم كما قال الشوكاني « إذا بلغ بعض معاصريهم إلى رتبة الاجتهاد وخالف شيئاً باجتهاده جعلوه خارجاً عن الدين<sup>(٣)</sup> » ، وهذا غالب حال أهل اليمن مع علمائهم<sup>(٤)</sup> ، وليس ذلك لمقاصد دينية بل لمنافع دنيوية<sup>(٥)</sup> .

### الرافضة :

هم فرقة من غلاة الشيعة ، وسموا بالشيعة ؛ لأنهم شايعوا علياً رضي الله عنه .

وقد عاش الشوكاني رحمه الله تعالى الانحرافات والاضطرابات والفتن التي أحدثتها الرافضة في عصره ، فكان موقفه منهم موقفاً شديداً ، فقد حذر منهم ووضّح خطرهم ، وكشف عن فضائحهم وهتك سترهم في الكثير من كتبه .

وإليك بعض النصوص التي تبين ذلك :

قال رحمه الله تعالى : « انظر الرافضة فإنك تجد أكثر ما لديهم وأعظم ما يشتغلون به ويكتبونه مثالب الصحابة رضي الله عنهم المكذوبة عليهم ، ليتوصلوا بذلك إلى ما هو غاية لديهم من السب والتلب لهم - صانهم الله وكبت مبغضهم - ثم يعتبرون الناس جميعاً بهذه المسألة ، فمن

(١) انظر البدر الطالع : ١٣٥/٢ .

(٢) أبو إبراهيم عز الدين محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني المعروف بالأمير ، قال عنه الشوكاني : برع في جميع العلوم وفاق الأقران ، وتفرد برئاسة العلم في صنعاء (ت ١١٨٢هـ) ، من مؤلفاته : سبيل السلام ، وتطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد ، وإرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد . انظر البدر الطالع : ١٣٣/٢ .

(٣) البدر الطالع : ١٣٥/٢ .

(٤) المصدر السابق : ٢٩١/١ .

(٥) المصدر السابق : ١٣٥/٢ .

## الباب الأول دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

وافقه فيها فهو المسلم حقاً المحق وإن فعل ما فعل ، ومن خالفهم في هذه المسألة فهو المبطل المتبدع ، وإن كان على جانب من الورع وحظ من التقوى لا يقادر قدرها»<sup>(١)</sup> .

وقال مبيّناً خطرهم : « ولم أجد أهل ملة من الملل ولا فرقة من الفرق الإسلامية أشد بهتاً وأعظم كذباً وأكثر افتراءً من الرافضة ، فإنهم لا يبالون بما يقولون من الزور، وهكذا من ألقى مقاليد أمره إلى رافضي ، وإن كان حقيراً فإنه لا أمانة لرافضي قط على من يخالفه في مذهبه ويدين بغير الرفض ، بل يستحل ماله ودمه عند أدنى فرصة تلوح له ؛ لأنه عنده مباح الدم والمال ، وكل ما يظهره من المودة فهو تقية يذهب أثره بمجرد إمكان الفرصة»<sup>(٢)</sup> .

ثم كشف الشوكاني رحمه الله تعالى حقيقتهم وفضحهم بما يتظاهرون به من التشيع قائلاً : « ولا غرو فأصل هذا المظهر الرافضي مظهر إلحاد وزندقة ، جعله من أراد كيداً للإسلام سترأ له ، فأظهر المحبة والتشيع لآل رسول الله ﷺ استجذاباً لقلوب الناس ؛ لأن هذا أمر يرغب فيه كل مسلم ، وقصداً للغدر بهم ، ثم أظهر للناس أنه لا يتم القيام بحق القرابة إلا بترك حق الصحابة ثم جاوز ذلك إلى إخراجهم - صانهم الله - عن سبيل المؤمنين ، ومعظم ما يقصده بهذا هو الطعن على الشريعة وإبطالها ؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين روى للمسلمين علم الشريعة من الكتاب والسنة ، فإذا تم لهذا الزنديق باطناً الرافضي ظاهراً القدح في الصحابة وتكفيرهم والحكم عليهم بالردة بطلت الشريعة بأسرها ؛ لأن هؤلاء هم حملتها الرايون لها عن رسول الله ﷺ ، فهذا هو العلة الغائية لهم ، وجميع ما يتظاهرون به من التشيع كذب وزور ، ومن لم يفهم هذا فهو حقيق بأن يتهم نفسه ، ويلوم تقصيره»<sup>(٣)</sup> .

هذا موقف الشوكاني من الرافضة وأتباعهم ، وهو موقف واضح ومتميز في جميع مؤلفاته<sup>(٤)</sup> .

وما لاقاه الشوكاني من الفرق المختلفة في عصره وما وقع فيهم من الفساد والشرور والبدع

(١) أدب الطلب للشوكاني : ص ٨٤-٨٥ .

(٢) المصدر السابق : ص ٩٥ .

(٣) أدب الطلب للشوكاني : ص ٩٥-٩٦ .

(٤) وقد بسط صاحب منهج الشوكاني في العقيدة الزيد من ذلك كما تجده : ٤٣/١-٤٩ ، وكذلك : ٥٤٩/٢ عند

كلامه عن البدع التي تكلم عليها الشوكاني .

## الباب الأول \_\_\_\_\_ دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني

والشركيات كان له الأثر البعيد في ظهور الشوكاني وقيامه بالإصلاح ، فالكثير من آرائه العلمية واجتهاداته ما هي في الحقيقة إلا كالدواء لأدواء أهل عصره سواء في السلوك أو في العقيدة أو في غير ذلك .

وقد وصف الشوكاني ما وصل إليه أهل عصره من الجهل بأمور الدين والإهمال لما أوجبه الله عليهم من الفرائض وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وصفاً ينبئ عن مدى الجهالة التي وقعوا فيها والفساد العريض المنتشر بينهم بسبب بعدهم عن تعاليم الشريعة ، وما إلى ذلك مما هو من أعظم الأسباب الموجبة لنزول البلايا عليهم من تسليط الأعداء وسفك الدماء ، ومن ضيق المعاش وتقطع كثير من أسباب الرزق<sup>(١)</sup> .



---

(١) انظر الدواء العاجل للشوكاني : ص ٣٠-٣٣ ، والذي قاله الشوكاني عن الرفضة قال نحوه عن سائر الفرق التي عاصرها من حيث كشف سترهم وبيان بعدهم عن هدى الكتاب والسنة ، مما لا يتسع المقام لبسطه ، قد أتى عليه د/عبد الله نومسوك في منهج الشوكاني في العقيدة : ١/٤٩-٦٣ ، مع مزيد إيضاح لما كان عليه أهل عصره من الجهل المطبق والتعصب المقيت .

### المبحث الثالث : الحالة العلمية

على الرغم من أن عصر الشوكاني حافل بالصراعات ، وساد فيه الجمود والتقليد والجهل في عوام الناس إلا أن اليمن كانت منتعشة في حركة التأليف ، وكان المسجد بصفته المدرسة الأولى للقضاة والعلماء والأدباء مجالاً حيويًا ومؤثراً في المناظرات الفقهية والاجتهادية ، بل الأدبية واللغوية ، وسائر شعب المعارف الإنسانية ، ومن ثم فقد برز علماء وأدباء في اليمن في حقه تدني فيها الفكر الإسلامي والعربي ، ولم يكن الشوكاني رحمه الله تعالى وأمثاله إلا نموذجاً لهؤلاء العلماء البارزين في هذه الفترة المتأخرة<sup>(١)</sup> .

ولعل من العوامل التي دفعت إلى النشاط في حركة الكتابة والتأليف في هذه الفترة وجود الخصومات بين أصحاب المذاهب المختلفة من جهة وبين المتعصبين للمذاهب والمتصفين المتبعين للدليل من ناحية أخرى ، كما أن طبيعة المذهب الزيدي الذي يشترط توافر الاجتهاد في الأئمة والحكام كان عاملاً هاماً في استمرارية الإنتاج الفكري في فنون مختلفة ، ويعد الشوكاني ومن سبقه من المصلحين اليمنيين داخل اليمن أمثلة حية لتواصل حركة الإنتاج الفكري والعلمي<sup>(٢)</sup> .

كما يعد كتاب الشوكاني : البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع موسوعة علمية أرّخت للمفكرين والعلماء والأدباء وغيرهم منذ القرن الثامن وحتى عصر الشوكاني<sup>(٣)</sup> .

---

(١) انظر مائة عام من تاريخ اليمن الحديث : حسين عبد الله العمري : ص ١٦ .

(٢) انظر الشوكاني ، حياته وفكره للشريجي : ص ١٢٩ .

(٣) انظر البدر الطالع للشوكاني : ٣/١ .

## الباب الثاني

دراسة ترجيحات الشوكاني رحمه الله تعالى

وفيه فصلان :

الفصل الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني

وفيه تمهيد ومبحثان :

التمهيد : في تعريف الترجيحات وأهميتها

والوان التفسير ، وبيان أحسن طرق التفسير

التمهيد : تعريف الترجيحات :

الترجيحات جمع ترجيح ، وقد عرف أهل اللغة الترجيح بأنه : مصدر رَجَحَ يرجح ترجيحاً ، وتدور مادة ( رَجَحَ ) حول الثقل والميل والرزانة والزيادة ، ورجَّحه : أرححه وفضَّله وقواه<sup>(١)</sup> .

وحاصل المعنى اللغوي : أن الرجحان هو مطلق الزيادة والفضل بأي شيء كان حسياً أو معنوياً ، وأن الترجيح هو تفضيل أمر على آخر .

والترجيح عند أهل الأصول : تقوية أحد الطريقتين على الآخر للدليل .

أو هو : عبارة عن إظهار الزيادة لأحد المثلين على الآخر<sup>(٢)</sup> .

ويتحصل من المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي أن الترجيح عند المفسرين هو : تقديم

أحد الأقوال المحتملة في وجه الآية على غيره ؛ لما فيه من مزية معتبرة تجعل تقديمه أولى من غيره<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر معجم مقاييس اللغة : ٤٥٦/٢ ، ٤٨٩/٢ ، والصحاح للجوهري : ٣٦٤/١ .

(٢) انظر الحصول في علم الأصول للرازي : ٤٤٣/٢ - دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، وانظر كشف الأسرار عن

أصول البيهقي : ١٣٣/٤ - دار الكتاب ، ط . الأولى .

(٣) انظر ترجيحات ابن كثير : ١٩/١ .

### أهمية دراسة الترجيحات :

تبرز أهمية دراسة الترجيحات من خلال :

١- معرفة أصح الأقوال وأولاها بالقبول في تفسير كتاب الله ، ومن ثم العمل بها اعتقاداً إن كانت من آيات العقيدة ، وعملاً بالجوارح إن كانت من آيات الأحكام العملية وسلوكاً وأدباً إن كانت من الأخلاق والآداب .

٢- تصفية وتنقية كتب التفسير مما قد علق ببعضها من أقوال شاذة أو ضعيفة أو مدسوسة بها لمذهب عقدي أو لصاحب هوى أو بدعة ، أو نحو ذلك<sup>(١)</sup> .

٣- الاستفادة من مناهج المفسرين في القبول والرد .

٤- الوقوف على أهم قواعد الترجيح عند المفسرين .

٥- بيان القول الفيصل في الآيات المشككة بدليله .

٦- بيان أسباب خطأ المفسرين ؛ لأن معرفة الأقوال المرجوحة يتبين من خلاله أسباب خطأ أصحابها .

### لونا التفسير :

من المعلوم أن للتفسير لونين معروفين لدى المفسرين ، هما : التفسير بالدراية ، والتفسير بالرواية ، أو التفسير بالنقل والتفسير بالعقل ، أو التفسير بالمأثور ، والتفسير بالمعقول ، المعنى لا يختلف ، ولكل لون خصائصه ومميزاته .

### معنى التفسير بالدراية :

هو عبارة عن تفسير القرآن الكريم بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول ، ومعرفتهم للألفاظ العربية ووجوه دلالتها ، واستعانتها بالشعر الجاهلي ، ووقوفه على أسباب النزول ، ومعرفة الناسخ والمنسوخ من آيات القرآن الكريم ، وغير ذلك من أدوات المفسر ، وإذا أوفى المفسر بهذه الأدوات اعتبر تفسيره تفسيراً بالرأي الجائر الذي يحل أن يفسر القرآن به<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - دار القاسم .

(٢) انظر التفسير والمفسرون : ٢٥٥/١ .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

وهذا اللون من التفسير كما يظهر من تعريفه لا يهتم بجانب الرواية ، بمعنى أن المفسر لا يهتم بإيراد ما ورد عن السلف في تفسير الآية بقدر ما يحرص على الإمام بأدوات المفسر التي سبق ذكر بعضها .

### أشهر التفاسير المؤلفة في التفسير بالمعقول :

- ١- مفاتيح الغيب للفخر الرازي .
- ٢- أنوار التنزيل وأسرار التأويل للقاضي البيضاوي<sup>(١)</sup> .
- ٣- البحر المحيط لأبي حيان<sup>(٢)</sup> .
- ٤- تفسير الجلالين ، لجلال الدين السيوطي<sup>(٣)</sup> ، وجلال الدين المحلي<sup>(٤)</sup> .
- ٥- روح المعاني للآلوسي<sup>(٥)</sup> .
- ٦- مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي<sup>(٦)</sup> .

---

(١) هو القاضي ناصر الدين ، أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي الشافعي ، برع في علوم كثيرة ، من مؤلفاته : مختصر الكشاف ، وكتاب المنهاج وشرحه في أصول الفقه (ت ٦٨٥هـ) انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداوودي : ٢٤٨/١ ، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي : ١٥٧/٨ .

(٢) هو أبو عبد الله ، محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي الغرناطي ، كان متضلعا بعلوم كثيرة ، عارفا بالعربية ، والقراءات ، له العديد من المصنفات ، منها : مع التفسير غريب القرآن ، وشرح التسهيل (ت ٧٤٥هـ) . انظر الدرر الكامنة : ٣٠٢/٤ ، والتفسير والمفسرون : ٣١٨/١ .

(٣) الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي ، المسند المحقق ، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة ، له باع طويل في التأليف (ت ٩١١هـ) . انظر شذرات الذهب : ٥١/٨-٥٥ ، والتفسير والمفسرون : ٢٥١/١ .

(٤) هو جلال الدين ، محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي ، برع في فنون كثيرة ، من ملفاته ، شرح جمع الجوامع في الأصول ، وشرح المنهاج في فقه الشافعية ، وشرح الورقات في الأصول ، (ت ٨٦٤هـ) . انظر شذرات الذهب : ٣٠٣/٧ ، والتفسير والمفسرون : ٣٣٣/١ .

(٥) هو أبو الثناء ، محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي شهاب الدين ، كان مفسراً فقيهاً أديباً نحوياً لغوياً ، أخذ العلم عن فحول العلماء (ت ١٢٧٠) . انظر التاج المكلل لصديق خان : ص ٥١٢ ، ومعجم المؤلفين : ١٧٥/١٢ .

(٦) هو أبو البركات ، عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي الحنفي ، كان إماماً في الفقه والأصول ، بارعاً في الحديث

٧- ولباب التأويل للخازن<sup>(١)</sup> .

٨- إرشاد العقل السليم لأبي السعود<sup>(٢)</sup> .

### معنى التفسير بالرواية :

معناه : تفسير القرآن بالقرآن ، أو بما نقل عن الرسول ﷺ ، أو بما نقل عن الصحابة رضوان الله عليهم ، أو ما نقل عن التابعين ، من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تبارك وتعالى<sup>(٣)</sup> . وهذا اللون من لوني التفسير يمتاز بالاهتمام بجانب الرواية والوقوف على ما ورد في تفسير آيات القرآن الكريم ، ومبناه على المصادر الأربعة المتقدمة التي هي ما عبر عنها بمصادر التفسير بمراحل ما قبل التدوين ، أي المرحلة الأولى والمرحلة الثانية<sup>(٤)</sup> .

### أهم التفاسير المؤلفة في التفسير بالمأثور :

١- جامع البيان في تفسير القرآن للإمام محمد بن جرير الطبري .

٢- تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير الدمشقي .

٣- معالم التنزيل للإمام البغوي<sup>(٥)</sup> .

٤- بحر العلوم لأبي الليث السمرقندي<sup>(٦)(٧)</sup> .

= ومعانيه ، له العديد من المؤلفات ، منها : كثر الدقائق في الفقه ومسن الوافي في الفروع (ت ٧٠١هـ) . انظر

ترجمته في الفوائد البهية في تراجم الحنفية : ص ١٠٢ ، والتفسير والمفسرون : ٣٠٤/١ .

(١) هو علاء الدين ، أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشافعي المعروف بالخازن ، له مؤلفات عديدة

(ت ٧٤١هـ) . انظر طبقات المفسرين للداودي : ٤٢٦/١ ، والتفسير والمفسرون : ٣١٠/١ .

(٢) هو محمد بن محمد مصطفى العمادي الحنفي ، من بيت عرف أهله بالعلم والفضل ، كان عالماً ورعاً (ت ٩٨٢هـ)

. انظر وفيات الأعيان : ٢٨٢/٢-٣٠٥ (هامش) ، والتفسير والمفسرون : ٣٤٦/١ .

(٣) انظر التفسير والمفسرون للذهبي : ١٥٢/١ .

(٤) انظر المصدر السابق : ٣٧/١ ، ٩٩ .

(٥) هو أبو محمد ، الحسين بن مسعود البغوي ، الشافعي المفسر ، الملقب بحمي السنة (ت ٥١٦هـ) . انظر طبقات

الشافعية للسبكي : ٧٥/٧-٨٠ ، طبقات المفسرين للداودي : ١٦١/١ .

(٦) هو نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ، الفقيه أبو الليث المعروف بإمام الهدى ، له مصنفات عديدة (ت

٣٩٣هـ) . انظر طبقات المفسرين للداودي : ٣٤٦/٢ .

(٧) يضاف إلى هذه الكتب : ابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر النيسابوري .

٥- الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأبي إسحاق الثعلبي .

٦- الدر المنثور في التفسير المنثور للإمام السيوطي .

٧- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للأمين الشنقيطي<sup>(١)</sup> .

### أحسن طرق التفسير :

قال الإمام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> رحمه الله تعالى في مقدمته في أصول التفسير : « فإن قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟ فالجواب أن أصح طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجهل في مكان فإنه قد يفسر في موضع آخر ، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر<sup>(٣)</sup> .

### تفسير القرآن بالقرآن :

الناظر في القرآن الكريم يجده قد اشتمل على الإيجاز والإطناب والإجمال والتبيين والإطلاق والتقييد ، فما أوجز في مكان قد يبسط في آخر ، وما أجهل في موضع قد يبين في موضع آخر ، وما جاء مطلقاً في موضع قد يلحقه التقييد في موضع آخر ، وهكذا . إذاً فمن تفسير القرآن بالقرآن أن يشرح ما جاء موجزاً في القرآن بما جاء في موضع آخر مطوَّلاً ، ومثاله قصة آدم مع إبليس ، جاءت مختصرة في بعض المواضع ومسبَّهة في مواضع أخرى ، وقصة موسى مع فرعون ، ومن تفسير القرآن بالقرآن أن يحمل الجمل على المبين ليفسر به ، والأمثلة على هذا كثيرة ، منها : تفسير قوله تعالى ﴿ ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً ﴾<sup>(٤)</sup> ، فالإجمال في متبعي الشهوات فسره القرآن بأن المراد بهم أهل الكتاب كما في قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين

(١) هو العلامة محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ، من علماء شنقيط ، ودرس بالمدينة المنورة والرياض ، توفي بحكة عام ١٣٩٣/١٩٧٢ م . انظر الأعلام للزركلي : ٤٥/٦ .

(٢) شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي ، بلغت تصانيفه الآفاق ، عالم مجتهد مصلح ، إذا سمعه السامع يتحدث في فن ظن أنه لا يحسن غيره ، ولد ببلدة ( حران ) سنة ٦٦١ هـ ، تعرض للسجن والأذى عدة مرات ؛ لأنه كان يصدع بالحق ، من أشهر ما بأيدي الناس من مصنفاته : الفتاوى - التي بلغت (٣٧) مجلداً . انظر ابن رجب ، ذيل طبقات الختابة : ٣٨٧/١ .

(٣) انظر مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية : ص ٣٩ .

(٤) النساء (٢٧) .

أوتوا نصيباً من الكتاب يشترّون الضلالة ويريدون أن تضلّوا السبيل ﴿١﴾ ، ومنه تفسير قوله تعالى ﴿فلتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه...﴾ ﴿٢﴾ ، فقد فسر الإجمال في الكلمات قوله تعالى ﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكوننّ من الخاسرين﴾ ﴿٣﴾ ، والأمثلة على هذا كثيرة ﴿٤﴾ جداً أتى على جلها الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى الذي قال ما ملخصه ﴿٥﴾ : «جمع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله ، إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله جل وعلا من الله جل وعلا ، وأعلم أن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب كثيرة جداً ، وقد أردنا أن نذكر جملة منها ليعلم بها الناظر كثرة ما تضمنه هذا الكتاب المبارك من أنواع بيان القرآن بالقرآن ، فمن أنواع البيان التي تضمنها هذا الكتاب المبارك بيان الإجمال الواقع بسبب اشتراك في اسم أو حرف أو إبهام في اسم جنس جمعاً كان أو مفرداً أو اسم جمع أو صلة موصول ، أو معنى حرف ، أو الإجمال الواقع بسبب احتمال في مفسر الضمير وهو كثير ، ومن أنواع البيان التي تضمنها هذا الكتاب المبارك أن يذكر شيء في موضع ثم يقع سؤال عنه وجواب في موضع آخر ، ومنها : أن يكون الظاهر المتبادر من الآية بحسب الوضع اللغوي غير مراد بدليل قرآني آخر على أن المراد غيره ، ومنها : أن يقول بعض العلماء قولاً ويكون في نفس الآية قرينة تدل على بطلان ذلك القول ، ومنها : وقوع شيء في القرآن ثم يذكر في محل آخر كيفية وقوعه ، ومنها : الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن ، فغلبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية ، ومن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب المبارك وهو من أهمها : بيان أن جميع ما وصف الله به نفسه في هذا القرآن العظيم من الصفات فهو موصوف به حقيقة لا مجازاً ، مع تنزيهه جل وعلا عن مشابهة صفات الحوادث سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً... إلخ وقد استطرده رحمه الله تعالى وذكر الأمثلة ﴿٦﴾ .

(١) النساء (٤٤) .

(٢) البقرة (٣٧) .

(٣) الأعراف (٢٣) .

(٤) انظر التفسير والمفسرون : ٢٨/١ ، ومقدمة تفسير ابن كثير : ٤/١ .

(٥) انظر مقدمة أضواء البيان : ٥/١ وما بعدها .

(٦) انظر مقدمة أضواء البيان : ٥/١ وما بعدها ، ولم أذكر الأمثلة اختصاراً .

### تفسير القرآن بالسنة :

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : « فإن لم تجد تفسيراً للقرآن بالقرآن فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى : كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن ، قال تعالى ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾<sup>(١)</sup> ، ولهذا قال رسول الله ﷺ : « ألا وإني أوتيت القرآن ومثله ومعها »<sup>(٢)</sup> يعني السنة ، والسنة أيضاً تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن لأنها تتلى كما يتلى<sup>(٣)</sup> .

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يرجعون إلى رسول الله ﷺ فيبين لهم ما يحتاج إلى بيان ، ومن أمثلة التفسير المأثور عنه ﷺ تفسير المغضوب عليهم باليهود والضالين بالنصارى ، ومن أمثله أيضاً حديث ابن مسعود رضي الله عنه « لما نزلت ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ... ﴾<sup>(٤)</sup> شق ذلك على الصحابة فقالوا : يا رسول الله : وأينا لا يظلم نفسه ، قال : إنه ليس الذي تعنون ، أم تسمعوا إلى ما قال العبد الصالح ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾<sup>(٥)</sup> »<sup>(٦)</sup> .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : « والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه فإن لم تجده فمن السنة ، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له »<sup>(٧)</sup> .

### تفسير القرآن بالمأثور عن الصحابة من أقوالهم :

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم

(١) النحل (٤٤) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد : ٤/١٣٠-١٣١ من حديث المقدم الطويل بهذا اللفظ ، وأخرجه بلفظ ( الكتاب ) بدل القرآن ، أبو داود في السنة ، باب (٦) ح (٤٦٠٤) : ١٠/٥ ، والبعوي في شرح السنة ، باب الاعتصام بالكتاب والسنة : ٢٠١/١ .

(٣) انظر مقدمة في أصول التفسير : ص ٣٩ .

(٤) الأعراف (٨٢) .

(٥) لقمان (١٣) .

(٦) أخرجه البخاري في التفسير ، باب (٦٥) ح (٤٦٢٩) : ٨/١٤٤ مختصراً .

(٧) المقدمة : ص ٣٩ .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح لا سيما علماؤهم وكبرائهم كالأئمة الأربعة الراشدين المهديين ، وابن مسعود وابن عباس<sup>(١)</sup> ، فإنهم رضي الله عنهم إذا لم يجدوا التفسير في كتاب الله ولا عن رسول الله ﷺ اجتهدوا وأعملوا آراءهم بالنسبة إلى ما يحتاج إلى نظر واجتهاد<sup>(٢)</sup> .

والمهم أن تفسير الصحابي من المصادر المعتمدة في التفسير المأثور حتى عدّه البعض من قبيل التفسير المرفوع .

### التفسير المروي عن التابعين :

إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولم يرد شيء من ذلك عن صحابة رسول الله ﷺ ، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين ، كمجاهد بن جبر ، فإنه كان آية في التفسير ، وسعيد بن جبيرة وأبي العالية والربيع بن أنس وقتادة والضحاك وغيرهم من التابعين وتابعيهم<sup>(٣)</sup> .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « تذكر أقوالهم فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ بحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً ، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره ، ومنهم من ينص على الشيء بعينه ، والكل بمعنى في أكثر الأماكن ، وأقوالهم لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم ، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة<sup>(٤)</sup> .

**والحاصل :** أن المقام ليس مقام بسط وتوسع في هذا الموضوع ، بل الغاية لفت نظر القارئ الكريم إلى قيمة التفسير المأثور وأهميته ، ثم بيان أن طرق التفسير المتقدمة ، أو مصادر تفسير الرواية ، وهي القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين هي في الحقيقة بعينها من المرجحات المهمة عند الاختلاف سيما عند المهتمين بالتفسير المأثور ، وتبين أن ما أجمع عليه التابعون من أقوى

(١) انظر مقدمة تفسير القرآن العظيم : ٥٤/١ .

(٢) انظر التفسير والمفسرون : ٥٧/١ - ٥٨ .

(٣) انظر مقدمة ابن تيمية : ص ٤٤ .

(٤) انظر مقدمة تفسير القرآن العظيم لابن كثير : ٦/١ ، ومقدمة ابن تيمية : ص ٤٦ .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

ما يحتاج به عند الاختلاف ، لذلك من المهم بيان موقف الشوكاني رحمه الله تعالى من هذه المرجحات ، يعني هل هذه المرجحات هي الأولى عند الشوكاني أم أنه يعتمد على غيرها ، وهذا ما سيبين من خلال ذكر أهمّ المرجحات عند الشوكاني «<sup>(١)</sup> والله تعالى أعلم .

et

---

(١) ولعل ذلك يتضح من خلال الوقوف على مبحث : الرواية وأثرها في ترجيحات الشوكاني ، ومن خلال الوقوف على المأخذ الثاني على المؤلف في آخر البحث .

## المبحث الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني

### ١- الترجيح بالكتاب :

بينت فيما مضى أن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً ، وبينه ويوضحه ، فإذا وقع الخلاف في معنى آية ما وتعددت الاحتمالات في معناها ، ووجد في نصوص القرآن العظيم ما يرجح أحد هذه الاحتمالات أو الأوجه ، فإن المترجح هو المعنى الذي رجحه النص القرآني .

والناظر في تفسير الشوكاني رحمه الله تعالى يجده قد اهتم بهذا النوع من المرجحات وأولاه عناية فائقة ، فانظره حينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « معنى الخلوص : أنه لا يشاركهم فيها غيرهم إذا كانت اللام في قوله ﴿ من دون الناس ﴾ للجنس ، أو لا يشاركهم فيها المسلمون إن كانت اللام للعهد ، وهذا أرجح ، لقولهم في الآية الأخرى ﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾<sup>(٢)</sup> . ا . هـ .<sup>(٣)</sup>

وحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾<sup>(٤)</sup> ، قال : « قوله ﴿ سبيل الطاغوت ﴾ أي سبيل الشيطان ، أو الكهان ، أو الأصنام ، وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى لقوله ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان ﴾ . ا . هـ .<sup>(٥)</sup>

وعند قوله تعالى ﴿ وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع ﴾<sup>(٦)</sup> ، قال : « أي فلکم مستقر على ظهر الأرض ، وقيل : المستقر في القبر ، قال القرطبي : وأكثر أهل التفسير يقولون : المستقر ما كان في الرحم ، والمستودع ما كان في الصلب ، وقيل : المستقر من خلق ،

(١) البقرة (٩٤) ، وتم بحث المسألة وبيان الراجح .

(٢) البقرة (١١١) .

(٣) انظر فتح القدير : ١٧٩/١ .

(٤) النساء (٧٦) ، وتم هناك بحث المسألة وذكر الراجح .

(٥) انظر فتح القدير : ٥٧٧/١ .

(٦) الأنعام (٩٨) ، وراجع المسألة مبسطة عند الآية المشار إليها .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

والمستودع مَنْ لم يخلق ، وقيل : الاستيداع إشارة إلى كونهم في القبور إلى المبعث ، ومما يدل على تفسير المستقر بالكون على الأرض ، قوله تعالى ﴿ ولکم فی الأرض مستقر ومتاع إلى حين ﴾<sup>(١)</sup> .

### ٢- الترجيح بالسنة :

الترجیح بما دلّ عليه المرفوع إلى رسول الله ﷺ سمة بارزة في تفسير الشوكاني ، فما كان رحمه الله تعالى ليجاوز المعنى الذي دلت عليه السنة المطهرة .

فحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ﴾<sup>(٢)</sup> ، وعرض الأقوال في بيان المتقي شرعاً ، قال : روى عطية السعدي قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به بأس »<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « والمصير إلى ما أفاده هذا الحديث واجب ، ويكون هذا معنى شرعياً للمتقي أخص من المعنى الذي قدمنا عن صاحب الكشاف زاعماً أنه المعنى الشرعي »<sup>(٤)</sup> .

وحينما فسّر قوله تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : « وفي الآية دلالة على أن الأمم المذكورة تحشر كما يحشر بنو آدم ، وقد ذهب إلى هذا جمع من العلماء ، منهم أبو ذر وأبو هريرة والحسن وغيرهم ، وذهب ابن عباس إلى أن حشرها موتها ، وبه قال الضحاك ، والأول أرجح للآية ، ولما صح في السنة المطهرة من أنه يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء<sup>(٦)</sup> ، ولقوله تعالى ﴿ وإذ الوحوش حشرت ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) البقرة (٣٦) .

(٢) انظر فتح القدير : ١٤٩/٢ .

(٣) البقرة (٢) .

(٤) سيأتي تخريجه .

(٥) انظر فتح القدير : ٨٨/١ .

(٦) الأنعام (٣٨) .

(٧) سيأتي تخريج الحديث في هذا المعنى .

(٨) التكوير (٥) .

(٩) انظر فتح القدير : ١١٩/٢ .

وعند قوله تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا... ﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « ذهب جماعة من المفسرين إلى أن المراد بالمأخوذين هنا هم ذرية بني آدم أخرجهم الله من أصلابهم نسلًا بعد نسل ، ومعنى ﴿ أشهدهم على أنفسهم ﴾ دهم بخلقه على أنه خالقهم ، فقامت هذه الدلالة مقام الإشهاد ، وقيل : المراد ببني آدم آدم نفسه كما وقع في غير هذا الموضع ، والمعنى : أن الله سبحانه لما خلق آدم مسح ظهره فاستخرج منه ذريته وأخذ عليهم العهد وهؤلاء هم عالم الذر وهذا هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ولا المصير إلى غيره لثبوته مرفوعاً إلى النبي ﷺ... إلخ<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup> ، والأمثلة على الترجيح بحسب مدلول السنة المطهرة كثير جداً ، بل هذا مما امتازت به ترجيحات الشوكاني رحمه الله تعالى .

### ٣- الترجيح باللغة العربية :

القرآن الكريم نزل بلغة العرب ، كما قال تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقال ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ... ﴾<sup>(٥)</sup> فكان حقاً على من أراد فهم معانيه وإدراك مراميهِ أن يكون عارفاً بغريب اللغة وقواعدها من نحو وصرف وبيان وسائر فنون العرب في ضروب كلامهم ووجوه مخاطباتهم ، فالتبحر بذلك وإتقانه طريق لفهم معاني نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وإتقان اللغة العربية ومدلولاتها من أهم أدوات المفسر ، والشوكاني رحمه الله تعالى قد نصّ في مقدمته على اهتمامه باللغة العربية ، قائلاً : « مع أخذي من بيان المعنى العربي والإعرابي والبياني بأوفر نصيب<sup>(٦)</sup> » ، لذلك كان الشوكاني كثير الاحتكام إلى مدلول اللغة ، بل هذا أهم المرجحات عنده رحمه الله تعالى ، ولا يحتاج إلى عناء لإثبات ذلك ، فحينما

(١) الأعراف (١٧٢) .

(٢) راجع المأخذ السادس على الشوكاني ، ففيه مزيد إيضاح .

(٣) انظر فتح القدير : ٢٧٦/٢ .

(٤) يوسف (٢) .

(٥) الزمر (٢٨) .

(٦) انظر مقدمة فتح القدير : ٥٨/١ .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

أتى على تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا...﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « والذرة واحدة الذر ، وهي النمل الصغار ، وقيل : رأس النملة ، وقيل : الذرة الخردلة ، والأول هو المعنى اللغوي الذي يجب حمل القرآن عليه »<sup>(٢)</sup> ، وحينما فسر قوله تعالى ﴿... يَضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يَضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال : « قال القرطبي : والفسق في عرف الاستعمال الشرعي : الخروج عن طاعة الله عز وجل ، فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان ، انتهى ، وهذا هو الأنسب بالمعنى اللغوي ، ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض »<sup>(٤)</sup> .

وقال عند تفسير قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كُلَّ ذِي ظَفَرٍ...﴾<sup>(٥)</sup> : « والأولى حمل الظفر على ما يصدق عليه اسم الظفر في لغة العرب ؛ لأن التعميم يأباه ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ﴾ فإن كان في لغة العرب بحيث يقال : على البقر والغنم كان ذكرهما من بعد تخصيصاً »<sup>(٦)</sup> .

### ٤- الترجيح بمراعاة سياق الكلام :

مراعاة سياق النظم والنظر في قرائن الكلام من أقوى السبل لفهم النص ، وقد اعتبر الشوكاني ضمن مرجحاته دلالة السياق واللحاق ، قال تعالى ﴿وَأَتَوْنَا نِسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً...﴾<sup>(٧)</sup> ، قال الشوكاني : « الخطاب للأزواج ، وقيل : للأولياء ، والأول أولى ؛ لأن الضمائر من أول السياق للأزواج »<sup>(٨)</sup> .

وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ

(١) النساء (٤٠) .

(٢) انظر فتح القدير : ٥٥٥/١ .

(٣) البقرة (٢٦) .

(٤) انظر فتح القدير : ١١٧/١ .

(٥) الأنعام (١٤٦) .

(٦) انظر فتح القدير : ١٧٩/٢ .

(٧) النساء (٤) .

(٨) انظر فتح القدير : ٥٠٦/١ .

ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم... ﴿<sup>(١)</sup>﴾ ، قال الشوكاني : « وقيل : إن الضمير في ﴿ منكم ﴾ للمسلمين ، وفي ﴿ غيركم ﴾ للكفار ، وهو الأنسب لسياق الآية »<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى ﴿ يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « وكون هذا من كلام فرعون هو الأولى بدليل ما بعده ، وهو ﴿ قالوا أرجه وأخاه... ﴾ ، قاله الملائة جواباً لكلام فرعون حين استشارهم وطلب ما عندهم »<sup>(٤)</sup> .

### ٥- الترجيح بالنظر إلى سبب النزول :

لا يخفى أن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب ، فإذا احتملت الآية أكثر من معنى بحسب مؤدى اللغة ، فإن الوقوف على السبب يعين على إيضاح المعنى المراد من الآية ، والشوكاني رحمه الله تعالى كثيراً ما يرجح بشهادة السبب ، قال تعالى ﴿ وإذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : « وعبر عن البنات باسم النساء ، لأنه جنس يصدق على البنات ، وقالت طائفة : إنه أمر بذبح الرجال ، واستدلوا بقوله ﴿ نساءكم ﴾ ، والأولى أنه أمر بذبح الأبناء واستحياء البنات ، وهذا الأصح بشهادة السبب »<sup>(٦)</sup> .

وقال تعالى ﴿ وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن... ﴾<sup>(٧)</sup> ، قال الشوكاني : « أي قل يا محمد لعبادي المؤمنين أن يقولوا عند محاورتهم للمشركين الكلمة التي هي أحسن من غيرها من الكلام الحسن ، وقيل : المعنى قل لهم يأمرؤا بما أمر الله به وينهوا عما نهى عنه ، وقيل : هذه الآية للمؤمنين فيما بينهم خاصة ، والأول أولى كما يشهد به سبب النزول »<sup>(٨)</sup> .

(١) المائدة (١٠٦) .

(٢) انظر فتح القدير : ٩١/٢ .

(٣) الأعراف (١٠٩) .

(٤) انظر فتح القدير : ٢٤٢/٢ .

(٥) البقرة (٤٩) .

(٦) انظر فتح القدير : ١٤٥/١ .

(٧) الإسراء (٥٢) ، وتم هناك ذكر الراجح .

(٨) انظر فتح القدير : ٢٤١ / ٣ .

### ٦- الترجيح بحسب الظاهر المتبادر إلى الفهم :

إذا احتمل معنى الآية وجهاً ظاهراً متبادراً إلى الفهم ومعنى بعيداً لا ينال إلا بتأول ، فإن الأولى الأخذ بالمعنى الظاهر ، والشوكاني رحمه الله تعالى كثيراً ما يرجح بسبب الظاهر المتبادر .  
 قال تعالى ﴿ وجعلكم ملوكاً وءاتاكم مالم يؤت أحداً من العالمين ﴾<sup>(١)</sup> ، قال الشوكاني : « وقيل : المراد بالملك : أنهم ملكوا أمرهم بعد أن كانوا مملوكين لفرعون ، فهم جميعاً ملوك بهذا المعنى ، وقيل : معناه : أنه جعلهم ذوي منازل لا يدخل عليهم غيرهم إلا بإذن ، وقيل : غير ذلك ، والظاهر : أن المراد من الآية الملك الحقيقي ، ولو كان بمعنى آخر لما كان للامتنان به كثير معنى ، وقيل : إن الخطاب في قوله ﴿ وءاتاكم مالم يؤت أحداً من العالمين ﴾ لأمة محمد ﷺ ، وهو عدول عن الظاهر لغير موجب ، والصواب ما ذهب إليه جمهور المفسرين من أنه من كلام موسى لقومه ... إلخ »<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى ﴿ ... يسألونك كأنك حفي عنها قل إنما علمها عند الله ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « المعنى : يسألونك عن الساعة كأنك عالم بها أو كأنك مستقص للسؤال عنها ، وقيل : المعنى : يسألونك كأنك حفي بهم ، أي حفي ببرهم ، والأول هو معنى النظم القرآني على مقتضى المسلك العربي »<sup>(٤)</sup> .

### ٧- الترجيح بموافقة الأكثر من المفسرين :

إذا لم يمكن الوقوف على مرجح لأحد القولين في المسألة ، فإن ما عليه الأكثر والأغلب من أهل التأويل هو الأولى بالقبول ، وهذا ضمن مرجحات الشوكاني رحمه الله تعالى ، ومثاله ما سبق في المسألة السابقة حيث قال الشوكاني : « والصواب ما ذهب إليه جمهور المفسرين » .

### ٨- الترجيح بحسب تقديم العام على الخاص :

الأصل فيما جاء بلفظ عام أن يفسر على عمومته إلا إذا قام الدليل على الخصوص ، وقد أخذ

(١) المائدة (٢٦) .

(٢) انظر فتح القدير : ٣٠/٢ .

(٣) الأعراف (١٨٧) .

(٤) انظر فتح القدير : ٢٨٨/٢ .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

الشوكاني رحمه الله تعالى بهذا الأصل فرأى القول بالعموم في كثير من ترجيحاته ، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَلُونَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ... ﴾<sup>(١)</sup> قال الشوكاني : « وقد اختلف العلماء في المخاطبين بهذه الآية هل هم المحلون أم المحرمون ، فذهب إلى الأول مالك وإلى الثاني ابن عباس ، والراجح أن الخطاب للجميع ولا وجه لقصره على البعض دون البعض »<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى... ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « والأولى حمل الآية على ظاهرها - أعني العموم - ، وما ورد من المؤاخظة بذنب الغير كالدية التي تحمها العاقلة ونحو ذلك في حكم المخصص لهذا العموم ويقر في موضعه ... إلخ »<sup>(٤)</sup> .

وقال تعالى ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ... ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : « وقد اختلف في أولوا العلم هؤلاء مَنْ هم ، فقيل : الأنبياء ، وقيل : المهاجرون والأنصار ، وقيل : هم المؤمنون كلهم ، قاله السدي والكلبي ، وهو الحق ؛ إذ لا وجه للتخصيص ... إلخ »<sup>(٦)</sup> .

وقال تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَبُوا بآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ... ﴾<sup>(٧)</sup> ، قال الشوكاني : « المعنى : لا تفتح أبواب السماء لأرواحهم ، وقيل : لأدعيتهم ، وقيل : لأعمالهم ، وقيل : لا تفتح لهم أبواب الجنة يدخلونها ؛ لأن الجنة في السماء ، فيكون على هذا القول العطف على الجملة ﴿ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ من عطف التفسير ، ولا مانع من حمل الآية على ما يعم الأرواح والدعاء والأعمال ، ولا ينافيه ورود ما ورد من أنها لا تفتح

(١) المائة (٩٤) .

(٢) انظر فتح القدير : ٨١/٢ .

(٣) الأنعام (١٦٤) .

(٤) انظر فتح القدير : ١٩٢/٢ .

(٥) آل عمران (١٨) .

(٦) انظر فتح القدير : ٤٠٣/١ .

(٧) الأعراف (٤٠) .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

أبواب السماء لواحد من هذه ، فإن ذلك لا يدل على فتحها لغيره مما يدخل تحت عموم الآية<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى : ﴿ وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها... ﴾<sup>(٢)</sup> ، قال الشوكاني : « وظاهره العموم في كل عهد يقع من الإنسان من غير فرق بين عهد البيعة وغيره ، وخص هذا العهد المذكور في الآية بعض المفسرين بالعهد الكائن في بيعة النبي ﷺ على الإسلام ، وهو خلاف ما يفيد العهد المضاف إلى اسم الله تعالى من العموم الشامل لجميع عهود الله ، ولو فرض أن السبب خاص بعهد من العهود لم يكن ذلك موجباً لقصره على السبب ، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب »<sup>(٣)</sup> .

وهذا المرجح مع الترجيح بالظاهر من لفظ الآية هما أكثر المرجحات وروداً في اختيارات الشوكاني ، فكثيراً ما كرر الشوكاني رحمه الله تعالى تمسكه بالقاعدة المشهورة : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولذلك فإنني لم أقف على كل الاختيارات التي منبأها على هذا المرجح - العبرة بعموم اللفظ - لكثرتها ، بل اكتفيت بما تيسر منها في أول التفسير<sup>(٤)</sup> ، والله تعالى أعلم .

### ٩- الترجيح بناءً على أن حمل الكلام على التأسيس أولى من حمله على التأكيد :

إذا احتمل الكلام التأسيس والتأكيد فالحمل على الإفادة أولى من الحمل على الإعادة ، وهذا المرجح دار كثيراً ضمن مرجحات الشوكاني ، قال تعالى ﴿ وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : « وقوله ﴿ مصدقاً ﴾ معطوف على محل ﴿ فيه هدى ﴾ ، أي أن الإنجيل مصدقاً لما بين يديه من التوراة ، وقيل : إن ﴿ مصدقاً ﴾ معطوف على

(١) انظر فتح القدير : ٢١٣/٢ .

(٢) النحل (٩١) .

(٣) انظر فتح القدير : ١٩٤ / ٣ .

(٤) انظر الآية (١٥٩) من سورة البقرة، فهناك تم بسط المسألة ، ومما يبتغى أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم،

ولكنها لا تقوى على قصر العموم عليها ، وهذا تكرر في عدة مواضع من هذا البحث ، والله تعالى أعلم .

(٥) المائدة (٤٦) .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

﴿ مصدقاً ﴾ الأول ، فيكون حالا من عيسى مؤكداً للحال الأول ، ومقررأ له ، والأول أولى ؛ لأن التأسيس خير من التأكيد»<sup>(١)</sup> .

وقال تعالى ﴿ حتى تكون حرضاً أو تكون من الهالكين ﴾<sup>(٢)</sup> ، قال الشوكاني : « والأولى تفسير الحرض هنا بغير الموت والهلاك من المعاني الواردة ، حتى يكون لقوله ﴿ أو تكون من الهالكين ﴾ معنى غير معنى الحرض ، فالتأسيس أولى من التأكيد»<sup>(٣)</sup> .

١- الترجيح بناءً على أن الأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره من غير تقدير محذوف أو إضمار ، وأن النظم يحمل على ترتيبه .

الأصل في الكلام عدم التقدير وإجراؤه على ظاهره من غير تقديم أو تأخير إلا أن يقوم الدليل على التقديم والتأخير، والشوكاني رحمه الله تعالى قد أخذ بهذا ، وذلك يظهر من خلال ذمه للتكلف في الكثير من مواضع كتابه ، فقد قال عند قوله تعالى ﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلي ... ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقيل : ناداه جميع الملائكة ، وهو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع ، والمعنى الحقيقي مقدم فلا يعدل عنه إلا بقريته»<sup>(٥)</sup> .

وقال تعالى ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ... ﴾<sup>(٦)</sup> ، قال : وقيل : إن الحوايا وما اختلط بعظم معطوفة على الشحوم ، والمعنى : حرمنا عليهم شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم إلا ما حملت ظهورهما فإنه غير محرم ... ، ولا وجه لهذا التكلف ولا موجب له»<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠/٢ .

(٢) يوسف (٨٥) .

(٣) انظر فتح القدير : ٥١ / ٣ .

(٤) آل عمران (٣٩) .

(٥) انظر فتح القدير : ٤١٥/١ .

(٦) الأنعام (١٤٦) .

(٧) انظر فتح القدير : ١٨٠/٢ .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

وقال تعالى ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا...﴾<sup>(١)</sup> ، قال الشوكاني :  
«وقيل في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : رفع السموات ترونها بغير عمد ، ولا ملجئ إلى مثل  
هذا التكلف»<sup>(٢)</sup> ، وثمة مرجحات أخرى وما ذكر هو أشهر<sup>(٣)</sup> ، والله تعالى أعلم .



---

(١) الرعد (٢) .

(٢) انظر فتح القدير : ٦٦ / ٣ .

(٣) راجع للمزيد ترجيحات ابن كثير : ٢٥ / ١ وما بعدها .

## المبحث الثاني

### الرواية وأثرها في اختيارات الشوكاني

قد نص الشوكاني رحمه الله تعالى في مقدمة تفسيره على أنه سيجمع بين الدراية والرواية ، ولذلك وسم كتابه بـ « فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير » ، وهناك من عدّ تفسير الشوكاني ضمن تفاسير الرواية ، ولا يحتاج القارئ إلى عناء لإثبات التفسير المأثور في تفسير الشوكاني ، بل قد شغل حيزاً لا بأس به من تفسيره .

فهو أولاً يبدأ بذكر ما يتعلق بالسورة من حيث الفضائل ومكان النزول وعدد الآيات والمحكم والمنسوخ من آيات السورة ، ثم يبدأ بالتفسير التحليلي للألفاظ ، فيعرف بالمفردات ثم يذكر المناقشات والأقوال والقراءات ونحو ذلك ثم يرجح ما يراه ، وفي آخر بحث المقطع الذي شرع في تفسيره من الآيات يذيل بذكر ما تيسر من التفسير المأثور عن السلف الصالح ، الصحابة فمن بعدهم مع الآثار المرفوعة والموقوفة ، ومثال ذلك ما ساقه عند قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون ﴾<sup>(١)</sup> ، فقد شرع أولاً في التفسير التحليلي ثم ختم تفسير الآية قائلاً : « وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوا أموالكم ﴾ الآية ، قال : « هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة فيجحد المال ، ويخاصم إلى الحكام ، وهو يعرف أن الحق عليه ، وروى سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن مجاهد قال : معناها : لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم ، وأخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه ، وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أن امرأ القيس بن عابس وعيدان بن أشوع الحضرمي اختصما في أرض ، وأراد امرؤ القيس أن يحلف ، فنزلت ﴿ ولا تأكلوا أموالكم ﴾<sup>(٢)</sup> .

وعند قوله تعالى ﴿ وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدان إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني بعد أن فرغ من

(١) البقرة (١٨٨) .

(٢) انظر فتح القدير : ٢٥٧/١ ، وانظره بتمامه مع مزيد روايات في الدر المنثور : ٣٦٦/١-٣٦٧ .

(٣) النساء (٣٥) .

## الباب الثاني ————— دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

التفسير التحليلي للآية : « وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ قال : « هذا الرجل والمرأة إذا تفسد ما بينهما أمر الله أن تبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل ورجلاً مثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسيء ، فإن كان الرجل هو المسيء حجبتوا امرأته عنه وقسروه على النفقة وإن كانت المرأة هي المسيئة قسروها على زوجها ومنعوها النفقة ، فإن اجتمع رأيهما أن يفرقا أو يجمعا فأمرهما جائز ، فإن رأيا أن يجمعا فرضي أحد الزوجين وكره الآخر ذلك ثم مات أحدهما فإن الذي رضي يرث الذي كرهه ، ولا يرث الكارهه الراضي ﴾ إن يريد إصلاً يوفق الله بينهما ﴾ ، وكذلك كل مصلح يوفقه الله للحق والصواب ، ثم ساق بعد هذه الرواية خمس روايات كلها مع ما بدأ به بالنص في الدر المنثور<sup>(١)</sup> مع المزيد من الروايات<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتِطِيعُ أَنْ يَمْلِكَ هُوَ فليملل وليه بالعدل ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « الضمير في ﴿ وليه ﴾ عائذ على الذي عليه الحق فيمل عن السفية وليه المنصوب عنه بعد حجره عن التصرف في ماله ، ويمل عن الصبي وصيه أو وليه ، وكذلك يمل عن العاجز الذي لا يستطيع الإملال لضعف... ، وقال الطبري : إن الضمير في قوله ﴿ وليه ﴾ يعود إلى الحق ، وهو ضعيف جداً<sup>(٤)</sup> ، ثم قال الشوكاني في آخر بحث آية الدين : وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ فليملل وليه ﴾ ، قال : صاحب الدين ، وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن الحسن قال : ولي اليتيم ، وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : ولي السفية أو الضعيف<sup>(٥)</sup> . هـ .

وأنت تلاحظ أن الذي رجحه الشوكاني هو الذي تسنده الرواية ، ولكنه لم يشر إلى ذلك ، وكثيراً ما يفعل هذا ، وهذا يخالف ما عليه أهل الرواية ، فإنهم يجعلون الاختيار فرماً عن ذكر الرواية ، أو يؤيد القول الراجح بذكر ما تيسر من الآثار والمرويات ، ومن هنا أقول : إنه لا أثر

(١) ٢٧٩/٢ .

(٢) وانظر فتح القدير : ٥٥١/١ .

(٣) البقرة (٢٨٢) .

(٤) راجع المسألة عند الآية المشار إليها ، وهناك تم بيان الأرجح .

(٥) انظر فتح القدير : ٣٨١/١ .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

للرواية في اختيارات الشوكاني ، فلم أقف فيما بين يدي من اختياراته على ما علل لرجحانه بأنه الموافق للمروي عن مفسري السلف من الصحابة أو التابعين ، أو من بعدهم ، وللمزيد راجع المأخذ الثاني على المؤلف كما سيأتي ، والعلم عند الله تعالى .



## الفصل الثاني

### منهج الشوكاني في الترجيح

وفيه المباحث التالية :

#### المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها

التأمل في تفسير الشوكاني يجده أحياناً يكتبني بإيراد قول واحد ولا يذكر غيره ، والمسألة عند غيره موضع خلاف ، وأحياناً ، وهو الأغلب يستقصي الأقوال في المسألة ويأتي على جل ما ذكره المفسرون من أقوال ، أما الاختيار فتارة ينص على الراجح ، وما تم دراسته من اختياراته في هذا البحث مثال لذلك ، وتارة يذكر الأقوال ولا يبدئ رأيه ، مثال ذلك أنه حينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة... ﴾\* ، قال : « قال ابن جرير الطبري: معناها المضعفة ، وقال : القناطير ثلاثة ، والمقنطرة تسعة ، وقال الفراء : القناطير جمع الجمع ، فتكون تسع قناطير ، وقيل : المقنطرة المضروبة ، وقيل : المكملة ، كما يقال : بدرة مبدرة وألوف مؤلفة ، وبه قال مكى ، وحكاه الهروي ، وقال ابن كيسان : لا تكون المقنطرة أقل من سبع قناطير ، وقوله ﴿ والخيول المسومة ﴾ هي المرعية في المروج والمسارح ، وقيل : هي المعدة للجهاد ، وقيل : هي الحسان ، وقيل : المعلمة من السومة وهي العلامة التي يجعل عليها علامة لتمييز عن غيرها»<sup>(١)</sup> . ا . ه .

أما الاستدلال فإنه تارة يستدل لبعض الأقوال والأكثر أنه لا يستدل ، فهو يقتفي أثر المفسرين قبله ، فإن ذكروا أدلة تابعهم ، وإن لم يذكروا فالغالب أنه لا يستدل للأقوال التي يذكرها .

ثم هو في الكثير الأغلب يذكر ما ذكره القرطبي من أقوال دون زيادة ، ومثاله : ما أورده من أقوال عند قوله تعالى ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً . فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً ﴾<sup>(٢)</sup> ، قال الشوكاني : « وقيل : الضمير في ﴿ به ﴾ راجع إلى ما ذكر من حديث آل

١٤ ر عمران ( ١٤ )

(١) انظر فتح القدير : ٤١/١ .

(٢) النساء (٥٥،٥٤) .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

إبراهيم ، وقيل : الضمير راجع إلى إبراهيم ، والمعنى : فمن آل إبراهيم مَنْ آمن بإبراهيم ، وقيل : الضمير يرجع إلى الكتاب ، والأول أولى<sup>(١)</sup> ، وقد ذكرتُ كذلك عدة أمثلة عند ذكر المأخذ الرابع على المؤلف .

وأحياناً يختصر من كلام القرطبي دون أي إضافة ، ومثاله ما تقدم في المسألة قبل هذه<sup>(٢)</sup> عند التمثيل لعرض الأقوال دون أن يرجح ، فالذي قاله هناك مختصر من كلام القرطبي<sup>(٣)</sup> دون أي إضافة من الشوكاني .

ومن أمثله أيضاً ما حكاه من أقوال عند قوله تعالى ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولاً وكفى بالله شهيداً ﴾<sup>(٤)</sup> ، قال الشوكاني : « وقيل : إن هذا من كلام الذين لا يفقهون حديثاً ، وقيل : إن ألف الاستفهام مضمرة ، أي : أفمن نفسك ، وهذا خلاف الظاهر ، وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية ، كقوله تعالى ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾<sup>(٥)</sup> »<sup>(٦)</sup> ، فكل ما قاله الشوكاني هنا مختصر من تفسير القرطبي<sup>(٧)</sup> ، ولم يستقص الأقوال ، فقد ذكر القرطبي عدة أقوال أخرى .

وأحياناً يذكر أقوالاً لم يذكرها القرطبي ، وهو قليل ، ومن أمثله ما حكاه الشوكاني من أقوال عند قوله تعالى ﴿ وآخريين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم ... ﴾<sup>(٨)</sup> ، قال : « قوله ﴿ آخريين من دونهم ﴾ قيل : هم اليهود ، وقيل : فارس والروم ، وقيل : الجن ، ورجحه

(١) انظر فتح القدير : ٥٦٨/١ ، وهو نص ما ذكره القرطبي : ١٦٤/٥ .

(٢) عند الآية (١٤) من آل عمران كما في فتح القدير : ٤٠١/١ ، والقرطبي : ٢١/٤ وما بعدها .

(٣) ٢١/٤ وما بعدها .

(٤) النساء (٧٩) .

(٥) الشورى (٣٠) .

(٦) انظر فتح القدير : ٥٨٠/١ .

(٧) ١٨٤/٥ .

(٨) الأنفال (٦٠) .

## الباب الثاني \_\_\_\_\_ دراسة ترجيحات الإمام الشوكاني

الطبري ، وقيل : غير ذلك»<sup>(١)</sup> ، وما حكاه هنا كله في تفسير القرطبي<sup>(٢)</sup> عدا الأول الذي بدأ به ، وهو داخل كما ترى في القول الأخير .

ومن منهجه في عرض الأقوال عدم التزام البدء بالراجح ، بل يبدأ تارة بالذي رجحه ، وتارة بالمرجوح ، قال تعالى ﴿ وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةَ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْسُ الرِّفْدِ الْمَرْفُودِ ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : «القول الأول : اللعنة التي أتبعوها في الدنيا والآخرة كأنها لعنة بعد لعنة تمدّ الأخرى الأولى وتؤيدها . القول الثاني : الآية في ذم ما يستقونه في النار . القول الثالث : أو ذم ما يرفدونه ، أي يزدونه بعد الغرق ، ثم قال : والثاني هو الأنسب بالمقام»<sup>(٤)</sup> .

وكثيراً ما يحكى القول بقيل ، ثم يرجحه ، قال تعالى ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فْتُمْسِكُمْ النَّارَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : «اختلف الأئمة من المفسرين في هذه الآية ، هل هي خاصة بالمشركين أم عامة ؟ فقيل : خاصة ، وأن معنى الآية : النهي عن الركوب إلى المشركين ، وأنهم المرادون بالذين ظلموا ، وقد روي ذلك عن ابن عباس ، وقيل : إنها عامة في الظلمة من غير فرق بين كافر ومسلم ، وهذا هو الظاهر من الآية ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»<sup>(٦)</sup> .

وقال تعالى ﴿ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ ثَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا ﴾<sup>(٧)</sup> ، قال الشوكاني : «واختلف في تعيين المتبعين للشهوات ، فقيل : هم الزناة ، وقيل : هم اليهود والنصارى ، وقيل : اليهود خاصة ، وقيل : هم الجوس... والأول أولى»<sup>(٨)</sup> ، فقد حكى القول بقيل ثم رجحه ، إذاً صيغة العرض لا مدخل لها في الترجيح ، وهذا كثير جداً .

(١) انظر فتح القدير : ٣٤٠/٢ .

(٢) ٢٦/٨ .

(٣) هود (٩٩) .

(٤) انظر فتح القدير : ٥٣٤/٢ .

(٥) هود (١١٣) .

(٦) انظر فتح القدير : ٥٤٠/٢ .

(٧) النساء (٢٧) ، وهناك ثم عرض المسألة وبيان الراجح .

(٨) انظر فتح القدير : ٥٣٩/١ .

## المبحث الثاني

### منهج الشوكاني وأساليبه في الترجيح والرد

يتبين القارئ رأي الشوكاني في اختيار الراجح عنده من الأقوال التي يسوقها من خلال التنصيص على القول الراجح أو التنصيص على المرجوح ، فإن ذكر جملة من الأقوال ثم نص على اختيار أحدها تبين بذلك أنه الراجح عنده ، وإن ذكر قولين فاعترض مثلاً على أحدهما أو ذكر ما يضعفه أو يرده أو يبطله علمنا أن القول الآخر الذي سكت عنه هو الراجح عنده ، وبجمل ألفاظ الشوكاني في الترجيح ما يلي :

١- ينص الشوكاني رحمه الله تعالى على القول المختار عنده بعبارة صريحة في الترجيح ، مثل : وهو الصواب ، وهو المتعين ، وهو الحق ، وهو الصحيح ، أو المصير إليه .

٢- يذكر الراجح بأفعل التفضيل ، مثل : أرجح ، أصح ، أولى ، أظهر ، أنسب .

٣- يصف القول المختار بعبارات تدل على ميله إليه ، مثل : وهو المعنى اللغوي ، أو وهو المعنى الذي يفيد السياق ، وهو الأشبه بالسياق ، وهو معنى النظم القرآني ، وهو ألصق بالنظم ، وهو المناسب ، أو ويقويه كذا وكذا ونحو ذلك .

٤- يستدل للقول الراجح فيقول مثلاً : ويشهد له كذا ، أو ويستدل له بكذا ونحو ذلك .

٥- يصف المعنى المرجوح بوصف صريح في الرد كأن يقول : وهو فاسد أو باطل أو ساقط ، أو ليس بشيء ، ونحو ذلك .

٦- يصف المعنى المرجوح بعبارة مشعرة بأن غيره أولى ، كأن يقول : وهذا ليس بجيد ، أو فيه ضعف ، أو ليس بظاهر ، أو هو مردود ، أو السياق يدفعه .

٧- يصف المعنى المرجوح بوصف مشعر بالاعتراض عليه كأن يقول : ويأبى ذلك كذا وكذا ، ولا ملجئ له ، وفيه تكلف لا ملجئ إليه أو لا وجه له ، أو قد أنكر ذلك أهل اللغة ، أو فيه نظر ، أو فيه عدول عن الظاهر بلا موجب ، أو تخصيص من غير مخصص وغير ذلك .

هذا مجمل ألفاظ وأساليب الشوكاني رحمه الله تعالى في القبول أو الرد ، أي في الاختيار ، والعلم عند الله تعالى .

## سورة الفاتحة

قال تعالى : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم \* الحمد لله رب العالمين ... ﴾ الفاتحة :

( ١ ، ٢ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

عرض الشوكاني أقوال أهل العلم في حكم الجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم »<sup>(١)</sup> ، ومال إلى القول

بالجهر قائلاً :

« وأحاديث الترك وإن كانت أصح ولكن الإثبات أرجح والقول به أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : فتح القدير : ٦٥/١-٦٦ باختصار .

(٢) للعلماء في حكم الجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » أو عدمه قولان :

القول الأول : ذهب الخلفاء الأربعة وجماعة من الصحابة ، منهم : عبد الله بن مسعود وعبد الله بن مغفل وعمار بن ياسر وابن الزبير ، وبه قال الحكم وحماد وأبو عبيد والأوزاعي ، وهو مذهب أبي حنيفة والثوري وأحمد بن حنبل إلى أنه لا يجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » .

القول الثاني : ذهب طائفة من الصحابة ، منهم : أبو هريرة وابن عمر وابن عباس وعمر وعلي ومعاوية ، وطائفة من التابعين ، منهم : سعيد بن جبير وعكرمة وأبو قلابة وابن المسيب وطاووس ومجاهد وابن سيرين وزيد بن أسلم وعمر بن عبد العزيز ، وهو مذهب الإمام الشافعي إلى أنه يجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » .

أدلة أصحاب القول الأول القائلين بعدم الجهر :

١- حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ

( الحمد لله رب العالمين ) » رواه مسلم في الصلاة ( ٤٩٨ ، ٢٤٠ ) : ٤٦١/٣ من حديث طويل .

٢- ما جاء عن أنس رضي الله عنه قال : « صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكانوا

يستفتحون بـ ( الحمد لله رب العالمين ) ولا يذكرون ( بسم الله الرحمن الرحيم ) في أول قراءة

ولا في آخرها » ، أخرجه البخاري في الصلاة ( ٧٤٣ ) : ٢٦٥/٢ ، ومسلم في الصلاة

( ٣٩٩-٥٠-٥٢ ) : ٣٥٣/٤ .

٣- ما أخرجه أهل السنن عن عبد الله بن مغفل نحوه ، كما في سنن الترمذي ( ٢٤٤ ) أبواب

= الصلاة : ١٢/٢ ، وقال : حديث حسن ، والنسائي في السنن في افتتاح الصلاة ( ١٣٥/٢ ) ،  
وأحمد في المسند ( ٨٥/٤ ) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة ( ٨١٥ ) : ٢٦٧/٢ .  
هذا وقد انتصر القاضي الحصاص لهذا القول قائلاً :

« وعلى أنه لو تساوت الأخبار في الجهر والإخفاء عن رسول الله ﷺ كان الإخفاء أولى لوجهين :  
الأول : ظهور عمل السلف بالإخفاء دون الجهر ، ومتى ورد عن رسول الله ﷺ خيران متعارضان وظهر  
عمل السلف بأحدهما كان الذي ظهر به عمل السلف أولى .  
الثاني : أن الجهر بها لو كان ثابتاً لورد النقل به مستفيضاً متواتراً كوروده في سائر القراءة ، فعدم تواتره  
دليل على عدم رجحانه . انظره بتصرف من أحكام القرآن للخصاص : ١٨/١ .

واستدل أصحاب القول الثاني الذين ذهبوا إلى الجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » كذلك بأدلة ، منها :  
١- ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة وقال بعد أن فرغ : « إنني  
لأشبهكم صلاة برسول الله » ، أخرجه النسائي في السنن في افتتاح الصلاة ( ١٣٤/٢ ) ،  
وصححه ابن خزيمة ( ٤٩٩ ) ، وابن حبان ( ١٧٩٤ ) ، والحاكم في المستدرک ( ٢٣٣/١ ) ، وقال :  
على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي ( ٤٦/٢ ) ، وقال : صحيح الإسناد .

٢- ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما « أن رسول الله ﷺ كان يفتتح الصلاة بيسم الله الرحمن  
الرحيم » ، أخرجه الترمذي في الصلاة : ١٤/٢ ( ٢٤٥ ) ، وقال : ليس إسناده بذلك ، وأخرجه  
الدارقطني : ٣٠٤/١ ، وأخرجه الحاكم في المستدرک : ٢٣٣/١ عن أبي هريرة بلفظ  
« كان رسول الله ﷺ يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم » ، ثم قال : صحيح ، وأخرج نحوه عن أنس  
بن مالك ، وقال : رواه ثقات ، ووافقه الذهبي .

٣- ما أخرجه البخاري عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة رسول الله ﷺ فقال : « كان رسول الله  
ﷺ يقطع قراءته ( بسم الله الرحمن الرحيم ) بمد بسم الله ومد الرحمن ومد الرحيم » ، أخرجه  
البخاري في فضائل القرآن ( ٥٠٤٦ ) كما في الفتح : ٧١١/٨ .

٤- ما ورد عن أم سلمة أنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته ( بسم الله الرحمن الرحيم ،  
الحمد لله رب العالمين ... » ، أخرجه أحمد : ٣٠٢/٦ ، وأبو داود ( ٤٠٠١ ) : ٢٩٤/٤ ،  
والدارقطني : ٣١٣/١ وقال : إسناده صحيح ، والحاكم : ٢٣١/١ وقال : إسناده صحيح وكلهم  
ثقات .

**والحاصل :** أن الذي هو أولى بالقبول هو القول بالجهر كما مال إليه الشوكاني ، وهو قول خلق كثير من  
أئمة المسلمين خلفاً وسلفاً كما قاله ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٨/١ واختاره ، وذلك لما يلي :

(١) ما دام أن الأدلة متساوية فالقول بالجهر أحوط ، وحتى لا يكون فيه دليل لقول من قال :  
إن البسمة ليست بآية من الفاتحة .

(٢) لا يسلم ما قاله القاضي الجصاص رحمه الله تعالى من أن ظهور عمل السلف بالإخفاء دون الجهر يرجح القول بالإخفاء ، بل الذي ظهر عن السلف الأمران الجهر والإسرار ، فالأخذ بالجهر إذاً أولى ، وهو يقتضي حينئذ أمرين : الإثبات الذاتي أعني : كون البسمة آية من الفاتحة ، والإثبات الوصفي ، أي الجهر ، كما أفاده الشوكاني : ٦٦/١ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

هذا - ولا يخفك - أن هذه المسألة فرع عن مسألة سابقة ، وهي : هل البسمة آية من كل سورة كتبت في أولها أو هي جزء من آية ، أو هي آية مستقلة نزلت مع كل سورة أو هي آية من الفاتحة فقط ، أو ليست آية أصلاً لا في الفاتحة ولا في غيرها ، فجملة ما ورد عن أهل العلم في ذلك أقوال :

الأول : نقل عن مالك والأوزاعي وابن جرير الطبري وداود أنهم ذهبوا إلى أنها ليست في أوائل السور كلها قرأنا لا في الفاتحة ولا في غيرها ، وحكاها الطحاوي عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، وهو قول لبعض الحنابلة ، واختاره ابن قدامة في المغني .

الثاني : هي آية في أول الفاتحة وليست قرأنا في أوائل باقي السور ، وهو مذهب الإمام أحمد وإسحاق وأبي عبيد وأهل الكوفة وأهل مكة وأهل العراق ، وهو رواية عن الشافعي .

الثالث : هي آية من كل سورة سوى براءة ، وهو قول الشافعي وأصحابه ، وحكاها ابن عبد البر عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وعطاء وطاؤوس ومكحول ، وحكاها ابن كثير عن أبي هريرة وعلي وابن جبير والزهري ، وهو رواية عن الإمام أحمد .

الرابع : وذهب القاضي الجصاص إلى أنها آية في كل موضع كتبت فيه في المصحف ، وليست آية من الفاتحة ولا من غيرها ، وإنما أنزلت لافتتاح القراءة بها ، وللفضل بين السور ، وهو المختار عند الحنفية ، قال محمد بن الحسن : « ما بين دفتي المصحف قرآن » ، وهو قول ابن المبارك ورواية عن أحمد وداود ، وقال الزيلعي في نصب الراية : « وهذا قول المحققين من أهل العلم » .

ذكر هذه الأقوال المحقق أحمد محمد شاكر في تحقيقه لسنن الترمذي : ١٩/٢ مع مزيد إيضاح وبيان ، وتوصل إلى أنها آية من كل سورة كتبت في أولها - أي من جميع سور القرآن الكريم سوى براءة - وأنه لا يجوز لقارئ أن يقرأ أي سورة من القرآن - سوى براءة - من غير أن يبدأها بالتسمية التي هي آية منها في أولها ، واستدل لما ذهب إليه بأدلة مقنعة يوقف عليها في مكانها لا يناسب مقام الاختصار ذكرها .

وكذلك ذكر ابن كثير في تفسيره : ١٨/١ الخلاف في المسألة ، وتوصل إلى نحو ما نقله المحقق أحمد محمد شاكر .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« ومتعلق الباء محذوف ، وهو أقرأ أو أتلو ؛ لأنه المناسب لما جعلت البسمة مبدأ له ، فمن قدره متقدماً كان غرضه الدلالة على الاهتمام بشأن الفعل ، ومن قدره متأخراً كان غرضه الدلالة بتأخيره على الاختصاص مع ما يحصل في ضمن ذلك من العناية بشأن الاسم والإشارة إلى أن البداية به أهم لكون التبرك حصل به .

وبذلك يظهر رجحان تقدير الفعل متأخراً في هذا المقام ولا يعارضه قوله تعالى ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ (٢) ؛ لأن ذلك المقام مقام القراءة فكان الأمر بها أهم » (٣) .

**والحاصل :** أنه ما دام أن أهل التحقيق ذهبوا إلى أن البسمة آية من كل سورة كتبت في أولها ،

ومن ذلك الفاتحة فهي حينئذ لها حكم السورة المتلوة من حيث الجهر والإخفاء .

فالقول بالجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » هو الأولى والأحوط ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٦٦/١ .

(٢) سورة العلق (١) .

(٣) اختلف المفسرون تبعاً للنحاة في متعلق الباء في بسم الله ، هل هو متقدم أو متأخر ؟ ، فمنهم : من قدر

ذلك المتعلق مقدماً ، والتقدير : اقرؤا بسم الله ، أو ابتدئ بسم الله ، وهذا مذهب بعض الكوفيين ، كما

في الدر المصون : ٢٢/١ ، ورجحه الطبري رحمه الله تعالى كما في تفسيره : ١١٤/١-١١٧ بتحقيق محمود

ومحمد أحمد شاكر ، وأبو حيان في البحر المحیط : ٢٩/١ ، والآلوسي في روح المعاني : ٥٠/١ ، والبخاري

في معالم التنزيل : ٤٩/١ وغيرهم .

واستدل هؤلاء لما ذهبوا إليه بأدلة :

١- قوله تعالى ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ ففيه مجيء المتعلق متقدماً .

٢- قالوا : إن الأصل التقديم .

٣- ما ذكره الشوكاني من أن فيه الدلالة على الاهتمام بشأن الفعل .

بينما ذهب الزمخشري في الكشاف : ٥/١ - وهو القول الثاني - إلى أن المتعلق متأخر ، وهو ما رجحه

الشوكاني كما سبق ، وما قاله إنما هو تلخيص لقول الزمخشري .

واستدل الزمخشري لما ذهب إليه بقوله :

= « فيه ما يفيد الاختصاص ؛ لأنه وقع ردًا على الكفرة الذين كانوا يبدؤون بأسماء آلهتهم كقولهم : باسم اللات ، باسم العزى » ، قال الزمخشري : « وهذا حسن » .

**والحاصل :** أن القول الأول عليه الأكثرون ، وهو المؤيد بظاهر القرآن كما سبق ، قال الألوسي : ٥٠/١ : « وعندي هنا يقدر مقدمًا ، وبه قال الأكثرون ، ومن قدره مؤخرًا فقد تأخر عن ساحة التحقيق ؛ لأن تقديم العامل هو الأصل » . انتهى بتصرف ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ الفاتحة (٢) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> :

« الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري ، وبقيد الاختيار فارق المدح فإنه يكون على الجميل، وإن لم يكن الممدوح مختاراً كمدح الرجل على جماله وقوته وشجاعته، وقال صاحب الكشاف<sup>(٢)</sup> : إنهما أخوان ، والحمد أخص من الشكر مورداً ، وأعم منه متعلقاً ، فمورد الحمد اللسان فقط ، ومتعلقه النعمة وغيرها ، ومورد الشكر اللسان والجنان والأركان، ومتعلقه النعمة، وقيل: إن مورد الحمد كمورد الشكر»<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٦٨/١ .

(٢) محمود بن عمر محمد الخوارزمي ، النحوي ، كان إماماً في العربية ، معتزلياً ، قدرياً في مذهبه ، مجاهرأ به داعية إليه ، حنفياً ، ت ( ٥٣٨ ) . انظر طبقات المفسرين للدارودي : ٣١٤/٢-٣١٦ ، الأنساب للسمعاني : ١٦٣/٣-١٦٤ .

(٣) ما نقلته لك عن الشوكاني يتضمن الكلام حول مسألتين :

المسألة الأولى : هل الحمد بمعنى المدح أم بينهما مغايرة ، للمفسرين وأهل اللغة في هذه المسألة قولان :

القول الأول : إن الحمد بمعنى المدح ، وهو قول الزمخشري وحده ، كما في الكشاف : ٧/١ .  
القول الثاني : ذهب جمهور المفسرين وأهل اللغة : إلى أن المدح لا يطلق حيث يطلق الحمد، وإليه ذهب ابن كثير : ٢٤/١ ، والسمين الحلبي في الدر المصون : ٣٧/١ ، والراغب في المفردات : ص ١٣١ ، وابن منظور كما في اللسان ( حمد ومدح ) : ٥٨٩/١ ، ١٥٥/٣ وغيرهم .

قال ابن كثير : ٢٤/١ : أما المدح فهو أعم من الحمد ؛ لأنه يكون للحي والميت وللجماد ، كما يمدح الطعام والمكان ونحو ذلك ، ويكون قبل الإحسان وبعده .

وقال السمين الحلبي : ٣٧/١ : يتمتع إطلاق المدح حيث يجوز إطلاق الحمد فإنه يقال : حمدت الله ولا يقال : مدحته ، انتهى .

وقال الراغب : الحمد أخص من المدح ، فإن المدح يقال فيما يكون من الإنسان باختياره أو بالتسخير ، فقد يمدح الإنسان بطول قامته وصباحة وجهه ، كما يمدح ببذل ماله وسخائه وعلمه ، والحمد يكون في الثاني دون الأول . انظر المفردات : ص ١٣١ ( حمد ) .

= وفرق أهل اللغة بينهما من جهة ما يقابل كلا منهما ، فالمدح حسن الثناء ، وهو نقيض المهجاء ، والحمد نقيض الذم . انظر اللسان ( حمد ومدح ) : ١٥٥/٣ ، ٥٨٩/١ .

**والحاصل :** أن جملة الفروق بينهما كما يلي :

- (١) من جهة ما يطلقان عليه ، كما تقدم عن السمين الحلبي .
- (٢) بينهما عموم وخصوص ، من جهة أن المدح أعم لكونه يتعدى إلى غير العاقل ، كما لو مدح الطعام والمكان ، بينما يختص الحمد بالعاقل ، راجع ما قاله ابن كثير .
- (٣) المدح يكون على الصفات الاختيارية مثل الكرم ، وغير الاختيارية كالجمال ، بينما لا يكون الحمد إلا على الصفات الاختيارية ، تقول : حمدته على كرمه ، ولا تقول : حمدته بطول قامته .

(٤) الحمد والثناء لا بد أن يسبق بجميل اختياري بخلاف المدح ، كما نبه عليه الشوكاني فيما تقدم عنه ، والله تعالى أعلم .

المسألة الثانية : هل الحمد بمعنى الشكر أم أنهما يتغايران ؟ :

قلت : جملة الوارد عن أهل العلم في هذه المسألة قولان :

الأول : أن الحمد بمعنى الشكر ، وأن كل واحد منهما يقع موقع الآخر ، وهو مذهب الطبري : ٣٨/١ ، وأبي إسحاق الزجاج في المعاني : ٤٥/١ ، والمبرد واللحاني من أهل اللغة كما في لسان العرب ( حمد ) : ٥٨٩/١ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٩٤/١ .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى منتصراً لهذا القول :

« ولا مانع عند أهل المعرفة بلغات العرب من الحكم بصحة قول القائل : الحمد لله شكراً ، وهو يبين

أن الحمد قد ينطق به في موضع الشكر وأن الشكر قد يوضع موضع الحمد » .

ثم أسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، ولكن ضعفه المحقق ، وبين أن في سند هذه الرواية عن ابن عباس علتين ؛ ضعف بشر بن عمارة - أحد رجال السنن - وعدم تحقق لقاء الضحاك لابن عباس ، انظر ما قاله المحقق في الموضع المشار عليه من تفسير الطبري .

وتعقب ابن عطية : ٦٣/١ قول الطبري قائلاً : وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه ؛ لأن قولك : شكراً ، إنما خصصت به الحمد أنه نعمة من النعم ، انتهى .

الثاني : أن الحمد أعم من الشكر ، وهو قول جمع من أهل اللغة وأهل التفسير ، فقد اختاره الزنجشيري : ٧/١ ، وابن عطية : ٦٣/١ ، والقرطبي : ٩٤/١ ، وأبو حيان : ٣٣/١ ، والسمين الحلبي : ٣٧/١ ، وإليه ذهب من أهل اللغة الأزهرري وابن فارس في معجم مقاييس اللغة ( حمد ) ، وابن الأثير ، وثعلب ،

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وتعريفه لاستغراق أفراد الحمد وأنها مختصة بالرب سبحانه

= والجوهري في الصحاح ( حمد ) ، والراغب في المفردات ( حمد ) : ص ١٣٢ . كل هؤلاء قالوا : الحمد يكون عن يدٍ وغير يدٍ ، والشكر لا يكون إلا عن يدٍ .

قال ابن فارس : الحاء والميم والدال ( حمد ) كلمة واحدة وأصل واحد يدل على خلاف الذم ، يقال : حمدت فلاناً أحمده ، ورجل محمود إذا كثرت خصاله المحمودة غير المذمومة ، والشكر : الثناء على الإنسان بمعروف يوليئه . انظر معجم مقاييس اللغة : ( حمد وشكر ) .

قال الراغب : ص ١٣٢ ( حمد ) :

« الحمد لله تعالى الثناء عليه بالفضيلة ، وهو أخص من المدح وأعم من الشكر ؛ إذ لا يقال إلا في مقابلة نعمة ، فكل شكر حمد ، وليس كل حمد شكراً » ، انتهى . وهو ما نقله ابن منظور في اللسان ( حمد وشكر ) عن ثعلب والأزهري ، كما سبق .

**والحاصل :** أن بين الحمد والشكر عمومًا وخصوصًا ، فمن نظر إلى ما يقع عليه الحمد والشكر قال : إن الحمد أعم ؛ لأنه يكون عن يدٍ وعن غير يدٍ ، أما الشكر فلا يكون إلا عن يدٍ .  
والحمد أعم من الشكر أيضًا ؛ لأنه يكون على الصفات اللازمة والمتعدية ، تقول : حمدت الرجل لفروسيته ، وحمدته لشجاعته وكرمه ، أما الشكر فلا يقع إلا على الصفات المتعدية أي الاختيارية ، تقول : شكرته لكرمه ، ولا تقول : شكرته لشجاعته .

أما من نظر إلى ما يقع به الحمد والشكر قال : إن الشكر أعم من الحمد ؛ لأنه يكون باللسان والجنان والجوارح ، بينما الحمد لا يكون إلا باللسان ، وهذا هو ما ذهب إليه ابن كثير : ٢٤/١ ، ومال إليه الشوكاني كما سبق .

وهناك من فرق بين الحمد والشكر من حيث وقوعهما على الله تعالى فقال : الشكر ثناء على الله تعالى بأفعاله ، والحمد بأوصافه ، ذكره الطبري : ١٣٧/١ ، وأبو حيان : ٣٣/١ ، وابن كثير : ١٢٤/١ ولم يذكروا قائله .

**وخلاصة القول :** أن الراجح في المسألة أن الحمد يغاير الشكر ، وهو قول الجمهور ، ومال إليه الشوكاني كما تقدم ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٦٨/١ .

وتعالى ، على معنى أن حمد غيره لا اعتداد به ؛ لأن المنعم هو الله عز وجل ، أو على أن حمده هو الفرد الكامل ، ورجح صاحب الكشاف<sup>(١)</sup> أن التعريف هنا تعريف الجنس لا الاستغراق ، والصواب ما ذكرناه ، وقد جاء في الحديث : اللهم لك الحمد كله<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر الكشاف للزمخشري : ٨/١ ، وهو مذهب ذهب إليه بعض المفسرين ، فقد اختاره السمين الحلبي : ٣٨/١ ، وجوزّه البيضاوي : ٨/١ ، واختاره من المتأخرين ابن عاشور في التحرير والتنوير : ١٦٠/١ .  
وقد استدل السمين الحلبي للزمخشري بقوله :

« ومنع الزمخشري كون الألف واللام في ( الحمد ) للاستغراق ولم يبين وجه ذلك ، ويشبه أن يقال : إن المطلوب من العبد إنشاء الحمد لا الإخبار عنه ، وحيث يستحيل كونها للاستغراق ؛ إذ لا يمكن العبد أن ينشئ جميع المحامد منه ومن غيره بخلاف كونها للجنس » ، انتهى .

بينما ذهب جمهور المفسرين إلى ما ذهب إليه الشوكاني من أن التعريف في ( الحمد ) للاستغراق ، فهو ما ذهب إليه ابن عطية : ٦٣/١ ، وأحد الأوجه عند أبي حيان : ٣٤/١ ، وذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى : ٨٩/١ ، وجوزّه البيضاوي : ٨/١ ، وأطال في روح المعاني : ٧٤/١ في المسألة ، ورجح أن التعريف للاستغراق ، وتوصل إلى أن مأخذ الزمخشري فيما ذهب إليه مأخذ عقدي .

(٢) جزء من حديث حذيفة رواه الإمام أحمد في مسنده : ٣٩٦/٥ من طريق الحجاج بن فرافضه عن رجل عن حذيفة ، وإسناده ضعيف ؛ لأن الراوي عن حذيفة رجل مبهم .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو الذي عليه الأكثر ، والله أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الفاتحة ( ٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وتقديم الضمير المنفصل على الفعل لقصد الاختصاص ، وقيل : للاهتمام ، والصواب : أنه لهما ، ولا تزاحم بين المقتضيات »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٧٦/١ .

(٢) للمفسرين أقوال ثلاثة في مقتضى تقديم المفعول على الفعل هنا :

القول الأول : إن المفعول قدم للاهتمام ، وإليه ذهب ابن عطية : ٧٥/١ ، والقرطبي : ١٠٢/١ ، وابن كثير : ٢٧/١ ، وأبو حيان : ٤٢/١ ، وغيرهم .

القول الثاني : إنه قدم للحصر ، وإليه ذهب ابن جزى في التسهيل : ٣٣/١ ، والرازي في التفسير الكبير : ١٩٦/١ ، وابن كثير : ٢٧/١ في أحد قوله ، وابن عاشور : ١٨٣/١ ، وصاحب أضواء البيان : ٤١/١ .

القول الثالث : إنه قدم للاختصاص ، وإليه ذهب الزمخشري : ٩/١ ، والسمين الحلبي في الدر : ٥٥/١ .

والمعنى على هذا القول : نخصك بالعبادة ، ولا نعبد غيرك .

وقد اعترض أبو حيان : ٢٩-٤٢/١ على هذا القول بقوله :

« وزعم الزمخشري أنه لا يقدم على العامل إلا للتخصيص فكأنه قال : ما نعبد إلا إياك ، وتقدم الرد

عليه في تقديره : بسم الله أتلو ، فالتقديم عندنا إنما هو للاعتناء والاهتمام بالمفعول » ، انتهى .

**والحاصل** : أنه لا مانع من إفادة ما ذكر ، كما قال الشوكاني : « ولا تزاحم بين المقتضيات » أي لا مانع

من أن يفيد تقديم المفعول جميع المذكور ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ الفاتحة ( ٦ ) .

حكى الشوكاني<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى جملة من الأقوال الواردة عن أهل التفسير في معنى الصراط المستقيم .

فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في معنى الآية : أهدنا دينك الحق<sup>(٢)</sup> .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال : هو دين الإسلام ، وهو أوسع مما بين السماء والأرض<sup>(٣)</sup> .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : الصراط كتاب الله<sup>(٤)</sup> .

وعن أبي العالية<sup>(٥)</sup> رحمه الله تعالى قال : هو رسول الله ﷺ وصاحبه بعده<sup>(٦)</sup> .

وروي عن الفضيل بن عياض<sup>(٧)</sup> رحمه الله تعالى قال : هو طريق الحج<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٧٤ / ١ .

(٢) أسنده عنه الطبري في تفسيره : ١٧٣ / ١ .

(٣) أسنده عنه الطبري في تفسيره : ١٧٣ / ١ ، وأخرجه عنه الحاكم في المستدرک : ٢٥٩ / ٢ ، وصححه ووافقه الذهبي ، وهو قول آخر لابن عباس ومقاتل . انظر تفسير البغوي : ٥٤ / ١ ، وحكاه ابن الجوزي : ١١ / ١ عن ابن مسعود والحسن وأبي العالية في آخرين ، وحكاه ابن كثير : ٢٩ / ١ عن ابن عباس كذلك ، وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه فسّر الصراط بأنه دين الإسلام ، كما في حديث النّوّاس بن سمعان الطويل الذي فيه ( قال : قال رسول الله ﷺ : ضرب الله صراطاً مستقيماً وعلى جنبتي الصراط سوران ... إلى أن قال : فالصراط الإسلام ، والسوران حدود الله ) الحديث . أخرجه الإمام أحمد في مسنده : ١٨٢ / ٢ برقم : ( ١٧٧١ ) ، والطبري مختصراً في تفسيره : ١٧٦ / ١ ( ١٨٧ / ١٨٦ ) ، والحاكم في المستدرک ( ٧٣ / ١ ) ، وصححه ، وقال : على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، ونسبه السيوطي في الدر المنثور إلى الترمذي والنسائي ، وقال محقق الطبري بعد أن استوفى طرقه : وإسناده حسن صحيح .

(٤) أسنده عنه الطبري : ١٧٣ / ١ ، وعن علي رضي الله عنه ، وكذلك في تفسير البغوي : ٥٤ / ١ ، وتفسير ابن الجوزي : ١١ / ١ ، ولم ينسبه لابن مسعود رضي الله عنه .

وحكاه ابن كثير : ٢٩ / ١ عن ابن مسعود وعن علي رضي الله عنهما قال : وقد روي موقوفاً عن علي رضي الله عنه ، وهو أشبه .

(٥) هو رفيع بن مهران الرياحي البصري ، الإمام المقرئ ، الحافظ المفسر ، ثقة إلا أنه كان يرسل كثيراً ، ت ( ٩٣ هـ ) . انظر ترجمته في الجرح والتعديل : ٥١٠ / ٢ ، والتهذيب : ٢٨٤ / ٣ ، والسير : ٢٠٧ / ٤ .

(٦) أسنده عنه الطبري : ١٧٥ / ١ ، وأخرجه الحاكم في المستدرک : ٢٥٩ / ١ عن أبي العالية عن ابن عباس مثله ، وصححه ووافقه الذهبي .

وحكاه البغوي : ٥٤ / ١ عن الحسن كذلك ، وذكره ابن كثير : ٣٠ / ١ ، وهو بمعنى القول الأول كما سيأتي .

(٧) هو الفضيل بن عياض التميمي المروزي ، كان زاهداً ورعاً فاضلاً ، إمام الحرم وأهل الحجاز ، ت ( ١٨٧ هـ ) . انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد : ٣١٧ / ١ .

(٨) حكاه عنه القرطبي : ١٠٣ / ١ ، وقال : وهذا خاص ، والعموم أولى .

قال الشوكاني : « وجميع ما روي في تفسير هذه الآية ما عدا هذا المروي عن الفضيل يصدق بعضه بعضًا ، فإن من اتبع الإسلام أو القرآن أو النبي فقد اتبع الحق .  
وقد ذكر ابن جرير<sup>(١)</sup> نحو هذا فقال :

والذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي أن يكون معنيًا به : وفقنا للثبات على ما ارتضيته ووفقت له مَنْ أنعمت عليه من عبادك من قول وعمل ، وذلك هو الصراط المستقيم<sup>(٢)</sup> .

(١) هو أبو جعفر محمد بن يزيد بن جرير الطبري ، رأس المفسرين على الإطلاق ، صاحب التصانيف البديعة ، إمام مفسر ، مؤرخ لغوي ، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه غيره من أهل عصره ، ت ( ٣١٠ ) . انظر طبقات المفسرين للسيوطي : ص ٨٢ ، السير : ٢٦٧/١٤ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ١٧١/١ .

**قلت** : وهذا الذي قاله الطبري هو الذي عليه جمهور المفسرين ، فقد قال به ابن عطية : ٨٠/١ ، والقرطبي : ١٠٣/١ ، وابن كثير : ٣٠/١ ، وابن جزي : ٣٤/١ ، وصاحب التحرير والتنوير : ١٩٠/١ ، وغيرهم ، ولعله كما قالوا ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿الم \* ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين﴾ البقرة (٢،١) .

شرح الشوكاني رحمه الله تعالى في تلخيص ما ورد عن المفسرين حول الحروف المقطعة التي في أوائل السور نحو ( ألم ، المر ، كهيعص ، ن ، ص ) ونحو ذلك ، وجملة ما حكاه عن المفسرين في هذه الحروف مذهبان<sup>(١)</sup> :

### الأول :

التوقف في هذه الحروف وأنها مما استأثر الله تعالى بعلمه ، ولم ير هؤلاء الخوض فيها ، بل يردّ علمها إلى الله تعالى ، وهذا محكي عن الخلفاء الأربعة وابن مسعود وعامر الشعبي وسفيان الثوري والربيع بن خثيم ، واختاره ابن حبان<sup>(٢)</sup> ، وقال هؤلاء : والله تعالى في كل كتاب سر ، وهذه الحروف من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه .

الثاني : رأى جمع من المفسرين أن تُفسَّر هذه الحروف وتلمس فوائدها ويوقف على أسرارها ، وعلى رأس هؤلاء : الزمخشري وابن عطية<sup>(٣)</sup> ، وهو منسوب إلى سيويه<sup>(٤)</sup> ،

(١) انظر فتح القدير : ٨٦ / ١ .

(٢) كذا في تفسير القرطبي : ١٠٨ / ١ ، وفي تفسير ابن كثير : ٣٨ / ١ وذكر قول ابن حبان ، وذكر نحوه ابن عطية : ١٠٩ / ١ .

وهذا القول هو ما نصره الشوكاني ، واختاره القرطبي : ١٠٩ / ١ ، ونحوه اختيار ابن كثير : ٣٨ / ١ ، وسيأتي مزيد بيان .

وعامر الشعبي هو أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الهمداني ثم الشعبي ، ت (١٠٤هـ) ، علامة عصره وأعلم أهل زمانه بالسنة ، ثقة ثبت ، انظر السير : ٢٩٤ / ٤ - ٣١٩ .

والربيع بن خثيم هو ابن عائذ بن عبد الله الكوفي ، أبو يزيد الثوري ، ثقة عابد محضرم ، ت (٦١هـ) ، وقيل : ٦٢هـ) ، انظر ترجمته في التقريب : (١٨٨٨) .

(٣) هو القاضي عبدالحق بن غالب بن عبد الرحمن ، أبو محمد الغرناطي الأندلسي الحاربي ، ت (٥٤٢هـ) ، كان إماماً في الفقه والتفسير والعربية ، انظر طبقات المفسرين للداوودي : ٢٦٠ / ١ ، السير : ٥٨٧ / ١٩ - ٥٨٨ ، وانظر تفسيره المحرر الوجيز : ٩٤ / ١ .

(٤) شيخ النحاة ، أبو مبشر عمرو بن عثمان قنبر ، طلب الفقه والحديث مدة ، ثم أقبل على العربية فبرع بها ، ت (١٨٠هـ) ، انظر ترجمته في نزهة الألباء : ص ٥٤ ، وإنباه الرواة : ٣٤٦ / ٢ .

قال الزمخشري : وعليه إطباق الأكثر<sup>(١)</sup> .

والشوكاني رحمه الله تعالى قد نصر الرأي الأول ، وناجح عنه ، فانظره يقول :

« اعلم أن مَنْ تكلم في بيان هذه الحروف جازماً بأن ذلك هو ما أراد الله تعالى فقد غلط أقبح الغلط وركب في فهمه ودعواه أعظم الشطط ، فإن العرب لم يتكلموا بشيء من ذلك وإذا سمعه السامع منهم كان معدوداً عنده من الرطانة<sup>(٢)</sup> ، ولا ينافي ذلك أنهم يقتصرون على أحرف أو حروف من الكلمة التي يريدون النطق بها .

وإذا تقرر لك أنه لا يمكن استفادة ما ادعوه من لغة العرب وعلومها لم يبق حينئذ إلا أحد أمرين :

الأول : التفسير بمحض الرأي الذي ورد النهي عنه ، وأهل العلم أحق الناس بتجنبه والصد عنه .

(١) انظر الكشاف : ١٣/١ .

**قلت :** وإلى هذا القول نحا الإمام الطبري في تفسيره : ٢٢٠/١ وغيره ، والذين أخذوا في تفسير هذه الحروف اختلفوا على أقوال عديدة ، منهم من ذهب إلى أن هذه الحروف رموز لمسميات معينة ، ومنهم من قال : إنه يرمز بها إلى مدد من الزمان معينة .

قال ابن عاشور : ٢٠٦/١ : والذي يستخلص من أقوال العلماء بعد حذف متداخله وتوحيد متشاكله كله يؤول إلى واحد وعشرين قولاً ، على أننا نضبط انتشارها بتوزيعها إلى ثلاثة أنواع :

الأول : أنها رموز اقتضيت من كلم أو جمل ، فكانت أسراراً يفتح غلقها مفاتيح أهل المعرفة ، ويندرج تحت هذا النوع ثمانية أقوال .

الثاني : أن هذه الحروف وضعت بتلك الهيئات أسماءً أو أفعالاً ، وفيه من الأقوال أربعة .

الثالث : أن هذه الحروف حروف هجاء مقصودة بأسمائها لأغراض داعية لذلك ، وفيه من الأقوال تسعة ، ثم قال : والأرجح من تلك الأقوال ثلاثة ، وهي كون تلك الحروف لتبكيث المعاندين ، وتسجيل عجزهم عن المعارضة ، أو كونها أسماءً للصور الواقعة فيها ، أو كونها أقساماً أقسم الله تعالى بها لتشريف كتابه ، ثم شرع في سرد الأقوال وذكر الروايات والتصويبات ، فمن أراد التوسع فليقف على تمام ما قاله في تفسيره : ٢٠٦/١ ، ففيه مزيد إيضاح .

(٢) الرطانة والرطانة : الكلام بالأعجمية ، تقول : رطنتُ له رطانةً ورطنتُهُ إذا كلمته بها ، انظر الصحاح (رطن) : ٢١٢٤/٥ .

الثاني : التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع ، وهذا هو المهيغ<sup>(١)</sup> الواضح والسبيل القويم ، بل الجادة التي ما سواها مردوم ، فمن وجد شيئاً من هذا فغير ملوم أن يقول بملء فيه ويتكلم بما وصل إليه علمه ، ومن لم يبلغه شيء من ذلك فليقل : لا أدري أو الله أعلم بمراده من كلامه » إلى أن قال :

« والذي أراه لنفسي ولكل من أحب السلامة واقتدى بسلف الأمة ألا يتكلم بشيء من ذلك ، مع الاعتراف بأن في إنزالها حكمة لله عز وجل لا تبلغها عقولنا ، ولا تهتدى إليها أفهامنا » انتهى<sup>(٢)</sup> .

(١) طريق مهيع : واضح واسع بين ، وجمعه مهايغ ، وبلد مهيع واسع . انظر اللسان ( هيع ) : ٣٧٩/٨ .

(٢) انظره بتصرف من فتح القدير : ٨٤/١ .

**قلت :** وهذا الذي نصره الشوكاني - وهو التوقف في هذه الحروف - ذهب إليه جمع من المفسرين غيره ، فهو ما ذهب إليه أبو حيان : ٦٠/١ ، والقرطبي : ١١١/١ ، والأوسى : ١٠٠/١ ، والشيخ السعدي في تيسير الكريم الرحمن : ٣٩/١ ونحوه اختيار ابن كثير كما سيأتي . قال السعدي رحمه الله تعالى :

« وأما الحروف المقطعة في أوائل السور فالأسلم فيها السكوت عن التعرض لمعناها من غير مستند شرعي مع الجزم بأن الله تعالى لم ينزلها عبثاً بل للحكمة لا نعلمها » ، انظر الموضوع المشار إليه قبل هذا . أما الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى فكأنني به قد سلك مسلكاً وسطاً بين التوقف وبين المعاني ، فقد فصل بين معاني هذه الحروف وبين الحكمة من إنزالها .

فأما الأول - أعني بيان معانيها والمراد منها - فقد رجح ابن كثير المذهب الأول - الذي رجحه الشوكاني كما سبق - انظره يقول : « لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى ، ومن قال من الجهلة : إن في القرآن ما هو تعبد لا معنى له بالكلية فقد اخطأ خطأ كبيراً ، فتعين أن لها معنى في نفس الأمر ، فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به ، وإلا وقفنا حيث وقفنا وقلنا ﴿ آمنا به كل من عند ربنا ﴾ آل عمران ( ٧ ) ، ولم يجمع العلماء فيها على شيء معين وإنما اختلفوا ، فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليه اتباعه وإلا التوقف .

وأما الثاني - وهو ما الحكمة التي اقتضت إيراد هذه الحروف في أوائل السور فهي لبيان الإعجاز في القرآن وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله مع كونه مركباً من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها ، قال : وهذا محكي عن المرد والفراء وقطرب ، وقرره الزمخشري في كشفه ونصره أم نصر ، وإليه ذهب شيخ

= الإسلام ابن تيمية وشيخنا العلامة أبو الحجاج المزي ، ولهذا كل سورة افتتحت بالحروف المقطعة فلا بد أن يذكر فيها الانتصار للقرآن وبيان إعجازه وعظمته ، وهذا معلوم في الاستقراء ، وهو الواقع في تسع وعشرين سورة ، والآيات الدالة على ما ذهب إليه أصحاب هذا المذهب كثيرة معلومة لمن أمعن النظر ، والله أعلم ، انتهى . انظره بتصرف من تفسير ابن كثير : ٤٠/١ .

**والحاصل:** أن القول بالتوقف وعدم الخوض في بيان معاني هذه الحروف هو الأسلم ، وذلك ما يلي :

- ١- عدم ورود نص معتبر يحسم النزاع في هذه الحروف عن المعصوم ﷺ .
- ٢- الذين تكلموا فيها لم يجمعوا على قول معين ، بل اختلفوا اختلافًا بينًا يصعب معه بيان القول الراجح ، كما ذكر ابن كثير وتبعه الشوكاني .
- ٣- عد هذه الحروف من المشابه الذي استأثر الله تعالى بعلمه ومدح المؤمنين به - لا محذور فيه مع اليقين أن الله تعالى في إنزال هذه الحروف حكمة لا تدركها الأفهام ، كما نبه عليه ابن كثير والسعدي والشوكاني .

ولعل هذا يكفي ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ الم \* ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ﴾ البقرة ( ٢٠١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : (( والإشارة بقوله ﴿ ذلك ﴾ إلى الكتاب المذكور بعده ، والمعنى : هذا الكتاب ، وبه قال مجاهد<sup>(١)</sup> وعكرمة<sup>(٢)</sup> وابن جبير<sup>(٣)</sup> والسدي<sup>(٤)</sup> ومقاتل<sup>(٥)</sup> وزيد بن أسلم وابن جريج<sup>(٦)</sup> )

(١) هو المقرئ المفسر الإمام مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج المكي ، مولى السائب ابن أبي السائب ، عرض القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات ، ت ( ١٠١ ، وقيل : ١٠٤ هـ ) ، وهو ساجد . انظر طبقات المفسرين للداودي : ٣٠٨/٢ .

(٢) عكرمة بن عبد الله ، أبو عبد الله البربري ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، ت ( ١٠٤ هـ ) بالمدينة . انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداودي : ٣٨٦/١ ، وله ترجمة في تذكرة الحفاظ للذهبي : ٩٥/١ .

(٣) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي ، أبو عبد الله ، كان فقيهاً ورعاً عالماً فاضلاً ، قتلته الحجاج عام ( ٧٥ هـ ) . انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداودي : ١٨٨/١ ، وله ترجمة في تهذيب التهذيب : ١١ / ٤ ، وحلية الأولياء لأبي نعيم : ٢٧٢/٤ .

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة الهاشمي السدي الكبير ، مولاهم ، متكلم فيه ، وقد رمي بالتشيع ، قال ابن حجر : صدوق يهيم ( ت ١٢٧ ) . انظر طبقات الداودي : ١١٠/١ ، والجرح والتعديل : ١٨٤/١ ، والتقريب : ( ٤٦٣ ) .

(٥) لم يتبين لي من هو مقاتل هذا ، أهو مقاتل بن حيان صاحب التفسير ، صدوق فاضل ، توفي قبل الخمسين ومائة بأرض الهند ، يروى عن مجاهد وعكرمة والضحاك ، وعنه علقمة بن مرثد وإبراهيم بن أدهم وابن المبارك ، ترجم له الداودي : ٣٢٩/٢ ، والذهبي في تذكرة الحفاظ : ١٧٤/١ ، أم هو مقاتل بن سليمان بن كثير الأزدي الخرساني ، أبو الحسن البلخي المفسر ، متكلم فيه ، ورمي بالتجسيم ، روى عن مجاهد وعطاء بن أبي رباح وأبي إسحاق السبيعي والضحاك والزهري ، وعنه بقيقه بن الوليد وابن الهمام الصنعاني ، قال الذهبي في طبقات الحفاظ : متزوك الحديث ، وقد لطح بالتجسيم مع أنه كان من أوعية العلم بجرراً في التفسير . انظر ترجمة في طبقات الداودي : ٣٣٠/٢ ، وتهذيب التهذيب لابن حجر : ٢٧٩/١٠ .

(٦) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، أبو خالد القرشي الأموي المكي ، الإمام الحافظ ، أول من دون العلم بمكة ، كان مدلساً ، ت ( ١٥٠ ) . انظر السير : ٣٢٥/٦ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم :

وأبو عبيدة<sup>(١)(٢)</sup> .

وقيل : ذلك الكتاب الذي كتبه الله على نفسه في الأزل أن رحمته سبقت غضبه ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لما قضى الله الخلق كتب في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده : إن رحمتي سبقت غضبي »<sup>(٣)</sup> .

وقيل : الإشارة إلى ما قد نزل بمكة<sup>(٤)</sup> .

وقيل : الإشارة إلى التوراة والإنجيل<sup>(٥)</sup> .

وقيل : الإشارة إلى قوله ﴿الم﴾ قبله ورجحه الزمخشري<sup>(٦)</sup> وقد وقع الاختلاف في ذلك إلى تمام عشرة أقوال حسبما حكاها القرطبي وأرجحها ما صدرناه<sup>(٧)(٨)</sup> .

= ٣٥٦/٥ ، وطبقات الداودي : ٣٥٨/١ .

(١) هو معمر بن المنثى اللغوي البصري ، أبو عبيدة مولاها ، أول من صنف في غريب الحديث ، يرى رأي الخوارج ، بلغت تصانيفه ما يقرب من مائتي تصنيف ، ت ( ٢٠٩ ) . انظر ترجمته في نزهة الألباء : ص ٨٤ ، وطبقات الداودي : ٣٢٨/٢ .

(٢) انظر قول مجاهد وعكرمة والسدي وابن جريج في تفسير الطبري : ٢٥٥/١ مسنداً ، وحكى هذا القول ابن الجوزي : ١٨/١ عن ابن عباس والكسائي والأخفش من أهل اللغة . وانظر قول زيد بن أسلم وابن جريج وأبي عبيدة في تفسير ابن كثير : ٤١/١ .

(٣) أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣١٩٤) : ٣٣١/٦ ، ومسلم في التوبة (١٤/٢٧٥١) : ٧٤/١٧ ، ولفظ البخاري : «... فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي» . وانظر هذا القول في تفسير القرطبي : ١١١/١ بدون نسبة .

(٤) حكاها الطبري : ٢٢٦/١ ولم ينسبه ، وكذلك ابن عطية : ٩٨/١ وغيرهما ، ونسبه البغوي : ٥٩/١ إلى ابن كيسان .

(٥) حكاها الطبري : ٢٢٦/١ ، وابن عطية : ٩٨/١ ولم ينسبه .

(٦) انظر الكشاف : ١١٩/١ .

(٧) انظر تفسير القرطبي : ١١/١ .

(٨) انظر فتح القدير : ٨٧/١ مع تصرف يسير .

**قلت :** الذي دفع بعض المفسرين إلى إيراد هذه الأقوال التي لا تخلو من بعض التكلف هو كيف يشار بقوله

= « ذلك » للقريب ، والمشهور أنه يشار بها إلى البعيد .

قال أبو جعفر الطبري رحمه الله تعالى : ٢٢٦/١ :

« فإن قال قائل : وكيف يجوز أن يكون ( ذلك ) بمعنى ( هذا ) الذي يشار به إلى حاضر معين ،

و ( ذلك ) إلى غائب غير حاضر ولا معين ، ثم شرع بذكر الجواب ، ومما أجاب به :

أن العرب تعارض بين اسمي الإشارة فيستعملون كلياً منهما مكان الآخر ، وهذا معروف في كلامهم ،

ذكروا منه قوله تعالى ﴿ ذلك عالم الغيب والشهادة ﴾ السجدة ( ٦ ) ، ومنه قول تعالى ﴿ وتلك حجتنا

آتينها إبراهيم على قومه ﴾ الأنعام ( ٨٣ ) ، ومنه قول الخفاف ابن عمير بن الشريد :

أقول له والرمح يأطر متنه تأمل خفافاً إنني أنا ذلكا

أي : أنا هذا ، قال المحقق محمود محمد شاكر : وأطر الشيء يأطره أطراً هو أن تقبض على أحد طرفي

الشيء ثم تعوجه وتعطفه وتثنيه ، وأراد أن حر الطعنة جعله ينثني من ألمها ثم ينحني ليهوى صريحاً إذ أصاب

الرمح مقلته ، انتهى ولم يرض وجه الشاهد من هذا البيت .

ومن الأجوبة التي ذكرها المفسرون : أن « ذلك » على مقتضى الوضع اللغوي لا تختص بالبعيد فهي في

أصل الوضع اللغوي متناولة للبعيد والقريب ، وإنما خصها بالبعيد الوضع العربي ، قاله الرازي في تفسيره :

١٣/٢ .

وقال القاسمي في محاسن التأويل : ٣٣/١ : « ومن أجرى على أن ( ذلك ) للبعيد يقول : إنما صحت

الإشارة بذلك هنا إلى ما ليس يبعيد لتعظيم المشار إليه ذهاباً إلى بعد درجته وعلو مرتبته ومنزلته في الهداية

والشرف » ، انتهى .

والجواب الأول الذي ذكره الطبري هو ما درج عليه جلة المفسرين ، ومنهم : الشوكاني ، وإذا تم الجواب

عن هذا الإشكال ، فالقول الأول هو الراجح ، وهو ما عليه جلة المفسرين ، فقد رجحه الطبري :

٢٢٧/٢ ، وابن كثير : ٢٨/١ ، والبغوي : ٥٩/١ ، والآلوسي : ١٠٦/١ وغيرهم ، وهو ما رجحه

الشوكاني .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٤١/١ : « والكتاب هو القرآن ، ومن قال : إن المراد بذلك الكتاب

الإشارة إلى التوراة والإنجيل فقد أبعد النجعة وأغرق في النزاع وتكلف ما لا علم له به » ، انتهى .

**قلت :** ومثله يقال لباقى الأقوال التي فيها تكلف ؛ إذ لا شك أن هذا الوصف المبارك أول ما يطالع القارئ

وصفاً لهذا الكتاب العزيز ، وصرفه لغير القرآن الكريم غير ظاهر ولا موجب له ، مع أن كل ما جاء عن

الله تبارك وتعالى هدى ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿الم \* ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين﴾ البقرة ( ٢٠١ ) .

ساق الشوكاني رحمه الله تعالى جملة من الأقوال في المراد بالمتقين في الآية ، ثم رجح أن المتقي هو مَنْ يدع ما لا بأس به حذرًا مما به بأس ، وهو المعنى الوارد في حديث عطية السعدي<sup>(١)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرًا لما به بأس »<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني : « فالمصير إلى ما أفاده هذا لحديث واجب ، ويكون هذا معنى شرعيًا للمتقي أخص من المعنى الذي قدمنا عن صاحب الكشاف زاعمًا أنه المعنى الشرعي »<sup>(٣)(٤)</sup> .

(١) صحابي وهو عطية بن عمرو بن جُشيم السعدي ، سكن المدينة وروى عن رسول الله ﷺ هذا الحديث وغيره . انظر ترجمته في الإصابة : ١٧٨/٣ (٦٨٧٢) ، وأسد الغابة : ٤٥/٤ ، ولم يذكر اللقب .  
(٢) أخرجه الترمذي في القيامة ( ٢٤٥١ ) : ٦٣٤/٤ ، وقال : حديث حسن غريب ، وابن ماجه في الزهد (٤٢١٥) : ١٤٠٩/٢ ، وضحه الحاكم : ٣١٩ /٤ ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الشعب (٥٣٦١) ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٦٣٣٥) .

(٣) ما قدمه عن الكشاف هو قوله : « والمتقي في الشريعة الذي يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك » . انظر : الكشاف : ٢٠/١ .

**قلت :** التقوى لغة مأخوذة من ( وقى ) ، قال ابن فارس : « الواو والقاف والياء ( وقى ) كلمة تدل على دفع شيء عن شيء غيره ، ووقيته أقيه وقياً ، والوقاية ما بقي الشيء ، واتق الله توقّه ، أي اجعل بينك وبينه كالوقاية » . انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ( وقى ) : ١٣١/٦ .

أما المتقي في الشرع فهو من يتقي الله بامتنال أو امره واجتناب نواهيه . ذكره صاحب المحرر الوجيز : ٩٩/١ ، وابن عاشور في تفسيره : ٢٢٦/١ .

وأنت تلاحظ أن المعنى اللغوي يلتقي مع المعنى الشرعي فيفيدان أن المتقي من يجعل بينه وبين العذاب وقاية .

وبناءً عليه فما قاله الزمخشري صحيح في تعريف المتقي شرعًا ، أما ما اختاره الشوكاني في تعيين المتقي وأنه البتعد عما لا بأس به حذرًا مما به بأس ، كما هو صريح الحديث ، فهو وصف من أوصاف المتقي ولا يلزم منه قصر المتقي على مَنْ هذه صفته ، بل وصف التقوى عام يشمل هذا وغيره ، كما ذهب إليه الطبري : ٢٣٣/١ ، وابن كثير : ٤٢/١ ، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية ، فانظره يقول : « ... اسم التقوى إذا أفرغ دخل فيه كل مأثور به ومنهي عنه وترك كل محذور » . انظر الفتاوى : ١٦٣/٧ .

= **والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو من أوصاف المتقين ، لا أنه حاصر لهذا الوصف ، فالراجح قول الجمهور كما تقدم ؛ لأن المولى تبارك وتعالى ذكر المتقين هنا في معرض المدح فالأليق بصفتهم عموم ما يراد من المتقين شرعاً ، كما قاله في ترجيحات ابن كثير : ٩٩/١ .

(٤) انظر فتح القدير : ١ / ٨٨ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ البقرة ( ٣ ) .  
فيه مسألتان :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله بعد أن حكى جملة من الأقوال الواردة عن أهل التفسير في المراد بالغيب الذي عده الله تعالى صنفة لأهل التقوى الذين جعل الله تعالى القرآن هدى لهم ، قال :

« والراجح أن الإيمان الشرعي يصدق على جميع ما ذكر ، قال الطبري : والأولى أن يكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولاً وعملاً واعتقاداً ، وتدخل الخشية لله تعالى في معنى الإيمان الذي هو تصديق القول بالعمل ، والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق الإقرار بالفعل<sup>(١)</sup> .

وقال ابن كثير : إن الإيمان الشرعي لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً ، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة ، بل قد حكاه الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيد<sup>(٢)</sup> وغير واحد إجماعاً أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص<sup>(٣)</sup> »<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري : ٢٣٥/١ .

(٢) هو القاسم بن سلام بن عبد الله الإمام الحافظ المجتهد ، ذوالفنون وصاحب التصانيف الكثيرة ، ومنها الغريبان ، ثقة إمام ، ت ( ٢٤٤ ) . انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٤١٧/٢ ، وطبقات المفسرين للداوودي : ٣٧/٢ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير : ٤٣/١ .

(٤) انظر فتح القدير : ٩٠/١ .

**قلت :** ما تقدم عن الشوكاني يتضمن مسألتين :

الأولى : لم يختلف المفسرون أن من أثنى الله تعالى عليهم بالإيمان بالغيب هم المؤمنون بكل الغيوب التي أمر الله تعالى بالإيمان بها ؛ لأن من لم يؤمن بكل الغيوب التي أمر الله بالإيمان بها لا ينطبق عليه مطلق الإيمان . قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى في تفسيره : ٤٢/١ : « ويدخل في الإيمان بالغيب الإيمان بجميع ما أخبر الله تعالى به من الغيوب الماضية والمستقبلية وأحوال الآخرة وحقائق أوصاف الله تعالى وكيفيتها وما أخبرت به الرسل من ذلك » ، انتهى .

أما الأقوال التي ذكرها المفسرون هنا فهي كالتمثيل للغيب التي مدح الله المؤمنين لإيمانهم بها ، وليست

= هذه الأقوال بمعارضة ، بل هذا ما يعرف باختلاف التنوع ، وسيأتي لذلك مزيد بيان عند اختيار الشوكاني للكلمات التي ابتلى بها إبراهيم عليه السلام .

وقد نبه على ذلك - أعني عدم التعارض - ابن عطية رحمه الله تعالى بقوله :

« وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها ، والغيب في اللغة : ما غاب عنك من أمر ، ومن مطمئن الأرض الذي يغيب فيه داخله » ، انتهى . انظر المحرر الوجيز : ١٠٠/١ .

المسألة الثانية : تضمن ما ذكره الشوكاني تعريف الإيمان عند أهل السنة والجماعة ، وهو :

« قول باللسان ، وعمل بالأركان ، وتصديق بالجنان ، يزيد بالطاعة ، وينقص بالمعصية » ، كما تقدم عن الطبري وابن كثير ، عمن ذكرهم .

**والحاصل** : أن ما قاله الشوكاني في تعريف الإيمان ، وفي بيان الغيب الذي وصف الله تعالى المؤمنين به هو قول عامة أهل التفسير ، والله تعالى أعلم .



حكى الشوكاني رحمه الله تعالى ما ورد عن المفسرين في الإنفاق المذكور في الآية أنه الإنفاق الواجب أو إنفاق الرجل على أهله أو المراد به صدقة التطوع<sup>(١)</sup> ، ثم قال :

« واختار ابن جرير أن الآية عامة في الزكاة والنفقات<sup>(٢)</sup> ، وهو الحق من غير فرق بين

(١) ذهب ابن عباس رضي الله عنهما إلى أن المراد بالنفقة هنا نفقة الزكاة ، كما أخرج ذلك عنه الطبري : ٢٤٣/١ ، وابن كثير : ٤٥/١ ، ونحوه مروى عن قتادة وابن جبير كما في زاد المسير : ٢٠/١ وغيره . واستدل هؤلاء باقتزان الإنفاق بالصلاة ، وهي واجبة فدل ذلك على أن الإنفاق واجب ، فقد جاءت الزكاة مقرونة بأختها الصلاة في عدة مواضع من القرآن الكريم . انظر الكشاف : ٢٣/١ ، وروح المعاني : ١١٨/١ .

وذهب ابن عباس في رواية أخرى وابن مسعود إلى أن المراد بالنفقة هنا نفقة الرجل على أهله ووعياله ، وهذا قبل نزول آيات الزكاة ، ثم نسخ ذلك بفرضية الزكاة . انظر تفسير الطبري : ٢٤٤/١ ، وابن كثير : ٤٥/١ ، وزاد المسير : ٢٠/١ .

ولعل دليل هذا القول أن الإنفاق على الأهل أفضل أنواع الإنفاق ، لما أخرج مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » أخرج مسلم في كتاب الزكاة برقم ( ٣٩/٩٩٥ ) : ٨٦/٧ .

وذهب الضحاك إلى أن المراد نفقة التطوع ، كما أخرج عنه ذلك الطبري : ٢٤٣/١ ، وابن كثير : ٤٥/١ .

ويحتج لهذا القول بأن الزكاة إذا أريد بها الزكاة الواجبة تأتي بلفظ الزكاة ، فإذا جاء الأمر بالإنفاق من دون ذكر الزكاة احتتمل الفرض والتطوع ، وإذا جاءت النفقة بلفظ الإنفاق لم تكن إلا التطوع ، كذا قال ابن العربي في أحكام القرآن : ١٩/١ ، وتبعه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ١٢٥/١ .

(٢) انظر تفسير القرطبي : ٢٤٤/١ ، وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين فقد اختاره ابن عطية : ١٠٢/١ ، وابن العربي : ١٩/١ ، والقرطبي : ١٢٥/١ ، وابن كثير : ٤٥/١ ، والرازي في التفسير الكبير : ٢٩/٢ ، وأبو السعود : ٣٢/١ ، والآلوسي : ١١٨/١ وغيرهم .

**والحاصل** : أن الأظهر - والله تعالى أعلم - هو القول بالعموم ، وهو ما جزم به الشوكاني ، وذهب إليه الجمهور لما يلي :

١- أن الله تعالى مدح عباده على الإنفاق مدحاً مطلقاً ، وكل من أنفق واجباً أو مندوباً استحق بذلك المدح والثناء .

النفقة على الأقارب وغيرهم وصدقة الفرض والنفل وعدم التصريح بنوع من الأنواع التي يصدق عليها مسمى الإنفاق يشعر أتم إشعار بالتعميم»<sup>(١)</sup>.

٢- مسمى الإنفاق عند الإطلاق يشمل الفرض والنفل ، ولا تعيين لأحدهما إلا بقريظة.

٣- على القول بالعموم يبعد النسخ ، كما هو الحال على القول الثاني .

قال ابن عطية : ١٠٢/١ : « معنى الآية أنهم يؤتون ما أزمهم الشرع وما نديهم إليه ، فالآية تعم الجميع والأقوال الواردة من باب التمثيل لا الخلاف » انتهى .

(١) انظر فتح القدير : ٩١ / ١ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون ﴾ البقرة ( ٤ ) .

عرض الشوكاني للخلاف في تعيين مَنْ أثنى الله تعالى عليهم بهذه الآية<sup>(١)</sup> ، ثم قال :

« والحق أن هذه الآية في المؤمنين كالتي قبلها ، وليس مجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبي ﷺ وما أنزل من قبله بمقتضى جعل ذلك وصفاً لمؤمني أهل الكتاب ، ولم يأت ما يوجب المخالفة لهذا ، ولا في النظم القرآني ما يقتضي ذلك ، وقد ثبت الثناء على مَنْ جمع بين الأمرين من المؤمنين في غير آية ، فمن ذلك قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ... ﴾<sup>(٢)</sup> ، وكقوله تعالى ﴿ وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم ... ﴾<sup>(٣)</sup> ، وكقوله تعالى ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله لا نفرق بين أحد من رسله ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقال ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا بين أحد منهم ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٩٢ / ١ .

(٢) النساء ( ١٣٦ ) .

(٣) العنكبوت ( ٤٦ ) .

(٤) البقرة ( ٢٨٥ ) .

(٥) النساء ( ١٥٢ ) .

(٦) عرض الشوكاني للخلاف في هذه المسألة فإليك جملة ما قاله مع شيء من التفصيل :

اختلف المنسرون في تعيين مَنْ نزلت فيه هذه الآية والتي قبلها ، وجملة ما ورد عنهم في ذلك أربعة أقوال : القول الأول : إن الموصوفين أولاً - أي بقوله تعالى ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ... ﴾ الآية - هم مؤمنوا العرب ، والموصوفين بهذه الآية هم أهل الكتاب ، وهو ما أخرجه الطبري في تفسيره : ٢٤٥ / ١ عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة ، واختاره الطبري والرازي : ٣٠ / ٢ ، والبيضاوي : ١٩ / ١ ، والألوسي : ١٢٠ / ١ - ١٢١ ، وابن عاشور من المتأخرين : ٢٣٧ / ١ .

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة :

١ - الآيات التي فيها ثناء من الله تعالى على أهل الكتاب ؛ لأنهم جمعوا بين الإيمان بما أنزل على محمد

= ﴿ وما أنزل على من كان قبله ، ومن ذلك قوله تعالى ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين... ﴾ آل عمران (١٩٩) . ، وكقوله تعالى ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون . وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به أنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين . أولئك يؤتون أجرهم مرتين... ﴾ القصص (٥٢، ٥٣، ٥٤) .

وكذلك ما جاء في السنة المطهرة يحمل هذا المعنى ، ومنه حديث أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي... » الحديث ، متفق عليه فقد أخرجه البخاري في كتاب العلم بنحوه (٩٧) : ٢٢٩/١ ، ومسلم في الإيمان ح (١٥٤) : ٥٤٧/٢ .

وجه الدلالة من هذه الآيات والحديث أن لأهل الكتاب أجرين ؛ لأنهم جمعوا بين الإيمان بالمتزلزين ، على محمد ﷺ ، وعلى من سبقه ، وبذلك غابوا عنهم ، والتخصيص بعد التعميم فيه إشارة إلى أفضليتهم حيث إنهم يعطون أجرهم مرتين ، وقد يوجد في المفضول ما ليس في الفاضل .

٢- قالوا : إن المتبادر من العطف أن الإيمان بكل من المتزلزين بطريق الاستقلال يختص بأهل الكتاب ؛ لأن إيمان غيرهم بما أنزل من قبل إنما هو على طريق الإجمال .

٣- قالوا : ولأن ثبوت هذه الصفات لمن آمن من أهل الكتاب لا يضر المؤمنين من العرب ؛ لأنها مذكورة في الأول صريحاً ، وفي الثاني التزاماً . انظره بتوسع في تفسير الآلوسي: ١١٩/١-١٢٠ .

القول الثاني : إن الآيات في عموم المؤمنين من العرب وغيرهم ، وهو محكي عن مجاهد وأبي العالية والربيع بن أنس وقتادة ، كما في تفسير ابن كثير : ٤٦/١ ، وقد رجحه ابن كثير رحمه الله تعالى قائلاً : الظاهر قول مجاهد ، فقد روى غير واحد عنه أنه قال :

« أربع آيات من أول سورة البقرة في نعت المؤمنين وآياتان في نعت الكفار... » قال ابن كثير : فهذه الأربع عامة في كل مؤمن اتصف بها من عربي وعجمي وكتابي وغيرهم ، نعم ، لأهل الكتاب خصوصية ، وذلك أنهم يؤمنون بما بأيديهم مفصلاً فإذا دخلوا في الإسلام وآمنوا به مفصلاً كان لهم على ذلك الأجر مرتين ، وأما غيرهم فإنما يحصل له الإيمان بما تقدم بجملاً ، ولكن قد يكون إيمان كثير من العرب بالإسلام الذي بعث به محمد ﷺ أتم وأكمل وأشمل من إيمان من دخل من أهل الكتاب في الإسلام ، فأهل الكتاب وإن حصل لهم أجران من حيث ما تقدم فغيرهم يحصل له من التصديق ما ينيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلوا لهم ، والله أعلم )) . انظره في تفسير ابن كثير : ٤٦/١ .

القول الثالث : إن الآيات السابقة واللاحقة - التي نحن بصدددها - إنما هي في مؤمني العرب خاصة ، وهو ما ذهب إليه الشوكاني .

= واستدل له الطبري : ٣٣٧/١ ما حصله :

« أن وصف الإيمان بما أنزل على محمد ﷺ إذا اقترن مع ذكر الإيمان بما أنزل على من سبقه إنما ينصرف إلى مؤمني العرب ؛ لأنه لم يكن للعرب كتاب قبل الكتاب الذي أنزله الله على محمد ﷺ . وذكره ابن كثير بمعناه دليلاً للطبري في جعل السياق السابق في المؤمنين واللاحق في أهل الكتاب ، كما تقدم في القول الأول ، والمؤمنون الوارد ذكرهم في ثانياً كلام الشوكاني إنما يراد بهم المؤمنون من العرب خاصة .»

القول الرابع : إن الآيات السابقة واللاحقة إنما هي في أهل الكتاب خاصة ، ذكره بدون نسبة الطبري : ٢٣٨/١ ، وبه بدأ ابن كثير : ٤٦/١ .

وكأن قائل هذا القول اعتبر الواو في قوله ﴿ والذين يؤمنون ... ﴾ مجرد عطف صفة على صفة بدون مغايرة بين الصفتين ، كما في قوله تعالى ﴿ سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى ... ﴾ الأعلى (١-٤) ، ومثله في قول الشاعر :

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتبية في المزدحم

ذكره في الدر المصون : ٩٧/١ ولم ينسبه ، وبسط الكلام هناك في نوع الواو ، وكذلك في تفسير ابن كثير : ٤٦/١ .

قال مقيده عفا الله عنه : « اعلم - رحمك الله - أن منشأ الخلاف في هذه المسألة هو ورود واو العطف التي في قوله ﴿ والذين يؤمنون ... ﴾ فإنها تحتمل وجهين :

الأول : عطف صفة على صفة بدون مغايرة بين الصفتين ، وينزل عليه الأقوال عدا القول الأول .

الثاني : عطف صفة على صفة مع تغاير الصفتين - وعليه فإن المعطوف يغير المعطوف عليه - وهو الأصل في العطف ، وعليه ينزل القول الأول . انظر الكشاف : ٢٣/١ ، والمحرر الوجيز : ١٣/١ ، والدر المصون : ٩٧/١ ، والتحريير والتنوير : ٢٣٧/١-٢٣٨ .

وقبل أن أرجح بين هذه الأقوال فيحسن ذكر بعض النقاط لتوضيح المقام :

الأولى : الوصف المبارك الذي وصف الله تعالى به المؤمنين بقوله ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ... ﴾ يتضمن الإيمان بكل الغيوب السابقة واللاحقة التي أمر الله تعالى بالإيمان بها ، ومن هذه الغيوب الإيمان بما أنزل قبل محمد ﷺ من سائر الكتب المنزلة - وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر تفسير الغيب الذي ذكره الله تعالى صفة للمؤمنين في قوله ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ... ﴾ البقرة (٢) - وعليه لا يتوهم متوهم أن الإيمان بالغيب لا يتضمن الإيمان بما أنزل قبل محمد ﷺ ، بل من لم يؤمن بما أنزل قبل محمد ﷺ لا يعد مؤمناً ، قال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل

=... ﴿ النساء (١٣٦) ، وكذلك لا يتوهم أحد أن الإيمان بما أنزل على محمد وبما أنزل قبل محمد إنما يختص به مؤمنوا أهل الكتاب ، بل تلك صفة لعموم المؤمنين من العرب ومن أهل الكتاب ومن غيرهم . انظر تفسير السعدي : ٤٤/١ ، وتفسير ابن كثير : ٤٦/١ ، وترجيحات ابن كثير : ١١١/١ رسالة ماجستير مقدمة لكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية ، إعداد الزميل / آدم عثمان علي .

الثانية : يشترَفُ جميع الخلق بالانتساب لهذا الدين وتزداد لهم الرفعة وتعلو مكانتهم ويسمو مقامهم بقدر ما يحملونه من علوم الشريعة المطهرة ، بغض النظر عن اللون أو الجنس أو الوطن ، فلقد ناقش عمر رضي الله تعالى عنه أحد عماله في استخلاف أحد الموالى وكان عالماً بالفرائض قارئاً للقرآن قاضياً ، فلما علم عمر ذلك تراجع عن معاتبته لعامله ، وقال : « إن الله تعالى يرفع بهذا القرآن أقواماً يضع به آخرين » رواه مسلم في صلاة المسافرين ، باب فضل مَنْ يقوم بالقرآن ويعلمه برقم (٨١٧) : ٣٤٦/٥ ، والنصوص في هذا المعنى من القرآن والسنة كثيرة معلومة ، منها : قوله ﷺ « سلمان منا أهل البيت » أخرجه ابن سعد : ٥٩/١/٤ ، والحاكم في المستدرک : ٥٩٨/٣ ، كلاهما من طريق ابن أبي فديك عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده ، قال الذهبي : إسناده ضعيف ، وأورده الذهبي في السير عند ترجمة سلمان : ٥٤٠/٥٠٥/١ .

ومن هنا فمن المهم أن يحاول المؤمن أن يكون مع مَنْ أتى الله تعالى عليهم في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ، بغض النظر عن من المرادون بهذا الثناء عينا ، ساقني إلى هذا ما لمست من شبه تميز إلى جانب العرب كما تلمسه في ثنايا ما نقلته لك عن الشوكاني ، حينما نصر القول الثالث كما تقدم ، ولا شك أن هذا ما دفعه إلى تصويب رأيه ، واعتبار ما ذهب إليه هو الحق ، وهذا معناه تحطئة القائلين بالأقوال الأخرى ، مع أنه لا دليل في الحقيقة ظاهر يمكن للشيخ الشوكاني أن يعتمد عليه ، فالذي ذكره لا جدال فيه ولكنه لم يدل على المطلوب ، فهو قد ذكر آيات من كتاب الله في الثناء على المؤمنين من العرب لجمعهم بين الإيمان بما أنزل على محمد وبما أنزل على من قبله ، لكن لا يسلم أن ذلك لا يشمل مؤمني أهل الكتاب كما يفهم من كلامه فتنبه ! .

الثالثة : مَنْ حسن إسلامه من أهل الكتاب فقد حاز متقبةً عظيمة ونال من الله تعالى الجزاء الأوفى كما قال تعالى ﴿ أولئك يؤتون أجرهم مرتين ... ﴾ القصص (٥٣) ، وكما في حديث أبي موسى المتقدم في ثنايا ما نقلته عن ابن كثير ، وفيه : « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي ... » الحديث ، وهذا أمر لا ينكر ولكن مَنْ حسن إسلامه من غير أهل الكتاب يحصل له من التصديق ما قد ينيف ثوابه على الأجرين اللذين حصلا لأهل الكتاب ، وقد تقدم في ثنايا كلام ابن كثير رحمه الله تعالى عند ورود القول الثاني ، والله تعالى أعلم .

= **وبعد** فالأظهر - والعلم عند الله تعالى - من الأقوال السابقة هو القول الأول ، وهو ما رجحه الطبري ومن وافقه ، وذلك لسببين :

١- مرجح من النظم ، وهو اعتبار الواو التي في قوله ﴿ **والذين يؤمنون...** ﴾ مفيدة للعطف مع المغايرة ، وليست لمجرد عطف صفة على صفة ، وإن كان هذا يسوغ - كما تقدم - لكن الأصل في العطف أن ما قبل الواو يغير ما بعدها ، وحينئذ يكون ما قبل الواو عام ، وما بعدها خاص ، وهو ما نبه عليه الألوسي رحمه الله تعالى بقوله : « فنكات عطف الخاص على العام لا تخفى كثرتها على ذوي الأفهام » . انظر روح المعاني : ١٢١/١ .

٢- مرجح خارج النظم ، وهو أن في تخصيص أهل الكتاب بعد التعميم ترغيباً لهم في الدخول في الإسلام . وراجع أدلة هذا القول وقد تقدمت .

أما اختيار الشوكاني في هذه المسألة ففيه نوع اندفاع لا موجب له ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون ﴾ البقرة

(٦) .

فيه مسألتان :

الأولى :

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى ثلاثة أقوال عن المفسرين في تعيين الكفار المرادين بهذه الآية الكريمة<sup>(١)</sup> :

القول الأول : أن الآية الكريمة في عموم الكفار ، ومعناها الخصوص فيمن سبق في علم الله تعالى أن الإنذار لا يجدي فيه ، وأنه مكتوب عليه الشقاء ، أراد الله تعالى أن يعلم عباده أن في الناس من هذه حاله دون تعيين ، وهو قول ابن عباس<sup>(٢)</sup> .

القول الثاني : إن الآية الكريمة في رؤساء اليهود ، وهو رواية أخرى عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> .

القول الثالث : إن الآية الكريمة نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب ، قاله الربيع بن أنس<sup>(٤)(٥)</sup> .

(١) ما حكاه الشوكاني هنا انظره بنصه سواء في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٢٨/١ ، وانظر فتح القدير : ٩٥/١ .

(٢) أخرجه عنه الطبري : ٢٥٢/١ ، وساقه ابن كثير في تفسيره : ٤٧/١ ، كلاهما من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به ، وهذا ما رجحه ابن عطية : ١٠٥/١ ، والقرطبي : ١٢٩/١ ، وابن جزري : ٣٦/١ ، والحافظ ابن كثير : ٤٨/١ ، والآلوسي : ١٢٦/١ ، وجمهور المفسرين ، وهو ما رجحه الشوكاني كما سيأتي .

(٣) أخرجه عنه الطبري : ٢٥١/١ مستنداً من طريق محمد بن إسحاق ، وهو ما اختاره الطبري وابن عاشور من المتأخرين : ٢٤٨/١ .

(٤) هو الربيع بن أنس بن زياد البكري الخرساني (ت ١٤٩هـ) ، صدوق له أوهام . انظر ترجمته في التهذيب : ٤٥٤/٣ ، والسير : ١٦٩/٦ .

(٥) أخرجه عنه الطبري : ٢٥٢/١ ، وذكره ابن كثير : ٤٨/١ .

واعترض عليه ابن عطية : ١٠٦/١ بقوله : وهو مردود ؛ لأن قادة الأحزاب قد أسلم كثير منهم ، وإنما ترتيب الآية في أصحاب قلب بدر ، وكل مَنْ عِينْ فَإِنَّمَا مِثْلُ مَنْ كُشِفَ الْغَيْبُ بِمَوْتِهِ عَلَى الْكُفْرِ أَنَّهُ

والأول أصح<sup>(١)</sup> ، فإن مَنْ عين أحدًا فإنما مثل بمن كشف الغيب بموته على الكفر .

الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : (( وقوله ﴿ لا يؤمنون ﴾ خبر مبتدأ محذوف<sup>(٢)</sup> ، أي هم لا يؤمنون ، وهي جملة مستأنفة ؛ لأنها جواب سؤال مقدر كأنه قيل هؤلاء الذين استوى حالهم مع الإنذار وعدمه ماذا يكون منهم ؟ فقيل : لا يؤمنون ، أي هم لا يؤمنون . وقال في الكشف : إنها جملة مؤكدة للجملة الأولى ، أو خبر لـ ﴿ إن ﴾ ، والجملة قبلها اعتراض<sup>(٣)</sup> ، والأولى ما ذكرناه ؛ لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم ، وأنه لا يجدي شيئاً بل بمنزلة العدم ، فهذه الجملة هي التي وقعت خبراً لـ ﴿ إن ﴾ ، وما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها ، لا أنه المقصود ، وقد قال بمثل قول الزمخشري القرطبي<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن كيسان<sup>(٥)</sup> : إن خبر ﴿ إن ﴾ سواء ، وما بعده يقوم مقام الصلة . وقال محمد ابن يزيد المبرد<sup>(٦)</sup> : ﴿ سواء ﴾ رفع بالابتداء ، وخبره ﴿ أنذرتهم أم لم تنذرهم ﴾ ،

= في ضمن عموم الآية ، انتهى . وقد تقدم في ثنايا عرض الأقوال مفاداً من تفسير القرطبي عن ابن عطية به .

(١) ولعله كذلك ، وعليه تكون الآية في جنس الكفار الذين سبق في علم الله أنهم يموتون على الكفر وأن الدعوة لا تجدي فيهم ، وحينئذ تنضم هذه الآية مع باقي الآيات التي بين الله تعالى من خلالها مدى إصرار أولئك المعاندين على الكفر ، قال تعالى : ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون . ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ يونس (٩٦-٩٧) .

وقال تعالى : ﴿ وكذلك حقت كلمة ربك على الذين كفروا أنهم أصحاب النار ﴾ الأعراف (٣٠) ، وغير ذلك في هذا المعنى كثير .

وسياتي أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، على تقدير أنها نزلت في خاص ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٢) انظر فتح القدير : ١ / ٩٥ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١ / ٩٥ .

(٣) انظر الكشف : ١ / ٢٦ .

(٤) الذي اختاره القرطبي هو الوجه الثاني .

(٥) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان النحوي ، أحد المشهورين بالعلم والمعروفين بالفهم ، من مؤلفاته : المهذب في النحو ، وشرح السبع الطوال (ت ٢٩٩) . انظر ترجمته في نزعة الألباء : ص ١٧٨ ، وشذرات الذهب : ١ / ٣٣٥ .

(٦) هو أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر المعروف بالمررد والشمالي نسبة إلى ثمالة بن سلمة ، كان شيخ أهل النحو والعربية ، ت (٢٨٥) . انظر النزعة : ص ١٧٢ .

والجملة خبر ﴿ إن ﴾<sup>(١)</sup> .

والأولى ما ذكرناه ؛ لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم وأنه لا يجدي شيئاً بل بمنزلة العدم ، فهذه الجملة هي التي وقعت خبر لـ ﴿ إن ﴾ ، وما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها ، لا أنه المقصود<sup>(٢)</sup> انتهى .

(١) والمنقول عن ابن كيسان والمبرد انظره في تفسير القرطبي : ١٢٩/١ .

(٢) هكذا قال ، بينما الذي عليه الأكثر أن جملة « لا يؤمنون » خبر إن ، والتقدير : إن الذين كفروا لا يؤمنون ، وهو ما بدأ به الزجاج : ٧٩/١ ، والسمين الحلبي في الدر المصون : ١٠٩/١ ، وابن جزري : ٣٧/١ ، وجوزة العكري في الإملاء : ١٤/١ ، وبه بدأ كذلك الآلوسي : ١٣٠/١ ، وابن عاشور في التحرير والتنوير : ٢٥١/١ وغيرهم ، وقد نقله الشوكاني عن الزمخشري والقرطبي كما سبق .  
وتقدم أن جملة ﴿ سواء عليهم أن نذرتهم أم لم تنذرهم ﴾ معترضة على هذا الوجه .  
ومن الأوجه التي ذكرها النحاة والمفسرون في جملة ﴿ لا يؤمنون ﴾ أنها خبر بعد خبر . انظر المصادر السابقة .

وبذلك يتم من حيث الجملة ثلاثة أوجه في هذه الجملة ، أشهرها ما تقدم عن الجمهور ، ويُنظر ما رجح لأجله الشوكاني ما ذهب إليه ، والله أعلم .

أما جملة ﴿ سواء عليهم أن نذرتهم أم لم تنذرهم ﴾ فللنحاة فيها أوجه :

الأول : أن ﴿ سواء ﴾ مبتدأ ، و ﴿ أن نذرتهم ﴾ وما بعده الخبر ، وهذا ما بدأ به العكري : ١٤/١ ، والسمين الحلبي : ١٠٥/١ ، وهو قول المبرد كما سبق .  
الثاني : أن ﴿ سواء ﴾ خبر مقدم ، و ﴿ أن نذرتهم ﴾ وما بعده مبتدأ مؤخر ، والتقدير : الإنذار وعدمه سواء ، وهو ما رجحه ابن جزري : ٣٧/١ ، والجملة على هذين القولين معترضة بين اسم ﴿ إن ﴾ وخبرها .

أما إذا استوفى إن خبره ، وذلك يجعل جملة ﴿ سواء ... ﴾ على القولين السابقين هي الخبر كما سبق عن ابن كيسان فحينئذ يجوز في جملة ﴿ لا يؤمنون ﴾ الوجه :

١- النصب على الحال .

٢- الاستئناف للبيان .

٣- التأكيد لمضمون الجملة السابقة ، وهو ما مال إليه الزمخشري كما سبق .

٤- خبر بعد خبر .

٥- خبر مبتدأ محذوف ، وهو ما رجحه الشوكاني كما سبق .

**والحاصل** : أن ما رجح لأجله الشوكاني ما ذهب إليه ، قرره ابن عاشور : ٢٥٢/١ في سياق الرد على مَنْ

= جعل ﴿سواء عليهم أأنذرتهم...﴾ اعتراضاً بين المبتدأ والخبر ، قائلاً :  
« إذ ليس محل الإخبار هو ﴿ لا يؤمنون ﴾ ، وإنما بيان استواء إنذارهم وعدمه ، وفيه نداء على مكابرتهم  
وغبواتهم وعذر للنبي ﷺ لئلا يحزن على عدم إيمانهم ، وبيان أن مَنْ لم يفتح سمعه وقلبه لتلقي الحق  
والإرشاد لا ينفع فيه الحرص ، وهذا وإن كان يحصل على تقدير جعل ﴿ لا يؤمنون ﴾ خيراً إلا أن المقصود  
من الكلام هو الأولى بالإخبار » انتهى بتصرف من التحرير والتنوير : ٢٥٢/١ .  
وبناء على هذا فقول من قال : إن ﴿ لا يؤمنون ﴾ خير لمبتدأ محذوف يسعفه النظر لما مرّ  
أنفأ ، وقول من قال : إن الجملة خير إن ، وهو قول الجمهور وما بينهما اعتراض هو  
الأشهر . والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ البقرة ( ٢٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« وقد وقع الخلاف بين أهل العلم هل وجه الإعجاز في القرآن هو كونه في الرتبة العلية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر ، أو كان العجز عن معارضته للصرفة من الله سبحانه لهم عن أن يعارضوه ، والحق الأول »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١١١ .

(٢) قلت : ذهب أبو إسحاق إبراهيم النظام ومن تابعه من المعتزلة وغيرهم إلى أن إعجاز القرآن كان بالصرفة ، ومعنى الصرفة عندهم : أن الله تعالى صرف العباد عن معارضة القرآن الكريم مع القدرة عليها ، فكان هذا الصرف خارقاً للعادة .

والصواب أن القرآن الكريم معجز بكل ما يحتمله هذا اللفظ من معنى ، فهو معجز في ألفاظه وفي بيانه ونظمه ، وفي معانيه ، وفي تشريعاته ومعارفه وعلومه ، وغير ذلك .

قال أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي : « فخرج من هذا أن القرآن الكريم إنما صار معجزاً ؛ لأنه جاء بأفصح الألفاظ في أحسن نظوم التأليف مضمناً أصح المعاني في توحيد الله وتنزيهه في صفاته ودعاء إلى طاعته ، وبيان لمنهاج عبادته في تحليل وتحريم وحظر وإباحة ، وفي وعظ وتقويم ، وأمر بمعروف ونهي عن منكر ، وإرشاد إلى محاسن الأخلاق ، وزجر عن مساوئها واضعاً كل شيء منها موضعه الذي لا يرى شيء أولى منه ، ولا يتوهم في صورة العقل أمر أليق إليه منه مودعاً أخبار الأمم الماضية وما نزل من مثلات الله بمن عصى وعاند منهم منبئاً عن الكوائن المستقبلية في الأعصار الماضية من الزمان جامعاً في ذلك بين الحجة والمحتج له ، والدليل والمدلول عليه ليكون ذلك أوكد للزوم ما دعا إليه وأنبياء عن وجوب ما أمر به ونهى عنه ، ومعلوم أن الإتيان بمثل هذه الأمور والجمع بين شتاتها حتى تتنظم وتتسق أمر تعجز عنه قوى البشر ، ولا تبلغه قدرتهم فانقطع الخلق دونه وعجزوا عن معارضته بمثله » .

انظره في كتاب مباحث في علوم القرآن للقطان : ص ٢٥٤ مفاداً من كتاب بيان إعجاز القرآن للخطابي ضمن ثلاثة رسائل بمطبعة المعارف ، بتحقيق محمد خلف الله ومحمد زغلول سلام .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٦٣/١ : « ومن تدبر القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فتوناً ظاهرة وخفية من حيث اللفظ ، ومن جهة المعنى ، قال الله تعالى ﴿ ألم ، كتاب أحكمت آياته ثم فصلت

= من لدن حكيم خبير ﴿ هود ( ٢٠١ ) ، فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يجارى ولا يدانى » .

ثم استطرده رحمه الله تعالى ، وأتى بكلام في غاية النفاسة لا يناسب مقام الاختصار ذكره ، يوقف عليه في موضعه .

أما القول بالصرفة فباطل قد بين المحققون بطلانه من أوجه عديدة ، ومن ذلك ما قاله القاضي الباقلاني : « ومما يبطل القول بالصرفة أنه لو كانت المعارضة ممكنة ، وإنما منع منها الصرفة لم يكن الكلام معجزاً ، وإنما يكون المنع معجزاً فلا يتضمن الكلام فضلاً على غيره » انظر إعجاز القرآن له : ص ( ٢ )

ومما يبين فساد هذه القول ظاهر القرآن الكريم كما قال تعالى ﴿ قل لئن اجتمعت الجن والإنس على أن يأتيوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾ الإسراء ( ٨٨ ) ، فإنه يدل على عجزهم مع بقاء قدرتهم ولو سلبوا القدرة على المعارضة لم يبق فائدة لاجتماعهم ، بل اجتماعهم حيثئذ كاجتماع الموتى . انظر مباحث في علوم القرآن في الموضع المتقدم .

ومما يبطل القول بالصرفة أيضاً أن وجوه الإعجاز في القرآن متعددة ، وليست في جانب معين كالجانب البلاغي مثلاً ، وقد قدمت لك شاهداً على ذلك ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وبشر الذين آمنوا أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون ﴾ البقرة ( ٢٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> :

« وهذه الجملة<sup>(٢)</sup> ، وإن كانت مصدرة بالإنشاء فلا يقدر ذلك في عطفها على ما قبلها ؛ لأن المراد عطف جملة وصف ثواب المطيعين على جملة وصف عقاب العاصين من دون نظر إلى ما اشتمل عليه الوصفان من الأفراد المتخالفة خبراً وإنشاءً<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : إن قوله ﴿ وبشر ... ﴾ معطوف على قوله ﴿ فاتقوا النار ﴾<sup>(٤)</sup> وليس هذا بجيد<sup>(٥)</sup> . ا . هـ .

(١) انظر فتح القدير : ١١٣ / ١ .

(٢) أي قوله ﴿ وبشر الذين آمنوا ﴾ .

(٣) بين هذا أبو حيان في البحر المحيط : ١٧٩ / ١ بقوله :

« والجملة من قوله ﴿ وبشر الذين آمنوا ... ﴾ معطوفة على ما قبلها وليس الذي اعتمد بالعطف هو الأمر حتى يطلب مشاكل من أمر أو نهى يعطف عليه إنما المعتمد بالعطف هو جملة وصف ثواب المؤمنين على جملة وصف عقاب الكافرين ، كما تقول : زيد يعاقب بالإزهاق وبشر عمراً بالعمو والإطلاق ، قال هذا الزمخشري وتبعه أبو البقاء .

وملخصه : أن عطف الجملة بعضها على بعض ليس من شرطه أن تتفق معاني الجملة ، فعلى هذا يجوز عطف الخبرية على الإنشائية ، وهذا الصحيح من أقوال النحويين ، وهو مذهب سيبويه .

وأجاز الزمخشري وأبو البقاء عطف ﴿ وبشر المؤمنين ... ﴾ على ﴿ فاتقوا النار ... ﴾ جواب للشرط وموضعه الجزم ، والمعطوف على الجواب جواب ، ولا يمكن في قوله ﴿ وبشر المؤمنين ... ﴾ أن يكون جواباً ؛ لأنه أمر بالبشارة مطلقاً ليس مترتباً على شيء قبله « انتهى من البحر المحيط : ١٧٩ / ١ .

(٤) هو ما جوزه الزمخشري : ٥١ / ١ ، وحكاه أبو حيان عن العكبري كما تقدم ، وإجماعه في الإملاء في النسخة التي بين يدي .

(٥) تقدم لك في ثنايا كلام أبي حيان وجه بعد هذا القول .

**قلت** : ظهر لك من خلال ما تقدم أن منشأ الخلاف في هذه المسألة هو كيف تعطف الجملة الإنشائية

= ﴿ وبشر الذين آمنوا... ﴾ على الجملة الخيرية ﴿ أعدت للكافرين ﴾ ، ولتلافي هذا الإشكال جوّز بعضهم عطف ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ على ﴿ فاتقوا النار ﴾ وهو ما رده الشوكاني على ما مرّ .  
وتقدم أن المعتبر عند النحاة أن عطف الجمل بعضها على بعض ليس من شرطه اتفاق معاني تلك الجمل .  
قال السمين الحلبي : ٢٠٩/١ :

« والصحيح أنه لا يشترط في عطف الجمل التوافق معنى بل تعطف الطلبية على الخيرية وبالعكس ، وهو مذهب سيبويه » انتهى . وهو قول جمهور النحاة كالزمخشري والعكبري وأبي حيان كما سبق ، وهو ما رجحه الشوكاني .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو الموافق للمذهب المختار عند النحاة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلاً يضلل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضلل به إلا الفاسقين ﴾ البقرة ( ٢٦ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

ساق الشوكاني قولين لسبب الرد الوارد في الآية الكريمة بقوله ﴿ إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ﴾<sup>(١)</sup> :

الأول : أن الآية الكريمة رد على الكفار لما أنكروا ما ضربه الله تعالى من الأمثال كقوله تعالى ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً... ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله ﴿ أو كصيب من السماء... ﴾<sup>(٣)</sup> .

الثاني : أن الآية الكريمة رد على شبهة أوردتها الكفار وهي أن كون القرآن معجزاً يقدح فيه ذكر النحل والعنكبوت والنمل وأشباه ذلك مما لا يليق ذكره بكلام الفصحاء ، وهو ما ذهب إليه الرازي<sup>(٤)</sup> ، وتقدمه إلى شيء منه صاحب الكشاف<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١١٥ مع تصرف .

(٢) البقرة (١٧) .

(٣) البقرة (١٩) .

(٤) هو فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، إمام أصولي متكلم مفسر ، له التفسير الكبير ، والمحصول في علم الأصول ، والمنتخب ، ونهاية العقول (ت ٦٠٦) ، روي عنه أنه ندم في دخوله علم الكلام ونسبت إليه في هذا أبيات ، منها :

وأكثر سعي العالمين ضلال	نهاية إقدام العقول زوال
وحاصل دنيانا أذى ووبال	وأرواحنا في غفلة من جسوننا
سوى أن جمعنا فيه قيل وقال	ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا

انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداوودي : ٢ / ٢١٥ ، وطبقات الشافعية للسبكي : ٨ / ٨١ .

وانظر ما ذكره الشوكاني عن الرازي في هذه المسألة في التفسير الكبير : ٢ / ١٢١-١٢٢ .

(٥) انظر الكشاف : ١ / ٥٤ ، ونص عباراته : « سيقت هذه الآية لبيان أن ما استنكره الجهلة والسفهاء

واعترض الشوكاني على الثاني قائلاً : « ولا يخفك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه وإرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لا مستند له ولا دليل عليه ، بل الظاهر الأول ؛ لكون هذه الآية جاءت بعقب المثليين اللذين هما مذكوران قبلها ، ولا يستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحاً في الفصاحة والإعجاز » (١) . ا . ه .

= وأهل العناد والمراء من الكفار واستغروه من أن تكون المحقرات من الأشياء مضرراً بها المثل ليس بموضع للاستنكار والاستغراب ، ولا تقدح في الفصاحة » ا . ه .

(١) **قلت** : للمفسرين في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال من حيث الجملة - وكلها من مراسيل الحسن - : الأول : هو ما بدأ به الشوكاني ورجحه ، وهو أن الآية الكريمة رد على منكري ضرب الأمثال حينما قالوا : إن الله تعالى أعلى وأعظم أن يضرب الأمثال بمثل هذه الأشياء ، وهو قول الجمهور ، فقد قال به ابن عباس وابن مسعود والسدي ومجاهد بنحوه كما أسند ذلك عنهم الطبري : ٣٩٨/١ ، ورجحه الطبري ، واستدل له بقوله : « أخبر الله تعالى أنه لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها عقيب الأمثال التي ضربها للمنافقين دون سائر الأمثال فلأن يكون هذا القول جواباً لنكير الكفار والمنافقين أحق وأولى من أن يكون جواباً لإنكار ما ضربه الله من الأمثال في غير هذه السورة » . انظر تفسير الطبري : ٤٠٠/١ بتصرف يسير .

ومن حجج هذا القول : أن الآية الكريمة مرتبطة بما سبق ، وهي للذب عن التمثيلات السابقة . انظر روح المعاني للألوسي : ٢٠٦/١ .

الثاني : أن الآية الكريمة نزلت على إثر قول أهل الضلالة المشركين حينما ذكر الله تعالى في كتابه الذباب والعنكبوت ونحو ذلك : ما أراد الله من هذا فرد الله تعالى عليهم بهذه الآية ، وهو ما ساقه ابن كثير : ٦٧/١ عن قتادة ، وحكاه القرطبي : ١٦٨/١ رواية عن ابن عباس ، وهو قول الرازي والزمخشري كما سبق في ثنايا كلام الشوكاني .

الثالث : أن الآية الكريمة نزلت في الرد على اليهود حينما اعترضوا على الأمثلة التي ذكرها الله تعالى في كتابه ، وهو مروى عن الحسن وقاتدة كما في تفسير القرطبي : ١٦٨/١ ، والبخاري : ١٥٠/١ ، وزاد ابن الجوزي : ٤٢/١ نسبه لمقاتل والقراء .

ومال إليه ابن عاشور في التحرير والتنوير : ٤٢/١ قائلاً : « وكون القائلين هم اليهود هو الموافق لكون السورة نزلت بالمدينة ، وكان أشد المعاندين فيها هم اليهود ، ولأنه الأوفق بقوله ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ وهذه صفة اليهود » ا . ه ، وهذا القول عند التأمل يدخل في القول الثاني الذي قبله ، وتقدم معك اعتراض الطبري عليه .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ مثلاً ﴾ فيه قولان :

الأول : قال ثعلب<sup>(٢)</sup> : قوله ﴿ مثلاً ﴾ منصوب على القطع ، والتقدير : أراد مثلاً .

= **والحاصل** : أن القول الأول - أي أن الآية رد على منكري ضرب الأمثال - يربط الآية بما تقدمها قريباً ، وهو ذكر المثليين ، وكذلك القول الثاني لا يبعد ؛ لأن ذكر إعجاز القرآن قد تقدم قريباً فناسب إذا رد شبه بعض المبطلين حيال ذلك . أما القول الثالث فمناسبته أن المشركين ربما رجعوا إلى يهود المدينة فتلقوا منهم صوراً من الكيد والتشغيب حتى تظاهر الفريقان على الطعن في بلاغة القرآن . انظر التحرير والتنوير : ٣٥٨/١ .

وبناء عليه فلا يسلم ما رد به الشوكاني على القول الذي حكاه عن الرازي والزمخشري بعدم وجود مناسبة بين هذا الرد وبين شبهة المعارضين على الفصاحة والإعجاز ، بل الحقيقة أن هذا الرد من الله تعالى قد سبقه اعتراض على الأمثال المتقدمة في القرآن ، وعلى فصاحته وبلاغته لما ذكره ، بل الشبهة على البلاغة والفصاحة أقرب ذكراً إلى هذه الآية التي نحن بصددنا من جهة أن الآية السابقة إنما تناولت جانب الإعجاز في القرآن الكريم على ما سبق بيانه قبل هذا ، وإن أراد الشوكاني أن هذا لا يثبت عن نسب إليهم فهو قول مشهور ذكره الواحدي في أسباب النزول : ص ١٥ وغيره كما تقدم . وبناء عليه فلعل الآية الكريمة ترد على جميع شبه المبطلين والمشككين أين كانوا ومن كانوا ، وجائز أن ترد تلك الشبهة من كل مَنْ تقدم ذكرهم .

فالمهم هو مضمون النازل لا تعيين مَنْ نزلت فيه الآية ، كما ذكر الرازي في تفسيره : ١٢٢/٢ عن القفال قال : « الكل محتمل هاهنا ، أما اليهود فلأنه قيل في آخر الآية ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ ، وهذه صفة اليهود ، وأما الكفار والمنافقون فقد ذكروا في آخر سورة المدثر ﴿ وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلاً كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء... ﴾ المدثر (٣١) ، فأما الذين في قلوبهم مرض فهم المنافقون ، والذين كفروا محتمل المشركين ؛ لأن السورة مكية ، فاحتمال الكل قائم لتوافقهم - أي الطوائف الثلاث - في إيذاء رسول الله ﷺ » انتهى .

وما استدلل به للقول الأول لا يقوى على تخصيص الرد عن اعتراض على ضرب الأمثال المتقدمة ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١١٦/١ .

(٢) هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني المعروف بثعلب ، كان إمام الكوفيين في النحو واللغة في زمانه ، ت (٢٩١) . انظر نزهة الألباء : ص ١٧٦ .

الثاني : وقال ابن كيسان : هو منصوب على التمييز وقع موقع الحال<sup>(١)</sup> ، وهذا

أقوى .»

المسألة الثالثة :

قوله تعالى : ﴿ يضلّ به كثيراً ويهدي به كثيراً... ﴾ .

قال الشوكاني<sup>(٢)</sup> : « هذا كالتفسير للجملتين السابقتين المصدرتين بأما ، فهو خبر من

الله سبحانه وتعالى<sup>(٣)</sup> .

وقيل : هو حكاية لقول الكافرين ، كأنهم قالوا : ما مراد الله تعالى بهذا المثل الذي

يفرق به الناس إلى ضلالة وإلى هدى<sup>(٤)</sup> ، وليس هذا بصحيح ، فإن الكافرين لا يقرون

(١) انظر القولين منسويين في تفسير القرطبي : ١٦٧/١ ، وانظرهما في إعراب القرآن للنحاس : ٢٠٤/١ .

**قلت :** الرأي الأول هو رأي الكوفيين ، ومعناه عندهم : أنه كان أصله أن يتبع ما كان قبله ، والأصل :

ماذا أراد الله بهذا المثل ، فلما قطع عن التبعية انتصب ، ومنه قول امرئ القيس كانه **ديوانه** ٥٧ :-

وعالين قنواناً من البسر أحمر

القنوان : العذوق ، والبسر : ما أحمر من التمر . انظر البحر المحيط : ٢٠١/١ ، والدر المصون : ٢٣٢/١ .

أما الرأي الثاني فهو رأي البصريين ، وهو ما رجحه أبو حيان : ٢٠٢/١ قائلاً :

« والمختار انتصاب ﴿ مثلاً ﴾ على التمييز ، وجاء على معنى التوكيد ؛ لأنه من حيث أشير إليه علم أنه

مثل ، وجاء التمييز بعده مؤكداً للاسم الذي أشير إليه » انتهى ، واكتفى به الزمخشري : ٥٧/١ ، وابن

عطية : ١٥٤/١ ، وهو ما جوده الشوكاني على ما سبق ، والله تعالى أعلم .

(٢) انظر فتح القدير : ١١٦/١ .

(٣) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اكتفى به الزمخشري : ٥٧/١ ، وأبو حيان : ٢٠٢/١ ، واختاره

القرطبي : ١٦٩/١ قال : وهو أشبه ، والآلوسي : ٢٠٩/١ ، وغيرهم .

(٤) حكاه ابن عطية : ١٥٤/١ ، وتبعه القرطبي : ١٦٩/١ ولم ينسياه ، وما رد به الشوكاني على هذا القول

انظره في روح المعاني : ٢٠٩/١ .

**والحاصل :** أن القول الأول هو الأظهر ، وأن الجملتين ﴿ يضلّ به كثيراً ويهدي به كثيراً ﴾ خبر منه تبارك

وتعالى مبتدأ ، وهو ما اكتفى به شيخ المفسرين الطبري : ٤٠٨/١ ، والبقوي : ٧٧/١ ، وابن كثير :

٦٨/١ ، مع من تقدم ذكرهم .

بأن في القرآن شيئاً من الهداية ، ولا يعترفون على أنفسهم بشيء من الضلالة » ا . ه .  
المسألة الرابعة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقال القرطبي<sup>(٢)</sup> : والفسق في عرف الاستعمال الشرعي : الخروج عن طاعة الله عز وجل ، فقد يقع على مَنْ خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان<sup>(٣)</sup> ،

= وظاهر القرآن يشهد لهذا القول كما قال تعالى ﴿ ... وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا كذلك يضلل الله من يشاء ويهدي من يشاء ... ﴾ المدثر (٣١) .  
(١) انظر فتح القدير : ١١٧ / ١ .

(٢) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي المالكي ، أبو عبد الله القرطبي ، صاحب التفسير المشهور « الجامع لأحكام القرآن » وله شرح الأسماء الحسنی ، وكتاب التذكرة ، ورع زاهد عابد ، ضمن تفسيره علوماً جمّة ، إلا أن فيه الغث والسمين ، ت (٦٧١) . انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداوودي : ٦٩ / ٢ .

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن : ١٧٠ / ١ ، وهو بنصه ما قاله ابن عطية : ١٥٥ / ١ .

**قلت** : قال أهل اللغة : الفسق لغة هو الخروج ، يقال : فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها ، وفسق الرجل يفسيق فسقاً وفسوقاً أي فجر ، ويقال : فسق عن أمر ربه أي خرج عن طاعته . انظر الصحاح للجوهري : ٥٤٣ / ٤ ( فسق ) ، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ( فسق ) : ٥٠٢ / ٤ ، ومنه ما ورد في الحديث الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال ﷺ : « خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » رواه البخاري في جزاء الصيد ح (١٨٢٩) : ٤ / ٤٢ ، ومسلم في الحج ح (٦٨ / ١١٩٨) : ٧ / ٣٦٤ .

قال صاحب النهاية في غريب الحديث : « وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن ، وقيل : لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم ، أي لا حرمة لهن بحال » . انظر النهاية : ٤٤٦ / ٣ ( فسق ) .

ظهر من خلال ما تقدم أن الفسق في اللغة الخروج وهو كذلك في الشرع فكل فاسق قد خرج عن الاستقامة لأمر ربه ، كما تقدم عن القرطبي ، وكما قال الراغب في المفردات : ص ٣٨٠ : « فسق فلان : خرج عن حَجْر الشرع ، وهو ما يقع بالقليل من الذنوب وبالكثير ، ولكن تعورف فيما كان كثيراً » إلى أن قال : « فالفاسق أعم من الكافر والظالم أعم من الفاسق » ا . ه .

**والحاصل** : أن المعنى اللغوي والمعنى الشرعي للفاسق يتفقان في تعيين الفاسق ، وأنه الخارج عن الطاعة ،

انتهى . وهذا هو الأنسب بالمعنى اللغوي ، ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض « ١ . ه .

= وبناء عليه فالأظهر أن المراد بالفاسقين في قوله ﴿ وما يضل به إلا الفاسقين ﴾ عموم من هذه صفته ولا يراد الخصوص ، وهو ما ارتضاه الشوكاني وجمهور المفسرين كابن عطية : ١٥٥/١ ، والقرطبي : ١٧٠/١ ، وأبي حيان : ٢٠٤/١ ، وهو معنى كلام الطبري : ٤١٠/١ .

قال السعدي : « المراد بالفاسقين الخارجين عن طاعة الله عز وجل المعاندين لرسول الله الذين صار الفسق وصفهم » انظر تفسير السعدي : ٦٦/١ .

ومن أهل العلم من قال : إن المراد بالفاسقين هنا الكفار ، بدلالة السياق اللاحق فما ذكر فيه من صفات الكفار ، وهو قول البغوي : ٧٧/١ ، وابن كثير : ٦٩/١ .

فالقول بالعموم إذا يسعنه المعنى اللغوي كما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون ﴾ البقرة ( ٢٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« واختلفوا ما هو الشيء الذي أمر الله بوصله :

ف قيل : الأرحام<sup>(٢)</sup> .

وقيل : أمر أن يوصل القول بالعمل<sup>(٣)</sup> .

وقيل : أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الآخر<sup>(٤)</sup> .

وقيل : المراد به حفظ شرائعه وحدوده التي أمر بالمحافظة عليها فهي عامة ، وبه قال الجمهور<sup>(٥)</sup> ، وهو الحق .»

(١) انظر فتح القدير : ١١٧ / ١ .

(٢) قال به قتادة كما في تفسير ابن كثير : ٧٠ / ١ ، وزاد المسير : ٤٤ / ١ ، وزاد نسبه لابن عباس ، وحكاه القرطبي : ١٧١ / ١ ، والبغوي : ٧٧ / ١ ، ولم ينسبه ، ونسبه أبو حيان : ٢٠٧ / ١ لقتادة ، واختاره الإمام الطبري رحمه الله تعالى : ٤١٥ / ١ ، ويشهد له قوله تعالى ﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ﴾ محمد (٢٢) .

(٣) ، (٤) حكى هذين القولين بدون نسبة القرطبي : ١٧١ / ١ ، وأبو حيان : ٢٠٦ / ١ .

(٥) كذلك قال ابن عطية : ١٥٦ / ١ ورجحه ، ورجحه كذلك أبو حيان : ٢٠٦ / ١ ، وحكاه القرطبي : ١٧١ / ١ عن الجمهور .

**قلت :** هذه الأقوال تخرج على أنها أمثلة لما أمر الله تعالى بوصله وعدم قطعه ، ولم يرد عن قائلها عدم شمول الآية لما عدى المذكور ، كما قال ابن عطية : ١٥٦ / ١ : « وما ذكره جزء مما أمر الله تعالى بوصله » ا . ه .

والقول بالعمرم هو الظاهر ؛ لأن فيه حمل اللفظ على مدلوله من العموم ، ولا دليل واضح على الخصوص كما قاله أبو حيان : ٢٠٦ / ١ ، إلا أن الشوكاني رحمه الله تعالى كان ينبغي له عدم الجزم بأن ما اختاره هو الحق ، فلم يفعل ذلك الذين سبقوه واختاروا ما اختاره ، فمعناه تخطئة أصحاب القول بالخصوص ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شيء عليم ﴾ البقرة ( ٢٩ ) .

فيه مسائل :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الاستواء في اللغة : الاعتدال والاستقامة ، قاله في الكشاف<sup>(٢)</sup> ، ويطلق على الارتفاع والعلو على الشيء قال تعالى ﴿ فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال ﴿ لتستورا على ظهوره ﴾<sup>(٤)</sup> وهذا المعنى هو المناسب لهذه الآية<sup>(٥)</sup> » . ١ . ه .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٢٠ .

(٢) انظر الكشاف : ٦٠ / ١ .

(٣) المؤمنون (٢٣) .

(٤) الزخرف (١٣) .

(٥) اعلم أن الكلام في قوله ﴿ ثم استوى إلى السماء ﴾ يدور حول ثلاث نقاط :

الأولى : تعريف الاستواء لغة : استوى تأتي بمعنى : علا وظهر وقصد ، وتأتي بمعنى : تم وكمل ، وتأتي بمعنى : استولى . انظر : الصحاح للجوهري : ٦ / ٢٣٨٥ ( استوى ) ، ومنه ما تقدم عن صاحب الكشاف .

وقد بين بعض المفسرين أن معنى « استوى » يختلف باختلاف الحرف الذي يُعدي به ، قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى : ٦٩ / ١ : « استوى ترد في القرآن الكريم على ثلاث معان :

أحدها : أن لا تعدي بالحرف فيكون معناها : الكمال والتمام كما في قوله تعالى عن موسى عليه السلام ﴿ ولما بلغ أشده واستوى ﴾ القصص (١٤) .

الثاني : أن تعدي بعلى ، فيكون المعنى : ارتفع وعلا ، ومنه قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ طه (٥) .

الثالث : أن تعدي بإلى ، فيكون المعنى : قصد وعمد ، ومنه هذه الآية الكريمة ﴿ ثم استوى إلى السماء ... ﴾ انتهى .

الثانية : رجح الشوكاني أن « استوى » في هذه الآية بمعنى « ارتفع وعلا » ، ونحوه اختيار الإمام الطبري رحمه الله تعالى فقد قال بعد أن عدد معاني « استوى » ، وأولى المعاني بقوله تعالى ﴿ ثم استوى إلى السماء ... ﴾ أي علا عليهن وارتفع فديرهن بقدرته ، وخلقهن سبع سموات . انظر تفسير الطبري : ٤٣٠ / ١ .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد استدل بقوله ﴿ ثم استوى إلى السماء... ﴾ على أن خلق الأرض متقدماً على خلق السماء ، وكذلك الآية التي في ﴿ حم ﴾ السجدة<sup>(٢)</sup> .

= بينما ذهب الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٧١/١ إلى أن المعنى : قصد إلى السماء ، وهو ما بدأ به أبو حيان : ٢١٧/١ ، والزجاج : ١٠٧/١ ، ونحوه قول الزمخشري : ٦١/١ ، والفراء : ٢٥/١ وتقدم أنه قول السعدي : ٦٩/١ ، والله تعالى أعلم .

الثالثة : أهل السنة والجماعة يثبتون ما أثبتته الله تعالى لنفسه في كتابه أو أثبتته له رسوله ﷺ على الوجه اللائق بالله تعالى ، ومن ذلك استواء الله تعالى على عرشه استواءً حقيقياً لائقاً بالله تعالى ، فقد أثبت الله تعالى ذلك لنفسه في كتابه العزيز في سبع مواضع ، ومن أنكر ذلك أو أوله فقد جانب الصواب وسلك طريق الضلال .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٢٣٠/٢ عند قوله تعالى ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش... ﴾ الأعراف (٥٤) ، قال : للناس في معنى « استوى على العرش » مقالات كثيرة جداً ، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح : مالك والأوزاعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً ، وهو إمرار ﴿ ثم استوى على العرش... ﴾ كما جاء من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل ، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله تعالى فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ الشورى (١١) ، بل الأمر كما قال الأئمة ، منهم : نعيم بن حماد الخزازي شيخ البخاري قال : « من شبه الله تعالى بخلق كافر ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه ، فمن أثبت لله تعالى ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله ، ونفى عن الله تعالى النقائص فقد سلك سبيل الهدى » . ا . هـ .

وللاستزادة راجع : شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية للدكتور صالح الفوزان : ص ٧٥ ، وراجع تفسير القاسمي عند آية الأعراف (٥٤) فقد أوفى المقام حقه وأتى من النقول عن أئمة السلف ما يكفي لإيضاح الحق في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٢٠ .

(٢) أي قوله تعالى ﴿ قل أنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين ﴾ إلى قوله ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾ فصلت الآيات (٩-١٢) .

وقال في النزاعات ﴿ والأرض بعد ذلك دحاها ﴾<sup>(١)</sup> بعد ذكر السماء في قوله ﴿ أنتم أشد خلقاً أم السماء بناها... ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقد قيل : إن خلق جرم الأرض متقدم على السماء ودحوها متأخر ، وقد ذكر نحو هذا جماعة من أهل العلم ، وهذا جمع جيد لا بد من المصير إليه ، ولكن خلق ما في الأرض لا يكون إلا بعد الدحو ، والآية المذكورة هنا دلت على أنه خلق ما في الأرض قبل خلق السماء ، وهذا يقتضي بقاء الإشكال وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع « ا . هـ .<sup>(٣)</sup> .

(١) النزاعات (٣٠) .

(٢) النزاعات (٢٧) .

(٣) اعلم - رحمك الله تعالى - أن الإشكال في هذه الآية الكريمة قديم منذ عهد الصحابة ، كذلك ذكر أهل التحقيق من المفسرين كما تجده في روح المعاني : ٢١٧/١ ، وأضواء البيان : ١١٩/٧ ، وقد عرض ابن قتيبة هذا الإشكال في تأويل المشكل له : ص ٦٧ ، ومورد هذا الإشكال أن ظاهر هذه الآية وآية حم السجدة أن الله تعالى ابتداء خلق الأرض أولاً ثم خلق السموات سبباً ، بينما الظاهر من آية النزاعات أن خلق السموات متقدم على خلق الأرض ، ومن هنا وقع الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة وهي هل بدأ الله تعالى بخلق الأرض أولاً أم بخلق السموات ؟

فجمهور أهل العلم على أن خلق الأرض متقدم على خلق السموات أخذاً بظاهر آية البقرة هذه ، وآية حم السجدة ، وهو قول ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وبجاهد ، كما أسند ذلك الطبري في تفسيره : ٤٣٧/١ عن ابن عباس ، وذكر بقية الأقوال ابن كثير في تفسيره : ٧١/١ ، واختاره ابن كثير قائلاً : « وهذا مما لا أعلم فيه نزاعاً بين العلماء إلا ما حكاه الطبري عن قتادة » ، وهو ما اختاره ابن عطية : ١٦١/١ ، وابن جزري : ٤٣/١ ، وأبو حيان : ٢١٩/١ ، والقاسمي في محاسن التأويل : ٩١/٢ ، والأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٥٦/١ ، ١١٨/٧ - ١٢٠ ، وغيرهم .

بينما نقل عن الطبري أنه حكى عن قتادة أنه قال : إن خلق السموات متقدم على خلق الأرض ، أخذاً بظاهر آية النزاعات ، هكذا قال ابن كثير : ٧٢/١ ، والقرطبي : ١٧٧/١ ، ولم أجده في تفسير الطبري في النسخة التي بين يدي عند آية البقرة وفصلت والنزاعات ، وعزاه الرازي : ١٠٥/٢٧ ، وأبو حيان : ٤٨٧/٧ ، وابن الجوزي : ٤٥/١ لمقاتل ، واختاره من المفسرين الواحدي في البسيط ( مخطوط ، ل ٤٥/أ ) فيلم ( ٨٨٢٩ ) ، والرازي : ١٠٦/٢٧ - ١٠٧ ، وابن عاشور : ٣٨٤/١ .

والذي عليه الجمهور - وهو القول الأول - هو الأظهر ، وظاهر القرآن يشهد له ، وهو ما مال إليه الشوكاني كما سبق .

= وقد سلك الجمهور عدة مسالك للجمع بين ظواهر الآيات ، ومن جيد ما أجابوا به عن آية النزاعات التي ظاهرها تقدم خلق السموات على خلق الأرض أن الدحو مراد به البسط وإجراء الأنهار وإنبات الشجر والعشب وإرساء الجبال ونحو ذلك ، لا أنه خلق جرم الأرض، فإن خلق الأرض جملة سابق على خلق السماء ، وهذا ما ذهب إليه الأكثر من أصحاب القول الأول ، وهم الجمهور . انظر تفسير الألوسي : ٢١٧/١ ، وأضواء البيان : ١١٩/٧ ، وتفسير القاسمي : ٩١/٢ ، وابن جزري : ٤٣/١ ، وابن عطية : ١٦١/١ ، والكشاف : ٦٠/١ ، وهو ما اكتفى به ابن قتيبة في تأويل المشكل : ص ٦٧ .

وهذا الوجه من الجمع منقول عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كما في صحيح البخاري، وفيه : « أن رجلاً جاء لابن عباس رضي الله تعالى عنهما فقال : يا ابن عباس إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي ، فسأله عن أشياء في آيات القرآن ، ومنها قوله تعالى ﴿ أنتم أشد خلقاً أم السماء بناها ﴾ إلى قوله ﴿ والأرض بعد ذلك دحائها ﴾ فذكر في هذه الآية خلق السموات قبل خلق الأرض ، ثم قال في آية أخرى ﴿ أنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين ﴾ إلى قوله ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾ الآيات ، فذكر في هذه الآية أن خلق الأرض قبل خلق السماء ، فأجاب ابن عباس :

إن الله خلق الأرض في يومين ثم خلق السموات ، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والأكام في يومين آخرين فذلك قوله ﴿ دحائها ﴾ . انظره في صحيح البخاري في التفسير عند الآية ﴿ أتينا طوعاً أو كرهاً ﴾ من سورة السجدة ، كما في الفتح : ٤١٧/٨ .

وهذا الجمع جيد ، وفيه إجراء « ثم » على ظاهرها للترتيب مع التراخي ، وبناء عليه تكون البعدية في سورة النزاعات باعتبار جزء الشيء ، وهو هنا خلق التمتع والانتفاع المدلول عليه بقوله ﴿ أخرج منها ماءها ومرعاها ﴾ النزاعات (٣١) ، ولكن يشكل عليه أن نظم آية البقرة لا يساعده ففيها ما يدل على أن خلق الأرض جميعاً كائن قبل خلق السماء كما قال تعالى ﴿ هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ﴾ ، لذلك قال الشوكاني بعد أن استحسنت جواب الجمهور المتقدم : وهذا يقتضي بقاء الإشكال .

هذا وقد احبب الجمهور بأجوبة أخرى لدفع التعارض بين ظواهر الآيات من ذلك ما أجاب به الأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٥٦/١ ، ١١٨/٧ - ١٢٠ . فقد قال ما ملخصه : « والإشكال مرتفع من وجهين :

الأول : أن المراد بخلق ما في الأرض جميعاً قبل خلق السماء : الخلق اللغوي الذي هو التقدير لا الخلق بالفعل الذي هو الإبراز من العدم إلى الوجود ، وقد جاء هذا في لسان العرب : قال الشاعر :

ولأنت تفري ما خلقت      وبعض القوم يخلق ثم لا يفري

= والشاهد منه : أن الخلق بمعنى التقدير ، والدليل عليه - والكلام للأمين الشنقيطي - أن الله تعالى نص عليه في سورة فصلت حيث قال : ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا ﴾ ثم قال ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ ... ﴾ .  
والوجه الثاني : أنه لما خلق الأرض غير مدحوه ، وهي أهل لكل ما فيها كان كل ما فيها كأنه خلق بالفعل لوجود أصله فعلاً ، وذلك نظير قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ الأعراف (٥) ، والمعنى بخلقنا وتصويرنا لأبيكم آدم الذي هو أصلكم « انتهى .

**قلت :** وبهذا الجواب الذي أجاب به الأمين الشنقيطي يقوى ما جمع به الجمهور بين ظواهر الآيات ، وذلك أن ما اعترض به على ما أجاب به ابن عباس من أن خلق ما في الأرض جميعاً يقتضي عدم تأخر الدحو عن خلق جرم الأرض ، أجاب عنه الشنقيطي أنه لا مانع من خلق ما في الأرض قبل خلق السماء ولكنه غير مدحو .

ومما أجاب به الجمهور ما ذكره ابن قتيبة في تأويل المشكل : ص ٦٨ قال : « وقال مجاهد ﴿ بعد ذلك ﴾ أي مع ذلك ، ومع وبعد في كلام العرب سواء » . ا . هـ .

ومنهم من قال : إن ﴿ ثم ﴾ هنا لعطف الخير على الخير لا للترتيب في نفس الأمر ، ومن ذكر هذا ابن كثير : ٧١/١ ، واستشهد له بقول الشاعر :

قل لمن ساد ثم ساد أبوه ثم ساد قبل ذلك جده

**قلت :** وذكروا منه - أعني مما جاءت فيه ثم مجرد العطف - قوله تعالى ﴿ ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء ﴾ الأنعام (١٥٤) ، فقد جاءت هذه الآية الكريمة بعد تقدم الخير عن محمد ﷺ ، وزمانه بعد زمان موسى عليهما الصلاة والسلام .

أما أصحاب القول الثاني : فتادة ومن معه الذين قالوا بتقدم خلق السموات على خلق الأرض ، فقد استدلوا بظاهر آية النزاعات كما سبق ، وأجابوا عن ظاهر آية البقرة وحم السجدة بجوابين :

الأول : أن « ثم » هنا للترخي الرتي ، وليس الوجودي حسبما تقدم بيانه . انظر التحرير والتنوير : ٣٨٣/١ .

الثاني : أن معنى التخليق المذكور في خلق وجعل وبارك بمعنى التقدير نظير قوله تعالى ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ﴾ آل عمران (٥٩) ، وليس بمعنى الإيجاد والتكوين كما يقوله أصحاب القول الأول . انظر التفسير الكبير : ١٠٧/٢٧ .

وأجابوا عن المسلك الأول الذي ذكره الجمهور بجوابين :

الأول : أن الأرض جسم عظيم يمتنع انفكاك خلقها عن التدحية فإذا كانت التدحية متأخرة كان خلق الأرض متأخراً أيضاً .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني (١) :

« وقوله ﴿ سبع سموات ﴾ فيه التصريح بأن السموات سبع وأما الأرض فلم يأت في ذكر عددها إلا قوله تعالى ﴿ ومن الأرض مثلهن ﴾ (٢) فقليل في العدد .

وقيل : في غلظهن وما بينهن (٣) .

والصحيح أنها - أي الأرضين - سبع كالسموات (٤) ، وقد ثبت في الصحيح قوله ﷺ :

من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طوقه الله من سبع أراضين (٥) . ا . ه .

= الثاني : أن خلق الأشياء في الأرض لا يكون إلا إذا كانت مدحوة . انظر التفسير الكبير : ١٤٣/٢ .

**والحاصل :** أن قول الجمهور هو الأظهر ، وهو الذي يؤيده ظاهر القرآن الكريم في موضعين ، ويكفي لقوته أنه قول إمامين من أئمة التفسير من الصحابة ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم ، والجمع الذي جمع به الجمهور قوي ، وقد اجيب عن الإشكال الوارد على ذلك الجمع كما تقدم عن الشنقيطي ، ثم الأجوبة التي أجاب بها الفريق الثاني عما جمع به الجمهور لا تنهض لافتقارها إلى دليل ، وراجع للاستزادة ترجيحات ابن كثير : ١٦١/١ ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ١/ ١٢٠ ، وما ذكره الشوكاني هنا مفاد بنصه من الجامع لأحكام القرآن للقرطبي :

١٧٩/١ .

(٢) الطلاق (١٢) .

(٣) انظرهما في الجامع لأحكام القرآن في الموضع المشار إليه .

(٤) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اختاره ابن كثير : ١٣١/٤ ، وابن جزري : ١٣٠/٤ ، والقرطبي :

١٧٩/١ وغيرهم .

قال ابن كثير عند قوله تعالى ﴿ ومن الأرض مثلهن... ﴾ : قال : أي سبع ، ثم ساق الحديث الذي أورده

الشوكاني ، ثم قال : وهكذا قال ابن مسعود وغيره . ا . ه .

وقال الشوكاني عند آية الطلوع المشار إليها : « وخلق من الأرض سبعاً مثل السموات ، ولم يذكر خلافاً

باعتبار أنه قول مشهور » . انظر فتح القدير : ٢٤٥/٥ .

وقال ابن جزري : ١٢٩/٤ - ١٣٠ : « قوله ﴿ ومثلهن ﴾ على قول من قال : إنما هي أرض واحدة فالمائلة

في عظم الحرم وكثرة العمار ، وأما على قول الجمهور فالمائلة في العدد ، وهو الأرجح » انتهى .

(٥) أخرجه البخاري في بدء الخلق ح (٣١٩٥ ، ٣١٩٦ ، ٣١٩٨) : ٣٣٨/٦ ، ومسلم في المساقاة

= (١٦١٠/١٣٧-١٤٠) : ٥٢/١١ من حديث عائشة وسعيد بن زيد وأبي هريرة رضي الله عنهم .  
**والحاصل** : أن كون الأراضين سبعاً كالسماوات هو الذي يشهد له ظاهر القرآن الكريم وصريح السنة ،  
وهو قول الجمهور على ما تقدم ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى ؛ لعدم ورود ما يوجب العدول عنه ،  
والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون ﴾ البقرة ( ٣٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : والخليفة هنا معناه : الخالف لمن كان قبله من الملائكة ، ويجوز أن يكون بمعنى : المخلوف ، أي يخلفه غيره ، قيل : هو آدم<sup>(٢)</sup> .

وقيل : كل من له خلافة في الأرض<sup>(٣)</sup> ، ويقوى الأول قوله ﴿ خليفة ﴾ دون

(١) انظر فتح القدير : ١٢٢ / ١ .

**قلت** : الخليفة في اللغة : من يقوم مقام غيره ويسد مسده ، والهاء فيه للمبالغة ، وجمعه : خلفاء ، على معنى التذكير لا على اللفظ ، مثل : ظريف وظرفاء ، ويجمع اللفظ على خلائف ، نحو : ظرائف . انظر الصحاح للجوهري ( خلف ) : ١٣٥٦ / ٤ ، والنهية في غريب الحديث : ٦٩ / ٢ .

ويحتمل هنا أن يكون بمعنى فاعل ، والتاء للمبالغة أي الخالف ، أو بمعنى مفعول أي مخلوف ، والتاء فيه كالتاء في النطيحة والذبيحة . انظر البحر المحيط : ٢٢٢ / ١ .

والخلافة : النيابة عن الغير ، ومن أغراضها تشريف المستخلف ، وعلى هذا استخلف الله أوليائه في الأرض . انظر المفردات : ص ١٥٦ .

(٢) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اختاره القرطبي : ١٨٢ / ١ ، وحكاه عن ابن عباس وابن مسعود ، وبه يقول البغوي : ٧٩ / ١ ، وابن جزى : ٤٣ / ١ ، ورجحه الألوسي : ٢٢٠ / ١ ، ومال إليه صاحب أضواء البيان : ٥٨ / ١ ، وهو ما قواه الشوكاني بما استشده له به كما تقدم ، وهؤلاء حملوا لفظ ﴿ خليفة ﴾ على الأفراد .

(٣) أي قوم يخلف بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن ، وهو ما اختاره ابن كثير : ٧٢ / ١ ، ومال إليه القاسمي : ٩٤ / ٢ ، وقرره محمد الرفاعي مختصر تفسير ابن كثير : ٣٩ / ١ .

وهؤلاء حملوا ﴿ خليفة ﴾ على الجنس .

واحتج الحافظ ابن كثير : ٧٢ / ١ للثاني بقوله :

« إذ لو كان المراد بالخليفة آدم لما حسن قول الملائكة ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ﴾ » .

واستدل له الرفاعي بأدلة كثيرة ، منها :

١- أن معنى الخليفة يستلزم قطعاً غياب المستخلف لأي عذر ، كقولك : أبو بكر خليفة رسول الله ﷺ

خلائف ، واستغنى بآدم عن ذكر من بعده » .

= بعد موته ، واستخلف رسول الله ﷺ عليًا حال غيابه عن المدينة .

٢- ليس في الكتاب ولا في السنة دليل ظاهر بأن الإنسان خليفة الله في الأرض ، والذي بين أيدينا قوله ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ ولم يقل : إني جاعل لي في الأرض خليفة ، وذكر غير ذلك مما لم نذكره خشية الإطالة يوقف عليه موضعه. انظر مختصر تفسير ابن كثير لمحمد نسيب الرفاعي : ٣٩/١ .

**قلت :** عند التأمل نجد أن لكل من القولين ما يؤيده من السياق ، فظاهر هذه الآية الكريمة يؤيد القول الأول ، بينما يؤيد ظاهر قول الملائكة القول الثاني .

قال صاحب أضواء البيان : ٥٨/١ : « والظاهر من سياق الآية الأول - أي أن يراد بالخليفة آدم ؛ لأنه خليفة الله في أرضه في تنفيذ أوامره ، أو لأنه صار خلفاً من الجن ، فعيلة بمعنى فاعل ، أو لأنه إذا مات يخلفه من بعده ، وعليه فعيلة بمعنى مفعول ، وعلى الثاني وأنه مفرد أريد به الجمع - أي خلائف ، فهو وارد في لغة العرب ، فالمفرد إذا كان اسم جنس يكثر في كلام العرب إطلاقه مراداً به الجمع ، كما قال تعالى ﴿إن المتقين في جنات ونهر﴾ القمر (٥٤) أي أنهار ، وإذا كانت الآية الكريمة تحتمل الوجهين ، فقد دلت آيات أخر على الوجه الثاني كما قال ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الأرض﴾ الأنعام (٦٥) ، وقال ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض...﴾ النمل (٦٢) ، وقال ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾ الزخرف (٦٠) وغير ذلك . ويمكن الجواب عما استشكله ابن كثير أن الله تعالى أعلم الملائكة أنه يكون من ذرية آدم من يفعل ذلك الفساد ويسفك الدماء ، وأن المراد بخلافة آدم الخلافة الشرعية ، وبخلافة ذريته أعم من ذلك ، وهو أنهم يذهب منهم قرن ويخلفه قرن آخر » انتهى ، بتصرف من أضواء البيان : ٥٨/١ .

**والحاصل :** أن الأظهر - والله تعالى أعلم - هو القول الأول ، وهو قول الجمهور ؛ لأن حمل اللفظ المفرد « خليفة » على مفرد وهو « آدم » أولى من جملة على الجمع ، ولأن الإشكال الذي دفع ابن كثير رحمه الله تعالى إلى ترجيح الثاني قد أجيب عنه كما تقدم عن صاحب أضواء البيان ، ولأن السياق الآتي في مقام تشريف آدم عليه السلام وبيان فضله ، الله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ

كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ البقرة ( ٣١ ) .

فيه مسألتان :

الأولى : قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« قوله ﴿ الأسماء ﴾ هي العبارات ، والمراد : أسماء المسميات ، قال بذلك أكثر العلماء<sup>(٢)</sup> وهو المعنى الحقيقي للاسم ، والتأكيد بقوله ﴿ كلها ﴾ يفيد أنه علمه جميع الأسماء ، ولم يخرج عن هذا شيء منها كأنما ما كان ، وقال ابن جرير : إنها أسماء الملائكة وأسماء ذرية<sup>(٣)</sup> آدم ثم رجح هذا وهو غير راجح .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٢٤ .

(٢) هو قول جماهير أهل العلم ، فقد قال به ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة وابن جبير كما حكاه عنهم القرطبي : ١ / ١٩٤ ، واختاره ، ورجحه ابن كثير : ١ / ٧٦ ، والبغوي : ١ / ٨١ وذكر قول ابن عباس ومجاهد وقتادة ، واختاره أبو عبيدة في مجاز القرآن : ١ / ٣٦ وغيرهم ، كل هؤلاء قالوا : علم آدم أسماء الأشياء كلها ذواتها وصفاتها من يعقل ومن لا يعقل ، وهو ما رجحه الشوكاني كما سبق ، وظاهر الآية يشهد له .

(٣) انظر تفسير الطبري : ١ / ٤٨٥ قال : وأولى الأقوال بالصواب أن آدم علم أسماء ذريته وأسماء الملائكة دون سائر أسماء أجناس الخلق » .

واستدل لما ذهب إليه من الآية : « وذلك أن الله تعالى قال ﴿ عرضهم ﴾ ، وهذه صيغة للعقلاء ، فلو أراد العقلاء وغيرهم كما هو القول الأول لقال : عرضها ، أو عرضهن ؛ لأن العرب تكتني بالهاء والألف والهاء والنون عمن لا يعقل ، ولا تكتني بالهاء والميم إلا عمن يعقل » انتهى . وهذا ما اعترض عليه الشوكاني كما مر .

**هذا** وقد أجاب ابن كثير رحمه الله تعالى عما احتج به الطبري وقال : « إن قوله ﴿ عرضهم ﴾ من باب تغليب العقلاء على غيرهم ، ومما غلب به العقلاء قوله تعالى ﴿ والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على أربع ... ﴾ النور (٤٥) ، ومعلوم أن الدواب يدخل فيها العقلاء وغيرهم ، وقد قرأ عبد الله بن مسعود ﴿ ثم عرضهن ﴾ وقرأ أبي بن كعب ﴿ ثم عرضها ﴾ » انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ١ / ٧٦ .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم<sup>(١)</sup> : أسماء الذرية<sup>(٢)</sup> .

وقال الربيع بن خثيم : أسماء الملائكة<sup>(٣)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « واختلف أهل العلم ، هل عرض على الملائكة المسميات أو الأسماء ، والظاهر الأول ؛ لأن عرض نفس الأسماء غير واضح »<sup>(٥)</sup> .

= هذا وإن رجح الطبري رحمه الله تعالى أن المعروض على آدم أسماء ذريته والملائكة ، فقد قال : إن ما ذهب إليه الجمهور محتمل بدلالة الآية التي ساقها ابن كثير ، وورود القراءة بذلك عن ابن مسعود وابن كعب ، فقد قال : وربما كنت العرب عمّن لا يعقل بالهاء والميم ، ثم ذكر القراءتين . انظر تفسير الطبري : ٤٨٦/١ .

(١) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ، له كتاب « التفسير » و« الناسخ والمنسوخ » ، ت (١٨٢) . انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداوودي : ٢٧١/١ ، وميزان الاعتدال للذهبي : ٥٦٤/٢ .

(٢) انظر القولين في تفسير القرطبي : ١٩٤/١ ، وتفسير ابن كثير : ٧٦/١ .

(٣) انظر المصدرين السابقين .

**والحاصل** : أن قول الجمهور هو الأظهر - والعلم عند الله تعالى - بدلالة ظاهر الآية حيث قال ﴿ كلها ﴾ إذ هو اسم موضوع للإحاطة والشمول كما قاله القرطبي : ١٩٤/١ ، ولما رواه أنس رضي الله تعالى عنه في حديث الشفاعة ، وفيه : « فيأتون آدم فيقولون : أنت أبو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء » الحديث رواه البخاري في التفسير ح (٤٤٧٦) : ١٠/٨ ، والشاهد منه « وعلمك أسماء كل شيء » ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٤) انظر فتح القدير : ١٢٤ / ١ .

(٥) **قلت** : لأهل العلم في هذه المسألة قولان :

الأول : ذهب جمهور المفسرين إلى أن المعروض على الملائكة المسميات دون الأسماء ، وهو محكي عن ابن مسعود ومجاهد وابن عباس كما أخرج ذلك عنهم الطبري في تفسيره : ٤٨٧/١ ، وساقه عنهم ابن كثير : ٧٧/١ ، وبه يقول الطبري والبغوي : ٨٠/١ ، وابن جزى : ٤٤/١ ، والبيضاوي : ٥١/١ ، وأبو حيان : ٢٣٦/١ ، والآلوسي : ٢٢٤/١ ، والشنقيطي في أضواء البيان : ٧٢/١ ، وبه بدأ ابن كثير : ٧٧/١ وغيرهم ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

ويدل لهذا القول دليلان من السياق :

الأول : قوله ﴿ ثم عرضهم ﴾ ولم يقل : عرضها ؛ لأن المسميات إذا جمعت من يعقل ومن لا يعقل يغلب

= مَنْ يَعْقِلُ كَمَا يَكْنَى عَنِ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ بِلَفْظِ الذُّكُورِ ، قَالَه الْبَغَوِيُّ : ٨٠/١ ، وَانظُرْ مَا قَالَه الْبَيْضَاوِيُّ : ٥١/١ ، وَالْأَلُّوسِيُّ : ٢٤/١ فِي سِيَاقِ الْاِسْتِدْلَالِ لِهَذَا الْقَوْلِ .

الثاني : قوله ﴿ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ ﴾ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ أَنَّ الْمَعْرُوضِ الْمَسْمِيَّاتِ لَا الْأَسْمَاءَ . انظُرْ أَضْوَاءَ الْبَيَانِ : ٧٢/١ .

الثاني : وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمَعْرُوضِ الْأَسْمَاءَ ، وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبِحَافِدٍ فِي رِوَايَةٍ عَنْهُمَا وَابْنِ زَيْدٍ وَقَتَادَةَ . انظُرْ تَفْسِيرَ الطَّبْرِيِّ : ٤٨٧/١-٤٨٨ .

وهذا ما يؤيده قراءة ابن مسعود ﴿ ثُمَّ عَرَضَهَا ﴾ وَقِرَاءَةُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُنَّ ﴾ كَمَا فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ فِي الْمَوْضِعِ الْمَشَارِ إِلَيْهِ .

وَيُمْكِنُ أَنْ يَجَابَ عَنْهُ بِأَنَّهُ أَطْلَقَ الْأَسْمَاءَ وَأَرَادَ الْمَسْمِيَّاتِ ، وَعَلَيْهِ تَتَّجِهُ الْقِرَاءَاتُ . انظُرِ الْبَحْرَ الْمَحِيطَ : ٢٣٦/١ ، وَالدَّرَ الْمَصُونُ : ٢٦٣/١ .

**والحاصل :** أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ يَسْنَدُهُ السِّيَاقُ الْوَالِحُ ، وَقَدْ أُجِيبَ عَمَّا تَمَسَّكَ بِهِ أَصْحَابُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

قال ابن عطية : « وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ وَعَرَضَهُنَّ عَلَيْهِ مَعَ تِلْكَ الْأَجْنَاسِ ثُمَّ عَرَضَ تِلْكَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَسَأَلَهُمْ عَنْ تَسْمِيَّاتِهَا الَّتِي قَدْ تَعَلَّمَهَا ثُمَّ إِنْ آدَمَ قَالَ لَهُمْ : هَذَا اسْمُهُ كَذَا ، وَهَذَا اسْمُهُ كَذَا » انْتَهَى . انظُرِ الْمَحْرَجَ الْوَجِيزَ : ١٧١/١ ، وَهُوَ أَشْبَهَ مَا يَكُونُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .



قال تعالى: ﴿ قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ﴾ البقرة (٣٢) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « وسبحان منصوب على المصدرية عند الخليل<sup>(٢)</sup> وسيبويه .  
وقال الكسائي<sup>(٣)</sup>: هو منصوب على أنه منادى مضاف ، وهذا ضعيف جداً »<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٢٥ ، وانظره بنصه في تفسير القرطبي : ١ / ١٩٨ .

(٢) هو الخليل بن أحمد البصري ، أبو عبد الرحمن الفراهيدي ، وقيل : الفرهودي ، قال ابن الأنباري في النزهة : سيد أهل الأدب قاطبة في علمه وزهده والغاية في تصحيح القياس واستخراج مسائل النحو وتعليقه ، اعتمد عليه سيبويه في كتابه ، ت (١٦٠) . انظر نزهة الألباء : ص ٤٧ .

(٣) هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، كان أحد أئمة القراء السبعة ، أخذ النحو على كبر عن الخليل بن أحمد ، له « معاني القرآن » و« كتاب المختصر في النحو » و« كتاب القراءات » وغير ذلك ، ت (١٨٩) .  
انظر النزهة : ص ٦١ .

(٤) القول الأول هو المعتبر عند عامة النحاة ، ومعناه : نسبحك تسيبياً ، أما المروي عن الكسائي فتقديره : يا سبحانك ، واعترض عليه جمهور النحاة .

قال أبو حيان : ١ / ٢٣٨ : « وزعم الكسائي أنه منادى مضاف ، ويبتله أنه لم يحفظ دخول حرف النداء عليه : يا سبحانك ، ولو كان منادى لجاز دخول حرف النداء عليه ونقل لنا » ا . هـ .  
وانظر ما قاله صاحب الدر المصون : ١ / ٢٦٦ ، والآلوسي : ١ / ٢٢٦ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين ﴾ البقرة ( ٣٤ ) .

رجح الشوكاني<sup>(١)</sup> رحمه الله أن سجود الملائكة إنما كان لآدم عليه السلام إظهاراً لفضله عليه السلام ؛ لأن السجود للبشر قد يكون جائزاً في بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح .

وظاهر القرآن يؤيده ، كما قال ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ .

وقال ﴿ فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى ﴿ ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً ﴾<sup>(٣)</sup> ولا يستلزم تحريم

السجود لغير الله في شريعة محمد ﷺ أن يكون كذلك في سائر الشرائع .

وقيل : إن السجود كان لله ولم يكن لآدم وإنما كانوا مستقبلين له عند السجود ،

ولا ملجئ له لما سبق<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٧ / ١ .

(٢) الحجر (٢٩) .

(٣) يوسف (١٠٠) .

(٤) قلت : هذا الذي ذهب إليه الشوكاني هو قول جمهور المفسرين ، فقد قال به الطبري : ٥٠٢ / ١ ولم يذكر خلافاً ، واستظهره كثير من المفسرين كالجصاص : ٣٧ / ١ ، والزنجشيري : ٦٢ / ١ ، وابن الجوزي : ٥٢ / ١ ، وابن كثير : ٧٩ / ١ ، وأبي حيان : ٢٤٧ / ١ ، وغيرهم ، فقد حمل هؤلاء السجود على حقيقته الشرعية على هيئة سجود المصلي ، بوضع الجبهة على الأرض في حين ذهب بعض المفسرين إلى أن السجود كان على حقيقته الشرعية ولكنه إنما كان لله تعالى ولم يكن لآدم ، وإنما كان آدم كالقبلة ، وهو منسوب للشعبي كما في المحرر الوجيز : ١٧٧ / ١ ، واختاره ابن العربي : ١٢٧ / ١ ، والآلوسي : ٢٢٨ / ١ ، ومال إليه القرطبي : ٢٠١ / ١ ، وذهب ابن عطية : ١٧٧ / ١ إلى حمل السجود على معناه اللغوي ، وهو الانحناء والتذلل دون الخروء على الجبهة ، ونسبه إلى الجمهور وحولف في ذلك فهو معارض بما حكاه القرطبي : ٢٠١ / ١ عن الجمهور أنهم حملوا السجود على حقيقته الشرعية .

**وختاماً** ما تقدم أن للناس في كيفية سجود الملائكة لآدم ثلاثة أقوال : الجمهور أنه سجود حقيقي

= كسجود المصلي ، والقول الثاني : مثل قول الجمهور ولكنهم قالوا : إنه لم يكن لآدم ، وإنما كان آدم كالقبلة أمام الساجدين . والقول الثالث : حملوا السجود على معناه اللغوي الذي هو التذلل والخضوع . إذا تبين هذا فاعلم أن منشأ الخلاف في هذه المسألة هو هل السجود بالخرور على الجباه ولو كان على وجه التحية والإكرام يجوز لغير الله ، وهل يختلف ذلك من شرع إلى آخر ؟ فالجمهور قالوا : إن السجود على وجه التحية والإكرام قد يكون جائزاً في بعض الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح على معناه الشرعي ، وهو وإن كان كذلك فهو لله عبادة ولآدم تحية وإكرام . أما أصحاب القول الثاني الذين وافقوا الجمهور في كيفية السجود وخالفوه في المسجود له وكذلك أصحاب القول الثالث الذين حملوا السجود على معناه اللغوي كل هؤلاء تأولوا اللام في قوله تعالى ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ بأنها بمعنى : إلى آدم ، ليصبح تأويل الكلام : اسجدوا لي مستقبلين آدم ، وكذا قوله ﴿ فقعدوا له ساجدين ﴾ ص (٧٢) ، أي فقعدوا لي عند تمام خلقه ساجدين . وأيدوا معنى الآية بقول حسان :

ليس أول من صلى لقبيلتكم وأعرف الناس بالقرآن والسنن

انظر روح المعاني : ٢٢٩/١ ، وتفسير الرازي : ١٩٥/٢ .

**والحاصل :** أن قول الجمهور - الذين حملوا السجود على معناه الشرعي وأنه كان لآدم عليه السلام ولم يكن إلى آدم - هو الراجح - والعلم عند الله تعالى - لما يلي :

- ١- اتفاق كافة المفسرين على أن السجود لآدم عليه السلام لم يكن سجود عبادة ، وإنما هو سجود تعظيم وتحية وإكرام ، كما قال ذلك ابن العربي في أحكام القرآن : ١٢٧/١ .
- ٢- اتفاق الجميع أيضاً على أن المقصود من السجود بيان شرف آدم وعظيم منزلته واعتذار الملائكة إليه ، وهذا إنما يظهر على قول من حمل السجود على حقيقته الشرعية وهم الجمهور .
- ٣- قد يكون السجود على الصفة المتقدمة جائزاً في بعض الشرائع السابقة ، أما في شريعة محمد ﷺ فهو منسوخ ، فلا سجود إلا لله تعالى .

٤- ظهور التكلف على ما تأوله أصحاب القولين الثاني والثالث ، فهو يصادم ظاهر الآية بجلاء ، ثم على التسليم لما ذهبوا إليه ، وأن السجود إنما كان لله وإنما جعل آدم مجرد قبلة ، فلو كان الأمر كذلك لما امتنع إبليس عن السجود وأظهر اعتراضه على أمر الله ، وسيأتي له مزيد بيان في ثانياً كلام ابن تيمية .

قال الحصص : « ومن الناس من يقول : إن السجود كان لله وآدم بمنزلة القبلة للملائكة ، وهذا ليس بشيء ؛ لأنه يوجب أن لا يكون لآدم في ذلك حظ من التفضيل والتكرمة » انظر أحكام القرآن للحصص : ٣٧/١ .

= وقد أيد شيخ الإسلام ابن تيمية ما ذهب إليه الجمهور بما ملخصه : « كان السجود لآدم بأمر الله وفرضه بإجماع من يسمع قوله ، ويدل على ذلك قوله تعالى ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ ، ولم يقل : إلى آدم ، وكل حرف له معنى ، والساجد للشيء يخضع له بقلبه ويخشع له بفؤاده ، وأما الساجد إليه فإنما يولي وجهه وبدنه إليه ظاهراً ، ولو كان آدم قبله لم يمتنع إبليس من السجود له ، فإن القبلة قد تكون أحجاراً وليس في ذلك تفضيل لها على المصلين إليها فمن أي شيء فر الشيطان » انتهى . انظر الفتاوى : ٣٥٨/٤ - ٣٥٩ مختصراً ، وراجع البحر المحيط : ٢٤٧/١ ، وترجيحات ابن كثير : ١٧٧/١ وما بعدها ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين ﴾ البقرة ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« وقوله ﴿ فتكونا ﴾ معطوف على ﴿ تقربا ﴾ في الكشف أو نصب في جواب النهي<sup>(٢)</sup> ، وهو الأظهر .»

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٢٨ .

(٢) انظر الكشف : ١ / ٦٣ ، وقد ذكر الوجهين ولم يرجح .

**قلت :** ذكر كذلك المعربون هذين الوجهين ، فتأويل الأول منهما : ولا تقربا هذه الشجرة ولا تكونا ... ، كما تقول : لا تكلم عمراً ولا تؤذ ، وتأويل الوجه الثاني : نصب ﴿ تكونا ﴾ ؛ لأنه وقع في جواب النهي ، والتقدير : لا تقربا هذه الشجرة فإنكما إن قربتماها كتتما من الظالمين ، كما تقول : لا تشتم عمراً فيشتمك .

انظر تفسير الطبري : ١ / ٥٢٣ ، وإعراب القرآن للنحاس : ١ / ٢١٣ ، والإملاء : ١ / ٣١ ، والدر المصون : ١ / ٢٨٦ كلهم ذكروا الوجهين بدون استظهار أحدهما ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم

وإياي فارهبون ﴾ البقرة ( ٤٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف أهل العلم في العهد المذكور في الآية ما هو :

١- فقيل : هو المذكور في قوله تعالى ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة ... ﴾<sup>(٢)</sup> .

٢- وقيل : هو ما في قوله تعالى ﴿ ولقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني

عشر نقيباً ... ﴾<sup>(٣)</sup> .

٣- وقيل : هو قوله تعالى ﴿ وإذ أخذنا ميثاق الذين أتوا الكتاب ... ﴾<sup>(٤)</sup> .

٤- وقال الزجاج<sup>(٥)</sup> هو ما أخذ عليهم في التوراة من اتباع محمد ﷺ<sup>(٦)</sup> .

٥- وقيل : هو أداء الفرائض<sup>(٧)</sup> .

ولا مانع من حمله على جميع ذلك<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٥ .

(٢) البقرة (٦٣) ، وهو قول الحسن البصري كما في تفسير البغوي : ١ / ٨٧ ، والقرطبي : ١ / ٢٢٧ .

(٣) المائدة (١٢) ، وهو قول قتادة ومجاهد وابن جريج ، كما في تفسير البغوي : ١ / ٨٧ ، والبحر المحيط :

١ / ٢٨٣ .

(٤) آل عمران (١٨٧) ، وحكى هذا القول بدون نسبة القرطبي : ١ / ٢٢٧ ، وأبو حيان : ١ / ٢٨٣ .

(٥) أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج ، كان من أكابر أهل العربية ، قال في النزهة : كان حسن

المتنقد جميل الطريقة ، من آثاره « معاني القرآن » و« كتاب الفرق بين الموث والمذكر » وغيرهما ،

ت (٣١١) ، ترجم له ابن الأنباري في النزهة : ص ١٨٣ ، والسيوطي في البغية : ١ / ٤١١ .

(٦) انظر معاني القرآن : ١ / ١٢١ ، وهو يدخل في القول الذي قبله ونحوه قول ابن عباس كما في تفسير ابن

كثير : ١ / ٨٦ ، وهو ما صوبه الطبري : ١ / ٥٥٧ ، ولم يذكر غيره في هذا الموضوع ، وقواه ابن جزري :

١ / ٤٥٠ قال : لأنه مقصود الكلام .

(٧) حكاه القرطبي : ١ / ٢٢٧ ولم يذكر قائله .

(٨) وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين ، كما حكى ذلك ابن عطية : ١ / ١٩٧ ، وبه قال أبو حيان :

١ / ٢٨٢- ٢٨٣ ، والقرطبي : ١ / ٢٢٧ ، والسعدي : ١ / ٧٨ ، والقاسمي : ٢ / ١٤٤ وغيرهم .

- **والحاصل** : أن القول بالعموم هو الأظهر لعدم ورود ما يدل على التخصيص ، ويكون ما ذكره أصحاب الأقوال المتقدمة أمثلة لما عهد إليهم الوفاء به ، وقد تقدم نحوه عند قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ... ﴾ البقرة (٢٧) ، والذي ترجح هناك هو المترجح هنا ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى: ﴿ ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأتم تعلمون ﴾

البقرة ( ٤٢ ) .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى : قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واللبس الخلط ، يقال : لبست عليه الأمر ألبسه إذا خلطت حقه بباطله وواضحه بمشكله ، وقيل : هو من التغطية ، أي لا تغطوا الحق بالباطل<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى » .

المسألة الثانية :

مال الشوكاني إلى أن جملة ﴿ وتكتموا ﴾ داخلة تحت حكم النهي وأن كل واحد من

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٦ ، وهناك ساق العديد من الشواهد على المعنى الأول إفادة من تفسير القرطبي : ٢٣٣/١ .

**قلت :** مادة ( لبس ) تدل على مخالطة ومداخلة ، واللبس اختلاط الأمر ، يقال : لبستُ عليه الأمر ألبسُهُ ، قال تعالى ﴿ وللبسنا عليهم ما يلبسون ﴾ الأنعام (٩) ، وفي الأمر لبسة أي ليس بواضح . انظر معجم مقاييس اللغة : ٢٣٠/٢ .

وقال الراغب : وأصل اللبس ستر الشيء ، ويقال ذلك في المعاني ، يقال : لبست عليه أمره . انظر المفردات : ص ٤٤٧ قالوا : ومن الباب : اللباس ، وهي امرأة الرجل والزوج لباسها ، ومنه ﴿ هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ﴾ البقرة (١٨٧) . انظر معجم مقاييس اللغة في الموضع المتقدم .

(٢) الذي وجدته في تفسير القرطبي : ٢٣٣/١ ، وهو ما أفاد منه الشوكاني : ويحتمل أن يكون من اللباس ، وقد قيل في هذا المعنى : أي لا تغطوا ، ومنه : لبس الثوب ، يقال : لبست الثوب ولباس الرجل زوجته وزوجها لباسها ، قال الجعدي :

إذا ما الضجيع ثنى جيدها      تثنت عليه فكانت لباساً ا هـ .

**والحاصل :** أن المعنى الأول أن اللبس هو الخلط هو المشهور عند اللغويين وهو ما رجحه الشوكاني كما تقدم ، وهو الأنسب أن تفسر به هذه الآية الكريمة ، فالمشهور عن أهل الكتاب أنهم يلبسون الحق بالباطل أي يخلطونه ، وقد يحتمل أنهم يغطون الحق بالباطل أي يسترونه ، لكن الأول أشهر بدلالة المعنى اللغوي ، والله تعالى أعلم .

الفعلين يجوز فعله على انفراده<sup>(١)</sup>.

المسألة الثالثة :

ذهب الشوكاني إلى أن النهي عن اللبس والكتمان إنما هو عام ولا يختص بمعنى دون معنى ؛ إذ يقول :

« ومن فسرهما بشيء معين ومعنى خاص فلم يصب إن أراد أن ذلك هو المراد دون

غيره لا إن أراد أنه مما يصدق عليه »<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٧ .

**قلت :** ذكر العربون في جملة « وتكتموا الحق ... » وجهين :

الأول : الجزم عطفًا على الفعل قبله « ولا تلبسوا » نهاهم عن كل فعل على حده ، أي لا تفعلوا اللبس ولا الكتم .

الثاني : النصب بإضمار « أن » في جواب النهي بعد الواو التي تقتضي المعية أي : لا تجمعوا بين لبس الحق وكتمانه ، ومنه :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

وذكروا منه : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ، أي لا تجمع بينهما ولا يلزم منه النهي عن كل من الأمرين على انفراده .

والأول من الوجهين هو ما عليه الأكثر من المفسرين ؛ لأنه يقتضي النهي عن كل واحد من الفعلين على حدة بخلاف الوجه الثاني فإنه نهى عن الجمع ، ولا يلزم منه النهي عن كل واحد على انفراده إلا بدليل خارجي .

**والحاصل :** أن الأول هو الأظهر ، وهو قول الجمهور ، فيه يقول ابن جزري : ١ / ٤٦ ، وابن كثير : ١ / ٨٨ ، وأبو حيان : ١ / ٢٩٠ ، والسمين الحلبي : ١ / ٢٢٢ ، وهو ما مال إليه الشوكاني كما سبق ، والله أعلم .

(٢) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٧ .

**قلت :** الذي عليه جملة المفسرين أن المراد بالحق في الآية الكريمة أمر النبي ﷺ ، وبه يقول ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبو العالية والسدي ومقاتل كما حكى ذلك عنهم ابن كثير : ١ / ٨٨ ، وابن الجوزي في زاد المسير : ١ / ٦١ ، وهو ما بدأ به أبو حيان : ١ / ٢٩١ ، وابن كثير : ١ / ٨٨ ، والبغوي : ١ / ٨٧ وغيرهم .

وحكى عن الحسن أنه قال : المراد بالحق هنا الإسلام كما في البحر المحيط : ١ / ٢٩١ ، وهذا القول يتصل بالذي قبله ، فمن كتم أمر محمد ﷺ فقد كتم الإسلام والعكس صحيح .

= إذا هذان قولان مشهوران عن المفسرين في خصوص الحق ، بينما ذهب القرطبي : ٢٣٣/١ إلى القول بالعموم ، وحكاه عن ابن عباس ثم قال : وهو أصوب ؛ لأنه عام فيدخل فيه جميع الأقوال ، وتبعه الشوكاني على ما تقدم .

**والحاصل :** أن من خصص نظر إلى السياق وأنه مع أهل الكتاب ، وقضية محمد ﷺ والقرآن والإسلام هي أساس القضايا التي طال فيها النزاع والخصام .

ومن قال بالعموم نظر إلى اللفظ ، فهو عام يدخل فيه جنس الحق ، والذي يسنده السياق هو القول بالخصوص ، والقول بالعموم غير مدفوع صحته ، وتقدم في غير ما مرة أن من قال بالخصوص يحمل قوله على التمثيل لا أنه أراد قصر العام على ما مثل به ، ولا وجه حينئذ إلى تخطئة من قال بالخصوص ، كما تقدم عن الشوكاني سيما وجمهور المفسرين على أن المراد بالحق في الآية الكريمة خصوص أمر النبي ﷺ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ البقرة ( ٤٣ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في المراد بالزكاة هنا على أقوال :

١- فقيل : المراد المفروضة ؛ لا قترانها بالصلاة<sup>(٢)</sup> .

٢- وقيل : صدقة الفطر<sup>(٣)</sup> .

والظاهر أن المراد ما هو أعم من ذلك .»

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> :

« وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم ، على خلاف بينهم في كون ذلك عيناً

أو كفاية ، وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغوب فيها وليس بواجب ، وهو الحق

للأحاديث الثابتة الصحيحة عن جماعة من الصحابة من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٨ .

(٢) وهذا رأي الجمهور ، فقد قال القرطبي : ١ / ٢٣٥ ، هو قول أكثر العلماء ، وقد اختاره ابن عطية :

١ / ٢٠٢ ، والبغوي : ١ / ٨٨ ، والجصاص : ١ / ٣٧ ، ومن أدلتهم : الأمر بها مع الصلاة ، كما قال ابن

عطية : ١ / ٢٠٢ : « وقرينة الوجوب إجماع الأمة على وجوب الأمر بها » . ا . هـ .

(٣) هذا ما نسبته القرطبي : ١ / ٢٣٥ للإمام مالك رحمه الله تعالى ، قال القرطبي : وأما زكاة الفطر فليس لها في

الكتاب نص عليها إلا ما تأوله مالك هنا ، وقوله تعالى ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾

الأعلى (١٤) ، ونسب ابن كثير : ١ / ٨٨ القول الثاني هذا للحارث العكلي ، وحكاه أبو حيان في البحر

المحيط : ١ / ٢٩٢ ولم ينسبه .

**والحاصل** : أن الأظهر ما ذهب إليه الجمهور بدلالة اقتران الزكاة بالصلاة ، وهي واجبة فكذلك تكون

الزكاة واجبة ، وتقدم أن الشوكاني يرى أن الآية تشمل الإنفاق الواجب وغيره ، وهذا مسلم إذا لم يرد

دليل على التخصيص بالفرض ، أما هنا فلدليل القول بالفرضية قوي ، وتقدم بحث المسألة عند الآية (٣) من

سورة البقرة ﴿ وَمَا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ وبيان الراجح هناك ، والعلم عند الله تعالى .

(٤) انظر فتح القدير : ١ / ١٣٨ .

الفرد بخمس وعشرين درجة أو بسبع وعشرين درجة<sup>(١)</sup>، وثبت في الصحيح عنه :  
( الذي يصلي مع الإمام أفضل من الذي يصلي وحده ثم ينام )<sup>(٢)</sup> ، والبحث طويل

(١) سيأتي تحريجه .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة ح (٢٧٧/٦٦٢) : ١٧٣/٦ من حديث أبي موسى بعثه .

**قلت** مستعيناً بالله : اختلف أهل العلم في حكم حضور صلاة الجماعة على ثلاثة أقوال من حيث الجملة :  
القول الأول : إن حضور الجماعة فرض على الكفاية ، وبه يقول الشافعي في أحد قوليهِ ، وعليه جمهور المتقدمين من أصحابه ، وكثير من المالكية والحنفية .

القول الثاني : إن حضور الجماعة سنة مؤكدة ، وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة في المشهور عنهما ، وهو ما قاله عنه الشوكاني : إنه الحق ونسبه للجمهور .

القول الثالث : إن حضور الجماعة فرض عين ، وأصحاب هذا القول انقسموا إلى فريقين :

الفريق الأول : قالوا : إن حضور الجماعة فرض عين غير شرط في صحة الصلاة ، وهو قول عطاء والأوزاعي وإسحاق وأحمد في المشهور عنه ، وبه قال أبو ثور وابن خزيمة وابن حبان .

الفريق الثاني : قالوا : إن حضور الجماعة فرض عين شرط في صحة الصلاة ، وهو رواية عن الإمام أحمد ، اختارها بعض أصحابه ، وهو قول داؤد وأصحابه ، قال ابن حزم : وهو قول جميع أصحابنا .  
وبعد هذه جملة الأقوال في المسألة ، ويمكن أن نجملها في قولين : قول بعدم وجوب الجماعة ، وهو منسوب للجمهور كما تقدم ، وقول بالوجوب .

الأدلة :

استدل من قال بعدم وجوب حضور الجماعة بالآتي :

١- حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة » رواه البخاري ، كتاب الأذان (٦٤٥) : ١٥٤/٢ ، ومسلم في المساجد برقم (٢٤٩/٦٥٠) : ١٥٨/٥ .

٢- وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال : « صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وسوقه خمساً وعشرين ضعفاً » رواه البخاري في الأذان (٦٤٩) : ١٦١/٢ بنحوه ، ومسلم في المساجد (٢٤٥/٦٤٩) : ١٥٦/٥ عن ابن عمر وأبي هريرة بألفاظ متقاربة .

وجه الدلالة : قالوا : لو كانت صلاة المنفرد باطلة لم يفاضل بينهما وبين صلاة الجماعة إذ لا مفاضلة بين الصحيح والباطل .

٣- حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال : « من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله » رواه مسلم في المساجد ح (٦٥٦-٢٦٠) : ١٦٣/٥ . قالوا : فشبّه فعلها في جماعة بما ليس بواجب والحكم في المشبه كهر في المشبه به أو دونه في التأكيد .

٤- حديث يزيد بن الأسود قال : « شهدت مع رسول الله ﷺ حجته فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف ، فلما قضى صلاته انحرف فإذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا ، قال : ما منعكما أن تصليا معنا ؟ فقالا : يا رسول الله قد صلينا في رحالتنا ، قال : فلا تفعلوا ، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة » رواه الترمذي في الصلاة ح (٢١٩) : ٤٢٤/١ ، وقال : حديث حسن صحيح ، ورواه أحمد : ١٦٠/٤ ، وأبو داود : ٣٨٦/١ ح (٥٧٥) ، والنسائي : ١١٢/٢ ح (٨٥٧) ، والحاكم في المستدرک : ٢٤٤/١-٢٤٥ بمعناه ، وانظر ما قاله أحمد شاكر عن إسناد الحديث في الترمذي : ٤٢٦/١ ، وضححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي : ٧٠/١ ح (١٨١-٢١٩) .

وجه الشاهد : لولا صحة الأولى لم تكن الثانية نافلة .

أما الذين قالوا بوجوب الجماعة فقد استدلوا بالآتي :

١- قوله تعالى ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ... ﴾ النساء (١٠٢) ، قالوا : ولو لم تكن الجماعة واجبة لرخص فيها حال الخرف ولم يجز الإخلال بواجبات الصلاة من أجلها .

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها ثم أمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ... » ، رواه البخاري ، باب وجوب صلاة الجماعة (٦٤٤) : ١٤٨/٢ ، ومسلم في المساجد ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (٤٢/٦٤٩) ، ولو لم تكن الجماعة واجبة لما هم على تركها بالإحراق .

٣- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال : يا رسول الله : ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فسأله أن يرخص له أن يصلي في بيته ، فرخص له ، فلما ولى دعاه فقال : أتسمع النداء بالصلاة ، قال : نعم ، قال : فأجِبْ » رواه مسلم ، باب وجوب إتيان المسجد على من سمع النداء ح (٦٥٣-٢٥٥) : ١٦٠/٥ .

قالوا : فإذا لم يرخص للأعمى الذي لم يجد قائداً فغيره أولى .

٤- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه

= عذر ، قالوا : وما العذر يا رسول الله ؟ قال : خوف أو مرض لم تقبل منه الصلاة التي صلى ...» أخرجه أبو داود في الصلاة ح (٥٥١) : ٣٧٤/١ ، وابن ماجه (٧٩٣) : ٢٦٠/١ بنحوه ، وصححه الألباني كما في إرواء الغليل : ٢٥٥/٢ .

قالوا : عدم القبول دال على وجوب حضور الجماعة ، وسيأتي لذلك مزيد بيان .

هذا وقد أجاب الجمهور القائلون بعدم فرضية صلاة الجماعة عن أدلة القائلين بالوجوب بما يلي :

يسط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ما أجاب به الجمهور عن أدلة الموجبين التي من أظهرها حديث التحريق المتقدم فذكر ما يزيد على عشرة أجوبة اكتفيت بما يلي :

١- أن الخبر ورد مورد الزجر ، وحقيقته غير مرادة ، وإنما المراد المبالغة ، ويرشد إلى ذلك وعيدهم بالنار التي يعاقب بها الكفار ، وقد انعقد الإجماع على منع عقوبة المسلمين بذلك .

٢- تركه ﷺ تحريقهم بعد التهديد ، فلو كان واجباً لما عفى عنهم ، قال النووي : ولو كان فرض عين لما تركهم .

٣- قال ابن حجر : والذي يظهر لي أن الحديث ورد في المنافقين لقوله في صدر الحديث الآخر « ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ... » رواه البخاري في الأذان ح (٦٥٧) : ١٦٥/٢ . وقوله « لو يعلم أحدهم ... » ؛ لأن هذا وصف لائق بالمنافقين لا بالمؤمنين كاملي الإيمان لكن المراد نفاق المعصية لا نفاق الكفر . انظر الأجوبة مبسطة مع الاعتراضات عليها في فتح الباري : ١٤٨/٢-١٤٩ .

ومما أجاب به النووي إضافة لما سبق ، قال : وسياق الحديث يقتضي أنه في المنافقين ، فإنه لا يظن بالمؤمنين من الصحابة أنهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع رسول الله ﷺ وفي مسجده . انظر شرح النووي على صحيح مسلم : ١٥٩/٥ .

٤- حملوا النفي الوارد في مثل « لا صلاة ... » على أنه نفى الكمال لا الإجزاء ، وقوله للأعمى « أجب » محمول على التنب ، انتهى .

أما الموجبون لحضور صلاة الجماعة فقد أجابوا عما استدل به الجمهور القائلون بعدم الوجوب بما يلي :

١- أما الأحاديث التي ورد فيها التفضيل فلا تستلزم براءة الذمة من كل وجه سواء كان مطلقاً أو مقيداً ، فإن التفضيل يحصل مع مناقضة المفضل للمفضل عليه من كل وجه كقوله تعالى ﴿ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً ﴾ الفرقان (٢٤) ، وقوله ﴿ قل أذلك خير أم جنة الخلد ... ﴾ الفرقان (٢٥) .

فكون صلاة الفرد جزءاً واحداً من سبعة وعشرين جزءاً من صلاة الجماعة لا يستلزم إسقاط فرض

= الجماعة ولزوم كونها ندباً بوجه من الوجوه ، وغايتها أن يتأدى الواجب بهما ، وبينهما من الفضل ما بينهما .

٢- قالوا : وأما الاستدلال بحديث « من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ... » فبعيد ، وأظهر ما ينقضه على المستدلين به قوله ﷺ « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر » أخرجه مسلم في الصيام ، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان ح (١١٦٤) : ٣٠٤/٧ من حديث أبي أيوب الأنصاري ، وصيام الدهر غير واجب وقد شبه به الواجب ، فغير ممتنع تشبيه الواجب بالمستحب في مضاعفة الأجر على الواجب القليل حتى يبلغ ثوابه ثواب المستحب الكثير .

٣- أما حديث يزيد بن الأسود الذي فيه أن بعض الصحابة لم يصلوا بحضرة النبي ﷺ وقد أقرهم النبي ﷺ فيحتمل أمرين :

الأول : أن يكونوا صلوا جماعة مع غير هذه الجماعة .

الثاني : أن يكونوا معذورين وقت الصلاة ومن صلى وحده لعذر ثم زال عذره في الوقت لم يجب عليه إعادة الصلاة .

قلت : والحالة التي ظهرت على أولئك الذين جيء بهما إلى رسول الله ﷺ توحى بإحساسهما بأنهما تركا واجباً ، كيف وقد قدما فزعين خائفين كما في بعض روايات الحديث « فجيء بهما ترتعد فرائصهما » .

قال ابن القيم : قالوا : وقد دلت أحكام الشريعة على أن صلاة الجماعة فرض على كل واحد ، وذلك لوجوه :

١- أن الجمع لأجل المطر جائز ، وليس جوازه إلا محافظة على الجماعة وإلا فمن الممكن أن يصلي كل واحد في بيته منفرداً ، ولو كانت الجماعة ندباً لما جاز ترك وتقديم الصلاة عن وقتها لأجل ندب محض .

٢- أن المريض إذا لم يستطع القيام في الجماعة وأطاق القيام إذا صلى وحده صلى جماعة وترك القيام ، ومحال أن يترك ركناً من أركان الصلاة لمندوب محض .

٣- ما تقدم أن الجماعة حال الخوف يفارقون الإمام ويعملون الكثير في الصلاة ويعملون الإمام منفرداً في وسط الصلاة كل ذلك لأجل تحصيل الجماعة . انظره بأوسع من هذا في كتاب الصلاة لابن القيم : ص ٧٠ وما بعدها .

وبعد فالذي يظهر لي رجحانه من القولين هو القول بوجود حضور الجماعة ، وأنها فرض عين ، ولكنها

## الذيول كثير النقول « ١ . ه .

- ٧) = ليست شرطاً في صحة الصلاة كما قال ابن قدامة في المغني : ٥٠٤/٢ ، وليست الجماعة شرطاً لصحة الصلاة نص عليه أحمد ، لإجماع أهل العلم على عدم وجوب الإعادة على مَنْ صلى منفرداً . ١ . ه .
- وذلك لقوة ما استدلوا به ؛ ولأن ما أجاب به القائلون بعدم وجوب الجماعة لا يقوى على صرف ما استدل به الموجبون عن إفادة الوجوب .
- هذا - ولا يخفك - أن البحث في هذه المسألة يحتاج إلى صفحات وصفحات كما قال الشوكاني : « والبحث في هذه المسألة طويل الذيول كثير النقول ، ولعل ما قدمته مع وجازته يفي بالمقصود » .
- وتقدم في خطة البحث أن ما بحثته من القضايا الفقهية للفائدة فهو محدود ما ذكره المفسرون بدون توسع . وإليك مراجع هذه المسألة لتقف على بسط ما لخصته لك : فارجع إلى : كتاب الصلاة وحكم تاركها للإمام ابن القيم : ص ٧٠ وما بعدها ، فتح الباري : ١٤٨/٢ - ١٤٩ ، تفسير القرطبي : ٢٣٨/١ - ٢٣٩ ، نيل الأوطار للشوكاني : ١٢٣/٣ ، سنن أبي داود : ٣٧٤/١ الهامش ، شرح النووي على صحيح مسلم : ١٥٩/٥ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يظنون أنهم ملأوا ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ البقرة ( ٤٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« والظن هنا عند الجمهور بمعنى اليقين ، ومنه قوله تعالى ﴿ إني ظننت أني ملأق

حسابيه ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقوله ﴿ وظنوا أنهم مآقعوها ﴾<sup>(٣)</sup> ، ومنه قول دريد بن الصمة<sup>(٤)</sup> :

فقلت لهم ظنوا بألفي مدجج سراتهم بالفارسي المسرد<sup>(٥)</sup>

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٤١ .

(٢) الحاقة (٢٠) .

(٣) الكهف (٥٣) .

(٤) هو دريد بن الصمة بن جشم بن معاوية ، يكنى أبا مرة ، خاله لأمه عمرو بن معدي كرب ، أحد الشجعان المشهورين وذوي الرأي في الجاهلية ، شهد الإسلام ولم يسلم ، وقتل يوم حنين . انظر ترجمته في الشعر والشعراء : ص ٥٠٤ .

(٥) انظر ديوانه : ص ٦٠ برواية « علانية ظنوا ... » ، واللسان « ظنن » ، والدر المصون : ١ / ٣٣٢ . والمدجج التام السلاح ، والسراة : الأخيار ، والفارسي المسرد : الدر الذي أحكم صنعه .

**قلت** : قال ابن فارس : ٣ / ٤٦٢ (ظنن) : « الظاء والتون (ظن) أصيّل يدل على معنيين مختلفين : يقين وشك .

فأما اليقين فقول القائل : ظننت ظناً أي أيقنت ، ومنه ﴿ الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم ... ﴾ أي يوقنون ، والعرب تقول ذلك وتعرفه ، ثم ذكر بيت دريد أنف الذكر ، فشاهده : ظنوا أي : أيقنوا ، وهو في القرآن كثير ، والأصل الآخر : الشك ، يقال : ظننت الشيء إذا لم تتيقنه . ا . هـ .

والذي عليه جمهور أهل العلم أن (ظن) هنا بمعنى : اليقين ، فبه يقول مجاهد وأبو العالية والسدي والربيع بن أنس وقتادة وابن جريج وابن زيد كما أخرج ذلك عن ذكر الطبري : ١٨ / ٢ عدا قتادة ، فقد ذكر قوله ابن كثير : ٩٢ / ١ ، وهو اختيار الطبري : ١٨ / ٢ ، وابن كثير : ٩٢ / ١ ، وابن عطية : ٢٠٦ / ١ ، وأبي حيان : ٣٠٠ / ١ وغيرهم ، وهو اختيار الشوكاني كما سبق .

قال الطبري رحمه الله تعالى : « والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن بمعنى اليقين أكثر من أن تخصي » .

وقال أبو حيان : ٣٠٠ / ١ : « يظنون معناه : يوقنون ، قاله الجمهور ؛ لأن من وصف بالخشوع لا يشك أنه ملأق ربه ، ويؤيده أن في مصحف عبد الله بن مسعود ﴿ الذين يعلمون ﴾ ا . هـ .

وقيل : إن الظن في الآية على بابه ، ويضمّر في الكلام : بذنوبهم ، والأول أولى .»

= وقال ابن عطية : ٢٠٦/١ :

« قد يوقع الظن موقع اليقين في الأمور المتحققة ، لكنه لا يوقع فيما قد خرج إلى الحس فلا يقال في رجل مرثي حاضر : أظن هذا إنساناً ، وإنما نجد الاستعمال فيما لم يخرج إلى الحس » ١ . هـ .  
 أما القول الآخر - وهو حمل ظن هنا على بابها وأنها لا تفيد اليقين وإنما تفيد الحسبان - فقد ذكره ابن عطية : ٢٠٦/١ ، والقرطبي : ٢٥٦/١ وغيرهما ، قالا : يحتاج هذا القول إلى مصحح لمعناه ، والتقدير : يظنون أنهم ملاقوا ربهم بذنوبهم ، فعدم تيقنهم بلقاء ربهم هو ذنوبهم فكأنهم يتوقعون لقاء ربهم مذنبين .

قال ابن عطية : وهذا تعسف ، وقال أبو حيان بعد ما حكاه : والصحيح الأزل . ١ . هـ .

**والراجح** : هو الأول - وأن ظن هنا تفيد اليقين - وتقدم رد القول الثاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين ﴾

البقرة ( ٤٧ ) .

قال الشوكاني (١) :

« قيل : المراد بالعالمين عالم زمانهم (٢) .

وقيل : على جميع العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء (٣) .

وقال في الكشاف : على الجرم الغفير من الناس ، كقوله تعالى ﴿ وباركنا فيها

للعالمين ﴾ (٤) ، ومال الشوكاني إلى القول الثاني .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٤٤ .

(٢) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد قال به أبو العالية ومجاهد وقتادة وابن جريج وابن زيد كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ٢ / ٢٥ ، وحكاه كذلك ابن كثير عن الربيع بن انس وإسماعيل بن أبي خالد، واختاره الطبري : ٢ / ٢٥ ، وابن كثير : ١ / ٩٢ ، والبغوي : ١ / ٩٠ ، والبيضاوي : ١ / ٦٠ ، وابن عاشور : ٢ / ٤٨٤ وجمهور المفسرين .

(٣) وهو ما مال إليه الألوسي : ١ / ٢٥٠ ، وتبعه الشوكاني : ١ / ١٤٤ ، فقد قال : فإن قيل : إن التعريف في العالمين يدل على شموله لكل عالم ، قلت : لو كان الأمر هكذا لم يكن ذلك مستلزماً لكونهم أفضل من أمة محمد ﷺ .

(٤) الأنبياء (٧١) ، وانظر الكشاف : ١ / ٦٧ .

قلت : العالمين : جمع عالم ، وكل جنس من الخلق عالم . انظر معجم مقاييس اللغة : ٤ / ١١٠ ، ومختار الصحاح : (٤٥٢) .

ومن إطلاقات العالم أنه اسم لكل موجود سوى الله سبحانه تعالى ، وقد ورد لفظ العالمين مراداً به :

١- جميع المخلوقات كما في قوله تعالى ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ الفاتحة (٢) .

٢- الجن والإنس ، قال تعالى ﴿ ليكون للعالمين نذيراً ﴾ الفرقان (١) .

٣- الجمع الغفير من الناس ، كما في قوله تعالى ﴿ باركنا فيها للعالمين ﴾ الأنبياء (٧١) .

٤- أهل كل زمان ، قال الله تعالى ﴿ وفضلناهم على العالمين ﴾ الجاثية (١٦) ، واشتقاقه على هذا من العلامة ، سوا بذلك لظهور أثر الصنعة عليهم ، وأن وجودهم دليل على وجود البارئ المبدع سبحانه وتعالى ، أو مشتق من العَلَم ، وهو الدليل وكل ما كان دليلاً على الله تعالى فهو علم .

= انظر تفسير البغوي : ٥٢/١ ، والمحرم الوجيز : ٦٦/١ ، وزاد المسير : ٨/١ ، وفتح القدير :

. ١٤٤/١

وأنت ترى أنه لا يؤخذ من السياق تخصيص المفضل به أو المفضل عليهم ، وليس على ذلك دليل بحسب الوضع اللغوي ، ومهما يكن فليس في تفضيل بني إسرائيل على عالم زمانهم أو تفضيلهم بأفضلية خاصة لكثرة الأنبياء منهم ما يلزم منه التفضيل المطلق ، بل أمة محمد ﷺ أفضل منهم على كل حال بدلالة قوله تعالى ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس... ﴾ آل عمران (١١٠) .

قال أبو حيان ٣٠٦/١ :

« وعلى كل قول من هذه الأقوال لا يلزم منه التفضيل على هذه الأمة ؛ لأن من قال بالعموم خص النعمة ولا يلزم التفضيل على كل عالم بشيء خاص التفضيل من كل الوجوه » ١ . هـ .

**قلت :** وإذا ثبت لهم تفضيل بنوع خاص فأمة محمد ﷺ مفضلة عليهم على وجه العموم ولا تعارض بين خاص وعم ، ثم إن هذا التفضيل إنما كان لآبائهم المعاصرين لموسى قبل أن يضروا بما منحهم الله من العلم والإيمان والعمل الصالح . انظر تفسير البيضاوي : ٦٠/١ ، وترجيحات ابن كثير : ١٨٢/١ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ نَجِينَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾ البقرة ( ٤٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني : « واختلّفوا هل يضاف ﴿ آل ﴾ إلى المضمّر أم لا ، فمنعه قوم وسوّغوه آخرون ، وهو الحق »<sup>(١)</sup> .

المسألة الثانية :

رجح الشوكاني : أن الذبح الواقع على بني إسرائيل من آل فرعون إنما كان للأبناء وليس للرجال بشهادة السب<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١/١٤٥ ، وهو اختصار من تفسير القرطبي : ١/٢٦٠ ، وقال في الدر المنثور : ١/٣٤٥ :

« واختلّف النحاة في ( آل ) هل يضاف إلى المضمّر أم لا ؟ ، فذهب الكسائي وأبو بكر الزبيدي والنحاس إلى أن ذلك لا يجوز ، فلا يجوز : اللهم صلّ على محمد وآله ، بل وعلى آل محمد .  
وذهب جماعة منهم : ابن السيد عبد الله بن محمد ، له الاقتضاب والحلل والمسائل والأجوبة ، ت ( ٥٢١ ) ، كما في البغية : ٢/٥٥ إلى جوازه ، وأنشدوا قول أبي طالب :

لا هم إن المرء يمّ ننع رخله فامنع حلالك

وانصر على آل الصليّب سب وعابديه اليوم آلك

وقول نذبة - خفاف بن عمير الشريدي وندبه أمه ينسب إليها - كما في الشعر والشعراء : ص ١٤٩ :

أنا الفارسي الحامي حقيقة والدي وآلي كما تحمي حقيقة آلكا

١ هـ .

وقال القرطبي : ١/٢٦٠ : « والثاني هو الصواب ؛ لأن السماع الصحيح يعضده » ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس : ١/٢٢٣ ، ولم أجد فيه ما نسب إليه في المسألة المتقدمة ، والعلم عند الله تعالى .

(٢) انظر فتح القدير : ١/١٤٥ ، وهذا الذي ذهب إليه الشوكاني هو قول جمهور المفسرين ، فيه يقول

الطبري : ٢/٤٧ ، وابن عطية : ١/٢١١ ، وأبو حيان : ١/٣١٣ ، والقرطبي : ١/٢٦٢ ، والآلوسي :

١/٢٤٥ وغيرهم .

= أما من قال : إن الذبح إنما كان للرجال فلأنه ذكر النساء فناسب أن يقابلهن ذكر الرجال. انظر تفسير الطبري: ٤٧/٢ ، والبحر المحيط : ٣١٣/١ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٦٢/١ ولم يعينوا القائل .  
**والراجح :** هو قول الجمهور ؛ لظاهر الآية الكريمة ، ويجاب عما ذهب إليه أصحاب القول الثاني بأجوبة :

١- قالوا : عبر عن الأطفال الإناث باسم النساء باعتبار ما يؤول إليه أمرهن .

٢- عبر بالاسم الذي في وقته يستخدم ويمتنع .

٣- عبر بهذا الاسم ؛ لأن الصبايا يدخلن مع أمهاتهن ، وأمهاتهن لا شك نساء ، فشمل الاسم الوالدات والمولودات .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى : ٤٧/٢ :

« وما يرد قول من قال : إن الذبح إنما كان للرجال أن الله تعالى قد أخبر عن وحيه إلى أم موسى أنه أمرها أن ترضع موسى فإذا خافت عليه أن تلقيه في التابوت ثم تلقيه في اليم، فمعلوم بذلك أن القوم لو كانوا يقتلون الرجال ويتزكون النساء لم يكن بأمر موسى حاجة إلى إلقاء موسى في اليم ، أو لو أن موسى كان رجلاً لم يجعله أمه في التابوت » ا . هـ .

هذا وقد تعددت الروايات في سبب ما قام به فرعون تجاه بني إسرائيل من إهانة وتعذيب ، ومعظم هذه الروايات يدل على أن فرعون خاف من ذهاب ملكه على يد مولود من بني إسرائيل ، وهو ما أشار إليه الشوكاني بقوله « بشهادة السبب » ، ومن هذه الروايات ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :  
« تذاكر فرعون وجلساؤه ما كان الله وعد إبراهيم خليله أن يجعل في ذريته أنبياء وملوكاً، واثمروا وأجمعوا أمرهم على أن يبعث رجلاً معهم الشفار - جمع شفرة - يطوفون في بني إسرائيل فلا يجدون مولوداً ذكراً إلا ذبحوه ففعلوا... » أخرجه الطبري في تفسيره : ٤٢/٢ بأطول من هذا بروايتين .

قال أحمد شاكر : « موقف على ابن عباس ، وإسناده صحيح ، ولا نستطيع أن نجزم بصحة المتن ، لعله مما كان يتحدث به الصحابة عن التاريخ القديم نقلاً عن أهل الكتاب » انتهى. انظر الطبري : ٤٢/٢ هامش (٣) ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ وَاوَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ ﴾  
البقرة ( ٥١ ) .

قال الشوكاني : « وقيل : سمي العجل عَجلاً ؛ لاستعجالهم عبادته وليس بشيء ؛ لأن العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر »<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٤٧ .

**قلت :** قال أهل اللغة : العجل ولد البقرة ، والعجول مثله ، والجمع : عجاجيل ، والأنثى عَجَلَة ، يقال : بقره مُعْجَل أي ذات عَجَلٍ . انظر الصحاح : ص ١٧٥٩ (عجل) ، والمفردات للراغب : ص ٣٢٣ ، وزاد : وسمي عَجلاً لتصور عجلة أمه منه إذا صار ثوراً ، قال الجوهري : الحسيل ولد البقرة ولا واحد له من لفظه . انظر الصحاح : ٤ / ١٦٦٨ ، والذي عليه عامة المفسرين أن المراد بالعجل هنا ولد البقرة كما أخرج الطبري : ٢ / ٦٨ عن مجاهد قال : العجل حسيل البقرة ، أي : ولدها ، كما تقدم عن الجوهري . وانظر البحر المحيط : ١ / ٣٢٣ .

وحكي عن أبي العالية قال : سمي العجل عَجلاً ؛ لأنهم استعجلوا عبادته قبل قدوم موسى ، وهو ما عقب عليه الشوكاني بقوله : ليس بشيء ، وقال أبو حيان : ١ / ٣٢٣ والآلوسي : ١ / ٢٥٨ : وهو من اغرب ما يروى .

**والحاصل :** أن الجميع متفقون على أن المراد بالعجل ولد البقرة ، ولكنهم لم يتفقوا على علة التسمية بهذا الاسم ، وما ورد عن أبي العالية في ذلك استغربه أهل التفسير ، ولا يترتب على هذه المسألة كبير فائدة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ البقرة ( ٥٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلَفوا في الفرقان :

١ - قال قطرب<sup>(٢)</sup> والفراء<sup>(٣)</sup> المعنى : آتينا موسى الكتاب ومحمدًا الفرقان ، وقد

قيل : إن هذا خطأ أو وقعهما فيه أن الفرقان مختص بالقرآن وليس كذلك ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان... ﴾<sup>(٤)</sup> .

٢ - وقال الزجاج : إن الفرقان هو الكتاب أعيد ذكره تأكيدًا ، وحكى نحوه عن

الفراء<sup>(٥)</sup> ، ومنه قول عنزة<sup>(٦)</sup> :

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٤٨ .

(٢) محمد بن المستنير البصري ، أبو علي المعروف بقطرب ، كان لغويًا نحويًا تلمذ على سيبويه (ت ٢٠٦) . انظر وفيات الأعيان : ١ / ٦٢٥ .

(٣) أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء ، من أئمة النحو ، له معاني القرآن ، ت (٢٠٧) . انظر نزهة الألباء : ص ٨١ ، وانظر المحكي عنه في المعاني له : ١ / ٣٧ .

(٤) الأنبياء (٤٨) ، رد هذا القول النحاس ومكي وجماعة .

قال النحاس ١ / ٢٢٥ : « هذا خطأ في الإعراب والمعنى ، أما الإعراب فإن المعطوف على الشيء مثله ، وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشيء خلافه ، وأما المعنى : فقد قال فيه عز وجل ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان... ﴾ ، وأحسن ما قيل فيه قول مجاهد : « فرقانًا بين الحق والباطل الذي علمه إياه » ١ . هـ . وانظر البحر المحيط : ١ / ٣٢٧ ، والدر المصون : ١ / ٣٥٩ .

(٥) انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج : ١ / ١٣٤ ، والدر المصون : ١ / ٣٥٩ ، ومعاني القرآن للفراء : ١ / ٣٧ ، والمحكي عنه هنا ساقط من النسخة التي بين يدي ، كما أفاده المحقق .

(٦) هو عنزة بن عمرو بن شداد العبسي ، كان من فرسان العرب وشجعانهم في الجاهلية ، ذو عفة وإباء وكرم جم . انظر الشعر والشعراء لابن قتيبة : ص ١٤٩ ، وانظر البيت في ديوانه : ص ١٨٥ ، والدر المصون : ١ / ٣٥٩ ، والقرطبي : ١ / ٢٧١ ، وشاهده : عطف الإقفار على الإقواء ، وهو نفسه ، ومثل هذا القول قول من قال : إن التكرار لتغاير اللفظ ، وهو ما أخرجه الطبري : ٢ / ٧٠ عن مجاهد ، واستشهدوا له مع ما سبق بقول الشاعر :

فقدمت الأديم لراهشيه وألقى قولها كذبًا ومينًا

حيث من طلل تقادم عهده أقوى وأقفر بعد أم الهيثم

٣- وقيل : إن الواو صلة ، والمعنى : آتينا موسى الكتاب الفرقان ، والواو قد تزداد في النعوت<sup>(١)</sup> ، ومنه قول الشاعر :

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتبية في المزدحم

٤- وقيل : المعنى أن ذلك المنزل جامع بين كونه كتاباً وقرآناً بين الحق والباطل ، وهو كقوله تعالى ﴿ ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> .

٥- وقيل : الفرقان الفرق بينهم وبين قوم فرعون ، أنجى الله هؤلاء وأغرق

= عطف المين على الكذب ، وهما واحد ، من باب عطف الشيء على نفسه لتغاير لفظه ، والبيت لعدي بن زيد . انظر ديوانه : ص ١٨٣ ، والراهشان : عرقان في باطن الذراع . انظر الصحاح : ١٠٠٨/٣ .

واعترض عليه : أن العطف مجرد تغاير اللفظ يجعل النظم الكريم كالكلام المثني الذي لا مزية فيه للمعطوف على المعطوف عليه ، فليس الفرقان هنا وعطفه على الكتاب نظيراً لما استشهدوا به من الشعر ، بل ما ذكره خاص بالشعر ، كما قال النحاس : ١٧٥/١ ، وقال أيضاً : إذ القرآن لا تتحكم فيه الضرورات فليس هو بشعر ولا بقول بشر . وانظر تفسير القرطبي : ٢٧٥/١ ، وترجيحات ابن كثير : ١٨٩/١ .

(١) عزاه أبو حيان : ٣٢٦/١ للإمام الكسائي ، ثم قال : وهو ضعيف ، والبيت لم أهد إلى قائله ، وهو في البحر المحيط ، والدر المصون : ٩٧/١ ، ٣٥٨ ، وقد تقدم عند ذكر الآية (٤) من سورة البقرة ، وقد تعقب أبو حيان الاستشهاد بالبيت قائلاً :

« إنما قوله ( وابن الهمام ) من باب عطف الصفات بعضها على بعض ، ويشترط لذلك أن تكون الصفات مختلفة المعاني ، وحينئذ لا حاجة تدعو إلى القول بالزيادة » . ا . هـ .

**قلت :** ولهذا حكاه ابن كثير ولم ينسبه واستغربه . انظر تفسير ابن كثير : ٩٥/١ .

(٢) الأنعام (١٥٤) .

(٣) نحوه قول أبي العالية ومجاهد ونحوه قول الزجاج : ١٣٤/١ في أحد قوليه ، وسيأتي أنه القول المختار .

هؤلاء<sup>(١)</sup>.٦- وقال ابن زيد : الفرقان انفراق البحر<sup>(٢)</sup> .٧- وقيل : الفرقان الفرج من الكرب<sup>(٣)</sup> .

٨- وقيل : إنه الحجة والبيان بالآيات التي أعطاها الله لموسى من العصا واليد وغيرهما<sup>(٤)</sup> ، وهذا أولى ، ويكون العطف على بابه كأنه قال : آتينا موسى التوراة والآيات التي أرسلناه بها معجزة له .

(١) ، (٢) متقاربان في المعنى ، ذكرهما ابن الجوزي : ٦٨/١ ، وأبو حيان : ٣٢٦/١ ، ونسب الثاني

لابن زيد ، وذكر قول ابن زيد أيضاً القرطبي : ٢٧١/١ .

(٣) انظره في البحر المحيط : ٣٢٧/١ ، وذكر أن ابن الأنباري حكاه ، وهو في القرطبي : ٢٧١/١ بدون نسبة .

(٤) نسبة القرطبي لابن بحر : ٢٧١/١ ، هكذا اكتفى الشوكاني ، بينما أوصل غيره الأقوال إلى اثني عشر

قولاً ، كما في البحر المحيط : ٣٢٧/١ .

**قلت** مستعيناً بالله : الفرقان مصدر ( فرق ) ، يقال : فرقت بين الشيئين أفرق فرقاً وفرقاً ، وفرقت الشيء تفریقاً وتفرقة ، وهو أبغ من الفرق ؛ لأنه يستعمل في الفرق بين الحق والباطل ، والفرقان كلام الله لفرقه بين الحق والباطل في الاعتقاد والصدق والكذب في المقال والصلاح والطالح في الأعمال ، وذلك في القرآن والتوراة والإنجيل وفي سائر كتب الله المنزلة على رسله عليهم الصلاة والسلام . انظر المفردات : ص ٣٧٨ ، والصحاح : ١٥٤٠/٤ .

وقال ابن فارس : ٤٩٤/٤ : « الفاء والراء والقاف ( فرق ) أُصِيبَ صحيح يدل على

تمييز وتزليل ( هو التفريق ) بين شيئين ، والفرقان كتاب الله تعالى فرق به بين الحق والباطل » ١ . هـ .

وقد وردت هذه اللفظة الكريمة ( الفرقان ) في مواضع من كتاب الله تعالى ، منها هذه الآية التي نحن بصدددها .

ومنها : قوله تعالى ﴿ هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ﴾ البقرة (١٨٥) .

ومنها : ﴿ وأنزل التوراة والإنجيل من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان ﴾ آل عمران (٤) .

ومنها : ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾ الفرقان (١) .

فالفرقان في هذه الآيات الثلاث صفة للقرآن الكريم ، لما سبق أنه فرق بين الحق والباطل .

ومنها : قوله تعالى ﴿ إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً ﴾ الأنفال (٢٩) ، والمعنى هنا : هداية في قلوبكم

تفرقون بها بين الحق والباطل ، أو نصراً يفرق بين الحق والباطل ، أو مخرجاً وفرجاً ونجاةً من المخاوف .

انظر تفسري البيضاوي : ٣٨١/١ .

= ومنها قوله ﴿... يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير﴾ الأنفال (٤١)، والمراد يوم بدر الذي فرق فيه بين الحق والمبطل .

ومنها : ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان...﴾ الأنبياء (٤٨) .  
والمراد هنا التوراة .

وبعد أن عرفت لك الفرقان لغة ، وبينت إطلاقاته في القرآن الكريم فاعلم أن الفرقان وصف يصدق على جنس كتب الله ، وإن كان هو أخص أوصاف القرآن الكريم ، لكنه يتعداه إلى سائر كتب الله المنزلة على رسله الكرام عليهم الصلاة والسلام .

أما الراجح من الأقوال المتقدمة فالذي عليه جماهير المفسرين أن الفرقان في هذه الآية هو التوراة ، والمعنى أنه تعالى أتى موسى الكتاب جامعاً بين كونه كتاباً وفرقاًنا بين الحق والباطل ، وهو اختيار الطبري : ٧١/٢ ، وابن عطية : ٢١٩/١ ، والزجاج : ١٣٤/١ ، والزمخشري : ٦٩/١ ، والرازي : ٧٣/٣ ، وأبي حيان : ٣٢٦/١ ، والسمين الحلبي : ٣٥٨/١ ، وابن كثير : ٩٥/١ ، والأمين الشنقيطي : ٧٨/١ ، وتقدم أنه قول أبي العالية ومجاهد .

وبناء على هذا تكون الواو لعطف صفة على صفة مع التغيرات كما تقول : رأيت الغيث والليث ، تريد : الرجل الجامع بين الجود والجرأة ، ومنه قوله تعالى ﴿ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياءً وذكرًا...﴾ الأنبياء (٤٨) يعني الجامع بين كونه فرقاًنا وضياءً وذكرًا. انظر الكشاف : ٦٩/١ .

**والحاصل** : أن رأي الجمهور هو الأظهر في هذه المسألة - والعلم عند الله تعالى - ؛

- لأن العطف على بابه يفيد المغايرة ، قال الطبري رحمه الله تعالى : «إن الكتاب نعت للتوراة أقيم مقامها ، ثم عطف عليه الفرقان إذ كان من نعتها ، فهذا أولى التأويلات وإن كان غيره محتمل ؛ لأن إلحاق الفرقان بالذي قبله أولى من إلحاقه بصفة ما بعد منه . انظره باختصار من تفسير الطبري : ٧١/٢ ،

- ولأنه يُنفي توهم اختصاص الفرقان بالقرآن الكريم .

- ولأنه الأسلم من الاعتراضات بخلاف باقي الأقوال ، وخاصة الثلاثة الأولى . ا . هـ .

وما رجحه الشوكاني لم يبعد عما اختاره الجمهور عند التأمل ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ

تَنْظُرُونَ ﴾ البقرة ( ٥٥ ) .

فيه مسألتان :

الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ ... ﴾ هذه الجملة معطوفة على التي قبلها ، وظاهر السياق أن القائلين هذه المقالة هم قوم موسى<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هم السبعون الذين اختارهم<sup>(٣)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « قوله ﴿ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ المراد من هذا النظر الكائن منهم أنهم

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٤٩ .

(٢) وبه قال ابن زيد كما حكاه عنه ابن الجوزي : ٧٠ / ١ ، وأبو حيان : ٣٤٠ / ١ ، ونحوه يفهم من كلام الرازي : ٧٩ / ٣ ، وأيده أبو حيان كما سيأتي .

ويستدل له بالسياق اللاحق والسابق فهو في عموم بني إسرائيل ، وليس في خاص منهم ، ويؤيده أيضاً الخطاب في ﴿ قُلْتُمْ ﴾ .

(٣) وعليه جلة المفسرين ، إذ لم يحك أكثرهم غيره ، فقد حكاه ابن الجوزي : ٧٠ / ١ عن ابن عباس وابن مسعود ، واختاره ابن عطية : ٢٢٣ / ١ ، وابن جزري : ٤٨ / ١ ، والبيهقي : ٩٧ / ١ ، وابن كثير : ٩٧ / ١ ، وقال : لم يحك أكثر المفسرين غيره ، واختاره الألوسي : ٢٦١ / ١ ، والقاسمي : ١٢٨ / ٢ وغيرهم .

قال أبو حيان : ٣٤٠ / ١ : « تظافرت أقوال أئمة التفسير على أن الذين أصابتهم الصاعقة هم السبعون رجلاً الذين اختارهم موسى ومضى بهم لميقات ربه ومناجاته ، وهم الذين جاء فيهم قوله تعالى ﴿ واختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقاتنا فلما أخذتهم الرجفة قال رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي... ﴾ الأعراف (١٥٥) » ، ثم قال أبو حيان :

« ويشكل عليه ظاهر قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ ... ﴾ فهو خطاب ظاهره أن القائل غير السبعين ، إلا أن يقال هو من تلوين الخطاب ، وهو هنا بعيد » ا . هـ . انظره بتصرف من البحر المحيط : ٣٤٠ / ١ .

**والحاصل :** أن السياق مع الأول ، والثاني عليه الأكثر ، والعلم عند الله تعالى .

(٤) انظر فتح القدير : ١ / ١٤٩ - ١٥٠ بتصرف يسير .

نظروا أوائل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم ، لا آخرها الذي ماتوا عنده .  
 وقيل : المراد بالصاعقة الموت ، واستدل عليه بقوله ﴿ ثم بعثناكم من بعد موتكم ... ﴾<sup>(١)</sup> ، ولا موجب لهذا التفسير ؛ لأن المصعوق قد يموت كما في هذه الآية ، وقد

(١) البقرة (٥٦) ، وهذا قول أبي إسحاق الزجاج : ١٣٧/١-١٣٨ ، وأسند الطبري : ٨٢/٢ عن قتادة والربيع .

أما الذي عليه جملة أهل التفسير أن معنى الآية : ... وأنتم تنظرون إلى تلك الصاعقة التي أصابتكم جهازاً ، وهذا قول الطبري : ٨٣/٢ ، والزمخشري : ٧١/١ ، والبغوي : ٩٧/١ ، والبيضاوي : ٦٢/١ وغيرهم ، وهو ما أيده الشوكاني كما سبق .

وأنت ترى أن سبب اعتراض الشوكاني على القول الثاني مبناه على أمرين :

الأول : التفريق بين الصاعقة والموت ، أو أن الصاعقة هي سبب الموت لا الموت بذاته .

الثاني : كيف يأتي الإنسان الموت وهو ينظر .

**قالت :** عرف أهل المعاني الصاعقة بقولهم : هي الصوت الشديد في الجو ثم يكون منه نار ، وهي على ثلاثة أنواع :

١- الموت ، كقوله تعالى ﴿ فصعق مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ... ﴾ الزمر (٦٨) ، ومنه ﴿ فأخذتهم الصاعقة ... ﴾ النساء (١٥٣) .

٢- العذاب ، ومنه قوله تعالى ﴿ أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود ... ﴾ فصلت (١٣) .

٣- النار ، كقوله تعالى ﴿ ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء ... ﴾ الرعد (١٣) . وهذه أشياء حاصلة من الصاعقة ، فهي لا تتعدد ولكن هذه تأثيراتها . انظر المفردات : ص ٢٨١ .

وقال الإمام الطبري رحمه الله تعالى : « وأصل الصاعقة كل أمر هائل رآه المرء أو عاينه حتى يصير من هول عظيم شأنه إلى هلاك وعطب ، وإلى ذهاب عقل أو فهم ، أو فقد بعض آلات الجسم صوتاً كان ذلك أو ناراً أو زلزلة أو رجفاً ، ومما يدل على أنه قد يكون مصعوقاً وهو حي غير ميت قوله تعالى ﴿ وخر موسى صعقاً ﴾ الأعراف (١٣٤) » ١ . هـ . انظره في تفسيره : ٨٤/٢ .

ظهر من خلال ما تقدم أنواع الصواعق وبعض مؤثراتها ، ومنها : الهلاك والعطب ، إذا لا موجب لاعتراض الشوكاني على القول الثاني .

هذا وقد خرج المفسرون هذه الآية - أعني - كيف يموت الإنسان وهو ينظر - وهو ما استشكله الشوكاني - عدة تخریجات :

الأول : أي وأنتم تنظرون إلى ما حل بكم من تلك الصاعقة .

يغشى عليه كما في قوله تعالى ﴿ وخرّ موسى صعقاً فلما أفاق ... ﴾<sup>(١)</sup>.

ومما يوجب بعد هذا القول قوله ﴿ وأنتم تنظرون ﴾ فلو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كبير معنى ، بل قد يقال : إنه لا يصح أن ينظروا الموت النازل بهم إلا أن يكون المراد نظر الأسباب المؤثرة للموت « ا. هـ .

= الثاني : أو ينظر بعضكم إلى بعض يخر ميتاً .

ومتعلق النظر على هذين قبل البعث والإحياء .

الثالث : أو ينظر كل منكم إلى إحياء نفسه ، فقد أحيوا عضواً عضواً .

الرابع : أو تنظرون إلى آثار الصاعقة في أجسامكم بعد موتكم .

ومتعلق النظر على هذين بعد الإحياء والبعث .

الخامس : أو يقابل بعضكم بعضاً ، وعلى هذا يزول الإشكال الوارد ، وهو كيف يموتون وهم ينظرون .

السادس : وأنتم ﴿ تعلمون ﴾ أنها تأخذكم ، فإن النظر يأتي بمعنى العلم .

هذه بعض التخريجات التي أجاب بها المفسرون . انظر البحر المحيط : ٣٤٢/١ ، وتفسير القرطبي :

٢٧٥/١ ، وروح المعاني : ٢٦٢/١ ، وتفسير البغوي : ٩٧/١ .

**والحاصل :** أن الله تعالى بين لنا في كتابه : أن أولئك القوم حل بهم ما أدى إلى هلاكهم ؛ لأن البعث لا

يكون إلا بعد موت ، وحينئذ لا أرى - والعلم عند الله - كبير فائدة وراء إطالة النقاش في : هل الصاعقة

هي الموت أو سببه ؟ ، غير أن ورود الملاك جهاراً وهم مشاهدون له أعظم في باب العقوبة من وروده بغتة

وهم لا يعلمون . انظر التفسير الكبير : ٨٠/١٠ ، والعلم عند الله تعالى .

(١) الأعراف (١٣٤) .



قال تعالى : ﴿ فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من

السماء بما كانوا يفسقون ﴾ البقرة ( ٥٩ ) .

قال الشوكاني (١) :

« قوله ﴿ فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم ﴾ قيل : إنهم قالوا حنطة (٢) ،

وقيل : غير ذلك ، والصواب أنهم قالوا : حبة في شعرة ، لثبوته مرفوعاً إلى النبي

ﷺ (٣) .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٢ / ١ .

(٢) أسنده الطبري : ١١٢ / ٢ عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وابن زيد ، وأخرج عن السدي قال : قالوا

حنطة حمراء ، وورد غير ذلك . انظر تفسيرهم كثير : ١٠٣ / ١ ، والبحر المحيط : ٣٦٣ / ١ ، وزاد المسير :

٧٣ / ١ .

(٣) يشير إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب

سجداً ، وقولوا حنطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا : حبة في شعرة » أخرجه أحمد :

٣١٨ / ٢ ، والبخاري في التفسير (٤٤٧٩) : ١٤ / ٨ ، ومسلم في التفسير (٣٠١٥) : ٣٤١ / ١٧ ،

والترمذي في التفسير (٢٩٥٦) : ٢٠٥ / ٩ هكذا ( حبة في شعرة ) بينما في رواية الطبري للحديث :

١١٢ / ٢ ( حبة في شعيرة ) .

فالمصير إلى ما حمله هذا الحديث متعين بلا شك كما قال الشوكاني ، ويحمل الاختلاف الوارد عن

المفسرين في ذلك على أنه اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد . انظر البحر المحيط : ٣٦٣ / ١ .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٠٣ / ١ : « وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق أنهم

بدلوا أمر الله لهم من الخضوع بالقول والفعل ، فأمروا أن يدخلوا سجداً فدخلوا يزحفون على أستاههم

من قبل ظهورهم رافعي رؤوسهم وأمروا أن يقولوا حطة أي احطط عنا ذنوبنا وخطايانا فاستهزئوا

وقالوا : حنطة في شعرة ، وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة ، ولهذا أنزل الله تعالى بهم بأسه

وعذابه بفسقهم ، وهو خروجهم عن طاعته » ا . هـ ، قاله رحمه الله تعالى بعد ما ذكر حديث أبي هريرة

المتقدم ، وكان فيما قاله جمعاً بين الأقوال ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كَلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ البقرة ( ٦٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« والحجر يحتمل أن يكون حجراً معيناً ، فتكون اللام للعهد<sup>(٢)</sup> ، ويحتمل ألا يكون معيناً فتكون للجنس ، وهو أظهر في المعجزة وأقوى في الحجة » .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٤ / ١ .

(٢) هذا القول محكي عن ابن عباس وابن جبير وقتادة وابن زيد وعطية القرظي ومقاتل وغيرهم . انظر تفسير

ابن الجوزي : ٧٤ / ١ ، والبحر المحيط : ٣٦٧ / ١ ، وتفسير ابن كثير : ١٠٤ / ١ .

وقد كثرت الروايات في تعيين ذلك الحجر الذي ضربه موسى عليه السلام فانفجرت منه تلك العيون ، فقيل : إنه حجر طوري حمله موسى معه من الطور ، وقيل : حجر أهبطه آدم معه من الجنة ، وقيل : هو الحجر الذي وضع موسى عليه ثوبه حين اغتسل ، وقيل : هو حجر أخذه من قاع البحر خفيف مربع مثل رأس الرجل ، وقيل : كان رخاماً فيه اثنتا عشرة حفرة ، وقيل : حجر أخذه من جبل زبيد طوله أربعة أذرع ، وقيل : حجر مثل رأس الشاة ، وقيل : يحتمله في مخلاته ، وقيل غير ذلك ، وهذه الأقوال كما ترى تحتاج إلى دليل ، قال ابن عاشور : ٥١٨ / ١ : « وقد ورد في الحجر روايات ضعيفة » . ا . هـ . انظر تفصيل ما تقدم في البحر المحيط : ٣٦٧ / ١ .

أما الذي عليه جمهور المفسرين أن ذلك الحجر غير معين ، وعليه تكون اللام للجنس ، وهذا محكي عن الحسن كما في تفسير ابن كثير : ١٠٥ / ١ ، قال : وهذا أظهر في المعجزة وأبين في القدرة ، وهو اختيار ابن عطية : ٢٣٤ / ١ ، وابن جزري : ٤٩ / ١ ، والزمخشري : ٧٦ / ١ ، والبيضاوي : ٦٤ / ١ ، وأبي حيان : ٣٦٧ / ١ ، وابن كثير : ١٠٣ / ١ ، والآلوسي : ٢٧٠ / ١ وغيرهم ، وقد أشار إليه الشوكاني مختاراً له كما تقدم .

قال أبو حيان : ٣٦٨ / ١ :

« وظاهر القرآن أن الحجر ليس بمعين إذ لم يتقدم ذكر حجر فيكون هذا معهوداً ولم يتكرر الاستسقاء ولا الضرب ولا الانفجار ، والكيفيات التي ذكرها - أي المعينون - لم يتعرض لها لفظ القرآن » . ا . هـ .

**والحاصل :** أن الثاني هو الأظهر لما نقله المفسرون عن الحسن أنه قال : وهذا أبين في الإعجاز وأقوى في الحجة ، ولأن التعيين يحتاج إلى صحة الروايات الواردة في ذلك ، ولأن ظاهر القرآن مع الثاني كما تقدم أنفاً عن أبي حيان ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعَ لَنَا رَبِّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسُهَا وَبَصَلَهَا قَالَ أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبِ اللَّهِ ذَلِكَ بَأْتُهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بآياتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ البقرة ( ٦١ ) .

فيه مسائل :

الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ( و ( من ) في ﴿ مما تنبت ﴾ أي مما تخرج ، قال الأخفش<sup>(٢)</sup> : زائدة ، وخالفه سيبويه لكونها لا تزداد في الكلام الموجب<sup>(٣)</sup> ، قال النحاس<sup>(٤)</sup> : وإنما دعا الأخفش إلى هذا ؛ لأنه لم يجد مفعولاً له ﴿ يخرج ﴾ فأراد أن يجعل ( ما ) مفعولاً ، والأولى أن يكون المفعول محذوفاً دلّ عليه سياق الكلام ، أي تخرج لنا ما كولا<sup>(٥)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٥٤ ، وانظر ما قاله بتمامه في إعراب القرآن للنحاس : ١ / ٢٣١ ، وفي تفسير القرطبي : ١ / ٢٨٨ .

(٢) هو سعيد بن مسعدة البلخي الجاشعي ، وهو ما يعرف بالأخفش الأوسط ، من أشهر آثاره كتابه « معاني القرآن » ( ت ٢١٠ ) ، وقيل قبل ذلك . انظر النزهة : ص ١٠٧ ، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي : ١١ / ٢٣٠ ، وانظر المنقول عنه هنا في معاني القرآن له : ١ / ٢٧٢ .

(٣) انظر قول سيبويه في معاني القرآن للنحاس : ١ / ٢٣١ ، وفي الكتاب له : ١ / ١٧ .

(٤) أبو جعفر أحمد بن محمد الصفار المعروف بالنحاس ، كان نحوياً فاضلاً ، أخذ عن المبرد والأخفش ، والزجاج ، من آثاره « إعراب القرآن » و« شرح السبع الطوال » ( ت ٣٣٨ ) . انظر النزهة : ص ٢١٨ .

(٥) انظر إعراب القرآن للنحاس : ١ / ٢٣١ ، وقد تقدم .

**قلت :** الكلام في ﴿ مما تنبت ﴾ في مسألتين :

الأولى : قال جمهور النحاة : مفعول « تخرج » محذوف تقديره : ما كولا مما تنبت الأرض ، أو شيئاً مما تنبت

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ اهبطوا مصرًا ﴾ ظاهر الآية أن الله تعالى أذن لهم بدخول مصر<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن الأمر للتعجيز ، فهو مثل قوله تعالى ﴿ كونوا حجارة أو حديدًا ﴾<sup>(٣)</sup> ؛ لأنهم كانوا في التيه<sup>(٤)</sup> .

= الأرض .

والجار وهو ( من ) في قوله ﴿ مما تنبت ﴾ يجوز أن يتعلق بالفعل قبله ، وتكون ( من ) لابتداء الغاية ، أو صفة لذلك المفعول المحذوف فتعلق ( من ) حيثلذ بمضمر ، والتقدير : ما كولا كائنا مما تنبت الأرض .  
الثانية : ذهب بعض النحاة إلى أن ( من ) في قوله ﴿ مما تنبت ﴾ زائدة في المفعول ، والتقدير : يخرج ما تنبت الأرض ، وهو ما قاله الأخفش على ما سبق ، ورده النحاس ؛ لأن مفعول ﴿ يخرج ﴾ مقدر كما سبق ، وقال : ليس المفعول ( ما ) كما يرمى إليه كلام الأخفش .

و﴿ ما ﴾ يجوز أن تكون موصولة اسمية أو نكرة موصوفة ، والعائد محذوف كما قدر سابقاً : أي مما تنبت . انظر المسألتين في البحر المحيط : ٣٧٥/١ ، وإعراب القرآن للنحاس : ٢٣١/١ ، والدر المصون : ٣٩٢/١ .

**والحاصل** : أن ما أفاده الشوكاني هنا هو نص ما قاله النحاس ، وهو رأي جمهور النحاة ، والعلم عند الله تعالى

(١) انظر فتح القدير : ١٥٥/١ .

(٢) قلت : هذا إنما يتأتى على أن المراد بمصر هنا مصر المعروفة ، وسيأتي الخلاف في المسألة موسعاً .

(٣) الإسراء (٥٠) ، وهو قول القرطبي : ٢٩١/١ ، بينما ذهب بعض المفسرين إلى أن الأمر للإباحة المشوبة بالتوبيخ ؛ إذ لا يمكنهم الرجوع إلى مصر ، فالمعنى : بل إن كان هذا همكم فاهبطوا مصرًا من الأمصار ، وفيه إعراض عن طلبهم إذ ليس حولهم يومئذ بلد قريب يستطيعون وصوله . انظر التحرير والتنوير : ٥٢٤/١ ، وهو قريب من قول القرطبي المتقدم .

(٤) قال الجوهري ( تيه ) : ٢٢٢٩/٦ : « وتاه في الأرض أي ذهب متحيراً تيه تيهًا وتيهانًا ، والتيه : المفازة يتاه فيها ، والجمع أتياه » ١ . هـ ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وصرّف مصر هنا مع اجتماع العلمية والتأنيث ؛ لأنه ثلاثيّ ساكن الوسط ، وهو يجوز صرفه مع حصول السببين ، وبه قال الأخفش والكسائي<sup>(٢)</sup> .  
وقال الخليل وسيبويه<sup>(٣)</sup> : إن ذلك لا يجوز ، وقالوا : إنه لا علمية هنا ؛ لأنه أراد مصرًا من الأمصار ، ولم يرد المدينة المعروفة ، وهو خلاف الظاهر » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٥٥ .

(٢) انظر قول الكسائي في إعراب القرآن للنحاس : ٢٣٢/١ ، أما المنسوب للأخفش فليس كذلك في معاني القرآن له : ٢٧٣/١ ، بل الذي وجدته هناك أنه وافق الجمهور ، وقال : إن « مصر » هنا في آية البقرة يراد بها مصرًا من الأمصار ، وإنما حكى عنه القرطبي : ٢٩١/١ أنه يقول بالقول الأول كما نقله الشوكاني .

(٣) انظره في إعراب القرآن للنحاس : ٢٣٢/١ وزاد نسبه للفراء ، وانظر الكتاب لسيبويه : ٢٣/٢ .

**قلت :** المصر لغة : واحد الأمصار ، وأصله الحد بين شيئين ، ومنه قول عدي بن زيد :

وجاعل الشمس مصرًا لا خفاء به      بين النهار وبين الليل قد فصلا

وسمي المصر مصرًا لتمصره أي لتحده . انظر اللسان ( مصر ) ، والراغب : ص ٤٦٩ ، والصحاح : ٨١٧/٢ ( مصر ) .

أما منشأ الخلاف بين أصحاب القولين فهو هل التنوين في ﴿ مصرًا ﴾ تنوين تنكير أم هو تنوين صرف ، فأصحاب القول الأول - الذين قالوا : إن مصر هنا البلد المعروف دار فرعون - قالوا : إن التنوين هنا تنوين صرف ، لا تنوين تنكير ، قالوا : نون « مصر » وهو معرفة لخته ، ولأنه ثلاثيّ ساكن الوسط كهند وودع ، أو صرف لأنه ذهب باللفظ إلى المكان ، وهذا ما قال به مع سبق أبو العالية والربيع بن أنس ، كما أخرج ذلك عنهما الطبري : ١٣٤/٢ ، وحكاه ابن كثير : ١٠٥/١ عن الأعمش ، واختاره ابن جزي : ٤٩/١ ، والفراء : ٤٣/١ ، والرازي : ٩/٣ ، وصاحب المفردات : ص ٤٦٩ .

وهو ما مال إليه الشوكاني على ما سبق ، والأمر على هذا القول ظاهره أن الله تعالى أذن لهم بدخول مصر ، والمسألة تقدمت قريبًا .

أما أصحاب القول الثاني الذين قالوا إنه أراد مصرًا من الأمصار لا مصر المعروفة فالتنوين عندهم للتنكير ، قالوا : نُون « مصر » ؛ لأنها نكرة ، وعلى هذا القول جلة أهل اللغة والتفسير ، فقد قال به مع من سبق

= قتادة والسدي ومجاهد وابن زيد كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ١٣٣/٢ ، وهو محكي عن ابن عباس وابن مسعود كما في تفسير ابن كثير : ١٠٥/١ ، وابن الجوزي : ٧٦/١ ، وهو ما ذهب إليه أبو عبيدة في مجاز القرآن : ٤٢/١ ، والنحاس في إعراب القرآن : ٢٣٢/١ ، والبغوي : ١٠١/١ ، وابن كثير : ١٠٥/١ ، ومال إليه ابن عاشور : ٥٢٤/١ ، والأمر على هذا القول للتعجيز أو الإباحة المشوبة بالتوبيخ ، وإليك أدلة الفريقين :

استدل أصحاب القول الأول :

١- ما ثبت أن أرض مصر موروثه لهم فلا مانع حيثئذ من دخولهم لها كما قال تعالى ﴿ كم تركوا من جنات وعيون . وزروع ومقام كريم ﴾ الدخان (٢٥-٢٧) ، وكما قال تعالى ﴿ فأخرجناهم من جنات وعيون . وكنوز ومقام كريم . كذلك وأورثناها بني إسرائيل... ﴾ الشعراء (٥٧-٥٩) .

٢- قراءة ابن مسعود وأبي رضي الله تعالى عنهما ﴿ ادخلوا مصرًا ﴾ بدون تنوين ، فهو دليل على أن المراد مصر المعروفة .

٣- وقالوا : إن اللفظ إذا دار بين كونه علمًا أو صفة فحملة على العلمية أولى . انظر هذه الأدلة وغيرها في معاني الزجاج : ٢٤٤/١ ، وتفسير القرطبي : ٢٩١/١ ، والرازي : ٩٥/٣ ، وتفسير الطبري : ١٣٥/٢ وقد ذكر القراءتين .

أما أصحاب القول الثاني فقد استدلوا بما يلي :

١- قالوا : لو أراد بمصر البلد المعروف لجاءت بهذه الآية كذلك بدون تنوين كما قال تعالى ﴿ اهبطوا مصر إن شاء الله آمنين ﴾ يوسف (٩٩) ، وهي مصر المعروفة .

٢- ظاهر القرآن أنهم أمروا بدخول القرية ، ولم يؤمروا بالرجوع إلى مصر .

٣- أنهم سكنوا الشام بعد النبي ، وبأن ما سأله من البقل وغيره يكون في سائر الأمصار ، ولا تختص به أرض مصر .

٤- ليس في الآية ما يشعر أنهم أُجيبوا إلى طلبهم فالقول أنهم رجعوا إلى مصر يحتاج دليل . انظر مراجع هذه الأدلة ضمن مراجع أدلة الفريق الأول .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو الأظهر ؛

- لأن القول الأول الذي قال أصحابه : إن المراد مصر المعروفة يعارضه قوله تعالى ﴿ ولا ترتدوا على أدباركم... ﴾ المائدة (٢١) .

## المسألة الرابعة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى : « وتكرير الإشارة بقوله ﴿ ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ بقصد التأكيد وتعظيم الأمر عليهم وتهويله<sup>(٢)</sup> .

- ولأن الآيات التي استدلت به الفريق الأول لم يعترض عليها أصحاب القول الثاني بل الجميع يقولون : إن الله تعالى أذن لبني إسرائيل بدخول مصر ولكن النزاع هل المراد بقوله ﴿ اهبطوا مصرًا ﴾ أي مصر أم مصر المعروفة ؟ .

- ولأن ما سأله بنو إسرائيل ليس بأمر عزيز لا يوجد إلا في مكان معين بل هو كثير موجود في أي بلد قصدوها .

- ولأنه لو أريد مصر المعروفة لكان ذلك داخلًا ضمن باب المنة عليهم ولم يكن في مقابلة ما ساء من قولهم .

- ولأن في القول الثاني خروجًا عن شبه التكلف الذي ذكره أصحاب القول الأول جوابًا عن التنوين في « مصر » .

- ولأن القول الثاني هو الموافق للقراءة المتواترة ، فالأخذ بما أجمع عليه القراء أولى من اعتماد القراءة الشاذة ، كما تقدم عن ابن مسعود وأبي ، ومما قوى هذا القول عندي جزم الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى بأنه الصواب ، وما عهدته يجزم إلا بما قام عليه الدليل إذ قال بعد أن عرض الأقوال : والحق أن المراد مصر من الأمصار ، ولعله كما قال لما تقدم ، ولا يسلم ما قاله الشوكاني أن القول الثاني بخلاف الظاهر ، بل هو الموافق للظاهر لما تقدم ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٦ / ١ .

(٢) وهو قول جماهير المفسرين ، فقد قال به لطيري : ١٤٢ / ٢ ، والفخر الرازي : ٩٤ / ٣ ، والقرطبي :

٢٩٣ / ١ ، وأبو حيان : ٣٨٣ / ١ ، ومال إليه ابن عاشور : ٥٣٠ / ١ ، وهو ما رجحه الشوكاني كما سبق ،

قال هؤلاء : إن اسم الإشارة الثاني ﴿ ذلك ﴾ رد على الأول وتأكيد له ، وعليه يصبح ما حل بهم من عقوبة إنما هو لما بدر منهم من كفر بآيات الله وقتل للأنبياء وعصيان واعتداء .

قال الرازي ٩٤ / ٣ :

« واعلم أنه تعالى لما ذكر إنزال العقوبة بهم بين علة ذلك فبدأ أولاً بما فعلوه في حق الله تعالى وهو جهلهم به وجحدهم لنعمه ثم ناه بما يتلوه في العظم وهو قتل الأنبياء ثم ثلثه بما يكون منهم من المعاصي التي تخصهم ثم رابع بما يكون من المعاصي المتعدية إلى الغير مثل الاعتداء والظلم ، وذلك في نهاية حسن

وقيل : يجوز أن تكون الإشارة الثانية إلى الكفر والقتل ، فيكون ما بعدها سبب للسبب<sup>(١)</sup> ، وهو بعيد جدًا .

= الترتيب « ا . ه .

(١) هذا قول الزمخشري : ٧٢/١ ، وجوزّه أبو حيان : ٣٨٣/١ ، والبيضاوي : ٦٦/١ ، ورجحه الألوسي : ٢٧٧/١ وغيرهم .

قال هؤلاء : إن المشار إليه الثاني ﴿ ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ غير الأول ﴿ ذلك بأنهم كانوا يكفرون... ﴾ فالمعنى بناء عليه : كفرهم وقتلهم الأنبياء إنما هو بسبب عصيانهم واعتدائهم ، قالوا : لأن المعاصي يريد الكفر ، ولأن صغار الذنوب يجر إلى ارتكاب كبارها ، ولأن التكرار خلاف الأصل ، وعند هؤلاء فالباء في ﴿ بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ بمعنى « مع » ، وأشير بالمفرد ﴿ ذلك ﴾ إلى متعدد ؛ لأنه مفرد لفظًا متعدد معنى .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأرجح لاتفاق الجميع أن سبب ما حل بأولئك يعود إلى كفرهم وقتلهم الأنبياء وعصيانهم واعتدائهم ، فكل هذا سبب لما حل بهم من ذل ومهانة ، ولأن ما ذهب إليه الفريق الثاني من أن الباء في ﴿ بما عصوا... ﴾ بمعنى « مع » غير مسلم ، بل إنها سببية على أصل معناها . فالذي هو أولى إذاً أن هذه الجرائم الأربعة أهلتهم للمهانة والذل ، وليس الكفر والقتل متسبب عن العصيان والاعتداء كما قاله الفريق الثاني ، وإن كانا جريمتين عظيمتين ، ولكنهما في الآية يندرجان مع العلتين السابقتين لتأهيلهم للعقاب ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا والنجاري والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ البقرة ( ٦٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« قيل : إن المراد بالذين آمنوا المنافقون<sup>(٢)</sup> بدلالة جعلهم مقترنين باليهود والنصارى والصابئين ، أي آمنوا في الظاهر .

والأولى أن يقال : إن المراد الذين صدقوا النبي ﷺ وصاروا من جملة أتباعه<sup>(٣)</sup> ، وكأنه

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٥٦ - ١٥٧ .

(٢) هذا قول سفيان الثوري رحمه الله تعالى كما حكاه عنه ابن الجوزي : ١ / ٧٧ ، والقرطبي : ١ / ٢٩٣ ، واحتج له بما ذكر .

(٣) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اكتفى به الطبري : ٢ / ١٤٣ ، والقرطبي : ١ / ٢٩٣ ، ونحوه اختيار ابن كثير : ١ / ١٠٧ على ما سيأتي وغيرهم .

**قلت** : منشأ الخلاف في هذه المسألة هو تكرار وصف الإيمان في قوله تعالى في سياق الآية ﴿ من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ فكأنه يقتضي أن المراد بالإيمان الأول في صدر الآية غير المراد منه في السياق اللاحق من الآية ، ومن هنا خرجت الآية على تخرجات :

الأول : أن المراد بالذين آمنوا هم المؤمنون قبل مبعث محمد ﷺ بعبسى مع البراءة من أباطيل اليهود والنصارى ، أي المؤمنون من أهل الديانات السابقة ثم آمنوا بمحمد ﷺ وحسن إسلامهم ، وهو المراد بقوله ﴿ من آمن بالله واليوم الآخر... ﴾ ، وهذا منسوب إلى ابن عباس رضي الله عنهما كما في تفسير ابن كثير : ١ / ١٠٧ .

الثاني : القول المنسوب لسفيان رحمه الله تعالى وقد تقدم ، فهو نظر إلى السياق السابق ، فكأن المعنى على هذا القول : كل هؤلاء المبطلين يهود ونصارى ومنافقين ، من أتى منهم بالإيمان الحقيقي صار من المؤمنين عند الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

الثالث : أن المراد بالمؤمنين في قوله ﴿ إن الذين آمنوا... ﴾ هم المؤمنون بمحمد ﷺ في الحقيقة أي آمنوا

سبحانه وتعالى أراد أن يبين أن حال الملة الإسلامية وحال ما قبلها من سائر الملل يرجع إلى شيء واحد ، وهو أن من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً استحق ما ذكره الله من الأجر ومن فاته ذلك فاته الخير كله .

= في الماضي ، ثم قوله ﴿ من آمن بالله واليوم الآخر فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ أي في المستقبل ، فالمراد : الذين آمنوا في الماضي وثبتوا على ذلك واستمروا عليه في المستقبل .  
انظر هذه التحريجات في تفسير الرازي : ٩٧/٣ .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة ، وأن المراد بالذين آمنوا الذين صدقوا النبي ﷺ وصاروا من جملة أتباعه هو الظاهر ، وهو رأي جمهور المفسرين .  
قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٠٧/١ :

« نبه تعالى أن من أحسن من الأمم السالفة وأطاع فإن له جزاء الحسنى ، وكذلك الأمر إلى قيام الساعة ، كل من اتبع الرسول النبي الأمي ﷺ فله السعادة الأبدية ولا خوف عليهم فيما يستقبلونه ولا هم يحزنون على ما يتركونه ، وفي قوله تعالى ﴿ ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ آل عمران (٨٥) ، إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملاً إلا ما كان موافقاً لشرعية محمد ﷺ بعد أن بعثه الله به ، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل نجات » ا هـ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾  
البقرة ( ٦٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« قوله ﴿ قردة ﴾ خبر الكون ، و﴿ خاسئين ﴾ خبر آخر<sup>(٢)</sup> ، وقيل : إنها صفة  
لقردة<sup>(٣)</sup> ، والأول أظهر .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٩ / ١ .

**قلت :** قال أهل اللغة : خساً أي بَعُدَ ، وأخسئوا بمعنى أبعدوا ، وقد خساً البصر بمعنى انقبض عن مهانة  
كما قال تعالى ﴿ ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير ﴾ تبارك (٤) ، و﴿ خاسئين ﴾ أي مبعدين  
أذلاء صاغرين .

انظر الصحاح : ٤٧/١ ( خساً ) ، ومعجم مقاييس اللغة : ١٨٢/٢ ، والمفردات : ص ١٤٨ ، وتفسير ابن  
عطية : ٢٥٢/١ .

(٢) هذا رأي الزمخشري : ٧٣/١ ، قال : أي كونوا جامعين بين القرنية والخسوء .

قال صاحب الدر المصون : ٤١٤/١ : « وهذا التقدير منه بناء على أن الخير لا يتعدد ، فلذلك قدرهما  
بمعنى خير واحد من باب : حلو حامض » ا . هـ . وبهذا الوجه بدأ أبو حيان : ٣٩٧/١ .

(٣) قاله أبو البقاء كما في الإملاء : ٤٢/١ ، قال صاحب الدر المصون : ٤١٤/١ ، وفيه نظر من حيث إن  
القردة غير عقلاء ، و﴿ خاسئين ﴾ جمع العقلاء . ا . هـ .

ومن الأوجه التي ذكرها العربون أن يكون ﴿ خاسئين ﴾ حالاً من اسم ﴿ كونوا ﴾ أو حالاً من الضمير  
المستكن في ﴿ قردة ﴾ ؛ لأنه في معنى المشتق أي كونوا ممسوخين في هذه الحالة ، وجوده صاحب الدر  
المصون : ٤١٥/١ .

**والحاصل :** أن الأظهر ما بدأ به الشوكاني . **وبه تصدق أعلم .**



قال تعالى : ﴿ فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين ﴾ البقرة ( ٦٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف في مرجع الضميرين في ﴿ لما بين يديها وما خلفها ﴾ فقيل : العقوبة<sup>(٢)</sup> ، وقيل : الأمة<sup>(٣)</sup> ، وقيل : القرية<sup>(٤)</sup> ، وقيل : الحيتان<sup>(٥)</sup> ، والأول أظهر » .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٩ / ١ .

(٢) هذا القول محكي عن ابن عباس رضي الله عنهما كما في تفسير الطبري : ١٧٦ / ٢ ، وتفسير ابن الجوزي : ٨١ / ١ ، واختاره الطبري والفراء في المعاني : ٤٣ / ١ ، والزجاج في المعاني : ١٤٩ / ١ ، وابن حزمي : ٥٠ / ١ ، واستظهره الرازي : ١٠٤ / ٣ ، والزنجشري : ٧٣ / ١ ، والبيضاوي : ٦٧ / ١ ، وجمهور المفسرين ، وقد استظهر الجمهور هذا القول ؛ لأن رد الكناية إلى مذکور متقدم أولى من ردها إلى ما لم يسبق له ذكر ، والآية السابقة تقدم فيها ذكر أصحاب السبب وذكر عقوبتهم . انظر تفسير الطبري : ١٧٦ / ٢ ، والرازي : ١٠٤ / ٣ .

(٣) حكاه الطبري وابن حزمي والرازي والقرطبي : ٣٠١ / ١ ولم ينسبوه بينما نسبه ابن الجوزي : ٨١ / ١ للكسائي ، وهو قول آخر للزجاج : ١٤٩ / ١ .

(٤) هذا ما حكاه ابن الجوزي : ٨١ / ١ عن قتادة وابن قتبية ، وحكاه الطبري : ١٧٧ / ٢ ولم يعزه وهو اختيار الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١١١ / ١ ، ويشهد له ما ورد في سياق القصة نفسها في سورة الأعراف عند قوله تعالى ﴿ وأسألم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتتهم حيتانهم يوم سبتهم شرعاً ويوم لا يستون لا تأتتهم ... ﴾ الآية (١٦٣) .

(٥) رواية أخرى عن ابن عباس كما في تفسير الطبري : ١٧٧ / ٢ من طريق العوفيين ، وذكره ابن عطية : ٢٥٣ / ١ واستغربه .

وبعد فالأقوال الثلاثة الأولى تحملها الآية بشكل ظاهر واحتمالها للرابع فيه بعد ، ولا شك أن العبرة حاصلة بالجميع سواء عاد الضمير للعقوبة أو للقرية ، والمراد أهلها أو الأمة التي مسخت ، وإن كان ما ذهب إليه ابن كثير أظهر للتصريح بلفظ القرية في آية الأعراف كما تقدم . انظر مع ما تقدم ترجيحات ابن كثير : ٢١٦ / ١ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قالوا ادع لنا ربك بين لنا ما لونها قال إنه يقول إنها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ﴾ البقرة ( ٦٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وجهور المفسرين على أنها كانت جميعها صفراء حتى قرنها وظلفها ، والمراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة<sup>(٢)</sup> .

وقال الحسن وابن جبير : إنها كانت صفراء القرن والظلف فقط<sup>(٣)</sup> ، وهو خلاف الظاهر ، وقال الحسن : إن صفراء هنا معناه سوداء<sup>(٤)</sup> ، وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها<sup>(٥)</sup> . ه .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٦١ .

(٢) هكذا نسبة للجمهور القرطبي : ٢٠٥/١ ، وأبو حيان : ٤٠٧/١ .

(٣) انظره في تفسير الطبري : ١٩٩/٢ مسنداً ، وفي تفسير ابن كثير : ١١٥/١ ، والقرطبي : ٣٠٥/١ وغيرهم ، وزاد نسبه ابن كثير لابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

وقد تابع الشوكاني القرطبي وأبا حيان وغيرهما في نسبة هذا القول إلى الحسن وابن جبير ، والذي يظهر لي أن قول هؤلاء : إنها صفراء حتى القرن والظلف ، ومما يؤيده ما حكاه القرطبي عن مكّي قال : وعن بعضهم : حتى القرن والظلف . انظره في تفسير القرطبي : ٣٠٥/١ ، وقبله حكاه ابن عطية : ٢٥٧/١ ، وبذلك يوافق سعيد بن جبير والحسن وابن عمر قول عامة المفسرين فيما ذهبوا إليه من أنها جميعها صفراء . ثم على التسليم أن قول ابن جبير والحسن هو ما نقله الشوكاني ، فهو قول لم يثبت عنهما كما بينه صاحب ترجيحات ابن كثير : ٢٢١/١ فليقف عليه هناك من أراد التوسع .

(٤) أسنده عنه الطبري : ١٩٩/٢ ، وذكره ابن كثير : ١١٥/١ ، والقرطبي : ٣٠٥/١ ، وغيرهم .

(٥) الذي عليه عامة المفسرين أن « الصفراء » هنا مراد به اللون المعروف ، وأن تلك البقرة جميعها صفراء حتى القرن والظلف ، وهو قول ابن عباس ومجاهد ووهب بن منبه وجماهير المفسرين .

أما المنقول عن الحسن : أن صفراء بمعنى سوداء فهو خلاف ما عليه عامة المفسرين ، لذلك استغربه عنه غير واحد كما تجده في تفسير الطبري : ٢٠٠/٢ ، وابن كثير : ١١٥/١ ، والقرطبي : ٣٠٥/١ إلا أن ما ذيل به الشوكاني ما نقله عن الحسن كان الأولى أن لا يصدر عنه ، فإن الذين نقلوا هذا القول عن الحسن قد استغربوه ولكنهم لم يقولوا مثلما قال الشوكاني ، ولا شك أن للحسن البصري رحمه الله تعالى من جلاله

= القدر والمكانة العلمية ما يتمتع معه أن يقال في حقه مثلما قال الشوكاني رحم الله الجميع .

وقد أجاب الطبري : ٢٠١/٢ عن الحسن بقوله :

« وأحسب أن الذي قاله الحسن إن صفراء بمعنى سوداء إنما ذهب إلى قولهم في نعت الإبل : هذه إبل صفر ، وهذه ناقة صفراء ، يعنون بها السوداء ، وإنما يقال ذلك في الإبل خاصة ؛ لأن سوادها يضرب إلى الصفرة ، وذلك إن وصفت به الإبل فليس مما توصف به البقر » . ١ . ه .

**والحاصل** : أن قول الجمهور في هذه المسألة هو الصحيح ، ومما يؤيده أن العرب لا تصف السواد بالفقوع ، فإذا قيل : أصفر فاقع زال معنى السواد منه ؛ لأن الفقوع من صفة الأصفر خاصة ، قالوا : وهو أشد ما يكون من الصفرة وأنصعه ، وإذا أرادت العرب أن تبالغ في وصف الأسود قالت : أسود حالك ودودجي وغريب ، ولقوله تعالى ﴿ تسر الناظرين ﴾ ولا سرور في كونها سوداء . انظر تفسير الطبري : ٢٠١/٢ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث  
مسلمة لا شية فيها قالوا الآن جئت بالحق فذبحوها وما كادوا يفعلون ﴾  
البقرة ( ٧١ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقال قوم : إن قوله ﴿ تثير الأرض ﴾ فعل مستأنف ، والمعنى

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٦١ مع تصرف يسير .

**قلت** : اختلف القراء في جواز الوقف على كلمة ﴿ ذلول ﴾ والاستئناف بعدها على مذهبين :

الأول : لا وقف على ﴿ ذلول ﴾ بل يوصل ﴿ تثير ﴾ به ، ليصبح المعنى : ليست بذلول فتثير الأرض ،  
وهذا مذهب جمهور القراء .

الثاني : ذهب أبو حاتم السجستاني إلى جواز الوقف على ﴿ ذلول ﴾ والاستئناف بما بعده ، والمعنى : أنها  
كانت تحرث ولا تسقي . انظر إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري : ١ / ٥٢٠ .

والذي عليه جمهور القراء والمفسرين والمعربين هو الأول وهو أن المعنى : لا ذلول تثير وتسقي ، على أن  
الفعالين ( تثير وتسقي ) صفتان للذلول كأنه قيل : لا ذلول مثيرة وساقية ، وهو الراجح لما يلي :

١- لأن الذلول بالعمل لا بد أن تكون ناقصة ، والله تعالى بين أنها لا تثير الأرض ولا تسقي الحرث ؛  
لأن هذين الفعلين يظهر بهما النقص .

٢- لأنه عطف على ﴿ تثير ﴾ قوله ﴿ ولا تسقي الحرث ﴾ فنفي في المعطوف فكذلك يجب أن يكون في  
المعطوف عليه ؛ لأن المعنى واحد ، ولو أثار الأرض فلا يعدم السقي منها ولا يجمع بين الواو  
و«لا» في الاستئناف .

٣- لم يرد عن أحد من الأئمة المعترين القول بالاستئناف ، بل المشهور في تفسير الآية : ليست بذلول  
فتثير الأرض وتسقي الحرث ، وما روي عن السجستاني منعه جلة من أهل اللغة مثل القراء كما ذكره  
ابن الأنباري في الوقف والابتداء : ١ / ٥٢٠ ، والعكبري في الإملاء : ١ / ٤٣ ، والنحاس وغيرهم للعلل  
السابقة ، وقال ابن كثير : ١ / ١١٥ : « وقول السجستاني ضعيف » انظر للاستزادة تفسير الطبري :  
٢ / ٢١٣ ، والبحر المحيط : ١ / ٤١٢ ، وابن جزري : ١ / ٥٠ ، والدر المصون : ١ / ٤٢٩ ، وترجيحات

إيجاب الحُرث لها والنضح بها .

والراجح أنها غير مذلة بالحُرث ولا بالنضح ؛ لأنها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذلة ريضة ، وقد نفى الله تعالى ذلك عنها .  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمسلمة هي التي لا عيب فيها<sup>(٢)</sup> ، وقيل : مسلمة عن العمل<sup>(٣)</sup> ، وهو ضعيف ؛ لأن الله تعالى نفى عنها ذلك .  
المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> :

« قوله ﴿ وما كادوا يفعلون ﴾ ما أمروا به ، لما وقع منهم من الثبط والتعنت وعدم المبادرة ، فكان ذلك مظنة للاستبعاد<sup>(٥)</sup> .

= ابن كثير : ٢٢٤/١ - ٢٢٥ .

**وعليه** فالمرر عند أهل التفسير أن الفعلين ( تثير وتسقي ) صفتان للذلول لا ينفك أحدهما عن الآخر ، وهو ما رجحه الشوكاني ، واحتج له بنحو ما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١/١٦٦ ، وهو بنصه في تفسير القرطبي : ٣٠١/١ .

**قلت** : قال أهل اللغة : السلامة البراءة من العيوب ، ومُسلمة من سلم له كذا أي خلص . انظر اللسان ( سلم ) : ٢٩١/١٢ ، والدر المصون : ٤٣١/١ .

(٢) هو ما عليه جمهور المفسرين ، فيه يقول ابن عباس وقتادة وأبو العالية كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ٢١٤/٢ ، وهو اختيار الطبري والبغوي : ١٠٨/١ ، وابن كثير : ١١٥/١ ، والرازي : ١١٢/٣ ، والآلوسي : ٢٩١/١ وغيرهم .

(٣) حكاه ابن الجوزي : ٨٤/١ ، وأبو حيان : ٤١٥/١ عن الحسن وابن قتيبة .

**والراجح** : قول الجمهور ، وذلك لما قاله الشوكاني ، ولأن صرف السلامة عند الإطلاق إلى السلامة من العيوب هو الموافق للمعنى اللغوي ، والعلم عند الله تعالى .

(٤) انظر فتح القدير : ١/١٦٢ .

(٥) وهو ما أخرج الطبري : ٢١٩/٢ عن ابن عباس ، ورجحه جمع من المفسرين كابن عطية : ٢٦١/١ ،

وقيل : إنهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة المتصفة بهذه الأوصاف<sup>(١)</sup> .

وقيل : لارتفاع ثمنها<sup>(٢)</sup> .

وقيل : لخوف انكشاف أمر المقتول<sup>(٣)</sup> ، والأول أرجح .»

= والزنجشري : ٧٥/١ ، والقرطبي : ٣٠٩/١ ، وابن كثير : ١١٥/١ ، وابن عاشور : ٥٥٧/١ وغيرهم ، وهو اختيار الشوكاني .

(١) حكى البغوي : ١٠٨/١ نحوه عن محمد بن كعب ، وهو داخل في القول الذي بعده .

(٢) أخرجه الطبري عن ابن عباس في رواية أخرى ، وعن محمد بن كعب ومجاهد وهب بن منبه وأبي العالية وابن زيد . انظر تفسير الطبري : ٢٢١/٢ ، واختاره ابن الأنباري : كما في الأضداد : ص ٩٨ ، والبغوي : ١٠٨/١ ، وهو أحد القولين اللذين رجحهما الطبري رحمه الله تعالى .

هذا وقد وردت روايات كثيرة ، مفادها غلاء ثمن تلك البقرة ، وهي من أخبار بني إسرائيل ، وقد عقب عليها الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١١٥/١ بقوله : وفيه نظر ؛ لأن كثرة الثمن لم تثبت إلا من طريق بني إسرائيل ، وانظر بسط هذه الروايات في تفسير الطبري : ٢٠٢/٢ .

(٣) أخرجه الطبري : ٢٢٠/٢ عن وهب بن منبه ، وهو أحد القولين اللذين اختارهما الطبري قائلاً : « والصواب أنهم لم يكادوا يفعلوا ذلك لغلاء ثمنها وللفضيحة » . هـ ، وتعقبه ابن كثير : ١١٦/١ بقوله : وفيه نظر ، وقد تقدم .

**والحاصل :** أن الأول هو الأظهر ، وذلك لما تواتر عن جمع من الصحابة أنهم قالوا : إن بني إسرائيل لو اعترضوا أدنى بقرة فذبحوها لأجزأت عنهم ولكنهم شددوا وتعنتوا فشدد الله عليهم ، وقد روي ذلك مرفوعاً عن رسول الله ﷺ ، كما قال ابن كثير : ١١٥/١ ، ورجح الوقف .

لذلك قال بعض المفسرين : في الآية الكريمة خبر عن تعنت بني إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم وأنهم ضيقوا على أنفسهم فضيق عليهم ، كما أفاده ابن كثير في الموضع المشار إليه ، والطبري : ٢٢٠/٢ .

هذا ولا يبعد مع ذلك القول الرابع بدلالة السياق اللاحق الذي فيه خير القليل ، أما غلاء الثمن فهو كالنتيجة لما تقدم في القول الأول ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة أو أشد قسوة وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء وإن منها لما يهبط من خشية الله وما الله بغافل عما تعملون ﴾ البقرة ( ٧٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وذكر الجاحظ<sup>(٢)</sup> أن الضمير في قوله ﴿ وإن منها ﴾ راجع إلى القلوب لا إلى الحجارة ، وهو فاسد ، فإن الغرض من سياق هذا الكلام هو التصريح بأن قلوب هؤلاء بلغت في القسوة وفرط اليأس الموجين لعدم قبول الحق والتأثر بالمواعظ إلى مكان لم تبلغ إليه الحجارة التي هي أشد الأجسام صلابة ... » ا . هـ .

(١) انظر فتح القدير : ١٦٥ / ١ .

(٢) أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ البصري ، كان عالماً بالأدب فصيحاً بليغاً ، وكان من أئمة المعتزلة تلميذ أبي إسحاق النظام ، ت ( ٢٥٥ ) . انظر النزعة ص ١٤٨ ، والأنساب للسمعاني : ٦ / ٢ . والمحكي عنه انظره في تفسير القرطبي : ٣١٥ / ١ .  
وعامة المفسرين على أن الضمير في ﴿ وإن منها ﴾ يعود إلى الحجارة لا إلى القلوب ، وهو الحق إن شاء الله تعالى لما يلي :

١- لأن ظاهر الكلام أن التقسيم للحجارة لا إلى القلوب ، ولا يعدل عن الظاهر إلى بدليل واضح .

٢- ولأن المهبوط لا يليق بالقلوب وإنما يليق بالحجارة .

٣- ولأن إرجاع الضمير إلى القلوب فيه تنافر الضمائر .

ولما ذكره الشوكاني في الرد على قول الجاحظ . انظر البحر المحيط : ٤٣٩ / ١ ، وتفسير الألوسي :

٢٩٧ / ١ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أماني وإن هم إلا يظنون ﴾ البقرة

. ( ٧٨ )

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ومنهم أميون ﴾ أي من اليهود<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هم نصارى العرب<sup>(٣)</sup> .

وقيل : هم قوم كانوا أهل كتاب فرجع كتابهم لذنوب ارتكبوها<sup>(٤)</sup> .

وقيل : هم الجوس<sup>(٥)</sup> ، وقيل غير ذلك ، والراجح الأول .»

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٦)</sup> : « والأمي منسوب إلى الأمة الأمية التي على أصل ولادتها

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٦٨ .

(٢) وهو رأي جمهور المفسرين ، فيه قال أبو العالية والربيع بن أنس ومجاهد وإبراهيم النخعي ، كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ٢ / ٢٥٧ ، وحكاه ابن كثير : ١ / ١٢٠ عن قتادة ، وهو اختيار الطبري ، وابن عطية :

١ / ٢٧٠ ، والبغوي : ١ / ١١٤ ، وابن جزى : ١ / ٥١ ، وابن كثير والقرطبي : ٢ / ٦ وغيرهم ، وهو ما

رجحه الشوكاني .

(٣) حكاه ابن عطية : ١ / ٢٧٠ عن عكرمة والضحاك .

(٤) حكاه ابن عطية : ١ / ٢٧٠ ، والقرطبي : ٢ / ٦ ، وأبو حيان : ١ / ٤٤٤ ، ولم يذكروا قائله .

(٥) حكاه ابن عطية عن علي رضي الله عنه . انظر مراجع القول الثالث .

**والحاصل :** أن القول الأول الذي اختاره الأكثر هو ما يستنده السياق ، فالكلام السابق مع اليهود ،

فناسب أن تكون هذه الصفة « الأميون » فيهم ، والله تعالى أعلم .

(٦) انظر فتح القدير : ١ / ١٦٨ .

**قلت :** الأمي في لسان العرب هو من لا يكتب ولا يقرأ ولا يحسب ، ومنه : قيل للعرب أميون ، وذلك

لعدم المعرفة بالكتابة والقراءة ، والأمية صفة العرب ، قال تعالى ﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً

من أمهاتها لم تتعلم الكتابة ولا تحسن القراءة للمكتوب ، ومنه حديث : (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب) <sup>(١)</sup> .

وقال أبو عبيدة : إنما قيل لهم أميون ، لنزول الكتاب عليهم فكأنهم نسبوا إلى أم الكتاب ، فكأنه قال : ومنهم أهل كتاب <sup>(٢)</sup> . ا . ه .

= منهم... ﴿ الجمعة (٢) ، ووصف الله تعالى نبيه محمداً ﷺ بأنه أمي ، قال تعالى ﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل... ﴾ الأعراف (١٥٧) . انظر المفردات : ص ٢٢ ، ومعجم مقاييس اللغة : ٢٨/١ ، واللسان : ٣٤/١٢ .

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر ، فقد أخرجه البخاري في الصوم ، باب (١٣) ح (١٩١٣) : ١٥١/٤ ، ومسلم في الصيام (١٥/١٠٨٠) : ١٩٩/٧ ، ومعناه : لا نفتقر في عبادتنا ومواقبتنا إلى كتاب ولا حساب . انظر تفسير ابن كثير : ١٢١/١ .

(٢) انظره في تفسير القرطبي : ٦/٢ عن أبي عبيدة به ، وعمام عبارته : « ومنهم أهل كتاب لا يعلمون الكتاب » ا . ه . ولم أجد في مجاز القرآن لأبي عبيدة عند آية البقرة هذه ، ولم أقف على من ذكره غيره .

وقد شرع الشوكاني هنا في إيراد بعض ما ورد عن المفسرين في سبب إطلاق لفظ « أمي » على من لا يقرأ ولا يكتب ، وذكر المفسرون لذلك وجوهاً :

الأول : نسبة إلى أمه ؛ لأن الكتابة كانت في الرجال دون النساء ، أي هو على جيلة أمه التي لم تتعلم الكتابة ، ورجحه الطبري : ٢٥٩/٢ .

الثاني : أو لأنه بحاله التي ولدته أمه عليها لم يتغير عنها ، كما تقول : هو على الفطرة ، وهو ما بدأ به الشوكاني كما سبق .

أما إطلاق هذا الاسم على اليهود فقد استظهر غير واحد أنهم أميون بمعنى جهلة لا يحسنون الكتابة ، ولا يقرعون الكتاب ، وهو ما نصره الحافظ ابن كثير : ١٢١/١ . واستدل له بأدلة :

١- ظاهر الآية نفسها ﴿ لا يعلمون الكتاب ﴾ أي لا يدرون ما فيه .

٢- ما ورد من أن من صفاته ﷺ الأمي ؛ لأنه لم يكن يحسن الكتابة كما قال تعالى ﴿ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه يمينك ﴾ العنكبوت (٤٨) .

٣- الحديث المتقدم ، وفيه « لا نكتب ولا نحسب » أي لا علم لنا بالكتابة .

٤- ولأنه هو الموافق للمدلول اللغوي . انظر تفسير ابن كثير : ١٢١/١ ، وتفسير ابن عطية : ٢٧٠/١ ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ البقرة ( ٨١ ) .

ذكر الشوكاني قولين في معنى السيئة المحيطة بصاحبها<sup>(١)</sup> :

الأول : هي الشرك<sup>(٢)</sup> .

الثاني : الكبيرة<sup>(٣)</sup> ، وتفسيرها بالشرك أولى ؛ لما ثبت في السنة تواتراً من خروج عصاة الموحدين من النار ، ويؤيد ذلك كونها نازلة في اليهود ، وإن كان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٦٩ .

(٢) وهو الذي عليه جمهور المفسرين ، فقد أخرجه الطبري : ٢٨١/٢ عن أبي وائل ومجاهد وقتادة والسدي وعطاء والربيع ، وحكاه ابن كثير : ١٢٣/١ عن ابن عباس ، واختاره الطبري والبغوي : ١١٦/١ وغيرهم ، وهو ما رجحه الشوكاني .

(٣) محكي عن الحسن والسدي في رواية عنهما ، كما في تفسير ابن كثير : ١٢٣/١ ، والقرطبي : ١١/٢ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ، وهو ما يشهد له ظاهر القرآن كما قال تعالى ﴿ ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار ... ﴾ النمل (٩٠) ، ولما ذكره الطبري : ٢٨١/٢ كما لخص الشوكاني بعضه فيما علل به للأول كما تقدم .

أما معنى الإحاطة في قوله ﴿ فأحاطت به ﴾ فقد بينه أبو حيان : ٤٥٠/١ ، فبعد أن حكى القولين قال : « ومعنى الإحاطة به - أي بالفاعل - أن يموت على الكفر والشرك على الأول ، أو أن يموت وهو مصر عليها لم يتب منها على الثاني ، فيكون الخلود على الأول مراد به الإقامة لا إلى انتهاء ، وعلى الثاني يراد به الإقامة دهنراً طويلاً ثم مآله إلى الخروج من النار » ١ . هـ بتصريف من البحر المحيط : ٤٥٠/١ ، وقوله « ثم مآله إلى الخروج من النار » يعني إن مات موحداً ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، قالوا : لا يدخل الجنة مشرك ، ولا يخلد في النار موحداً ، وسيأتي له مزيد بيان عند قوله تعالى ﴿ وما هم بخارجين من النار ... ﴾ البقرة (١٦٧) ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ البقرة ( ٨٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والظاهر أن هذا القول الذي أمروا به لا يختص بنوع معين بل كل ما صدق عليه أنه حسن شرعاً كان من جملة ما يصدق عليه هذا الأمر .

وقد قيل : إن ذلك كلمة التوحيد<sup>(٢)</sup> .

وقيل : الصدق<sup>(٣)</sup> .

وقيل : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(٤)</sup> ، وقيل غير ذلك » .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٢ / ١ .

(٢) هو ما أخرجه الطبري : ٢٩٦ / ٢ عن ابن عباس .

(٣) حكاه البغوي : ١١٧ / ١ عن ابن عباس وابن جبير وابن جريج ومقاتل ، وحكى أبو حيان : ٤٦١ / ١ قول ابن عباس ، وحكى القرطبي : ١٣ / ٢ قول ابن جريج ، ولفظه عند جميعهم : « وقولوا للناس صدقاً في شأن محمد ﷺ » .

(٤) حكاه الطبري : ٢٩٦ / ٢ ، والبغوي : ١١٧ / ١ عن سفیان الثوري .

**قلت** : والقول بالعموم وجيه ، وهو ما مال إليه ابن كثير : ١٢٤ / ١ ، وأبو حيان : ٤٦١ / ١ ، والآلوسي : ٣٠٩ / ١ ، قالوا : والظاهر أن هذا الأمر من جملة الميثاق المأخوذ على بين إسرائيل .

أما باقي الأقوال فهي كالأمثلة لما أمر بنوا إسرائيل أن يحستوا فيه ، وهو من باب التنوع وليس من باب التضاد والتنافر ، وسيأتي له مزيد بيان عند ذكر الكلمات التي ابتلي بها إبراهيم عليه السلام ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ﴾ البقرة ( ٨٩ ) .

قال الشوكاني : « واللام في ﴿ الكافرين ﴾ للجنس ، ويجوز أن تكون للعهد ، ويكون هذا من وضع الظاهر موضع المضمرة ، والأول أظهر »<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٧٦ .

**قلت :** الوجهان يجوزان بلا خلاف عند المفسرين ، بيد أن بعضهم رجح الأول بقرينة مقام الدعاء ويشمل المتحدث عنهم ؛ لأنهم من جملة أفراد هذا العموم . انظر التحرير والتنوير : ١ / ٦٠٣ ، وتفسير البضاوي : ٧٥ / ١ .

في حين رجح آخرون الثاني - أي أن الألف واللام للعهد ، وذلك لأن دلالة العموم على أفرادها دلالة متساوية وليس فيها بعض الأفراد أولى من بعض . انظر البحر المحيطة : ١ / ٤٨٨ ، وزوج المعاني : ٣٢١ / ١ .

**والحاصل :** أن الوجه الثاني هو الأظهر عندي - والعلم عند الله تعالى - بدلالة السياق ، ولأن أولئك المتحدث عنهم صدر عنهم من الجرم العظيم ما أهلهم للذم على الانفراد ، لذلك وضع المظهر موضع المضمرة زيادة في التشنيع والتقريع ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قل إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ﴾ البقرة ( ٩٤ ) .

قال الشوكاني (١) :

« ومعنى الخلوص أنه لا يشاركهم فيها غيرهم إذا كانت اللام في قوله ﴿ من دون الناس ﴾ للجنس .

أو لا يشاركهم فيها المسلمون إن كانت اللام للعهد ، وهذا أرجح ؛ لقولهم في الآية الأخرى ﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ (٢) .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٩ / ١ .

(٢) البقرة (١١١) .

**قلت** : للمفسرين قولان في المراد بالناس في قوله تعالى ﴿ من دون الناس ﴾ :

القول الأول : أن المراد عموم الناس ، وعليه تكون اللام للجنس ، وهو ما بدأ به الشوكاني ، واختاره الطبري : ٣٦٦/٢ ، وأبو حيان : ٤٩٨/١ ، والرازي : ١٧٤/٣ ، وابن عاشور : ٦١٥/١ وغيرهم . واستدلوا على ذلك بأدلة ، منها :

١- ظاهر الآية ، فالناس يحمل على العموم ما لم يرد دليل على التخصيص .

٢- ولأن الله تعالى أخبر عن بني إسرائيل أنهم ادعوا أن الجنة لهم وحدهم من غير استثناء أحد من بني آدم كما في آية البقرة (١١١) المشار إليها .

القول الثاني : أن المراد بالناس محمد ﷺ وأصحابه ، وهذا ما أخرجه الطبري : ٣٦٦/٢ عن ابن عباس ، وعليه تكون اللام للعهد ، وهو ما رجحه الشوكاني .

وأنت تلاحظ أن ما علل به الشوكاني لرجحان هذا القول خلاف ما ذكره غيره ، فالآية التي ساقها دالة على العموم .

**والحاصل** : أن من نظر إلى السياق السابق وكيف أن الحاجة إنما كانت بين أهل الكتاب والمسلمين ، فله أن يحمل الناس على خاص ، وهم محمد ﷺ وأصحابه ، كما هو القول الثاني ، ولكن ما استدل به على العموم أظهر ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يودّ أحدهم لو يعمر

ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر والله بصير بما يعملون ﴾ البقرة ( ٩٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ومن الذين أشركوا ﴾ قيل : هو كلام مستأنف ، والتقدير :

ومن الذين أشركوا ناس ﴿ يود أحدهم ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إنه معطوف على الناس ، أي أحرص الناس وأحرص من الذين أشركوا ،

وعلى هذا يكون قوله ﴿ يود أحدهم ﴾ راجعاً إلى اليهود بياناً لزيادة حرصهم على

الحياة ، ووجه ذكر ﴿ الذين أشركوا ﴾ بعد ذكر ﴿ الناس ﴾ مع كونهم داخلين فيهم

الدلالة على مزيد حرص المشركين من العرب ، ومن شابههم من غيرهم<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٧٩ .

(٢) انفرد الشوكاني رحمه الله تعالى في ترجيح هذا القول ، فلم أجد له موافقاً على هذا الرأي فيما لدي من

كتب التفسير .

(٣) وهو رأي جلة المفسرين ، فهو ما رجحه الطبري : ٢ / ٣٧٠ ، والزمخشري : ١ / ٨٣ ، وابن جزري :

١ / ٥٥ ، والرازي : ٣ / ١٧٦ ، وقد أشار الشوكاني له ، وابن كثير : ١ / ١٣٣ ، والقاسمي : ٢ / ١٩٦ ،

وابن عاشور : ١ / ٦١٧ وغيرهم . واستدلوا بما يلي :

١- لأنه إذا كانت القصة في شأن اليهود فالأليق بالظاهر أن يكون المراد هم دون غيرهم .

٢- لأن فيه زيادة توبيخ وتقريع لليهود ؛ لأن حرصهم على الحياة وطول البقاء فيها ، وهم مقرون

بالجزاء لما كان أشد من حرص المشركين الذين لا يقرون بالمعاد دل ذلك على حزم اليهود . بحصرهم

إلى النار لعلمهم بما قدمت لهم أنفسهم من قبيح الأفعال والأقوال ، وفيه إبطال لدعواهم أن الدار

الآخرة لهم دون غيرهم ، وقد أشار الشوكاني إلى هذا .

وقال الجمهور : أفرد الذين أشركوا بالذكر مع دخولهم في عموم الناس للإيذان بامتيازهم على غيرهم بشدة

الحرص . انظر التفسير الكبير : ٣ / ١٧٦ .

وأنت ترى أن الشوكاني قال : إن هذا الذي ذكره الجمهور من بيان شدة حرص اليهود على الحياة وإبطال

والأول وإن كان فيه خروج من الكلام في اليهود إلى غيرهم من مشركي العرب لكنه أرجح لعدم استلزامه للتكليف<sup>(١)</sup>.

وقال الرازي : إن الثاني أرجح ليكون ذلك ابلغ في إبطال دعواهم ، وفي إظهار كذبهم في قولهم : إن الدار الآخرة لنا لا لغيرنا<sup>(٢)</sup> « إلخ .  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> : « واختلف في الضمير في قوله ﴿ وما هو بمزحزحه ﴾ فقيل : هو راجع إلى أحدهم ، والتقدير : وما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر ، وعلى هذا يكون قوله ﴿ أن يعمر ﴾ فاعلاً لمزحزحه<sup>(٤)</sup> .

وقيل : هو لما دل عليه يعمر من مصدره ، أي وما التعمير بمزحزحه ، ويكون قوله ﴿ أن يعمر ﴾ بدلاً منه<sup>(٥)</sup> .

= دعواهم وإظهار كذبهم يفيد قوله ﴿ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ﴾ ، أقول : هذا صحيح ، ولكن السياق لا يساعده .

ثم التكلف الذي ذكره الشوكاني وارد على كلا القولين ، فالجمهور قدروا محذوفاً يتعلق به ﴿ ومن الذين أشركوا ﴾ أي : وأحرص من الذين أشركوا ، والقول المختار عند الشوكاني كذلك يحتاج محذوفاً لتتم الجملة المستأنفة ، أي : ومن الذين أشركوا ناس ...

**والحاصل** : أن صرفه الذم إلى اليهود هو الموافق للسياق ، وهو الأولى .

(١) انظر الحاشية (٢) من الصفحة السابقة .

(٢) انظر تفسير الرازي : ١٧٦/٣ .

(٣) انظر فتح القدير : ١٧٩ / ١ - ١٨٠ ، وانظر ما قاله ينصه بدون زيادة في تفسير القرطبي : ٢٥/٢ .

(٤) ، (٥) هذان القولان هما الأسعد بالقبول لسلامتهما من الاعتراض ، فقد ذكرهما أبو حيان : ٥٠٦/١ ،

والسمين الحلبي : ١٤/٢ .

واستظهر أبو حيان الأول منهما ، وجوز القولين الزجاج : ١٧٨/١ ، وبدأ بالأول منهما ، وبه بدأ

الزنجشيري : ٨٢/١ .

وحكى الطبري<sup>(١)</sup> عن فرقة أنها قالت : هو عماد ، وقيل : هو ضمير الشأن ، و﴿ ما ﴾ هي الحجازية ، والضمير اسمها ، وما بعده خبرها<sup>(٢)</sup> ، والأول أرجح ، وكذلك الثاني ، والثالث ضعيف جداً ؛ لأن العماد لا يكون إلا بعد شيئين ، ولهذا يسمونه ضمير الفصل ، والرابع فيه أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف جر ، كما حكاها ابن عطية عن النحاة .

- (١) هذا ما اختاره الطبري : ٣٧٤/٢ ولم يحكه عن غيره ، وعلل له بما يوقف عليه في محله لمن أراد التوسع .  
وعرف النحاة ضمير العماد ، ويسمى ضمير الفصل بأنه الذي يفصل بين الخبر والتابع بحيث يكون ما بعده خبراً لا تابعاً ، وسمي عماداً ؛ لأنه يعتمد عليه معنى الكلام . انظر مغني اللبيب لابن هشام : ٤٩٣/٢ - ٤٩٨ ، وانظر تفسير القرطبي : ٢٥/٢ ، ومثل له بقوله تعالى ﴿ إن كان هذا هو الحق ﴾ الأنفال (٣٢) ، وقوله ﴿ ولكن كانوا هم الظالمين ﴾ الزخرف (٧٦) ، وانظر فتح القدير : ١٧٣/١ هامش (٤) .
- (٢) انظر هذا القول في تفسير الطبري : ٢٥/٢ ، والدر المصون : ١٤/٢ ، ومعاني الزجاج : ١٧٨/١ .  
واعترض على هذا القول بأن ضمير الشأن إنما يفسر بجملة سالمة من حرف الجر ، وهذا مذهب البصريين ، وقد جوز ذلك أبو علي الفارسي في الحلييات ، قالوا : وهو ميل منه إلى الكوفيين . انظر تفسير ابن عطية : ٢٩٩/١ ، والدر المصون : ١٤/٢ .
- وعرفت ﴿ ما ﴾ الحجازية بأنها التي تعمل عمل كان ، كما قال تعالى ﴿ ما هذا بشراً ﴾ يوسف (٣١) ، وكما في قوله تعالى ﴿ ما هن أمهاتهم ﴾ المجادلة (٢) . وانظر : هذا القول في البحر المحيط : ٥٠٦/١ ، والدر المصون : ١٤/٢ .
- وبعد فالقول الأول عليه الأكثر ، والثاني قوي كما تقدم ، وتقدمت الاعتراضات على باقي الأقوال الأخرى ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقاً لما بين يديه  
وهدى وبشرى للمؤمنين ﴾ البقرة ( ٩٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« والضمير ﴿ فإنه ﴾ يحتمل وجهين :

الأول : أن يكون لله ، ويكون الضمير في ﴿ نزله ﴾ لجبريل ، أي فإن الله نزل  
جبريل على قلبك<sup>(٢)</sup> ، وفيه ضعف كما يفيد قوله ﴿ مصدقاً ﴾ .

الثاني : أنه لجبريل ، أي فإن جبريل نزل القرآن على قلبك<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٨٠ .

(٢) هذا اختيار ابن عطية : ١ / ٣٠١ ، وحكى القول الآخر بقيل ، ووجه ضعف هذا القول كما نبه عليه  
الشوكاني : أن قوله تعالى ﴿ مصدقاً ﴾ من أوصاف القرآن ، ولأنه يلزم على هذا القول تقدير محذوف ،  
أي : فإنه نزل جبريل على قلبك بالقرآن مصدقاً ، وتقدم أن الأصل في الكلام عدم التقدير . انظر البحر  
المحيط : ١ / ٥١٢ .

(٣) وهو رأي جمهور النحاة والمفسرين ، فقد اكتفى به الطبري : ٢ / ٣٩٢ ، والرازي : ٣ / ١٧٩ ، والزحشري :  
١ / ٨٤ ، والآلوسي : ١ / ٣٣٣ ، وابن جزري : ١ / ٥٥ ، ورجحه أبو حيان : ١ / ٥١٢ .

**والحاصل** : أن القول الثاني هو الأظهر لما تقدم من الاعتراض على القول الأول .

قال الزحشري : ١ / ٨٤ : « الضمير في ﴿ نزله ﴾ للقرآن ، ونحو هذا الإضمار ، أي إضمار ما لم يسبق له  
ذكر فيه تفخيم لشأن صاحبه ، حيث يجعل لقرط شهرته كأنه يدل على نفسه ويكتفى عن اسمه الصريح  
بذكر شيء من صفاته » ا . هـ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر به إلا الفاسقون ﴾ البقرة ( ٩٩ ) .

قال الشوكاني : « الظاهر أن المراد جنس الفاسقين ، ويحتمل أن يراد اليهود ؛ لأن الكلام معهم »<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٨٢ .

**قلت :** اعلم أن المراد بالفاسقين في هذه الآية عموم الكفرة لخروجهم عن أمر الله تعالى بكفرهم ووجودهم .

وقد بينت فيما مضى معنى الفسق لغة ، ومما قدمته : أن الفسق هو الخروج ، والفاسق هو الخارج عن أمر الله ، وقد يقع الخروج بكفر وبما هو دون ذلك . انظر الآية (٢٦) من سورة البقرة . واللام في ﴿ الفاسقون ﴾ إما للجنس ، ويكون المراد حينئذ عموم الكفرة أو للعهد ، والمراد حينئذ اليهود ، والسياق يؤيد الثاني ، والشوكاني كما سبق استظهر الأول ، ولعله كما قال لتكون الآية الكريمة ذمماً لليهود ولغيرهم من سائر الكفار . انظر للاستزادة التفسير الكبير : ٣ / ١٨٢ ، والبحر المحيط : ١ / ٥١٨ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون ﴾ البقرة ( ١٠١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« وقوله ﴿ كتاب الله ﴾ أي التوراة ؛ لأنهم لما كفروا بالنبي ﷺ وبما أنزل عليه كان ذلك منهم نبذاً للتوراة ونقضاً لها ورفضاً لما فيها<sup>(٢)</sup> .

ويجوز أن يراد بالكتاب هنا : القرآن ، أي لما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم من التوراة نبذوا كتاب الله الذي جاء به هذا الرسول<sup>(٣)</sup> ، وهذا أظهر من الأول » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٨٣ .

(٢) وهذا قول الطبري : ٤٠٣/٢ ، ولم يذكر غيره ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ٣٠٤/١ ، والرازي : ١٨٤/٣ ، واكتفى به ابن كثير : ١٣٩/١ ، والآلوسي : ٣٣٦/١ ، وجمهور المفسرين ، واستدلوا له بأدلة ، منها :

١- أن النبذ لا يعقل إلا فيما تمسكوا به أولاً ، وأما إذا لم يلتفتوا إليه فلا يقال إنهم نبذوه .

٢- أنه تعالى قال ﴿ نبذ فريق من الذين أوتوا الكتاب ﴾ ، ولو كان المراد به القرآن لم يكن لتخصيص الفريق منهم معنى ؛ لأن جميعهم لا يصدق بالقرآن .

٣- قالوا : إن القاعدة النحوية تنص على أن المعرفة إذا أعيدت معرفة كان الثاني عين الأول .

٤- أن مذمتهم في نبذ الكتاب الذي أوتوه واعترفوا بحقيقته أشد ، فإنه يفيد أنه مجرد مكابرة وعناد .

(٣) وهذا ما ذهب إليه أبو حيان : ٥٢١/١ ، وبه بدأ ابن عطية : ٣٠٤/١ ، وذهب إليه ابن عاشور : ٦٢٦/١ ، واستدل له أبو حيان بقوله : « إن الكلام مع الرسول فيصير المعنى أنه يصدق ما بأيديهم من التوراة ، وهم بالعكس يكذبون ما جاء به من القرآن » ، وزاد ابن عاشور : « إن الكتاب هو القرآن ؛ لأنه الأتم في نسبه إلى الله تعالى » .

**وبعد :** فلعل القول الثاني هو الأظهر ، كما قاله الشوكاني ، ولما علل به أصحاب هذا القول ، ولأن أدلة الفريق الأول يمكن أن يجاب عنها ، ولأنه يلزم على القول الأول ، أن نزول القرآن الكريم سبب لنبذ أولئك للتوراة ، وليس كذلك ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ واتبعوا ما تلووا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على ملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنه فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون ﴾ البقرة ( ١٠٢ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ على ملك سليمان ﴾ : على عهد ملك سليمان ، قاله الزجاج<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : في ملك سليمان ، يعني في قصصه وصفاته وأخباره ، قال الفراء : تصلح ( على ) و ( في ) في هذا الموضع<sup>(٣)</sup> ، والأول أظهر .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٣ / ١ .

(٢) انظر معاني الزجاج : ١٨٣ / ١ ، وهو قول الزمخشري : ٨٥ / ١ ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ٣٠٥ / ١ ، وأبو حيان : ٥٢٢ / ١ ، ورجحه السمين الحلبي : ٢٩ / ٢ .

(٣) انظر معاني الفراء : ٤١٢ / ٢ ، وأسنده عن ابن جريج وابن إسحاق ، وهو قول المبرد كما في زاد المسير : ١٠٥ / ١ ، واختاره الألوسي في روح المعاني : ٣٣٧ / ١ .

**والحاصل** : أن الثاني أظهر - والعلم عند الله تعالى - ، وذلك لأن حروف الجر ينوب بعضها عن بعض كما قال تعالى ﴿ سأل سائل بعداب واقع ﴾ المعارج (١) أي عن عذاب واقع ، ومنه قوله تعالى ﴿ ولأصلبتكم في جذوع النخل ... ﴾ طه (٧١) أي على جذوع النخل ، ولأنه يلزم على الأول تقدير محذوف ، والأصل في الكلام إجرأه على ظاهره ، ومنهم من قال : تضمن ( تلى ) معنى ( تكذب أو تقول ) ، ولا حاجة حينئذ إلى التقدير كما أفاده في البحر وفي الدر المصون ، ولكنه أيضا خلاف الأصل ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثانية :

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى ثلاثة أقوال<sup>(١)</sup> في ﴿ ما ﴾ التي في قوله تعالى ﴿ وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت ﴾ :

١- أي ويعلمون الناس ما أنزل على الملكين ، أي هي موصولة عطفًا على السحر .

٢- العطف على قوله ﴿ ما تتلوا الشياطين ﴾<sup>(٢)</sup> .

٣- وقيل : إن ﴿ ما ﴾ نافية<sup>(٣)</sup> ، والواو عاطفة على قوله ﴿ وما كفر سليمان ﴾ وفي الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : وما كفر سليمان وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٨٣ بتصرف .

(٢) والتقدير على هذا الوجه : واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما أنزل على الملكين ، وما بينهما اعتراض ، وهذا القول والذي قبله يتفقان ، كما ترى في أن ﴿ ما ﴾ في قوله ﴿ وما أنزل على الملكين ﴾ موصولة بمعنى « الذي » محلها نصب عطفًا على السحر ، والتقدير : يعلمون الناس السحر ويعلمونهم الذي أنزل على الملكين ، وهو قول الجمهور ، فيه يقول الطبري : ٤٢٦/٣ ، والزنجشيري : ٨٥/١ ، والبغوي : ١٢٩/١ ، والرازي : ١٩٨/٣ ، وابن جزى : ٥٥/١ ، وابن العربي : ٤٤/١ ، واختاره من المتأخرين ابن عاشور : ٦٣٩/١ ، والشيخ السعدي : ١١٨/١ ، وهو الذي اختاره الشوكاني كما سيأتي .

قال البغوي : « فإن قيل : كيف يجوز تعليم السحر من الملائكة فعنه جوابان :

الأول : أن الملكين لا يتعمدان التعليم لكنهما يصفان السحر ويذكران بطلانه ويأمران باجتنابه .

الثاني : أنه امتحان من الله تعالى ، فمن شقى يتعلم السحر منهما ، ومن سعد يتركه ويبقى على الإيمان ، فهو ابتلاء من الله تعالى للمعلم والمتعلم ، والله تعالى يمتحن عباده بما شاء فله الأمر والحكم » ا . هـ .

وقال الرازي مؤيدًا هذا القول : ١٩٨/٣ :

« وعطف قوله ﴿ وما أنزل على الملكين ﴾ على ما يليه أولى من عطفه على ما بعده » .

وقال العلامة ابن كثير رحمه الله : ١٤٢/١ :

« وذهب كثير من السلف إلى أن هاروت وماروت كانا ملكين من السماء وأنها أنزلتا إلى الأرض ، فكان من أمرهما ما كان ... » ا . هـ .

(٣) وهو اختيار القرطبي : ٣٥/٢ ، وابن كثير : ١٤٢/١ ، ونصره من المتأخرين القاسمي في محاسن التأويل :

٢١٠/٢ ، وقال : « إن ما نافية على أصح الأقوال ، وكأنه اقتضى أثر القرطبي حينما قال : وهذا أولى

= ما حملت عليه الآية وأصح ما قيل فيها ، ولا يلتفت إلى ما سواه ، وتعقبه الشوكاني : ١٨٤/١ قائلاً : « ولعل وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده وظهور تكلفه تنزيه الله سبحانه وتعالى أن ينزل السحر إلى أرضه فتنه لعباده على ألسن ملائكته » ا . ه .

إذاً ظهر لك أن سبب الجزم بالقول الثاني لدى القائلين به : إنكار إنزال السحر على الملكين ، لذلك قالوا : إن « ما » نافية جزماً .

واحتجوا المذهبهم بوجوه :

١- أن السحر لو كان نازلاً عليهما - أي الملكين - لكان منزله هو الله سبحانه وتعالى ، وذلك غير جائز ؛ لأن السحر كفر وعبث ، ولا يليق بالله إنزال ذلك .

٢- في الآية دليل على كفر الساحر ، فلو ثبت أن الملائكة يعلمون السحر للزم منه كفرهم ، وهو باطل .

٣- كما لا يجوز في الأنبياء أن يبعثوا لتعليم السحر فكذلك الملائكة بطريق أولى .

٤- قالوا : السحر لا ينضاف إلا إلى الكفرة والفسقة والشياطين والمردة فكيف ينضاف إلى الله تعالى ما ينهى عنه ويتوعد عليه بالعقاب . انظر هذه الوجوه مع الرد عليها في تفسير الرازي : ١٩٧/٣ .

**قلت :** وبعد التأمل والنظر ظهر لي - والعلم عند الله تعالى - أن القول الأول هو الأظهر والأولى لما يلي :

١- قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى بعد أن رجح هذا القول - أي أن « ما » موصولة تقديرها كما سبق :... ويعلمونهم المنزل على الملكين قال : « فإن قال قائل : كيف يجوز لملائكة الله أن تعلم الناس ما به التفريق بين المرء وزوجه ، وكيف يجوز أن يضاف إلى الله تعالى إنزال ذلك على الملائكة ، فالجواب : أن الله تعالى بعد أن عرف عباده جميع ما أمرهم به وما نهاهم عنه ، ثم أمرهم ونهاهم بعد علمهم بما يؤمرون به وينهون عنه ، والسحر مما نهى عنه فلا ينكر إذاً أن يعلمه تبارك وتعالى الملكين المسمين فتنه لعباده من بني آدم للابتلاء والاختبار ، فيمحص المؤمن بترك التعلم منهما ويخزي الكافر بتعلمه منهما السحر والكفر ، وهما في تعليمهما من علماه ذلك لله مطيعان إذ كانا عن إذن الله تعالى لهما بذلك » انظره في تفسير الطبري : ٤٢٦/٣ ، ولا شك أنه وجيه ، وقد سبق نحوه عن البغوي .

٢- يلزم على القول بأن « ما » نافية تكلف ظاهر يصادم ظاهر الآية الكريمة من وجوه :

الأول : رد هاروت وماروت إلى الشياطين خلاف الظاهر ، بل الظاهر أنهما مترجم بهما عن الملكين ، ولذلك فتحت أوامر أسمائهما ؛ لأنهما في موضع خفض على البدلية من الملكين ، كما قال الطبري : ٤٢٦/٣ ، وهو رأي جمهور المعريين كما ذكره في الدر المصون : ٣٦/٢ .

= الثاني : قول من قال إن هاروت وماروت كانا رجلين مظاهرين بالصلاح والتقوى إلى أن بلغ حسن اعتقاد الناس بهما أنهم ظنوا أنهما ملكان من السماء ، وما يعلمانه للناس هو من وحي السماء ، أقول : لا شك أن هذا فيه من التكلف ما لا يخفى ، وهو تجهيل للناس لا ملجئ إليه ، وهذا أحد تخرجات أصحاب القول بالنفي . انظر محاسن التأويل : ٢١٠/١ ، ونسبه للمحققين .

الثالث : قول من قال : إن الملكين إنما يقولان لمن علماه السحر : إنما نحن فتنة فلا تكفر على وجه الاستهزاء منهما لمن علماه ، لا شك أن فيه تكلفاً ظاهراً ، بل الذي يظهر أن في هذا القول من الملكين فرقاً ظاهراً بين تعليم السحر من قبل الملكين وبين تعليمه من قبل الشياطين .

فالتعليم من قبل الملكين تعليم إنذار من السحر لا تعليم دعاء إليه ، بينما هو من قبل الشياطين على وجه الإضلال والإغواء لبني آدم . انظر معاني الزجاج : ١٨٤/١ ، وفتح القدير : ١٨٤/١ ، وانظر ما تقدم من قول ابن كثير عند ذكر القائلين بالقول الأول ، فقيه مزيد إيضاح .

ولعل هذا الذي قدمته لك هو الذي دفع الشوكاني رحمه الله تعالى إلى القول : « وعندي أنه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر ، فإن الله تعالى يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت » قاله ردّاً على جزم القرطبي ومن معه بصحة القول بالنفي ، والله تعالى أعلم .

#### تنبيه :

اعلم - رحمك الله - أن بعض من قال : إن هاروت وماروت ملكان أنزلا من السماء لحكمة أرادها الله تبيها إثبات قصة عجيبة غريبة ، ونسبها لذين الملكين ، مفاد هذه القصة : أن امرأة تعرضت لذين الملكين فما زالت بهما حتى واقعاها وشربا الخمر وقتلا النفس المحرمة ثم إنهما أحسا ببشاعة جرمهما ، ولما خيرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة اختارا عذاب الدنيا المؤقت على عذاب الآخرة المؤبد ، وأنهما ما زالا يعذبان بسبب ذلك الجرم ، أما المرأة فطارت إلى السماء ومسخت هناك نجمة فكانت كوكبة الزهرة ، وقد وجدت ممن مال إلى إثبات هذه القصة الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له ، انظره يقول :

« وذهب كثير من السلف إلى أنهما - هاروت وماروت - كانا ملكين من السماء وأنهما أنزلا إلى الأرض فكان من أمرهما ما كان - يشير إلى القصة المتقدمة - إلى أن قال رحمه الله : وعلى هذا فيكون الجمع بين ما ذكر وبين ما ورد من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين الملكين سبق في علم الله تعالى لهما هذا ، فيكون تخصيصاً لهما - أي من عصمة الملائكة - فلا تعارض حيثذ كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق ، مع أن هاروت وماروت على ما ذكر أخف مما وقع من إبليس لعنه الله تعالى ، ثم شرع في إيراد روايات تلك القصة عمن ساقها عنهم ، انظره في تفسيره رحمه الله : ١٤٢/١ ، ويفهم كذلك

كفروا يعلمون الناس السحر بيبابل هاروت وماروت ، فهاروت وماروت بدل من الشياطين في قوله ﴿ ولكن الشياطين كفروا ﴾ ذكره ابن جرير ، ورجح الشوكاني الأول .

= من كلام الشوكاني أنه تابع ابن كثير فيما ذهب إليه ، انظر فتح القدير : ١ / ١٨٨ .

**قلت :** وقد رد كثير من المحققين هذه القصة ، وتوصلوا إلى أنه لا أساس لهذه القصة من الصحة .

ومما يؤيد ذلك ما قاله ابن كثير رحمه الله تعالى نفسه رغم ما نقلته عنه حيث قال :

« رويت هذه القصة من طرق عديدة بلغت عشرين طريقاً ولكن ليس في هذه الطرق على كثرتها ولا طريق واحدة مرفوعة إلى رسول الله ﷺ ، وقد زدها كثير من الحفاظ والمحدثين والمفسرين ، وحاصل ذلك راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل ؛ إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح » انظر تفسير ابن كثير : ٢٤٩/١-٢٥٠ ، وهو غير النسخة التي بين يدي ، وانظره بنصه في تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير : ٨٥/١ .

وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى عن هاروت وماروت : « وما ذكر فيها أهل الأخبار ، ونقله المفسرون وما روي عن علي وابن عباس رضي الله عنهم في خبرهما وابتلائهما بما ذكر فاعلم رحمك الله : أن هذه الأخبار لم يرو منها شيء لا صحيح ولا سقيم عن رسول الله ﷺ ، وليس هو شيئاً يؤخذ بقياس ... إلى أن قال : وقد انطوت القصة على شنع عظيمة ، وما نحن نحير في ذلك ما يكشف غطاء هذه الإشكالات إن شاء الله تعالى » ، ثم ذكر ما يزيغ القصة ويبطلها من عدة وجوه . انظر الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض : ٨٥٢/٢-٨٥٩ .

وقال ابن عطية بعد أن ذكر روايات القصة : « وهذا كله ضعيف وبعيد » انظر المحرر الوجيز : ٣٠٩/١ . وانظر ما قاله القاسمي في تفسيره : ٢١١/٢ ، وانظر تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير : ٨٤/١ فستجد ما يكفي لبطلان هذه القصة وتزييفها ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى: ﴿ ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين أن ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم ﴾ البقرة (١٠٥).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « وقد قيل بأن الخير الوحي<sup>(٢)</sup> ، وقيل غير ذلك<sup>(٣)</sup> ، والظاهر أنهم لا يودون أن ينزل على المسلمين أي خير كان ، فهو لا يختص بنوع معين<sup>(٤)</sup> ، كما يفيد وقوع هذه التكررة في سياق النفي .

وتأكيد العموم بدخول ﴿ من ﴾ المزیدة عليها ، وإن كان بعض أنواع الخير أعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص .»

(١) انظر فتح القدير : ١٨٩ / ١ .

(٢) هذا ما اختاره الرازي في تفسيره : ٢٠٤ / ٣ ، واستدل له بقوله تعالى ﴿ أهم يقسمون رحمة ربك ... ﴾ الزخرف (٣٢) ، ومال إليه ابن كثير : ١٥٤ / ١ ، وكذلك البغوي : ١٣٣ / ١ .

(٣) مما ورد عن المفسرين في تفسير الخير بأنه النبوة والرسالة ، حكاه ابن الجوزي في تفسيره : ١٠٩ / ١ ، ولم يذكر قائله ، وحكي عن أبي سليمان الدمشقي قال : « إنه أراد بالخير : العلم والفقه والحكمة » وحكى الآلوسي : ٣٥٠ / ١ مزيداً من الأقوال غير ما تقدم .

(٤) وهذا ما استظهر أبو حيان : ٥٤٦ / ١ ، وصاحب التسهيل : ٥٦ / ١ ، والآلوسي : ٣٥٠ / ١ . ولعله كذلك ؛ لعموم اللفظ ، ولعدم ورود المخصص ، وتقدم أن هذه الأقوال كالأمثلة ، لا من باب قصر العموم عليها ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿وقالوا اتخذوا الله ولدًا سبحانه بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون﴾ البقرة (١١٦).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>:

«والقنوت أصله في اللغة: القيام، قال الزجاج: فالخلق قانتون، أي قائمون بالعبودية<sup>(٢)</sup>».

وقيل: أصله الطاعة<sup>(٣)</sup>، ومنه ﴿والقانتين والقانتات﴾<sup>(٤)</sup>.

وقيل: السكوت<sup>(٥)</sup>، ومنه ﴿وقوموا لله قانتين﴾<sup>(٦)</sup>.

ولهذا قال زيد بن أرقم<sup>(٧)</sup>: (كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ﴿وقوموا لله قانتين﴾).

(١) انظر فتح القدير: ١٩٨/١.

(٢) انظر معاني الزجاج: ١٩٨/١، والذي في معاني الزجاج هو الأول الذي صدر به الشوكاني، أما جملة «فالخلق قانتون...» فهي ضمن قول القرطبي: ٦٠/٢، فساق هذا القول مريدًا به أن القنوت يطلق على طول القيام، واستدل بحديث جابر قال قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت» رواه مسلم في صلاة المسافرين، باب أفضل الصلاة طول القنوت ح (١٦٤/٧٥٦): ٢٨١/٥، قال النووي: المراد بالقنوت هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت: ٢٨١/٥، وحكى هذا ابن عطية في تفسيره: ٣٣٨/١، قال: والقنوت طول القيام.

(٣) حكاه القرطبي: ٥٩/٢، وحكاه البغوي: ١٤١/١ عن مجاهد وعطاء والسدي، وبه بدأ ابن عطية في تفسيره: ٣٣٨/١، واختاره الرازي: ٢٣/٤، وابن كثير: ١٦٥/١، وهو ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة القنوت: ص ٢٣-٢٤.

(٤) الأحزاب (٣٥).

(٥) حكاه القرطبي: ٥٩/٢، وابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن: ص ٤٥٢، والذي وجدته في فتح القدير: ١٩٨/١: السكون بدلاً من السكوت، وهو كذلك في تفسير الرازي: ٢٣/٤، ولعل الصواب ما أثبتته كما في تفسير القرطبي والمشكل لابن قتيبة.

(٦) البقرة (٢٣٨).

(٧) هو الصحابي الجليل زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، أول مشاهده الخندق (ت ٦٧).  
التقريب (٢١١٦).

فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام<sup>(١)</sup> .

وقيل : القنوت الصلاة<sup>(٢)</sup> .

والأولى : أن القنوت لفظ مشترك بين معان كثيرة ، قيل : هي ثلاثة عشر معنى ، وهي

مبينة وقد نظمها بعض أهل العلم كما أوضحت ذلك في شرحي على المنتقى » .

(١) متفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في التفسير ح (٤٥٣٤) : ٤٦/٨ ، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة

(٣٥/٥٣٩) : ٢٧/٥ .

(٢) حكاه القرطبي : ٥٩/٢ .

**قلت** : أشهر المعاني التي ذكرها الشوكاني للقنوت هو لزوم الطاعة ، لذلك قال ابن فارس في المعجم : ص

٤١٣ : « وأصل (قنت) لزوم الطاعة وإدامتها ، وهذا هو المشهور » ا . هـ .

وقال ابن قتيبة في تأويل المشكل له : ص ٤٥٢ : « ولا أرى أصل هذا الحرف إلا الطاعة ؛ لأن جميع هذه

الخلال من الصلاة والقيام فيها والدعاء وغير ذلك يكون عن الطاعة » ا . هـ .

ومثله قول الراغب : ص ٤١٣ : « القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع ، وقد فسر بكل واحد منهما في قوله

تعالى ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ وقوله ﴿ كل له قانتون ﴾ » ا . هـ .

**وبناء على ما تقدم فالاختلاف المحكي عن السلف في معنى القنوت اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد ؛**

لأن كل قول من الأقوال المتقدمة له حظ من مادة (قنت) .

وإن كان إدامة الطاعة ولزومها أخص المعاني المتقدمة ، وهو قول الجمهور . انظر تفسير ابن كثير :

١٦٩/١ ، والبحر المحيظ : ٥٨٢/١ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ بديع السموات والأرض وإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴾ البقرة ( ١١٧ ) .

قال الشوكاني (١) :

« والظاهر في هذا المعنى الحقيقي ، وأنه يقول سبحانه وتعالى هذا اللفظ ، وليس في ذلك مانع ولا جاء ما يوجب تأويله ، ومنه قوله تعالى ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ﴾ (٢) ، وقال تعالى ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون ﴾ (٣) .

وقد قيل : إن ذلك مجاز وأنه لا قول ثمه ، وإنما هو قضاء يقضيه ، فعبر عنه بالقول (٤) ، ومنه قول الشاعر (٥) :

فأصبحت مثل النسر طار فراخه إذا رام تطياراً يقول له قع (٦)

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١٩٨ .

(٢) يس (٨٣) .

(٣) النحل (٤٠) .

(٤) هذا ما قاله الزمخشري في تفسيره : ١ / ٩١ ، وعليه قول الرازي : ٤ / ٢٦ ، والبيضاوي : ١ / ٨٤ ، وهو ما قرره أبو حيان : ١ / ٨٥ = بعد أن أطل في النقول عن المفسرين في ذلك وهو قول جلة أهل التفسير بالرأي . انظر تفسير أبي السعود : ١ / ١٥١ ، والآلوسي : ١ / ٣٦٨ ، وهو ما قرره القرطبي في تفسيره : ٦٣ / ٢ وغيرهم .

(٥) هو عمر ، وقيل : عمرو ، وقيل : كعب بن حمزة الدوسي ، احد المعمرين ، وأحد حكام العرب . انظر معجم الشعراء : (٢٠٩) ، وفتح القدير : ١ / ١٩٩ ، وتفسير الطبري : ٢ / ٥٤٦ (ح) .

(٦) انظر البيت في تفسير الطبري : ٢ / ٥٤٦ .

**قلت** : اعلم أن منشأ الخلاف في هذه المسألة ، أي هل هناك قول حقيقي أو هو قضاء يقضيه الله تعالى ، هو هل المخاطب بقوله ﴿ كن ﴾ موجود أم معدوم ، فإن كان موجوداً فتحصيل الحاصل محال ، وإن كان معدوماً فكيف يتصور خطاب المعدوم ؟ .

= هذه المسألة قد تكلم فيها علماء السلف قديماً ، فقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن هذه المسألة فأجاب بما لا يتسع المقام لبسطه غير أن مما قاله :

هذه المسألة مبنية على أصلين :

أحدهما : الفرق بين خطاب التكوين الذي لا يطلب فيه سبحانه وتعالى فعلاً من المخاطب ، بل هو الذي يكون المخاطب به ويخلقه بدون فعل منه ، وبين خطاب التكليف الذي يطلب به من المأمور فعلاً أو تركاً يفعلُه بقدرة وإرادة ، وإن كان ذلك جميعه بحول الله وقوته إذ لا حول ولا قوة إلا بالله ، وهذا الخطاب قد تنازع فيه الناس هل يصح أن يخاطب به المعدم بشرط وجوده أم لا يصح أن يخاطب به إلا بعد وجوده ، لا نزاع بينهم أنه لا يتعلق به حكم الخطاب إلا بعد وجوده ، وكذلك تنازعوا في الأول هل هو خطاب حقيقي أم هو عبارة عن الاقتدار وسرعة التكوين ، والأول هو المشهور عند المنتسبين إلى السنة .

الأصل الثاني : أن المعدم في حال عدمه هل هو شيء أم لا ؟ ، وعمدة من جعله شيئاً إنما هو لأنه ثابت في العلم وباعتبار ذلك صح أن يخص بالقصد والخلق والخير عنه والأمر به والنهي عنه وغير ذلك ، وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ النحل (٤٠) ، ذلك الشيء هو معلوم قبل إبداعه وقبل توجيه هذا الخطاب إليه ، وبذلك كان مقدراً مقضياً يقول ويكتب مما يعلمه ما يشاء» ١ . ه .

انظره بأوسع مما نقلته في تفسير القاسمي : ٢٣٧/٢ .

وقد بسط الإمام الطبري رحمه الله تعالى أيضاً الكلام في هذه المسألة بما فيه مفتح ، ومما قاله رحمه الله :

« وأولى الأقوال في قوله ﴿ وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ أن يقال : إن هذا عام في كل ما قضاه الله تعالى وبرأه ؛ لأن ظاهر ذلك عموم وغير جائز إحالة الظاهر إلى الباطن من التأويل بغير برهان » .

ومما قاله : « ويسأل الذين زعموا أن معنى قوله جل ثناؤه : ﴿ فَإِنَّمَا يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ نظير قول الشاعر :

فأصبحت مثل النسر طار فراخه إذا رام تطياراً يقال له : قع

ولا قول هناك وإنما معناه : إذا رام طيراناً وقع .

وما أشبه ذلك ، فإنهم لا صواب للغة أصابوا ولا كتاب الله وما دلت على صحته الأدلة اتبعوا ، فيقال لقائل ذلك : إن الله تعالى ذكره أخبر عن نفسه أنه إذا قضى أمراً قال له ﴿ كُنْ ﴾ أفنتكرون أن يكون قائل ذلك ؟ فإن أنكروه كذبوا بالقرآن وخرجوا من الملة . انظر تفسير

= الطبري : ١/٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨ ، ففيه ما يفى بالمقصود .

إذا ما قاله الشوكاني في هذه المسألة هو الموافق لمذهب السلف ، وهو حمل ﴿ قال ﴾ على المعنى الحقيقي إذا لا ملجئ للقول بالمجاز ، ومن المعلوم أن تبني القول بالمجاز وجعله وسيلة لنفي ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله مسلك باطل وطريق ضلالة ، ولا يخفى أن مراد من قال بالمجاز هنا هو نفي صفة الكلام عن الله ، والذي عليه أئمة الهدى سلفاً وخلفاً أن الله تعالى يتكلم حقيقة بحرف وصوت يسمع بما شاء وكيف شاء ، وأن نوع الكلام قديم وآحاده متجددة .

قال في شرح العقيدة الواسطية : ص ٨٧ بعد سرد العديد من الآيات التي فيها إثبات الكلام لله تعالى كقوله تعالى ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ النساء (١٦٤) ، وقوله ﴿ ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين ﴾ القصص (٦٥) ، وقوله ﴿ وإذ قال الله تعالى يا عيسى بن مريم ﴿ المائدة (١١٦) .

قال : ويستفاد من مجموع الآيات التي ساقها المؤلف : إثبات الكلام لله تعالى ، ومذهب أهل السنة والجماعة إثبات ما دل عليه الكتاب والسنة من أن الله تعالى موصوف بالكلام وكلامه سبحانه وتعالى من صفاته الذاتية لقيامه به واتصافه به ، ومن صفاته الفعلية الواقعة بمشيئته وقدرته فيتكلم إذا شاء كيف شاء بما يشاء ولم يزل متكلماً ولا يزال متكلماً ؛ لأنه لم يزل ولا يزال كاملاً ، والكلام من صفات الكمال ، ولأن الله تعالى وصف به نفسه ووصفه به رسوله « ا . هـ .

وللاستزادة انظر العقيدة الطحاوية : ١/١٧٤ ، والفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية : ١٢/١٦٢ وما بعدها فهناك بسط رحمه الله تعالى اختلاف الناس في كلام الله ، فراجعه تستفد ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْبَغُ لِإِنْتِزَاعِ عَهْدِي مِنَ الظَّالِمِينَ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ البقرة (١٢٤-١٢٥) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قد اختلف العلماء في تعيين الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم :

١- فقييل : هي شرائع الإسلام<sup>(٢)</sup> .

٢- وقيل : ذبح ابنه<sup>(٣)</sup> .

٣- وقيل : أداء الرسالة<sup>(٤)</sup> .

٤- وقيل : هي خصال الفطرة<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٢/١ بتصرف .

(٢) هذا قول ابن عباس أخرجه عنه الطبري : ٨/٣ ، وهو في ابن كثير : ١٧٠/١ ، وهذه الشرائع ثلاثون سهماً ، عشر في براءة (١١٢) ، وعشر في أول « المؤمنون » الآيات (١-٩) وكذلك في سورة المعارج الآيات (٢٢-٣٤) ، وعشر في الأحزاب الآية (٣٥) .

(٣) هذا قول آخر لابن عباس كما في تفسير ابن كثير : ١٧٠/١-١٧١ .

(٤) حكاه القرطبي في تفسيره : ٦٧/٢ ولم يذكر قائله .

(٥) ذكر المفسرون منها عشر خصال : خمس في الرأس ، وهي قصّ الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وخمس في الجسد : تقليم الأظفار وحلق العانة والختان وتنف الإبط ، وغسل أثر الغائط والبول بالماء . انظر تفاصيل هذه الخصال في تفسير ابن كثير : ١٧٠/١-١٧١ ، وهذا قول آخر لابن عباس ، وبه قال سعيد بن المسيب ومجاهد والشعبي والنخعي وغيرهم كما أخرجه عنهم الطبري : ٩/٣ ، وحكاه ابن كثير في تفسيره ، وسيأتي له مزيد بيان .

٥- وقيل : هي قوله ﴿إني جاعلك للناس إمامًا﴾<sup>(١)</sup> .

٦- وقيل : بالطهارة<sup>(٢)</sup> .

قال الزجاج : وهذه الأقوال ليست بمتناقضة ؛ لأن هذا كله مما ابتلي به إبراهيم<sup>(٣)</sup> .  
وظاهر النظم - والكلام للشوكاني<sup>(٤)</sup> - أن الكلمات هي قوله ﴿إني جاعلك للناس إمامًا...﴾ وما بعده ، ويكون ذلك بيانًا للكلمات ، وعلى هذا يكون قوله تعالى ﴿إني جاعلك للناس إمامًا...﴾ مستأنفًا ، كأنه قيل : ماذا قال له .

وقال ابن جرير الطبري ما حاصله : إنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ذلك ، وجائز أن يكون بعض ذلك ولا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحديث أو إجماع ولم يصح بذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة ، ثم قال : فلو قال قائل : إن الذي قاله مجاهد ومن قال بقوله أولى بالصواب كان مذهبًا ، يعني أن الكلمات هي :

(١) هذا قول آخر لابن عباس ، أخرجه عنه الطبري : ١٢/٣ من طريق العوفيين ، ونحوه جاء عن مجاهد وعكرمة . انظر تفسير ابن كثير : ١٧٠/١-١٧١ ، وهو أحد القولين عند الطبري ، ومال إليه الشوكاني كما سيأتي .

ومعنى هذا القول : أن الله تعالى ابتلي إبراهيم عليه السلام بقوله تعالى ﴿إني جاعلك للناس إمامًا﴾ وما ورد بعد ذلك من آيات في شأن المناسك والمقام وسؤال الرزق لساكني البيت ، وبعث محمد ﷺ على دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ، واختار هذا القول كذلك ابن عطية : ٣٤٩/١ ، وقال : إنه أقوى الأقوال في تفسير هذه الآية .

(٢) حكاه القرطبي : ٦٧/٢ عن ابن عباس ، وهو داخل في القول الرابع كما سبق .

(٣) انظر معاني الزجاج : ٢٠٥/١ ، ولم يذكر الزجاج رحمه الله لفظ التناقض ، بل قال : « وجميع هذه الخلال قد ابتلي بها إبراهيم عليه السلام وقد وفى بما أمر به وأتى بما أتى به المؤمن بل البر المصطفى المختار » . هـ . بينما الذي ذكر التناقض هو القرطبي في تفسيره : ٦٩/٢ ، وقد نقل الشوكاني عبارته بتمامها ، فتنبه .

(٤) هذا شروع في تأييد القول الخامس المتقدم ، وهو المختار عند الشوكاني .

﴿إني جاعلك للناس إماماً...﴾ ﴿وعهدنا إلى إبراهيم...﴾ وما بعده<sup>(١)</sup> ، ورجح ابن كثير أنها تشمل جميع ما ذكر<sup>(٢)</sup> إلى أن قال الشوكاني : « وقد أخرج ابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup> عن مجاهد قال : «ست من فطرة إبراهيم : قص الشارب والسواك والفرق وقص الأظفار والاستنجاء وحلق العانة ، قال : ثلاثة في الرأس وثلاثة في الجسد<sup>(٤)</sup> ، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ في الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة مشروعية تلك العشرة لهذه الأمة<sup>(٥)</sup> ، ولم يصح عن النبي ﷺ أنها الكلمات التي ابتلى بها ، ولا يخفك أن فعل الخليل لشيء من هذه الخصال لا يستلزم أنها من الكلمات التي ابتلى بها ، وإذا لم يصح شيء عن رسول الله ﷺ ولا جاءنا من طريق تقوم بها الحجة تعيين تلك الكلمات لم يبق

(١) انظر تفسير الطبري : ١٧/٣ ، قال : لأن ذلك كالبيان عن الكلمات التي ذكر الله أنه ابتلى بها إبراهيم ،

وعقب ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٧٢/١ على ما يفهم منه تأييد الطبري لهذا القول بما ملخصه :

قلت : - أي ابن كثير - والذي قاله أولاً من أن الكلمات تشمل جميع ما ذكر أقوى من هذا الذي جوزّه من قول مجاهد ومن قال مثله ؛ لأن السياق يعطى خلافه « ا . ه .

وهذا الذي عقب به ابن كثير أيده أحمد شاكر محقق الطبري بقوله : قول الطبري بين ، وهو قاض أن الصواب القول بالعموم ، والثاني - أي قول مجاهد - لو قيل : كان مذهباً ، وهذه كلمة تضعيف لا كلمة تقوية . انظر تفسير الطبري : ١٧/٣ (ح) ، ولعلك تلاحظ أن الشوكاني اعتمد ما نقله عن الطبري في تأييد ما ذهب إليه ، بينما رجح ابن كثير وأحمد شاكر أن المنقول عن الطبري يرجح العموم ، فتنبه .

(٢) انظر تفسير ابن كثير : ١٧٢/١ ، وهو اختيار أبي حيان : ٦٠١/١ .

(٣) هو الإمام الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة العيسوي الكوفي ، من أهم آثاره «

المصنف في الأحاديث والآثار » ت (٢٣٥) ، ترجم له الخطيب البغدادي : وابن النديم في الفهرست :

(٤) انظره في مصنف ابن أبي شيبة : ٢٢٢/١ كتاب الطهارات ، باب (٢٣٦) حديث (٤) عن مجاهد به ،

وأخرجه الطبري : ١٠/٣ بسنده عن ابن عباس .

(٥) انظر حديث خصال الفطرة في صحيح مسلم في الطهارة ( ٥٦/٢٦١ ) عن عائشة رضي الله عنها قالت :

قال رسول الله ﷺ : « عشر من الفطرة : قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار ، وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء ... » الحديث . انظر صحيح مسلم

بشرح النووي : ١٥٣/٣ .

لنا إلا أن نقول : إنها ما ذكره الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿إني جاعلك للناس إماماً...﴾ ويكون ذلك بياناً للكلمات أو السكوت وإحالة العلم في ذلك إلى الله سبحانه .

وأما ما روي عن ابن عباس ونحوه من الصحابة ومن بعدهم في تعيينها فهو أولاً :

أقوال الصحابة لا تقوم بها حجة فضلاً عن أقوال من بعدهم ، وعلى تقدير أنه لا مجال للاجتهاد في ذلك وأن له حكم الرفع فقد اختلفوا في التعيين اختلافاً يمتنع معه العمل ببعض ما روي عنهم دون الآخر ، بل اختلفت الروايات عن الواحد منهم كما قدمنا عن ابن عباس ، فكيف يجوز العمل بذلك ، وبهذا تعرف ضعف قول من قال إنه يصار إلى العموم ، ويقال : تلك الكلمات هي جميع ما ذكر هنا ، فإن هذا يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف والمتناقض وما لا تقوم به الحجة <sup>(١)</sup> . ه .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٠٢-٢٠٤ ملخصاً .

**قلت :** منشأ الخلاف في هذه المسألة يرجع إلى أمرين :

الأول : تعدد الروايات الواردة في تفسير الكلمات التي ابتلى الله بها إبراهيم عليه السلام كما سبق .

الثاني : هل جملة ﴿إني جاعلك للناس إماماً...﴾ استثنائية أو تفسيرية بيانية .

فمن المعربين من قال : إن هذه الجملة مستأنفة ، كأنه قد قيل : فماذا قال له ربه حين أمم الكلمات ؟ فقيل له : ﴿إني جاعلك للناس إماماً...﴾ فعلى هذا ليست هذه الجملة بياناً للكلمات التي ابتلى الله بها إبراهيم ، وهذا لا يؤيد ما ذهب إليه الشوكاني ؛ لأن جملة ﴿إني جاعلك﴾ وقعت جزاءً على ما قام به إبراهيم من الأوامر ولم تكن بياناً .

ومن المعربين - وهو الوجه الثاني - من قال : إن هذه الجملة بياناً وتفسيراً لقوله تعالى ﴿ابتلى﴾ فالمراد حينئذ بالكلمات ما ذكر من الإمامة وتطهير البيت... إلخ . انظر الكشاف : ١ / ٩٢ ، والدر المصون :

٢ / ٩٨ ، وترجيحات ابن كثير : ١ / ٢٩٥-٢٩٦ ، وعلى هذا الوجه يتجه ما قاله الشوكاني ومن وافقه .

وهذا الوجه وإن كان سائغاً عربياً إلا أن السياق أظهر في الأول - الاستئناف - ؛ لأنه ليس كل ما ذكر بعد قوله ﴿إني جاعلك للناس...﴾ يتصور فيه الابتلاء ، كالدعاء والابتهاال مثلاً .

إذا تبين هذا فإنني أقول - والعلم عند الله تعالى - إن قول من قال : إن جميع المذكور عن المفسرين يصح أنه مما ابتلى به إبراهيم عليه السلام قول قروي ، كما هو مذهب الطبري والزجاج وأبي حيان وابن كثير وأحمد شاكر كما تقدم ، وذلك لأن الله تعالى أجمل الكلام عما ابتلى به خليله إبراهيم عليه السلام ولم يسم

= على ذلك دليل قاطع ، ولا مانع أن يكون الابتلاء وقع بما ذكر وبغيره مما لم يذكر ، ولا تجزم بشيء مما ذكر أنه المراد بخصوصه إلا بحجة يجب التسليم لها ، كما تقدم في ثنايا المنقول عن الإمام الطبري رحمه الله تعالى .

أما ما ذهب إليه الشوكاني فهو وإن كان قولاً سائئاً ونحى نحوه بعض المفسرين كالزمخشري وغيره كما سبق ، ويقويه أن القرآن يفسر بعضه بعضاً إلا أن ما أيد به الشوكاني هذا القول لم يذهب إليه غيره ، ولم ير المفسرون قبله ما رأى رحمه الله تعالى ، بل فيما قاله تكلف ، وذلك من وجوه :

١- القول بأن ما تعددت فيه أقوال الصحابة وما جاء عنهم فيه أكثر من قول أو رواية إنه متناقض أو يصاد بعضه بعضاً ، فهذا بلا شك خلاف الصواب ، بل لم يتناقض ما ورد عنهم عند التحقيق ، فغاية ما قاله المفسرون عند ورود أقوال متعددة عن الصحابة رضي الله عنهم أن هذا اختلاف عبارة أو اختلاف تنوع يخرج مخرج التمثيل ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : « الخلاف بين السلف في التفسير قليل ، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد » انظر مقدمة في أصول التفسير : ص ١٠ طبعة المكتبة السلفية . وإلى هذا أشار أبو حيان بقوله : « وهذه الأقوال ينبغي أن تحمل على أن كل قائل لقول منها ذكر طائفة مما ابتلى الله به إبراهيم عليه السلام إذ كلها ابتلاه الله تعالى بها ، ولا يحمل ذلك على الحصر في العدد ولا على التعيين لئلا يؤدي ذلك إلى التناقض . انظر البحر المحيط : ٦٠١/١ .

٢- أيد الشوكاني ما ذهب إليه بما نقله عن الإمام الطبري ، وقد أجيب عن ذلك ، فقد بين من هم أعرف بكلام الطبري من الشوكاني أن ما قاله الطبري لا يفهم منه ترجيح للقول الذي رجحه الشوكاني ، بل ما قاله مجرد احتمال ، والراجح عنده - أعني الطبري - هو القول بأن جملة ﴿ إني جاعلك... ﴾ مستأنفة ، وبالتالي رجح أن المراد بالكلمات العموم ، كما نبه عليه ابن كثير وأحمد شاكر كما سبق ص (١٨٩) .

٣- قول الشوكاني عما ورد عن الصحابة من أقوال إنها أقوال صحابة لا تقوم بها حجة ، هذا غريب لم يوافق عليه أحد ممن سلم من لوثة البدع ، إذ لا يقال : لا حجة في قول الصحابي إذا صح عنه القول ولم يعارض ظاهر القرآن أو السنة المرفوعة ، بل تفاسيرهم من المآخذ المعتمدة ، وتأتي في المرتبة الثالثة بعد التنزيل والسنة الصحيحة . راجع ترجيحات ابن كثير : ٣٠٠/١ ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف في المراد بالعهد ، فقيل : الإمامة<sup>(٢)</sup> .

وقيل : النبوة<sup>(٣)</sup> ، وقيل : عهد الله : أمره<sup>(٤)</sup> .

وقيل : الأمان من عذاب الآخرة ، ورجحه الزجاج<sup>(٥)</sup> .

والأول أظهر كما يفيد السياق .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٢/١ .

(٢) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اختاره الطبري : ٢١/٢ ، وأسنده عن مجاهد وعكرمة ، واختاره الزمخشري : ٩٠/١ ، وابن الجوزي : ١٢٥/١ ، وحكاه عن ابن عباس ، واختاره أبو حيان : ٦٠٣/١ ، وابن كثير : ١٧٣/١ ، ومال إليه الألوسي : ٣٧٧/١ ، وهو قول السعدي : ١٣٦/١ وغيرهم .

(٣) أسنده الطبري : ٢٠/٢ عن السدي .

(٤) حكاه القرطبي : ٧٤/٢ ، وأبو حيان : ٦٠٣/١ ، ولم ينسبه .

(٥) انظر معاني الزجاج : ٢٠٥/١ ، ولم أجده قد رجح ما ذكره الشوكاني ، بل الذي وجدته أنه موافق للجمهور في أن المراد بالعهد الإمامة ، وهذا القول أعني أن المراد بالعهد الأمان من عذاب الآخرة أسنده الطبري : ٢٠٣/٣ عن قتادة .

**قلت** : العهد حفظ الشيء ومراعاته ، وسمى الموثق الذي يلزمه مراعاته عهداً ، وعهد فلان إلى فلان يعهد أي ألقى إليه العهد وأوصاه بحفظه ، ويأتي العهد بمعنى اليمين والأمان والذمة ورعاية الحرمة والوصية . انظر المفردات للراغب : ص ٣٥٠ ، ومعجم مقاييس اللغة : ١٦٧/٤ ، والنهاية في غريب الحديث : ٣٢٥/٣ .

**وبعد** : فالذي رجحه الشوكاني هو الموافق لمذهب الجمهور كما سبق ، ويستدل له بالظاهر من السياق . قال الشوكاني : ٢٠٣/١ : « ويمكن أن ينظر إلى ما يصدق عليه اسم العهد وما تفيده الإضافة من العموم فيشمل جميع ذلك - أي الأقوال المتقدمة - اعتباراً بعموم اللفظ من غير نظر إلى السبب ولا إلى السياق فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم في كل من تعلق بالأمر الدينية » .

**قلت** : وهو حسن ، وقد قرره كذلك الجصاص في أحكام القرآن : ٢٠٣/١ ، وقال : إن اللفظ يحتمل ما تقدم ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني : « واختلف في تعيين المقام <sup>(١)</sup> على أقوال أصحابها أنه الحجر الذي يعرفه الناس اليوم ويصلون عنده ركعتي الطواف .

وقيل : المقام الحج كله ، روي ذلك عن عطاء <sup>(٢)</sup> ومجاهد <sup>(٣)</sup> .

وقيل : عرفة <sup>(٤)</sup> ، والمزدلفة <sup>(٥)</sup> ، روي ذلك عن عطاء أيضاً <sup>(٦)</sup> .

وقيل : الحرم كله ، قاله الشعبي <sup>(٧)</sup> ، وهو رواية عن مجاهد <sup>(٨)</sup> .

(١) أي الوارد في قوله تعالى ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ .

(٢) هو عطاء بن أبي رباح ، أبو محمد القرشي ، مولاهم المكي ، شيخ الإسلام مفتي الحرم ، ثقة فقيه فاضل ، كان إمام أهل زمانه ، ت ( ١١٤ ) . انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١٩٩/٧ ، والسير : ٧٨/٥ .

(٣) هذا قول لابن عباس أسنده عنه الطبري : ٣٣/٣ ، وأسنده كذلك عن مجاهد وعطاء ، وحكاه ابن كثير : ١٧٤/١ عن ذكرهم الطبري كذلك .

(٤) المشعر المعروف موضع الحج ، ويقال عرفات ، سمي بهذا الاسم ؛ لأن جبريل عرف إبراهيم عليه السلام المناسك ، فلما وقفه بعرفة قال : عرفت ؟ قال : نعم ، أو لأن آدم وحواء تعارفا بها بعد نزولهما من الجنة . انظر معجم البلدان : ١١٧/٤ ، والروض المعطار : ص ٤٠٩ .

(٥) المشعر المعروف موضع الحج ، يجمع فيها بين المغرب والعشاء في وقت الثانية بعد النفر من عرفات ، وبها البيت ليلة النحر . انظر الروض المعطار : ص ٥٤٢ .

(٦) أسنده عنه الطبري : ٣٣/٣ ، وزاد فيه : .....والجمار .

(٧) هو أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الهمداني الشعبي ، علامة عصره ، وأعلم أهل زمانه بالسنة ، ثقة ، ثبت ، ت ( ١٠٤ ) . انظر سير أعلام النبلاء : ٢٩٤/٤ ، وتاريخ بغداد : ٢٢٧/١٢ .

(٨) أسنده الطبري : ٣٤/٣ عن مجاهد ، وحكاه القرطبي : ٧٧/٢ عن الشعبي .

**قلت :** ما ذهب إليه الشوكاني أولاً هو قول جمهور المفسرين ، فيه يقول ابن عباس في رواية أخرى عنه كما في تفسير ابن كثير : ١٧٤/١ ، وسعيد بن جبير واختاره الطبري : ٣٦/٣ ، والبغوي : ١٤٦/١ ، وابن كثير : ١٧٤/١ ، والقرطبي : ٧٧/٢ وغيرهم .

ويستدل له بما صح أن هذه الآية الكريمة نزلت في عمر رضي الله عنه قال : « وافقت ربي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى ، فنزلت ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ... ﴾

## المسألة الرابعة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أن طهرا ﴾ قيل : المراد التطهير من الأوثان<sup>(٢)</sup> .

وقيل : من الآفات والريب<sup>(٣)</sup> .

وقيل : من الكفار<sup>(٤)</sup> .

وقيل : من النجاسات وطواف الجنب والحائض وكل خبيث<sup>(٥)</sup> .

والظاهر أنه لا يختص بنوع من هذه الأنواع ، وأن كل ما يصدق عليه مسمى التطهير

فهو يتناوله<sup>(٦)</sup> » . ا . ه .

= الحديث أخرجه البخاري في التفسير ، باب : واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ح (٤٤٨٣) : ١٨/٨ ،

ومسلم في فضائل عمر ح (٢٣٩٩) : ١٧٦/١٥ .

وفي معنى قول عمر هذا حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الذي فيه : « ثم نفذ إلى مقام إبراهيم

عليه السلام فقراً ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ... ﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت » أخرجه مسلم

في الحج برقم (١٢١٨/١٤٧) : ٤٢٤/٧ .

وفيه تفسير وبيان لما عناه الله تعالى في هذه الآية الكريمة .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر وهو اختيار الشوكاني ، وذلك لما تقدم ، وهو قول جمهور المفسرين ،

والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٦/١ مع اختصار يسير .

(٢) أسنده الطبري : ٤٠/٣ عن مجاهد وقناة ، ولفظه : « من الشرك وعبادة الأوثان » ، وحكاه ابن كثير :

١٧٦/١ عن ابن عباس .

(٣) أسنده الطبري : ٤٠/٣ عن عبيد بن عمير بلفظ : « من الأوثان والريب » .

(٤) حكاه القرطبي : ٧٨/٢ بقيل ، ولم يذكر قائله .

(٥) حكاه بنحو هذا الألوسي : ٣٨٠/١ .

(٦) وهو ما ذهب إليه الجمهور ، فيه قال الجصاص : ٩١/١ ، والزحشري : ٩٣/١ ، والرازي : ٤٧/٣ ،

والألوسي : ٣٨٠/١ وغيرهم .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني هو الأظهر ، وهو رأي الجمهور ؛ لأن لفظ التطهير عام يشمل

المذكور وغيره ، ولم يرد دليل على التخصيص ، فالأقوال الواردة من باب التمثيل لما يشمله التطهير ، والله

تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مِنْ آمْنٍ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَتَّه قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾  
البقرة ( ١٢٦ ) .

قال الشوكاني : « قوله ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ الظاهر أن هذا من كلام الله سبحانه ردًّا على إبراهيم حيث طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ، أي وأرزق من كفر فأمته بالرزق قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار .

ويحتمل أن يكون كلامًا مستقلاً يبيّن حال من كفر ، ويكون في حكم الإخبار عن حال الكافرين بهذه الجملة الشرطية ، أي من كفر فإنني أمته في هذه الدنيا بما يحتاجه من الرزق ثم ﴿ أضطره ﴾ بعد هذا التمتع ﴿ إلى عذاب النار ﴾ ، أما على قراءة من قرأ ﴿ فَأَمَتَّه ﴾ بصيغة الأمر ، وكذلك ﴿ ثم اضطره ﴾ بصيغة الأمر فهي مبنية على أن ذلك من جملة كلام إبراهيم ، وأنه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعا للكافرين بالإمتاع قليلاً ثم دعا عليهم بأن يضطرهم إلى النار »<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٦ / ١ ، وجملة ما حكاه الشوكاني رحمه الله تعالى في هذه المسألة قولان للمفسرين في جملة ﴿ فأمتته قليلاً ثم أضطره ﴾ :

الأول : ﴿ فأمتته واضطره ﴾ بصيغة الأمر من جملة كلام إبراهيم عليه السلام ، كأنه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعا على الكافرين ، وهذا ما ذكره الشوكاني ثانياً ، وهو ما أسنده الطبري : ٥٤ / ٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وحكاه القرطبي : ٨٢ / ٢ عن مجاهد وقتادة .

الثاني : أن جملة ﴿ فأمتته قليلاً ثم أضطره ﴾ من تمام كلام الله تعالى ردًّا على إبراهيم عليه السلام حين طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ، إخبار مفاده : وأرزق من كفر فأمته قليلاً بالرزق ثم أضطره بعد ذلك إلى عذاب النار ، وهذا ما بدأ به الشوكاني واستظهره ، وهو قول عامة المفسرين ، فقد أسنده الطبري عن أبي بن كعب ومجاهد وابن إسحاق ، وبه يقول عكرمة كما أخرجه عنه ابن أبي حاتم في تفسيره : ٣٧٩ / ١ ، وهو ما اختاره الطبري والنحاس في إعراب القرآن : ٢٦١ / ١ ، ورد على قراءة ابن عباس بقوله :

= « وهذه القراءة شاذة ، ونسق الكلام والتفسير جميعاً يدلان على غيرها ، أما نسق الكلام فإن الله عز وجل خبر عن إبراهيم أنه قال ﴿ رب اجعل هذا بلدًا آمنًا ﴾ ثم جاء بقوله ﴿ وارزق أهله من الثمرات ﴾ ولم يفصل بينه بـ ( قال ) ثم قال بعد ﴿ قال ومن كفر ﴾ فكان هذا جوابًا من الله تعالى ، وأما التفسير فقد صح عن ابن عباس وابن جبير ومحمد بن كعب ، وهذا لفظ ابن عباس : « دعا إبراهيم عليه السلام لمن آمن دون الناس خاصة فأعلم الله عز وجل أنه يرزق من كفر كما يرزق من آمن ، وأنه يمتعه - أي الكافر - قليلاً ثم يضطره إلى عذاب النار » . ا . هـ .

واختاره القرطبي : ٨٢/٢ حيث نقل كلام النحاس هذا وأقره عليه ، واختاره المحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٨٠/١ ، وغيرهم .

**قلت :** منشأ الخلاف في هذه المسألة مبناه على اختلاف القراء في قراءة ﴿ فامتعه ﴾ فلقد وردت في هذه اللفظة قراءتان ، فقد قرأ القراء العشرة خلا ابن عامر رحمه الله تعالى .

﴿ فامتعه ﴾ بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التاء ، من ( متع ) ، ووافقهم ابن عامر إلا أنه خفف من ( امتع ) ، وأجمع هؤلاء القراء على قراءة ﴿ أضطره ﴾ بهمزة قطع وضم الراء على الإخبار ، وبناءً عليه يكون الضمير في ﴿ قال ﴾ لله عز وجل .

ونسب إلى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قرأ ﴿ فامتعه ثم اضطره ﴾ بفتح الهمزة وسكون الميم في ﴿ فامتعه ﴾ وفتح الراء في ﴿ اضطره ﴾ والهمزة للوصل ، وجعله من تمام كلام إبراهيم عليه السلام . انظر تفسير الطبري : ٥٤/٣ ، والمختص لابن جني : ١٠٤/١ ، والبحر المحيط : ٦٠٤/١ ، وعزا القراءة الثانية لمجاهد ، والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي : ٢٦٥/١ ، والنشر في القراءات العشر : ٢٢٢/٢ .

**وبعد :** فالجمهور على ما أفادته قراءة العشرة ، وأن قوله ﴿ فامتعه قليلاً ثم اضطره ﴾ من تمام كلام الله تعالى على وجه الإخبار ، وهو ما رجحه الشوكاني على ما سبق ، ولعله هو الراجح لما يلي :

- ١- لأن التعويل على المبنى على قراءة الجماعة ، فتواتر هذه القراءة يكفي لترجيح مفادها .
- ٢- لأن ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما مخالف لما عليه الجمهور ، وتحمل القراءة المنسوبة له على أنها قراءة تفسيرية عنه .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٨٠/١ :

« الضمير في ﴿ قال ﴾ لله تعالى على قراءة الجمهور والسياق يقتضيه ، أما قراءة ابن عباس فشاذة مخالفة للقراء السبعة وتركيب السياق يأبى معناها » . ا . هـ ، وانظر ما تقدم عن النحاس ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين \* ووصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ البقرة ( ١٣١-١٣٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« والضمير في قوله ﴿ ووصى بها إبراهيم ﴾ راجع إلى الملة<sup>(٢)</sup> أو إلى الكلمة<sup>(٤)</sup> أي ﴿ أسلمت لرب العالمين ﴾ ، قال القرطبي : وهو أصوب ؛ لأنه أقرب مذكور<sup>(٥)</sup> أي قولوا أسلمنا ، والأول أرجح ؛ لأن المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم بكلمة الإسلام ، فالتوصية بذلك أليق بإبراهيم وأولى بهم<sup>(٦)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٢١٠ / ١ .

(٢) قال في النهاية في غريب الحديث : ٣٦٠ / ٤ : « الملة : الدين كدين الإسلام والنصرانية ، وقيل : هي معظم الدين وجملة ما يجيء به الرسل » ١ . هـ . وقال الراغب : ص ٥٢٥ : « الوصية : التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترناً بوعظ من قولهم : أرض واصية متصلة النبات ، وتواصى القوم أوصى بعضهم بعضاً » ١ . هـ .

(٣) وهذا القول هو ما رجحه الزجاج : ٢١١ / ١ ، وحكاه ابن الجوزي : ١٣٣ / ١ عن عكرمة ، واستدل له أبو حيان : ٦٣٦ / ١ بما يلي :

١- أن المفسر مصرح به ، وإذا عاد الضمير على الكلمة كان غير مصرح به ، وعود الضمير على المصرح أولى من عوده على المفهوم .

٢- عود الضمير على الملة أجمع من عوده على الكلمة ؛ إذ الكلمة بعض الملة ، ومعلوم أنه لا يوصى إلا بما كان أجمع للفلاح والفوز في الآخرة .

**قلت** : وهذا الذي ذكره أبو حيان مفاد من التفسير الكبير للرازي : ٦٦ / ٤ ، وهو ما مال إليه الألوسي : ٣٩٨ / ١ .

(٤) هو ما اختاره الطبري : ٩٣ / ٣ ولم يذكر غيره ، ومال إليه الزمخشري في تفسيره : ٩٥ / ١ ، واختاره ابن عطية : ٣٦٣ / ١ ، واستدل له بما نقل عن القرطبي .

(٥) انظر في تفسير القرطبي : ٩٢ / ٢ .

(٦) **قلت** : ولعله هو الأظهر كما قال ، ولما قاله أبو حيان فيما سبق ، ولأن هذا القول يتضمن القول الثاني وزيادة ، فالمصير إليه أولى ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ  
وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ  
مُسْلِمُونَ ﴾ البقرة ( ١٣٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> :

« وقوله ﴿ قُولُوا آمَنَّا ... ﴾ خطاب للمسلمين وأمر لهم بأن يقولوا هذه المقالة<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إنه خطاب للكفار بأن يقولوا ذلك حتى يكونوا على الحق<sup>(٣)</sup> ، والأول  
أظهر<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢١٢ .

(٢) وهو اختيار الطبري : ٣ / ١٠٩ ، ولم يذكر غيره ، واختاره ابن عطية : ١ / ٣٦٨ ، ومال إليه الزمخشري :  
١ / ٩٧ ، وهو قول ابن كثير : ١ / ١٩٢ ، وهو ما استظهره أبو حيان : ١ / ٦٤٩ ، واختاره الألوسي :  
١ / ٣٩٥ وغيرهم .

(٣) جوّزه الزمخشري : ١ / ٩٧ ، وبدأ به أبو حيان : ١ / ٦٤٩ ، وحكاه القرطبي : ٢ / ٩٦ عن ابن عباس وقال :  
إن الآية نزلت في اليهود .

(٤) قلت : ولعله كذلك بدلالة السياق السابق واللاحق ، وقد استدل له بعض المفسرين بحديث أبي هريرة  
رضي الله عنه قال : « كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام  
فقال رسول الله ﷺ : لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ولكن قولوا : ﴿ آمنا بالله وما أنزل إلينا  
... ﴾ الآية ، فإن كان حقاً لم تكذبوه وإن كان كذباً لم تصدقوه » ، أخرجه البخاري في الاعتصام ح  
(٧٣٦٢) ، باب قول النبي ﷺ : لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء : ١٣ / ٣٤٥ .

وأما السياق فلأن هذا المذكور في هذه الآية ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ... ﴾ بمثابة الرد على قول أهل الكتاب  
﴿ وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا ... ﴾ فرد الله تعالى عليهم ﴿ بل ملة إبراهيم حنيفاً ... ﴾ وما  
جاء بعده ، أما السياق اللاحق فقوله تعالى ﴿ فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا ... ﴾ فالخطاب فيه  
للمسلمين . انظر تفسير البيضاوي : ١ / ٨٩ ، والألوسي : ١ / ٣٩٥ ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴾ البقرة ( ١٤٣ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ وكذلك جعلناكم ﴾ ، أي مثل ذلك الجعل جعلناكم ، قيل : معناه وكما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمة وسطاً ، والوسط : الخيار أو العدل ، والآية محتملة للأمرين<sup>(٢)</sup> ، وقد ثبت عن النبي ﷺ تفسير الوسط هنا بالعدل ، فوجب

(١) انظر فتح القدير : ٢١٥ / ١ ، وقد اختصرت من كلام الشوكاني .

(٢) أسنده الطبري : ١٤٤ / ٣ عن ابن عباس ومجاهد وقناة والربيع قالوا : الوسط هنا مراد به العدل ، وهو ما

استدل له الرازي : ٨٩ / ٤ بالقرآن والخبر والشعر والنقل والمعنى .

وأما القرآن فقوله تعالى ﴿ قال أوسطهم ... ﴾ القلم (٢٨) أي أعدهم ، وأما الخبر فما ورد عنه ﷺ أنه

فسر الوسط بالعدل ، وسيأتي .

وأما الشعر فقول زهير :

هم وسط يرضى الأنام بحكمهم  
إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم

انظره في تفسير الطبري : ١٤٤ / ٣ ، وفي البحر المحيط : ٦ / ٢ ، وقد ساقه الشوكاني نقلاً عن القرطبي :

١٠٤ / ٢ ، وأما النقل فقال الجوهري : « وسطاً » أي عدلاً ، وهو الذي قاله الأخفش والخليل

وقطرب .

وأما المعنى فمن وجوه : أحدهما : أن الوسط حقيقة في البعد عن الطرفين ، ولا شك أن طرفي الإفراط

والتفريط رديان ، فالتوسط من الأخلاق يكون بعيداً عن الطرفين فكان معتدلاً فاضلاً .

الثاني : إنما سمي العدل وسطاً ؛ لأنه لا يميل إلى أحد الخصمين . ١ . هـ بتصرف من تفسير الرازي .

وذهب فريق آخر من المفسرين إلى أن العدل هنا مراد به الخيار ، وهو ما اختاره ابن جزى : ٦٢ / ١ ،

والرازي : ٨٩ / ٤ ، واكتفى به ابن كثير : ١٩٦ / ١ وغيرهم .

الرجوع إلى ذلك .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿إلا لتعلم﴾ ، قيل : المراد بالعلم هنا الرؤية<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إلا لتعلموا أنا نعلم بأن المنافقين كانوا في شك<sup>(٣)</sup> .

= ووجه اختياره عند الرازي :

١- أن الوسط يستعمل في الجمادات ، ووصف العدالة لا يوجد في الجمادات ، فكان هذا التفسير أولى .

٢- أنه مطابق لقوله تعالى ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس...﴾ آل عمران (١١٠) .

٣- يجوز أن يكون وسطاً على معنى متوسطون في الدين بين الغالي والمقصر ؛ لأنهم لم يغفلوا كما غلت

النصارى ولا قصروا كتقصير اليهود . انظره بتصرف من تفسير الرازي : ٨٩/٤ .

وقال الزجاج : ٢١٩/١ :

« وفي قوله ﴿وسطاً﴾ قولان ، قال بعضهم : ﴿وسطاً﴾ عدلاً ، وقال بعضهم أحياناً ، واللفظان

مختلفان ، والمعنى واحد ؛ لأن العدل خير ، والخير عدل » ا . هـ .

**والحاصل :** أن ما اختاره الشوكاني هنا هو الراجح - وهو تفسير الوسط بالعدل - لحديث أبي سعيد

الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ قال : عدلاً . أخرجه

أحمد : ٩/١ ، والنسائي في التفسير (٢٦) ، والترمذي في التفسير (٢٩٦١) : ٢٠٧/٥ ، وقال : حسن

صحيح ، وابن جرير : ١٤٣/٣ ، وصححه الحاكم : ٢٦٨/٢ ، وقال : على شرط الشيخين ووافقه

الذهبي ، ولأنه ليس هناك ما يرجح أحد المعنيين على الآخر بحسب مودى اللغة ، كما تقدم عن الزجاج ،

ولأن الأكثر من أهل التفسير بالمأثور قالوا بهذا كما قدمته عنهم ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٦/١ .

(٢) حكاه الطبري : ١٦١/٣ ، ولم ينسبه لقائل واستبعده ، وحكاه ابن الجوزي : ١٣٩/١ كذلك ، وعزاه

القرطبي : ١٠٥/٢ علي بن أبي طالب رضي الله عنه واستظهره ، ومعناه ما أسنده الطبري : ١٦١/٣ عن

ابن عباس قال : « لتميز أهل اليقين من أهل الشك والريبة وتميز التابع من الناكص كما قال تعالى

﴿حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ الأنفال (٣٧) .

(٣) حكاه القرطبي : ١٠٦/٢ ، والذي قاله هناك : «إلا لتعلموا أننا نعلم ، فإن المنافقين كانوا في شك من علم

الله تعالى بالأشياء قبل وقوعها» ا . هـ . فلعل عبارة الشوكاني فيها خطأ .

وقيل : ليعلم النبي <sup>(١)</sup> .

وقيل : لنعلم ذلك موجوداً حاصلًا <sup>(٢)</sup> ، وهكذا كل ما ورد معللاً بعلم الله سبحانه

(١) وهو ما اختاره الطبري : ١٥٨/٣ ، والمعنى عنده : إلا ليعلم رسولي وحزبي وأوليائي مَنْ يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، قال : وأخير تبارك وتعالى عن نفسه وجاء الإسناد بنون العظمة كما يقال : فعل الأمير كذا ، والمراد أتباعه ، وكما تقول العرب : فتح عمر العراق وجبى خراجها ، وإنما فعل ذلك جنده وأتباعه .

وقد مال إلى هذا القول ابن عطية : ١٠٦/٢ ، قال : وهو جيد ، واكتفى ابن كثير : ١٩٧/١ بنحوه قال : المعنى : ليعلم المؤمنون وينكشف حال ضعفاء الإيمان .

(٢) يرجع في معناه إلى الأول ؛ لأن ما استدل به الشوكاني لهذا القول هو بعينه ما استدل به القرطبي في استظهاره للقول الأول كما تقدم .

**قلت :** اتفق المفسرون على أن قوله تعالى ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم ﴾ ليس بخبر منه تبارك وتعالى أنه لم يعلم ذلك إلا بعد وجوده ، وليس في قوله ﴿ إلا لنعلم ﴾ ابتداء علم لم يكن عنده معلوماً ؛ إذ يستحيل حدوث علمه تبارك وتعالى ، قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى : « قد يتوهم الجاهل من ظاهر قوله تعالى ﴿ إلا لنعلم ... ﴾ أنه تعالى يستفيد بالاختبار علماً لم يكن يعلمه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، بل هو تعالى عالم بكل ما سيكون قبل أن يكون ، فمعنى الآية : إلا لنعلم علماً يترتب عليه الثواب والعقاب فلا ينافي أنه كان عالماً به قبل ذلك ، وفائدة الاختبار ظهور الأمر للناس » ا . هـ . انظر أضواء البيان : ٨٨/١ بتصرف .

وهذا الذي قاله الشنقيطي رحمه الله تعالى هو ما قاله الشوكاني رحمه الله ، وهو أنه تبارك وتعالى أراد ذكر علمه وقت موافقتهم الطاعة أو المعصية ؛ إذ بذلك يتعلق الثواب والعقاب ، كما قال الزجاج رحمه الله تعالى : ٢٢٣/١ : « إن الله تعالى يعلم مَنْ يتبع الرسول ممن لا يتبعه من قبل وقوعه ، وذلك العلم لا تجب به مجازاة في ثواب ولا عقاب ، ولكن المعنى : ليعلم ذلك منهم شهادة ليجازون على قدر عملهم ، فعلمه به قبل وقوعه علم غيب ، وعلمه به في حال وقوعه شهادة ، وكل ما علمه شهادة فقد علمه غيباً ؛ لأنه يعلمه قبل كونه ، وهذا يبين ما في القرآن مثله .

**والحاصل :** أن ما استظهره الشوكاني هو الموافق لرأي الجمهور ، فقد نقل ما علل به عن تفسير القرطبي :

الذي بدوره نقله عن الزجاج من كلامه الذي سقته مختصراً ، وللإستزادة راجع : تفسير ابن عطية : ٦/٢ ، والبحر المحييط : ١٦/٢ ، وتفسير السعدي : ١٥٩/١-١٦٠ ، وسرى أن التأويلات

وتعالى لا بد أن يؤول بمثل هذا كقوله تعالى ﴿ ولعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء... ﴾<sup>(١)</sup>.

المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(٢)</sup> : « وقوله ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ قال القرطبي : العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس ، ثم قال : فسمي الصلاة إيماناً لاجتماعها على نية وقول وعمل<sup>(٣)</sup> .

وقيل : المراد ثبات المؤمنين على الإيمان عند تحويل القبلة وعدم ارتيابهم كما ارتاب غيرهم<sup>(٤)</sup> .

والأول يتعين القول به ، والمصير إليه ؛ لأن النبي ﷺ فسر الآية بذلك<sup>(٥)</sup> .

= مقاربة ، والمؤدى : أن الله تعالى أخبر عن علمه حال مواجعة عباده للطاعة أو المعصية ، ولا ينافي ذلك أن يكون عالماً بذلك قبل وقوعه ، والعلم عند الله تعالى .

(١) آل عمران (١٤٠) .

(٢) انظر فتح القدير : ٢١٦ / ١ .

(٣) انظر تفسير القرطبي : ١٠٦ / ٢ .

(٤) هكذا حكاه الألويسي في تفسيره : ٧ / ٢ ، وقريب منه ما حكاه القرطبي : ١٠٦ / ٢ عن محمد بن إسحاق

قال : معنى ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ أي بالتوجه إلى القبلة وتصديقكم لتبيكم .

(٥) هذا الذي رجحه الشوكاني هو ما عليه عامة أهل التفسير قالوا : إن المراد بالإيمان هنا الصلاة إلى بيت

المقدس ، وهو ما أخرجه الطبري : ١٦٧ / ٣ عن ابن عباس والبراء وقتادة والربيع وابن زيد وابن المسيب ،

ورجحه الطبري ولم يذكر غيره ، وهو ما اكتفى به جلة المفسرين كابن عطية : ٧ / ٢ ، والبغوي :

١٦٠ / ١ ، وابن الجوزي : ١٣٩ / ١ ، وابن كثير : ١٩٧ / ١ وغيرهم .

وهو الراجح ، بدلالة سبب النزول ، فلم يختلف أهل التفسير أن هذه الآية نزلت على إثر سؤال الصحابة

رضي الله عنهم عن مات وهو يصلي إلى بيت المقدس .

فقد أخرج الطبري : ١٦٧ / ٣ وغيره عن ابن عباس قال : « ولما وجه رسول الله ﷺ

إلى الكعبة قالوا : كيف بمن مات من إخواننا قبل ذلك ، وهم يصلون نحو بيت المقدس ؟ فنزلت » ،

= أخرجه أحمد : ٢٩٥/١ ، والترمذي في التفسير (٢٩٦٤) : ٢٠٨/٥ ، وقال : حديث حسن صحيح ،  
 والحاكم : ٢٦٩/٢ ، وصححه ووافقه الذهبي ، وأخرج البخاري وغيره حديث البراء ، وفيه : ...  
 وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول قبل البيت رجالاً قتلوا فلم ندر ما نقول ، فأنزل الله ﴿ وما  
 كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ أخرجه البخاري في التفسير (٤٤٨٦) كما في الفتح : ٢١/٨ ، والله  
 تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فولّ وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم وما الله بغافل عما يعملون ﴾ البقرة ( ١٤٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ﴿ فلنولينك ﴾ هو إما من الولاية ، أي فلنعطينك ذلك<sup>(٢)</sup> ، أو من التولي أي فلنجعلنك متوليًا جهتها<sup>(٣)</sup> ، وهذا أولى لقوله ﴿ فولّ وجهك شطر المسجد الحرام ... ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٨ / ١ .

(٢) حكاة الرازي : ١٠٢ / ٤ ، وتبعه البيضاوي : ٩٣ / ١ ولم ينسبها .

(٣) وهو ما عليه جملة المفسرين ، قالوا : إن المعنى : فلنعطينك ولنمكننك قبلة ترضاها ، من قولك : وليته كذا إذا جعلته واليًا له ، أو فلنجعلنك تلي سمتها وجهتها دون سمت بيت المقدس .

(٤) وهو المشهور الذي يسنده السياق ، كما ذكر الشوكاني . انظر تفسير الطبري : ١٧٥ / ٣ ، والبحر المحيظ : ٢٣ / ٢ ، وتفسير الألوسي : ٨ / ٢ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون ﴾ البقرة ( ١٤٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الضمير في ﴿ يعرفونه ﴾ :

قيل : لمحمد ﷺ ، أي يعرفون نبوته ، روي ذلك عن مجاهد وقتادة<sup>(٢)</sup> ، وطائفة من أهل العلم<sup>(٣)</sup> ، وزججه صاحب الكشاف<sup>(٤)</sup> .

وقيل : يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة ، وبه قال جماعة من أهل العلم<sup>(٥)</sup> ، وهو الراجح بدلالة السياق الذي سيقت له هذه الآيات<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٢٠ / ١ .

(٢) هو قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري الضرير ، حافظ عصره ، قدوة المفسرين والمحدثين ، كان عالماً بالتفسير وباختلاف العلماء رأساً في العربية والغريب (ت ١١٧) . انظر التقريب (٥٥١٨) ، وطبقات الداودي : ٤٧/٢ .

(٣) حكاه ابن الجوزي : ١٤٢/١ عن ابن عباس ، وحكاه ابن عطية : ١٤/٢ عن مجاهد وقتادة ، وهو ما اكتفى به البغوي : ١٦٤/١ ، واختاره الرازي : ١١٨/٤ ، والآلوسي : ١٢/٢ ، والقاسمي : ٣٠٥/٢ وهو فحوى كلام ابن كثير : ٢٠٠/١ .

قال الرازي : ١١٨/٤ ، وهذا القول أولى لوجه :

الأول : أن الضمير إنما يرجع إلى مذکور سابق وأقرب المذكورات العلم في قوله ﴿ من بعد ما جاءك من العلم ﴾ والمراد بذلك العلم : النبوة ، فكأنه تعالى قال : إنهم يعرفون ذلك العلم كما يعرفون أبناءهم .

الثاني : أن الله تعالى لم يخبر في القرآن أن أمر تحويل القبلة مذكور في التوراة والإنجيل بينما أخبر أن نبوة محمد ﷺ مذكورة فيهما ، فكان صرف هذه المعرفة إلى النبوة أولى .

الثالث : أن المعجزات لا تدل أول دلائلها إلا على صدق محمد ﷺ ، فأما أمر القبلة فذلك إنما يثبت ؛ لأنه أحد ما جاء به محمد ﷺ فكان صرف هذه المعرفة إلى النبوة أولى . ١ . هـ .

(٤) انظر الكشاف : ١٠٢/١ ، وهو ما رجحه الواحدي في أسباب النزول : ص ٢٩ .

(٥) أخرجه الطبري : ١٨٨/٣ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، وعن قتادة والربيع والسدي ، ولم يذكر غيره ، وحكاه ابن الجوزي : ١٤٢/١ عن مقاتل ، وزاد نسبه ابن عطية : ١٤/٢ إلى ابن جريج ، وبه بدأ ،

= ونسبه الرازي : ١١٨/٤ إلى ابن زيد .

(٦) **قلت** : بل الأظهر هو الأول - والعلم عند الله تعالى - لما استدل به الرازي ، ولما أخرجه الواحدي : ص ٢٩ من أن الآية نزلت في بيان المعرفة الجليلة من أهل الكتاب بمحمد ﷺ ، ولأن ما ادعاه الشوكاني من الترجيح بالسياق غير مسلم لما ذكره الرازي ضمن ما استدل به للقول الأول ، كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى...﴾ البقرة (١٥٩).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: «اختلفوا من المراد بقوله ﴿إِنَّ الَّذِي يَكْتُمُونَ...﴾ فقيل: أحبار اليهود ورهبان النصارى<sup>(٢)</sup> الذين كتموا أمر محمد ﷺ.

وقيل: كل مَنْ كتم الحق وترك بيان ما أوجب الله بيانه<sup>(٣)</sup>، وهو الراجح؛ لأن

(١) انظر فتح القدير: ٢٢٨ / ١.

(٢) وهو قول الجمهور: ابن عباس ومجاهد والربيع وقتادة والسدي كما أسند ذلك عنهم الطبري: ٢٥٠/٣، وهو ما اكتفى به ابن عطية: ٣٠/٢، والزنجشيري: ١٠٤/١، والبغوي: ١٧٥/١، والبيضاوي: ٩٧/١، وابن جزى: ٦٦/١، وقال الآلوسي: ٢٦/٢: «والأقرب أنها نزلت في اليهود والحكم عام لا يقتضي الخصوص، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالوصول للاستغراق ويدخل فيه مَنْ ذكر دخولاً أولاً.

(٣) وهو ما اختاره الرازي: ١٤٧/٤، واستدل له بوجه:

الأول: أن اللفظ عام، والعارض الموجود، وهو نزوله عند سبب معين لا يقتضي الخصوص على ما ثبت في أصول الفقه: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. الثاني: أنه ثبت أيضاً في أصول الفقه أن ترتيب الحكم على الوصف مشعر بكون الوصف علة لذلك الحكم لا سيما إذا كان الوصف مناسباً للحكم، ولا شك أن كتمان الدين يناسبه استحقاق اللعن من الله تعالى.

وإذا كان الوصف علة لهذا الحكم وجب عموم هذا الحكم عند عموم الوصف. ١. هـ.

الثالث: أن جماعة من الصحابة حملوا هذا اللفظ على العموم، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «من زعم أن محمداً عليه الصلاة والسلام كتم شيئاً من الوحي فقد أعظم القرية على الله» أخرجه البخاري في التفسير: (٤٦١٢-٤٨٥٥) ١٢٤/٨ بلفظ «... فقد كذب»، واستشهد بالآية حملاً لها على العموم، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لولا آيتان من كتاب الله تعالى ما حدثت حديثاً، بعد أن قال الناس: أكثر أبو هريرة، وتلا ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ...﴾ أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب حفظ العلم حديث (١١٨): ٢٨٥/١. ١. هـ.

الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» .

= **قلت** : ولعل القول الثاني هو الأظهر كما ذهب إليه الشوكاني ، لما تقدم ، ولأن القول بأن الآية نزلت في أحبار اليهود والنصارى كما ذكر ذلك الواحدى في أسباب النزول : ص وغيره من المفسرين كما سبق ، فليس فيه : أن الحكم مختص بمن نزلت فيه الآية ، بل التهديد الوارد يشمل المذكورين وغيرهم ، كما قال الجصاص : ١٢٢/١ : « نزول الآية على سبب خاص غير مانع من اعتبار عمومها في سائر ما انتظمته ؛ لأن الحكم للفظ لا للسبب إلا أن تقوم الدلالة على وجوب الاقتصار به على سببه » ا . هـ ، ونحوه ما تقدم عن الآلوسى ضمن القول الأول ، وما ذكر عن الرازى ، ومن المعلوم أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم غير قاصرة له ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض آيات لقوم يعقلون ﴾ البقرة ( ١٦٤ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « الظاهر أن قوله ﴿ بث ﴾ معطوف على قوله ﴿ فأحيا ﴾ ؛ لأنهما أمران متسببان عن إنزال المطر<sup>(٢)</sup> .  
وقال في الكشف : إن الظاهر عطفه على ﴿ أنزل ﴾<sup>(٣)</sup> .  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٤)</sup> : « والمراد بتصريف الرياح : إرسالها عقيماً وملقحة وصرأً ونصرأً وهلاكاً وحارة وباردة ولينة وعاصفة .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٣٠ .

(٢) ذكر هذا الوجه البيضاوي : ١ / ٩٨ ، بعد ذكر الوجه الثاني ، ولم يستظهر أحد الوجهين .

(٣) وهو ما استظهره صاحب الدر المصون : ٢ / ٢٠٢ ، ووجهه : بأن قوله ﴿ فأحيا ﴾ عطف على ﴿ أنزل ﴾ فاتصل به وصاراً جميعاً كالشيء الواحد ، كأنه قيل : وما أنزل في الأرض من ماء وبث فيها من كل دابة ؛ لأنهم ينمون بالخصب ويعيشون بالحياة ، وانظره كذلك في الكشف : ١ / ١٠٥ .

**قلت** : قال أهل اللغة : أصل البث التفريق ، وإثارة الشيء وإظهاره كبث الريح التراب ، وبث الصيد كلابه على الصيد أي فرقها ، والله تعالى خلق الخلق وبثهم في الأرض لمعاشهم ، وإذا بسط المتاع في نواحي البيت فهو مبثوث . انظر المفردات : ص ٣٧ ، ومعجم مقاييس اللغة : ١ / ١٧٢ ( بث ) .

**والحاصل** : أن الوجهين كلاهما جائز وإن كان الأول له وجه لما ذكره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

(٤) انظر فتح القدير : ١ / ٢٣٠ .

وقيل : تصريفها أن تأتي السفن الكبار بقدر ما تحملها ، والصغار كذلك<sup>(١)</sup> .  
ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر<sup>(٢)</sup> .

(١) حكاة أبو حيان : ٨١/٢ ولم ينسبه ، وهو في القرطبي كما سيأتي .

(٢) انظر ما قاله الشوكاني في هذه المسألة بنصه في تفسير القرطبي : ١٣٢/٢ عدا قوله « ولا مانع » فهو من كلامه .

**قلت :** جملة ما ورد عن المفسرين مع ما ساقه الشوكاني أن معنى التصريف هنا تقليبها في مهابها : قبولاً ودبوراً وجنوباً وشمالاً ، وفي أحوالها : حارة وباردة وعاصفة ولينة ، فتارة مبشرة بين يدي السحاب ، وطوراً تسوقه وآونة تجمعه ووقتاً تفرقه وحيناً تصرفه .

وقد أسند الطبري : ٢٧٥/٣ عن قتادة رحمه الله تعالى قال : « قادر والله ربنا على ذلك إذا شاء جعلها رحمةً لواقع للسحاب ، ونشراً بين يدي رحمته ، وإذا شاء جعلها عذاباً ريمًا عقيماً ، إنما هي عذاب على ما أرسلت عليه » . ا . هـ .

**هذا -** ولا يخفاك - أن للرياح أحوالاً وأسماءً أسهب بعض المفسرين وأهل اللغة في تعدادها وصفاتها ، وإليك بعض ما قاله بقصد شرح ما ذكره الشوكاني من تلك الأسماء والصفات :

قال في الصحاح : « الصبا مهبها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار ، وتسمى قبولاً ويقابلها الدبور ، والشمال التي تهب من ناحية القطب ، ويقابلها الجنوب » انظر الصحاح : ١٧٣٩/٥ - ١١٩٥ - ٢٣٩٨/٦ .

قال أبو منصور الثعالبي في فقه اللغة : « النكباء التي تهب بين الريحين ، والمناوحة التي تهب من جهات مختلفة ، والعاصف هي الشديدة المحجوم ، وهي التي تطلع الخيام ، والزعرع هي التي تطلع الأشجار ، والإعصار هي التي تجيء بنفس ضعيف ، والعقيم هي التي لم تلقح شجراً ولم تحمل مطراً ، واللواقح هي التي تلقح الأشجار ، والمعصرات هي التي تأتي بالأمطار ، والمبشرات هي التي تأتي بالسحاب المطر الذي يروي التراب ، والهيف هي الحارة التي تأتي من قبل اليمن ، والصرصر الباردة » . ا . هـ . انظر فقه اللغة للثعالبي : ص ١٧٦ بتصرف .

**هذا** ولعل الأليق بالمقام أن يحمل معنى التصريف على ما به النفع للعباد دون ما به الضرر عليهم ؛ لأن المقام مقام تعدد منن ونعم من الله تعالى على عباده ، وليس مقام تخويف وترهيب ، مع أن ما استظهره الشوكاني من عموم التصريف صحيح لكن ما ذكرته أولى ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والمسخر المذل ، وسخره بعثه من مكان إلى آخر<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : تسخيره ثبوته بين السماء والأرض من غير عمد ولا علائق<sup>(٣)</sup> ، والأول  
أظهر » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٣٠ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٣٤ / ٢ .

(٢) هذا قول ابن عطية : ٣٧ / ٢ ، وقال الزمخشري : ١٠٥ / ١ : سُخِرَ للرياح تقلبه في الجو بمطر حيث شاء ، وهو قريب من الأول ، ونحوه قول البغوي : ١٧٩ / ١ ، وهو ما بدأ به أبو حيان : ٨٢ / ٢ وغيرهم .

(٣) وهو اختيار الرازي : ١٨٢ / ٤ ، والبيضاوي : ٩٨ / ١ ، وهو ما مال إليه الألوسي في تفسيره : ٣٢ / ٢ .

**قلت** : والمذكور من جملة التسخير ، قال ابن الجوزي : ١٥٢ / ١ : « والآية في التسخير من أربعة أوجه :  
ابتداء كونه - أي السحاب المسخر - ، وانتهاء تلاشيهِ وقيامه بلا دعامة ولا علاقة ، وإرساله إلى حيث شاء  
الله تعالى » . ا . هـ .

قال الرازي : ١٨٢ / ٤ : « إنما سماه مسخراً لوجوه :

أحدها : أن طبع الماء ثقيل يقتضي النزول فكان بقاءه في جو الهواء على خلاف الطبع .

الثاني : أن هذا السحاب لو دام لعظم ضرره من حيث إنه يستر ضوء الشمس ويكثر الأمطار  
والابتلال ، ولو انقطع لعظم ضرره ؛ لأنه يقتضي القحط وعدم العشب والزراعة .

الثالث : أن السحاب لا يقف في مكان معين بل يسوقه الله تعالى حيث شاء ، فهذا هو التسخير .

**والحاصل** : أن المذكور من جملة التسخير ، ولا دلالة ترجح الأول كما قال الشوكاني ، والله تعالى  
أعلم .



قال تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله ... ﴾ البقرة ( ١٦٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى :

« فالصدر في ﴿ كحب الله ﴾ مضاف إلى المفعول ، والفاعل محذوف ، وهو المؤمنون ، ويجوز أن المراد كحبهم لله أي عبدة الأوثان ، قاله ابن كيسان والزجاج . ويجوز أن يكون هذا المصدر من المبني للمجهول أي كما يجب الله .

والأول أولى ؛ لقوله تعالى ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ فإنه استدراك لما يفيد التشبيه من التساوي ، أي أن حب المؤمنين لله أشد من حب الكفار للأنداد . ويمكن أن يجعل هذا أعني ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ دليلاً على الثاني ؛ لأن المؤمنين إذا كانوا أشد حبا لله لم يكن حب الكفار للأنداد كحب المؤمنين لله .

وقيل : المراد بالأنداد هنا الرؤساء ، أي يطيعونهم في معاصي الله ، ويقوى هذا الضمير في ﴿ يحبونهم ﴾ فإنه لمن يعقل ، ويقويه أيضاً قوله سبحانه وتعالى عقب ذلك ﴿ إذ تبرأ الذين اتبعوا ... ﴾ <sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير للشوكاني : ٢٣١ / ١ ، وهو مختصر من تفسير القرطبي : ١٣٧ / ٢ .

وقد ضمن الشوكاني هذا المقطع من كلامه الكلام حول ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : ما هو إعراب الكاف المضافة إلى المصدر في قوله تعالى ﴿ كحب الله ﴾ .

**قلت** : جملة ما ورد عن المعربين في هذه المسألة أربعة أقوال :

الأول : أن تكون نعتاً لمصدر محذوف ، والتقدير : يحبونهم حبا كحب الله ، حكاه في الدر المصون :

٢١٠ / ٢ ولم يبين قائله .

الثاني : أن تكون مصدرًا مضافًا إلى المفعول ، والفاعل محذوف ، تقديره : كحب المؤمنين الله أو

كحب المؤمنين لله ، وهو اختيار ابن عطية : ٤٧٣ / ١ ، وهو ما اكتفى به الشوكاني كما سبق ،

= ونسبه أبو حيان : ٨٥/٢ لجمهور المعريين .

الثالث : النصب على الحال من المصدر المعرف ، والتقدير : ... الحب مشبهًا حب الله ، ونسبه أبو حيان : ٨٥/٢ لسيبويه .

الرابع : أن المصدر ﴿ كحب الله ﴾ من المبني للمجهول ، والتقدير : كما يحب الله ، وهو اختيار الزمخشري : ١٠٦/١ . والله أعلم .

المسألة الثانية : هل المشبه بقوله تعالى ﴿ كحب الله ﴾ محبة المشركين لأناداهم بمحبة المؤمنين لربهم ، أم هو محبة أولئك المشركين لربهم ، وعلى هذا المشبه والمشبه به من فعل أولئك المشركين .

نقل القرطبي : ١٣٧/٢ الأول عن الميرد ، قال : إن أولئك المشركين يحبون أصنامهم على الباطل ، كحب المؤمنين لله وهم على حق ، وهذا ما رجحه الشوكاني كما تقدم ، واستدل له بقوله : « وهو أولى ؛ لقوله تعالى ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ فإنه استدراك لما يفيد التشبيه من التساوي ، أي أن حب المؤمنين لله أشد من حب الكفار لأناداء ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ١٥٢/١ عن ابن عباس وعكرمة وأبي العالية وابن زيد ومقاتل والفراء .

أما الزجاج : ٢٣٧/١ فقد رجح المعنى الثاني أي أن أولئك الجهلة يحبون الأوثان كمحبتهم لربهم ، واستدل له من الآية ؛ إذ يقول تعالى ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ ؛ لأن معناه : أن المخلصين الذين لا يشركون مع الله غيره هم المحبون حقًا ، وحكاه القرطبي : ١٣٧/٢ عن ابن كيسان ، وهذا ما عبر الشوكاني عنه بقوله : « ويمكن أن يجعل هذا - أعني ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ دليلًا على الثاني » أي ما اختاره الزجاج وابن كيسان .

**قلت :** ولعل الوجه الثاني هو الأظهر ؛ لأن محبة المشركين لأناداهم لا تنفي أنهم يحبون الله ولكنها لأناداء أشد .

ولأن التسوية بين محبة الكفار لأوثانهم وبين محبة المؤمنين لربهم تتنافى مع قوله تعالى ﴿ والذين آمنوا أشد حبا لله ﴾ كما قاله الزجاج ووافقه عليه صاحب الدر المصون : ٢١٢/٢ ، وأشار إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

المسألة الثالثة : ما المراد بالأناداء في هذه الآية الكريمة ، قولان :

الأول : هم الأمثال والنظراء الذين يعبدون من دون الله ، وهو ما أسنده الطبري : ٢٨٠/٣ عن قتادة ومجاهد والربيع وابن زيد ، واختاره البغوي : ١٧٨/١ ، وابن كثير : ٢٠٨/١ ، وقال الرازي : « هو قول أكثر المفسرين » ، ه . وعلى هذا الأصنام أناداء بعضها لبعض أو أناداء الله تعالى بحسب ظنونهم الفاسدة .

= الثاني : هم الرؤساء والسادة الذين يُطاعون في معصية الله ، وهذا ما أسنده الطبري : ٢٨٠/٣ عن السدي ، واستدل له الرازي بأدلة، منها :

- ١- أن قوله تعالى ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ الهاء والميم ضمير للعقلاء .
  - ٢- أنه يبعد أنهم كانوا يحبون الأصنام كمحبة الله مع علمهم بأنها لا تضر ولا تنفع .
  - ٣- السياق اللاحق ، وهو قوله ﴿إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ ، وذلك لا يليق إلا بمن اتخذ الرجال أنداداً وأمثالاً لله تعالى ، وهذا ما أيده الشوكاني كما سبق ولم يذكر غيره .
- والحاصل :** أن القول الثاني الذي اكتفى به الشوكاني هو الأظهر بدلالة السياق اللاحق ، والمجيء بضمير العقلاء ولما ذكره الرازي ، أما على القول الأول فجيء بضمير العقلاء بالنظر إلى اعتقاد عابدي تلك الأنداد التي لا تعقل ، وفيه نوع تكلف ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تבעوا منا ... ﴾ البقرة ( ١٦٧ ) .

فيه مسألتان :

الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والكاف في قوله ﴿ كما تבעوا منا ﴾ في محل نصب على النعت لمصدر محذوف<sup>(٢)</sup> .

وقيل : في محل نصب على الحال<sup>(٣)</sup> ، ولا أراه صحيحاً .

قال تعالى : ﴿ وما هم بخارجين من النار ﴾ البقرة ( ١٦٧ ) .

الثانية : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٤)</sup> : « وما هم بخارجين من النار ﴾ فيه دليل على خلود الكفار في النار ، وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص<sup>(٥)</sup> ، وجعله الزمخشري

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٣٢ .

(٢) والتقدير : تبعوا مثل تبرئهم ، قال أبو حيان في البحر المحیط : ٢ / ٩٣ : وهو الإعراب المشهور في مثل هذا .

(٣) قال ابن عطية : « الكاف في قوله ﴿ كما تبعوا ﴾ في موضع نصب على النعت ، وهو الأول ، أو الحال ، تقديره : مترئين كما تبرؤوا . انظره في المحرر الوجيز : ٢ / ٤٢ ، وتعبه أبو حيان قائلاً : « وهو غير واضح ؛ لأن ( ما ) مصدرية فصارت الكاف الداخلة عليها من صفات الأفعال ، ولا حاجة لتقدير هذه الحال ؛ لأنها إذ ذاك تكون حلاً مؤكدة ، وهي خلاف الأصل ، وأيضاً فالمؤكد ينافية الحذف ؛ لأن التأكيد يقويه والحذف يناقضه » انظر البحر المحیط : ٢ / ٩٣ ، والدر المصون : ٢ / ٢٢٠ .

**قلت** : ولعل هذا مستند الشوكاني حينما قال : « ولا أراه صحيحاً » .

**والحاصل** : أن الأول هو المشهور ، وهو الأسلم عن الاعتراض ، والله تعالى أعلم .

(٤) انظر فتح القدير : ١ / ٢٣٢ .

(٥) أي اختصاص الكفار بالخلود في النار دون عصاة الموحدين فإنهم يخرجون منها .

وهذا رأي أهل السنة والجماعة ، قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى :

« والذي عليه أهل السنة والجماعة أن مرتكبي الكبائر حكمهم في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى إن شاء

للتقوية لغرض له يرجع إلى مذهبه<sup>(١)</sup> .

= غفر لهم ابتداءً ، وإن شاء عذبهم ثم لا بد لهم من الخروج من النار « انظر المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة : ١٢٩/١ .

إذا ما قاله الشوكاني من إفادة الاختصاص هو الذي عليه أهل السنة والجماعة ، قال الطيبي في حاشيته على الكشاف عند هذه الآية : « واتفق علماء هذا الفن أن مثل هذا التركيب مقطوع به في إفادة الاختصاص » انظر فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب - رسالة ماجستير بتحقيق علي السناني : ص ١٩٨ .

وقال ابن المنير : « دلالة الآية على الاختصاص هو الحق فإن العصاة من المسلمين يخرجون من النار » انظر الاتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال : ١٠٧/١-١٠٨ بتصرف .

(١) أي مذهبه الاعتزالي ، فقد قال المعتزلة : إن من تكب الكبيرة مخلد في النار في الآخرة لكن عذابه أخف من عذاب الكافر . راجع تفاصيل ذلك في شرح الأصول الخمسة : ص ٦٩٧ .

**والحاصل** : أن الأول هو الذي عليه مذهب أهل السنة والجماعة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ البقرة ( ١٦٨ ) .

فيه مسألتان :

١- قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قيل : إنها نزلت في ثقيف<sup>(٢)</sup> وخزاعة<sup>(٣)</sup> وبني مدلج<sup>(٤)</sup> فيما حرموا على أنفسهم من الأنعام ، حكاية القرطبي في تفسيره<sup>(٥)</sup> ، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

٢- وقال رحمه الله تعالى : « والمعنى على قراءة الجمهور : لا تقفوا أثر الشيطان وعمله وكل ما لم يرد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٣-٢٣٤ .

(٢) قبيلة منازلها في جبل الحجاز بين مكة والطائف ينتسبون إلى ثقيف ( قسي بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور إلى أن ينتهي إلى قيس عيلان ) . انظر معجم قبائل العرب : ١٤٨/١ .

(٣) هم قبيلة من الأزدي من القحطانية ، وهم بنو عمرو بن ربيعة ، وهو لحي بن حارثة بن عمرو ، منازلهم بأهواء مكة . انظر معجم قبائل العرب : ٣٣٩/١ .

(٤) نسبة إلى مدلج بن مرة ، بطن من كنانة العدنانية ، وهم بنو مدلج بن مرة بن عبد مناف بن معد بن عدنان ، اشتهروا بعلم القافة ، وكانوا مع خالد بن الوليد سنة ٨ هـ في فتح مكة . انظر معجم قبائل العرب : ١٠١٦/٣ .

(٥) انظر تفسير القرطبي : ١٤٠/٢ ، وقال الواحدي في أسباب النزول : ص ٣٢ ، قال الكلبي : « نزلت في ثقيف وخزاعة وعامر بن صعصعة حرموا على أنفسهم من الحرث والأنعام ما حرموه ، وحرموا البحيرة والسائبة والوصيلة والحام » انتهى ، وسيأتي إن شاء الله تعالى في سورة الأنعام .

والقول بالعموم هو الأظهر ، كما قال القرطبي : واللفظ عام ، وتقدم البيان أن الحكم لا يقصر على صورة السبب إلا بدليل . راجع ما سطرته لك عند ذكر من نزل فيه قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ

البيّنات والهدى... ﴾ البقرة (١٥٩) ص ( ٢٠٨ )

(٦) قرأ بعض القراء : خُطُوَاتٍ حَمَلًا عَلَى الْأَصْلِ ؛ لأن الأسماء يلزمها في الجمع الضم نحو غرفة وغرفات ، وهي لغة أهل الحجاز .

وقيل : هي النذور والمعاصي ، والأولى التعميم وعدم التخصيص بفرد أو نوع<sup>(١)</sup> .

= وبهذا قرأ ابن عامر والكسائي وحفص وقتيل .

وقرا الباقر : خطوات - بإسكان الطاء تخفيفاً . انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي : ٢٧٤/١ .

والخطوات جمع خطوة ، وهي ما بين قدمي المشي ، والخطوة بالفتح ( الفعلة ) : الواحدة من قول القائل خطوات خطوة واحدة ، وقد تجمع الخطوة خطأً ، والخطوة تجمع خطوات وخطاء . انظر الصحاح (خطوة) ، وتفسير الطبري : ٣٠١/٣ .

(١) ساقه الطبري في تفسيره : ٣٠٢/٣ مسنداً عن ابي مجلز ، وحكى عنه كذلك القرطبي في تفسيره : ١٤٠/٢ ، وثمة أقوال أخرى ، والقول بالعموم كما قال الشوكاني هو الظاهر .

قال ابن جرير : « وما ورد في تفسير الخطوات قريب معنى بعضها من بعض » انظر تفسير الطبري : ٣٠٢/٣ ، وقاله ابن عطية : ٤٣/٢ ، والقرطبي : ١٤٠/٢ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة (١٦٩).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « قال ابن جرير الطبري: يريد ما حرموه على أنفسهم من البحيرة والسائبة ونحوها مما جعلوه شرعاً<sup>(٢)</sup> .

وقيل: هو قولهم: هذا حلال وهذا حرام بغير علم<sup>(٣)</sup> .

والظاهر أنه يصدق على كل ما قيل في الشرع بغير علم<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير: ١ / ٢٣٤ .

(٢) انظره بنصه في تفسير القرطبي: ١٤١/٢ ، وانظر تفسير الطبري: ٣٠٣/٣ ، ونمات عبارته: « فهو ما كانوا يحرمون من البحائر والسوائب والوصائل والحوامي ويزعمون أن الله تعالى حرم ذلك » .

(٣) هذا قول الزمخشري . انظر الكشاف: ١٠٧/١ ، وقال: « ويدخل فيه كل ما يضاف إلى الله تعالى مما لا يجوز عليه ، وهو داخل في الأول » .

(٤) **قلت**: ما قاله الشوكاني هو الراجح - والعلم عند الله تعالى - . انظر ما تقدم عند قوله تعالى ﴿ إِن الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى... ﴾ فقد سبق أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ... ﴾ .  
البقرة ( ١٧٢ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « قيل : والمراد بالأكل الانتفاع<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد به الأكل المعتاد<sup>(٣)</sup> ، وهو الظاهر<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٦ / ١ .

(٢) حكاه أبو حيان في البحر المحيط : ١٠٩ / ٢ ، والقرطبي في تفسيره : ١٤٥ / ٢ بدون أن ينسبها .

(٣) وهذا ما استظهره أبو حيان والقرطبي وغيرهما ، وهو ظاهر غير أنه قد ذكر بعض المفسرين أن الأمر هنا محمول على الإباحة ، قاله الرازي في تفسيره : ٩ / ٥ ، وابن جزري في تفسيره : ٦٨ / ١ ، وقال السعدي رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢٠٤ / ١ :

« هذا أمر للمؤمنين خاصة بعد الأمر العام ، وذلك أنهم هم المتفجعون على الحقيقة بالأوامر والنواهي بسبب إيمانهم فأمرهم بأكل الطيبات من الرزق والشكر لله على إنعامه ، وهنا لم يقل حلالاً ؛ لأن المؤمن أباح الله تعالى له الطيبات من الرزق خالصة من التبعة » انتهى .

(٤) وما استظهره الشوكاني هنا هو الموافق لما عليه جمهور المفسرين كما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾ البقرة ( ١٧٧ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿صدقوا﴾ وصفهم بالصدق والتقوى في أمورهم والوفاء بها وأنهم كانوا جادين .

وقيل : المراد صدقوهم القتال ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٤٠ .

(٢) هكذا عده الشوكاني رحمه الله تعالى قولاً مرجوحاً ، بينما ساقه القرطبي في تفسيره : ١٦٤/٢ استطراداً لشرح ﴿صدقوا﴾ . انظره يقول : « والصدق خلاف الكذب ، ويقال : صدقوهم القتال ، والصدق الملازم للصدق » .

قال الراغب : « وقد يستعمل الصدق والكذب في كل ما يحق ويحصل في الاعتقاد نحو صدق ظني وكذب ، ويستعملان في أفعال الجوارح فيقال : صدق في القتال إذا وفى حقه وفعل ما يجب كما يجب ، وكذب في القتال إذا كان بخلاف ذلك » انظر المفردات : ص ٢٧٨ .

وقال أبو حيان : « والصدق هنا يحتمل أن يراد به الصدق في الأقوال فيكون مقابل الكذب ، والمعنى : أنهم يطابق أقوالهم ما انطوت عليه قلوبهم من الإيمان والخير فإذا أخرجوا بشيء كان صدقاً لا يتطرق إليه الكذب .

ويحتمل أن يراد بالصدق الصدق في الأحوال ، وهو مقابل الرياء أي أخلصوا أعمالهم لله تعالى دون رياء ولا سمعة بل قصدوا وجه الله تعالى ، وكانوا عند الظن بهم كما تقول : صدقني الرمح أي وجدته عند اختباره كما ظننت به » انظر البحر المحيط : ١٤٢/٢ .

**والحاصل** : أنهم صدقوا في القول والفعل والعزيمة ، كما حكى ابن الجوزي في تفسيره : ١٦٢/١ عن أبي العالية قال : « تكلموا بالإيمان وحققوه بالعمل » ، وهو نحو ما ذكره الشوكاني أولاً ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة وتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون ﴾ البقرة ( ١٨٥ ) .

قال الشوكاني : « وقوله ﴿ ولتكملوا العدة ﴾ الظاهر أنه معطوف على قوله ﴿ يريد الله بكم اليسر ... ﴾ أي يريد بكم اليسر ويريد إكمالكم للعدة وتكبيركم ، وقد ذهب إليه البصريون<sup>(١)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٢٥١ / ١ .

**قلت :** جملة ما ورد عن المعربين في اللام التي في ﴿ ولتكملوا العدة ... ﴾ ثلاثة أقوال :

الأول : أنها زائدة في المفعول به كالتي في قوله : ضربت لزيد ، وأن مقدره بعدها ، والتقدير : ويريد أن تكملوا العدة ، أي تكميل العدة ، فهو معطوف على اليسر ، وهو قول لابن عطية : ٨٤ / ٢ ، ونسبه للبصريين ، وذهب إليه أبو البقاء : ٨٢ / ١ ، وهو ما استظهره الشوكاني .

الثاني : أنها لام التعليل وليست زائدة ، واختلف القائلون بذلك على ستة أوجه :

أحدها : أن يكون بعد الواو فعل محذوف ، وهو المعلل ، تقديره : ولتكملوا العدة فعل هذا . وهو اختيار الفراء : ١١٣ / ١ ، والطبري : ٤٧٨ / ٣ ، ومن أمثله من القرآن : ﴿ ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة ﴾ الأنعام ( ١١٣ ) ، وقوله ﴿ كذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين ﴾ الأنعام ( ٧٥ ) .

الثاني : أن تكون معطوفة على علة محذوفة حذف معلولها أيضاً ، والتقدير : فعل الله ذلك ليسهل عليكم ولتكملوا العدة ، وهو اختيار الزجاج : ٢٥٤ / ١ .

الثالث : أن يكون الفعل المعلل مقدراً بعد هذه العلة ، تقديره : ولتكملوا العدة رخص لكم ذلك ، نسبه ابن عطية : ٨٤ / ٢ لبعض الكوفيين ، وهو قريب من الأول .

الرابع : أن الواو زائدة ، والتقدير : يريد الله بكم كذا لتكملوا العدة ، قال صاحب الدر : وهذا ضعيف جداً .

= الخامس : أن يكون الفعل المعلن مقدرًا بعد قوله : ولعلكم تشكرون ، تقديره : شرع ذلك ، قاله الزمخشري : ١١٤/١ .

السادس : أن تكون الواو عاطفة على علة محذوفة ، التقدير : لتعملوا ما تعملون وتكملوا ، قاله الزمخشري أيضًا ، وعلى هذا فالمعلن هو إرادة التيسير .

قال السمين الحلبي : « واختصار هذه الأوجه أن تكون هذه اللام علة محذوف إما قبلها أو بعدها أو تكون للفعل المذكور قبلها وهو ﴿ يريد ﴾ .

الثالث : أنها لام الأمر - وتكون الواو قد عطفت جملة أمرية على جملة خبرية ، أي من باب عطف الجمل ، وعلى ما سبق من باب عطف المفردات .

وهذا الأخير قول لابن عطية رحمه الله تعالى خلاف ما تقدم وقد ضعفه أبو حيان لوجهين :

١- أن أمر المخاطب بالمضارع مع لامة لغة قليلة نحو : لتقم يا زيد .

٢- أن القراء أجمعوا على كسر هذه اللام ، ولو كانت للأمر لجاز فيها الوجهان ، الكسر والإسكان كأخواتها .

هذه جملة أقوال المربين في اللام في ﴿ لتكملوا ﴾ ، والشوكاني رحمه الله ذكرها جملة ، واستظهر الأول ، ونسبه للبصريين ، كما أشرت إليه ، وعندى أن ما قاله الفراء والطبري في الوجه الثاني من القول الثاني أظهر ؛ لوجهين :

الأول : أنه أسعد الأقوال المذكورة حظًا في الاستشهاد من القرآن الكريم يعني نظائره في القرآن كثيرة .

الثاني : لتلافي تبيي الزيادة في القرآن الكريم ؛ إذ من المعلوم أنه لم يقل أحد من المعتد بقوله : إن في القرآن حرفًا زائدًا لا معنى له ، والله تعالى أعلم بالصواب .

وللاستزادة راجع البحر المحيط لأبي حيان : ٢٠٢/٢ ، المحرر الوجيز لابن عطية : ٨٤/٢ ، معاني

القرآن للفراء : ١١٣/١-١١٤ ، معاني القرآن للزجاج : ٢٥٤/١ ، الكشاف للزمخشري : ١١٤/١-

١١٥ ، إملاء ما من به الرحمن للعكبري : ٨٢/١ ، الدر المصون في إعراب القرآن المكنون : ٢٨٧/٢-

٢٨٨-٢٨٩ .



قال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ البقرة ( ١٨٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« يحتمل أن السؤال عن القرب والبعد ، كما يدل عليه قوله تعالى ﴿ فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ (٢) .

(١) انظر فتح القدير : ٢٥٣ / ١ .

(٢) أخرج ابن جرير وغيره عن الصلت بن حكيم عن أبيه عن جده قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال :

أقرب ربنا فتناجيه أم بعيد فتناديه فنزلت الآية » انظره في الطبري : ١٨٦ / ٣ .

والحديث أصله في الصحيح عن أبي موسى : « كنا مع رسول الله ﷺ فكنا إذا أشرفنا على وادٍ هللنا وكبرنا وارتفع أصواتنا فقال النبي ﷺ : اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنه معكم سميع قريب تبارك اسمه وتعالى جده » رواه البخاري كتاب الجهاد، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير : ١٥٧ / ٦ ح (٢٩٩٢) .

ومسلم كتاب الذكر والدعاء ، باب استحباب خفض الصوت بالذكر ٢٩ / ١٧ ح (٢٧٠٤) بنحوه ، ولفظه عند مسلم في أحد الروايات : « والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلتك » ، ورواه كذلك الترمذي في كتاب الدعوات ، باب (٥٨) : ٥١٠ / ٥ ح (٣٤٦١) ، ولفظه « إن ريكم ليس بأصم ولا غائب هو بينكم وبين رؤوس رجالكم » .

وانظر الحديث برواية «أقرب ربنا فتناجيه أم بعيد فتناديه» كما ساقه الطبري في تفسير ابن كثير : ٢٢٤ / ١ ، وعزاه إلى ابن أبي حاتم ، وابن مردويه وأبي الشيخ الأصفهاني ، وأورده البغوي في تفسيره : ٢٠٤ / ١ عن الضحاك .

والشاهد أن سبب النزول يؤيد المعنى الأول ، وهو أن السؤال عن القرب والبعد ، وسياق الآية اللاحق أعني ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ يرجح ما استظهره الشوكاني كما هو في القول الثاني .  
إذا المعنيان كلاهما محتمل .

قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى : « والقرب نوعان : قرب بعلمه من كل خلقه ، وقرب من عابديه

ويحتمل أن السؤال عما هو أعم من ذلك ، وهذا هو الظاهر مع قطع النظر عن سبب نزل الآية» .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومعنى الإجابة هو معنى ما في قوله تعالى ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ ، وقيل : معناه أقبل عبادة من عبدني بالدعاء ، كما ثبت عنه ﷺ من أن (الدعاء هو العبادة)<sup>(٢)</sup> ، والظاهر أن الإجابة هنا باقية على معناها اللغوي .

= وداعيه بالإجابة والمعونة والتوفيق » انظر تفسير السعدي : ٢٢٤/١ .

هذا - ولا يخفك - أننا وإن قلنا : إن القول الأول محتمل ، فإننا نقول : إنه تعالى قريب بعلمه وإحاطته ، قال الرازي في تفسيره : ٨١/٥ - ٨٢ : « إن السؤال متى كان مبهماً والجواب مفصلاً دل الجواب على أن المراد من ذلك المبهم هو ذلك المعين ، فلما قال في الجواب ﴿ فإني قريب ﴾ علمنا أن السؤال كان عن القرب والبعد بحسب الذات ، والمراد منه القرب بالعلم والحفظ » انتهى .

ولما كانت هذه الآية من مواضع زلة القدم ، ومورد الظنون الكاذبة فلا بد من التنبيه على أن لفظ القرب هنا ليس فيه دليل لأهل الحلول ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في العقيدة الواسطية :

« ودخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله الإيمان بما أخبر الله به في كتابه وتواتر عن رسوله ﷺ وأجمع عليه سلف الأمة من أنه سبحانه فوق سماواته على عرشه على خلقه ، وهو معهم سبحانه وتعالى أينما كانوا يعلم ما هم عاملون كما جمع بين ذلك في قوله ﴿ هو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير ﴾ الحديد (٤) وليس معنى قوله ﴿ هو معكم أينما كنتم ﴾ أنه مختلط بالخلق فإن هذا لا توجه اللغة ، وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الأمة وخلاف ما فطر عليه الخلق ، وما ذكره الله تعالى من أنه فوق عرشه ، رقيب على خلقه ، مهيمن عليهم ، مطلع إليهم ، وأنه معنا ، حق على حقيقته لا يحتاج إلى تحريف ولكن يصاب عن الظنون الكاذبة » انظره في تفسير القاسمي : ٩٢/٣ مع تصرف يسير ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٢٥٣/١ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده : ٢٧١/١ - ٢٧٦ ، وأبو داود في الصلاة (١٤٧٩) : ١٦١/٢ ، والترمذي في الدعوات (٣٣٧٢) : ٤٥٦/٥ ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٢٨) : ١٢٥٨/٢ ،

وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم أن الإجابة هي القبول للدعاء أي جعله عبادة متقبلة .

فالإجابة أمر آخر غير قبول هذه العبادة<sup>(١)</sup> .

= وأخرجه الطبري بسنده عن النعمان بن بشير به ، قال المحقق : وهو صحيح في ذاته ، معلول سنده . انظر تفسير الطبري : ٤٨٥/٣ .

(١) اختلف أهل العلم في هذه المسألة أعني في الدعاء والإجابة على قولين :

الأول : أن معنى ﴿ ادعوني ﴾ اعملوا بطاعتي ، ومعنى ﴿ أستجب لكم ﴾ اثيبكم على تلك الطاعة ، وهذا ما ساقه الطبري : ٤٨٦/٣ بسنده عن الحسن ، وهو اختيار القرطبي في تفسيره ، وقال : الدعاء بمعنى العبادة والإجابة بمعنى القبول .

الثاني : حمل الآية على ظاهرها ، وأن الدعاء بمعنى الطلب والإجابة بمعنى القبول والعطاء ، وهو ما رجحه الشوكاني ، وهو الظاهر من الآية الكريمة .

سبب الخلاف : ما هو معلوم من أنه ليس كل من دعى أجيب له ، ولو بالغ في الدعاء والتضرع ولورود النص كما تقدم من أن الدعاء هو العبادة .

ولتلافي هذا الإشكال رجح البعض القول الأول ، قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى : « وقال بعض العلماء : المراد بالدعاء العبادة ، وبالإجابة الثواب ، وعليه فلا إشكال » انظر أضواء البيان : ١٢١/١ .

**إذا تبين** هذا فإني أقول : لعل القول الثاني المختار عند الشوكاني هو الأظهر ، وذلك لأمرين :

الأول : لأنه هو الموافق للمعنى اللغوي ، فقد قال أهل اللغة : المحيب هو الذي يقابل الدعاء أو السؤال بالقبول والعطاء ، يقال : كلمه فأجابيه ، وقد تجاوزا مجاوبة ، وأجابيه استجابة وجاوبه مجاوبة بمعنى : لبي له وأعطاه سؤله ، كما هو في النهاية في غريب الحديث : ٣١٠/١ ، والقاموس المحيط : ص ٩٠ .

فحمل الإجابة في الآية على هذا المعنى أولى من حملها على معنى : الثواب .

الثاني : الإشكال المذكور مدفوع لما خرجت عليه الآية الكريمة ، فقد خرجها المفسرون على تخرجات ، منها :

١- أن هذه الآية وإن كانت مطلقة إلا أنها محمولة على الآية الأخرى المقيدة - أعني - قوله تعالى ﴿ بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ﴾ الأنعام (٤١) ، ولا شك أن المطلق محمول على المقيد .

٢- أو أجيب دعوة الداع إن وافق القضاء .

٣- أجيبه إن كانت الإجابة خيراً له ، وعليه فالإجابة حاصلة إما عاجلة أو آجلة لما ثبت من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطعية رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال : إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخر له في الآخرة وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها » رواه أحمد في مسنده : ١٨/٣ ، وصححه الحاكم في مستدرکه : ٤٩٣/١ ، ووافقه الذهبي ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد : ١٠/١٥١-١٥٢ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبيزار والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البيزار رجال الصحيح غير علي الرفاعي وهو ثقة .»

والحديث بأخصر من هذا بدون ذكر الإدخار رواه الترمذي ، باب في انتظار الفرج عن جابر : ٢٤/١٠ ، وقال : حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه . وانظر باقي تخریجات المفسرين للآية في البحر المحیط : ٢٠٦-٢٠٧ ، وتفسير الرازي : ٨٥/٥-٨٦ ، والبغوي في تفسيره : ٢٠٥/١ .

أما الحديث الذي أيد به أصحاب القول الأول ما ذهبوا إليه فالجواب عنه أن الدعاء قسمان : دعاء مسألة ودعاء عبادة ، وهذا بلا خلاف ، وليس هناك ما يوجب حمل الآية على أن المراد بالدعاء دعاء العبادة . ولأن هذا القول أعني الأول لا يسغه الظاهر فقيه من التكلف ما فيه مما لا موجب له ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ... ﴾ البقرة ( ١٨٧ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والرَفَثُ كناية عن الجماع<sup>(٢)</sup> ، قال الزجاج : الرفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته<sup>(٣)</sup> ، وكذا قال الأزهري<sup>(٤)</sup> ، ومنه قول الشاعر :

وَيُرَيْنَ مِنْ أُنْسِ الْحَدِيثِ زَوَانِيًا      وبهن عن رفث الرجالِ نِفَارٌ<sup>(٥)</sup>

وقيل : الرفث أصله الفحش ، رفث وأرفث إذا تكلم بالقبيح ، وليس هو المراد

هنا » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٥٤ / ١ .

(٢) وهذا رأي جماهير أهل العلم ابن عباس وقتادة ومجاهد ومسلم بن عبد الله والسدي كما ساق عنهم ذلك الطبري : ٤٨٨/٣ مسنداً ، وعزاه ابن كثير : ٢٢٦/١ لعطاء وابن جبير وطاؤوس وعمرو بن دينار والحسن والزهري والضحاك والنخعي ومقاتل . ا . هـ .

وهو اختيار الطبري وابن عطية : ٨٨/٢ ، وابن كثير وغيرهم كلهم ، قالوا : إن الرفث هنا مراد به الجماع ، أما في غير هذا الموضع فالرفث : ما فحش من القول ، كما قاله الطبري : ٤٨٨/٣ ، وابن عطية : ٨٨/٢ ، وهو القول الثاني الذي ذكره الشوكاني رحمه الله تعالى كما مرّ آنفاً .

(٣) انظر معاني الزجاج : ٢٥٥/١ .

(٤) أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر المتوفى سنة ٣٧٠ ، صاحب تهذيب اللغة . انظر ترجمته في نزهة الألباء : ص ٢٣٧ ، ومعجم الأدباء للحموي : ١١٢/٥ ، وانظر المنقول عنه في تفسير القرطبي : ٢١١/٢ .

(٥) انظره في الدر المصون : ٢٩٣/٢ ، وفي تفسير القرطبي : ٢١١/٢ ولم أهدت إلى قائله .

**والحاصل :** أن الرفث لفظة مشتركة بين ثلاث معان الجماع ، وهو المراد هنا كما تقدم عن الجمهور ، والإفحاش في المنطق وحديث النساء . انظر أحكام القرآن لابن العربي : ١٢٨/١ ، وأحكام القرآن للحصاص : ٢٧٥/١ ، وتفسير القرطبي : ٢١١/٢ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ واقتلوهم حيث ثقتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ... ﴾ البقرة ( ١٩١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والفتنة التي أرادوا أن يفتنوكم هي رجوعكم إلى الكفر أشد من القتل<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد بالفتنة المحنة التي تنزل بالإنسان في نفسه أو ماله أو أهله أو عرضه<sup>(٣)</sup> .

وقيل : المراد بالفتنة الشرك الذي كان عليه المشركون<sup>(٤)</sup> .

وقيل : المراد فتنهم إياكم بصدكم عن المسجد الحرام<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٥٩ / ١ .

(٢) ذكره القرطبي : ٢٣٤ / ٢ ، وهو ما بدا به ابن عطية رحمه الله تعالى : ١٠١ / ٢ ، وحكاه أبو حيان : ٢٤٣ / ٢ عن مجاهد بمعناه ، وحكاه الرازي : ١١٢ / ٥ وغيرهم .

(٣) وهو قول الزمخشري . انظر الكشاف : ١١٨ / ١ ، وحكاه أبو حيان : ٢٤٣ / ٢ .

(٤) هذا معنى قول الزجاج : ٢٦٤ / ١ ، وهو قول البغوي : ٢١٤ / ١ ، ومال إليه ابن كثير رحمه الله تعالى : ٢٣٣ / ١ ، وحكاه عن أبي مالك ، وقال باحتماله ابن عطية : ١٠٢ / ٢ ، وحكاه ابن الجوزي عن ابن

عباس وابن مسعود وابن عمر وقادة في آخرين . انظر زاد المسير : ١٨١ / ١ .

(٥) حكاه أبو حيان : ٢٤٥ / ٢ ، وكذلك الرازي : ١١٢ / ٥ .

**قلت :** لا يخلو الحال من أن تكون الآية الكريمة تحذيراً للمؤمنين وحثاً لهم على الثبات والاحتساب والصبر ، فالرجوع إلى الكفر والشرك طاعة لأولئك الأعداء ونزولاً لرغبتهم أشد على المؤمنين مما يلاقونه من العذاب مهما عظم واشتد .

وهذا اختيار الإمام الطبري رحمه الله تعالى : ٥٦٥ / ٣ ، وهو قول قتادة والربيع والضحاك وابن زيد ومجاهد كما أسند ذلك عنهم الطبري ، وهو القول الأول الذي ساقه الشوكاني رحمه الله تعالى .

أو أن الآية الكريمة تنضم مع الآية اللاحقة أعني قوله تعالى ﴿ قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ... ﴾ البقرة ( ٢١٨ ) ، والمؤدى الرد على المشركين ، حينما عبروا المسلمين بقتل ابن الحضرمي ومن معه كما في خبر سرية عبد الله بن جحش .

والظاهر أن المراد الفتنة في الدين بأي سبب كان ، وعلى أي صورة اتفقت » .

= فلقد تولى الله تعالى الرد على أولئك المشركين وبين أن ما هم عليه من القبائح التي رأسها الشرك والكفر أعظم عند الله وأشد مما عيروا لأجله المؤمنين كما مرّ في القول الثالث .

وإن لم يقصد هاذان المعنيان فما رجحه الشوكاني له وجه من حيث إنه هو الألصق بالمعنى اللغوي للفتنة .  
فمعنى الفتنة لغة : الاختبار والابتلاء ، ومنه قولهم : فتنن الذهب في النار إذا امتحتها لتعرف جودتها من رداءتها ، كما قال ذلك الطبري : ٤٤٤/٢ .

وبعد فالكل محتمل كما قاله أبو حيان في البحر المحيط : ٢٤٤/٢ بالمعنى ، وإن كان القول الأول أظهر بدلالة السياق ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ البقرة ( ١٩٤ ) .

جملة ما ساقه الشوكاني رحمه الله تعالى عن المفسرين في قوله ﴿ فاعتدوا عليه ... ﴾ ثلاثة أقوال :

القول الأول : إن الآية الكريمة محكمة ، وأن من اعتدى على المسلمين يفعل به مثل اعتدائه فيجوز لمن تعدى عليه في مال أو بدن أن يتعدى بمثل ما تعدى عليه ، وبهذا قال الشافعي وغيره<sup>(١)</sup> .

القول الثاني : إن مدلول الآية كان في ابتداء الإسلام ثم نسخ بالقتال<sup>(٢)</sup> .

القول الثالث : إن أمور القصاص مقصورة على الحكام ، وهكذا الأموال لقوله ﷺ : ( أَدْ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أَيْتَمَنَكَ وَلَا تَخَنْ مِنْ خَانَكَ )<sup>(٣)</sup>(٤) ، وبه قال أبو حنيفة وجهور

(١) انظر تفسير ابن عطية : ١٠٥/٢ ، والبحر المحیط : ٢٤٩/٢ ، وتفسير القرطبي : ٢٣٧/٢ ، وذكروا رواية للإمام مالك توافق هذا القول .

(٢) نحوه ساقه الطبري في تفسيره : ٥٨٠/٣ مسنداً إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، وهو ما اكتفى به الحفاظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢٣٥/١ ، ورده الإمام الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥٨١/٣ ، وقال : بل الآية مدنية بعد عمرة القضية ، وعزا ذلك إلى مجاهد رحمه الله تعالى .

(٣) أخرجه الدارقطني عن أبي بن كعب : ٣٥/٣ ، وكذلك عن أبي هريرة وعن أنس ، وأخرجه أبو داود في البيوع (٣٥٣٥) : ٨٠٥/٣ ، والترمذي في البيوع (١٢٦٤) : ٥٥٥/٣ ، وقال : حسن غريب ، والدارمي : ٢٦٤/٢ ، وصححه الحاكم في المستدرک : ٤٦/٢ ، وقال : على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وقد استوفى العلامة الألباني طرق الحديث ، وذكر رواته من الصحابة ، ثم ذكر أن ابن أبي حاتم وابن حزم قد ضعفا هذا الحديث ، ثم قال : وجملة القول فيه أن الحديث بمجموع طرقه ثابت ، فما نقل عن المتقدمين أنه ليس بثابت ، فذلك باعتبار ما وقع له من طرق لا بمجموع ما وصل منها إلينا . انظره في إرواء الغليل : ٣٨٣/٥ الحديث (١٥٤٤) .

(٤) عد الشوكاني هذا القول قولاً ثالثاً ، وليس الأمر كذلك ، بل هو من تنمة القول الثاني ، كما قال ابن عطية بعد أن حكى القول الأول ، وإليك نص عبارته : « وجائز لمن تُعَدِّي عليه في مال أو جرح أن يتعدى

المالكية ، وعطاء الخرساني<sup>(١)</sup> .

والقول الأول أرجح ، وبه قال ابن المنذر<sup>(٢)</sup> ، واختاره ابن العربي<sup>(٣)</sup> ، والقرطبي<sup>(٤)</sup> .

= يمثل ما تعدى عليه... قاله الشافعي ، وهو رواية في مذهب مالك، وقالت طائفة ، منهم مالك : ليس ذلك له ، وأمور القصاص وقف على الحكام والأموال يتناولها قول النبي ﷺ : «أد الأمانة...» الحديث . انظره في تفسيره : ١٠٥/٢ ، وكذلك فعل القرطبي في تفسيره : ٢٣٧/٢ بينما عدّه الشوكاني قولاً ثالثاً ؛ لأنه لا يوافق ما رآه .

وعليه يصبح القول الثاني هكذا... أن مدلول الآية ﴿ فاعتدوا عليه بما اعتدى عليكم... ﴾ كان في ابتداء الإسلام ثم نسخ ، وهو قول ابن عباس ، واختاره أبو حنيفة وجمهور المالكية وعطاء الخرساني كما ذكره القرطبي في تفسيره : ٢٣٧/٢ ، واستدل له مع الحديث السابق بقوله تعالى ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها... ﴾ النساء (٥٨) .

(١) هو عطاء بن أبي مسلم الخرساني ، أبو عثمان ، إمام في العلم محدث ، قال ابن حجر : صدوق بهم ، كثير الإرسال (ت ١٣٥ هـ) . انظر الميزان : ٧٣/٣-٧٥ ، والتقريب (٤٦٠٠) .  
(٢) هو الحسن بن أبي الحسن البصري ، أبو سعيد ، إمام أهل عصره وقلوة أهل زمانه ، كان فقيهاً حجة فصيحاً ، صاحب كتاب الإجماع ، ت (١١٠) . انظر شذرات الذهب : ١٣٦/١ ، والسير : ٣٣٨/١٧ (٢٠٦) .

(٣) هو محمد بن عبد الله بن محمد الأندلسي المالكي ، أبو بكر المعروف بابن العربي ، ت (٥٤٣) ، أحد الأعلام ، ثاقب الذهن ، محدث فقيه ، أصولي أديب . انظر ترجمته في طبقات الداوودي : ١٦٧/٢ ، والسير : ١٩٧/٢٠-٢٠٤ .

(٤) انظر أحكام القرآن لابن العربي : ١٦١/١ ، وقال : وأما إن جحدك ودبيعة وقد استودعك أخرى فاختلف العلماء فيه ، فمنهم من قال : اصبر على ظلمه وأد إليه أمانته لقوله ﷺ : «أد الأمانة...» الحديث ، ومنهم من قال : اجحده كما جحدك إلى أن قال : إذا أودعك مائة وأودعته خمسين فجحد الخمسين فاجحده خمسين مثلها ، فإن جحدت المائة كنت قد خنت من خانتك فيما لم يخنك فيه ، وهو المنهي عنه ، وبهذا الأخير أقول » انتهى . والغرض أنه رحمه الله جعل الكلام في أمر خاص ، وهو الوديعة لا مطلقاً كما يفهم من كلام الشوكاني رحمه الله .

أما القرطبي فقال : « والصحيح جواز ذلك ، يعني جواز الاعتداء على ماله كما اعتدى على مالك كيف توصل إلى حقه ما لم يعد سارقاً » . انظر الجامع لأحكام القرآن : ٢٣٧/٢ .

ويؤيده إذنه ﷺ لامرأة أبي سفيان أن تأخذ من ماله ما يكفيها وولدها<sup>(١)</sup> .  
 ولا أصرح ولا أوضح من هذه الآية ﴿ فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ ،  
 وهذه الجملة في حكم التأييد لقوله ﴿ والحرمات قصاص ﴾ ، وإنما سمي المكافأة اعتداء  
 مشاكلة كما تقدم<sup>(٢)</sup> .

= **والحاصل** : أن القول الثاني هو أظهر القولين - والعلم عند الله تعالى - لما يلي :

- ١- لأنه يلزم الذين أخرجوا القصاص والأموال من عموم ما يباح الاعتداء لأجله على من ابتدأ بالاعتداء  
 كما يفهم من كلام الشوكاني أن يخرجوا سائر ما صان الشرع حرمة كذلك ، يعني علة إخراج المال  
 والقصاص تسري على جميع ما صان الشرع حرمة .
- ٢- الحديث الذي استدلوا به يمكن أن يجاب عنه بأن تلك الصورة لا تعتبر اعتداء ، سيما إذا كان الزوج  
 مقرراً .

٣- عدم وجود ضابط ظاهر عند أصحاب هذا القول ، فمنهم من قال : لصاحب المال أن يأخذ ماله ممن  
 اعتدى عليه إن لم يعد سارقاً ، كما تقدم عن القرطبي . وانظر ما نقله الشوكاني عن ابن عباس في  
 تأييد القول الثاني : ٢٦١/٢ .

(١) أخرجه البخاري في النفقات برقم (٥٣٥٩-٥٣٦٤) : ٤١٤/٩ عن عائشة .

(٢) انظر فتح القدير : ١ / ٢٦١ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فَإِذَا أَمُنْتُمْ فَمِنْ تَمَعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ... ﴾ البقرة (١٩٦) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « معنى ﴿ أَمُنْتُمْ ﴾ :

- ١- أي برأتم من المرض<sup>(٢)</sup> ، ويؤيده قوله تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا ﴾ ففيه إفراد لعذر المرض بالذكر ، وهذا يقوي قول من قال : إن المراد بالإحصار حصر المرض .
- ٢- وقيل : من خوفكم من العدو<sup>(٣)</sup> ، وهو أظهر ، فتكون الآية مقوية لقول من قال : إن قوله ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ ﴾ المراد به الإحصار من العدو .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٢٦٥ .

(٢) ساقه الطبري : ٤ / ٨٦ مسنداً عن علقمة وهشام بن عروة عن أبيه ، وهو معنى المنقول عن ابن عباس كما في فتح القدير : ١ / ٢٦٧ .

(٣) ساقه الطبري : ٤ / ٨٧ مسنداً عن قتادة والربيع بن أنس ، واختاره الطبري ، وقال ابن عطية : ٢ / ١١٤ : وهو الأشبه ، وتبعه القرطبي : ٢ / ٢٥٧ على ذلك .

**قلت :** ولعل الثاني هو الأظهر كما ذهب إليه الشوكاني رحمه الله تعالى ، وذلك لأن الأمن خلاف الخوف لا خلاف المرض ، إلا أن يكون مرضاً مخوفاً منه الهلاك ، فيقال : فإذا أمتم الهلاك ، وذلك معنى بعيد ، ولدلالة السياق ، فهذه الآيات نزلت على أصحاب رسول الله ﷺ ، وهم من العدو خائفون لا من المرض ، كما قاله الطبري : ٤ / ٨٧ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ الحج أشهر معلومات ، فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وما فعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقون يا أولي الألباب ﴾ البقرة ( ١٩٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والفسوق : الخروج عن حد الشرع<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هو الذبح للأصنام<sup>(٣)</sup> .

وقيل : التنايز بالألقاب<sup>(٤)</sup> .

وقيل : السباب<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٩ / ١ .

(٢) هذا ما ذهب إليه جمهور المفسرين ، فيه قال ابن عباس وعطاء ومجاهد وطاؤوس وعكرمة وابن جبير ومحمد ابن كعب القرظي والحسن وقتادة وغيرهم كما قد ذكر ذلك عنهم الطبري : ١٣٥ / ٤ مسنداً ، وكذلك ابن كثير في تفسيره : ٢٤٤ / ١ إلا أنه بلفظ « المعاصي كلها » ، والشوكاني ذكره بالمعنى .

واختار هذا القول النحاس في معاني القرآن : ١٣٤ / ١ ، والخصاص في أحكام القرآن : ٣٧٣ / ١ ، والزنجشري في الكشاف : ١٢٢ / ١ ، وابن عطية في تفسيره : ١٢٣ / ٢ ، وابن العربي في أحكام القرآن : ١٩٠ / ١ ، والحافظ ابن كثير في تفسيره : ٢٤٥ / ١ .

(٣) هذا قول ابن زيد كما ساقه الطبري : ١٣٩ / ٤ مسنداً ، وعزاه القرطبي لمالك كما في الجامع لأحكام القرآن : ٢٧١ / ٢ .

واستدل لهذا القول بقوله تعالى ﴿ أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ الأنعام (١٤٥) .

(٤) هذا قول الضحاك كما ساقه عنه الطبري : ١٣٩ / ٤ مسنداً ، وحكاه عنه القرطبي : ٢٧١ / ٢ ، ويستدل لهذا القول بقوله تعالى ﴿ بس الاسم الفسوق بعد الإيمان ﴾ الحجرات (١١) ، فقد جاء هذا إثر النهي عن التنايز .

(٥) هذا رواية عن ابن عباس ، وقال به ابن عمر وابن الزبير ومجاهد والسدي وإبراهيم النخعي والحسن وغيرهم ، كما ساق ذلك عنهم الطبري : ١٣٧ / ٤ مسنداً ، وابن أبي حاتم في تفسيره : ٥٠٠ / ٢ عن ابن

والظاهر أنه لا يختص بمعصية معينة ، وإنما خصصه من خصصه بما ذكرنا باعتبار أنه قد أطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق ، ولا يخفى على عارف أن إطلاق اسم الفسوق على فرد من أفراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والجدال مشتق من الجدُل ، وهو القتل ، والمراد هنا :

المماراة<sup>(٢)</sup> .

= الزبير معلقاً ، وابن كثير في تفسيره : ٢٤٥/١ ، ويستدل لهذا القول بحديث ابن مسعود المتفق عليه ، ولفظه « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » البخاري في الإيمان (٤٨) : ١٣٥/١ ، ومسلم في الإيمان (٦٤/١١٦) كما في شرح النووي على مسلم : ٤١٣/١ .

**قلت :** ولعل الأول هو الظاهر كما قال الشوكاني ؛ لأنه هو الموافق للمعنى اللغوي ، فالفسق لغة الخروج عن الشيء ، يقال : فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها وفسق الرجل يفسق فسقاً وفسوقاً أي فجر ، ويقال : فسق عن أمر ربه ، أي خرج عن طاعته . انظر الصحاح : ١٥٤٣/٤ ، والمفردات (فسق) : ص ٣٨٠ ، وقد استدلل الحافظ ابن كثير رحمه الله لذلك بأمرين :

الأول : أنه تبارك وتعالى نهى عن جميع المعاصي في هذا المقام وإن كانت محرمة في الأصل تغليظاً لأمر الإثم فيه ؛ إذ الأعمال تختلف باختلاف الزمان والمكان .

كما نهى تبارك وتعالى عن الظلم في الأشهر الحرم والظلم حرام في أصله ﴿...منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ التوبة (٣٦) تأكيداً على حرمة الظلم لحزمة الزمان .

الثاني : ما ورد من قوله ﷺ « من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » البخاري في كتاب الحج (١٥٢١) كما في الفتح : ٤٤٦/٣ من حديث أبي هريرة .

ولا خلاف أن الفسوق هنا يتناول كل معصية حقرت أم عظمت ، وعليه يحمل الفسوق في الآية . انظره في تفسيره الحافظ ابن كثير : ٢٤٥/١ ، ولأن من خصص بنوع معين من أنواع الفسوق لا شك أنه يقول بمنع سائر أنواع الفسوق ، والخلاف الوارد عن السلف محمول على إرادة التمثيل أو للتنويع ، كما تقدم ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٩/١ .

(٢) هذا قول جمهور المفسرين : ابن عباس وابن مسعود وعطاء وابن جبير ومجاهد والضحاك وغيرهم كما ساق

وقيل : السباب<sup>(١)</sup> ، وقيل : الفخر بالآباء<sup>(٢)</sup> .  
والظاهر الأول<sup>(٣)</sup> .

= ذلك عنهم الطبري : ١٤١/٤ وما بعدها مستنداً ، كلهم قالوا : نهى المحرم أن يجادل أحداً حتى يغضبه ،  
فينتهي إلى السباب .

(١) حكاة القرطبي في تفسيره : ٢٧٢/٢ عن قتادة .

(٢) حكاة القرطبي في تفسيره : ٢٧٣/٢ ولم يعين قائله .

(٣) وهو نحو ما رجحه الطبري في تفسيره : ١٤٩/٤ ، وابن العربي في أحكام القرآن : ١٩١/١ ، والقرطبي في  
الجامع : ٢٧٣/٢ ، كلهم قالوا : لا جدال ولا ممارسة في وقت الحج ولا في موضعه ، قال الجصاص في  
أحكام القرآن : ٣٧٣/١ ، وكل ما ذكر من هذه المعاني جائز أن يكون مراداً لله تعالى .

**والحاصل** : أن قول الجمهور كما استظهره الشوكاني هو الأظهر في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب ﴾ البقرة ( ٢١٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومعنى قوله ﴿ حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ... ﴾ أن الرسول ومن معه بلغ بهم الضجر إلى أن قالوا هذه المقالة المقتضية لطلب النصر ، واستبطاً حصوله واستطالة تأخره فيشرهم الله بقوله ﴿ ألا إن نصر الله قريب ﴾ .

وقالت طائفة<sup>(٢)</sup> : في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : حتى يقول الذين آمنوا متى

(١) انظر فتح القدير : ١ / ١ / ٢٨٤ .

(٢) هكذا أورد المفسرون هذا الوجه ، ولم يذكروا قائله . انظر المحرر الوجيز لابن عطية : ١٥٦/٢ ، والبحر المحيط لأبي حيان : ٢٧٤/٢ ، والدر المصون : ٣٨٣/٢ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٥/٣ وغيرهم ، وهو قول فيه تكلف ظاهر كما قاله الشوكاني ، وقال ابن عطية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر هذا الوجه : وهذا تحكم ، وحمل الكلام على وجهه كما هو قول الجمهور غير متعذر . انظر المحرر الوجيز : ١٥٦/٢ ، وتعقبه أبو حيان في البحر المحيط : ٣٧٤/٢ ، وقال : وقوله حسن ؛ إذ التقديم والتأخير مما يختصان بالضرورة .

**قلت** : إذا تبين لك ضعف هذا الوجه وظهور التكلف فيه فاعلم أن الدافع له هو استغراب كيف يصدر مثل هذا القول من الرسل الكرام وخواص أتباعهم وهم المؤمنون ، فمنصب الرسالة يستدعي تنزيه الرسول عن التزلزل والارتباب ، وقد أجاب المفسرون عن هذه الشبهة وقالوا : « ليس في قول الرسول والذين آمنوا معه إلا استعجال النصر من الله تعالى ، وليس فيه شك ولا ارتياب في تحقق نصر الله تعالى للمؤمنين كما نبه على ذلك الشوكاني .

فغاية ما هنالك أنهم أزعجوا مما دهمهم من الأهوال والأفزع إزعاجاً شديداً شبيهاً بالزلزلة التي تكاد تهد الأرض وتلك الجبال ﴿ حتى يقول الرسول ... ﴾ أي انتهى أمرهم من الشدة إلى حيث اضطهرهم ما حل بهم إلى أن يقول الرسول - وهو أعلم الناس بقرب نصر ربه واثقهم به - والذين آمنوا معه - وهم الأثبت

نصر الله ، ويقول الرسول : ألا إن نصر الله قريب ، ولا ملجئ لهذا التكلف .

لأن قول الرسول ومن معه ﴿ متى نصر الله ﴾ ليس فيه إلا استعجال النصر من الله سبحانه وتعالى وليس فيه ما زعموه من الشك والارتياب حتى يحتاج إلى ذلك التأويل المتعسف .»

= بعده العازمون على الصبر الموقنون بوعد الله لهم بالنصر ﴿ متى نصر الله ﴾ استبطاء له واستطالة لمدة الشدة والعناء .

أو قالوا ما قالوا على سبيل الدعاء لله تعالى والاستعلام عن وقت النصر فأجيبوا ﴿ ألا نصر الله قريب ﴾ .

وهكذا لما كان الفرج مع الشدة وكلما ضاق الأمر اتسع جاءتهم البشارة بقرب النصر ﴿ فإن مع العسر يسراً ﴾ الشرح (٦) . قال العلامة السعدي رحمه الله تعالى : « وفيه أن مَنْ قام بالحق لا بد أن يمتحن فكلما ضاقت عليه وصعبت فصاير وثابر وثبت انقلبت المحنة في حقه منحة ، والمشقة راحة ، وأعقب ذلك الانتصار على الأعداء وشفاء ما في قلبه من الداء .» انظر تفسير السعدي : ٢٦٣/١ .

**والحاصل** : أن ما بدأ به الشوكاني أولاً هو القول المعتمد ، لما تقدم من رد الوجه الثاني ، وللإستزادة راجع في هذه المسألة المحرر الوجيز : ١٥٦/٢ ، والبحر المحيط : ٣٧٤/٢ ، والتفسير الكبير : ١٨/٦ ، وتفسير ابن كثير : ٢٥٩/١ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما فعلوا من خير فإن الله به عليم ﴾ البقرة ( ٢١٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « السائلون هنا هم المؤمنون ، سألوا عن الشيء الذي ينفقونه فأجيبوا ببيان المصرف<sup>(٢)</sup> ، تنبيهاً على أنه الأولى بالقصد .

وقيل : إنه قد تضمن قوله ﴿ ما أنفقتم من خير ﴾ بيان ما ينفقونه ، وهو كل خير<sup>(٣)</sup> .

وقيل : إنهم إنما سألوا عن وجوه البر التي ينفقون فيها<sup>(٤)</sup> ، وهو خلاف الظاهر » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٨٥ / ١ .

(٢) هذا قول جماهير المفسرين ، فيه بدأ الزمخشري : ١٢٠ / ١ ، وقاله ابن جزري الكلبي : ٧٨ / ١ ، وهو قول البيضاوي : ١١٦ / ١ وغيرهم ، قال الآلوسي : ١٠٥ / ٢ : « ظاهر الآية أنه سئل عن المنفق فأجيب ببيان المصرف صريحاً ؛ لأنه أهم فإن اعتداد النفقة باعتباره ) .

(٣) قاله الزمخشري : ١٢٠ / ١ ، وتمايم عبارته : « قد تضمن قوله ﴿ ما أنفقتم من خير ﴾ بيان ما ينفقونه وهو كل خير - وبني الكلام على ما هو أهم وهو بيان المصرف ؛ لأن النفقة لا يعتد بها إلا أن تقع موقعها .

(٤) بدأ به ابن عطية : ١٥٧ / ٢ ، وحكاها القرطبي : ٢٦ / ٢ بقليل ، وردده الشوكاني كما سبق ؛ لأن الظاهر من الآية أنهم سألوا عما ينفقون ، فأجيبوا ببيان جهات الصرف ، وفي ضمنه بيان المنفق لا أنهم سألوا عن جهات الإنفاق ابتداءً ولذلك قال الشوكاني ، وهو خلاف الظاهر ، هذا وقد طرح المفسرون سؤالاً ، وهو : فإن قيل : كيف طابق الجواب السؤال فإنهم سألوا عن بيان ما ينفقون ، وأجيبوا ببيان المصرف فعنه أجوبة :

١- أن في الآية حذفاً وهو المنفق عليه فحذف ، تقديره : ماذا ينفقون ولمن يعطونه ، فجاء الجواب

عنهما : عن المنفق بقوله ﴿ من خير ﴾ وعن المنفق عليه بقوله ﴿ فللوالدين ﴾ وما بعده .

٢- أن يكون ﴿ ماذا ﴾ سؤالاً عن المصرف على حذف المضاف ، تقديره : مصرف ماذا ينفقون . انظره مع الذي قبله في الدر المصون : ٢٨٥ / ٢ .

٣- ومنها : ما تقدم عن الزمخشري في ذكر القول الثاني فمؤداه أن الجواب مطابق للسؤال من حيث

الإشارة فإنه بظاهره مسوق لبيان المصرف ، ومدمج فيه معنى ما ينفق وهو الخير ، تقديره : قل

= ما يعتد به من إنفاق الخير مكانه ومصرفه الأقربون ، فهو من باب الأسلوب الحكيم . انظر تقرير

هذا الجواب في فتوح الغيب : ٢٦٤/١ .

٤- قال الراغب : « إنهم سألوا عنهما وقالوا : ما ننفق ، وعلى من تنفق ، ولكن حذف في حكاية

السؤال أحدهما إيجازاً ودل عليه بالجواب بقوله ﴿ ما أنفقتم من خير ﴾ كأنه قيل : المنفق الخير ،

والمنفق عليهم هؤلاء ، فلف أحد الجوابين في الآخر ، وهذا طريق معروف في البلاغة . انظره تفسير

الراغب : ل ٣٠٩ ب ، بتصرف ، ونقله القاسمي في تفسيره : ١٩٢/٢ بأطول من هذا .

هذا ويظهر أن القولين الثاني والثالث اللذين ساقهما الشوكاني إنما كان الغرض من إيرادهما الجواب على

هذا التساؤل .

**وخلاصة القول :** أن المؤمنين إنما سألوا عن بيان ما ينفقونه فأجيبوا ببيان المصرف تنبيهاً على ما هو الأهم

كما سبق ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل... ﴾ البقرة (٢١٧) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد بالفتنة هنا الكفر<sup>(٢)</sup> ، أي كفركم أكبر من القتل الواقع من السرية التي بعثها النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : المراد بالفتنة الإخراج لأهل الحرم منه<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : المراد بالفتنة هنا فتنتهم عن دينهم حتى يهلكوا<sup>(٥)</sup> .  
والأول أرجح » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٨٧/١ .

(٢) عزاه القرطبي : ٣٢/٣ لمجاهد ، وساقه الطبري : ٢١١/٤ مسنداً إلى الشعبي وقتادة إلا أن قتادة قال : الشرك بالله أكبر من القتل ، وحكاه ابن الجوزي : ٢١٥/١ عن ابن عباس وابن عمر وابن جبير والجماعة ، وهو قول البغوي : ٢٤٨/١ .

(٣) قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى : « لا خلاف بين أهل التأويل أن قوله ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه... ﴾ الآية نزلت على رسول الله ﷺ في سبب قتل ابن الحضرمي وقاتله ، ثم ساق رحمه الله تعالى قصة السرية التي بعثها الرسول ﷺ لترصد قريشاً تحت أمره عبد الله بن جحش ومن معه من المهاجرين ، إلى أن ذكر تعرض العير التي تحمل تجارة لقريش ، ومعها عمرو بن الحضرمي ومن معه ، وكان ذلك في آخر يوم من جمادى الآخرة ، فقتل ابن الحضرمي وأسر من معه ، فعيرت قريش رسول الله ﷺ على ذلك فنزلت الآية . انظر التفاصيل في تفسير الطبري : ٣٤٨/٢ ، وابن كثير في تفسيره : ٢٦٠/١ ، والبغوي في تفسيره : ٢٤٦/١ وغيرهم .

(٤) هذا يدخل في الذي قبله ، وهو من القبائح التي عيبوا لأجلها ، ومنها : الصد عن سبيل الله ، وإخراج أهل المسجد الحرام منه والكفر بالله .

(٥) حكاه ابن عطية في تفسيره : ١٦٢/٢ ، والقرطبي في تفسيره : ٣٢/٣ عن الجمهور .

**والحاصل :** أن القول الأول أظهر بشهادة سبب النزول ، أما عند قطع النظر عن سبب النزول فقد تقدم بيان الراجح عند قوله تعالى ﴿ والفتنة أشد من القتل... ﴾ البقرة (١٩١) : ص ٤٩٩ فليراجع ! ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم

﴿ ولا تتكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم ... ﴾ البقرة

( ٢٢١ ) .

فيه مسألتان :

الأولى : جملة ما أورده الشوكاني<sup>(١)</sup> عن المفسرين في المراد بالمشركات<sup>(٢)</sup> في الآية ثلاثة أقوال :

(١) انظر فتح القدير : ٢٩٣/١ .

(٢) اعلم - رحمك الله - أن الكلام في هذه المسألة وهي ما المراد بالمشركات في الآية الكريمة فرع عن مسألة ،

وهي : لفظ الشرك إذا أطلق ماذا يشمل ، لأهل العلم في هذه المسألة مذهبان :

الأول : أن لفظ الشرك عند الإطلاق إنما يتناول عبدة الأوثان دون من له كتاب سماوي ، ويستدل لهذا

القول بأن الله تعالى فرق بين أهل الكتاب والمشركين في غير آية ، كما قال تعالى ﴿ لم يكن الذين كفروا

من أهل الكتاب والمشركين... ﴾ البينة (٦) ، وقال تعالى ﴿ ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب

ولا المشركين... ﴾ البقرة (١٠٥) ، فقد عطف المشركين على أهل الكتاب ، والعطف يقتضي المغايرة ،

وهذا ما مال إليه القاضي الجصاص في أحكام القرآن : ٤٠٤/١ ، ورجحه ابن جزى : ٥٧/١ ، والقاسمي :

٢١٨/٣ ، وغيرهم .

الثاني : أن لفظ الشرك إذا أطلق يتناول الوثنيين وأهل الكتاب فكل كافر مشرك ، ويدل على دخول أهل

الكتاب في المشركين أدلة :

منها : قوله تعالى ﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله... ﴾ ثم قال في

آخر الآية ﴿ سبحانه عما يشركون ﴾ التوبة (٣١) ، قال الرازي : « وهذه الآية صريحة في أن اليهود

والنصارى مشركون » .

ومنها : أن الله تعالى قال ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء... ﴾ النساء

(٤٨) دلت هذه الآية على أن ما سوى الشرك قد يغفره الله ، فلو كان كفر اليهود والنصارى ليس

بشرك لوجب بمقتضى هذه الآية أن يغفره الله تعالى ، ولما كان ذلك باطلاً علمنا أن كفرهم شرك .

انظره وباقي الأدلة في تفسير الرازي : ٤٨/٦ ، وهذا ما رجحه الرازي وابن العربي : ٢١٨/١ ، وأبو

حيان : ٤١٦/٢ ، والبيضاوي : ١١٩/١ ، والعلامة الشنقيطي : ١٤٣/١ وغيرهم ، ولعله هو الراجح

والعلم عند الله تعالى .

القول الأول : الوثنيات<sup>(١)</sup> .

القول الثاني : إن لفظ المشركات يعم الكتائيات ؛ لأن أهل الكتاب مشركون ، قال تعالى ﴿وقالت اليهود عزيز ابن عبد الله وقالت النصارى المسيح ابن عبد الله﴾<sup>(٢)</sup> ثم خصص من هذا العموم نساء أهل الكتاب لآية المائة<sup>(٣)</sup> .

وهذا محكي عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي<sup>(٤)</sup> .

القول الثالث : إن هذه الآية ناسخة لآية المائة<sup>(٥)</sup> ، وإنه يحرم نكاح الكتائيات

= فإذا نقول : المشركات يشمل الكتائيات وغيرهن من عبدة الأوثان ، ويؤيده قول ابن عمر كما سيأتي .

(١) ساقه الطبري : ٣٦٤/٤ مسنداً إلى قتادة وابن جبير ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٢٢/١ عن النخعي ، وهو ما اختاره الطبري رحمه الله تعالى ، وبناءً عليه فهذه الآية لفظها العموم ويراد بها الخصوص ، وكأن قائل هذا القول قد هربوا من دعوى نسخ هذه الآية بآية المائة التي فيها إباحة نكاح نساء أهل الكتاب ، ولكن يشكل عليه ما ترجح أن المشركات هنا يعم الوثنيات وغيرهن من أهل الكتاب ، وقد رجح الشوكاني رحمه الله هذا القول كما سبق .

(٢) التوبة (٣٠) .

(٣) هي قوله تعالى ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم...﴾ المائة (٥) .

(٤) وهو ما حكاه ابن كثير : ٢٦٤/١ عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير في رواية ، ومكحول والحسن والضحاك وزيد بن أسلم والربيع بن أنس وغيرهم ، قال ابن الجوزي : ٢٦٤/١ ، وهو قول الأكثرين ، وهو اختيار ابن العربي : ٢١٨/١ ، ومال إليه ابن كثير : ٢٦٤/١ وغيرهم .

(٥) حكى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب وقال : حرم الله نكاح المشركات على المسلمين ولا أعرف شيئاً من الشرك أعظم من أن تقول المرأة : إن ربها عيسى وهو عبد الله من عباد الله . رواه البخاري في الطلاق ح (٥٢٨٥) انظر الفتح ٣٢٦/٩ ، وأخرج الطبري في تفسيره : ٣٦٦/٤ عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال : نهى رسول الله ﷺ عن أصناف النساء إلا ما كان

والمشركات ، وهذا أحد قولي الشافعي ، وبه قال جماعة من أهل العلم<sup>(١)</sup> ، ويجاب عن ذلك - أي عن دعوى النسخ - بأن سورة البقرة من أول ما نزل وسورة المائدة من آخر ما نزل .

والأول هو الراجح .»

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> : « قوله ﴿ ولأمة مؤمنة ﴾ أي ولرقيقة مؤمنة<sup>(٣)</sup> .

= من المؤمنات المهاجرات وحرم كل ذات دين غير الإسلام ، وقد نكح طلحة بن عبيد الله يهودية ونكح حذيفة نصرانية فغضب عمر رضي الله عنه غضباً شديداً ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى :  
٢٦٥/١ -

فهو حديث غريب جداً ، وهذا الأثر غريب عن عمر رضي الله عنه أيضاً .

قال الطبري رحمه الله تعالى بعد أن حكى الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات : « وإنما كره عمر ذلك لئلا يزهّد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني ، ثم ساق الطبري بسنده عن زيد بن وهب قال : قال عمر رضي الله عنه : المسلم يتزوج النصرانية ولا يتزوج النصراني المسلمة ، قال : وهذا أصح إسناداً من الأول . انظره بأوسع من هذا في تفسير الطبري : ٣٦٧/٤ ، وتفسير ابن كثير : ٢٦٥/١ .

(١) حكاها القرطبي : ٤٦/٣ .

**وبعد فالحاصل** أن رأي جماهير أهل العلم أن الآية الكريمة في عموم المشركات وثنيات وكتايبات ، وقد خصص من هذا العموم الكتابيات بآية المائدة .

وحينئذ لا حاجة إلى القول بالنسخ ، لما ذكره الشوكاني رحمه الله تعالى ، ولأنه من المعلوم أن الناسخ إنما هو ما يرفع حكم المنسوخ بالكلية ، ولأنه لا تعارض بين النصين لكسي يطرح أحدهما ، ويقال بما أفاده الآخر .

وتقدم الجواب عن قول من قال إن الآية في عموم غير المسلمات ، وأنه يخالف ما عليه الإجماع ، وما روي عن بعض الصحابة في ذلك معارض بمثله . انظر تفسير السعدي : ٢٧٤/١ ، وتفسير ابن كثير : ٢٦٥/١ ، والعلم عند الله تعالى

(٢) انظر فتح القدير : ٢٩٣/١ .

(٣) هذا قول الجمهور ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٣٦٨/٤ . بمعناه ، وابن عطية : ١٧٧/٢ ، والخصاص :

وقيل : المراد بالأمة الحرة<sup>(١)</sup> ؛ لأن الناس كلهم عبيد الله وإماؤه .

والأول أولى لما سيأتي ؛ لأنه الظاهر من اللفظ .

ولأنه أبلغ ، فإن تفضيل الأمة الرقيقة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل

الحرة المؤمنة على الحرة المشركة بالأولى .

= ٤٠٧/١ ، واختاره ابن الجوزي : ٢٢٢/١ ، وقال وهو قول الأكثرين ، واستظهره أبو حيان :  
٤١٧/٢ .

(١) حكاه ابن الجوزي : ٢٢٢/١ عن الضحاك ، ويستدل لهذا القول بالحديث الشريف « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » أخرجه مسلم من حديث ابن عمر في كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد ح (٤٤٢/١٣٦) كما في شرح النووي : ٤٠٥/٣ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر لما ذكره الشوكاني ، وبشهادة سبب النزول ، فقد ذكر المفسرون أن الآية نزلت في عبد الله بن رواحة رضي الله عنه وكانت له أمة سوداء فغضب عليها ولطمها... انظره في أسباب النزول للواحددي : ص ٥٠ مستنداً إلى ابن عباس من طريق السدي ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ ويسألونك عن الحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في الحيض ولا يقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين \* نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وقدموا لأنفسكم واتقوا الله... ﴾  
البقرة ( ٢٢٢-٢٢٣ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾ قيل : المراد التوابون من الذنوب ، والمتطهرون من الجنابة والأحداث<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : التوابون من إتيان النساء في أدبارهن<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : من إتيانهن في الحيض<sup>(٤)</sup> ، والأول أظهر .»

(١) انظر فتح القدير : ٢٩٥ / ١ .

(٢) قال به عطاء وعكرمة كما ساقه عنهما الطبري : ٣٩٥ / ٤ ، وهو اختيار الطبري رحمه الله تعالى ، وحكاه القرطبي : ٦١ / ٣ .

(٣) حكاه ابن العربي : ٢٣٧ / ١ ، وابن الجوزي : ٢٢٥ / ١ ، وأبو حيان : ٤٢٦ / ٢ ، والقرطبي : ٦١ / ٣ كلهم عن مجاهد بلفظ : المتطهرون من إتيان أدبار النساء ، وليس كما قال الشوكاني ، فلعله خطأ ، فالجملة عطف على المتطهرين لا على التوابين كما عند الطبري عن مجاهد قال : من أتى امرأة في دبرها فليس من المتطهرين .

(٤) حكاه ابن الجوزي : ٢٢٤ / ١ عن بعض المفسرين .

**قلت :** قال الألوسي : ١٢٤ / ٢ : « المعنى : يحب المتزهين عن الفواحش والأقذار كمحامعة الحائض والإتيان لا من حيث أمر الله ، وحمل التطهر على التنزه هو الذي تقتضيه البلاغة » ا . هـ . هكذا قال بينما الذي عليه جمع من المفسرين أن الأول أظهر ؛ لأن اللفظ وإن كان يحتمل جميع ما ذكر فالأول به أخص ، وهو المنعطف على سابق الآية المنتظم معها ، كما هو رأي ابن العربي في أحكام القرآن : ٢٣٧ / ١ ، والجصاص في أحكام القرآن : ٤٢٧ / ١ ، وأبي حيان في البحر المحيط : ٤٢٦ / ٢ ، ومال إليه ابن

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « روي عن سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup> ونافع<sup>(٣)</sup> وابن عمر  
ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٤)</sup> وابن الماجشون<sup>(٥)</sup> جواز إتيان المرأة في الدبر ، وهو محكي عن  
مالك والشافعي<sup>(٦)</sup> .

= كثير : ٢٦٧/١ .

قال أبو حيان : « ودل السبب على أنهم كانت لهم حالة يرتكبوها حال الحيض من الجماع في الحيض أو  
غيره ثم أحرر تعالى بمنع ذلك ، وأثنى على من امتثل أمره تعالى في مشروعية التطهر بالماء » . ا . هـ . انظر  
البحر المحيط : ٤٢٦/٢ ، وهو ما استظهره الشوكاني كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٢٩٦/١ مع تقديم وتأخير .

(٢) هو الإمام سعيد بن المسيب بن حزن ، أبو محمد القرشي المخزومي (ت ٩٣) ، عالم المدينة وسيد التابعين  
في زمانه . انظر تذكرة الحفاظ : ٥١/١ ، والسير : ٣١٧/٤-٣٤٦ .

(٣) هو أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه (ت ١١٧) . التقريب (٧٠٨٦) .

(٤) هو محمد بن كعب بن سليم القرظي ، تابعي ، ثقة ، فاضل فقيه . انظر ترجمته في الجرح والتعديل :  
٦٧/٨ ، والتهذيب : ٤٢٠/٩ .

(٥) هو عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله ، أبو مروان التيمي ، مفتي المدينة ، تلميذ الإمام مالك . انظر سير  
أعلام النبلاء : ٣٥٩/١٠ (٩٢) .

(٦) انظر هذا القول مع ذكر من قال به في تفسير الطبري : ٤٠٣/٤ وما بعدها ، والمحزر الوجيز : ١٨٢/٢ ،  
وأحكام القرآن لابن العربي : ٢٣٨/١ ، والجامع لأحكام القرآن للقرظي : ٦٣/٣ ، وزادوا نسبته لابن  
المنكدر وابن أبي مليكة ، وجمع من الصحابة والتابعين كما حكى ذلك ابن العربي : ٢٣٨/١ عن ابن  
شعبان .

واستمسك هؤلاء بأمرين :

الأول : ما ذهب إليه بعض النحاة من أن ﴿ أنى ﴾ تفيد عموم الأحوال والأمكنة ، وهو محكي عن سيبويه  
والخليل كما في الكتاب ٢٣٥/٤ ، وكتاب العين : ٣٩٩/٨ ، والبحر المحيط : ٤٢٩/٢ ، وهذا قول  
الراغب في المفردات : ص ٩٥ : « أنى للبحث عن الحال والمكان ، ولذلك قيل : هي بمعنى : كيف وأين » .

ا . هـ .

= الأمر الثاني : ما روي أن الآية نزلت في رجل أصاب امرأة في دبرها فأنكر الناس عليه ، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلا أصاب امرأة في دبرها فأنكر الناس عليه ذلك ، فأنزل الله تعالى ﴿ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾ عزاه الحافظ ابن كثير : ٢٧٢/١ إلى الطحاوي في شرح مشكل الآثار . انظر المرجع بتحقيق شعيب الأرنؤوط : ٤١٥/٨ ، وفي إسناده مقال ، وأخرجه الطبري : ٤٠٨/٤ عن ابن عمر وعن عطاء بن يسار بنحوه ، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى : ٣١٥/٥ ، ووجه الدلالة : أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فالترخيص إذاً لهذا السائل ولمن فعل مثل فعله من المسلمين .

ويجاب عما ذهب إليه المجيزون بما يلي :

١- ما نقل عن بعض النحاة من أن ﴿ أنى ﴾ لعموم الأحوال والأمكنة هو مذهب مرجوح ، والذي عليه جمهور النحاة أنها لعموم الأحوال ومجيئها على خلاف ذلك على غير الأصل ، وهو مذهب الطبري : ٤١٤/٤ ، وأبي حيان : ٤٢٩/٢ ، والزمخشري : ١٣٤/١ ، وحينئذ يكون معنى الآية : فأتوا حرثكم من أي جهة شئتم على أن يكون الإتيان في موضع الحرث وهو الفرج ، فأتى على هذا لعموم الوجوه في صفة الإتيان لا في مكانه .

قال القرطبي : ٦٣/٣ : « وما استدلل به المخالف من أن قوله عز وجل ﴿ أنى شئتم ﴾ شامل للمسلك بحكم عمومها فلا حجة فيها ؛ إذ هي مخصصة بما ذكرناه ، وبأحاديث صحيحة حسان شهيرة رواها عن رسول الله ﷺ اثنا عشر صحابياً بمتون مختلفة كلها متواترة على تحريم إتيان النساء في الأدبار ، ذكرها أحمد في مسنده وأبو داود والنسائي والترمذي وغيرهم ، وقد جمعها أبو الفرج بن الجوزي بطرقها في جزء سماه « تحريم المحل المكروه » إلى أن قال القرطبي : « ولا ينبغي لمؤمن بالله واليوم الآخر أن يعرج في هذه المسألة على زلة عالم بعد أن تصح عنه » ١ . هـ . وهو مفاد من تفسير ابن عطية : ١٨٤/٢ .

٢- أما ما ذكروه من أن الآية نزلت في رجل أتى امرأته في دبرها فأنكر عليه الناس ، كما تقدم ، فهذا محمول على أن المراد بالإتيان إتيانها من دبرها في قبلها ، كما قاله ابن كثير : ٢٧٢/١ ، وتبعه صاحب أضواء البيان : ١٤٥/١ ، وقال : الجمع واجب إذا أمكن .

وأجاب الشوكاني : ٢٩٩/١ عن حديث أبي سعيد الخدري وابن عمر بأنه ليس فيهما ما يدل على أن الآية أحلت ذلك ، وكون ذلك هو السبب لا يستلزم أن تكون الآية نازلة في تحليله ، فإن الآيات النازلة على أسباب تارة تأتي بتحليل ما نزلت بسببه وتارة بتحريمه ، ١ . هـ .

= ثم إن السبب الصحيح الذي نزلت فيه الآية هو ما جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فنزلت ﴿ نساؤكم حرث لكم ... ﴾ أخرجه البخاري في التفسير : ١٩٨/٨ ح (٤٥٢٨) .

وأخرج أحمد في مسنده : ٢٩٧/١ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت ، قال : وما الذي أهلكك ؟ قال : حولت رحلي البارحة ، قال : فلم يرد عليه شيئاً ، قال : فأوحى الله إلى رسوله ﴿ نساؤكم حرث لكم .. ﴾ ، وانظره في سنن الترمذي برقم (٢٩٨٠) : ٢١٦/٥ ، وقال : حسن غريب ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤٠٢) : ٥١٦/٩ ، وصححه أحمد شاكر في شرح المسند : ٤/رقم (٢٧٠٣) ، وحسنه الألباني كما في آداب الزفاف : ص ١٠٣ .

**قلت :** وأما من نسب إليه القول بإباحة إتيان النساء في أدبارهن فعنه أجوبة :

الأول : عدم التسليم بصحة هذه الأقوال ونسبتها إلى قائلها .

الثاني : حمل الآثار الواردة في الترخيص في إتيان النساء في أدبارهن على أن المراد أن يؤتين من جهة أدبارهن في أقبالهن .

الثالث : التصريح عن بعض من نقل عنهم الترخيص بعدم صحة المنسوب إليهم في ذلك .

فمثلاً ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه رخص في ذلك فيجاء عنه بما جاء عنه نفسه رضي الله عنهما ، فقد ورد عنه ما يبطل نسبة الترخيص إليه صراحة ، فقد روي أن أبا الحباب قال : قلت لابن عمر : ما تقول في الجوارى ؟ : أيحض هن ؟ قال وما التمحيض ؟ فذكر الدبر ، فقال : أي ابن عمر ، وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين» أخرجه الدارمي في سننه : ٢٦٠/١ عن سعيد بن يسار أبي الحباب ، قال الحافظ ابن كثير : ٢٧٢/١ بعد أن ساق هذا الأثر : « وهذا إسناد صحيح ونص صريح منه بتحريم ذلك ، فكل ما ورد عنه مما يمتثل ويحتمل فهو مردود إلى هذا الحكم » ١ . هـ .

أما ما ورد عن مالك فقد أنكره أصحابه أشد الإنكار ، فقد ساق الحافظ ابن كثير رحمه الله : ٢٧٢/١ : ما ورد عن إسرائيل بن روح قال : « سألت مالك بن أنس : ما تقول في إتيان النساء في أدبارهن ؟ قال : ما أنتم إلا قوم عرب ، هل يكون الحرث إلا في موضع الزرع ، لا تعدوا الفروج ، قلت : يا أبا عبد الله إنهم يقولون إنك تقول ذلك ، قال : يكذبون عليّ يكذبون عليّ ، قال ابن كثير : وهذا هو الثابت عنه » ١ . هـ .

ورود مثل هذا الإنكار عن بقية من نسب إليهم القول بالترخيص . انظر فتح القدير : ٢٩٦/١ .

والذي ذهب إليه الخلف والسلف من الصحابة والتابعين والأئمة إلى أن معنى الآية ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ أي من أي جهة شئتم من خلف وقدام وباركة ومستلقية ومضطجعة إذا كان في موضع الحرث وأن إتيان الزوجة في دبرها حرام»<sup>(١)</sup>.

(١) قلنت : وهو الحق إن شاء الله تعالى ، وهو ما عليه جماهير السلف والخلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وهو المعتمد عند الأئمة الأربعة ، وذلك لأدلة كثيرة صريحة في النهي عن إتيان النساء في أدبارهن ، أتى على جلها الإمام الحافظ الحجة الثبت ابن كثير رحمه الله تعالى وأحسن مثواه ، وأيد مذهب الجمهور بما لا مزيد عليه ، وتوصل إلى أن الوعيد المترتب على هذا الفعل الشنيعة لم يرد مثله إلا على فعل كبيرة من كبائر الذنوب ، فما بالك بفعل وصف بأنه من فعل قوم لوط ، وتوعد على فعله بأن الله تعالى لا ينظر إلى فاعله ، وأنه ملعون وأنه مضاد للحياء ، وأن فاعله كافر ، أقول : فعل مثل هذا لا شك أنه في مقدمة قبائح الذنوب ، وللمزيد طالع ما سطره ابن كثير رحمه الله تعالى في هذه المسألة : ٢٦٦/١ وما بعدها فهو في غاية النفاسة ، وقال أصحاب أبي حنيفة : إن من أتى امرأته في دبرها عندنا ولائط الذكر سواء في الحكم ، ولأن القدر والأذى في الدبر أكثر من دم الحيض فكان أشنع . انظره في تفسير القرطبي : ٦٣/٣ .  
وقال ابن العربي : ٢٣٩/١ ، وقد حرم الله الفرج حال الحيض لأجل النجاسة العارضة فأولى منه أن يحرم الدبر لأجل النجاسة اللازمة . ١ . هـ .

وبعد فلعل ما تقدم مع اختصاره يكفي لبيان الحق لمن طلب الحق وسلم قلبه من الشبه المهلكة والشبهوات المطغية ، وللمزيد راجع البحر المحيط : ٤٣٠/٢ ، وتفسير ابن عطية : ١٨٤/٢ ، وأضواء البيان : ١٤٤/١ ، وترجيحات ابن كثير : ٣٨٢/١ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حلِيم ﴾ البقرة ( ٢٢٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في تفسير اللغو ، فذهب ابن عباس وعائشة وجمهور العلماء أنه قول الرجل : لا والله وبلى والله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا يريد لها<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو هريرة وجماعة من السلف : هو أن يحلف الرجل على شيء مضمون فإذا هو ليس على ما ظنه ، وذهبت إليه الحنفية ، وبه قال مالك<sup>(٣)</sup> .

وروي عن ابن عباس قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان ، وبه قال طاؤوس<sup>(٤)</sup> ومكحول<sup>(٥)</sup> ، وروي عن مالك<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٠١ ، وهو اختصار لما ذكره القرطبي : ٦٦/٣ - ٦٧ .

(٢) أسنده الطبري : ٤٢٨/٤ عن ابن عباس وابن عمر وعائشة وعطاء والشعبي والقاسم بن محمد وابن الزبير وأبي قلابة وعكرمة والزهري وغيرهم ، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً على عائشة . أما الرواية المرفوعة فقد أخرجها أبو داود في سننه ، كتاب الأيمان والنذور برقم (٣٢٥٤) : ٥٧٢/٣ ، والطبري : ٤٢٨/٤ ، وصحح إسناد هذه الرواية الألباني كما في صحيح سنن أبي داود برقم (٢٧٨٩) . وأما الرواية الموقوفة فقد أخرجها البخاري في التفسير برقم (٤٦١٣) : ١٢٥/٨ .

(٣) أسنده الطبري : ٤٣٢/٤ عن أبي هريرة ، وهو رواية عن ابن عباس ، وقول الحسن وابن جبير ومجاهد في قول ، وهو قول قتادة والسدي عن أشياخه كما أخرجهم الطبري عنهم : ٤٣٢/٤ ، ونسبه ابن العربي : ٢٤١/١ ، والقرطبي : ٦٦/٣ للإمام مالك .

(٤) هو ابن كيسان ، أبو عبد الرحمن الفارسي اليمني الحافظ ، كان فقيها ثقة ، حافظاً ، من سادات التابعين (ت ١٠٦) . انظر تذكرة الحفاظ : ٩٠/١ .

(٥) هو أبو عبد الله ، وقيل أبو أيوب ، وقيل : أبو مسلم الدمشقي الفقيه ، ثقة ، كثير الإرسال (ت ١١٢) ، كان مفتي أهل الشام في زمانه . انظر تذكرة الحفاظ : ١٠٧/١ .

(٦) أسنده الطبري : ٤٣٨/٤ عن ابن عباس في رواية ، وحكاها ابن الجوزي : ٢٢٨/١ عن طاؤوس ، وكذلك في القرطبي : ٦٧/٣ ، وقد وهم الشوكاني في نسبه لمكحول ومالك في رواية ، فالصواب أن قول مكحول

وقيل : اللغو هو يمين المعصية ، قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> وعبد الله بن الزبير<sup>(٢)</sup> وأخوه عروة<sup>(٣)</sup> .

وقيل : لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه ، قاله زيد بن أسلم<sup>(٤)</sup> .  
وقال مجاهد : لغو اليمين أن يقول المتبايعان مثلاً : والله لا أبيعك إلا بكذا ، ويقول الآخر : والله لا أشترى إلا بكذا<sup>(٥)</sup> .

وقال الضحاك<sup>(٦)</sup> : لغو اليمين هي اليمين المكفورة ، أي إذا كفرت سقطت وصارت لغواً<sup>(٧)</sup> .

والراجح الأول ؛ لمطابقته للمعنى اللغوي<sup>(٨)</sup> .

= ومالك في رواية : أن يمين اللغو هو تحريم الحلال كأن يقول : ما لي عليّ حرام إن فعلت كذا ، كما في تفسير القرطبي : ٦٧/٣ .

(١) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن حارث المخزومي . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء : ٤١٦/٤ .

(٢) عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما القرشي الأسدي ، أبو حبيب ، أول مولود في الإسلام بعد الهجرة ، ولي الخلافة تسع سنين ، قتل (٧٣هـ) . انظر أسد الغابة : ٢٤٢/٣ .

(٣) هو عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله القرشي الفقيه ، أحد الفقهاء السبعة (ت ٩٤) ، انظر ترجمته في التقریب (٤٥٦١) ، والسير : ٤٢١/٤ .

(٤) ساقه الطبري : ٤٤٠/٤ عن ابن عباس في رواية وابن جبير وابن المسيب وعروة بن الزبير ، وحكاها القرطبي : ٦٧/٣ عن ذكرهم الشوكاني .

(٥) زيد بن أسلم ، أبو عبد الله العدوي مولاهم ، من كبار العلماء العاملين ، ثقة ، وكان يرسل له تفسير رواه عنه ابنه عبد الرحمن (ت ١٣٦) . انظر التذكرة : ١٣٢/١ ، وطبقات المفسرين للداوودي : ١٨٢/١ .

(٦) أسنده عنه الطبري : ٤٤٤/٤ .

(٧) أسنده عنه الطبري : ٤٤٣/٤ ، وكذلك عن عائشة رضي الله عنها بنحوه .

(٨) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو محمد ، وقيل : أبو القاسم (ت ١٠٢) ، صاحب التفسير ، كان من أوعية العلم ، صدوق في نفسه ، كثير الإرسال . انظر ترجمته في طبقات المفسرين للداوودي : ٢٢٢/١ .

(٩) أخرجه عنه الطبري : ٤٤٥/٤ ، وهو رواية عن ابن عباس .

(١٠) ولعله كما قال ، وقد اختاره ابن كثير : ٢٧٤/١ ؛ لما ذكره ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يحافا ألا يقيما حدود الله . . . ﴾ البقرة ( ٢٢٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فإمساك بمعروف ﴾ أي فإمساك بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقين بمعروف .

﴿ أو تسريح بإحسان ﴾ أي بايقاع طلقة ثالثة عليها من دون ضرر بها<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد بقوله ﴿ فإمساك بمعروف ﴾ أي برجعة بعد الطلقة الثانية

﴿ أو تسريح بإحسان ﴾ أي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها<sup>(٣)</sup> ، والأول أظهر .»

(١) انظر فتح القدير : ٣٠٩ / ١ .

(٢) ساقه الطبري في تفسيره : ٥٤٤ / ٤ مسنداً عن عطاء ، وهو محكي عن مجاهد ومقاتل كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٣٥ / ١ ، وفي البحر المحيط : ٤٦٦ / ٢ ، قال أبو حيان ، وهو قول جمهور السلف وعلماء الأمصار ، وهو اختيار الطبري وابن عطية : ١٩٨ / ٢ ، والقرطبي : ٨٤ / ٣ ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

قال ابن عطية : « ويقوى هذا القول عندي من ثلاثة وجوه :

أولها : أنه روي أن رجلاً قال للنبي ﷺ : يا رسول الله هذا ذكر الطلقتين فأين الثالثة ، فقال عليه السلام : هي قوله ﴿ أو تسريح بإحسان ﴾ .

والوجه الثاني : أن التسريح من ألفاظ الطلاق ، ألا ترى أنه قد قرئ : ﴿ وإن عزموا السراح ﴾ .

والوجه الثالث : أن (فعلٌ تفعيلاً) : هذا التضعيف يعطي أنه أحدث فعلاً مكرراً على الطلقة الثانية ، وليس

في الترك إحداث فعل يعبر عنه بالتفعيل « انظره في المحرر الوجيز : ١٩٨ / ٢ - ١٩٩ .

(٣) ساقه الطبري في تفسيره : ٥٤٦ - ٥٤٧ مسنداً عن السدي والضحاك ، ثم قال الطبري : « وهذا مذهب

يحتمله ظاهر التنزيل لولا الخبر المذكور عن النبي ﷺ الذي رواه إسماعيل بن سميع عن أبي رزين ، فإن اتباع

الخبر عن رسول الله ﷺ أولى بنا عن غيره « ا . هـ .

**قلت** : هذا القول أي أن التسريح بإحسان هو ترك المطلقة طلقين حتى تبين من مطلقها بانقضاء العدة ،

أقول : هو ما جزم به الجصاص رحمه الله تعالى في أحكام القرآن : ٤٧٢ / ١ ، وتبعه الرازي في تفسيره :

= ٨٤/٦ ، وهو ما مال إليه البغوي في تفسيره : ٢٧٠/١ ، وابن كثير في تفسيره : ٢٧٩/١ ، وهو ما حزم به الشيخ محمود أحمد شاكر ، محقق الطبري وغيرهم .  
واستدلوا بأدلة ، منها :

١- أن الفاء في قوله ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ تقتضي وقوع الطلقة متأخرة عن التسريح ، فلو كان المراد بالتسريح هو الطلقة الثالثة لكان قوله فإن طلقها طلقة رابعة ، وهو لا يجوز .

٢- قالوا : لو حملنا التسريح على ترك المراجعة كانت الآية متناولة لجميع الأحوال ؛ لأنه بعد الطلقة الثانية إما أن يراجعها ، وهو المراد بقوله ﴿ فِيمَسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ، أو يطلقها وهو المراد بقوله ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ فكانت الآية مشتملة على بيان كل الأقسام ، أما لو جعل التسريح بالإحسان طلاقاً آخر للزم ترك أحد الأقسام الثلاث ، وللزم التكرير في ذكر الطلاق ، وإنه غير جائز .

٣- أن ظاهر التسريح هو الإرسال والإهمال فحمل اللفظ على ترك المراجعة أولى من حمله على التطبيق . انظر تفسير الرازي : ٨٤/٦ ، وأحكام القرآن للحصاص : ٤٧٢/١ .

**وبعد** فأنت ترى أن الخلاف في معنى التسريح ، هل هو إيقاع طلقة ثالثة كما يقوله أصحاب القول الأول ، أو هو ترك المطلقة طلقين حتى تنقضي عدتها فتبين من مطلقها بهذا الانقضاء ، كما يقوله أصحاب القول الثاني .

ولعل أظهر القولين هو القول الثاني لا كما ذكر الشوكاني رحمه الله تعالى لما يلي :

١- مستمسك القول الأول خير رزين : ساقه الطبري بثلاثة أسانيد كلها عن أبي رزين ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ﴿ الطلاق مرتان ﴾ فأين الثالثة ، قال ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ .

قال الطبري رحمه الله تعالى : « والقول الثاني مذهب يحتمله التأويل لولا هذا الخير » ، وقد تقدم ، وعقب عليه محمود محمد شاكر كما في تفسير الطبري : ٥٤٦/٤ قائلاً : « وهذا ذهب من الطبري رحمه الله تعالى إلى الاحتجاج بالحديث المرسل ، وهو مذهب يختاره بعض أهل العلم ، وقوله : إن الخير عن رسول الله ﷺ أولى من غيره ، وهذا بلا شك إذا كان الخير الوارد عنه صحيحاً ثابتاً ، ولكن خير أبي رزين هذا غير صحيح ، فإنه مرسل غير موصول ؛ لأن أبا رزين الأسدي تابعي وليس صحابياً ، والمرسل لا حجة فيه ؛ لأنه عن راو مجهول ، ثم إنه خبر باطل المعنى جداً ، وحاشا رسول الله ﷺ أن يفسر الطلقة الثالثة بهذا ، وهي ثابتة في الآية التي بعدها في سياق الكلام ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَاحِلٌ لَهُ ... ﴾ وإلا كانت طلقة رابعة ، وهو خلاف المعلوم من الدين بالضرورة » انظره بنصه من تفسير الطبري : ٥٤٦/٤ (الهامش) .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « قوله ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً ﴾ الخطاب فيه للأزواج ، أي لا يحل للأزواج أن يأخذوا مما دفعوه إلى نساءهم من المهر شيئاً على وجه المضارة هن .

وقيل : الخطاب في قوله ﴿ ولا يحل لكم ﴾ للأئمة والحكام ليطابق قوله ﴿ فإن خفتم ﴾ ، فإن الخطاب فيه للأئمة والحكام ، وعلى هذا يكون إسناد الأخذ إليهم لكونهم الأمرين بذلك .

والأول أولى ؛ لقوله ﴿ مما آتيتموهن ... ﴾ فإن إسناده إلى غير الأزواج بعيد جداً ؛ لأن إيتاء الأزواج لم يكن عن أمرهم .

وقيل : إن الثاني أولى ؛ لئلا يتشوش النظم»<sup>(١)</sup> .

٢- ما ذهب إليه أصحاب القول الأول من قولهم « إن التسريح بإحسان هو الطلقة الثالثة ، وهي المعنية بقوله ﴿ فإن طلقها فلا تحل له ... ﴾ هذا خلاف الظاهر ، بل الظاهر أنها الطلقة الثالثة ، كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٣٥/١ .

٣- ما علل به أصحاب القول الثاني أوجه بلا شك مما علل به أصحاب القول الأول ، والعلم عند الله تعالى .

(١) القول الأول عليه جملة المفسرين ، فهو ما اكتفى به ابن عطية : ١٩٩/٢ ، والخصاص في أحكام القرآن : ٤٧٣/١ ، وهو ما استظهره أبو حيان : ٤٧٠/٢ ، والقرطبي : ٩٠/٣ ، قال أبو حيان : « ظاهره أنه للأزواج ؛ لأن الأخذ والإيتاء من الأزواج حقيقة فنهوا أن يأخذوا شيئاً ؛ لأن العادة جرت بشح النفس وطلبها ما أعطت عند الشقاق والفراق ، وجوزوا أن يكون الخطاب للأئمة والحكام ليلتئم مع قوله ﴿ فإن خفتم ... ﴾ ؛ لأنه خطاب لهم لا للأزواج ، ونسب الأخذ والإيتاء إليهم عند الترافع .

ويجاب عنه بأن الخطاب قد يختلف في الجملتين ، فيفرد كل خطاب إلى من يليق به ذلك الحكم ، ولا يستنكر مثل هذا ، ويكون حمل الشيء على الحقيقة إذ ذاك أولى من حمله على المجاز . ١ . هـ .

أما القول الثاني : فهو ما مال إليه البيضاوي : ١٢٢/١ ، وتبعه الألووسي : ١٣٩/٢ ، وعلتهم ما ذكرها الشوكاني ، وهي : انتظام الخطاب في الآية .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر كما ذهب إليه الشوكاني ؛ لأنه لما كان الأمران كلاهما يجوز أعني

= توجيه الخطاب في بداية الآية للأزواج ، ثم الالتفات بتوجيهه إلى الحكام .  
وهذا وارد في القرآن ، فتوجيه الخطاب إذاً في قوله ﴿ ولا يحل لكم ... ﴾ للأزواج هو الأول ؛ لما ذكره  
الشوكاني ، ولما ذكره أبو حيان في ثنايا كلامه الذي تقدم عنه في تأييد القول الأول ، والعلم عند الله  
تعالى .

قال تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين ﴾ البقرة ( ٢٣٦ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وظاهر الأمر في ﴿ ومتعوهن ﴾ الوجوب<sup>(٢)</sup> ، وبه قال علي وابن عمر والحسن وابن جبير وأبو قلابة<sup>(٣)</sup> والزهري<sup>(٤)</sup> وقتادة والضحاك<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٢٥ .

(٢) اعلم - رحمي الله وإياك - أن المطلقة المذكورة في هذه الآية هي التي طلقت قبل الفرض والدخول ، ولا مهر لها بالاتفاق ، وإنما لها المتعة . انظر فتح القدير : ١ / ٣٢٥ .

(٣) لعله أبو قلابة الجرمي ، عبد الله بن زيد البصري ، الإمام ، كان رأساً في العلم والعمل ( ت ١٠٤ ) ، أو أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي البصري ، الحافظ ، أحد العباد والأئمة ( ت ٢٧٦ ) ، والأول أرجح بدلالة تقدم السن . انظر شذرات الذهب : ١ / ١٢٦ ، ٢ / ١٧٠ .

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، إمام حافظ ، حجة ، متفق على جلالته ، وإتقانه ، قد غصت كتب التراجم في الثناء عليه ، ( ت ١٢٤ ) . انظر السير : ٥ / ٣٢٦ ، وتقريب التهذيب : ص ٥٠٦ .

(٥) انظر ما حكاه الشوكاني عن قتادة والحسن وابن جبير مسنداً في تفسير الطبري : ٥ / ١٢٥ ، وقالوا : لكل مطلقة متعة واجبة على المطلق دون تفريق بين أنواع المطلقات ، وباقى الأقوال حكاه ابن عطية : ٢ / ٢٢٦ ، والقرطبي : ٣ / ١٣٢ ، وهو اختيار الطبري : ٥ / ١٣٤ ، واختاره الجصاص : ١ / ٥٢٠ ، والقرطبي : ٣ / ١٣٢ .

واستدلوا لهذا القول بأدلة ، منها :

- ١- أن ظاهر الأمر ﴿ ومتعوهن ﴾ الوجوب ما لم يصرفه صارف إلى الندب .
- ٢- قوله تعالى ﴿ حقاً على المحسنين ﴾ نص في الوجوب وليس في ألفاظ الإيجاب أكد من قوله « حقاً عليه » ، ولأنه جعلها من شرط الإحسان والشوى .
- ٣- ولأنه أضاف الإمتاع إليهن بلام التمليك في قوله ﴿ وللمطلقات متاع ﴾ فهو أظهر في الوجوب منه في الندب ، انتهى .

ومن أدلة الوجوب ﴿فمتعوهن وسرحوهن سراخاً جميلاً﴾<sup>(١)</sup> .

وقال مالك وأبو عبيد<sup>(٢)</sup> والقاضي شريح<sup>(٣)</sup> وغيرهم : إن المتعة للمطلقة المذكورة

مندوبة لا واجبة ؛ لقوله تعالى ﴿حقاً على المحسنين﴾ ، ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين<sup>(٤)</sup> .

ويجاب عنه بأن ذلك لا ينافي الوجوب بل هو تأكيد له كما في قوله تعالى في الآية

الأخرى ﴿حقاً على المتقين﴾ أي الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى ، وكل مسلم يجب عليه أن يتقي الله سبحانه .

(١) الآية (٤٩) من سورة الأحزاب .

(٢) هو أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الإمام الحافظ المجتهد ، صاحب الغريين ، ثقة إمام . انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٤١٧/٢ .

(٣) هو شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي ، أبو أمية ، ثقة ، وقيل : له صحبة ، ت قبل سنة ٨٠ هـ أو بعدها . انظر التقريب (٢٧٧٤) .

(٤) حكاه ابن عطية في تفسيره : ٢٢٦/٢ عن ابي عبيد ومالك بن أنس ، وأصحابه والقاضي شريح ، وكذلك حكاه القرطبي في تفسيره : ١٣٢/٣ ، وهو اختيار ابن العربي في أحكام القرآن : ٢٩١/١ .

**وبعد فاعل** الراجح من القولين هو الأول ، وهو ما مال إليه الشوكاني ؛ لقوة ما استدل به أصحاب هذا القول ، ولأن ما استدل به من قال بالتدب لا ينهض - لمقاومة أدلة الفريق الأول ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَقْتُمْوهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح وأن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير ﴾ البقرة ( ٢٣٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ولم تسقط نون النسوة مع ( أن ) ؛ لأن جمع المؤنث في المضارع على حالة واحدة في الرفع والنصب والجرم لكون النون ضميراً ، وليست بعلامة إعراب كما في المذكر في قولك : الرجال يعفون ، وهذا عليه جمهور المفسرين<sup>(٢)</sup> .  
وروي عن محمد بن كعب القرظي أنه قال : ﴿ إلا أن يعفون ﴾ يعني الرجال ، وهو ضعيف لفظاً<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٢٦ .

(٢) معنى الآية عند عامة المفسرين : لا جناح عليكم يا معشر الأزواج أن تطلقوا النساء قبل المسيس وبعد أن تفرضوا لهن فريضة فالواجب حينئذ عليكم لمطلقاتكم نصف ما فرضتموه ما لم يسقطنه تجاوزاً منهن . انظر تفسير الطبري : ١٤١/٥ ، وابن عطية : ٢٣٠/٢ ، والقرطبي : ١٣٥/٣ ، وتفسير الشوكاني : ١ / ٣٢٦ ، وهذا يجمع عليه .

(٣) حكاه عنه ابن كثير : ١ / ٢٩٦ ، ونقل عن ابن أبي حاتم قال : وهو قول شاذ لم يتابع عليه . هـ .

**قلت** : وبناء عليه فالنون في ﴿ يعفون ﴾ نون النسوة ، فاعل ﴿ يعفو ﴾ ، ولذلك لم تسقط ، كما بينه الشوكاني ، والزجاج في المعاني : ١ / ٣١٩ ، والإملاء للعكري : ١ / ١٠٠ ، والدر المصون لابن السمين الحلبي : ٢ / ٤٩٣ وغيرهم .

أما على مذهب محمد بن كعب القرظي فالنون علامة إعراب ، وهي للرفع هنا ، وهو مذهب مع مخالفته لجمهور المفسرين فهو ضعيف إعراباً ، كما نبه عليه الشوكاني ؛ إذ لو كان المراد كما قال محمد بن كعب القرظي لوجب حذف النون من فعل ﴿ يعفون ﴾ ؛ لأنها علامة إعراب كما تقدم ولصار اللفظ ﴿ إلا أن يعفوا ﴾ لمحیی « أن » قبل الفعل .

والراجح ما عليه عامة المفسرين كما قاله الشوكاني ، وخلاف ذلك فمحمجوج ؛ لإجماع الحجة على

المسألة الثانية<sup>(١)</sup> :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « ومعنى ﴿ أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ﴾ قيل :

- الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج ، وبه قال جبير بن مطعم<sup>(٢)</sup> وسعيد بن المسيب وشريح وسعيد بن جبيرة ومجاهد والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين<sup>(٣)</sup> والضحاك ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٤)</sup> وجماهير أهل العلم ، وهو الجديد من قول الشافعي ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري<sup>(٥)</sup> والأوزاعي<sup>(٦)</sup> ، ورجحه الطبري<sup>(٧)</sup> ، وفي هذا القول قوة وضعف .

= خلافة ، كما هو محجوج إعراباً ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٢٧ مع بعض الاختصار .

(٢) هو الصحابي الجليل : جبير بن مطعم بن عدي القرشي النوفلي ، أسلم عام خيبر (ت ٥٨ أو ٥٩) . انظر الاستيعاب : ١ / ٢٣٢ .

- (٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري ولأء ، أبو بكر ، تابعي ، ثقة ، عابد ، فقيه (ت ٨٠هـ) . انظر التقريب : ٩ / ٢١٤ .

(٤) انظر ما حكاه الشوكاني عن ابن المسيب وابن جبيرة وشريح وجبير بن مطعم وعكرمة ونافع وابن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب في تفسير الطبري : ٥ / ١٥٢ مسنداً ، وذكر أنه رواية عن ابن عباس .

وبقية من قال بهذا القول حكى عنهم ذلك القرظي : ٢ / ١٣٦ ، وابن كثير : ١ / ٢٩٦ وغيرهم .

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، الحافظ ، الحجة ، الثبت الجليل (ت ١٦١) . انظر ترجمته في مقدمة الجرح والتعديل : ص ٥٥ ، وتاريخ بغداد : ٩ / ١٥١ .

(٦) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، الفقيه ، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد (ت ١٥٧) . انظر التقريب (٣٩٦٧) .

- (٧) انظر تفسير الطبري : ٥ / ١٥٢ ، وهو ما رجحه أبو حيان : ٢ / ٥٣٧ ، والجصاص : ١ / ٥٣٤ ، وابن الجوزي : ١ / ٢٤٨ ، ومال إليه ابن عطية : ٢ / ٢٣٢ وغيرهم ، حكاه عن ذكرهم الشوكاني ابن كثير : ١ / ٢٩٦ .

ومأخذ هذا القول :

١- أن الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج فإن بيده عقدها وإبرامها ونقضها وانهدامها .

٢- ولأنه لا يجوز للولي أن يهب شيئاً من مال وليته بالاتفاق .

فالذي يعفو هو الذي يملك حق العفو ، والولي لا يملك ذلك في حق موليته . انظر تفسير الطبري :

أما قوته فلكون الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج ؛ لأنه هو الذي إليه رفعة بالطلاق .

وأما ضعفه فلكون العفو من الزوج غير معقول ، وما قالوا به من أن المراد بعفوه : أن يعطيها المهر كاملاً غير ظاهر ؛ لأن العفو لا يطلق على الزيادة .

وقيل : هو الولي ، وبه قال النخعي<sup>(١)</sup> وعلقمة<sup>(٢)</sup> والحسن وطاووس وأبو الزناد<sup>(٣)</sup> وزيد بن أسلم<sup>(٤)</sup> وغيرهم ، وهو قول مالك والشافعي في القديم .

= ١٥٢/٥ وما بعدها ، وتفسير ابن كثير : ٢٩٦/١ ، وابن العربي في أحكام القرآن : ٢٩٤/١ ، والجصاص : ٥٣٤/١ ، وأبو حيان : ٥٣٧/٢ وغيرهم .

(١) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ، ثقة فقيه ، يرسل . انظر ترجمته في التهذيب : ١٧٧/١ .

(٢) هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك ، أبو شبيل ، فقيه الكوفة ، وصاحب ابن مسعود (ت ٦٢) . انظر شذرات الذهب : ٧٠/١ ، والسير : ٥٣/٤ .

(٣) هو عبد الله بن ذكوان ، أبو عبد الرحمن القرشي المدني ، ثقة فقيه (ت ١٣٠) . انظر التقريب (٢٣٠٢) ، والسير : ٤٤٥/٥ .

**ونسبه**  
(٤) انظره في تفسير الطبري : ١٥٢/٥ مستنداً ، ابن كثير في تفسيره : ٢٩٦/١ إلى الشافعي في القديم ، وبه يقول مالك ، وانظره كما أفاد الشوكاني في تفسير القرطبي : ١٣٦/٣ ، وهو ما رجحه الزمخشري في الكشاف : ١٤٥/١ ، والقرطبي في الجامع : ١٣٦/٣ وغيرهم .

وهو ما انتصر له ابن العربي رحمه الله تعالى في أحكام القرآن : ٢٩٥/١ ، واحتج بأربعة أدلة :

١- قالوا : الذي بيده عقد النكاح هو الولي ؛ لأن الزوج قد طلق فليس بيده عقدة النكاح ، ومنه قوله

تعالى ﴿ ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله ﴾ البقرة (٢٣٥) .

٢- أنه لو أراد الأزواج لقال : إلا أن تعفو ، فلما عدل عن مخاطبة الحاضر المبدوء به في أول الكلام إلى

لفظ الغائب دل على أن المراد به غيره .

٣- أنه تعالى قال ﴿ إلا أن يعفون ﴾ يعني يسقطن ، وقوله ﴿ أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ﴾

لا يتصور الإسقاط فيه إلا من الولي ، فيكون معنى اللفظ الثاني هو معنى اللفظ الأول بعينه ، وذلك

أنظم للكلام .

٤- أنه تعالى قال ﴿ إلا أن يعفون ﴾ يعني يسقطن أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ، يعني يسقط فيرجع

وفيه قوة وضعف : أما قوته فلكون معنى العفو فيه معقولاً ، وأما ضعفه فلكون عقد النكاح بيد الزوج لا بيد الولي ، ولأنه ليس للولي أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه .

= القول إلى النصف بالطلاق الذي تسقطه المرأة ، فأما النصف الذي لم يجب فلم يجز له ذكر ، انتهى .

**والحاصل :** أن الأدلة في هذه المسألة متكافئة ، فما استدل بدليل إلا وقد أوجب عنه ، كما تراه في تفسير أبي حيان : ٥٣٧/٢ وما بعدها ، وتفسير الرازي : ١٢٢/٦ وما بعدها ، ولعل القول الثاني الذي قال قائلوه : إن الذي بيده عقدة النكاح هو الولي هو الذي تسنده الأدلة ، والسياق بصفه ؛ لما يلي :

١- أن الله تعالى قال ﴿ وإن طلقتموهن... ﴾ إلى قوله ﴿ وقد فرضتم لهن فريضة... ﴾ وهو خطاب للأزواج ، ثم قال ﴿ إلا أن يعفون ﴾ فالمراد النساء ، ثم قال ﴿ أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ﴾ فهذا ثالث فجعله للأولياء أولى من رده إلى الأزواج الذين بدأت الآية بخطابهم ، ولذلك قال أصحاب القول الأول : إن العبارة متمكنة إذا فسر الذي بيده عقدة النكاح بالولي ، وإن فسر بالزوج فالعبارة قلقلة . انظره في تفسير ابن عطية : ٢٣١/٢ .

وعليه فالآية فيها ذكر للأطراف الثلاثة : الزوج والزوجة والولي ، ولا شك أن هذا أولى من جعلها لطرفين دون الثالث .

٢- من أقوى أدلة الفريق الأول قولهم : إن الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج ، وهذا غير مسلم ، فإن الزوج كذلك قبل الطلاق ، أما بعد الطلاق فليس بيده إلا عقد نفسه ، أما عقد الزوجة فبيد وليها ، وقول بعضهم بيده عقد النكاح باعتبار ما كان لا يعتمد عليه .

٣- ما قاله الأولون : إن الفعول لا يتصور إلا بمن يملك التصرف ، فهذا يقابله أن دفع المهر كاملاً لا يقال له عفو ، فالعفو إسقاط ، وليس زيادة ، فالإشكال إذاً مقابل بمثله .

٤- قوله تعالى ﴿ إلا أن يعفون ﴾ في النساء بلا خلاف ، ومعلوم أنه ليس لكل امرأة أن تعفو ، فإن الصغيرة والمحجور عليها لا عفو لها إلا إذا كانت أهلاً ، فالمعتبر عفوهم عند عدم أهلية المرأة هو وليها ، فلماذا لا يكون كذلك في قوله ﴿ أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح ﴾ ؟ انظره في تفسير القرطبي : ١٣٧/٣ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

وقد حكى القرطبي الإجماع على أن الولي لا يملك شيئاً من مالها ، والمهر مالها<sup>(١)</sup> .  
فالراجح أنه الزوج لوجهين :

- ١- أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة .
- ٢- أن عفو الزوج ياكمل المهر صادر عن مالك مطلق التصرف بخلاف الولي ، وتسمية الزيادة عفواً وإن كان خلاف الظاهر لكنه لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملاً عند العقد كان العفو معقولاً .

(١) انظر تفسير القرطبي : ١٣٦/٣ .

قال تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين ﴾ البقرة ( ٢٣٨ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في تعيين الصلاة الوسطى على ثمانية عشر قولاً أوردتها في شرحي للمنتقى<sup>(٢)</sup> ، وذكرت ما تمسكت به كل طائفة ، وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر<sup>(٣)</sup> ؛ للحديث الصحيح

(١) انظره مختصراً من فتح القدير : ٣٢٩ / ١ - ٣٣٠ .

(٢) انظر نيل الأوطار : ٣٩٣ / ١ وما بعدها ، ط. دار الفكر .

(٣) وهو ما عليه جماهير السلف والخلف وجملة المفسرين ، فقد اختاره الطبري : ٢٢١ / ٥ ، وابن عطية : ٢٣٥ / ٢ ، والحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٢٩٩ / ١ ، وقال بعد أن ساق الأحاديث الصحيحة الصريحة أنها صلاة العصر قال : « فهذه نصوص في المسألة غير محتملة ، ويؤيد ذلك الأمر بالمحافظة عليها ، وقد ثبت في السنة بأنها العصر فتعين المصير إليها ، وقال ابن حجر : وهو قول علي بن أبي طالب ، فقد روى الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش ، قال : قلنا لعبيدة السلماني : سل لنا علياً عن الصلاة الوسطى فسأله فقال : كنا نرى أنها الصبح حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . قال الحافظ ابن حجر : وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم أن قوله ( صلاة العصر ) مدرج من تفسير بعض الرواة ، وهي نص في كونها العصر ، وهو المعتمد ، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة ، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة وقول أحمد ، وصار إليه معظم الشافعية ؛ لصحة الحديث فيه ، قال الترمذي : هو قول أكثر علماء الصحابة ، وقال الماوردي : هو قول جمهور التابعين ، وقال ابن عبد البر : هو قول أكثر أهل الأثر ، قال الحافظ صلاح الدين العلائي : حاصل أدلة من قال : إنها غير العصر يرجع إلى ثلاث أنواع :

أحدها : تنصيب بعض الصحابة ، وهو معارض بمثله ممن قال منهم : إنها العصر ، ويرجح قول العصر بالنص الصريح المرفوع ، وإذا اختلفت الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة على غيره ( أي منهم ) فتبقى حجة المرفوع قائمة .

ثانيها : معارضة المرفوع بورود التأكيد على فعل غيرها كالحث على المواظبة على الصبح والعشاء ، وهو

( شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله قلوبهم وأجوافهم ناراً )<sup>(١)</sup> .

= معارض بما هو أقوى منه ، وهو الوعيد الوارد على ترك صلاة العصر .

ثالثها : ما جاء عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما من قراءة ﴿ حافظوا على الصلوات الوسطى وصلاة العصر ﴾ فإن العطف يقتضي المغايرة ، وهذا يرد عليه إثبات القرآن بخير الواحد ، وهو ممتنع ، وكونه ينزل منزلة خير الواحد مختلف فيه ، سلمنا لكن لا يصح معارضاً للمنصوص صريحاً ، وأيضاً فليس العطف صريحاً في اقتضاء المغايرة لوروده في نسق الصفات ، كقوله تعالى ﴿ هو الأول والآخر والظاهر والباطن ﴾ الحديد (٣) ا . هـ . بتصرف من فتح الباري ، كتاب التفسير ، باب (٤٢) : ٤٣/٨ ح (٤٥٣٣) .

هذا وقد أحاب الشوكاني كذلك عما ورد عن أمهات المؤمنين عائشة وحفصة وأم سلمة رضي الله عنهن من أنهن أمليين على من كتب لمن المصحف ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر ﴾ فقال : وغاية ما في هذه الروايات عن أمهات المؤمنين الثلاث رضي الله عنهن أنهن يروين هذا الحرف هكذا عن رسول الله ﷺ ، وليس فيه ما يدل على تعيين الصلاة الوسطى أنها الظهر أو غيرها ، بل غاية ما يدل عليه عطف صلاة العصر على الوسطى أنها غيرها ؛ لأن المعطوف غير المعطوف عليه ، وهذا الاستدلال لا يعارض ، ما ثبت عنه ثبوتاً لا يدفع أنها العصر كما قدمنا بيانه .

ثم هي معارضة بمثلها عن أمهات المؤمنين ، فقد ورد عن عائشة وحفصة رضي الله عنهن أنها قالتا « إنها صلاة العصر » .

إلى أن قال الشوكاني : « فهذه الروايات التي مفادها أن الصلاة الوسطى صلاة العصر تعارض تلك الروايات التي عطفت فيها صلاة العصر على الصلوات الوسطى كما سبق باعتبار التلاوة ونقل القراءة ، ويبقى ما صح عن النبي ﷺ من التعيين صافياً عن شوب كدر المعارضة » ا . هـ . انظره بتوسع في تفسير الشوكاني : ٣٣٠/١-٣٣١ .

**قلت :** ولعل ما تقدم يكفي عن سرد الأقوال بأدلتها والمعارضات عليها كما فعل الكثير من المفسرين ، فقد ظهر ما هو الصواب في هذه المسألة ، وهو أن المراد بالصلاة الوسطى صلاة العصر ، والعلم عند الله تعالى .

(١) أخرجه البخاري في المغازي (٤١١١) : ٤٦٧/٧ .

وأخرج مسلم<sup>(١)</sup> والترمذي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله<sup>(٤)</sup>.

وما ذكر من أقوال لا يعارض ما قد ثبت عنه ﷺ ثبوتاً يمكن أن يدعى فيه التواتر» ا .

هـ .

### المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٥)</sup> : « قوله ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ القنوت ، قيل : هو الطاعة أي قوموا لله في صلاتكم طائعين ، قاله جابر بن زيد<sup>(٦)</sup> وعطاء وابن جبير والضحاك<sup>(٧)</sup> .  
وقيل : هو الخشوع ، قاله ابن عمر ومجاهد<sup>(٨)</sup> .  
وقيل : هو الدعاء ، وبه قال ابن عباس<sup>(٩)</sup> .

(١) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم ، أبو الحسين القشيري النيسابوري ، صاحب الصحيح ، أحد رجال الحديث ، ثقة حافظ إمام ، عالم بالفقه (ت ٢٦١) . انظر تقريب التهذيب (٦٦٢٣) .

(٢) هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي ، صاحب الجامع أحد الأئمة الأعلام (ت ٢٧٩) . انظر التقريب (٦٢٠٦) .

(٣) وهو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، الإمام الحافظ ، صاحب السنن ، وألف في التفسير والتاريخ (ت ٢٧٣) . انظر شذرات الذهب : ١٦٤/٢ .

(٤) أخرجه مسلم في المساجد (٢٠٦/٦٢٨) : ٢٣٤/٥ ، والترمذي في التفسير (٢٩٨٥) : ٢١٨/٥ ، وابن ماجه في الصلاة (٦٨٦) : ٢٢٤/١ ، والبيهقي : ٤٦٠/١ ، وابن جرير في تفسيره : ١٨٨/٥ بنحوه ، والله تعالى أعلم .

(٥) انظر فتح القدير : ١ / ٣٣١ مع بعض الاختصار ، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٤١/٣ .

(٦) جابر بن زيد الأزدي ، أبو الشعثاء ، ثقة (ت ٩٣) . انظر التهذيب : ٣٨/٢ .

(٧) أسنده الطبري : ٢٢٨/٥ عن الشعبي وجابر بن زيد وعطاء وابن جبير والضحاك وابن عباس ومجاهد وقتادة .

(٨) هكذا حكاه الشوكاني عن ابن عمر ولم أجده كذلك ، بل الذي وجدته عن ابن عمر أنه فسر القنوت هنا بطول القيام كما حكاه عنه ابن الجوزي : ٢٥٠/١ ، والقرطبي : ١٤١/٣ .

(٩) أسنده عنه الطبري : ٢٣٥/٥ بنحوه .

وقيل : إن القنوت طول القيام<sup>(١)</sup> .

وقيل : ومعناه : ساكتين ، قاله السدي<sup>(٢)</sup> ، ويدل عليه حديث زيد بن أرقم في الصحيحين وغيرهما قال : ( كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي ﷺ في الحاجة في الصلاة حتى نزلت ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ فأمرنا بالسكوت<sup>(٣)</sup> ) .

وقيل : أصل القنوت في اللغة الدوام على الشيء ، فكل معنى يناسب الدوام يصح إطلاق القنوت عليه ، وقد بسطت الكلام عن القنوت في شرح المنتقى<sup>(٤)</sup> ، والمتعين هنا حمل القنوت على السكوت ؛ للحديث المذكور<sup>(٥)</sup> .

(١) حكاه ابن الجوزي : ٢٥٠/١ ، والقرطبي : ٢٤١/٣ عن الربيع بن أنس ، وتقدم أنه قول ابن عمر .

(٢) أسنده عنه الطبري : ٢٣١/٥ ، وكذلك عن ابن مسعود وعكرمة وابن زيد .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) انظر نيل الأوطار : ٣٩٣/٢ ط . دار الفكر ، وقد تقدم بحث المسألة عند قوله تعالى ﴿ بل له ما في السموات والأرض كل له قانتون ﴾ البقرة (١١٦) ص ، وتم هناك إيراد مدلولات ( قنت ) في اللغة ، وذكر المشهور عند أهل اللغة من هذه المدلولات .

(٥) هكذا رجح الشوكاني ، بينما الذي عليه الجمهور هو الأول ، فقد اختاره الطبري : ٢٣١/٥ ، ومال إليه ابن كثير : ٣٠٢/١ ، واستشهد له الطبري بما أخرجه بسنده عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال : « كل حرف في القرآن فيه ( القنوت ) فإنما هو الطاعة » وقد استوفى محقق الطبري الكلام عند سند هذه الرواية .

ولا يخفك أن الحديث الذي رجح بموجبه الشوكاني ما ذهب إليه ليس بنص على المقصود ، كما أفاده الألوسي : ١٥٧/٢ ، لكنه يتقوى بما ذكر من أن الآية نزلت بسببه ، وهو ما جاء في حديث زيد بن أرقم ، وقد استظهره أبو حيان : ٥٤٨/٢ ، والقرطبي : ١٤١/٣ ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجُلًا أَوْ رَكْبَانًا فَإِذَا أَمْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة ( ٢٣٩ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فَإِذَا أَمْتُمْ ﴾ أي زال خوفكم فارجعوا إلى ما أمرتم به من إتمام الصلاة مستقبلين القبلة قائمين بجميع شروطها وأركانها ، وهو قوله ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معنى الآية : خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة<sup>(٣)</sup> ، وهو خلاف معنى الآية » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٣٢ .

(٢) وهو الذي عليه جمهور المفسرين ، وأن المعنى : فإن زال خوفكم الذي رخص لكم من أجله أن تصلوا كيفما أمكنكم فصلوا الصلوات الخمس تامة بشروطها وأركانها . انظر تفسير الطبري : ٥ / ٢٤٩ وقال : لإجماع الجميع أن المصلي متى زال عنه الخوف فواجب على المصلي المكتوبة - وإن كان في سفر - أداؤها بركوعها وسجودها وحدودها وقائما بالأرض غير ماش ولا راكب كالذي يجب عليه من ذلك إذا كان مقيماً في مصره وبلده إلا ما أبيح له من القصر فيها في سفره ، ولم يجر في هذه الآية للسفر ذكر ، وإنما جرى ذكر الصلاة في حال الأمن وحال شدة الخوف ، فعرف الله سبحانه وتعالى عباده صفة الواجب عليهم من الصلاة فيهما » ا . هـ .

وانظر تفسير البغوي : ١ / ٢٩٠ ، والقرطبي : ٣ / ١٤٧ ، وتفسير ابن كثير : ١ / ٣٠٣ .

(٣) هو ما أسنده الطبري : ٥ / ٢٤٨ عن مجاهد ورده الطبري .

وعقب عليه أبو حيان بقوله : « قيل : ولا ينبغي رده ؛ لأنه شرح الأمن بمحل الأمن ؛ لأن الإنسان إذا رجع من سفره وحل دار إقامته أمن فكان السفر مظنة الخوف ، كما أن دار الإقامة محل الأمن » ا . هـ . انظر البحر المحيط : ٢ / ٥٥١ .

**والحاصل :** أن السياق مع الأول كما بدأ به الشوكاني ، أما ما قاله أبو حيان لا يؤخذ من معنى الآية ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ والذين يوفون منكم ويذرون أزواجًا وصية لأزواجهم متاعًا إلى الحول غير إخراج ، فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف والله عزيز حكيم ﴾ البقرة ( ٢٤١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ من معروف ﴾ أي بما هو معروف في الشرع غير منكر ، وفيه دليل على أن النساء كن مخيرات في سكنى الحول ، وليس ذلك بحتم عليهن .

وقيل : المعنى : لا جناح عليكم في قطع النفقة عنهن ، وهو ضعيف ؛ لأن متعلق الجناح هو مذكور في الآية بقوله ﴿ فيما فعلن ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٣٣ .

(٢) **فعلن** : معنى الآية الكريمة باختصار : لا جناح عليكم يا من تتولون أمر المتوفى عنهن فيما فعلن في أنفسهن من التزين ، ومن الإقدام على النكاح .  
وللمفسرين في رفع الجناح وجهان :

الأول : لا جناح عليكم يا معشر من تقومون على النساء في قطع النفقة إذا خرجن قبل انقضاء الحول ، وهذا ما اكتفى به الطبري رحمه الله تعالى : ٥ / ٢٦١ ، وهو ما بدأ به البغوي : ١ / ٢٩١ ، والرازي : ٦ / ١٣٦ ، وابن الجوزي : ١ / ٢٥٢ ، والآلوسي : ٢ / ١٥٩ ، والقرطبي : ٣ / ١٤٩ وغيرهم .

الثاني : لا جناح عليكم في ترك منعهن من الخروج . قال أبو حيان : ٢ / ٥٥٤ : « ويتعلق ﴿ فيما فعلن ﴾ بما يتعلق به عليكم أي فلا جناح يستقر عليكم فيما فعلن ، وما موصولة والعائد محذوف ، تقديره : فيما فعلته » . ا . ه .

وكل المفسرين قالوا : يستفاد من الآية الكريمة أن مقام المتوفى عنها حولا كاملاً في بيت زوجها المتوفى ليس بواجب عليها كما قاله الشوكاني .

وبناء عليه فرفع الحرج بالنسبة للنساء عن التزين والتحمل بالمعروف وبالنسبة للأولياء ينضم مع رفع الحرج عنهم بسبب تزين النساء وتحملهن بالمعروف رفع الحرج عنهم أيضاً إذا قطعوا النفقة عنهن إذا خرجن ، وكذلك في ترك منعهن من الخروج إذا رغبتهن من تلقاء أنفسهن ، فإذا ما ذكره الشوكاني رحمه الله تعالى مما تحتمله الآية ، ولا موجب لتضعيف القول المرجوح عنده ، فهو قول معتمد قال به بعض المفسرين كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه مَنْ يشاء والله واسع عليم \* وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين ﴾ البقرة ( ٢٤٨، ٢٤٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن قوله ﴿ والله يؤتي ملكه من يشاء ﴾ من قول نبينا محمد ﷺ .  
وقيل : هو من قول نبيهم وهو الظاهر » .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى :

« وقد اختلف في السكينة على أقوال :

١ - قيل : هي الرحمة ، مروى عن ابن عباس <sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٣٨ .

(٢) هكذا وجدته في نسختي فتح القدير اللتين في حوزتي ، ولعله خطأ ، وصوابه : من قوله تعالى لنبينا محمد ﷺ ، لأن مفاد هذا القول أن في الكلام خروجاً إلى مخاطبة نبينا محمد ﷺ ، فجملة ﴿ والله يؤتي ملكه من يشاء ﴾ جاءت معترضة في ثنايا هذه القصة المذكورة بقصد التشديد والتقوية لمن يؤتيه الله الملك .

قال ابن عطية : « وظاهر اللفظ أنه - أي ﴿ والله يؤتي ملكه من يشاء ﴾ - من قول النبي لهم - أي لبني إسرائيل ، وقد ذهب بعض المتأولين إلى أنه من قول الله تعالى لمحمد ﷺ ، والأول أظهر » انظره في المحرر الوجيز : ٢ / ٢٥٦ ، وكذلك في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٣ / ١٦١ ، وقد استظهر الثاني كما فعل ابن عطية . وانظره كذلك في البحر المحيط : ٢ / ٥٧٦ .

ولعل الثاني هو الأظهر كما قالوا ؛ لأنه لم يسبق لنبينا محمد ﷺ ذكر ليتوجه بالخطاب إليه ، والعلم عند الله تعالى .

(٣) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس كما أفاده السيوطي في الدر المنثور : ١ / ٥٦٢ ط . الأول ،

- ٢- وقيل : السكينة الطمأنينة ، مروى عن ابن عباس كذلك<sup>(١)</sup> .
- ٣- وقيل : دابة قدر الهر لها عينان لهما شعاع ، رواية عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> .
- ٤- وقال علي : السكينة ريح خجوج ولها رأسان<sup>(٣)</sup> .
- ٥- وعنه قال : لها وجه كوجه الإنسان ، وهي ريح هفافة<sup>(٤)</sup> .
- ٦- وقال مجاهد : السكينة من الله كههيئة الريح لها وجه كوجه الهر ، وجناحان وذنب مثل ذنب الهر<sup>(٥)</sup> .
- ٧- وعن ابن عباس : السكينة طست من ذهب من الجنة<sup>(٦)</sup> .
- ٨- وقيل : هي روح من الله لا تتكلم<sup>(٧)</sup> .
- ٩- وقيل : هي شيء تسكن إليه قلوبهم<sup>(٨)</sup> .

= دار المكتب العلمية ، وأخرجه الطبري مسنداً في تفسيره : ٣٢٩/٥ عن الربيع .

(١) قال صاحب الدر : « أخرجه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس » انظر الدر المنثور : ٥٢٦/١ .

(٢) قال السيوطي في الدر المنثور : « أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس » .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٢٧/٥ مسنداً عن علي ، وقال صاحب الدر : « أخرجه الطبراني في الأوسط بسند فيه من لا يعرف من طريق خالد بن عزرعة عن علي مرفوعاً » .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٢٦/٥ مسنداً عن علي رضي الله عنه ، وقال صاحب الدر : « أخرجه عبد الرزاق وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه ، وابن عساكر والبيهقي في الدلائل من طريق أبي الأحوص عن علي رضي الله عنه به » .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٢٧/٥ مسنداً ، قال السيوطي : « وأخرجه سفيان بن عيينة وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل » انظر الدر المنثور : ٥٦٢/١ .

(٦) أخرجه ابن جرير بسنده عن السدي عن أبي مالك عن ابن عباس : ٣٢٨/٥ ، وأخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد كما في الدر المنثور : ٥٦٢/١ .

(٧) أخرجه الطبري مسنداً عن وهب بن منبه : ٣٢٩/٥ ، وأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن وهب بن منبه كما في الدر المنثور : ٥٦٣/١ .

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٢٩/٥ مسنداً عن عطاء بن أبي رباح بنحوه ، قال : أما السكينة فما يعرفون من الآيات يسكنون إليها .

وأقول : هذه التفسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود أقماهم الله فجاءوا بهذه الأمور بقصد التلاعب بالمسلمين والتشكيك عليهم ، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيواناً وتارة جماداً وتارة شيئاً لا يعقل كقول مجاهد كهيئة الريح لها وجه كوجه الهر وجناحان وذنب مثل ذنب الهر ، وهكذا كل منقول عن بني إسرائيل يتناقض ويشتمل على ما لا يعقل في الغالب ، ولا يصح أن يكون مثل هذه التفسير المتناقضة مروياً عن النبي ﷺ ولا رأياً رآه قائله ، فهم أجل قدرًا من التفسير بالرأي وبما لا مجال للاجتهاد فيه .

إذا تقرر لك هذا عرفت أن الواجب الرجوع في مثل ذلك إلى معنى السكينة في لغة العرب ، وهو معروف ، ولا حاجة إلى ركوب هذه الأمور المتعسفة المتناقضة فقد جعل الله عنها سعة ، ولو ثبت لنا في السكينة تفسير عن النبي ﷺ لوجب علينا المصير إليه ، والقول به ولكنه لم يثبت من وجه صحيح<sup>(١)</sup> . ا . ه .

= وأخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن كما ساقه الشوكاني . انظر الدر المنثور : ٥٦٣/١ .

**قوله** : ساق الشوكاني جملة ما ورد عن المفسرين في معنى السكينة ، أما أرجحها : فقد قال ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى : « وأولى الأقوال بالحق في معنى السكينة ما قاله عطاء بن أبي رباح ، وأن السكينة ما تسكن إليه النفوس من الآيات التي يعرفونها » انظر تفسير الطبري : ٣٢٩/٥ ، ونحوه قول ابن عطية : ٢٥٩/٢ قال : « والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى » ، ونحوه قول الزجاج في معانيه : ٣٢٩/١ .

وأنت تلاحظ أن هذا القول المختار في معنى السكينة قد يندرج تحته جميع المعاني المذكورة ، لذا قال الطبري :

« والسكينة في كلام العرب الفعيلة من قول القائل : سكن فلان إلى كذا وكذا إذا اطمأن إليه وهدأت عنده نفسه ، وإذا كان معنى السكينة على ما وصفت فجاز أن يكون ذلك على ما قاله علي بن أبي طالب أو ما قاله مجاهد أو على ما قاله وهب بن منبه أو ما قاله السدي ؛ لأن كل ذلك آيات كافيات تسكن إليهن النفوس » ا . ه . انظر تفسير الطبري : ٣٣٠/٥ .

(١) وأنا أقول في ثنايا كلام الشوكاني رحمه الله تعالى ما كان ينبغي أن يتأدب عنه ، وذلك أنني أحشى أن فيه تجهيلاً للصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين ، ثم كيف يدعى على ما ورد عنهم أنه متناقض ،

= فالصواب أن يقال في مثل هذا - أعني مما تعددت فيه أقوالهم - أنه من باب التنوع والتمثيل لما يحتمله اللفظ لا من باب التناقض ، وقد مر شيء من هذا عند بحث اختيار الشوكاني رحمه الله تعالى للكلمات التي ابتلى الله بها إبراهيم عليه السلام ص (١٩١٠)

ثم أخشى أن في قول الشوكاني رحمه الله تعالى : « فإن صح لنا عن رسول الله ﷺ في ذلك خير أو فالرجوع حينئذ والاحتكام إلى لغة العرب » أخشى أن في هذا تجاهلاً لقيمة التفسير المأثور عن الصحابة رضي الله عنهم ، ولا يقول بهذا إلا أهل التفسير بالرأي المذموم .

فمن المعلوم أن التفسير بالمأثور عن الصحابة رافد مهم من روافد التفسير بالمأثور ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في بيان أحسن طرق التفسير ، قال : « وإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدري بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح ، لا سيما علمائهم وكبرائهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين ، فقد أخرج الطبري بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت ، ولو أعلم مكان أحد أعلم مني بكتاب الله تناله المطايا لأتيته . وعن ابن مسعود أيضاً قال : « كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن » ا . ه . الغرض منه وهو يبين قيمة التفسير المأثور عن الصحابة . انظر مقدمته في أصول التفسير : ص ٤٠ .

**قلت :** وكان يكفي الشوكاني رحمه الله تعالى أن يشير إلى أن الأخبار الواردة في ذلك لا تخلو مما هو صادر عن بني إسرائيل .

ومعلوم موقف المفسرين من أخبار بني إسرائيل أنها لا تطرح جملة ولا تقبل جملة بل لا بد فيها من التفصيل .

ولذلك لم يسبق الشوكاني أحد من المفسرين رحمهم الله تعالى فيما قاله ، بل منهم - أعني من أولئك المفسرين - من قال : لا مانع من بروز السكينة في صورة مشاهدة ، ولو رام الشوكاني منع ذلك فما هو قوله في حديث البراء الذي ساقه ، وفيه : « كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط فتغشته سحابة فجعلت تدنو وتدور وجعل فرسه يتفر منها ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : تلك السكينة نزلت للقرآن » رواه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٧٩٥/٢٤٠) : ٢٢٩/٦ ؛ إذ تعقب القرطبي هذا الحديث فقال : « وفي هذا حجة لمن قال : إن السكينة روح أو شيء له روح » ، ولم يتعسف في رد الأقوال الواردة عن أعلام مفسري السلف كما فعل الشوكاني رحمه الله وغفر له . انظر تفسير القرطبي : ١٦٣/٣ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ فهزموهم بإذن الله وقتل داوود جالوت وآتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضل على العالمين ﴾ البقرة ( ٢٥١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قيل : إن المضارع هنا موضوع موضع الماضي<sup>(٢)</sup> ، وفاعل هذا الفعل هو الله تعالى<sup>(٣)</sup> ، وقيل : داوود<sup>(٤)</sup> ، وظاهر هذا التركيب أن الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته وتعلقت به إرادته » ا . ه .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٤٠ .

(٢) وعليه يكون المعنى : وعلمه ربه تبارك وتعالى ما شاء ، وربما يوضع المستقبل موضع الماضي ، ﴿ يشاء ﴾ بدلاً من ﴿ شاء ﴾ ، وقد ذكر المفسرون وجوهاً فيما علمه الله تعالى نبيه داوود عليه السلام ، أحدها : أن المراد به ما ذكره في قوله تعالى ﴿ وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم ﴾ الأنبياء (٨٠) ، وقال تعالى ﴿ وألنا له الحديد أن يعمل سبغات وقدر في السرد ... ﴾ سبأ (١١) .  
وثانيها : أن المراد كلام الطير والنمل كما قال تعالى حكاية عنه ﴿ علمنا منطق الطير ﴾ النمل (١٦) .  
وثالثها : أن المراد به ما يتعلق بمصالح الدنيا وضبطه الملك ، فإنه لم يرث الملك من آبائه ؛ لأنهم ما كانوا ملوكاً بل كانوا رعاة .

ورابعها : علم الدين كما قال تعالى ﴿ وآتينا داوود زبوراً ﴾ النساء (١٦٣) .

وخامسها : الألحان الطيبة ، ولا يبعد حمل اللفظ على الكل . انظر تفسير الرازي : ١٦١/٦ .

(٣) أي وعلمه ربه تبارك وتعالى ما شاء من علمه .

(٤) والتقدير : وعلمه ربه تبارك وتعالى ما شاء داوود أن يتعلمه ، حكاه أبو حيان : ٥٩٤/٢ بقيل ، وهو خلاف الظاهر .

واستظهر السمين الحلبي عود الضمير إلى داوود . انظر الدر المصون : ٥٣٣/٢ ، وتعقبه الألوسي ، فقال : « والضمير المستتر راجع إلى الله تعالى ، وعوده إلى داوود كما قال السمين ضعيف ؛ لأن معظم ما علمه تعالى له مما لا يكاد يحظر بيال ، ولا يقع في أمنية بشر ليتمكن من طلبه » ا . ه . انظر روح المعاني : ١٧٣/٢ .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني هو الذي عليه جلة المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ﴾ البقرة ( ٢٥٣ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « وقد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ ( لا تفضلوني على الأنبياء ) <sup>(٢)</sup> وفي لفظ آخر ( لا تفضلوا بين الأنبياء ) <sup>(٣)</sup> ، وفي لفظ ( لا تخيروا بين الأنبياء ) <sup>(٤)</sup> فقال قوم :

- ١- إن هذا القول منه ﷺ قبل أن يوحى إليه وإن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل <sup>(٥)</sup> .
- ٢- وقيل : إنه قال ﷺ ذلك على سبيل التواضع كما قال ( لا يقل أحد أنا خير من

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٤٣ .

(٢) لم أجده بهذا اللفظ في البخاري ومسلم .

(٣) البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤١٤) : ٦ / ٥١٩ ، ولفظه « لا تفضلوا بين أولياء الله » ، ومسلم في الفضائل (٢٣٧٣) (١٥٩) : ١٣٩ / ١٥ .

(٤) البخاري في الخصومات (٢٤١٢) : ٥ / ٨٥ ، ومسلم في الفضائل (١٦٣ / ٢٣٧٤) : ١٥ / ١٤١ لكن عند مسلم عن أبي سعيد الخدري .

(٥) قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١ / ٣١١ ، فإن قيل : ما وجه الجمع بين هذه الآية وبين حديث أبي هريرة الذي فيه النهي عن التفضيل بين الأنبياء ، فالجواب عنه من وجوه ، فذكر الأوجه الأربعة : الأولى التي ذكرها الشوكاني ، وقال بعد الأول :... وفيه نظر ، وزاد وجهاً خامساً وهو : ليس مقام التفضيل إليكم وإنما هو إلى الله تبارك وتعالى وعليكم الانقياد والتسليم له ، ا . هـ . انظره بنحوه .

يونس بن متى<sup>(١)</sup> تواضعاً مع علمه أنه أفضل الأنبياء كما يدل عليه قوله ﷺ (أنا سيد ولد آدم)<sup>(٢)</sup>.

٣- وقيل : إنما نهى عن ذلك قطعاً للجدل والخصام في الأنبياء .

٤- إن المراد النهي عن التفضيل مجرد العvisية .

٥- وقيل : النهي إنما هو من جهة النبوة فقط ؛ لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ،

ولا نهى عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات<sup>(٣)</sup> .

(١) سيأتي تخريجه .

(٢) أخرجه مسلم في الفضائل (٣/٢٢٧٨) : ٤٣/١٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) هذا ما اختاره القرطبي رحمه الله تعالى في الجامع لأحكام القرآن ، وقال ما نصه :

« قلت : وأحسن من هذا قول من قال : إن المنع من التفضيل إنما هو من جهة النبوة التي هي خصلة واحدة لا تفاضل فيها ، وإنما التفضيل في زيادة الأحوال والخصوص والكرامات والألطف والمعجزات المتباينات ، وأما النبوة نفسها فلا تفاضل وإنما تفاضل بأمور آخر زائدة عليها ، ولذلك منهم رسل وأولوا عزم ومنهم من اتخذ خليلاً ، ومنهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات ، قال تعالى ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود زبوراً ﴾ الإسراء (٥٥) . قلت : وهذا قول حسن فإنه جمع بين الآي والأحاديث من غير نسخ ، والقول بتفضيل بعضهم على بعض إنما هو بما منح من الفضائل وأعطي من الوسائل » ا.هـ . منه بحروفه .

بينما اختار ابن عطية رحمه الله تعالى : ٢٧١/٢ ، وابن جزري : ٨٩/١ ، وأبو حيان : ٦٠٠/٢ : أن وجه الجمع جواز التفضيل إجمالاً كقوله ﷺ « أنا سيد ولد آدم ولا فخر » ، ولم يعين ، ومن التفضيل على طريق الخصوص كما قال ﷺ « لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى » البخاري ، أحاديث الأنبياء (٣٤١٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ونحو ذلك مما جاء فيه النهي عن تعيين المفضل ؛ لأنه تنقيص له ، وذلك غيبة ممنوعة .

**قلت :** هذه الآية الكريمة قد عدما جمع من المفسرين من المشكل ، قال الشنقيطي رحمه الله تعالى : ٢٢٥/١ : « فيها إشكال قوي ، وقبله قال القرطبي : ١٧٠/٣ : « وهذه الآية مشككة » ، وقال ابن كثير : ٣١١/١ : « فإن قيل : فما وجه الجمع بين هذه الآية وبين الأحاديث التي فيها النهي عن التفضيل » ا.هـ . وقد تقدم .

**والحاصل :** أن ما اختاره الشوكاني رحمه الله تعالى هو نحو ما تقدم لك عن ابن عطية ومن تبعه ، وفيه

وفي جميع هذه الأقوال ضعف ، وعندى أنه لا تعارض بين القرآن والسنة : فالقرآن فيه الإخبار من الله تعالى بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض ، والسنة فيها النهي لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه ، فمن تعرض للجمع بينهما زاعماً أنهما متعارضان فقد غلط غلطاً بيناً « ا . هـ .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ورفع بعضهم درجات ﴾ هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء ، ويحتمل أن يراد به نبينا محمد ﷺ لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله ، ويحتمل أن يراد به إدريس ؛ لأن الله تعالى أخبرنا بأنه رفعه مكاناً علياً<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إنهم أولوا العزم من الرسل<sup>(٣)</sup> .

وقيل : إبراهيم<sup>(٤)</sup> ، ولا يخفك أن الله سبحانه تعالى أبهم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للبيان إلا ببرهان من الله سبحانه وتعالى أو من أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ولم يرد ما يرشد إلى ذلك<sup>(٥)</sup> .

= وجاهة ، وذلك أنه لا ينكر أن الله تعالى فاضل بين الأنبياء الكرام بما منح كل واحد منهم من المزايا والفضائل ، وهذا لا يلزم منه أن نفاضل بينهم نحن ، بل نهينا عن ذلك كما في الأحاديث الصحاح المتقدمة ؛ لأن تبني التفضيل يؤدي إلى تنقص بعضهم والحط من قدره ، وهذا لا يجوز ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٤٣ باختصار .

(٢) انظر البحر المحيط : ٢ / ٦٠١ ، وتفسير القرطبي : ٣ / ١٧٢ .

(٣) حكاة الزمخشري : ١ / ١٥١ ، والآلوسي : ٢ / ٢ .

(٤) انظر ما سبق قبل هذا .

(٥) هكذا قال ، والأكثر من المفسرين أن المراد محمد ﷺ فهو اختيار الزمخشري وأبي حيان والرازي والبيضاوي والقاسمي ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ١ / ٢٦٣ عن مجاهد ، وحكاه القرطبي : ٣ / ١٧٢ عن ابن عباس والشعبي .

= قالوا : وفي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتهه والتميز الذي لا يلتبس ، ويقال للرجل : من فعل هذا فيقول أحدكم ، أو بعضكم يريد به الذي تعرف واشتهر بنحوه من الأفعال فيكون أفخم من التصريح وأنوه بصاحبه . انظره في الكشاف : ١٥١/١ ، والبحر المحيط : ٦٠١/٢ ، والرازي في التفسير الكبير : ١٧١/٦ .

أما الشوكاني رحمه الله تعالى فعقب على هذا القول بقوله : « وقد جزم كثير من أئمة التفسير أنه نبينا محمد ﷺ وأطالوا في ذلك إلى أن قال : وهم بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب ، وقد وقعوا في خطرين وارتكبوا نهين ، وهما تفسير القرآن بالرأي والدخول في ذرائع التفضيل بين الأنبياء ، وإن لم يكن ذلك تفضيلاً صريحاً فهو ذريعة إليه بلا شك ولا شبهة ؛ لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع هو النبي الفلاني انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهني عنه » انظره مختصراً من تفسير الشوكاني : ٣٤٣/١ .

هكذا قال ، ولم ير هذا الجمهور على ما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة ، والكافرون هم الظالمون ﴾ البقرة ( ٢٥٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« ظاهر الأمر في قوله ﴿ أنفقوا ﴾ الوجوب ، وقد حمله جماعة على صدقة الفطر لذلك ، ولما في آخر الآية من الوعيد الشديد (٢) .

وقيل : إن هذه الآية تجمع زكاة الفطر والتطوع ، يعني في الواجب والمندوب (٣) .

قال ابن عطية : وهذا هو الصحيح ، ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال ، وأن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين يرجح منه أن هذا الندب إنما هو في سبيل الله ، قال القرطبي : وعلى هذا التأويل يكون إنفاق المال مرة واجباً ومرة ندباً بحسب تعيين الجهاد وعدم تعيينه (٤) .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٤٤ .

(٢) القول بالوجوب محكي عن الحسن رحمه الله تعالى كما في تفسير ابن الجوزي : ١ / ٢٦٤ واستدلوا بدليلين :

١- لأن ظاهر الأمر للوجوب .

٢- لما ختم به آخر الآية من الوعيد على ترك الإنفاق ، ومعناه : والتاركون الزكاة هم الظالمون ، فعدل إلى ﴿ والكافرون ﴾ للتغليظ .

(٣) وهو قول الجمهور : ابن جريج وابن جبير وغيرهم . انظر تفسير القرطبي : ١٧٣/٣ ، وهو ما عقب عليه ابن عطية : ٢٧٢/٢ بقوله : وهو الصحيح ، لكنه رجح أن هذا الندب إنما هو في سبيل الله بدلالة آخر الآية ، وهو قوله ﴿ والكافرون هم الظالمون ﴾ .

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٧٣/٣ .

**قلت** : والقول بعموم الإنفاق الواجب والمندوب هو الأظهر - والعلم عند الله - ، وقد تقدم بحث المسألة عند قوله تعالى ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ البقرة (٤٣) ص (١٤٦) ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له ما في السموات وما في الأرض من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم ﴾  
البقرة ( ٢٥٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وسع كرسيه ﴾ الظاهر أن الكرسي الجسم الذي وردت الآثار بصفته .

وقال بعض السلف : إن الكرسي هنا عبارة عن العلم<sup>(٢)</sup> قالوا ومنه قيل للعلماء :

(١) انظر فتح القدير : ٣٤٦ / ١ .

(٢) أخرجه الطبري بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقد ذكر الشوكاني رحمه الله تعالى أن الطبري رجح هذا القول ، وهو كذلك في تفسير الطبري : ٤٠١ / ٥ بيد أن الطبري رحمه الله تعالى كذلك رجح قولاً آخر في معنى الكرسي ، وهو ما عقب عليه محمود أحمد شاعر بما نصه :

« بدأ الطبري فقال : إن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله ﷺ من الحديث في صفة الكرسي ، ثم عاد في هذا الموضع يقول : وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن فقول ابن عباس : إنه علم الله سبحانه وتعالى ، فإما هذا وإما هذا ، وغير ممكن أن يكون أولى التأويلات في معنى الكرسي هو الذي جاء في الحديث الأول ، وفيه : « إن كرسيه وسع السموات والأرض وإنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع ... » الحديث ، ويكون معناه أيضاً العلم كما زعم أنه دل على صحته ظاهر القرآن ، وكيف يجمع في تأويل واحد معنيين مختلفان في الصفة والجوهر ، والخيران - أي ما ورد عن ابن عباس من تفسيره للكرسي بأنه العلم - وما ورد من حديث مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « الكرسي موضع القدم » ، فكلاهما صحيح الإسناد .

ومهما قيل فيهما فلن يكون أحدهما أرجح من الآخر إلا بمرجح يجب التسليم له ، وأما أبو منصور الأزهري فقد قال في ذكر الكرسي : والصحيح عن ابن عباس ما رواه الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : ( الكرسي موضع القدمين وأما العرش فإنه لا يقدر قدره ) قال :

الكراسي ، ومنه الكراسة التي يجمع فيها العلم ، ومنه قول الشاعر :

تحف بهم بيض الوجوه وعصبة كراسيُّ بالأخبار حين تنوب<sup>(١)</sup>

ورجح هذا القول ابن جرير الطبري<sup>(٢)</sup> .

وقيل : كرسية قدرته التي يمسك بها السموات والأرض ، كما يقال : اجعل لهذا

الحائط كرسياً ، أي ما يعمده<sup>(٣)</sup> .

وقيل : إن الكرسي هو العرش<sup>(٤)</sup> .

وقيل : هو تصوير لعظمته ولا حقيقة له<sup>(٥)</sup> .

= وهذه رواية اتفق أهل العلم على صحتها ، ومن روى عنه في الكرسي أنه العلم فقد أبطل ، وهذا هو

قول أهل الحق إن شاء الله « ١ . هـ . انظره تفسير الطبري : ٤٠١/٥ مع اختصار يسير .

(١) لم أهدت إلى قائله ، وانظر البيت في تفسير الطبري : ٤٠٢/٥ ، وفي أساس البلاغة ( كرس ) ، أنشده بعد

قوله : ويقال للعلماء : الكراسي عن قطرب ، ومعنى كراسي : أي علماء بمحادث الأمور .

(٢) أما ترجيح الطبري لهذا القول ففيه نظر كما قدمته لك عن محقق الطبري ، وقد نقل عن الثقات أن الراجح

عن ابن عباس أن الكرسي موضع القدمين . انظر التعليق رقم (٢) ص ( ٨١ )

(٣) حكاه القرطبي : ١٨٠/٣ ولم ينسبه .

(٤) حكاه القرطبي : ١٨٠/٣ عن الحسن بن أبي الحسن .

(٥) حكاه القرطبي : ١٨٠/٣ ، وقال : وأرباب الإلحاد يحملونها على عظم الملك وجلال السلطان .

**وبعد** : فالمشهور في تأويل الكرسي عن السلف قولان :

الأول : أنه العلم ، وتقدم القول فيه .

الثاني : أن الكرسي موضع القدمين ، وهذا أيضاً ثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « الكرسي

موضع القدمين ، والعرش لا يقدر قدره أحد » كما في السنة للإمام عبد الله بن أحمد : ٣٠١/١ ،

وأخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة في العرش : ص ٧٩ ، والحاكم في المستدرک : ٢٨٢/٢ ، وصححه

روافقه الذهبي ، وصححه الألباني موقوفاً على ابن عباس كما في مختصر العلو للذهبي : ص ١٢٤ عن أبي

موسى ، وتقدم الحديث ضمن الفقرة رقم ٢ ص ٢٨٨ وكلام محقق الطبري حوله .

وتفسير الكرسي بالعلم وإن صح سنده عن ابن عباس وصح كذلك معناه لغة لكن القول الآخر أظهر -

والعلم عند الله تعالى - ، وذلك أن المأولة جعلوا من هذا القول مستنداً لهم حينما قالوا : لا كرسي ثمة ،

وقيل : هو عبارة عن الملك .

والحق الأول ، ولا وجه للعدول عن المعنى الحقيقي بمجرد خيالات تسيبت عن

جهالات وضلالات « ا . هـ .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ﴿ والعلي ﴾ يراد به علو القدرة والمنزلة<sup>(٢)</sup> . وحكى

= وإنما هو تصوير للعظمة ، ولا شك أن من أنكر ما ثبتت به الأحاديث الصحيحة والآثار الصريحة وتجراً ، وقال : لا كرسي هناك ، وإنما هو كناية عن العظمة فقد وقع في التأويل المذموم ، وخالف مدلول الآية صراحة ، ومن المعلوم أن هذا مما لا مجال للرأي فيه ، وحمله على المجاز والاستعارة كالعظمة ونحو ذلك ، فكل هذه التأويلات مجانبة للصواب .

وإذا زعم أهلها أن تفسير الكرسي بموضع القدمين يستلزم التشبيه بدعوى أن القدمين من صفات البشر قيل لهم : وكذلك الملك والعظمة وسائر التأويلات ، وأما إثبات قدمين تليقان بجلال الله وعظمته سبحانه وتعالى ، وكرسي يختلف عما عهدته البشر ، فهذا لا ترد عليه آية شبهة على حد قوله تعالى ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ الشورى (١١) فكما أن ذاته لا تشبه الذوات فكذلك صفاته لا تشبه الصفات . انظر شرح العقيدة الواسطية : ١١٠ .

**والحاصل** : أن ما بدأ به الشوكاني واستظهره قول معتبر عند أهل السنة والجماعة كما تقدم ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٤٦ .

(٢) الكلام الذي صدر به الشوكاني في تفسير ﴿ والعلي ﴾ يخالف ما رد به على ابن عطية على أثر تعقبه للطبري فيما حكاه ؛ لأن هذا المنقول من تمام عبارة ابن عطية التي نقلها عنه القرطبي ثم أخذها الشوكاني .

قال ابن عطية في تفسيره : ٢ / ٢٧٩ : « ﴿ والعلي ﴾ يراد به علو القدرة والمنزلة لا علو المكان ؛ لأن الله منزّه عن التحيز » ، ثم نقلها بتمامها القرطبي في تفسيره : ٣ / ١٨١ .

**قلت** : الصواب إن شاء الله تعالى أن الله سبحانه وتعالى عليٌّ على جميع خلقه بذاته ، وهو العلي بعظمة صفاته ، كما حكاه الطبري وغيره ، أما قول من قال إنه منزّه عن التحيز بقصد نفي صفة من صفات الله التي أثبتتها لنفسه في كتابه أو أثبتها له رسوله ﷺ فهذا خلاف الصواب .

فمن المعلوم أن نفي التحيز والحلول لا يقبل على إطلاقه ، بل لا بد من التفصيل ، فإن أريد بالتحيز أن حيزاً

الطبري عن قوم أنهم قالوا : هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه .  
قال ابن عطية : وهذه أقوال جهلة مجسمين ، وكان الواجب أن لا تحكى<sup>(١)</sup> ، والناشي  
على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرع ولا ينظر إلى أدلته ولا يلتفت إليها ، والكتاب  
والسنة هما المعيار الذي يعرف فيه الحق من الباطل » ا . ه .

= من الأحياز يجوز الباري تبارك وتعالى ويحيط به ، فهذا باطل لفظاً ومعنى ، وإن أريد بالتحيز أنه تبارك  
وتعالى عال على خلقه متميز منهم بائن عنهم فهذا لا يجوز نفيه بل يجب أن يثبت كما دلت عليه  
النصوص ، ولا يجوز أن يقال : هذا تحيز ، بل يقال : هذا علوه تبارك وتعالى على خلقه ، وأما الحلول فقد  
يكون فيه حق وباطل ، فالحلول عند القائلين به معناه : أن الباري حال في مخلوقاته ، وهذا كفر وضلال بلا  
شك ، وإن أريد بالحلول أن الله تعالى يفعل ما شاء بمشيئته كالنزول والاستواء فهذا لا يجوز أن ينفى عنه  
تبارك وتعالى بزعم أنه لا تحل به الحوادث ، والله تعالى أعلم . راجع تفسير السعدي : ٣١٥/١ ، ٣٥٧/١ .  
(١) انظر تفسير ابن عطية : ٢٧٨/٢ ، وتابعه القرطبي في تفسيره : ١٨١/٣ ، وانظر تفسير الطبري :  
٤٠٦/٥ ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد

استمسك بالعمود الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم ﴾ البقرة ( ٢٥٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> في معنى ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ الأقوال التالية :

١- أن الآية منسوخة ؛ لأن رسول الله ﷺ قد أكره العرب على دين الإسلام ، ولم يرض إلا الإسلام ، والناسخ لها ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم ... ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين<sup>(٣)</sup> .

٢- أنها ليست بمنسوخة وإنما نزلت في أهل الكتاب خاصة وأنهم لا يكرهون على الإسلام إذا أدوا الجزية ، بخلاف غيرهم من أهل الأوثان فهم يكرهون ، وإلى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك<sup>(٤)</sup> .

(١) انظره مختصر إفتح القدير : ٣٤٩ / ١ - ٣٥٠ .

(٢) التوبة (٧١) ، والتحريم (٩) .

(٣) أخرجه الطبري : ٤١٤ / ٥ عن زيد بن أسلم ، وحكاه القرطبي : ١٨٢ / ٣ عن ابن مسعود وكثير من المفسرين ، وحكاه أبو حيان : ٦١٥ / ٢ عن قتادة والضحاك في رواية عنهما .

حجة من قال بالنسخ : كأن أصحاب هذا القول رأوا أن هناك تعارضاً بين منطوق هذه الآية وبين ما تواتر عنه ﷺ أنه أكره على الإسلام قوماً فلم يقبل منهم إلا الإسلام وحكم بقتلهم إن امتنعوا عنه ، وذلك كعبدة الأوثان من مشركي العرب وكالمرتد عن دينه دين الحق إلى الكفر ومن أشبههم .

وقد جمع الطبري رحمه الله تعالى بين ما يفهم منه التعارض هنا فقال : « إن معنى قوله ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ إنما هو لا إكراه في الدين ممن حل قبول الجزية منه بأدائه الجزية ورضاه بحكم الإسلام ، ولا معنى لقول من قال : إن الآية منسوخة بالحكم بالإذن بالمخاربة . انظر تفسير الطبري : ٤١٥ / ٥ ، وسيأتي أن هذا من العموم المخصوص .

(٤) أخرجه الطبري : ٤١٣ / ٥ عن قتادة والضحاك وبجاهد ، وابن عباس من طريق العوفيين ، وحكاه البغوي :

٣١٤ / ١ عن عطاء ، وحكاه القرطبي : ١٨٢ / ٣ عن الشعبي والحسن .

- ٣- أن هذه الآية في الأنصار خاصة<sup>(١)</sup> .
- ٤- أن المعنى : لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف أنه مكره فلا إكراه في الدين<sup>(٢)</sup> .
- ٥- أنها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب ، فلا يجبروا على الإسلام<sup>(٣)</sup> .
- ٦- وقال ابن كثير<sup>(٤)</sup> : لا تكرهوا أحداً على الدخول في الإسلام فإنه بين واضح<sup>(٥)</sup> .
- ٧- أن معنى الآية : أي لم يجز الله سبحانه وتعالى أمر الأيمان على الإيجاب والقسر ولكن على التمكين والاختيار ، وهو اختيار صاحب الكشاف<sup>(٦)</sup> .

- (١) أخرجه الطبري : ٤٠٨/٥ عن ابن عباس وابن جبير والسدي ومجاهد والشعبي في رواية أخرى ، وابن زيد والحسن في رواية ، وهذا يدخل في الذي قبله ، وهو اختيار الطبري والشوكاني كما سيأتي .
- (٢) هذا قول الزجاج . انظر المعاني : ٣٣٨/١ ، وذكر قولين آخرين ، وحكاه القرطبي : ١٨٢/٣ .
- (٣) حكاه القرطبي : ١٨٢/٣ .

(٤) هو إسماعيل بن عمر بن كثير الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء ، إمام عالم نحير ، مبرز في التفسير والسير والحديث ، صاهر الإمام المزي ، وأخذ عنه وأخذ عن شيخ الإسلام ابن تيمية ، قال عنه شهاب الدين بن حجي : وكان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث ، وأعرفهم بتخريجها ورجالها وصحيحها وسقيمها ، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون بذلك ، وكان يستحضر شيئاً كثيراً من الفقه والتاريخ ، قليل النسيان ، وكان فقيهاً جيد الفهم صحيح الذهن ، (ت ٧٧٤) انظر طبقات المفسرين للداوودي : ١١١/١ .

(٥) انظر تفسير ابن كثير : ٣١٨/١ ، وتمام عبارته : جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد في الدخول فيه .

(٦) انظر الكشاف : ١٥٥/١ ، قال أبو حيان : ٦١٦/٢ بعد أن حكاه عن أبي مسلم والقفال قال : وهذا لائق بأصول المعتزلة ولذلك قال الزمخشري ، فذكره ، والمعنى : ولو شاء لقسرهم على الإيمان ولكنه لم يفعل ، وبنى الأمر على الاختيار .

**والحاصل** : أن ما قاله الشوكاني من أن الآية في السبب الذي نزلت لأجله محكمة غير منسوخة ، وهو أن المرأة من الأنصار تكون مقلدة لا يكاد يعيش لها ولد فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده فلما أحليت يهود بني النضير كان فيهم من أبناء الأنصار ، فقالوا : لا ندع أبناءنا ، فنزلت ، وهذا السبب بروايات متعددة . انظره في أسباب النزول للواحدي : ص ٥٨ ، وتفسير الطبري : ٤٠٧/٥ ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي : ص ٢١٧ ، وهو ما ذهب إليه الجمهور .

قال الطبري : وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال : نزلت هذه الآية في خاص من الناس ، وتقدم

والراجح أنها في السبب الذي نزلت لأجله محكمة غير منسوخة ، وأما أهل الحرب فالآية وإن كانت تعمهم ؛ لأن النكرة في سياق النفي وتعريف الدين يفيدان ذلك ، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، لكن قد خص هذا العموم بما ورد من آيات في إكراه أهل الحرب من الكفار على الإسلام .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف المفسرون في تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على أن ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم بالدليل لما هو مدرك بالحاسة .

= ذكر من قال بهذا القول عند ورود القول الثالث ، قال النحاس كما في تفسير القرطبي : ١٨٢/٣ بعد أن ساق قول ابن عباس فيمن نزلت فيه الآية ، ثم قال : هذا أولى الأقوال لصحة الإسناد ، ومثله لا يؤخذ بالرأي » ١ . هـ ، ورجح إحكام الآية مكّي بن أبي طالب وابن العربي : ٣١١/١ ، وانظر زاد المسير لابن الجوزي : ٢٦٧/١ ، وجامع البيان للطبري : ٤١٤/٥ ، والناجح والمنسوخ للنحاس : ص ٨٠ ، والإيضاح لمكي : ص ١٦٢ ، وهو ما اختاره الشوكاني رحمه الله تعالى ، وقد سبق القول بأن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم ، عند ذكر اختيار الشوكاني فيمن نزل فيه قوله تعالى ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾ البقرة (١٥٩) ص (٤٥) .

وقد بين أهل العلم الفرق بين النسخ والتخصيص ، قال الطبري رحمه الله تعالى في سياق تأييده للقول الثالث : وإنما قلنا هذا القول أولى بالصواب لما قد دللنا عليه في كتابنا « كتاب اللطيف من البيان عن أصول الأحكام » من أن الناسخ غير كائن ناسخاً إلا ما نفى حكم المنسوخ - أي بالكلية - فلم يجز اجتماعهما ، فأما ما كان ظاهره العموم من الأمر والنهي وباطنه الخصوص فهو من الناسخ والمنسوخ بمعزل . انظر تفسير الطبري : ٤١٤/٥ ، ٣٨٥/٣ - ٥٦٣ .

**وبعد** : فقد تقدم أن سبب ورود هذه الأقوال المتقدمة ، هو ما قد يظن من أن هناك تعارضاً بين منطوق هذه الآية وبين ما تواتر عنه ﷺ أنه أكره على الدخول في الإسلام ، وقد أجيب عنه كما تقدم عن الطبري ، وجماهير أهل العلم على أن هذه الآية محكمة غير منسوخة ، وأنها نزلت في خاص كما بين آنفاً ، والعلم عند الله تعالى

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٥٠ .

ف قيل : المراد بالعروة الوثقى الإيمان ، وقيل : الإسلام ، وقيل : لا إله إلا الله<sup>(١)</sup> ، ولا مانع من حمل الآية على الجميع<sup>(٢)</sup> .

(١) بالأول قال مجاهد ، والثاني قال السدي ، والثالث قال ابن جبير والضحاك كما في الطبري : ٤٢١/٥

مسنداً ، وحكي الأخير عن ابن عباس كما في تفسير أبي حيان : ٦١٧/٢ .

(٢) وهو كذلك إن شاء الله . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٨٣/٣ ، والبحر المحيط : ٦١٧/٢

وغيرهم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ البقرة (٢٥٨) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ إذ قال إبراهيم ﴾ هو ظرف ل ﴿ حاج ﴾ وقيل : بدل من قوله ﴿ أن آتاه الله الملك ﴾ على الوجه الأخير وهو بعيد<sup>(٢)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٥٢ .

(٢) قلت : يتصل بهذه المسألة مسألتان :

المسألة الأولى : أين مرجع الضمير في قوله ﴿ آتاه ﴾ فيه وجهان :

الأول : أنه يعود على ﴿ الذي ﴾ في قوله ﴿ ألم تر إلى الذي ... ﴾ . بمعنى أن الذي وقعت منه المحاجة لإبراهيم عليه السلام وهو النمرود ، قد أبطره الملك الذي آتاه الله وأورثه الكبر والعتو ، قال الزجاج : ٣٤٠ / ١ : أي أتى الكافر الملك ، وهذا هو الذي عليه أهل التفسير ، وعليه يصح المعنى . هـ ، وهو ما استظهره أبو حيان : ٦٢٦ / ٢ ، والسمين الحلبي : ٥٥١ / ٢ .

الثاني : أنه يعود على ﴿ إبراهيم ﴾ أي آتاه الله ملك النبوة ، أجازه المهدي وورده ابن عطية : ٢٨٨ / ٢ قائلاً : « هذا تحامل من التأويل » ، وقال أبو حيان : « وهو قول المعتزلة » انظر البحر المحيط : ٦٢٦ / ٢ .

المسألة الثانية : في موقع جملة ﴿ أن آتاه الله ﴾ وجهان :

الأول : أنها مفعول لأجله على حذف حرف العلة ، والتقدير : لأن آتاه ، أو من أجل أن آتاه ، والأول هو ما اكتفى به النحاس : ٣٣١ / ١ .

الثاني : أن ﴿ أن ﴾ وما في حيزها واقعة موقع ظرف الزمان ، والتقدير : حاج وقت أن آتاه . والأول هو الأظهر ، والثاني أجازه الزمخشري في الكشاف : ١٥٦ / ١ ، وقال صاحب الدر المصون : وهو محل نظر . وهو الذي عناه الشوكاني بقوله : « وهو بعيد » ، وقد بين صاحب الدر المصون : ٥٥١ / ٢ وجه بعده .

أما ما ورد عن النحاة والمعرين في جملة ﴿ إذ قال إبراهيم ﴾ فأربعة أوجه :

= الأول : أنه معمول ل ﴿ حاج ﴾ ، ذكره في إملاء ما من به الرحمن : ١٠٨/١ ، قال السمين الحلبي : « وهو الأظهر » كما في الدر المصون : ٥٥١/٢ ، وهو ما بدأ به الشوكاني .

الثاني : أن يكون معمولاً ل ( آتاه ) ، ذكره أبو البقاء ، قال الحلبي ، وفيه نظر ، من حيث إن وقت إيتاء الملك ليس قول إبراهيم ... إلخ .

الثالث : أن يكون بدلاً من ( آتاه ) وهو ما أجازته الزمخشري ، وتقدم بيان بعد ما بنى عليه الزمخشري ما ذهب إليه .

قال أبو البقاء تعقيباً على هذا الوجه : « وليس بشيء ؛ لأن الظرف غير المصدر ، فلو كان بدلاً لكان غلطاً » انظر الإملاء : ١٠٨/١ ، والدر المصون : ٥٥٢/٢ .

وبعد فالشوكاني مال إلى الأول ، وهو ما استظهره صاحب الدر المصون ، كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى: ﴿أوكالذي مرّ على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير﴾  
البقرة ( ٢٥٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « و قوله ﴿ خاوية على عروشها ﴾ أي ساقطة على عروشها ، أي سقط السقف ثم سقطت الحيطان عليه ، قاله السدي ، واختاره ابن جرير<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٥٤ .

(٢) هكذا نسبة للطبري ، بينما الذي وجدته عند الطبري في تفسيره : ٥ / ٤٤٥ أن ﴿ خاوية ﴾ بمعنى خالية ، وإليك تمام عبارته : « يعني بقوله ﴿ وهي خاوية ﴾ وهي خالية من أهلها وسكانها ، يقال : من ذلك : خَوَتْ الدَّارُ تَخْوِي خِوَاءً وَخُويًا ، ويقال للقرية : خَوِيَتْ ، والأول أعرب وأفصح ، ثم ساق عن ابن عباس والضحاك والربيع أنهم قالوا : خاوية بمعنى خراب ، ثم ذيل بقول السدي ﴿ خاوية على عروشها ﴾ أي ساقطة على سقفها . انظر تفسير الطبري : ٥ / ٤٤٦ .

فالذي هو اختيار الطبري رحمه الله تعالى أن ﴿ خاوية ﴾ بمعنى خالية ، وهو ما اختاره الزجاج في معاني القرآن : ١ / ٣٤٢ ، وابن عطية : ٢ / ٢٩٢ ، وهو منقول عن مجاهد كما في زاد المسير : ١ / ٣٦٩ ، وهو اختيار ابن جزري : ١ / ٩٠ ، والقرطبي : ٣ / ١٨٩ وغيرهم ، وهو القول الثاني الذي ذكره الشوكاني . وإنما أوقع الشوكاني في خطأ ما نسبة للطبري متابعتة القرطبي : ٣ / ١٨٩ .

أما قول السدي فهو ما اختاره البغوي : ١ / ٣١٧ ، ومال إليه ابن كثير : ١ / ٣٢٢ وغيرهم ، وهو اختيار البيضاوي : ١ / ١٣٦ ، والآلوسي : ٢ / ٢١ ، والشوكاني كما سبق .  
وبعد فلعل القول الأول ، وأن المعنى : خالية ، هو الأظهر ، لما يلي :

وقيل : معناه خالية من الناس والبيوت قائمة .

والأول أظهر بدلالة قوله ﴿ على عروشها ﴾ من خوى البيت إذا سقط أو من خويت

الأرض إذا تهدمت .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « قوله ﴿ قال كم لبث ﴾ اختلفوا في فاعل قال :

ف قيل : هو الله عز وجل<sup>(١)</sup> .

وقيل : ناداه بذلك ملك من السماء<sup>(٢)</sup> .

وقيل : رجل من المؤمنين من قومه عند موته وعمر إلى بعثته<sup>(٣)</sup> .

والأول أولى لقوله فيما بعد ﴿ وانظر إلى العظام كيف ننشزها ﴾ .

١- لأنه هو الموافق للمشهور في اللغة ، فالأشهر لغة : حوت الدار بمعنى : حلت ، وخوى النجم إذا

سقط ، كما في معجم مقاييس اللغة : ٢٢٥/٢ .

٢- بدلالة السياق ﴿ أنى يحيي هذه ﴾ فظاهرة إحياء هذه القرية بالعمارة بعد الخراب ، وقول من قال

المعنى : أنى يحيي الله أهل هذه القرية بعد موتها ، ففيه تكلف : انظر تفسير القرطبي : ١٨٩/٣ .

٣- لما قاله بعضهم : إن ﴿ على عروشها ﴾ متعلق بمحذوف ، والتقدير : خاوية من أهلها ثابتة على

عروشها ، فالبيوت قائمة . انظره في البحر المحيط : ٦٣٢/٢ ، والعلم عند الله تعالى .

(١) وهو ما قاله الطبري : ٤٥٧/٥ ، ولم يذكر غيره ، واستظهره أبو حيان : ٦٣٣/٢ ، والقرطبي : ١٨٩/٣ ،

وهو ما اكتفى به السعدي : ٣٢١/١ ، والآلوسي : ٢٢/٢ وغيرهم ، وهو رأي الجمهور .

(٢) ، (٣) انظرهما في القرطبي : ١٨٩/٣ بدون نسبة .

**والحاصل** : أن رأي الجمهور هو الأظهر كما قاله الشوكاني بدلالة السياق . انظر فتح القدير : ١ / ٣٥٤ ،

والعلم عند الله تعالى

قال تعالى : ﴿ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل

سنبله مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ﴾ البقرة ( ٢٦١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ والله يضاعف لمن يشاء والله ﴾ يحتمل أن

يكون المراد :

١- يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء<sup>(٢)</sup> .

٢- أو يضاعف هذا العدد فيزيد عليه أضعافه لمن يشاء<sup>(٣)</sup> .

والثاني أرجح » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٥٩ / ١ .

(٢) أي بيان وتأکید لما تقدم من ذكر السبعمائة ، ولا تضعيف فوق ذلك ، حكاه ابن عطية : ٣١٠ / ٢ ، وابن

جزري : ٩٢ / ١ ، والقرطبي : ١٩٨ / ٣ .

(٣) أي إعلام بأن الله تعالى يضاعف لمن يشاء أكثر من سبعمائة ضعف ، وهو قول ابن زيد كما في تفسير ابن

الجوزي : ٢٧٥ / ١ .

**قلت :** والثاني هو الأطهر ، وهو ما اختاره الطبري : ٥١٦ / ٥ ، وابن جزري : ٩٢ / ١ ، والقرطبي :

١٩٨ / ٣ ، وهو ما رجحه الشوكاني ، وذلك للأحاديث المصرحة بالزيادة فوق السبعمائة :

منها : حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة

بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله ، يقول الله : إلا الصوم ، فإنه لي وأنا أجزي به »

أخرجه مسلم في الصيام (١٦٣ / ١١٥١) : ٢٧٩ / ٨ ، وأخرجه أحمد : ٤٤٢ / ٢ ، ٤٤٧ ، وانظر طرفاً من

هذه الأحاديث تقدمت عند قوله تعالى ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً... ﴾ البقرة (٢٤٥) ،

والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فآتت أكلها ضعفين فإن لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير ﴾ البقرة ( ٢٦٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف السلف في معنى التثبيت الوارد في قوله ﴿ أو تثبيتاً من أنفسهم ﴾ :

- ١- فقال الحسن ومجاهد : معناه أنهم يشبتون أين يضعون صدقاتهم<sup>(٢)</sup> .
- ٢- وقيل : معناه تصديقاً وقيناً ، روي ذلك عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> .
- ٣- وقيل : معناه احتساباً من أنفسهم ، قاله قتادة<sup>(٤)</sup> .
- ٤- وقيل : معناه أن أنفسهم لها بصائر فهي تثبتهم على الإنفاق في طاعة الله تثبيتاً ، قاله الشعبي والسدي وابن زيد وأبو صالح<sup>(٥)(٦)</sup> ، وهذا أرجح مما قبله .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٦٠ .

(٢) أسنده الطبري : ٥٣٣/٥ عنهما ، وهو محكي عن عطاء وأبي صالح كما عند البغوي : ١ / ٣٢٨ ، وابن الجوزي : ١ / ٢٧٧ ، قال الطبري : وهو تأويل بعيد ، ولو كان الأمر على ما قالوا لقال : وتثبيتاً من أنفسهم .

(٣) أسنده الطبري : ٥٣١/٥ عن الشعبي وقاتدة وأبي صالح ، وحكاه القرطبي : ٣ / ٢٠٤ عن ابن عباس ، وكذلك حكاه أبو حيان : ٢ / ٦٦٦ عن السدي .

(٤) أسنده عنه الطبري : ٥٣٤/٥ ، وقال : وهو بعيد ؛ لأن التثبيت لا يعرف في شيء من الكلام بمعنى الاحتساب .

(٥) هو أبو صالح بإذام أو بإذان مولى أم هانئ بنت أبي طالب ، متكلم فيه ، ضعفه جماعة ، منهم البخاري قال ابن حجر ، وتركه عبد الرحمن بن مهدي ، ووثقه آخرون ، منهم : يحيى القطان والعجلي ، وتوسط فيه ابن معين ، وقال : لا بأس به فإذا روى عن الكلبي فليس بشيء ، وحسن حديثه ابن تيمية ، ورجح أحمد محمد شاكر توثيقه . انظر الجرح والتعديل : ١ / ٤٣١ ، وجموع الفتاوى : ٢٤ / ٣٥٠ ، والتقريب (٦٣٤) ، والسير : ٥ / ٣٧ ، وتفسير الطبري : ١ / ٩١ .

(٦) أسنده الطبري : ٥٣٢/٥ عن الشعبي ، وهو ما حكاه القرطبي : ٣ / ٢٠٤ عن قتادة وأبي صالح وابن زيد ،

= وهو يدخل ضمن القول الثاني ، وقد اختاره الطبري ، ومال إليه القرطبي وأبو حيان ، وهو ما اختاره الشوكاني كما سبق .

قال أبو حيان : أي أن نفوسهم لها بصائر متأكدة فهي تثبتهم على الإنفاق ويؤكدده قراءة مَنْ قرأه ﴿ أو تبييناً من أنفسهم ﴾ ومنه يقال : ثَبُّ فلاناً في هذا الأمر أي صححت عزمه ، وقويت في رأيه ، أثبتته تثبيتاً من تثبت كنتكرمت تكررماً . انظره في البحر المحيط : ٦٦٦/٢ ، وفي الطبري : ٥٣١/٥ ، وفي المفردات : ص ٧٨ ، وزاد : يقال : ثَبُّته أي قوته .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو قول الجمهور ، وهو الأظهر ؛ لسلامته من الاعتراض ، ولما ذكره أبو حيان كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجري من تحتها الأنهار له فيها من كل الثمرات وأصابه الكبر وله ذرية ضعفاء فأصابها إعصار فيه نار فاحترقت كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون ﴾ البقرة ( ٢٦٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « والجنة تطلق على الشجر الملتف وعلى الأرض التي فيها الشجر ، والأول أولى هنا لقوله :

- ١- ﴿ تجري من تحتها الأنهار ﴾ بإرجاع الضمير إلى الشجر بدون حاجة إلى مضاف محذوف ، أما على الثاني فلا بد من تقديره أي : تجري من تحت أشجارها .
  - ٢- ولقوله ﴿ فاحترقت ﴾ لا يحتاج إلى تقدير مضاف على الأول .
- أما الثاني فيحتاج إلى تقديره ، أي فاحترقت أشجارها <sup>(٢)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(٣)</sup> : « والواو في وقله ﴿ وأصابه الكبر ﴾ قيل : عاطفة على قوله ﴿ تكون له ... ﴾ ماضٍ على مستقبل .

وقيل : على قوله ﴿ يود... ﴾ .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٦٣ .

(٢) هذا تلخيص لما ذكره الألويسي في روح المعاني : ٢ / ٣٧ ، وقال : والأول أنسب ، ا . هـ .

**قلنته** : والأول هو ما اكتفى به الطبري رحمه الله تعالى : ٥ / ٥٤٢ ، وهو الموافق للمعنى اللغوي .

قال الراغب : أصل الجن في اللغة الستر ، والجنة كل بستان ذي شجر يستر بأشجاره الأرض . انظر المفردات : ص ٩٨ ، إذا الاحتمالان هنا متداخلان .

قيل للشجر الملتف جنة ؛ لأنه يستر ما بداخله ، وقيل للأرض التي فيها الشجر جنة ؛ لأنها مستورة بأشجارها من حولها ، والعلم عند الله تعالى .

(٣) انظر فتح القدير : ١ / ٣٦٣ .

وقيل : إنه محمول على المعنى ؛ إذ تكون في معنى ( كانت ) .  
وقيل : إنها واو الحال ، أي وقد أصابه الكبر ، وهذا أرجح<sup>(١)</sup> .

(١) حاصل ما ذكره النحاة والمعربون في هذه الواو التي في قوله ﴿ وأصابه الكبر... ﴾ ثلاثة أوجه :  
الأول : أن الواو للحال ، والجمله بعدها في محل نصب عليها ، و « قد » مقدرة أي : وقد أصابه الكبر ،  
وصاحب الحال هو ﴿ أحدكم ﴾ ، والعامل فيه ﴿ يود ﴾ ، ونظيرها ﴿ وكنتم أمواتاً فأحياكم ﴾ البقرة  
(٥٨) .

الثاني : أن يكون ( قد ) وضع الماضي موضع المضارع ، والتقدير : ويصيه الكبر ، كقوله ﴿ يقدم قومه  
يوم القيامة فأوردهم النار ﴾ هود الآية (٩٨) . وهذا الوجه فيه تأويل الماضي بالمضارع .

الثالث : أنه حمل في العطف على المعنى ؛ لأن المعنى : أيود أحدكم أن لو كانت فأصابه الكبر ، وهذا  
الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي ليصح عطف الماضي عليه ، واستضعفه أبو البقاء العكبري بأنه يؤدي إلى  
تغيير اللفظ مع صحة المعنى . انظر الإملاء : ١١٤/١ ، والزمخشري نحا إلى هذا الوجه . انظر الكشف :  
١٦٢/١ ، وانظر البحر المحيط : ٦٦/٢ ، والدر المصون : ٥٩٧/٢ .

والشوكاني رجح الأول ، من هذا الأوجه ، وهو ما رجحه ابن عطية في تفسيره : ٣٢٠/٢ ، والآلوسي في  
تفسيره : ٣٧/٢ ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تَغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌ حَمِيدٌ ﴾ البقرة ( ٢٦٧ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن هذه الآية في الصدقة المفروضة<sup>(٢)</sup> .

وذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض والتطوع<sup>(٣)</sup> ، وهو الظاهر » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٦٤ .

(٢) حكاه ابن العربي : ١ / ٣١٢ عن عبيدة السلماني ، وحكاه ابن عطية : ٢ / ٣٢٢ عنه وعن علي بن أبي طالب وابن سيرين ، وهو محكي عن الحسن كذلك كما في التفسير الكبير : ٧ / ٥٤ . واستدل له بأدلة منها :

١- أن قوله ﴿ أَنْفِقُوا ﴾ أمر وظاهرة الوجوب .

٢- النهي عن الرديء ، وهذا إنما يكون في الزكاة الواجبة .

(٣) حكى القرطبي : ٣ / ٢٠٨ عن قتادة والحسن والبراء قالوا : إن الآية في التطوع ، وهو ما استظهره أبو حيان في البحر : ٢ / ٦٧٦ بدلالة سبب النزول ، فلقد تظافرت النصوص على أن سبب نزول هذه الآية هو أنهم لما أمروا بالصدقة كانوا يأتون بالأقناء من التمر فيعلقونها في المسجد ليأكل منها المحاويج فجاء بعض الصحابة برديء ، وهو يرى أن ذلك جائز ، فنزلت الآية . انظره بروايات متعددة في تفسير الطبري : ٥ / ٥٥٩ وما بعده ، وذكره الواحدي في أسباب النزول : ص ٦٣ بروايتين .

واستظهر ابن العربي أن الآية عامة في الفرض والنفل .

قال الرازي في تفسيره : ٧ / ٥٤ : « ويستدل لمن قال : إن الفرض والنفل داخلان في الآية أن المفهوم من الأمر ترجيح جانب الفعل من غير أن يكون في بيان أنه يجوز الترك أو لا يجوز ، وهذا المفهوم قدر مشترك بين الفرض والنفل فوجب أن يكونا داخلين تحت الأمر .

وتحوه في أحكام القرآن لابن العربي : ١ / ٣١٢ وزاد : إن الرديء منهى عنه في النفل كما هو منهى عنه في الفرض .

ولعل الأظهر أن الآية تعم الفرض والنفل ، وهو اختيار القرطبي كذلك ، والسعدي في تفسيره : ١ / ٣٣٠ وغيرهم ، وهو المختار عند الشوكاني كما سبق ، وقد تم بحث المسألة عند ذكر اختيار الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ ... ﴾ البقرة ( ٢٥٤ ) ص ( ٤٨٠ ) ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ البقرة (٢٦٩).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: «قوله ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾ هي العلم<sup>(٢)</sup>، وقيل: الفهم<sup>(٣)</sup>، وقيل: الإصابة في القول<sup>(٤)</sup>، وقيل: إنها النبوة<sup>(٥)</sup>، وقيل: العقل<sup>(٦)</sup> وقيل: الخشية<sup>(٧)</sup>، وقيل: الورع<sup>(٨)</sup>.

ولا ما نع من الحمل على الجميع شمولاً أو بدلاً<sup>(٩)</sup>، وأصل الحكمة: ما يمنع من السفه،

(١) انظر فتح القدير: ١/ ٣٦٥.

(٢) أخرجه الطبري: ٥٧٨/٥ عن ابن زيد بنحوه، وعن مجاهد لكنه زاد: العلم والقرآن والفقہ.

(٣) أخرجه الطبري: ٥٧٨/٥ عن إبراهيم النخعي.

(٤) رواية أخرى عن مجاهد أخرجها كذلك الطبري: ٥٧٨/٥.

(٥) أخرجه الطبري: ٥٧٩/٥ عن السدي.

(٦) أخرجه الطبري: ٥٧٨/٥ عن زيد بن أسلم بنحوه.

(٧) أخرجه الطبري: ٥٧٨/٥ عن الربيع بن أنس، وقال: لأن رأس كل شيء خشية الله، وقرأ ﴿إِنَّمَا يَخْشَى

الله من عباده العلماء﴾ فاطر (٢٨).

(٨) حكاه ابن الجوزي: ١/ ٢٨٠ عن الحسن، وكذلك القرطبي: ٣/ ٢١٤.

(٩) وهو رأي جماهير أهل العلم، قاله الطبري وابن عطية وابن كثير والقرطبي وغيرهم.

قال ابن كثير: ١/ ٣٢٩: «والصحيح أن الحكمة كما قاله الجمهور لا تختص بالنبوة، بل هي أعم منها،

وأعلها النبوة» ا. هـ.

وقال ابن عطية في تفسيره: ٢/ ٣٣٠: «وهذه الأقوال كلها ما عدا قول السدي قريب بعضها من بعض؛

لأن الحكمة مصدر من الإحكام، وهو الإتقان في عمل أو قول، وكتاب الله حكمة، وسنة نبيه حكمة،

وكل ما ذكر فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس» ا. هـ.

**قلت:** وبناء عليه فكل قائل ممن تقدم له قول في ذلك فقد اقتصر على ما رآه فرداً مهماً من أفراد الحكمة

فخصه بالذكر، وتقدم أن من صور اختلاف السلف أن يعبر كل واحد منهم بفرد من أفراد العام.

وأجمع ما ذكر لمعنى الحكمة قول من قال: هي العلم والفقہ في الدين، وهو ما صدر به الشوكاني رحمه

الله تعالى، وبه يقول ابن عباس وأبو العالية ومجاهد في إحدى الروايتين عنه، والإمام مالك كما

وهو كل قبيح» .

= في الطبري : ٥/٥٧٨ ، وهو اختيار ابن قتيبة في غريب القرآن : ص ٣٢ حيث قال رحمه الله تعالى :  
 « الحكمة العلم والعمل ولا يسمى الرجل حكيماً حتى يجمعهما » ، والزنجشري في الكشاف : ١/١٦٢ ،  
 قال : معنى ﴿ يؤتي الحكمة ﴾ يوفق للعلم والعمل ، والحكيم عند الله هو العالم العامل « ا . هـ ،  
 والرازي في التفسير الكبير : ٧/٥٩ ، وابن عاشور : ٣/٦١ ، وقال القاسمي : ٣/٣٤٥ : « وهو قول  
 الأكثرين » ا . هـ .

وليس في هذا أدنى تعارض بينه وبين القول بالعموم . انظره بتوسع في ترجيحات ابن كثير : ١/٤٦٠ وما  
 بعدها ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه وما للظالمين من أنصار ﴾ البقرة ( ٢٧٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ووحيد الضمير في ﴿ يعلمه ﴾ مع كون مرجعه شيئين هما النفقة والنذر ؛ لأن التقدير : وما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها وما نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ، ثم حذف أحدهما استغناء بالآخر ، قاله النحاس<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إن كان العطف فيه بكلمة ﴿ أو ﴾ كما في قولك : زيد أو عمرو منطلق ، فإنه يقال : أكرمته ، ولا يقال أكرمتهما<sup>(٣)</sup> .

والأولى أن يقال : إن العطف بأو يجوز فيه الأمران : توحيد الضمير كما في هذه الآية ، وتثنيته كما في قوله تعالى ﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ﴾<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : إنه إذا وحّد الضمير بعد ذكر شيئين أو أشياء فهو بتأويل المذكور أي فإن الله يعلم المذكور ، وبه جزم ابن عطية ، ورجحه القرطبي<sup>(٥)</sup> وغيرهما .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٦٥ .

(٢) انظر إعراب القرآن للنحاس : ١ / ٣٣٧ ، وذكر وجهها آخر قال : ويجوز أن يكون التقدير وما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمه وتعود الهاء على ﴿ ما ﴾ كما أنشد :

فُتُوضِحُ فَاَلْمَقْرَأَةُ لَمْ يَغْفِ رَسْمُهَا      لَمَّا نَسَجْتَهُ مِنْ جَنُوبٍ وَشَمَالٍ

والبيت لامرئ القيس . انظر ديوانه : ٨ ، الشاهد قوله « لَمَّا نَسَجْتَهُ » ولم يقل « نَسَجْتَهُمَا » .

(٣) وهو قول أبي حيان في البحر المحیط : ٢ / ٦٨٧ ، وتبعه صاحب الدر المصون : ٢ / ٦٠٧ ، وأصحاب هذا القول فرقوا بين العطف بأو والعطف بالواو ، فإن كان العطف بـ ( أو ) فيوحد الضمير مراعاة للأول كقولك : زيد أو هند منطلق ، أو مراعاة للثاني كقولك : زيد أو هند منطلق ، أما إذا كان العطف بالواو فيقدر محذوف .

ورد أبو حيان على من تأول الحذف كما تقدم عن النحاس ، وقال : لا حاجة إليه . انظر البحر المحیط :

٢ / ٦٨٧ ، والدر المصون : ٢ / ٦٠٨ .

(٤) النساء (١٣٥) .

(٥) انظر تفسير ابن عطية : ٢ / ٣٣١ ، والجامع : ٣ / ٢١٥ ، ونحوه قول الإمام الطبري رحمه الله تعالى

= في تفسيره : ٥٨٢/٥ .

**قلت :** ولعل ما قاله الشوكاني هو الأظهر ؛ لأن من فرق بين العطف بأو وبين العطف بالواو يحتاج إلى دليل ، ولأن القول بلزوم إفراد الكناية بعد ( أو ) يردُّ عليه ظاهر القرآن كما سبق ، فما تأولوا به الآية يرد عليهم به كما ردوا على من تأول هذه الآية ونظائرها كما سبق عن النحاس ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافاً وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم ﴾ البقرة ( ٢٧٣ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومعنى قوله ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ : أنهم لا يسألون البتة لا بإلحاح ولا بغيره ، وبه قال الطبري<sup>(٢)</sup> والزجاج<sup>(٣)</sup> ، وإليه ذهب جمهور المفسرين<sup>(٤)</sup> .

ووجهه : أن التعفف صفة لهم لا تفارقهم ومجرد السؤال ينافيها .

وقيل : المراد أنهم إذا سألوا سألوا بتلطف ولا يلحفون في سؤالهم<sup>(٥)</sup> ، وهذا وإن كان

(١) انظر فتح القدير : ٣٦٨/١ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ٥٩٩/٥ .

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج : ٣٥٧/١ .

(٤) وهو اختيار ابن عطية في تفسيره : ٣٣٩/٢ ، وابن الجوزي في تفسيره : ٢٨٥/١ ، وحكاه عن الفراء وابن الأنباري في آخرين ، والرازي في التفسير الكبير : ٧١/٧ ، وأطال في تقرير هذا المذهب ، والقاسمي في تفسيره : ٣٥١/٣ وغيرهم .

(٥) هذا ما بدأ به الزمخشري في الكشاف : ١٦٤/١ ، وكأنه اختاره ، وحكى معناه البغوي في تفسيره : ٣٣٨/١ عن مجاهد ، وبه بدأ ابن جزى في التسهيل : ٩٤/١ ، ومال إليه القرطبي في تفسيره : ٢٢/٣ ، وقال : وهو السابق إلى الفهم ، ومال إليه أبو حيان في البحر المحيط : ٦٩٩/٢ ، وابن كثير في تفسيره : ٣٣٢/١ ، واستظهره الطاهر بن عاشور : ٧٦/٣ وغيرهم .

قال أبو حيان : الأكثر في لسان العرب أنه إذا نفى حكم عن محكوم عليه بقيد انصرف النفي لذلك القيد ، فيكون المعنى على هذا ثبوت سؤالهم ، ونفى الإلحاح : أي وإن وقع منهم سؤال فإنما يكون بتلطف وتستر لا بالإلحاح ، ويجوز أن ينفي ذلك الحكم فينتفي ذلك القيد ، فيكون على هذا نفي السؤال ونفي الإلحاح ، فلا يكون النفي على هذا منصباً على القيد فقط « ١ . هـ . انظر البحر المحيط : ٦٩٩/٢ .

**قلت :** إذا كلا الوجهين يجوز نفي القيد وهو الإلحاح ، ونفي القيد وهو السؤال ، والمفسرون اختلفوا : فمنهم : من قال يرجع النفي إلى القيد ومقیده كقوله تعالى ﴿ ولا شفيع يطاع ﴾ غافر (١٨) ، وهم

هو الظاهر من توجه النفي إلى القيد دون المقيد لكن صفة التعفف تنافيه .  
وأيضاً كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة » .

= أصحاب القول الأول ، ومنهم من قال : يرجع النفي إلى القيد دون المقيد ، وهم أصحاب القول الثاني ، وهذا هو المشهور لغة كما تقدم عن أبي حيان .  
هذا وقد جمع بعض المفسرين بين القولين فقال : فهم لا يسألون بالكلية وإن سألوا اضطراراً لم يلحفوا في السؤال . انظر البيضاوي : ١٤١/١ ، وتفسير السعدي : ٣٣٥/١ .  
**والحاصل** : أن ما رجحه الشوكاني في هذه المسألة هو الأشهر ، وهو ما عليه جملة المفسرين ؛ لما ذكره ، والقول الآخر كذلك صحيح ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ البقرة ( ٢٧٥ ) .

فيه مسألتان :

الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ﴾ يوم القيامة كما يدل عليه قراءة ابن مسعود ﴿...الشيطان من المس يوم القيامة﴾<sup>(٢)</sup> ، وبهذا فسره جمهور المفسرين<sup>(٣)</sup> ، قالوا : إنه يبعث كالجنون عقوبة له وتمقيتاً عند أهل المحشر .

وقيل : إنه تشبيه من يحرص في تجارته فيجمع ماله من الربا بقيام المجنون ، كما يقال لمن يسرع في مشيته ويضطرب في حركاته إنه قد جن<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧١ / ١ .

(٢) هكذا قال بينما الذي في تفسير الطبري : ١٠/٦ : ﴿ لا يقومون يوم القيامة ﴾ ، ولم يذكر القارئ ، وكذلك في تفسير ابن عطية : ٣٤٥/٣ ، قال : ويقوى هذا التأويل الجمع عليه أن في قراءة عبد الله بن مسعود ، فذكرها كما قاله الطبري .

(٣) وهذا رأي عامة المفسرين ، ابن عباس ومجاهد وابن جبير والضحاك والربيع والسدي وابن زيد ، كما في تفسير الطبري : ١٠/٦ مسنداً ، وقال ابن عطية : ٣٤٥/٣ : وهذا التأويل يجمع عليه .

(٤) هذا ما ذكره ابن عطية قائلاً : « وأما ألفاظ الآية فتحتمل تشبيه حال القائم بحرص وجشع إلى تجارة الربا بقيام المجنون ؛ لأن الطمع والرغبة تستفزه حتى تضطرب أعضاؤه كما يقوم المسرع في مشيه يخلط في هيئات حركاته إما من فزع أو غيره قد جن ، كما شبه الأعشى ناقته في نشاطها بالجنون في قوله :

وتصبح عن غب السرى وكأنها ألم بها من طائف الجن أولق

الأولق : الممسوس ، يقال منه : قد مس الرجل وألق فهو ممسوس ومألوق . انظر تفسير الطبري : ١١/٦ .

= لكن ما جاءت به قراءة ابن مسعود وتظاهرت به أقوال المفسرين يضعف هذا التأويل . ا . هـ انظر المحرر الوجيز : ٣٤٥/٢ ، وتعقبه أبو حيان في البحر : ٧٠٥/٢ ، وقال : وهو حسن ، ونقل ابن جزري في التسهيل : ٩٤/١ الإجماع على الأول .

هذا وقد مال إلى هذا التأويل الرازي في تفسيره : ٧٩/٧ قائلاً : « للمفسرين في الآية أقوال : الأول : أن أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً ، وذلك كالعلامة المخصوصة بأكل الربا ، فعرفه أهل الموقف بتلك العلامة .

الثاني : قال ابن منبه : يريد أنه إذا بعث الناس من قبورهم خرجوا مسرعين ﴿ يخرجون من الأجداث سراعاً ﴾ المعارج (٤٣) إلا أكلة الربا في الدنيا فإنهم يقومون ويسقطون كما يقوم الذي يتخطه الشيطان من المس ، فالأول أنهم يتخبطون مجانين ، والثاني : يتخبطون بسبب ما أثقل بطونهم من الربا ، وليسوا مجانين .

**قلت :** هو قول البيضاوي في تفسيره : ١٤٢/١ ، والقرطبي في الجامع : ٢٢٩/٣ .

الثالث : أنه مأخوذ من قوله تعالى ﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا... ﴾ الأعراف (٢٠١) .

وذلك أن الشيطان يدعو إلى طلب اللذات والشهوات والاشتغال بغير الله ، فهذا هو المراد من مس الشيطان ، ومن كان كذلك كان في أمر الدنيا متخبطاً ، وهذا التأويل أقرب عندي من الوجهين السابقين » ا . هـ . انظر تفسير الرازي : ٧٩/٧ .

**قلت :** والظاهر هو الأول ، وأما الثاني مجرد احتمال ، لا يلتفت إليه مصادماً لما عليه سلف الأمة ، مخالفاً لما انعقد عليه الإجماع .

إذا فالذي عليه عامة المفسرين أن هذه الحال إنما تكون للمرابي يوم القيامة حين بعثه من قبره ، يقوم ويسقط ، ثم منهم من قال : إنه يجن في ذلك الموقف ، وهذا رأي الجمهور . انظر تفسير الطبري : ١٠/٦ ، وتفسير ابن كثير : ٣٣٤/١ .

ومنهم من قال : إنما سبب تخبطه ثقل بطنه لما ربي فيها من الربا ، وهذا ما اختاره البيضاوي والقرطبي ، واستدلوا له ببعض ألفاظ حديث الإسراء ، وفيه « أن النبي ﷺ مرّ ليلتشد بقوم لهم أجواف مثل البيوت ، فسأل عنهم فقيل : هؤلاء أكلة الربا » رواه البيهقي مطولاً ، والحديث انظره برواياته المختلفة في تفسير ابن كثير : ٣٣٤/١ .

وكان الأولى للشوكاني رحمه الله تعالى أن يذكر الخلاف في هذه المسألة دون ذكر تأويل بعيد لا دليل عليه ، والله تعالى أعلم بالصواب

## المسألة الثانية

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ ومن عاد ﴾ إلى أكل الربا والمعاملة به ﴿ فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ ، وجمع ﴿ أصحاب ﴾ باعتبار ﴿ من ﴾<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إن معنى ﴿ ومن عاد ﴾ هو أن يعود إلى القول بـ ﴿ إنما البيع مثل الربا ﴾ وأنه يكفر بذلك ويستحق الخلود<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٧٢ .

(٢) هذا ما حكاه ابن الجوزي ، وحكاه القرطبي : ٣ / ٢٣٥ عن سفيان وهو قول الرازي : ٧ / ٨٢ ، قال : ومن عاد إلى استحلال الربا حتى يصير كافراً ، وهو قول البغوي : ١ / ٣٤٣ ، قال : ومن عاد بعد التحريم إلى أكل الربا مستحلاً ، وهو قول البيضاوي : ١ / ١٤٢ ، وابن كثير : ١ / ٣٣٥ ، والآلوسي : ٢ / ٥١ ، والقاسمي : ٣ / ٣٦٩ .

(٣) هذا وقد ذهب الطبري في تفسيره : ٦ / ١٤ ، وأبو حيان في البحر : ٢ / ٧٠٩ ، وابن عطية : ٢ / ٣٤٧ إلى احتمال الأمرين ، أي : ومن عاد إلى فعل الربا بعد النهي والقول بأن البيع مثل الربا .  
أما معنى الخلود ، فمن استحل الربا ومات على ذلك فقد كفر بذلك ، فالخلود إذاً في حقه على ظاهره خلود سرمدى لا انقضاء له ، وهكذا حال من مات كافراً مشركاً عياداً بالله .  
وإن عاد إلى الربا ففعله ولم يكن مستحلاً له ومات على ذلك استحق بفعله ذلك دخول النار دون الخلود فيها ، فمعنى الخلود إذا الإقامة دهرًا طويلاً ثم مآله إلى الخروج منها .  
ومثله ما تقدم عند قوله تعالى ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ البقرة (٨١) ص (٦٦) . قال أبو حيان : « ومن فسر الخطيئة بالكبيرة فمعنى الإحاطة به أن يموت وهو مصر عليها ومن فسرهما بالشرك فمعنى الإحاطة به أن يموت على الكفر والإشراك .  
فمعنى الخلود على الأول : الإقامة دهرًا طويلاً ثم مآله على الخروج من النار ، ومعنى الخلود على الثاني : الإقامة لا إلى انتهاء » انظر البحر المحيط : ١ / ٤٥٠ .

ونحوه قول ابن عطية عند هذه الآية التي نحن بصددنا ، قال : « إن قدرنا الآية في كافر فالخلود خلود تأييد حقيقي ، وإن لحظناها في مسلم عاصٍ فهذا خلود مستعار على معنى المبالغة » انظر المحرر الوجيز : ٢ / ٣٤٧ ، وهو ما أشار إليه الشوكاني .

وعلى كل حال فلا دليل للمعتزلة فيما ذهبوا إليه من القول بتخليد الفساق في النار استدلالاً بهذه الآية ، حيث بنوا على أن التوعد عليه بالخلود العود إلى فعل الربا خاصة كما في الكشف : ١ / ١٦٦ ، انظر

وعلى التقدير الأول : يكون الخلود مستعاراً على معنى المبالغة ، كما تقول العرب :  
مُلْكٌ خالدٌ ، أي طويل البقاء .

والمصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار »

ا . هـ .

= ما قاله ابن المنير في الانتصاف : ١٦٦/١ ، والقاسمي في تفسيره : ٣٦٩/٣ ، وتقدم قول المعتزلة  
في صاحب الكبيرة ، وما هو الحق في ذلك عند قوله تعالى ﴿ كذلك يريد الله أفعالهم حسرات عليهم  
وما هم بخارجين من النار ﴾ البقرة (١٦٧) ص (٤١٥) ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ البقرة ( ٢٧٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : هو شرط مجازي على جهة المبالغة<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن ﴿ إِن ﴾ في هذه الآية بمعنى إذا ، قال ابن عطية : وهو مردود لا يعرف في اللغة<sup>(٣)</sup> ، والظاهر أن المعنى : إن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ على الحقيقة<sup>(٤)</sup> ، فإن ذلك يستلزم امتثال أوامر الله ونواهيه .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٧٣ .

(٢) قلند : استشكل المفسرون كيف يخاطبهم ربهم أولاً بقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ثم يختم الآية بقوله ﴿ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ فذكروا أجوبة :

منها : أن الشرط مجازي على جهة المبالغة ، كما تقول لمن تريد إقامة نفسه : إن كنت رجلاً فافعل كذا ، وهذا قول ابن عطية : ٢ / ٣٥ ، وبه بدأ أبو حيان : ٢ / ٧١٢ .

(٣) انظر المحرر الوجيز : ٢ / ٣٥٠ .

(٤) حكاه ابن عطية وغيره عن مقاتل بن سليمان ، ومن رده كذلك أبو حيان في البحر المحيط : ٢ / ٧١٢ ، قال : « وهو ضعيف مردود لا يثبت في اللغة » .

وذكروا وجوهاً أخرى ، منها : أنه شرط يراد به الاستدامة أو يراد به الكمال .

وقيل : إن الإيمان متغاير بحسب متعلقه ، فمعنى الأول ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بالسنتكم ، ومعنى الثاني ﴿ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ بقلوبكم .

وقيل : يحتمل أن يريد : يا أيها الذين آمنوا بمن قبل محمد ﷺ من الأنبياء ذرّوا ما بقي من الربا إن كُنتُمْ مؤمنين بمحمد ؛ إذ لا ينفع الإيمان إلا بهذا ، قاله ابن فورك ، وهو مردود بما روي في سبب نزول الآية ، فبالاتفاق أنها نزلت في المسلمين . انظر المحرر الوجيز : ٢ / ٣٥١ ، والبحر المحيط : ٢ / ٧١٢-٧١٣ .

(٥) وعليه يكون جواب الشرط محذوفاً متأخراً ، والتقدير : إن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ حقاً ، أو على الحقيقة ، وهذا ما ارتضاه الأكثر من المفسرين ، فهو ما اكتفى به الآلوسي : ٢ / ٥٢ ، والقاسمي : ٣ / ٣٧٣ ، والطاهر بن عاشور : ٣ / ٩٤ ، وقال : معناه : إن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ حقاً ، فلا ينافي قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ؛ إذ معناه : يا أيها الذين دخلوا في الإيمان ، واندفعت إشكالات عرضت ، ونحوه اختيار ابن عطية رحمه الله تعالى في المحرر الوجيز : ٢ / ٣٥٠ ، ونحوه ما مال إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ البقرة ( ٢٨٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « أي وأن تصدقوا على معسري غرمائكم بالإبراء خير لكم ، وفيه الترغيب لهم بأن يتصدقوا برؤوس أموالهم على من أعسر وجعل ذلك خيراً من إنظاره ، قاله السدي وابن زيد والضحاك<sup>(٢)</sup> .

قال الطبري : وقال آخرون : معنى الآية : وأن تصدقوا على الغني والفقير خير لكم<sup>(٣)</sup> ، والصحيح الأول وليس في الآية مدخل للغني » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧٤ / ١ .

(٢) أسنده عنهم الطبري : ٣٦/٦ ، وعلى هذا القول جلة المفسرين ، فهو اختيار الطبري وابن عطية : ٣٥٧/٢ ، وأبي حيان : ٧١٩/٢ ، والبغوي : ٣٤٥/١ ، وابن كثير : ٣٣٩/١ ، والقرطبي : ٢٤١/٣ وغيرهم .

(٣) هذا مما يفهم منه خلاف ما أراد الطبري رحمه الله تعالى ، فسياقه بهذه الصورة يفهم منه دخول غير الغرماء معهم ، والذي قاله الطبري رحمه الله : إن الآية الكريمة في الغرماء دون غيرهم ، وإليك عبارته : « قال بعضهم : ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا ﴾ برؤوس أموالكم على الغني والفقير ، منهم خير لكم » ، ثم أسنده عن قتادة وإبراهيم النخعي . انظره في تفسيره : ٣٥/٦ .

قال ابن عطية في تفسيره : ٣٥٧/٢ : « الذي قاله قتادة وإبراهيم النخعي كقول الجمهور ، وليس في الآية مدخل للغني » ا . هـ ، وهو كما قال .

إذا فحاصل ما ورد عن المفسرين في هذه المسألة قولان :

الأول : التصديق على المعسر بإسقاط ما عليه من الدين أو بعضه خير لكم من الإنظار ، وهذا قول عامة المفسرين كما سبق .

الثاني : أن المراد بالتصدق الإنظار ، حكاه الرازي في تفسيره : ٩١/٧ وضعفه ؛ لأن الإنظار ثبت في نفس الآية قبل ذلك ، فلا بد من حمل التصديق على فائدة جديدة ، ا . هـ .

والأول هو الظاهر بدلالة السياق كما قاله الشوكاني موافقاً رأي جلة المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا بِيْخُسَ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيْهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمِلَ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مَنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشَّاهِدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبُ الشَّاهِدَاءُ إِذَا مَا دَعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ . . . ﴾ البقرة ( ٢٨٢ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« وظاهر الأمر في قوله ﴿ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ ﴾ الوجوب ، وبه قال عطاء والشعبي وغيرهما ، فأوجبوا على الكاتب أن يكتب إذا طلب منه ذلك ولم يوجد سواه .  
وقيل : الأمر للندب (٢) » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧٦ / ١ .

(٢) للمفسرين في كتابة الدين وحكم كتابته على الكاتب ثلاثة أقوال :

الأول : منهم من قال بالوجوب ، وهو ما أخرجه الطبري : ٤٧/٦ عن الضحاك وابن جريج والربيع وقتادة وعطاء ومجاهد ، وهو اختيار الطبري رحمه الله تعالى ؛ لظاهر الأمر في الآية ، فهو للوجوب ما لم يصرفه صارف إلى الندب ، وظاهر ما ذهب إليه الطبري رحمه الله تعالى : أنه يعتقد أن الأوامر على الوجوب حتى يقوم دليل على غير ذلك ، وهذا القول أعني وجوب الكتابة على الكاتب هو ما استظهره الشوكاني رحمه الله تعالى كما سبق .

القول الثاني : ومن المفسرين من حمل الأمر على الندب والاستحباب ، وهو قول جمهور المفسرين فلقد اختاره ابن العربي : ٣٢٩/١ ، والجصاص : ٥٨٧/١ ، وهو اختيار أراغب كما في البحر المحيطة : ٧٢٣/٢ ، وهو اختيار الرازي : ٩٦/٧ ، قال : وعلى هذا جمهور الفقهاء والمجتهدين ، واختاره ابن كثير : ٣٤٢/١ ، واستدل له الرازي بدليلين :

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فليملل وليه ﴾ الضمير عائد إلى الذي عليه الحق ، أي فليمل من ناب عمن عليه الحق إذا عجز أن يمل بنفسه<sup>(٢)</sup> ، وقال الطبري : إن

١- ما عليه جمهور المسلمين في جميع ديار الإسلام من ترك الكتابة والإشهاد فذلك دال على عدم الوجوب .

٢- لأن في إيجابها أعظم الحرج والتشديد على المسلمين ، وهذا خلاف مقصد الشريعة السمحة .  
ومن المفسرين - وهو القول الثالث - من قال : إن ذلك كان واجباً فنسخ وهو ما حكاه ابن كثير عن أبي سعيد والشعبي والربيع بن أنس والحسن وابن جريج وغيرهم .

قالوا : والناسخ للوجوب آخر الآية اللاحقة ﴿ فإن أمن بعضهم بعضاً فليؤد الذي ائتمن أمانته ﴾ ، قال ابن كثير : « والدليل على ذلك أيضاً الحديث الذي حكى عن شرع من قبلنا مقررراً في شرعنا ولم ينكر عدم الكتابة والإشهاد ، ثم ساق الحديث بطوله . انظر تفسير ابن كثير : ٣٤٢/١ .

**وبعد** فعمل القول بالتدب والاستحباب هو الأظهر ؛ لما في القول بالوجوب من الحرج الشديد والتضييق على الناس ، والشريعة السمحة من أبرز مقاصدها التيسير ورفع الحرج .  
ولا يخفى أن القول بأن الكتابة مندوبة على من له دين ، فندبها على الكاتب الذي يتبرع بكتابة الدين من باب أولى .

كما قال الجصاص : « إذا بان عدم وجوب الكتاب في الأصل على المتدينين فمن باب أولى أن لا يكون واجباً على الأجنبي الذي لا حكم له في العقد ولا سبب له فيه » ١ . هـ . انظر أحكام القرآن : ٥٧٨/١ .

**قلت** : ومع ذلك فالأخذ بما أرشد الله تعالى إليه عباده لحفظ حقوقهم أسلم للناس وأحوط لفلا تضيع حقوقهم ، وكذلك على من الله تعالى عليه بأن علمه بفضله الكتابة أن يبذلها لمن احتاج إليها شكراً لله تعالى على هذه المنة ووفاء لإخوانه ببعض حقوقهم ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧٧/١ مع بعض الاختصار .

(٢) هذا قول جمهور المفسرين ، فهو اختيار الزمخشري : ١٦٨/١ ، وابن العربي : ٣٣٢/١ ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٩١/١ عن الضحاك وابن زيد ، واختاره الزجاج : ٣٦٣/١ ، وهو اختيار القاضي أبي يعلى كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٩١/١ ، واختاره ابن جزى : ٩٦/١ ، والبغوي : ٣٤٩/١ ، والبيضاوي : ١٤٤/١ ، والقاسمي : ٣٨١/٣ ، والسعدي : ٣٤٤/١ ، والقرطبي في الجامع : ٢٥١/٣ .

الضمير في قوله ﴿وليه﴾ يعود إلى الحق ، وهو ضعيف جداً<sup>(١)</sup> .

= ويستدل له بأدلة :

- ١- كيف يقبل قول المدعى ويُمكن من كتابة حقه .
  - ٢- وإن كان قول المدعى معتبراً فلا حاجة إلى الكتابة والإشهاد .
  - ٣- قال ابن عطية : وكيف تشهد البيعة ، أي ما كتبه صاحب الحق بيده على شيء وتدخل مالا في ذمة السفية بإملال الذي له الدين .
  - ٤- وقال القرطبي : «وتصرف السفية المحجور عليه دون وليه فاسد إجماعاً منسوخ أبداً لا يوجب حكماً ولا يؤثر شيئاً» ١ . هـ . انظره في فتح الباري : ١/٣٧٧ .
  - ٥- أيضاً لا يقال : ولي الحق ، وإنما يقال : صاحب الحق ، ذكره ابن العربي : ١/٣٣٢ .
- (١) ما نسبه الشوكاني إلى الطبري ، وهو أن الضمير في ﴿وليه﴾ يعود إلى الحق ، عليه جمع من المفسرين ، فيه يقول الربيع بن أنس وابن عباس كما أسند ذلك عنهما الطبري : ٥٩/٦ ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ٢٩١/١ كذلك عن سعيد بن جبير ومقاتل وابن قتيبة ، وهو اختيار الحصص في أحكام القرآن : ٥٩١/١ ، واستدل له بقوله :
- « وغير جائز أن يكون المراد ولي السفية على معنى الحجر عليه وإقراره بالدين عليه ؛ لأن إقرار ولي المحجور غير جائز ، فعلمنا أن المراد ولي الدين » .

**قلت :** لا يخفك أن ما نقل عن الطبري رحمه الله تعالى هنا فيه تحامل شديد عليه ، وذلك أنهم نسبوا هذا القول إلى الطبري وحده ، وتقدم أن الطبري ممن قال بهذا القول وهو مسبوق إليه .

فلا شك أن الذين قالوا عن هذا القول : وهو ضعيف جداً ، كما قاله الشوكاني وابن عطية ، لم يتأملوا ما قاله الطبري جيداً ، فهو رحمه الله تعالى ذهب إلى ما ذهب إليه من أن الضمير في ﴿وليه﴾ يعود إلى ولي الحق لا إلى الحق كما نقلوه عنه ، ثم هو قال : هذا القول على أثر ترجيحه لمسألة سابقة ، وهي المراد بالسفيه .

انظره يقول : السفية هو الجاهل ، ثم ساقه مسنداً إلى مجاهد ، وقال : وهو الأولى بالصواب لما قد بينا قبل من أن معنى ﴿السفيه﴾ في كلام العرب الجهل ، وقد يدخل في قوله ﴿سفيهاً﴾ كل جاهل بصواب ما يعمل من خطئه من صغير وكبير ، غير أن الذي هو أول بظاهر الآية أن يكون مراداً بها : كل جاهل بموضع خطأ ما يعمل وصوابه من بالغى الرجال الذين لا يولى عليهم والنساء ؛ لأنه جل ذكره ابتداء الآية بقوله ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم...﴾ والصبي ومن يولى عليه لا تجوز مداينته ، وأن الله تعالى قد استثنى من الذين أمرهم بإملال كتاب الدين مع السفية الضعيف ومن لا يستطيع إملاله ، ففي فصله جل ثناؤه

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ تسأموا ﴾ تملوا<sup>(٢)</sup> ، قال الأخفش : يقال : سئمت أسام سامة وساماً<sup>(٣)</sup> ، ومنه قول الشاعر :

سئمت تكاليف الحياة ومن يعيش  
ثمانين حولاً لا أبا لك يسأم<sup>(٤)</sup>

= الضعيف من السفه ، ومن لا يستطيع إملاء كتاب الدين في الصفة التي وصف بها كل واحد منهم ما أنبأ عن أن كل واحد من الأصناف الثلاثة الذين ميّز بين صفاتهم غير الصنفين الآخرين ، وإذا كان كذلك كان معلوماً أن الموصوف بالسفه منهم دون الضعف هو ذو القوة على الإملال غير أنه وضع عنه فرض الإملال بجهله بموضع صواب ذلك من خطئه ، وجعل الإملال لغيره ، وهو ولي الحق ؛ لأن العاقل الرشيد لا يولى عليه في ماله وإن كان أحرص أو غائباً ، ولا يجوز حكم أحد في ماله إلا بأمره ، ثم أسند رحمه الله تعالى ما ذهب إليه إلى الربيع وابن عباس . انظره في تفسير الطبري : ٥٧/٦ وما بعدها .

والغاية مما نقلته بيان أن ما ذهب إليه الطبري فيما رآه مبني على أن صاحب الدين عاقل رشيد قادر على الإملال لكنه وضع عنه لجهله بموضع الصواب من الخطأ ، وحينئذ لا يولى عليه في ماله ، ولا يحكم أحد في ماله إلا بأمره ، فمخاطبته لصاحب الحق وإقراره على ما كتبه أولى من إسناد الكتابة إلى طرف ثالث ، وهذا نحو ما ذهب إليه الجصاص رحمه الله تعالى في الاستدلال لهذا القول .

إذاً لا موجب لتضعيف ما ذهب إليه الطبري ، ووصفه بأنه ضعيف جداً ، بل ما ذهب إليه له وجه ، غير أن السياق مع أصحاب القول الأول ، مع أن ما استدلوا به يمكن أن يجاب عنه كما مرّ في ثنايا ما نقلته عن الطبري ، وقد وجدت ابن عطية رحمه الله تعالى ، وهو ممن ضعف قول الطبري وجدته قد وافق الطبري فيما ذهب إليه ، وقال : يصح أن يمل صاحب الحق في حالة مرض الذي عليه الحق ، وهذا في الحقيقة رد منه على نفسه حينما ضعف ما ذهب إليه الطبري ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧٨ / ١ .

(٢) وهو قول جماهير المفسرين وأهل اللغة . انظر تفسير الطبري : ٧٦/٦ ، وابن عطية : ٣٩٩/٢ ، والبحر المحيط : ٧٣٦/٢ ، وذكر معنيين آخرين ، هما القول الثاني الذي سيأتي ، والضجر ، والدر المصون : ٦٦٨/٢ ، قال : والسأم والسامة : اللل من الشيء والضجر منه .

وقال الراغب : « السامة الملاله مما يكثر لبثه فعلاً كان أو انفعالاً » انظر المفردات : ص ٢٥١ .

(٣) انظر معاني القرآن للأخفش : ٣٩٠/١ ، وانظره في تفسير القرطبي : ٢٥٩/٣ مع البيت الآتي .

(٤) البيت لزهير بن سلمى من معلقته ، وهو في ديوانه : ٢٩ ، وانظره في البحر المحيط : ٧٣٦/٢ ،

أي لا تملوا أن تكتبوه في حال من الأحوال ، حالة ذلك المكتوب صغيراً أو كبيراً .  
وقيل : عبر بالسامة عن الكسل<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .

= وتفسير الطبري : ٧٦/٦ ، ومعناه : مللت .

(١) هذا قول الزمخشري . انظر الكشاف : ١٦٨/١ ، قال : « كني بالسأم عن الكسل ؛ لأن الكسل صفة المنافق » ا . ه .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر كما قال الشوكاني ، وهو الموافق للمعنى اللغوي ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم

به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير ﴿ البقرة ( ٢٨٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في هذه الآية على أقوال :

الأول : أنها وإن كانت عامة فهي مخصوصة بكتمان الشهادة وإن الكاتم للشهادة يحاسب على كتمه سواء أظهر للناس أنه كاتم أو لم يظهر ، وقد روي هذا عن ابن عباس والشعبي وعكرمة ومجاهد<sup>(٢)</sup> ، وهو مردود بما في الآية من عموم اللفظ ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن كتمان الشهادة أن تكون مختصة به .

الثاني : أن ما في هذه الآية مختص بما يطراً على النفوس من الأمور التي هي بين الشك واليقين قاله مجاهد<sup>(٣)</sup> ، وهو أيضاً تخصيص بلا مخصص .

الثالث : أنها محكمة عامة لكن العذاب على ما في النفس مختص بالكفار والمنافقين ، حكاها الطبري عن قوم<sup>(٤)</sup> ، وهو أيضاً تخصيص بلا مخصص ، فإن قوله ﴿ يغفر لمن يشاء .. ﴾ لا يختص ببعض معين بلا دليل .

الرابع : أن هذه الآية منسوخة ، وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة والتابعين ، وهو قول ابن مسعود وعائشة وأبي هريرة وعطاء وابن سيرين وابن كعب

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٨١-٣٨٢ .

(٢) انظره تفسير الطبري : ١٠٢/٦-١٠٣ عنهم مسنداً .

وعليه تكون الآية الكريمة متصلة بما قبلها ، قال الرازي : وهو بعيد ؛ لأن اللفظ عام ، وإن كان وارداً عقيب تلك القضية لا يلزم قصره عليها . انظر التفسير الكبير : ٧ / ١١٠ ، وهو نحو ما رد به الشوكاني على هذا القول .

(٣) أسنده عنه الطبري في تفسيره : ١١٥/٦ .

(٤) أسنده الطبري : ١١٣/٦ من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به ، ومن طريق محمد بن سعد عن

أبيه عن عمه ، بنحوه ، واختار هذا القول أبو حيان : ٧٥١/٢ .

وموسى بن عبيدة<sup>(١)</sup> .

(١) أسنده الطبري عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وابن جبير والشعبي والضحاك ومحمد بن كعب والحسن وقتادة ، وعبد الله بن مسعود وعائشة . انظر ما ورد عنهم في تفسير الطبري : ١٠٣/٦ وما بعدها . ويستدل لهذا القول بما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : « لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿ الله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ... ﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب فقالوا : يا رسول الله : كلفنا من الأعمال ما نطبق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزل الله عليك هذه الآية ولا نطبقها ، فقال رسول الله ﷺ : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ، بل قولوا ﴿ سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴾ فلما قرأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في إثرها ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ... ﴾ فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ إلى آخرها ، رواه أحمد في مسنده : ٤٢٥/٢ ، ومسلم في الإيمان ، باب بيان أنه سبحانه وتعالى : لم يكلف إلا ما يطاق ح (١٢٦/٢٠٠) : ٥٠٥/٢ ، وفي زيادة عند مسلم وغيره عن ابن عباس : فأنزل الله ﴿ ربنا لا تؤاخذنا ... ﴾ قال : قد فعلت ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً ... ﴾ قال : قد فعلت ﴿ ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ... ﴾ قال : قد فعلت ﴿ واعف عنا واغفر لنا ... ﴾ الآية ، قال : قد فعلت . انظر صحيح مسلم ؛ (١٢٦/٢٠٠) : ٥٠٥/٢ .

**قلت** : وما لا خلاف فيه أن الأمر قد اشتد على الصحابة الكرام رضي الله عنهم وجمعنا في زمرتهم ، حتى لقد أجهش بعضهم بالبكاء . انظر الروايات في ذلك مبسوطه في تفسير الطبري : ١١٣/٦ وما بعدها .

قال الشوكاني : « وبعد هذه الأحاديث المصروفة بالنسخ والتاسخ لم يبق مجال لمخالفتها » انظر فتح القدير : ٣٨٣/١ .

وبقي من الأقوال المشهورة في هذه الآية قولان : عجبت لأمر الشوكاني لما إذا أسقطهما مع أنهما ضمن تفسير القرطبي : ٢٧٢/٣ ، وهو ما أفاد منه الشوكاني .

والقولان هما :

القول الخامس : إن الله تعالى محاسب جميع خلقه بجميع ما أبدوا من سيء أعمالهم وجميع ما أسروه ومعاقبهم عليه غير أن عقوبته إياهم على ما أخفوه مما لم يعملوه ما يحدث لهم في الدنيا من المصائب والأمور التي يجزنون عليها ويألمون منها .

وهو ما أسنده الطبري رحمه الله تعالى إلى عائشة رضي الله عنها بمعناه . انظر تفسير الطبري : ١١٧/٦ .

= القول السادس : إن الآية على ظاهرها ، ولكن المحاسبة ليست بموجبة عقوبة ولا مواخذة بما حوسب عليه العبد من ذنوبه ، وهو ما رجحه الطبري رحمه الله تعالى ، واستدل له بما رواه ابن عمر قال : « قال رسول الله ﷺ : يُدني الله عبده المؤمن يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه فيقرره بسيئاته ، يقول : هل تعرف ، فيقول : نعم ، فيقول : سترتها في الدنيا وأغفرها اليوم ، ثم يظهر له حسناته ، فيقول ﴿ هاؤم اقرءوا كتابيه ﴾ الحاقفة (١٩) ، أو كما قال ، وأما الكافر فإنه ينادى به على رؤوس الأشهاد » ، متفق عليه . رواه البخاري في المظالم ، باب قوله تعالى ﴿ ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ هود (١٨) ح (٢٤٤١) : ١١٦/٥ .

ورواه أبو جعفر النحاس في كتاب النسخ والمنسوخ : ص ٨٦، ٨٧ من طريق ابن علي عن هشام ، وقال : وإسناد هذا الحديث لا يدخل القلب منه لبس ، وهو من أحاديث أهل السنة والجماعة ، وقد استوفى محقق الطبري الكلام حول روايات هذا الحديث . انظر تفسير الطبري ، تحقيق أحمد ومحمود شاکر : ١٢٠/٦ - ١٢١ ، وساقه ابن كثير في تفسيره : ٣٤٨/١ ، وقال : وهو مخرج في الصحيحين من طرق متعددة ، وقد مال البيهقي في تفسيره : ٣٥٦/١ إلى هذا القول .

**وبعد** فهذه جملة الأقوال الواردة في هذه المسألة ، وأنت ترى أن جميع الأقوال ما عدا القول الرابع المختار عند الشوكاني يرى أصحابها أن الآية محكمة ، أما القول الرابع فهو بناءً على أن الآية منسوخة . أما سبب الإشكال فهو أن ظاهر الآية يتناول حديث النفس والخواطر التي ترد على القلب ، والمواخذة بهذا تجري مجرى تكليف ما لا يطاق ، ثم قد جاء النص بعدم المواخذة على حديث النفس ، كما في حديث « رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » ، وفي لفظ « إن الله تجاوز عن أمي ما حدثت به أن نفسها ما لم تتكلم أو تعمل به » رواه البخاري في العتق (٢٥٢٨) : ١٩٨/٥ ، ورواية « رفع عن أمي ... » رواها ابن ماجه في الطلاق ، عن ابن عباس بنحوه ح (٢٠٤٣) : ٦٥٩/١ بسند متكلم فيه . وانظر إرواء الغليل : ١٢٣/١ . فمن هنا أجاب العلماء أجوبة للجمع بين الآية والأحاديث .

أما القول بالنسخ كما اختاره الشوكاني ووافقه ابن جزى في التسهيل : ٩٨/١ فمعتز عليه لأمرين :

الأول : أن الآية خير ، والخير لا يدخله النسخ ، قال الرازي ، والقول بالنسخ مردود ؛ لأمر :

أحدها : أن هذا النسخ إنما يصح لو قلنا : إنهم كانوا قبل هذا النسخ مأمورين بالاحترار عن تلك الخواطر التي كانوا عاجزين عن دفعها ، وذلك باطل ؛ لأن التكليف قط ما ورد إلا بما في القدرة .

والثاني : أن النسخ إنما يحتاج إليه لو دلت الآية على حصول العقاب على تلك الخواطر ، وقد بينا أن الآية لا تدل على ذلك .

= والثالث : أن نسخ الخبر لا يجوز وإنما الجائز هو نسخ الأوامر والنواهي ، ا. هـ من تفسير الرازي : ١١٠/٧ .

الثاني : أن الناسخ هو ما يرفع حكم المنسوخ بالكلية . قال الطبري رحمه الله تعالى في سياق رد القول بالنسخ ، قال : وذلك أن النسخ لا يكون في حكم إلا بنفية بآخر هو له نافٍ من كل وجوهه . انظره في تفسيره : ١١٨/٦ .

**والحاصل** : أن القول بأن الآية محكمة واستبعاد النسخ هو الذي عليه جملة المفسرين ، فبه يقول الطبري رحمه الله كما سبق ، وابن عطية : ٣٨٣/٢ ، وأبو حيان : ٧٥١/٢ ، والرازي : ١١٠/٧ ، وقد تقدم ، والخصاص : ٦٥١/١ ، والآلوسي : ٦٤/٢ وغيرهم .

وإذا تقرر هذا وبأن لك أن القول بإحكام الآية هو الذي عليه جمهور المفسرين ، فلك أن تقول : فما الجواب إذا عما صحَّ عن جمع من الصحابة كابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وعائشة وابن مسعود وغيرهم أنهم قالوا : فنسخها قوله ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ كما في صحيح البخاري عن ابن عمر ح (٤٥٤٦) في التفسير : ٥٤/٨ ، وانظر ما نقله الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ١١٢/٦ وما بعدها مما فيه التصريح عن ذكرت بنسخ هذه الآية بالآية التي ختمت بها السورة .

فقد أجاب المفسرون بأجوبة ، منها :

١- قال الخصاص بعد أن رجح عدم النسخ ، قال : وقول من روى عنه أنها منسوخة فإنه غلط من الراوي في اللفظ ، وإنما أراد بيان معناها وإزالة التوهم عن صرفه إلى غير وجهه ، ا. هـ . انظر أحكام القرآن : ٦٥١/١ .

٢- وقال الطاهر بن عاشور في تفسيره : ١٣١/٣ : « ومن سمي ذلك نسخاً من السلف وإنما جرى على تسمية سبقت ضبط المصطلحات الأصولية فأطلق النسخ على معنى البيان ، وذلك كثير في عبارات المتقدمين » ا. هـ .

وبناءً عليه فقد ذهب بعض المفسرين إلى إيراد بعض الوجوه للجمع بين ظاهر الآية الكريمة وبين الأحاديث المصروفة بعدم المؤاخذه على حديث النفس ، كما سبق .

قال ابن عاشور : « وأحسن ما قيل في وجه الجمع بين هذه الآية والأحاديث ما يتألف من كلام المازري وعياض في شرحيهما لصحيح مسلم : « أن ما يخطر في النفس إن كان مجرد خاطر وتردد من غير عزم فلا خلاف في عدم المؤاخذه به ؛ إذ لا طاقة للمكلف بصرفه عنه ، وهو مورد حديث التجاوز للأمة عما حدثت به أنفسها ، وإن كان قد جاش في النفس عزم على إيقاع المعصية ، فحينئذ تقع المؤاخذه ، كالكفر والحسد من أعمال القلوب ، والسرقه من أعمال الجوارح ، مما يدخل في طوق المكلف أن يصرفه عن نفسه ا. هـ . انظره في التحرير والتنوير : ١٣١/٣ .

وهو حسن ، وقد نحاه نحوه القرطبي في تفسيره : ٢٧٢/٣ ، والآلوسي في روح المعاني : ٦٤/٢ ،

= والسعدي في تفسيره : ٣٥١/١ وغيرهم .

**والحاصل** أن ما ذهب إليه الشوكاني من القوم بنسخ الآية غير ظاهر لما سبق ، بل الراجح إحكام الآية ، وهو قول جمهور المفسرين كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

## سورة آل عمران

قال تعالى : ﴿ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب ﴾ آل عمران ( ٧ ) .

فيه مسائل :

## المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « وقد اختلف العلماء في تفسير المحكمات والمتشابهات على أقوال ، والأولى أن يقال : إن المحكم هو الواضح المعنى الظاهر الدلالة ، إما باعتبار نفسه أو باعتبار غيره ، والمتشابه ما لا يتضح معناه أو لا تظهر دلالاته لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره ، وإذا عرفت هذا عرفت أن الاختلاف الوارد في معنى المحكم والمتشابه ليس كما ينبغي ، وذلك لأن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته ، وعرفوا المتشابه بما يقابلها »<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٩٢ باختصار ، وقد بسط أقوال أهل العلم في المحكم والمتشابه ، ووجه الأقوال ، والمختار عنده هو ما بينته أولاً .

**قلت :** لإيضاح المقام يحسن بنا الوقوف على النقاط التالية :

## ١- تعريف المحكم والمتشابه :

قال أهل اللغة : الأصل في مادة ( حَكَمَ ) المنع والإتقان ، فإذا قيل : أمر محكم فإنه لا يكون كذلك إلا إذا كان متقناً في نفسه ، مانعاً من تطرق الفساد إليه . انظر معجم مقاييس اللغة : ٩١/٢ ، والصحاح : ١٩٠١/٥ - ١٩٠٢ من اللسان ( حكم ) : ٤٠/١٢ .

والتشابه في اللسان : التماثل ، يقال : أشبه الشيء الشيء ، أي مثله ، وتشابه الشيطان واشتبهها : أشبه كل واحد منهما صاحبه ، والمشتبهات من الأمور : المشكلات ، والمتشابهات : التماثلات ، والمشابهة : المشاركة في معنى من المعاني ، والاشتباه : الالتباس ، قال الرازي : ١٦٧/٧ : « وأما المتشابه : فهو أن

= يكون أحد الشيعين مشابهًا للآخر بحيث يعجز الذهن عن التمييز». انظر لسان العرب : ٥٠٣/١٣ ،  
والمصباح المنير : ص (١١٠) ، وترجيحات ابن كثير : ٤٧٧،٤٦٠/١ .

## ٢- الإحكام والتشابه في القرآن الكريم :

بين الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن القرآن الكريم مشتمل على محكم ومتشابه ، وأن المخاطبين على قسمين : أهل حق ورسوخ في العلم ، قد وصل العلم واليقين إلى أفئدتهم فأثمر لهم العمل والهداية ، يعلمون أن القرآن الكريم كله من عند الله تعالى وأنه كله حق محكمه ومتشابهه ، ولما كانت الآيات المحكمات واضحات المعنى ردوا إليها التشابهات التي لم يتضح المراد منها .

والقسم الثاني من المخاطبين هم أهل زيغ وانحراف يتبعون التشابه لسوء قصدهم واعوجاج سلوكهم . هذا وقد ذكر بعض المفسرين أن القرآن دل أنه كله محكم ، ودل على أنه كله متشابه ، ودل على أن بعضه محكم وبعضه متشابه .

أما ما دل على أنه كله محكم فأيات كثيرة ، منها : قوله تعالى ﴿الر \* تلك آيات الكتاب الحكيم﴾ يونس (١) ، وقوله تعالى ﴿الر \* كتاب أحكمت آياته...﴾ فصلت (١) ، فقد ذكر تعالى في هاتين الآيتين أن جميعه محكم ، وأنه كلام حق فصيح الألفاظ صحيح المعاني .  
أما ما دل على أنه كله متشابه ، فكقوله تعالى ﴿كتابًا متشابهًا متاني...﴾ الزمر (٢٣) ، أي يشبه بعضه بعضًا في الحسن ويصدق بعضه بعضًا ، وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا...﴾ النساء (٨٢) .

أما ما دل على أن بعضه محكم وأن بعضه متشابه ، فهو هذه الآية التي نحن بصدد الحديث عنها ، وهذا وقد تعددت الآراء وتنوعت الأقوال ، وكثر القيل والقال في تعريف المحكم والمتشابه ، والشوكاني رحمه الله تعالى أدلى بدلوه في هذا ، وعدد الأقوال الواردة عن أهل العلم في ذلك . وقد رأيت من الأفضل ذكر ثلاثة أقوال ظهر لي - والعلم عند الله تعالى - أنها أرجح ما ذكره ، دون سرد جميع الأقوال ، مع أنه عند تأمل الأقوال الواردة في تعيين المحكم كلها يصح تعريف المحكم بها ، ويحمل الاختلاف الوارد في ذلك بأنه اختلاف تنوع ، وقد أشار إلى ذلك الشوكاني فيما تقدم ، أما الأقوال التي اشرت إليها فهي :

القول الأول : قالوا : إن المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتاج إلى بيان ، والمتشابه ما احتاج إلى بيان ، وهو ما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى : ٤١٧/١٧ عن الإمام أحمد بن حنبل ، وهو ما ارتضاه النحاس ، وقال : « وهذا أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات » كما في معاني الزجاج : ٣٧٧/١ ، وإعراب القرآن للنحاس : ٣٥٥/١ .

القول الثاني : قالوا : إن المحكم ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهًا واحدًا ، والمتشابه ما احتمل من التأويل

= وجوهاً ، وهو ما حكاه ابن تيمية : ٤١٧/١٧ عن الشافعي ، وأسند الطبري : ١٧٧/٦ عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير . بمعناه ، وعليه جمهور المفسرين ، فقد اختاره ابن عطية : ١٧٧/٦ ، وابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن : ص ١٠٠، ١٠١ ، والزمخشري : ١٧٥/١ غير أنه مثل بمثال فاسد فقد عدّ آيات الصفات من المتشابه ، واختار هذا القول الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ٣٥٢/١ ، قال : « المحكمات هن أم الكتاب أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد ، ومتشابهات فيهن التباس » ، ثم ساقه عن محمد بن إسحاق بنحو ما تقدم .

القول الثالث : المحكمات ما عرف العلماء تأويله وفهموا معناه وتفسيره ، والمتشابهات ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه ، وذلك نحو الخير عن وقت خروج عيسى بن مريم عليه السلام ، ووقت طلوع الشمس من مغربها ، وقيام الساعة ، وفناء الدنيا ، وما أشبه ذلك ، وهو ما اختاره الطبري : ١٨٠/٦ ، وأسند عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما .

هذا وقد ذكر القولين الأولين الشوكاني ضمن الأقوال التي ذكرها ولم يذكر الثالث ، وقد استظهر بعضهم القول الثاني - قول الجمهور المتقدم - واستدل له من اللغة والسياق .

أما اللغة فهو ما تقدم أن الأصل في الإحكام المنع والإتقان ، وعليه فإن المحكم هنا هو المانع من التأويلات البعيدة ، ولا يكون كذلك إلا إذا كان واضح المعنى لا تردد فيه ، ولم يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً ، والمتشابه بخلافه ، وهو المحتمل للعديد من التأويلات لخفاء دلالاته في نفسه .

وأما السياق الكريم : فقد دل على أن آيات القرآن صنفان محكم هو الأصل في آيات القرآن ومتشابه محتمل . انظر ترجيحات ابن كثير : ٤٨١/١ .

٣- تقدم أن الأقوال الواردة في تعيين المحكم كلها يصح تعريف المحكم بها كما قال الشوكاني : ٣٩٢/١ : « إن أهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته ، وعرفوا المتشابه بما يقابلها » .

**قلت :** المحكم كذلك ، أما المتشابه فهو ينقسم إلى قسمين من حيث الجملة :

أحدهما : ما إذا رد إلى المحكم عرف معناه وتبين المراد منه .

والثاني : ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته لغير الله تبارك وتعالى ، ذكره الخطابي كما في فتح الباري : ٥٩/٨ ، وقد تقدم مثاله ضمن ما نقلته عن الطبري رحمه الله تعالى عند ذكر القول الثالث ، وقريب منه ما نقله ابن عاشور : ١٥٦/٣ عن الشاطبي قال : « التشابه حقيقي وإضافي ، فالحقيقي ما لا سبيل إلى فهم معناه ، أي لغير الله تعالى - ، والإضافي ما اشتبه معناه لاحتياجه إلى مراعاة دليل آخر » .

**قلت :** وما دام أن المتشابه ما إذا رد إلى المحكم تبين معناه ، فلا يلتفت إلى ما ذهب إليه بعض النفاة من عد آيات الصفات أو الآيات المخالفة لما هم عليه من المتشابه ، وقد رأيت الزمخشري فعل ذلك كما تجده في

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « وقد اختلف أهل العلم في قوله ﴿ والراسخون في العلم ﴾ هل هو كلام مقطوع عما قبله أو معطوف على ما قبله ؟ فتكون الواو للجمع ، فالذي عليه الأكثر أنه مقطوع عما قبله ، وأن الكلام تم عند قوله ﴿ إلا الله ﴾ .  
وروي عن مجاهد أنه نسق الراسخين على ما قبله ، وزعم أنهم يعلمونه .

ومن أهل العلم مَنْ توسط بين المقامين فقال : التأويل يطلق ويراد به في القرآن شيان :

أحدهما : التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه ، ومنه قوله تعالى ﴿ هذا تأويل رؤياي ﴾ <sup>(١)</sup> ، وقوله ﴿ هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله ... ﴾ <sup>(٢)</sup> أي حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد ، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة ؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه إلا الله عز وجل ، ويكون قوله ﴿ والراسخون في العلم ﴾ مبتدأ و﴿ يقولون آمنا به ﴾ خبره ، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر ، وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله تعالى ﴿ نبينا بتأويله ﴾ <sup>(٣)</sup> أي بتفسيره ، فالوقف على ﴿ الراسخون في العلم ﴾ ؛ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه ، وعلى هذا يكون ﴿ يقولون آمنا به ﴾

= الكشاف : ١٧٥/١ ، بل آيات الصفات من المحكم . انظر تفسير الرازي : ١٤٦/٧ ، وانظر تفسير القاسمي : ١٠/٤ ، فقد نقل رسالة قيمة لشيخ الإسلام ابن تيمية في المحكم والمتشابه ، وراجع الشوكاني : ٣٩٥/١ ، وترجيحات ابن كثير : ٤٧٥/١ .

**والحاصل :** أن ما ذهب إليه الشوكاني في تعريف المحكم والمتشابه لا يخرج بمضمونه عن قول الجمهور المتقدم ، وما قاله له وجه إلا أنه لم يذكر تقسيم المتشابه كما بينته آنفاً ، والعلم عند الله تعالى .

(١) يوسف (١٠٠) .

(٢) الأعراف (٥٣) .

(٣) يوسف (٣٦) .

(١) انظر فتح القدير : ١/ ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، وستجد هناك أنه رجح القول الأول الذي عزاه إلى الأكثر وبدأ به .

**قلت :** أما القول الأول فهو قول الجمهور ، قالوا : يوقف على ﴿إلا الله﴾ أي ما يعلم تأويله منفردًا بعلمه إلا الله وحده ، أما الراسخون في العلم فإنهم ابتدئ الخبر عنهم بأنهم يقولون : آمننا بالمتشابه والمحكم وأن جميع ذلك من عند الله ، وهو ما أسنده الطبري : ٢٠٢/٦ عن عائشة وابن عباس وعروة بن الزبير وأبي نهيك وعمر بن عبد العزيز ومالك ، <sup>ونسبه</sup> القرطبي : ١٢/٤ إلى ابن عمر والكسائي والأخفش ، ولم أحده في معاني القرآن في النسخة التي بين يدي ، والقراء : ١٩١/١ ، وأبي عبيد .

وهو اختيار الزجاج : ٣٧٦/١ ، والطبري : ٢٠٢/٦ ، والبعوي : ١٠/٢ ، والقرطبي : ١٢/٤ ، وابن جزى : ١٠٠/١ ، والأمين الشنقيطي : ٢٦٩/١ ، وعزاه النحاس في القطع والانتفا : ص ٢١٢-٢١٣ إلى طائفة من الصحابة والتابعين والقراء والنحاة .  
واستدلوا بما حاصله :

١- أن الله تعالى ذم متبعي التشابه ووصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة كما تجده في الإتيان للسيوطي : ٧/٣ ، وقد قالت عائشة رضي الله عنها : « تلا رسول الله ﷺ ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات﴾ إلى قوله ﴿وما يذكر إلا أولوا الألباب﴾ قالت : قال رسول الله ﷺ : فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم» أخرجه البخاري في التفسير كما في فتح الباري : ٥٧/٨ .

٢- وما يؤيد هذا القول قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿إن تأويله إلا عند الله والراسخون في العلم يقولون آمننا به...﴾ انظر تفسير الطبري : ٢٠٤/٦ ، وكذلك قرأ أبي بن كعب وابن عباس رضي الله عنهم : ﴿وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم...﴾ انظر تفسير الطبري : ٢٠٤/٦ ، والإيضاح في الوقف والابتداء : ٥٦٦/٢ .

٣- قالوا : لا يجوز أن ينفي الله تعالى شيئاً عن الخلق وينسبه لنفسه فيكون له في ذلك شريك ، قال تعالى ﴿قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله﴾ النمل (٦٥) ، وانظر تفسير القرطبي : ١٣/٤ ، وحكاه عن الخطابي ، وانظر أضواء البيان : ٢٧٠/١ ، وقد أشار إليه الشوكاني .

أما القول الثاني فهو ما أخرجه الطبري : ٢٠٣/٦ عن ابن عباس في رواية ومجاهد والربيع بن أنس ومحمد ابن جعفر بن الزبير ، وحكاه القرطبي : ١٣/٤ عن القاسم بن محمد ، واختاره ابن قتيبة كما في تأويل

= المشكل : ص ١٠٠ ، ورجحه النحاس كما في إعراب القرآن له : ٣١٠/١ ، والعكيري في الإملاء :  
١٢٤/١ ، والزنجشيري : ١٧٥/١ وغيرهم .

وهؤلاء عطفوا ﴿ والراسخون ﴾ على لفظ الجلالة .

وحاصل ما استدل به هؤلاء :

١- قالوا : التسمية بالراسخين تقتضي أنهم يعلمونه ، وفي أي شيء رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم  
الجميع ، بل كيف يمدحهم الله بالرسوخ في العلم وهم يجهلون تأويل المتشابه . انظر إعراب القرآن  
للنحاس : ٣١٠/١ .

٢- لو كان المراد مجرد الوصف بالإيمان لما خص الراسخين ، بل قال : والمؤمنون يقولون آمنا به ، فإن  
كل مؤمن يجب عليه الإيمان بما جاء عن الله ، فلما خصهم بالذكر علم أنهم امتازوا بعلم تأويله .  
انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية : ٣٩٣/١٧ .

٣- قالوا : كيف يخاطب الله تعالى عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق معرفته . انظر تفسير الألويسي :  
٨٤/٣ .

وانظر باقي الأدلة للقولين في فتح القدير : ٣٩٤،٣٩٣/١ ، والمحزر الوجيز : ٢١/٣ وما بعدها ، والبحر  
الحيط : ٢٩/٣ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٣/٤ .

أما أصحاب القول الثالث فقد حملوا أدلة الفريق الأول على أن المراد بالتأويل في قوله ﴿ وما يعلم تأويله  
إلا الله ﴾ التأويل الذي اختص الله تعالى به ولم يجعل للخلق إلى معرفته سبيلاً ، وحملوا أدلة الفريق الثاني  
على أن المراد بالتأويل ما جعل الله تعالى لخلقه سبيلاً إلى معرفته ، وهو المؤول بالتفسير ، وهذا ما ذهب إليه  
ابن عطية : ٢٢،٢١/٣ ، والخصاص : ٦،٥/٢ .

**والحاصل** : أن الجميع متفقون على أن المتشابه ينقسم إلى قسمين : قسم لم يكن لأحد إلى علمه سبيل  
سوى الله تعالى كأماد المغيبات وكأمر الروح ، فهذا من طلب علمه فهو من أهل الزيغ والفساد الذين ذم  
الله تعالى مسلكهم وشنع عليهم . وهذا القسم توجه إليه أدلة الفريق الأول .

أما القسم الآخر من التأويل فهو بمعنى التفسير ، وعليه يحمل أمثال ما ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى  
عنه من قوله « أنا ممن يعلم تأويله » أخرجه الطبري : ٢٠٣/٦ ، وأمثال ما أخرجه الطبري كذلك :  
٢٠٣/٦ عن مجاهد قال : « ﴿ والراسخون في العلم ﴾ يعلمون تأويله ويقولون آمنا به » ، وأمثال ذلك ،  
وورود التأويل بمعنى التفسير هو معنى قوله ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما « اللهم فقه في الدين وعلمه  
التأويل » وهو معنى قول ابن جرير وغيره من العلماء : القول في تأويل كذا وكذا ، أي تفسيره وبيانه .  
انظر أضواء البيان : ٢٦٧/١ ، وإلى هذا المعنى من نوعي التأويل توجه أدلة الفريق الثاني .

= وبناء على ما تقدم فلعل كلا الوجهين يجوز ، كما نص عليه جمع من أهل العلم . انظر الإملاء :  
 ١٢٤/١ ، والدر المصون : ٢٩/٣ ، وأحكام القرآن للحصاص : ٥/٢ ، والمحرم الوجيز : ٢١/٣ ، وذلك  
 لما يلي :

١- التأويل المنفي عن الراسخين في العلم كما في القول الأول غير التأويل المثبت لهم كما في القول  
 الثاني .

٢- ما استدل به مَنْ وصل ﴿الراسخون﴾ بلفظ الجلالة ظاهر في أنه أراد التفسير والبيان وما للبشر  
 سبيل إلى الوصول إلى معرفته ، ويبعد أن يكونوا أرادوا المعنى الآخر من نوعي التأويل وهو ما استأثر  
 الله تعالى به ولم يجعل لخلق سبيلاً إلى معرفته . انظر ترجيحات ابن كثير : ٤٨٧/١ .

**وعليه** فما ذهب إليه الشوكاني في هذه المسألة قول مشهور عليه حلة من المفسرين ، وما عزاه إلى مجاهد  
 قول كذلك مشهور عليه جمع من أهل التفسير كما تقدم ، بيد أن الشوكاني تابع القرطبي وقال : وزعم  
 مجاهد ، وكان الأولى أن ينسب القول إلى مجاهد رحمه الله بغير هذه الصيغة ؛ لأن الزعم غالباً هو ما لم يكن  
 عليه دليل ، ولم يكن الأمر كذلك بالنسبة للمنفول عن مجاهد في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً وأولئك هم وقود النار ﴾ آل عمران ( ١٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ من الله شيئاً ﴾ أي من عذابه شيئاً من الإغناء<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن كلمة ﴿ من ﴾ بمعنى عند ، أي لا تغني عند الله شيئاً قاله أبو عبيدة<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : هي بمعنى بدل ، والمعنى : بدل رحمة الله شيئاً ، وهو بعيد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٣٩٩ .

(٢) أي أن ﴿ من ﴾ هنا لا ابتداء الغاية ، وهو رأي المبرد والكلبي . انظر الإملاء : ١ / ١٢٥ ولم ينسب ، وانظر البحر المحيط : ٣ / ٣٥ .

(٣) انظر مجاز القرآن له : ١ / ٨٧ ، قال السمين الحلبي : ٣ / ٣٥ : وهو ضعيف جداً عند النحويين .

(٤) اختار هذا القول الزمخشري : ١ / ١٧٦ ، وقد ضعف النحاة هذا القول ؛ لأن إثبات البدلية لمن وإن ساقوا له بعض الشواهد لكن أكثر النحاة ينكرونه . انظر البحر المحيط : ٣ / ٣٥ .

**والحاصل** : أن الأوجه التي ذكرها الشوكاني مشهورة عند النحاة يضاف إليها ما أجازها أبو حيان : ٣ / ٣٥ أنها تبيضية ولم يوافقها السمين الحلبي : ٣ / ٣٦ هـ ، وأشهر هذه الأوجه الأول ، وهو ما اكتفى به الطبري : ٦ / ٢٢٢ ، وبدأ به في الدر المصون : ٣ / ٣٤ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ آل عمران ( ١٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف في أولي العلم هؤلاء من هم ؟ فقيل : هم الأنبياء<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المهاجرون والأنصار ، قاله ابن كيسان<sup>(٣)</sup> .

وقيل : مؤمنوا أهل الكتاب ، قاله مقاتل<sup>(٤)</sup> .

وقيل : المؤمنون كلهم ، قاله السدي والكلبي<sup>(٥)(٦)</sup> ، وهو الحق إذ لا وجه

للتخصيص<sup>(٧)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٠٣ / ١ .

(٢) حكاية البغوي : ١٨ / ٢ ، والقرطبي : ٢٧ / ٤ ، وأبو حيان : ٦٠ / ٣ ولم ينسبه .

(٣) انظر مراجع القول السابق .

(٤) انظر مراجع القول السابق .

(٥) هو محمد بن السائب بن بشر ، أبو نصر الكوفي النسابة المفسر ، متهم بالكذب ، ورمي بالرفض ، متروك

الحديث (ت ١٤٦) . انظر الجرح والتعديل : ٢٧٠ / ٧ ، وطبقات المفسرين للداوودي : ١٤٩ / ٢ .

(٦) ذكروا هذا القول منسوباً في مراجع القول الثاني .

(٧) وهو ما رجحه القرطبي : ٢٧ / ٤ قائلاً : وهو الأظهر ؛ لأنه عام .

قال الشوكاني : ٤٠٣ / ١ : « والمراد بأولي العلم هنا علماء الكتاب والسنة ، وما يتوصل به إلى معرفتهما ؛

إذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له في العلم الذي اشتمل عليه الكتاب العزيز والسنة المطهرة » . ا . هـ .

**قلت** : وما قاله الشوكاني هو الصواب إن شاء الله تعالى وأن الثناء الوارد في الآية الكريمة يشمل عموم

علماء الكتاب والسنة من أهل السنة والجماعة ، ويحسن التنبيه هنا أن الزمخشري قد زلت قدمه عند هذه

الآية حيث جعلها في علماء العدل والتوحيد وهم المعتزلة . انظر الكشاف : ١٧٩ / ١ .

**والحاصل** : أن القول بالعموم هو الأظهر كما قال الشوكاني لعموم اللفظ وعدم ورود المخصص ، والعلم

عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من

تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير ﴾ آل عمران ( ٢٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ مالك الملك ﴾ أي مالك جنس الملك على الإطلاق .

وقال الزجاج : المعنى : مالك العباد وما ملكوا<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى مالك الدنيا والآخرة<sup>(٣)</sup> .

وقيل : الملك هنا النبوة<sup>(٤)</sup> .

وقيل : الغلبة<sup>(٥)</sup> .

وقيل : المال والعبيد<sup>(٦)</sup> .

والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص<sup>(٧)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٠٨ / ١ .

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج : ٣٩٢ / ١ . معناه .

(٣) حكاة القرطبي : ٣٦ / ٤ ، وأبو حيان : ٨٥ / ٣ ولم ينسبها .

(٤) حكا البغوي : ٣٦ / ٢ ، وابن عطية : ٤٨ / ٣ ، وابن الجوزي : ٣١٥ / ١ عن سعيد بن جبير ومجاهد ،

وأسنده الطبري : ٣٠٠ / ٦ عن مجاهد .

(٥) حكاة القرطبي : ٣٦ / ٤ ، وأبو حيان : ٨٥ / ٣ ولم ينسبها ، واختاره أبو حيان .

(٦) حكاة الزجاج : ٣٩٦ / ١ ، وابن الجوزي : ٣١٥ / ١ بدون نسبة .

(٧) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اختاره ابن عطية : ٤٨ / ٣ ، والزنجشري : ١٨٢ / ١ ونحوه اختيار الطبري :

٢٩٩ / ٦ ، وابن كثير : ٣٦٤ / ١ إلا أن الطبري وأبا حيان فرقا بين الملك في قوله ﴿ قل اللهم مالك

الملك ﴾ ، والملك في قوله ﴿ تؤتي الملك من تشاء ﴾ فجعل الثاني بمعنى السلطة والغلبة ، ويؤيده أمران :

الأمر الأول : ما أخرجه الطبري : ٣٠٠ / ٦ عن قتادة قال : إن النبي ﷺ سأل ربه أن يجعل ملك فارس

والروم في أمته ، فأنزل الله ﴿ تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ﴾ .

الأمر الثاني : دلالة السياق فقوله ﴿ تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ﴾ الإتيان والنزع يرجح

أن المراد بالملك السلطة والغلبة .

**والحاصل :** أن ما اختاره الشوكاني من القول بالعموم عليه جمع من المفسرين ، أما قوله تعالى ﴿ تؤتي

= الملك مَنْ تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ﴿ فالأظهر أن الملك هنا بمعنى السلطة والغلبة بدلالة سبب النزول والسياق ، وهو اختيار أبي حيان ، ومقتضى كلام الطبري ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إذ قالت امرأة عمران رب إنني نذرت لك ما بطني محرراً فتقبل مني إنك أنت السميع العليم ﴾ آل عمران ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ محرراً ﴾ المراد هنا : الحرية التي هي ضد العبودية<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد هنا : الخالص لله سبحانه الذي لا يشوبه شيء من أمر الدنيا<sup>(٣)</sup> ، ورجح هذا بأنه لا خلاف أن عمران وامرأته حران<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٤١٢ / ١ .

(٢) حكاة القرطبي : ٤٣ / ٤ ولم يذكر قائله .

(٣) حكاة القرطبي : ٤٣ / ٤ عن عكرمة ومجاهد ، وحكاة أبو حيان : ١١٤ / ٣ عن الشعبي ، وهو رأي الجمهور فقد اكتفى به الطبري : ٣٢٩ / ٦ ، وارتضاه القرطبي : ٤٣ / ٤ ، وبه بدأ أبو حيان : ١١٤ / ٣ ، واكتفى به ابن كثير : ٢٦٧ / ١ وغيرهم .

(٤) ذكره بمعناه ابن العربي : ٣٥٤ / ١ ، والقرطبي : ٤٣ / ٤ .

**والحاصل** : أن الثاني هو الراجح ، وهو ما عليه جمهور المفسرين ، ويؤيده مع ما ذكر الشوكاني دلالة المعنى اللغوي ، فإن المحرر في اللغة : هو المفرد لطاعة الله تعالى وخدمة أماكن عبادته . انظر اللسان : ١٨١ / ٤ ( حرر ) ، ومعاني الزجاج : ٤٠١ / ١ ، وتفسير القرطبي : ٤٣ / ٤ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب أن الله يبشرك بيحيى مصدقاً  
بكلمة من الله وسيداً وحسوراً نبيّاً من الصالحين ﴾ آل عمران ( ٣٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فنادته الملائكة ﴾ ، قيل : المراد بالملائكة هنا : جبريل<sup>(٢)</sup> ،  
والتعبير بلفظ الجمع عن الواحد جائز في العربية<sup>(٣)</sup> ، ومنه ﴿ الذين قال لهم الناس ﴾<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : ناداه جميع الملائكة ، وهو الظاهر من إسناد الفعل إلى الجمع ، والمعنى الحقيقي  
مقدم فلا يصار إلى المجاز إلا بقريئة<sup>(٥)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٤١٥ / ١ .

(٢) أسنده الطبري : ٣٦٤/٦ عن السدي ، وحكاه ابن الجوزي : ٣٢٥/١ كذلك عن مقاتل ، ويؤيده قراءة  
ابن مسعود كما في تفسير الطبري : ٣٦٤/٦ ﴿ فناداه جبريل وهو قائم يصلي في المحراب ﴾ ، واختاره  
هذا القول البغوي : ٣٣/٢ ، ونسبه أبو حيان للجمهور .

(٣) انظر ما قاله الطبري : ٣٦٤/٦ ، والبغوي : ٣٣/٢ .

(٤) آل عمران ( ١٧٣ ) ، قال المفسرون : المراد بالناس : نعيم بن مسعود رضي الله عنه . انظر تفسير البغوي :  
٣٦٩/٢ .

(٥) وهو ما اختاره الطبري : ٣٦٥/٦ ، واستظهره القرطبي : ٤٨/٤ ، وأبو حيان : ١٢٨/٣ ، ولم يذكر غيره  
ابن كثير : ٣٦٩/١ وغيرهم .

**والحاصل** : أن الثاني هو الأظهر لما ذكره الشوكاني من أن إسناد ﴿ فنادته ﴾ إلى جمع هو الموافق لظاهر  
الكلام دون إسناده إلى مفرد .

وما أشار إليه الشوكاني بينه الإمام الطبري : ٣٦٥/٦ بقوله : « والظاهر من ﴿ فنادته ﴾ أنها جماعة من  
الملائكة دون الواحد ، وجبريل واحد ، ولا يجوز أن يحمل تأويل ( تفسير ) القرآن إلا على الأظهر الأكثر  
المستعمل في ألسن العرب دون الأقل ما وجد إلى ذلك سبيل ولم تضطرنا حاجة إلى صرف ذلك إلى المعنى  
المرجوح » ١ . هـ .

**قلت** : وهو كما قال ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والحصور الذي لا يأتي النساء كأنه يحجم عنهن ، كما يقال : رجل حصور وحصير : إذا حبس رفده<sup>(٢)</sup> ولم يخرج ، فيحبي عليه السلام كان حصوراً عن إتيان النساء أي حصوراً لا يأتيهن كغيره من الرجال ، إما لعدم القدرة على ذلك ، أو لكونه يكف عنهن منعاً لنفسه عن الشهوة مع القدرة ، وقد رُجِح الثاني : بأن المقام مقام مدح ، وهو لا يكون إلا على أمر مكتسب يقدر فاعله على خلافه ، لا على ما كان من أصل الخلقة وفي نفس الجبلة<sup>(٣)</sup> » . ا . ه .

(١) انظر فتح القدير : ٤١٦ / ١ .

(٢) الرفد : العطاء والصلة . انظر الصحاح : ٤٧٥ / ٢ .

(٣) **قلت** : ذهب جمهور المفسرين : ابن مسعود وابن عباس وابن جبير وابن المسيب وقتادة وعطاء كما في الطبري : ٣٧٧ / ٦ إلى أن الحصور هو الذي لا يأتي النساء ، وهو كذلك عند أهل اللغة ، كما قال الراغب : الحصور هو الذي لا يأتي النساء إما من العنة أو من العفة والاجتهاد في إزالة الشهوة . انظر المفردات : ص ١٢٠ ، وهو كذلك في اللسان ( حصر ) : ١٩٤ / ٤ .  
وبناءً على ما تقدم فلا خلاف في معنى الحصور وأنه هو الذي لا يأتي النساء ولا رغبة له بهن .

ولكن الخلاف في السبب الذي لأجله وصف يحبي عليه السلام بهذا الوصف ، في ذلك احتمالان ذكرهما الشوكاني :

الأول : عدم القدرة على إتيان النساء ، وهو ما أسنده الطبري : ٣٧٧ / ٦ عن ابن عباس وأبي العالية والربيع ، وانظر تفسير ابن كثير : ٣٦٩ / ١ إلا أن المنقول عن ابن عباس هو قوله : الحصور هو الذي لا ينزل الماء ، وقال الحسن وقتادة والسدي إنه كان لا يشتهي النساء ، حكاها عنهم ابن الجوزي : ٣٢٨ / ١ .  
الثاني : أن المانع من إتيان النساء هو العفة مع القدرة على المواقعة ، وقد كان يمسك نفسه تقي وجلداً في طاعة الله ، وهو ما ارتضاه الجمهور ، فقد مال إليه أبو حيان : ١٣٣ / ٣ ، وذهب إليه الرازي : ٣٣ / ٧ ، ورجحه ابن كثير : ٣٧٠ / ١ ، والراغب في المفردات : ص ١٢٠ وغيرهم .

**قلت** : ولا شك أن الثاني من الاحتمالين هو الأرجح ؛ لأنه هو اللائق بنبي الله يحبي عليه السلام ؛ لأنه لو كان سبب عدم رغبته في النساء عجزه وعدم قدرته لم يكن في ذلك مدحاً له ، والمقام مقام مدح وثناء ، ولأنه هو الأليق بإبعاد الآفة عن الأنبياء . انظر تفسير ابن عطية : ٧٧ / ٣ ، والبخاري : ٣٥ / ٢ ، وقد نصر

= هذا الاحتمال القاضي عياض رحمه الله تعالى ، فقد قال ما نصه : « اعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى عليه السلام أنه كان ﴿ حَصُورًا ﴾ ليس كما قاله بعضهم إنه كان هيوبًا أولاً ذكر له ، بل قد أنكر هذا حذاق المفسرين ونقاد العلماء وقالوا : هذه نقيصة وعيب لا تليق بالأنبياء عليهم السلام ، وإنما معناه أنه معصوم من الذنوب أو لا يأتيها كأنه حصور عنها ، وقيل : مانعاً نفسه من الشهوات ، وقيل : ليست له شهوة في النساء ، وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص ، وإنما الفضل في كونها موجودة ثم يمنعها إما بمجاهدة كعيسى عليه السلام أو بكفاية من الله عز وجل ليحيى عليه السلام » ا . هـ . انظره في تفسير ابن كثير : ١ / ٣٧٠ نقلاً عن الشفاء للقاضي عياض .

**والحاصل :** أن ما علل به الشوكاني للاحتمال الثاني صحيح ، وهو الموافق لما تقدم عن الجمهور ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قال رب اجعل لي آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا واذكر ربك كثيرا وسبح بالعشي والإبكار ﴾ آل عمران ( ٤٠ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إلا رمزا ﴾ استثناء منقطع لكون الرمز من غير جنس الكلام<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هو متصل على معنى أن الكلام ما حصل به الإفهام من لفظ أو إشارة أو كتابة<sup>(٣)</sup> وهو بعيد ، والصواب الأول ، وبه قال الأخفش والكسائي » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤١٦ .

(٢) اختار هذا المذهب ابن عطية : ٨٠ / ٣ ، واكتفى به العكبري : ١٣٣ / ١ ، وحكاه القرطبي : ٥٢ / ٤ عن الأخفش ، وهو في المعاني له : ٤٠٥ / ١ ، وأما الكسائي فلم أجد من نسب إليه هذا القول حسب ما لدي من المراجع ، واكتفى به القرطبي ، ولم يذكر غيره ، ورجحه الآلوسي : ١٥١ / ٣ ، وجوزه الزمخشري : ١٨٩ / ١ .

وحجة هؤلاء :

أن الرمز ليس من جنس الكلام ، بل هو الإشارة بعين أو حاجب أو نحوهما . انظر الدر المصون : ١٦٥ / ٣ .

(٣) اختار هذا المذهب الزمخشري : ١٨٩ / ١ ، فبعد أن بدأ به قال : « والرمز لما أدى مؤدى الكلام وفهم منه ما يفهم منه سمي كلاماً » .

وقال غيره : « إن الكلام لغة يطلق إزاء معان كثيرة ، الرمز والإشارة من جملتها » انظر البحر المحيط : ١٤٠ / ٣ .

وقال الراغب : « الرمز إشارة بالشفة والصوت الخفي والغمز بالحاجب ، وما ارماز أي لم يتكلم رمزا ، وكتيبة رمازه : أي لم يسمع منها إلا الرمز لكثرتها » . انظر المفردات : ص ٢٠٣ .

وهذا الذي قاله الراغب أيده صاحب الدر المصون : ١٦٦ / ٣ قائلا : « ويؤيد كون الرمز الصوت الخفي - كما قال الراغب - ما جاء في التفسير أنه كان ممنوعاً من رفع الصوت » ١ . هـ .

وقال ابن عطية : ٨٠ / ٣ : « وذهب الفقهاء في الإشارة ونحوها أنها في حكم الكلام ، فعلى هذا يجيء

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ بالعشي ﴾ هو جمع عشية ، وقيل : هو واحد ، وهو من حيث تزول الشمس إلى أن تغيب<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : من العصر إلى ذهاب صدر الليل ، وهو ضعيف جداً » .

= الاستثناء متصلًا » .

**والحاصل** : أن كلا الوجهين في قوله ﴿ إلا رمزًا ﴾ النصب على الاستثناء المنقطع أو المتصل كلاهما جائز ، وقد تقدم أن إطلاق الرمز على الصوت الخفي معروف لغة ، وعند المفسرين ، وحيث لا يلزم استبعاد القول الثاني ، والجزم بأن الأول هو الصواب كما فعله الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .  
(١) انظر فتح القدير : ٤١٦ ، ٤١٧ .

(٢) وهو المشهور عند أهل اللغة فقد نقله ابن منظور في اللسان ( عشا ) : ٦٠ / ١٥ عن أبي الهيثم ، وقاله الأزهري في معجم مقاييس اللغة : ٣٢٢ / ٤ ، وحكاه أبو حيان : ١٤٢ / ٣ عن مجاهد ، ولم يذكر غيره الطبري : ٣٩١ / ٦ .

وهو ما قال عنه ابن عطية : ٨١ / ٣ : « والعشي في اللغة من زوال الشمس إلى مغيبها ، ومنه قول القاسم بن محمد : ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بالعشي » ا . ه .  
وهناك من قال : إن العشي من زوال الشمس إلى الصباح . انظر المفردات للراغب : ص ٣٣٥ .  
أما القول الثاني الذي نقله الشوكاني فهو غير مشهور عند أهل اللغة والتفسير ، وقد حكاه الآلوسي في روح المعاني : ١٥٢ / ٢ ، وقريب منه ما تقدم عن الراغب .  
**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني هو المشهور عند أهل اللغة والتفسير ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾ آل عمران ( ٤٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمراد بالعالمين هنا : قيل عالم زمانها<sup>(٢)</sup> وهو الحق . وقيل : نساء جميع العالم إلى يوم القيامة واختاره الزجاج<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٤١٧/١ .

(٢) اختاره الطبري : ٣٩٣/٦ ، وأسنده عن مجاهد ، وحكاه ابن الجوزي : ٣٢٩/١ عن ابن عباس والحسن وابن جريح ، وحكي عن ابن الأنباري أنه قال : وهذا قول الأكثرين ، واختاره من المتأخرين الألويسي : ١٥٥/٢ ، وقال : وهو المشهور عن أئمة الحديث ، واستدل له بأدلة يقف عليها في تفسيره من أراد التوسع .  
(٣) انظر معاني الزجاج : ٤١٠/١ وقد جوز الوجهين على السواء ، لا كما ذكر الشوكاني ، وقد سبق الشوكاني إلى هذا الخطأ القرطبي : ٥٣/٤ .

**قلت** : وذهب إلى القول الثاني جمع من المفسرين ، فقد اختاره الزمخشري : ١٨٩/١ ، وأبو حيان : ١٤٧/٣ ، والقرطبي : ٥٣/٤ ، والفخر الرازي : ٣٩/٨ ، وهو ما قرره ابن عطية : ٨٣/٣ بقوله : وإذا تأملت الأحاديث الواردة وجدت مريم فيها متقدمة فسألت أن يتأول عموم الاصطفاء على العالمين عموماً .  
**قلت** : والقول الثاني هو الذي تسنده النصوص ، فقد ورد العديد من النصوص فيها تفضيل مطلق لمريم بنت عمران ، من ذلك ما أخرجه الطبري : ٣٩٨/٦ عن فاطمة رضي الله عنها قالت : قال لي الرسول ﷺ : « أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم البتول .. » انظر ما قاله محقق الطبري : ٣٩٨/٦ عن سند هذا الحديث ، فقد توصل إلى أن في سنده انقطاعاً ، وحسن إسناده ابن حجر في الفتح في كتاب فضائل الصحابة ، باب (٢٩) : ١٣٢/٧ قال : وأقوى ما يستدل به على تقديم فاطمة على غيرها من نساء أهلها ومن بعدهن ما ذكر من قوله « إنها سيدة نساء العالمين إلا مريم ... » ثم أشار إلى رواية الطبري آنفة الذكر ، وقال : وأصل الحديث في الصحيح ، **قلت** : والحديث بلفظ « فاطمة سيدة نساء أهل الجنة » أخرجه البخاري معلقاً في فضائل الصحابة ، باب مناقب فاطمة رضي الله عنها ١٣٢/٧ ، قال ابن حجر : وصله المؤلف في علامات النبوة . وفي معناه حديث ابن عباس : « سيدة نساء الجنة مريم بنت عمران ... » أخرجه الحاكم : ١٨٥/٣ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وانظره بنحوه في سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني برقم (١٤٢٤) : ٤١٠/٣ .

وقد وردت نصوص عديدة أيضاً فيها تفضيل مطلق للعديد من النساء منهن مريم بنت عمران .

= منها : ما أخرجه البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام » كتاب أحاديث الأنبياء ح ( ٣٤١١ ) الفتح ٥١٤/٦ .

وأخرج البخاري أيضاً من حديث علي رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « خير نسائها مريم ابنة عمران ، وخير نسائها خديجة » قال ابن حجر : وقد رواه النسائي من حديث ابن عباس بلفظ : « أفضل نساء أهل الجنة » فعلى هذا فالمعنى : خير نساء أهل الجنة مريم ، وفي رواية « خير نساء العالمين » ، وهو كقوله تعالى ﴿ واصطفناك على نساء العالمين ﴾ ، وظاهرة أن مريم أفضل من جميع النساء ، وهذا لا يمتنع عند من يقول : إنها نبيه ، وأما من قال : ليست بنبيه فيحمله على عالم زمانها « ا . هـ . انظر صحيح البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ح ( ٣٤٣٢ ) الفتح ٥٤٢/٦ .

وفي البخاري أيضاً عن أبي هريرة قال : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : نساء قريش خير نساء ركبن الإبل ... » الحديث ، قال أبو هريرة على إثر ذلك : « ولم تترك مريم بنت عمران بعيراً قط » انظره في صحيح البخاري ح ( ٣٤٣٤ ) الفتح ٥٤٤/٦ .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو المتمشي مع ظاهر الآية ، وهو الذي تسنده الأدلة ، وقد تقدم معك قول ابن حجر ، وتقدم أنه هو الذي فهمه أبو هريرة رضي الله عنه من خلال ما ذيل به على الحديث الذي رواه كما تقدم . وحينئذ كان الأولى أن لا يجزم الشوكاني رحمه الله تعالى بصحة القول الأول ، وما أشار إليه ابن حجر من أنه لا يمتنع أن تكون مريم أفضل نساء العالمين على قول من قال : إنها نبيه . أقول : لا يلزم ما قاله ، وسيأتي بحث مسألة هل في النساء نبيه عند قوله تعالى ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم من أهل القرى ﴾ يوسف ( ١٠٩ ) ص ( ١٤٥ ) ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَرْيَمَ وَرَافِعُكَ إِلَى مَطَهَّرِكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلِ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ آل عمران ( ٥٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إني متوفيك ﴾ قال الفراء : إن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا ، تقديره : إني رافعك ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالك من السماء<sup>(٢)</sup> . وقال ابن زيد : متوفيك : قابضك<sup>(٣)</sup> .

وقال في الكشاف : مستوفي أجلك ، ومعناه : أني عاصمك من أن يقتلك الكفار ومؤخر أجلك إلى أجل كتبه لك ، ومميتك حتف أنفك لا قتلاً بأيديهم<sup>(٤)</sup> . وقيل : إن الله سبحانه تعالى توفاه ثلاث ساعات ثم رفعه إلى السماء<sup>(٥)</sup> ، وفيه

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٢٣ مع تقديم وتأخير .

(٢) انظر معاني القرآن للفراء : ١ / ٢١٩ ، وحكى هذا القول الطبري : ٦ / ٤٥٨ ، ولم ينسبه ، وحكاه ابن كثير : ١ / ٣٧٤ ، والبغوي : ٢ / ٤٦ عن قتادة والضحاك ، وحكى نحوه العكبري : ٢ / ١٣٧ ، والتقديم والتأخير كثير في القرآن ، منه قوله تعالى ﴿ ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزامًا وأجل مسمى ﴾ طه (١٢٩) ، التقدير : ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزامًا ... انظر تفسير القرطبي : ٤ / ٦٤ ، وقد ذكر لذلك شاهدًا من الشعر .

(٣) أسنده الطبري : ٦ / ٤٥٧ عن ابن زيد ومطر الوراق والحسن وابن جريج وكعب الأحبار ومحمد بن جعفر ابن الزبير ، واختاره الطبري : ٦ / ٤٥٨ ، والفراء : ١ / ٢١٩ في الوجه الثاني له . فمعنى التوفي على هذا القول : القبض ، كما يقال : توفيت من فلان مالي أي قبضته واستوفيته ، قالوا : ومنه قوله تعالى ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ المائدة (١١٧) ، أي قبضتني إلى السماء وأنا حي ، انظر تفسير البغوي : ٢ / ٤٥ ، وقد ذكر هنالك تأويلين للتوفي . ا . هـ .

(٤) انظره في الكشاف : ١ / ١٩٢ بنصه .

(٥) أسنده الطبري : ٧ / ٤٥٧ عن ابن عباس قال : مميتك ، وعن وهب بن منبه قال : توفى الله عيسى ثلاث ساعات من النهار حتى رفعه إليه ، وأسند الطبري أيضًا عن ابن إسحاق قال : والنصارى يزعمون أنه توفاه سبع ساعات من النهار ثم أحياه الله ، ا . هـ .

ضعف .

وقيل : المراد بالوفاة هنا النوم ، ومثله ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ﴾<sup>(١)</sup> أي ينيمكم ،  
وبه قال كثيرون<sup>(٢)</sup> .

(١) الأنعام (٦٠) .

(٢) أسنده الطبري : ٤٥٥/٦ عن الربيع بن أنس والحسن ، وقال ابن كثير : ٣٧٤/١ ، وبه قال الأكثرون .

منشأ الخلاف :

**قلت :** سبب هذه التأويلات المتقدمة هو مخالفة ظاهر هذه الآية الكريمة للمتواتر من أن الله تعالى رفع عيسى عليه السلام إلى السماء حيًّا من غير وفاة ، ولما هو مشهور لغة من أن التوفي أخذ الشيء واستيفأه كاملاً وعدم ترك شيء منه ، ومنه يقال للميت : توفاه الله ، أي قبض روحه . انظر الصحاح : ٢٥٢٦/٦ ( وفى ) ، ومعجم مقاييس اللغة : ١٢٩/٦ ، ولذلك اجتهد المفسرون في توجيه الوفاة في الآية الكريمة على ما تقدم .

**وبعد** فإن ظاهر هذه الآية الكريمة مردود إلى قوله تعالى ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ إلى قوله ﴿ وما قتلوه يقيناً \* بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً \* وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ النساء (١٥٧، ١٥٨، ١٥٩) . وإلى قوله ﷺ كما في حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد » أخرجه البخاري ، في الأنبياء ، باب نزول عيسى بن مريم ح (٣٤٤٨) : ٥٦٦/٦ .

**والحاصل :** أنه لا شك ولا ريب أن عيسى عليه السلام رفع إلى السماء حيًّا لما تقدم ، قال ابن عطية : ١٠٥/٣ : « وأجمعت الأمة على ما تضمنته الحديث المتواتر من أن عيسى عليه السلام في السماء حيٌّ وأنه ينزل في آخر الزمان » ١ . هـ .

وبناءً عليه فإن القولين الثاني والثالث كلاماً صحيحاً ، أعني قول من قال إن متوفيك بمعنى : قابضك أو بمعنى : منيمك ، وإن كان الثاني منهما هو الذي عليه الأكثر ، وتقدم ذكر القائلين به ، وقال به مع مَنْ سبق ابن قتيبة في غريب القرآن : ص ١٠٦ ، ومكي في تفسير المشكل : ص ٤٩ ، وابن تيمية في الفتاوى : ٣٢٣/٤ ، والقرطبي : ٦٥/٤ ، والآلوسي : ١٧٩/٣ وغيرهم .

وتقدم أن إطلاق التوفي بمعنى القبض مشهور ، ومنه قوله تعالى ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ المائدة (١١٧) ، وكذلك إطلاق التوفي بمعنى النوم قول مشهور ومعروف لغة ، ومنه قوله تعالى

وإنما احتاج المفسرون إلى تأويل الوفاة بما ذكر ؛ لأن الصحيح أن الله رفعه إلى السماء من غير وفاة ، كما رجحه كثير من المفسرين واختاره الطبري ، ووجه ذلك أنه قد صح في الأخبار عن النبي ﷺ نزوله وقتله الدجال « ا . هـ .

= ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ الأنعام (٦٠) ، ومنه ﴿ والله يتوفى الأنفس حين موتها ... ﴾ الزمر (٤٢) .

بقي أن أقول : إن المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما من تفسير ﴿ متوفيك ﴾ بمعنى : بميتك ، فهو محمول على القول الأول ، أي أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا ، كذا أجاب عنه البيهقي فقال : « ما جاء عن ابن عباس محمول على ما قاله الضحاك وجماعة : إن في الآية تقديمًا وتأخيرًا ، معناه : إني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد إنزالك من السماء » انظره مع وجه آخر في تفسير البيهقي : ٤٦/٢ ، وهو ما قال عنه القرطبي : ٦٥/٤ : « والصحيح أن الله تعالى رفع عيسى إلى السماء من غير وفاة ولا نوم كما قاله الجمهور ، وهو الصحيح عن ابن عباس » ا . هـ .

**قلت :** والشوكاني وافق الجمهور في المضمون ولم يرجح في صفة رفع عيسى عليه السلام ، والراجح قول الجمهور كما تقدم ، أما من فسر الوفاة بالموت فقد خالف ما تواتر عليه علماء الأمة ، قال الطبري رحمه الله تعالى في معرض الرد على قول من قال : إن الوفاة هنا بمعنى الموت ، قال : « ومعلوم أنه لو كان قد أماته الله عز وجل لم يكن بالذي يمته ميتة أخرى فيجمع عليه ميتتين ؛ لأن الله عز وجل إنما أخير عباده أنه يخلقهم ثم يميتهم ثم يحييهم » ا . هـ . انظر تفسر الطبري : ٤٦٠/٦ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ﴾ آل عمران ( ٦٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : الخطاب لأهل نجران بدليل ما تقدم قبل هذه الآية<sup>(٢)</sup> .

وقيل : لليهود المدينة<sup>(٣)</sup> .

وقيل : لليهود والنصارى جميعاً<sup>(٤)</sup> ، وهو ظاهر النظم ولا وجه لتخصيصه بالبعض ؛

لأن هذه دعوة عامة لا تختص بأولئك الذين حاجوا رسول الله ﷺ .

(١) انظر فتح القدير : ٤٢٧ / ١ .

(٢) أسنده الطبري : ٤٨٤ / ٦ عن محمد بن جعفر بن الزبير والسدي وابن زيد ، وحكاه ابن الجوزي : ٣٤٠ / ١

عن مقاتل ، وحكاه القرطبي : ٦٨ / ٤ عن الحسن ، واكتفى به البغوي : ٤٩ / ٢ ، ورجحه الرازي :

٧٦ / ٨ ، وأبو حيان : ١٩٣ / ٣ .

وحجة هؤلاء أن المبالغة في قوله تعالى ﴿ قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا

وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين ﴾ آل عمران ( ٦١ ) إنما وقعت مع وفد نجران وهم

نصارى ، فالأقرب صرف الخطاب في قوله ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء ... ﴾ إليهم .

انظر البحر المحيط : ١٩٣ / ٣ ، وهو ما أشار إليه الشوكاني .

(٣) أسنده الطبري : ٤٨٣ / ٦ عن قتادة والربيع وابن جريج .

(٤) وهو قول الجمهور ، فقد اكتفى به ابن كثير : ٣٧٩ / ١ ، ورجحه الطبري : ٤٨٥ / ٦ ، وابن عطية :

١١٣ / ٣ ، والآلوسي : ١٩٣ / ٢ .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى : « فلم يكن أحد الفريقين أولى بالخطاب من الآخر ، ولادلالة على

التخصيص ، فالواجب أن يكون كل كتابي معنيًا به ؛ لأن إفراد العبادة لله وحده وإخلاص التوحيد له

واجب على كل مأمور ، واسم أهل الكتاب يلزم أهل التوراة وأهل الإنجيل ، فكان معلومًا بذلك أنه عُني

به الفريقان جميعاً » ا . هـ . وهو ما رجح به الشوكاني كما سبق .

**والحاصل** : أن القول بالعموم هو الأظهر ، كما رجحه الشوكاني ؛ لعدم ورود ما يقوي على

التخصيص ، ولما ذكره الطبري ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون ﴾ آل عمران ( ٩٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى ﴿ فلن تقبل توبتهم ﴾ مع كون التوبة مقبولة كما في الآية الأولى ، وكما في قوله تعالى ﴿ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ﴾<sup>(٢)</sup> وغير ذلك .

ف قيل : المعنى : لن تقبل توبتهم عند الموت ، قال النحاس : وهذا قول حسن ، كما في قوله تعالى ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ﴾<sup>(٣)</sup> ، وبه قال الحسن وقتادة وعطاء<sup>(٤)</sup> ، ومنه الحديث ( إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر )<sup>(٥)</sup> .

وقيل : المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل أن يكفروا ؛ لأن الكفر أوجبها<sup>(٦)</sup> .

وقيل : لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٣٩ / ١ .

(٢) الشورى (٢٥) .

(٣) النساء (١٨) ، وانظر إعراب القرآن للنحاس : ٣٩٤ / ١ .

(٤) أسنده الطبري : ٥٧٨ / ٥ عن الحسن وقتادة ، وحكاه القرطبي : ٨٤ / ٤ عن عطاء .

(٥) أخرجه أحمد في مسنده : ١٣٢ / ٢ ، والترمذي في الدعوات ح (٣٥٣٧) : ٥٤٧ / ٥ من حديث ابن عمر ،

وقال : حسن غريب ، وابن ماجه في الزهد (٤٢٥٣) : ١٤٢٠ / ٢ عن عبد الله بن عمرو ، قال في

الروائد : وفي إسناده الوليد بن مسلم مدلس ، وقد عنعنه ، وكذلك مكحول الدمشقي . انظر ابن ماجه :

١٤٢ / ٢ ، والحديث صححه الحاكم : ٢٥٧ / ٤ ، ووافقه الذهبي .

(٦) أسند نحوه الطبري : ٥٨١ / ٦ عن عكرمة وابن جريج ، وحكاه الرازي : ١١٤ / ٨ - ١١٥ عن القفال وابن

الأنباري .

(٧) أسند نحوه الطبري : ٥٧٩ / ٦ عن أبي العالية ، ونحوه اختيار الطبري ، إلا أنه جعل الآية في اليهود .

**قلت** : منشأ الاختلاف في هذه المسألة : تعارض ظاهر الآية الكريمة ، مع ظاهر الآيات الأخرى التي بين

والأولى أن يحمل عدم قبولهم التوبة على من مات كافراً غير تائب ، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة<sup>(١)</sup> .

= الله تعالى فيها أنه يقبل توبة كل تائب ، كما قال تعالى ﴿ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ﴾ .  
 (١) قلت : هذا الذي اختاره الشوكاني هو فحوى القول الأول ، وهو قول جماهير المفسرين ، فقد اختاره ابن كثير : ٣٨٨/١ ، وأبو حيان : ٢٥٤/٣ بنحوه ، والأمين الشنقيطي : ١٨١/١ ، وتقدم ذكر من اختاره من المفسرين .

قالوا : الإطلاق في قوله ﴿ لن تقبل توبتهم ﴾ يحمل على التقييد الوارد في قوله ﴿ قال إنني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار ﴾ . انظر أضواء البيان : ٢٨١/١ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾ آل عمران ( ١٠٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومن في قوله ﴿ منكم ﴾ للتبويض<sup>(٢)</sup> .

وقيل : لبيان الجنس<sup>(٣)</sup> ، ورجح الأول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٥٠ باختصار .

(٢) هذا معنى ما حكاه ابن كثير : ٣٩٨/١ عن الضحاك ، واختاره الجصاص : ٣٧/٢ ، وابن العربي : ٣٨٣/١ ، وهو رأي القرطبي : ١٠٦/٤ كما أشار إليه الشوكاني ، ومال إليه البيضاوي : ١٧٤/١ ونحوه اختيار الرازي : ١٤٦/٨ ، ورجحه أبو حيان : ٢٨٩/٣ .  
واستدل هؤلاء بدليلين :

١- قالوا : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية .

٢- لأنه أمر لا يصلح له كل أحد ، بل لا بد من أهلية تامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وإلا لترتب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفسد عظيمة . انظر البحر المحيط : ٢٩٨/٣ ، والتفسير الكبير : ١٤٦/٨ .

(٣) وهو اختيار ابن عطية : ١٨٧/٣ ، وإليه نحا الزجاج كما في المعاني له : ٤٥٢/١ ، وهو رأي البغوي : ٨٤/٢ ، واستدل الرازي لهذا القول بدليلين :

١- أن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة كما قال ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر... ﴾ آل عمران (١١٠) .

٢- هو أنه لا مكلف إلا ويجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بحسب المراتب الثلاث ، فيصبح معنى الآية على هذا : كونوا دعاة إلى الخير أمرين بالمعروف ناهين عن المنكر ، ١ . هـ بتصرف من التفسير الكبير : ١٤٥/٨ .

**وخلاصة القول** : أن الذين قالوا : إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية ، قالوا : إن

﴿ من ﴾ في قوله تعالى ﴿ ولتكن منكم أمة ﴾ للتبويض ، وهم أصحاب القول الأول ، ومن قال إنه فرض عين على كل أحد قالوا : إن ﴿ من ﴾ لبيان الجنس .

هذا ولعل الذي تسنده الأدلة هو القول الثاني ، وذلك لظاهر القرآن ، ولاتفاق الجميع أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل أحد بحسب حاله .

فروض الكفايات ، قال القرطبي : والأول أصح ، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية .

= ويمكن أن نجتمع بين القولين ونقول : نحمل القول الأول وأدلته على ان التصدي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهرًا فرض كفائي ؛ لعدم توفر الأهلية اللازمة لكل أحد .

ونحمل أدلة الفريق الثاني على أن المراد بها ما دون الجهر ، فذلك واجب على كل أحد ؛ لما ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال : « مَنْ رَأَى مَنكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » أخرجه مسلم في الإيمان من حديث أبي سعيد ح (٧٨-٤٩) : ٣٨٠/١ .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٣٩٨/١ : « والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من أفراد الأمة بحسبه » ، ثم ساق حديث أبي سعيد المتقدم .

**والحاصل** : أن الشوكاني لم يبد رأيه في هذه المسألة صراحة ، وتقدم بيان الراجح ووجه الجمع بين القولين ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ آل عمران ( ١٠٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا ﴾ هم اليهود والنصارى عند جمهور المفسرين<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هم المبتدعة من هذه الأمة<sup>(٣)</sup> .

وقيل : هم الحرورية<sup>(٤)(٥)</sup> ، والظاهر الأول » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٥٠ .

(٢) هو ما اكتفى به الطبري : ٩٢/٧ ، وأسنده عن الربيع والحسن ، واختاره الزجاج : ٤٥٢/١ ، وقال

البغوي : ٨٦/٢ : « عليه جمهور المفسرين » ، وحكاه القرطبي : ١٠٧/٤ عن جابر بن عبد الله .

(٣) حكاه القرطبي : ١٠٧/٤ ، ولم يذكر قائله ، وحكاه أبو حيان : ٢٩١/٣ عن قتادة .

(٤) هم الخوارج اجتمعوا بجزيرة الكوفة ، فكان هناك أول اجتماع لهم بها .

(٥) حكاه القرطبي : ١٠٧/٤ عن أبي أمامة ، وهو كذلك في تفسير البغوي : ٨٦/٢ .

وقد اعترض أبو حيان : ٢٩١/٣ على القولين الثاني والثالث قائلاً : « وفيه نظر فإن مبتدعة هذه الأمة

لم يكونوا إلا بعد موت النبي ﷺ بزمان ، فكيف ينهى الله المؤمنين أن يكونوا كمثل قوم ما ظهر تفرقهم

ولا بدعهم إلا بعد انقطاع الوحي » ا . هـ .

**قلت** : هو كما قال ، فيحتاج بهذه الآية على كل قوم تفرقوا واختلفوا ولكن لا نقول هم المرادون بالآية ،

الذين نهى عن التشبه بهم ما لم يكن أمرهم قبل نزول الآية .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر كما قال الشوكاني ، وقد قال به مع من سبق ابن عباس كما

أخرج عنه الطبري : ٩٣/٧ مستنداً ، قال : « نحو هذا في القرآن أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن

الاختلاف والفرقة ، وأخبرهم أنما هلك من كان قبلهم بالمرء والخصومات في دين الله » ا . هـ ، وهو

ما اكتفى به ابن كثير رحمه الله تعالى : ٣٩٨/١ .

وبناءً على قول ابن عباس فجعل الآية في عموم المتفرقين السابقين من أهل الكتاب وغيرهم وجيه ؛ لعدم

ورود ما يخص الآية بأهل الكتاب وإن كانوا أغلب ما يرد ذكره فيمن قبل أمة محمد ﷺ ، والله تعالى

أعلم .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : وهذا النهي عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل

- الأصولية ، وأما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز ، وما زال الصحابة فمن بعدهم مختلفين في أحكام الحوادث<sup>(٢)</sup> .

وفيه نظر ، فإنه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجوداً ، وتخصيص بعض مسائل الدين بجواز الاختلاف فيها دون البعض الآخر ليس بصواب فالمسائل الشرعية متساوية الأقدام في انتسابها إلى الشرع<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٥٠ .

(٢) مال إلى هذا الرأي البيضاوي : ١٧٤/١ ، والآلوسي : ٢٣-٢٥/٤ ، ونصره من المتأخرين ابن عاشور في تفسيره : ٢٤/٤ .

- (٣) وهو الأظهر ؛ لما ذكره ، فجمهور أهل العلم على أن الاختلاف مذموم كله في الأصول والفروع ، والنصوص في ذم الاختلاف بدون استثناء كثيرة جداً ، منها هذه الآية التي نحن بصددنا ، ومنها : الآية التي قبلها ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ... ﴾ آل عمران (١٠٣) ، ومنها : قوله تعالى ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء ... ﴾ الأنعام (١٥٩) ، والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة .

وفي السنة في هذا المعنى أيضاً نصوص كثيرة ، من ذلك : حديث ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « تفرق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا واحدة ... » الحديث بروايات متقاربة ، أخرجه الترمذي في الإيمان ، باب افتراق هذه الأمة : ٢٦/٥ ح (٢٦٤١) ، وأبو داود : ٤/٥ ح (٤٥٦٩) ، وابن ماجه : ١٣٢٢/٢ ح (٣٩٩٣) ، وأحمد : ١٠٢/٤ ، والحاكم في المستدرک : ٤٧٧/٤ وصححه ، وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني : ٣٥٨/١ ح (٢٠٤) ووفى الكلام حوله .

نعم ، الذين فرقوا بين الاختلاف في الأصول والفروع ، ربما يحملون هذه النصوص وما جاء في معناها إلى أن المراد النهي عن الاختلاف في الأصول ، ولا دليل عندهم على التفريق بين الأصول والفروع ، والله أعلم .

وعند التأمل وجدت الذين رخصوا في الاختلاف في الفروع ، قد استدلوا بأدلة ، منها :

- ١- آية هود ، قوله تعالى ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم ... ﴾ (١١٨) ، فإن ظاهر الآية ﴿ ولذلك خلقهم ﴾ يوهم أن الناس خلقوا

= للاختلاف ، وفي الحقيقة عند الرجوع إلى هذه الآية وما قاله أهل العلم هناك لم أجد فيه ترخيصاً

بالاختلاف بنوعيه ، ولعل المراد من تلك الآية يتضح من خلال الوقوف على النقاط التالية :

الأولى : لم يذكر في تلك الآية اختلاف مأذون فيه ، بل الاختلاف الذي ذكر الله تعالى أن الناس ما

زالوا عليه هو الاختلاف على أديان شتى ونحل مختلفة ومذاهب مخالفة لدين الحق ، أو هو الخلاف في

الدين الحق الذي جاء به الرسل الكرام ، وعلى كلا الحالين لا يمدح ذلك الاختلاف . أسند الطبري :

٥٣٤/١٥ عن عطاء والحسن ومجاهد وعكرمة وقتادة والأعمش قالوا : أي لا يزال الناس مختلفين على

أديان شتى ما بين يهودي ونصراني ومجوسي ونحو ذلك ، وصوبه الطبري رحمه الله تعالى .

الثانية : المستثنى في قوله ﴿ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ﴾ للمفسرين فيه وجهان :

منهم : من جعل الاستثناء متصلاً ، وقال : إلا من رحم ربك من أولئك المختلفين في الحق أو دين

الإسلام بهديته إلى الصواب ، وإلى اتباع ما جاءت به الرسل من لدن ربهم تبارك وتعالى . ومنهم

من جعل الاستثناء منقطعاً ، وقال : لكن من رحم ربك وهم أهل الحنيفية السمحة وقاهم الله تعالى

من شر ذلك الاختلاف ، وهو ما اكتفى به ابن كثير رحمه الله تعالى : ٤٨٢/٢ .

الثالثة : للمفسرين في المشار إليه بقوله ﴿ ولذلك خلقهم ﴾ قولان مشهوران :

الأول : أي وللرحمة خلقهم ، وهو ما أخرجه الطبري : ٥٣٦/١٥ عن مجاهد وقتادة والضحاك

وعكرمة وابن عباس كلهم قالوا : « خلقهم للرحمة ولم يخلقهم للعذاب » ، قال ابن عباس وطائوس

اليمني : لم يخلقهم ليختلفوا وإنما خلقهم للجماعة والرحمة . انظر تفسير الطبري وتفسير ابن كثير :

٤٨٢/٢ ، وحكاه عن الإمام مالك .

الثاني : وللإختلاف خلقهم أخرجه الطبري : ٥٣٥/١ عن الحسن ، ومال إليه أبو حيان :

٢٢٧/٦ ، ونسبه القاسمي : ١١٩/٩ للأكثرين ، والذين قالوا بهذا القول قدروا محذوفاً ، تقديره :

ولثمره الإختلاف من الشقاوة والسعادة خلقهم ، قال أبو حيان : « ودل على هذا المحذوف أنه

تقرر من قاعدة الشريعة أن الله تعالى خلق خلقاً للسعادة ، وخلقاً للشقاوة ثم يسر كلاً لما خلق له »

١ . هـ .

وبناءً عليه يؤول معنى الآية على القول الثاني : أن الله تعالى من قدر أنه من أهل الشقاء قدر عليه

الاستمرار على الإختلاف ، ومن قدر عليه أنه من أهل السعادة وقاه شر ذلك الإختلاف ، قال

القاسمي : ١٨٢/٩ : « واللام في ﴿ ولذلك خلقهم ﴾ للعاقبة أو للضرورة ؛ لأن حكمة خلقهم غير

هذه لقوله تعالى ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ الذاريات (٥٦) ، ولأنه لو خلقهم

للاختلاف لم يعذبهم عليه . راجع للاستزادة تفسير الطبري : ٥٣١/١٥ ، والبحر المحيط : ٢٢٧/٦ ،

= وتفسير ابن كثير : ٤٨٢/٢ ، وتفسير القاسمي : ١٨٢/٩ .

**والحاصل :** أن الآية الكريمة أعني آية سورة هود المشار إليها لا رخصة فيها لمجيزي الاختلاف في غير الأصول .

٢- وما استمسك به مَنْ أجاز الاختلاف في الفروع ، ما يروى : « اختلاف أمّتي رحمة » ، وخلاصة ما قاله النقاد حول سنده ما ذكره العجلوني ، قال في كشف الخفاء : « رواه البيهقي في المدخل بسند منقطع عن ابن عباس بلفظ : «... اختلاف أصحابي لكم رحمة» ، قال في المقاصد الحسنة : « ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني والديلمي بلفظه ، وفيه ضعيف ، وعزاه الزركشي وابن حجر في اللآئى لنصر المقدسي في الحجة مرفوعاً من غير بيان لسنده ، وعزاه العراقي لآدم بن أبي إياس في كتاب العلم والحكم بغير بيان لسنده أيضاً بلفظ : « اختلاف أصحابي رحمة لأمتي » ، وهو مرسل ضعيف ، وبهذا اللفظ أيضاً ذكره البيهقي في رسالته الأشعرية بغير إسناد... إلى آخر ما ذكره العجلوني في كشف الخفاء : ٦٤/١ رقم (١٥٣) ، وتوصل إلى أنه لا يثبت مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ ، وقد صحّ معناه عن بعض الصحابة ، والله تعالى أعلم .

٣- الأحاديث التي فيها رفع الإثم عن المجتهد ، كقوله ﷺ : « من اجتهد فأصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر واحد » أخرجه البخاري في الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ح (٧٣٥٢) : ٢٣٠/١٣ بنحوه من حديث أبي قيس .

وهذه الأحاديث فيها رفع الإثم عن الخطأ بعد الاجتهاد ، وليس فيها إذن بالاختلاف ، والله أعلم .

**والحاصل :** أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة وما عقب به على قول المرخصين للاختلاف في الفروع هو الموافق لما عليه الجمهور ، ولعله هو الراجح ، وراجع ما نقله الألوسي في تفسيره : ٣٤/٤ عن السبكي فهو نفيس جداً ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ آل عمران ( ١١٣ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ أمة قائمة ﴾ هو استئناف أيضًا يتضمن بيان الجهة التي تفاوتوا فيها من كون بعضهم أمة قائمة إلى قوله ﴿ من الصالحين ﴾ .  
قال الأخفش : التقدير : من أهل الكتاب ذو أمة أي ذو طريقة حسنة ، وأنشد :  
وهل يأتمن ذو أمة وهو طائع<sup>(٢)</sup> .

وقيل : في الكلام حذف ، والتقدير : من أهل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة ، فترك الأخرى اكتفاءً بالأولى كقول أبي ذؤيب<sup>(٣)</sup> :

عصيت إليها القلب إني لأمرها مطيع فما أدري أرشد طلابها<sup>(٤)</sup>  
أراد : أرشد أم غي<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٥٤ ، ٤٥٥ .

(٢) انظر معاني الأخفش : ١ / ٤١٩ ، ومعاني الزجاج : ١ / ٤٥٨ .

والبيت للناطقة الذبياني ، وهو في ديوانه : ص ٥١ ، والصحاح ( أمم ) ، وصدده :

حلقت فلم أترك لنفسك ريبة

والشاهد من البيت : حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ، فالتقدير : هل يأتمن ذو طريقة من طرائق

الدين . انظر الزجاج : ١ / ٤٥٨ .

فالمهم أن ﴿ أمة ﴾ في الآية الكريمة صفة محذوف أقيم المضاف إليه مقامه ، وهو اختيار الزجاج .

(٣) هو خويلد بن خالد ، أبو ذؤيب الهذلي ، جاهلي إسلامي ، مات وهو في غزوة مع ابن الزبير رضي الله

تعالى عنهما . انظر ترجمته في الشعر والشعراء : ص ٤٣٥ .

(٤) انظره في معاني القرآن للقراء : ١ / ٢٣١ ، وهو في تفسير الطبري : ٧ / ١١٩ ، وفي ديوان الهذليين :

٧٢ / ١ ، وهو قول القراء كما سيأتي .

(٥) قالوا : حذف الغي ؛ لدلالة ضده عليه . انظره في الدر المنصور : ٣ / ٣٥٥ .

قال الفراء : أمه رفع بسواء ، والتقدير : ليس يستوي أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله ، وأمة كافرة<sup>(١)</sup> ، قال النحاس : وهذا القول خطأ ؛ لأنه يرفع أمة بسواء فلا يعود على اسم ليس شيء ، ويرفع بما ليس جارياً على الفعل ، ويضم ما لا يحتاج إليه ؛ لأنه قد تقدم ذكر الكافرة فليس لإضمار هذا وجه<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو عبيدة : هذا مثل قولهم : أكلوني البراغيث ، وذهبوا أصحابك<sup>(٣)</sup> ، قال النحاس : وهذا غلط ؛ لأنه قد تقدم ذكرهم وأكلوني البراغيث لم يتقدم لهم ذكر<sup>(٤)</sup> .  
وعندي أن ما قاله الفراء قوي قويم ، وحاصله أن معنى الآية : لا يستوي أمة من أهل

(١) انظر معاني القرآن للفراء : ٢٣٠/١ .

(٢) انظر إعراب القرآن للنحاس : ٤٠١/١ ، ومن رده كذلك الطبري : ١٢٠/٧ قائلاً : « يجوز حذف الثاني فيما إذا كان الكلام مكتفياً بواحد دون ما كان ناقصاً عن ذلك » .

وقال العكبري : ١٤٦/١ : « وقول الفراء ضعيف في المعنى والإعراب ؛ لأنه منقطع عما قبله » .

(٣) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ١٠١/١ ، ومفاد هذا القول أن الواو في ﴿ ليسوا ﴾ علامة جمع ، وليست ضميراً ، و﴿ أمة ﴾ على هذا اسم ليس ، وقائمة صفتها .

(٤) انظر إعراب القرآن للنحاس : ٤٠١/١ ، ورد هذا ابن عطية : ١٩٩/٣ قائلاً : « وما قاله أبو عبيدة خطأ مردود » . وقال في الدر المصون : ٣٥٤/٣ : « وهي لغة ضعيفة ، والتقدير الذي يصح به المعنى كما نحأ إليه أبو عبيدة : ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة موصوفة بما ذكر ، وأمة كافرة . وقال العكبري : ١٤٦/١ : « وهذا ضعيف ؛ إذ ليس الغرض بيان التفاوت بل الغرض أن من أهل الكتاب مؤمناً وكافراً » .  
والخلاصة أن جملة ما ورد عن النحاة في إعراب أمة قائمة :

١- أنها مضافة إلى محذوف ، فلما حذف أقيمت مقامه ، وهو قول الأخفش والزجاج .

٢- أن في الكلام حذفاً ، فترك أحد المحذوفين اكتفاء بالآخر ، وهو قول الفراء كما تقدم .

٣- أنه مثل قولهم : أكلوني البراغيث ، وهو قول أبي عبيدة ، والشوكاني رجح قول الفراء ، وهذا القول معترض عليه على ما سبق .

بينما رجح العكبري : ١٤٦/١ ، وأبو حيان : ٣٠٨/٣ أن ﴿ أمة ﴾ مبتدأ ، و﴿ قائمة ﴾ نعت له ، والجار قبله خبره .

**قلت :** ولعل هذا الأخير هو الأظهر ، وهو الأسلم عن الاعتراض ، والعلم عند الله تعالى .

الكتاب شأنها كذا وأمة أخرى شأنها كذا ، وليس تقدير هذا المحذوف من باب تقدير ما لا حاجة إليه كما قال النحاس ، فإن تقدم ذكر الكافرة لا يفيد مفاد ذكرها هاهنا ، وأما قوله : إنه لا يعود على اسم ليس شيء فيرده أن تقدير العائد شائع مشتهر عند أهل الفن ، وأما قوله : يرفع بما ليس جارياً على الفعل فغير مسلم .»  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وظاهر الآية أنهم يتلون آيات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلاة بصلاة معينة .

وقيل : المراد بها الصلاة بين العشاءين<sup>(٢)</sup> .

وقيل : صلاة الليل مطلقاً<sup>(٣)</sup> .»

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٥ / ١ .

(٢) أسنده الطبري : ١٢٩/٧ عن سفيان الثوري ، وأخرج نحوه عن ابن مسعود ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ١٩/٢ عن مجاهد .

وروجه ما ذهب إليه أصحاب هذا القول أن أهل الكتاب لا يصلون صلاة العتمة ، كما أخرج الطبري بسنده عن ابن مسعود قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن ننتظر العشاء - يريد العتمة - فقال لنا : ما على الأرض أحد من أهل الأديان ينتظر هذه الصلاة في هذا الوقت غيركم » انظره في تفسير الطبري : ١٢٨/٧ .

قال أحمد محمد شاكر : والحديث ثابت بإسناد آخر غير إسناد الطبري . وأخرجه أحمد : ٣٩٦/١ (٣٧٦٠) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ٣١٢/١ ، وقال رجال أحمد ثقات غير عاصم بن أبي النجود ، وهو مختلف في الاحتجاج به ، وحسنه السيوطي : ١١٦/٢ كما في الدر المنثور .

(٣) أسنده الطبري : ١٢٦/٧ عن السدي .

**والحاصل** : أن الأظهر عدم تخصيص الصلاة بصلاة معينة كما ذهب إليه الشوكاني ، وهو ما رجحه الطبري : ١٢٩/٧ ، وابن كثير : ٤٠٤/١ ، ويؤيده سبب النزول ، فقد أخرج الواحدي في أسباب النزول : ص ٨٨ أن الآية الكريمة نزلت فيمن أسلم من أهل الكتاب كابن سلام وثعلبة بن سعد وأسيد بن سعة وغيرهم ، وقال : هذا قول ابن عباس ومقاتل . **قلت** : ولا شك حيثئذ أن الثناء يشمل مدحهم بالصلاة مطلقاً دون تخصيص صلاة معينة ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ وهم يسجدون ﴾ ظاهره أن التلاوة كائنة منهم في حال السجود ، ولا يصح ذلك إذا كان المراد بهذه الأمة الموصوفة في الآية من قد أسلم من أهل الكتاب ؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ النهي عن قراءة القرآن في السجود<sup>(٢)</sup> ، فلا بد من تأويل هذا الظاهر بقوله ﴿ وهم يسجدون ﴾ وهم يصلون كما قاله الفراء والزجاج<sup>(٣)</sup> ، وإنما عبر بالسجود عن مجموع الصلاة ؛ لما فيه من الخضوع والتذلل . »

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٥ / ١ .

(٢) يشير إلى حديث ابن عباس المرفوع ، وفيه : « ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راکعًا أو ساجدًا » أخرجه مسلم في الصلاة ، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود ح (٢٠٧/٤٧٩) : ٤٤٤/٤ .

(٣) انظر معاني القرآن للفراء : ٢٣١/١ ، ومعاني الزجاج : ٤٥٩/١ ، وبه قال البغوي : ٩٣/٢ ، والقرطبي : ١١٣/٤ ، وابن جزى : ١١٦/١ ، والبيضاوي : ١٧٦/١ ، والآلوسي : ٣٣/٤ ، وحكاه ابن الجوزي : ١١٩/٢ عن مقاتل .

بينما ذهب الطبري : ١٢٩/٧ إلى أن المعنى : يتلون آيات الله أثناء الليل في صلاتهم وهم مع ذلك يسجدون فيها ، وأيده ابن عطية : ٢٠٢/٣ ، وقال : « إن الآية على ما قاله الطبري فيها مزيد ثناء لأولئك ، فهم يتلون آيات الله أثناء الليل ، ومع ذلك هم يسجدون لله تعالى » ا . ه .

**والحاصل** : أن المعنى على قول الجمهور ، وهو المختار عند الشوكاني : يتلون آيات الله أثناء الليل في صلاتهم ، وإنما عدل عن الصلاة إلى لفظ السجود ؛ لأنه أظهر ما يكون في الخضوع والتذلل .

بينما المعنى على قول الطبري : يتلون آيات الله أثناء الليل في صلاتهم وهم مع ذلك يسجدون لله تعالى . والذي يظهر أن قول الطبري يشمل قول الجمهور وزيادة ، وهو المتمشي مع ظاهر الآية الكريمة ، ولا يرجح سبب النزول قول الجمهور كما قال الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَوْمَنونَ باللهِ واليومِ الآخرِ ويأمرونَ بالمعروفِ وينهونَ عن المنكرِ ويسارعونَ في الخيراتِ وأولئك من الصالحين ﴾ آل عمران ( ١١٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ وأولئك من الصالحين ﴾ من جملتهم<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : ﴿ من ﴾ بمعنى مع أي مع الصالحين ، وهم الصحابة رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> ،  
والظاهر أن المراد كل صالح ، والإشارة بقوله ﴿ أولئك ﴾ إلى الأمة الموصوفة بتلك  
الصفات » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٥ / ١ .

(٢) وعليه جمهور المفسرين ، قال الطبري : ١٣٠ / ٧ : « هذا خير منه تعالى أن من هذه صفتهم من أهل الكتاب هم من عداد الصالحين » ١ . هـ . وقال ابن العربي : ٣٨٦ / ١ : « وأجمع المفسرون أن هذه الآية نزلت فيمن أسلم من أهل الكتاب ، وعليه يدل ظاهر القرآن » ١ . هـ ، وهو رأي ابن كثير : ٤٠٦ / ١ ، والرازي : ١١٦ / ٨ وغيرهم .

(٣) قال بهذا القول القرطبي : ١١٣ / ٤ ، ولم يوافقه أحد من المفسرين .

**والحاصل** : أن الأول هو الراجح ، وهو قول الجمهور ، والمختار عند الشوكاني ؛ لأن الثاني لا دليل عليه ، ولا موجب للقول به ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿إِن الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تَغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ آل عمران ( ١١٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿إِن الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قيل : هم بنو قريظة والنضير ، قال مقاتل : لما ذكر تعالى مؤمني أهل الكتاب ذكر كفارهم في هذه الآية<sup>(٢)</sup> .  
والظاهر أن المراد بذلك : كل من كفر بما يجب الإيمان به »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٦ / ١ .

(٢) حكاة القرطبي : ١١٤ / ٤ عن مقاتل ، وحكاة الرازي : ١٦٨ / ٨ عن ابن عباس وذكر قولاً ثالثاً ، وهو أن الآية نزلت في المشركين .

(٣) **قلت** : وهو قول جمهور المفسرين ، فقد اختاره الطبري : ١٣٣ / ٧ ، وابن عطية : ٢٠٤ / ٣ ، والرازي : ١٦٨ / ٨ ، وابن كثير : ٤٠٦ / ١ وغيرهم .

قال الرازي مؤيداً القول بالعموم : « ولا دليل يوجب التخصيص ، فوجب إجراؤه على عمومه » .  
**والحاصل** : أن القول بالعموم هو الأولى ، وهو ما اختاره الشوكاني ؛ لأنه لا دليل على التخصيص ، وقد تقدم أن العبرة بعموم اللفظ ، وهو ما قرره الرازي ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكبتهم فينقلبوا خائنين ﴾ آل عمران ( ١٢٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ يكبتهم ﴾ يجزئهم ، والمكبوت الخزون .  
وقال بعض أهل اللغة : معناه : يكبدهم أي يصيبهم بالحزن والغيب في أكبادهم<sup>(٢)</sup> ،  
وهو غير صحيح ، فإن معنى كبت : أحزن وأغاظ وأذل ، ومعنى كبد : أصاب  
الكبد » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٦٠ .

**كَبَتَ** : ( كبت ) في اللغة تأتي لمعان ، منها : الرد بعنف ، ومنها : كبت بمعنى : صرعه ، ومنها : الصرغ  
عن الشيء .

قال أبو عبيدة : ١٠٣/١ : « تقول العرب : كبت الله لوجهه : أي صرعه الله » ، وقال ابن فارس :  
١٥٢/٥ ( كبت ) : « الكاف والباء والتاء (ك،ب،ت) تدل على كلمة واحدة ، وهي من الإذلال  
والصرغ عن الشيء ، يقال : كبت الله العدو يكبته إذا صرفه وأذله » ، وقال الراغب : ص ٤١٨ :  
الكبت هو الرد بعنف .

(٢) ذكره ابن عطية : ٢٢٥/٣ عن النقاش وغيره ، قالوا : التاء بدل من دال كبتة ، أصله كبد فعل به ما  
يؤذي كبد ، ا . هـ .

قال أبو حيان : ٣٣٧/٣ : « ويدل عليه قراءة أبي مجلز ﴿ أو يكبدهم ﴾ بالدال ، والعرب تبدل التاء من  
الدال كقولهم : هرت الثوت وهرده ، وسبت رأسه وسبده » ا . هـ . وهو ما حكاه ابن الجوزي : ٢٧/٢ :  
عن ابن قتيبة .

**والماصل** : أن الذي عليه جمهور المفسرين أن معنى ﴿ يكبتهم ﴾ أي يجزئهم ، فهو ما قال به الطبري :  
١٩٠/٧ ، وأسنده عن الربيع وقتادة ، وبه بدأ أبو حيان : ٣٣٧/٣ ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٧/٢ عن ابن  
عباس ، وهو قول ابن عطية : ٢٢٥/٣ .

وقال الزجاج : ٤٦٧/١ : « يهزمهم ، وحكاه أبو حيان عن ابن عباس ، ويعرف في اللغة : كبتهم بمعنى :  
ردهم وصرعهم وصرفهم ، وكبد بمعنى : أصابهم بما يجزئهم في أكبادهم » ، وقد تقدم ، وقد نصره  
الآلوسي : ٤٩/٤ . وما بدأ به الشوكاني وضعف خلافه فهو قول القرطبي : ١٢٧/٤ .

وأما ما عقب به على القول الثاني بقوله : وهو غير صحيح ، فغير صحيح رده ، بل هو قول معتبر عن أهل  
اللغة ، قال ابن قتيبة : « أهل النظر يرون أن التاء منقلبة عن دال ، كأن الأصل فيه : يكبدهم » . إذا شهرة  
هذا القول تغني عن رده ودفعه ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَنْفَقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْحَسَنِينَ ﴾ آل عمران ( ١٣٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واللام في ﴿ الْحَسَنِينَ ﴾ يجوز أن تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من هؤلاء وغيرهم<sup>(٢)</sup> ، ويجوز أن تكون للعهد فيختص بالمذكورين .  
والأول أولى اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السياق فيدخل تحته كل مَنْ صدر منه مسمى الإحسان » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٦٤ .

(٢) مراده بـ ( هؤلاء ) الذين ورد الثناء عليهم بصدر الآية ، والآية التي قبلها ، وهو قول جمهور المفسرين قالوا : إن الألف واللام للجنس فيدخل فيه كل محسن ، قال أبو حيان : ٣ / ٣٤٧ : « وهو الأظهر ليعم المذكورين وغيرهم » . وانظر القولين في البحر المحيط : ٣ / ٣٤٧ ، وتفسير البيضاوي : ١ / ١٨٠ .  
**والحاصل** : أن قول الجمهور هو الراجح ، ولا صارف إلى التخصيص ، وتقدم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السياق والسبب . انظر اختيار الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ... ﴾ البقرة ( ١٥٩ ) ص ( ٠٨ ) ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون \* أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين ﴾ آل عمران ( ١٣٦، ١٣٥ ) .  
قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾ هذا مبتدأ ، وخبره ﴿ أولئك جزاؤهم ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معطوف على ﴿ المتقين ﴾<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى .

وهؤلاء هم صنف دون الصنف الأول ملحقين بهم وهم التوابون .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٦٤ .

(٢) أي في صدر الآية الثانية ، وهو ما رجحه ابن عطية : ٢٣٤ / ٣ ، وتبعه القرطبي : ١٢٥ / ٤ ، ونصره أبو حيان : ٣٤٨ / ٣ قائلاً : « والعطف مشعر بالمغايرة ، لما ذكر الصنف الأعلى وهم المتقون الموصوفون بتلك الصفة الجميلة ذكر من دونهم ممن قارف المعاصي ، وتاب واقلع وليس من باب عطف الصفات واتحاد الموصوف » ١ . هـ .

وأيد هؤلاء مذهبهم بما ذكر أن الآية نزلت في مذنب بعينه ، أذنب ثم استغفر على اختلاف بينهم في ذلك . انظر تفسر الطبري : ٧ / ٢١٩ .

(٣) أسنده الطبري : ٧ / ٢١٧ عن الحسن ، ورجحه الفخر الرازي : ٩ / ٩ ، وهو ما اختاره الطبري : ٧ / ٢١٧ قائلاً : « وجميع هذه النعوت ، ومنها : ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة ﴾ من صفة المتقين الذين قال الله تعالى فيهم ﴿ وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين... ﴾ » ١ . هـ .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو الأظهر ؛ لما يلي :

١- لأن الظاهر من السياق أنه متصل ، فجميع ما ذكر بعد المتقين بمثابة البيان عن صفاتهم ، أما جعل آخر الآية في صنف غير من وردت فيهم الصفات السابقة كما يقوله أصحاب القول الأول فيفصل النظم ، وهو متحد .

٢- ما تقرر أن ورود سبب خاص لا يقصر باللفظ عن إفادة العموم .

٣- فصل السياق اللاحق عن الأول يوهم أنه ليس من صفات المتقين أنهم إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله وعادوا ، وليس الأمر كذلك ، بل هذه الصفة من أكد صفات المتقين ، والوقوع في عظام الذنوب يحصل من كل أحد ، ويمتاز أهل التقوى بسرعة الأوبة والندم ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ إِن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين ﴾ آل عمران ( ١٤٠ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمعنى : إن نالوا منكم يوم أحد فقد نلتهم منهم يوم بدر ، فلا تهنوا لما أصابكم في هذا اليوم ، فإنهم لم يهنوا لما أصابهم في ذلك اليوم وأنتم أولى بالصبر منهم<sup>(٢)</sup> . »

وقيل : إن المراد بما أصاب المؤمنين والكافرين في هذا اليوم<sup>(٣)</sup> ، فإن المسلمين انتصروا عليهم في الابتداء ، فأصابوا منهم جماعة ، ثم انتصر الكفار عليهم فأصابوا منهم ، والأول أولى ؛ لأن ما أصابه المسلمون من الكفار في هذا اليوم لم يكن مثل ما أصابوه منهم فيه . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٦٧ .

(٢) وهو قول عامة المفسرين ، فقد أسنده الطبري : ٢٣٧/٧ عن مجاهد والحسن والربيع وقتادة ، وهو قول ابن عطية : ٢٤١/٣ ، والبغوي : ١١٠/٢ ، والقرطبي : ١٤٠/٤ ، والبيضاوي : ١٨١/١ ، كل هؤلاء لم يوردوا إلا القول المشار إليه أولاً .

(٣) أي يوم أحد ، وقد حكى هذا ابن جزى : ١١٩/١ ، والرازي : ١٣ / ٩ .

**قلت** : اعلم أن السياق فيه قرينة تؤيد كلاً من القولين . قال في أضواء البيان : ٢٨٩/١ : « قال بعض العلماء : وقرينة السياق تدل على أن القرح الذي أصاب المشركين وما وقع بهم يوم أحد ؛ لأن الكلام في وقعة أحد ولكن التثنية في قوله ﴿ مثليها ﴾\* تدل على أن القرح الذي أصاب المشركين ما وقع بهم يوم بدر ؛ لأنه لم ينقل أحد أن الكفار يوم أحد أصيبوا بمثلي ما أصيب به المسلمون » ا . هـ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر كما اختاره الشوكاني ، وهو قول جماهير المفسرين ؛ لأن السياق كله في وقعة أحد ، ولما ذكره الشوكاني أن ما أصابه المسلمون يوم أحد لم يكن مثل ما أصابه الكفار منهم فيه ، وهو ما قرره الأمين الشنقيطي كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

✽ أُرِيدَ بِهِيَ (١٦٥) سَهْمُهُ بِسُورَةٍ .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ تلك الأيام ﴾ : ﴿ تلك ﴾ مبتدأ ، و ﴿ الأيام ﴾ صفته ، والخبر ﴿ نداؤها ﴾ ، ويجوز أن تكون ﴿ الأيام ﴾ خبراً ، و ﴿ نداؤها ﴾ حالا ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦٧ / ١ .

(٢) قلت : جملة ما ذكره العربون في ﴿ الأيام ﴾ أنها صفة لـ ﴿ تلك ﴾ أو بدل أو عطف بيان ، والخبر ﴿ نداؤها ﴾ ، أو خبر لـ ﴿ تلك ﴾ و ﴿ نداؤها ﴾ جملة حالية ، والقولان كلاهما جائز وليس كما قال الشوكاني إن الأول أولى . انظر الإملاء : ١٥٠ / ١ ، والبحر المحيط : ٣٥٤ / ٣ ، والدر المصون : ٤٠٤ / ٣ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين ﴾ آل عمران ( ١٤٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : المراد بقوله ﴿ واغفر لنا ذنوبنا ﴾ الصغائر ، وقوله ﴿ وإسرافنا في أمرنا ﴾ هي الكبائر<sup>(٢)</sup> .

والظاهر أن الذنوب تعم كل ما يسمى ذنباً من صغيرة أو كبيرة ، والإسراف ما فيه مجاوزة للحد فهو من عطف الخاص على العام » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦٩ / ١ .

(٢) أسند هذا القول الطبري : ٢٧٢/٧ عن الضحاك ، ومال إليه الطبري والرازي : ٢٤/٩ واكتفى بذكره البغوي : ١١٧/٢ ، والقرطبي : ١٤٩/٤ ، بينما ذهب ابن عطية : ٢٥٩/٣ ، وأبو حيان : ٣٧٤/٣ إلى أن مجيء الإسراف بعد ذكر الذنب من باب التأكيد وشمول الذنوب ، وهو نحو ما مال إليه الشوكاني كما سبق .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني هو الظاهر في هذه المسألة ، وذلك لاتفاق الجميع أن الذنوب تشمل الصغائر والكبائر ، ولعدم ورود دليل على التقسيم المذكور ، وإنما غاية ما هنالك ذكر الإسراف وهو من باب التأكيد ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً يغشى طائفة منكم وطائفة قد أهمتهم أنفسهم يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية ... ﴾ آل عمران ( ١٥٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الأمانة منصوبة بـ ﴿ أنزل ﴾ و ﴿ نعاساً ﴾ بدل منها أو عطف بيان أو مفعول له .

وأما ما قيل من أن ﴿ أمانة ﴾ حال من ﴿ نعاساً ﴾ مقدمة عليه ، أو حال من المخاطبين أو مفعول له فبعيد<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٧٤ / ١ .

(٢) قال صاحب الدر المصون : ٤٤٤ / ٣ : « في نصب كل من ﴿ أمانة نعاساً ﴾ أربعة أوجه :

الأول من وجوه ﴿ أمانة ﴾ : أنها مفعول ﴿ أنزل ﴾ .

الثاني : أنها حال من ﴿ نعاساً ﴾ ؛ لأنها في الأصل صفة نكرة فلما قدمت نصبت حالاً .

الثالث : أنها مفعول من أجله ، وهو فاسد ؛ لعدم اتحاد فاعل ﴿ أنزل ﴾ وفاعل ﴿ أمانة ﴾ ، ففاعل ﴿ أنزل ﴾ هو الله ، وفاعل النعاس هو المنزل عليهم .

الرابع : أنها حال من المخاطبين في ﴿ عليكم ﴾ ، وأما ﴿ نعاساً ﴾ فإن أعربنا ﴿ أمانة ﴾ مفعولاً به كان بدلاً ، وهو بدل اشتمال ، أو عطف بيان عند غير الجمهور ، أو مفعولاً من أجله ، وهو مردود بما تقدم ، وإن أعربنا ﴿ أمانة ﴾ حالاً كان مفعولاً بـ ﴿ أنزل ﴾ عطف على قوله ﴿ فأتأثبكم ... ﴾ .

**قلت** : وهذا خلاصة ما ذكره الزمخشري : ٢٢٤ / ١ ، والعكبري : ١٥٤ / ١ ، وأبو حيان : ٣٩٠ / ٣ ، وبناءً عليه فلعل قول الشوكاني « فبعيد » ينصرف إلى إعراب ﴿ أمانة ﴾ مفعول له ، وقد تقدم وجه رده ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانقضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﴾ آل عمران ( ١٥٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ﴿ وما ﴾ في قوله ﴿ فبما رحمة من الله ﴾ مزيدة للتأكيد ، قاله سيبويه وغيره<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٧٦ / ١ .

(٢) وهو قول جلة المفسرين والنحاة ، وحكى الزجاج : ٤٨٢ / ١ الإجماع عليه ، وانظر الإملاء : ١٥٥ / ١ ، ومعاني الفراء : ٢٤٤ / ١ ، ومعاني الأخفش : ٢٢٠ / ١ ، قال الزجاج : « ﴿ إن ﴾ ما ﴾ صلة لا تمنع الباء من عملها فيما عملت ، إلا أن ﴿ ما ﴾ قد أحدثت بدخولها تأكيد المعنى » .

وقال ابن عطية : ٢٧٩ / ٣ : « ﴿ وما ﴾ قد جرد عنها معنى النفي ودخلت للتأكيد ، وليست بزائدة على الإطلاق » .

وقال الرازي : ٥١ / ٩ : « قال المحققون : دخول اللفظ المهمل الرفع في كلام أحكم الحاكمين غير جائز » ، وتعقبه أبو حيان : ٤٠٧ / ٣ قائلاً : « وهو الصحيح ، لكن زيادة ﴿ ما ﴾ للتوكيد لا ينكره في أماكنه من له أدنى تعلق بالعربية فضلاً عما يتعاطى تفسير كلام الله ، وزيادتها بين مجروراتها شيء معروف في اللسان مقرر في العربية ، وذهب بعض الناس إلى أنها منكرة تامة ، و﴿ رحمة ﴾ بدل منها ، وكان قائل هذا القول يفر من إطلاق الزيادة عليها » ا. هـ .

**قلت** : ويظهر من خلال ما تقدم أن إطلاق الزيادة على أي حرف في كتاب الله لا يعني أنه مهمل ، أو لا معنى له ، أو أنه يجوز إسقاطه ولكن المراد أنه زائد إعرابياً ، أو أنه كف عن عمله ، أو أنه لم يمنع ما قبله من العمل بما بعده ، كما تقدم عن الزجاج ، وكما قال أبو حيان : ٤٠٨ / ٣ : « ﴿ ما ﴾ في هذا المكان مهملة كما قد يتوهم » ا. هـ ، ونحوه قول ابن كثير : ٤٠ / ١ عند ذكر الحروف المقطعة ، قال : « لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه وتعالى عبثاً ولا سدى ، ومن قال من الجهلة : إن في القرآن ما هو تعبد لا معنى له فقد أخطأ خطأ كبيراً » ا. هـ .

وإذا فهم هذا المعنى وهو أن ﴿ ما ﴾ وإن زادت في الإعراب فهي قد أفادت معنى التوكيد .

وقال ابن كيسان : إنها نكرة في موضع جر بالباء ، و﴿رحمة﴾ بدل منها<sup>(١)</sup> .  
والأول أولى بقواعد العربية ، ومثله ﴿فبما نقضهم ميثاقهم...﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) حكى هذا القول عن ابن كيسان مكى بن أبي طالب في المشكل : ١٦٥/١ ، وانظر الدر المصون :  
٤٦١/٣ ، والقرطبي : ١٦٠/٤ ، ويفرغ عن هذا القول إنها غير مزيدة ، بل هي نكرة وجهان :  
الأول : أنها موصوفة بـ ﴿رحمة﴾ ، أي فيشيء رحمه .  
الثاني : أنها غير موصوفة ، و﴿رحمة﴾ بدل منها ، كأنه أبهم ثم بين بالإبدال ، وقال أبو حيان :  
٤٠٨/٣ : « وجوز بعض الناس أن ﴿ما﴾ استفهامية للتعجب ، والتقدير : فأي رحمة لنت لهم ، وهو  
بعيد لوجهين :

أحدهما : أنه لا تضاف ( ما ) الاستفهامية ، ولا أسماء الاستفهام غير أي بلا خلاف .  
والثاني : إذا لم تصح الإضافة فيكون الإعراب بدلاً ، وإذا كان بدلاً من اسم الاستفهام فلا بد من  
إعادة همزة الاستفهام في البديل ، وهو لا يصح « ا . هـ بتصرف .  
**والحاصل** : أن القول الأول الذي اختاره الشوكاني هو الراجح ، وهو ما عليه جمهور النحاة والمفسرين ،  
أما القول الثاني ففيه تكلف ، الغاية منه الابتعاد عن دعوى زيادة ﴿ما﴾ ، وقد تم الجواب عن ذلك ،  
والعلم عند الله تعالى .

(٢) النساء (١٥٥) .



قال تعالى : ﴿أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير﴾ آل عمران (١٦٥) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿قل هو من عند أنفسكم﴾ أي هذا الذي سألتكم عنه هو من عند أنفسكم بسبب مخالفة الرماة لما أمرهم به النبي ﷺ من لزوم المكان الذي عينه لهم ، وعدم مفارقتهم له على كل حال<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن المراد بقوله ﴿هو من عند أنفسكم﴾ خروجهم من المدينة<sup>(٣)</sup> ، ويرده أن الوعد بالنصر إنما كان بعد ذلك .

وقيل : هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٧٩ .

(٢) حكاه ابن الجوزي : ٢ / ٢٥٠ عن ابن عباس ومقاتل ، وحكاه ابن كثير : ١ / ٤٣٤ عن ابن إسحاق والربيع بن أنس والسدي ، وبه بدأ القرطبي : ٤ / ١٧٠ .

(٣) نسبه ابن عطية : ٣ / ٢٨٩ ، وتبعه أبو حيان : ٣ / ٤٢١ للجمهور ، وأسند الطبري : ٧ / ٣٧٢ عن قتادة والربيع بن أنس وعكرمة والحسن وابن جريج ، والإشكال الذي أورده الشوكاني على هذا القول بينه أبو السعود في إرشاد العقل السليم : ٢ / ١٠٩ بقوله : « وقيل باختيارهم الخروج من المدينة ، ويأباه أن الوعد بالنصر كان بعد ذلك كما ذكر عند قوله تعالى ﴿ولقد صدقكم الله وعده...﴾ آل عمران (١٥٢) ، وأن عمل النبي ﷺ بموجبه قد رفع الحظر عنه وخفف جنايتهم فيه » . ا . هـ .

(٤) وهو ما روي معناه عن ابن عمر كما قال أبو حيان : ٣ / ٤٢١ ، وقال به علي بن أبي طالب والحسن كما في تفسير ابن كثير : ١ / ٤٣٤ ، وأسند الطبري : ٧ / ٣٧٦ عن علي رضي الله عنه . وهو ما اكتفى به البغوي : ٢ / ١٢٩ ، ويستدل لهذا القول بما أخرجه الطبري : ٧ / ٣٥٧ عن علي رضي الله عنه قال : « جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسارى ، وقد أمرك أن تخبرهم بين أمرين إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم ، فاختاروا الفداء على أن يستشهد من المسلمين عدة الأسرى » أخرجه الطبري عن علي رضي الله عنه مرسلًا ومرفوعًا ، وأخرجه ابن أبي شيبه في المغازي (١٨٥٣٤) ، والترمذي في السير (١٥٦٧) : ٤ / ١٣٥ بنحوه ، وقال : حسن غريب ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي : ٢ / ١١٠ ح (١٢٧٢) ، وذكره ابن كثير في التفسير : ١ / ٤٣٤ .

= **قلت** : الجميع يصلح أن يكون مؤهلاً للعذاب الذي حل بالمسلمين ، كما قال أبو حيان : ٤٢١/٣ : وقد لخص الزمخشري هذه الأقوال الثلاثة أحسن تلخيص فقال : المعنى أتم السبب فيما أصابكم لاختيار الخروج من المدينة أو لتخليكم عن المركز أو لأخذكم الفداء من أسارى بدر قبل أن يؤذن لكم ، انتهى ، ولم يعين الله تعالى السبب ما هو لطفاً بالمؤمنين في خطابه تعالى لهم ، ا . هـ . انظر البحر المحيط : ٤٢١/٣ ، والكشاف : ٢٢٨/١ ، ونحوه مال إليه الرازي : ٦٧/٩ .

بينما مال الشنقيطي : ٢٩٨/١ إلى القول الثاني قائلاً : « ذكر تعالى في هذه الآية أن ما أصاب المسلمين يوم أحد إنما جاءهم من قبل أنفسهم ولم يبين تفصيل ذلك ، ولكنه فصله في موضع آخر ، وهو قوله ﴿ حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم ... ﴾ آل عمران (١٥٢) ، وهذا هو الظاهر في معنى الآية ؛ لأن خير ما يبين به القرآن القرآن » ا . هـ .

**قلت** : وما قاله وجيه سيما وقد استشكل مَنْ ذهب إلى القول الثالث المبني على حديث التخيير ما نزل من المعاتبة منه سبحانه وتعالى على أخذ الفداء ﴿ ما كان لبي أن يكون له أسرى حتى يشخن في الأرض ... ﴾ الأنفال (٦٧) ، وما روي من يكائه ﷺ هو وأبو بكر بسبب تلك المعاتبة ، ولو كان أخذهم الفداء بعد تخييرهم لما عوتبوا عليه . انظر فتح القدير : ٤٨٠-٤٨١ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر عندي - والعلم عند الله تعالى - وذلك لورود الاعتراض على القولين الآخرين ، ولأن ما حصل من الرماة يوم أحد هو أشهر ما قيل إن ما حل بالمسلمين إنما هو بسببه ، أما ما قاله الشنقيطي فلا يسعفه ما ذكره أبو السعود . كما تقدم عند ورود القول الثاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون ﴾ آل عمران ( ١٦٧ ) .

قال الشوكاني <sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لو نعلم قتالاً ﴾ أي أنه سيكون قتالاً لاتبعناكم وقاتلنا معكم ولكنه لا قتال هنالك <sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : لو كنا نقدر على القتال ونحسنه لاتبعناكم وقاتلنا معكم ولكننا لا نقدر على ذلك ولا نحسنه ، وعبر عن نفي القدرة على القتال بنفي العلم به لكونها مستلزمة له ، وفيه بعد لا ملجئ إليه <sup>(٣)</sup> .

وقيل : لو نعلم ما يصح أن يسمى قتالاً لاتبعناكم ، ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال ولكنه إلقاء بالنفس إلى التهلكة ، وفيه بعد دون الأول <sup>(٤)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٧٩ / ١ مع اختصار يسير .

(٢) هو قول الجمهور ، فقد أسنده الطبري : ٣٨٠ / ٧ عن مجاهد ، وحكاه ابن الجوزي : ٥٤ / ٢ عن ابن إسحاق ، ويبينه ما ذكره ابن كثير : ٤٣٤ / ١ عن عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنهما أنه قال للمنافقين حينما انخزلوا عن رسول الله ومن معه ، قال : « يا قوم أذكركم الله أن لا تخذلوا نبيكم وقومكم ، قال المنافقون : لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ولكن لا نرى أن يكون قتال ... » وأخرجه الطبري رحمه الله تعالى : ٣٧٩ / ٧ مطولاً ، ومفاده أن أولئك المنافقين لا يعلمون بوقوع القتال . انظر البحر المحيط : ٤٢٤ / ٣ .

(٣) ، (٤) حكى القولين ابن الجوزي : ٥٤ / ٢ ، والرازي : ٧٠ / ٩ بدون نسبة .

**والحاصل :** أن القول الأول هو الظاهر ، وقد تفوه أولئك المنافقون بهذا الكلام استهزاءً وسخرية كما قاله الرازي : ٧٠ / ٩ ، ويمكن أن يصدر منهم مثل ما ورد في القولين الآخرين ، لكن القول الثاني فيه تكلف ، والثالث يبعده ما هو معلوم عن حال المنافقين ، وأن الذي قصدوه التخذيل وتفريق الصف ، وهذه الغاية تصح على القول الأول كذلك ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يرزقون ﴾ آل

عمران ( ١٦٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في الشهداء المذكورين في هذه الآية من هم ؟ فقيل : شهداء أحد<sup>(٢)</sup> .

وقيل : شهداء بدر ، وقيل شهداء بئر معونة<sup>(٣)</sup> .

وعلى فرض أنها نزلت في سبب خاص فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص

السبب<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٨١ .

(٢) هذا أشهر ما ذكره المفسرون ، وذلك لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « نزلت هذه الآية في حمزة وأصحابه » وفي رواية عنه : « قال رسول الله ﷺ : لما أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا : يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا في الجهاد ولا يتكلموا عن الحرب ، فقال الله عز وجل : أنا أبلغهم عنكم ، فنزلت » الحديث ، أخرجه أحمد : ١ / ٢٦٦ ، وأبو داود في الجهاد : ٣ / ٧٣ (٢٥٢٠) ، والحاكم : ٢ / ٢٩٨ ، ٢٩٧ ، وصححه ، وقال : على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وأخرجه الطبري : ٧ / ٣٨٦ ، وقد بين المحقق طرقه ووفى الكلام حوله ، وذكره ابن كثير في تفسيره : ١ / ٤٣٦ ، وذكر طرقه بما لا مزيد عليه ، وعزاه ابن حجر في الكافي الشافعي : ص ٣٤ لابن أبي شيبه وأبي يعلى والبخاري كلهم من حديث ابن عباس ، وأصل الحديث عند مسلم من حديث ابن مسعود في الإمارة : (١٢١ / ١٨٨٧) ، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون : ١٣ / ٣٤ ، وهذا القول مروى عن ابن عباس وقتادة والربيع والضحاك ، كما في تفسير ابن كثير : ١ / ٤٣٦ ولما تواتر أن الآية الكريمة نزلت في شهداء أحد لحديث ابن عباس المتقدم .

(٣) وهو المشهور عن أنس بن مالك ، كما أسنده عنه الطبري : ٧ / ٣٩٣ ، وبه بدأ ابن كثير : ١ / ٤٣٥ ، وحكاه البغوي : ٢ / ١٣٢ ، وذكره الواحدي في أسباب النزول : ص ٩٥ .

(٤) قلت : القول الأول هو الأشهر ، وعليه الأكثر والسياق السابق يؤيده ، ولكن الذي عليه جمهور

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى الآية عند الجمهور أنهم أحياء حياة محققة<sup>(٢)</sup> ، ثم اختلفوا فمنهم من يقول إنها ترد إليهم أرواحهم في قبورهم فيتنعمون ، وقال مجاهد : يرزقون من ثمر الجنة ، أي يجدون ريحها وليسوا فيها .

وذهب من عدا الجمهور إلى أنها حياة مجازية ، والمعنى أنهم في حكم الله مستحقون للنعم في الجنة<sup>(٣)</sup> ، والصحيح الأول ، ولا موجب للمصير إلى المجاز ، وقد وردت السنة

= المفسرين ، وهو ما رجحه الشوكاني أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وقد تقرر اتحاد النازل وتعدد السبب أو العكس ، وقد أجزل الله تعالى أجر الشهيد ولم يقرن ذلك بزمن أو مكان معين ، قال ابن عطية : ٢٩٢/٣ : « أخبر الله تعالى في هذه الآية عن الشهداء أنهم في الجنة يرزقون ، هذا موضع الفائدة ، واختلفت الروايات والجميع جائز » ا . ه . وقال مثله القرطبي : ١٧٢/٤ ، والآلوسي : ١٢١/٤ ، وهو كما قالوا ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٨٢ ، وما قاله مختصر من تفسير القرطبي : ١٧٢/٤ - ١٧٣ ، ومما قاله القرطبي هناك : « والصحيح من الأقوال أن الشهداء يرزقون في الجنة ويأكلون ويتنعمون ؛ لأن ما صح به النقل فهو الواقع ، وحديث ابن عباس المتقدم في سبب النزول نص يرفع الخلاف ، أما من تأول في الشهداء أنهم أحياء بمعنى أنهم سيحيون فبعيد يرده القرآن والسنة ، فإن قوله ﴿ أحياء ﴾ دليل على حياتهم وأنهم يرزقون ولا يرزق إلا حي » ا . ه .

(٢) وهو مذهب أهل السنة والجماعة ، وهو ما جاء به صريح القرآن كما في هذه الآية ، وآية البقرة ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون ﴾ البقرة (١٥٤) ، وجاء بذلك صريح السنة كما في حديث ابن عباس السابق في المسألة قبل هذه ، وهو ما أشار إليه القرطبي كما مرّ آنفاً ، وفيه « فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشربهم وحسن مقلهم » ، وهل يكون هذا إلا لحي ، وقد مرّ في ثنايا كلام القرطبي ما يؤيده .

(٣) هكذا حكاه القرطبي : ١٧٢/٤ قال : وصار قوم ، ثم ذكره .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٤٣٧/١ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الشهداء على بارق نهر بباب الجنة فيه قبة خضراء يخرج إليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية » تفرد به أحمد ، وإسناده جيد ، وكان الشهداء أقسام منهم من تسرح أرواحهم في الجنة ، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة ، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر فيجتمعون هنالك ويغدى عليهم

المطهرة بأن أرواحهم في أجواف طيور خضر وأنهم في الجنة يرزقون ويأكلون  
ويتمتعون<sup>(١)</sup> .

= برزقهم هناك ويراوح ، وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثاً فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضاً فيها وتأكل من ثمارها ، وترى ما فيها من النضرة وتشاهد ما أعد الله لها من الكرامة ، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة ، ولفظه عن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « نسمة المؤمن تكون على شكل طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده ، يوم يبعثه » .

قوله ( يعلق ) أي يأكل ، وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة ، وأما أرواح الشهداء فكما تقدم في حواصل طير خضر فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها » ا . هـ . ولعل فيه مزيد إيضاح لما نحن بصدده .

(١) يشير إلى حديث ابن عباس المتقدم في المسألة السابقة ، ومر في ثنايا كلام ابن كثير مزيد إيضاح له .

**والحاصل** : أن الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الشهداء أحياء حياة محققة عند ربهم ، الله تعالى أعلم بكيفيتها ، وقد نفى الله تعالى شعورنا بها كما قال تعالى ﴿ بل أحياء ولكن لا تشعرون ﴾ ، وهذا ما جاء به صريح القرآن والسنة كما سبق ، أما حمل ذلك على المجاز فغير صواب ، وتقدم أن ادعاء المجاز على ما أثبتته الله تعالى في كتابه ، أو ما ثبت في السنة المطهرة فهو طريق معوج ومركبة هلاك ، وسبب ذلك إخضاع النصوص للعقل ، والصواب أن العقل ينقاد لدلول النصوص الشرعية ويهتدي بها . انظر ما تقدم ص ( ١٨٤ ) ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ آل عمران ( ١٧٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم ... ﴾ أي من إخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا إذا ذاك<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد بإخوانهم هنا : جميع المسلمين الشهداء وغيرهم ؛ لأنهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية دين الإسلام استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام الذين هم أحياء لم يموتوا ، وهذا أقوى ؛ لأن معناه أوسع وفائدته أكثر ، واللفظ يحتمله ، بل هو الظاهر ، وقال به الزجاج وغيره<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٢ / ١ باختصار .

(٢) وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين ، فقد اكتفى به الطبري : ٣٩٥ / ٧ ، وأسنده عن قتادة والربيع وابن زيد وابن إسحاق وابن جريج ، واكتفى به كذلك ابن كثير : ٤٣٧ / ١ ، والبيهقي : ١٣٥ / ٢ ، والآلوسي : ١٢٣ / ٤ ، ورجحه ابن عاشور : ١٦٦ / ٤ ، ومال إليه الزمخشري : ٢٣٠ / ١ ، ورجحه الرازي : ٧٨ / ٩ وغيرهم .

(٣) حكاه ابن عطية : ٢٩٥ / ٣ عن ابن فورك ، وحكاه القرطبي : ١٧٦ / ٤ عن ابن فورك والزجاج ، وهو في معاني الزجاج : ٤٨٩ / ١ ، وهو ما بدأ به أبو حيان : ٤٣١ / ٣ ، وحكاه الرازي : ٧٧ / ٩ عن أبي مسلم الأصفهاني .

**والحاصل :** أن القول الأول هو الذي عليه جلة المفسرين ، ولعله هو الأظهر لا كما قال الشوكاني ، وقد انتصر له الرازي في التفسير الكبير : ٧٧ / ٩ بقوله : « والتأويل الأول أقوى ، وذلك لأن حاصل الثاني يرجع إلى استبشار بعض المؤمنين ببعض سبب اجتماعهم في الجنة ، وهذا أمر عام في حق كل المؤمنين ، فلا معنى لتخصيص الشهداء بذلك ، وأيضاً فهم كما يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم فكذلك بمن تقدمهم ، وعلى هذا التقدير لا يبقى فائدة في التخصيص ، أما الوجه الأول ففي تخصيص المجاهدين بهذه الخاصية أعظم الفوائد ، فكان أولى » ا . ه ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخْوَفُ أَوْلِيَآءَهُ فَلَا تَخَافُوهُم وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ آل عمران ( ١٧٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والظاهر أن المراد هنا : الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتشيط ، وقيل : المراد به : نعيم بن مسعود<sup>(٢)</sup> لما قال لهم تلك المقالة ، وقيل : أبو سفيان<sup>(٣)</sup> لما صدر منه الوعيد لهم<sup>(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٣ / ١ .

(٢) هو نعيم بن مسعود الأشجعي ، أبو سلمة أسلم في وقعة الخندق وكان له فيها أثر مشهور في تخذيل الأحزاب ، قتل في وقعة الجمل أو قبل ذلك . انظر الإصابة ( ٨٧٨٠ ) .

(٣) هو صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس ، أبو سفيان القرشي ، مشهور بكنيته ، أسلم رضي الله عنه وأولاده عام الفتح ( ت ٣٢ ) ، الإصابة ( ٤٠٤١ ) .

(٤) قلنت : الكلام في هذه الآية الكريمة يدور حول ثلاث نقاط :

الأولى : من حيث إعراب جملة ﴿ إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يَخْوَفُ أَوْلِيَآءَهُ ﴾ فقد ذكر صاحب الدر المصون :  
٤٩١/٣-٤٩٢ في هذه الجملة خمسة أوجه :

١- أن يكون ﴿ ذَلِكَ ﴾ مبتدأ ، و ﴿ الشَّيْطَانُ ﴾ خبره ، و ﴿ يَخْوَفُ أَوْلِيَآءَهُ ﴾ حال ، وهو اختيار أبي حيان : ٤٤١/٣ .

٢- أن يكون ﴿ الشَّيْطَانُ ﴾ بدلاً أو عطف بيان ، و ﴿ يَخْوَفُ ﴾ الخبر ، ذكره أبو البقاء في الإملاء :  
١٥٨/١ .

٣- أن الشيطان نعت لاسم الإشارة ويخوَّف هو الخبر ، على أن يكون الشيطان من الإنس ، ذكره الزمخشري : ٢٣١/١ ، قال أبو حيان : ٤٤١/٣ : « وإنما ذهب إلى ذلك ؛ لأنه لا يكون نعناً ، والمراد به إبليس ؛ لأنه إذ ذاك يكون علماً بالغلبة » ١ . هـ .

٤- أن يكون ﴿ ذَلِكَ الشَّيْطَانُ ﴾ مبتدأ وخبر ، و ﴿ يَخْوَفُ ﴾ جملة مستأنفة بيان لشيطنته ، والمراد بالشيطان على هذا هو المبتط للمؤمنين .

٥- أن يكون ﴿ ذَلِكَ ﴾ مبتدأ ، و ﴿ الشَّيْطَانُ ﴾ مبتدأ ثان ، و ﴿ يَخْوَفُ ﴾ خبر الثاني ، والثاني خبر الأول ، واختاره ابن عطية : ٢٩٩/٣ .

والذي يظهر - والعلم عند الله تعالى - أن الوجه الرابع هو الأقرب ؛ لأنه لا ريب أن ما أقدم عليه الكفار

= وأرادوه إنما هو من تسويل الشيطان وإملائه ، والله تعالى يقول ﴿ الشيطان سؤل لهم وأملئ لهم ﴾ محمد (٢٥) ، ويقول تعالى ﴿ ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا ﴾ مريم (٨٢) .  
ولأنه على هذا الوجه ينصرف اسم الشيطان إلى معناه الحقيقي وهو إبليس ، وحينئذ نبعد عن إطلاق هذا الوصف على أبي سفيان أو نعيم بن مسعود مراعاة لما آل إليه أمرهما من دخولهما في الإسلام رضي الله عنهما ، وهذا معنى ما ذهب إليه الطبري رحمه الله تعالى : ٤١٦/٧ حينما قال : « المعنى : إنما الذي قال لكم أيها المؤمنون ﴿ إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ آل عمران (١٧٢) ، فخوفكم بجمع عدوكم ومسيرهم إليكم هو من فعل الشيطان ألقاه على أفواه من قال ذلك لكم ، ونحوه قول الزجاج : ٤٩٠/١ : « ذلك التخويف كان من فعل الشيطان سؤل للمخوفين » ١ . هـ .

المسألة الثانية : ما استظهره الشوكاني أن المراد بالشيطان هو الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة ، هو ما نحو نحوه الزمخشري : ٢٣١/١ ، وحكاه الرازي : ٨٣/٩ ولم ينسبه ، واختاره الآلوسي : ١٢٩/٤ .

أما القولان الآخران اللذان ساقهما الشوكاني فقد حكاهما الرازي : ٨٣/٩ ، والبيضاوي : ١٩١/١ ، وابن جزري : ١٢٥/١ ، والراجح أن المراد بالشيطان هو الشيطان نفسه ، وقد أيده الطبري والزجاج كما مر ، وقد ذكرت علة ترجيح هذا القول عند ذكر المختار من الأوجه الإعرابية لجملة ﴿ إنما ذلكم الشيطان ﴾ كما سبق قبل هذا .

المسألة الثالثة : معنى التخويف الوارد في قوله ﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه ﴾ في هذه المسألة قولان :

القول الأول : إنما ذلكم الشيطان يخوفكم بأوليائه ، وهو المحكي عن ابن عباس وقتادة وبجاهد وابن جبير وعكرمة وابن قتبية ، واختاره الزجاج : ٤٩٠/١ ، والفراء : ٢٤٨/١ ، وانظر زاد المسير لابن الجوزي : ٥٩/٢ ، وتفسير الطبري : ٤١٦/٧ ، وتفسير القرطبي : ١٨٠/٤ ، وقال الآلوسي : ١٢٩/٤ : وهو قول أكثر المفسرين .

والمعنى على هذا الوجه : إنما ذلكم الشيطان يخوفكم بأوليائه ، وهو كذلك في قراءة أبي رضي الله تعالى عنه كما في البحر المحيط : ٤٤٠/٣ .

القول الثاني : أن يكون المعنى : إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين ، وهو ما أسنده الطبري : ٤١٧/٧ عن الحسن والسدي ، وهو ما مال إليه الشوكاني .

**والحاصل** : أن أظهر ما ورد عن النحاة في جملة ﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أوليائه ﴾ أن جملة ﴿ إنما ذلكم الشيطان ﴾ مبتدأ وخبر ، وجملة ﴿ يخوف أوليائه ﴾ مستأنفة لبيان شيطنة إبليس وعظيم كيدته ،

= وعليه فالمراد بالشیطان هو شیطان الجن ، وليس هو من شياطين الإنس كما يفهم من القولین الآخرین اللذین ساقهما الشوکاني بعد القول الأول المختار ، أما جملة ﴿يَخَوْفٌ أَوْلِيَاءَهُ﴾ فرأى الجمهور أن المعنى : يخوفكم بأوليائه ، وهو ما استظهره الشوکاني كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إِن الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ آل عمران ( ١٧٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لَن يَضُرُوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ معناه كالأول ، وهو للتأكيد لما تقدمه .

وقيل : إن الأول خاص بالمنافقين ، والثاني يعم جميع الكفار ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٦ / ١ .

**قلت** : لأهل العلم قولان فيمن عنى بالآيتين :

القول الأول : إن الآية الأولى ﴿ وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ ... ﴾ الآية آل عمران (١٧٦) ، والآية اللاحقة التي بين أيدينا ، كلاهما في المنافقين ، وهو ما أخرجه الطبري : ٤١٨/٧ عن مجاهد وابن إسحاق ولم يذكر غيره الطبري .  
القول الثاني : إن الآية الأولى في المنافقين ، والآية الثانية في عموم الكفار ، حكاه الزمخشري : ٢٣٢/١ ، وأبو حيان : ٤٤٢/٣ وغيرهما من المفسرين .

والذي مال إليه القرطبي : ١٨٣/٤ ، وأبو حيان : ٤٤٢/٣ ، والآلوسي : ١٣٤/٤ هو الأول ، وأن الآية للتأكيد ، ولكنهم قالوا : إن الآية في عموم الكفار ولم يقصروها في أهل النفاق فقط كما هو قول مجاهد وابن إسحاق ، نعم الذين جعلوا مَنْ عنى بالآيتين هم المنافقون فقط هم كذلك يرون أن الآية الثانية تأكيد للأولى ، والسياق السابق يرجح جعل الآيتين في المنافقين ، ولكن تقدم أن العبرة بالعموم ، وأن خصوص السبب لا يقصر باللفظ عن إفادة العموم .

**فالحاصل** إذا : أن الآيتين في عموم الكفار ، وأن الآية الثانية تأكيد للأولى ، وهو ما قاله عنه الشوكاني : إنه أولى ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئِسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ آل عمران ( ١٨٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « هذه الآية توبيخ لأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى أو اليهود فقط على الخلاف في ذلك<sup>(٢)</sup> ، والظاهر أن المراد بأهل الكتاب كل من آتاه الله علم

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٩١ .

(٢) أسند الطبري : ٤ / ٤٥٩ عن ابن عباس وابن جبير والسدي وعكرمة قالوا : إن هذه الآية نزلت في اليهود ، ومال إليه الطبري إلا أنه قال : إنها في عموم أهل الكتاب ، وهو ما أسنده أيضًا عن ابن جريج . واستدل أصحاب هذا القول بما يأتي :

١- السياق ، قالوا : إن السياق السابق في ذكر معائب اليهود وبيان شيء من قبائحهم ، فناسب أن يصرف التوبيخ في هذه الآية إليهم .

٢- ما ذكر أن الآية الثانية ﴿ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيَجْحَدُونَ أَن يُحْمَدُوا عَلَىٰ مَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾... آل عمران ( ١٨٨ ) نزلت بسببه ، وهو ما أخرجه البخاري عن عباس قال : « ما لكم وهذه

الآية إنما نزلت في أهل الكتاب ثم تلا ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ... ﴾ الآية ، قال ابن عباس : سألهم النبي عن شيء فكتموه إياه وأخبروا بغيره ... » الحديث . انظر البخاري في

التفسير ح ( ٤٥٦٨ ) كما في الفتح : ٨ / ٨١ ، وذكره الواحدي في أسباب النزول : ص ١٠٢ .

وبناء عليه صح أن هذه الآية نزلت في أهل الكتاب ، ولكن ذلك لا يمنع من إفادتها للعموم ، وأن التهديد الوارد فيها يتناول كل من كتم علمًا مما علمه الله ، وعلماء الأمة داخلون بذلك بلا شك ، وهذا رأي جمهور المفسرين ، وهو القول الثاني الذي ساقه الشوكاني ورجحه ، وهو ما حكاه ابن عطية : ٣ / ٣١٣ عن جمهور أهل العلم ، ورجحه القرطبي : ٤ / ١٩٤ ، وحكاه عن الحسن وقتادة وابن كعب ، ورجحه أيضًا ابن كثير : ١ / ٤٤٦ ، وأبو حيان : ٣ / ٤٦٤ وغيرهم .

قال ابن عطية : « والظاهر في هذه الآية أنها نزلت في اليهود وهم المعنيون ، ثم إن كل كاتم علم من هذه الأمة يأخذ بمجظه من هذه المذمة ويتصف بها » . هـ ، وهو كما قال .

والأدلة على التحذير من كتمان العلم كثيرة ، منها : حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار » أخرجه أحمد : ١ / ١٦١ ، والترمذي في العلم ، باب ما جاء في كتمان العلم ( ٢٦٤٩ ) : ٥ / ٢٩ وحسنه ، وله شاهد عند الحاكم :

شيء من الكتاب ، أي كتاب كما يفيدته تعريف الجنس في الكتاب ، قال الحسن وقتادة ومحمد بن كعب : إن الآية عامة لكل عالم ، ويدل على ذلك قول أبي هريرة رضي الله عنه : ( لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثكم بشيء ثم تلا هذه الآية ) .

= ١٠٢/١ من حديث حديث عبد الله بن عمرو وصححه ووافقه الذهبي ، وأخرجه البغوي في شرح السنة : ٣٠٢/١ ، ومنها : ما ساقه الشوكاني عن أبي هريرة ، وقد سبق تخريجه عند الآية (١٥٩) من سورة البقرة ص (٤٨) ، وقد تقدم هناك مزيد إيضاح لهذه المسألة .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني في هذه المسألة هو رأي جمهور أهل العلم وهو الراجح ، وهو الذي رجحه الشوكاني ، كذلك عند ورود ذكر اختياره عند قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى... ﴾ البقرة (١٥٩) ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم ﴾ آل عمران ( ١٨٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف في سبب نزول الآية ، والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته عملاً بعموم اللفظ دون خصوص السبب » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٩٢ ، وللمفسرين قولان فيمن نزلت فيه الآية :

القول الأول : إنها نزلت في المنافقين ، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « إن رجالاً من المنافقين كانوا على عهد رسول الله ﷺ إذا خرج النبي ﷺ تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ وإذا قدم من السفر اعتذروا إليه وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا » أخرجه البخاري في التفسير ح (٤٥٦٧) : ٧ / ٤٦٥ ، وهذا القول هو الذي أسنده الطبري : ٧ / ٤٦٥ عن ابن زيد .

الثاني : إنها نزلت في أحبار اليهود ، وهو قول جمهور المفسرين ابن عباس وابن جبير والضحاك والسدي ومجاهد وابن جريج . انظر تفسير الطبري : ٧ / ٤٦٦ ، وهو ما رجحه الطبري ، ودليل هذا القول حديث ابن عباس المتقدم عند ذكر من نزل فيه قوله تعالى ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب ... ﴾ آل عمران ( ١٨٧ ) .

**والحاصل** : أنه لا مانع من نزول الآية على إثر السببين المتقدمين ، ولا مانع كذلك من إفادة العموم للمذكورين وغيرهم ، وهو قول الجمهور : الزمخشري : ١ / ٢٣٦ ، والقرطبي : ٤ / ١٩٥ ، وابن كثير : ١ / ٤٤٦ وغيرهم ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : « الوعيد يشمل المرأين والمتكثرين بما لم يعطوا ، وإن ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن الآية نزلت في أهل الكتاب فلا منافاة بينه وبين ما ذكره غيره ؛ لأن الآية عامة في جميع ما ذكروا » ا . ه ، ولعله كما قال ، والعلم عند الله تعالى .



قال الله تعالى : ﴿ ربنا إنا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمننا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار ﴾ آل عمران ( ١٩٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : المراد بالذنوب هنا : الكبائر وبالسيئات الصغائر<sup>(٢)</sup> ، والظاهر عدم اختصاص أحد اللفظين بأحد الأمرين ، والآخر بالآخر ، بل يكون المعنى في الذنوب والسيئات واحداً ، والتكرير للمبالغة والتأكيد<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٤٩٤ .

(٢) حكاه أبو حيان : ٤٧٣/٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال ويؤيده ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم... ﴾ النساء (٣١) ، وهو نحو ما ذهب إليه ابن كثير : ٤٤٩/١ .

(٣) وهو رأي الجمهور : ابن عطية : ٣٢٢/٣ ، والقرطبي : ٢٠٢/٤ ، وأبو حيان : ٤٧٤/٣ وغيرهم .

قال ابن عطية : « وغفران الذنوب وتكفير السيئات أمر قريب بعضه من بعض لكنه كرر للتأكيد ، ولأنها مناح للستر وإزالة حكم الذنب بعد حصوله » ا . هـ ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق ، ولعله كذلك ، وانظر ما تقدم عند الآية (١٤٧) من آل عمران ص<sup>٢٩٢</sup> ( ) ففيه مزيد إيضاح ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ربنا وآتانا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد ﴾ آل عمران ( ١٩٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والموعود به على ألسن الرسل هو الثواب الذي وعد الله به أهل طاعته ، ففي الكلام حذف ، وهو حذف ( الألسن ) كقوله تعالى ﴿ وأسأل القرية ﴾<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : المحذوف التصديق ، أي ما وعدتنا على تصديق رسلك .  
وقيل : ما وعدتنا منزلاً على رسلك أو محمولاً على رسلك ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> » .  
ا . ه .

(١) انظر فتح القدير : ٤٩٥ / ١ .

(٢) يوسف (٨٢) .

(٣) قلته : اتفق المفسرون والمعربون على أن في هذه الآية الكريمة إيجازاً بالحذف ، وأن المضاف إليه أقيم مقام المضاف المحذوف ، ثم اختلفوا في متعلق ذلك المحذوف بحسب الأقوال التي ساقها الشوكاني ، فالقول الأول بناءً على أن المحذوف يتعلق بـ ﴿ آتانا ﴾ ، والتقدير : على ألسن رسلك ، وهو اختيار الطبري : ٤٨٥/٧ ، وابن عطية : ٣٢٣/٣ ، وابن كثير : ٤٤٩/١ ، واختاره الزجاج : ٤٩٩/١ ، والنحاس : ٤٢٧/١ ، والعكبري : ١٦٣/١ ، والسمين الحلبي : ٥٣٧/٣ ، وهو ما اختاره الشوكاني .  
أما القول الثاني فقالوا : يتعلق المحذوف بقوله ﴿ وعدتنا ﴾ قال الزمخشري : ٢٣٨/١ : ( على ) هذه صلة للوعد في قولك : وعد الجنة على الطاعة ، والمعنى : ما وعدتنا على تصديق رسلك .  
أما القول الثالث فقالوا : يتعلق بمحذوف حال من المفعول ، وتقديره : منزلاً على رسلك أو محمولاً على رسلك ، وهو مال إليه الرازي : ١٢٠/٩ ، والبيضاوي : ١٩٦/١ ، والآلوسي : ١٦٥/٤ ، وجوزه الزمخشري : ٢٣٨/١ ، ورده أبو حيان : ٤٧٤/٣ قائلاً : « لأن من قواعد النحويين أن الجار والمجرور والظرف متى كان العامل فيهما مقيداً فلا بد من ذكر ذلك العامل ، ولا يجوز حذفه ، ولا يحذف العامل إلا إذا كان كوناً مطلقاً » ، وأطال في تقرير ذلك ، فيوقف على ما قال في كتابه .  
**والحاصل** : أن القول الأول الذي اختاره الشوكاني هو الذي عليه الجمهور ، وهو سالم من الاعتراض ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ آل عمران (٢٠٠).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: «والمصابرة: مصابرة الأعداء، أي مغالبتهم في الصبر على شدائد الحرب، وهو قول الجمهور<sup>(٢)</sup>».

وقيل: المعنى: صابروا على الصلوات<sup>(٣)</sup>.

وقيل: صابروا الأنفس عن شهواتها<sup>(٤)</sup>.

وقيل: صابروا الوعد الذي وعدتم ولا تيأسوا<sup>(٥)</sup>.

والأول هو المعنى العربي».

(١) انظر فتح القدير: ٤٩٨/١.

(٢) وهو ما أسنده الطبري: ٥٠٨/٧ عن قتادة والحسن وابن جريج، وحكاه ابن الجوزي: ٧٦/٢ عن ابن عباس، وهو ما رجحه الطبري رحمه الله تعالى قاتلاً: «والصواب قول من قال: وصابروا أعداءكم من المشركين؛ لأن المعروف من كلام العرب في المفاعلة أن تكون من فريقين أو اثنين فصاعداً، ولا تكون من واحد إلا قليلاً في أحرف معدودة» ١. هـ، وقد أشار إليه الشوكاني.

(٣) هو ما أسنده الطبري: ٥٠٤/٧ عن سلمة بن عبد الرحمن، وحكاه القرطبي: ٢٠٥/٤ عن الحسن، والمشهور عنه الأول.

(٤) حكاه القرطبي: ٢٠٥/٤ ولم ينسبه، وحكى نحوه ابن كثير: ٤٥٤/١، وقال الراغب: ص ٢٧٤ (صبر): «المعنى: وصابروا أنفسكم على العبادة وجاهدوا أهواءكم» ١. هـ.

(٥) أسنده الطبري: ٥٠٢/٧ عن محمد بن كعب القرظي، وحكاه ابن الجوزي: ٧٦/٢ عن عطاء.

**والحاصل:** أن القول الأول الذي اختاره الشوكاني هو الذي عليه جملة المفسرين وأهل المعاني، فقد قال به مع من سبق الزمخشري: ٥٤٠/١، والفراء: ٢٥١/١، والزجاج: ٥٠١/١، والبغوي وغيرهم، وقد مر ما يؤيده من خلال كلام الطبري، ولأنه من المعلوم أن المصابرة درجة أشد من الصبر، وهي لا تكون إلا على أمر شاق لا يسهل التصدي له، وأشد ذلك ما يتعرض له من الأعداء، ولا مانع أن تكون المصابرة على كل أمر شاق، كما قال الزمخشري: «والمصابرة باب من الصبر ذكر بعد الصبر على ما يجب الصبر عليه تحقيقاً لشدته وصعوبته» ١. هـ، والعلم عند الله تعالى.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

### سورة النساء

قال تعالى : ﴿ وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدُلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ النساء ( ٢ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وَلَا تَبْدُلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ ﴾ نهي لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية في أموال اليتامى فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى ويعوضونه بالرديء من أموالهم <sup>(٢)</sup> ، ولا يرون بذلك بأساً .

وقيل : المعنى : لا تأكلوا أموال اليتامى ، وهي محرمة خبيثة ، وتدعوا الطيب من أموالكم <sup>(٣)</sup> .

وقيل : لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم وتدعوا انتظار الرزق الحلال من عند الله <sup>(٤)</sup> ، والأول أولى ، فإن تبدل الشيء بالشيء في اللغة أخذه مكانه وكذلك

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٠٣ .

(٢) هذا ما حكاه ابن كثير : ٤٥٨ / ١ عن إبراهيم النخعي والضحاك والحسن ، وأسند الطبري : ٥٢٥ / ٧ عن مجاهد والنخعي وابن المسيب ، والزهري والضحاك ، ورجحه الطبري رحمه الله تعالى ، واستظهره القرطبي في الجامع : ٨ / ٥ .

(٣) حكاه القرطبي في الجامع : ٦ / ٥ ، وأبو حيان في البحر المحيط : ٥٠١ / ٣ ولم ينسبه .

(٤) أسنده الطبري : ٥٢٦ / ٧ عن مجاهد وأبي صالح .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ، كما ذهب إليه الشوكاني رحمه الله تعالى لما ذكره من أن الاستبدال والتبدل في اللغة أخذ شيء ووضع آخر مكانه كما في القاموس المحيط : ص ١٢٤٥ ، ومختار الصحاح : ص ١٨ ، وقال ابن فارس : « الباء والداد واللام (ب-د-ل) أصل واحد وهو قيام الشيء مقام الشيء الذاهب ، يقال : هذا بدل الشيء وبديله ، ويقال : بدلت الشيء إذا غيرته وإن لم تأت له ببدل » . انظر معجم مقاييس اللغة : ٢١٠ / ١ .

استبداله .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم ﴾ ذهب بعض المفسرين إلى أن المنهي عنه في هذه الآية هو الخلط فيكون الفعل مضمناً معنى الضم<sup>(٢)</sup> ، أي لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم ، ثم نسخ هذا بقوله ﴿ وإن تخالطوهم فإخوانكم ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقيل : إن ( إلى ) بمعنى ( مع ) كقوله ﴿ من أنصاري إلى الله ﴾<sup>(٤)(٥)</sup> ، والأول أولى .»

= ويتقوى هذا بما ذكره بعض المفسرين من أنهم كانوا في الجاهلية لا يتخرجون عن أموال اليتامى فيأخذون أموال اليتامى ويبدلون بها أموالهم ، ويقولون : اسم باسم ورأس برأس . انظر أحكام القرآن لابن العربي : ٤٠٣/١ ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠٣/١ .

(٢) حكاه ابن كثير : ٤٥٩/١ عن مجاهد وسعيد بن جبير وابن سيرين ومقاتل والسدي وسفيان بن حسين ، واكتفى به ، ولم يذكر النسخ ، وذكر القول بالنسخ عن الحسن الطبري : ٥٢٩/٧ ، وحكاه القرطبي : ٩/٥ عن مجاهد والحسن ، وحكاه أعني القول بالنسخ أبو حيان : ٥٠٢/٣ عن مجاهد والحسن بنحوه ، وقال : وحسنه الزمخشري ، كما في الكشف : ٢٤٣/١ .

(٣) البقرة (٢٢٠) .

(٤) آل عمران (٥٢) .

(٥) حكاه القرطبي : ٩/٥ ، وأبو حيان : ٥٠٢/٣ بدون نسبة ، قال القرطبي : وهذا الوجه ليس بجيد .

**قلت :** جملة ما ورد عن النحاة في قوله ﴿ إلى أموالكم ﴾ ثلاثة أوجه :

أحدها : أن ( إلى ) بمعنى ( مع ) كقوله تعالى ﴿ إلى المرافق ﴾ المائدة (٦) ، وهذا رأي الكوفيين .

الثاني : أنها على بابها ، وهي وبحرورها متعلقة بمحذوف على أنها حال ، أي مضمومة أو مضافة إلى أموالكم .

والثالث : أن يضمن ﴿ تأكلوا ﴾ معنى ( تضموا ) كأنه قيل : ولا تضمرها إلى أموالكم آكلين . انظر الدر المصون : ٥٥٧/٣ .

**والحاصل :** أن جملة المفسرين على الأول ، وهو ما ارتضاه الشوكاني ، وهو وجه مشهور عند النحاة كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ النساء (٤) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والخطاب للأزواج ، والمعنى : أعطوا النساء اللاتي نكحتموهن مهورهن التي عليكم نحلة<sup>(٢)</sup> .

وقيل : للأولياء ، والمعنى : أعطوا النساء من قراباتكم اللاتي قبضتم مهورهن من أزواجهن تلك المهور<sup>(٣)</sup> .

والأول أولى ؛ لأن الضمائر من أول السياق للأزواج » .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠٦ / ١ .

(٢) وهذا قول الجمهور ، فهو ما أسنده الطبري : ٥٥١ / ٧ عن ابن عباس وقتادة وابن جريح وابن زيد ، واختاره الطبري والقرطبي في الجامع : ١٧ / ٥ ، وأبو حيان : ٥١٠ / ٣ ، واكتفى به ابن كثير : ٤٦٢ / ١ ، والبعثي : ١٦٣ / ٢ ، وقال ابن العربي : ٤١٣ / ١ : واتفق الناس عليه .

(٣) أسنده الطبري : ٥٥٣ / ٧ عن أبي صالح ، وحكاها البغوي : ١٦٣ / ٢ عن مجاهد والكلبي ، واختاره الفراء وابن قتيبة كما في تفسير ابن الجوزي : ٨٣ / ٢ ، قالوا : كان الرجل إذا زوّج المرأة أخذ مهرها فلم يعطها شيئاً فنهوا عن ذلك وأمروا أن يدفعوا المهور لهن .

**والحاصل** : أن الأول أظهر كما قاله الشوكاني ؛ لأن الخطاب السابق مع الأزواج ، ولا دلالة في الآية على أن الخطاب صرف عنهم إلى غيرهم ، كما قاله الطبري رحمه الله تعالى : ٥٥٤ / ٧ ، وابن العربي : ٤١٣ / ١ وغيرهم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً ﴾ النساء ( ٦ ) .  
فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« وقد اختلف أهل العلم في معنى الرشدها هنا فقيل :

١- الصلاح في العقل والدين (٢) .

٢- وقيل : في العقل خاصة (٣) .

٣- قال سعيد بن جبير والشعبي : إنه لا يدفع إلى اليتيم ماله ما لم يؤنس رشده ، وإن

كان شيخاً ، قال الضحاك : وإن بلغ مائة سنة .

وجمهور العلماء على أن الرشده لا يكون إلا بعد البلوغ ، وعلى أنه إن لم يرشده لا

يزول عنه الحجر .

وقال أبو حنيفة والنخعي وزفر (٤) : لا يحجر على الحر البالغ وإن كان فاسقاً مبدراً .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥١٠ ، وتضمن هذا العرض مسألتين : الأولى ما هو معنى الرشده الذي شرطه الله تعالى لدفع مال اليتيم إليه : فيه ما تقدم من الأقوال .

(٢) قاله قتادة والسدي ، كما أخرجه الطبري : ٥٧٦/٧ مسنداً ، وحكاه ابن كثير : ٤٦٢/١ عن ابن جبير وابن عباس والحسن وغير واحد من الأئمة ، قال ابن كثير : « وهكذا قال الفقهاء : إذا بلغ الغلام مصلحاً لدينه وماله انفك الحجر عنه » ا . ه . وشرط العقل والدين هو ما حكاه ابن العربي عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، قال الشافعي : إن لم يوثق على دينه فكيف يؤتمن على ماله ؟ .

قال ابن العربي : « العيان يرد هذا فإننا نشاهد المتهتك بالمعاصي حافظاً لماله ؛ لأن غرض الحفظين مختلف ، أما غرض حفظ الدين فخوف الله ، وأما حفظ المال فلخوف فوات الخواتج » انظره في أحكام القرآن لابن العربي : ٤٢٠/١ .

(٣) أسنده الطبري : ٥٧٦/٧ عن مجاهد وإبراهيم النخعي والشعبي .

(٤) هو زفر بن المهدي بن قيس ، الفقيه صاحب أبي حنيفة (ت ١٥٨) . انظر شذرات الذهب : ٢٤٣/١ ،

= أما القول الثالث في المسألة فلم يذكره الشوكاني رحمه الله تعالى ، وهو أن المعتبر في الرشد : العقل وحسن التصرف في المال ، حكاه ابن العربي : ١/٤٢٠ عن مالك ، واستظهره ابن العربي ، ورجحه ابن جرير رحمه الله تعالى : ٧/٥٧٧ ، وهو ما أخرجه الطبري أيضاً عن ابن عباس بنحوه ، وحكاه القرطبي : ٥/٢٦ عن السدي والثوري ، والفرق بينه وبين الأول : أن معنى الصلاح على الأول في الدين ، وعلى الثالث : في المال .

واحتج له الطبري بقوله : « الصواب أن معنى الرشد في هذا الموضوع : العقل وإصلاح المال ؛ للإجماع على أن العاقل والمحسن التصرف في ماله لا يحجر عليه وإن كان فاجراً في دينه ، وإذا كان كذلك فكذلك حكمه إذا بلغ ، وله مال في يد غيره فواجب تسليم ماله إليه ، وفي إجماعهم على أنه غير جائز حيازه ما في يده في حال صحة عقله وإصلاح ما في يده الدليل الواضح على أنه غير جائز منع يده عن حقه في مثل ذلك الحال » ١ . هـ . انظر مختصراً من تفسير الطبري : ٧/٥٧٧-٥٧٨ .

فكأنه يقول : إن الدين رأس المال الحقيقي ، من حازه فقد أفلح ، ومن فرط فيه فقد خسر خسراً مبيناً ، لكن من فرط بدينه لا يلزم منه أن نمنعه حقه وماله إن تم عقله وحسن تصرفه في ذلك المال ، وهو وجه . أما المسألة الثانية : وهي هل للرشد سن معتبر ؟ ، جماهير أهل العلم أن اليتيم لا يدفع إليه ماله حتى يبلغ ويؤنس منه الرشد كما قال تعالى ﴿ حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ النساء (٦) .

وأنه ليس للرشد سن معتبر ، بل المعتبر حسن التصرف في المال بعد البلوغ على ما تقدم ، وهو مذهب مالك والشافعي وجمهور الفقهاء ، وخالف أبو حنيفة رحمه الله تعالى وقال : إذا بلغ خمساً وعشرين سنة فقد رشد ولا حجر عليه بعد ذلك .

قال أبو حنيفة : لا يحجر على الحر البالغ إذا بلغ مبلغ الرجال ، ولو كان أفسق الناس وأشدهم تبذيراً . واستدل له أبو بكر الرازي في أحكام القرآن : ٢/٨٠ بقوله : « إذا كان اسم الرشد يقع على العقل لتأويل من تأوله عليه ، ومعلوم أن الله تعالى شرط رشداً منكوراً ولم يشترط سائر ضروب الرشد اقتضى ظاهر ذلك أن حصول هذه الصفة له بوجود العقل موجباً لدفع المال إليه ، ومانعاً من الحجر عليه ، فهذا يحتج به من هذا الوجه في إبطال الحجر على الحر البالغ العاقل ، وهذا مذهب النخعي وابن سيرين » انظر أحكام القرآن : ٢/٨٠ .

**قلت :** وهو نحو ما قدمته لك عن الإمام الطبري رحمه الله تعالى .

لكن لا يسلم لأبي حنيفة تحديد الرشد بسن خمس وعشرين ، بل ربما فاق هذا السن ولم يرشد ، كما تقدم عن ابن جبير والشعبي والضحاك . ومما احتج به أبو حنيفة لمذهبه قوله : إن من بلغ خمساً

وظاهر النظم أنها لا تدفع إليهم إلا بعد بلوغ غاية هي بلوغ النكاح مقيدة هذه الغاية بإيناس الرشد ، وإن تخلف أحد هذين الشرطين فلا ، والمراد بالرشد نوعه ، وهو حسن التصرف .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « واختلف أهل العلم في الأكل بالمعروف ، ما هو ؟ على قولين :

الأول : هو القرض إذا احتاج إليه ، ويقضي متى أيسر الله عليه ، وبه قال عمر بن

= وعشرين سنة صلح أن يكون جداً فيصح أن يحجر عليه في ماله .

قال الشنقيطي رحمه الله تعالى في اضواء البيان : ٣٠٣/١ : « ولا يخفى عدم اتجاهه » . هـ ، وهو كما قال .

**وختلاصة القول :** أن لأهل العلم في معنى الرشد ما تقدم ، فمنهم من قال : هو الصلاح في العقل وحسن المال ، وهو ما رجحه الطبري وابن العربي كما سبق . ومنهم من قال : هو الصلاح في العقل والدين . ومنهم من قال : إيناس الرشد يكمن في العقل خاصة ، والراجح هو الأول في هذه المسألة ، كما قاله الطبري على ما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

قال الراغب : « الرشد خلاف الغي ، يستعمل استعمال الهداية ، يقال : رشد يرشُدُ ويرشُدُ » انظر المفردات : ص ١٩٦ .

وأنت تلاحظ أن المعنى اللغوي لا يسعف ما ترجح عند الطبري ومن معه ، لكن في إجماع الجميع على أن تخلف هذه الصفة أعني الهداية ، عن البالغ العاقل لا توجب الحجر عليه ، فكذلك لا يمنع تخلفها عن الصغير لا باطل . أن يمكن من ماله بعد أن كان محجوراً عليه ، كما قاله الطبري على ما تقدم ، أقول في ذلك ما يكفي لبيان وجهة هذا القول ، والعلم عند الله تعالى .

أما السن المعتر لإيناس الرشد فلم يرد في تحديده ما يوجب القول بذلك التحديد ، وسبق الرد على أبي حنيفة فيما قاله .

وما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو الموافق لمذهب الجمهور ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥١١ / ١ .

الخطاب وابن عباس وعبيدة السلماني<sup>(١)</sup> وابن جبير والشعبي ومجاهد وأبو العالية والأوزاعي .

وقال النخعي وعطاء والحسن وقتادة : لا قضاء على الفقير فيما يأكل بالمعروف ، وبه قال جمهور الفقهاء<sup>(٢)</sup> .

وهو بالنظم ألصق ، فإن إباحة الأكل للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض<sup>(٣)</sup> .

(١) هو أبو عمرو السلماني جاهلي ، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ ، ثقة حافظ (ت ٩٤) . انظر التهذيب : ٨٤/٧ .

(٢) انظر هذه الأقوال مستوفاة بأسانيدھا في تفسير الطبري : ٥٩٠/٧ ، وقد حكاھا القرطبي : ٢٩/٥ ، وابن كثير : ٤٦٤/١ وغيرهم .

(٣) هكذا اختصر الشوكاني رحمه الله تعالى ، والذي هو الأولى أن يبين معنى ﴿ فليأكل بالمعروف ﴾ فقد ذكر المفسرون في ذلك جملة من الأقوال أوصلها القرطبي رحمه الله تعالى إلى تسعة أقوال ، من أشهرها :  
- ما ذكره الشوكاني أولاً أن معنى ﴿ فليأكل ﴾ أي فليأكل قرضاً بالمعروف ، أما مسألة هل يقضي أم لا ؟ فهي فرع عن معنى ﴿ فليأكل ﴾ .

- ومنها أن يأكل ما يسد جوعه ويلبس ما يوارى العورة ولا يسرف ولا يكتسي منه ولا يلبس الكتان ولا الحلل ، بل يقتصر على ما تدعو إليه الحاجة .

- ومنها أن يأكل من ثمر نخيله ويشرب لبن مواشيه بالمعروف

- ومنها أن يركب الدابة ويتنفع بالخادم . انظر التفاصيل في تفسير الطبري : ٥٨٦/٧ وما بعدها ، والقرطبي : ٥٩/٥ ، والبعوي : ١٦٨/٢ .

إذا انحصرت الأقوال في قولين :

الأول : أنه يقتضئ إذا احتاج ، وانقسم القائلون بهذا القول إلى فريقين ، منهم من أوجب رد ذلك المقرض ، ومنهم من لم يوجبه ، كما تقدم ، وأنت تلاحظ أن قول من قال : لا يرد ما اقترض فيه بعد ؛ لأننا إن قلنا إن أكله على وجه الاقتراض فلا إشكال أن المقرض يجب عليه أن يرد ما اقترضه إلا أن يسقطه عنه صاحب الحق ، إذا أصحاب هذا القول الذين قالوا : لا يرد ما اقترضه يتفقون مع من يقول : إن ولي اليتيم إذا افتقر واحتاج يأكل بالمعروف بلا تبعة عليه ، وهم أصحاب بقية الأقوال عدا القول الأول .

الثاني : أن يأكل بالمعروف ولا تبعة عليه ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

= وهو اختيار ابن العربي : ٤٢٤/١ ، والقرطبي : ٢٩/٥ ، وابن كثير : ٤٦٤/١ ، وهو ما بدأ به أبو حيان : ٥٢١/٣ ، وقال : « وظاهر الإباحة أن ولي اليتيم إن افتقر فإنه يأكل بالمعروف ولا تبعة عليه ، ولا يترتب في ذمته ما أخذ مما يسد جوعته ، ولا يقضي إذا أيسر » . ١ . هـ .

**قلت** : ولعله هو الأظهر ، وهو نحو ما اختاره الشوكاني ، أما قول من قال : معنى ﴿ فليأكل ﴾ أي فليقترض ، فهو بمنأ عن مدلول ظاهر الآية الكريمة ، ولو كان كذلك لأمر بالوفاء بذلك المقترض ؛ إذ الحاجة قائمة إلى ذلك ، ألا أن يُضمن ﴿ فليأكل ﴾ معنى ( فليقترض ) ، ولم أقف على من قال به ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا قولاً معروفاً ﴾ النساء ( ٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد بالقرابة هنا غير الوارثين ، وكذا اليتامى والمساكين أنهم إذا حضروا قسمة التركة كان لهم منها رزق فيرضخ لهم المتقاسمون شيئاً منها .

وقد ذهب قوم إلى أن الآية محكمة وأن الأمر للندب .

وذهب آخرون إلى أنها منسوخة بقوله ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾<sup>(٢)</sup> .

والأول أرجح ؛ لأن المذكور في الآية للقرابة غير الوارثين ليس هو من جملة الميراث ، حتى يقال : إنها منسوخة بآية المواريث إلا أن يقولوا إن أولى القرابة المذكورين هنا هم الوارثون كان للنسخ وجه .

وقالت طائفة : إن هذا الرضخ لغير الوارث من القرابة واجب بمقدار ما تطيب به أنفس الورثة ، وهو معنى الأمر الحقيقي فلا يصار إلى الندب إلا لقرينة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥١٣ .

(٢) النساء ( ١١ ) .

(٣) اعلم - رحمك الله - أن الكلام في هذه الآية الكريمة يدور حول ثلاث مسائل ، أدبها أو بعضها الشوكاني في ثنايا كلامه المنقول أعلاه ، وهذه المسائل هي :

المسألة الأولى :

ما المراد بهذا المال الذي بين الله تعالى لنا بعض آداب قسمته ، لأهل العلم في ذلك قولان :

الأول : أنه مال التركة ، والمخاطب على هذا هم الورثة ، والمعنى عليه : إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يرثون واليتامى والمساكين من غيرهم قسمة مال التركة فارضخوا لهم يا معشر الورثة شيئاً يكون برّاً وصدقة عليهم ، والضمير في ﴿ فارزقوهم منه وقولوا لهم ﴾ يعود على الأصناف الثلاثة . وهذا قول ابن عباس والحسن والزهري وغيرهم كما حكى ذلك عنهم ابن الجوزي : ٨٨/٢ ، وقال : « وهو قول الأكثرين » ، وهو اختيار ابن كثير : ٤٦٦/١ ، وهو ما ذكره الشوكاني رحمه الله تعالى أولاً .

= القول الثاني : إن المراد قسمة مال المحتضر ، والخطاب للمحتضرين ، أمروا إذا أرادوا أن يوصوا بتقسيم أموالهم أن يوصوا لقرباتهم الذين لا يرثون ، وأن يقولوا لليتامى والمساكين قولاً معروفاً ، والضمير على هذا القول في قوله ﴿ فآرزقوهم منه ﴾ لأولي القرابة ، وفي قوله ﴿ وقولوا لهم ﴾ لليتامى والمساكين . وهذا القول محكي عن ابن عباس وابن جبير وابن زيد كما في تفسير القرطبي : ٣٤/٥ ، وهو اختيار الطبري رحمه الله تعالى ، كما قرر ذلك ابن كثير في تفسيره : ٤٦٦/١ .

قال القرطبي : « وهذا والله أعلم يتنزل حيث كانت الوصية واجبة ولم تنزل آية الميراث ، والصحيح الأول ، وعليه المعول » ١ . هـ .

**قلت :** ومما يبعد هذا القول التفریق بين الضميرين في قوله ﴿ فآرزقوهم منه وقولوا لهم ﴾ بإرجاع الأول ﴿ فآرزقوهم ﴾ لذوي القرابة ، والثاني في ﴿ وقولوا لهم ﴾ لليتامى والمساكين ، فهذا مما لا وجه له ؛ إذ يمكن أن يوصي المحتضر لليتامى والمساكين من غير ذوي القرابة . حتى قال بعض المفسرين بأنه تحكم لا دليل عليه . انظر البحر المحیط لأبي حيان : ٥٢١/٣ ، والمحرم الوجيز : ٢٩/٤ .

ومما يرجح الأول أن الآية بناءً على القول به متصلة بما قبلها لتكميل معنى اتصال الميراث ، وهو الرضخ لمن لا نصيب له في الإرث ممن شهد القسمة ، وإلى هذا ذهب جماهير المفسرين ، وهو الراجح إن شاء الله تعالى لما سبق .

المسألة الثانية :

هل هذه الآية الكريمة منسوخة أم لا ؟ قولان :

الأول : ذهب بعض أهل العلم إلى أن ما ذكر في الآية الكريمة من الأمر بالرضخ لمن حضر قسمة التركة إنما كان ذلك قبل نزول آية الموارث ، فأنزل الله تعالى آيات الموارث وقرر لكل ذي حق حقه ، فجعلت الصدقة فيما سمي الميت ، وأن الآية منسوخة بالآية التي بعدها ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ... ﴾ النساء (١١) ، وهذا رأي ابن عباس وقتادة وابن المسيب ، وزاد سعيد بن المسيب : نسختها آية الميراث والوصية ، والقول بالنسخ كذلك مروى عن عكرمة وأبي الشعثاء والقاسم بن محمد وغيرهم .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « وهو مذهب جمهور الفقهاء والأئمة الأربعة ، وأصحابهم » انظر تفسير ابن كثير : ٤٦٦/١ .

الثاني : أن هذه الآية محكمة وليست منسوخة ، وهو قول آخر لابن عباس ، وبه قال مجاهد وغيرهم ، وهو ما رجحه ابن العربي والقرطبي : ٣٢/٥ ، وتابعه الشوكاني رحمه الله تعالى كما سبق وغيرهم .

ويستدل لهذا بأدلة :

١- ليس كل مَنْ يرث مالا يتصور أن ينفذ تصرفه ، بل ربما كان الوارث قاصراً ، لذلك روى البخاري عن ابن عباس قال : هي محكمة وليست منسوخة ، ولكنها مما تهاون به الناس ، هما واليان : وال يرث ، وذلك الذي يرزق ، ووال لا يرث ، وذلك الذي يقول بالمعروف . انظره في تفسير القرطبي : ٣٣/٥ .

٢- ولأن المذكور في الآية هو للقرابة غير الوارثين ، وليس هو من جملة الميراث ، أما لو كان من جملة الميراث لكان القول بالنسخ أظهر ، كما قاله الشوكاني على ما سبق ، وممن قال بإحكام الآية ابن الجوزي كما في نواسخ القرآن : ص ٢٥٥ ، ولم ينقل عن أحد ممن ألفوا في الناسخ والمنسوخ القول بنسخ هذه الآية .

المسألة الثالثة :

اختلف القائلون بأن الآية محكمة ، هل الأمر في قوله ﴿فارزقوهم﴾ للاستحباب والندب أم للوجوب ؟ قولان :

الأول : منهم من قال : إنه للندب والاستحباب ، قال ابن الجوزي في نواسخ القرآن : ص ٢٥٥ ، وهو الصحيح ، وقال النحاس في الناسخ والمنسوخ : ص ٦ : هو أحسن ما قيل في الآية ، وهو ما رجحه ابن العربي في أحكام القرآن : ٤٣٨/١ ، وتبعه القرطبي : ٢٣٤/٥ ، قال ابن العربي : « لو كان فرضاً لكان ذلك استحقاقاً في التركة ومشاركة في الميراث وسبباً في التقاطع والتنازع » . هـ .  
الثاني : أن الأمر للوجوب ، وهو ظاهر الأمر .

قال الموجبون : فإن كان الورثة كباراً تولوا إعطاء مَنْ حضر القسمة وإن كانوا صغاراً تولى عنهم ولي مالهم ، فروي عن عبيدة أنه قسم مال أيتام ، فأمر بشاة فاشتريت من مالهم وبطعام فصنع ، فقال : لولا هذه الآية لأحببت أن يكون من مالي ، وكذلك فعل محمد بن سيرين في أيتام وليهم ، وكذلك روي عن مجاهد أن ما تضمنته هذه الآية واجب . انظر تفسير ابن الجوزي : ٨٨/٢ .

وممن روي عنه من السلف أنه امتثل لظاهر هذه الآية أبو موسى الأشعري وعروة بن الزبير كما حكى ذلك عنهما القرطبي : ٣٣/٥ ، والأشبه أن كل من قال بنسخ الآية فقد حمل الأمر فيها على الوجوب .

هذا جملة ما ورد عن أهل العلم في هذه الآية ، **والحاصل** أن الظاهر أن الخطاب في قوله تعالى ﴿فارزقوهم﴾ إنما هو للورثة ، وأن الرزق إنما هو من التركة ، وكذلك يظهر القول بأن الآية محكمة ، وأن الأمر فيها للندب والاستحباب ، وتقدم ما وافق فيه الشوكاني رأي الجمهور من هذه المسائل ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿... آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله إن الله كان عليماً حكيماً﴾ النساء ( ١١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فريضة من الله ﴾ نصب على المصدر المؤكد ؛ إذ معنى ﴿ يوصيكم ﴾ يفرض عليكم . وقال مكي<sup>(٢)</sup> وغيره : هي حال مؤكدة ، والعامل ﴿ يوصيكم ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥١٨ .

(٢) هو مكي بن أبي طالب حموش القيسي القيرواني ، كان من المتبحرين في علوم القرآن والعريية (ت ٤٣٧) . انظر إنباه الرواة : ٣ / ٣١٣ .

(٣) أي في قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ... ﴾ صدر الآية .

(٤) قال صاحب الدر المصون : « في قوله ﴿ فريضة ﴾ ثلاثة أوجه :

الأول : أنها مصدر مؤكد لمضمون الجملة السابقة ؛ لأن معنى ﴿ يوصيكم ﴾ فرض عليكم ، فصار المعنى : يوصيكم الله وصية فرض ، فهو مصدر على غير المصدر .

الثاني : أنها مصدر منصوب بفعل محذوف من لفظها ، أي : فرض الله ذلك فريضة ، قاله أبو البقاء . انظر الإملاء : ١ / ١٦٩ .

الثالث : أنها حال ؛ لأنها ليست مصدرًا ، قاله مكي . انظر الدر المصون : ٣ / ٦٠٦ ، وانظر قول مكي كذلك في تفسير القرطبي : ٥ / ٥٠ ، واستظهر صاحب الدر الأول ، كما فعل الشوكاني ، وكذلك القرطبي في جامعه ، وهو ما اكتفى به النحاس في إعراب القرآن : ١ / ٤٤٠ .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني هو الموافق لرأي جمهور المفسرين وأهل اللغة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء : ١٧) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ من قريب ﴾ للتبعية ، أي يتوبون بعض زمان قريب ، وهو ما عدا وقت حضور الموت<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٢٤ مع اختصار .

(٢) أسند الطبري رحمه الله تعالى في تفسير : ٩٣/٨ في هذه المسألة ثلاثة أقوال في معنى ﴿ من قريب ﴾ :

الأول : ثم يتوبون في صحتهم قبل مرضهم وقبل موتهم ، ثم ساقه بسنده عن السدي ، وعن ابن عباس .  
الثاني : ثم يتوبون قبل معاينة ملك الموت ، ثم ساقه بسنده عن ابن عباس ، وأبي مجلز ومحمد بن قيس والضحاك .

الثالث : ثم يتوبون من قبل الموت ، ثم أسنده عن الضحاك قال : كل شيء قبل الموت فهو قريب ، وعن عكرمة : الدنيا كلها قريب ، وعن ابن وهب وابن زيد قالا : قبل الموت ، واستطرد رحمه الله في ذكر الروايات في هذا المعنى ، ثم قال : « وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : ثم يتوبون قبل مماتهم في الحال التي يفهمون فيها أمر الله تبارك وتعالى ونهيه » . ا . ه . انظره في تفسير الطبري : ٩٦/٨ .  
وقد ساق الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى جملة من الأحاديث المرفوعة والمرسلة عن السلف ، مفادها أن الدنيا كلها أمد للتوبة ، منها : ما أخرجه الطبري عن سبق ذكرهم ، ومنها حديث ابن عمر الوارد في ثانيا كلام الشوكاني الذي فيه ذكر الغرغرة .

ومنها أيضاً : حديث ابن عمر الآخر الذي أخرجه ابن أبي مردويه ، وفيه : « قال رسول الله ﷺ : من تاب قبل موته بعام تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه ، قال الراوي عن ابن عمر : إنما قال الله : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ فقال ابن عمر : إنما أحدثك ما سمعته من رسول الله ﷺ » ، قال ابن كثير : ٤٧٤/١ ، وهكذا رواه أبو داود الطيالسي وأبو عمر الحوضي ، وأبو عامر العقدي عن شعبة .

وأخرج ابن جرير بسنده عن قتادة قال : « كنا عند أنس بن مالك فحدث أبو قلابة فقال : إن الله تعالى لما لعن إبليس سأله النظر فقال : وعزتك وجلالك لا أخرج من قبل ابن آدم ما دام فيه الروح ، فقال الله عز وجل : وعزتي وجلالي : لا أمنعه التوبة ما دام فيه الروح » انظره في تفسير ابن جرير : ٩٥/٨ ،

وقيل : معناه : قبل المرض ، وهو ضعيف بل باطل ؛ لما قدمنا ، ولما ورد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : ( إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر )<sup>(١)</sup> .  
وقيل : معناه : يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير إصرار<sup>(٢)</sup> .

= قال ابن كثير : « ورواه الإمام أحمد في مسنده مرفوعاً عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ » ثم قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « فقد دلت هذه الأحاديث على أن مَنْ تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة فإن توبته مقبولة . انظر تفسير ابن كثير : ٤٧٤/١-٤٧٥ .

والغاية مما سقته لك عن ابن جرير وابن كثير بيان أن القول المعتبر في معنى ﴿ من قريب ﴾ هو أن الدنيا كلها قريب ، إذا كيف يقول الشوكاني رحمه الله تعالى عن القول الذي ذكره بقيل ، وهو : أن معنى ﴿ من قريب ﴾ أي قبل المرض ، كيف يقول عنه : إنه باطل ، فالمفسرون قبله حكوا ذلك القول ، وتقدم ذكر مَنْ نسب إليه القول ، ولم يقولوا عنه : إنه باطل ، بل الكثير منهم صدر به معنى الآية ، كما فعل ذلك الطبري على ما تقدم ، وابن عطية : ٥٤/٣ ، وابن كثير : ٤٧٤/١ ، بل قالوا : إن ابن عباس ، أي في القول الذي أبطله الشوكاني إنه ذكر أحسن أوقات التوبة ، والجمهور الذين قالوا : ما لم يغرغر أو يعاين ملك الموت ، حددوا آخر وقت التوبة . انظر تفسير ابن عطية ، والبحر المحيط : ٥٦١/٣ .

**والحاصل :** أن إبطال هذا القول من قبل الشوكاني لا وجه له ، فلا اعتراض على القول من جهة معناه ، ولو رده الشوكاني من جهة سنده لكان له وجه ، فهو مروى عن ابن عباس من طريق أبي صالح ، وهذه الطريق هي أحد الطرق الضعيفة عن ابن عباس كما هو معروف ، ثم ما علل به الشوكاني لإبطال هذا القول ، هو في الحقيقة رد منه على نفسه رحمه الله ، وذلك أنه قال : لأن ﴿ من قريب ﴾ أي زمان قريب ، فمن تبعضية ، قال الألوسي : ٢٣٩/٢ : « و ( من ) تبعضية كأنه جعل ما بين وجود المعصية وحضور الموت زماناً قريباً ففي أي جزء من أجزاء هذا الزمان تاب فهو تائب في بعض أجزاء زمان قريب » . هـ ، إذا يتفق الشوكاني رحمه الله تعالى أن تلك التوبة وإن وقعت قبل المرض فهي بعد حدوث المعصية ، وقبل الغرغرة ، فيصدق على وقوعها إذا أنه في زمان قريب ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) سبق تخريجه ص (١١١) عند الآية (٩٠) من سورة آل عمران .

(٢) حكاه القرطبي : ٦١/٥ ولم ينسبه ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاً وإثمًا مبيناً ﴾ النساء ( ٢٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قيل : إن الآية منسوخة بقوله تعالى ﴿ ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : محكمة<sup>(٤)</sup> .

والأولى أن الكل محكم ، والمراد هنا غير المختلعة لا يحل لزوجها أن يأخذ مما آتاها شيئاً » .

(١) انظر فتح القدير : ٥٢٧ / ١ .

(٢) البقرة (٢٢٩) .

(٣) أسنده الطبري رحمه الله تعالى : ١٣١ / ٨ عن ابن زيد ، وأخرج الطبري أيضاً بسنده عن بكر بن عبد الله المزني رحمه الله تعالى أنه قال : إن آية البقرة ﴿ فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴾ منسوخة بهذه الآية ﴿ فلا تأخذوا منه شيئاً ﴾ ، قال : « وهذا ذهاب منه إلى أن المختلعة لا يحل لزوجها أن يأخذ على فراقه لها شيئاً ، وهو قول شاذ ؛ لمخالفته الإجماع على مشروعية الخلع » ا . ه .

قال ابن عطية : ٦٦ / ٤ : « ومن شاذ الأقوال ما قاله المزني من أن المختلعة لا يؤخذ منها قليل ولا كثير ، وإن كانت هي المريدة للطلاق » .

(٤) وهو قول جمهور المفسرين ، كما قاله الطبري : ١٣١ / ٨ ، وابن عطية : ٦٧ / ٤ ، والقرطبي : ٦٧ / ٥ وغيرهم ، وهو اختيار الشوكاني كما سبق ، كلهم قالوا : ليس في شيء من هذه الآيات ناسخ ولا منسوخ ، وكلها ينبنى بعضها على بعض ، وهو الظاهر ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ  
 وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم  
 اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم  
 وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً  
 رحيماً ﴾ النساء ( ٢٣ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ يحتمل أن يكون معناه معنى  
 ما تقدم من قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء إلا ما قد سلف ﴾<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> .  
 ويحتمل معنى آخر ، وهو جواز ما سلف وأنه إذا جرى الجمع في الجاهلية كان النكاح  
 صحيحاً ، وإذا جرى في الإسلام خيرَ بين الأختين<sup>(٤)</sup> ، والصواب الاحتمال الأول » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٣٤ .

(٢) النساء (٢٢) .

(٣) الأظهر من أقوال المفسرين أن معنى ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ في ذكر النهي عن نكاح منكوحات الآباء ، أي  
 لكن ما سلف منكم ، ومضى قبل التحريم فهو معفو عنه ، فالاستثناء على هذا منقطع . انظر تفسير  
 الطبري : ١٣٦/٨ ، والجصاص في أحكام القرآن : ١٥٤/٢ ، وتفسير ابن كثير : ٤٧٩/١ ، والشنقيطي في  
 أضواء البيان : ٣١٨/١ .

(٤) ذكر هذا الوجه جمع من المفسرين ، وأن معنى ﴿ إلا ما قد سلف ﴾ التي ذيل بها ذكر المحرمات ، تفيد مع  
 ما سبق في الآية الأولى معنى جديداً ، وهو أن العقود المتقدمة على الأختين لا تنفسخ ويكون له اختيار  
 أحدهما . انظر أحكام القرآن للجصاص : ١٦٧/٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي : ٤٨٨/١ ، وقال :  
 « ليس هذا من مثل ﴿ ما قد سلف ﴾ في نكاح منكوحات الآباء ؛ لأن ذلك لم يكن قط بشرع ، وإنما  
 كان جاهلية جهلاء ، وفاحشة شائنة ، ونكاح الأختين كان شرعاً لمن قبلنا فنسخه الله عز وجل فينا »  
 . ه .

وحكى القرطبي رحمه الله تعالى الوجه الثاني ، وأن معنى الآية الثانية : جواز ما سلف عن مالك  
 والشافعي ، وأنه إذا جرى الجمع في الجاهلية ، كان النكاح صحيحاً وإن جرى في الإسلام خيرَ بين  
 الأختين .

= **والظالمون** : أن مفاد الآيتين واحد ، كما رجحه الشوكاني ، ويكون المعنى : لكن ما قد سلف فمعفو عنه ، ولم يقرهم عليه ، وهو ما اكتفى به الطبري رحمه الله تعالى : ١٥٠/٨ ، وابن عطية : ٧٤/٢ ، وأبو حيان : ٥٨٣/٥ ، وابن كثير : ٤٧٩/١ ، والقاسمي : ٩٤/٥ وغيرهم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ والحصنات من النساء إلا ما ملكت أيماكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة إن الله كان عليماً حكيماً ﴾ النساء ( ٢٤ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والمراد بالحصنات هنا ذوات الأزواج<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٣٥ ، وقد ذكر جملة من الأقوال ، اختار ما صدر به .

(٢) وهذا رأي جمهور المفسرين : ابن عباس وأبي قلابة وابن زيد ومكحول كما أسند ذلك عنهم الطبري :

١٥٢/٨ ، وزاد ابن عطية : ٧٦/٤ نسبه إلى الزهري .

وهو اختيار ابن كثير رحمه الله تعالى ، وهو الذي قرره الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى في أضواء البيان : ٣١٩/١ وغيرهم .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٤٨٧/١ ما نصه : « والأظهر - والله تعالى أعلم - أن المراد بالإحصان هنا التزويج ؛ لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه وتعالى ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيماكم من فتياتكم المؤمنات ﴾ والله أعلم ، والآية الكريمة سياقها في الفتيات المؤمنات ، فتعين أن المراد بقوله ﴿ فإذا أحصن ﴾ أي تزوجن ، كما فسره ابن عباس » ا . هـ . محل الفرض منه بلفظه كما قال الشنقيطي رحمه الله تعالى ، قال في أضواء البيان : ٣١٩/١ : « معنى الآية على أن المحصنات هن المتزوجات : وحرمت عليكم المتزوجات ؛ لأن ذات الزوج لا تحل لغيره إلا ما ملكت أيماكم بالسي من الكفار ، فإن السي يرفع حكم الزوجية الأولى في الكفر ، وهذا القول هو الصحيح ، وهو الذي يدل القرآن لصحته » ا . هـ بتصرف يسير .

**قلت :** وإليك معنى الإحصان بحسب مؤدى اللغة :

قال أهل اللغة : أصل مادة ( ح ، ص ، ن ) المنع ، ومنه الحصن واحد الحصون ؛ لمنعها من أربابها وأهلها ، يقال : حصن حصين ، بين الحصانة . وأحصن الرجل إذا تزوج فهو محصن بفتح الصاد . وحصنت المرأة - بالضم - حصناً فهي حاصن وحصان أي عفت . وأحصنت المرأة أيضاً فهي محصنة ومحصنة . وأحصنها

ومعنى الآية : وحرمت عليكم المحصنات من النساء ، أي الزوجات ، أعم من أن يكنّ كافرات أو مسلمات إلا ما ملكت أيمانكم منهن بسبي أو بشراء .» .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أن تبتغوا بأموالكم ﴾ في محل نصب على العلة ، بمعنى : حرّم عليكم ما حرّم وأحلّ لكم ما أحلّ لأجل أن تبتغوا بأموالكم النساء اللاتي أحلهنّ الله لكم<sup>(٢)</sup> .

= زوجها فهي محصنة بالفتح لا غير . انظر الصحاح : ٢١٠١/٥ ، واللسان : ١١٢٠١٢٠/١٢ .  
والمرأة تكون محصنة بالإسلام والعفاف والحرية والتزويج . قال المفسرون : تصرف لفظ الإحصان في القرآن على وجوه ، وهي :

أ- الحرية ، ومنه قوله تعالى ﴿ والذين يرمون المحصنات ... ﴾ التور (٤) أي الحرائر .

ب- العفاف ، ومنه وقوله تعالى ﴿ محصنات غير مسافحات ﴾ النساء (٢٥) أي عفيفات .

ج- الإسلام ، ومنه ﴿ فإذا أحصن ﴾ على قراءة فتح الهزمة والصاد ، أي أسلمن .

د- الزواج ، ومنه ﴿ والمحصنات من النساء ... ﴾ ، وهي الآية التي نحن بصددها ، على القول الراجح .

انظر تفسير ابن عطية : ٢٨٥/٤ ، والجامع : ٧٩/٥ ، والبحر المحيط : ٥٨٢/٣ .

وبكل من هذه المعاني فسرت الآية ، ولما لم يكن هناك بحسب مؤدى اللغة ما يرجح أحد هذه المعاني كما مرّ آنفاً ، فإن الظاهر هو ما اختاره الشوكاني كما سبق ، بدلالة السياق ؛ لأن الآية جاءت معطوفة على المحرمات قبل ، فدل ذلك على أن الإحصان سبب من أسباب الحرمة ؛ إذ المرأة المتزوجة لها تأثير في كونها محرمة على الغير ، ويرجح هذا القول كذلك سبب نزول الآية ، وهو ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « أصبنا نساءً من سبي أوطاس ، وهن أزواج ، فكرهنا أن نقع عليهن وهن أزواج فسألنا النبي ﷺ ، فنزلت ﴿ والمحصنات من النساء ... ﴾ فاستحللنا فروجهن » أخرجه مسلم في الرضاع ح (٣٣/١٤٥٦) : ٢٨٧/٩ ، وقد سبق بيان أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما نبه عليه الشوكاني رحمه الله تعالى ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥٣٦/١ مع بعض الاختصار .

(٢) هذا رأي الزمخشري في الكشف : ٢٦٢/١ ، وقال : « إرادة أن يكون ابتغاءكم بأموالكم التي جعل الله لكم قياماً » أي مفعول من أجله . ورده أبو حيان ، مبيناً أن مأخذ الزمخشري فيما ذهب إليه مأخذ عقدي . انظر البحر المحيط : ٥٨٧/١ .

وقيل : إن قوله ﴿ أن تبتغوا بأموالكم ﴾ بدل من ﴿ ما ﴾ في قوله ﴿ ماوراء ذلكم ﴾ أي وأحل لكم الابتغاء بأموالكم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .

(١) قال صاحب الدر المصون : ٦٥٠/٣ ، وأما النصب فالأجود فيه أن يكون بدلاً من ﴿ ما ﴾ المتقدمة على قراءة ﴿ أحل ﴾ مبنياً للفاعل ، كأنه قال : « وأحل الله لكم الابتغاء بأموالكم من تزويج أو ملك يمين » . هـ ، وهذا القول الثاني الذي ساقه الشوكاني .

**والحاصل** : أن الشوكاني وافق رأي جمهور النحاة في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً﴾ النساء (٢٧) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « واختلف في تعيين المتبعين للشهوات :

ف قيل : هم الزناة<sup>(٢)</sup> .

وقيل : اليهود والنصارى<sup>(٣)</sup> .

وقيل : اليهود خاصة<sup>(٤)</sup> .

وقيل : هم المجوس ؛ لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون في نكاح الأخوات من

الأب<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٣٩ .

(٢) أسنده الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢١٣/٨ عن مجاهد ، واكتفى به القاسمي في تفسيره : ١١٢/٥ .

(٣) أسنده الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢١٣/٨ عن السدي .

(٤) حكاه الطبري في تفسيره ، ولم يعين قائله ، بل قال : وقال آخرون : بل هم اليهود خاصة ، وكانت

إرادتهم من المسلمين اتباع شهواتهم في نكاح الأخوات من الأب .

(٥) حكاه الرازي في تفسيره : ٥٥/١٠ ، وأبو حيان في البحر : ٦٠٣/٣ ، والآلوسي في روح المعاني :

١٤/٣ ، وما علل به الشوكاني لهذا القول ، هو ما علل به الطبري رحمه الله تعالى عند ذكر اليهود خاصة

كما تقدم ، وكذلك ابن عطية في تفسيره : ٨٩/٤ ، والقرطبي في الجامع : ٩٨/٥ ، بينما ذكر تلك العلة

عند ذكر المجوس الرازي وأبو حيان والآلوسي ، قال ابن عاشور : « والمراد بهم المشركون : أرادوا أن

يتبعهم المسلمون في نكاح أزواج الآباء ، واليهود أرادوا أن يتبعوهم في نكاح الأخوات من الأب ونكاح

العمات ، والجمع بين الأختين ، وكان المجوس يطعنون في تحريم ابنة الأخ وابنة الأخت » . ا . ه الغرض

منه . انظر التحرير والتنوير : ٢٠/٥ .

ظهر من خلال ما تقدم أن كل صاحب هوى يحاول جر المسلمين إلى اتباعه والافتداء به .

ولقد عجبت من صنيع الشوكاني رحمه الله تعالى هنا كيف يختار هذه الأقوال التي ذكرها من تفسير

القرطبي ما عدا المجوس ، ويهمل قولاً مهماً ، وهو القول بالعموم ، وهو قول ابن زيد كما أسنده عنه

الطبري في تفسيره : ٢١٤/٨ ، وحكاه القرطبي : ٩٨/٥ ، ولقد اعتدنا من الشوكاني ميله إلى القول

بالعموم ، حتى ولو وجد سبب نزول يرجح أحد الأقوال ، فكثيراً ما يقول : والعبرة بعموم اللفظ

= لا بخصوص السبب ، ولم يذكر سبباً هنا يرجح القول الذي اختاره .

- ويعد : فالقول بالعموم هو الأظهر ، وأن المراد عموم متبعي الشهوات ، وهو ما رجحه الطبري :  
 ٢١٤/٨ ، والقرطبي : ٩٨/٥ ، وأبو حيان : ٦٠٣/٣ ، وابن كثير : ٤٩١/١ ، والآلوسي : ١٤/٣ ،  
 والسعدي : ٥٣/٢ وغيرهم ، وذلك لعموم اللفظ وعدم ورود محصص ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تحافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ﴾ النساء ( ٣٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وظاهر النظم القرآني أنه يجوز للزوج أن يفعل جميع هذه الأمور عند مخالفة النشوز<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إنه لا يهجرها إلا بعد عدم تأثير الوعظ ، فإن أثر الوعظ لم ينتقل إلى الهجر ، وإن كفاه الهجر لم ينتقل إلى الضرب<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٤٩ .

(٢) حكاه أبو حيان في البحر المحيط عن قوم ، ومؤداه : أن الزوج يعظ ويهجر في المضجع ويضرب التي يخاف نشوزها ، ويجمع بينها ويبدأ بما شاء ؛ لأن الواو لا ترتب .

(٣) وهو قول الجمهور ، قاله ابن عطية كما في البحر المحيط : ٣ / ٦٢٧ ، والزمخشري : ١ / ٢٦٦ ، واكتفى به القرطبي : ٥ / ١١٣ ، وهو قول الرازي : ١٠ / ٧٣ ، والآلوسي : ٣ / ٢٥ ، والقاسمي : ٥ / ١٣٤ .

قال الآلوسي : « والذي يدل عليه السياق والقرينة العقلية أن هذه الأمور الثلاثة مترتبة ، فإذا خيف النشوز تنصح ثم تهجر ثم تضرب » ، وفي الكشف : « الترتيب مستفاد من دخول الواو على أجزاء مختلفة في الشدة والضعف مترتبة على أمر مدرج ، فإنما النص هو الدال على الترتيب » ١ . ه الغرض منه . انظره في روح المعاني : ٣ / ٢٥ ، ولعله هو الأظهر ؛ لأنه هو المتبادر إلى الذهن ، ولأنه هو المتمشي مع مراعاة ضعف المرأة ، والحث على الرفق بها .

**والحاصل** : أن ما رجحه الشوكاني مخالف لما عليه جملة المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً﴾ النساء (٣٦).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: «قوله ﴿وابن السبيل﴾ ، قال مجاهد: هو الذي يجتاز بك ماراً<sup>(٢)</sup> ، والسبيل هو الطريق ، نسب إليه المسافر لمروره عليه ولزومه إياه . وقيل: هو المنقطع<sup>(٣)</sup> . وقيل: هو الضيف<sup>(٤)</sup> . والأولى تفسيره بمن هو على سفر فإن على المقيم أن يحسن إليه» .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٥٣ .

(٢) أسنده الطبري في تفسيره : ٣٤٦/٨ عنه ، وعن قتادة والربيع بن أنس .

(٣) هذا من تمة القول الأول ، وليس قولاً منفرداً ، كما قال الزمخشري : ٢٦٨/١ ، قال: «﴿ابن السبيل﴾ المسافر المنقطع به .

(٤) أسنده الطبري كذلك عن قتادة ومجاهد في آخرين ، وحكاه ابن كثير عن ابن عباس وجماعة . انظر تفسير ابن كثير : ٥٠٧/١ ، قال ابن كثير : «والأول أظهر ، وإن كان مراد القائل بالضيف المار في الطريق فهما سواء» .

وقال الطبري رحمه الله تعالى : «وابن السبيل هو صاحب الطريق ، والسبيل هو الطريق ، وابنه الضارب فيه فله الحق على من مر به محتاجاً منقطعاً به إذا كان سفره في غير معصية الله أن يعينه إن احتاج إلى معونة ويضيفه إن احتاج إلى ضيافة ، وأن يحمله إن احتاج إلى حملان» ١ . هـ . انظر تفسير ابن جرير : ٣٤٧/٨ .

ظهر من خلاله أن القولين متقاربان ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَبْضُغْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهِ أُجْرًا

عَظِيمًا﴾ النساء (٤٠) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« والذرة واحدة الذر ، وهي النمل الصغار .

وقيل : رأس النملة (٢) .

وقيل : الذرة الخردلة (٣) .

وقيل : الذرة كل جزء من أجزاء الهباء الذي يظهر فيما تدخله الشمس من كوة (٤) أو

غيرها (٥) .

والأول هو المعنى اللغوي الذي يجب حمل القرآن عليه (٦) » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٥٥ .

(٢) أسنده الطبري في تفسيره : ٣٦٠ / ٨ عن ابن عباس .

(٣) حكاة القرطبي في الجامع : ١٢٧ / ٥ .

(٤) قال في الصحاح : ٢٤٧٨ / ٦ : « الكوة : نقب البيت ، والجمع كِوَاءٌ بالمدِّ ، والكُوةُ - بالضم - لغة ،

وتجمع على كُوى . قلت : كالفتحة الصغيرة في جانب من البيت يتسرب منها ضوء الشمس .

(٥) حكاة الزمخشري في الكشاف : ٢٦٨ / ١ ، والبغوي في تفسيره : ٢١٤ / ٢ ، وهذا القول معترض عليه ؛

لأن مؤداه أن الذرة ليس لها وزن ، وهو خلاف ما دل عليه الكتاب والسنة .

قال القرطبي في الجامع : ١٢٧ / ٥ : « وقال يزيد بن هارون : وقد زعموا أن الذرة ليس لها وزن . قلت :

والقرآن والسنة يدلان على أن للذرة وزناً ، كما أن للدنار ونصفه وزناً » . ا . هـ .

(٦) قال الفيروزبادي في القاموس المحيط : ص ٥٠٦ : « الدرّ صغار النمل ، ومائة منها زنة حبة شعيرة »

ا . هـ .

قلت : هذا المعنى اللغوي للذرّ ، وقد وردت كذلك الخردلة ممثلاً بها لقلّ الموزون ، كما أريد بالذر هنا .

والحاصل : أن معنى الآية : أن الله تعالى لا يظلم أحداً شيئاً قليلاً ولا كثيراً ، فخرج الكلام على أصغر

شيء يعرفه الناس . انظر تفسير القرطبي : ١٢٧ / ٥ ، والقاسمي : ١٥١ / ٥ ، وقد أشار إلى ذلك الشوكاني

## المسألة الثانية :

ذكر الشوكاني رحمه الله تعالى القراءتين في ﴿ حسنة ﴾ بالرفع والنصب<sup>(١)</sup> ، ثم قال :  
 « والمعنى على قراءة الرفع : إن توجد حسنة على أن كان هنا التامة لا الناقصة .  
 وعلى قراءة النصب : إن تك فعلةً حسنةً يضاعفها .  
 وقيل : إن التقدير : إن تك مثقال الذرة حسنةً ، وأنت ضمير المثقال ؛ لكونه مضافاً  
 إلى المؤنث<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى » .

= بقوله : « والمراد من الكلام أن الله تعالى لا يظلم كثيراً ولا قليلاً ، أي لا يخسهم من ثواب أعمالهم ،  
 ولا يزيد في عقاب ذنوبهم وزن ذرة فضلاً عما فوقها . انظر فتح القدير : ٥٥٥/١ .  
 إذا الآية تشمل كل ما ذكره ، والمعنى اللغوي أدل على الأول كما قال الشوكاني ، والعلم عند الله  
 تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥٥٥/١ .

قرأ ﴿ حسنة ﴾ بالرفع نافع وابن كثير وأبو جعفر على أن كان تامة ، وقرأ الجمهور ﴿ حسنة ﴾ بالنصب  
 خير كان الناقصة ، والتقدير : وإن تك مثقال ذرة حسنة . انظر البحر المحيط : ٦٤٣/٣ ، والكشاف عن  
 وجوه القراءات : ٣٨٩/١ ، والمهذب في القراءات العشر : ١٥٨/١ .  
 (٢) ذكره الرمخشري في الكشاف : ٢٦٩/١ ، وأبو حيان في البحر : ٦٤٣/٣ ، وصاحب الدر المصون :  
 ٦٨٢/٣ .

**والحاصل** : أن الوجهين كلاهما جائز ، ولم يتبين لي رجحان الأول كما قال الشوكاني ، والعلم عند الله  
 تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ النساء ( ٤٣ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد هنا النهي عن التلبس بالصلاة وغشيانها ، وبه قال جماعة من المفسرين ، وإليه ذهب أبو حنيفة<sup>(٢)</sup> .

وقال آخرون : المراد النهي عن قربان مواضع الصلاة ، وبه قال الشافعي ، وعلى هذا لا بد من تقدير مضاف ، أي لا تقربوا مواضع الصلاة ، ويقوى هذا قوله ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقالت طائفة : المراد النهي عن قربان الصلاة ومواضعها معاً<sup>(٤)</sup> ؛ لأنهم كانوا حينئذ لا

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٥٦ مع تقديم وتأخير .

(٢) حكاه ابن العربي في أحكام القرآن : ١ / ٥٥٢ عن علي وابن عباس وابن جبير والحسن ومالك وجماعة ، وحكاه القرطبي : ٥ / ١٣٢ عن أبي حنيفة .

(٣) حكاه ابن العربي عن ابن عباس في قول آخر وابن مسعود وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وعكرمة ، وحكاه القرطبي : ٥ / ١٣٢ عن الشافعي .

(٤) عدّه هذا الشوكاني قولاً ثالثاً ، ولم يفعل ذلك القرطبي . إنما ذكره في سياق التعليل لمسألة ستأتي لها صلة بهذه المسألة ، وهي : هل للجنب أن يعبر من داخل المسجد لحاجة ، فقد قال القرطبي بعد أن حكى القول الثاني : وهذا يقتضي جواز العبور للجنب في المسجد لا لصلاة فيه .

وقال أبو حنيفة : المراد بقوله تعالى ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ المسافر إذا لم يجد الماء فإنه يتيمم ويصلي ، وقالت طائفة ، فذكر ما عدّه الشوكاني قولاً ثالثاً ، ونحو ما قاله القرطبي ذكره ابن العربي في أحكام القرآن : ١ / ٥٥٢ بدون ذكر قول ثالث ، والقول الثاني مستلزم له ، كما فعل ابن عطية في المحرر الوجيز : ٤ / ١٢٥ ، والله تعالى أعلم .

يأتون المسجد إلا للصلاة ولا يصلون إلا مجتمعين فكانا متلازمين ، ورجح الأول<sup>(١)</sup> .  
المسألة الثانية :

- قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> : « وقد ذهب العلماء كافة إلى أن المراد بالسكر هنا سكر الخمر إلا الضحاك ، فإنه قال : المراد سكر النوم<sup>(٣)</sup> ، وسبب النزول يرجح الأول<sup>(٤)</sup> » .

(١) ولعله كذلك ؛ لما يلي :

١- فيه إبقاء للصلاة على معناها الحقيقي بدون تقدير مضاف ؛ إذ الأصل إجراء الكلام على ظاهره ما لم تكن هناك ضرورة تدفع إلى تقدير محذوف .

٢- قوله تعالى ﴿ حتى تعلموا ما تقولون ﴾ يرجح أن النهي عن قربان الصلاة ، لا قربان موضعها .

٣- سبب النزول ، فقد تواترت الروايات أن الآية الكريمة نزلت على أثر ما وقع من بعض الصحابة من خلط أثناء قراءته في الصلاة بسبب تأثير السكر ، وذلك قبل التحريم . فقد أخرج الطبري وغيره عن علي قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت منا ، وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون ، فنزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة... ﴾ الحديث . انظر الطبري : ٣٧٦/٨ ، وأخرجه أبو داود في الأشربة (٣٦٧١) : ٨٠/٤ ، والترمذي في التفسير (٣٠٢٦) : ٢٣٨/٥ ، وقال : حديث صحيح حسن غريب ، وصححه الحاكم : ٣٩٧/٢ ، ووافقه الذهبي ، والحديث له روايات متعددة هذه أحدها .

٤- فرق أهل اللغة بين : لا تقرب - بفتح الراء ، فالمعنى : لا تلبس بالفعل وبين : لا تقرب - بالضم - فمعناه : لا تدنوا ، وقد قال تعالى ﴿ لا تقربوا الصلاة ﴾ بالفتح ، فيبعد حينئذ إضمار محذوف . انظر أحكام القرآن لابن العربي : ٥٥٢/١ ، والقرطبي : ١٣٢/٥ ، وأشار إليه الشوكاني .

**والحاصل** : أن الأرجح في هذه المسألة النهي عن التلبس بالصلاة ، وهو رأي جمع من أهل التفسير ، وتقدم بيان رجحانه ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

(٢) انظر فتح القدير : ٥٥٧/١ بنحوه .

(٣) أخرجه الطبري عنه : ٣٧٨/٨ مسنداً ، وابن أبي حاتم ، وابن كثير كما تجده عند ابن كثير في تفسيره : ٥١٢/١ .

(٤) وهو الراجح ، وعليه جمهور المفسرين بشهادة السبب ، كما أشار إليه الشوكاني .

قال الطبري رحمه الله تعالى : « والصواب أن الله تعالى نهى المؤمنين أن يقربوا الصلاة ، وهم سكارى من

## المسألة الثالثة :

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى قولين عن المفسرين في المراد بعباري السبيل<sup>(١)</sup> :

الأول : أنهم المسافرون ، والمعنى : لا تقربوا الصلاة جنباً حتى تغتسلوا إلا أن تكونوا مسافرين عادمين للماء ، وهو مذهب علي وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحكم وغيرهم<sup>(٢)</sup> .

الثاني : أنهم المجتازون في المسجد للخروج منه ، والمعنى : لا تقربوا المسجد وأنتم جنب إلا أن تكونوا مجتازين من جانب إلى جانب ، وهو قول ابن مسعود وعكرمة والنخعي وعمرو بن دينار<sup>(٣)</sup> ، ومالك والشافعي ، ورواية عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> .

وفي القول الأول قوة من جهة كون الصلاة فيه باقية على معناها الحقيقي ، وضعف من جهة ما في حمل عابر السبيل على المسافر ، وأن معناه : أنه يقرب الصلاة عند عدم الماء بالتيميم ، فإن هذا الحكم يكون في الحاضر إذا عدم الماء كما يكون في المسافر .

وفي القول الثاني قوة من جهة عدم التكلف في معنى قوله ﴿ إلا عابري سبيل ﴾ ،

= الشراب قبل التحريم ؛ للأخبار المتظاهرة عن أصحاب رسول الله ﷺ بأن ذلك كذلك نهي من الله ، وأن هذه الآية نزلت فيمن ذكرت أنها نزلت فيه « ا . هـ . انظر تفسير الطبري : ٣٧٨/٨ .

**والحاصل** : أن الأول هو الراجح كما تقدم ، وهو الذي اختاره جلة المفسرين ، قال ابن كثير : ٥١٢/١ : « وهو الصواب » ، وكذلك ابن عطية : ١٢٤/٤ ، وابن العربي : ٥٥٣/١ ، وابن الجوزي : ١٢٨/١ ، والرازي : ٨٩/١٠ وغيرهم ، وهو رأي الشوكاني كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٥٧ مع بعض الاختصار .

(٢) أسند ذلك عنهم الطبري في تفسيره : ٣٧٩/٨ وما بعدها ، وزاد نسبه ابن كثير لزيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن وعبد الله بن كثير وغيرهم . انظر تفسير ابن كثير : ٥١٣/١ ، وانظر تفسير القرطبي : ١٣٦/٥ .

(٣) وهو عمرو بن دينار المكي ، أبو محمد الجمحي مولاهم ، ثقة ثبت فقيه حافظ ، ( ت ١٢٦هـ ) . تذكرة الحفاظ : ١١٣/١ ، والتقريب ( ٥٠٢٤ ) .

(٤) انظر تفسير الطبري : ٣٧٩/٨ ، وتفسير ابن كثير : ٥١٣/١ ، وحكاية القرطبي : ١٣٧/٥ عن مالك والشافعي .

وضعف من جهة حمل الصلاة على مواضعها .

ورجح الأول : لأن الجملة الحالية ﴿ وَأَنْتُمْ سَكَارَى ﴾ تقوي بقاء الصلاة على معناها الحقيقي ، من دون تقدير مضاف ، ويؤيده سبب النزول <sup>(١)</sup> .

(١) لم يتضح لي رأي الشوكاني ؛ لأنه ذكر ما يقوي القول الأول ، ثم أعقبه بقوله : « وقوله ﴿ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ يقوي تقدير مضاف ، وهو القول الثاني ، لكن ما ذيل به من ذكر ترجيح مَنْ رجع الثاني يفهم منه أنه مال إلى الثاني .

**قلت :** اعلم أن هذه المسألة لها صلة بما تقدم أولاً ، أعني ما المنهي عنه في قوله ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ﴾ ، هل هو الصلاة المعروفة ، أم أنه مواضع الصلاة ؟ ، وتقدم بيان الراجح هناك وأوجه الترجيح .

والشوكاني رجع هناك أن المنهي عنه الصلاة لا مواضعها - لذلك تأرجح في هذه المسألة .

فأقول : الراجح - والعلم عند الله تعالى - في هذه المسألة هو القول الثاني ، وأن معنى ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ أي ولا تقربوا مواضع الصلاة ، وهي المساجد في حال الجنابة إلا أن تكونوا مجتازين فيها من جانب إلى جانب ، وهو رأي جمهور المفسرين ، فقد اختاره الطبري : ٢٨٥/٨ ، والنحاس في معاني القرآن : ٩٥/٢ ، والرازي : ١٠٨/١٠ ، وابن كثير : ٥١٤/١ ، والقاسمي في محاسن التأويل : ١٥٧/٥ وغيرهم .

قال الطبري رحمه الله تعالى بعد أن رجع الثاني : « إنه تعالى قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء ، وهو جنب في السياق اللاحق ﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ... ﴾ فكان معلوماً بذلك أن قوله ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ حتى تغتسلوا ... ﴾ لو كان معنياً به المسافر لم يكن لإعادة ذكره في قوله ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ معنى مفهوم ، وقد مضى حكمه قبل ذلك . انظر تفسير الطبري : ٣٨٥/٨ .

وعقب عليه ابن كثير بقوله : وهذا الذي نصره هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية ، وكأنه تعالى نهى عن تعاطي الصلاة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة ، وهي الجنابة المباحة للصلاة ولحملها أيضاً ، والله تعالى أعلم . انظر تفسير ابن كثير : ٥١٤/١ .

ولما كان سبب نزول قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ﴾ مما يعضد القول الأول الذي فسر العابرين بالمسافرين ، كما تقدم لذلك حمل ابن كثير الجملة الثانية على مواضع الصلاة لسبب نزول آخر ، وهو ما حكاه يزيد بن أبي حبيب لنزول قوله تعالى ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ قال : إن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم فيريدون الماء ولا يجدون مراً إلا من داخل المسجد ، فأنزل الله تعالى ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٨٤/٨

= عنه ، وأشار إليه ابن عطية في المحرر الوجيز : ١٢٧/٤ ، والقرطبي : ١٣٥/٥ وغيرهم .  
ثم قال ابن كثير : « ويشهد لصحة ما قاله يزيد رحمه الله تعالى ما ثبت في صحيح البخاري أن رسول الله  
ﷺ قال : « سدوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر » أخرجه البخاري ، كتاب الصلاة ح  
(٤٦٧) : ٦٦٥/١ ، وانظر تفسير ابن كثير : ٥١٣/١ ، والخوخة : باب صغير كالنافذة . انظر النهاية في  
غريب الحديث : ٨٦/٢ .  
وبهذا حصل المقصود ، وهو بيان رجحان ما مال إليه الشوكاني في هذه المسألة ، وذكر من وافقه من  
المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدَقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ النساء (٤٧) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> :

« ذهب طائفة من أهل العلم أن المعنى المراد في قوله ﴿ نطمس وجوهًا فنردها على أدبارها ﴾ حقيقي ، وهو أن يجعل الوجه كالتفأ<sup>(٢)</sup> .  
 وذهبت طائفة إلى أن ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم وسلبهم التوفيق<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٦٤ / ١ .

(٢) أسنده الطبري في تفسيره : ٤٤٠ / ٨ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، وعن قتادة ، وحكاه ابن الجوزي عن الضحاك وابن قتيبة كما في زاد المسير : ١٣٥ / ٣ .

(٣) أسنده الطبري في تفسيره : ٤٤٠ / ٨ عن مجاهد والحسن والسدي والضحاك ، والأول هو الذي رحمه الطبري والقرطبي ، ومال إليه ابن كثير رحمه الله تعالى ، ويتقوى بما روي عن كعب الأحبار وابن سلام أنهما حملا الآية على ظاهرها ، قال القرطبي : « وقال مالك رحمه الله : كان أول إسلام كعب أنه مرَّ برجل من الليل وهو يقرأ ﴿ فنردها على أدبارها ﴾ فوضع كفيه على وجهه ورجع القهقري إلى بيته فأسلم مكانه ، وقال : والله لقد خفت ألا أبلغ بيتي حتى يطمس وجهي ، وكذلك فعل عبد الله بن سلام » . انظر الجامع : ١٥٨ / ٥ ، وذكره ابن كثير في تفسيره : ٥٢٠ / ١ .

**قلت** : ولعل الأول هو الأظهر ؛ لأنه أبلغ في العقوبة . انظر تفسير القاسمي : ١٩٤ / ٥ ، وابن كثير رحمه الله تعالى قد بحث هذه المسألة أعني : هل المسخ حقيقي ، أو عبارة عن الطمس والمسخ على القلوب ، ولم يكن حقيقة ، بحث هذه المسألة عند قوله تعالى ﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾ البقرة (٦٥) .

قال : « والصواب أن المسخ كان معنوياً وصورياً ، وأن الأئمة على خلاف ما ذهب إليه مجاهد رحمه الله من أن المسخ إنما كان معنوياً لا صورياً » ١ . هـ . انظر تفسير ابن كثير : ١١١ / ١ ، والعلم عند الله تعالى .

فعلى الأول فالمراد بقوله ﴿فتردها على أدبارها﴾ نجعلها قفاً ، أي نذهب بآثار الوجه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا .

وقيل : إنه بعد الطمس يردّها إلى موضع القفا ، والقفا إلى مواضعها ، والثاني الصق بالمعنى الذي يفيد ﴿فتردها على أدبارها﴾ .  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿أو نلغهم كما لعنا أصحاب السبت﴾ ، قيل : المراد باللغ هنا المسخ لأجل تشبيهه بلعن أصحاب السبت<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : المراد نفس اللعنة ، وهم ملعونون بكل لسان<sup>(٣)</sup> .

= أما المسألة التي فرعها الشوكاني عن هذه ، وهي ما معنى رد الوجوه إلى الأدبار ، وذكر القولين كما مرّ : الأول : يجعل الوجوه كالقفا من حيث تذهب آثار الوجه وتقاسيمه ، هذا ما حكاه ابن الجوزي في تفسيره : ١٣٥/٣ عن قوم ، منهم : ابن قتيبة ، وحكاها القرطبي : ١٥٨/٥ عن قتادة ، وقال : هذا معناه عند أهل اللغة .

الثاني : أن الوجوه بعد الطمس ترد إلى موضع القفا ، حكى نحوه ابن الجوزي : ١٣٥/٢ عن ابن عباس وعطية ، وكذلك في البحر المحيط : ٦٦٧/٣ .

**والحاصل** : أن الثاني ألصق بظاهر الآية كما قاله الشوكاني رحمه الله ، وهو ما رجحه الطبري : ٤٤٣/٨ قائلاً : « أي فتجعل الوجوه في أدبار الوجوه فيكون معناه : فنحوّل الوجوه أقاءً والأقفاء وجوهاً فيمشون القهقري كما قال ابن عباس وعطية ومن قال ذلك » ا . هـ ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥٦٥ / ١ .

(٢) أسنده الطبري في تفسيره : ٤٤٧/٨ عن قتادة والحسن والسدي .

(٣) قال ابن الجوزي : ١٣٦/٢ : « طردهم في التيه حتى هلك فيه أكثرهم ذكره الماوردي » ا . هـ ، وهو اختيار الألويسي في تفسيره : ٥٠/٣ ، قال : « فإن لم يقع الأمر الأول — التهديد بالطمس — فلا نزاع في وقوع الأمر الثاني ، فإن اليهود ملعونون بكل لسان ، وفي كل زمان ، فاللعن بمعناه الظاهر ، والمراد من التشبيه بلعن أصحاب السبت الإغراق في وصفه » ا . هـ ، واستظهره أبو حيان في البحر المحيط : ٦٦٨/٣ . وقال الرازي : « وأكثر المحققين حمل الآية على اللعن المتعارف » انظر مفاتيح الغيب : ٩٨/١٠ .

**والحاصل** : أن الثاني عليه الأكثر من المفسرين ، والأول هو ما مال إليه الشوكاني ، وهو ما اكتفى به

والمراد وقوع أحد الأمرين إما الطمس أو اللعن ، وقد وقع اللعن ولكن يقوى الأول  
تشبيه هذا اللعن بلعن أصحاب السبت « .

= الزمخشري في الكشاف : ٢٧١/١ ، والتشبيه بما حصل لأصحاب السبت يقويه كما قال الشوكاني ،  
ولكن ظاهر الآية مع الجمهور ، فالظاهر من اللعن حقيقته لا الطمس ، والله تعالى أعلم .

&

قال تعالى : ﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ النساء (٤٨) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وظاهره أن المغفرة منه سبحانه وتعالى تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلاً منه ورحمة وإن لم يقع منه توبة<sup>(٢)</sup> ، وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٦٥ .

(٢) قلت : وهو الصواب إن شاء الله تعالى ، كما نص على ذلك أئمة السلف الصالح .

قال الطبري رحمه الله تعالى : « وقد أبانت هذه الآية الكريمة أن كل صاحب كبيرة فسي مشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنه ذنبه ، وإن شاء عاقبه عليه ما لم تكن شركاً بالله تعالى » . ا . ه الغرض منه . انظر تفسير الطبري : ٤٥٠ / ٨ .

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى : « قد حكم هنا بأنه لا يغفر الشرك وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء أي وإن لم يتب صاحبه » انظر تفسير ابن كثير : ٥٢٣ / ١ .

وقال السعدي في تفسيره : ٨٢ / ٢ : « وهذه الآية الكريمة في حق غير التائب ، وأما التائب فإنه يغفر له الشرك فما دونه ، كما قال تعالى ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ الزمر (٥٣) .

ظهر لك من خلال ما تقدم أن المغفرة لها شرطان : تعلق إرادة الله تعالى وعدم وجود الشرك ، ولم تشترط التوبة شرطاً ثالثاً .

(٣) انظر تقرير مذهبهم في هذه المسألة في الكشاف للزمخشري : ٢٧٣ / ! ، وهو مذهب خلاف الصواب ، وانظر ما عقب به صاحب الانتصاف على مذهب المعتزلة في الكشاف في الموضوع المتقدم منه ، وما ذكره على أثر ذلك القاسمي في تفسيره : ٢٠١ / ٥ ، ففيه مزيد بيان ، وكان الأولى أن يعقب الشوكاني رحمه الله تعالى ببيان بطلان ما ذهبوا إليه ، ولكنه لم يفعل ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً \* فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً ﴾ النساء ( ٥٤ ، ٥٥ ) .

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> ثلاثة أقوال في عود الضمير في ﴿ به ﴾ في قوله ﴿ فمنهم من آمن به ﴾ :

الأول : فمنهم من آمن به يعني بالنبي محمد ﷺ ؛ لأنه تقدم ذكره ، وهو المحسود .

الثاني : أن الضمير في ﴿ به ﴾ راجع على إبراهيم عليه السلام ، والمعنى : ومن آل إبراهيم من آمن به بإبراهيم ، ومنهم من صد عنه .

الثالث : أن الضمير يرجع إلى الكتاب ، ورجح الأول<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٦٨ / ١ ، وقد رجعت إلى تفسير القرطبي لإيضاح العبارة .

(٢) حكى هذه الأقوال القرطبي : ٥٦٨ / ١ ، ولم يبين من قال بها ، ونسب أبو حيان القول الثاني إلى السدي .

**قلت :** والراجح - والله تعالى أعلم - هو الأول ، بدلالة السياق السابق فهو في تبيكيت اليهود وتوبيخهم ، وكذلك لم يختلف المفسرون أن قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم ... ﴾ النساء (٤٩) مراد به اليهود ، وكذلك قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين أتوا ... ﴾ ، فيه تعجب من حال اليهود أيضاً ، وبناءً عليه فقوله تعالى ﴿ أم يحسدون الناس ... ﴾ في حق اليهود أيضاً ؛ لأنه في سياق الحديث عنهم ، ولكنه انتقل إلى توبيخهم بأمر آخر ، وقد نبه إلى شيء من ذلك الشوكاني ، إذا فالضمير في ﴿ به ﴾ يعود إلى النبي ﷺ ، أو إلى المنزل عليه ، وهما متلازمان .

وقد أخرج الطبري : ٤٨٢ / ٨ عن مجاهد قال : المعنى : ومن اليهود من صدق بما أنزل على محمد ، وهو ما اكتفى به الطبري ، ووجه الآية عليه ، وهو نحو ما رجحه الشوكاني ، ونسبه أبو حيان : ٦٧٩ / ٣ إلى مقاتل والفراء ومجاهد والجمهور .

**والحاصل :** أن الأول هو الراجح ، وعليه جمهور المفسرين ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزاً حكيماً ﴾ النساء (٥٦) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « معنى ﴿ بدلناهم ﴾ أي أعطيناهم مكان كل جلد محترق جلداً آخر غير محترق<sup>(٢)</sup> ، وذلك أبلغ في العذاب للشخص ؛ لأن إحساسه لعمل النار في الجلد الذي لم يحترق أبلغ من إحساسه لعملها في الجلد المحترق .

وقيل : المراد بالجلود السراويل المذكورة بقوله ﴿ سراويلهم في قطران ﴾<sup>(٣)</sup> ، ولا موجب لترك المعنى الحقيقي وإن جاز إطلاق السراويل على الجلود مجازاً<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : المعنى : أعدنا الجلد الأول جديداً<sup>(٥)</sup> ، ويأبى ذلك معنى التبديل .»

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٧٠ .

(٢) أسنده الطبري رحمه الله تعالى عن ابن عمر وقتادة ، وذكر ابن كثير جملة من الآثار عن السلف مفادها أن الجلود تبدل حقيقة نكاية بأولئك الكفار ، منها قول معاذ بن جبل : « تبدل في ساعة مائة مرة ، فقال عمر : هكذا سمعته من رسول الله ﷺ » ، واختاره ابن كثير رحمه الله تعالى : ١ / ٥٢٧ .

(٣) إبراهيم (٥٠) .

(٤) حكاة ابن جرير : ٤٨٧/٨ ولم ينسبه ، وقال ابن كثير : ١ / ٥٢٧ ، وهو ضعيف ؛ لأنه خلاف الظاهر .  
(٥) حكاة الطبري : ٤٨٦/٨ ولم ينسبه ، وحكاة ابن الجوزي : ١٤٢/٢ ، والزجاج في المعاني : ٦٥/٢ ، قالوا : إن التبديل إنما هو للجلد الأول ، أي كلما احترق أعيد جديداً ، فالغيرية على هذا في قوله تعالى ﴿ بدلناهم جلوداً غيرها ﴾ مراد بها الصفة لا الذات .

وإلى هذا مال الزجاج : ٦٥/٢ ، وقال البيضاوي : ١ / ٢٢٠ ، والآلوسي في روح المعاني : ٣ / ٥٨ ، والبخاري في تفسيره : ٢ / ٢٣٨ بنحوه ، وابن عاشور في التحرير والتنوير : ٥ / ٩٠ وغيرهم .

**تلفت** : اعلم أن هذه الأقوال عبارة عن تخريجات للمفسرين لما اعترض به أهل الشبه على القرآن بقولهم : كيف يجوز أن يعذب الله جلداً لم يعصه . انظر تقرير هذه الشبهة في معالم التنزيل : ٢ / ٢٣٧ ، وتفسير القرطبي : ٥ / ١٦٤ ، قال القرطبي : ٥ / ١٦٤ : « والجواب أن الجلد ليس بمعذب ولا معاقب ، وإنما الألم واقع على النفوس ؛ لأنها هي التي تحس وتعرف ، فتبديل الجلود زيادة في عذاب النفوس بدلالة قوله تعالى ﴿ ليذوقوا العذاب ﴾ وقوله ﴿ كلما خبت زدناهم سعيراً ﴾ الإسراء (٩٧) ، فالقصد : تعذيب وإيلام الأرواح » ١ . هـ . وقد أجاب الطبري : ٨ / ٤٨٥ بأجوبة أخرى ، وذكر اعتراضاً ربما يرد وهو :

= إن جاز تبديل جلودهم التي كانت لهم في الدنيا ، فرمما أجز أن يبدلوا أجساماً غير أجسامهم وأرواحهم التي كانت لهم في الدنيا فتعذب ، وربما أجز أن يكون المعذبون في الآخرة بالنار غير الذين أوعدهم الله العقاب على كفرهم ومعاصيهم .. إلخ » فأجاب بهذه الأجوبة السابقة .

**والحاصل :** أن الأول هو الأظهر ؛ لأنه هو الموافق لفهم السلف الصالح رضي الله عنهم ، ولأنه هو الموافق للمعنى اللغوي للاستبدال ، ومن اعترض على ذلك فاعترضه ساقط ؛ لأنه ناتج عن عدم التسليم لأمر الله وقضائه ، فسبحانه وتعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يسألون ، ومما لا شك فيه أن العذاب واقع على النفس المقترفة للذنوب بأي جلد حلت ، ولا اعترض على فعل الله تعالى ﴿ وأن الله ليس بظلام للعبيد ﴾ الأنفال (٥١) ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ النساء ( ٥٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى : قال الشوكاني رحمه الله تعالى (١) :

« وأولوا الأمر هم الأئمة والسلطين والقضاة وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية .

وقال جابر بن عبد الله ومجاهد : إن أولي الأمر هم أهل القرآن والعلم (٢) ، وبه قال مالك والضحاك .

وروي عن مجاهد : أنهم أصحاب محمد ﷺ (٣) .

وقال ابن كيسان : هم أهل العقل والرأي (٤) ، والراجح القول الأول » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٧١ .

(٢) أسنده الطبري في تفسيره عنهما وعن ابن أبي نجیح وابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة ، قال : أهل الفقه والدين ، وعن عطاء بن السائب والحسن وأبي العالية . انظر الطبري : ٨ / ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ويستدل له بقوله تعالى ﴿ ولو رُدُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ النساء ( ٨٣ ) .

وعزا ابن العربي : ١ / ٥٧٣ هذا القول إلى أكثر التابعين ، قال واختاره مالك ، وحكاها ابن الجوزي : ٢ / ١٤٤ عن النخعي والضحاك ، ورواه خصيف عن مجاهد .

(٣) أخرجه عنه الطبري في تفسيره : ٨ / ٥٠١ .

(٤) حكاها عنه القرطبي في تفسيره : ٥ / ١٦٨ . قلنت : ومن الأقوال التي لم يذكرها الشوكاني هنا قول من قال : إن أولي الأمر هم السلطين والأمراء ( أي خاصة ) ، وهو ما أسنده الطبري في تفسيره عن أبي هريرة رضي الله عنه وابن عباس من طريق سعيد بن جبیر وميمون بن مهران وزيد بن اسلم والسدي وغيرهم . وزاد ابن الجوزي نسبه إلى مقاتل ، واختاره الطبري رحمه الله تعالى ؛ لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاية فيما كان لله طاعة وللمسلمين مصلحة ، ثم شرع في إيراد الأحاديث في هذا

= المعنى ، ويشهد لهذا سبب نزول الآية .

وهو ما أخرجه البخاري وغيره من حديث علي رضي الله عنه قال : « بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار قال : فلما خرجوا وجد عليهم في شيء ، قال : فقال لهم : أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني ؟ ، قال : قالوا : بلى ، فقال : اجمعوا حطباً ثم دعا بنار فأضرمها فيه ، ثم قال : عزمت عليكم لتدخلنّها ، قال : فهم القوم أن يدخلوها ، قال : فقال لهم شاب منهم ، إنما فررتم إلى رسول الله من النار ، فلا تعجلوا حتى تلقوا النبي ﷺ فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوا ، فرجعوا إلى النبي ﷺ فأخبروه ، فقال لهم : لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً ، إنما الطاعة بالمعروف » رواه البخاري في الأحكام ، باب السمع والطاعة برقم (٧١٤٥) : ١٣/١٣٠ ، ومسلم في الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية الله برقم (١٤٦٩/١٨٤٠) .

هذا هو أصح ما قيل : إن الآية نزلت فيه ، وكون الآية نزلت في أمراء السرايا هذا مما لا خلاف فيه بين المفسرين ، ولكن منهم من ذكر هذا السبب ، ومنهم من ذكر قصة خالد بن الوليد مع عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنهما ، كما فعل الطبري في تفسيره : ٩٩/٨ .

**والحاصل** : أن الراجح هو ما بدأ به الشوكاني أولاً ، وهو أن أولي الأمر عام يشمل كل من أوجب الله طاعته على المسلمين ، وهو ما رجحه ابن العربي : ٥٧٤/١ ، والزجاج في معانيه : ٦٧/٢ ، والجصاص : ٢٦٤/١ ، وابن القيم في بدائع التفسير : ٢٩/٢ - ٣٠ ، وابن كثير : ٥٣٠/١ ، والقاسمي : ٢٥٦/٥ وغيرهم .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « والظاهر - والله تعالى أعلم - أن الآية عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء : ٥٣٠/١ .

وقال ابن العربي : ٥٧٤/١ ، والصحيح عندي أنهم الأمراء والعلماء جميعاً ، أما الأمراء فلأن أصل الأمر منهم والحكم إليهم ، وأما العلماء فلأن سؤا لهم واجب متعين على الخلق » ا . ه الغرض منه .

**قلت** : ولا شك أن من أحص من تجب طاعته طاعة الله وامتنالاً لأمره أئمة البيان وأئمة السلطان ، فالأمراء يصلح الله تعالى على أيديهم أمر معاش الناس والعلماء يصلح الله تعالى على أيديهم أمر الدين . أما باقي الأقوال فتصلح أن تكون من باب التمثيل لما يدخل تحت عموم الآية ، لا أن تحمل الآية الكريمة على أحدها منفرداً ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وظاهر قوله ﴿ في شيء ﴾ يتناول أمور الدين والدنيا ولكنه لما قال ﴿ فردوه إلى الله والرسول ﴾ تبين أن الشيء المتنازع فيه يختص بأمور الدين دون الدنيا .

والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه العزيز والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته المطهرة بعد موته ، وأما في حياته فالرد إليه : سؤاله ، هذا معنى الرد إليهما<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معنى الرد أن يقولوا : الله أعلم<sup>(٣)</sup> ، وهو قول ساقط وتفسير بارد ، وليس الرد في هذه الآية إلا الرد المذكور في قوله تعالى ﴿ ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٧١ .

(٢) وهذا قول عامة المفسرين ، فقد أسنده ابن جرير : ٥٠٥/٨ عن مجاهد وميمون بن مهران وقتادة والسدي ، وحكاه أبو حيان في البحر المحيط : ٦٨٧/٣ عن الأعمش ، وانظر : تفسير ابن كثير : ٥٣١/١ وغيرهم .

(٣) حكاه أبو حيان عن جماعة ، منهم الأصم ، وهو أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما الزجاج في معاني القرآن : ٦٨/٢ .

وعندي : أن هذا القول لا يستحق أن يعقب عليه بمثل ما قال الشوكاني بدليل أن الذين ذكروه قبل الشوكاني لم يعقبوا عليه بمثل ما قاله الشوكاني ، وأن من سئل عن حكم مسألة لم يعلم فيها نصاً في الكتاب أو السنة فقال : الله أعلم ، فإنه يصدق عليه أنه رد الأمر في ذلك إلى الله ورسوله ، بمعنى أنه امتثل أمر الله وأمر رسوله ﷺ لمن لا يعلم أن يقول : الله تعالى أعلم ، فالله تعالى يقول : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حرام ، وهذا حلال لتفتروا على الله الكذب ... ﴾ النحل (١١٦) ، وفي السنة من هذا كثير ، وقال أهل العلم : من قال : لا أعلم فقد أفتى ، **والحاصل** أن الراجح هو القول الأول ، كما هو بين ، والله تعالى أعلم .

(٤) النساء (٨٣) .



قال تعالى : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم

حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ النساء ( ٦٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ حتى يحكموك ﴾ أي يجعلوك حكمًا بينهم في

جميع أمورهم لا يحكمون أحدًا غيرك .

وقيل : معناه : يتحاكمون إليك ، ولا ملجئ لذلك<sup>(٢)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٥٧٣ / ١ .

(٢) ذكر القولين الآلوسي في روح المعاني : ٧١ / ٣ ، ولم أجد الثاني عند غيره ، وعمامة المفسرين على الأول .

انظر تفسير الطبري : ٥١٨ / ٨ ، والبحر المحييط : ٦٩٥ / ٨ ، والدر المصون : ٢٠ / ٤ ، والعلم عند الله

تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خذُوا حذرکم فانفروا ثبات أو انفروا جميعًا ﴾ النساء (٧١) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومعنى الآية الأمر لهم بأن ينفروا على احد الوصفين ليكون ذلك أشد على عدوهم<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن الآية منسوخة بقوله ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾<sup>(٣)</sup> ، وبقوله ﴿ إلا تنفروا يعذبکم ﴾<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٧٦ .

(٢) الثبات : الجماعات المتفرقة ، والمفرد ثبّة ، قاله ابن قتيبة ، يريد جماعة بعد جماعة ، قال الزجاج : الثبات الجماعات المتفرقة . قال زهير :

وقد أغدوا على ثبّة كرام  
نشاوى واجدين لما نشاء

انظر الزجاج : ٧٥/٢ ، وانظر البيت في ديوان زهير : ص ٧٥ ، وانظر تفسير ابن جوزي : ١٥١/٢ .

أما معنى الآية فقال ابن كثير رحمه الله تعالى : « قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ﴿ فانفروا ثبات ﴾ أي عصبًا يعني سرايا متفرقين ﴿ أو انفروا جميعًا ﴾ يعني كلکم ، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة والسدي والضحاك وعطاء الخرساني ومقاتل بن حيان وخصيف الجزري « ١ . هـ . انظر تفسير ابن كثير : ٥٣٧/١ ، وقد اشار إلى هذا الشوكاني .

(٣) التوبة (٤١) .

(٤) التوبة (٣٩) .

(٥) القول بالنسخ محكي عن ابن عباس كما في نواسخ القرآن : ص ٢٨٣ ، وذكره القرطبي عن ابن خويز منداد ثم قال : ولأن يكون ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾ منسوخاً بقوله ﴿ فانفروا ثبات أو انفروا جميعًا ﴾ وبقوله ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ التوبة (١٢٢) أولى ؛ لأن فرض الجهاد تقرر على الكفاية ، فمتى سد الثغور بعض المسلمين أسقط الفرض عن الباقين ، والصحيح أن الآيتين محكمتان : إحداهما في الوقت الذي يحتاج فيه إلى تعيين الجميع ، والأخرى عند الاكتفاء بطائفة دون غيرها . انظر الجامع لأحكام القرآن : ١٧٨/٥ .

وقال ابن الجوزي بعد أن حكى القول بالنسخ عن ابن عباس : « وهذا الرواية فيها مغمز ، وهذا المذهب لا يعمل عليه ، وأحوال المجاهدين تختلف ، والأمر في ذلك على حسب ما يراه الإمام ، وليس في هذه

والصحيح أن الآيتين جميعاً محكمتان : إحداهما في الوقت الذي يحتاج فيه إلى نفور الجميع ، والأخرى عند الاكتفاء بنفور البعض دون البعض<sup>(١)</sup> .

= الآيات شيء منسوخ بل كلها محكمات . انظر نواسخ القرآن : ص ٢٨٣ .  
 (١) وهو الصواب إن شاء الله تعالى ، كما مرّ آنفاً ، وتقدم بحث مسألة النسخ ، ومتى يصار إليه عند ذكر اختيار الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات ﴾ البقرة (٢٢١) ، وعند قوله تعالى ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ البقرة (٢٨٤) ، وانظر تفسير الطبري ٣/٣٨٥، ٥٦٣ ، ٤١٤/٥ ، والعلم عند الله تعالى .

&

قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ﴾ النساء ( ٧٦ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المعنى : والذين كفروا يقاتلون في سبيل الشيطان أو الكهان أو الأصنام ، وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان أولى<sup>(٢)</sup> ؛ لقوله ﴿ فقاتلوا أولياء الشيطان ﴾ » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٧٧ .

(٢) تقدم عند قوله تعالى ﴿ والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت ... ﴾ البقرة (٢٥٧) ذكر معنى الطاغوت واشتقاقه في اللغة ، ومما قاله الشوكاني هناك : « والطاغوت : فَعْلُوت ، من طَغى يطغى ويطغى إذا جاوز الحد ، قال الجوهري : والطاغوت الكاهن والشيطان وكل رأس في الضلال » ا . هـ . انظر فتح القدير : ١ / ٣٥٠ ، والصحاح للجوهري : ص ٢٤١٣ (طغا).

**قلت :** ولما كان ما فسر به الشوكاني الطاغوت هنا مما تحتمله الآية فالسياق يرجح أنه الشيطان ، كما قاله غير واحد ، ومال إليه الشوكاني .

قال ابن عطية في تفسيره : ١٧٧/٤ : « والطاغوت كل ما عبد واتبع من دون الله ، وتدل قرينة ذكر الشيطان بعد ذلك أن المراد بالطاغوت هنا الشيطان » ا . هـ . ونحوه قول أبي حيان في البحر المحيط : ٧١٢/٣ ، والسعدي في تفسيره : ١٠٢/٢ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون قليلاً ﴾ النساء ( ٧٧ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : قوله ﴿ ألم تر ... ﴾ ، قيل : هم جماعة من الصحابة ، أمروا بترك القتال وهم في مكة بعد أن تسرعوا إليه ، فلما كتب عليهم في المدينة تثبطوا عن القتال من غير شك في الدين<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إنها نزلت في اليهود<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٧٨ / ١ .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره : ٥٤٨/٨ بسنده من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ، ومن طريق ابن جريج عن عكرمة ، وعن قتادة والسدي ، كلهم قالوا : نزلت في ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ، وأخرجه عن ابن عباس أيضاً النسائي في التفسير (١٣٢) ، وفي الجهاد : ٣/٦ ، وصححه الحاكم : ٣٠٧،٦٧،٦٦/٢ ، وقال على شرط البخاري ووافقه الذهبي ، والبيهقي : ١١/٩ ، والواحدي في أسباب النزول : ص ١٢٣ ، ومال إليه من المفسرين الطبري في تفسيره : ٥٤٩/٨ ، وابن كثير في تفسيره : ٥٣٨/١ ، والزنجشري في الكشاف : ٢٨٢/١ ، واكتفى به الآلوسي في تفسيره : ٨٥/٣ ، ووجه الكراهة إلى أنها حصلت من البعض لا من الجميع ، والسعدي في تفسيره : ١٠٤/٢ وغيرهم ، قال الرازي في تفسيره : ١٤٧/١٠ ، واحتج الذهابون إلى هذا القول بأن الذين يحتاج الرسول ﷺ أن يقول لهم : كفوا أيديكم عن القتال هم الراغبون في القتال ، وهم المؤمنون ، فدل هذا على أن الآية نازلة في حق المؤمنين ، هـ .

(٣) أسنده الطبري في تفسيره : ٥٥٠/٨ عن مجاهد ، ونحوه عن ابن عباس من طريق العوفيين ، قال : نهى الله تبارك وتعالى هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم « ١ . هـ ، وحكاه ابن كثير في تفسيره : ٥٣٨/١ عن مجاهد .  
**قلت** : وقد وردت مثل هذه الصيغة من صيغ التعجب في حق اليهود كما في قوله تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم ... ﴾ النساء (٤٩) . وكما في قوله ﴿ ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ... ﴾ النساء (٥١) ، ولم يختلف المفسرون أن التعجبين في هاتين الآيتين إنما هما في حق

وقيل : في المنافقين أسلموا قبل فرض القتال ، فلما فرض كرهوه ، وهذا أشبه بالسياق ؛ لقوله ﴿ وقالوا ربنا لم كتب علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب ﴾ ، وقوله ﴿ وإن تصبهم حسنة ﴾<sup>(١)(٢)</sup> .

= اليهود . انظر فتح القدير : ١ / ٥٦٦-٥٦٧ .

(١) النساء (٧٨) .

(٢) هذا القول عليه جلة من المفسرين ، منهم ابن عطية : ٤ / ١٧٨ ، وابن حزمي : ١ / ١٤٨ ، والرازي : ١٠ / ١٤٨ ، والقرطبي : ١ / ١٨١ ، وهو الذي مال إليه الشوكاني .

قال الرازي في تفسيره : ١٠ / ١٤٧ : « واحتج الزاهبون إلى هذا القول بأن الآية مشتملة على أمور تدل على أنها مختصة بالمنافقين ، منها : أن الوصف بقوله ﴿ يخشون الناس كخشية الله ... ﴾ لا يليق إلا بمنافق ، ومنها : أن الله تعالى حكى عنهم أنهم قالوا ﴿ ربنا لم كتب علينا ﴾ والاعتراض على الله ليس إلا من صفة الكفار والمنافقين ، ومنها : أنه تعالى قال ﴿ قل متاع الدنيا قليل ﴾ ، وهذا الكلام يذكر مع مَنْ كانت رغبته في الدنيا أكثر من رغبته في الآخرة ، وذلك من صفات المنافقين » . ا . هـ .

وتحتمس لهذا القول القاسمي رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥ / ٣١١ ، وقال : « وعندي : أن هذه الآية كسوابقها نزلت في المنافقين تقريباً لهم وتحذيراً للمخلصين من مشاكلتهم ، والقول بنزولها في بعض المؤمن لا يصح لوجوه ، منها :

١- أن طلبهم للجهاد وهم في مكة مع قلة العدد والعدد ، ومبالأة العدو عليهم من كل جانب في غاية البعد .

٢- أن السياق في المنافقين .

٣- أن السياق قد اشتمل على أمور تدل على أنها مختصة بالمنافقين ، ثم ذكر ما تقدم عن الرازي .

٤- ومنها : أن في إسنادها عن ابن عباس من ليس على شرط الصحيح » . ا . هـ .

**قلت :** وفيه نظر ، وقد وجه الآية أولاً على أنها في المؤمنين ، ثم رجح أنها في المنافقين كما مر .

وقال الطاهر بن عاشور رحمه الله تعالى بعد أن استظهر القول الأول ، وهو أن الآية نازلة في المؤمنين : « وحكى القرطبي أنه قيل : إن هذا الفريق هم المنافقون ، وعلى هذا يتعين تأويل نظم الآية بأن المسلمين الذين استأذنوا في قتل المشركين ، وهم في مكة أنهم لما هاجروا إلى المدينة كرروا الرغبة في قتل المشركين وأعاد النبي ﷺ تهدئتهم زماناً ، وأن المنافقين تظاهروا بالرغبة في ذلك تمويهاً للنفق ، فلما كتب القتال على المسلمين جبن المنافقون ، وهذا هو الملائم للإخبار عنهم بأنهم يخشون الناس كخشية الله ، وتأويل

= وصفهم بقوله ﴿منهم﴾ أي من الذين قيل لهم : كفوا أيديكم ، وهذا على غموضه هو الذي ينسجم مع أسلوب بقية الكلام في قوله ﴿وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله﴾ النساء (٧٨) وما بعده .  
انظر التحرير والتنوير : ١٢٦/٥ .

**قلت :** وكون الآية في بدايتها خطاباً للمؤمنين بشهادة السبب ، ثم عدل إلى ذكر المنافقين هو الذي استظهره أبو حيان في البحر المحيط : ٧١٥/٣ ، وفيه وجاهة مع ما فيه من التكلف ، وأنت تلاحظ أن هذا التوجيه فيه جمع بين القولين الأول والثالث ؛ إذ جعل بداية الآية ﴿لم تر إلى الذين قيل لهم كفوا...﴾ في المؤمنين ، ثم جعل قوله ﴿إذا فريق منهم يخشون الناس﴾ ، وما بعده في الذين أظهروا الإيمان تمويهاً وهم المنافقون .

وقد مرّ لهذا شبيه عند قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾ النساء (٤٣) ، فبداية الآية فيها نهي عن قربان الصلاة حال السكر ، وقوله ﴿ولا جنباً...﴾ نهي للمحتازين المساجد حال الجنابة بشهادة سببين كلاهما صحيح ، وقد تقدم ، ولو ورد هنا سبب صحيح حتى يقال : إن قوله ﴿فلما كتب عليهم القتال...﴾ مراد به غير من بدأت الآية في الحديث عنهم لكان هذا الوجه الذي ارتضاه ابن عاشور وأبو حيان هو الظاهر بلا شك .

وعلى كل حال فليس في الآية الكريمة ما يحيط من قدر الصحابة الكرام ، وإن قلنا : إن الآية نزلت فيهم ، كما قاله الشوكاني عند ورود القول الأول ، رغم أن بعض المفسرين حاول جاهداً أن يمنع نزول هذه الآية على إثر قول الصحابة ، كما تقدم لك عن القاسمي ، وكما قال القرطبي في الجامع : ١٨١/٥ : ومعاذ الله أن يصدر هذا القول من صحابي كريم يعلم أن الآجال محدودة والأرزاق مقسومة ، بل كانوا لأوامر الله ممثلين سامعين طائعين يرون الوصول إلى الدار الآجلة خيراً من المقام في الدار العاجلة على ما هو معروف من سيرتهم رضي الله عنهم ، اللهم إلا أن يكون قائله ممن لم يرسخ الإيمان في قلبه ، ولا انشرح بالإسلام جنانه ، فإن أهل الإيمان متفاضلون» ا . هـ الغرض منه ، ولا ملجئ إليه .

**والحاصل :** أن قول من قال : إن أول السياق في المؤمنين ثم عدل إلى ذكر المنافقين هو الذي تميل إليه النفس ، مع أنه يحتاج لمصحح كما نبهت عليه سابقاً ، أما ما ذهب إليه الشوكاني وإن قال به جلة من المفسرين فالظاهر خلافه ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا ﴾ النساء ( ٧٩ ) .

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> أقوالاً في معنى الآية ، منها :

١- قوله ﴿ ما أصابك من حسنة ﴾ هذا خطاب إما لكل من يصلح له من الناس أو لرسول الله ﷺ لأتمته .

٢- وقيل : إن هذا من كلام الذين لا يفقهون حديثاً ، أي فيقولون : ما أصابك من حسنة فمن الله .

٣- وقيل : إن ألف الاستفهام مضمرة ، أي : أفمن نفسك ؟ ومثله قوله تعالى ﴿ وتلك نعمة تمنها علي ﴾<sup>(٢)</sup> المعنى : أوتلك نعمة ، ومثله ﴿ فلما رأى القمر بازغاً قال هذا ربي ﴾<sup>(٣)</sup> أي أهذا ربي ؟ ، ومنه :

رموني وقالوا يا خويلد لم ترع فقلت وأنكرت الوجوه هم هم<sup>(٤)</sup>  
أي أهم هم ؟ ، والأخير خلاف الظاهر<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٨٠ .

(٢) الشعراء (٢٢) .

(٣) الأنعام (٧٧) ، وسيأتي هناك مزيد بيان لهذه المسألة إن شاء الله تعالى .

(٤) لعبيدة بن همام التميمي ، انظره في مجاز القرآن : ١٣٣/١ .

(٥) ذكر هذه الأقوال القرطبي في جامعه : ١٨٤/٥ ، وزاد قولاً رابعاً لم يذكره الشوكاني ، وهو أن الجملة ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله ... ﴾ استنافية ، والمخاطب جنس الإنسان ، لا شخص بعينه ، قالوا : ومثله قوله تعالى ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ﴾ العصر (١) أي أن الناس لفي خسر ، ألا تراه استثنى منهم فقال ﴿ إلا الذين آمنوا ﴾ ولا يستثنى إلا من جملة أو جماعة ، ا . هـ .

**قلت:** والأول أعني أن الخطاب لرسول ﷺ ، والمراد أمته ، هو الذي بدأ به ابن كثير رحمه الله تعالى ومال إليه .  
(٦) ومن رده الآكوسي في روح المعاني : ٩٠/٣ .

**واعلم** أن الملحق لهذه الأقوال التي هي بمثابة تحريجات ذكرها المفسرون ما يتوهم من التعارض بين قوله تعالى ﴿ قل كل من عند الله ﴾ النساء (٧٨) أي الحسنة والسيئة ، وبين هذه الآية التي فيها ﴿ ما أصابك

= من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴿ والتحقيق أنه لا تعارض بحمد الله تعالى ، فالجميع أعني السيئات والحسنات من الله تعالى قضاءً وقدرًا ، فإن الله تعالى أصاب عباده بالحسنات فضلاً وتكرماً وجوداً ، وأصابتهم سيئاتهم بسبب ما اقترفته أيديهم ، كما قال تعالى ﴿ وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ... ﴾ الشورى (١٠) ، وكما في قوله تعالى ﴿ أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم ﴾ آل عمران (١٦٥) ، وقد جاء في هذا المعنى الكثير من نصوص الكتاب والسنة .

إذاً معنى الآية كما أسنده الطبري في تفسيره : ٥٥٨/٨ عن السدي وقتادة ، وبدأ به : ما يصيبك يا محمد من رخاء ونعمة وعافية وسلامة فمن فضل الله عليك يتفضل عليك إحساناً منه ، وما أصابك من شدة ومشقة وأذى ومكروه فمن نفسك ، يعني بذنب اكتسبته نفسك .

وأسند الطبري أيضاً في تفسيره عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة قال : « الحسنه ما فتح الله عليه يوم بدر وما أصابه من الغنيمه والفتح ، والسيئه ما أصابه يوم أحد أن شجَّ في وجهه وكسرت ربايعته » ا . هـ . **قلت** : وهذا منه بناءً على أن الحسنه والسيئه يراد بهما الخصوص .

وأخرج الطبري أيضاً عن أبي العالیه والربيع بن أنس قالا : هذه — يعني الآية — في الحسنات والسيئات . وقال ابن جريج عند قوله ﴿ وما أصابك من سيئه فمن نفسك ﴾ قال : عقوبتك بذنبك ، ومثله عن ابن زيد ، انتهى . انظره في تفسير الطبري : ٥٥٩/٨ .

قال القاسمي في تفسيره : ٣١٧/٥ : « ﴿ وما أصابك من سيئه ﴾ أي بليه ، ﴿ فمن نفسك ﴾ أي من شؤمها بسبب اقترافها المعاصي الموجهة لها ، وإن كانت من حيث الإيجاد منتسبة إليه تعالى نازلة من عنده عقوبته » ا . هـ .

**قلت** : أعلم أنني وإن قلت إنه تعالى يتكرم على عباده بالحسنات ، ويمسهم بالسيئات بسبب ذنوبهم ، فإنه ينبغي أن يعلم أن الكل منه تبارك وتعالى امتحان وابتلاء لعباده ، كما قال تعالى ﴿ وبلوناهم بالحسنات والسيئات لعلهم يرجعون ﴾ الأعراف (١٦٨) ، وكما قال تعالى ﴿ كل نفس ذائقة الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة ﴾ الأنبياء (٣٥) .

فيا سعد من إذا أنعم عليه شكر ، وإذا ابتلي صبر ، وإذا أذنب استغفر ، فهذا قد حاز السعادة بلا شك ، واجتاز الابتلاء ، نسأل الله من فضله ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّمَ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ النساء (٨٦) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد بالتحية هنا السلام ، وإليه ذهب جماعة المفسرين<sup>(٢)</sup> ، وروي عن مالك أن المراد بالتحية هنا تسميت العاطس<sup>(٣)</sup> .  
وقال أصحاب أبي حنيفة : التحية هنا الهدية ؛ لقوله ﴿ أو رُدُّوها ﴾ ، ولا يمكن ردّ السلام بعينه<sup>(٤)</sup> ، وهذا فاسد لا ينبغي الالتفات إليه<sup>(٥)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٨٣ مع اختصار يسير .

(٢) قاله القرطبي في الجامع : ١٩٢ / ٥ ، واكتفى به البغوي في تفسيره : ٢٥٧ / ٢ ، وقال في البحر : ٧٣٣ / ٣ : وهو الظاهر ، ونحوه قول الألوسي في تفسيره : ٩٩ / ٣ وغيرهم .

(٣) حكاه القرطبي في جامعه : ١٩٢ / ٥ وضعفه ، وقال : ليس في الكلام دلالة على ذلك ، أما الرد على المشتمّ فمما يدخل بالقياس في معنى رد التحية ، وذكره ابن عطية : ١٩٥ / ٤ ، وأبو حيان : ٧٣٤ / ٣ .

(٤) حكاه القرطبي : ١٩٢ / ٥ عن ابن خويز منداد ، وعن أصحاب أبي حنيفة ، ويفهم من كلام الجصاص أن هذا هو المعنى المراد من التحية . انظر أحكام القرآن للجصاص : ٢٧٢ / ٢ ، وحكى نحوه أبو حيان في البحر : ٧٣٤ / ٣ عن ابن خويز منداد .

(٥) عفا الله عن الشوكاني ، ولماذا إذاً يذكره ؟ ، وقد مرّ أنه ربما أهمل من الأقوال ما هو أظهرها ؛ لأنه يخالف ما يراه راجحاً ، فإهمال مثل هذا القول من باب أولى ، ثم هو مما يدخل تحت عموم الآية ، وإن كانت في غيره .

**والحاصل** : أن الأول هو الظاهر ، ولا يمنع أن يدخل تحت عموم الآية الأمر بالرد على من دعا للمسلمين بخير بأحسن مما قاله أو بمثله ، كما بدأ به الطبري في تفسيره : ٥٨٦ / ٨ ، وكما قال السعدي في تفسيره : ١١٨ / ٢ : « ويدخل في رد التحية كل تحية اعتادها الناس ، وهي غير محظورة شرعاً فإنه مأمور بردها وبأحسن منها » . هـ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا أتريدون أن تهدوا من أضل الله ومن يضل الله فلن تجد له سيلاً ﴾ النساء ( ٨٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « أصح ما روي في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه الشيخان<sup>(٢)</sup> وغيرهما من حديث زيد بن ثابت ( أن رسول الله ﷺ خرج إلى احد فرجع ناس خرجوا معه ، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين ، فرقة تقول : نقتلهم ، وفرقة تقول : لا ، فأنزل الله تعالى ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ﴾ الآية ) »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٨٧ / ١ .

(٢) أخرجه البخاري في فضائل المدينة ( ١٨٨٤ ) : ١١٥ / ٤ ، وفي التفسير ( ٤٥٨٩ ) : ١٠٤ / ٨ ، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ( ٦ / ٢٧٧٦ ) : ١٢٨ / ١٧ .

(٣) قلت : نعم ، هذا أصح نقلاً ، ولكن لم يرجح أحد من المفسرين أن الآية نزلت على أثر هذا السبب إلا الإمام ابن العربي في أحكام القرآن : ٥٩٤ / ١ ، فيما وقفت عليه ، أما عامة المفسرين فإنهم قالوا : إن مَنْ نزلت فيه الآية كان خارج المدينة بدلالة السياق اللاحق ، وهو قوله ﴿ حتى يهاجروا في سبيل الله ... ﴾ النساء ( ٨٩ ) .

قال الطبري رحمه الله تعالى بعد أن حكى جملة من الأقوال مسنده إلى قائلها ، ومنها ما تقدم عن زيد ، ومنها : أنها نزلت على إثر اختلاف كان بين أصحاب رسول الله ﷺ في قوم كانوا قدموا المدينة من مكة فأظهروا للمسلمين أنهم مسلمون ثم رجعوا إلى مكة وأظهروا لهم الشرك ، وهو قول مجاهد .

ومنها : أنهم قوم من أهل الشرك كانوا أظهروا الإسلام بمكة ، وكانوا يعينون المشركين على المسلمين ، وهو قول ابن عباس من طريق العوفيين ، وهو كذلك قول قتادة والضحاك وغيرهم .

ومنها : أنهم قوم كانوا بالمدينة أرادوا الخروج عنها نفاقاً ، قاله السدي . ومنها : أن الآية نزلت على إثر اختلاف الصحابة في أمر أهل الإفك ، قاله ابن زيد .

قال ابن جرير : « وأولى الأقوال بالصواب قول من قال : نزلت هذه الآية في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم من أهل مكة ، وذلك لأن اختلاف المفسرين على قولين :

أحدهما : أنهم قوم من أهل مكة ، على ما تقدم .

والآخر : أنهم قوم كانوا من أهل المدينة ، والسياق يرد الثاني لقوله ﴿ حتى يهاجروا ... ﴾ . انظره بنحوه

= في تفسير الطبري : ١٤/٩ ، وعليه جمهور المفسرين ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ١٩٨/٤ ، والخصاص في أحكام القرآن : ٢٧٤/٢ ، وأبو حيان في البحر المحيظ : ٨/٤ ، وابن جزري في التسهيل : ١٥٠/١ ، والآلوسي في روح المعاني : ١٠٧/٣ وغيرهم .

وقال القاسمي في محاسن التأويل : ٣٥٠/٥ : « يظهر لي أن الأقرب في سبب النزول كما يدل عليه سير هذه الآية وتدبرها بصادق النظر والإمعان أنها نزلت في الذين استأذنوا رسول الله ﷺ في الخروج إلى البدو لاجتواء المدينة فلم يزالوا يرثلون مرحلة بعد أخرى حتى لحقوا المشركين ، كما اختاره المهامبي في تفسيره ، وقول السيوطي : إن هذه الرواية عند أحمد عن عبد الرحمن بن عوف فيها تدليس وانقطاع ، لا يقدح في إصابتها كبد الحقيقة ؛ لأنها وجدت فيها قرينة تلحقها بالمقبول ، وهي موافقتها لألفاظ الآية بلا تكلف ، وحينئذ فقول زيد بن ثابت فنزلت فيمن تقدم بمعنى أنها تشمل ما وقع من المنخزلين عن أحد وما جرى من اختلاف المؤمنين في شأنهم لا أن ما وقع كان سبباً لنزولها ، وفي آخر الرواية عن زيد ما يشعر بذلك حيث قال : إنها طيبة وإنها تنفي الخبث ، إشارة إلى أن المدينة نقت هؤلاء الذين نزحوا عنها بعد إسلامهم » . ا . هـ .

**والحاصل** : أن المهم مما نقلته عن القاسمي هو ما أجاب به عما ورد عن زيد بن ثابت ، مع أن ما رجحه داخل فيما سبق . وتبين أن صحة ما ذكره الشوكاني لا غبار عليها ، ولكن الآية لم تنزل على إثر ما تضمنته حديث زيد ، بل عمومها يشمل المذكور وغيره ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴾ النساء ( ٩٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المعنى : إلا الذين يتصلون ويدخلون في قوم بينكم وبينهم ميثاق بالجوار ، والحلف فلا تقتلوهم لما بينهم وبين من بينكم وبينهم عهد وميثاق فإن العهد يشملهم ، هذا أصح ما قيل في معنى الآية .

وقيل : الاتصال هنا اتصال النسب ، والمعنى : إلا الذين ينتسبون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، قاله أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> ، وقد أنكر ذلك أهل اللغة عليه ؛ لأن النسب لا يمنع من القتال بالإجماع<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٨٦ .

(٢) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ١ / ١٣٦ ، وإليك عبارته : « إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق » يقول : فإذا كانوا من أولئك القوم الذين بينكم وبينهم ميثاق فلا تقتلوهم ، وقال الأعشى :  
إذا اتصلت قالت أبكر بن وائل وبكر سبَّتها الأنوف رواغم

١ . هـ . انظر ديوان الأعشى : ص ٥٩ ، وتفسير الطبري : ٩ / ٢٠ .

وقال : هو من قولهم : ( اتصل الرحم ) بمعنى : اتمى وانتسب ، ثم ذكر البيت .

(٣) قال القرطبي في الجامع : ٥ / ١٩٩ : « قال المهدي : وأنكره العلماء ؛ لأن النسب لا يمنع من قتال الكفار وقتلهم . قال النحاس : وهذا غلط عظيم ؛ لأنه يذهب إلى أن الله تعالى حظر أن يقاتل أحد بينه وبين المسلمين نسب ، والمشركون قد كان بينهم وبين السابقين الأولين أنساب ، وأشد من هذا الجهل بأنه كان ثم نسخ ؛ لأن أهل التأويل يجمعون على أن الناسخ له ( براءة ) ، وإنما نزلت براءة بعد الفتح وبعد أن انقطعت الحروب ، وقال معناه الطبري » ، ١ . هـ . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١ / ١٩٩ ، وتفسير الطبري : ٩ / ٢٠ ، وتفسير ابن عطية : ٤ / ٢٠٢ .

**والحاصل** أن الراجح هو ما رجحه الشوكاني ؛ لضعف القول الثاني ، والعلم عند الله تعالى .

وقال تعالى: ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً ﴾ النساء (٩٣) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « والحق أن باب التوبة مفتوح لم يغلق دون كل عاص ، بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الدخول منه ، وإذا كان الشرك وهو أعظم الذنوب وأشدّها تمحوه التوبة إلى الله عز وجل ويقبل من صاحبه الخروج منه والدخول في باب التوبة فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عمداً »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٩٠ .

(٢) قلت : وهو الحق إن شاء الله تعالى .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : « والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله تعالى ، فإن تاب وأتاب وخشع وخضع وعمل عملاً صالحاً بدل الله سيئاته حسنات ، وعوّض المقتول من ظلامته وأرضاه عن طلابته ، قال الله تبارك وتعالى ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ إلى قوله ﴿ إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً ﴾ الفرقان (٦٨) .

وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك ونفاق وقتل وفسق وغير ذلك ، كل من تاب - أي من ذلك - تاب الله عليه ، قال تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ النساء (١١٦) ، فهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك ، والله أعلم » . ه الغرض منه .

قلت : وهذا يكفي لبيان الحق في هذه المسألة ، ولما كانت هذه الصيغة الواردة في الآية من أشد صيغ الوعيد الواردة في كتاب الله ، ذهب ابن عباس رضي الله عنهما ومن وافقه إلى أن القاتل المتعمد لا توبة له ، والحق ما تقدم عن جماهير الخلف والسلف ، وقد أجيب عن قول ابن عباس بأجوبة ، منها : أن هذا جزاؤه إن لم يتب ، أو إن فعله مستحلاً له فقد كفر بذلك ، أو هذا جزاؤه إن جازاه ، وغير ذلك . انظر المسألة مبسوطاً في تفسير ابن كثير : ١ / ٥٥٠ وما بعدها . وفي تفسير الطبري : ٩ / ٦٤ وما بعدها ، وفي تفسير القرطبي : ٥ / ٢١٣ وما بعدها ، وفي تفسير القاسمي : ٣٦٨ / ١ وما بعدها ، وتفسير السعدي : ٢ / ١٢٩ وما بعدها .

ولعل ما ذكرته مع وجازته يكفي لبيان الحق في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً ﴾ النساء ( ٩٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وظاهر النظم القرآني أن صاحب العذر يعطى مثل أجر المجاهد<sup>(٢)</sup> .

وقيل : يعطى أجره من غير تضييف فيفضله المجاهد بالتضييف لأجل المباشرة<sup>(٣)</sup> .

قال القرطبي : والأول أصح إن شاء الله ؛ للحديث الصحيح في ذلك ( إن بالمدينة رجالاً ما قطعتم وادياً ولا سرتهم مسيراً إلا كانوا معكم أولئك قوم حبسهم العذر )<sup>(٤)</sup> . وفي هذا المعنى ما ورد في الخبر ( إذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدي ما يعمله في الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلي )<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٩٤ / ١ .

(٢) حكاة القرطبي في تفسيره : ٢٢٠ / ٥ ، ولم يذكر قائله ، ومال إلى المساواة بين المجاهدين وأولي الضرر الرازي : ٧ / ١١ ، والأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٣٢٧ / ١ ، وهو اختيار القرطبي والشوكاني على ما سبق .

(٣) حكاة القرطبي في الجامع : ٢٢٠ / ٥ ، ونحوه ما مال إليه ابن عطية في المحرر الوجيز : ٢٢٠ / ٤ ، والجصاص في أحكام القرآن : ٣١٣ / ٢ ، وقال : « لا دلالة في الآية على التساوي ؛ لأن الاستثناء ورد من حيث كان مخرج الآية تحريضاً على الجهاد وحثاً عليه فاستثنى أولي الضرر ؛ إذ ليسوا مأمورين بالجهاد لا من حيث الحقوا بالمجاهدين » ا . هـ .

(٤) الحديث من رواية أنس ، أخرجه الإمام أحمد : ١٠٣ / ٣ ، وعن جابر أخرجه مسلم في الإمارة ( ١٥٩ / ١٩١١ ) : ٦١ / ١٣ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة : ٢٣١ / ٣ مرسلأ عن عطاء بن أبي يسار ، وهو مروى عن أبي موسى الأشعري بلفظ : ( إذا مرض العبد أو سافر كتب له عمل صالح ما كان يعمل مقيماً صحيحاً ) أخرجه أحمد : ٤١٠ / ٤ ، والبخاري في الجهاد ح ( ٢٩٩٦ ) : ١٥٨ / ٦ ، ولفظه عند البخاري : « إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً » .

**والحاصل :** أن الأظهر هو القول الأول لما ذكره القرطبي ، ولأنه هو الظاهر كما قاله الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ﴾  
النساء ( ٩٧ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « حكي عن الحسن أن المعنى ﴿ تتوفاهم الملائكة ﴾ تحشرهم إلى النار<sup>(٢)</sup> ، وقيل : تقبض أرواحهم<sup>(٣)</sup> ، وهو الأظهر » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٩٥ .

(٢) حكاه ابن فورك عنه كما في تفسير القرطبي : ٥ / ٢٢٢ ، وكما في البحر المحيط : ٤ / ٤٠ .

(٣) وهو قول ابن عباس ومقاتل وجهور المفسرين . انظر تفسير الطبري : ٩ / ١٠٠ ، والبحر المحيط : ٤ / ٤٠ .

**قلت :** والثاني هو الراجح - والعلم عند الله تعالى - لأنه هو الموافق للمعنى اللغوي للتوفي الذي معناه القبض ، كما قال الزمخشري : « والمعنى أن الله يوفي الملائكة أنفسهم فيتوفونها ، أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها » انظر الكشاف : ١ / ٢٩٢ .  
قال الراغب في المفردات : « وقد عبّر عن الموت والنوم بالتوفي » انظر المفردات : ص ٥٢٩ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ النساء ( ١٠١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ظاهر الشرط ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أن القصر لا يجوز في السفر إلا مع خوف الفتنة من الكافرين لا مع الأمن ، ولكنه قد تقرر في السنة أن النبي ﷺ قصر مع الأمن ، فالقصر مع الخوف ثابت بالكتاب ، والقصر مع الأمن ثابت بالسنة ، ومفهوم الشرط لا يقوى على معارضة ما تواتر عنه من القصر مع الأمن »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٥٩٩ .

(٢) هذا الذي قاله الشوكاني من أن القصر مباح حال الخوف وحال الأمن ، هو رأي جماهير العلم .

وأجابوا عن الشرط ﴿ إِنْ خِفْتُمْ ... ﴾ وقالوا : قد يكون خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له ، كقوله تعالى ﴿ وَلَا تَكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ النور (٣٣) ، وكقوله تعالى ﴿ وَرِبَائِيكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ النساء (٢٣) .

والدليل على أن القصر مباح في كلا الحالتين : حال الأمن وحال الخوف حديث يعلى بن أمية ، قال : سألت عمر بن الخطاب ، قلت له ﴿ ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إِنْ خِفْتُمْ ... ﴾ ، وقد أمن الناس فقال لي عمر رضي الله عنه : عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : صدقة تصدق بها عليكم فاقبلوا صدقته » أخرجه أحمد : ١ / ٢٥٠ ، ٢٦ ، ومسلم في صلاة المسافرين (٤/٦٨٦) : ٥ / ٢٠٣ .

وقد ساق ابن كثير جملة من الأحاديث والآثار التي تؤيد حديث أبي يعلى المشار إليه ، ثم قال : « فهذه الأحاديث دالة صريحاً على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف ، ولكن الخلاف بين أهل العلم في القصر أهو قصر الكيفية أو قصر العدد » ١ . هـ الغرض منه . انظر تفسير ابن كثير : ٥٥٧-٥٥٨ ، وقال أبو حيان في البحر : ٤ / ٤٨ : « والحديث الصحيح - يشير إلى حديث أبي يعلى - يدل على أن هذا الشرط لا مفهوم له ، فلا فرق بين الخوف والأمن ، وهو حديث مشهور صحيح » ١ . هـ ، وهو ما مال إليه ابن العربي في أحكام القرآن : ١ / ٦١٧ ، والبعث في تفسيره : ٢ / ٢٧٥ ، وابن الجوزي في تفسيره : ٢ / ١٨١ وغيرهم .

**وهو الراجح** - والعلم عند الله تعالى - للحديث الصحيح ، ولما أفاده الشوكاني من أن مفهوم الشرط لا يعارض الثابت عن رسول الله ﷺ ، ولما قدمته من الجواب عن الشرط أنه خرج مخرج الغالب بلا مفهوم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم وذي الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذرکم إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ النساء ( ١٠٢ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « قوله ﴿ فلتقم طائفة منهم معك ﴾ يعني أن تجعلهم طائفتين : طائفة تقف بإزاء العدو ، وطائفة منهم تقوم معك في الصلاة<sup>(١)</sup> . ﴿ وليأخذوا أسلحتهم ﴾ أي الطائفة التي تصلي معه .

وقيل : الضمير راجع إلى الطائفة التي بإزاء العدو ، والأول أظهر ؛ لأن الطائفة القائمة بإزاء العدو لا بد أن تكون قائمة بأسلحتها ، وإنما يحتاج إلى الأمر بذلك من كان في الصلاة ؛ لأنه يظن أن أخذ السلاح ممنوع حال الصلاة ، فأمره الله بأن يكون آخذاً لسلاحه أي غير واضح له .

وجوز الزجاج والنحاس أن يكون ذلك أمراً للطائفتين جميعاً ؛ لأنه أَرهَب للعدو<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦٠٠ .

(٢) اعلم أن ما ذكره الله تعالى بقوله ﴿ فلتقم طائفة منهم معك ﴾ هو أحد هئيات صلاة الخوف ، قال القرطبي : « وقد اختلفت الروايات في هيئة صلاة الخوف ، واختلف العلماء لاختلافها ، فذكر ابن القصار أنه ﷺ صلاها في عشر مواضع ، قال ابن العربي : روي أن النبي ﷺ صلى صلاة الخوف أربعاً وعشرين مرة ، وقال الإمام أحمد ، وهو إمام الحديث والمقدم في معرفة علل النقل فيه : لا أعلم أنه روي في صلاة الخوف إلا حديث ثابت ، وهي كلها صحاح ثابتة ، فعلى أي حديث صلى منها المصلي صلاة الخوف أجزاء إن شاء الله تعالى ، وكذلك قال أبو جعفر الطبري » ١ . هـ . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٣٤/٥ .

ونحن هنا لسنا بصدد تعداد هئيات صلاة الخوف ، فمن أراد الوقوف على ذلك فليراجع كتب التفسير

= عند هذه الآية ، أو كتب الفقهاء ، ولكن المسألة التي نحن بصددتها هي أي الطائفتين عنها الله تعالى بقوله ﴿ولياخذوا أسلحتهم...﴾ يمكن وضوح المسألة من خلال شرح كيفية صلاة الخوف من خلال الهيئة الأولى التي بدأ بها الشوكاني ، وهي : أن ينقسم الجيش إلى طائفتين : طائفة تصلي خلف النبي ﷺ ، وطائفة تقف بإزاء الأعداء ، فتقوم الطائفة الأولى معه ﷺ ، والأخرى بإزاء العدو تحرس . ﴿فإذا سجدوا﴾ أي الطائفة الأولى سجدي الركعة الأولى ، وأتموا الركعة ، وقام النبي ﷺ للركعة الثانية فارقه الأولون وأتموا لأنفسهم الركعة ثم انصرفوا ، والنبي ﷺ منتظر بعد الركعة الأولى ، ثم تأتي الطائفة الثانية التي كانت واقفة خلف النبي ﷺ تحرس ، فتدخل هذه الطائفة مع النبي في الركعة الثانية له والأولى لهم ، ثم يسجد النبي ويسجدون معه ، والأولى تحرس إلى أن يسلم النبي فتكمل الطائفة الثانية ما بقي لها من الصلاة ثم يسلمون ، وهكذا أتمت كل طائفة صلاتها منفردة عن الإمام فيما بقي منها .

إذًا يجتمل أن يعود الضمير في قوله ﴿ولياخذوا أسلحتهم﴾ إلى الطائفة الأولى التي شرعت أولاً مع النبي ، أو الطائفة الثانية التي دخلت في الصلاة مؤخرًا .

ذهب إلى الأول - أي أن المراد الطائفة المصلية أولاً - صاحب التسهيل : ١٥٥/١ ، والآلوسي في روح المعاني : ١٣٥/٣ ، والقاسمي في محاسن التأويل : ٤٢٩/٥ ، وابن السمين الحلبي : ٨٤/٤ ، وهذا ما رجحه الشوكاني كما مر ، وعلل له .

قال ابن جزري : « وهو أولى ؛ لأنه قد قال في الطائفة الأخرى ﴿ولياخذوا حذرهم وأسلحتهم﴾ ، ولأنه أقرب إلى الطائفة الأولى » . ا . هـ .

وذهب ابن عباس رضي الله تعالى عنهما إلى أن المراد الطائفة التي كانت واقفة بإزاء العدو ، قال ؛ لأن المصلية لا تحارب . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٣٨/٥ ، وهذا ما مال إليه البيضاوي في تفسيره : ٢٣٤/١ ، وجوزة الزجاج في المعاني : ٩٧/٢ ، والجصاص في أحكام القرآن : ٣٢٣/٢ .

والرأي الثالث في المسألة : أن الأمر في قوله ﴿ولياخذوا أسلحتهم...﴾ أمر للطائفتين جميعًا ؛ لأنه أُرهب للعدو ، وهذا ما جوزة الزجاج في المعاني : ٢٣٤/١ ، والنحاس كما في تفسير القرطبي : ٢٣٨/٥ ، وهو ما رجحه ابن عطية في تفسيره : ٢٣٨/٤ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ؛ لما عللوا به ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيََتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۚ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ۝ ﴾ النساء ( ١٠٣ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « معنى ﴿ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ أي فاتوا بالصلاة التي دخل وقتها على الصفة المشروعة بكماها لا كما كنتم تصلون صلاة الخوف<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : فاقضوا ما صليتموه حال المسابقة ؛ لأنها حال قلق وانزعاج وتقصير في الأذكار والأركان ، وهو مروى عن الشافعي<sup>(٣)</sup> ، والأول أرجح .

(١) انظر فتح القدير : ٦٠١ / ١ بتصرف يسير .

(٢) أخرجه الطبري : ١٦٥ / ٩ عن السدي وابن زيد ومجاهد في رواية ، وعليه جلة المفسرين ، فهو ما اختاره الطبري رحمه الله تعالى ، والخصاص : ٣٣٢ / ٢ ، والبغوي : ٢٨١ / ٢ ، وابن جزري : ١٥٦ / ١ ، وأبو حيان : ٥٣ / ٤ ، وابن كثير في تفسيره : ٥٦٣ / ١ ولم يذكر غيره ، والقاسمي : ٤٣١ / ٥ ، والسعدي : ١٥٠ / ١ وغيرهم .

(٣) قال الآلوسي في تفسيره : ١٣٨ / ٣ نسب إلى الشافعي ، وليس بالصحيح لما علمت من مذهبه ، وحكاه ابن الجوزي : ١٨٤ / ٢ عن السدي .

**والحاصل** أن الأول هو الراجح ، كما هو رأي جماهير المفسرين ، وهو ما رجحه الشوكاني ، وذلك لأنه لو قيل بلزوم إكمال الصلاة التي رخص بقصرها أو تغيير هيئتها حال الخوف لما كان للرخصة في التخفيف مزية ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس

ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ النساء ( ١١٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « الأولى أن المراد بالصدقة صدقة التطوع ، والمراد

بالمعروف ما يشمل جميع أنواع البر .

وقيل : المراد بالصدقة الفرض ، والمراد بالمعروف صدقة التطوع<sup>(٢)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٦٠٦ / ١ بتصرف .

(٢) الذي عليه جماهير المفسرين أن المراد بالصدقة والمعروف في الآية العموم ، وهو قول ابن عطية : ٢٥٤ / ٤ ،

والبغوي في تفسيره : ٢٨٦ / ٢ ، والقرطبي في الجامع : ٢٤٥ / ٥ ، والآلوسي : ١٤٤ / ٣ ، وحكاة ابن

الجوزي : ١٩١ / ١ عن القاضي أبي يعلى وأبي سليمان الدمشقي ، وهو اختيار أبي حيان : ٣١ / ٤

وغيرهم .

وحكى ابن الجوزي : ١٩١ / ١ ، والقرطبي : ٢٤٥ / ٥ عن ابن عباس ومقاتل أنهما قالا : المراد بالمعروف

الفرض .

وقال الزمخشري : ٣٠٤ / ١ : « وقيل : المعروف الفرض ، وقيل : إغاثة الملهوف ، وقيل : هو عام ، ويجوز

أن يراد بالصدقة الواجب ، والمعروف ما يتصرف به على سبيل التطوع .

**قلت** : والأظهر الأول ، وهو ما ذهب إليه الجمهور ، القائلون بالعموم ، وإنما خصنا بالذكر اهتماماً بهما ،

كما قاله ابن عطية : ٢٥٤ / ٤ ، ولعدم ورود دليل على التخصيص على قول من خصص ، والعلم عند الله

تعالى .



قال تعالى: ﴿ ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ النساء (١١٩).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « واختلف العلماء في هذا التغيير ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ ما هو :

١- فقالت طائفة : هو الخصاء وفقء العين وقطع الآذان<sup>(٢)</sup> .

٢- وقال آخرون : هو أن الله سبحانه وتعالى خلق الشمس والقمر والأحجار والنار ونحوها من المخلوقات لما خلقها له ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة ، وبه قال الزجاج<sup>(٣)</sup> .

٣- وقيل : المراد بهذا التغيير تغيير الفطرة التي فطر الله الناس عليها<sup>(٤)</sup> ، ولا مانع من

(١) انظر فتح القدير : ٦٠٩ / ١ .

(٢) حكاة القرطبي : ٢٥٠ / ٥ ، وقال : « قال معناه ابن عباس وأنس وعكرمة وأبو صالح ، وأسند الطبري عن ذكرهم القرطبي إلا أنهم خصوه بالإخصاء .

(٣) انظر معاني الزجاج : ١١٠ / ٢ ، وذكر غيره ، ومما قال : « إن الله تعالى خلق الأنعام لتركب وتوكل فحرموها على أنفسهم ، وجعل الشمس والقمر والحجارة مسخرة للناس فجعلوها آلهة يعبدونها ، فغيروا خلق الله أي دين الله » . ا . ه ، قال القرطبي : « قاله جماعة من المفسرين : مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وقتادة » انظر الجامع : ٢٥٣ / ٥ .

(٤) هذا معنى ما أخرجه الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢١٨ / ٩ عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة ، والنخعي ومجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وغيرهم ، قال ابن كثير : « وهذا كقوله ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ... ﴾ الروم (٣٠) على قول من جعل ذلك أمراً ، أي لا تبدلوا فطرة الله ودعوا الناس على فطرتهم كما ثبت في السحاحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ... » الحديث . انظر تفسير ابن كثير : ٥٦٩ / ١ ، وانظر الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ح (١٣٨٥) : ٢٩٠ / ٣ .

حمل الآية على جميع هذه الأمور»<sup>(١)</sup>.

(١) وهو ما ذهب إليه جمهور المفسرين . انظر تفسير الطبري : ٢٢٢/٩ ، وتفسير ابن عطية : ٢٦٠/٤ ، والبحر المحيط : ٧٢/٤ ، وتفسير السعدي : ١٧٠/١ ، قالوا : وما ذكر فإنما هو من جهة التمثيل ، لا أن تحمل الآية على معنى بعينه فقط ، وهو الظاهر كما ذهب إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ النساء ( ١٢٣ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المعنى ليس دخول الجنة أو الفضل أو القرب من الله بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب كما يدل عليه سبب النزول<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : ضمير يعود إلى ﴿ وعد الله ﴾<sup>(٣)</sup> ، وهو بعيد<sup>(٤)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦١٠ .

(٢) للمفسرين في المخاطب بقوله ﴿ ليس بأمانيكم ﴾ أقوال : منهم من قال : الخطاب لأمة الإسلام ، وذلك أنهم اختلفوا مع قوم من أهل الكتاب فقالوا : ديننا أقدم من دينكم وأفضل وبيننا قبل نبيكم ، فرد المؤمنون وقالوا : كتابنا يقضي على سائر الكتب وبيننا خاتم الأنبياء ، ونحو هذا من المحاوراة فنزلت ، أسنده الطبري بنحوه عن مسروق وقتادة والسدي والضحاك وابن عباس وأبي صالح . انظر تفسير الطبري : ٢٣١/٩ ، ومنهم من قال : الخطاب لكفار قريش ، وذلك أنهم قالوا : لن نبعث ولن نعذب ، وإنما هي حياتنا لنا فيها النعيم ثم لا عذاب ، أخرج هذا الأخير الطبري في تفسيره : ٢٣٢/٩ عن مجاهد ، واختاره الطبري رحمه الله تعالى .

ومنهم من قال : عني بذلك أهل الكتاب خاصة ، أخرج الطبري : ٢٣٤/٩ عن الضحاك ، ومن أماني أهل الكتاب قول اليهود : ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ الآية (١٨) من سورة المائدة ، وقولهم ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ البقرة (١١١) ، وغيره ، فرد الله تعالى على الجميع بهذه الآية التي معناها : أن الدين ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وفر في القلب وصدقه العمل ، وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه ، ولا كل من قال : إنه على الحق ، سمع قوله بمجرد ذلك حتى يكون له من الله برهان ، فقال ﴿ ليس بأمانيكم ... ﴾ أي ليس لكم يا معشر المسلمين ولا لهم النجاة بمجرد التمسني بل العبرة بطاعة الله تعالى واتباع ما شرعه على ألسنة رسله الكرام ، قاله ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥٧٠/١ .

ما تقدم بناء على ما صدر به الشوكاني أولاً .

(٣) أي في الآية السابقة ﴿ وعد الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاً ﴾ .

(٤) قال السمين الحلبي : « في ﴿ ليس ﴾ ضمير هو اسمها ، وفيه خلاف فقيل : يعود على ملفوظ به ، وقيل : يعود على ما دل عليه اللفظ من الفعل ، وقيل : يدل عليه سبب نزول الآية . فأما عود الضمير

= على ملفوظ به ، فقيل : هو الوعد المتقدم في قوله ﴿ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا ﴾ النساء (١٢٢) ، وهذا ما اختاره الزمخشري . انظر الكشاف : ٣٠٠/١ ، قال : « في ﴿ ليس ﴾ ضمير ﴿ وعد الله ﴾ ، أي ليس ينال ما وعد الله من الثواب بأمانيتكم ولا بأمانتي أهل الكتاب ، والخطاب للمسلمين ؛ لأنه لا يؤمن بوعد الله إلا من آمن به » قال السمين الحلبي : « وهو حسن » انظر الدر المصون : ٩٦/٤ ، وتقدم معك أن الشوكاني استبعد هذا الوجه .

**قلت :** واختاره أبو حيان في البحر المحيط : ٧٥/٤ ، وثمة أوجه أخرى في ﴿ ليس ﴾ غير ما تقدم : منها : أنه مضمّر فيها على معنى : ليس الثواب عن الحسنات بأمانيتكم ، نقله أبو حيان في البحر : ٧٥/٤ عن العوفي ، وقال أبو البقاء : التقدير : ليس ما ادعيتموه بأمانيتكم . ومنها : أنه يعود على الإيمان المفهوم من قوله ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ (١٢٢) ، وهو ما ذهب إليه الحسن ، وقيل : غير ذلك . انظر البحر المحيط : ٧٥/٤ ، والدر المصون : ٩٦/٤ .  
**والحاصل :** أن عود ضمير ﴿ ليس ﴾ على ما حصلت به المحاوره على ما تقدم هو أحد الأوجه الواردة ، وقد بدأ به الشوكاني أولاً ومال إليه ، ولعله هو الأظهر بشهادة سبب النزول ، والوجه الذي استبعده الشوكاني تقدم معك أن عليه جمعاً من المفسرين ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوراً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ النساء ( ١٢٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ﴿ وخافت ﴾ بمعنى : توقعت ما تخاف من زوجها<sup>(٢)</sup> . وقيل : معناه : تيقنت ، وهو خطأ<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦١٣ .

(٢) هذا رأي جمهور المفسرين ، فهو ما ارتضاه الزمخشري : ١ / ٣٠٢ ، والقرطبي : ٥ / ٢٥٩ ، والرازي : ١١ / ١٥٢ ، والبيضاوي : ١ / ٢٤٠ ، وأبو حيان : ٤ / ٨٦ ، وأحد الوجهين عند الألويسي : ٣ / ١٦١ ، قال الرازي : « المراد نفس الخوف ، يعني حمل الخوف على الحقيقة ، ولكنه لا يحصل إلا عند ظهور الإمارات الدالة على وقوع الخوف ، وتفسير ﴿ خافت ﴾ بمعنى : ظنت أو علمت ، خلاف الظاهر » انظر التفسير الكبير : ١١ / ١٥٢ .

(٣) حكاه القرطبي : ٥ / ٢٥٩ ، ولم يذكر قائله ، وقال : وهو خطأ ، وكأنه قريب من اختيار الطبري : ٩ / ٢٦٧ ، والبغوي : ١ / ٢٩٤ ، فقد فسرا الخوف هنا بمعنى : العلم .

قال الطبري عند قوله تعالى ﴿ واللاتي تخافون نشورهن ... ﴾ النساء ( ٣٤ ) ، قال : « ووجه صرف الخوف في هذا الموضع إلى العلم نظير صرف الظن إلى العلم لتقارب معنيهما ، فالظن والخوف من فعل المرء بقلبه كما قال أبو محجن الثقفي :

ولا تدفني في القلاة فإني أخاف إذا ماتت ألا أذوقها

معناه : فإني أعلم .

وقال أبو الغول الطهوي :

أتاني كلام عن نصيب يقوله وما خفت يا سلام أنك عائي

بمعنى : ما ظننت . انظر تفسير الطبري : ٨ / ٢٩٩ .

وقد حكى القرطبي عن ابن عباس أن ﴿ تخافون ﴾ بمعنى : تعلمون وتيقنون ، ا . هـ . انظر الجامع : ٥ / ١١٢ .

**والحاصل :** أن قول الجمهور أظهر ؛ لأنه الموافق للمعنى اللغوي ، فالخوف معناه الذعر والفرع لتوقع مكروه عن إمارة مظنونة أو معلومة . انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس : ٢ / ٢٣٠ ، والمفردات للراغب : ص ١٦١ ، وليس هنا ما يمنع حمل ﴿ خافت ﴾ على : توقعت . وهذا ما بدأ به الشوكاني أولاً ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ النساء ( ١٣٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد : مَنْ أراد بعمله شيئاً من أمور الدنيا كالمجاهد يطلب الغنيمة دون الأجر ، فما باله يقتصر على أدنى الثوابين وأحقق الأجرين ، وهلا طلب بعلمه ما عند الله تعالى ، وهو ثواب الدنيا والآخرة ، فيحرزهما جميعاً ، ويفوز بهما<sup>(٢)</sup> .

وظاهر الآية العموم ، وقال ابن جرير الطبري : إنها خاصة بالمشركين والمنافقين<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦١٥ .

(٢) هذا رأي جماهير المفسرين ، قالوا : المراد قاصر الهمة على السعي للدنيا فقط ، لفت نظره إلى أن عند الله تعالى ثواب الدنيا والآخرة ، وأنه تعالى يعطي السائلين من الثوابين ، لكن ثواب الآخرة أهم ، فهو تأنيب لمن قصر سعيه للدنيا فقط ، وهو ما ذهب إليه الزمخشري : ٣٠٣/١ ، والبغوي : ٢٩٨/٢ ، والرازي : ٥٧/١١ ، والبيضاوي : ٢٤٢/١ ، وابن جزري : ١٦٠/١ ، والآلوسي : ١٦٦/٣ ، والقاسمي : ٥١٥/٥ وغيرهم .

(٣) انظر تفسير الطبري : ٩ / ٣٠٠ ، قال : « معنى الآية : من كان من العاملين في الدنيا من المنافقين يريد بعمله ثواب الدنيا وجزاءها من عمله فإن الله تعالى مجازيه به جزاءه في الدنيا ، وجزاؤه في الآخرة من الآخرة من العقاب والنكال ، كما قال تعالى ﴿ من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون \* أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار ... ﴾ هود (١٥-١٦) ، وجعل رحمه الله تعالى الآية متصلة بقصة الذين سعوا في أمر بني أبيرق المشار إليها بقوله تعالى ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم... ﴾ والآيات التي بعدها (١٠٧، ١٠٨، ١٠٩) .

فلاية على قول الطبري في بيان حال المنافقين في الدنيا ، ومآلهم في الآخرة ، وليس المراد الترغيب في ثواب الآخرة كما يفهم من قول الجمهور .

**والخاص :** أن مذهب الجمهور كما اختاره الشوكاني أظهر في هذه المسألة لوجوه :

١- عموم لفظ الآية ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ﴾ ، وأنه يشمل أي صنف كان ، وتقدم معك أن العبرة عموم اللفظ ، عند قوله تعالى ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى... ﴾ البقرة (١٥٩) .

٢- أنه رتب الجزاء على الشرط ، فقال ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ﴾ ، وثواب الدنيا المذكور في الشرط لمطلق الخير ، فوجب أن يكون مراداً في الجواب كذلك ﴿ فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾ .

٣- أن الله تعالى ذكر الآية عقب القدرة في قوله ﴿ وكان الله على ذلك قديراً ﴾ النساء (١٣٣) ، وذلك يعني أن من كان تام القدرة واسع الملك كان بيده خزائن الدنيا والآخرة .

٤- وليس هناك ما يجعلنا نحمل الآية على خاص مما يشمله عمومها كما ذهب إليه الطبري رحمه الله تعالى . انظر ترجيحات ابن كثير : ١/٦٨٤ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً \* يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر فقد ضلّ ضلالاً بعيداً ﴾ النساء ( ١٣٥ ، ١٣٦ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى : قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ قوامين ﴾ صيغة مبالغة ، أي ليتكرر منكم القيام بالقسط ، وهو العدل في شهادتهم على أنفسكم وهو الإقرار بما عليكم من الحقوق<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إن معنى الشهادة على النفس أن يشهد بحق على من يخشى لحوق ضرر منه على نفسه ، وهو بعيد<sup>(٣)</sup> » .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى : « قوله ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ متعلق بـ ﴿ شهداء ﴾ هذا

(١) انظر فتح القدير : ٦١٦ / ١ .

(٢) وهذا ما عليه جماهير المفسرين ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٣٠١ / ٩ ، وابن عطية : ٢٧٩ / ٤ ، والقرطبي : ٢٦٥ / ٥ ، وابن كثير : ٥٧٨ / ١ وغيرهم ، كلهم قالوا : المراد بالشهادة هنا الشهادة بالحقوق ، وأن على الشاهد أدائها ، ولو عاد الضرر على نفسه .

(٣) عدّه الشوكاني قولاً غير ما تقدم ، وهو في الحقيقة من تنمة القول الأول ، قال الزمخشري : « معنى الشهادة على نفسه الإقرار بما عليه ؛ لأنه في معنى الشهادة عليها بإلزام الحق لها ، ويجوز أن يكون المعنى : وإن كانت الشهادة وبالأعلى أنفسكم ، وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره » انظر الكشاف : ٣٠٤ / ١ .

**والحاصل :** أن الله تعالى ألزم بأداء الشهادة على النفس وعلى الغير ، ولم يقيد ذلك بخوف الضرر ، بل يودبها على كل حال ، وهو ما عليه عامة المفسرين ، ولا حاجة لتقدير محذوف يتعلق به الجار والمجرور ﴿ على أنفسكم ﴾ كما قدره الزمخشري على ما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

على المعنى الظاهر من الآية<sup>(١)</sup> .

وقيل : معنى ﴿ شهداء الله ﴾ بالوحدانية ، فيتعلق قوله ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ بـ ﴿ قوامين ﴾<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى .

(١) أي أن الشهادة على الحقوق ، وشهادته أن يقرّ بها لأهلها فذلك قيامه بالشهادة على نفسه .

(٢) حكاه ابن عطية في المحرر الوجيز : ٢٧٩/٤ ، وتبعه القرطبي : ٢٦٥/٥ ، وتبعهما الشوكاني ، فرجح ما رجحاه ، وهو كذلك .

فالمعنى الذي وجه عليه جمهور المفسرين الآية هو الأول ، أما الثاني فلم يذكره سوى ابن عطية ، والقرطبي الذي نقل عبارته بتمامها .

قال صاحب الدر المصون : « و ( لو ) التي في قوله ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ تحتمل أن تكون على بابها من كونها حرفاً لما كان سيقع لوقوع غيره .

وجوابها محذوف ، أي ولو كنتم شهداء على أنفسكم لوجب عليكم أن تشهدوا عليها ، أو تكون ( لو ) بمعنى ( إن ) الشرطية ، ويتعلق قوله ﴿ على أنفسكم ﴾ بمحذوف ، تقديره : وإن كنتم شهداء على أنفسكم فكونوا شهداء لله ، جوّزه أبو حيان ، ولا حاجة إليه .

وقال ابن عطية : ﴿ على أنفسكم ﴾ متعلق بـ ﴿ شهداء ﴾ ، والتقدير : ولو كنتم شهداء على أنفسكم لوجب عليكم أن تشهدوا . وقال الزمخشري : ولو كانت الشهادة على أنفسكم « فجعل ( كان ) مقدرة ، وهي تحتمل في تقديره التمام والنقصان ، فإن قدرها تامة ، كان قوله ﴿ على أنفسكم ﴾ متعلقاً بنفس الشهادة ، ويكون المعنى : ولو وجدت الشهادة على أنفسكم . وإن قدرها ناقصة ، فيجوز أن يكون ﴿ على أنفسكم ﴾ متعلقاً بمحذوف على أنه خبرها ، ويجوز أن يكون متعلقاً بنفس الشهادة وحينئذ يكون الخبر مقدراً ، والمعنى : ولو كانت الشهادة على أنفسكم موجودة » ١ . هـ ، انظره بتصريف من الدر المصون : ١١٤/٤ ، ١١٥ ، وقال العكبري : ١٩٧/١ : « يتعلق الجار والمجرور ﴿ على أنفسكم ﴾ بفعل دل عليه شهداء ، أي ولو شهدتم على أنفسكم » .

**قلت :** هذا خلاصة ما ورد عن المعريين في جملة ﴿ على أنفسكم ﴾ ، وتبين أن الكلام يدور حول نقطتين هما :

١- أين جواب ( لو ) في ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ وتقدم .

٢- أين متعلق ﴿ على أنفسكم ﴾ ، وتقدم أنه يتعلق بشهداء ، وهو قول الجمهور ، واختاره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا... ﴾ الخطاب فيه للمؤمنين جميعاً ، ومعناه : اثبتوا على إيمانكم وداوموا عليه<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إن الآية في المنافقين ، والمعنى : يا أيها الذين آمنوا في الظاهر أخلصوا لله<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : نزلت في المشركين ، والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بالللات والعزى آمنوا بالله<sup>(٤)</sup> وهما ضعيفان » .

(١) انظر فتح القدير : ٦١٧ / ١ .

(٢) قاله جمهور المفسرين ، فقد حكاه ابن الجوزي عن الحسن ، ورجحه القرطبي : ٢٦٦ / ٥ ، وقبله الزمخشري في الكشاف : ٣٠٤ / ١ ، وهو ما استظهره أبو حيان : ٩٨ / ٤ - ٩٩ ، واكتفى به ابن كثير : ٥٧٩ / ١ ، وبدأ به ابن جزى : ١٦٠ / ١ ، واكتفى به القاسمي في تفسيره : ٥١٩ / ٥ وغيرهم .

(٣) حكاه ابن الجوزي عن مجاهد ، وحكاه ابن عطية كذلك عن ابن زيد ، ورجحه ابن عطية : ٢٨٢ / ٤ .

(٤) حكاه القرطبي : ٢٦٦ / ٥ ، ولم يذكر قائله .

**والحاصل :** أن الأول الذي بدأ به الشوكاني هو الأظهر لوجوه :

١- أن الإيمان إذا أطلق إنما ينصرف إلى المؤمنين من أمة محمد ﷺ حقيقة ، ولا دليل على صرف اللفظ إلى المنافقين .

٢- ما استشكله بعض المفسرين من قولهم : إن قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا... ﴾ تحصيل حاصل ، غير مسلم ، بل معناه الدوام والثبات ، كما قال تعالى ﴿ يا أيها النبي اتق الله... ﴾ الأحزاب (١) أي داوم على التقوى ، أو يكون الخطاب لأمته ﷺ ، ومثله قول المؤمن في صلاته ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ فمعناه : ثبتنا على طريقك المستقيم ، كما أشار إليه ابن كثير رحمه الله تعالى : ٥٧٩ / ١ ، قال « وليس هذا من باب تحصيل حاصل ، بل من باب تكميل الكامل ، وتقريره وتشبيته والاستمرار عليه » ١ . ه الغرض منه ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ النساء ( ١٤٠ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وهذه الآية محكمة عند جميع أهل العلم إلا ما روي عن الكلبي فإنه قال : هي منسوخة بقوله ﴿ وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ﴾<sup>(٢)</sup> ، وهو مردود ، فإن من التقوى اجتناب مجالس هؤلاء الذين يكفرون بآيات الله ويستهزئون بها<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦١٩ .

(٢) الأنعام (٦٩) .

(٣) لم يذكر هذا القول عن الكلبي إلا القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ٥ / ٢٦٨ ، وعامة المفسرين على أن الآية محكمة ، والقول بالنسخ مردود ، وتقدم معك بحث ادعاء النسخ بلا موجب عند قوله تعالى ﴿ الله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله... ﴾ البقرة (٢٨٤) .  
**والحاصل** : أن الأول هو الصحيح ، وهو الذي عليه عامة أهل التفسير؛ لأنه لا موجب للقول بالنسخ كما نقل عن الكلبي ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ الذين يترصبون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ومنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ النساء (١٤١) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ أي ألم نقهركم ونغلبكم ونتمكن منكم ولكن أبقينا عليكم<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : أنهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين : ألم نستحوذ عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٦١٩ / ١ .

(٢) عليه جمع من المفسرين فقد قاله الزمخشري : ٣٠٦ / ١ ، وأبو حيان : ١٠٤ / ٤ ، والبيضاوي : ٢٤٤ / ١ ، والآلوسي : ١٧٤ / ٣ ، وذكر وجهها آخر ، والقاسمي : ٥٢٨ / ٥ وغيرهم .

(٣) هذا من كلام القرطبي : ٢٦٨ / ٥ ، وتام عبارته : « ألم نغلب عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم .

**قلت :** والمعنى على هذا : ألسنا غلبناكم على رأيكم في الإسلام ومنعناكم منه وقلنا لكم بأنه سيضعف أمره ويقوى أمركم ، كما يتضح مما ذكره بعض المفسرين ، قالوا : إن أولئك الكفار واليهود قد هموا بالدخول في الإسلام ، ثم إن المنافقين - المتربصين - حذروهم من ذلك ، وبالغوا في تنفيرهم عنه وأطمعوهم بأنه سيضعف أمر محمد وسيقوى أمرهم ، فإن اتفقت لهم صولة على المسلمين ، قال المنافقون المترصبون بالفريقين قالوا لمن علوا على المسلمين : ألسنا غلبناكم على رأيكم ... فالغلبة على الرأي الأول على حقيقتها بمعنى القهر والظهور . بينما هي على المعنى الثاني ليست غلبة حقيقية ، وإنما هي غلبة على الرأي : ألسنا غلبناكم على رأيكم ، وإلى المعنى الثاني مال الزجاج : ١٢٢ / ٢ ، وابن عطية : ٢٨٧ / ٤ ، ونقله البغوي عن المبرد : ٣٠٢ / ٢ ، واختار البغوي أن معناه : ألم نخيركم بعورة محمد ﷺ ونظلمكم على سرهم ، واختاره - أعني المعنى الثاني - ابن جزى في التسهيل : ١٦١ / ١ ، ونحوه اختيار ابن كثير : ٥٨٠ / ١ ، وابن عاشور في التحرير والتنوير : ٢٣٧ / ٥ وغيرهم .

## المسألة الثانية :

إليك ما حكاه الشوكاني<sup>(١)</sup> من الأقوال في معنى ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ :  
 القول الأول : إن هذا في يوم القيامة إذا أريد بالسبيل النصر والغلب ، أو في الدنيا إن  
 كان المراد به الحجة<sup>(٢)</sup> .

قال ابن عطية : قال جميع أهل التأويل : إن المراد بذلك يوم القيامة<sup>(٣)</sup> .  
 قال ابن العربي : وهذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه ، وسبب توهم من توهم أن آخر

= بينما الذي اختاره الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٣٢٥/٩ ، وتبعه السعدي في تفسيره : ٢٠٠/٢ أن  
 الآية تحتل المعنيين : أي تغلب عليكم ، وهو الأول ، أو تغلب عليكم بما كان منا من البيان لكم أنا  
 معكم ، وهو معنى القول الثاني ، أي تغلب على رأيكم .

قال الطبري : « وأصل الاستحواذ فيما بلغنا في كلام العرب : الغلبة ، ومنه قوله تعالى ﴿استحوذ عليهم  
 الشيطان فأنسأهم ذكر الله﴾ المجادلة (١٩) بمعنى : غلب عليهم » ا . هـ . وقال أهل اللغة : استحوذ  
 على كذا أي غلب عليه « انظر الصحاح ( حوذ ) : ٥٦٢/٢ ، ومعجم مقاييس اللغة : ١١٥/٢ .

**قلت :** ولعل الأظهر من القولين هو الثاني ، وهو المرجوح عند الشوكاني ؛ لأنه لما لم يكن هناك بحسب  
 مؤدى اللغة ما يرجح أحد القولين فكلاهما على أن المعنى : ألم تغلبكم ، لكنهم اختلفوا في معنى الغلبة ،  
 هل هي حقيقة أم هي غلبة رأي أم هما معاً كما في القول الثالث ، إلا أن المعلوم من حال المناق غلبته  
 ببهرج القول والخداع والتمويه ، أما الغلبة بمعنى القهر بالقوة والعلو بالسيف فلم يكن معلوماً في غالب  
 أحواله ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١/ ٦٢٠ بتصرف .

(٢) حكى عن علي رضي الله عنه وابن جريج عن عطاء الخرساني عن ابن عباس ، وكذلك هو مروى عن  
 السدي إلا أنه قال : السبيل الحجة ، كلهم قالوا : ذلك يوم القيامة ، وهو اختيار الطبري رحمه الله تعالى في  
 تفسيره : ٣٢٤/٩ إلا أن الشوكاني جعل هذا في الدنيا إن أريد بالسبيل الحجة ، ولم أجد من وافقه على  
 ذلك إلا الرازي : ٦٦/١١ قال : يمكن أن يراد به في الدنيا ولكنه مخصوص بالحجة ، فالقول المتقدم  
 جعل ذلك - أعني عدم وجود سبيل على المؤمنين لأعدائهم الكافرين - يوم القيامة ، كما نقله ابن عطية  
 وغيره عن علي رضي الله عنه ومن معه ، قال ابن عطية بعد أن حكى هذا القول : والسبيل الحجة والغلبة ،  
 أي في القيامة .

(٣) انظر المحرر الوجيز : ٤/ ٢٨٨ .

الكلام يرجع إلى أوله يعني قوله ﴿ فإله يحكم بينكم يوم القيامة ﴾ ، وذلك يسقط فائدته ؛ إذ يكون تكراراً ، هذا معنى كلامه<sup>(١)</sup> .

القول الثاني : قيل : إن المعنى : إن الله لا يجعل للكافرين سبيلاً على المؤمنين يحو به دولتهم ، ويذهب آثارهم ويستبيح بيضتهم<sup>(٢)</sup> .

القول الثالث : قيل : إن المعنى : إن الله سبحانه وتعالى لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل ، ولا تاركين للنهي عن المنكر ، كما قال تعالى ﴿ وما أصابكم من مصيبة فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال ابن العربي : وهذا نفيس جداً<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر أحكام القرآن لابن العربي : ٦٤٠/١ ، ولم يرض العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى هذا الرد من ابن العربي ، قال : « وضعه ابن العربي زاعماً أن آخر الآية غير مردود إلى أولها » ا . هـ انظر أضواء البيان : ٤٢٨/١ .

(٢) ويستدل له بحديث ثوبان رضي الله عنه ، وفيه : « وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً » رواه مسلم في الفتن ( ١٩/٢٨٨٩ ) : ٢٢٧/١٧ ، وهذا القول مال إليه ابن كثير رحمه الله تعالى : ٥٨٠/١ ، قال : « ويحتمل أن يكون المعنى : ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً في الدنيا بأن يسלטوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية وإن حصل لهم ظفر في بعض الأحيان على بعض الناس ، فإن العاقبة للمتقين في الدنيا والآخرة » ا . هـ ، ويستدل له أيضاً بآيات كثيرة منها : قوله تعالى ﴿ إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ﴾ غافر (٥١) ، وقوله ﴿ وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ﴾ الروم (٤٧) ، وقوله ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ... ﴾ النور (٥٥) .

(٣) الشورى (٣٠) .

(٤) انظر تفسير ابن العربي : ٦٤١/١ . معناه ، ومال إلى هذا القول القرطبي في الجامع : ٢٦٩/٥ ، وقال : فيكون تسليط العدو من قبل المؤمنين ، أي بسبب ما اكتسبه عوقبوا بتسليط أعدائهم عليهم .

وقال في أضواء البيان : ٤٢٩/١ : « وهو راجع في المعنى إلى الأول ؛ لأنهم منصورون لو أطاعوا ، والبلية جاءتهم من قبل أنفسهم في الأمرين » ا . هـ . وكان مراده بالأول - القول الذي قبل هذا - بدلالة السياق ، والله تعالى أعلم . انظر الأضواء : ٤٢٩/١ .

القول الرابع : أن الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً شرعاً فإن وجد فيخلاف الشرع<sup>(١)</sup>.

ثم قال الشوكاني : « هذا خلاصة ما قاله أهل العلم في هذه الآية » .

(١) حكاة القرطبي في الجامع : ٢٧٠/٥ .

**قلت :** سبب الخلاف في هذه المسألة ، ما هو معلوم ومشاهد من تسلط الكفار على المسلمين في كثير من الأحيان ، وربما تملكوا ديارهم أمداً طويلاً ، كما ورد ذلك في سؤال السائل لعلي رضي الله عنه : يا أمير المؤمنين : كيف ذلك وهم يقاتلوننا ويظهرون علينا أحياناً . انتهى انظر تفسير ابن الجوزي : ٢١٠/٢ ، والقرطبي : ٢٦٩/٥ ، ولكي يزول هذا الإشكال فمن المفسرين من جعل ذلك الموعد عليه في الآخرة ، كما ذهب إليه أصحاب القول الأول ، ومنهم من جعل الآية في أصحاب محمد ﷺ ، كما حكاها البغوي في تفسيره : ٣٠٢/٢ ، ومنهم من حمل السبيل على الحجة ، كما ذهب إليه الشوكاني : ٦٢٠/١ ، وهو ما حكاها البغوي عن ابن عباس : ٣٠٢/٢ .

**قلت :** ولا يخفك أنه لا مانع إن شاء الله تعالى من جعل الآية في عموم المؤمنين ، وأنه لا سبيل للكافرين عليهم في الدنيا ، ما دام المسلمون قائمين بدينهم ، مع أن ذلك كائن لهم في الآخرة لا محالة ، وهو نحو ما قدمته لك عن ابن العربي وابن كثير والسعدي ، وهو ما رجحه القاسمي بقوله : لن يسلط الله الكافرين على المؤمنين فيستأصلوهم بالكلية وإن حصل لهم ظفر حيناً ما ، كما أفاده ابن كثير ، وهذا التأويل روعي فيه سابق الآية ولاحقها ، وأن السياق في المنافقين ، وهو جيد . اهـ . انظر تفسير القاسمي : ٥٢٨/٥ .

**قلت :** وفيه إعمال لجميع النصوص ، أي نقول : نعم الظفر للمؤمنين في الدنيا إذا قاموا بدينهم على الوجه الأكمل ، ومرّ معنا النصوص الكثيرة في هذا المعنى ، وقد يدول عليهم عدوهم وتكون له الغلبة ، وذلك عقوبة بسبب ما قدمه المؤمنون لأنفسهم من ترك لأمر الله ونهيه . ولعل هذا يكفي عن التطويل في هذه المسألة مع أنه لم يظهر لنا الشوكاني رحمه الله تعالى رأيه في هذه المسألة ، ولكن حاولت بيان الأرجح للفائدة ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ النساء (١٤٦).

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: «قوله ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ استثناء من المنافقين، وقوله ﴿مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال الفراء: أي من المؤمنين، يعني الذين لم يصدر منهم نفاق أصلاً<sup>(٢)</sup>، وقيل: حاد عن كلامهم غضباً عليهم فقال ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولم يقل: هم المؤمنون<sup>(٣)</sup>.

والظاهر أن معنى ﴿مَعَ﴾ معتبر هنا فأولئك مصاحبون للمؤمنين في أحكام الدنيا والآخرة<sup>(٤)</sup>، ثم بين ما أعد الله تعالى للمؤمنين الذين هؤلاء معهم ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ﴾

(١) انظر فتح القدير: ١/٦٢٢.

(٢) انظره في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٥/٢٧٣، وانظر معاني الفراء: ١/٢٩٣ مختصراً.

(٣) انظره في الجامع: ٥/٢٧٣، منسوباً للقتبي، وقرر هذا المعنى أبو حيان بقوله: «شرط في توبتهم ما يناقض تلك الأوصاف، وهي التوبة من النفاق، ثم فصل ما أجمل فيها، وهو الإصلاح للعمل المستأنف المقابل لفساد أعمالهم الماضية، ثم الاعتصام بالله في المستقبل، وهو المقابل لموالات الكافرين والاعتماد عليهم في الماضي، ثم الإخلاص لدين الله، وهو المقابل للرياء الذي كان لهم في الماضي، ثم بعد تحصيل هذه الأوصاف جميعها أشار إليهم بأنهم مع المؤمنين، ولم يحكم عليهم بأنهم المؤمنون، ولا من المؤمنين، وإن كانوا قد صاروا مؤمنين تنفيراً مما كانوا عليه من عظم كفر النفاق» ١. ه الغرض منه. انظر البحر المحيط: ٤/١١٤.

(٤) هذا قول الزمخشري: ١/٣٠٧، والرازي: ١١/٧٠، وأبي حيان: ٤/١١٤، والبيضاوي: ١/٢٤٥ ونحوه الآلوسي: ٣/١٧٨.

بينما ذهب الطبري: ٩/٣٤١ إلى أن المعنى: فأولئك مع المؤمنين في الجنة لا مع المنافقين الذين ماتوا على نفاقهم، واكتفى به. وقال ابن كثير: أي في زمرة يوم القيامة. انظر تفسيره: ١/٥٨٣، وهو كالذي قبله.

وقال القاسمي: «قوله ﴿مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما في حيز الصلة، وما فيه من معنى البعد للإيدان ببعده المنزلة وعلو الطبقة، أي لعلو مرتبتهم بهذه الأمور لا يكونون في درك من النار فضلاً عن الأسفل، بل مع المؤمنين المستمرين على الإيمان بلا نفاق أي معهم في درجات الجنان»،

## المؤمنين أجرٌ عظيمًا ﴿٥﴾ .

= ونحوه قول صاحب التحرير والتنوير ، قال : « جيء باسم الإشارة في قوله ﴿ فأولئك مع المؤمنين ﴾ لزيادة تميّز هؤلاء الذين تابوا ، وللتنبية على أنهم أحرىاء بما سيرد بعد اسم الإشارة » انظر التحرير والتنوير : ٢٤٤/٥ .

**قلت :** من خلال ما تقدم يتضح لك أن من المفسرين من جعل ورود ﴿ مع ﴾ في قوله ﴿ مع المؤمنين ﴾ ما يفهم منه نوع مذمة لهم لعظم ما صدر منهم ، كما قدمته لك عن أبي حيان ، ومنهم من حملها على المدح ، وقال : هي إشارة إلى تميزهم ، كما مرّ في ثنايا كلام القاسمي وابن عاشور .

ولما كان الجميع متفقين أن أولئك الذين تابوا عن النفاق هم مع المؤمنين في الآخرة ، ومعهم في الدنيا كذلك فعليه هم مؤمنون بلا شك ، لأن التوبة متى ما كانت خالصة لله مستوفية للشروط فقد محت عن ذلك التائب ما صدر منه قبلها ، فإذا لا يبقى لما قبلها أثر على ما بعدها ، فإذا قول من قال : إنه قال ﴿ مع المؤمنين ﴾ ولم يقل : من المؤمنين للإشارة لعظم ذلك الذنب المتوب منه ، أقول : هذا غير ظاهر ، ولو قلنا بموجبه للزم أن نقول مثل ذلك في مَنْ تاب من سائر الكبائر الأخرى كقتل النفس وأكل الربا والإشراك بالله .

والخلاف أشبه ان يكون في عبارة ؛ لأن مؤدى الأقوال واحد ، وهو أن أولئك مؤمنون . والذي اختاره الشوكاني هو الأقرب إلى القول الأول الذي نقله عن الفراء ومن معه ، وتقدم أن الأظهر أن مجرد حصول التوبة يمحو ما سبق وإن عظم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقيناً﴾ النساء ( ١٥٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ من زائدة لتوكيد نفي العلم والاستثناء منقطع ، أي ولكنهم يتبعون الظن<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : هو بدل مما قبله<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> » .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٥)</sup> : « قوله ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ أي قتلاً يقيناً ، على أنه صفة لمصدر محذوف ، أو متيقنين على أنه حال ، وهذا على أن الضمير في ﴿ قتلوه ﴾ لعيسى<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦٢٧ .

(٢) قال صاحب الدر المصون : ١٤٧ / ٤ : « والصحيح الذي لم يذكر الجمهور غيره أن الاستثناء منقطع ؛ لأن اتباع الظن ليس من جنس العلم » .

(٣) ذهب إلى هذا ابن عطية وحده ، وقال : إن الاستثناء متصل ، قال إذ العلم والظن يضمهما جنس أنهما من معتقدات اليقين ، يقول الظان على طريق التجوز : علمي في هذا الأمر كذا ، إنما يريد ظني . انظر المحرر الوجيز : ٤ / ٣٠٤ .

قال السمي الحلبي : « وهذا غير موافق عليه ؛ لأن الظن ما ترجح فيه أحد الطرفين ، واليقين ما جزم فيه بأحدهما ، وعلى تقدير التسليم فاتباع الظن ليس من جنس العلم بل هو غيره ، فهو منقطع أيضاً ، أي ولكن اتباع الظن حاصل لهم » ١ . هـ . انظر الدر المصون : ١٤٧ / ٤ .

(٤) وهو كذلك ، وعليه جماهير المفسرين والمعرين كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

(٥) انظر فتح القدير : ١ / ٦٢٧ .

(٦) للنحاة والمفسرين في ( الماء ) في ﴿ قتلوه ﴾ أقوال :

وقيل : إنه يعود إلى الظن ، والمعنى : وما قتلوا ظنهم يقيناً ، كقولك : قتلته علماً : إذا علمته علماً تاماً .

قال أبو عبيدة : ولو كان المعنى : وما قتلوا عيسى يقيناً لقال : وما قتلوه فقط<sup>(١)</sup> .  
وقيل : وما قتلوا الذي شبه لهم<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : المعنى : بل رفعه الله يقيناً ، وهو خطأ<sup>(٣)</sup> .

= الأول : أنها لعيسى عليه السلام ، قال صاحب الدر المصون : ١٤٧/٤ : وعليه جمهور المفسرين ، فهو محكي عن الحسن ، وعليه جلة المفسرين ، منهم : الزمخشري : ٣١٢/١ ، والبيضاوي : ٢٤٧/١ ، وأبو حيان : ١٢٨/٤ ، وابن جزري : ١٦٣/١ ، وابن كثير : ٥٨٧/١ ، والرازي : ٨١/١١ وغيرهم ، وهو ما بدأ به الشوكاني ورجحه .

الثاني : أنه الضمير يعود على العلم ، والمعنى : وما قتلوا العلم يقيناً ، على حد قولهم : قتل العلم والرأي يقيناً وقتله علماً ، قال صاحب الدر المصون : فكأنه قيل : وما كان علمهم أحيط به إنما كان عن ظن وتحمين ، واختاره ابن قتيبة في تأويل المشكل : ص ١٥٢ ، والفراء في معانيه : ٢٩٤/١ .  
الثالث : أن الضمير يعود إلى الظن ، تقول : قتل هذا الأمر علماً ويقيناً ، أي تحققت ، فكأنه قيل : وما صح ظنهم عندهم وما تحققوه يقيناً ، ولا قطعوا الظن باليقين ، وهذا الوجه أسنده الطبري : ٣٧٧/٩ عن ابن عباس وجوير واختاره الطبري ، والزجاج : ١٢٩ / ٢ ، وجوز أن يعود الضمير لعيسى ، وهو القول الثاني من الأقوال المتقدمة .

**قلت :** هذا جملة الوارد عن المعربين في (ها) ﴿ وما قتلوه ﴾ .

أما إعراب ﴿ يقيناً ﴾ ففيه أربعة أوجه :

١- أنه نعت لمصدر محذوف ، والتقدير : وما قتلوه قتلاً يقيناً ، وهو ما بدأ به الشوكاني على ما مر .

٢- أنه مصدر من معنى العامل قبله ، والتقدير : وما تيقنوه يقيناً .

٣- أنه حال من فاعل ﴿ قتلوه ﴾ أي وما قتلوه متيقنين ، وقد ذكره الشوكاني ثانياً .

٤- أنه منصوب بما بعد ﴿ بل ﴾ من قوله ﴿ بل رفعه الله ﴾ ، وأن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا ، أي بل رفعه الله يقيناً ، قال السمين الحلبي : ١٤٨/٤ : « وهو ممنوع ؛ لأن ما بعد ﴿ بل ﴾ لا يعمل بما

قبلها ، فينبغي أن لا يصح عن أبي بكر بن الأنباري كما حكى عنه » ا . هـ .

(١ ، ٢ ، ٣) انظر هذه الأقوال في تفسير القرطبي : ٨/٦ ، وقد تقدم ، ولم أجد قول أبي عبيدة في مجاز القرآن

في النسخة التي بين يدي .

وجوز ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : نصب يقيناً بفعل مضمر هو جواب قسم ، ويكون ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ كلاماً مستأنفاً<sup>(٢)</sup> .

ولا وجه لهذه الأقوال ، والضمان قبل ﴿ قتلوه ﴾ ويعدده لعيسى عليه السلام ، وذكر اليقين هنا لقصد التهكم بهم لإشعاره بعلمهم في الجملة<sup>(٣)</sup> .

(١) هو أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار المقرئ النحوي ، كان من أعلم الناس بمذهب الكوفيين بالنحو ، زاهد ورع (ت ٣٢٧) . انظر معجم الأدباء : ٤١٠/٥ ، والتقدير على ما ذهب إليه : ولقد صدقتم يقيناً ، أي صدقاً يقيناً .

(٢) انظره في تفسير القرطبي : ٨/٦ .

(٣) وهو ما علل به كذلك الزمخشري : ٣١٢/١ .

**والحاصل** : أن قول الجمهور هو الأظهر ؛ لأنه هو الأبعد عن التكلف والسياق السابق واللاحق بعضده ، لذلك اقتصر عليه جمع من المفسرين ، وهو الذي رجحه الشوكاني كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ النساء ( ١٥٩ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قال جماعة من السلف : الضميران في ﴿ ليؤمنن به ﴾ قبل موته ﴿ يرجعان لعيسى عليه السلام ، واختاره الطبري<sup>(٢)</sup> ، وهو الظاهر ، والمراد

(١) انظره مختصراً من فتح القدير : ٦٢٧ / ١ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ٣٧٩ / ٩ ، وهو رأي ابن عباس والحسن وقتادة وأبي مالك ، وابن زيد وغيرهم ، وقال ابن الجوزي : ٢١٩ / ٢ ، وهو رأي الجمهور ، واختاره من المفسرين أبو حيان : ١٢٩ / ٤ ، والفرء : ٢٩٤ / ١ في أحد الوجهين له ، وابن قتيبة : ص ١٣٧ ، والواحد في الوسيط : ١٣٧ / ٢ ، وابن كثير : ٥٩٠ / ١ ، والقاسمي : ٦٢٣ / ٥ ، وبه بدأ ابن عطية : ٣٠٦ / ٤ ، وابن جزري في التسهيل : ١٦٤ / ١ وغيرهم .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥٩٠ / ١ : « وهذا القول هو الحق » ، واحتج له بوجهين :

الأول : دلالة السياق ، وذلك أن سياق الآيات في تقرير بطلان ما ادّعت اليهود من قتل عيسى عليه السلام وصلبه ، وتسليم من سلم له من النصارى الجهلة ، فأكذبهم الله تعالى وأخبر أنهم إنما شبه لهم وهم لا يتبينون ذلك ، وأنه رفعه إليه ، وذلك يستلزم بقاءه وحياته ، ثم أخبر في هذه الآية أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب دون أن يتخلف واحد منهم ، وذلك لا يكون إلا في آخر الزمان بعد نزوله عليه الصلاة والسلام .

الثاني : الأحاديث الدالة على حياته عليه الصلاة والسلام ونزوله في آخر الزمان ، على وجه يطابق سياق الآيات ، وهي أحاديث مستفيضة ، منها : ما أخرجه البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : « والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها ، ثم يقول أبو هريرة : واقرأوا إن شئتم ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ أخرجه البخاري في الأنبياء ، باب نزول عيسى عليه السلام ح ( ١١١٥ ) : ٤٩٠ / ٦ ، ومسلم في الإيمان ، باب نزول عيسى ح ( ١٥٥ ) ، وقد سبق تخريجه .

وهو الراجح إن شاء الله تعالى لما سبق ، من أن السياق منسجم على هذا القول ، ولأن الغرض - كما تقدم - تكذيب أهل الكتاب في زعمهم أن عيسى قتل أو صلب ، وتقرير حياته عليه السلام .

الإيمان به عند نزوله في آخر الزمان كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة» .

- ① = انظر ترجيحات ابن كثير : ٦٨٧/١ وما بعدها . وتقدم لك بحث المسألة عند اختيار الشوكاني لمعنى ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِنِّي فَاعِلٌ بِكِ وَإِنِّي فَاعِلٌ بِكِ ﴾ آل عمران (٥٥) ص (٧٤) . وثمة أقوال أخرى في عود الضميرين ، اكتفيت منها برأي الجمهور ؛ لأنه هو القول الراجح كما استظهره الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ النساء ( ١٧٠ ) .  
 قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « اختلف أئمة النحو في انتصاب ﴿ خَيْرًا ﴾ على  
 ماذا ؟ :

فقال سيويه والخليل : بفعل مقدر ، أي واقصدوا أو آتوا خيرًا لكم<sup>(٢)</sup> .

وقال الفراء : هو نعت لمصدر محذوف ، أي فآمنوا إيمانًا خيرًا لكم<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو عبيدة والكسائي : هو خبر لكان مقدرة<sup>(٤)</sup> ، أي فآمنوا يكن الإيمان خيرًا

لكم ، وأقوى هذه الأقوال الثالث ، ثم الأول ثم الثاني على ضعف فيه » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦٣٣ .

(٢) انظر الكتاب لسيويه : ١ / ١٤١ ، وإعراب القرآن للنحاس : ١ / ٥٠٨ ، وذكره عنهما العكبري في الإملاء : ١ / ٢٠٤ ، وهو ما اكتفى به الرمخسري في الكشف : ١ / ٣١٥ ، وبدأ به ابن عطية في المحرر الوجيز : ١ / ٣١٥ ، وأبو حيان : ٤ / ١٤٢ .

(٣) انظر معاني الفراء : ١ / ٢٩٥ ، وحكاة عنه العكبري : ١ / ٢٠٤ ، والنحاس : ١ / ٥٠٨ ، وأبو حيان : ٤ / ١٤٢ ، قال صاحب الدر المصون : ٤ / ١٦٤ : « وفيه نظر من حيث إنه يفهم أن الإيمان منقسم إلى خير وغيره وإلا لم يكن لتقيده بالصفة فائدة » ا . هـ .

(٤) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة : ١ / ١٤٣ ، وحكاة عنهما أبو حيان : ٤ / ١٤٢ ، وحكاة العكبري : ١ / ٢٠٤ بدون نسبة ، وقال : وهو غير جائز عند البصريين ؛ لأن كان لا تحذف هي واسمها ، ويبقى خبرها إلا فيما لا بد منه ، ويزيد ذلك ضعفًا أن ( يكن ) المقدرة جواب شرط محذوف فيصير المحذوف الشرط وجوابه ، يعني التقدير : إن تؤمنوا يكن الإيمان خيرًا لكم . انظر الإملاء : ١ / ٢٠٤ ، والدر المصون : ٤ / ١٦٤ .

إذًا هذه أوجه محتملة ، أولها الأول لسلامته من الاعتراض ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَيْنِ فَلَهُمَا الْثُلثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ بَيِّنَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ النساء ( ١٧٦ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ ليس له ولد ﴾ إما صفة لـ ﴿ امرؤ ﴾ أو حالاً ، ولا وجه للمنع من كونه حالاً<sup>(٢)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١ / ٦٣٦ .

(٢) جملة ﴿ ليس له ولد ﴾ جملة في محل رفع صفة ثانية لـ ﴿ امرؤ ﴾ ، وأجاز أبو البقاء أن تكون هذه الجملة حالاً من الضمير في ﴿ هلك ﴾ ولم يذكر غيره ، كما في الإملاء : ١ / ٢٠٥ .  
ومنع الزمخشري في الكشاف : ١ / ٣١٩ : أن تكون حالاً ، ولم يبين العلة في ذلك ، ولا صاحب الحال أيضاً ، هل هو ﴿ امرؤ ﴾ أو الضمير في ﴿ هلك ﴾ . قال في الدر المصون : « لم يمنع الزمخشري حاليتها من الضمير في ﴿ هلك ﴾ كما قاله أبو حيان ، بل منع حاليتها على العموم ، كما هو ظاهر قوله : ومحل ﴿ ليس له ولد ﴾ الرفع على الصفة لا النصب على الحال ، ويحتمل أنه أراد منع حاليتها من ﴿ امرؤ ﴾ ؛ لأنه نكرة ، لكن النكرة هنا قد تخصصت بالوصف . وبالجمله فالحال من النكرة أقل منه من المعرفة » انظر الدر المصون : ٤ / ١٧٢ ، وذكر وجهاً آخر لسبب منع الزمخشري أن تكون الجملة حالية ، لم أذكره لطوله .

وأنت ترى أن الشوكاني اعترض على منع مجيء هذه الجملة منصوبة على الحال ، ولم يبين لنا أي الرأيين هو الأرجح عنده ، بل بين صحة الوجهين : الصفة أو الحال ، لكن الأول أظهر ؛ لسلامته من المعارضة ، والله تعالى أعلم .



## سورة المائدة

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا... ﴾ المائدة ( ٢ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قول ﴿ وَلَا الْقَلَائِدَ... ﴾ جمع قلادة ، وهي ما يقلد به الهدى من نعل أو نحوه وإحلالها أن تؤخذ غصباً .

وقيل : المراد بالقلائد المقلدات بها ، ويكون عطفه على الهدى لزيادة التوصية بالهدى والأول أولى .

وقيل : المراد بالقلائد ما كان الناس يتقلدونه أمانة لهم ، فهو على حذف مضاف ، أي ولا أصحاب القلائد<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٩/٢ .

(٢) خلاصة ما ورد في القلائد عن أهل التفسير :

١- أن القلائد هي الهدى المقلد ، وإنما سمي هدياً ما لم يقلد ، ومعنى الآية : ولا تحلوا الهدى الذي لم يقلد ولا المقلد منه ، وهو القول الثاني الذي حكاه الشوكاني ، وحكاه الطبري : ٤٦٧/٩ عن ابن عباس ، وبه بدأ ابن الجوزي : ٢٣٣/٢ ، قالوا وعطف المقلد على ما لم يقلد للاختصاص ، فهي أشرف أنواع الهدى .

٢- جمع قلادة ، وهي ما كانوا يتقلدونه به من شجر الحرم ليأمنوا ، حكاه أبو حيان : ١٦٥/٤ عن مجاهد وعطاء ومطرف بن الشخير ، فنهى المؤمنون عن فعل الجاهلية ، وعن أخذ القلائد من شجر الحرم ، أي : يا معشر المؤمنين : لا تنزعوا شيئاً من شجر الحرم فتقلدونه كما كان يفعله المشركون .

٣- لا تستحلوا أصحاب القلائد الذين يريدون الأمان بهذا التقليد ، وهو القول الثالث عند الشوكاني .

٤- أو هي القلائد التي تعلق في أعناق الهدى للإعلام بأنها مسوقة للحرم ، فنهوا عن التعرض لها ، وهو ما بدأ به الشوكاني أولاً ورجحه ، واكتفى به ابن العربي : ٢٠/٢ ، والقرطبي : ٩/٦ .

أما الطبري رحمه الله تعالى فقد رجح الثاني ، وقال : إنما دل تعالى بتحريم حرمة القلادة على حرمة المقلد ، فاكتفى بذكر القلائد من ذكر المقلد ؛ لأنه مفهوم عند المخاطبين . انظر تفسير الطبري : ٤٦٨/٩ .

**قلت** : ولما كان معلوماً أن لفظ الآية يتناول حرمة المقلد ، وهو الهدى أو من أراد الأمان بالتقليد ، كما قال مقاتل : كان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم في غير الأشهر الحرم قلّدوا أنفسهم بالشعر

= والوبر ، وتقلد مشركوا الحرم من لحاء شجره فيأمنون به . رواه ابن أبي حاتم كما أفاده ابن كثير في تفسيره : ٦/٢ .

وكذلك يتناول حرمة المقلد به ، كان حمل القلائد على المقلد به أظهر كما ذهب إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى ؛ لأنه يتضمن حرمة المقلد كذلك كما نبه عليه الطبري ، وهو نحو ما اختاره الشوكاني حينما قال : « وفي النهي عن إحلال القلائد تأكيد للنهي عن إحلال الهدي » كما تقدم ، وللاستزادة راجع البحر المحيط : ١٦٥/٤ ، وروح المعاني : ٥٣/٦ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

#### فائدة :

الكل متفق أن التقليد علامة على التعظيم ، فلا يقال : إن من جعل الآية نهياً عن اقتلاع شجر الحرم للتقليد به ، يهمل تعظيم المقلد سواء الهدي أو سائقي الهدي ، بل هذا القول يتضمن تعظيم المقلد سواء قلّد بشجر الحرام أم غيره ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخقة والموقودة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم ... ﴾ المائدة ( ٣ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إلا ما ذكيتم ... ﴾ في محل نصب على الاستثناء المتصل عند الجمهور ، وهو راجع إلى ما أدركت ذكاته من المذكورات سابقاً ، وفيه حياة<sup>(٢)</sup> .

وقال المدنيون ، وهو المذهب المشهور من مذهب مالك ، وهو أحد قولي الشافعي : إن الاستثناء منقطع<sup>(٣)</sup> ، والمعنى : حرمت عليكم هذه الأشياء ، لكن ما ذكيتم فهو الذي يحل

(١) انظر فتح القدير : ١٢ / ٢ .

(٢) القول : إن الاستثناء يرجع إلى ما يمكن عوده عليه مما انعقد سبب موته فأمكن تداركه بذكاة ، وفيه حياة مما تقدم هو قول جمهور أهل العلم : ابن عباس وعلي والحسن وقتادة وإبراهيم النخعي والضحاك وابن زيد كما أسنده عنهم الطبري في تفسيره : ٥٠٣/٩ ، وزاد ابن كثير نسبه إلى طاؤوس وعبيد بن عمير وغير واحد ، وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد وجمهور الفقهاء . انظر تفسير ابن كثير : ١٢/٢ ، قال ابن عطية : « وبالجمل ما يتحقق أنه لم تفض حياته ، بل له حياة فإنه يذكى على سنة الذكاة فيؤكل » انظر المحرر الوجيز : ٢٤/٥ .

(٣) قال الطبري والاستثناء على هذا القول من التحريم لا من المحرمات ، ومعنى الآية على هذا : حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما سمي مع ذلك إلا ما ذكيتم مما أحله الله بالتذكية فإنه لكم حلال ، بمعنى : لكن ما ذكيتم ، وهو المشهور من مذهب مالك وأحد قولي الشافعي ، كما في الجامع : ٣٥/٦ ، وهو قول القاضي أبي يعلى ، ونصره ابن الجوزي : ٢٣٧/٢ .

**والحاصل** : أن القول الأول عليه جملة المفسرين ، فهو ما اختاره الطبري وابن العربي وابن كثير والقرطبي وأبو حيان وغيرهم .

واستدلوا به بقولهم : إن حق الاستثناء أن يكون مصروفاً إلى ما تقدم من الكلام ولا يجعل منقطعاً إلا بدليل يجب التسليم له ، أي أن المتصل هو الأصل في الاستثناء ، ولأن مؤدى الاستثناء المتصل هو الذي تعضده الأدلة ، فقد صحَّ عن ابن عباس عند قوله ﴿ إلا ما ذكيتم .. ﴾ يقول : ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال ، وحكى القرطبي : ٣٥/٦ : روى ابن عيينة وشريك وجري عن ابن الربيع عن أبي طلحة الأسدي قال : سألت ابن عباس عن ذنب عدا

ولا يحرم ، والأول أولى » .

① = على شاة فشق بطنها حتى انتثر قصبها فأدركت ذكاتها فذكيتها فقال : كل وما انتثر من قصبها فلا تأكل ، قال إسحاق بن راهويه : السنة في الشاة على ما وصف ابن عباس ، فإنها وإن خرجت مصارينها فهي حية بعد ، وموضع الذكاة منها سالم ، وإنما ينظر عند الذبح أحية هي أم ميتة ، ولا ينظر إلى فعل ، هل يعيش مثلها فكذلك المريضة ، قال إسحاق : ومَنْ خالف هذا فقد خالف السنة من جمهور الصحابة وعامة العلماء . انظر بنصه من الجامع : ٣٥/٦ .

**قلت** : تبين لك مما تقدم أنه لا خلاف في حل المذكاة إن أمكنها أن تعيش فيما لو لم تذكى ، أما إن بلغت إلى حالة تحقق معها أنها لا تعيش ، فالجمهور ، وهو القول الأول أنها تحل بالذكاة ؛ لأن المعتبر عدم خروج الروح ، وقد تحقق ذلك .

أما القول الثاني فقالوا : لا تحل بالذكاة والحالة هذه ؛ لأنها أصبحت في حكم الميتة ، والأول هو الأرجح ؛ لما سبق ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يسألونك ماذا أحلّ لهم قل أحلّ لكم الطيبات وما علّمتم من الجوارح مكلّبين تعلمونهن مما علّمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله إن الله سريع الحساب ﴾ المائدة ( ٤ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ قل أحلّ لكم الطيبات ﴾ هي ما يستلذه آكله ويستطيبه مما أحله الله لعباده<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : هي الحلال<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٥ / ٢ .

(٢) حكى هذه الأقوال القرطبي في الجامع : ٤٥ / ٦ ، وبدأ بالثاني وكأنه مال إليه . قال ابن عطية : « الطيبات : الحلال هذا هو المعنى عند مالك وغيره ، ولا يراعى مستلذاً كان أم لا ؟ » انظر المحرر الوجيز : ٣٣ / ٥ .

(٣) مال إليه الزمخشري في الكشاف : ٣٢٣ / ١ ، قال : « ما ليس بحبيث منها ، وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس مجتهد » انتهى ، ونحوه قول البيضاوي : ٢٥٥ / ١ ، وقرره الرازي : ١١٢ / ١١ ، وبدأ به الآلوسي : ٦٢ / ٦ .

(٤) نقله ابن عطية عن مالك ومال إليه القرطبي في الجامع : ٤٥ / ٦ ، وحكاه ابن كثير في تفسيره : ١٧ / ٢ عن مقاتل بنحوه .

وهذان القولان كلاهما صحيح من حيث اللغة ، فإن الطيب لغة يأتي بمعنى المستلذ ، كما عليه القول الأول ، وهو محكي عن الشافعي رحمه الله ، ويأتي بمعنى الحلال ، وهو ما عليه أصحاب القول الثاني ، كما ذكر ذلك الشوكاني في سورة البقرة . وانظر المفردات : ص ٣٠٨ ، والصحاح : ١٧٣ / ١ ، ومعجم مقاييس اللغة : ٤٣٥ / ٣ .

ونص على ذلك الحصص : ٣٩٢ / ٢ قال : « الطيبات يتناول معنيين : أحدهما : الطيب المستلذ ، والآخر الحلال ، وذلك لأن ضد الطيب الحبيث ، والحبيث حرام ، فإذا الطيب الحلال ، والأصل فيه الاستلذاذ ، فشبّه الحلال به في انتفاء المضرّة منهما جميعاً » انتهى . ونحوه في تفسير الرازي : ١١٢ / ١١ ، والبحر المحيظ : ١٧٩ / ٤ ، إلا أن الرازي وأبا حيان رجحا حمل الطيب على المستلذ ؛ لأن جملة على الحلال

وقيل : هي الذبائح ؛ لأنها طابت بالتذكية<sup>(١)</sup> ، وهو تخصيص للعام بغير مخصص ، والسبب والسياق لا يصلحان لذلك<sup>(٢)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> : « قوله ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ الضمير في ﴿ عليه ﴾ يعود على ﴿ ما علمتم ﴾ أي سموا على المعلم عند إرساله ، أو ﴿ مما أمسكن

= يجعل المعنى : أحل لكم المحلات ، وفيه ركافة ، هكذا قالوا ، والله تعالى أعلم . انظر تفسير الرازي :

١١٢/١١ ، والبحر المحيط : ١٧٩/٤ .

(١) حكاه ابن كثير : ١٧/٢ عن سعيد ، واختاره الطبري : ٥٤٣/٩ ، قال : « الطيبات : هي الحلال الذي أذن لكم ربكم في أكله من الذبائح » ، واختاره البغوي : ١٥/٣ ، وبه بدأ ابن الجوزي في تفسيره : ٢٤١/٢ ، ونحوه قول ابن كثير : ١٧/٢ انظره يقول : « أي أحل لكم الذبائح التي ذكر اسم الله عليها والطيبات من الرزق ، وأحل لكم ما صدقتموه بالجوارح... » .

**ويعد :** فالسياق اللاحق وسبب النزول في صف القول الثالث ، فقد أخرج ابن جرير : ٥٤٥/٩ أن الآية الكريمة نزلت على أثر سؤال الصحابة رضي الله عنهم : « يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها - وهي الكلاب - قالوا : فسكت رسول الله ﷺ فأنزل الله ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات... ﴾ الآية » ، فالصحابه كما هو ظاهر سألوها عما يحل لهم اتخاذه من هذه الكلاب وصيدها ، كما أفاده الطبري : ٥٤٩/٩ . أما السياق اللاحق فهو ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾ ، وهو في صيد الجوارح المعلمة ، فناسب أن يحمل الطيبات على الذبائح لهذا ، والله تعالى أعلم .

أما السياق السابق فهو يرجح القولين الأولين ، وذلك أن العرب كانت تحرم أشياء من الطيبات كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام بغير إذن من الله تعالى ، فقرر تعالى هنا أن الذي أحل هي الطيبات ، أفاده أبو حيان : ١٧٨/٤ .

(٢) وبناء عليه فما قاله الشوكاني : والسبب والسياق لا يصلحان لذلك ، ففيه نظر ، والله تعالى أعلم بالصواب .

**والحاصل :** أن الأقوال الثلاثة كلها تندرج تحت عموم الآية وإن كان لبعضها ما يرجحه فليس هناك ما يخرج باقي الأقوال من العموم ، وقد تقرر أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والعلم عند الله تعالى .

(٣) انظر فتح القدير : ١٦/٢ .

عليكم ﴿ أي سموا عليه إذا أردتم ذكاته <sup>(١)</sup> .

وقال بعض أهل العلم : إن المراد عند الأكل ، قال القرطبي : وهو الأظهر <sup>(٢)</sup> ، واستدلوا بالأحاديث التي فيها الإرشاد إلى التسمية ، وهذا خطأ ، فإن النبي ﷺ قد وقت التسمية بإرسال الكلب وإرسال السهم ، ومشروعية التسمية عند الأكل حكم آخر .

(١) اكتفى بهذين الاحتمالين جمع من المفسرين قال البيهقي : ١٧/٣ : ففيه بيان أن ذكر اسم الله تعالى على الذبيحة شرط حال الذبح ، وفي الصيد حالة ما يرسل الجارحة أو السهم ، وقاله ابن جزري : ٣٧/٥ ، والزنجشري : ٣٢٤/١ ، والبيضاوي : ٢٥٦/١ وغيرهم .

وقال بعود الكناية على ( الإرسال ) ابن عطية : ٣٧/٥ ، واختاره الجصاص : ٤٠١/٢ ، وحكاه ابن الجوزي عن ابن عباس والسدي ، وزادوا نسبته إلى الحسن ، وهو كذلك في تفسير الطبري : ٥٧١/٩ . ويستدل له بغير عدي بن حاتم قال : سألت النبي ﷺ عن صيد الكلب المعلم فقال عليه الصلاة والسلام : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله تعالى فكل مما أمسك عليك ... » الحديث ، رواه البخاري في الصيد والذبائح ح (٥٤٨٣) : ٥٢٤/٩ ، ومسلم في الصيد والذبائح برقم (١٩٢٩) : ٧٩/١٣ بألفاظ متقاربة .

أما الطبري فأرجعها إلى المصيد ، أي ما أمسكته الجوارح ، ولم يذكر غيره . انظر تفسير الطبري : ٥٧١/٩ .

(٢) واستظهره كذلك أبو حيان في البحر المحيط : ١٨٢/٤ ، وانظر تفسير القرطبي : ٥١/٦ .

وبعد : فهذه ثلاث احتمالات فيما أمر بالتسمية عنده :

الأول : التسمية عند إرسال الجوارح .

الثاني : التسمية عند ذكاة ما أمسكته هذه الجوارح .

الثالث : التسمية عند الأكل مما أمسكته هذه الجوارح .

**قلت :** والدليل مع الأول ، لذا قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « والمشهور عن الجمهور أن المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال كما قال السدي وغيره ، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ يقول : إذا أرسلت جارحك فقل باسم الله وإن نسيت فلا حرج » انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ٢٠/٢ .

**وهو الأظهر** ، وهو ما بدأ به الشوكاني ، أما التسمية عند الذبح وعند الأكل فهاتان المسألتان يستدل لهما بأدلة أخرى معلومة في مظانها ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتوهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ، ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ المائدة ( ٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ ذهب أكثر أهل العلم إلى تخصيص طعام أهل الكتاب هنا بالذبائح<sup>(٢)</sup> ، وقال بعض أهل العلم : وفي هذه الآية دليل على أن جميع طعام أهل الكتاب من غير فرق بين اللحم وغيره حلال للمسلمين ، وإن كانوا لا يذكرون على ذبائحهم اسم الله ، وتكون هذه الآية مخصصة لعموم ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾<sup>(٣)</sup> .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر فتح القدير : ١٧ / ٢ بتصرف .

(٢) هذا قول عامة المفسرين ، فقد أخرجه الطبري عن مجاهد والنخعي وابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة والحسن وقتادة ، واختاره الطبري : ٥٧٧ / ٩ ، وابن عطية : ٣٨ / ٥ ، والجصاص : ٤٠٥ / ٢ ، وابن كثير : ٢١ / ٢ ، والبيهقي : ١٨ / ٣ ، والقرطبي في الجامع : ٥١ / ٦ وغيرهم . واستدل له بأدلة ، منها :

١- قالوا : لأن ما كان من نوع الخبز والسر والفاكهة وما لا يحتاج فيه إلى ذكاة لا يختلف في حلها باختلاف حال أحد ؛ لأنها لا تحرم بوجه سواء كان المباشر لها كتابياً أو مجوسياً أو غير ذلك .

٢- ولأنها لا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة .

٣- ولأن ما قبل هذا في بيان الصيد والذبائح فحمل هذه الآية على الذبائح أولى .

(٣) الأنعام (١٢١) .

(٤) وهو ما أخرجه الطبري : ٥٧٩ / ٩ عن ابن زيد ، ونحوه عن ابن عباس في رواية ، وهو ما رجحه الآلوسي : ٦٥ / ٦ ، وابن عاشور في التحرير والتنوير : ١٢٠ / ٦ ، قال : والأولى حمل الآية على عمومها

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقيل : المراد بأهل الكتاب هنا الإسرائيليات ، وهو تخصيص بغير مخصص »<sup>(٢)</sup> .

= فتشمل كل طعام قد يظن أنه محرم علينا إذ تدخله صنيعتهم .

**والحاصل** : أن عامة المفسرين على الأول ، حتى قال ابن كثير : ٢١/٢ ، وهذا أمر يجمع عليه بين العلماء أن ذبائحهم حلال للمسلمين .

ومن أقوى ما يصرف ظاهر الآية إلى نوع معين من الطعام ، وهو الذبائح دلالة السياق السابق ، وهو في أحكام الصيد والذبائح ، ويزيده قوة تفسير الطيبات بالذبائح كما تقدم في المسألة الثانية في الآية (٤) . أما الذين أجروا الآية على عمومها فعموا الذبائح وغيرها كما هو القول الثاني ، فظاهر الآية معهم ، ولكن يترجح مذهب الجمهور للإجماع على أن المراد بالطعام نوع خاص وهو الذبائح ، وهو مؤيد بالسياق في الآية السابقة ، وهو ما بدأ به الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١٧ / ٢ .

(٢) وافق الشوكاني رحمه الله تعالى جماهير أهل العلم في هذه المسألة في أن المراد بالمحصات في قوله ﴿ والمحصات من الذين أوتوا الكتاب... ﴾ عموم نساء أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، كما حكاه الطبري : ٥٨٤/٩ عن جمع من السلف ، وحكي عن الشافعي رحمه الله تعالى أنه حصّ الكتابيات بالإسرائيليات ، ثم قال الطبري : « ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله تعالى خروج عما عليه علماء الأمة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى » انتهى ، وقد تقدم بحث المسألة عند الآية (٢٢١) من سورة البقرة ص (٤٤) ، وبيان المراد بالمحصات عند الآية (٤٤) من سورة النساء ، وللعلماء في المراد بالمحصات في هذه الآية كلام موسع ، راجعه في تفسير القرطبي : ٥٣/٦ ، وابن كثير : ٢١/٢ ، وقبلهما الطبري : ٥٨١/٩ وما بعدها . أما الظاهر في هذه المسألة التي نحن بصددنا وهي ما المراد بالمحصات من الذين أوتوا الكتاب ، فهو ما عليه جملة المفسرين من أنهن عموم نساء أهل الكتاب ، وتخصيص الكتابيات بالإسرائيليات لا دليل عليه كما قاله الشوكاني ، وهو مخالف لما عليه عامة أهل العلم كما قاله الطبري ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ المائدة ( ٢٠ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قيل : المراد بالملوك : أنهم ملكوا أمرهم بعد أن كانوا مملوكين لفرعون<sup>(٢)</sup> ، فهم ملوك بهذا المعنى .

وقيل : معناه : أنه جعلهم ذوي منازل ، لا يدخل عليهم غيرهم إلا بإذن<sup>(٣)</sup> ، وقيل غير ذلك<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٠ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري عن السدي : ١٦٣/١٠ ، واكتفى به القاسمي : ١٤٩/٦ ، والسعدي : ٢٧٣/٢ ، ومال إليه القرطبي : ٨٢/٦ ، وقال : قاله بهذا المعنى الحسن والسدي وغيرهما .

(٣) حكاه القرطبي : ٨٢/٦ ، بمعناه عن ابن عباس .

(٤) **قلت** : من أشهر ما ذكره المفسرون في معنى الآية أن الملك من له دار وامرأة وخادم ، وهو مروى عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو وزيد بن أسلم ومجاهد والحكم وقتادة ، وقاله أشهب عن مالك كما في أحكام القرآن للخصاص : ٤٩٨/٢ ، وابن العربي : ٨٤/٢ ، والجامع : ٨٢/٦ .

ويستدل له بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سأله رجل : « ألسنا من فقراء المهاجرين ، قال : ألك امرأة تأوي إليها ، قال : نعم ، ألك مسكن تسكنه ، قال : نعم ، قال : فأنت من الأغنياء ، قال : إن لي خادمًا ، قال : فأنت من الملوك » أخرجه مسلم في الزهد والرقائق (٣٧/٢٩٧٩) ، وابن جرير : ١٦١/١٠ .

وأخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله ﴿ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا ﴾ قال : « جعل لهم أزواجًا وخدمًا وبيوتًا » : ١٦٢/١٠ . وأخرجه الطبري كذلك عن ابن عباس : ١٦٢/١٠ .

ويؤيد هذا القول الحديث : « من أصبح منكم معافي في جسده آمنًا في سريره عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا بمحذافيرها » رواه الترمذي في الزهد (٢٣٤٦) : ٥٧٤/٤ ، وابن ماجه في الزهد (٤١٤١) : ١٣٨٧/٢ ، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي : ٢٧٤/٢ ح (١٩١٣) كلاهما من حديث عبيد الله بن محصن الخطمي .

والظاهر أن المراد بالآية الملك الحقيقي ، ولو كان بمعنى آخر لما كان للامتنان به كثير معنى<sup>(١)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> : « قوله ﴿ وآتاكم مالم يؤت أحدًا من العالمين ﴾ ، قيل : إن الخطاب هاهنا لأمة محمد ﷺ<sup>(٣)</sup> ، وهو عدول عن الظاهر بغير موجب ، والصواب ما ذهب إليه جمهور المفسرين من أنه من كلام موسى لقومه ، وخاطبهم بهذا الخطاب توطئة وتمهيدًا لما بعده من أمره لهم بدخول الأرض المقدسة<sup>(٤)</sup> » .

(١) استظهره بهذا المعنى أبو حيان في البحر : ٢١٥/٤ ، ويصبح المعنى عليه : وجعل فيكم أو منكم ملوكًا ، انتهى ؛ إذ لا يتصور أن يكونوا جميعًا ملوكًا إذا أريد الملك الحقيقي .

**والحاصل :** أن القول الأول فيه كذلك امتنان منه تعالى على بني إسرائيل ، ووجه الامتنان : أنكم ملكتم أمركم بعد أن كنتم مملوكين ، وما رجحه الشوكاني ظاهر في تقرير الامتنان عليهم ولكن يلزم عليه تقدير محذوف ، والأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره ، ويلزم منه اختصاص الفضل بهذه المنة على بعض بني إسرائيل لا على جميعهم ، بخلاف باقي الأقوال ، والذي ترجح هو ما قدمته عن الجمهور ، فهو أثبت الأقوال ، والدليل يسنده ، والعلم عند الله تعالى .

(٢) انظر فتح القدير : ٣٠ / ٢ .

(٣) أخرجه الطبري : ١٦٤/١٠ عن أبي مالك وسعيد بن جبير .

(٤) وهو ما عليه عامة المفسرين . انظر المحرر الوجيز : ٦٨/٥ ، والبحر المحيط : ٢١٦/٤ ، والجامع : ٨٣/٦ ، وروح المعاني : ١٠٦/٦ .

قال أبو حيان : « ومن قال : إن الخطاب لأمة محمد ﷺ ، فقد رأى أن الكلام انتهى عند قوله ﴿ وجعلكم ملوكًا ﴾ ثم التفت إلى هذه الأمة لما ذكر موسى قومه بنعم الله ، ذكر الله تعالى أمة محمد ﷺ بهذه النعمة الظاهرة جبرًا لقلوبهم ، وأنه آتاهم مالم يؤت أحدًا من العالمين ، وأسبغ عليهم من النعم مالم يسبغها على أحد من الأمم . انظر البحر المحيط : ٢١٦/٤ .

**قلت :** الكلام في هذه المسألة فرع عن قوله تعالى ﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين ﴾ البقرة (٤٧) ، وقد تقدم أن للعلماء في معنى تفضيل بني إسرائيل ثلاثة أقوال :

الأول : على علمي زمانهم . الثاني : على الجم الغفير من الناس . الثالث : تفضيل بنوع خاص لا مطلقًا ،

= وهو كثرة من فيهم من الأنبياء والرسل ، والراجح هو الأول ، وقد تم إيراد هذه الأقوال وبيان الراجح منها في سورة البقرة عند الآية المذكورة ، فمن رأى أن قوله ﴿ وَأَتَاكُمْ مَالم يَأْت أَحَدًا م الْعَالَمِينَ ﴾ يلزم منه تفضيل بني إسرائيل على غيرهم صرف الخطاب إلى أمة محمد ﷺ ؛ لأن المذكور لا ينبغي أن يكون لغيرهم ، ولكن إذا قلنا : إن ذلك على عالمي زمانهم كما هو الراجح ، فحينئذ يزول الإشكال ، ويتنظم الخطاب لبني إسرائيل ، كما عليه جملة المفسرين كما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين ﴾ المائدة ( ٢١ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قد اختلف في تعيين الأرض المقدسة :

- ١- فقال قتادة : هي الشام<sup>(٢)</sup> .
  - ٢- وقال مجاهد : الطور وما حوله<sup>(٣)</sup> .
  - ٣- وقال ابن عباس والسدي وغيرهما : أريحا<sup>(٤)</sup> .
  - ٤- وقال الزجاج : دمشق وفلسطين وبعض الأردن<sup>(٥)</sup> .
- وقول قتادة يجمع هذه الأقوال المذكورة بعده<sup>(٦)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٣٠ / ٢ .

(٢) أخرجه عنه الطبري : ١٦٧/١٠ ، وحكاه كذلك ابن الجوزي : ٢٥٩/٢ وغيره .

(٣) أخرجه عنه الطبري : ١٦٧/١٠ ، وعن ابن عباس في رواية .

(٤) أخرجه الطبري : ١٦٨/١٠ عن ابن عباس وابن زيد ، وحكاه القرطبي : ٨٣/٦ عن السدي ، قال

الحميري في الروض المعطار : أريحا مدينة من أجل بلاد الغور بالشام : ص ٢٥ .

(٥) حكاه الطبري : ١٦٨/١٠ بقليل ولم يعزه ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٥٩/٢ عن ابن عباس من طريق أبي

صالح . وانظر معاني الزجاج : ١٦٢/٢ .

قال الحميري : دمشق هي قاعدة الشام ودار ملك بني أمية ، سميت باسم صاحبها الذي بناها ، وهو دمشق

بن قاني ، وقيل غير ذلك . انظر الروض المعطار : ص ٢٣٨ .

(٦) وذلك لأن كل ما ذكره في أرض الشام .

قال الحموي في معجم البلدان : « وأما حد الشام فمن الفرات إلى العريش المتاخم للديار المصرية ، أي غرباً

وشرقاً ، وأما عرضها فمن جبلي طيء من نحو القبلة إلى بحر الروم وما بشأمة ذلك من البلاد ، أي شمالاً

وجنوباً ، وبها من أمهات المدن : منبج وحلب وحمص ودمشق وبيت المقدس والمعرة وأنطاكية

وطرابلس وعكا وصور وحيفا وعسقلان وغير ذلك ، وهي خمسة أجناد : جند قنسرين ، وجند دمشق ،

وجند الأردن ، وجند فلسطين ، وجند حمص » انظر معجم البلدان : ٣٥٤/٣ (٦٩٤٦) .

قال الطبري رحمه الله تعالى : ١٦٨/١٠ : « وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : هي الأرض

المقدسة كما نبي الله موسى ﷺ ؛ لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض لا تدرك حقيقة صحته

= إلا بالخير ، ولا خير بذلك يجوز قطع الشهادة به غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين  
 الفرات وعريش مصر ؛ لإجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالإخبار على ذلك « انتهى ، وهو نحو ما  
 استظهره الشوكاني ، ولعله كما قال الطبري ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسًا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعًا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعًا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرًا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون ﴾ الآية ( ٣٢ ) من سورة المائدة .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ من أجل ذلك ﴾ أي من أجل القاتل وجريته وبسبب معصيته ، وقال الزجاج : أي من جنائته<sup>(٢)</sup> .

وقيل : ويجوز أن يكون قوله ﴿ من أجل ذلك ﴾ متعلقًا بقوله ﴿ من النادمين ﴾ فيكون الوقف على قوله ﴿ من أجل ذلك ﴾<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، والمعنى أن نبأ بني آدم هو الذي تسبب عنه الكتب المذكور على بني إسرائيل ، وعلى هذا جمهور المفسرين<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٦ / ٢ .

(٢) لم أجده في معاني الزجاج في النسخة التي بين يدي ، وهو في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٩٦ / ٦ .

(٣) حكاه أبو حيان : ٢٣٦ / ٤ ، ولم يعين قائله ، وقال الآلوسي : ١١٧ / ٦ ، وهو ظاهر ما روي عن نافع .

ويتعلق ﴿ من أجل ذلك ﴾ على هذا القول بقوله ﴿ من النادمين ﴾ و ﴿ كتبنا على بني إسرائيل ﴾ على هذا استئناف ، ورد العكبري : ٢١٤ / ١ قائلاً : « لا يتعلق ﴿ من أجل ذلك ﴾ بالنادمين ؛ لأنه لا يحسن الابتداء بـ ﴿ كتبنا ﴾ هنا » ا . هـ .

(٤) هو ما أسنده الطبري : ٢٣٢ / ١٠ عن الضحاك ، ولم يذكر غيره الطبري ، وقال القرطبي : ٩٦ / ٦ ، وعليه أكثر الناس ، ونسبه أبو حيان : ٢٣٦ / ٤ للجمهور ولم يذكر غيره ابن كثير : ٤٩ / ٢ ، وهو المنسوب للزجاج كما تقدم ، وعليه جلة المفسرين ، واختاره الشوكاني .

**والحاصل** : أن قول الجمهور هو الراجح في هذه المسألة ، وذلك لما اعترض به على القول الآخر ، من أنه لا يحسن الابتداء بقوله ﴿ كتبنا على بني إسرائيل ﴾ ، ولأن الظاهر أن قوله ﴿ من أجل ذلك ﴾ مشار به إلى القاتل وجريته وجنائته ، ولأن قول جمهور المفسرين متضمن للقول الثاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ المائدة ( ٣٣ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية فذهب الجمهور إلى أنها نزلت في العرنيين<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٧ / ٢ .

(٢) قلت : أصح الأقوال وأشهرها في سبب نزول الآية الكريمة قول من قال إنها نزلت في العرنيين ، وهو ما أسنده الطبري : ٢٤٥ / ١٠ عن أنس وابن جبير وجرير وهشام بن عروة عن أبيه وابن عمر والسدي ، وهو ما رجحه الطبري رحمه الله تعالى ، وقال عنه صاحب أضواء البيان : ٩٦ / ٢ وهو أشهر الأقوال ، انتهى . وقصة العرنيين مشهورة ثابتة في الصحيحين وغيرهما ، فقد أخرج البخاري ومسلم عن أنس بن مالك : « أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام فاستوحوا المدينة وسقمت أجسامهم فشكوا إلى رسول الله ﷺ فقال : ألا تخرجون مع راعينا في إبلة فتصيبون من أبوالها وألبانها ، فقالوا : بلى ، فخرجوا فشربوها من ألبانها وأبوالها فصحوا ، فقتلوا الراعي وطرردوا الإبل فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبعث في آثارهم فأدركوا ، فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم ثم نبدوا بالشمس حتى ماتوا » ، وفي رواية أخرى في الصحيحين عن أنس أيضًا : « أن رهطًا من عكل وعرينه أتوا النبي ﷺ » الحديث ، وفيه : فقتلوا راعي رسول الله ﷺ واستاقوا الذود وكفروا بعد إسلامهم ، فأتي بهم النبي ﷺ فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا ، فذكر لنا أن هذه الآية ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ نزلت فيهم » أخرجه البخاري في التفسير ( ٤٦١٠ ) : ١٢٣ / ٨ ، وكذلك برقم ( ٤١٩٣ ، ٣٠١٨ ) ، ومسلم في القسامه : ( ١٠٦٧١ / ١٠ - ١٢ ) : ١٦٦ / ١١ ، وأخرجه الطبري بعدة روايات : ٢٤٥ / ١٠ وما بعدها .

وحكى الطبري رحمه الله تعالى ثمة أقوال في تعيين من نزلت فيه الآية ، منها : أنها نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادة لرسول الله ﷺ نقضوا العهد وأفسدوا في الأرض ، ثم أسنده عن ابن عباس والضحاك ، وأسند عن عكرمة والحسن قالا : نزلت الآية في المشركين ، والأول هو المشهور الصحيح ،

وقال مالك والشافعي وأبو ثور<sup>(١)</sup> وأصحاب الرأي : إنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعى في الأرض فساداً ، قال ابن المنذر : قول مالك صحيح ، واحتج له أبو ثور بقوله : إن قوله في هذه الآية ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ يدل على أنها نزلت في غير أهل الشرك ؛ لأنهم قد أجمعوا على أن أهل الشرك إذا وقعوا في أيدينا فأسلموا أن دماءهم تحرم ، فدل ذلك على أن الآية نزلت في أهل الإسلام ، انتهى<sup>(٢)</sup> ، وهكذا يدل على هذا قوله تعالى ﴿ قل للذين كفروا إن يتنهبوا يغفر

= فلم يذكر غيره الواحد في أسباب النزول : ص ١٤٤ ، والسياق ما قبل هذه الآية وما بعدها يرجحه ، فهو في بني إسرائيل ، كما قاله الطبري : ٢٥١/١٠ .

والأقوال المتقدمة تتفق أن من نزلت فيهم هذه الآية ليسوا مسلمين .

بينما ذهب بعض أهل العلم ، وهو القول الثاني الذي ذكره الشوكاني أن هذه الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعى في الأرض فساداً ، كما حكى ما ذكره الشوكاني القرطبي : ٩٨/٦ بنصه ، وهذا القول أيضاً يشهد له ظاهر الآية ، كما قاله أبو ثور فيما تقدم ، قال الأمين الشنقيطي : ٩٦/٢ : « والذي يدل عليه ظاهر القرآن أنها نزلت في قطاع الطريق من المسلمين كما قاله جماعة من الفقهاء بدليل قوله تعالى ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ الآية (٣٤) ، فإنها ليست في الكافرين ، انتهى .

وعلى كل حال فلم يختلف أهل العلم أن حكم هذه الآية يشمل المشركين وغيرهم من المسلمين ، وهو ما قرره الطبري : ٢٥١/١٠ ، وابن عطية : ٨٨/٥ ، والقرطبي : ٩٩/٦ كما نقله عنه الشوكاني كما سبق ، وقرره كذلك ابن كثير : ٥٠/٢ قائلًا : « والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات » ١ . هـ ، وهو ما رجحه الشوكاني . **قلت** : وهو كذلك ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولأنه لا مانع من تعدد الأسباب والنازل واحد .

وتقدم أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم عند ذكر اختيار الشوكاني في المعنى بقوله تعالى ﴿ إن الذين يكتفون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾ البقرة (١٥٩) ص ( ) ، والله تعالى أعلم .

(١) الفقيه أبو عبد الله إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي مفتي العراق . انظر ترجمته في السير : ٧٢/١٢ .

(١٩) .

(٢) انظره بنصه في تفسير القرطبي : ٩٨/٦ ، وقد أشير إليه سابقاً .

لهم ما قد سلف ﴿١﴾ .

وقوله ﷺ ( الإسلام يهدم ما قبله )<sup>(٢)</sup> .

والحق أن هذه الآية تعم المشرك وغيره لمن ارتكب ما تضمنته ، ولا اعتبار بخصوص السبب بل الاعتبار بعموم اللفظ ، وقال القرطبي : لا خلاف بين أهل العلم أن حكم هذه الآية مترتب في المحاربين من أهل الإسلام وإن كانت نزلت في المرتدين أو اليهود<sup>(٣)</sup> انتهى .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « قيل : المراد بمحاربة الله المذكورة في الآية : هي محاربة رسول الله والمسلمين في عصره ومن بعد عصره .

وقيل : إنها جعلت محاربة المسلمين محاربة لله ولرسوله إكباراً لحربهم وتعظيمًا لأذيتهم ؛ لأن الله سبحانه وتعالى لا يحارب ولا يغالب .

والأولى أن نفس محاربة الله تعالى بمعاصيه ومخالفة شرائعه ومحاربة الرسول تحمل على معناها الحقيقي ، وحكم أمته حكمه وهم أسوته ، والسعي في الأرض فسادًا يطلق على أنواع من الشر ، قال ابن كثير في تفسيره : قال كثير من السلف ، منهم : سعيد بن المسيب : إن قرض الدراهم والدينار من الفساد في الأرض<sup>(٥)</sup> ، انتهى .

(١) الأنفال (٣٨) .

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان ؛ (١٩٢/١٢١) : ٤٩٧/١ من حديث عمرو بن العاص الطويل .

(٣) انظر تفسير القرطبي : ٩٩/٦ ، وهو ما قاله ابن عطية : ٨٨/٥ قبله ، ومعنى مترتب : أي ثابت .

**والحاصل :** أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو الراجح ، وهو الموافق لقول الجمهور ، وتقدم بيان وجه رجحانه ، والعلم عند الله تعالى .

(٤) انظر فتح القدير : ٣٨ / ٢ .

(٥) انظر تفسير ابن كثير : ٥٠/٢ ، قال رحمه الله تعالى : « المحاربة هي المضادة والمخالفة ، وهي صادقة على الكفر وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل ، وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر حتى قال كثير من السلف منهم سعيد بن المسيب : أن قبض الدراهم والدينار من الإفساد في الأرض » انتهى . معنى

وإذا تقرّر لك ما قررناه من عموم الآية ، وفي معنى المحاربة والسعي في الأرض فسادًا فاعلم أن ذلك يصدق على كل من وقع منه ذلك سواء كان مسلمًا أو كافرًا ، وأن حكم الله في ذلك هو ما ورد في هذه الآية من القتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف أو النفي من الأرض<sup>(١)</sup> ، ولكن لا يكون هذا حكم من فعل أي ذنب من

= ( قبض ) ، قال ابن الأثر في النهاية : ٦/٤ : « القَبْضُ بالتحريك بمعنى المقبوض ، وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقسم » ، ولعل هذا معناه هنا ، وعبارة الشوكاني : ( قرض ) ، ولم يتبين لي .  
وقال السعدي : ٢٨٢/٢ : « والمحاربون لله ولرسوله هم الذين بارزوه بالعداوة وأفسدوا في الأرض بالكفر والقتل وأخذ الأموال وإخافة السبيل » انتهى .

**قلت :** وهذا يكفي عن التطويل في معنى المحاربة ، وما الذي يحمل على الحقيقة وما الذي يحمل على المجاز ؟ ، فذاك تطويل لا ضرورة له .

(١) اختلف أهل العلم رحمهم الله تعالى فيمن يصدق عليه أنه محارب ليطبق عليه هذا الجزاء المنصوص عليه في هذه الآية الكريمة ، فقد ذكر القاضي ابن العربي رحمه الله تعالى : ٩٤/٢ أربعة أقوال في تحقيق المحاربة :  
الأول : قال مالك : المحارب الذي يقطع السبيل وينفر بالناس في كل مكان ، ويظهر الفساد في الأرض ، وإن لم يقتل أحدًا .

الثاني : أنها الزنا والسرقه ، قاله مجاهد .

الثالث : أنه الجاهر بقطع الطريق والمكابر باللصوصية في المصر وغيره ، قاله الشافعي ومالك في رواية والأوزاعي .

الرابع : أنه الجاهر في الطريق لا في المصر ، قاله أبو حنيفة وعطاء ، انتهى .

ظهر لك من خلال عرض هذه الأقوال أن من أخاف المسلمين وروعهم متعرضًا لهم في طريقهم أنه محارب، جزاؤه العقاب المنصوص عليه لعظم جرمه . ولكن من فعل هذه الأفعال في الأمصار هل يعد محاربًا أم لا ؟ ، والراجح أنه محارب ، وإن وقع منه ذلك في الأمصار حيث يمكن طلب النجدة والاستغاثة ، وهذا قول جماهير أهل العلم .

قال الأمين الشنقيطي : ٩٠/٢ : « اعلم أن جمهور العلماء يثبتون حكم المحاربة في الأمصار والطرق على السواء ؛ لعموم قوله تعالى ﴿ ويسعون في الأرض فسادًا ﴾ ، ومن قال بهذا الأوزاعي والليث بن سعد ، وهو مذهب الشافعي ومالك » انتهى .

**قلت :** وهو اختيار ابن العربي : ٩٥/٢ ، والإمام الطبري : ٢٥٦/١٠ ، واختاره القاسمي : ٣٤/٦ ،

الذنوب ، بل من كان ذنبه هو التعدي على دماء العباد وأموالهم ، فيما عدا ما قد ورد له حكم غير هذا الحكم في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ كالسرقة وما يجب فيه القصاص ؛ لأننا نعلم أنه قد كان في زمنه من تقع منه ذنوب ومعاصٍ وغير ذلك ، ولا يجري عليه هذا الحكم المذكور في هذه الآية ، وبهذا تعرف ضعف ما روي عن مجاهد في تفسير المحاربة المذكورة في هذه الآية أنها السرقة والزنا ، ووجه ذلك أن هذين الذنوبين قد ورد في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ لهما حكم غير هذا الحكم .

= والأمين الشنقيطي في الأضواء : ٩٠/٢ وغيرهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « وقال الأكترون : إن حكم مَنْ في البنيان والصحراء واحد ، بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء ؛ لأن البنيان محل الأمن والطمأنينة ، ولأنه محل تناصر الناس وتعاونهم ، فإقدامهم عليه يقتضي شدة المحاربة والمغالبة ، وهذا هو الصواب » انظره في تفسير القاسمي : ١٧٣/٦ .

**قلت :** وهو الراجح إن شاء الله تعالى ، وما تقدم عن الشوكاني في جملة لا يخرج عن هذا ، بيد أنه نصّ على مسائل تتعلق بحد الحرابة ، فخلاصة ما قاله :

١- أن المحاربة تصدق على كل من وقع منه ذلك كائناً من كان ، وحكم الله في المحارب هو المنصوص ، وتقدم بحث هذه المسألة .

٢- لا تكون المحاربة على أي ذنب من الذنوب ، بل على من كان ذنبه هو التعدي على دماء الناس وأموالهم ، ويخص منه ما ورد له حكم غير هذا الحكم كالسرقة وما يجب فيه القصاص ؛ لأنه قد وقع في زمنه ﷺ تعدٍ ، ولم يجر عليه هذا الحكم المذكور ، أي حكم الحرابة .

٣- مَنْ فسر الحرابة بالزنا أو السرقة فبعيد قوله ، أي لأن المحاربة أعم ، انتهى . وهذا يدخل في مفهوم معنى الحرابة وقد تقدم .

أما ما ردّه على مجاهد فلم يذكره غيره ، بل ما قاله مجاهد يصلح شاهداً على ما يقع عليه اسم المحاربة ، ومن أراد التوسع في هذه القضايا الفقهية التي ساق الشوكاني طرفاً منها فليراجعها في مظانها من كتب الفقه والحديث ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو يصلبوا ﴾ ظاهره أنهم يصلبون أحياءً حتى يموتوا ؛ لأنه أحد الأنواع التي خير الله بينها<sup>(٢)</sup> .

وقال قوم : الصلب إنما يكون بعد القتل<sup>(٣)</sup> ، ولا يجوز أن يصلب قبل القتل فيحال بينه وبين الصلاة والأكل والشرب ، ويجاب عنه بأن هذه عقوبة شرعها الله لعباده .

## المسألة الرابعة :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « قوله ﴿ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ﴾ ظاهره قطع إحدى اليدين ، أو إحدى الرجلين من خلاف ، سواء كانت المقطوعة من اليدين أو الرجلين هي اليمنى أو اليسرى ، وكذلك الرجلان ، ولا يعتبر إلا أن يكون القطع من خلاف ، يمتنى اليدين مع يسرى الرجلين ، أو يسرى الرجلين مع يمتنى اليدين<sup>(٥)</sup> .  
وقيل : المراد : قطع اليد اليمنى والرجل اليسرى فقط<sup>(٦)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٣٩ / ٢ .

(٢) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد استظهره ابن العربي : ١٠٠ / ٢ ، وابن عطية : ٩٠ / ٥ ، وهو محكي عن الإمام مالك ، وهو اختيار الألوسي : ١١٩ / ٦ وغيرهم ، كل هؤلاء قالوا : يصلب ثم يقتل ؛ لأنه أنكى وأفضح .

(٣) هذا هو المشهور عن الشافعي رحمه الله تعالى ، كما في تفسير البغوي : ٤٩ / ٣ ، وتفسير ابن عطية : ٩٠ / ٥ ، وروح المعاني : ١١٩ / ٦ .

والحجة لهذا القول : أن الله تعالى بدأ بالقتل .

**قلت** : ولعل الأول أظهر كما استظهره الشوكاني ؛ لما فيه من التنكيل بالمصلوب وافتضاحه ، نكالاً له وزجراً لغيره ، أما الصلب فقد قالوا : هو أن يشد صلب المقتول على خشبة ، ثم يطعن في بطنه برمح حتى يموت . انظر المفردات : ص ٢٨٤ ، والبحر المحيط : ٤٠ / ٤ ، والله تعالى أعلم .

(٤) انظر فتح القدير : ٣٩ / ٢ .

(٥) هو ما اكتفى به الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٢٦٨ / ١٠ .

(٦) وهو ما عليه جمهور المفسرين ، فهو ما اكتفى به ابن عطية : ٩٠ / ٥ ، وابن جزري : ١٧٥ / ١ ، والرازي : ٢٦٥ / ١١ ، وأبو حيان : ٤ / ٢٤٠ ، وحكاة ابن الجوزي : ٢٧١ / ٢ عن أبي عبيدة ، والألوسي في روح

## المسألة الخامسة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو ينفوا من الأرض ﴾ الظاهر من الآية أنه يطرد من الأرض التي وقع منه فيها ما وقع من غير سجن ولا غيره »<sup>(٢)</sup> .

## المسألة السادسة :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> : « استثنى الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿ إلا الذين تابوا... ﴾ قبل القدرة عليهم من عموم المعاقبين بالعقوبات السابقة ، والظاهر عدم الفرق بين الدماء والأموال وبين غيرها من الذنوب .

وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يسقط القصاص وسائر حقوق الآدميين بالتوبة قبل القدرة<sup>(٤)</sup> .

= المعاني : ١١٩/١ ، وقال القاسمي : ١٧٨/٦ : « هو رأي أكثر العلماء » .

**والحاصل** : أن الظاهر هو قول الجمهور ، وهو أن يخالف بين اليد والرجل المقطوعتين ، فلا تكونا في جهة واحدة . أما وجه من قال بالثاني فلأنه ألم في العقاب ؛ لأن الضرر الحاصل بقطع اليد اليمنى أشد من الحاصل بقطع اليسرى ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٣٩ / ٢ .

(٢) قال بهذا طائفة من العلماء ، منهم : مالك وعمر بن عبد العزيز . انظر تفسير ابن عطية : ٩٠/٥ ، والجامع لأحكام القرآن : ١٠٠/٦ ، بينما الذي اختاره الطبري : ٢٧٤/١٠ ، والقرطبي : ١٠٠/٦ وغيرهما : أنه يغرب من بلد إلى بلد ويسجن في ذلك البلد الذي غرب إليه ، وهو محكي عن مالك ، وقال الطبري : هو قول أبي حنيفة وأصحابه .

**قلت** : لعل القول الثاني أردع للجاني من مجرد النفي كما استظهره الشوكاني ، وقد استدلل له الطبري بقوله : إنه إن لم يجبس فإنما نفي من أرض دون أرض ، وإذا كان الله تعالى أمر بنفيه من الأرض فالسبيل إلى ذلك حبسه ؛ لأنه حينئذ منفي من جميعها ، ولعله كما قال ، والعلم عند الله تعالى .

(٣) انظر فتح القدير : ٣٩ / ٢ .

(٤) وهو ما حكاه الطبري : ٢٨٧/١٠ عن الشافعي والربيع ، وحكاه ابن العربي : ١٠١/٢ عن الإمام مالك ، واختاره ابن العربي ولم يذكر غيره ابن عطية : ٩٢/٥ ، والقرطبي : ١٠٣/٦ ، وهو ما مال إليه البغوي : ٥٠/٣ ، وأسنده الطبري : ٢٧٧/١٠ عن الحسن ومجاهد والضحاك وابن عباس بنحوه ، وعطاء وقتادة ،

والحق الأول ، وأما التوبة بعد القدرة فلا تسقط بها العقوبة المذكورة كما يدل عليه ذكر قيد ﴿ قبل أن تقدروا عليهم ﴾ .

= وكان هؤلاء جعلوا الآية ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم... ﴾ في حق المشركين دون المحاربين من المسلمين .

واستدل ابن العربي : ١٠٢/٢ لهذا القول بقوله : « عموم المغفرة يقصد منه التحريض لأهل الكفر على الدخول في الإسلام فأما من التزم حكم الإسلام فلا يسقط عنه حقوق المسلمين إلا أربابها ، وقد قال النبي ﷺ في الشهادة : « إنها تكفر كل خطيئة إلا الدين » .

وأما أن المغفرة تكفر حقوق الله تعالى فهو صحيح ؛ لقوله تعالى ﴿ فاعلموا أن الله غفور رحيم ﴾ المائدة (٣٤) « ا . هـ .

**والحاصل** أن الظاهر أن التوبة تسقط جميع الذنوب من غير فرق بين ما كان في حق الله أو في حق الآدميين ، وذلك لما يلي :

١- لأنه هو الظاهر من الآية .

٢- لا يقوى ما ذكره المرفقون على إخراج ما كان للآدميين من عموم الآية .

٣- ولأنه هو الذي عليه عمل الصحابة ، فقد أسنده الطبري : ٢٨٠/١٠ عن علي وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما ، وأسنده كذلك عن جمع من السلف منهم : عامر الشعبي ومالك والزهري والليث بن سعد ، وهو ما رجحه ابن كثير : ٥٤/٢ ، والسعدي والطبري وغيرهم ، وقد صدّر به الشوكاني .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « وظاهر الآية يقتضي سقوط الجميع ، وعليه عمل الصحابة » .

وقال الطبري رحمه الله : ٢٨٨/١٠ : « وأولى الأقوال بالصواب قول من قال : إن التوبة تضع عن النائب تبعات الدنيا التي كانت لزمته في أيام حربه وحرابته ، من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص إلا ما كان قائماً بيده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه فيرد على أهله » ا . هـ ، وهو ما قال عنه الشوكاني : إنه الحق كما سبق ، ولعله كما قال .

**قلت** : ولو كان الأمر على ما ذكره أصحاب القول الأول لأدّى ذلك إلى تسويق التوبة ، وخاصة ما يتعلق بحق الآدميين ؛ لأن من علم أن توبته لا تسقط عنه التبعة من الآدميين زاد في تحفيبه واستمراره على جرمه ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ المائدة ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « ( فالوسيلة : القرية التي ينبغي أن تطلب ، وبه قال أبو وائل<sup>(٢)</sup> والحسن ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد ، وروى عن ابن عباس وعطاء وعبد الله بن كثير ، قال ابن كثير في تفسيره : وهذا الذي قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤١ / ٢ .

(٢) شقيق بن سلمة ، أبو وائل الأسدي الكوفي . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء : ١٦١ / ٤ ( ٥٩ ) .

(٣) انظر تفسير ابن كثير : ٥٥ / ٢ ، وانظر قول مَنْ ذكرهم الشوكاني مسنداً في تفسير الطبري : ٢٩١ / ١٠ ،

إلا أن ابن زيد قال : الوسيلة : الحجة ، تحببوا إلى الله ، وهو في معنى الأول .

فالوسيلة فعيلة من قول القائل : توسلت إلى فلان بكذا ، بمعنى : تقربت إليه ، وذكروا منه قول عنزة :

إن الرجال لهم إليك وسيلةٌ أن يأخذوك تكحلي وتحضي

يعني بالوسيلة : القرية . انظر في تفسير الطبري : ٢٩٠ / ١٠ ، وانظر بيت عنزة في مجاز القرآن لأبي عبيدة : ١٦٥ / ١ ، والخزانة : ١١ / ٣ ، وسائر كتب التفسير .

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث : ٥١٨٥ : « الوسيلة في الأصل هي ما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به ، جمعها وسائل ، يقال : وسل إليه وسيلة وتوسَّل ، والمراد بها في الحديث ( اللهم آت محمدًا الوسيلة ) القرب من الله ، وقيل : هي الشفاعة يوم القيامة ، وقيل : هي منزلة من منازل الجنة ، كما جاء في الحديث » انتهى . يشير إلى حديث عبد الله بن عمرو ، وسيأتي ، وإليه أشار ابن كثير : ٥٥ / ٢ بقوله : « والوسيلة أيضًا علم على أعلى منزلة في الجنة ، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره » ا . هـ .

هذا وقد جاءت أحاديث مصرحة بالحث على سؤال الوسيلة لرسول الله ﷺ ، ومفسرة معناها بالنسبة له ﷺ ، ففي البخاري من حديث جابر قال ، قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدًا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة » البخاري في الأذان ( ٦١٤ ) : ١١٢ / ٢ .

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ، ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشرًا ، ثم سلوا الوسيلة فإنها منزلة

وعطف ﴿ وابتغوا إليه الوسيلة ﴾ على ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا... ﴾ يفيد أن الوسيلة غير التقوى<sup>(١)</sup> .

وقيل : هي التقوى ؛ لأنها ملاك الأمر ، وكل خير ، فتكون الجملة الثانية على هذا مفسرة للجملة الأولى<sup>(٢)</sup> .

والظاهر أن الوسيلة هي القرية تصدق على التقوى وعلى غيرها من خصال الخير التي يتقرب العباد بها إلى ربهم<sup>(٣)</sup> .

= في الجنة لا تبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة» مسلم في الصلاة (١١/٣٨٤) : ٣٢٨/٣ .

قال ابن حجر : « الوسيلة هي ما يتقرب به إلى الكبير ، يقال : توسلت ، أي تقربت ، وتطلق على المنزلة العلية - وأشار إلى حديث عبد الله بن عمرو ثم قال : - ويمكن ردها إلى الأول بأن الواصل إلى تلك المنزلة قريب من الله فتكون كالقرية التي يتوسل بها » انتهى . انظر فتح الباري : ١١٢/٢ (٦١٤) .

(١) ذكر نحوه الألويسي في روح المعاني : ١٢٤/٦ ، وقال : وقبله الجملة الأولى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا ... ﴾ أمر بترك المعاصي ، والثانية ﴿ وابتغوا ﴾ أمر بفعل الطاعات .

(٢) قاله كذلك الألويسي في الموضع المتقدم .

(٣) وهو الصواب ، كما بدأ به أولاً ، وأيده بما نقله عن ابن كثير .

**والحاصل** أن عامة أهل العلم على أن المراد بالوسيلة في الآية الكريمة هي التقرب إلى الله تعالى وطلب ما عنده من خيري الدنيا والآخرة ، وفيما قدمته أيضاً بيان معنى الوسيلة في اللغة ، وبيان معناها بالنسبة للنبي ﷺ ، وقد وافق الشوكاني في هذه المسألة رأي جماهير أهل العلم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب

يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم ﴾ المائدة ( ٣٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : المراد : لو أن لكل واحد منهم ، ليكون أشد تهويلاً<sup>(٢)</sup> ، وإن

كان الظاهر من ضمير الجمع خلاف ذلك » .

(١) انظر فتح القدير : ٤١ / ٢ .

(٢) ذكره الآلوسي في روح المعاني : ١٢٩/٦ ، ولم يذكره غيره حسب ما اطلعت عليه .

**والحاصل** : أن عامة المفسرين على ما أفاده ظاهر الآية من أن الكافرين لو أن لهم مجتمعين ما في الأرض

جميعاً ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ، ما دفع عنهم ذلك من العذاب شيئاً . انظر تفسير الطبري :

٢٩٣/١٠ ، وتفسير ابن عطية : ٩٤/٥ ، وأيضاً لو أن لكل واحد منهم مثل ذلك وأضعافه ما تقبل منه ،

ولكن الظاهر أن ضمير الجمع ﴿ ما تقبل منهم ﴾ يعود إلى عموم الكفار ، لا على كل واحد منهم ، وهو

ما استظهره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرَّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ المائدة ( ٤٢ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وَالسُّحْتُ - بضم السين وسكون الحاء - المال الحرام .  
وقيل : هو الرشوة<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥ / ٢ .

(٢) مما لا شك فيه أن السحت يشمل كل مال اكتسب من طريق محرم ، ويدخل في ذلك الرشوة التي لعن الله تعالى آخذها ومعطيها كما في الحديث عن عبد الله بن عمرو : « لعن الله الراشي والمرتشي » ، أخرجه أبو داود في الأفضية : ٢٠٧/٥ ، والترمذي في الأحكام : ٥٦٧/٤ ، وقال : حديث حسن صحيح ، وصححه الحاكم : ١٠٣،١٠٢/٤ ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه البغوي في شرح السنة : ٨٨-٨٧/١٠ .  
وتفسير السحت بالرشوة في هذه الآية مما تواتر عن جمع من السلف ، ويؤيده سبب نزول الآية ، لذلك قال كثير من المفسرين : السحت هنا في هذه الآية هو الرشا الذي يتعاطاه اليهود في أحكامهم ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « معنى السحت ، أي الحرام ، وهو الرشا ، كما قاله ابن مسعود وغير واحد . انظر تفسير ابن كثير : ٦٢/٢ ، وانظر تفسير الطبري : ٣٢٢/١٠ ، وابن عطية : ١٠٧/٥ ، والقاسمي : ٢٠٧/٦ .

والسحت في اللغة : الحرام ، وقد أسحت الرجل في تجارته إذا اكتسب السحت ، قال ابن فارس : المال السُّحْتُ : كل حرام يلزم أكله العار ، وسمي سحْتاً ؛ لأنه لا بقاء له ، ويقال : أسحت في تجارته إذا كسب السحت ، وأسحت ماله : أفسده . انظر معجم مقاييس اللغة : ١٤٣/٣ .  
**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ؛ لأنه أعم ، ولأنه هو الموافق للمدلول اللغوي ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ نَفْسُ الْبَالِغِينَ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأَذُنُ بِالْأَذُنِ بِالْأَذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ ، فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ المائدة (٤٥) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾ أي من تصدق من المستحقين للقصاص بالقصاص بأن عفا عن الجاني فهو كفارة للمتصدق يكفر الله عنه بها ذنوبه<sup>(٢)</sup> .

وقيل : فهو كفارة للجراح فلا يؤخذ بجنايته في الآخرة ؛ لأن العفو يقوم مقام أخذ الحق منه<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٩ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري : ٢٦٢ / ١٠ عن عبد الله بن عمرو وإبراهيم النخعي وجابر بن زيد والحسن وعامر الشعبي وقتادة ، وزاد ابن الجوزي نسبه لابن مسعود رضي الله عنه ، واختار هذا القول الطبري ، والجصاص : ٥٥١ / ٢ ، وابن العربي : ١٣٦ / ٢ ، وقال : « والذي يقول : إنه إذا عفا عنه الجرح عفا الله عنه لم يبق عليه دليل ، فلا معنى له » انتهى ، واختاره ابن حزمي : ١٧٩ / ١ ، وهو ما مال إليه الألويسي : ١٤٩ / ٦ ، وعليه أكثر المفسرين ، ورجحه القاسمي : ٢٢٨ / ٦ ، ومال إليه الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير : ٢١٧ / ٦ وغيرهم .

(٣) المعنى على هذا القول : أن عفو صاحب الحق والتصديق على الجاني كفارة لذلك الجاني تسقط عنه التبعة كما لو اقتصر منه ، وهذا القول أخرجه الطبري : ٣٦٦ / ١٠ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وبجهد وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي في قول آخر عنهما وزيد بن أسلم ، ومال إلى احتمالهما من المفسرين ابن كثير : ٦٦ / ٢ ، والقاسمي : ٢٢٨ / ٦ إلا أنه رجح الأول . انظره يقول : روي عن كثير من السلف ، واللفظ محتمل إلا أن الأخبار الواردة في فضل العفو تشهد للأول .

ومال إلى احتمال الثاني أيضاً السعدي : ٢٩٧ / ٢ وغيرهم ، كلهم قالوا : الضمير في ﴿ لَهُ ﴾ عائذ على الجاني وإن لم يتقدم له ذكر لكنه يفهم من السياق .  
**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ، لما يلي :

١ - للنص الوارد في فضل العفو ممن له جنابة ، كما روى أبو الدرداء رضي الله عنه : سمعت رسول الله

والأول أرجح ؛ لأن الضمير يعود على هذا التفسير الآخر إلى غير المذكور .

= ﷺ يقول : « ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيهه إلا رفعه الله به درجة وخط عنه به خطيئة » رواه أحمد : ٤٤٨/٦ ، والترمذي في الديات (١٣٩٣) ، وقال : وهذا حديث غريب : ١٤/٤ ، وإسناده عند الترمذي فيه انقطاع ، ورواه البيهقي في السنن : ٥٥/٨ ، وابن ماجه في الديات ح (٢٦٩٣) : ٨٩٨/٢ ، وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجه : ص ٢١٤ ، وهو في سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٤٤٨٢) ، وأخرجه الطبري : ٣٦٤/١٠ ، وابن كثير : ٦٦/٢ ، وقد استوفى محقق الطبري : ٣٦٤/١٠ الكلام حول سند الحديث ، واستطرد ابن كثير : ٦٦/٢ في ذكر بعض النصوص في معناه .

- ٢- عود الهاء في قوله ﴿ له ﴾ على ﴿ من ﴾ أولى من عودها على من لم يسبق له ذكر .
- ٣- قال أصحاب القول الثاني : وأما المجيء عليه فأجره على الله يحتاج إلى دليل .
- ٤- قال بعض المفسرين : وتفسير الآية على الوجه الثاني محمول على أن الجاني قد تاب من جنايته ، ولا حاجة إليه .
- ٥- ولأن جلة المفسرين عليه ، وهو المختار عند الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين ﴾ المائدة (٤٦) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ ومصدقاً ﴾ معطوفة على محل ﴿ فيه هدى ﴾ أي أن الإنجيل أوتيهِ عيسى حال كونه مشتملاً على الهدى والنور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة .

وقيل : إن ﴿ مصدقاً ﴾ معطوف على ﴿ مصدقاً ﴾ الأول ، فيكون حالاً من عيسى عليه السلام مؤكداً للحال الأول ومقررًا له ، والأول أولى ؛ لأن التأسيس خير من التأكيد<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠ / ٢ .

(٢) أعلم أن صفة التصديق تكررت في الآية مرتين ، الأولى : ﴿ وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقاً ﴾ فأعرابها هنا حال من عيسى عليه السلام .

والثانية : جاءت ﴿ مصدقاً ﴾ على إثر ذكر الإنجيل ﴿ وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه... ﴾ ، وفي هذه - أعني الثانية - للنحاة مذهبان ، أوردهما الشوكاني :

الأول : النصب على الحالية من الإنجيل عطفاً على محل ﴿ فيه هدى ﴾ ، وإليه ذهب ابن عطية كما في المحرر الوجيز : ١١٧/٥ ، والزنجشيري : ٣٤٢/١ ، وقال النحاس : هو محتمل . انظر إعراب القرآن للنحاس : ٢٣/٢ ، وهو ما رجحه الشوكاني كما تقدم ، وقال السمين الحلبي : ٢٨٣/٤ : وهو الظاهر .

الثاني : النصب على الحالية عطفاً على ﴿ مصدقاً ﴾ الأولى ، كرر توكيداً وهو ما أحازه مكّي بن أبي طالب : ٢٢٨/١ في المشكل ، وتبعه العكبري : ٢١٧/١ ، وهو ما أحازه النحاس أيضاً : ٢٣/٢ ، واعترض ابن عطية : ١١٨/٥ بقوله : وفيه قلق من جهة اتساق المعاني .

**والحاصل** : أن الوجهين جائزان ، وإن كان الأول منهما أظهر كما هو اختيار الشوكاني للعلّة التي ذكرها ، والله تعالى أعلم بالصواب

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ المائدة ( ٥١ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ الظاهر أنه خطاب للمؤمنين حقيقة .

وقيل : المراد بهم المنافقون ، ووصفهم بالإيمان باعتبار ما كانوا يظهرونه ، وقد كانوا يوالون اليهود والنصارى فهوا عن ذلك<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٢ / ٢ .

(٢) حكاة القرطبي : ١٤٠ / ٦ ، ولم يذكر قائله .

(٣) من خص الآية بالمنافقين فبالنظر إلى سبب نزولها ، فقد تواتر عند المفسرين أن الآية نزلت في أهل النفاق ، ومن أشهر ما ذكر أنها نزلت فيه عبد الله بن أبي بن سلول ، فقد أخرج الطبري في تفسيره : ٣٩٥ / ١٠ عن عطية بن سعد ، قال : جاء عبادة بن الصامت رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله : إن لي موالي من يهود كثير عددهم وإنني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود ، وأتولى الله ورسوله ، فقال عبد الله بن أبي : إني رجل أخاف الدوائر ، لا أبرأ من ولاية موالي ، فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبي : يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو إليك دونه ، قال : قد قبلت ، فنزلت ، وذكر الطبري غير هذا السبب ، ثم قال : « والصواب أن يحكم بظاهر التنزيل بالعموم على ما عمّ ويجوز ما قاله أهل التأويل فيه من القول الذي لا علم عندنا بخلافه ، غير أنه لا شك أن الآية نزلت في منافق كان يوالي يهوداً أو نصارى خوفاً على نفسه من دوائر الدهر » انتهى .

**والحاصل** : أن جمهور المفسرين قالوا : إن الآية تعم من ذكر أنها نزلت فيه وغيره ، كما نص عليه الطبري كما تقدم ، وابن عطية : ١٢٧ / ٥ ، والبيهقي : ٦٧ / ٣ ، وابن جزري : ١٨٠ / ١ ، وابن العربي : ١٣٨ / ٢ وغيرهم ، وهو ما اختاره الشوكاني كما مر .

وتقدم أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم ، وأن العبرة بالعموم لا بخصوص السبب عند ذكر اختيار الشوكاني في قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ ﴾ البقرة (١٥٩) ص (٤٠٨) ، والعلم عند الله تعالى .

والأولى أن يكون خطاباً لكل من يتصف بالإيمان أعم من أن يكون ظاهراً وباطناً فقط أو ظاهراً فقط ، فيدخل المسلم والمنافق ، ويؤيد هذا قوله ﴿ فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم ﴾<sup>(١)</sup> ، والعبرة بعموم اللفظ .

المسألة الثانية :

حكى الشوكاني قولين في معنى ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾<sup>(٢)</sup> :

الأول : أن ولاية اليهودي لليهودي ، ولاية بينه وبين اليهودي من أهل ملته<sup>(٣)</sup> .

الثاني : أن ولاية بعض اليهود لبعض النصارى ، وبعض النصارى لبعض اليهود<sup>(٤)</sup> ،

(١) المائدة (٥٢) .

(٢) انظر فتح القدير : ٥٢ / ٢ .

(٣) المعنى على هذا الوجه : بعض اليهود أولياء لبعض منهم ، وبعض النصارى أولياء لبعض منهم ، حكاه أبو حيان : ٢٩١/٤ ، وقال : « يمكن أن يقال : جمعهم في الضمير على سبيل الإجمال ، ودل ما بينهم من العداوة على التفصيل » انتهى ، وهذا هو المفهوم من كلام الطبري : ٣٩٩/١٠ ، وهو ما ارتضاه الألووسي في روح المعاني : ١٥٧/٦ ، ولم يذكر غيره ، وتقدم أن الشوكاني مال إليه .

(٤) على هذا القول يرجع الضمير في ﴿ بعضهم ﴾ على اليهود والنصارى ، وهذا القول عليه جمهور المفسرين ، فهو ما استظهره أبو حيان : ٢٩١/٤ ، واكتفى به الجصاص : ٥٥٥/٢ ، والبخاري : ٦٨/٣ ، والبيضاوي : ٢٧٠/١ ، والقرطبي في الجامع : ١٤١/٦ ، قال القرطبي : « وهو يدل على إثبات الشرع الموالية فيما بينهم حتى يتوارث اليهود والنصارى بعضهم من بعض » انتهى .

**قلت :** ولو كان البحث في حقيقة الموالية التي أثبتها الله تعالى بينهم لازداد الأمر وضوحاً ، فإن فسرنا الولاية بأنها الموازنة والمناصرة فيما بينهم ضد المسلمين ، فلا شك أن اليهود والنصارى على هذا المعنى أولياء ضد النبي ﷺ وأصحابه وأئمة من بعده ، ولا يمنع ذلك أن قلوب بعضهم قد ملأها الحقد والبغض ضد البعض الآخر ، قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى في أضواء البيان : ١٠٩/٢ : « ذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن اليهود والنصارى بعضهم أولياء بعض ، ولكنه يبين في مواضع آخر أن ولاية بعضهم لبعض زائفة ليست خالصة ؛ لأنها لا تستند على أساس صحيح هو دين الإسلام فيبين أن العداوة والبغضاء بين النصارى دائمة إلى يوم القيامة بقوله ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ﴾ المائدة (١٤) ، ويبين مثل هذا في اليهود أيضاً حيث قال فيهم ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف

ومال إلى الأول» .

= يشاء وليزيد. ن كثيرًا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانًا وكفرًا وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة... ﴿المائدة (٦٤)﴾ ، والظاهر أنها في اليهود فيما بينهم كما هو صريح السياق خلافًا لمن قال : إنها بين اليهود والنصارى « انتهى .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو الأظهر ؛ لظاهر الآية ، ولأنه لا يلزم من موالة اليهود للنصارى أو العكس ضد المسلمين أن يضمروا المودة والمحبة لبعضهم ، بل الذي بينهم هو بالغ الحقد وعظيم العداوة كما تقدم ، ولأن الكفر ملة واحدة ، يتفق أهله على عداوة الإسلام ويختلفون فيما سوى ذلك ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ المائدة ( ٥٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وهم راکعون ﴾ جملة حالية من فاعل الفعلين اللذين قبله ، والمراد بالركوع : الخشوع والخضوع ، أي يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ، وهم خاشعون خاضعون لا يتكبرون<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هو حال من فاعل الزكاة ، والمراد بالركوع هو المعنى المذكور ، أي يضعون الزكاة في مواضعها<sup>(٣)</sup> .

وقيل : المراد بالركوع على المعنى الثاني ركوع الصلاة<sup>(٤)</sup> ، ويدفعه عدم جواز إخراج

(١) انظر فتح القدير : ٥٤ / ٢ .

(٢) هذا القول هو الذي عليه جمهور المفسرين .

(٣) يدخل ضمن الأول .

(٤) حكاها الزطبي : ١٤٤/٦ ، وهو لا يتم إلا على جعل جملة ﴿ الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون ﴾ من صفة علي رضي الله عنه ، ومبناه على حديث لا يصح ، وهو خلاف الظاهر كما سيأتي . والذي يظهر : أن جملة ﴿ وهم راکعون ﴾ ليست حالاً من المنفقين حال الإنفاق ، بل هي حالهم خارج وقت الإعطاء .

أما من حمل الركوع على معناه الحقيقي ، واستدل بالآية على جواز العمل اليسير في الصلاة فلا أشك أن هذا القول بمنأى عن الصواب .

وما ذكره أن الآية نزلت في الإمام علي رضي الله عنه وأرضاه ، وأنه أعطى سائلاً خاتمه وهو راکع ، أقول : هذا مما لم تثبت صحته ، وقد أوفى محقق الطبري أحمد شاكر رحمه الله تعالى المقام حقه في بيان ضعف سند هذه الرواية . انظر تفسير الطبري : ٤٢٦/١٠ .

قال ابن عطية : « جملة ﴿ وهم راکعون ﴾ جملة معطوفة على جملة ، ومعناها : وصفهم بتكثير الصلاة ، وخص الركوع بالذكر لكونه من أعظم أركان الصلاة ، وهو هيئة تواضع ، فعبر به عن جميع الصلاة ، وقال مجاهد : نزلت الآية في علي بن أبي طالب تصدق وهو راکع . وفي هذا القول نظر ، والصحيح ما قدمناه من تأويل الجمهور » انتهى . انظر المحرر الوجيز : ١٣٦/٥ ، وقال العلامة الحافظ الحجة الثبت ابن كثير رحمه الله تعالى وجمعنا به في الجنة قال : « وأما قوله ﴿ وهم راکعون ﴾ فقد توهم بعض الناس أن

## الزكاة في تلك الحال .»

= هذه الجملة في موضع الحال من قوله ﴿ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ أي في حال ركوعهم ، ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره ؛ لأنه ممدوح ، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى ، وحتى أن بعضهم ذكر في هذا أثرًا عن علي بن أبي طالب أن هذه الآية نزلت فيه ، وذلك أنه مرّ به سائل في حال ركوعه فأعطاه خاتمه ، ثم شرع رحمه الله تعالى في إيرادات الروايات في خبر علي ، إلى أن قال : وليس يصح منها شيء بالكلية لضعف أسانيدنا وجهالة رجالها « انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ٧٣/٢ - ٧٤ .

وقال ابن عاشور في التحرير والتنوير : « ومن المفسرين من جعل ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ حالاً من ضمير ﴿ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ ، وليس فيه معنى أن تؤتى الزكاة في حالة الركوع ، وركبوا هذا المعنى على خبر تعددت رواياته ، وكلها ضعيفة ، ثم نقل كلام ابن كثير آنف الذكر . انظر التحرير والتنوير : ٢٤٠/٦ .  
**قلت :** إذا تقرر لك ذلك فاعلم أن أظهر ما ذكره العربون في الواو التي في قوله ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ أنها عاطفة على ما قبلها من الجمل : إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والركوع ، وجاء بهذه الجملة ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ اسمية دون ما قبلها ، فلم يقل ( ويركعون ) اهتماماً بهذا الوصف ؛ لأنه أظهر أركان الصلاة ، وهو ما استظهره أبو حيان : ٣٠١/٤ ، وصاحب الدر المصون : ٣١٤/٤ ، وهو ما قدمته لك عن ابن عطية .

**والحاصل :** أن الله تعالى أثنى على أهل الإيمان بهذه الصفة ، وذلك يصدق على الإكثار من الركوع ، ويصدق على التواضع والخضوع ، وليس فيه دليل على جواز إعطاء الصدقة حال الركوع لما تقدم ، ولأنه لو قلنا بذلك لدخل المنفق والحالة هذه من أوسع أبواب الرياء .

وقد وافق الشوكاني الجمهور في هذه المسألة إلا أنه كان ينبغي أن يشير إلى ضعف الرواية التي بنى عليها القول المرجوح ، لكنه لم يفعل ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء...﴾ المائدة (٦٤).

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> قولين في معنى ﴿غلت أيديهم﴾:

الأول: دعاء عليهم بالبخل، ليكون الجواب عليهم مطابقاً لما أرادوه.

الثاني: دعاء عليهم بأن تغل أيديهم حقيقة بالأسر في الدنيا أو في العذاب في الآخرة<sup>(٢)</sup>.

ومال إلى الأول؛ لسببين:

الأول: ملازمة البخل لليهود على مرّ العصور والأزمان.

الثاني: أن المجاز أوفق بالمقام لمناسبة ما قبله<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر فتح القدير: ٦٠ / ٢.

(٢) الذي قاله المفسرون: أن قوله ﴿غلت أيديهم﴾ يحتمل أن يكون دعاء أو خيراً، ويحتمل أن يكون في الدنيا أو في الآخرة، فإن كان في الدنيا يحتمل أن يراد به البخل أو غل أيديهم في الأسر، وهذان القولان هما اللذان ذكرهما الشوكاني، ومال إلى الأول، وإن كان في الآخرة فهو جعل الأغلال في جهنم أو غلت أيديهم في نار جهنم. انظر تفسير ابن عطية: ١٤٩/٥، وابن جزري: ١٨٢/١.

(٣) لعله كما قال: إن الأوفق بالمقام هنا هو الدعاء عليهم بالبخل، أو بأن تغل أيديهم ويقيدوا، وكلاهما محتمل، غير أن ذكر المجاز عند ورود صفة من صفات الله التي أثبتها لنفسه في كتابه أو أثبتها له رسوله ﷺ كاليد والوجه وما إلى ذلك، أقول: ذكر المجاز حيثئذ أرض زلقة زلت عندها أقدام فقام من الناس إلا من رحم ربك، فالصواب أن الله تعالى يداً لا تليق بأيدي المخلوق، على حدّ قوله تعالى ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ الشورى (١١)، وأما من أوّل اليد بالنعمة فقد وقع في لوثة التأويل المذموم مسلكه المبعد معتقده وسالكه. قال القاسمي في محاسن التأويل: «ما زعمه الزمخشري ومن تابعه من أن إثبات اليد لا يصح حقيقة له تعالى فإنه نزع كلاميه اعتزالية، قال الإمام ابن عبد البر في شرح الموطأ: «أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئاً من ذلك، ولا يحدّون فيه صفة محصورة، وأما أهل البدع الجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعم أن من أقر بها شبهه، وهم عند من أقر بها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهم أئمة الجماعة...»

= إلى أن قال القاسمي رحمه الله :

ويرحم الله الإمام يحيى الصرصري الأنصاري حيث يقول من قصيدته :

إن المقال بالاعتزال حِطَّةٌ      عمياء حلّ بها الغِوَاةُ المرْدُ  
هجموا على سبل الهدى يعقوبهم      ليلاً فعاثوا في الديار وأفسدوا  
صمُّ إذا ذكر الحديث لديهم      نفروا كأن لم يسمعه وغردوا  
واضرب لهم مثل الحمير إذا رأت      أسد العرين فهنّ منهم شرْدُ

إلى أن قال :

يدعو من اتبع الحديث مُشَبَّهًا      هيهات ليس مُشَبَّهًا من يسند  
لكنه يروي الحديث كما أتى      من غير تأويل ولا يتأوّدُ

انظره في محاسن التأويل : ٢٧٥/٦-٢٧٦، ٢٧٧ ، وقد أوفى المقام حقّه وأسهب في ذكر النقول عن السلف التي تدحض مقالة التأويل .

**والمهم :** أن المجاز سلم اتخذ بعض من أشرب الشبه طريقاً لتفريغ مضمون نصوص الكتاب العزيز ، فكل صاحب شبهة حمل ما لا يوافق مذهبه على المجاز ، وليس المقام مقام بسط وتطويل في هذه المسألة ، والله المستعان .

**والحاصل :** أن معنى الآية باختصار ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة ﴾ بئس مقالة شنيعة قالوها في حق ربهم : رموه بأنه بخيل ، ﴿ مغلولة ﴾ أي محبوسة مقبوضة عن الرزق ، تعالى الله عن ذلك . ﴿ غلت أيديهم ﴾ إن كان الآية خبر فالمعنى : أمسكت أيديهم عن الخيرات .

أو غلت أيديهم في نار جهنم يوم القيامة ، أو دعاء عليهم بأن تغلّ أيديهم مقيدتين في عاجل الدنيا ، مع ما ينتظرهم من أليم العقاب يوم القيامة . انظر تفسير البغوي : ٧٦/٣ .

أما مناسبة ما قدمت لك في ذم ذكر المجاز عند ورود آيات الصفات ، هو أن ما قال عنه الشوكاني : إن المجاز أوفق بالمقام إنما هو من تمة كلام الزمخشري : ٣٥٠/١ ، وهو ما نقله عنه الألوسي : ١٨١/٦ ، وتبعهما الشوكاني ، والكلام كما تعلم بعد ذكر قوله تعالى ﴿ يد الله مغلولة ﴾ ، وهذه من الآيات التي اتخذ المجاز سبيلاً لنفي ما أثبتته الله تعالى لنفسه كاليد ، والحق فيها ما تقدم ، فتنبه ! والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيُبْلِوَنَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ

اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعْدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ المائدة ( ٩٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ذهب مالك إلى أن الخطاب للمحلين ، وذهب ابن عباس إلى أن الخطاب للمحرمين ، والراجح أن الخطاب للجميع ، ولا وجه لقصره على البعض دون البعض »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨١ / ٢ .

(٢) لم يختلف المفسرون في أن ما كلف الله تعالى به عباده في هذه الآية الكريمة ، وهو الكف عن الصيد ولو كان يمتناول اليد لا يختص به المحرمون أو المحلون بل يتناول جميعهم . انظر البحر المحيط : ٣٦١/٤ ، أما الخطاب فقد خوطب به المسلمون حال إحرامهم ، كما قال المفسرون : نزلت الآية عام الحديبية وكانوا محرمين ابتلاهم الله تعالى بالصيد ، وكانت الوحوش تغشى رحالهم من كثرتها فهموا بأخذها ، فنزلت . انظر تفسير البغوي : ٩٦/٣ ، وابن الجوزي : ٣١٨/٢ .

أما الخلاف الذي عرض له الشوكاني وهو لمن الخطاب في الآية أهو للمحرمين أم للمحلين ؟ ففيه قولان : الأول : أنه للمحلين ، وهو ما حكاه ابن العربي : ٧٠/٢ عن مالك .

الثاني : أنه للمحرمين ، وهو ما عليه أكثر المفسرين ، فقد حكاه القرطبي : ١٩٣/٦ عن ابن عباس ، ولم يذكر غيره الطبري : ٥٨٣/١٠ ، وكذلك ابن كثير : ١٠١/٢ ، وهو مؤدى كلام ابن عطية : ١٨٨/٥ .

قال ابن العربي : « وتعلق مَنْ خص الخطاب بالمحرمين بقوله ﴿ لِيُبْلِوَنَكُمْ ﴾ فإن تكليف الامتناع الذي يتحقق به الابتلاء هو مع الإحرام ، ثم قال : وهذا لا يلزم » . ا . هـ .

أما ما ذهب إليه الشوكاني فهو ما رجحه القرطبي : ١٩٤/٦ ، وابن العربي : ١٧٠/٢ ، وأبو حيان : ٣٦١/٤ ، ولعل هذا الأخير هو الأظهر ؛ لأنه هو المتمشي مع عموم ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ كما قاله ابن العربي ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلًا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ المائدة ( ٩٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ ﴾ معطوف على ﴿ طَعَامٌ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقيل : هو معطوف على ﴿ جزاء ﴾ ، وفيه ضعف »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨٢ / ٢ .

(٢) هذا رأي الآلوسي في روح المعاني : ٢٦ / ٧ ، وقال ابن عاشور : ٤٩ / ٦ : « ﴿ عدل ﴾ معطوف على ﴿ كفارة ﴾ ، ومعنى الآية : أو على من قتل الصيد ما ساوى الكفارة وعادلها من الصوم فيصوم عن طعام كل مسكين يوماً . انظر تفسير البيضاوي : ٢٨٣ / ١ .

والعدل - بفتح العين وبكسرهما : هو المثل ، قاله الكسائي كما في تفسير القرطبي : ٢٠٤ / ٦ ، والعطف على ﴿ كفارة ﴾ عطف على المبدل منه ، وعلى ﴿ طعام ﴾ عطف على البدل .

(٣) حكاه صاحب الدر المصون : ٢٠٤ / ٤ ولم يذكر غيره ، ولم يتبين لي وجه ضعف هذا القول كما قال الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَالسِّيَّارَةَ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ المائدة ( ٩٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ونصب ﴿ متاعًا ﴾ على أنه مصدر ، أي متعم به متاعًا<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : مفعول له ، وهو تكلف جاء به من قال بالقول الأخير<sup>(٣)</sup> ، أي في المراد

(١) انظر فتح القدير : ٨٣ / ٢ .

(٢) هذا الذي عليه الأكثر من المفسرين والنحاة .

قال صاحب الدر المصون : ٤٢٩ / ٤ : « قوله ﴿ متاعًا ﴾ في نصبه وجهان :

الأول : أنه منصوب على المصدر ، والتقدير : متعمكم به متاعًا تنتفعون وتأنتمون منه ، وإليه ذهب مكّي وابن عطية وأبو البقاء وغيرهم ، قال مكّي : لأن قوله ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ ﴾ بمعنى : أمتعتكم به إمتاعًا ، كقوله ﴿ كتاب الله عليكم ﴾ النساء (٢٤) .

الثاني : أنه مفعول لأجله ، قال الزمخشري : أي أحل لكم تمتيعًا لكم ، وهو في المفعول له بمنزلة قوله تعالى ﴿ ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة ﴾ الأنبياء (٧٢) ، في باب الحال لأن قوله ﴿ متاعًا لكم ﴾ مفعول له مختص بالطعام كما أن ﴿ نافلة ﴾ حال مختص بيعقوب ، يعني : أحل لكم طعامه تمتيعًا لتسائلكم ( المقيمون ) تأكلونه طريًا ولسياراتكم يتزدونه قديدًا .

فقد خصص الزمخشري كونه مفعولاً له بكون الفعل ، وهو ( أحل ) مسنداً لقوله ﴿ وطعامه ﴾ ، وليس علة لحل الصيد ، وإنما هو علة لحل الطعام فقط ، وإنما حمله على ذلك مذهبه ، وهو مذهب أبي حنيفة من أن صيد البحر منقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل ، وأن طعامه هو المأكول منه ، وأنه لا يقع التمثيل إلا بالمأكول منه طريًا وقديدًا ، انتهى .

**والحاصل :** أن الجمهور على الأول ، وهو أن ﴿ متاعًا ﴾ منصوب على المصدر كما هو رأي ابن عطية : ١٩٩ / ٥ ، ومكّي كما في المشكل : ٢٣٨ / ١ ، والزجاج : ٢٠٩ / ٢ ، والعكبري : ٢٢٧ / ١ ، والنحاس : ٤٢ / ٢ ، واختاره القرطبي في جامعه : ٢٠٥ / ٦ وغيرهم .

(٣) وهو أن طعام البحر ما يطعم من الصيد ، أي ما يحل أكله ، وهو السمك فقط ، وبه قالت الحنفية ، والمعنى : أحل لكم الانتفاع بجميع ما يصاد في البحر وأحل لكم المأكول منه وهو السمك . قال الشوكاني : ٨٣ / ٢ فيكون التخصيص بعد التعميم ، وهو تكلف لا وجه له .

والذي عليه جمهور المفسرين والفقهاء : أن المراد بطعام البحر ما لفظه البحر ميتًا ، وهو قول ابن عباس

بالطعام ، بل إذا كان مفعولاً له كان من الجميع ، أي أحل لكم مصيد البحر وطعامه تميمًا لكم ، أي لمن كان مقيمًا منكم يأكله طريًا .»

= في المشهور عنه ، وأبي بكر الصديق وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو وأبي أيوب الأنصاري وعكرمة وأبي سلمة بن عبد الرحمن وإبراهيم النخعي والحسن البصري ، وهو اختيار الإمام الطبري في تفسيره : ٦٩/١١ ، والقاضي ابن العربي ١٩٧/٢ وغيرهم ، وهو ما مال إليه الشوكاني : ٨٤/٢ .

وحل ميتة البحر مما ثبت فيه الدليل الصحيح كما في حديث العنبرة التي ألقاها البحر « فأكل الصحابة منها ، وقرروهم رسول الله ﷺ على ذلك » ، أخرجه البخاري في المغازي ، باب غزوة سيف البحر (٤٣٦٢) : ٦٧٨/٧ ، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سأل رجل رسول الله ﷺ : يا رسول الله : إنا نركب في البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن تروضنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر ، فقال رسول الله ﷺ : « هو الطهور ماؤه الحل ميتته » أخرجه أبو داود في الطهارة : ٨١/١ ، والترمذي في الطهارة : ٢٢٥/١ ، وقال : حديث حسن صحيح ، والنسائي في الطهارة ، باب ماء البحر : ٥٠/١ ، ومالك في الموطأ : ٢٢/١ ، وصححه الحاكم : ١٤٠/١-١٤١ ، وابن حبان برقم (١١٩) ، وقال عنه أحمد محمود شاكر : « والحديث صححه الحاكم وروى متابعاته وشواهدة ، وقال ابن حجر في التهذيب (٤٢/٤) صحح البخاري فيما حكاه عنه الترمذي سند الترمذي ، وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان وغير واحد . انظر سنن الترمذي بتحقيق أحمد محمد شاكر : ١٠١/١ .

وبناءً عليه فما ذهب إليه الحنفية في هذه المسألة من قولهم : إن طعام البحر ما يطعم ، أي ما يحل أكله من السمك كما تقدم رأي مرجوح جمهور الأمة على خلافه .

وكذلك ما تبعه من إعراب ﴿ متاعًا ﴾ على أنها مفعول لأجله من الطعام فقط ، أقول : هذا أيضًا رأي ضعيف عند النحاة ؛ لأن الحنفية جعلوا ﴿ متاعًا ﴾ مفعولاً لأجله مختصاً بالطعام فقط ، والراجح أن ﴿ متاعًا ﴾ يعود على الصيد والطعام معًا كما تقدم في ثانيا ما قدمته عن السمين الحلبي ، وإليه أشار الشوكاني عند ذكر القول الثاني .

**والحاصل** أيضًا أن ما ذهب إليه الشوكاني في هاتين المسألتين ، أعني إعراب ﴿ متاعًا ﴾ ، وكذلك تعيين المراد بطعام البحر ، هو الموافق لرأي جماهير أهل العلم ، ولعله الصواب لما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلِ الْقُرْآنُ تَبَدَّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ المائدة ( ١٠١ ) .

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> عن بعض المفسرين قوله : « إن الشرطية الأولى ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ... ﴾ أفادت عدم جواز السؤال ، والثانية ﴿ وإن تسألوا عنها ... ﴾ أفادت الجواز ، وجعل الضمير في ﴿ عنها ﴾ راجعاً إلى ﴿ أشياء ﴾ غير الأشياء المذكورة .

والشوكاني مال إلى أن مفاد الشرطين عدم جواز السؤال<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨٥ / ٢ .

(٢) هذا الذي حكاه الشوكاني هو قول الجرجاني ، كما في تفسير القرطبي : ٢١٥ / ٦ ، وخلاصة قوله : « إن الكناية في ﴿ عنها ﴾ ترجع إلى أشياء أخر غير ما تقدم ؛ كقوله تعالى ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ﴾ المؤمنون ( ١٢ ) ، يعني آدم ، ثم قال ﴿ ثم جعلناه نطفة ﴾ المؤمنون ( ١٣ ) ، أي ابن آدم ؛ لأن آدم لم يجعل نطفة في قرار مكين ، لكن لما ذكر الإنسان ، وهو آدم دل على إنسان مثله ، وعرف ذلك بقرينة الحال ، فالمعنى عليه : وإن تسألوا عن غيرها خلاف ما نهيتم عنه أولاً فيما تمس الحاجة إليه ، فلا بأس » انتهى . انظر تفسير القرطبي : ٢١٥ / ٦ ، وهو ما استظهره ابن عاشور في التحرير والتنوير : ٦٨ / ٧ .

**قلت :** الذي عليه جملة المفسرين أن معنى الآية : النهي عن السؤال عن الأشياء التي إذا علم بها الشخص ساءته ، فالأولى الإعراض عنها وتركها ، وإن سألتهم عن هذه الأشياء التي نهيتهم عنها بعد نزول القرآن بها تبين لكم ، إذا الحظر على الأسئلة بلا موجب باق ، ومرد الشرطين واحد ، والكناية في ﴿ عنها ﴾ تعود إلى ﴿ أشياء ﴾ المتقدمة ، لا إلى محذوف ، كما حكى عن الجرجاني ومن وافقه ، على أن السؤال المقصود به طلب الحق والإيضاح وبيان المشكل مأذون به مندوب إليه كما قال تعالى ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ النحل ( ٤٣ ) .

إذاً معنى : ﴿ وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم ﴾ : أي وإن تسألوا عن تلك الأشياء التي نهيتهم عن السؤال عنها بعد نزول الوحي بها - سؤال استيضاح أو عن حكم خفي وجهه عليكم - تبين لكم وتظهر ، وإلا فاسكتوا عما سكت الله عنه . انظر تفسير الطبري : ١١٣ / ١١ ، وتفسير ابن كثير : ١٠٩ / ٢ ، والبحر المحيط : ٣٨٢ / ٤ ، وتفسير السعدي : ٣٥٠ / ٢ .

= ومهما يكن فهذه الآية الكريمة نص على ذم السؤال بلا حاجة ، فقد أخرج الطبري عن أبي ثعلبة الخشني ، قال : إن الله تعالى ذكره فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحدّ حدودًا فلا تعتدوها ، وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها . قال أحمد شاكر : « هذا الخبر رواه أبو جعفر موقوفًا على أبي ثعلبة الخشني ، وخرجه السيوطي في الدر المنثور مرفوعًا ، ونسبه لابن المنذر ، والحاكم وصححه ، وذكره ابن كثير في تفسيره : ١٠٩/٢ وصححه . انظر تفسير الطبري بتحقيق أحمد ومحمود شاكر : ١١٤/١١ ، وانظر الدر المنثور : ٥٩٣/٢ .

وأخرج ابن حبان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خطب فقال : « يا أيها الناس إن الله قد افترض عليكم الحج فحجوا فقام رجل فقال : أكل عام يا رسول الله ، فسكت عنه ، فأعادها ثلاث مرات ، فقال : لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت ما قمتم بها ، ذروني ما تركتم فإنما هلك الذين قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم... » الحديث ، أخرجه ابن حبان برقم (٣٦٩٦) في الحج ، وأخرج نحوه الترمذي عن علي في تفسير سورة المائدة : ٤٢٠/٨ ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، من حديث علي ، وابن ماجه في المناسك برقم (٢٨٨٤) : ٩٦٣/٢ وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجه : ص ٢٣١ ح (٦٢٨) ، وقال في تحفة الأحوذى : « وهو منقطع » أفاده محققوا البغوي . انظر البغوي : ١٠٦/٣ ، وذكره ابن كثير في تفسيره : ١٠٩/٢ مختصرًا ، وقال : هو في الصحيح ، وما خير قوم موسى مع موسى حين أمرهم بذبح البقرة منا بعيد ، وكيف أنهم شددوا على أنفسهم بكثرة الأسئلة فشدد عليهم ، حتى عزّ عليهم وجود تلك البقرة التي استقرّ عليها اختيارهم فلم يجدوها إلا عند رجل منهم ، غالى في ثمنها ، حتى لقد قيل : إنه باعها عليهم بملء مسكها ذهبًا ، كما ذكره ابن كثير في تفسيره : ١١٣/١ ، والله تعالى أعلم .

أما معنى قوله ﴿ عفا الله عنها ﴾ فقد ذكر فيه الشوكاني رحمه الله قولين :

الأول : عفا الله عما سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى ذلك .

الثاني : أن تلك الأشياء التي سألتم عنها مما عفى الله عنه ، ولم يوجه عليكم ، فكيف تتسببون بالسؤال بإيجاب ما هو عفو من الله غير واجب .

ومال الشوكاني إلى الأول ، وهو ما اكتفى به الطبري : ١١٤/١١ ، ومال إليه الزمخشري : ٣٦٧/١ ، وابن جزى : ١٩٠/١ ، ورجحه الرازي : ٨٩/١٢ ، وضعف القول الثاني ، وقال باحتماله - أعني الأول - ابن عاشور : ٦٨/٧ ، واكتفى به الألوسي في تفسيره : ٤٠/٧ .

بينما رجح الثاني من القولين في معنى ﴿ عفا الله عنها ﴾ ابن عطية : ٢٠٩/٥ ، وابن العربي في أحكام القرآن : ٢١٤/٢ ، ومال إليه البيضاوي : ٢٨٥/١ ، والجصاص : ٦٠٧/٢ ، وابن كثير : ١٠٩/٢ ،

= والقاسمي : ٣٨١/٦ ، والسعدي : ٣٥١/٢ وغيرهم .

- والذين رجحوا الأول قالوا : تفسير ﴿ عفا ﴾ بمعنى : ترك يلزم منه تقديم وتأخير ليصبح تقدير الآية : لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها إن تبد لكم تسؤكم .  
قال الرازي : وهو ضعيف ؛ لأن الكلام إذا استقام من غير تغيير النظم لم يجوز المصير إلى التقديم والتأخير .  
انظر التفسير الكبير : ٨٩/١٢ .

قال الشوكاني مرجحاً الأول : التفسير الثاني يستلزم أن يكون ذلك المسؤول عنه قد شرعه الله ثم عفا عنه ، وهو لازم باطل . انظر فتح القدير : ٨٦/٢ .

ولعل القول الثاني هو الأظهر والعلم عند الله تعالى ؛ لما يلي : لأن العفو بمعنى الترك معروف لغة كما في الصحاح للجوهري : ٢٤٣٣/٦ ، وحينئذ ينتفي اللازم الباطل الذي ذكره الشوكاني ، لذلك قال الشوكاني رحمه الله تعالى : ويمكن أن يقال : إن العفو بمعنى الترك ، أي تركها الله ولم يذكرها بشيء فلا تبحثوا عنها ، وهذا معنى صحيح ، لا يستلزم ذلك اللازم الباطل . انظر فتح القدير : ٨٦ / ٢ ، ولأن التقديم والتأخير الذي رجحوا القول الأول درءاً له ، لا داعي له ، فالمعنى مستقيم بدونه .

**والحاصل** : أن رأي جمهور أهل العلم أن الكناية في ﴿ عنها ﴾ تعود إلى ﴿ أشياء ﴾ المتقدمة ، وأن المعنى : وإن تسألوا عن تلك الأشياء التي نهيتم عن السؤال عنها بعد نزول الوحي بها سؤال استيضاح تبين لكم ، أما ما ذهب إليه الفريق الأول فقول مرجوح ، أما المعفو عنه بقوله تعالى ﴿ عفا الله عنها ﴾ فالأظهر أنه تلك الأشياء التي سئل عنها ، وهو رأي جمهور المفسرين كما تقدم ، وهو خلاف ما مال إليه الشوكاني في المسألة الثانية ، أما المسألة الأولى فقد وافق فيها رأي الجمهور ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكُمُ شَهَادَةُ اللَّهِ إِنْ أَدَّا لِمَنْ الْأَمِينُ ﴾ المائدة ( ١٠٦ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قيل : إن الضمير في ﴿ منكم ﴾ للمسلمين ، وفي ﴿ غيركم ﴾ للكفار ، وهو الأنسب للسياق<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٩١ مع تقديم وتأخير .

(٢) هذا القول بناءً على أن شهادة أهل الكتاب على المسلمين جائزة في السفر إذا حضرت المسلم الوفاة ، وهذا الحكم عند الضرورة حيث لا يمكن إظهار رجلين من المسلمين ، وهذا ما عليه جلة المفسرين ، فقد عزاه ابن كثير : ٢ / ١١٤ - ١٥ إلى الجمهور ، وبه قال ابن عباس وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن قيس وسعيد ابن المسيب وابن سيرين ويحيى بن يعمر وعكرمة ومجاهد وابن جبير والشعبي والنخعي وقتادة وأبو مجلز والسدي وغيرهم .

قال القرطبي : واختاره من الفقهاء : سفيان الثوري ، ومال إليه أبو عبيد القاسم بن سلام لكثرة من قال به ، واختاره أحمد بن حنبل ، وقال : شهادة أهل الذمة جائزة على المسلمين في السفر عند عدم المسلمين .  
**قلت** : واختاره من المفسرين الطبري : ١١ / ١٥٧ ، ومال إليه ابن عطية : ٥ / ٢١٧ ، والقرطبي : ٦ / ٢٢٦ ، وابن الجوزي : ٢ / ٣٣٣ ، وفي الناسخ والمنسوخ : ص ٣٨٤ ، والرازي : ١٢ / ١١٦ ، وابن تيمية في الفتاوى : ١٥ / ٢٩٩ ، وابن عاشور : ٧ / ٩٦ وغيرهم ، وهو اختيار الشوكاني على ما سبق .  
واستدل الجمهور لما ذهبوا إليه بأدلة ، منها :

١ - سبب النزول ، وهو ما أخرجه البخاري وغيره من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء ، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم ، فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مُخَوَّصاً من ذهب فأحلفهما رسول الله ﷺ ، ثم وجد الجام بمكة فقالوا : ابتعناه من تميم وعدي ، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا : لشهادتنا أحق

وذهب الزهري والحسن وعكرمة إلى أن الضمير في ﴿منكم﴾ يعود إلى القرابة أو العشرة ، وفي ﴿من غيركم﴾ إلى الأجانب» (١).

= من شهادتهما ، وإن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم...﴾ أخرجه البخاري في الوصايا برقم (٢٧٨٠) : ٤٨٠/٥ . والجام : إناء من فضة ، انظر : لسان العرب : ١١٢/١٢ (جوم) ، والخص : ورق النخل ، والواحدة خصوة ، وتخصيص التاج مأخوذ من خص النخل ، أي يجعل له صفائح من الذهب على قدر عرض الخص ، ومعنى إناء مخص عليه صفائح الذهب مثل خص النخل . انظر لسان العرب : ٣٢٢/٧-٣٣ (خصص) . قال ابن عطية : ٢١٧/٥ : لا نعلم خلافاً أن سبب هذه الآية أن تميماً الداري وعدي بن بدءاً كانا نصرانيين ، وساق الحديث ، وهذا مما لم يذكر المفسرون خلافة .

٢- قالوا : عمّ الله عز وجل المؤمنين بالخطاب في قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ ولا يجوز صرفه عما عمه الله تعالى إلى الخصوص إلا بحجة ظاهرة فلما قال ﴿أو آخران من غيركم﴾ كان من غير المؤمنين لا محالة . انظر تفسير الطبري : ١٥٧/١١ ، والبحر المحيط : ٣٩٢/٤ .

٣- شرط الإشهاد على الوصية بالضرب في الأرض في قوله ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض...﴾ فلو كان هاذان الآخران مسلمين لما كان للشرط معنى ؛ لأن إشهاد المسلم جائز في السفر وفي الحضر . انظر البحر المحيط : ٣٩٣/٤ وغير ذلك من الأدلة .

(١) حكاه ابن عطية عن الحسن وعكرمة وابن شهاب الزهري : ٢١٩/٥ ، وكذلك حكاه القرطبي : ٢٢٦/٦ ، وابن كثير : ١١٤/٢ ، ونسبه لابن أبي حاتم ، واختاره من المفسرين الزمخشري : ٣٦٩/١ ، والنحاس : ٣٠٦/٢ في الناسخ والتنسوخ ، ومال إليه ابن العربي : ٢٤١/٢ ، والسمين الحلبي في الدر المنصور : ٤٦٠/٤ .

ومما استدل به من ذهب إلى هذا القول : أنه تعالى قال ﴿تحيسونهما من بعد الصلاة﴾ فدل هذا على أنهما من أهل الصلاة ، كما قاله ابن العربي : ٢٤١/٢ ، وانظر ما ذكره أبو حيان : ٣٩٢/٤ عن النحاس في الاستدلال لهذا القول مما لا يناسب الاختصار ذكره لطوله ، وكان أصحاب هذا القول فروا من دعوى النسخ كما سيأتي في المسألة بعد هذه .

**والخاص :** أن القول الأول هو الراجح ، وهو ما قال به خلق كثير ، وتقدم ذكر الأدلة التي تؤيده ، ومن أبرزها شهادة السبب التي لم يختلف المفسرون فيها ، ولأن الدليل الذي استدل به أصحاب القول الثاني يجاب عنه : بأن جميع أهل الأديان يعظمون وقت ما بعد العصر ويذكرون الله فيه ، ولا دليل فيه على أنهما من أهل الصلاة . انظر البحر المحيط : ٣٩٥/٤ ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وغيرهم من الفقهاء إلى أن الآية منسوخة<sup>(٢)</sup> ، واحتجوا بقوله ﴿ وأشهدوا ذوي عدل منكم ﴾<sup>(٣)</sup> ، والكفار ليسوا بمرضيين ولا عدول<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٩١ / ٢ .

(٢) انظر أحكام القرآن للشافعي : ١٤٦/٢-١٥٣ ، وتفسير الطبري ، وتفسير ابن عطية : ١١٥/٥ ، والجامع : ٢٢٦/٦ ، وتفسير ابن كثير : ١١٥/٢ . ومن قال بالنسخ : زيد بن أسلم كما حكى ذلك عنه ابن الجوزي في نواسخ القرآن : ص ٣٢١ ، وهو ما نصره الجصاص في أحكام القرآن : ٦١٥/٢ .  
(٣) الطلاق (٢) .

(٤) حكاه ابن الجوزي في نواسخ القرآن : ص ٣٢١ ، وكأن من قال بالنسخ لم يقيد الإسهاد في حال الضرورة .

**والحاصل :** أن القول بإحكام الآية هو الراجح ، لما يلي :

١- قال الحافظ ابن كثير ما نصه : « وقد ذكروا أن إسلام تميم بن أوس الداري رضي الله عنه كان في سنة تسع من الهجرة ، فعلى هذا يكون هذا الحكم متأخراً يحتاج مدعي نسخه إلى دليل فاصل في هذا المقام » انظر تفسير ابن كثير : ١١٧/٢ .

٢- أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه حكم بذلك ، أي بالوصية ، وقال : وهذا أمر لم يكن بعد الذي في عهد رسول الله ﷺ ، يعني قصة تميم وعدي المذكورة في السبب ، ولم ينكر أحد من الصحابة رضي الله عنهم . رواه أبو داود في الأفضية برقم (٣٦٠٥) : ٢٩/٤ ، وقال الحافظ في الفتح : « رجاله ثقات » : ٤١٢/٥ ، وذكره ابن كثير : ١١٧/٢ ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٠٧١) ، وصححه الحاكم في المستدرک : ٣١٤/٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

٣- أن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن وأنه لا نسخ فيها كما رواه أبو عبيد في ناسخه : ص ١٦٢، ١٦١ عن عائشة والحسن وغيرهما ، وقال ابن حجر في الفتح : ٤١٢/٥ .

صح عن ابن عباس وعائشة وجماعة من السلف أن سورة المائدة محكمة . **قلت** : جميع الذين صنفوا في النسخ والمنسوخ يرون إحكام هذه الآية ، كما في نواسخ القرآن لابن الجوزي : ص ٥٢٢ ، وقال صاحب عون المعبود شرح سنن أبي داود : « الآية محكمة ، وهو الحق لعدم وجود دليل

وخالفهم الجمهور وقالوا : إن الآية محكمة ، وهو الحق لعدم وجود دليل صحيح يدل على النسخ .

وأما قوله تعالى ﴿ ممن ترضون من الشهداء ﴾ ، وقوله ﴿ وأشهدوا ذوي عدل منكم ﴾ فهما عامان في الأشخاص والأزمان والأحوال ، وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في الأرض ، وبحالة عدم وجود الشهود المسلمين ، ولا تعارض بين عام وخاص .  
المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فيقسمان بالله ﴾ معطوف على ﴿ تحبسونها ﴾ أي يقسم بالله الشاهدان على الوصية أو الوصيان .

وقد استدلل بذلك ابن أبي ليلى<sup>(٢)</sup> على تخليف الشاهدين مطلقاً إذا حصلت الريية في شهادتهما ، وفيه نظر<sup>(٣)</sup> .

= صحيح على النسخ ، وأما قوله ﴿ ممن ترضون ﴾ الآية ، وقوله ﴿ وأشهدوا ذوي عدل منكم ﴾ فهما عامان في الأشخاص والأزمان والأحوال ، وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في الأرض ، وبالوصية ، وبحالة عدم شهود المسلمين ، ولا تعارض بين عام وخاص « انظره في سنن أبي داود مع عون المعبود : ١٠/١٣-٢٤ ، وهو ما نقله الشوكاني بنصه كما سبق ، وانظر : نواسخ القرآن لابن الجوزي : ص ٣٢٢ ، واختيارات ابن كثير : ٢/٨٤٩ ، وقد تقدم متى يصار إلى النسخ عند اختيار الشوكاني في قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ... ﴾ البقرة (٢٢١) .

٤- أن هذا الحكم إنما هو للضرورة ، وقد يجوز في الشهادة ما لا يجوز في غيرها ، كما تقبل شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال . انظره في تفسير ابن الجوزي : ٢/٣٣٣ ، وانظر للمزيد الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٦/٢٢٦ .

**والحاصل :** أن اختيار الشوكاني في هذه المسألة هو ما عليه جماهير المفسرين والفقهاء ، وهو الراجح ؛ لما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٢/٩١ .

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، أبو عبد الرحمن الأنصاري ، مفتي الكوفة . انظر ترجمته في سير

أعلام النبلاء : ٦/٣١٠ (١٣٣) .

(٣) حكاه عنه ابن العربي : ٢/٢٤٤ ، وقال : وهو بدعة ، ومن رده القرطبي في الجامع : ٦/٢٢٩ .

= وأجابوا عن طلب اليمين من شاهدي الوصية في هذه الآية أن ذلك إذا ارتاب الحاكم بالقبض فيحلف أنه لباق ، قالوا : وهذا في المدعي فكيف يحبس الشاهد أو يُحْلَف ، هذا مما لا يلتفت إليه ، انتهى .

وقال الطبري رحمه الله تعالى بعد أن حكى العلة في تحليف الشاهدين : « إنه لا يعلم الله تعالى حكم يجب فيه على الشاهد يمين ، وقد قيل : إنما استحلف الشاهدان ؛ لأنهما صاروا مدعى عليهما حيث ادعى الورثة أنهما سخانا الميت في المال ، انتهى . انظر تفسير الطبري : ١٨٤/١١ بتصرف .

**والحاصل :** أن ما ذهب إليه ابن أبي ليلى في هذه المسألة قول شاذ لم يوافق عليه أحد من أهل العلم فيما وقفت عليه ، ولا يكفي من الشوكاني أن يقول : فيه نظر ، بل كان الواجب عليه أن يصرح بشذوذه ورده ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ المائدة ( ١١٤ ) .

حكى الشوكاني رحمه الله<sup>(١)</sup> تعالى قراءتين في قوله ﴿ هل يستطيع ﴾ ومال إلى ترجيح قراءة ﴿ تستطيع ﴾ خروجاً عن الإشكال المترتب على قراءة العامة ﴿ يستطيع ﴾<sup>(٢)</sup> بأنه سبحانه وتعالى وصف

(١) انظر فتح القدير : ٩٢ / ٢ .

(٢) انفرد الكسائي وحده بقراءة ﴿ تستطيع ﴾ بالياء ونصب ﴿ ربك ﴾ بينما قرأ بقية القراء ﴿ يستطيع ﴾ بالياء ، ورفع ﴿ ربك ﴾ . انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب : ٤٢٢ / ١ ، وقد رجح الشوكاني كما مرّ قراءة الكسائي ، ونقل معناها عن عائشة رضي الله عنها وأبي وابن عباس ، كما في فتح القدير : ٩٨ / ٢ بتحقيق د / عبد الرحمن عميرة ، ولست هنا بصدد مناقشته ، لما ذا رجح أحد القراءتين ، فهذا خارج عن موضوع البحث .

ولكن من المهم بيان أن هذا القول الذي حكاه الله تعالى عن الحواريين لم يصدر عن شك في إيمانهم بقدرة الله ، وقد أجاب المفسرون بأجوبة عن ظاهر قول الحواريين هذا أوفى المقام بذلك أبو حيان في البحر : ٤٠٩ / ٤ ، فقال ما ملخصه : « قرأ الجمهور ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ بالياء وضم الباء ، وهذا اللفظ يقتضي ظاهره الشك في قدرة الله تعالى على أن ينزل مائدة من السماء ، وذلك هو الذي حمل الزمخشري على قوله : إن الحواريين لم يكونوا مؤمنين ، أما غير الزمخشري من أهل التفسير فأطبقوا على أن الحواريين كانوا مؤمنين ، حتى قال ابن عطية : لا خلاف أحفظه في أن الحواريين كانوا مؤمنين ، وقال قوم : قال الحواريون هذه المقالة في صدر الأمر قبل علمهم بأنه يرئ الأكمه والأبرص ويحي الموتى ، قال المفسرون : والحواريون هم خواص عيسى وكانوا مؤمنين ولم يشكوا في قدرة الله على ذلك .

قال ابن الأنباري : لا يجوز لأحد أن يتوهم أن الحواريين شكوا في قدرة الله ، وإنما هو كما يقول الإنسان لصاحبه : هل تستطيع أن تقوم معي - وهو يعلم أنه مستطيع له ، ولكنه يريد هل يسهل عليك ، انتهى . وقال الحسن : لم يشكوا في قدرة الله وإنما سألوا سؤال مستخبر هل ينزل أم لا ، فإن كان ينزل فسأله لنا ... إلى أن قال أبو حيان : وقرأ الكسائي هل يستطيع ربك بالياء من فوق ونصب الياء في ﴿ ربك ﴾ ، وهي قراءة علي ومعاذ وابن عباس وعائشة وابن جبير ، قالت عائشة : كان الحواريون أعرف بالله من أن يقولوا ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ نزهتهم عن بشاعة اللفظ ، وعن مرادهم ظاهره « انتهى الغرض منه . انظر البحر المحيط : ٤٠٩ / ٤ ، ٤١٠ ، وقد أشار إلى بعض ذلك الشوكاني .

الحواريين بأنهم قالوا ﴿ آمنا واشهد بأننا مسلمون ﴾ ، والسؤال عن استطاعته لذلك ينافي ما حكوه عن أنفسهم ، ثم شرع في إيراد الأجوبة ، ولم يصرح باختياره لأي من هذه الأجوبة .

= **والحاصل** : أن ترجيح إحدى القراءتين لا يسلم اتخاذه مخرجاً عن مثل هذا الإشكال ، بل لا بد من توجيه الآية على كليهما ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحدًا من العالمين ﴾ المائدة ( ١١٥ )<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم هل نزلت عليهم المائدة أم لا ؟ ، فذهب الجمهور إلى الأول ، وهو الحق لقوله سبحانه ﴿ إني منزلها عليكم ﴾ ووعده الحق وهو لا يخلف الميعاد<sup>(٣)</sup> .

وقال مجاهد : ما نزلت وإنما هو ضربٌ مثل ضربه الله لخلقه نهياً عن مسألة الآيات لأنبياؤه<sup>(٤)</sup> .

وقال الحسن : وعدهم بالإجابة فلما قال ﴿ فمن يكفر بعد ﴾ استغفروا الله وقالوا : لا نريدها<sup>(٥)</sup> .

(١) الآية الكريمة نزلت على أثر سؤال المائدة ، فضمير ﴿ منزلها ﴾ يعود إلى المائدة .

(٢) انظر فتح القدير : ٩٨ / ٢ .

(٣) وهو ما عليه جمهور المفسرين ، قال البغوي رحمه الله تعالى بعد أن حكى القولين ، قال : « والصحيح الذي عليه الأكثرون أنها نزلت لقوله تعالى ﴿ إني منزلها ﴾ ، ولا خلاف في خيره ، وتواتر الأخبار فيه عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين » انظر معالم التنزيل : ١١٩ / ٣ .

وهو ما اختاره الطبري : ٢٣٢ / ١١ ، وابن جزى : ١٩٤ / ١ ، والقرطبي : ٢٣٨ / ٦ ، وابن كثير : ١٢٣ / ٢ وغيرهم .

(٤) مؤدى القولين واحد ، وقد أخرجه الطبري في تفسيره : ٢٣٢ / ١١ مستنداً عنهما ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٢٣ / ٢ بعد أن ساق أسانيد الطبري ، قال : وهذه أسانيد صحيحة عن مجاهد والحسن ، انتهى . وقد رأيت ابن عطية رحمه الله تعالى : ٢٣٨ / ٥ قد مال إلى قول مجاهد والحسن . انظره يقول : وكثر الناس في قصص المائدة بما رأيت اختصاره لعدم سنده ، وقال قوم : لا يصح أن لا تنزل المائدة ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه منزلها ، وهذا غير لازم ؛ لأن الخبر مقرون بشرط يتضمنه قوله ﴿ فمن يكفر ﴾ ، وسائق ما قاله الحسن .

والصحيح إن شاء الله تعالى هو الأول ، وعليه المعول ، لما ورد عن جمع من السلف أنها نزلت ، وقد ساق ابن كثير رحمه الله تعالى جملة منها ، ومن ذلك ما أخرجه الترمذي عن عمار بن ياسر قال : قال رسول الله

= ﴿٥٤﴾ : « أنزلت المائدة من السماء خبزاً ... » الحديث ، أخرجه الترمذي في التفسير ، تفسير سورة المائدة ، باب (٤٤) ح (٥) .

وأخرج الطبري وغيره عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قال : « إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة : المنافقون ، ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون » انظره في تفسير الطبري : ٢٣/١١ ، وفي إسناده أبو المغيرة القواس ذكره سليمان التيمي ولينه ، وقال ابن المديني : لا أعلم أحداً روى عنه غير عوف ، انظر ميزان الاعتدال للذهبي : ٥٧٦/٤ (١٠٦٣١) ، وعلى هذا يكون الأثر ضعيفاً .

قال ابن كثير : « وهذه الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بني إسرائيل أيام عيسى ابن مريم إجابة من الله لدعوته كما دلّ على ذلك ظاهر السياق من القرآن الكريم ﴿إني منزلها﴾ ، ونحوه ما تقدم عن البغوي ، وهو ما قرره الطبري : ٢٣١/١ .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو الصواب ، وهو الموافق لرأي عامة المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِهْلِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴾ المائدة ( ١١٦ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذا القول منه سبحانه هو يوم القيامة ، والنكته توبيخ عبّاد المسيح وأمه من النصارى<sup>(٢)</sup> .  
وقال السدي وقطرب : إنه قال له هذا القول عند رفعه إلى السماء لما قالت النصارى فيه ما قالت<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٩٩ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه جملة المفسرين ، كما قال البغوي : ١٢١ / ٣ وقال سائر المفسرين : إنما يقول الله له هذا القول يوم القيامة ، وقد أسنده الطبري عن ابن جريج وقتادة : ٢٣٤ / ١١ ، واختاره ابن جزي : ١٩٤ / ١ ، وابن الجوزي : ٣٤٣ / ٢ ، وحكاه عن ابن عباس ، والرازي : ١١١ / ١٢ ، والقرطبي : ٢٤١ / ٦ ، وابن كثير : ١٢٤ / ٢ ، والآلوسي : ٦٤ / ٧ ، والقاسمي : ٤٣٦ / ٦ ، وابن عاشور : ١١٢ / ٧ وغيرهم .  
(٣) أسنده الطبري : ٢٣٤ / ١١ عن السدي ، وحكاه القرطبي : ٢٤١ / ٦ ومن بعده عن قطرب ، ورجحه الطبري ، واستظهره أبو حيان : ٤١٥ / ٤ .  
واحتجوا له بدليلين :

الأول : أن ﴿ إِذْ ﴾ للماضي ، فناسب أن يكون ما بعده ماضياً كذلك .

الثاني : قوله ﴿ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ ﴾ و ﴿ إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ ، وهو يشعر بالاستقبال .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الراجح ، لما يلي :

١- حكى ابن كثير رحمه الله تعالى ما استدل به أصحاب القول الثاني ، ثم قال : وهذان الدليلان فيهما نظر ؛ لأن كثيراً من أمور القيامة ذكر بلفظ المضي ليدل على الوقوع والثبوت ، ومعنى قوله ﴿ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ ﴾ الآية التبرؤ منهم ورد المشيئة فيهم إلى الله تعالى وتعليق ذلك على الشرط لا تقتضي وقوعه ، كما في نظائر ذلك من الآيات فالذي قاله قتادة وغيره هو الأظهر - والله تعالى أعلم - أن ذلك كائن يوم القيامة ليدل على تهديد النصارى وتفريعهم وتوبيخهم على رؤوس الأشهاد يوم القيامة ، انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ١٢٤ / ٢ .

٢- السياق المتقدم واللاحق يؤيد قول الجمهور ، أما السياق المتقدم فقوله تعالى ﴿ يوم يجمع الله الرسل

﴿ ، وأما اللاحق فقوله ﴿ هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم ﴾ المائدة (١٠٩ ، ١١٩) .

٣- قال ابن عاشور : ١١٢/٧ : « هذا القول يوم القيامة ؛ لأن عبادة عيسى حدثت بعد رفعه » .

٤- محيء ﴿ إذ ﴾ بمعنى : إذا ، مما جاء له نظائر في كتاب الله تعالى ، وفي لغة العرب .

قال تعالى ﴿ ولو ترى إذ فرعوا ﴾ سبأ (٥١) ، أي إذا فرعوا ، وقال أبو النجم :

ثم جزاه الله عنا إذ جرى جنات عدن في العلابي العلاء

انظره في تفسير الطبري : ٢٣٥/١١ . والعلابي جمع (علية) ، وهي الغرفة العالية في البيت .

وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن : ١٨٣/١ : ﴿ إذ ﴾ زائدة ، والمعنى : وقال الله ...

وقال ابن قتيبة : إن ﴿ إذ ﴾ على أصلها ، والمعنى : وإذ يقول الله له . انظره في تفسير ابن الجوزي :

٣٤٣/٢ .

**وبناء عليه** فاختيار الشوكاني هنا موافق لرأي الجمهور ، وهو الرأي الراجح إن شاء الله

تعالى . فيكون السؤال هنا تقرير وتوبيخ للنصارى على رؤوس الخلائق يوم القيامة ، كما يسأل الرسل

الكرام ، والقصد إقامة الحجّة على أممهم ، وكما تسأل المؤدّة ، والغرض إقامة الحجّة على الواصلين ، والله

تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنتم عليهم شهوداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾ المائدة (١١٧) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فلما توفيتني ﴾ قيل : هذا يدل على أن الله سبحانه توفاه قبل أن يرفعه ، وليس بشيء ؛ لأن الأخبار تضافت بأنه لم يموت ، وإنه باقٍ في السماء... الخ »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٩٩ / ٢ .

(٢) هذا تلخيص لكلام القرطبي : ٢٤٣ / ٦ ، وإليك تمام عبارة القرطبي ، فهي أكمل للفائدة : « قيل : هذا يدل على أن الله عز وجل توفاه قبل أن يرفعه ، وليس بشيء ؛ لأن الأخبار تظاهرت برفعه ، وأنه حي في السماء ، وأنه ينزل ويقتل الدجال ، وإنما المعنى : فلما رفعتني إلى السماء ، قال الحسن : الوفاة في كتاب الله على ثلاثة أوجه :

- وفاة موت ، وذلك قوله تعالى ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ الزمر (٤٢) ، يعني : وقت انقضاء أجلها .

- ووفاة نوم ، قال تعالى ﴿ هو الذي يتوفاكم بالليل ﴾ الأنعام (٦٠) ، يعني الذي ينيمنكم .

- ووفاة الرفع ، قال الله تعالى ﴿ يا عيسى إني متوفيك... ﴾ آل عمران (٥٥) « انتهى .

والحق أن الله تعالى رفع عيسى عليه السلام حياً لم يموت ، وقد سبق في المسألة كلام مستوفى عند الآية المشار إليها في آل عمران ص (٤٤) ، وعند الآية (١٥٩) من سورة النساء ص (٦٦) فلا أعيد ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم ﴾ المائدة ( ١١٩ ) .  
 قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم ﴾ أي صدقهم في الدنيا<sup>(٢)</sup> ، وقيل : في الآخرة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ١٠٠ / ٢ .

(٢) وهو رأي جمهور المفسرين ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٢٤٤ / ١١ ، والبيضاوي : ٢٩١ / ١ ، والبغوي : ١٢٣ / ٣ ، والقرطبي : ٢٤٤ / ٦ ، والسعدي : ٣٩٩ / ٢ وغيرهم .

قال القرطبي : « ينفعهم صدقهم في الدنيا ، فأما في الآخرة فلا ينفع فيها الصدق ، وصدقهم في الدنيا يحتمل أن يكون صدقهم في العمل لله ، ويحتمل أن يكون تركهم الكذب عليه وعلى رسله ، وإنما ينفعهم الصدق في ذلك اليوم ، وإن كان نافعاً في كل الأيام لوقوع الجزاء فيه » ، انتهى .

(٣) حكاه القرطبي : ٢٤٤ / ٦ ولم يذكر قائله ، وقال : « وذلك في الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ ، وفيما شهدوا به على أنفسهم من أعمالهم ، ويكون وجه النفع فيه أن يكفوا المؤاخذه بتركهم كتم الشهادة » انتهى .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ؛ لما ذكره من أن الآخرة محل الجزاء على الأعمال ، ولا ينفع فيها العمل الصالح ، ومنه الصدق إذا لم يسبق عمل صالح في الدنيا ، وهو ما اختاره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



## سورة الأنعام

قال الله تعالى : ﴿ وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون ﴾ الأنعام ( ٣ ) .

حكى الشوكاني<sup>(١)</sup> عن المفسرين ثلاثة أقوال في الآية :

الأول : أنه تعالى إله السموات والأرض والمدعو فيهما ، ورجح هذا القول ، قال : وهو الأولى .

الثاني : أن الآية فيها تقديم وتأخير ، والمعنى : وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض ، وهو اختيار النحاس<sup>(٢)</sup> .

الثالث : أن الوقف تام على قوله ﴿ وهو الله في السموات ﴾ ثم استأنف الخبر فقال ﴿ وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ﴾ ، وهو ما اكتفى به الطبري رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٠٤ / ٢ مع تصرف يسير .

(٢) حكاه عنه القرطبي في الجامع : ٢٥١ / ٦ .

(٣) انظره في تفسير الطبري : ٢٦١ / ١١ بنحوه .

**قلت :** قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : « اختلف مفسرو هذه الآية على أقوال بعد اتفاقهم على إنكار قول الجهمية الأول القائلين تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً بأنه في كل مكان حيث حملوا الآية على ذلك » ، ثم حكى الأقوال التي حكاهها الشوكاني ، واختار الأول منها . انظر تفسير ابن كثير : ١٢٧ / ٢ ، وقد اختار هذا القول جمهور المفسرين ، قال ابن عطية : ٦ / ٦ : « وهذا عندي أفضل الأقوال وأكثرها إحراراً لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى » ، واختاره الزجاج : ٢٢٨ / ٢ ، والقرطبي : ٢٥١ / ٦ ، وقال : وهو الأسلم والأبعد عن الإشكال ، وقال صاحب أضواء البيان : ١٨٢ / ٢ ، وهو الأظهر ، وهو ما اختاره الشوكاني على ما تقدم ، ويشهد لهذا القول قوله تعالى ﴿ وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله ﴾ الزخرف ( ٨٤ ) ، وجملة ﴿ يعلم سركم وجهركم ﴾ على هذا القول خير أو حال .

والقول الثاني الذي اختاره النحاس ، ومعناه أنه يعلم سركم وجهركم حيثما كنتم في السموات أم في الأرض ، يشهد له ظاهر القرآن في قوله تعالى ﴿ قل أنزله الذي يعلم السر في السموات وفي الأرض ﴾ الفرقان ( ٦ ) .

= والثالث : الذي اكتفى به الطبري ، معناه : أنه تعالى مستوٍ على عرشه فوق جميع خلقه مع أنه يعلم سر أهل الأرض وجهرهم لا يخفى عليه شيء من ذلك ، ويشهد لهذا القول قوله تعالى ﴿ أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور \* أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصبًا ﴾ تبارك (١٦، ١٧) ، وقوله ﴿ الرحمن على العرش استوى ... ﴾ طه (٥) ، وقوله ﴿ وهو معكم أينما كنتم ﴾ الحديد (٤) ، قاله صاحب أضواء البيان : ١٨٢/٢ .

**والحاصل :** أن معنى هذه الأقوال صحيح والله الحمد ، فهو تعالى إله من في السموات ومن في الأرض والمعبود فيهما ، وعالم لسرائر خلقه وما أعلنه فيهما ، وهو تعالى مستوٍ على عرشه فوق جميع خلقه ، لا تخفى عليه منهم خافية .

وإن كان الأول هو الأظهر ؛ لأن معناه ظاهر بدون تقديم أو تأخير كما في القول الثاني ، وبدون الوقف على ﴿ السموات ﴾ كما في القول الثالث ، هذا وقد ذكر بعض المفسرين هذه الأقوال وغيرها ، ولا يخلو الجميع من بعض الاعتراضات ، والإشكالات ، وهذه الأقوال الثلاثة المتقدمة ، من أسلمها وأبعدها عن الإشكالات ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم وأرسلنا السماء عليهم مدراراً وجعلنا الأنهار تجري من تحتم فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين ﴾ الأنعام ( ٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « جملة ﴿ مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم ﴾ مستأنفة جواب سؤال مقدر كأنه قيل : كيف ذلك<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن هذه الجملة صفة لقرن<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ١٠٥ / ٢ .

(٢) هذا ما استظهره أبو حيان : ٤٢٩ / ٤ ، واختاره الألوسي في روح المعاني : ٩٤ / ٧ ، قال السمين الحلبي : « فيه نظر ، فإن النكرة - أي ﴿ من قرن ﴾ مفتقرة للصفة ، فجعل جملة ﴿ مكناهم ... ﴾ صفة أولى . انظر الدر المصون : ٥٣٦ / ٤ .

(٣) هذا ما اختاره العسكري : ٢٣٥ / ١ ، واختاره السمين الحلبي ، ونسبه للحويني ، قالوا : وعاد الضمير ﴿ مكناهم ﴾ بالجمع باعتبار معنى القرن . انظر الدر المصون : ٥٣٦ / ٤ ، وضعفه أبو حيان .  
**والحاصل** : أن الرأي الثاني - أعني جرّ جملة ﴿ مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم ﴾ على التعت من قرن ، هو الذي عليه الأكثر ، فقد اختاره مع من سبق ابن عاشور في التحرير والتنوير : ١٣٧ / ٧ . واعتراض أبي حيان مقابل بما اعترض عليه الجمهور على الوجه الأول ، وقد وافق الشوكاني رأي الجمهور في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قد خسر الذين كذبوا بقاء الله حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون ﴾ الأنعام (٣١) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « المراد من تكذيبهم بقاء الله تكذيبهم بالبعث .  
وقيل : تكذيبهم بالجزاء ، والأول أولى ؛ لأنهم الذين قالوا قريباً ﴿ إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين ﴾<sup>(٢)</sup> »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١١٥ / ٢ .

(٢) الآية (٤٩) .

(٣) **قلت** : مما لا شك فيه أن من كذب بالبعث فقد كذب بالجزاء والحساب من باب أولى ، وعمامة المفسرين على أن التكذيب هنا هو تكذيب بالبعث ؛ لأن قضية البعث بعد الموت هي لب الصراع بين الرسل وأقوامهم ، وسورة الأنعام من السور المكية ، ومن أهم أغراضها حشد الأدلة والبراهين على أن البعث بعد الموت حق لا مرية فيه .

ولا شك أن من كذب بالبعث فهو في خسارة فادحة ، ومن كذب بالجزاء والحساب فهو في ضلال مبين . ولكن صرف اللقاء في قوله ﴿ الذين كذبوا بقاء الله ﴾ إلى لقاء الجزاء بالأعمال هذا صنيع من ينفي الرؤية عن البارئ تبارك وتعالى يوم القيامة ، والحق أن لقاء الله تعالى ورؤيته بالأبصار بالنسبة للمؤمنين حق لا مرية فيه ، وكذلك ثوابه وعقابه حق لا مرية فيه ، فأهل السنة والجماعة يثبتون رؤية البارئ تبارك وتعالى يوم القيامة عياناً بالأبصار ، قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى بعد أن ساق ما رواه البخاري في صحيحه : « إنكم سترون ربكم عياناً » ، في التفسير ح (٤٥٨١) : ٩٨ / ٨ . معناه ، قال : « وقد ثبتت رؤية المؤمنين لله عز وجل في الدار الآخرة في الأحاديث الصحاح من طرق متواترة عن أئمة الحديث لا يمكن دفعها ولا منعها ، ففي الصحيحين من حديث جرير قال : نظر رسول الله ﷺ إلى القمر ليلة البدر ، فقال : إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر ... » انظر تفسير ابن كثير : ٤٧٩ / ٤ ، وللاستزادة انظر الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ١٤٤ / ٣ .

وكان من واجب الشوكاني أن ينبه على هذه المسألة ثم يشرع في بيان الراجح من القولين ، سيما وقد تعرض القرطبي : ٢٦٥ / ٦ الذي أفاد منه الشوكاني هذين القولين لهذه المسألة ، فقد نقل - أعني القرطبي - عن القشيري ما ملخصه : « حمل اللقاء في موضع على الجزاء لدليل قائم لا يوجب - أن يحمل

- = اللقاء - على لقاء الجزاء بالأعمال - في كل موضع - فليحمل اللقاء على ظاهره في هذه الآية ، والكفار كانوا ينكرون الصانع ، ومنكر الرؤية منكر للوجود ، انتهى . انظر تفسير القرطبي : ٢٦٥/٦ ، ولو نقل الشوكاني هذا الكلام لسلم من التبعة ، فلعله تركه اختصاراً ، أما القولان فهما متلازمان وإن كان ظاهر القرآن يشهد للأول كما أفاده الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ الأنعام ( ٣٨ ) .

فيه مسألتان :

### المسألة الأولى :

رجح الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> أن تحمل المماثلة على كل ما يمكن وجود شبهه فيه كائناً ما كان<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١١٨ / ٢ .

(٢) تعددت آراء المفسرين في معنى المماثلة المذكورة في الآية الكريمة إذ وصلت الأقوال إلى قرابة العشرين قولاً ، نجتزئ منها ما يتناسب مع عدم التطويل ، فقد أخرج الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره : ٣٤٥ / ١١ مسنداً عن مجاهد ، قال في قوله ﴿ أمم أمثالكم ﴾ أصناف مصنفة تعرف بأسمائها ، وعن قتادة قال : الطير أمة والإنس أمة والجن أمة ، وعن السدي قال : إلا خلق أمثالكم ، انتهى .  
وقال ابن عطية : ٤٦ / ٥ مماثلة للناس في الخلق والرزق والحياة والموت والحشر .  
ومال الطبري إلى أن المماثلة في أنها تجازي بأعمالها وتحاسب ويقتص لبعضها من بعض ، وهو مروري عن أبي هريرة ، واختاره الزجاج : ٢٤٥ / ٢ .

وقال الرازي : ١٧٦ / ١٢ : نقل الواحدي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : يريد أن يعرفوني ويوحدوني ويسبحوني ويحمدوني ، وإلى هذا القول ذهب طائفة عظيمة من المفسرين ، وقالوا : إن هذه الحيوانات تعرف الله وتحمده وتسبحه ، واحتجوا له بقول الله تعالى ﴿ وإن من شيء إلا يسبح بحمده ﴾ الإسراء ( ٤٤ ) ، ويقول في صفة الحيوانات ﴿ كل قد علم صلاته وتسبيحه ﴾ النور ( ٤١ ) وبأن الله تعالى خاطب النمل وخاطب الهدهد إلخ ، وعدد الرازي جملة من الأقوال الأخرى .

وقال أبو حيان : والذي يظهر أن المماثلة في تعلق القدرة الإلهية بالجميع فلا فرق بين خلق من كلف وما لم يكلف في تعلق القدرة الإلهية بالجميع . انظر البحر المحيط : ٥٠٠ / ٤ .

وقال ابن الأنباري : وموضع الاحتجاج من هذه الآية أن الله ركب في المشركين عقولاً وجعل لهم أفهاماً ألزمهم بها أن يتدبروا أمر الرسول ﷺ كما جعل للدواب والطيور أفهاماً يعرف بعضها إشارة بعض إلخ . انظره في تفسير ابن الجوزي : ٢٦ / ٣ .

وقال القرطبي : ﴿ والصحيح ﴾ إلا أمم أمثالكم ﴿ في كونها مخلوقة دالة على الصانع محتاجة إليه مرزوقة

= من جهته ، كما أن رزقكم على الله « انتهى . انظر الجامع : ٢٧٠/٦ .

وقال القاسمي : ٥١٢/٦ ، أي أصناف مصنفة في ضبط أحوالها وعدم إهمال شيء منها وتدبير شؤونها وتقدير أرزاقها ، وقال : وهذا الأمس تأييداً للنظائر ، انتهى .

**قلت :** هذه الأقوال بعض ما ورد عن المفسرين في معنى المائلة في الآية الكريمة ، ومن خص المائلة بأن تلك البهائم أمم كما أنكم يا معشر الإنس والجن أمم ، نحو ما ورد عن قتادة وبجاهد فهو وجه ، ودليله الحديث عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال : « لولا أن الكلاب أمة لأمرت بقتلها ... » الحديث . رواه أبو داود في الضحايا : ١٣٢/٤-١٣٣ ، والترمذي في الصيد ، باب ما جاء في قتل الكلاب : ٦٣/٥ ، وقال : حديث حسن صحيح ، والنسائي : ١٨٥/٧ ، وابن ماجه (٣٢٠٥) : ١٠٦٩/٢ ، وأحمد في مسنده : ٥٤/٥ ، والدارمي : ٩٠/٢ ، والبغوي في شرح السنة : ٢١١/١١ ، وفي التفسير : ١٤١/٣ ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه : ٢١٤/٢ ح (٢٥٩٦) . إذا لفظ ﴿ أمة ﴾ لا يختص بمن يعقل بل يتعداه إلى من لا يعقل كذلك ، وهو صريح لفظ الآية الكريمة .

ومن فسر المائلة بأنها تجازي بأعمالها وتحاسب كما قدمته عن الطبري وأبي هريرة والزجاج ، فهذا مما قام الدليل عليه أيضاً .

فقد أخرج الطبري من حديث أبي هريرة : قال « يحشر الله الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطيور وكل شيء فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجماء من القرناء ، ثم يقول : كوني تراباً » انظره في تفسير الطبري : ٣٤٦/١١ ، قال أحمد شاكر : « وهذا الخبر رواه الحاكم في المستدرک : ٣١٦/٢ ، وصححه ووافقه الذهبي ، وخرجه ابن كثير في تفسيره : ١٣٦/٢ ، ثم قال : وقد روي هذا مرفوعاً في حديث الصور ، وخرجه السيوطي في الدر : ١١/٣ ، وزاد نسبه لأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم » انتهى . والجماء : الشاة إذا لم تكن ذات قرن ، ومثلها : الجلحاء . انظر النهاية في غريب الحديث : ٢٨٤/١ ، والقرناء : الشاة الكبيرة القرن .

ومعنى أثر أبي هريرة المتقدم يشهد له ما رواه مسلم رحمه الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من القرناء » الحديث رواه مسلم في البر والصلة والآداب (٦٠/٢٥٨٢) : ٣٧٣/١٥ .

وما ذكره الرازي أيضاً مما يشهد له القرآن ونحوه ما رجحه القرطبي والقاسمي على ما سبق ، وما تقدم أولاً عن ابن عطية وجه كذلك .

**والحاصل :** أن جملة القول في هذه المسألة أن الله تعالى أثبت في كتابه أن الدواب والطيور أمم مثل بني آدم . وما دام الأمر كذلك فإنه من المعلوم أنه لا بد لتلك الأمم من موجد ومنشئ من العدم ومدبر ورازق ومميت

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ يعني الأمم المذكورة ، وفيه دلالة على أنها تحشر كما يحشر بنوا آدم .

وقد ذهب إلى هذا جمع من العلماء ، منهم أبو ذر وأبو هريرة وغيرهم<sup>(٢)</sup> .  
 وذهب ابن عباس إلى أن حشرها موتها ، وبه قال الضحاك<sup>(٣)</sup> ، والأول أرجح للآية ولما صح في السنة المطهرة من ( أنه يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء )<sup>(٤)</sup> ، ولقوله تعالى ﴿ وإذا الوحوش حشرت ﴾<sup>(٥)</sup> .

= وحاشر ، وهو الله تبارك وتعالى ، فإذا لا مانع مما تقدم عن المفسرين وما قاله الشوكاني له وجه ولكنه يحتاج إلى تقييد تلك الماثلة بعدم ورودها فيما تتعذر فيه الماثلة بين من يعقل ومن لا يعقل مثل استقرار المؤمنين في جنات عدن ، وخلود الكفار في نار جهنم وما إلى ذلك مما يختص بالعقلاء ، والله تعالى أعلم .  
 (١) انظر فتح القدير : ١١٩ / ٢ .

(٢) أخرجه عن أبي ذر وأبي هريرة الطبري في تفسيره : ٣٤٧ / ١١ .

وعليه جمع من المفسرين ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ٤٨ / ٥ ، واستظهره أبو حيان : ٥٠٤ / ٤ ، ورجحه القرطبي : ٢٧١ / ٦ ، ومال إليه ابن كثير : ١٣٦ / ٢ ، واكتفى به القاسمي : ٥١٣ / ٦ ، والسعدي في تفسيره : ٣٩٧ / ٢ ، وقال : جميع الأمم تجتمع وتحشر يوم القيامة .

وهو ما رجحه الشوكاني ، وسبق في المسألة السابقة إيراد بعض الأحاديث التي تدل على أن حشر الدواب بعثها يوم القيامة للجزاء والحساب .

قال أبو حيان في ﴿ ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ : « الظاهر في الضمير أنه عائد على ما تقدم ، وهو الأمم كلها من الطير والدواب ، ولما امتلت تلك الدواب ما أراد الله منها أجرته بجرى العقلاء ، وأصل الحشر الجمع ، ومنه ﴿ فحشر فنأدى ﴾ النازعات (٢٣) ، والظاهر أنه يراد به البعث يوم القيامة ، وهو قول الجمهور » انتهى . انظر البحر المحيط : ٥٠٤ / ٤ .

(٣) أخرجه الطبري : ٣٤٦ / ١١ عن ابن عباس من طريق مسروق عن عكرمة عن ابن عباس به ، ومن طريق العوفيين ، وأخرجه من طريق عبيد بن سليمان قال : سمعت الضحاك ، فذكره ، وحكاه كذلك عنهما ابن الجوزي في تفسيره : ٢٦ / ٣ .

(٤) يشير إلى حديث أبي هريرة الذي سبق تخريجه في المسألة قبل هذه .

(٥) التكوير (٥) .

= قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى بعد أن حكى القولين :

- « والصواب أن الله تعالى أخبر أن كل دابة وطائر محشور إليه ، وجائز أن يكون ذلك حشر القيامة ، وجائز أن يكون معنياً به حشر الموت ، وجائز أن يكون معنياً به الحشران جميعاً ، ولا دلالة في ظاهر التنزيل ولا في خبر عن رسول الله ﷺ أي ذلك المراد بقوله ﴿ ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ إذ كان ( الحشر ) في كلام العرب الجمع ، من ذلك قوله تعالى ﴿ والطير محشورة كل له أبواب ﴾ ص ( ١٩ ) يعني مجموعة ، فإذا كان الجمع هو الحشر وكان الله تعالى ذكره جامعاً خلقه إليه يوم القيامة وجامعهم بالموت كان الصواب من القول في ذلك أن يعم بمعنى الآية ما عمه الله بظواهرها ، وأن يقال : كل دابة وكل طائر محشور إلى الله بعد الفناء وبعد بعث القيامة إذ كان الله تعالى ذكره قد عمّ بقوله ﴿ ثم إلى ربهم يحشرون ﴾ ، ولم يخص به حشراً دون حشر ، انتهى . انظره تفسير الطبري : ٣٤٩/١١ .
- والحاصل :** أن ما قاله الطبري لا يخلو من فائدة ، فهو قد أجاب ضمناً عن ابن عباس فيما ذهب إليه ، وكأنه خرج قوله على أن حشر الدواب بمعنى موتها ، لا يمنع حشرها للبعث والجزاء يوم القيامة ، ولكن لما كان غالب إطلاق الحشر في القرآن يراد به الحشر للحساب ، وكذلك النصوص السابقة التي صرحت باقتصاص الدواب بعضها من بعض يوم القيامة لذلك يتم قول الجمهور ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزيّن لهم الشيطان ما كانوا يعملون ﴾ الأنعام ( ٤٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ﴾ أي فهلا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكنهم لم يتضرعوا<sup>(٢)</sup> .

ويجوز أن يكون المعنى : انهم تضرعوا عند أن نزل بهم العذاب ، وذلك تضرع ضروري لم يصدر عن إخلاص فهو غير نافع صاحبه<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى كما يدل عليه ﴿ ولكن قست قلوبهم ... ﴾ .

(١) انظر فتح القدير : ١٢١ / ٢ .

(٢) عامة المفسرين على هذا القول ، وأن الآية فيها عتاب لأولئك المعرضين على ترك الدعاء في كل الأحوال حتى عند نزول العذاب بهم لشدة تمردهم . انظر تفسير الطبري : ٣٥٦ / ١١ ، وتفسير أبي حيان : ٥١٤ / ٤ ، والرازي : ١٨٥ / ١٢ ، وابن كثير : ١٣٧ / ٢ ، والبغوي : ١٤٣ / ٣ ، والآلوسي : ١٥٠ / ٧ كل هؤلاء قالوا : إن أولئك بلغت بهم القسوة أنهم قد أخذوا بالشدائد في أنفسهم وأموالهم فلم يخضعوا ولم يتضرعوا ، ولا شك أن هذا من نتائج قسوة القلب ، نسأل الله العافية .

(٣) قال باحتماله القرطبي : ٢٧٤ / ٦ ولم يذكره غيره ، فيما وقفت عليه .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأرجح ، وهو ما عليه جملة المفسرين ، ولأن الثاني مع بعده لا يساعده النظم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين ﴾ الأنعام (٥٢) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فتكون من الظالمين ﴾ جواب للنهي أعني ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم ﴾ أي إن فعلت ذلك كنت من الظالمين<sup>(٢)</sup> ، وحاشاه عن وقوع ذلك ، وإنما هو من باب التعريض لئلا يفعل ذلك غيره من أهل الإسلام كقوله تعالى ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقيل : إن ﴿ فتكون من الظالمين ﴾ معطوف على ﴿ فتطردهم ﴾ على طريق التسيب<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٤ / ٢ .

(٢) قال السمين الحلبي في الدر المصون : ٦٤٦ / ٤ في نصب ﴿ فتكون ﴾ وجهان : أظهرهما : أنه منصوب عطفاً على ﴿ فتطردهم ﴾ ، والمعنى : الإخبار بانتفاء حسابهم والطرد والظلم المسبب عن الطرد ، وهو ما استظهره أبو حيان . انظر البحر : ٥٢٤ / ٤ .  
الثاني : أنه منصوب على جواب النهي في قوله ﴿ لا تطرد ﴾ ، ولم يذكر مكى ولا الواحدي ولا أبو البقاء غيره . انظر الدر المصون : ٦٤٦ / ٤ ، والمشكل لمكي بن أبي طالب : ٢٥٣ / ١ ، والإملاء : ٢٤٣ / ١ ، وهو ما اكتفى به النحاس : ٦٨ / ٢ ، والزجاج : ٢٥٢ / ٢ ، وجوزة أبو حيان : ٥٢٤ / ٤ ، وذكر أنه كقوله تعالى ﴿ ولا تفتروا على الله كذباً فيسحتكم بعذاب ﴾ طه (٦٨) ، وهو ما رجحه الألوسي : ١٦١ / ٧ ، والشوكاني على ما مرّ آنفاً .  
(٣) الزمر (٦٥) .

(٤) هذا ما ذهب إليه الزمخشري : ١٧ / ٢ في أحد وجهيه ، وقد أطلال الألوسي الكلام محاولاً بيان مراد الزمخشري فيما ذهب إليه ، ومما قاله : « وفي الكشف في بيان مراد صاحب الكشف أنه أراد الطرد سبب للظلم ، فقيل : ما عليك من حسابهم لتطردهم به فتظلم به ، ويفهم منه أنه لو كان عليه حسابهم لم يكن طرده إياهم ظلماً... إلخ . انظر روح المعاني : ١٦١ / ٧ .  
**والحاصل** : أن الوجه الثاني من الوجهين المذكورين أولاً هو الذي عليه جلة النحاة ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والمعنى عليه ظاهر فلا حاجة للتكلف ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقضى أجل مسمى ثم إليه مرجعكم ثم ينبئكم بما كنتم تعملون ﴾ الأنعام ( ٦٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : الروح إذا خرجت من البدن في المنام بقيت فيه الحياة . وقيل : لا تخرج منه الروح بل الذهن فقط<sup>(٢)</sup> ، والأولى أن هذا لا يعرفه إلا الله تعالى » .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٩ / ٢ .

(٢) قال القرطبي : معنى ﴿ يتوفاكم ﴾ أي ينمكم فيقبض نفوسكم التي بها تميزون ، وليس ذلك موتاً حقيقة ، بل هو قبض الأرواح عن التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت ، ثم حكى القولين اللذين حكاهما الشوكاني بدون نسبة ، ثم قال : ويقال : هذا أمر لا يعرف حقيقته إلا الله تعالى ، وهذا أصح الأقاويل . انظر تفسير القرطبي : ٦ / ٧ .

**قلت :** مما لا خلاف فيه أن التوفي هنا في الآية بمعنى النوم ، وقد تقدم ذكر إطلاقات الوفاة في القرآن الكريم عند قوله تعالى ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم ﴾ المائدة ( ١١٧ ) ، وتقدم أيضاً فيه كلام موسع عند قوله تعالى ﴿ إذا قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ آل عمران ( ٥٥ ) . فالهم أن التوفي نوعان ، ذكر منهما في هذه الآية التوفي الأصغر ، وهو النوم ، وذكر تعالى الوفاة الكبرى والصغرى في قوله تعالى ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى ﴾ الزمر ( ٤٢ ) .

أما مسألة ما الذي يخرج من البدن حال النوم وما الذي يبقى ، فالكلام فيه يحتاج إلى نصوص ، وإلا فالأولى الكف ، وإحالة العلم إلى الله تعالى غير أن من قال : إن الروح إذا خرجت من البدن في المنام بقيت فيه الحياة ، أقول : هذا مما لا يتبادر إلى الفهم الصحيح ، فإن الروح إذا خرجت بالكلية خرجت معها الحياة ، ومما لا شك فيه أن **النائم حي** .

قال الرازي ما نصه : « وهنا بحث ، وهو أن النائم لا شك أنه حي ومتى كان حياً لم تكن روحه مقبوضة البتة ... إلى أن قال : فعند النوم صار ظاهر الجسد معطلاً عن بعض الأعمال ، وعند الموت صارت جملة البدن معطلة عن كل الأعمال فحصل بين النوم وبين الموت مشابهة من هذا الاعتبار ، فصح إطلاق لفظ الوفاة والموت على النوم من هذا الوجه » انظر التفسير الكبير : ١١ / ١٢ .

وهو معنى ما تقدم أولاً عن القرطبي ، ورجحه الشوكاني في سورة الزمر عند الآية ( ٤٢ ) ﴿ والتي لم تمت في منامها ﴾ ، قال : إن المقبوض هو الإحساس ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ ( الأنعام ( ٧٤ ) .

أشهر ما ورد عن المفسرين في قوله تعالى ﴿ آزر ﴾ فهو اسم أم صفة ، ثلاثة أقوال حكاهما الشوكاني (١) :

الأول : أنه اسم صنم فأما اسم أبي إبراهيم : فتأرجح (٢) .

الثاني : أنه ليس باسم وإنما هو سب وعيب في لغتهم ، ومعناه : معوج (٣) .

الثالث : أنه اسم أبي إبراهيم عليه السلام ، ولا مانع من أن يكون له اسم آخر (٤) .

(١) انظر فتح القدير : ١٣٨ / ٢ .

(٢) أخرجه الحافظ ابن كثير : ١٥٥ / ٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق الضحاك وطريق عكرمة ، وأخرجه ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى : ٤٦٧ / ١١ عن مجاهد والسدي .

(٣) اشتهر هذا القول عن سليمان التيمي ، وهو سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، ثقة عابد (١٤٣) . التقريب (٢٥٧٥ / ٥) .

(٤) أخرجه الطبري : ٤٦٦ / ١١ مستنداً عن السدي ومحمد بن إسحاق ، وزاد ابن الجوزي : ٤٨ / ٣ نسبته إلى ابن عباس والحسن ، واختاره الطبري رحمه الله تعالى ، وتعقبه ابن كثير : ١٥٥ / ٢ ، وقال : قال ابن جرير : والصواب أن اسم أبيه آزر ، ثم أورد على نفسه قول النساين : إن اسمه تارح ، ثم أجاب بأنه قد يكون له اسمان كما قد يكون لكثير من الناس أو يكون أحدهما لقباً . قال ابن كثير : وهذا الذي قاله جيد قوي .

**والحاصل** : أن القول الثالث هو الأرجح ، كما هو صريح القرآن ، ويؤيده ما رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً « يلقي إبراهيم أباه آزر يوم القيامة ، وعلى وجه آزر قترَةٌ وغبرة » ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ ح (٣٣٥٠) : ٤٤٥ / ٦ ، وهذا الحديث صريح في المراد ، وفصل في المسألة كما هو ظاهر ، وهو على هذا عطف بيان أو بدل ، والجمع بين هذا وبين ما حكاه بعض النساين أن اسم أبي إبراهيم ( تارح ) وليس ( آزر ) تقدم الجواب عنه في ثانياً كلام الطبري رحمه الله تعالى ، وقد يغلب اللقب على الاسم ، ونحو ما أجاب به الطبري انظره في المحرر الوجيز : ٨٥ / ٦ ، والتسهيل : ١٣ / ٢ .

والأخذ بظاهر القرآن هو ما ذهب إليه جلة المفسرين فقد اختاره مع من تقدم ذكرهم عند ذكر القول الثالث الزجاج : ٢٦٥ / ٢ ، وابن عطية : ٨٥ / ٦ ، وابن جزى : ١٣ / ٢ ، وأبو حيان : ٥٦١ / ٤ وغيرهم ، وهو مال إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ فلما جنّ عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي ... إلى قوله تعالى ... فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون ﴾ الأنعام ( ٧٦-٧٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ هذا ربي ﴾ ، قيل : أراد قيام الحجّة على قومه كالحاكمي لما هو عندهم وما يعتقدونه لأجل إلزامهم<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٣٩ / ٢ ، وساق جملة أقوال أخرى ، ولم يبين رأيه .

(٢) وهو الصواب إن شاء الله تعالى ، فالذي عليه المحققون أن هذا القول لم يصدر عن شك إبراهيم في ربه ، بل صدر منه ما صدر من باب المناظرة لقومه ، والتعريض بضلالهم إذ كانوا يعبدون الشمس والقمر والكواكب .

قال العلامة ابن كثير رحمه الله تعالى : « اختلف المفسرون في هذا المقام ، هل هو مقام نظر أو مناظرة ، والحق أن إبراهيم عليه السلام كان في هذا المقام مناظراً لقومه مبيّناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام .

واستدل رحمه الله تعالى لما ذهب إليه بأدلة ، حاصلها :

١- الآيات الدالة على أنه تعالى عصمه من الشرك وامتدحه بالاستقامة كقوله تعالى ﴿ ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين . إذ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ﴾ الأنبياء (٥١، ٥٢) ، وقوله ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين ﴾ إلى أن قال ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ النحل (١٢٠-١٢٣) ، والآيات في هذا المعنى كثيرة .

ونفى الكون الماضي أي : ﴿ ما كان من المشركين ﴾ يستغرق جميع الأزمنة الماضية فثبت أنه لم يقع منه شرك يوماً ، قاله الشنقيطي في أضواء البيان : ٢٠١ / ٢ .

٢- الآيات والأحاديث الدالة على أن العباد خلقوا على الفطرة السليمة كقوله تعالى ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾ الروم (٣٠) ، وقوله ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه » البخاري من حديث أبي هريرة ، كتاب الجنائز (١٣٥٨-١٣٥٩) : ٢٦٠ / ٣ ، وقوله ﷺ فيما يرويه عن ربه « وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم ... » أخرجه مسلم من حديث عياض بن حمار ، كتاب صفة الجنة (٦٣ / ٢٨٦٥) : ٢٠٣ / ١٧ ، فإن كان هذا في حق الخليقة فإبراهيم عليه السلام أولى الناس بالفطرة السليمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب ،

= كما قاله ابن كثير رحمه الله تعالى .

- ٣- السياق القصصي للآيات ، وذلك أن الله تعالى عقب قول إبراهيم بقوله تعالى ﴿ وَحَاجَّه قَوْمَهُ ﴾... فهو إثبات للمحاجة بين إبراهيم وقومه ، والمعنى : وجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد وناظره بشبهه من القول .

هذا حاصل ما استدل به الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى لتأييد ما ذهب إليه . انظر تفسيره : ١٥٧/٢ . قال العلامة الشنقيطي موضحاً الوجه الثالث المتقدم : « والقرآن بين بطلان صدور ذلك من إبراهيم على وجه الشك ... إلى أن قال ... فدلّ على أنه قال ذلك موقناً مناظراً ومحاجاً لهم ، كما دلّ عليه ﴿ وَحَاجَّه قَوْمَهُ ﴾ ، وقوله ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾ الأنعام (٨٠-٨٣) . انظر أضواء البيان : ٢٠١/٢ .

**والحاصل :** أن هذا الذي ذهب إليه ابن كثير ، وهو أن قوله تعالى خيراً عن إبراهيم ﴿ فلما جن عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي ... ﴾ لم يصدر من إبراهيم على وجه الشك بربه ، وإنما قاله محاجاً ومناظراً لقومه ، أقول : هذا ما ذهب إليه الفراء في المعاني : ٣٤١/١ ، وابن قتيبة في المشكل : ص ٣٣٦ ، والزجاج في المعاني : ٢٦٦/٢ ، وابن عطية : ٩١/٦ ، وابن الجوزي : ٥١/٣ ، وأبو حيان : ٥٦٥/٤ ، والسعدي : ٤٢٣/٢ ، والشنقيطي : ٢٠١/٢ كما سبق وغيرهم ، وهو الحق إن شاء الله ، وقد استدلل له بعض المفسرين بأدلة أخرى لم يذكرها ابن كثير تركتها اختصاراً ، مذكورة في ترجيحات ابن كثير : ٩٢٠/٢ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ ووهبنا له إسحاق ويعقوب كلا هدينا ونوحًا هدينا من قبل ومن ذريته داوود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين ﴾ الأنعام ( ٨٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ووهبنا له ﴾ معطوف على جملة ﴿ وتلك حجتنا ﴾ عطف جملة فعلية على جملة اسمية<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معطوف على ﴿ آتينها ﴾<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٣ / ٢ .

(٢) وهذا أظهر الوجهين ، قال السمين الحلبي : ٢٧ / ٥ ، والصحيح أن جملة ﴿ ووهبنا ﴾ معطوفة على الجملة الإسمية من قوله ﴿ وتلك حجتنا ﴾ وعطف الاسم على الفعلية وعكسه جائز ، انتهى .

(٣) اكتفى به ابن عطية في المحرر الوجيز : ٩٧ / ٦ ، وهو العطف نسقاً على ﴿ آتينها ﴾ في قوله ﴿ وتلك حجتنا آتينها إبراهيم على قومه ﴾ الأنعام ( ٨٣ ) . وردّه أبو حيان ؛ لأن ﴿ آتينها ﴾ لها محل من الإعراب ، إما الخبر وإما الحال ، وهذه ﴿ ووهبنا ﴾ لا محل لها ؛ لأنها لو كانت معطوفة على الخبر أو الحال لا شرط فيها رابط . انظر البحر المحيط : ٥٧٣ / ٤ ، والدر المصون : ٥٧ / ٥ .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني في هذه المسألة هو ما اختاره أبو حيان والسمين الحلبي ، وهو الأرجح ؛ لما اعترض به على الوجه الثاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فإن يكفروا بها هؤلاء فقد وكلنا بها

قومًا ليسوا بها بكافرين ﴾ الأنعام ( ٨٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴾ فقد وكلنا بها قومًا ليسوا بها بكافرين ﴾ هذا جواب الشرط ، أي ألزمتنا بالإيمان بها قومًا ﴾ ليسوا بها بكافرين ﴾ ، وهم المهاجرون والأنصار<sup>(٢)</sup> ، أو الأنبياء المذكورون سابقًا<sup>(٣)</sup> ، وهذا أولى ؛ لقوله فيما بعد ﴾ أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ﴾<sup>(٤)</sup> ، فإن الإشارة إلى الأنبياء المذكورين لا إلى المهاجرين والأنصار » .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٣ / ٢ .

(٢) بدأ به القرطبي : ٢٤ / ٧ ، ونحوه ما أخرجه الطبري : ٥١٦ / ١١ عن ابن عباس وقتادة والضحاك والسدي ، قالوا : المراد بهم : الأنصار من أهل المدينة ، وهو اختيار ابن كثير : ١٦١ / ٢ ، والقاسمي : ٦١٦ / ٦ وغيرهم ، قالوا هم المهاجرون والأنصار وأتباعهم إلى يوم القيامة .

(٣) وهو اختيار الزمخشري : ٢٦ / ٢ ، واختاره الزجاج : ٢٧٠ / ٢ ، وحكاه القرطبي : ٢٤ / ٧ عن النحاس ، وأسند الطبري : ٥١٦ / ١١ عن قتادة في رواية ، واختاره الطبري رحمه الله تعالى ، وهو ما رجحه الشوكاني كما مر آنفًا ، ويستدل له بدليلين :

الأول : الآية التي بعد هذه الآية ، والإشارة فيها إلى الأنبياء المتقدم ذكرهم . الثاني : أنه مرتب بالفاء ﴿ فقد وكلنا ﴾ على ما قبله فيقتضي أن يراد به ما سبق . قال ابن عاشور : ٣٥٤ / ٧ : « المقصود بهؤلاء المؤمنون الأول الذين كانوا بمكة ومن آمن من الأنصار بالمدينة ، وهو القول الأول ، وقد فسّر في الكشاف القوم بالأنبياء المتقدم ذكرهم ، وادّعى أن نظم الآية حملة عليه ، وهو تكلف لا حامل إليه ، انتهى .

**والحاصل** أن التعميم في هؤلاء الموكلين ، وعدم حصرهم في الأنبياء هو الأظهر ، كما قال أبو حيان : ٥٧٨ / ٤ : « والآية وإن كان قد فسّر بها مخصوصون فمعناها عام في الكفرة والمؤمنين إلى يوم القيامة » انتهى . ولما كان ما قبل هذه الآية ، أعني قوله ﴿ فإن يكفروا بها هؤلاء ﴾ في المشركين من أهل مكة بلا خلاف بين المفسرين ، فحمل قوله ﴿ فقد وكلنا بها قومًا ليسوا بها بكافرين ﴾ على أهل الإيمان من دون التخصيص بالأنبياء هو الظاهر ، كما نقل عن بعضهم قوله : الظاهر أن مصدق النبوة ومنكرها مغاير لمن أوتيتها ، كما نقله الألوسي في روح المعاني : ٢١٦ / ٧ .

(٤) الأنعام ( ٩٠ ) ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إن الله فائق الحب والنوى يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ذلكم الله فأنى توفكون ﴾ الأنعام ( ٩٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ يخرج الحي من الميت ﴾ هذه الجملة خبر بعد خبر فهي في محل رفع<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هي جملة مفسرة لما قبلها<sup>(٣)</sup> ؛ لأن معناها معناه ، والأول أولى .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « وجملة ﴿ ومخرج الميت من الحي ﴾ معطوفة على ﴿ يخرج الحي من الميت ﴾ عطف جملة اسمية على جملة فعلية ، ولا ضمير في ذلك<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٨ / ٢ .

(٢) أي على الخبرية ؛ لـ إن ، والخبر الأول ﴿ فائق ﴾ ، والثاني ﴿ يخرج ﴾ ، ذكر هذا الوجه السمين الحلبي في الدر المصون : ٥٧ / ٥ ، وقال الآلوسي : ٢٣٦ / ٧ : « وقيل : خبر ثان ، ولم يعطف للإيدان باستقلالة في الدلالة على عظمة الله تعالى ، انتهى .

(٣) بدأ بهذا الوجه السمين الحلبي : ٧٥ / ٥ ، وهو رأي أبي حيان : ٥٩٢ / ٤ ، وقال الآلوسي : « والأكثر على أن جملة ﴿ يخرج ﴾ مفسرة لما قبلها .

**قلت :** الأكثر من المفسرين على الثاني ، أعني أن جملة ﴿ يخرج ﴾ تفسر للفلق المتقدم أولاً ﴿ إن الله فائق الحب والنوى ... ﴾ انظر التفسير الكبير : ٧٦ / ١٣ ، والقرطبي : ٣٠ / ٧ ، وابن كثير : ١٦٣ / ٢ .

والفلق في اللغة معناه : الشق ، كما في النهاية في غريب الحديث : ٤٧١ / ٣ ، كما قال الشوكاني : أي هو سبحانه وتعالى فائق الحب فيخرج منه النبات : ١٤٨ / ٢ .

**والحاصل :** أن الثاني أرجح ، وهو الذي عليه الأكثر ، ولم أجد موافقاً للشوكاني في ترجيح الوجه الأول ، والعلم عند الله تعالى

(٤) انظر فتح القدير : ١٤٨ / ٢ .

(٥) ذكروا لعطف الاسم على الفعل شواهد ، منها :

وقيل : معطوفة على ﴿ فالتق ... ﴾ مفسرة لما قبلها<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .

فألفيته يوماً بغير عدّوه ومجرّ عطاءً يستخفّ المعابرا

البيت للنابغة ، انظره في ديوانه : ١٣٤ ، وفي الدر المصون برقم (١٢٨٨) ورقم (٢٠٠٢) . ويسير : يهلك ، والمعابر : السفن .

والشاهد : عطف (مجر) على (بغير) .

ومنه أيضاً :

يا ربّ بيضاء من العواهج أمّ صبيّ قد حبا أو دارج

انظره في اللسان (عهج) ، والدر المصون : ٥٨/٥ برقم (٢٠٠٣) ، ولم أقف على قائله .

وشاهده : عطف (دارج) على (حبا) .

وللمزيد انظر الدر المصون : ٨٥/٥ ، والبحر المحيط : ٥٩٢/٤ ، وهذا رأي جمهور النحاة ، قالوا : إن

﴿ ومخرج ﴾ معطوفة على ﴿ يخرج ﴾ ؛ لأنه في تأويل الاسم ﴿ يخرج ﴾ أو من باب عطف الاسم على

الفعل ، وتقدمت شواهد . انظر الدر المصون : ٨٥/٥ ، والبحر المحيط : ٥٩٢/٤ ، وروح المعاني

للألوسي : ٢٢٦/٧ ، والتحرير والتنوير : ٣٨٨/٧ .

(١) ذكره الزمخشري : ٢٨/٢ ، ولم يذكر غيره ، واكتفى به ابن جزى : ١٦/٢ ، ورجحه الرازي : ٧٦/١٣

لتلافي عطف الاسم على الفعل .

**والحاصل :** أن الأول هو الذي عليه الأكثر ، وقد أجب عما استشكله أصحاب القول الثاني من قولهم :

كيف يعطف الاسم على الفعل ، ومما يرجح الأول أن جملة ﴿ يخرج .. ﴾ تفسيرية ، وكذلك جملة

﴿ ومخرج ﴾ فعطف التفسيرية على التفسيرية ظاهر ، ذكر نحوه الألوسي في روح المعاني : ٢٢٦/٧ ، وقد

وافق الشوكاني رأي الجمهور في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقرّ ومستودع قد فصلنا الآيات لقوم يفتقرون ﴾ الأنعام ( ٩٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال القرطبي : وأكثر أهل التفسير يقولون : المستقر ما كان في الرحم ، والمستودع : ما كان في الصلب .

وقيل : المستقر من خلق ، والمستودع من لم يخلق .

وقيل : الاستيداع إشارة إلى كونهم في القبور إلى المبعث .

ومما يدل على تفسير المستقر بالكون على الأرض قوله تعالى ﴿ ولكم في الأرض مستقرّ ومتاع إلى حين ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٨ / ٢ .

(٢) البقرة (٣٦) .

(٣) انظره في تفسير القرطبي : ٣٢/٧ ، وما استظهره الشوكاني في هذه المسألة من كون المستقر في الدنيا والمستودع حيث يموت إلى أن يعث ، هو ما استظهره القرطبي في الموضوع المتقدم ، وهو محكي عن ابن مسعود كما في تفسير ابن كثير : ٦٥/٢ ، وحكاه ابن الجوزي في تفسيره : ٦٤/٣ ، ولم ينسبه لقائل ، وأخرج ابن جرير : ٥٧٠/١١ عن ابن عباس قال : المستقر الأرض والمستودع عند الرحمن ، ومثله عن مجاهد إلا أنه قال : المستودع عند ربك ، وهو قريب من المحكي عن ابن مسعود .

وعليه فالآية على هذا الوجه أعني : تفسير المستقر بالكون في الدنيا والاستيداع بالكون في القبر ، كما ترشد إليه الآية ﴿ ولكم في الأرض مستقرّ ومتاع إلى حين ﴾ ، أقول : تتضمن الآية الكريمة على هذا الوجه الرد على الذين أنكروا البعث ، وهذا يتمشى مع هدف هام ترمي إليه السورة الكريمة ، وهو إثبات البعث بعد الموت .

وذلك أنه تعالى كثيراً ما يذكر النشأة الأولى تبييناً على النشأة الآخرة كما في قوله تعالى ﴿ قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شيء قدير ﴾ العنكبوت (٢٠) ، وكقوله ﴿ ولقد علمتم النشأة الأولى فلولا تذكرون ﴾ الواقعة (٦٢) .

وكان المعنى : أنتم أيها الناس مجرد وديعة في القبور ريثما تبعثون ، فالذي صرفكم هذا التصرف بأن أنشأكم من عدم ثم أحياكم ثم أماتكم قادر بلا أدنى ريب على بعثكم بعد أن استودعتم القبور ، ذكر نحوه في ترجيحات ابن كثير : ٩٣٧/٢ .

= وهذا القول الذي مال إليه القرطبي ومن معه كما تقدم هو قول جمهور المفسرين ، وهو المحكي مع من سبق  
 عن أبي عبد الرحمن السلمي وقيس بن أبي حازم وعطاء وإبراهيم النخعي والضحاك والسدي وعطاء  
 الخرساني وغيرهم ، قاله ابن كثير : ١٦٥/٢ ، ومما قال : قالوا أو أكثرهم معنى ﴿ ومستودع ﴾ أي في  
 الأضلاب .

وهو ما رجحه ابن عطية : ١١٦/٦ ، وابن كثير : ١٦٥/٢ ، وفسر الآية به الفراء في المعاني : ٣٤٧/١ ،  
 والزجاج في المعاني : ٢٧٤/٢ ، والواحدي في الوسيط : ٣٠٣/٢ ، وابن جزري في التسهيل : ١٧/٢ ،  
 وغيرهم .

**والحاصل :** أن آراء المفسرين تعددت في تفسير المستقر والمستودع ، وما ذهبوا إليه غير مدفوع صحتة ،  
 وليس هناك نص في الكتاب العزيز يعين المراد منها تعييناً يستوجب حمل الآية عليه ، كما قال الطبري رحمه  
 الله تعالى : ٥٧١/١١ : « وأولى التأويلات في ذلك بالصواب أن يقال : إن الله تعالى عم بقوله  
 ﴿ فمستقر ومستودع ﴾ كل خلقه الذين أنشأ من نفس واحدة ، مستقراً ومستودعاً ولم يخص من ذلك  
 معنى دون معنى ، ولا شك أن من بني آدم مستقراً في الرحم ومستودعاً في الصلب ، ومنهم من هو مستقر  
 على ظهر الأرض أو بطنها ومستودع في أضلاب الرجال ، ومنهم مستقر في القبر ومستودع على ظهر  
 الأرض ، فكل مستقر أو مستودع بمعنى من هذه المعاني فداخل في العموم إلا أن يأتي خبر يجب التسليم له  
 بأنه معنى به معنى دون معنى وخاص دون عام » انتهى .

ويحمل ما ورد عن المفسرين حينئذ على أنه من باب التمثيل لما يندرج تحت الآية ، وما ذهب إليه  
 الشوكاني قول عليه جلة من المفسرين ، لكن ما ذكره لا يقوى على حمل الآية عليه ، والعلم عند الله  
 تعالى .



قال تعالى: ﴿ وهو الذي أنزل من السماء ماءً فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضراً نخرج منه حباً متراكباً ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من أعناب والزيتون والرمان مشتبهاً وغير متشابه انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه إن في ذلكم لآيات لقوم يؤمنون ﴾ الأنعام ( ٩٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « قوله تعالى ﴿ نبات كل شيء ﴾ يعني كل صنف من أصناف النبات المختلفة<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : رزق كل شيء<sup>(٣)</sup> ، والتفسير الأول أولى .»

(١) انظر فتح القدير : ١٤٩ / ٢ .

(٢) قاله جمهور المفسرين . انظر تفسير البيضاوي : ٣١٣ / ١ ، وروح المعاني : ٢٣٨ / ٧ ، وتفسير القاسمي : ٦٥٣ / ٦ ، وهو ما بدأ به القرطبي : ٣٢ / ٧ وغيرهم .

(٣) هذا رأي الفراء في المعاني : ٣٤٧ / ١ ، قال : يريد ما ينبت ويصلح غذاءً لكل شيء ، فالمعنى على قول الفراء : فأخرجنا بالماء نبات جميع أنواع النبات ، فيكون ﴿ كل شيء ﴾ هو أصناف النبات ، فأضيف النبات إلى نفسه ، ومنه قوله تعالى ﴿ إن هذا هو حق اليقين ﴾ الواقعة (٩٥) ، واليقين هو الحق . وهذا الذي نحا إليه الفراء احتز منه المفسرون بقولهم : المعنى : فأخرجنا به نبات كل شيء مما ينبت وينمو أو فأخرجنا بالماء ما ينبت به كل شيء ، وينمو عليه فيصلح . انظر تفسير الطبري : ٥٧٣ / ١١ ، وابن عطية : ١١٧ / ٦ ، والبحر المحيط : ٥٩٦ / ٤ .

فالماء سبب لنماء كل ما ينمو من الحيوانات والنباتات والمعادن وغير ذلك ، أو الماء رزق كل شيء ، أي مما يصلح غذاءً لكل شيء يتغذى .

**والحاصل** : أن مؤدى القولين واحد ، فأشبهه الخلاف أن يكون في عبارة ، والمنة لله تعالى على عباده ظاهرة جليلة على كلا القولين ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ بديع السموات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم ﴾ الأنعام ( ١٠١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والظاهر أن ﴿ بديع السموات ... ﴾ مرفوع على تقدير مبتدأ محذوف ، أو على أنه مبتدأ وخبره ﴿ أنى يكون له ولد ﴾<sup>(٢)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١٥٣ / ٢ .

(٢) أظهر ما ذكره النحاة في رفع ﴿ بديع ﴾ ، هذان الوجهان ومعهما آخر ، وهو : أن ﴿ بديع ﴾ مرفوع على أنه فاعل بقوله ﴿ تعالى ﴾ أي في الآية السابقة قبل هذه ، والتقدير : تعالى بديع السموات والأرض . انظر البحر المحيط : ٦٠٤ / ٤ ، والدر المصون : ٨٨ / ٥ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليقتربوا ما هم مقتربون ﴾ الأنعام ( ١١٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « اللام في ﴿ لتصغى ﴾ لام كي فتكون علة لقوله ﴿ يوحى ﴾ ، والتقدير : يوحى بعضهم إلى بعض لغرورهم ولتصغى .

وقيل : هو متعلق بمحذوف يقدر متأخراً<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إن اللام للأمر ، وهو غلط ، فإنها لو كانت لام الأمر جزمت الفعل<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٩ / ٢ .

(٢) قدّر النحاة هذا المتعلق المتأخر المحذوف : ولتصغى إليه فعلوا ذلك . انظر الدر المصون : ١١٧ / ٥ ، وهذا قول الزمخشري : ٣٥ / ٢ .

(٣) أي : يصبح لفظه ، ﴿ ولتصغى ﴾ ، وهذا القول غير مشهور عند النحاة ، ولم يذكره سوى القرطبي : ٤٦ / ٧ ، قال : وزعم بعضهم ، فذكره .

هذا وقد ذكر النحاة لهذه اللام وجهين آخرين :

الوجه الثاني : أنها لام الصيرورة ، وهي التي يعبرون عنها بلام العاقبة ، وهو رأي الزمخشري كما في الكشاف : ٣٥ / ٢ .

الوجه الثالث : أنها لام القسم قاله أبو البقاء : ٢٥٨ / ١ ، إلا أنها كُسرَت لما لم يؤكد الفعل بالنون ، انتهى .

عقب عليه السمين الحلبي بقوله : وما قاله أبو البقاء غير معروف .

**والحاصل** : أن الأظهر في هذه اللام التي في ﴿ ولتصغى ﴾ أنها لام كي متعلقة بـ ﴿ يوحى ﴾ ، والتقدير على ما قاله الشوكاني : يوحى بعضهم إلى بعض لغرورهم ولتصغى ، أو متعلقة بمحذوف متأخر ، والتقدير : ولتصغى إليه فعلوا ذلك ، وهو ما اكتفى به الشوكاني ، أما من جعلها لام الأمر فمردود قوله كما تقدم . انظر الدر المصون : ١١٧ / ٥ ، والبحر المحيط : ٦٢٦ / ٤ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن ربك هو أعلم من يضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين ﴾ الأنعام ( ١١٧ ) .

حكى الشوكاني أقوالاً في الناصب لـ ( من ) التي في قوله تعالى ﴿ إن ربك هو أعلم من يضلّ عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين ﴾ ، ومال إلى أن ﴿ من ﴾ منصوبة بفعل دلّ عليه اسم التفضيل<sup>(١)</sup> .

(١) أعلم أن للنحاة في ﴿ أعلم ﴾ قولين ، يعني هل أفعل التفضيل على بابه أم لا ؟

الأول : أنها ليست للتفضيل بل بمعنى اسم الفاعل كأن التقدير : إن ربك هو يعلم ، أي عالم ، وهذا معترض عليه ؛ لأنه لا يطابق ﴿ وهو أعلم بالمهتدين ﴾ قاله الواحدي ، كما في الدر المصون : ١٢٦/٥ .  
الثاني : أنها على بابها للتفضيل .

ثم اختلفوا في الناصب لـ ﴿ من ﴾ إذا كانت ﴿ أعلم ﴾ على بابها للتفضيل ، على عدة آراء: أشهرها : أن ﴿ من ﴾ منصوبه بفعل مقدر دل عليه أفعل ، أي أعلم يعلم مَنْ يضلّ عن سبيله ، وهو ما اختاره السمين الحلبي ، ومنهم من قال : إن ﴿ من ﴾ مرفوعة المحل كأنه قيل : أعلم أيُّ الناس يضلّ ، كقوله تعالى ﴿ لنعلم أيّ الحزبين أحصى ... ﴾ الآية (١٢) من سورة الكهف ، وهذا ما اختاره الزجاج في المعاني : ٣١٤/٢ ، ومكي في المشكل : ٢٦٦/١ ، ونسبه السمين الحلبي للكسائي والميرد . انظر الدر المصون : ١٢٧/٥ .

**والحاصل** أن الذي مال إليه الشوكاني هو الأول ، وهو وجه مشهور عند النحويين ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ أومن كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في

الظلمات ليس بخارج منها كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون ﴾ الأنعام ( ١٢٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمراد بالميت هنا : الكافر ، أحياه الله بالإسلام<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معناه : كان ميتاً حين كان نطفة ، فأحييناه بنفخ الروح فيه<sup>(٣)</sup> ، والأول

أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ١٦٥ / ٢ .

(٢) وهذا قول عامة المفسرين ، كلهم قالوا : إن المراد بالموت التخبط في ظلمات الكفر والجهل ، والمراد بالحياة

هنا حياة القلب بالإيمان ، وهو ما اكتفى به الطبري : ٨٨ / ١١ ، وابن عطية : ١٤١ / ٦ ، وقال : هو معنى

قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما ، والبغوي : ١٨٤ / ٣ ، وابن جزري : ٢٠ / ٢ ، وابن كثير : ١٧٨ / ٢ ،

والقاسمي : ٧٠٨ / ٦ ، والسعدي : ٤٦٨ / ٢ وغيرهم .

(٣) حكاة القرطبي : ٥٢ / ٧ عن ابن بحر .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأرجح ، كما مال إليه الشوكاني ، بشهادة السبب ، فقد ذكر بعض

المفسرين أن الآية نزلت في رجلين بأعيانهما معروفين : أحدهما مؤمن ، والآخر : كافر ، فأما الذي كان

ميتاً فأحياه الله فعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وأما الذي مثله في الظلمات ليس بخارج منها فأبو جهل

ابن هشام ، أخرجه الطبري : ٨٩ / ١٢ عن الضحاك ، وقيل : الذي كان ميتاً فأحياه الله بالإيمان عمار بن

ياسر ، والسياق اللاحق يؤيد قول الجمهور كذلك ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصّون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ﴾ الأنعام ( ١٣٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وظاهره أن الله يبعث في الدنيا إلى الجن رسلاً منهم كما يبعث إلى الإنس رسلاً منهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : معنى ﴿ منكم ﴾ أي ممن هو مجانس لكم في الخلق والتكليف والقصد بالمخاطبة، فإن الجن والإنس متحدون في ذلك وإن كان الرسل من الإنس خاصة فهم من جنس الجن من تلك الحيثية . وقيل : إنه من باب التغليب على الجن كما يغلب الذكر على الأُنثى . وقيل : المراد بالرسل إلى الجن هاهنا هم النذر كما في قوله تعالى ﴿ ولوا إلى قومهم منذرين ﴾<sup>(٣)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ١٦٩/٢ .

(٢) أخذ بظاهر هذه الآية الضحاك كما أخرج ذلك عنه الطبري : ١٢١/١٢ ، وحكاه ابن الجوزي عن مقاتل وأبي سليمان ، وقال : وهو ظاهر الكلام ، انظر زاد المسير : ٨٦/٣ ، وقال ابن كثير : ١٨٣/٢ ، وزعم الضحاك ، فذكره ، ثم قال : وفيه نظر ؛ لأن الآية محتملة وليست بصريحة ، وقال في البحر المحيط : ٦٤٨/٤ ، وقد تعلق قوم بهذا الظاهر فزعموا أن الله تعالى بعث إلى الجن رسلاً منهم ، وعقب ابن عطية على قول الضحاك هذا بقوله : وهذا ضعيف . انظر المحرر الوجيز : ١٥٢/٦ .

ومعتمد أصحاب هذا القول ظاهر هذه الآية الكريمة ، فظاهرها أن كلاً من الفريقين - الإنس والجن - قد أرسل الله منهم رسلاً إلى قومهم .

والذي عليه جمهور المفسرين أن الرسل من الإنس خاصة ، وليس من الجن رسل .

وقد اجابوا عن ظاهر هذه الآية بأجوبة ، ذكر الشوكاني جملة منها ، وحاصل ما ذكره ينحصر في جوابين :

الأول : من المفسرين من أخذ بظاهر الآية ولكن خلاف ما أخذ به الضحاك ومن معه ، وقال : نعم ، إن من الإنس رسلاً وكذلك من الجن رسل ، ولكن رسل الإنس هم رسل من لدن المولى تبارك وتعالى ، بينما رسل الجن إنما هم رسل إلى قومهم من لدن رسل الله من البشر .

وهذا مبناه على جواز تسمية رسول الرسول رسولاً ، نظير قوله تعالى ﴿ واضرب لهم مثلاً أصحاب

= القرية إذا جاءها المرسلون . إذ أرسلنا إليهم اثنين فكذبوهما فعزنا بثالث ﴿... الآيتين (١٢-١٣) يس . والمراد رسل عيسى عليه السلام ، ذكر نحوه ابن عطية : ١٥٢/٦ ، والسمين الحلبي في الدر المصون : ١٥٤/٥ ، والرازي : ١٩٥/١٣ وغيرهم .

كما أخرج الطبري : ١٢٢/١٢ عن ابن عباس قال : إن الرسل من بني آدم ومن الجن النذر ، وهو يدخل فيما تقدم .

وهذا الوجه يصحح عود الضمير في ﴿ ألم يأتكم رسل ( منكم ) ﴾ إلى الثقلين بدون تكلف ولا يلزم منه القول الأول .

الثاني : ومن المفسرين من قال : إن الضمير في ﴿ منكم ﴾ وإن كان ظاهره يعود إلى الثقلين لكنه يصرف إلى الإنس تغليبا ، وذكروا له شواهد من القرآن الكريم ، منها قوله تعالى ﴿ مرج البحرين يلتقيان ... ﴾ إلى أن قال ﴿ يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان ... ﴾ الرحمن (١٩-٢٢) ، قالوا : ومعلوم أن اللؤلؤ والمرجان إنما يستخرجان من المالح لا من الحلو .

ومنها قوله تعالى ﴿ وجعل القمر فيهن نورا ﴾ نوح (١٦) أي في إحداهن ، وهي سماء الدنيا ، ذكر هذا الجواب الفراء في المعاني : ٣٥٤/١ ، وتبعه جلة من المفسرين ، منهم : الطبري : ١٢١/١٢ ، والزجاج : ٢٩٢/٢ ، وأبو حيان : ٦٤٨/٤ ، وابن كثير : ١٨٣/٢ وغيرهم .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٨٣/٢ : « معنى ﴿ منكم ﴾ أي من جملةكم والرسل من الإنس فقط ، وليس من الجن رسل كما نص على ذلك مجاهد وابن جريج وغير واحد من الأئمة من السلف والخلف ، وقال ابن عباس : الرسل من بني آدم ، ومن الجن نذر ، ثم نصر رحمه الله تعالى هذا المذهب ، واستدل له بأدلة ، منها :

١- الآيات الدالة على حصر النبوة في ذرية نوح وإبراهيم عليهما السلام ، قال تعالى ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ... ﴾ النساء (١٦٣) ، وقال تعالى عن الخليل عليه السلام ﴿ وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب ﴾ العنكبوت (٢٧) . فحصر تعالى النبوة والكتاب بعد إبراهيم في ذريته ولم يقل أحد من الناس إن النبوة كانت في الجن قبل إبراهيم الخليل ثم انقطعت عنهم بيعته .

٢- الآيات الدالة على حصر الرسالة في الرجال ، قال تعالى ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق ... ﴾ الفرقان (٢٠) ، وقال تعالى ﴿ وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم من أهل القرى ﴾ يوسف (١٠٩) .

٣- الآيات الدالة على أن الجن إنما يتلقون الإنذار والإعذار عن رسل الإنس كقوله تعالى ﴿ وإذ صرفنا

= إليك نفرًا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضى ولوا إلى قومهم

- منذرين ﴿ الأحقاف (٢٩) ، وقوله تعالى ﴿ قل أوحى إليّ أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنًا عجيبًا ﴾ الجن (١) ، انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ١٨٣/٢ ، وهذا القول عليه جملة من المفسرين ، منهم ابن عطية : ١٥٢/٦ ، وأبو حيان : ٦٤٨/٤ ، والقرطبي : ٥٧/٧ ، والقاسمي : ٧٢٢/٦ ، وابن عاشور : ٧٦/٨ مع سبق ذكرهم عند ورود الجواب الثاني للجمهور وغيرهم .
- والحاصل :** أن ما استظهره الشوكاني في هذه المسألة قول مرجوح كما مرّ ، وما ذهب إليه الجمهور تعضده الأدلة ، والعلم عند الله تعالى .

(٣) الأحقاف (٢٩) .



قال تعالى : ﴿ وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حُرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افتراءً عليه سيجزيهم بما كانوا يفترون ﴾ الأنعام (١٣٨) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأظهر انتصاب ﴿ افتراءً ﴾ على العلة<sup>(٢)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٣ / ٢ باختصار .

(٢) **قلت** : جملة ما ورد عن المفسرين في قوله ﴿ افتراءً ﴾ ثلاثة أقوال :

الأول : أنه مفعول من أجله ، أي قالوا ما تقدم لأجل الافتراء على الباري تعالى ، وهو مذهب سيويه .  
الثاني : أنه مصدر ، إما على أن قولهم الحكيم بمعنى الافتراء ، وإما على تقدير عامل من لفظه ، أي افتروا افتراءً .

الثالث : أنه مصدر في موضع الحال ، أي قالوا ذلك حال افتراءهم ، وهي تشبه الحال المؤكدة ؛ لأن هذا القول المخصوص لا يكون قائله إلا مفترياً .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني أحد الأوجه الجائزة ، مع أن هناك من قال : إنه بعيد معنى . انظر روح المعاني : ٣٥ / ٨ ، والبحر المحيط : ٦٦٠ / ٤ ، والدر المصون : ١٨٢ / ٥ وغيرهم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قل لا أجد فيما يوحى إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوفاً أو لحم خنزير فإنه رجسٌ أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم ﴾ الأنعام ( ١٤٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « هذا العموم إن كان بالنسبة إلى ما يؤكل من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء فيضم إليه كل ما ورد بعده في الكتاب والسنة مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات ، وإن كان هذا العموم هو بالنسبة إلى كل شيء حرمه الله من حيوان وغيره ، فإنه يضم إليه كل ما ورد بعده مما فيه تحريم شيء من الأشياء<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٨ / ٢ .

(٢) جماهير أهل العلم على أنه ليس في هذه الآية الكريمة حصر للمحرمات وأنه ليس فيها دلالة على حل ما سوى المذكورات الأربعة ، وقد خرَّج أهل العلم الحصر الوارد في الآية على تحريجات : منها : ما قاله الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : « والمقصود من سياق هذه الآية الرد على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه من تحريم المحرمات على أنفسهم بآرائهم الفاسدة من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك ، فأمر رسوله أن يحجرهم أنه لا يجد فيما أوحاه الله إليه أن ذلك محرم ، وإنما حرم ما ذكر في الآية ، وما عدا ذلك فلم يحرم ، وإنما هو عفو مسكوت عنه ، وعلى هذا فلا ينفي تحريم أشياء أحر فيما بعد هذا كما جاء النهي عن لحوم الحمر ولحوم السباع ، وكل ذي مخلب من الطير على المشهور من مذاهب العلماء » انتهى انظر تفسير ابن كثير : ١٩١ / ٢ .

إذا تقرر من خلال ما تقدم عن ابن كثير رحمه الله تعالى أن مورد الآية هو الرد على المشركين الذين سنوا قوانين لأنفسهم في التحليل والتحريم لم يأذن بها الله ، فأمر النبي ﷺ أن يحجرهم أنه لا يجد فيما أوحى إليه محرماً مما حرمه إلا الأشياء المذكورة في الآية .

قال القرطبي : « والآية مكية ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقت محرم غير هذه الأشياء ثم نزلت سورة المائدة بالمدينة ، وزيد في المحرمات كالمنخنقة والموقوذة والمتزدية والنطيحة والخمر وغير ذلك ، وحرم رسول الله ﷺ بالمدينة كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير » انتهى ، انظر تفسير القرطبي : ٧٦ / ٨ .

وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة أنه لا حرام إلا ما ذكره الله في هذه الآية ، وروي ذلك عن مالك<sup>(١)</sup> ، وهو قول ساقط ، ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه لإهمال غيرها مما نزل بعده من القرآن وإهمال ما صحَّ عن النبي ﷺ أنه قاله بعد نزول هذه الآية بلا سبب يقتضي ذلك ، ولا موجب يوجب « .

= وما خرج به الحصر الوارد في الآية : أن الآية جواب لمن سأل عن شيء بعينه فوقع الجواب مخصوصاً ، قال القرطبي : « وهذا مذهب الشافعي ، وقد روى الشافعي عن سعيد بن جبير أنه قال : في هذه الآية أشياء سألوها عنها رسول الله ﷺ فأجابهم عن المحرمات من تلك الأشياء .

ومنها : أي لا أحد فيما أوحى إليّ - أي في هذه الحال حال الوحي ووقت نزوله ثم لا يمتنع حدوث وحي بعد ذلك بتحريم أشياء أخر ، ذكره والذي قبله القرطبي في الجامع : ٧٨/٨ ، والأول أظهر وأبين .  
 فالحاصل : أن معنى الآية : لا أحد محرماً مما حرمت من تلقاء أنفسكم لكن أجد الأشياء الأربعة المذكورة ، وحينئذ يكون الاستثناء منقطعاً ، ولا دلالة فيه على الحصر ؛ لأنه ليس كالمفصل في الحصر ، ذكر نحوه الألويسي : ٤٥/٨ ، والقاسمي : ٧٥٣/٦ ، وهذا رأي جماهير أهل العلم كما تقدم ، فإليه ذهب الشافعي كما في الرسالة : ٢٠٨،٢٠٧ ، والخصاص : ٢١/٣ ، والطبري كما في أحكام القرآن له : ١٢٧/٣ ، وأبو حيان : ٦٧٤/٤ ، وابن كثير كما تقدم ، وابن عطية : ١٦٨/٦ ، والقرطبي : ٧٦/٧ ، وابن عاشور : ١٣٨/٨ ، وغيرهم .

(١) وبناء على هذا القول فالآية الكريمة فيها حصر للمحرمات ، وهو المشهور من مذهب الإمام مالك كما في الجامع لأحكام القرآن : ٧٦/٧ ، وأضواء البيان : ٢٥٠/٢ ، ويعزى هذا القول لعائشة رضي الله عنها وابن عباس وابن عمر والشعبي وابن جبير ، كما في الطبري : ١٩٤/١٢ ، وأخرج البخاري في كتاب الذبائح والصيد عن ابن عباس رضي الله عنهما « أنه كان يرى حلّ لحوم الحمر الأهلية » ، ويستدل بهذه الآية (٥٥٢٩) : ٥٧٠/٩ ، وحكى ابن عبد البر في التمهيد : ١٤٥/١ قول ابن عمر والشعبي .

**والحاصل** : أن الراجح هو الأول ، وأما الثاني فقول مرجوح ، ولكن ما عقب به الشوكاني بعد ذكره لهذا القول لم يقله غيره ، وهذا من جنس ما غلظ فيه قوله ، وزلّ فيه قلمه عفا الله عنه .  
 وقد سبق مثل ذلك عند ذكر اختياره في الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم عليه السلام ، وعند ذكر السكينة في قوله تعالى ﴿ إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة... ﴾ البقرة (٢٤٨) ص (٢٧١) ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو فسقاً ﴾ عطف على ﴿ لحم خنزير ﴾ .

- وقيل : يجوز أن يكون ﴿ فسقاً ﴾ مفعول له لـ ﴿ أهل ﴾ أي أهل به لغير الله فسقاً  
على عطف ﴿ أهل ﴾ على ﴿ يكون ﴾ ، وهو تكلف لا حاجة إليه<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٨ / ٢ .

(٢) جملة ما ورد عن المعربين في قوله ﴿ أو فسقاً ﴾ ثلاثة أوجه :

الأول : أنه عطف على خير ﴿ يكون ﴾ ، والتقدير : إلا أن يكون فسقاً ، وهو ما بدأ به الشوكاني ،  
وقال الآلوسي : ٤٤ / ٨ : وهو ما اختاره كثير من المعربين ، وهو ما استظهره أبو حيان في البحر :  
٦٧٦ / ٤ .

الثاني : النصب عطفًا على محل المستثنى ، أي : إلا أن يكون ميتةً أو إلا فسقاً .

الثالث : أن يكون مفعولاً من أجله ، والعامل فيه قوله ﴿ أهل ﴾ مقدم عليه ، وهو ما جوزه الزمخشري في  
الكشاف : ٤٥ / ٢ ، وقال عنه الشوكاني : بأنه تكلف ، وهو ما قاله أبو حيان : ٦٧٦ / ٤ قبله ، وزاد :  
والنظم عليه خارج عن الفصاحة .

**والحاصل** : أن الأول هو الأشهر كما تقدم ، وللمزيد انظر الدر المصون : ١٩٨ / ٥ ، والإملاء :  
٢٦٤ / ١ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون ﴾ الأنعام (١٤٦) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والظفر واحد الأظفار ، ويجمع أيضاً على أظافير ، وزاد الفراء في جموع ظفر أظافر وأظافرة<sup>(٢)</sup> .

وذو الظفر ماله أصبع من دابة أو طائر ويدخل فيه الحافر والخف والمخلب، فيتناول الإبل والبقر والغنم والنعام والأوز والبط وكل ماله مخلب من الطير ، وتسمية الحافر والخف ظفراً مجازاً .

والأولى حمل الظفر على ما يصدق عليه اسم الظفر في لغة العرب ؛ لأن التعميم يأباه ما سيأتي من قوله ﴿ ومن البقر والغنم ﴾ فإن دخل البقر والغنم في ذوات الأظفار كان ذكرهما من بعد ذلك تخصيصاً<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٩ / ٢ .

(٢) انظره في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٨٢ / ٧ .

(٣) قلت : الذي عليه جماهير المفسرين أن المراد بذي الظفر ما ليس بمنفرج الأصابع كالإبل والنعام والأوز والبط ، وهو قول ابن عباس وابن جبير ومجاهد وقتادة والسدي ، كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ١٩٨ / ١٢ ، وهو ما رجحه الطبري ، والزجاج في المعاني : ٣٠١ / ٢ نحوه ، ومال إليه ابن كثير : ١٩٢ / ٢ ، وابن عطية : ١٧١ / ٦ ، والبعوي : ١٩٩ / ٣ وغيرهم .

قال الطبري في سياق الرد على من خص ذوات الأظفار بالإبل خاصة ، وهو قول ابن زيد : قال : غير جائز إخراج شيء من عموم هذا الخبر إلا ما أجمع أهل العلم أنه خارج منه ، وإذا كان ذلك كذلك ، وكان النعام وكل ما لم يكن من البهائم والطيور مما له ظفر غير منفرج الأصابع داخلاً في ظاهر التنزيل وجب أن يحكم له بأنه داخل في الخبر ، انتهى . انظر جامع البيان : ٢٠٠ / ١٢ .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو ما اختلط بعظم ﴾ معطوف على ﴿ ما ﴾ في ﴿ ما ﴾ حملت ﴿ كذا قال الكسائي والفراء وثعلب<sup>(٢)</sup>(٣) .

وقيل : إن الحوايا وما اختلط بعظم معطوفة على الشحوم ، والمعنى : حرمتنا عليهم شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم إلا ما حملت ظهورهما فإنه غير محرم ، ولا وجه لهذا التكلف<sup>(٤)</sup> .

= **والحاصل** : أن جماهير أهل العلم على أن المراد بذوات الأظفار ما لم يكن بمنفرج الأصابع كالإبل والبقر ونحو ذلك ، على أنه لا يؤخذ ما ذهبوا إليه من مدلول اللغة ، ولكن ما ذيلت به الآية ، يرجح عدم التعميم كما أشار إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٠ / ٢ .

(٢) هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني النحوي المعروف بثعلب ، كان إمام الكوفيين في النحو واللغة في زمانه (ت ٢٩١) . انظر نزهة الألباء : ص ١٧٣ .

(٣) هذا رأي الجمهور قالوا : إن ﴿ ما ﴾ في موضع نصب عطفاً على ﴿ ما ﴾ التي في قوله ﴿ إلا ما حملت ظهورهما ﴾ ، وهو رأي الكسائي وثعلب كما في تفسير القرطبي : ٨٢/٧ ، ورأي الفراء كما في المعاني : ٣٦٣/١ ، واختاره النحاس : ١٠٤/٢ ، وقال : والنظر يوجب أن يعطف الشيء على ما يليه إلا أن لا يصح معناه أو يدل دليل على غيره ، انتهى ، واختاره الطبري : ٢٠٥/١٢ ، وأبو حيان : ٦٧٩/٤ ، والقرطبي : ٨٢/٧ وغيرهم .

(٤) هذا القول مبناه على أن الاستثناء في التحليل إنما هو مما حملت الظهور خاصة ، وقوله ﴿ أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ﴾ معطوف على المحرم ، كما قدره الشوكاني ، ذكره القرطبي : ٨٢/٧ ، ورده ابن عطية : ١٧٣/٦ قائلاً : « وهذا قول لا يعضده اللفظ ولا المعنى بل يدفعانه » ، انتهى .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأرجح ، وأن قوله ﴿ أو ما اختلط بعظم ﴾ داخل في المحلل ، والتقدير : إلا ما اختلط من الشحوم بعظم فقد أحللتناه لهم . انظر تفسير البغوي : ٢٠٠/٣ ، وتفسير ابن كثير : ١٩٢/٢ ، وهو ما رجحه الشوكاني كما سبق ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبِّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾  
الأنعام (١٤٧) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « فلا يرد بأسه عن القوم المجرمين إذا أنزله بهم واستحقوا المعالجة بالعقوبة .

وقيل : المراد : فلا يرد بأسه في الآخرة عن القوم المجرمين ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ١٨٠ .

(٢) حكى القرطبي في الجامع لأحكام القرآن : ٨٤/٧ القولين ، ومال إلى الثاني : أي لا يرد بأسه عن القوم المجرمين في الآخرة .

بينما الذي عليه عامة المفسرين أن الله تعالى لا يرد بأسه عن القوم المجرمين إذا أراد إنزاله بهم في الدنيا أو في الآخرة ، ولكل شواهد في القرآن الكريم . انظر المحرر الوجيز : ١٧٤/٦ ، والتسهيل لابن جزي : ٢٤/٢ .

وإن كان الأوفق بمقام التهديد أن المعنى : لا يرد بأسه عن القوم المجرمين إذا أراد معاجلتهم بالعقاب في الدنيا ، كما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قل تعالوا أتل ما حرّم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق ذلكم وصّاكم به لعلكم تعقلون ﴾ الأنعام ( ١٥١ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ﴿ ما ﴾ في ﴿ أتل ما حرّم ربكم ﴾ موصولة في محل نصب مفعولاً به ، أي : أتل الذي حرّمه ربكم عليكم ، والمراد تلاوة الآيات المشتملة على التحريم<sup>(٢)</sup> .

ويجوز أن تكون ﴿ ما ﴾ مصدرية ، أي أتل تحريم ربكم ، والمعنى ما اشتمل على التحريم<sup>(٣)</sup> .

وقيل : يجوز أن تكون ﴿ ما ﴾ استفهامية ، أي أتل أي شيء حرّم ربكم عليكم ، على جعل التلاوة بمعنى القول<sup>(٤)</sup> ، وهو ضعيف جداً .»

(١) انظر فتح القدير : ١٨٢ / ٢ .

(٢) وهو الأظهر ، فقد اختاره النحاس : ١٠٦ / ٢ ، والزجاج في المعاني : ٣٠٣ / ٢ ، وأبو حيان في البحر المحيط : ٦٨٥ / ٤ ، واستظهره السمين الحلبي : ٢١٣ / ٥ وغيرهم .

(٣) انظر المراجع السابقة .

(٤) جوّزه الزجاج في المعاني : ٣٠٣ / ٢ قائلاً : « وجائز أن تكون ﴿ ما ﴾ منصوبة بحرم ؛ لأن التلاوة بمنزلة

القول كأنه قال : أقول أي شيء حرّم ربكم عليكم أهذا أم هذا » ، انتهى . انظره في المعاني : ٣٠٣ / ٢ .

قال السمين الحلبي : « وهذا ضعيف ؛ لأنه لا تُعلّق إلا أفعال القلوب وما حمل عليها » انتهى . انظر الدر

المصون : ٢١٣ / ٥ ، وهو رأي أبي حيان : ٦٨٥ / ٤ قبله .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ، وهو ما عليه أكثر المعربين كما تقدم ، وهو ما بدأ به الشوكاني كما مرّ آنفاً ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ﴿ عليكم ﴾ إن تعلق بـ ﴿ أتل ﴾ فالمعنى : أتل عليكم الذي حرّم ربكم<sup>(٢)</sup> ، وإن تعلق بـ ﴿ حرّم ﴾ فالمعنى : أتل الذي حرّم ربكم عليكم<sup>(٣)</sup> ، وهذا أولى ؛ لأن المقام مقام بيان ما هو محرم عليكم لا بيان ما هو محرم مطلقاً<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : إن ﴿ عليكم ﴾ للإغراء ولا تعلق لها بما قبلها ، والمعنى : عليكم ألا تشركوا ، أي الزموا ذلك كقوله تعالى ﴿ عليكم أنفسكم ﴾<sup>(٥)</sup> ، وهو ضعيف<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٢ / ٢ .

(٢) وهو اختيار الكوفيين قال ابن الشجري : فهو جيد ؛ لأنه أسبق ، كما في البحر المحيط : ٦٨٥ / ٤ ، والدر المصون : ٢١٣ / ٥ .

(٣) وهو اختيار البصريين ، فكان المسألة من باب التنازع ، ومذهب البصريين إعمال الثاني ، والكوفيون يعملون الأول .

(٤) قال الآلوسي في سياق تأييد الثاني : « ورجح تعلق ﴿ عليكم ﴾ بجرم بأنه أنسب بمقام الاعتناء بإيجاب الانتهاء عن المحرمات المذكورة ، وهو السر في التعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضمير ﴿ هم ﴾ ، ولا يضر في ذلك كون المتلو على الكل كما لا يخفى » انتهى . انظر روح المعاني : ٥٤ / ٨ .  
(٥) المائدة (١٠٥) .

(٦) اعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم أن المحرم على أولئك المشركين : هو أن يشركوا بالله شيئاً ، وليس المحرم هو ألا يشركوا بالله شيئاً كما قد يتوهم ذلك .

ومن هنا خرّج العربون ﴿ لا ﴾ التي في قوله ﴿ ألا تشركوا ﴾ عدة تحريجات :  
أحدها : أن تكون ﴿ أن ﴾ وما في حيزها منصوبة على الإغراء بـ ﴿ عليكم ﴾ ، ويكون الكلام الأول قد تم عند قوله ﴿ ربكم ﴾ ثم ابتداء فقال : عليكم ألا تشركوا ، أي الزموا نفي الشرك ، وهو ما قاله عنه الشوكاني : وهو ضعيف .

قال صاحب الدر المصون : ٢١٦ / ٥ : « وإن كان ذكره جماعة كما نقله ابن الأنباري فهو ضعيف ؛ لتفكك التركيب عن ظاهره ، ولأنه لا يتبادر إلى الذهن » انتهى .

ثانيها : أنها تفسيرية ؛ لأنه تقدمها ما هو بمعنى القول لا حروفه و ﴿ لا ﴾ هي الناهية ، و ﴿ تشركوا ﴾ مجزوم بها .

قال السمين الحلبي : وهو وجه ظاهر ، وهو اختيار الفراء كما في المعاني : ٣٦٤ / ١ ، وأبي حيان :

= ٦٨٥/٤ ، والزخشي كما في الكشاف : ٤٨/٢ وغيرهم .

- ثالثها : أنها ناصبة ، وهي وما في حيزها بدل من العائد المحذوف ، والتقدير : أتى ما حرمه ، و﴿ لا ﴾ على هذا الوجه زائدة كما في قوله تعالى ﴿ . ألا تسجد ﴾ الأعراف (١٢) ، ذكره وغيره صاحب الدر المصون : ٢١٥/٥ ، وضعفه أبو حيان : ٦٨٥/٤ .

الرابع : أنها وما في حيزها في محل النصب بإضمار فعل ، تقديره : أوصيكم أن لا تشركوا ؛ لأن قوله ﴿ وبالوالدين إحساناً... ﴾ محمول على أوصيكم بالوالدين إحساناً ، وهو مذهب أبي إسحاق الزجاج : ٣٣/٢ ، وهو ما اكتفى به ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ١٩٥/٢ ، إلا أنه قال : وكأن في الكلام محذوفاً دل عليه السياق ، وتقديره : وأوصاكم ألا تشركوا به شيئاً ، ولهذا قال في آخر الآية ﴿ ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون ﴾ انتهى .

الخامس : أنها في محل رفع على الابتداء والخبر قبله ، والتقدير : عليكم عدم الإشراك ، ويكون الوقف على قوله ﴿ ربكم ﴾ كما تقدم في وجه الإغراء .

- **والحاصل** : أن الشوكاني رحمه الله تعالى قد دمج الكلام حول مسألتين ، الأولى أين متعلق ﴿ عليكم ﴾ هل يتعلق بالفعل ﴿ أتى ﴾ أم بالفعل ﴿ حرم ﴾ والمشهور أن ﴿ عليكم ﴾ يتعلق بالفعل ﴿ حرم ﴾ كما قدمته عن الألوسي ، وهو ما رجحه الشوكاني كما تقدم .

والمسألة الثانية ما موقع جملة ﴿ أن لا تشركوا ﴾ أوصل العربون الأقوال في ذلك إلى عشرة أقوال اكتفيت منها بالأوجه الخمسة المتقدمة ، وإن كان الأظهر عندي هو الوجه الرابع بدلالة السياق ، وراجع الأقوال بتمامها في الدر المصون : ٢١٦/٥ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولا تقرّبوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالتقسط لا تكلف نفساً إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ... ﴾ الأنعام ( ١٥٢ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأولى في تحقيق بلوغ الأشد أنه البلوغ إلى سن التكليف مع إيناس الرشد ، وهو أن يكون في تصرفه بماله سالكاً مسلك العقلاء لا مسلك أهل السفه والتبذير كما قال تعالى ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾<sup>(٢)</sup> ، فجعل بلوغ النكاح هو بلوغ سن التكليف مقيداً بإيناس الرشد »<sup>(٣)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « قوله ﴿ ولو كان ذا قربى ﴾ أي ولو كان المقول فيه أو المقول له صاحب قرابة لكم<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٣/٢ .

(٢) النساء (٦) .

(٣) وهو قول الجمهور ، وهو الراجح إن شاء الله تعالى ، وتقدم بحث المسألة مستوفى عند ورود اختيار الشوكاني عند الآية المشار إليها من سورة النساء ، فلا أعيده ، والله تعالى أعلم .

(٤) انظر فتح القدير : ١٨٣/٢ .

(٥) عامة المفسرين على هذا القول كما في البحر المحيط : ٦٨٩/٤ ، ومعالم التنزيل : ٢٠٤/٣ ، والمحزر الوجيز : ١٨١/٦ وغيرهم .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « يأمر الله تعالى بالعدل في الفعال والمقال على القريب والبعيد ، والله تعالى يأمر بالعدل لكل أحد في كل وقت وفي كل حال . انظر تفسير ابن كثير : ١٩٧/٢ .

وقيل : إن المعنى : ولو كان الحق على مثل قراباتكم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .

(١) اكتفى به القرطبي في الجامع : ٨٩/٧ .

وهو عند التأمل ليس يبعد عن الأول ، فالأول : ولو كان المشهود له أو عليه قريبًا لكم ، والمعنى على الثاني : ولو كان المشهود له أو عليه مثل قريبكم ، فالمودى لا يحملنكم البعد أو القرب ، أو الحب أو البغض على ترك العدل ، بل اعدلوا في كل حال ، ومع كل أحد .

**والحاصل** : أن القولين يجتمعان في الحث على العدل في كل الأحوال ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون ﴾ الأنعام ( ١٥٩ ) .

قال الشوكاني <sup>(١)</sup> : « وهذه الآية من جملة ما هو منسوخ بآية السيف » <sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٩ / ٢ .

(٢) **قلت** : هذا الذي ذهب إليه الشوكاني حكاه القرطبي في تفسيره : ٢٧٢ / ١٢ عن السدي قال : لم يؤمر النبي ﷺ بقتالهم ، ثم نسخت ، فأمره بقتالهم في سورة ( براءة ) ، وهذا بناء على أن معنى الآية : لست من قتالهم في شيء ، وقد قيل في معنى الآية غير ذلك . انظر تفسير ابن الجوزي : ١٠٧ / ٣ ، لكن الذي عليه الجمهور أن دعوى النسخ غير مسلمة ، فقد عقّب ابن عطية رحمه الله تعالى في تفسيره : ١٨٩ / ٦ على القول بالنسخ بقوله : « وهذا كلام غير متقن ، فإن الآية خير لا يدخله نسخ ، ولكنها تضمنت بالمعنى أمراً بموادعة ، فيشبه أن يقال : إن النسخ وقع في ذلك المعنى الذي تقرر في آيات أخر » انتهى . وأخرج النحاس في الناسخ والمنسوخ : ص ١٤٦ قول السدي بسند ضعيف ، وقال : إن الآية عن الناسخ والمنسوخ بمعزل ، وانظر : نواسخ القرآن لابن الجوزي : ص ٣٣٧ ، وللطبري رحمه الله تعالى كلام نفيس في رد دعوى النسخ بلا موجب ، انظره يقول : ولم يكن في الآية دليل واضح على النسخ ؛ إذ كان غير مستحيل اجتماع الأمر بقتالهم وقوله ﴿ لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ﴾ ، ولما لم يرد عن رسول الله ﷺ خير بأنها منسوخة ، فغير جائز أن يقضى عليها بأنها منسوخة ، انظره بنحوه في تفسيره : ٢٧٣ / ١٢ ، وانظر ما قاله كذلك عند قوله تعالى ﴿ فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين ﴾ المائدة (١٣) ، فهو جيد .

وانظر ما قاله محقق تفسير البغوي : ٣٣ / ٣ ، ومما قاله : وقال الزركشي رحمه الله تعالى في كتابه البرهان في علوم القرآن : ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الأمرة بالتخفيف من أنها منسوخة بآية السيف قول ضعيف ، فهو من المنسأ ، بمعنى أن كل ما ورد يجب امتثاله في وقت ما لعله توجب ذلك الحكم ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر ليس بنسخ إنما النسخ : الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبداً ، فليس حكم المسافة ناسخاً لحكم المسألة ، بل كل منهما يجب امتثاله في وقته » انظر البرهان : ٤٣ / ٢ - ٤٤ .

**والحاصل** : أن الناسخ لا بد أن يعارض المنسوخ فيرفع حكمه بالكلية ، وإلا فليس ثم نسخ ، وقد تقدم لذلك بعض إيضاح عند ورود اختيار الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ﴾ البقرة (٢٢١) ص (٢٤٤) ، وقوله ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ البقرة (٢٨٤) ص ( ) ، فارجع إليه ففيه مزيد إيضاح ، وعليه فرأى الشوكاني في هذه المسألة مرجوح ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ﴾ الأنعام ( ١٦٣ ) .  
 قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وأنا أول المسلمين ﴾ أي أول مسلمي أمته<sup>(٢)</sup> .  
 وقيل : أول المسلمين أجمعين ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٩١ / ٢ .

(٢) وهو ما أطبق عليه<sup>عامة</sup> المفسرين ، فقد أخرجه الطبري : ٢٨٥ / ١٢ عن قتادة ، ولم يذكر غيره ، واكتفى به البغوي : ٢١١ / ٣ ، وابن الجوزي : ١٠٩ / ٣ ، وزاد نسبته إلى الحسن ، ورجحه ابن عطية : ١٩٣ / ٦ ، وأبو حيان : ٧٠٤ / ٤ ، وقال : « لأن إسلام كل نبي سابق على إسلام أمته ؛ لأنهم يأخذون منه شريعته ، قاله قتادة » انتهى ، ورجحه القرطبي : ١٠١ / ٧ ، وابن العربي : ٢٩٩ / ٢ وغيرهم .  
 قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعد أن حكى قول قتادة : أي من هذه الأمة ، قال : وهو كما قال فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام ، وأصله عبادة الله وحده لا شريك له ، ثم ساق العديد من نصوص الكتاب العزيز التي مفادها أنه ما من صاحب دعوة من الأنبياء والرسل إلا كان أول المسلمين لما يدعو إليه . انظر تفسير ابن كثير : ٢٠٦ / ٢ .

(٣) حكى نحوه الألوسي : ٧١ / ٨ ، وساق أبو حيان : ٧٠٤ / ٤ أقوالاً ، أظهرها الأول كما تقدم .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأرجح كما اختاره الشوكاني ، وهو ما عليه عامة المفسرين كما مرّ آنفاً ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قل أغير الله أبغي رباً وهو رب كل شيء ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ . . . ﴿ الأنعام ( ١٦٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد قيل : إن المراد بهذه الآية في الآخرة وكذلك التي قبلها لقوله تعالى ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ . . .<sup>(٢)</sup> ، ومثله قول زينب بنت جحش<sup>(٣)</sup> : ( يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ ، قال : نعم إذا كثرت الخبيث )<sup>(٤)</sup> .  
والأولى حمل الآية على ظاهرها ، أعني العموم وما ورد من المؤاخذة بذنب الغير كالدية التي تحملها العاقلة ونحو ذلك فيكون في حكم المخصص لهذا العموم ، ويقر في موضعه<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٩٢ / ٢ .

(٢) الأنفال ( ٢٥ ) .

(٣) هي زينب بنت جحش أم المؤمنين ، انظر الإصابة : ٣٠٦ / ٤ .

(٤) رواه البخاري في الفتن ( ٧٠٥٩ ، ٧١٣٥ ) : ١٣ / ١٣ ، ١١٣ ، ومسلم في الفتن ( ٢٨٨٠ / ٢٠١ ) : ٢١٩ / ١٧ .

(٥) جعل مدلول الآية في الآخرة عليه جمع من المفسرين ، فقد ذكروا أن الآية رد على قول أهل الشرك للمسلمين : اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم ، وهو ما ذهب إليه الطبري : ٢٨٦ / ١٢ ، والزنجشري : ٥٢ / ٢ ، والبيضاوي : ٣٣٠ / ١ ، وأبو حيان : ٧٠٤ / ٤ ، وقال باحتماله القرطبي : ١٠٢ / ٧ ، وابن كثير : ٢٠٧ / ٢ كما سيأتي .

(٦) قال بهذا - أعني احتمال الأمرين ، وأن لا يؤاخذ أحد بجريرة أحد غيره في الدنيا والآخرة - ابن العربي : ٣٠٠ / ٢ ، والقرطبي : ١٠٢ / ٧ في أحد الوجهين ، وإن كان قد مال إلى الأول .

**والحاصل :** أن القول الأول ، وهو أن ما دلت عليه الآية إنما يكون في الآخرة ، هو الأظهر ؛ للأدلة التي ساقها الشوكاني .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى عند قوله ﴿ ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾ قال : « هذا إخبار عن الواقع يوم القيامة في جزاء الله تعالى وحكمه وعدله أن النفوس إنما تجازى بأعمالها إن خيراً فخير وإن شراً فشر ، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد ، وهذا من عدله تعالى كما قال ﴿ وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى ﴾ فاطر ( ١٨ ) ، قال علماء التفسير :

= أي فلا يظلم بأن يحمل عليه سيئات غيره، ولا يهضم بأن يتقص من حسناته ، وقال تعالى ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين ﴾ المدثر (٣٨، ٣٩) ، معناه : كل نفس مرتهنة بعملها السيء إلا أصحاب اليمين ، فإنه قد يعود بركة أعمالهم الصالحة على ذرياتهم وقراباتهم « انتهى الغرض منه . انظر تفسير ابن كثير : ٢٠٧/٢ ، **وتقدم** أن الشوكاني يرى أن الآية عامة لا تعارض خصوص ما حمل فيه أحد ذنب غيره ، لكن الأدلة مع الجمهور ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ﴾ الأعراف (٨) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

اختار الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : أن الوزن يوم القيامة للأعمال<sup>(٢)</sup> فهي وإن كانت

(١) انظر فتح القدير : ١٩٧/٢ .

(٢) اعلم - رحمني الله وإياك - أن وزن الأعمال وأصحابها وصحائفهم مما ثبت به الخبر عن رسول الله ﷺ ، أما وزن الأعمال فمن الأدلة عليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه : « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان : سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم » رواه البخاري في الدعوات ح (٦٤٠٦) : ٢١٠/١١ .

ومن أدلة وزن صحائف الأعمال حديث البطاقة المشهور الذي رواه عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله سيخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً كل سجل مد البصر ، ثم يقول له : أتتكر من هذا شيئاً أظلمك كتبتي الحافظون ، قال : لا يا رب ، فيقول : ألك عذر أو حسنة فيبهت الرجل ، فيقول : لا يا رب ، فيقول : بلى ، إن لك عندنا حسنة واحدة لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فيقول : يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ، فيقول : إنك لا تظلم ، قال ، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة ، قال : فطاشت السجلات وتقلت البطاقة ، ولا يتقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه أحمد : ٢١٣/٢ ، والترمذي في الإيمان ح (٢٦٣٩) : ٢٤/٥ ، وقال : حديث حسن غريب ، وابن ماجه في الزهد ح (٤٣٠٠) : ١٤٣٧/٢ ، وصححه الحاكم : ٦/١ ، ووافقه الذهبي ، وصححه ابن حبان (٢٥٢٤) .

ومن أدلة وزن أصحاب الأعمال حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ : « إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ، وقرأوا إن شئتم ﴿ فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً ﴾ الكهف (١٠٥) ، رواه البخاري في التفسير ح (٤٧٢٩) : ٢٧٩/٨ .

قال في العقيدة الطحاوية : ٦١٣/٢ : « ثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال ، وثبت أن الميزان له كفتان ، والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات فعلينا بالإيمان بالغيب كما أخبرنا الصادق المصدوق

أعراضاً فإن الله تعالى يقبلها أجساماً كما جاء في الخبر الصحيح : (إن البقرة وآل عمران يأتیان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف...)» الحديث<sup>(١)</sup> .  
المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٢)</sup> : « وثقل الموازين هذا يكون بثقل ما وضع فيها من صحائف الأعمال ، وقيل : الموازين جمع موزون ، أي فمن رجحت أعماله الموزونة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(٤)</sup> : « وظاهر جمع الموازين المضافة إلى العامل أن لكل واحد من العاملين موازين يوزن بكل واحد منها صنف من أعماله ، وقيل : هو ميزان واحد عبّر عنه بلفظ الجمع كما يقال : خرج فلان إلى مكة على البغال »<sup>(٥)</sup> .

= ﷺ من غير زيادة ولا نقصان » انتهى .

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٢٥٢/٨٠٤) : ٣٢٧/٥ من حديث بريدة .

وما ذهب إليه الشوكاني هو ما اختاره ابن الجوزي : ١١٥/٣ ، والقرطبي : ١٠٧/٧ ، وحكاه عن ابن عمر ، واكتفى به أبو حيان : ١٤/٥ وغيرهم ، في حين ذهب الطبري : ٣١٢/١٢ ، وابن كثير : ٢١٠/٢ ، والقاسمي : ٧/٧ ، ونسبه البغوي : ٢١٤/٣ للأكثرين إلى أن الموزون هو الأعمال ، ولا يخفى أن هذا القول يدخل في القول المختار عند الشوكاني ؛ لأن وزن الصحائف يلزم منه وزن الأعمال ، قال القاسمي : ١٢/٧ ، قال الحافظ ابن كثير : وقد يمكن الجمع بين الآثار بأنه توزن الأعمال تارة ، وتارة يوزن محلها ، وتارة يوزن فاعلها ، والله أعلم » انتهى . انظره في تفسير ابن كثير : ٢١٠/٢ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٢) انظر فتح القدير : ١٩٨ / ٢ .

(٣) كلا الوجهين يصح ، والمسألة داخلة ضمن ما تقدم ، فيمكن أن تكون الموازين جمع ميزان ، والجمع باعتبار تعدد الأوزان أو الموزونات ، أو جمع موزون ، والإضافة للعهد لترتب الفلاح على ذلك ، والجمع على الثاني ظاهر . انظر روح المعاني : ٨٤/٨ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٤) انظر فتح القدير : ١٩٨ / ٢ .

(٥) قال أبو حيان : ١٤/٥ : « وجمعت الموازين باعتبار الموزونات والميزان واحد ، هذا قول الجمهور ،

= وقال الحسن : لكل واحد يوم القيامة ميزان على حدة ، وقد يعبر عن الحسنات بالموازين فيكون ذلك على حذف مضاف ، أي من ثقلت كفة موازينه ، أي موازناته ، فيكون موازين جمع موزون ، لا جمع ميزان ، أنتهى .

وعقب ابن عطية : ١٣/٧ على قول الحسن بقوله « وهذا قول مردود ، الناس على خلافه ، وإنما لكل أحد وزن يختص به والميزان واحد » انتهى . وقال الألويسي في روح المعاني : ٨٤/٨ : « المشهور الصحيح أن الميزان مطلقاً واحد » .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني في هذه المسألة مرجوح ؛ لما تقدم ، من أن جمهور العلماء على أن الميزان مطلقاً واحد ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ قال فيما أغويتني لأقعدنّ لهم صراطك المستقيم ﴾ الأعراف (١٦).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « وقيل : الباء في ﴿ فيما أغويتني ﴾ بمعنى اللام ، وقيل : بمعنى مع ، والمعنى فمع غوائك إياي .

وقيل : ﴿ ما ﴾ في قوله ﴿ فيما أغويتني ﴾ للاستفهام ، والمعنى : فبأي شيء أغويتني ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٩٩ / ٢ .

(٢) قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « أي كما أغويتني ، قال ابن عباس كما أضللتني ، وقال غيره : كما أهلكتني » انظر تفسير ابن كثير : ٢١٢ / ٢ .

فالأول أخرجه الطبري بسند صحيح عن ابن عباس ، وأخرج الثاني مسنداً عن ابن زيد : ٣٣٢ / ١٢ ، ونسب ابن الجوزي : ١١٩ / ٢ قول ابن عباس إلى الجمهور .  
أما معنى ﴿ فيما ﴾ فالمشهور في معنى ( الباء ) قولان :  
الأول : أنها بمعنى القسم : أي فياغوائك لي .

الثاني : أنها بمعنى : الجزاء ، أي فبأنك أغويتني ، ولأجل أنك أغويتني ، أو بسبب إغوائك لي ، والأخير رحمه الشوكاني ، وقال : هو الأولى ، وذكر الوجهين الطبري : ٣٣٢ / ١٢ وغيره ، وما حكاه الشوكاني انظره بنصه في تفسير القرطبي : ١١٢ / ٧ .

**قلت** : اعلم أن هذه الآية الكريمة زلت عندها أقدام القدرية ، فقد أجالوا خيلهم وجندوا كامل قواهم محاولين نفي الإغواء عن الله تعالى ، كما تجده جلياً في تفسير الزمخشري : ٥٥ / ٢ ، وكان من واجب الشوكاني رحمه الله تعالى أن يبينه على ذلك لكنه لم يفعل .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى وأحسن مثواه : « وفي هذا بيان واضح على فساد ما يقوله القدرية من أن كل من كفر أو آمن فبتفويض الله أسباب ذلك إليه وأن السبب الذي به يصل المؤمن إلى الإيمان هو السبب الذي به يصل الكافر إلى الكفر ، وذلك أن ذلك لو كان كما قالوا لكان الخيـث قد قال بقوله ﴿ فيما أغويتني ﴾ ، فيما أصحلتني إذ كان سبب الإغواء هو سبب الصلاح ، وكان في إخباره عن الإغواء إخبار عن الإصلاح ، ولكن لما كان سببها مختلفين ، وكان السبب الذي به غوى وهلك من عند الله أضاف ذلك إليه ، كما قال محمد بن كعب القرظي : قاتل الله القدرية ، لإبليس أعلم بالله منهم » انظر

= جامع البيان : ٣٣٤/١٢ .

**والحاصل** أن ما رجحه الشوكاني في الباء التي في قوله تعالى ﴿ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي ﴾ أحد الأوجه المشهورة عند النحاة ، وتقدم ما ورد عن المفسرين في معنى الآية مختصراً كما قدمته عن ابن كثير ، وتقدم في ثنايا ما نقلته عن الطبري مذهب أهل السنة والجماعة في نسبة الإغواء إلى الله تعالى ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قال اخرج منها مذءومًا مدحورًا لمن تبعك منهم لأملأن جهنم منكم أجمعين ﴾ الأعراف ( ١٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لمن تبعك منهم ﴾ قرأ الجمهور بفتح اللام على أنها لام قسم ، وجوابه ﴿ لأملأن جهنم منكم أجمعين ﴾<sup>(١)</sup> .  
وقيل : اللام في ﴿ لمن تبعك ﴾ للتوكيد ، وفي ﴿ لأملأن ﴾ لام القسم ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٠ / ٢ .

(٢) عامة القراء على فتح لام ﴿ لمن تبعك ﴾ ، وروي عن أبي بكر عن عاصم ﴿ لمن تبعك ﴾ بكسر اللام .  
انظر البحر المحيط : ٢٤ / ٥ ، والمحزر الوجيز : ٢٥ / ٧ .

وعامة المفسرين على الأول ، أي أن اللام في ﴿ لمن تبعك ﴾ لام القسم ، والجواب ﴿ لأملأن ... ﴾ انظر البحر المحيط : ٢٤ / ٥ ، والدر المصون : ٢٧٣ / ٥ ، وقال : وهو الأظهر .  
(٣) ذكره صاحب الدر المصون : ٢٧٣ / ٥ ، واستظهر الأول كما مرّ ، وحكاها القرطبي : ١١٤ / ٧ ، ولم يذكر قائله .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ، وهو ما اختاره الشوكاني ؛ لعدم استلزامه التكلف ، كما هو الحال على الوجه الثاني ، كما بين ذلك السمين الحلبي في الدر المصون : ٢٧٣ / ٥ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴾ الأعراف ( ٢٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمراد بلباس التقوى : لباس الورع واتقاء معاصي الله ، وهو الورع نفسه ، والخشية من الله<sup>(٢)</sup> ، فذلك خير لباس وأجمل زينة .

وقيل : لباس التقوى : الحياء<sup>(٣)</sup> .

وقيل : العمل الصالح<sup>(٤)</sup> .

وقيل : هو لباس الصوف والخشن من الثياب ؛ لما فيه من التواضع لله<sup>(٥)</sup> .

وقيل : هو الدرع والمغفر الذي يلبسه من يجاهد في سبيل الله<sup>(٦)</sup> ، والأول أولى<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٤ / ٢ .

(٢) نحوه قول عروة بن الزبير ، فقد فسر ﴿ لباس التقوى ﴾ بخشية الله كما في تفسير ابن الجوزي : ١٢٤ / ٣ ، وتفسير ابن كثير : ٢١٦ / ٢ .

(٣) أخرجه الطبري : ٣٦٦ / ١٢ عن السدي وابن جريج ، وقاله معبد الجهني وابن الأنباري كما في تفسير ابن الجوزي : ١٢٤ / ٣ ، والبحر المحيط : ٣١ / ٥ .

(٤) أخرجه الطبري : ٣٦٦ / ١٢ عن ابن عباس من طريق العوفيين .

(٥) حكاه القرطبي : ١١٩ / ٧ ، وأبو حيان : ٣١ / ٥ ، ولم يذكره قائله .

(٦) حكاه ابن الجوزي : ١٢٤ / ٣ ، وأبو حيان : ٣١ / ٥ عن زيد بن علي .

(٧) أنت تلاحظ أن من فسر لباس التقوى بلباس الصوف والخشن من الثياب أو الدرع والمغفر ، فقد فسر اللباس على ظاهره وجعله لباساً حسيّاً مشاهداً ، وحمل الكلام على ظاهره أولى وأسلم ، كما ذكر نحوه أبو حيان : ٣١ / ٥ ما لم يكن هناك مانع من الحمل على المعنى الظاهر ، أما باقي الأقوال فهي على أن اللباس معنوي لا حسيّ ، ولا ريب أن من أجمل اللباس لباس التقوى والإيمان ، ولم يذكر هذا الأخير - أعني الإيمان - الشوكاني ، وهو حريّ بالذكر ، فقد حكاه ابن الجوزي : ١٢٤ / ٣ عن قتادة وابن جريج والسدي ، وهو كذلك في البحر المحيط : ٣١ / ٥ عن ابن جريج .

**والحاصل** : أن القول بالعموم هو ما ذهب إليه الطبري : ٣٧١ / ١٢ ، وابن كثير : ٢١٦ / ٢ ، ونحوه اختيار

= القرطبي : ١١٩/٧ قال : والصحيح أنه استشعار تقوى الله فيما أمر به ونهى عنه .

وقال أبو حيان : ٣١/٥ : « والأحسن أن يجعل عامًا ، أي اللباس ، فكل ما يحصل به الاتقاء المشروع فهو من لباس التقوى ، ولعله كما قالوا ، وما اختاره الشوكاني نحو هذا ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ الأعراف ( ٣١ ) .

قال الشوكاني : « الزينة : ما يتزين به الإنسان من ملبوس أو غيره من الأشياء المباحة كالمعادن التي لم يرد نهي عن التزين بها والجواهر ونحوها .  
وقيل : الملبوس خاصة<sup>(١)</sup> ، ولا وجه له ، بل هو من جملة ما تشتمله الآية » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٠٧ .

أخرج نحوه الطبري : ٣٩٠ / ١٢ عن ابن عباس وعطاء ومجاهد وابن جبير إلا أن ابن جبير قال : هي الثياب ومثله عن طاؤوس وغيرهم ، ويشهد له سبب نزول الآية .  
وله وجاهة ؛ لأن أول ما ينصرف إليه قوله ﴿ خذوا زينتكم ... ﴾ هو ما يلبس من الثياب ، ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ إِذَا يَأْتِيَنَّكُمْ رِيسَلٌ مِنْكُمْ يَقْصُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنْ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الأعراف ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فَمَنْ اتَّقَى وَأَصْلَحَ ... ﴾ هذه الجملة الشرطية هي الجواب للشرط الأول<sup>(٢)</sup> .

وقيل : جوابه ما دل عليه الكلام : أي إما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فأطيعوهم<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، وبه قال الزجاج .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢١٠ .

(٢) هذا قول الجمهور ، فقد اختاره النحاس : ١٢٤ / ٢ ، والزجاج : ٣٣٤ / ٢ ، واكتفى به السمين الحلبي : ٣٠٩ / ٥ وغيرهم .

(٣) حكاه النحاس : ١٢٤ / ٢ ، وتبعه القرطبي : ١٣٠ / ٧ ، ولعل الأول أظهر كما اختاره الشوكاني ؛ لأن الأصل في الكلام حملة على ظاهره من غير تقدير محذوف ، كما يلزم على القول الثاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار كلما دخلت أمة لعنت أختها حتى إذا اداركوا فيها جميعاً قالت أوراهاهم لأولاهاهم ربنا هؤلاء أضلونا فاتهم عذاباً ضعفاً من النار قال لكل ضعف ولكن لا تعلمون ﴾ الأعراف ( ٣٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ قالت أوراهاهم لأولاهاهم ﴾ أي أوراهاهم دخولاً لأولاهاهم دخولاً<sup>(٢)</sup> .

وقيل : ﴿ أوراهاهم ﴾ سفلتهم وأتباعهم ﴿ لأولاهاهم ﴾ لرؤساءهم وكبارهم ، وهذا أولى<sup>(٣)</sup> .

كما يدل عليه ﴿ ربنا هؤلاء أضلونا ﴾ فإن المضلين هم الرؤساء<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢١١ .

(٢) أخرجه الطبري : ٤١٦ / ١٢ عن السدي بنحوه قال : « هم الذين كانوا في آخر الزمان ﴿ لأولاهاهم ﴾ الذين شرعوا لهم ذلك الدين ، واختاره الطبري إلا أنه قال : قالت أخرى أهل كل ملة دخلت ، وحكاه البغوي : ٢٢٨ / ٣ عن ابن عباس ومقاتل إلا أنهم اختلفوا في الأخروية هل هي مطلقة أم مقيدة ، واختار هذا القول ابن كثير : ٢٢١ / ٢ ، واكتفى به ابن عطية : ٥٧ / ٧ ، والقرطبي : ١٣١ / ٧ وغيرهم .

(٣) وهو ما اختاره ابن جزري : ٣٢ / ٢ ، وابن عاشور : ١٢٣ / ٩ ، واكتفى به السعدي : ٢٤ / ٣ وغيرهم .

(٤) ظاهر القرآن يشهد لهذا القول المختار عند الشوكاني ، فقد ورد في كتاب الله أن الرؤساء تسبوا في إضلال الأتباع ، ومنه قوله تعالى ﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا ساداتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ﴾ الأحزاب (٦٧) .

ومنه قوله تعالى ﴿ ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكننا مؤمنين . قال الذين استكبروا للذين استضعفوا أنحن صددناكم عن الهدى بعد إذا جاءكم ... ﴾ سبأ ، الآيات (٣١، ٣٢) ، أفاده صاحب أضواء البيان : ٣٠٠ / ٢ .

**والحاصل :** أن المتبادر إلى الفهم هو أن المراد بالأخروية أخروية الدخول ، لا أخروية المنزلة والرتبة ، ولكن ظاهر القرآن يؤيد أن الأخروية هي أخروية المنزلة ، وهو ما اختاره الشوكاني ، وعلى كل حال فالآية الكريمة نص في ذم التقليد الأعمى سواء على مستوى الأمم أو الأفراد ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وكذلك نجزي المجرمين ﴾ الأعراف ( ٤٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لا تفتح لهم أبواب السماء ﴾ أي لأرواحهم إذا ماتوا<sup>(٢)</sup> ، وقد دلّ على هذا المعنى وأنه المراد من الآية ما جاء في الأحاديث الصحيحة أن الملائكة إذا انتهوا بروح الكافر إلى السماء الدنيا يستفتحون فلا تفتح لهم أبواب السماء .

وقيل : لا تفتح أبواب السماء لأدعيتهم إذا دعوا قاله مجاهد والنخعي<sup>(٣)</sup> .

وقيل : لأعمالهم ، أي لا تقبل بل ترد عليهم فيضرب بها في وجوههم<sup>(٤)</sup> .

وقيل : المعنى : أنها لا تفتح لهم أبواب الجنة يدخلونها ؛ لأن الجنة في السماء ، فيكون على هذا القول العطف لجملة ﴿ ولا يدخلون الجنة ﴾ من عطف التفسير<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢١٣ .

(٢) أخرجه الطبري بسنده من طريق الضحاك عن ابن عباس ، وعن السدي من طريق أسباط . انظر تفسير ابن جرير : ٤٢٢/١٢ ، قال ابن كثير : ٢٢٢/٢ : « ويؤيده حديث البراء : « أن رسول الله ﷺ ذكر قبض روح الفاجر وأنه يصعد بها إلى السماء فلا تمر على ملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الخبيثة فيقولون : فلان بأقبح أسمائه التي كان يدعى بها في الدنيا حتى ينتهوا بها إلى السماء فيستفتحون بابها فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله ﷺ : لا تفتح لهم أبواب السماء » انتهى ، أخرجه الطبري : ٤٢٤/١٢ ، وهو ما أشار إلى معناه الشوكاني ، وهو حديث طويل مشهور ، أخرجه أحمد : ٤ / ٢٨٧ ، وأبو داود في الجنائز (٣٢١٢) : ٣ / ٥٤٦ ، والنسائي (٢٠٠٣) : ٤ / ٧٨ ، وابن ماجه في الجنائز (١٥٤٨، ١٤٥٩) : ١ / ٣٧-٣٩ ، وساق الحديث بطوله ابن كثير : ٢ / ٢٢٣ ، والقاسمي : ٧ / ٧٨ ، وأخرجه الحاكم : ١ / ٣٧-٣٩ مطولاً ومختصراً ، وصححه ووافقه الذهبي .

(٣) أخرجه الطبري عنهما : ٤٢٣/١٢ ، وبه بدأ به ابن كثير : ٢ / ٢٢٢ ، وزاد نسبه إلى سعيد بن جبير ، وهو رواية عن ابن عباس من طريق عطاء ، ومن طريق علي بن أبي طلحة ، قال : لا يصعد إلى الله من عملهم شيء ، كما في تفسير الطبري : ٤٢٣/١٢ .

(٤) داخل في الذي قبله ؛ لأن الدعاء يدخل ضمن الأعمال .

(٥) حكاه القرطبي في الجامع : ٧ / ١٣٢ بنحوه .

ولا مانع من حمل الآية على ما يعم الأرواح والدعاء والأعمال ، ولا ينافيه ما ورد من أنها لا تفتح أبواب السماء لواحد من هذه ، فإن ذلك لا يدل على فتحها لغيره مما يدخل تحت عموم الآية»<sup>(١)</sup> .

(١) وهو ما ذهب إليه الطبري : ٤٢٣/١٢ ، ومال إليه ابن كثير : ٢٢٣/٢ ، وحكى نحوه عن ابن جريج ، وكذلك عن مقاتل كما في تفسير ابن الجوزي : ١٣٤/٣ .

قال الطبري : ٤٢٣/١٢ : « وإنما اخترنا - العموم - لعموم خير الله تعالى أن أبواب السماء لا تفتح لهم ، ولم يخصص بأنه يفتح لهم في شيء فذلك على ما عمه خير الله تعالى بأنها لا تفتح لهم في شيء مع تأييد الخير عن رسول الله ﷺ ما قلنا في ذلك ، ثم ساق حديث البراء المتقدم .

**والحاصل** : أن الأشهر من الأقوال هو الأول ؛ للخبر الوارد فيه ، وباقي الأقوال غير مدفوع صحتها - لما علل به الشوكاني والطبري كما تقدم ، ولأن الحديث قد ينضم مع الآية في إفادة العموم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره قد  
جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في  
الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين ﴾ الأعراف ( ٨٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « ومدين اسم قبيلة<sup>(٢)</sup> ، وقيل : اسم بلد<sup>(٣)</sup> ، والأول  
أولى<sup>(٤)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٣٣ .

(٢) حكاه أبو حيان عن مقاتل وأبي سليمان الدمشقي كما في البحر : ١٠٣/٥ ، وكذلك في تفسير ابن  
الجوزي : ١٥٥/٣ ، واكتفى بذكره الطبري : ٥٥٤/١٢ ، والبيضاوي : ٣٤٨/١ ، والبعوي : ٢٥٦/٣ ،  
وقرره ابن عاشور : ٢٣٩/٨ .

(٣) قاله الفراء كما في البحر المحيط : ١٠٣/٥ ، وأنشد :

رهبان مدين والذين عهدتهم      سيكون من حذر العذاب قعوداً

ونسبه ابن الجوزي : ١٥٥/٣ لقتادة .

(٤) لعل وجه ترجيح هذا القول أنه يلزم على الثاني تقدير مضاف ، أي أهل مدين ، لكن شهرة القولين  
يصعب معها ترجيح أحدهما بدون مرجح ظاهر ، لذلك قال ابن كثير : ٢٤١/٢ : « مدين تطلق على  
القبيلة ، وعلى المدينة وهي التي بقرب معان من طريق الحجاز ، قال الله تعالى ﴿ ولما ورد ماء مدين وجد  
عليه أمة ... ﴾ القصص (٢٣) انتهى ، وهو ما ارتضاه القاسمي : ٢٠٧/٧ ، ولعله كما قال ؛ لأن فيه جمعاً  
بين القولين ، ولا مانع من إطلاق (مدين) على القبيلة والبلد ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولا تقعدوا بكل صراط توعدون وتصدون عن سبيل الله من آمن به وتبغونها عوجًا واذكروا إذ كنتم قليلًا فكثرتكم وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين ﴾ الأعراف (٨٦) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولا تقعدوا بكل صراط ﴾ أي لا تقعدوا بكل طريق توعدون الناس بالعذاب ، قيل : كانوا يقعدون في الطرقات المفضية إلى شعيب فيتوعدون من أراد المجيء إليه ، قاله ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : المراد القعود على طرق الدين ومنع من أراد سلوكها ، وليس المراد به القعود على الطرق حقيقة ، ويؤيده ﴿ وتصدون عن سبيل الله ﴾<sup>(٣)</sup> .  
وقيل : المراد النهي عن قطع الطريق وأخذ السلب<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : كانوا عشارين يأخذون الجباية في الطرق من أموال الناس فنهوا عن ذلك<sup>(٥)</sup> .  
والقول الأول هو الأقرب إلى الصواب ، مع أنه لا مانع من حمل النهي على جميع هذه الأقوال المذكورة »<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٤ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري : ٥٥٧/١٢ عن ابن عباس وقتادة ومجاهد والسدي .

(٣) حكاه أبو حيان : ١٠٧/٥ عن الزمخشري ، ويؤيد حمل الصراط على المعنى المعنوي لا الحسي قوله تعالى ﴿ لأقعدن لهم صراطك المستقيم ﴾ الأعراف (١٦) .

(٤) أخرجهما الطبري : ٥٥٨/١٢ عن السدي وأبي هريرة ، وحكاهما ابن كثير : ٢٤١/٢ عن السدي ، وفي البحر المحيط : ١٠٧/٥ عنهما ، وكذلك في الجامع لأحكام القرآن : ١٠٩/٧ .

(٦) اعلم - رحمك الله تعالى - أن عامة المفسرين على أن الآية الكريمة فيها نهي لقوم شعيب عليه السلام عن قطع الطريق الحسي ، ونهي لهم عما كانوا يفعلونه من ابتزاز أموال الناس بالباطل وإخافة عابري السبيل . والأظهر أن غرض قوم شعيب عليه السلام مما نهوا عنه من التعرض للناس في طرقاتهم وإخافتهم إنما هو غرض مالي ، وهو طلب الحصول على المال بغير وجه حق ، وهذا ما رجحه ابن كثير : ٢٤٢/٢ ، وقبله الطبري : ٥٥٧/١٢ ، وهو ما تقدم عن السدي وأبي هريرة .

= ويؤيده السياق السابق ، قال ابن عطية : وما تقدم قبل من النهي في شأن المال في الموازين والأكيال والبحس يُشبهه . انظره في المحرر الوجيز : ١٠٩/٧ .

بينما الذي ذهب إليه ابن عباس وقتادة ومجاهد والسدي في قول ، وهو القول الأول أن الغرض من التعرض للناس في طرقاتهم إنما هو غرض ديني ، وذلك أنهم كانوا يقعدون على الطرقات المفضية إلى شعيب فيتوعدون من أراد المجيء إليه ويصدونه ويقولون : إنه كذاب فلا تذهب إليه على نحو ما كانت قريش تفعله مع رسول الله ﷺ ، قال ابن عطية : ١٠٩/٧ : « وما بعد هذا من ألفاظ الآية يشبه هذا القول ، أي ﴿ وتصدون عن سبيل الله ﴾ ، وقال القرطبي : ١٥٩/٧ : وهذا ظاهر الآية .

**والحاصل** : أن الأول — أعني أن الغرض مالي — هو الأظهر ؛ لأن الثاني يفيد قوله تعالى ﴿ وتصدون عن سبيل الله ﴾ قالوا وحمل الكلام على الإفادة أولى من حمله على إعادة ، والتأسيس أولى من التأكيد .

ولعل الأظهر في معنى الآية العموم ، وذلك بأن يحمل الصراط في قوله ﴿ بكل صراط ﴾ على كل طريق من طرق الدنيا والدين ؛ لدلالة لفظ ﴿ كل ﴾ فيشمل النهي الأقوال المذكورة من قطع السبيل وصد الناس عن الحق ، وهو ما قرره الشوكاني بقوله : مع أنه لا مانع من حمل النهي على جميع الأقوال... إلخ ، وللاستزادة راجع ترجيحات ابن كثير : ١٠١٠/٢ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ تلك القرى نقصّ عليك من أنبأها وقد جاءتهم رسلهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين ﴾ الأعراف ( ١٠١ ) .

حكى الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> أقوالاً في معنى ﴿ فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من

قبل ﴾ هي :

الأول : فما كانوا ليؤمنوا عند مجيء الرسل ما كذبوا به قبل مجيئهم أو فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل في وقت من الأوقات بل هم مستمرّون على الطغيان<sup>(٢)</sup> .  
الثاني : فما كانوا ليؤمنوا بعد هلاكهم بما كذبوا به لو أحييناهم كقوله تعالى ﴿ ولو ردّوا لعادوا لما نهوا عنه ﴾<sup>(٣)</sup> .

الثالث : أنهم سألوا المعجزات فلما رأوها لم يؤمنوا بما كذبوا به من قبل رؤيتها<sup>(٥)</sup> ، ثم

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٤٠ .

(٢) أخرجه الطبري : ٨ / ١٣ عن أبي بن كعب والربيع بن أنس ، وذلك لما سبق في علم الله أنهم يكذبون بما أقرّوا به حينما أخرجوا من صلب أبيهم آدم كرها .

(٣) الأنعام ( ٢٨ ) .

(٤) أخرجه الطبري : ٩ / ١٣ عن مجاهد ، قال ابن عطية : ١٢٣ / ٧ ، وهذه أيضاً صفة بليغة في اللجاج والثبوت على الكفر بل هي غاية في ذلك .

(٥) حكاها البغوي : ٢٦١ / ٣ ، وابن الجوزي : ١٦١ / ٣ ولم ينسبها لقاتل ، قال البغوي : ونظيره قوله تعالى ﴿ قد سألنا قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين ﴾ المائدة ( ١٠٢ ) .

هذا وقد ذكر المفسرون أكثر مما ذكر هنا . انظر مثلاً تفسير ابن الجوزي : ١٦٠ / ٣ ، والتفسير الكبير : ١٥٣ / ١٤ ، والبحر المحييط : ١٢٤ / ٥ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو ما رجحه الطبري : ٩ / ١٣ ، ومال إليه الزجاج : ٣٦١ / ٢ ، واختاره الشوكاني لما سبق في علم الله يوم أخذ الميثاق أنهم يكذبون به لاستحالة التغير فيما سبق به العلم الأزلي .

قال أصحاب أضواء البيان : ٣٢٨ / ٢ : « ويدل لهذا الوجه آيات كثيرة ، كقوله تعالى ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ﴾ يونس ( ٩٦ ) ، وقوله ﴿ وما تغني الآيات والنذر عن قوم

قال : والأول أولى .

= لا يؤمنون ﴿ يونس (١٠١) انتهى .

قال في ترجيحات ابن كثير : ١٠١٤/٢ : « يعترض عليه بأن إنزال سابق القدر عليهم ، أي المكذبين ، منزلة تكذيبهم بأنفسهم فيه من التجوز ما لا يخفى ؛ إذ الآية صريحة في أن التكذيب بدر منهم كما قال ﴿ بما كذبوا من قبل ﴾ انتهى .

قال الأمين الشنقيطي بعد أن ذكر جملة من الأقوال : « ومنها أن معنى الآية : فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم ، وهذا القول حكاه ابن عطية : ١٢٣/٧ ، واستحسنه ابن كثير : ٢٤٤/٢ ، وهو من أقرب الأقوال لظاهر الآية الكريمة ، ووجهه ظاهر ؛ لأن شؤم المبادرة إلى تكذيب الرسل سبب للطبع على القلوب والإبعاد عن الهدى ، والآيات الدالة على هذا المعنى كثيرة كقوله تعالى ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ ، وقوله ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ الصف (٥) ، وقوله ﴿ في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ﴾ البقرة (١٠) إلى غير ذلك من الآيات )) انتهى . انظر أضواء البيان : ٣٢٩/٢ .

**ولعلك** لاحظت الفرق بين القولين ، فالقول الأول على أن أولئك لم يؤمنوا لما سبق في علم الله أنهم أهل تكذيب لا يجدى فيهم الإنذار وظهور المعجزات ، فجعل سابق القدر عليهم بمثابة تكذيبهم بأنفسهم . والثاني : أنهم لم يؤمنوا لما صدر منهم من تكذيب لأول مرة ، فما نالهم جزاء وفقاً بسبب تكذيبهم ، ولا يخفى أن الجميع بقضاء الله تعالى ، ولكن الألفق بظاهر الآية هو القول الثاني المختار عن ابن كثير ومن معه ، أما ما ذهب إليه الشوكاني ومن معه فهو مرجوح ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قال الملأ من قوم فرعون إن هذا لساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم فماذا تأمرون ﴾ الأعراف ( ١٠٩-١١٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وأما ﴿ فماذا تأمرون ﴾ فقليل : هو من كلام فرعون ، قاله للملأ لما قالوا بما تقدم ، أي بأي شيء تأمروني ؟<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هو من كلام الملأ ، أي قالوا لفرعون : فبأي شيء تأمرنا وخاطبوه بما تخاطب به الجماعة تعظيماً له<sup>(٣)</sup> .

والأول أولى بدلالة ما بعده وهو ﴿ أرجه وأخاه ﴾ قاله الملأ جواباً لكلام فرعون حين استشارهم وطلب ما عندهم .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٤٢ .

(٢) وعليه جمهور المفسرين ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٢٠ / ١٣ ، وبدأ به الزجاج : ٣٦٤ / ٢ ، واختاره القرطبي : ١٦٤ / ٧ ، والآلوسي : ٢١ / ٩ ، ومال إليه البغوي : ٢٦٣ / ٣ وغيرهم ، ويؤيده ما حكاه ابن الجوزي : ١٦٢ / ٣ عن ابن عباس قال : معناه : ما الذي تشيرون به علي ، قال ابن الجوزي : وهذا يدل على أنه من كلام فرعون ، وأن كلام الملأ انقطع عند قوله ﴿ من أرضكم ﴾ انتهى .

(٣) استظهره ابن عطية : ١٢٨ / ٧ ، وبه بدأ ابن جزري : ٤١ / ٢ ، وجوزه الزجاج : ٣٦٤ / ٢ ، واكتفى به البيضاوي : ٣٥٢ / ١ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر كما قال الشوكاني بدلالة السياق اللاحق ، ولأن قوله ﴿ فماذا تأمرون ﴾ خطاب للجمع لا للواحد ، فالأحسن أن يكون هذا من كلام فرعون للقوم ، وتجويز أنهم خاطبوه بخطاب الجمع تفخيماً لشأنه خلاف الظاهر ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ فانتقمنا منهم فأغرقناهم في اليم بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين ﴾ الأعراف ( ١٣٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وجملة ﴿ بأنهم كذبوا بآياتنا ﴾ تعليل للإغراق ﴿ وكانوا عنها غافلين ﴾ معطوف على ﴿ كذبوا ﴾ .

أي كانوا غافلين عن النعمة المدلول عليها بـ ﴿ انتقمنا ﴾<sup>(٢)</sup> .  
أو عن الآيات التي لم يؤمنوا بها بل كذبوا بها وكانوا بتكذيبهم بمنزلة الغافلين عنها<sup>(٣)</sup> .

والثاني أولى ؛ لأن الجملتين تعليل للإغراق » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٥٠ / ٢ .

(٢) وهو ما بدأ به الطبري : ٧٥/١٣ ، وتبعه القرطبي : ١٧٣/٧ وغيرهما .

(٣) وهو رأي الجمهور فقد اكتفى به ابن عطية : ١٤٦/٧ ، وابن كثير : ٢٥٢/٢ ، واستظهره أبو حيان في البحر المحيط : ١٥٤/٥ ، واكتفى به الزجاج : ٣٧١/٢ ، وحكى القولين الآلوسي : ٣٧/٩ ، ثم قال : والأول أولى كما لا يخفى ، أي عود الضمير على الآيات .

قال المفسرون : المراد بالغفلة عن الآيات الإعراض عنها وعدم الالتفات إليها ، فقد اعرضوا عنها حتى صاروا كالغافلين عنها . انظر التفسير الكبير : ١٨٠/١٤ ، وتفسير ابن الجوزي : ١٧١/٣ ، والبحر المحيط : ١٥٤/٥ .

**والحاصل** : أن القول الثاني هو الأظهر ، كما قاله الشوكاني لما علل به ، ولأن الآيات هي أقرب مذكور ، فعود الكناية إليها أولى ، والله تعالى أعلم .



قال الله تعالى : ﴿ ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلّى ربه للجبل جعله دكاً وخرّ موسى صعقاً فلما أفاق قال سبحانك تبتُّ إليك وأنا أول المؤمنين ﴾ الأعراف (١٤٣) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال القرطبي : أجمعت الأمة على أن توبة موسى لم تكن عن معصية ، فإن الأنبياء معصومون<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : هي توبة من قتله للقبطي<sup>(٣)</sup> ، ولا وجه له في مثل هذا المقام » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٥٥ .

(٢) ، (٣) انظر تفسير القرطبي : ٧ / ١٧٨ ، وذكره عن القشيري .

هذا وجملة ما ذكر المفسرون أن موسى عليه السلام تاب لأجله :

سؤال الرؤية ، حكاه ابن الجوزي : ٣ / ١٧٤ عن ابن عباس ومجاهد ، وأخرجه الطبري : ١٣ / ١٠٣ عن مجاهد ، واختاره الطبري وابن عطية : ٧ / ١٥٧ ، وابن الجوزي : ٢ / ٤٤ ، والبيضاوي : ١ / ٣٥٩ ، والبغوي : ٣ / ٢٧٩ ، والقاسمي : ٧ / ٢٤٧ وغيرهم .

وقيل : تاب عن الإقدام على المسألة من غير استئذان حكاه ابن الجوزي : ٣ / ١٧٤ ، والقرطبي : ٧ / ١٧٧ .

أو حصلت منه التوبة على سبيل الإنابة إلى الله تعالى والرجوع إليه عند ظهور الآيات على ما جرت به عادة المؤمنين عند رؤية العظامم وليست توبة عن شيء معين ، قاله أبو حيان : ٥ / ١٦٧ ، وذكر أن ابن عطية أشار إلى معناه ، وجماهير أهل العلم على الأول كما تقدم ، وليس فيما تقدم ما ينافي عصمة الأنبياء عليهم السلام ، ومسألة العصمة ، وما الذي يجوز على الأنبياء وما الذي يمتنع من أمثل ما رأته قد بحثها الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى في أضواء البيان .... عند قوله تعالى ﴿ فعصى آدم ربه فغوى ﴾ طه (١٢١) ، فليرجع إلى ما قاله ، ففيه مزيد إيضاح ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين ﴾ الأعراف ( ١٥٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأولى أن يقيد الغضب والذلة بالدنيا لقوله ﴿ في الحياة الدنيا ﴾ وأن ذلك مختص بالمتخذين للعجل إلهاً لا لمن بعدهم من ذراريهم ومجرد ما أمروا به من قتل أنفسهم هو غضب من الله عليهم ، وبه يصيرون أذلاء ، وأما ما نال ذراريهم من الذلة فلا يصح تفسير ما في الآية به »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٦٢ .

(٢) اعلم - رحمه الله - أن الذي قاله الشوكاني رحمه الله تعالى في هذه المسألة هو ما عليه جماهير المفسرين ، قالوا : إن الذلة حلت بمتخذي العجل إلهاً في الدنيا وإن ما حل بهم لم يتعداهم إلى ذراريهم ، ولهذا الذلة أضرب :

قيل : هي التي اعترتهم عند تحريق آلهتهم المزعومة ، ونسفها في اليم مع عدم القدرة على دفع ذلك عنها .  
وقيل : هي ذلة الاغتراب .

قال الرازي : وللمفسرين في هذه الآية طريقتان :

الأول : أن المراد بالذين اتخذوا العجل هم الذين باسروا عبادته وهم الذين قال فيهم ﴿ سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا ﴾ ، وعلى هذا التقدير ففيه سؤال : وهو أن أولئك الأقوام تاب الله عليهم بسبب أنهم قتلوا أنفسهم في معرض التوبة عن ذلك الذنب ، وإذا تاب الله عليهم فكيف يمكن أن يقال في حقهم ﴿ سينالهم غضب ﴾ ، والجواب عنه أن ذلك الغضب إنما حصل في الدنيا لا في الآخرة ، والمراد بقوله ﴿ وذلة في الحياة الدنيا ﴾ أي أنهم قد ضلّوا فذلّوا ، فإن قالوا : السين في قوله ﴿ سينالهم ﴾ للاستقبال فكيف يحمل هذا على حكم الدنيا ؟ فالجواب أن هذا حكاية عما أحر الله تعالى به موسى عليه السلام حين أحره بافتتان قومه ، أي هذا الإخبار سابق للوقوع في القتل وفي الذلة .

الثاني : أن المراد بالذين اتخذوا العجل أبناؤهم الذين كانوا في زمن النبي ﷺ . انظر التفسير الكبير : ١٢/١٥ .

**قلت :** والأول من الطريقتين هو الأظهر ، وهو ما قرره الشوكاني كما تقدم ، أما الغضب الذي نال عباد العجل فهو أن الله سبحانه وتعالى لم يقبل لهم توبة حتى قتل بعضهم بعضاً كما قال تعالى ﴿ فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم فتاب عليكم إنه هو التواب الرحيم ﴾ البقرة (٥٤) .

= انظر تفسير الطبري : ١٣٤/١٣ ، وابن عطية : ١٧٠/٧ ، وتفسير ابن كثير : ٢٥٩/٢ ، وتفسير  
الآلوسي : ٦٩/٩ ، وفي ثانيا ما نقلته لك عن الرازي تبين أن من حجج من شمل بالمنصوص ذراري أولئك  
المباشرين ، السين في قوله ﴿ سينالهم ﴾ فهي للاستقبال ، وكذلك أن أولئك قد تاب الله عليهم فكيف  
ينالهم غضب من الله وذلة وقد تيب عليهم ، وتقدم الجواب عنه . انظر تفسير الرازي : ١٢/١٥ .  
هذا وإن قلنا : إن الذلة والغضب المذكورة في الآية الكريمة إنما نالت أولئك المباشرين لعبادة العجل في الدنيا  
دون ذراريهم ، فإننا لا ننفي أن الذلة والمسكنة قد ضربت على عموم بني إسرائيل لما بدر منهم من عتو  
وعناد وتمرد على أنبياء الله ، فالله تعالى يقول في حقهم جميعاً ﴿ قال اهبطوا مصراً فإن لكم ما سألتم  
وضربت عليهم الذلة والمسكنة .. ﴾ البقرة (٦١) ، وقال تعالى ﴿ ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا إلا  
بجبل من الله وحبل من الناس وبأعوا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ... ﴾ آل عمران (١١٢) .  
**والحاصل** : أن من وردت فيهم الآية هم أولئك الذين باشروا عبادة العجل لا ذراريهم ، وأن هذا الذي  
توعدوا به إنما هو في الدنيا لا في الآخرة ، وتقدم بيان نوع هذا الغضب ، وهو اختيار جمهور المفسرين ،  
ومنهم الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون

- سيغفر لنا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا ما فيه والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون ﴿ الأعراف ( ١٦٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وجملة ﴿ ودرسوا ما فيه ﴾ معطوفة على ﴿ يؤخذ ﴾ على المعنى<sup>(٢)</sup> ، وقيل : على ﴿ ورثوا الكتاب ﴾<sup>(٣)</sup> .

والأولى أن تكون في محل نصب على الحال بتقدير قد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٧٤ / ٢ .

(٢) اختاره الزمخشري : ١٠٢ / ٢ ، وقال السمين الحلبي : ٥٠٥ / ٥ : وهو الأظهر .

(٣) اكتفى به الطبري ، وقال : المعنى : فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب ، ودرسوا ما فيه ، وما بينهما

اعتراض . انظر تفسير الطبري : ٢١٥ / ١٣ ، وتبعه أبو البقاء في الإملاء : ٢٨٨ / ١ ، واعتراض عليه ابن

عطية : ١٩٦ / ٧ بأن المعطوف عليه بعيد ، ولم يذكر غير هذا الوجه .

(٤) ذكره السمين الحلبي : ٥٠٦ / ٥ ، وقال : وهو على هذا منصوب على الحال نسقاً على الجملة الشرطية ،

أي : يقولون : سيغفر لنا في هذه الحال ، ويجوز أن يكون حالاً من فاعل ﴿ يأخذوه ﴾ أي : يأخذون

العرض في حال درسهم ما في الكتاب المانع من أخذ الرشا ، وعلى كلا التقديرين فلاستفهام اعتراض «

انتهى .

**والحاصل** : أن ما اختاره الشوكاني أحد الأوجه الجائزة في الإعراب ، ولم يتبين لي وجه رجحانه ، والله

تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿والذين يسكنون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين﴾ الأعراف ( ١٧٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وإنما وقع التنصيص على الصلاة مع كونها داخلة في سائر العبادات التي يفعلها المتمسكون بالتوراة ؛ لأنها رأس العبادات وأعظمها فكان ذلك وجهًا لتخصيصها بالذكر<sup>(٢)</sup> .

وقيل : لأنها تقام في أوقات مخصوصة والتمسك بالكتاب مستمر فذكرت لهذا<sup>(٣)</sup> ، وفيه نظر ، فإن كل عبادة في الغالب تختص بوقت معين » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٧٤ .

(٢) هذا ما عليه جمهور المفسرين ، فقد اختاره الزمخشري : ١٠٢ / ٢ ، والرازي : ٣٨ / ١٥ ، وقاله السعدي رحمه الله تعالى : ١١٢ / ٣ ، وكذلك القاسمي في محاسن التأويل : ٢٩١ / ٧ وغيرهم .

(٣) قاله الألوسي في روح المعاني : ٩٨ / ٩ .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ، وهو ما عليه الأكثر ، لما علل به الشوكاني كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ الأعراف (١٧٢) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ أشهدهم على أنفسهم ﴾ دلهم بخلقه على أنه خالقهم ، فقامت هذه الدلالة مقام الإشهاد<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٧٦ / ٢ .

(٢) هذا الوجه أحد الأوجه المشهورة في هذه الآية ، ومعنى الآية عليه : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ... ﴾ أي معنى أخذه ذرية بني آدم من ظهورهم : هو إيجادهم قرناً بعد قرن وإنشاء قوم بعد آخرين كما قال تعالى ﴿ كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين ﴾ الأنعام (١٣٣) ، ومعنى : إشهدهم على أنفسهم إنما هو بما نصب لهم من الأدلة القاطعة بأنه ربهم المستحق منهم . لأن يعبدوه وحده ، أي إشهد بلسان الحال لا بلسان المقال لظهور الأدلة عليه ، ونظيره من إطلاق الشهادة على لسان الحال قوله تعالى ﴿ ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾ التوبة (١٧) أي بلسان حالهم .

هذا وقد ذهب إلى هذا القول جمع من المفسرين فهو ما مال إليه ابن عطية : ٢٠٠ / ٧ ، والزمخشري : ١٠٣ / ٢ ، والبيضاوي : ٣٦٧ / ١ ، وأبو حيان : ٢١٨ / ٥ ، وشيخ الإسلام ابن تيمية : ٤٨٤ / ٨ في درء تعارض العقل والنقل وابن القيم في الروح : ٣٤٩ / ٢ ، وابن كثير في تفسيره : ٢٧٢ / ٢ ، وقد انتصر له وقواه ، والسعدني : ١١٣ / ٣ ، والقاسمي : ٢٩٣ / ٧ وغيرهم .

وقد لخص الحافظ ابن كثير حجة القائلين بهذا القول في ثلاثة أوجه :

الأول : أن الله تعالى قال ﴿ من بني آدم ﴾ ولم يقل من آدم ، وقال ﴿ من ظهورهم ﴾ ولم يقل من ظهره . الثاني : أن الله تعالى قال ﴿ وأشهدهم على أنفسهم ﴾ ، ولا بد أن يكون الشاهد ذا كراً لما يشهد به ، والناس لا يذكرون شيئاً من ذلك .

الثالث : أن الله تعالى أخبر أن حكمته من هذا الإشهاد إقامة الحجة على الخلق لئلا يقولوا يوم القيامة ﴿ إنا كنا عن هذا غافلين ﴾ فالكاذبون من المشركين يكذبون ما جاءت به الرسل من الإقرار بالمشاق وغيره ، وهذا الإشهاد جعل حجة مستقلة عليهم فدل ذلك على أن المراد : الفطرة التي فطروا عليها من الإقرار بالتوحيد ، ا . هـ .

وقيل : المعنى أن الله سبحانه وتعالى أخرج الأرواح قبل خلق الأجسام وأنه جعل فيها من المعرفة ما فهمت به خطابه سبحانه وتعالى<sup>(١)</sup> .

وقيل : المراد ببني آدم آدم نفسه ، كما وقع في غير هذا الموضع ، والمعنى : أن الله سبحانه وتعالى لما خلق آدم مسح ظهره فاستخرج منه ذريته وأخذ عليهم العهد ، وهؤلاء هم عالم الذر<sup>(٢)</sup> ، وهذا هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ولا المصير إلى غيره لثبوته مرفوعاً إلى النبي ﷺ وموقوفاً على غيره من الصحابة ولا ملجئاً للمصير إلى المجاز .

= قالوا - أي أصحاب هذا القول - : فلو كان الإشهاد المذكور الإشهاد عليهم يوم الميثاق حين أخرجوا من صلب آدم كالذر لما كان عليهم حجة ؛ لأنه لا يذكره منهم أحد عند وجوده في الدنيا ، وما لا يذكره الإنسان لا تقام عليه به الحجة .

**قلت :** فكان قائلني هذا القول استأنسوا بظاهر الآية ، كما يظهر ذلك في الوجه الأول الذي ذكره ابن كثير .

(١) حكاه القرطبي : ٢٠٠/٧ ونحوه أخرجه الطبري : ٢٤٤/١٣ عن محمد بن كعب القرظي .

(٢) ومعنى الآية على هذا القول : أن الله تعالى أخرج جميع ذرية آدم من ظهور آبائهم ، قال ابن الجوزي : ١٩٣/٣ : « إنما قال ﴿ من ظهورهم ﴾ ولم يقل : من ظهر آدم ؛ لأنه قد علم أنهم بنوه وقد أخرجوا من ظهره في صورة الذر وأشهدهم على أنفسهم بلسان المقال ﴿ ألتست بربكم قالوا بلى ﴾ ، ثم أرسل بعد ذلك رسلاً مذكراً بذلك الميثاق الذي نسيه الكل ، ولم يولد أحد منهم ، وهو ذاكر لذلك الميثاق ، وحصل اليقين به بإرسال الرسل .

وهذا ما استظهره ابن الجوزي : ١٩٣/٣ ، واختاره ابن جزى : ٥٣/٢ ، والآلوسي : ١٠١/٩ ، والشيخ أحمد شاكر كما في العقيدة الطحاوية بتحقيقه : ص ١٨٩ ، والعلامة الألباني كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة : ١٦١/٤ ، والعلامة محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٣٣٦/٢ ، وهو اختيار الشوكاني كما سبق .

قال الأمين الشنقيطي مستنداً لهذا القول :

« أما وجه دلالة القرآن عليه فهو أن مقتضى القول الأول أن ما أقام الله لهم من البراهين القطعية كخلق السموات والأرض ، وما فيهما من غرائب صنع الله الدالة على أنه الرب المعبود وحده وما ركز فيهم من الفطرة التي فطرهم عليها تقوم عليهم به الحجة ولو لم يأتهم نذير ، والآيات القرآنية مصرحة بكثرة بأن الله تعالى لا يعذب أحداً حتى يقيم الحجة بإنذار الرسل ، وهو دليل على عدم الاكتفاء بما نصب

= من الأدلة ، وما ركز من الفطرة ، فمن ذلك قوله تعالى ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ الإسراء (١٥) ، فإنه قال فيها : حتى نبعث رسولا ولم يقل حتى نخلق عقولا وننصب أدلة ونركز فطرة .

وأما السنة : فإنه قد دلت أحاديث كثيرة على أن الله تعالى أخرج ذرية آدم في صورة الذر فأخذ عليهم الميثاق كما ذكر هنا ، وبعضها صحيح ، قال القرطبي : ٢٠٠/٧ في تفسير هذه الآية : « قال أبو عمرو - يعني ابن عبد البر - لكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة كثيرة من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين » ا . هـ . انظر أضواء البيان : ٣٣٨/٢ .

**والحاصل :** أن لكل من القولين الأول والثالث ، وهما القولان المشهوران في هذه المسألة ما يؤيدهما من ظاهر الآية ، أما وجه تأييد القول الأول فقد ذكر عند ورود الأدلة التي ساقها ابن كثير لتأييد القول الأول ، وذلك أن الله تعالى قال ﴿ من بني آدم ﴾ ، ولم يقل من آدم ، وقال ﴿ من ظهورهم ﴾ ، ولم يقل : من ظهره .

وقد أجب عن هذا الوجه بأنه وإن أضيف الأخذ إلى ظهور الذرية دون آدم عليه السلام إلا أن في الكلام دليلاً عليه ، نظير قوله تعالى ﴿ ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ غافر (٤٦) ، ولم يقل : ﴿ فرعون ﴾ ؛ لأن في الكلام دليلاً عليه ولا أحد يقول : إن فرعون خارج من جملة الداخلين . انظر تفسير القرطبي : ٢٠٢/٧ ، وتفسير ابن الجوزي : ١٩٣/٣ ، وانظر باقي الأجوبة عما استدل به ابن كثير في ترجيحات ابن كثير : ١٠٣٤/٢ .

وأما وجه تأييد القول الثالث من ظاهر الآية أن حمل قوله تعالى ﴿ قالوا بلى شهدنا ﴾ على ظاهره ، وأنه بلسان المقال أولى من القول بأنه قول بلسان الحال كما يقوله أصحاب القول الأول ، ولعل هذا مراد الشوكاني حينما قال : ولا ملجئ للمصير إلى الجاز كما تقدم .

ولعلك قد لاحظت أن الخلاف الجوهرى بين القولين هو في معنى ﴿ قالوا شهدنا ﴾ فعلى الأول شهادتهم ما ركز في فطرهم من الدلائل على توحيد الله ، وبما نصب لهم من الأدلة القاطعة بأنه ربهم الواحد الأحد ، الذي لا شريك له ، وشهادتهم على أنفسهم بلسان الحال لا بلسان المقال ، أما معنى الشهادة على القول الثالث فهي شهادة بلسان المقال .

وأخيراً فإن النصوص من السنة التي مفادها أن الله تعالى استخرج الذرية من ظهر آدم عليه السلام ، وفي بعضها التصريح بأن الله تعالى قد استنطقهم ، وأجابوه جواباً بلسان المقال لا بلسان الحال قد تعددت طرقها وتنوعت مخارجها بل قد قال بعض المفسرين : إنها تواترت تواتراً معنوياً كما نص عليه ابن عطية : ٢٠٠/٧ ، وابن جزري : ٥٣/٢ ، وقد استوفى الإمام الطبري وغيره هذه النصوص ، وإليك بعضها

= على سبيل الاستشهاد .

فقد روى مالك في الموطأ : ٨٩٨/٢ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سئل عن هذه الآية فقال رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يُسأل عنها فقال : « إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيده فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون ... » الحديث ، ثم عقب القرطبي : ٢٠٠/٧ على هذا الحديث بما تقدم في ثانيا استدلال الشنقيطي للقول الثالث ، والحديث أخرجه مالك في الموطأ : ٨٩٨/٢ من طريق مسلم بن يسار الجهني عن عمر رضي الله عنه .

وأخرجه أحمد من رواية مالك في المسند رقم (٣١١) ، وأبو داود في السنن (٤٧٠٣) : ٨٠/٥ ، والترمذي في الجامع ، وحسنه (٣٠٧٥) : ٢٦٦/٥ ، والحاكم في المستدرک : ٢٧/١ من كتاب الإيمان ، وضححه لكن تعقبه الذهبي وقال : فيه إرسال ، والطبري في تفسيره : ٢٣٤/١٣ وضعفه الألباني في تخريج أحاديث السنة لابن أبي عاصم : ٨٧/١ رقم (١٩٦) .

وخلاصة القول فيه أن في سنده مقالاً ، ولكن يتحسن بكثرة شواهد كما تقدم عن ابن عبد البر ، وقد استوفيت طرق الحديث في ترجيحات ابن كثير : ١٠٣٠/٢ .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : « أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان - يعني عرفة - فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فشرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قِبلاً قال : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا : بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين . أو تقولوا إنما أشرك آبأؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون ﴾ ، أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٥٥) ، وكذا النسائي في التفسير : ٥٠٦/١ ، وابن جرير الطبري : ٢٢٢/١٣ ، وقِبلاً : أي عياناً ومقابلة لا من وراء حجاب .

والمقام مقام استشهاد لا مقام بسط ، فمن رام الوقوف على الأحاديث والآثار حول ما نحن بصده فليراجعها في تفسير الطبري : ٢٢٢/١٣ وغيره ، وقد ذكر الشوكاني منها ما فيه الكفاية ، وراجع للاستزادة تفسير ابن عطية : ١٩٨/٦ ، وتفسير الطبري : ٢٢١/١٣ وما بعدها ، وتفسير ابن كثير : ٢٧٢/٢ ، وترجيحات ابن كثير : ١٠٢٦/٢ وغير ذلك ، ويمكن أن يجمع بين القولين ، ويقال : إن الله تعالى ركب في فطر الناس من دلائل التوحيد ما يكفي لإقرارهم بأن الله تعالى واحد لا شريك له ، وكذلك فهو أشهدهم على أنفسهم فشهدوا بلسان المقال أنه تعالى واحد لا شريك ، والقول الأول وإن كان صحيحاً لا غبار عليه إلا أن الآية الكريمة أدل على المعنى الآخر وهو أن الشهادة من الخلق بلسان المقال ؛ لأمرين :

الأول : أن ظاهر ﴿ قالوا بلى شهدنا ﴾ أنها شهادة بلسان المقال لا الحال .

الثاني : أن الله تعالى لم يكتف بما ركز في فطر الناس من دلائل التوحيد عن إرسال الرسل وإنزال الكتب ، بل أرسل الرسل الكرام لإقامة الحججة على الناس ، وقد تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ الأعراف ( ١٨٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ وذروا الذين يلحدون ﴾ : اتركوهم ولا تحاجوهم ولا تعرضوا لهم ، وعلى هذا المعنى فالآية منسوخة بآيات القتال<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : معناه : الوعيد كقوله تعالى ﴿ ذرني ومن خلقت وحيداً ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقوله ﴿ ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ﴾<sup>(٤)</sup> ، وهذا أولى لقوله ﴿ سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ ، فإنه وعيد لهم بنزول العقوبة وتحذير للمسلمين أن يفعلوا كفعالهم<sup>(٥)</sup> . »

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٨٢ .

(٢) أخرجه الطبري : ٢٨٤ / ١٣ عن ابن زيد ، ثم قال : ولا معنى لما قال ابن زيد ؛ لأن قوله ﴿ وذروا الذين يلحدون .. ﴾ ليس بأمر من الله لنبيه ﷺ بترك المشركين أن يقولوا ذلك ، وإنما هو تهديد من الله للملحدين في أسمائه ووعيد منه لهم ، انتهى .

(٣) المدثر (١١) .

(٤) الحجر (٣) .

(٥) وهو ما عليه جماهير المفسرين ، فقد نسب ابن الجوزي : ١٩٩ / ٣ للجمهور ، وهو ما اختاره الطبري كما سبق ، والقرطبي : ٢٠٩ / ٧ ، والآلوسي : ١٢٥ / ٩ ، والسعدي : ١٢٢ / ٣ ، والأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٣٣٩ / ٢ .

**والحاصل** : أن الثاني هو الراجح كما قاله الشوكاني ، بدلالة سياق الآية ، فإن فيها تهديدين : الأول صيغة الأمر في قوله ﴿ وذروا ... ﴾ ، والثاني في قوله ﴿ سيجزون ما كانوا يعملون ﴾ ، ولما ذكره الطبري من الرد على قول ابن زيد كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تأتيكم إلا بغتة يسألونك كأنك حفي عنها قل إنما علمها عند الله ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ الأعراف ( ١٨٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « المعنى : يسألونك عن الساعة كأنك عالم بها أو كأنك مستقص للسؤال عنها ومستكثر منه<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى : يسألونك كأنك حفي بهم ، أي حفي ببرهم وفرح بسؤالهم<sup>(٣)</sup> ، والأول هو معنى النظم القرآني على مقتضى المسلك العربي » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٨٨ .

(٢) هذا ما عليه جمهور المفسرين فهو ما أخرجه الطبري : ٢٩٩/١٣ عن مجاهد والضحاك وابن زيد ، وعزاه ابن كثير : ٢٨٢/٢ ، وابن الجوزي : ٢٠٢/٣ إلى ابن عباس ، ورجحه ابن كثير ، وبه بدأ البيضاوي : ٣٧٠/١ ، واختاره الألوسي : ١٣٣/٩ ، والقاسمي : ٣١٣/٧ ، ونحوه اختيار الطبري : ٣٠٠/١٣ ، قال : والأولى بالصواب أن معناه : كأنك حفي بالمسألة عنها فتعلمها ، انتهى .

(٣) أخرجه الطبري : ٢٩٨/١٣ عن ابن عباس من طريق العوفيين وعن قتادة ومجاهد في رواية وعكرمة عن ابن عباس والسدي .

**والحاصل** : أن المشهور لغة أن الحفي هو العالم بالشيء أو المستقصي بالسؤال عنه كما في الصحاح للجوهري : ٢٣١٧/٦ ، ومعجم مقاييس اللغة : ٨٣/٢ ( حفي ) ، والثاني وإن تأيد بما ذكر أن قریشًا سألوا رسول الله ﷺ وقالوا : نحن قرابتك فأخبرنا عن الساعة ، كما في تفسير ابن عطية : ٢٢١/٧ ، لكن المشهور في اللغة على خلافه ثم يلزم على الثاني تقدير تقديم وتأخير في الآية ، والأصل إجراء الكلام على ظاهره ما لم تكن هناك ضرورة ، فالأظهر إذاً أن المعنى يسألونك كأنك عالم بالساعة ، أو كأنك مستقص بالسؤال عنها ، وهذا ما يؤيده السياق اللاحق أعني قوله ﴿ قل إنما علمها عند ربي ﴾ ، ويؤيده المشهور في اللغة كما قاله الشوكاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ قل لا أملك لنفسي نقماً ولا ضراً إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب

- لاستكثرت من الخير وما مسني السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يعلمون ﴾ الأعراف ( ١٨٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وقد قيل : إن قوله ﴿ وما مسني السوء ﴾ كلام مستأنف ، أي ليس بي ما تزعمون من الجنون<sup>(٢)</sup> . والأولى أنه متصل بما قبله ، والمعنى : لو علمت الغيب ما مسني السوء ولخذرت عنه وتوقيته<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٨٨ / ٢ .

(٢) حكاه القرطبي : ٢١٤ / ٧ ، وحكى ابن الجوزي عن الحسن أنه فسر السوء بالجنون ، وقال ابن عطية : ٢٢٢ / ٧ : « والسوء الجنون بلغة هذيل » .

(٣) وهو كذلك عند جمهور المفسرين ، فقد رجحه ابن جزى : ٥٦ / ٢ ، وأبو حيان : ٢٤١ / ٥ ، واكتفى به البيضاوي : ٣٧٠ / ١ ، ومال إليه القرطبي : ٢١٤ / ٧ ، والآلوسي : ١٣٦ / ٩ ، ورجحه ابن عاشور : ٢٠٨ / ٩ وغيرهم .

**والحاصل** : أن الثاني هو الأظهر ، قال أبو حيان : ٢٤١ / ٥ ما ملخصه : « والظاهر أن قوله ﴿ وما مسني السوء ﴾ معطوف على قوله ﴿ قل لا أملك لنفسي نقماً ولا ضراً ﴾ ، فقابل النفع بقوله ﴿ لاستكثرت من الخير ﴾ ، وقابل الضرّ بقوله ﴿ وما مسني السوء ﴾ ، ولأن المترتب على تقدير علم الغيب ، كلاهما ، والظاهر عموم الخير وعدم تعيين ﴿ السوء ﴾ ، والقول بالاستئناف فيه تفكيك لنظم الكلام والاقصص على أن يكون جواب لو ﴿ لاستكثرت من الخير ﴾ فقط ، وتقدير حصول علم الغيب يترتب عليه الأمران لا أحدهما فيكون إذ ذاك جواباً قاصراً » انتهى ، وهذا ما استظهره الشوكاني كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملاً خفيفاً فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً لنكوننَّ من

الشاكرين ﴿ الأعراف ( ١٨٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى <sup>(١)</sup> : « وقوله ﴿ وجعل منها زوجها ﴾ معطوف على قوله ﴿ خلقكم ﴾ أي هو الذي خلقكم من نفس آدم وجعل من هذه النفس زوجها وهي حواء خلقها من ضلع من أضلاعه <sup>(٢)</sup> .

وقيل : المعنى ﴿ جعل منها ﴾ أي من جنسها كما في قوله ﴿ جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ﴾ <sup>(٣)</sup> ، والأول أولى .

وذهبت جماعة من المفسرين إلى أن معنى ﴿ من نفس واحدة ﴾ من هيئة واحدة وشكل واحد ، ﴿ وجعل منها زوجها ﴾ أي من جنسها ﴿ فلما تغشاها ﴾ يعني جنس الذكر جنس الأنثى ، وعلى هذا لا يكون لآدم وحواء ذكر في الآية ، وتكون ضمائر التثنية راجعة إلى الجنسين <sup>(٤)</sup> ، وهو خلاف الأولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٨٩ / ٢ .

(٢) عزاه ابن عطية : ٢٢ / ٧ ، وأبو حيان : ٢٤٤ / ٥ ، والقرطبي : ٢١٤ / ٧ إلى جماهير المفسرين ، وهو ما أخرجه الطبري : ٣٠٨ / ١٣ عن قتادة ومجاهد وصوبه ، ولم يذكر غيره ، وهو ما اكتفى به ابن الجوزي : ٢٠٤ / ٣ ، والبعوي : ٣١١ / ٣ ، وابن كثير : ٢٨٧ / ٢ وغيرهم .

(٣) النحل (٧٢) .

(٤) ، (٥) حكى نحوه أبو حيان : ٢٤٤ / ٥ عن الحسن وجماعة .

**والحاصل** : أن صرف النفس إلى آدم وصرف الزوج في الآية إلى حواء هو الظاهر ، فهو أولى من صرف ذلك إلى جنس الذكر والأنثى ، ويؤيد هذا أن ﴿ وخلق منها زوجها ﴾ أنه حواء ما ورد أنها خلقت من ضلع آدم ، كما أخرج ابن جرير وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله ﴿ خلقكم

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وصف الحمل بالخفة ؛ لأنه عند إلقاء النطفة أخف منه عند كونه علقه ، وعند كونه علقه أخف منه عند كونه مضغاً .

وقيل : إنه خفّ عليها هذا الحمل من ابتدائه إلى انتهائه ولم تجد منه ثقلاً كما تجده الحوامل من النساء<sup>(٢)</sup> .

والوجه الأول أولى ؛ لقوله ﴿ فلما أثقلت ﴾ فإن معناها : فلما صارت ذات ثقل لكبر الولد في بطنها .» .

= من نفس واحدة ﴿ ، قال : آدم ، ﴿ وخلق منها زوجها ﴾ قال : حواء من قصيري آدم أي قصيري أضلاعه ، وقد تقدم ذلك عند ورود الآية رقم (١) من سورة النساء ، وانظر فتح القدير : ٥٠٦/١ ، وهو ما رجحه - أعني الأول - الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٢٨٩ / ٢ .

(٢) حكاه الآلوسي في روح المعاني : ١٣٨/٩ ، قال : « وجوز أن يراد بالخفة عدم التأذي ، أي حملت حملاً خفّ عليها ولم تلق منه ما تلقى بعض الحوامل من حملهن من الكرب والأذية » ، انتهى .

**والحاصل** : أن الراجح هو الأول ، وأن الخفة كانت في بداية الحمل إبان كونه نطفة فاستمرت به إلى أن ثقل بعد ذلك ، بدلالة الآية كما قال الشوكاني . انظر الطبري : ٣٠٥/١٣ ، والقرطبي : ٢١٤/٧ ، والبحر المحيظ : ٢٤٦/٥ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما فتعالى الله عما يشركون﴾  
الأعراف ( ١٩٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « قال جماعة من المفسرين : إن الجاعل شركاً فيما آتاهما هم جنس بني آدم كما وقع من المشركين منهم ، ولم يكن ذلك من آدم وحواء ، ويدل على هذا جمع الضمير في قوله ﴿فتعالى الله عما يشركون﴾<sup>(٢)</sup> .»

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٨٩ .

(٢) اعلم أن المفسرين حيال ما ذكره الله تعالى من وقوع الشرك في الآية الكريمة على قسمين :

القسم الأول : قالوا : إن الشرك المذكور في قوله ﴿جعلا له شركاء﴾ إنما وقع من آدم وحواء ، ومعتمد هؤلاء ما روي أنه جاء إبليس إلى حواء ، وقال لها : إن ولدت ولداً فسميه باسمي ، فقالت : وما اسمك ، قال : الحارث ، ولو سمي نفسه لعرفته ، فسمته عبد الحارث ، روي نحوه مرفوعاً وموقوفاً على بعض الصحابة .

أما المرفوع فما رواه الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال : « لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد فقال : سميه عبد الحارث يعيش فسمته عبد الحارث فعاش ، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره » ، قال ابن كثير : « وهكذا رواه ابن جرير عن محمد بن بشار عن بندار عن عبد الصمد بن عبد الوارث به ، ورواه الترمذي في تفسير هذه الآية الكريمة عن محمد بن عبد المثنى عن عبد الصمد به ، وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم ، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه ، ورواه الحاكم من حديث عبد الصمد مرفوعاً ، ثم قال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره ... إلى أن قال ابن كثير رحمه الله تعالى : والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه :

الأول : أن عمر بن إبراهيم - أحد رجال السنن - قد وثقه ابن معين ، ولكن قال أبو حاتم الرازي : لا يحتج به .

الثاني : أنه قد روي من قول سمرة نفسه ليس مرفوعاً كما قال ابن جرير عن سمرة بن جندب ، قال : سمي آدم ابنه عبد الحارث .

الثالث : أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه .

وقال ابن كثير أيضاً : « وأما الأثر المروي عن ابن عباس الذي تلقاه عنه أصحابه كمجاهد وسعيد بن جبیر

= وعكرمة ومن الطبقة الثانية قتادة والسدي وغير واحد من السلف وجماعة من الخلف ومن المفسرين المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة ، فكأنه والله أعلم أصله مأخوذ من أهل الكتاب « انتهى بتصرف .  
انظر تفسير ابن كثير : ٢٨٧/٢ .

وبناء على ما روي من المرفوع والموقوف فقد ذهب جماعة من المفسرين إلى مفاد هذه النصوص ، وقالوا : إن هذا الذي وقع من آدم وحواء شرك في التسمية ، ولم يكن شركاً في العبادة .  
وهذا ما نسبته ابن الجوزي إلى الجمهور ، وهو ما اختاره ابن جرير : ٣١٥/١٣ ، ومال إليه ابن عطية : ٢٢٥/٧ ، واختاره الزجاج : ٣٩٦/٢ ، وقال البغوي : ٣١٤/٣ ، وهو ما عليه السلف : ابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وجماعة من المفسرين .

بينما ذهب جمع من المفسرين - وهو القسم الثاني - إلى أن بداية الآية خير عن آدم وحواء ثم جاء الخير عن الذرية بقوله ﴿ فلما آتاها صالِحاً جعلاً... ﴾ أي جعل أولادهما شركاء فحذف الأولاد وأقامهما مقامهم ، وهذا ما جزم به الرازي : ٧٠/١٥ ، ورجحه ابن العربي : ٣٥٥/٢ ، وابن جزري : ٥٧/٢ ، والبيضاوي : ٣٧١/١ ، والقرطبي : ٢١٥/٧ ، وابن كثير : ٢٨٧/٢ وهو ما أخرجه الطبري : ٣١٤/١٣ عن الحسن البصري ، وجزم به القاسمي : ٣١٧/٧ ، وابن عاشور : ٢١٥/٩ ، واختاره السعدي : ١٢٩/٣ ، وهو ما مال إليه الشوكاني كما سبق ، ورجحه الأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٣٤١/٢ .  
وقد أعل أصحاب هذا القول ما اعتمد عليه الأولون كما نقلته عن ابن كثير رحمه الله تعالى ، وأيدوا ما ذهبوا إليه بأوجه :

الأول : أن هذا القول يقتضي براءة آدم وزوجه من قليل الشرك وكثيره ، وذلك هو حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

الثاني : أن في الآية دليلاً على أن الشرك قد وقع من الذرية وليس من آدم وحواء ؛ لقوله تعالى ﴿ فتعالى الله عما يشركون ﴾ بضمير الجمع .

قال الأمين الشنقيطي : « وهذا نص قرآني صريح في أن المراد المشركون من بني آدم لا آدم وحواء » انظر أضواء البيان : ٣٤١/٢ .

الثالث : أن ما ذكره من قصة آدم وتسمية الولد عبد الحارث يفتر إلى نقل صحيح ، وقد أشرت إلى ذلك أولاً . انظر التسهيل لابن جزري : ٥٧/٢ ، وتفسير الرازي : ٧٠/١٥ ، وقد أيد هذا القول من ستة أوجه يوقف عليها في كتابه .

**والحاصل** : أن القول الثاني هو الأظهر لما تقدم ، والوجه بناء على ذلك أن يكون السياق من أوله في عموم الخلق وأن يحمل النفس والزوج على الجنس ، وأن لا يكون لآدم وحواء ذكر البتة ، وهو ما تقدم في المسألة الأولى عند الآية (١٨٩) ، وهي الآية السابقة ، ولكن الجمهور على خلافه كما سبق ، والله تعالى أعلم بالصواب .

## سورة الأنفال

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَّت قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ الأنفال ( ٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقيل : المراد بزيادة الإيمان : هو زيادة انشراح الصدر وطمأنينة القلب وانتلاج الحاطر عند تلاوة الآيات<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٠٢ .

(٢) أخرج الطبري : ٣٨٦/١٣ عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة قال : معنى ﴿ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ قال : تصديقًا ، وحكى ابن الجوزي عن الضحاك قال : يقينًا ، وأخرج الطبري : ٣٨٧/١٣ عن الربيع قال : خشيةً ، وقال السعدي : « ووجه ذلك - أي زيادة الإيمان - أنهم يُلقون لما يتلى عليهم السمع ويحضرون قلوبهم لتدبره فعند ذلك يزيد إيمانهم ؛ لأن التدبر من أعمال القلوب ، ولأنه لا بد أن يبين لهم معنى كانوا يجهلون ويتذكرون ما كانوا نسوه ، أو يحدث في قلوبهم رغبة في الخير واشتياقًا لكرامة ربهم أو وجلًا من العقوبات وانزعاجًا عن المعاصي ، وكل هذا مما يزداد به الإيمان » انظر تفسير السعدي : ١٤٣/٣ .

وعلى كل حال فالآية نص صريح على زيادة الإيمان ، وقد صرح تعالى بذلك في مواضع أخر كقوله تعالى ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ التوبة (١٢٤) .

وقوله ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ الفتح (٤) ، وقوله ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى... ﴾ محمد (١٧) الآيات .

قال الأمين الشنقيطي : « وتدل هذه الآيات بدلالة الالتزام على أن الإيمان ينقص أيضًا ، وقد جاء مصرحًا به في أحاديث الشفاعة الصحيحة ، كقوله « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه مثقال حبة من إيمان » انتهى .. انظر أضواء البيان : ٣٤٦/٢ ، والحديث أخرجه البخاري بنحوه في الإيمان : ٩٠/١ ح (٢٢) ، وفي التوحيد : ٤٣/١٣ ح (٧٤٣٩) من حديث أبي سعيد الخدري .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : « وقد استدلل البخاري وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهاها على زيادة الإيمان وتفاضله في القلوب كما هو مذهب جمهور الأئمة ، بل قد حكى الإجماع عليه غير واحد من

وقيل : المراد بزيادة الإيمان زيادة العمل ؛ لأن الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص<sup>(١)</sup> .

والآيات المتكاثرة والأحاديث المتواترة ترد ذلك وتدفعه » .

= الأئمة كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد « انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ٢٩٨/٢ .  
 (١) حكاه أبو حيان : ٢٧١/٥ ، وحكاه الألويسي : ١٦٤/٩ ، وأطال بذكر ما لا يناسب الاختصار ذكره ،  
 فليرجع إليه من أراد الاستفادة .  
**والحاصل** : أن الحق هو ما عليه أئمة السلف في هذه المسألة، وأن الإيمان يتفاضل لدلالة الكتاب على ذلك  
 كما تقدم ، وهو بين والله الحمد والمنة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان ﴾ الأنفال ( ١٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم ﴾ ، الظرف ﴿ إذ ﴾ منصوب بفعل محذوف خاص بالنبي ﷺ ؛ لأنه لا يقف على ذلك سواه<sup>(٢)</sup> ، أي واذكر يا محمد وقت إجماء ربك للملائكة .

وقيل : هو بدل من ﴿ إذ يعدكم ﴾<sup>(٣)</sup> كما تقدم ، ولكنه يأبى ذلك أن هذا لا يقف عليه المسلمون فلا يكون من جملة النعم التي عددها الله عليهم .

وقيل : العامل فيه ﴿ يثبت ﴾ ، فيكون المعنى : يثبت به الأقدام وقت الوحي ، وليس لهذا التقييد معنى<sup>(٤)</sup> .

وقيل : العامل فيه ﴿ ليربط ﴾ ، ولا وجه لتقييد الربط على القلوب بوقت الإجماء<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٠٨ / ٢ .

(٢) ما حكاه الشوكاني في هذه المسألة هو جملة الوارد عن النحاة ، والمعربين في ناصب الظرف ﴿ إذ ﴾ .

فالأول حكاه الآلوسي : ١٧٧ / ٩ ، وقال : وهو الأولى ، وحكى نحوه النحاس : ٨٠ / ٢ .

(٣) أي بدل ثالث ، قاله الزمخشري : ١١٨ / ٢ ، وغيره ، واختاره ابن عطية : ٢٦ / ٨ .

(٤) قاله كذلك الزمخشري ، واختاره القرطبي : ٢٤٠ / ٧ ، قال ابن عطية : ٢٦ / ٨ ، ويقولون أن تعمل

﴿ ويثبت ﴾ في ﴿ إذ يوحى ربك ... ﴾ ، قال السمين الحلبي : ٥٧٧ / ٥ : « وإنما قلنا ذلك عنده

لاختلاف زمان الثبوت وزمان الوحي ، فإن إنزال المطر وما تعلق به من تعليقات متقدم على تغشية النعاس ،

وهذا الوحي وتغشية النعاس والإجماء كانا في وقت القتال » انتهى .

(٥) حكاه القرطبي : ٢٤٠ / ٧ .

**والحاصل** : أن القول الثاني هو الذي عليه الأكثر ، وما قاله الشوكاني في تعليقه لاختيار القول الأول

لا يلزم منه تعيين الأول ، كما قاله الآلوسي : ١٧٧ / ٩ ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وليبلي المؤمنين منه بلاءً حسناً إن الله سميعٌ عليمٌ ﴾ الأنفال ( ١٧ ) .

اختار الشوكاني<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى أن الرمي المشار إليه في الآية الكريمة هو ما كان منه ﷺ يوم بدر ، فإنه أخذ قبضةً من تراب فرمى بها في وجوه المشركين فأصابت كل واحد منهم ودخلت في عينيه ومنخره وأنفه<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣١٢ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه جمهور المفسرين ، فقد حكاه ابن كثير عن ابن عباس ، قال : رفع رسول الله ﷺ يديه - يعني يوم بدر - فقال : « يا رب إن تهلك هذه العصاة فلن تعبد في الأرض أبداً ، فقال له جبريل : خذ قبضةً من التراب فارم بها في وجوههم فأخذ قبضةً من التراب فرمى بها في وجوههم فما من المشركين أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه من تراب تلك القبضة فولوا مدبرين ، وهو قول السدي ومحمد بن كعب القرظي وعروة عن مجاهد وعكرمة وقتادة وغير واحد من الأئمة كلهم ، قالوا : إنها نزلت في رمية النبي ﷺ يوم بدر وإن كان قد فعل ذلك يوم حنين أيضاً » . ١ . هـ .

**قلت :** واختار هذا القول - أعني أن المراد رميه ﷺ للمشركين يوم بدر - الطبري : ٤٤٣ / ١٣ ، والبخاري : ٣٤٠ / ٣ ، وابن عطية : ٣٣ / ٨ - ٣٤ ، والرازي : ١١٢ / ١٥ ، والقرطبي : ٢٤٤ / ٧ ، وابن جزري : ٦٣ / ٢ ، والحافظ ابن كثير : ٣٠٨ / ٢ وغيرهم .

قال ابن كثير : « وهنا قولان آخران غريبان جداً ثم ذكر قول من قال : إن المراد رميه ﷺ ابن أبي الحقيق ، وقول من قال : نزلت الآية في رمية النبي ﷺ يوم أحد أبي بن خلف بالحرية ، وهو في لأمنه ... إلى أن قال ابن كثير : ولعل المراد أن الآية تناول بعمومها ما ذكر لا أنها نزلت فيه خاصة كما تقدم . انظر تفسير ابن كثير : ٣٠٨ / ٢ .

**والحاصل :** أن الصحيح في قصة الرمي ما كان منه في يوم بدر - وذلك لأنه لا خلاف أن السورة الكريمة - أعني سورة الأنفال - في شأن وقعة بدر ، وكل قول خلاف ذلك فهو بعيد ، وقد أخرج البخاري في صحيحه عن ابن جبير قال : « قلت لابن عباس رضي الله عنهما : سورة الأنفال ، قاله : نزلت في بدر » كتاب التفسير ح (٤٦٤٥) : ١٥٦ / ٨ .

وهو ما عليه جماهير أهل العلم كما تقدم ، وما تقدم في ثنايا كلام ابن كثير عن خبر الرمية المذكورة منه ﷺ للمشركين يوم بدر ، مروى بروايات متعددة . انظر فتح القدير : ٣١٤ / ٢ وقد خرجها المحقق ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وإن تنتهوا فهو خير لكم وإن تعودوا نعد ولن تغني عنكم فتكم شيئاً ولو كثرت وأن الله مع المؤمنين ﴾ ( الأنفال ( ١٩ ) .

اختار الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> أن المخاطبين في الآية هم كفار قريش ، والمعنى : إن تستنصروا الله على محمد فقد جاءكم النصر ، تهكمًا بهم<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣١٥ / ٢ .

(٢) قال ابن عطية : ٣٦ / ٨ : « وقال أكثر المتأولين : هذه الآية مخاطبة للكفار أهل مكة ، وقال ابن الجوزي : ٢٢٨ / ٣ : وهو الأشهر ، وقال أبو حيان : ٢٩٧ / ٥ ، وقال الأكرثون : الخطاب لأهل مكة على سبيل التهكم ، وقد اختاره الطبري : ٤٥٠ / ١٣ ، وأخرج نحوه عن الضحاك وعكرمة وابن عباس والسدي ومجاهد والزهري وغيرهم ، واكتفى به البغوي : ٣٤١ / ٣ ، والبيضاوي : ٣٧٨ / ١ ، والآلوسي : ١٨٧ / ٩ ، ورجحه ابن جزري : ٦٣ / ٢ ، وابن كثير : ٣٠٩ / ٢ ، والأمين الشنقيطي في الأضواء : ٣٤٧ / ٢ وغيرهم .

وهو الراجح إن شاء الله تعالى ؛ لما يلي :

١- لما ذكر أن الآية نزلت بسببه ، وهو أن المشركين حين خرجوا من مكة إلى بدر أخذوا بأستار الكعبة فاستنصروا ، وقالوا : اللهم انصر أعلى الجندين وأكرم الفتتين وخير القبيلين ، أخرجه الواحدي في اسباب النزول : ص ٧٥ ، وأخرج أيضاً عن أبي جهل أنه قال حين التقى الفريقان : اللهم أينما كان أقطع للرحم وأتانا بما لم نعرف فافتح له الغداة ، وأخرجهما الطبري : ٤٥٢ / ١٣ ، وبعده روايات ، وابن كثير : ٣٠٨ / ٢ - ٣٠٩ وغيرهم .

٢- صرف الخطاب في قوله ﴿ إن تستفتحوا... ﴾ للمؤمنين غير ظاهر ، ويلزم منه تكلف كما بين ذلك الشوكاني : ٣١٥ / ٢ وغيره .

٣- دليل من قال : إن الآية في غير المشركين هو أن الفتح لا يليق إلا بالمؤمنين ، يجاب عنه : أن هذا من باب التهكم بالمشركين ، أو أن المعنى : فقد جاءكم الفتح ولكنه عليكم لا لكم ، أو أن الفتح بمعنى الحكم ، وهو الأظهر كما قاله ابن جزري : ٦٣ / ٢ وغيره .

قال صاحب أضواء البيان : ٣٤٧ / ٢ : « والمراد بالفتح هنا هو الحكم عند جمهور العلماء ، ويبين ذلك إطلاق الفتح بمعنى الحكم في القرآن قوله تعالى عن شعيب عليه السلام ﴿ على الله توكلنا ربنا افتتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴾ الأعراف ( ٨٩ ) .

= وهذه لغة حمير يسمون القاضي فتاحًا والحكومة فتاحة ، ومنه قول الشاعر :

ألا أبلغ بني عمرو رسولاً      بأنني عن فتاحتكم غني

أي عن حكومتكم وقضائكم ، وقول من قال : إن الخطاب في ﴿ تستفتحوا ﴾ للمؤمنين فهو غير ظاهر

كما ترى . . انظر أضواء البيان : ٣٤٨/٢ .

وما تقدم يكفي لرجحان هذا القول كما ذهب إليه الشوكاني ، وانظر توجيه بقية الآية على هذا الرأي في

فتح القدير : ٣١٥/٢ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ الأنفال (٢٠) .

رحح الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : أن الخطاب في هذه الآية الكريمة بقوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ للمؤمنين ، كما هو ظاهر الآية ، وهو قول الجمهور<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إنه خطاب للمنافقين .

والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بألستهم فقط ، قال ابن عطية : وهذا وإن كان محتملاً على بعد فهو ضعيف جداً ؛ لأن الله وصف مَنْ خاطبه في هذه الآية بالإيمان وهو التصديق ، والمنافقون لا يتصفون من التصديق بشيء ، وأبعد من هذا قول من قال الخطاب لبني إسرائيل ، فإنه أجنبي من الآية<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣١٦ / ٢ .

(٢) وهو ما اكتفى به جملة المفسرين ولم يذكروا غيره . انظر مثلاً الطبري : ٤٥٧ / ١٣ ، والرازي : ١١٥ / ١٥ ، وابن كثير : ٣٠٩ / ٢ ، والآلوسي : ١٨٨ / ٩ وغيرهم .

قال أبو حيان : ٢٩٨ / ٥ : « والظاهر أن الخطاب نداء للمؤمنين الخالص ، وهو قول الجمهور ، وأبعد من ذهب إلى أنه نداء وخطاب للمنافقين ، وأبعد مَنْ ذهب إلى أنه نداء وخطاب لبني إسرائيل ؛ لأنه أيضاً يكون أجنبياً من الآية » ا . هـ ، وهو ما أشار إليه الشوكاني وقبلة القرطبي : ٢٤٦ / ٧ .

(٣) انظر المحرر الوجيز : ٣٧ / ٨ ، وتفسير القرطبي : ٢٤٦ / ٧ .

**والحاصل** : أن الأول هو الراجح ، ولا موجب لصرف النداء بهذه الصفة لغير المؤمنين الخالص ، فما بعد النداء حث على خير ، وليس زجراً أو تشنيعاً من فعل أو وصف ، فالحث على الخير أحرى أن يدعي إليه المؤمن الخالص ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ  
 وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُتَفَقَّوْنَ مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوفِ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ  
 لَا تَظْلَمُونَ ﴾ الأنفال ( ٦٠ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « والقوة كل ما يتقوى به في الحرب ، ومن ذلك  
 السلاح والقسي<sup>(٢)</sup> .

وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله  
 ﷺ ، وهو على المنبر يقول : ( ألا إن القوة الرمي قالها ثلاثاً )<sup>(٣)</sup> .

وقيل : هو الحصون<sup>(٤)</sup> ، والمصير إلى التفسير الثابت عن رسول الله ﷺ متعين<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٤٠ / ٢ .

(٢) جمع قوس ، يقال : قَسِيٌّ وأقواسٌ وقياسٌ . انظر الصحاح : ٩٦٧ / ٣ .

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة (١٩١٧/١٦٧) : ٦٨/١٣ عن عقبة بن عامر الجهني ، صحابي جليل ، مختلف في  
 كنيته على أقوال ، أشهرها : أبو حماد ، ولي امرة مصر لمعاوية ، كانت وفاته قرب الستين . انظر ترجمته في  
 الاستيعاب : ١٠٧٣/٣ ، والإصابة : ٤٨٩/٢ .

(٤) أخرجه الطبري : ٣٤/١٤ عن عكرمة .

(٥) وهو صحيح بلا شك ، ولكن لا يخفك أن هذا الحديث الذي فيه التنصيص على الرمي لا يعني حصر القوة  
 به ، بل نُصَّ عليه ؛ لأنه - أعني الرمي - أعظم أنواع القوة وأنكأها للعدو ، ومثاله قوله ﷺ كما في حديث  
 عبد الرحمن الديلي : « الحج عرفة » ، أخرجه أحمد : ٣٣٥/٤ ، والترمذي في الحج (٨٨٩) : ٢٢٨/٣ ،  
 وقال : وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري ، وأبو داؤد في المناسك : ٤٨٦/٢ ، وقال الخطابي :  
 إسناده صحيح ، والنسائي في المناسك (٣٠١٦) : ٢٥٦/٥ ، وابن ماجه في المناسك (٣٠١٥) :  
 ١٠٠٣/٢ ، وصححه ابن حبان (١٠٠٩) ، والحاكم في المستدرک : ٤٦٤/١ ، فقد جعلت عرفة لأهميتها  
 كأنها الحج كله ، ومعلوم أن للحج واجبات وأركاناً في عرفة وفي غيرها ، فالهم أن عموم اللفظ شامل  
 لجميع ما يستعان به على الأعداء من سائر أنواع السلاح والآلات ، وهو رأي جمهور المفسرين ، فقد ذهب

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وآخريين من دونهم ﴾ قيل : هم اليهود<sup>(٢)</sup> ، وقيل : فارس والروم<sup>(٣)</sup> ، وقيل : الجن ورجحه ابن جرير<sup>(٤)</sup> ، وقيل : المراد من لا تعرف عداوته<sup>(٥)</sup> .

وقيل : هم بنوا قريظة خاصة<sup>(٦)</sup> ، وقيل غير ذلك .

والأولى الوقف في تعيينهم ؛ لقوله تعالى ﴿ لا تعلمونهم الله يعلمهم ﴾<sup>(٧)</sup> .

= إليه الطبري : ٣١/١٤ ، وابن عطية : ١٠٠/٨ ، والبغوي : ٣٧١/٣ ، وأبو حيان : ٣٤٣/٥ ، والخصاص : ٨٩/٣ ، والآلوسي : ٢٤/١٠ وغيرهم ، وهو ما بدأ به الشوكاني ، ولكنه قال بمدلول الحديث ، وقد تقدم الجواب عن ذلك ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٢/٣٤٠ .

(٢) حكاه ابن الجوزي : ٣/٢٥٥ عن مقاتل .

(٣) أخرجه الطبري : ٣٦/١٤ ، وابن عطية : ١٠٢/٨ ، وابن الجوزي : ٣/٢٥٥ عن السدي قال : هم أهل فارس ، ولم يذكر الروم ، بينما الذي ذكر فارس والروم هو القرطبي : ٢٦/٨ .

(٤) انظر الطبري : ٣٧/١٤ ، فقد حكى هذا القول ورجحه ولم ينسبه ، وحكاه ابن كثير : ٣٣٥/٢ عن ابن يمان ، وهو يحيى بن يمان العجلي الكوفي (ت ١٨٩) من أئمة الحديث ، قال عنه ابن حجر : صدوق عابد يخطئ كثيراً . انظر التقريب (٧٦٧٩) .

(٥) لعل مراد صاحب هذا القول أن المراد بهم المنافقون ، وهو ما أخرجه الطبري : ٣٦/١٤ عن ابن زيد ، وحكاه ابن كثير عن مقاتل بن حيان ، وقال : وهو أشبه الأقوال ، ويشهد له قوله تعالى ﴿ ومن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم ... ﴾ التوبة (١٠١) ، واستظهره كذلك أبو حيان : ٣٤٥/٥ ، ومال إليه ابن عطية : ١٠٣/٨ ، والرازي : ١٤٩/١٥ ، وابن جزى : ٦٨/٢ .

(٦) أخرجه الطبري : ٣٦/١٤ عن مجاهد ، وهو يدخل في الأول .

(٧) حكاه القرطبي : ٢٦/٨ عن السهيلي ، ومال إليه ، وعندى أن هذا القول له وجاهة ، وإن كان السياق السابق واللاحق يقوى قول من قال هم اليهود ، وكذلك قول من قال : هم المنافقون يشهد له ظاهر القرآن كما مرّ ذكره من قول ابن كثير ومن معه .

**والحاصل :** أن من توقف في التعيين فلقوله ما يقويه كما هو ظاهر الآية ، ولكي يصرف عموم الآية

- = إلى كل من يتقوى المسلمون بإرهابه وإخافته ، وعليه يصبح معنى ﴿ لا تعلمونهم ﴾ أي : لا تعرفونهم بأعيانهم واستخدام علم بمعنى : عرف ، سائغ كما قرر ذلك الألويسي في تفسيره : ٢٧/١٠ ، أما قول من قال : لا تعلمونهم معادين وتوجيه النفي إلى الصفات فبعيد من الظاهر ، كما نبه على ذلك أبو حيان في البحر المحيظ : ٣٤٥/٥ ، وحينئذ فالنفي نفي أعيان لا صفات ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولَئِكَ الْأَرْحَامُ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ( الأنفال ( ٧٥ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « المراد بذوي الأرحام القرابات ، فيتناول كل قرابة<sup>(٢)</sup> ، وقيل : المراد بهم هنا العصبات<sup>(٣)</sup> ، قالوا : ومنه قول العرب : وصلتك رحم فإنهم لا يريدون قرابة الأم ، قالوا : ومنه قول قتيلة<sup>(٤)</sup> :

ظلت سيوف بني أبيه تنوشه      لله أرحام هناك تشقق<sup>(٥)</sup>

(١) انظر فتح القدير : ٣٤٩ / ٢ .

(٢) وهو قول عامة المفسرين . انظر مثلاً ابن العربي : ٤٤٣ / ٢ ، والبحر المحيط : ٣٦٠ / ٥ ، والبغوي : ٣٨١ / ٣ ، وابن كثير : ٣٤٤ / ٢ وغيرهم .

قال أهل اللغة : أولوا ، الواحد منه ذو من غير لفظه ، والأرحام جمع رحم ، وهو رحم الأنتى ، والرحم أيضاً القرابة ، سميت القرابة والصلة من جهة الولادة رحمًا . انظر غريب القرآن لابن قتيبة والصحاح : ٢٣٣٨ / ٦ ، وتفسير القرطبي : ٣٨ / ٨ .

وذووا الأرحام في الاصطلاح : هم كل قريب ليس بذوي فرض ولا عصبية ، بل يدلون بوارث ، كالحالة والخال والعمة وأولاد البنات وأولاد الأخوات ونحوهم . انظر تفسير ابن كثير : ٣٤٤ / ٢ .

(٣) العصبية : هم البنون وقرابة الرجل لأبيه ، جمع عاصب ، مأخوذ من : عصبوا بالرجل إذا أحاطوا به ، والعاصب من إذا انفرد أخذ كل المال وأخذ ما بقي عن أصحاب الفروض إن كان معه صاحب فرض . انظر أنيس الفقهاء : ص ٣٠١ .

وهذا القول حكاه القرطبي : ٣٨ / ٨ ومال إليه .

(٤) قال القرطبي : هي قتيلة بنت الحارث ، أخت النضر بن الحارث ، كذا قال ابن هشام ، وقال السهيلي : الصحيح أنها بنت النضر لا أخته ، ا . هـ .

والبيت على كل حال في رثاء النضر بن الحارث الذي قتله النبي ﷺ صبراً أثناء رجوعه من بدر إلى المدينة ؛ لأنه بالغ في أذى المسلمين - أجزاه الله - .

(٥) ضمن قصيدة ساقها القرطبي : ٣٨ / ٨ ، وفيها :

هل يسمعي النضر إن ناديته      أم كيف يسمع ميت لا يتنطق  
أحمد يا خير ضيء كريمة      في قومها والفحل فحل معرق

ولا يخفك أنه ليس في هذا ما يمنع إطلاقه على غير العصابات .

ما كان ضرك لو مننت فربما  
لو كنت قابل فديةً لفتديته  
منّ الفتى وهو المغيظ المُخَيِّقُ  
بأعز ما يفدى به ما يتفسق  
فالنضر أقرب من أسرت قرابة  
وأحقهم إن كان عتق يعتق  
ظلت سيوف بني أبيه تنوشه  
لله أرحام هناك تشق

**والحاصل :** أن الآية الكريمة تشمل جميع الأرحام ، والخلاف في ﴿ ذوي الأرحام ﴾ ما المراد بهم له صلة بالآية السابقة - أعني قوله ﴿ أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ الأنفال (٧٢) ، فمن فسر الولاية هناك بأنها ولاية خاصة بالميراث ، فقد ذهب إلى أن هذه الآية التي نحن بصددنا نسخت التوارث بالهجرة والحلف ووردته إلى ذوي الأرحام ، وهذا ما عليه جملة المفسرين ، فهو ما اختاره الطبري : ٩٠/١٤ ، والزجاج : ٤٢٥/٢ ، والجصاص : ٩٧/٣ ، والبيهقي : ٣٨١/٣ ، وابن الجوزي : ٢٦٣/٣ ، والبيضاوي : ٣٩٣/١ ، وأبو حيان : ٣٦٠/٥ ، والآلوسي : ٣٩/١٠ ، وابن جزري : ٦٩/٢ ، وابن كثير : ٣٤٤/٢ وغيرهم . ومن فسر الولاية هناك بأنها ولاية بالموازرة والنصرة وليست ولاية بالميراث ، قال : إن الآية الكريمة ﴿ وأولوا الأرحام ﴾ فيها دليل على توريث ذوي الأرحام بالمعنى الخاص ، والأول هو الأظهر . والمقصود أن أولي الأرحام في الآية عام ، لا يراد به الخصوص على الراجح ، وهو رأي الجمهور كما تقدم ، وهو ما رجحه الشوكاني حينما قال - ولا يخفك - : أنه ليس في هذا أي في إطلاق الأرحام على العصابات ، ما يمنع إطلاقه على العموم ، والله تعالى أعلم بالصواب .



## سورة التوبة

قال تعالى : ﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴾ التوبة ( ٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف أهل العلم في تعيين اليوم المذكور في الآية ، فذهب جمع ، منهم : علي بن أبي طالب وابن مسعود وابن أبي أوفى<sup>(٢)</sup> والمغيرة بن شعبة<sup>(٣)</sup> ومجاهد : أنه يوم النحر<sup>(٤)</sup> ، ورجحه الطبري<sup>(٥)</sup> .

وذهب آخرون ، منهم عمر وابن عباس وطاؤوس : أنه يوم عرفة<sup>(٦)</sup> .  
والأول أرجح ؛ لأن النبي ﷺ أمر من بعثه لإبلاغ هذا إلى المشركين أن يبلغهم يوم النحر<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٥٣ / ٢ .

(٢) هو عبد الله بن علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي ، شهد الحديبية ، وعمّر بعد النبي ﷺ دهرًا . انظر الإصابة في تمييز الصحابة : ٣٤٦ / ٢ ، والتقريب ( ٣٢١٩ ) .

(٣) هو المغيرة بن شعبة بن مُعْتَبِ الثقفى ، صحابي مشهور ، أسلم قبل الحديبية ، وولي إمرة البصرة ثم الكوفة ( ت ٥٠ ) . انظر التقريب : ص ٥٤٣ ( ٦٨٤٠ ) .

(٤ ، ٥) انظر جامع البيان : ١٢٧ / ١٤ ، فقد أسنده عن ذكرهم الشوكاني ، وأخرجه الطبري كذلك عن ابن عباس في رواية وابن جبير وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي والزهري وغيرهم . انظر تفسير الطبري : ١٢٠ / ١٤ ، وما بعدها ، وحكاها عن ذكر ابن كثير في تفسيره : ٣٤٨ / ٢ ، وعن خلق آخرين .

(٦) أخرجه عن ذكرهم الشوكاني الطبري : ١١٣ / ١٤ ، وابن كثير : ٣٤٨ / ٢ .

(٧) أخرج البخاري عن أبي هريرة قال : « بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى... » كتاب التفسير ( ٤٦٥٥ ) ، وقال في رواية أخرى : « ... فأذن معنا عليّ في أهل منى يوم النحر براءه » .

**قلت :** ولعل الأظهر هو الأول كما قال الشوكاني ، وهو ما عليه جمهور المفسرين ، فهو ما اختاره الطبري كما تقدم ، وابن العربي : ٤٥٢ / ٢ ، والبيضاوي : ٣٩٥ / ١ ، والقرطبي : ٤٥ / ٨ ، والآلوسي : ٤٦ / ١٠ ،

= والأمين الشنقيطي : ٤٢٩/٢ استطرادًا .

- وإنما ترجح هذا القول ؛ لأنه الأسعد بالأدلة ، ومنها مع ما سبق ما جاء عنه ﷺ أنه قال لأصحابه يوم النحر : « أي يوم هذا ؟ قالوا : يوم النحر ، قال هذا يوم الحج الأكبر » أخرجه الطبري : ١٢٥/١٤ ، وذكره ابن كثير : ٣٤٨/٢ بعدة روايات ، وفيه من لم يسم من الصحابة ، ولكن لا يضر ؛ لأن الصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم أجمعين ، كما ذكره في ترجيحات ابن كثير : ١١١٩/٢ ، قال محقق الطبري : ١٢٥/١٤ : « والرجل الذي هو من أصحاب رسول الله ﷺ ربما كان عبد الله بن مسعود ، فقد روي الخبر مطولاً ابن ماجه في السنن : ١٠١٦/٢ رقم (٣٠٥٧) من طريق إسماعيل بن ثوبان عن زافر بن سليمان عن أبي سنان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه : ١٨٢/٢ ح (٢٤٨١) انتهى .

- أما ما ورد عن ابن مخزوم أن رسول الله ﷺ خطب يوم عرفة فقال : « هذا يوم الحج الأكبر » فهو حديث مرسل كما نبه على ذلك ابن كثير في تفسيره : ٣٤٧/٢ ، ويعارضه ما هو أقوى منه كما تقدم ، وكذلك ما ورد عن السلف من روايات أن يوم عرفة هو يوم الحج الأكبر فهي معارضة بمثلها ، وتبقى ● الدلالة على القول الأول ظاهرة وقوية كما قال الشوكاني : ٣٥٦/٢ ، ولا يخفك أن الأحاديث الواردة في كون يوم النحر هو يوم الحج الأكبر هي ثابتة في الصحيحين وغيرهما من طرق فلا تقوى على المعارضة هذه الروايات المصرحة بأنه يوم عرفة ، ولعله كما قال ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وإن ختم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء إن الله عليم حكيم ﴾ التوبة ( ٢٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ بعد عامهم هذا ﴾ فيه قولان : أحدهما : أنه عام تسع وهو العام الذي حج فيه أبو بكر رضي الله تعالى عنه على الموسم<sup>(٢)</sup> .  
الثاني : قاله قتادة : إنه سنة عشر<sup>(٣)</sup> ، ورجحه ابن العربي<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٦٩ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه عامة المفسرين ، فقد اكتفى به ابن جزري : ٧٣ / ٢ ، والرازي : ٢٢ / ١٦ ، وأبو حيان : ٣٩٨ / ٥ ، والبغوي : ٣٢ / ٤ ، وابن عطية : ١٥٨ / ٨ ، والبيضاوي : ٤٠١ / ١ ، وابن الجوزي : ٢٨٤ / ٣ ، والآلوسي : ٧٧ / ١٠ وغيرهم .

(٣ ، ٤) حكاة القرطبي : ٦٨ / ٨ عن قتادة ، وتبعه صاحب البحر المحيط : ٣٩٨ / ٥ ، وانظر تفسير ابن العربي : ٤٧١ / ٢ .

**والحاصل** : أن الأول هو الصواب ، وأما ما ورد عن ابن العربي من أنه رجح الثاني فغير مسلم ، بل الذي يظهر من خلال كلامه موافقته للجمهور ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم

يضاهون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴾ التوبة ( ٣٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴾ قالوا : هذا لما رأوا من

إحيائه الموتى مع كونه من غير أب فكان ذلك سبباً لهذه المقالة<sup>(٢)</sup> .

والأولى أن يقال : إنهم قالوا هذه المقالة لكونه في الإنجيل وصفه تارة بابن الله وتارة

بابن الإنسان ، ولم يفهموا أن ذلك بقصد التشريف والتكريم ، أو لم يظهر أن ذلك من

تحريف سلفهم لغرض من الأغراض الفاسدة » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٧٢ .

(٢) حكاة ابن الجوزي : ٣ / ٢٨٨ ، والآلوسي : ١٠ / ٨٢ .

○ واختار جمع من المفسرين أن سبب هذه المقالة كونه ولد من غير أب ، ولما صدر منه من أفعال خارقة للعادة بإذن الله كإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص ونحو ذلك ، وهو ما اكتفى به البيضاوي : ١ / ٤٠٢ ، وتبعه الآلوسي : ١٠ / ٨٢ .

والأكثر من المفسرين على أن هذه النبوة المنسوبة لله - تعالى الله عما يقولون - نبوة نسل من جنس قول العرب في الملائكة : إنهم بنات الله ، وهو ما يقتضيه قول الضحاك والطبري كما في البحر المحيط : ٥ / ٤٠٢ ، والمحرم الوجيز : ٨ / ١٦٤ .

وأما ما اختاره الشوكاني من أن سبب ذلك وصفه في الإنجيل بالابن فهذا إن كان فلا شك أنه من تحريف أوائلهم ، وقول من قال : إن ذلك الوصف - أعني النبوة - وصف بها عيسى بقصد التشريف كما قاله الرازي : ١٦ / ٢٨ ، وتابعه الشوكاني فهو خطأ ، والذي يظهر أنه من تحريف أوائلهم كما سبق ، مع أن

○ نسبة نبوة النسب إلى الله تعالى أشنع في الكفر ، وكذلك نسبة النبوة إليه على وجه الحشو والشفقة لا يحل أن تنسب إلى الله تعالى ، بل هي كفر كذلك . انظر نحوه في المحرم الوجيز : ٨ / ١٦٤ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرَّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ التوبة ( ٣٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف أهل العلم في المال الذي أدت زكاته هل يسمى كنزاً أم لا ؟ فقال قوم : هو كنز ، ومن القائلين به أبو ذر ، وقيده بما فضل عن الحاجة<sup>(٢)</sup> . وقال آخرون : ليس بكنز ، وممن قال به عمر بن الخطاب وابن عمر وابن عباس وجابر وأبو هريرة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم<sup>(٣)</sup> ، وهو الحق ؛ للأدلة المصرحة بأن ما

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٧٥ .

(٢) أخرجه عنه الطبري : ٢٢٠ / ١٤ ، وأخرج نحوه عن ثوبان .

(٣) أخرجه عنهم الطبري : ٢١٧ / ١٤ وما بعدها ، وهو رأي جماهير أهل العلم ، فقد اختاره الطبري : ٢٢٣ / ١٤ ، وابن العربي : ٤٨٩ / ٢ ، والقرطبي : ٨٠ / ٨ ، وأبو حيان : ٤١١ / ٥ ، والأمين الشنقيطي في أضواء البيان : ٤٣٢ / ٢ وغيرهم .

وهو الراجح إن شاء الله تعالى ؛ للأدلة المتوافرة بأن ما أدت زكاته فليس بكنز ، كما أشار إليه الشوكاني ، ومن هذه الأدلة :

ما أخرجه الطبري : ٢١٧ / ١٤ عن ابن عمر قال : كل ما أدت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً ، وكل مال لم تؤد زكاته فهو الكنز الذي ذكر الله في القرآن يكوى به صاحبه وإن لم يكن مدفوناً « أخرجه الطبري عن ابن عمر من طرق بألفاظ مختلفة ، مرفوعاً وموقوفاً ، قال محمود شاکر : والموقوف هو الصواب ، وإسناد هذا الخبر صحيح إلى ابن عمر ، ورواه مالك بمعناه من طريق عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر في الموطأ : ٢٥٦ / ١ ، انتهى .

قال الحافظ ابن كثير : ٣٦٤ / ٢ : « وروى الثوري وغيره عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ما أدى زكاته فليس بكنز ، وإن كان تحت سبع أراضين ، وما كان ظاهراً لا تؤدى زكاته فهو كنز ، وقد روي نحو هذا عن ابن عباس وجابر وأبي هريرة موقوفاً ومرفوعاً ، وقال عمر بن الخطاب نحوه : أيما مال أدت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً في الأرض » انتهى .

قال الأمين الشنقيطي : ٤٣٢ / ٢ : « ولا شك أن هذا القول أصوب الأقوال ؛ لأن من أدى الحق الواجب

## أديت زكاته فليس بكنز» .

○ = في المال الذي هو الزكاة لا يكوى بالباقي إذا أمسكه ؛ لأن الزكاة تطهره كما قال تعالى ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها ﴾ التوبة (١٠٣) ، ولأن الموارث ما جعلت إلا في أموال تبقى بعد مالكيها .

ومن أصرح الأدلة في ذلك حديث طلحة بن عبيد الله وغيره في قصة الأعرابي أخي بني سعد من هوازن وهو ضمّام بن ثعلبة لما أخبره النبي ﷺ بأن الله فرض عليه الزكاة وقال : هل على غيرها فإن النبي ﷺ قال له : لا إلا أن تطوع» أخرجه البخاري في الإيمان ، باب (٣٤) ح (٤٦) : ١٣٠/١ ، انتهى .

وقال أبو حيان : ٤١١/٥ : « والله تعالى أكرم من أن يجمع على عبده مالا من جهة أذن له فيها ويؤدي عنه ما أوجبه عليه فيه ثم يعاقبه ، وكان كثير من الصحابة رضوان الله عليهم كعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله يقتنون الأموال ويتصرفون فيها وما عابهم أحد» انتهى الغرض منه .

وقال ابن حجر في فتح الباري : « قال ابن عبد البر : وردت عن أبي ذر آثار كثيرة تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز ، يذم فاعله ، وأن آية الوعيد نزلت في ذلك ، وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم ، وحملوا الوعيد على مانع الزكاة ... إلى أن قال : فكان ذلك واجبا في أول الأمر ثم نسخ ، ثم ذكر عن شداد بن أوس أنه قال : كان أبو ذر يسمع الحديث من رسول الله ﷺ فيه الشدة ثم يخرج إلى قومه ثم يرخص فيه النبي ﷺ فلا يسمع الرخصة ، ويتعلق بالأمر الأول» انتهى . انظره في أضواء البيان : ٤٣٤/٢ .

○ **والحاصل** أن جواز اقتناء ما أدي زكاته - مما لا يشك في جوازه والله الحمد - لما سبق بيانه ، ولأن النبي ﷺ أتى على المال الصالح في يد الرجل الصالح ، كما هو معلوم ، وقد تقدم أيضا الجواب عما ورد عن أبي ذر رضي الله عنه عن منع اكتناز ما فضل عن الحاجة ، فما قاله الشوكاني في هذه المسألة هو الحق إن شاء الله تعالى ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ التوبة ( ٣٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ أي في هذه الأشهر الحرم بإيقاع القتال فيها والهتك لحرمتها<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : إن الضمير يرجع إلى الشهور كلها الحرم وغيرها ، وأن الله نهى عن الظلم فيها<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٢٧٨ .

(٢) حكاه ابن الجوزي : ٣ / ٢٩٤ عن قتادة والفراء : ١ / ٤٣٥ ، وأخرجه الطبري : ١٤ / ٢٣٨ عن قتادة ، ورجحه الطبري ، قالوا : فإن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئةً ووزراً من الظلم فيما سواها ، ويؤيد عود الضمير إلى الأربعة أشهر كونها أقرب مذكور ، وكون الضمير جاء بلفظ ﴿ فيهن ﴾ ، ولم يجئ بلفظ : فيها ، أفاده أبو حيان : ٥ / ٤١٦ .

واختاره ابن جزى : ٢ / ٧٥ ، ومال إليه الألويسي : ١٠ / ٩١ ، وقال : وهو قول الأكثر ، وقال به ابن كثير : ٢ / ٣٦٩ وغيرهم .

(٣) أخرجه الطبري : ١٤ / ٢٣٨ عن ابن عباس ، ومال إليه البيضاوي : ١ / ٤٠٤ ، والمعنى على هذا : لا تجعلوا حرامها حلالاً ولا حلالها حراماً ، كفعل أهل النسيء .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ، كما اختاره الشوكاني ، وحيث يظهر عظم حرمة هذه الأشهر الأربعة ، كما عظم أشهر الحج بقوله تعالى ﴿ فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾ البقرة ( ١٩٧ ) ، وإن كان ذلك محرماً في سائر الشهور ، ذكره القرطبي : ٨ / ٨٦ ، وأبو حيان : ٥ / ٤١٥ ، والله تعالى أعلم .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن تحريم القتال في الأشهر الحرم ثابت محكم لم ينسخ لهذه الآية ، ولقوله تعالى ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٧٨ .

(٢) التوبة (٢٥) ، وهو ما ذهب إليه جمع من أهل العلم ، فقد أخرجه الطبري : ٢ / ٣٥٣ عن عطاء بن أبي رباح ، ومال إليه ابن كثير ، واختاره ابن القيم كما في زاد المعاد : ٣ / ٣٤١-٣٥١ ، والقاسمي : ٢ / ٢٠٦-٢٠٧ ، وصاحب المنار : ٢ / ٣١٥ ، ٦ / ١٢٥ ، ١٠ / ٤١٣ وغيرهم .  
ومما أيد به هذا القول :

١- أنه قال هنا ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم ﴾ والأظهر أن الضمير عائد على الأربعة أشهر ، ويدخل في الظلم هنك حرمة الأشهر الحرم بالقتال فيها دخولاً أولياً .

٢- قوله ﷺ في حجة الوداع كما في حديث أبي بكر « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذوا القعدة ، وذو الحجة ، والحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » أخرجه البخاري ح (٤٤٠٦ / ٤٦٦٢) : ٨ / ١٠٨ ، ٨ / ٣٢٤ ، وهذا يدل على استمرار تحريمها وأنه لم ينسخ .

وبنو مضر : هم بنو معد بن عدنان وكانوا أهل الكثرة والغلب بالحجاز من بين سائر بني عدنان ، وكانت الرياسة بمكة والحرم فيهم . انظر نهاية الإرب (ص ٤٢٢) ، وأضيف الشهر إليهم ؛ لأنهم كانوا متمسكين بتعظيمه بخلاف غيرهم ، كما في فتح الباري : ٨ / ٣٢٥ .

٣- قوله تعالى ﴿ الشهر الحرام بالحرم الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ البقرة (١٩٤) ، وفي معنى هذه الآية قول جابر رضي الله عنه : « لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى ويغزوا ، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ » أخرجه أحمد في مسنده : ٢ / ٣٣٢ ، وقال ابن كثير في تفسيره : ١ / ٢٣٥ ، إسناده صحيح .  
وأخرجه أبو عبيد في ناسخه : ص ٢٠٧ ، والنحاس في ناسخه : ١ / ٥٣٥ ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ٦ / ٦٦ ، وقال : رجاله رجال الصحيح .

ودلالة الآية والحديث ظاهرة على استمرار النهي عن القتال في الأشهر الحرم ، وأنه لم ينسخ .

٤- قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ﴾ المائدة (٢) ، أي :

وذهب جماعة آخرون إلى أن تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ بآية السيف<sup>(١)</sup> ،  
ويجاب عنه بأن الأمر بقتل المشركين ومقاتلتهم مقيد بانسلاخ الأشهر الحرم كما في الآية  
المذكورة ، فتكون سائر الآيات المتضمنة للأمر بالقتال مقيدة بما ورد في تحريم القتال في  
الأشهر الحرم كما هي مقيدة بتحريم القتال في الحرم .»

= لا تحلوه فتقاتلوا فيه ، وقد قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : « أما إنها - أي المائدة - آخر  
سورة نزلت ، فما وجدتم فيها حلالاً فاستحلوه ، وما وجدتم فيها حراماً فحرموه » أخرجه  
أحمد : ١٨٨/٦ ، والحاكم : ٣١١/٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره  
الذهبي ، وأخرجه أبو عبيد في ناسخه : ص ١٦١ ، وذكره الحافظ ابن كثير في فاتحة المائدة : ٣/٢  
من حديث أحمد والحاكم .

(١) هذا مذهب جمهور المفسرين ، فقد عزاه إلى الجمهور ابن كثير : ٧/٣ ، والقرطبي : ٣٠/٣ ، والآلوسي :  
٩١/١٠ ، واستدلوا لمذهبهم بأدلة ، منها :

١- عموم الأمر بقتال المشركين في هذه الآية ، ويجاب عنه بأنه من قبيل العام ، وقد ثبت تحريم القتال  
بدليل خاص ، ولا ينسخ عام خاصاً ، وهو ما أشار إليه الشوكاني .

٢- الإجماع على أن الله تعالى قد أحلّ قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة ،  
ويجاب عنه : بأن دعوى الإجماع غير مسلمة ، فلا يتصور مع وجود الخلاف ، ذكره في ترجيحات  
ابن كثير : ١١٤٢/٢ .

٣- حصاره ﷺ لتقيف بالطائف ، في شهر حرام ، ومبايعته لأصحابه رضوان الله عليهم على القتال عام  
الحديبية . ويجاب عنه : بأن حصاره لأهل الطائف إنما هو من تمة قتال هوازن يوم حنين ، فإنهم هم  
الذين بدأوا بالقتال ، فلما انكسروا لجأوا إلى الطائف ، وتحصنوا محاربيين للرسول ﷺ ، فكان  
حصارهم من تمام الغزوة التي شرع فيها ، ثم إن ابتداء الحصار كان في شوال ، وهو شهر حلال ،  
فاستمر فيه حتى دخل الشهر الحرام ، وقد يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء . ويجاب عن  
الاحتجاج بمبايعته لأصحابه يوم الحديبية بأنه إنما يبايعهم لما بلغه أنهم قتلوا عثمان رضي الله عنه ، ولا  
خلاف في جواز القتال في الأشهر الحرم إذا بدأ العدو . انظر تفسير ابن كثير : ٣٧١/٢ .

ولعل هذا يفي بالمقصود في هذه المسألة ، ومن أراد التوسع فليراجع ترجيحات ابن كثير : ١١٤٢/٢ وما  
بعدها .

**والحاصل :** أن الأسعد بالأدلة هو القول الأول كما تقدم ، فالأظهر إذا القول بإحكام الآية وعدم نسخها ،  
كما مال إليه الشوكاني ؛ لأن أدلة القائلين بالنسخ قد أجيب عنها ، ولم أجد أحداً ممن ألفوا في النسخ  
والمنسوخ قد عدّ هذه الآية ضمن المنسوخ ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم ﴾ التوبة ( ٤٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ويؤيد كون الضمير في ﴿ فأنزل الله سكينته عليه ﴾ للنبي ﷺ الضمير في ﴿ وأيده بجنود لم تروها ﴾ فإنه للنبي ﷺ ؛ لأنه المؤيد بهذه الجنود التي هي الملائكة كما كان في يوم بدر »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٨٢ .

(٢) وهو رأي جمهور المفسرين ، فقد حكاه ابن الجوزي : ٣ / ٢٩٩ عن مقاتل ، واختاره الطبري : ١٤ / ٢٦١ ، والزخشي : ٢ / ١٥٢ ، وابن عطية : ٨ / ١٨٧ ، وابن جزري : ٢ / ٧٦ ، وقال ابن كثير : ٢ / ٣٧٣ ، الضمير في ﴿ عليه ﴾ يعود على الرسول في أشهر القولين ، واختاره كذلك ابن عاشور : ١٠ / ٢٠٣ - ٢٠٤ ، وهناك من قال : إن الضمير يرجع إلى أبي بكر ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ٣ / ٢٩٩ عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب وحبيب بن أبي ثابت ، واختاره أبو حيان : ٥ / ٤٢٢ ، وقال الألوسي : ١٠ / ٩٨ : وهو الأظهر وكذلك قاله قبله البيضاوي : ١ / ٤٠٥ ، وحزم به الرازي : ١٦ / ٥٢ ، وأبطل القول الأول من عدة وجوه ، واحتج هؤلاء - أعني أصحاب القول الثاني - بوجهين : الأول : أن أبا بكر رضي الله عنه هو الذي كان منزعاً ، والنبي ﷺ لم يكن كذلك حتى يسكن ، بل لم تفارقه السكينة .

الثاني : أن الأصل عود الضمير إلى أقرب مذكور ، وأقرب المذكورين هنا هو الصاحب .

**والحاصل** : أن القول الأول هو أظهر القولين كما تقدم في ثنايا كلام الشوكاني ، وهو المتبادر إلى الفهم ، وذلك لأن إنزال السكينة لا يلزم أن يكون لدفع الانزعاج فحسب ، بل قد يكون للنصر والتأييد الذي هو أصل الطمأنينة والسكون ، قال تعالى في سياق أحداث غزوة حنين ﴿ ثم أنزل سكينته على رسوله ﴾ التوبة (٢٦) ، ولأن السياق والمقام في ذكر ثبات النبي ﷺ وتأيد الله له ، ونصره على أعدائه ، على معنى أن الله عز وجل هو المتكفل بنصر رسوله ﷺ وإعزاز دينه ، كما نصره في حال كثرة الأعداء وقلة الأولياء ، وذلك حين أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين ، ثم إن إرجاع الضمير للنبي ﷺ يقتضي توحيد الضمائر في الآية " تنصروه - نصره - عليه - أيدته " .

وما ذكروه من أن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور لا يلزم لوجود قرينة ينصرف لأجلها الضمير إلى

= النبي ﷺ ، وهي قرينة السياق .

وقد أجاب ابن كثير : ٣٧٣/٢ عما ذكره أولاً ، وهو أن النبي ﷺ لم تفارقه السكينة بأن ذلك لا ينافي بتجدد سكينة خاصة بتلك الحال . انظر للاستزادة ترجيحات ابن كثير : ١١٤٩/٢ وما بعدها .

وقد بين الشوكاني : ٣٨٢/٢ معنى السكينة النازلة عليه ﷺ بقوله : السكينة النازلة عليه ﷺ عصمته عند حصول سبب من أسباب الخوف له ، ونحوه قول ابن عطية : ١٨٧/٨ : « والسكينة عندي : إنما هي ما ينزله الله على أنبيائه من الحيطة لهم والخصائص التي لا تصلح إلا لهم كما قال تعالى ﴿ فيه سكينة من ربكم ﴾ البقرة (٢٤٨) . وقال ابن كثير : ٣٧٣/٢ : هي تأييده ونصره ، انتهى ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ انفروا خفافاً وثقلاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم

إن كنتم تعلمون ﴾ التوبة ( ٤١ ) .

مال الشوكاني<sup>(١)</sup> إلى أن هذه الآية محكمة غير منسوخة<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٨٢ .

(٢) قلت : اختلف الناس في هذه الآية من حيث النسخ وعدمه على قولين :

القول الأول : إنها منسوخة على خلاف في النسخ لها ، فقد حكى ابن الجوزي : ٣ / ٣٠١ ، وابن كثير : ٢ / ٣٧٣ عن ابن عباس ومحمد بن كعب وعطاء الخرساني قالوا : إنها منسوخة بقوله تعالى ﴿ فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة... ﴾ التوبة (١٢٢) ، وحكاه أبو حيان : ٥ / ٤٢٣ عن الحسن وعكرمة ، وقال السدي : النسخ لها قوله تعالى ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج... ﴾ التوبة (٩١) ، وما جاء في معناه مما فيه عذر ، لمن عذره الله كقوله تعالى ﴿ ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج... ﴾ النور (٦١) .

وأيد القول بالنسخ العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى في أضواء البيان : ٢ / ٤٧٠ .

القول الثاني : إن هذه الآية محكمة غير منسوخة ، وهو رأي الجمهور فقد اختاره الطبري : ١٤ / ٢٥٦ ، وابن العربي : ٢ / ٥١٧ ، والقرطبي : ٨ / ٢٩٦ ، وابن الجوزي في نواسخ القرآن : ص ٣٦٦ ، والآلوسي : ١٠ / ٤١٠ وغيرهم .

وقد سلك الناس للتخلص من النسخ مسالك :

فمنهم من قال : إن الاستفغار كان لخاص من الناس ، وليس لعام ، كما حكاه ابن الجوزي في نواسخه : ص ٣٦٥ عن ابن عباس ، وبناء عليه فإن الأمر بالنفير لا يشمل المعذورين ، وهو ما استظهره الشوكاني : ٢ / ٣٨٢ .

ومن المفسرين من قال : إن الأمر بالنفار موقوف على فرض الكفاية ، ولم يقصد به فرض الأعيان ، وهو ما نسبته أبو حيان : ٥ / ٤٢٣ إلى الجمهور ، وقرره الجصاص في أحكام القرآن : ٢ / ١٥٠ ، واستدل له بقوله : وما يدل على أنه فرض على الكفاية قوله تعالى ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ التوبة (١٢٢) ، وقوله ﴿ فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً ﴾ النساء (٧٧) ، وقوله ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر... ﴾ إلى أن قال ﴿ وكلاً وعد الله الحسنى ﴾ النساء (٧١) ، فلو كان الجهاد فرضاً على كل أحد في نفسه لما كان القاعدون موعودين بالحسنى .

قال الرازي : ١٦ / ٥٧ : « واتفقوا على أنه عليه الصلاة والسلام خلف النساء وخلف من الرجال أقواماً

= - يعني حين خرج إلى تبوك - وذلك <sup>عليه</sup> على أن هذا الرجوع ليس على الأعيان لكنه من فروض الكفايات ، فمن أمره الرسول أن يخرج لزمه ذلك خفياً وثقلاً ، ومن أمره بأن يبقى هناك لزمه البقاء ، وعلى هذا التقدير فلا حاجة إلى التزام النسخ « ١ . هـ ، قلت : وهذا الذي قاله الجصاص والرازي له وجهة ، ولكنه لا يتفق مع المأثور عن السلف ، فالمأثور عن ثلثة من السلف أنهم فهموا من هذه الآية وجوب النفاق .

فقد ساق الطبري جملة من الآثار في هذا المعنى منها ما أثار عن حبان بن زيد الشرعي قال : نفرنا مع صفوان بن عمرو وكان والياً على حمص ، فلقيت شيخاً كبيراً هماً أي فاني - قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار فأقبلت عليه فقلت : يا عم لقد أعذر الله إليك ، فرجع حاجبيه فقال : يا ابن أخي استنفرنا الله خفياً وثقلاً ، من يحبه الله يبتله ، ثم يعيده فيبتليه ، إنما يبتلي الله من عباده من شكر وصبر ولم يعبد إلا الله . انظر تفسير الطبري : ٢٦٤/١٤ مسنداً .

وأخرج الطبري أيضاً : ٢٦٧/١٤ بسنده عن رأي المقداد بن الأسود فارس رسول الله على تابوت من توابيت الصيرفة بجمص ، وقد فضل عنه من عظمه ، فقلت له : لقد أعذر الله إليك فقال : ابت علينا سورة البعوث ، انفروا خفياً وثقلاً .

وقال ابن كثير : ٣٧٣/٢ ، وفي رواية : قرأ أبو طلحة سورة براءة فأتى على هذه الآية ﴿ انفروا خفياً وثقلاً ﴾ فقال : أرى ربنا استنفرنا شيوخاً وشباباً جهزوني يا بني ، فقال بنوه : يرحمك الله قد غزت مع رسول الله حتى مات ومع أبي بكر حتى مات ومع عمر حتى مات فنحن نغزو عنك ، فأبى فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفونونه فيها إلا بعد تسعة أيام فلم يتغير قدفونه فيها « أخرجه ابن كثير عن علي بن زيد عن أنس عن أبي طلحة .

والآثار في هذا المعنى عن جمع من السلف من الصحابة فمن بعدهم كثيرة ، فإنهم ما كانوا يتخلفون عن غزاة قط ، ويستشهدون بهذه الآية ، وهذا البحث له صلة بمراحل فرضية القتال ، والمقام لا يتسع لبسط الكلام في هذه المسألة .

**والحاصل** : أن من قال : إن هذه الآية الكريمة أوجب الله تعالى من خلالها على كافة المسلمين النفي خفت عليهم الحركة أم ثقلت ، على من يستطع منهم ، ولكنها لا تعارض الآيات الكريمة التي عذر الله تعالى بها أهل الأعذار كما تقدم ، فأية النفي عامة ، وآيات أهل الأعذار خاصة ، ولا تعارض بين عام وخاص ، وحينئذ لا يدخل أهل الأعذار تحت عموم هذه الآية ، ولا موجب للقول بالنسخ حينئذ . أقول : لعل هذا القول هو الظاهر ، وهو نحو ما مال إليه الشوكاني : ٣٨٢/٢ ، ونحوه ما ذكره ابن الجوزي في نواسخ القرآن : ص ٣٦٦ ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾  
التوبة ( ٤٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الاستفهام ﴿ عفا الله عنك لم أذنت ﴾ للإنكار من الله تعالى على رسوله ﷺ حيث وقع منه الإذن لما استأذنه في القعود قبل أن يتبين من هو صادق منهم في عذره الذي أبداه ، ومن هو كاذب فيه .

وقيل : إن هذا عتاب له ﷺ في إذنه للمنافقين بالخروج معه ؛ لا في إذنه لهم بالقعود عن الخروج ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٨٤ / ٢ .

(٢) قلت : عامة المفسرين على أن العتاب الموجه للرسول ﷺ إنما هو بسبب إذنه لمن أذن له بالتخلف عن غزوة تبوك ، وهو ما أخرجه الطبري : ٢٧٣/١٤ عن مجاهد وقتادة ، واختاره الطبري وابن جزى : ٧٦/٢ ، والخصاص : ١٥٢/٣ ، والبغوي : ٥٥/٣ ، والزمخشري : ١٥٢/٢ ، وبئس ما قال قبله ، والبيضاوي : ٤٠٦/١ ، وابن الجوزي : ٣٠٢/٣ ، والآلوسي : ١٠٧/١٠ ، والقاسمي : ٢٢٢/٨ كلهم لم يذكروا إلا هذا القول .

بينما حكى القرطبي : ٩٨/٨ القولين ، وحكاهما كذلك أبو حيان : ٤٢٦/٥ ، ورجح الأول .  
**والحاصل** : أن في السياق ما يدل على القولين ، أما ما يدل على الأول فاعتذارهم عن تخلفهم ، وأما ما يدل على الثاني فما ذكر من المفسد المترتبة على خروج المنافقين مع المؤمنين ؛ لأنهم كانوا عيناً للكفار كما قال ﴿ وفيكم سماعون لهم ﴾ (٤٧) ، وكانوا يخذلون المؤمنين ويتمنون أن تكون الدائرة عليهم ، كما قال تعالى ﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ﴾ التوبة (٤٧) ، وإلى غير ذلك .  
والذي عليه عامة المفسرين ، وهو الأشهر هو الأول ، وهو مال إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ \* قل هل تترصون بنا إلا إحدى الحسنين ونحن نترصد بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا فتربصوا إنا معكم مترصدون ﴿ التوبة ( ٥١ ، ٥٢ ) .

رجح الشوكاني<sup>(١)</sup> أن مضمون الجواب الأول خلاف مضمون الجواب الثاني، فالأول معناه : لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا في اللوح المحفوظ أو في كتابه المنزل علينا ، ومعنى الثاني : هل تنتظرون بنا إلا إحدى الخصلتين الحسنين : إما النصر أو الشهادة . وقال الزجاج : معنى الأول : لا يصيبنا إلا ما اختصنا الله من النصر عليكم أيها المنافقون أو الشهادة<sup>(٢)</sup> .

والأول أولى ، حتى يكون كل واحد من الجوابين مفيداً لفائدة الآخر، ولأن التأسيس خير من التأكيد » .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٣٨٨ .

(٢) انظر الزجاج : ٢ / ٤٥٣ ، وقد أجاب ابن عطية عما نقل عن الزجاج ، فقال : يحتمل أن يريد : ما قضى وقدر ، أو ما كتب لنا في قرآنا وأنزله علينا من أننا إما أن نظفر بعدونا وإما أن نستشهد فندخل الجنة ، وقد ذكر الاحتمالين الزجاج ، والاحتمال الثاني يرجع إلى الأول » . هـ .

**قلت :** وهذا الذي قال ابن عطية هو حاصل ما ذكره المفسرون عند هذه الآية ، وأن المعنى : إلا ما كتب لنا في اللوح المحفوظ أو قدره علينا . انظر تفسير الطبري : ١٤ / ٢٩٠ ، والبحر المحيط : ٥ / ٤٣٢ ، وتفسير البغوي : ٣ / ٥٧ ، والبيضاوي : ١ / ٤٠٨ .

أما معنى الجواب الثاني فهو كما ذكر الشوكاني ، ولم يختلف في ذلك المفسرون ، فقد أخرجه الطبري عن ابن عباس ومجاهد وقادة : ١٤ / ٢٩٠ .

**والحاصل :** أن المؤدى أن المسلم يعيش على عقيدة راسخة لا تزللها أراجيف وخزعبلات أهل الشك والريب من المنافقين وغيرهم ، ولن يتغير ما كتبه الله تعالى وقدره بموافقة أولئك المرجفين أو مخالفتهم ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ

وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة ( ٦٠ ) .

فيه مسائل :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني <sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ قدمهم ؛ لأنهم أحوج من البقية على المشهور ؛

لشدة فاقتهم وحاجتهم <sup>(٢)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٩١ / ٢ .

(٢) اعلم أنه قد ثبت بحسب مودى اللغة شدة الحاجة لكل من الفقير والمسكين ، فالفقير المكسور فقار الظهر ،

قال ابن فارس في المعجم : ٤٤٤ / ٤ : قال أهل اللغة : منه اشتق اسم الفقير كأنه مكسور فقار الظهر من

ذلته ومسكته ، ومن ذلك فقرتهم الفاقة ، وهي الداهية كأنها كاسرة لفقار الظهر ، ونحوه في المفردات

( فقر ) .

والمسكين : الذي لا شيء له ، قال ابن منظور : قال أبو إسحاق : المسكين الذي أسكنه الفقر ، أي قلل

حركته . انظر اللسان ( سكن ) : ٢١٥ / ١٢ .

لذلك - أعني لشدة حاجتهما - قال أبو حيان : ٤٤١ / ٥ : « وذهب الجمهور إلى أنهما صنفان يجمعهما

الإفلال والفاقة .

وقال البغوي : ٦٢ / ٣ : « وبالجمل : الفقر والمسكنة عبارتان عن الحاجة وضعف الحال ، فالفقير المحتاج

الذي كسرت الحاجة فقار ظهره ، والمسكين الذي ضعفت نفسه وسكنت عن الحركة في طلب القوت »

انتهى .

أما أيهما أشد حاجة فهو الفقير أم المسكين ، فالأشهر أن الفقير هو الأشد حاجة ، كما ذكره الشوكاني ،

وهو ما قاله ابن كثير : ٣٩٠ / ٢ قبله ، وهذا القول عند التأمل هو الأسعد بالأدلة ، فقد استدلل له بأدلة

كثيرة ، منها :

١- لأن الله تعالى بدأ بالفقراء فهذا يدل على أنهم أحوج من غيرهم ، وقد تقدم .

٢- قوله تعالى ﴿ وَأَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ ﴾ الكهف (٧٩) ، قالوا : فوصف

بالمسكنة من له سفينة تساوي مالا ، قلت : وما رد به على الاستدلال بهذه الآية لا يدفع ظهور

دالاتها على المذكور .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأولى في بيان ماهية المسكين ما ثبت عن رسول الله ﷺ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ( ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمر والتمرتان ، قالوا : فما المسكين يا رسول الله ، قال : الذي لا يجد غني يغنيه ، ولا يفتن له فيتصدق عليه ولا يسأل

٣- قوله تعالى ﴿ للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض ... ﴾ البقرة (٢٧٢) ، فهذه الحال التي أخرج الله تعالى بها عن الفقراء هي دون حال المسكين .

٤- قوله تعالى ﴿ أو مسكيناً ذا متربة ﴾ البلد (١٦) ، فأكد الله تعالى سوء حالة المسكين بصفة الفقر ولا يؤكد الشيء إلا بما هو أكد منه .

٥- تعوده رسول الله ﷺ من الفقر مع قوله ﷺ « اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً » ، أخرجه الترمذي في الزهد من حديث أنس بن مالك (٢٣٥٢) ، وقال : حديث غريب : ٥٧٧/٤ ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي : ٢٧٥/٢ ح (١٩١٧) .

٦- قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن « وأعلمهم أن الله افترض عليهم زكاةً تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم » أخرجه البخاري من حديث ابن عباس في الزكاة (١٤٥٨) : ٣٧٧/٣ ، ولو كانت الحاجة في المساكين أشد لوجب أن يقول : وردها على مساكينهم ؛ لأن ذكر الأهم أولى .

٧- ولأن المسكين يسأل فيعطى والفقير لا يسأل ولا يشعر به للزومه بيته ولا امتناع سؤاله ، قالوا : وإذا ثبت أن الفقير هو الذي لا يسأل وأن المسكين هو السائل فالمسكين إذا أصلح حالاً من الفقير ، والفقير أشد منه فاقة وضرراً إلا أن الفقير أشرف نفساً من المسكين ، قال ابن المنصور : وأصل المسكين في اللغة الخاضع ، وأصل الفقير المحتاج .

**هذا** بعض ما استدلل به لهذا القول ، وهو مذهب الشافعي وقد انتصر له الرازي : ٨٧/١٦ أتم انتصار ، وهو منسوب للإمام أحمد ، وعليه جمع من أهل اللغة ، منهم الأصمعي وعلي بن حمزة الأصبهاني ، وأحمد بن عبيد وغيرهم ، واختاره من المفسرين البيضاوي : ٤٠٩/١ ، والقاسمي : ٢٤٠/٨ ، ومال إليه ابن الجوزي : ٣٠٩/٣ ، ونسبه لابن الأنباري وغيرهم ، وما تقدم من أدلة لا يخلو من اعتراضات وردود ، ومن أراد التوسع فليراجع تفسير الرازي : ٨٧/١٦ ، والقرطبي : ١٠٧/٨ وما بعدها ولسان العرب ( سكن ، فقر ) وغيره من المراجع .

وبعد : فالفقير هو الأحوج لما تقدم ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٣٩١ / ٢ .

الناس شيئاً<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup> .

المسألة الثالثة :

- قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> : « قوله ﴿ وفي الرقاب ﴾ أي في فك الرقاب بأن يشتري رقاباً ثم يعتقها ، وقيل : إنهم المكاتبون يعانون من الصدقة على مال الكتابة ، والأولى حمل الآية على القولين جميعاً لصدق الرقاب على شراء العبد وإعتاقه ، وعلى إعانة المكاتب على مال الكتابة »<sup>(٤)</sup> .

(١) متفق عليه ، أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٦) : ٣/٣٩٨ ، ومسلم في الزكاة (١٠٣٩/١٠١، ١٠٢) : ٧/١٣٥ ، ورواية البخاري « ولا يسأل الناس إلحافاً » .

(٢) قال ابن عطية في المحرر الوجيز : ٨/٢١١ : « دل هذا الحديث على أن المسكين في اللغة هو الطواف ، وجرى تنبيه النبي ﷺ على المتصاوين بجرى تقديم الفقراء في الآية لمعنى الاهتمام إذ هم بحيث إن لم يهتم بهم هلكوا ، والمسكين يلح ويذكر بنفسه .

○ **قلت** : جملة المفسرين على أن المسكين هو الذي يسأل ويطوف ويتبع الناس ، وهو ما اختاره الطبري : ١٤/٣٠٩ ، وأخرجه عن ابن عباس ومجاهد وجابر وابن زيد والزهري ، وزاد ابن الجوزي : ٣/٣٠٩ نسبته للحسن والحكم ومقاتل .

والذي يظهر أن الحديث الذي تقدم ليس فيه تعييناً ماهية المسكين كما قاله الشوكاني ، بل الذي فيه أن الطوافة والسؤال من سمة المسكين ، وفيه أيضاً الحث على الاهتمام بالتعفف لئلا يكون تعفقه سبباً لنسيانه ، وتقدم التعريف بالمسكين لغة ، وقول جمهور المفسرين في تعيينه ، ولو كان الحديث نصاً في تعيين ماهية المسكين لأورده العلماء عند التعريف بالمسكين والفقير ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٣) انظر فتح القدير : ٢/٣٩٢ مع الاختصار .

○ (٤) وهو ما بدأ به أبو حيان : ٥/٤٤٤ ، وحكاه ابن عطية : ٨/٢١٣ عن ابن عباس والحسن ومالك ، لكن الذي عليه الجمهور الأعظم كما قال الطبري : ١٤/٣١٦ ، وقال البغوي : ٣/٦٤ ، وهو رأي أكثر الفقهاء : أن المراد بهم - أعني ﴿ الرقاب ﴾ هم المكاتبون ، وهو قول ابن جبير والنخعي والزهري والليث بن سعد والشافعي ، ورجحه الجصاص : ٣/١٦٢ .

قال الطبري : ١٤/٣١٧ في ترجيحه لهذا القول : لإجماع الحجة على ذلك فإن الله جعل الزكاة حقاً واجباً على من أوجبه عليه في ماله يخرجها منه لا يرجع إليه منها نفع من عرض الدنيا ولا عوض ، والمعتق رقبة منها راجع إليه ولاء من أعتقه ، وذلك نفع يعود إليه منها ، انتهى .

= وقال العلامة الشنقيطي : « ويدل لهذا القول قوله تعالى في المكاتين ﴿ وآتوهم من مال الله الذي آتاكم ﴾ النور (٣٣) انظره في أضواء البيان : ٤٧١/٢ .  
**والحاصل** : أن رأي الجمهور هو الذي تسنده الأدلة في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزئوا إن الله مخرج ما تحذرون ﴾ التوبة ( ٦٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ عليهم ﴾ أي على المؤمنين في شأن المنافقين على أن الضمير في ﴿ عليهم ﴾ للمؤمنين<sup>(٢)</sup> ، والأولى أن يكون الضمير للمنافقين ، أي في شأنهم » .

(١) انظر فتح القدير : ٣٩٦ / ٢ .

(٢) هذا رأي الزمخشري في الكشاف : ١٦٠ / ٢ ، وتبعه القرطبي : ١٢٤ / ٨ .

والأظهر عودة الضمير في ﴿ عليهم ﴾ إلى المنافقين ، كما قاله أبو حيان : ٤٥٣ / ٥ ، والآلوسي : ١٣٠ / ١٠ ، وهو ما قال عنه الشوكاني ، وهو الأولى ، ولا شك أن السياق يرححه ، وكان علة من قال بالأول : أنه رأى أن المعنى : أن تنزل على المؤمنين في شأن المنافقين ، ويجاب عنه : أن السورة إذا نزلت في شأنهم فهي نازلة عليهم ، أو يكون المعنى : يحذر المنافقون أن تنزل سورة عليهم لا لهم ، كما أفاده أبو حيان : ٤٥٣ / ٥ ، والآلوسي : ١٣٠ / ١٠ .

**والحاصل :** أن ما رجحاه الشوكاني في هذه المسألة هو الأظهر لما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ كالذين من قبلكم كانوا أشد منكم قوة وأكثر أموالاً وأولاداً فاستمتعوا بخلقهم فاستمتعتم بخلقكم كما استمتع الذين من قبلكم بخلقهم وخضتم كالذي خاضوا أولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك هم الخاسرون ﴾ التوبة ( ٦٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وخضتم كالذي خاضوا ﴾ معطوف على ما قبله ، أي كالفوج الذي خاضوا ، أو كالحوض الذي خاضوا ، وقيل : أصله : كالذين ، فحذفت النون .

والأولى أن يقال : إن ﴿ الذي ﴾ اسم موصول مثل ما ومن ، يعبر به عن الواحد والجمع »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣٩٩ / ٢ .

(٢) جملة ما ورد عن المعربين في الاسم الموصول في قوله ﴿ كالذي خاضوا ﴾ أربعة أقوال :

القول الأول : وخضتم كالذين خاضوا ، فحذفت النون تخفيفاً ، أو وقع المفرد ﴿ الذي ﴾ موقع الجمع - يعني أنه اسم جنس كالفوج أو الفريق ، وهو أحد الوجهين عند العكبري : ١٨ / ٢ ، واختاره السمين الحلبي : ١٥٧ / ١ ، وعليه جمع من المفسرين كالقرطبي : ١٢٨ / ٨ ، والآلوسي : ١٣٤ / ١٠ .

القول الثاني : إن ﴿ الذي ﴾ صفة لمفرد مفهم للجمع ، أي وخضتم حوضاً كحوض الفوج الذي خاضوا .

القول الثالث : إن ﴿ الذي ﴾ من صفة المصدر المحذوف ، والتقدير : وخضتم حوضاً كالحوض الذي خاضوه ، واختاره ابن جزى : ٨٠ / ٢ ، ونحوه اختيار ابن عطية : ٢٢٧ / ٨ ، قال الآلوسي : ١٣٤ / ١٠ ، ورجح هذا الوجه بعدم التكلف .

القول الرابع : إن ﴿ الذي ﴾ تقع مصدرية ، والتقدير : وخضتم حوضاً كحوضهم ، وهو اختيار الفراء : ٤٤٦ / ١ ، ونسبه صاحب الدر المصون : ٨٤ / ٦ ليونس النحوي ، وقال عنه العكبري : ١٨ / ٢ ، وهو نادر .

**وحاصل** ما تقدم : أن المعنى : وخضتم كالذين خاضوا ، أو خضتم حوضاً كحوض الفوج الذي خاضوا ، أو خضتم حوضاً كالحوض الذي خاضوه ، أو خضتم حوضاً كحوضهم . انظر الدر المصون : ٨٤ - ٨٣ / ٦ ، والذي اختاره الشوكاني هو القول الأول ، فغاية ما ذهب إليه التخلص من دعوى حذف النون تخفيفاً ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى: ﴿ استغفر لهم أولاً تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ذلك

بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ التوبة (٨٠) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup>: « وفيه بيان لعدم المغفرة من الله سبحانه وتعالى للمنافقين وإن أكثر النبي ﷺ من الاستغفار لهم وليس المراد من هذا أنه لو زاد على السبعين لكان ذلك مقبولاً كما في سائر مفاهيم الأعداد بل المراد بهذا المبالغة في عدم القبول<sup>(٢)</sup> .

وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن التقييد بهذا العدد المخصوص يفيد قبول الزيادة عليه ، ويدل لذلك ما سيأتي عن النبي ﷺ أنه قال : «لأزيدن على السبعين»<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٠٥ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه جملة المفسرين ، قال ابن الجوزي : ٣٢٤/٣ : « وظاهر قوله ﴿ استغفر لهم ﴾ الأمر ، وليس كذلك بل المعنى : إن استغفرت أو لم تستغفر لا يغفر الله لهم ، فهو كقوله تعالى ﴿ أنفقوا طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم ﴾ التوبة (٥٣) ، هذا قول المحققين » ١ هـ .

**قلت** : وهو معنى كلام الطبري : ٢٩٤/١٤ ، وذكره ابن عطية أولاً : ٢٤٠/٨ ، وقال : « لفظه الأمر ، ومعناه الشرط ، ورجحه أبو حيان : ٤٧٢/٥ ، وقال : « وليس المقصود من ذكر هذا تحديد المنع بل هو كما يقول القائل لمن سأله حاجة : لو سألتني سبعين مرة لم أقضها لك لا يريد بذلك أنه إذا زاد قضاها ، فكذا هنا ، والذي يؤكد ذلك قوله تعالى في الآية : ﴿ ذلك بأنهم كفروا ﴾ ، فبين أن العلة التي لأجلها لا ينفعهم استغفار الرسول لهم وإن بلغ سبعين مرة هي كفرهم وفسقهم ، وهذا المعنى قائم في الزيادة على السبعين ، ويؤكد قوله ﴿ والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ ، والمعنى : أن فسقهم مانع من الهداية ، فثبت أن الحق ما ذكرناه » انتهى .

(٣) حكاه القرطبي : ١٤٠/٨ عن الحسن وقتادة وعروة ، قالوا : إنه تخيير ، ثم ذكر أن الآية منسوخة بقوله ﴿ سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ... ﴾ المنافقون (٦) ، قال ابن عطية : ٢٤١/٨ : « والمعنى الثاني الذي يحتمله اللفظ أن يكون تخييراً ، كأنه قال له : إن شئت فاستغفر وإن شئت لا تستغفر ، ثم أعلمه أنه لا يغفر لهم وإن استغفر سبعين مرة ، وهذا هو الصحيح لقول رسول الله ﷺ وتبينه ذلك » انتهى .

وانظر الحديث المشار إليه في البخاري في كتاب التفسير ح (٤٦٧١) : ١٨٤/٨ ، وفيه « أخر عني يا عمر فلما أكثرت عليه قال : إني خيرت فاخترت ولو أعلم أنني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها ... » ، قال ابن حجر ما ملخصه : « واستشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر

= على الطعن في صحة هذا الحديث مع كثرة طرقه واتفق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه ، وذلك ينادي على منكري صحته بعدم معرفة الحديث وقلة الاطلاع على طرقه ، قال ابن المنير : مفهوم الآية زلت فيه الأقدام ، ثم شرع - أي ابن حجر - في ذكر مَنْ تكلموا في صحة الحديث ... إلى أن قال : والسبب في إنكارهم صحته ما تقرر عندهم مما قدناه ، وهو الذي فهمه عمر رضي الله عنه من حمل ﴿ أو ﴾ على التسوية لما يقتضيه سياق القصة وحمل السبعين على المبالغة ، قال ابن المنير : ليس عند أهل البيان تردد أن التخصيص بالعدد في هذا السياق غير مراد « انتهى ، فأشكل قوله ﷺ » سأزيد على السبعين « مع أن حكم ما زاد عليها حكمها ، ثم أخذ ابن حجر رحمه الله تعالى في ذكر الأجوبة عن ذلك ، ومما ذكره :

وقد أجاب بعض المتأخرين عن ذلك بأنه إنما قال « سأزيد » استمالة لقلوب عشيرته ، لا أنه أراد أنه إن زاد على السبعين يغفر له .

ومنهم من قال : إن النهي عن الاستغفار لمن مات مشركاً لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرًا للإسلام ؛ لاحتمال أن يكون معتقده صحيحًا ، وهذا جواب جيد .

ثم شرع ابن حجر في جواب ثالث مفاده أن الآية الكريمة نزلت على فترتين . انظره يقول : « ولعل الذي نزل أولاً وتمسك به النبي ﷺ قوله تعالى ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ إلى هنا خاصة ، ولذلك اقتصر في جواب عمر على التخيير وعلى ذكر السبعين ، فلما وقعت القصة كشف الله عنهم - أي المنافقين - الغطاء وفضحهم على رؤوس الملأ ونادى عليهم بأنهم كفروا بالله ورسوله ، وإذا تأمل المتأمل المنصف وجد الحامل على من رد الحديث أو تعسف في التأويل ظنه بأن قوله ﴿ ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله ﴾ نزل مع قوله ﴿ استغفر لهم .. ﴾ أي نزلت الآية كاملة ؛ لأنه لو فرض نزولها كاملة لا اقترن بالنهي العلة ، وهي صريحة في أن قليل الاستغفار وكثيره لا يجدي ، وإلا فإذا فرض ما حررته أن هذا القدر نزل متراخيًا عن صدر الآية ارتفع الإشكال ، انتهى الغرض منه . انظر مطولاً في فتح الباري : ١٨٩/٨ - ١٩١ .

**والحاصل :** أن الذي عليه أهل التحقيق أن ﴿ أو ﴾ في الآية الكريمة للتسوية ، وهو ما عليه أصحاب القول الأول كما تقدم ، وعليه فقليل الاستغفار وكثيره لا يجدي ، وكذلك من قال : إن ﴿ أو ﴾ للتخيير لا أراه يرى حصول المغفرة لأولئك المنافقين ، وإن زاد النبي ﷺ على السبعين قبل أن ينهى عنه ، ونحوه قوله الآلوسي : ١٥٠/١٠ : « والتحقق : أن المراد التسوية في عدم الفائدة ، وهي لا تنافي التخيير .

وتقدم في ثنايا ما نقلته عن ابن حجر الجواب عن طعن في صحة الحديث ، وكذلك الجواب عن قوله ﷺ « سأزيد على السبعين » فتأمل ! ، ولعلك تلاحظ أن الشوكاني في هذه المسألة لم يبد رأيه صراحة ،

= فما صدر به أولاً لا يتناسب مع ما ذكره تالياً .

- والكلام في هذه المسألة مبسوط في فتح الباري : ١٨٩/٨ ، وما بعدها في تفسير الآلوسي : ١٤٨/١٠ وما بعدها ، ولعل ما تقدم فيه كفاية للمقتصد ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحر قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون ﴾ التوبة . ( ٨١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ خلاف رسول الله ﴾ ، قال الأخفش ويونس<sup>(٢)</sup> : الخلاف بمعنى الخلف ، أي بعد رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> .

وقال قطرب والزجاج<sup>(٤)</sup> : معنى ﴿ خلاف رسول الله ﴾ مخالفة الرسول حين سار وأقاموا ، فانتصابه على أنه مفعول له أو قعدوا لأجل المخالفة أو على الحال ، أي مخالفين له .

ويؤيد ما قاله الأخفش ويونس قراءة أبي حيوة ﴿ خلف رسول الله ﴾ . « .

(١) انظر فتح القدير : ٤٠٦ / ٢ .

(٢) يونس بن حبيب البصري ، من أكابر النحويين (ت ١٨٣) . انظر نزهة الألباء : ص ٥٠ .

(٣) وانتصاب ﴿ خلاف ﴾ على الظرف على هذا القول ، وهو ما ذهب إليه كذلك أبو عبيدة في المجاز : ٢٦٤ / ١ ، وعيسى بن عمرو ، وبه بدأ العكبري : ١٩ / ٢ ، والزنجشيري : ١٦٥ / ٢ ، وأبو حيان : ٤٧٥ / ٥ ، وابن جزري : ٨١ / ٢ ، والآلوسي : ١٥١ / ٣ ، وهو معنى قول ابن كثير : ٣٩١ / ٢ ، وابن عطية : ٢٤٣ / ٨ ، وهو ما رجحه الرازي : ١١٩ / ١٦ ، ويؤيده قراءة ابن عباس وأبي حيوة وعمرو بن ميمون ﴿ خَلَفَ ﴾ كما في البحر المحيط : ٤٧٤ / ٥ ، ومذهب الأخفش ، انظره في معانيه : ٣٣٤ / ٢ .

(٤) انظر معاني الزجاج : ٤٦٣ / ٢ ، وانظر قول قطرب في البحر المحيط : ٤٧٤ / ٥ ، وهو اختيار الطبري : ٣٩٧ / ١٤ ، وهذا القول أيضاً يؤيده قراءة من قرأ ﴿ خَلَفُ ﴾ كما في البحر المحيط : ٤٧٤ / ٥ ، وقال ابن عطية : ٢٤ / ٨ : « ويؤيد هذا القول ما تظاهرت به الروايات من أن رسول الله ﷺ أمرهم بالنفر فعصوا وخالفوا وقعدوا مستأذنين . هـ ، و ﴿ خلاف ﴾ على هذا القول مصدر ، وإعرابها ما ذكره الشوكاني ، وانظر كذلك الدر المصون : ٩١ / ٦ .

**والحاصل :** أن الباعث على فرحهم شيئان : إما القعود والبقاء خلف رسول الله ﷺ أو المخالفة لأمره ﷺ ، والعلة الأولى متضمنة للثانية كما ترى ، وعليه فأرجح الرأي - والعلم عند الله تعالى - نصب ﴿ خلاف ﴾ على الظرفية ، وهو المؤيد بالشواهد من الشعر العربي كما أفاده أبو حيان : ٤٧٥ / ٥ وغيره ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم \* ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون ﴾ التوبة ( ٩١-٩٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : وجملة ﴿ لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ في محل نصب على الحال من الكاف في ﴿ أتوك ﴾ بإضمار قد ، أي إذا ما أتوك قائلاً لا أجد<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : هي بدل من ﴿ أتوك ﴾ ، وقيل : جملة معترضة بين الشرط والجزاء ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٤١١ / ٢ .

(٢) إليه نحا الزمخشري : ١٦٧ / ٢ ، ومن النحاة من قال : إن الجملة مستأنفة ، قال الزمخشري : « فإن قلت : هل يجوز أن يكون قوله ﴿ قلت لا أجد ﴾ استثناءً مثله ، يعني مثل ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالم ﴾ كأنه قيل : إذا ما أتوك لتحملهم تولوا فقيل : ما لهم تولوا باكين ، فقيل : قلت : لا أجد ما أحملكم عليه إلا أنه توسط بين الشرط والجزاء كالأعراض ، قلت : نعم ، ويحسن » انظر الكشاف : ١٦٧ / ٢ .  
واعترض عليه أبو حيان : ٤٨٤ / ٥ ، وتعقبه صاحب الدر المصون : ١٠٠ / ٦ ، وقال : « ما أدري ما سبب منعه وعدم استحسانه له ، مع وضوحه وظهوره لفظاً ومعنى » ، انتهى ، وقد ذكر هذا الوجه الشوكاني ضمن ما ذكره .

ومن النحاة من عطف هذه الجملة على الشرط فتكون في محل جر بإضافة الظرف إليها ، وحذف حرف العطف ، والتقدير : قلت أو فقلت ، وهو رأي الجرجاني وابن عطية : ٢٥٣ / ٨ .  
هذا جملة ما ذكره العربون في إعراب جملة ﴿ قلت لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ ، وانظر للاستزادة البحر المحيط : ٤٨٤ / ٥ ، والدر المصون : ١٠٠ / ٦ ، وروح المعاني : ١٥٩ / ١٠ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ومن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق

لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم﴾ التوبة (١٠١) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « قوله ﴿ سنعذبهم مرتين ﴾ ، قيل : المراد بالمرتين : عذاب الدنيا

بالمقتل والسبي وعذاب الآخرة .

وقيل : الفضيحة بانكشاف نفاقهم والعذاب في الآخرة .

وقيل : المصائب في أموالهم وأولادهم وعذاب القبر .

والظاهر أن هذا العذاب المكرر هو في الدنيا بما يصدق عليه اسم العذاب وأنهم

يعذبون مرة بعد مرة ثم يردون بعد ذلك إلى عذاب الآخرة ، وهو المراد بقوله ﴿ ثم

يردون إلى عذاب عظيم ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤١٦ / ٢ .

(٢) قال ابن عطية : « ولا خلاف بين المتأولين أن العذاب العظيم الذي يردون إليه هو عذاب الآخرة ، وأكثر

الناس أن العذاب المتوسط هو عذاب القبر » انتهى .

**قلت** : وهو رأي جمهور المفسرين ، فقد اختاره الطبري : ٤٤٥ / ١٤ ، وأبو حيان : ٤٩٧ / ٥ ، وابن

جزري : ٨٣ / ٢ ، والرازي : ١٣٨ / ١٦ وغيرهم .

وإذا تقرر ذلك وأن مراتب إحلال العذاب ثلاثة : عذاب في الدنيا ، وعذاب في القبر ، وعذاب في

الآخرة ، فقد تعددت آراء المفسرين في تعيين العذاب الأول الذي هو في الدنيا ، فمن قائل : هو فضيحتهم

بكشف أمورهم وتبيين سرائرهم للناس على لسان رسوله ﷺ ، أخرجه الطبري : ٤٤٢ / ١٤ عن ابن

عباس ، ومن قائل : إن ذلك ما يصيبهم من السبي والقتل والجوع والخوف في الدنيا ، ومن قائل : هو

عذابهم بإقامة الحدود عليهم ، وقيل : غيره .

ولا مانع من تنزيل الآية على جميع المذكور ، وأنه مما عذب به أهل النفاق ولا دلالة على التعيين كما قاله

الطبري : ٤٤٥ / ١٤ بنحوه ، أما ما صدر به الشوكاني أولاً فهو منسوب إلى ابن عباس كما في تفسير

القرطبي : ١٥٣ / ٨ ، وتفسير الرازي : ١٣٨ / ١٦ بنحوه ، وما ذكره ثانياً فهو قول ابن عباس كما تقدم

ولكن ليس فيه " والعذاب في الآخرة " ، بل قال : العذاب الأول فضيحتهم في الدنيا ، والعذاب الثاني

في القبر ، كما في تفسير الطبري : ٤٤٢ / ١٤ ، وقد تقدم .

= أما القول الثالث الذي ذكره الشوكاني فقد أخرجه الطبري : ٤٤٤/١٤ عن ابن زيد ، وهو موافق لرأي الجمهور كما تقدم .

**والحاصل** : أن الظاهر في هذه المسألة خلاف ما استظهره الشوكاني ، بل الظاهر هو رأي الجمهور ، كما تقدم ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّهم بها وصلّ عليهم إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم ﴾ التوبة ( ١٠٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ تطهرهم وتزكّهم ﴾ الضمير في الفعلين للنبي ﷺ ، أي تطهرهم وتزكّهم يا محمد بما تأخذه من الصدقة منهم<sup>(٢)</sup> .

وقيل : الضمير في ﴿ تطهرهم ﴾ للصدقة ، أي تطهرهم هذه الصدقة المأخوذة منهم ، والضمير في ﴿ تزكّهم ﴾ للنبي ﷺ ، أي تزكّهم يا محمد بالصدقة المأخوذة<sup>(٣)</sup> .  
والأول أولى ؛ لما في الثاني من الاختلاف في الضميرين في الفعلين المتعاطفين » .

(١) انظر فتح القدير : ٤١٧/٢ .

(٢) وهو رأي الجمهور ، فقد رجحه ابن عطية : ٢٦٥/٨ ، وابن الجوزي : ٣٣٧/٣ ، والزجاج : ٤٦٧/٢ ، وأبو حيان : ٤٩٩/٥ ، وابن كثير : ٤٠٠/٢ ، والبغوي : ٩١/٣ ، ومال إليه الآلوسي : ١٤/١١ وغيرهم .

(٣) وهو ما رجحه الطبري : ٤٥٧/١٤ ، وقاله الزمخشري : ١٧٠/١ ، وحكاه القرطبي : ١٥٨/٨ عن مكّي والنحاس .

قال الطبري : ٤٥٧/١٤ ، ويرجح عود ﴿ تطهرهم ﴾ على الصدقة إجماع القراء على الرفع ، وقاله كذلك ابن عطية : ٢٦٥/٨ .

**والحاصل** : أن الأظهر - والعلم عند الله تعالى - هو إسناد الفعلين إلى الرسول ﷺ ليتحد الضميران كما قال الشوكاني ، ولأن العطف على ﴿ تزكّهم ﴾ يبعد فصل الفعلين كما قال أبو حيان : ٤٩٩/٥ : وهذا هو الأبعد عن التكلف ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ لا تقم فيه أبداً لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه فيه

رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ﴾ التوبة ( ١٠٨ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

رحح الشوكاني أن المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد النبي

ﷺ (١)(٢)

(١) انظر فتح القدير : ٤٢١ / ٢ .

(٢) وهو مذهب جماهير أهل العلم فقد اختاره الطبري : ٤٧٩/١٤ ، وأخرجه عن ابن عمر وزيد بن ثابت

وأبي سعيد الخدري وابن المسيب ، واختاره كذلك ابن عطية : ٢٧٤/٨ ، ونسبه ابن العربي : ٥٨٤/٢

للإمام مالك وأشهب ، ورححه القرطبي : ١٦٥/٨ ، وأبو حيان : ٥٠٤/٥ ، والنووي كما في شرحه على

صحيح مسلم : ١٧٨/٩ ، وبه بدأ ابن الجوزي : ٣٤٠/٣ وغيرهم .

ودليل الجمهور فيما ذهبوا إليه ما أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

« دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نساءه ، فقلت : يا رسول الله أي المسجدين الذي أسس

على التقوى ، قال : فأخذ كفاً من حصباء فضرب به الأرض ، ثم قال : هو مسجدكم هذا ، لمسجد

المدينة ... » ، أخرجه مسلم في الحج باب : بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ

بالمدينة ح (٥١٤/١٣٩٨) : ١٧٨/٩ ، وابن جرير في تفسيره : ٤٨٠/١٤ .

وعند أحمد من حديث أبي سعيد الخدري أيضاً قال : اختلف رجلان : رجل من بني خدرة ، ورجل من

بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى ، فقال الخدري : هو مسجد رسول الله ﷺ ،

وقال العمري : هو مسجد قباء فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك ، فقال : هو هذا المسجد ، لمسجد

رسول الله ﷺ ، وقال : وفي ذلك خير كثير ، يعني مسجد قباء ، أخرجه أحمد : ٢٣/٣ بهذا اللفظ ،

وهو رواية للحديث السابق ، لذلك قال السيوطي في الدر : ٤٩٥/٣ : « وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد

ومسلم والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن خزيمة وابن حبان وأبو

الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن أبي سعيد ، فذكر الحديث بالرواية الثانية كما في فتح

القدير : ٤٢٣/٢ .

قال الشوكاني : « ولا يخفك أن النبي ﷺ قد عين هذا المسجد الذي أسس على التقوى ، وجزم

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿يجون أن يتطهروا﴾ أنهم يؤثرونه ويحرصون عليه عند عروض موجه<sup>(٢)</sup> .

= بأنه مسجده ، كما قدمنا من الأحاديث الصحيحة فلا يقاوم ذلك قول فرد من الصحابة ولا جماعة منهم ولا غيرهم ، ولا فائدة في إيراد ما ورد في فضل الصلاة في مسجد قباء ، فإن ذلك لا يستلزم كونه المسجد الذي أسس على التقوى ، على أن ما ورد في فضل مسجده ﷺ أكثر مما ورد في فضل مسجد قباء بلا شك ولا شبهة .

**قلت** : كأنه يرد على من قال : إن السياق يدل على أن المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد قباء ، وأن المعنى : من أول يوم من أيام الهجرة النبوية ، فمن المعلوم أن أول مسجد بني في المدينة على الإطلاق هو مسجد قباء ، لذلك قال ابن كثير : ٤٠٣/٢ ، والسياق إنما هو في معرض مسجد قباء ، أي أن الموازنة بين مسجد قباء ومسجد الضرار ، كما هو معلوم ، ولكن تقدم أن الأحاديث التي استدلت بها الجمهور نص صريح في أن المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد النبي ﷺ ، ومعنى : أسس على التقوى من أول يوم بناء على ما تقدم ، أي ابتدئ أساسه وأصله على التقوى من أول يوم ابتدئ فيه بنيانه ، كما قاله الطبري : ٤٧٥/١٤ ، وابن الجوزي : ٣٤٠/٣ ، وكذلك مسجد قباء ، ولكن المراد عيناً في الآية هو المسجد النبوي ؛ لما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٤٢١ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري : ٤٨٢/١٤ عن قتادة والشعبي والحسن وغيرهم ، قالوا : إن التطهير حسي ، وساق النصوص الكثيرة في هذا المعنى ، منها : حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فيه رجال يجون أن يتطهروا﴾ قال : كانوا يستنجون بالماء ، فنزلت فيهم » ، أخرجه أبو داود ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء : ٣٨/١-٣٩ (٤٤) ، والترمذي في التفسير (٣١٠٠) : ٢٦٢/٥ ، وابن ماجه في الطهارة : ١٢٨/١ (٣٥٧) ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٣٤) .

ومنها : حديث عويم بن ساعدة رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ أتاهم في مسجد قباء فقال : إن الله قد أحسن عليكم الثناء في الطهور في قصة مسجدكم فما هذا الطهور الذي تطهرون به فقالوا : والله يا رسول الله ، ما نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود فكانوا يغسلون أديبارهم من الغائط فغسلنا كما غسلوا » أخرجه أحمد في مسنده : ٤٢٢/٣ ، وابن خزيمة (٨٣) ، والطبراني (١١٠٦) ،

وقيل : معناه : يجون التطهر من الذنوب بالتوبة والاستغفار<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .

- ① = وصححه الحاكم : ١٥٥/١ ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في الجمع : ٢١٧/١ : « إسناده حسن إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه ، والراوي هو عويم بن ساعدة ابن عباس الأنصاري ، أبو عبد الرحمن المدني ، صحابي شهد بيعة العقبة ويدرأ ومات في خلافة عمر رضي الله عنه ، وقيل : في عهد النبي ﷺ . انظر التقريب (٥٢٢٦) .
- وقد ساق الشوكاني جملة من الأحاديث مع ما سبق ، مفادها : أن التطهر من الأحداث والنجاسات والجنابات وغير ذلك عند حدوث موجه .
- وهذا رأي أكثر المفسرين من أهل الأخبار كما قال الرازي : ١٥٥/١٦ ، واختاره الزجاج : ٤٦٩/٢ ، والبعثي : ٩٦/٣ ، وأيده أبو حيان : ٥٠٥/٥ ، وابن العربي : ٥٨٥/٢ وغيرهم .
- (١) أما الرأي الثاني - أي حمل الطهارة على معناها المعنوي - فقد حكاه ابن كثير : ٤٠٥/٢ عن أبي العالية والأعمش بنحوه ، ورجحه الرازي : ١٥٥/١٦ ، واستدل له بأربعة أوجه يوقف عليها في كتابه ، ومال إليه البيضاوي : ٤٢١/١ ، واعترض عليه ابن العربي : ٥٨٥/٢ بقوله : وثمة أقوال لا تعلق لها بما نحن فيه كالتطهر بالتوبة من وطء النساء في أدبارهن وشبهه .
- ② **والحاصل** : أن الأول أولى كما قال الشوكاني ؛ للأدلة الصريحة أن الطهارة كانت حسية من الأحداث كالجنابة ونحوها ، ولأن لفظ الطهارة حقيقة في الطهارة عن النجاسات العينية ، كما أفاده الرازي : ١٥٦/١٦ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ التوبة ( ١١٣ ) .

رجح الشوكاني<sup>(١)</sup> رحمه الله تعالى أن سبب نزول الآية هو استغفار النبي ﷺ لعمة أبي

طالب<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٢٩ / ٢ .

(٢) ساق المفسرون عدة أسباب لنزول الآية الكريمة ، أصحها سندًا ما رجحه الشوكاني من أنها نزلت بسبب استغفار النبي ﷺ لعمة أبي طالب .

كما أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سعيد بن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : « لما حضرت الوفاة أبا طالب دخل النبي ﷺ ، وعنده أبو جهل وعبد الله بن أمية ، فقال النبي ﷺ : أي عم قل لا إله إلا الله أحاج لك بها عند الله ، فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية : يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فجعل رسول الله ﷺ يعرضها عليه وأبو جهل وعبد الله يعاندانه بتلك المقالة ، فقال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب وأبي أن يقول : لا إله إلا الله ، فقال النبي ﷺ : لأستغفرن لك ما لم أنه عنك ، فنزلت الآية » ، أخرجه البخاري في التفسير (٤٦٧٥) : ١٩٢/٨ ، ومسلم في الإيمان (٣٩/٢٤) : ٣٢٩/١ .

قال ابن عطية : ٢٨٨/٨ : « قال الجمهور ، ومداره على ابن المسيب والزهري وعمرو بن دينار نزلت في شأن أبي طالب » ، وكذلك في البحر المحيط : ٥١٢/٥ .

**قلت** : وهذا السبب هو ما بدأ به جلة المفسرين ، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول : ص ١٩٧ ، وذكر غيره .

وثمة أسباب أخرى ، أشهرها بعد الذي تقدم زيارته ﷺ لقر أمه وطلب الإذن في الاستغفار لها ، فنهى عن ذلك .

وعلى كل حال الأول هو الأشهر والأصح ، من جهة أن ما في الصحيحين مقدم على ما في غيرهما على أنه لا مانع من تعدد أسباب النزول والنازل واحد ، فالآية الكريمة تقتضي التأنيب ومنع الاستغفار للمشركين مع اليأس من إيمانهم إما بموافاتهم على الكفر وموتهم ، وإما بنص من الله تعالى على أحد كأبي لهب وغيره ، فيمتنع الاستغفار له ، وهو حي ، كما قاله ابن عطية : ٢٨٨/٨ ، وهذا يشمل كل من قيل : إنها نزلت فيه ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم ﴾ التوبة ( ١١٤ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه ... ﴾ ذكر تعالى السبب في استغفار إبراهيم لأبيه أنه كان لأجل وعد تقدم من إبراهيم لأبيه بالاستغفار له ، ولكنه ترك ذلك وتبرأ منه لما تبين له أنه عدو لله ، وأنه غير مستحق للاستغفار ، وهذا يدل على أنه إنما وعده قبل أن يتبين له أنه من أهل النار<sup>(٢)</sup> .

وقيل : المراد بالاستغفار في هذه الآية النهي عن الصلاة على جنائز الكفار فهو كقوله

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٤٢٨ بتصرف .

(٢) عامة المفسرين على أن الاستغفار في الآية معناه : طلب مغفرة الذنوب ، قال أبو حيان : ٥ / ٥١٣ : « والظاهر أن الاستغفار هنا هو طلب المغفرة ، وبه تظاهرت أسباب النزول » انتهى .

فقد أخرج الطبري : ١٤ / ٥١٤ بسنده عن علي رضي الله عنه قال : سمعت رجلاً يستغفر لوالديه ، وهما مشركان ، فقلت : أيستغفر الرجل لوالديه ، وهما مشركان ، فقال : أولم يستغفر إبراهيم لأبيه ؟ قال : فأتيت النبي ﷺ فذكرت له ذلك ، فأنزل الله ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه ... ﴾ الآية ، وأخرجه أحمد في مسنده (١٠٨٥) ، وأخرجه الترمذي في التفسير (٣١٠١) : ٥ / ٢٨١ ، وقال : حديث حسن ، وصححه الحاكم : ٢ / ٣٣٥ .

فإذا تبين لك بشهادة سبب النزول أن الاستغفار معناه : طلب مغفرة الذنوب للمستغفر له ، فصرفه عن هذا المعنى خلاف الظاهر . ولا يخف أنك أن سبب هذه التأويلات البعيدة ، ومنها حمل الاستغفار على الدعاء للإسلام ، اعترض بعض المفسرين على ما صدر من إبراهيم من استغفار لأبيه ، وأنه كيف يصدر هذا الاستغفار لمن أصر على الكفر ومات عليه ، حتى لقد عد بعض المفسرين هذه خطيئةً وذنباً وقع به إبراهيم عليه السلام ، كما قاله الرازي في تفسيره : ١٦ / ١٦٧ ، وقد أجاب الشوكاني عن ذلك : ٢ / ٤٢٨ بما يكفي فارجع إليه .

تعالى ﴿ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً﴾<sup>(١)</sup> ، ولا حاجة إلى تفسير الاستغفار بالصلاة ، ولا ملجئ إلى ذلك .

وقيل : المراد من استغفار إبراهيم لأبيه دعاؤه إلى الإسلام ، وهذا ضعيف جداً<sup>(٢)</sup> .

### المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> : « وقد اختلف أهل العلم في معنى الأواه ، ثم ساق الأقوال في ذلك إلى أن قال : والمطابق لمعنى الأواه لغة أن يقال : إنه الذي يكثر التأوه من ذنوبه ، فيقول مثلاً : آه من ذنوبي ، آه مما أعاقب به بسببها ونحو ذلك ، وبه قال الفراء<sup>(٤)</sup> ، وهو مروى عن أبي

(١) التوبة (٨٤) .

(٢) أما القولان اللذان ساقهما الشوكاني فانظرهما في تفسير الرازي : ١٦٧/١٦ ، وأخرج الطبري بسنده عن عطاء بن أبي رباح قال : « ما كنت أدع الصلاة على أحد من أهل القبلة ولو كانت حبشية حبلى من الزنا لأنني لم أسمع الله يحجب الصلاة إلا عن المشركين ، يقول الله تعالى ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾ مفاد الأثر حمل الاستغفار على الصلاة ، وساق الطبري أيضاً مسنداً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « رحم الله رجلاً استغفر لأبي هريرة ولأمه ، قلت - الراوي - ولأبيه قال : لا إن أبي مات وهو مشرك » مفاده حمل الاستغفار على الدعاء عقب على ذلك الطبري قائلاً : « وقد دللنا على أن معنى الاستغفار : مسألة العبد ربه غفر الذنوب ، وإذا كان ذلك كذلك ، وكانت مسألة العبد ربه ذلك قد تكون في الصلاة وفي غيرها لم يكن أحد القولين اللذين ذكرنا فاسداً ؛ لأن الله عز وجل عم بالنهي عن الاستغفار للمشرك بعد ما تبين له أنه من أصحاب الجحيم ولم يخص عن ذلك حالاً أباح فيها الاستغفار له » انتهى .

**قلت :** ومهما يكن فإن معنى الآية التي نحن بصددنا النهي عن طلب المغفرة للمشرك ، فحمل الاستغفار على غير هذا المعنى بعيد من الظاهر وإن كان جائزاً ، وقد تقدم بيان سبب العدول عن الظاهر في هذه المسألة ، والجواب عنه ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٣) انظر فتح القدير : ٤٢٩ / ٢ .

(٤) حكاه عنه القرطبي في الجامع : ١٧٥/٨ ، ولم أجده في معاني القرآن للفراء في النسخة التي بين يدي ، ونحوه قول الشعبي كما في تفسير ابن الجوزي : ٣٤٦/٣ ، وقال كذلك نحوه أبو عبيدة في مجاز القرآن :

ذر<sup>(١)</sup> ، ومعنى التأوه أن يسمع للصدر صوت من تنفس الصعداء ، قال في الصحاح<sup>(٢)</sup> :  
وقد أوه الرجل تأويهاً ، وتأوه تأوهاً ؛ إذا قال : أوه ، والاسم منه آهة بالمد ، قال<sup>(٣)</sup> :

إذا ما قمت أرحلها بليل  
تأوه آهة الرجل الخزين

(١) أخرجه بنحوه عنه الطبري : ٥٣٠/١٤ .

(٢) انظر الصحاح (أوه) ، ويجمل ما ذكره أهل اللغة في معنى الأواه : إنه فعّال من التأوه ، وهو التراجع ، يقال : أوه ، والاسم آهة ، كما في اللسان (أوه) ، ومعجم مقاييس اللغة (أوه) .

(٣) البيت للمثقب العبدى . انظر ديوانه : ص ٢٩ ، وقد انشده غير واحد في اشتقاق المعنى ، كما في اللسان : ٤٧٣/١٣ ، ومعجم مقاييس اللغة : ١٦٢/١ ، والصحاح : ٢٢٢٥/٦ .

وحاصله : حمل المعنى على حسب مؤدى اللغة بأنه الأواه ، أي الذي يكثر التأوه من ذنوبه ، ولا شك أن هذا الوصف دال على تقوى وورع ومحاسبة للنفس ، وأنبياء الله تعالى هم في مقدمة مَنْ هؤلاء صفتهم ، بينما الذي ذهب إليه الأكثر : أن معنى الأواه هو الدعاء - فيصبح التأوه في الآية كناية عن الضراعة إلى الله تعالى بالدعاء ، وإليه ذهب شيخ المفسرين الطبري : ٥٣٢/١٤ ، وأخرجه مستنداً عن ابن مسعود وعبيد بن عمير ، وذهب إليه كذلك الزجاج : ٢٧٣/٢ ، والنحاس في المعاني : ٢٦٢/٣ ، وابن كثير : ٤١٠/٢ ، وبه بدأ أبو حيان : ٥١٤/٥ ، والبغوي : ١٠٢/٤ ، وابن عطية : ٢٩٠/٨ ، وابن الجوزي : ٣٤٦/٣ ، والقرطبي : ١٧٤/٨ وغيرهم .

**والحاصل** : أن رأي الجمهور هو الأظهر في هذه المسألة لوجوه :

الأول : أن سياق الآية الكريمة يسند هذا القول ، فقد ذلت الآية الكريمة بذكر الأواه بعد تقدم خير دعاء إبراهيم لأبيه .

الثاني : أن الأكثر من أهل الرواية عليه ، كما صرح به الزجاج رحمه الله تعالى كما في المعاني : ٢٧٣/٢ .  
الثالث : ورود هذا المعنى مرفوعاً عنه ﷺ ، فقد أخرج الطبري : ٥٣٣/١٤ بسنده عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : «الأواه : الخاشع المتضرع» ، قال محمود شاكر : «وهذا الخير في سنده : عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، ثقة متكلم في روايته عن شهر بن حوشب ، وشهر أيضاً ثقة متكلم فيه ، وعبد الله بن شداد تابعي ، ثقة ، وهذا خير مرسل ، انتهى .

قال الشوكاني : «واخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن عبد الله بن شداد ، فذكره ، ثم قال : وهذا إن ثبت وجب المصير إليه ، وتقديمه على ما ذكر أهل اللغة في معنى الأواه ، وتقديم أنفاً بيان حال سنده عند الطبري ، ومدلوله هو الذي عليه الأكثر كما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم ﴾ التوبة ( ١٢٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ حريص عليكم ﴾ أي شحيح عليكم أن تدخلوا النار ، وبه قال الفراء<sup>(٢)</sup> ، أو حريص على إيمانكم »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٣٦ / ٢ .

(٢) انظر معاني الفراء : ٤٥٦ / ١ ، ولم أجد من قال به غيره ، واستبعده الرازي : ١٨٨ / ١٦ .

(٣) وعليه عامة المفسرين ، فبه يقول الطبري : ٥٨٤ / ١٤ ، وأخرجه بسنده عن قتادة ، وحكاه ابن الجوزي : ٣٥٤ / ٣ عن الحسن ، وهو قول ابن عطية : ٣٠٧ / ٨ ، والزجاج : ٤٧٧ / ٢ ، وابن جزري : ٨٨ / ٢ ، والآلوسي : ٥٢ / ١١ ، وأبي حيان : ٥٣٣ / ٥ ، وأيده بقوله تعالى ﴿ إن تحرص على هداهم ﴾ النحل (٣٧) ، وبه قال ابن عاشور : ٧٢ / ١١ وغيرهم .

بينما ذهب ابن كثير : ٤١٨ / ٢ ، والزنجشري : ١٧٩ / ٢ ، والرازي : ١٨٨ / ١٦ إلى أن الحرص منه ﷺ هو حرص على إيصال الخيرات إلى أمته في الدنيا والآخرة .

**والحاصل :** أن القول بالعموم هو الأولى ؛ لعدم وجود دليل على التخصيص ، والعلم عند الله تعالى .



## سورة يونس

قال تعالى : ﴿ هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ما خلق الله ذلك إلا بالحق يفصل الآيات لقوم يعلمون ﴾ يونس ( ٥ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والضياء ، قيل : جمع ضوء كالسياط والحياض .

والأولى : أن يكون ﴿ ضياء ﴾ مصدرًا لا جمعًا ، مثل قام يقوم قيامًا »<sup>(٢)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> : « الضمير في ﴿ وقدره ﴾ راجع إلى القمر<sup>(٤)</sup> ، وقيل : إن الضمير

راجع إلى كل واحد من الشمس والقمر كما قيل في قوله تعالى ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً

انفضوا إليها ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٤٢ / ٢ .

(٢) الوجهان كلاهما يجوز بلا إشكال عند أهل اللغة والاشتقاق ، قال في الدر المصون : ١٥٣ / ٦ :

« ﴿ ضياء ﴾ يحتمل أن يكون جمع ( ضوء ) كسوط وسياط ، وحوض وحياض ، ويحتمل أن يكون مصدرًا » انتهى .

وقال الألوسي : ٦٧ / ١١ : « وقال أبو علي في الحجة : كونه جمعًا كحوض وحياض أقيس من كونه

مصدرًا ، وتُعقب بأن أفراد النور فيما بعد يرجح الأول » انتهى ، ومن رجح كون ﴿ ضياء ﴾ اسمًا القرطبي

في تفسيره : ١٩٧ / ٨ .

**والحاصل** هو ما سبق من أن الأمرين - أعني كونه اسمًا أو مصدرًا كلاهما محتمل ، والله تعالى أعلم .

(٣) انظر فتح القدير : ٤٤٣ / ٢ .

(٤) وهو ما رجحه صاحب الدر المصون : ١٥٣ / ٦ ، والألوسي : ٦٩ / ١١ ، والزجاج : ٧ / ٣ ، ولم يذكر

غيره الزمخشري : ١٨١ / ٢ ، والبغوي : ١٢١ / ٤ ، وبه بدأ أبو حيان : ١٤ / ٦ وغيرهم .

(٥) الجمعة ( ١١ ) .

## والأول أرجح كما قال تعالى ﴿ والقمر قدرناه منازل ﴾<sup>(١)</sup> .

(١) يس (٢٩) .

واكتفى بذكر الوجهين الطبري : ٢٣/١٥ ، وابن عطية في المحرر الوجيز : ١١/٩ وغيرهما ، وقد رجح الوجه الأول بوجوه :

الأول : كون القمر منازل معلومة محسوسة تتعلق بها أحكام الشريعة ، ولكونه العمدة في تواريخ العرب .

الثاني : ظاهر القرآن كما في آية يس (٢٩) .

الثالث : كون القمر أقرب المذكورين .

**والحاصل** : أن الوجهين كلاهما جائز ، والشواهد على عود الكناية بالإفراد بعد ذكر شيئين كثيرة جداً ، منها : الآية السابقة ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها ﴾ ، ومنها : ﴿ الذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله ﴾ التوبة (٣٤) ، ومنها ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه ... ﴾ الأنفال (٢٠) ، ومن الشعر ما ذكره الفراء : ٤٥٨/١ ، والطبري : ٢٣/١ ، وابن منظور ( جول ) وغيرهم :

رمانى بأمر كنت منه ووالدي بريناً ومن أجل الطوى رمانى

فقال ( بريناً ) ، ولم يقل : برئين ، وقد تقدم بحث المسألة عند قوله تعالى ﴿ وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه ... ﴾ البقرة (٢٧٠) ص (١) ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي إليهم أجلهم فنذر الذين لا يرجون لقاءنا في طغيانهم يعمهون ﴾ يونس ( ١١ ) .

رجح الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : أن الآية تعم المسلم والكافر كما يشعر به لفظ الناس ولفظ الإنسان<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٤٦ / ٢ .

(٢) **قلت** : الذي تسنده الرواية حمل الناس في الآية الكريمة على العموم كما رجحه الشوكاني ، وليس المراد الكفار وحدهم ، فقد أخرج الطبري : ٣٤ / ١٥ عن مجاهد قال : هو قول الإنسان إذا غضب لولده وماله : لا بارك الله فيه ولعنه ، وعن قتادة قال : هو دعاء الرجل على نفسه وماله بما يكره أن يستجاب له . وهو معنى ما فسر به الآية الطبري : ٣٣ / ١٥ ، وابن عطية : ١٦ / ٩ ، وابن كثير : ٤٢٣ / ٢ ، والسعدي : ٣٣١ / ٣ ، إذ قال ما نصه : « وهذا من لطفه وإحسانه بعباده أنه لو عجل لهم الشر وبادرهم بالعقوبة على ذلك كما يجعل لهم الخير إذا أتوا بأسبابه لمحققتهم العقوبة ، ولكنه تعالى يمهّلهم ولا يمهّلهم ويعفو عن كثير من حقوقه » انتهى .

ويؤيده الحديث « لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة فيها إجابة فيستجيب لكم » ، أخرجه مسلم من حديث عبادة بن الصامت في الزهد والرقائق ح ( ٣٠٠٩ ) : ٣٤٧ / ١٧ بنحوه من حديث طويل ، بينما ذهب جملة المفسرين إلى أن المراد بالناس في الآية الكريمة الكفار خاصة ، وجعلوا الآية مقابلة لما صدر من الكفار من استعجالهم للعذاب كقوله تعالى ﴿ وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ﴾ الأنفال ( ٣٢ ) ، وكقوله ﴿ ويستعجلونك بالعذاب ... ﴾ الحج ( ٤٧ ) ، وكقوله تعالى ﴿ فإن للذين ظلموا ذنوباً مثل ذنوب أصحابهم فلا يستعجلون ﴾ الذاريات ( ٥٩ ) وغير ذلك من الآيات في هذا المعنى ، وأيدوا ما ذهبوا إليه بما ذكرت به الآيات ﴿ فنذر الذين لا يرجون لقاءنا في طغيانهم يعمهون ﴾ ، وهذا ما ذهب إليه الرازي : ٤٠ / ١٧ ، وأبو السعود : ١٢٥ / ٤ ، والآلوسي : ٧٨ / ١١ ، وذهب إليه القاسمي : ١٢ / ٩ ، وابن عاشور : ١٠٦ / ١١ . قال ابن عاشور : ١٠٦ / ١١ : « والناس اسم عام ولكن لما كان الكلام على إبطال شبهة المشركين وكانوا المستحقين للشر كانوا أول ما يتبادر من عموم الناس ، كما زاده تصريحاً قوله ﴿ فنذر الذين لا يرجون لقاءنا في طغيانهم يعمهون ﴾ انتهى .

**والحاصل** : أن القول بالعموم وعدم قصر الآية على الكفار هو الذي يظهر ، والعلم عند الله تعالى

= لوجوه :

الأول : دلالة السياق اللاحق - أعني قوله تعالى ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضَّرَّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسِّهِ... ﴾ يونس (١٢) ، فإن الله تعالى بين من خلال هذه الآية كذب مستعجلي الشر ، وأنهم لو أصابهم ما طلبوا لأظهروا العجز والجرع ، وهذه الحالة لا تختص بأهل الكفر ، بل تتفق لكثير من المسلمين لتلين ألسنتهم بالدعاء وقلوبهم بالخشوع والتذلل ، كما قاله الشوكاني : ٤٤٦/٢ .

الثاني : أن الرواية مع القول الأول .

الثالث : ما ذكره أصحاب القول الثاني من أن حمل الآية على الكفار مؤيد بما ذيلت به الآية ، أقول : هذا معارض بمثله كما سبق ، ثم إن ما ذيلت به الآية قال عنه مَنْ ذهب إلى الأول : إنه متعلق بمحذوف كما قال ابن عطية : ١٦/٩ : « أخير الله تعالى أنه لو فعل مع الناس في إجابته إلى المكروه مثل ما يريدون فعله معهم في إجابته إلى الخير لأهلكهم ثم حذف بعد ذلك من القول جملة يتضمنها الظاهر ، تقديرها : ولا يفعل ذلك ولكن يذر الذين لا يرجون لقاءنا... » انتهى ، ووافقه أبو حيان : ١٨/٦ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وإذا مس الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعدًا أو قائمًا فلما كشفنا عنه ضره

مرّ كأن لم يدعنا إلى ضره مسه كذلك زين للمسرفين ما كانوا يعملون ﴾ يونس ( ١٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو قاعدًا أو قائمًا ﴾ كأنه قال : دعانا في جميع الأحوال المذكورة وغيرها ، وخصّ المذكورة بالذكر ؛ لأنها الغالب على الإنسان وما عداها نادر كالركوع والسجود .

ويجوز أن يراد أنه يدعو الله حال كونه مضطجعًا غير قادر على القعود وقاعدًا غير قادر على القيام وقائمًا غير قادر على المشي ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٤٦ / ٢ .

(٢) بل هو الراجح ، فلم يذكر المفسرون غيره ، فقد اكتفى به الطبري : ٣٦ / ١٥ ، وابن عطية : ١٨ / ٩ ،

والقرطبي : ٢٠٢ / ٨ ، وأبو حيان : ٢٠ / ٦ ، والبيضاوي : ٤٢٩ / ١ ، وابن كثير : ٤٢٤ / ٢ ، والآلوسي : ٧٩ / ١١ وغيرهم .

وإنما ذكروا وجهين للتخصيص على هذه الأحوال :

الأول : قالوا فائدة التزديد تعميم الدعاء لجميع الأحوال .

الثاني : البدء بالحالة الشاقة ، ثم التي تليها ... إلى آخر ما ذكر .

**والحاصل** : أن ظاهر الآية دالّ على شمول الدعاء إبان نزول الضر لجميع حالات الداعي ، والاحتمال الذي ذكره الشوكاني بعيد ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا وجاءتهم رسلهم بالبينات وما كانوا ليؤمنوا كذلك نجزي قوم الجرمين ﴾ يونس ( ١٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والواو في ﴿ وجاءتهم رسلهم ﴾ للحال<sup>(٢)</sup> يا ضمار قد، أي وقد جاءتهم رسلهم الذين أرسلناهم إليهم بالبينات ، أي بالآيات البينات الواضحات الدالة على صدق الرسل .

وقد قيل : الواو للعطف على ﴿ ظلموا ﴾<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٤٤٧ / ٢ .

(٢) اختاره الزمخشري : ١٨٣ / ٢ ، وتبعه الرازي : ٤٤ / ١٧ ، والآلوسي : ٨١ / ١١ وغيرهم .

(٣) استظهره أبو حيان : ٢٢ / ٦ ، وقال به ابن عاشور : ١١٣ / ١١ ، وقال باحتمال الوجهين البيضاوي : ٤٣٠ / ١ ، وصاحب الدر المصون : ١٦٢ / ٦ .

وأنت ترى أن الإهلاك بناء على القول بالعطف إنما تعلق بأمرين مجيء الرسل بالبينات ، والظلم . ولما كانت هذه الحالة - أعني الظلم - تابعة لمجيء الرسل غالباً للإعراض والتكذيب الحاصل من قبل الأقوام المرسل إليهم فإذا جعل جملة ﴿ وجاءتهم رسلهم ... ﴾ حالية أظهر ، كما قاله الشوكاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي

بينهم فيما فيه يختلفون ﴾ يونس ( ١٩ ) .

قال الشوكاني <sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا ﴾ المعنى : أن

الناس ما كانوا جميعاً إلا أمة واحدة موحدة لله سبحانه مؤمنة به ، فصار البعض كافرين  
وبقي البعض الآخر مؤمناً فخالف بعضهم بعضاً .

وقال الزجاج : هم العرب كانوا على الشرك <sup>(٢)</sup> .

وقال <sup>(٣)</sup> : كل مولود يولد على الفطرة فاختلفوا عند البلوغ ، والأول أظهر <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٠ / ٢ .

(٢) انظر معاني الزجاج : ١٢ / ٣ .

(٣) أي الزجاج في الموضع السابق .

(٤) استظهر الشوكاني هنا القول الأول ، بينما بحث المسألة عند الآية (٢١٣) من سورة البقرة ، وعرض في

المسألة جملة من الأقوال ، ولم يرجح هناك ، فإليك الأقوال التي ساقها :

الأول : قيل : المراد بالناس هم بنو آدم أخرجهم الله نسماً من ظهر آدم .

الثاني : وقيل : آدم وحده ، سمي ناساً ؛ لأنه أصل النسل .

الثالث : وقيل : آدم وحواء .

الرابع : وقيل : القرون الأولى التي كانت بين آدم ونوح .

الخامس : وقيل : المراد نوح ومن في سفينته .

السادس : وقيل : معنى الآية : كان الناس أمة واحدة كلهم كفار فبعث الله النبيين .

السابع : وقيل : المراد الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله أنهم كانوا أمة واحدة في خلوقهم عن

الشرائع وجهلهم بالحقائق ، انتهى .

والذي يتفق مع هذه الآية التي نحن بصددنا - أعني آية يونس - أن المعنى : وما كان الناس إلا أمة واحدة

متفقين على ملة الإسلام ، كما أخرج الطبري : ٢٧٩ / ٤ ، والبغوي : ٢٤٣ / ١ عن قتادة وعكرمة : كان

الناس من وقت آدم إلى مبعث نوح على شريعة واحدة . ونحو قول أبي بن كعب : كان الناس حين

عرضوا على آدم وأخرجوا من ظهره وأقروا بالعبودية أمة واحدة مسلمين ، قال الطبري في حاشيته على

الكشاف عند الآية (٢١٣) من سورة البقرة : وهذا هو الأقرب إلى التحقيق لوجهين :

= الأول : المجيء بأداة الحصر وتعقيب الخلاف بالفاء ، والأصل عدم التقدير ، **قلنت** : مراده بالمقدر : كان الناس أمة واحدة كفاراً ، أو نحو ذلك من التقديرات المذكورة .

الثاني : لورود الحديث الصحيح ، كما في صحيح مسلم عن عياض الجاشعي ، وفيه : « وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وأنهم أتتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي... » الحديث رواه مسلم في كتاب الجنة ، باب الصفات التي يعرف بها أهل الجنة ح (٢٨٦٥) من حديث طويل : ٢٠٢/١٧ ، انتهى .

**قلنت** : ولعل هذا القول هو الأقرب إلى الصواب ، والعلم عند الله تعالى لما ذكره الطيبي ، ولأن غالب المفسرين من أهل الأثر عليه ، فهو ما رجحه الطبري : ٢٨٠/٤ ، وابن الجوزي : ١٥/٤ وغيرهم ، وهو الموافق لما ذكره الشوكاني أولاً ، فلعن قوله : « والأول أظهر » يعود إلى ما صدر به لا إلى الأول مما نقله عن الزجاج ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ولا يرهق وجوههم فتر ولا ذلة أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون ﴾ ( ٢٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ ، الزيادة : المراد بها ما يزيد على المثوبة من التفضل ، كقوله تعالى ﴿ ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : الزيادة هي مضاعفة الحسنة إلى عشر أمثالها<sup>(٤)</sup> .

وقيل : الزيادة غرفة من لؤلؤ<sup>(٥)</sup> .

وقيل : الزيادة مغفرة من الله ورضوان<sup>(٦)</sup> .

وقيل : هي أنه يعطيهم في الدنيا من فضله وما لا يحاسبهم عليه<sup>(٧)</sup> .

وقيل : الزيادة هي النظر إلى وجهه الكريم<sup>(٨)</sup> ، وهو الحق ؛ للحديث<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٤٥٥ .

(٢) فاطر (٣٠) .

(٣) لم أجدّه فيما بين يدي من كتب المفسرين ، ومعناه يدخل في القول الآتي بعده .

(٤) أخرجه الطبري : ٧٠ / ١٥ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٢ / ٤ عن الحسن ، ومال إليه ابن عطية : ٣٢ / ٩ .

(٥) أخرجه الطبري : ٦٩ / ١٥ عن علي رضي الله عنه ، وفي سند هذه الرواية إرسال بين الحكم بن عتيبة الكندي وبين علي رضي الله عنه ، قال محمود شاكر : « والثابت سماع الحكم من التابعين ، فإنه ولد سنة ٥٠ ، ومات سنة ١١٣ ، وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه ، فهذا الحديث ضعيف لإرساله عن علي » انتهى ، ولعل هذا مستند ابن الجوزي : ٢٢ / ٤ حينما قال : « ولا يصح » انتهى .

(٦) أخرجه الطبري : ٧٠ / ١٥ عن مجاهد ، وحكاه ابن الجوزي : ٢٢ / ٤ .

(٧) أخرجه الطبري : ٧١ / ١٥ عن ابن زيد بنحوه ، والمنقول هنا هو عبارة القرطبي في الجامع : ٢١١ / ٨ .

(٨) وهو قول الجمهور من السلف والخلف ، وعليه خلق كثير ، فقد أخرجه الطبري : ٦٢ / ١٥ ، وما بعدها عن أبي بكر الصديق وعامر بن سعد وحذيفة وأبي موسى الأشعري وعبد الرحمن بن أبي ليلى والحسن وقتادة وكعب بن عجرة وغيرهم .

(٩) يشير إلى حديث صهيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ تلى هذه الآية ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ ، قال : إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار نار نادى مناد : يا أهل الجنة إن لكم عند الله

= موعدًا يريد أن ينجزكموه فيقولون : وما هو ؟ ألم يثقل موازيننا وبييض وجوهنا ويدخلنا الجنة ويزحزحنا عن النار قال ، فيكشف لهم الحجاب فينظرون إليه ، فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحب إليهم من النظر إليه ولا أقر لأعينهم» أخرجه مسلم في الإيمان (٢٩٧/١٨١) : ٢٠/٣ ، والطبري في تفسيره : ٦٧/١٥ .

ولا شك أن هذا الأخير مذهب قوي كما ترى للحديث الصريح فيه ، بيد أن بعض المفسرين استحسنت التعميم بالزيادة وعدم قصرها على نوع خاص ، فكل ما ذكر يصدق عليه أنه من الزيادة التي يزيدها الله تعالى عباده المحسنين على مثوبتهم ، وهو ما رجحه الطبري : ٧١/١٥ ، وقرره ابن عطية : ٣٣/٩ ، وذهب إلى تعميم الزيادة كذلك ابن كثير : ٤٢٩/٢ ، فقال : « قوله ﴿ وزيادة ﴾ هو تضعيف ثواب الأعمال بالحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وزيادة على ذلك أيضاً ويشمل ما يعطيهم الله في الجنان من القصور والخور والرضا عنهم وما أخفاه لهم من قرة أعين وأفضل من ذلك وأعلاه النظر إلى وجهه الكريم ، فإنه زيادة أعظم من جميع ما أعطوه » انتهى .

**والحاصل :** أن القول بعدم قصر الزيادة على شيء معين من أنواع أفضال الله على عباده هو الأظهر ، والله تعالى أعلم ؛ لأن التنصيص على أن الزيادة هي النظر إلى وجهه الكريم ، لا ينفي أن تشمل الزيادة غير ذلك ، ولأن هذا فيه جمعاً بين الأقوال ، ومعلوم أن الجمع أولى من الترجيح ما أمكن ، ومهما يكن فرؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة مما لا شك فيه ، والله الحمد ، وقد بحثت المسألة عند ذكر اختيار الشوكاني عند الآية (٣١) من سورة الأنعام ص (٥٠) ، والقول الأول الذي صدر به الشوكاني موافق لما ترجح ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿والذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها وترهقهم ذلة ما لهم من الله من عاصم كأنما أغشيت وجوههم قطعا من الليل مظلمًا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ يونس ( ٢٧ ) .

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿والذين كسبوا السيئات...﴾ هذا الفريق الثاني ، وهو معطوف على ﴿للذين أحسنوا﴾ كأنه قيل : وللذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها ، أو يقدر : وجزاء الذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها ، أي يجازي سيئة واحدة بسيئة واحدة لا يزداد عليها ، وهذا أولى من الأول لكونه من باب العطف على معمولي عاملين مختلفين »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٥ / ٢ .

(٢) قال صاحب الدر المصون : ١٨٧/٦ قوله ﴿والذين كسبوا السيئات﴾ فيه سبعة أوجه :

أحدها : أن يكون ﴿والذين كسبوا﴾ نسقاً على ﴿للذين أحسنوا﴾ أي للذين أحسنوا الحسنى وللذين كسبوا السيئات جزاء سيئة بمثلها ، فيتعدل التقسيم كقولك : في الدار زيد والحجرة عمرو ، وهذا يسميه النحويون عطفًا على معمولي عاملين .  
وفيه ثلاثة مذاهب :

أحدها : الجواز مطلقاً ، وهو قول الفراء ( كما في المعاني : ٤٥/٣ ) .

الثاني : المنع مطلقاً ، وهو مذهب سيبويه ( كما في الكتاب : ٣١/١-٣٢ ) .

الثالث : التفصيل بين أن يتقدم الجار نحو : في الدار زيد والحجرة عمرو ، فيجوز أو لا ، فيمتنع نحو : إن زيداً في الدار وعمراً في القصر ، أي وإن عمراً في القصر .

ومن ذهب إلى أن الموصول مجرور عطفًا على الموصول قبله ، أي الرأي الأول ابن عطية : ٣٤/٩ ، وأبو القاسم الزمخشري : ١٨٨/٢ .

الثاني : أن ﴿الذين﴾ مبتدأ ، ﴿وجزاء سيئة﴾ مبتدأ ثان ، وخبره ﴿بمثلها﴾ ، والباء فيه زائدة ، أي : وجزاء سيئة مثلها ، وهذا قول ابن كيسان .

الثالث : أن الباء ليست بزائدة ، والتقدير : مقدّر بمثلها أو مستقر بمثلها ، والمبتدأ الثاني وخبره خير

## المسألة الثانية :

= عن المبتدأ الأول .

الرابع : أن خبر ﴿ جزاء سيئة ﴾ محذوف ، قدره الحوفي بقوله : لهم جزاء سيئة ، وقدره أبو البقاء (الإملاء : ٢٧/٢) : « جزاء سيئة بمثلها واقع ، وهو وخيره أيضاً خبر عن الأول ، وعلى هذين التقديرين الباء متعلقه بنفس ﴿ جزاء ﴾ ؛ لأن هذه المادة تتعلق بالباء ، قال تعالى ﴿ جزيناهم بما كفروا ﴾ سبأ (١٧) ، وقال ﴿ جزاهم بما صبروا ﴾ الإنسان (١٢) إلى غير ذلك ، فإن قلت : أين الرابط بين هذه الجملة ، والموصول الذي هو المبتدأ .

قلت : على تقدير الحوفي هو الضمير المجرور باللام المقدر بمثلها خيراً ، وعلى تقدير أبي البقاء هو محذوف ، تقديره : جزاء سيئة بمثلها منهم واقع نحو : السمن منوان بدرهم ، وهو حذف مطرد ، انظر الدر المصون : ١٨٣/٦ وما بعدها ، ا . هـ .

**قلت :** نكتفي بهذه الأربعة أوجه عن البقية اختصاراً .

**والحاصل :** أن القول الأول الذي بدأ به السمين الحلبي ، وأجازه ابن عطية : ٣٤/٩ ، وبدأ به الزمخشري : ١٨٨/٢ هو الذي يتمشى مع سلامة النظم ؛ لأن الأصل في الكلام عدم التقدير ، وما ذكره الشوكاني أولاً هو الذي ينسجم مع هذا القول ، مع أن المختار عنده القول الآخر الذي ذكره ، فتأمل ! .

أما القول الثاني الذي ذكره السمين الحلبي ، ورجحه الشوكاني ، فهو ما عليه الأكثر ، فقد قال عنه الزمخشري : ١٨٨/٢ ، وهو الأوجه ، واستظهره أبو حيان في البحر المحيط : ٤٤/٦ ، وبه بدأ ابن جزري : ٩٢/٢ ، والآلوسي : ١٠٣/١١ ، وهو ما نسبه السمين الحلبي إلى ابن كيسان وغيرهم ، وهو مذهب قوي ، بيد أن مما ينبغي التنبيه عليه أن مأخذ الزمخشري في اختيار هذا القول مأخذ عقدي ، ولذلك قال الآلوسي مبيّناً خطأ الزمخشري في مأخذه قال : وأيا ما كان لا دلالة في الآية على أن الزيادة هي الفضل دون الرؤية ، وقد علمت أن تفسيرها بذلك هو المأثور عن النبي ﷺ وجملة من السلف فلا ينبغي العدول عنه لما يترأى منه خلافه « انتهى . انظر روح المعاني : ١٠٤/١١ .

والذي قاله الزمخشري في تقرير مذهبه : « وهذا دليل على أن المراد بالزيادة الفضل ؛ لأنه دل بترك الزيادة على السيئة على عدله ... إلى آخر ما قاله في تقرير شبهته التي دفعته إلى أن يأتي بكلام مرقع ضمنه الحكم على الحديث الصحيح الذي تقدم ، وفيه إثبات رؤية المؤمنين لربهم بأنه حديث مرقوع ، وفي بعض النسخ قال : موضوع ، ولا شك أن هذا الكلام وأمثاله لا يصدر إلا عن قلب أشرب الفتن وتداخله الروم ، نسأل الله السلامة والعافية ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « قوله ﴿ ما لهم من الله من عاصم ﴾ أي لا يعصمهم أحد كائنًا من كان من سخط الله وعذابه .

أو ما لهم من جهة الله ومن عنده من يعصمهم كما يكون للمؤمنين ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٥٥ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه جلة المفسرين ، فقد اكتفى بذكره الطبري : ٧٣ / ١٥ ، وابن جزري : ٩١ / ٢ ، والرازي : ٦٥ / ١٧ ، والقرطبي : ٢١٢ / ٨ ، وابن كثير : ٤٣٠ / ٢ ، وابن الجوزي : ٢٣ / ٤ ، وبه بدأ البيضاوي : ٤٣٣ / ١ ، والآلوسي : ١٠٤ / ١١ وغيرهم .

بينما اكتفى بالوجه الثاني أبو حيان : ٤٦ / ٦ ، وذكره الآلوسي والبيضاوي في الموضع المتقدم .

**والحاصل** : أن المعنى الأول هو الأظهر ، وعليه تكون الآية على نسق قوله تعالى ﴿ وما لكم من الله من ولي ولا نصير ﴾ البقرة (١٠٧) ، وقوله ﴿ فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون ﴾ البقرة (٨٦) ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغني من الحق شيئاً إن الله عليم بما يفعلون ﴾ يونس ( ٣٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وما يتبع أكثرهم إلا ظناً ﴾ أي ما يتبع هؤلاء المشركون في إشراكهم بالله وجعلهم له أنداداً إلا مجرد الظن والتخمين والحدس ، ولم يكن ذلك عن بصيرة بل ظن من ظن من سلفهم أن هذه المعبودات تقربهم إلى الله تعالى ، ولعل تنكير الظن هنا للتحقير ، أي إلا ظناً ضعيفاً لا يستند إلى ما تستند إليه سائر الظنون .  
وقيل : المراد بالآية : إنه ما يتبع أكثرهم في الإيمان بالله والإقرار به إلا ظناً ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦١ / ٢ .

(٢) المعنى الذي ذكره أولاً هو الذي عليه عامة المفسرين ولم يذكروا غيره ، فقد اكتفى به الطبري : ٨٩ / ١٥ ، وابن جزري : ٩٣ / ٢ ، والقرطبي : ٢١٩ / ٨ ، وابن كثير : ٤٣٢ / ٢ ، والبغوي : ١٣٣ / ٤ ، وابن الجوزي : ٢٨ / ٤ ، والبيضاوي : ٤٣٥ / ٦ ، والآلوسي : ١١٤ / ١١ ، وقواه الرازي : ٧٥ / ١٧ وغيرهم .  
وحاصل ما ذكره المفسرون في معنى الآية أن أولئك المشركين لم يكونوا على مستند صحيح فيما يعتقدونه في آلهتهم من حيث إنهم يظنون أنها آلهة وليست كذلك ، أو يتوهمون أنها تجلب لهم خيراً أو تدفع عنهم ضرراً أو تشفع لهم وتعني عنهم يوم القيامة ، وليس الأمر كذلك ، بل الحقيقة أن الذي هم عليه مجرد ظنون وأوهام وخيالات لم تستند إلى دليل ولم تؤخذ من كتاب ولا سنة .  
أما المعنى الآخر الذي ذكره الشوكاني فهو أن أولئك ما يتبع أكثرهم في إقرارهم بالله ، إن أقرؤا إلا ظناً ؛ لأنه قول غير مستند إلى برهان عندهم ، بل سمعوه من أسلافهم كأنهم والله أعلم لا يؤمنون إلا بالشيء المحسوس ، كما قد حكاها القرآن عنهم في غير ما مرة ، وهذا قول الزمخشري : ١٩٠ / ٢ ، وحكى القول الآخر بقيل ، وهو أحد الوجهين عند الرازي : ٧٥ / ١٧ ، وقوي قول الجمهور كما سبق ، واكتفى بالثاني أبو حيان : ٥٦ / ٦ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو قول الأكثر كما تقدم ، وهو ما قال عنه الشوكاني ، وهو أولى .  
قال ابن عاشور : ١٦٦ / ١١ : « والظن يطلق على مراتب الإدراك ، فيطلق على الاعتقاد الجازم الذي لا يشوبه شك كما في قوله تعالى ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين . الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ البقرة (٤٥، ٤٦) ، ويطلق على الاعتقاد المشوب بشك ، ويظهر أنه مجاز في الأول ،

= وحقيقة في الثاني ، لكنه في الأول شائع فصار كالمشترك ، وقد أطلق مجازاً على الاعتقاد المخطئ كما في قوله تعالى ﴿ إن بعض الظن إثم ﴾ الحجرات (١٢) ، وقد كثر إطلاق الظن في القرآن والسنة على العلم المخطئ أو الجهل المركب والتخيلات الباطلة ، إلى أن قال : فمحمل قوله هنا ﴿ إن الظن لا يغني من الحق شيئاً ﴾ أن العلم المشوب بشك لا يغني شيئاً في إثبات الحق المطلوب ، وذلك ما يطلب فيه الجزم واليقين ، انتهى ، ونحوه في تفسير ابن عطية : ٤٢/٩ ، والرازي : ٧٥/١٧ .

والمقام كما تلاحظ مقام بيان أي المعنيين أرجح في تفسير قوله ﴿ إلا ظناً ﴾ لا مقام تعريف ماهية الظن ، ولعل ما تقدم يكفي ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله كذلك كذب الذين من قبلهم فانظر كيف كان عاقبة الظالمين ﴾ يونس ( ٣٩ ) .

ذكر الشوكاني<sup>(١)</sup> معنيين لقوله ﴿ بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله ﴾ :

الأول : جملة ﴿ ولما يأتهم ﴾ عطف على ﴿ لم يحيطوا بعلمه ﴾ ، كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وبما لم يأتهم تأويله ، أو هذه الجملة في محل نصب على الحال ، أي كذبوا به حال كونهم لم يفهموا تأويل ما كذبوا به ولا بلغته عقولهم .

والمعنى : أن التكذيب منهم وقع قبل الإحاطة بعلمه ، وقبل أن يعرفوا ما يؤول إليه .

الثاني : أو قبل أن يفهموه حق الفهم وتعلقه عقولهم فإنهم لو تدبروه كلية التدبر لفهموه كما ينبغي ، وعلى هذا فمعنى تأويله : ما يؤول إليه لمن تدبره من المعاني الرشيقة واللطائف الأنيقة ، وكلمة التوقع أظهر في المعنى الأول<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦٣ / ٢ .

(٢) اعلم - رحمك الله - أن الله تعالى ذم من خلال الآية أولئك المكذبين على مسارعتهم إلى التكذيب بهذا القرآن ، فالمسارعة والمفاجأة بهذا التكذيب قبل أن يتدبروا نظم هذا القرآن ويتفحصوا معناه حالت بينهم وبين الثمرة التي سوف يدركونها منه لو لم يتعجلوا ، وعلة ما فعلوه فرط نفورهم عما يخالف دينهم وشرودهم عن مفارقة دين آبائهم ، لذلك سارعوا إلى التكذيب بما لم يحيطوا بعلمه .

قال أهل اللغة : الإحاطة بالشيء الكون حوله كالحائط ، ويكنى بها عن التمكن من الشيء بحيث لا يفوت منه ، فأحاط به علمه وأحاط به علمًا . انظر الصحاح ( حوط ) : ١١٢١ / ٣ ، ومعجم مقاييس اللغة : ١١ / ٢ ، وانظر التحرير والتنوير : ١٧١ / ١١ ، فمعنى الآية : بما لم يحيطوا بعلمه ، أي بما لم يتقنوا علمه .

﴿ ولما يأتهم تأويله ﴾ أي كذبوا بما لم يأتهم تأويله ، وهذا ارتقاء بوصفهم بقلّة الأناة والتثبت ، أي لم ينتظروا حتى يأتهم تأويل القرآن ، ولكنهم صمموا على التكذيب قبل ظهور التأويل ، والتأويل مشتق من آل إذا رجع إلى الشيء ، وهو يطلق على تفسير اللفظ الذي خفي معناه تفسيراً يظهر المعنى ، فيؤول واضحاً بعد أن كان خفياً . انظر الصحاح ( أول ) : ١٦٢٧ / ٤ ، والتحرير والتنوير : ١٧٢ / ١١ .

قال ابن عطية : ٤٧ / ٩ : « قوله ﴿ بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله ﴾ هذا اللفظ يحتمل معنيين :

= أحدهما : أن يريد بها الوعيد الذي توعدهم الله عز وجل ، وتأويله على هذا يراد به ما يؤول إليه أمره كما هو في قوله ﴿ هل ينظرون إلا تأويله ﴾ الأعراف (٥٣) ، والآية بجملتها على هذا التأويل تتضمن وعيداً .

**قلت :** واكتفى بهذا الوجه الطبري في تفسيره : ٩٣/١٥ ، وقال : « ولما يأتهم بعد بيان ما يؤول إليه ذلك الوعيد الذي توعدهم الله في هذا القرآن ، وقال القاسمي : ٣٦/٩ : « وهذا المعنى هو الصحيح في الآية وقد مشى عليه غير واحد » انتهى .

الثاني : أنه أراد بل كذبوا بهذا القرآن العظيم المنبئ بالغيوب الذي لم تتقدم لهم به معرفة ولا أحاطوا بعلم غيوبه ولا جاءهم تفسير ذلك... إلخ . **قلت :** وهذا هو الذي عليه جملة المفسرين . انظر مثلاً البحر المحيط : ٦٠/٦ ، والبيضاوي : ٤٣٦/١ ، وتفسير ابن عاشور : ١٧٢/١١ ، وروح المعاني : ١٢٠/١١ ، وابن كثير : ٤٣٣/٢ وغيرهم .

أما الشوكاني فقد ذكر وجهين لمعنى ﴿ ولما يأتهم تأويله ﴾ :

الأول : قبل معرفة ما يؤول إليه .

الثاني : قبل أن يفهموه حق الفهم ، واستظهر الأول .

وعندي أن الآية الكريمة تحمل الوجهين ، ولا مرجح لأحدهما ، وذلك أن هذا القرآن الكريم معجز من جهة الإخبار بالغيوب ومن جهة النظم والمعنى ، وإلى غير ذلك من سائر وجوه الإعجاز ، فبسبب ما حصل منهم من تسرع في التكذيب حرما كلا الأمرين .

أما قول الشوكاني ( وكلمة التوقع ) أظهر في المعنى الأول ، فلم أجد من قال بذلك غيره ، ومراده بكلمة التوقع ﴿ لما ﴾ التي قال عنها الألوسي : « ونفى إتيان التأويل بكلمة ﴿ لما ﴾ الدالة على توقع منفيها بعد نفي الإحاطة بعلمه بكلمة ﴿ لم ﴾ لتأكيد الذم وتشديد التشنيع ، فإن الشناعة في تكذيب الشيء قبل علمه المتوقع إتيانه أفحش منها في تكذيبه قبل علمه مطلقاً » انتهى . انظر روح المعاني : ١٢٠/١١ ، ويحسن التنبيه على أن الرشاقة والإناقة الواردتين في آخر كلام الشوكاني يوصف بهما الذوات لا المعاني بحسب ما يظهر لي ، والله تعالى أعلم ، وفي بحر اللغة : ما يكفي لإيضاح المعنى عن الألفاظ الموهمة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قل أرأيتم إن أتاكم عذابه بيّاتاً أو نهاراً ماذا يستعجل منه المجرمون ﴾ يونس ( ٥٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والجمله المصدره بالاستفهام جواب الشرط بحذف الفاء، وقيل : إن الجواب قوله ﴿ أثم إذا ما وقع آنتم ... ﴾ وتكون جمله ﴿ ماذا يستعجل منه المجرمون ﴾ اعتراضاً ، والمعنى : إن أتاكم عذابه آنتم به بعد وقوعه حين لا ينفعكم الإيمان .  
وقيل : إن الجواب محذوف ، والمعنى : تندموا على الاستعجال أو تعرفوا الخطأ منكم فيه ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦٧ / ٢ .

(٢) ذكر هذه الأوجه الثلاثة في جمله ﴿ ماذا يستعجل منه المجرمون ﴾ الزمخشري في الكشاف : ١٩٣ / ٣ ، واختار أن الجواب أعني جواب الشرط ﴿ إن أتاكم ﴾ محذوف ، تقديره : تندموا على الاستعجال أو تعرفوا الخطأ فيه .

واعترض أبو حيان : ٦٩ / ٦ على الأول - أي جعل ﴿ ماذا يستعجل منه ... ﴾ جواب الشرط ، بقوله : لا يصح ؛ لأن جواب الشرط إذا كان استفهاماً فلا بد فيه من الفاء كما تقول : إن زارنا فلان فأني رجل هو ، ولا تحذف إلا عند الضرورة « انتهى ، وتعقبه الرضى بأن وقوع الجملة الاستفهامية جواباً بدون الفاء ثابت في كثير من الكلام الفصيح ، ولو سلم ما ذكره فيقدر القول وحذفه كثير مطرد بلا خلاف . انظره في روح المعاني : ١٣٤ / ١١ ، وانظر كذلك باقي الاعتراضات في البحر المحيط : ٦٨ / ٦ - ٦٩ .

**والحاصل** : أن الوجه الأول الذي اختاره الشوكاني من الأوجه الجائزة ، ولكن الوجه الأخير أي أن جواب الشرط محذوف ، تقديره : إن أتاكم عذاب الله تندموا ، أقول : هذا الوجه عليه جملة المفسرين ، فهو المختار عند الزمخشري على ما تقدم ، واختاره الآلوسي : ١٣٣ / ١١ ، والحويني في البحر المحيط : ٦٨ / ٦ ، والطاهر ابن عاشور : ١٩٢ / ١١ إلا أن الحويني وابن عاشور لم يقدر المحذوف ، وعندني أن هذا الوجه أولى ، وهو الأسلم عن الاعتراض ، نعم الأصل في الكلام عدم التقدير ، ولكن حذف الجواب مما كثر وقوعه في القرآن ولغة العرب ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ثم إذا ما وقع آمنتم به الآن وقد كنتم به تستعجلون ﴾ يونس ( ٥١ ) .  
 رجح الشوكاني أن هذه الجملة داخلة تحت القول المأمور به ، وجيء بكلمة ﴿ ثم ﴾ التي  
 للتراخي دلالة على الاستبعاد<sup>(١)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٦٧ / ٢ .

حاصل ما ذكره المفسرون في معنى هذه الآية الكريمة : أن فيها إنكاراً على أولئك المعرضين لإيمانهم بنزول  
 العذاب بعد وقوعه حقيقة ، داخل مع ما قبله من إنكار استعجالهم به بعد إتيانه حكماً تحت القول المأمور  
 به : أي قل أبعد ما وقع العذاب وحل بكم حقيقة آمنتم به حين لا ينفعكم الإيمان إنكاراً لتأخيره إلى هذا  
 الحد وإيذاناً باستتباعاً للندم والحسرة ليقلعوا عما هم عليه من العناد .

وقوله تعالى ﴿ الآن وقد كنتم به تستعجلون ﴾ على إرادة القول ، أي قيل لهم إذا آمنوا بعد معاينة  
 العذاب وحلوله بهم : الآن .. ، على خلاف بين المفسرين في قائل هذا القول المضمن التوبيخ والازدراء  
 عليهم أهو الله تعالى أم الملائكة . انظر البحر المحيط : ٧٠ / ٦ ، وتفسير الرازي : ٨٨ / ١٧ ، وتفسير  
 القرطبي : ٢٢٤ / ٨ ، وتفسير القاسمي : ٤٢ / ٩ .

ومما قاله المفسرون :

قالوا : دخل حرف الاستفهام على ﴿ ثم ﴾ كدخوله على الواو والفاء في قوله ﴿ أو أمن أهل القرى ﴾  
 الأعراف (٩٨) ﴿ أفأمن أهل القرى ﴾ الأعراف (٩٧) ، وعامتهم أن ﴿ ثم ﴾ في هذه الآية حرف  
 عطف ، دخل عليها حرف الاستفهام لإنكار تأخير إيمانهم ، وخالف الطبري رحمه الله تعالى جمهور  
 المفسرين وقال : إن ﴿ ثم ﴾ بفتح الشاء ظرفاً ، كقوله تعالى ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ البقرة  
 (١١٥) ، والمعنى على قول الطبري : أهناك إذا وقع عذاب الله بكم أيها المشركون آمنتم . انظر تفسير  
 الطبري : ١٠١ / ١٥ ، فلم يرهما الطبري رحمه الله تعالى ﴿ ثم ﴾ التي للعطف ، قال أبو حيان : ٧٠ / ٦ : «  
 ومما قاله الطبري دعوى » انتهى .

انظر المراجع السابقة ، ومما قاله الشوكاني في هذه المسألة فيه الكفاية ، وإنما أيدت قوله بنقول عن  
 باقي المفسرين ، ولكي يظهر أن اختياره في هذه الآية موافق لما عليه جمهور المفسرين كما تقدم ، والله  
 تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ قال موسى أتقولون للحق لما جاءكم أسحر هذا ولا يفلح الساحرون ﴾ يونس ( ٧٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل في الكلام حذف ، والتقدير : أتقولون للحق سحر فلا تقولوا ذلك ، ثم استأنف إنكاراً آخر من جهة نفسه ، فقال ﴿ أسحر هذا ﴾ فحذف قولهم الأول اكتفاءً بالثاني ، والملجئ إلى هذا أنهم لم يستفهموه عن السحر حتى يحكى ما قالوه بقوله ﴿ أسحر هذا ﴾ بل هم قاطعون بأنه سحر ؛ لأنهم قالوا ﴿ إن هذا لسحر مبين ﴾<sup>(٢)</sup> فحينئذ لا يكون قوله ﴿ أسحر هذا ﴾ من قولهم ... إلى أن قال : فجملة ﴿ أسحر هذا ﴾ مستأنفة من جهة موسى عليه السلام<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٧٩ / ٢ .

(٢) يونس (٧٦) .

(٣) ملخص ما ورد عن أهل التأويل في معمول القول ﴿ أتقولون ﴾ وجهان :

الأول : أنه مذكور ، وهو الجملة من قوله ﴿ أسحر هذا ﴾ إلى آخره ، وحينئذ يخرج الاستفهام على أحد تخريجين :

أحدهما : أنه على ظاهره صدر عن كل مستفهم منهم جاهل بالأمر فهو يسأل عنه .

ثانيهما : أنه صدر منهم على وجه التعظيم الذي رأوه بزعيمهم كما يقال للفرس الذي يحسن العدو ، أفرس هذا على وجه التعجب والاستغراب .

الثاني : أن معمول القول محذوف ، مدلول عليه بما تقدم ذكره ، كما قدره الشوكاني ، وتقدم الملجئ لهذا الوجه .

**والحاصل** : أن القول محذوف معمول ﴿ أتقولون ﴾ هو الذي عليه جملة المفسرين ، فهو ما اختاره الطبري :

١٥٦/١٥ ، ومال إليه ابن عطية : ٧٣/٩ ، واستظهره أبو حيان : ٩١/٦ ، ورجحه ابن جزى : ٩٧/٢ وغيرهم ، وهو ما اختاره الشوكاني كما تقدم .

قال ابن جزى : « قيل : إن ﴿ أسحر هذا ﴾ معمول : أتقولون فهو من كلام قوم فرعون ، وهذا ضعيف ؛ لأنهم كانوا يصممون على أنه سحر ؛ لقولهم ﴿ إن هذا لسحر مبين ﴾ يونس (٧٦) ، فكيف يستفهمون عنه ، انتهى .

**قلت** : قد ذكر المفسرون أمثلة لحذف مقول القول ، وهذا مما كثر في القرآن الكريم والفصح من الكلام .

- = قال تعالى ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسْتَوْسُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ الإسراء (٧) ، والمعنى: بعثناهم ليسوؤوا ووجوهكم . انظره في تفسير الطبري : ١٥٦/٥ ، وانظر باقي الأمثلة في البحر المحيظ والمحرز الوجيز والدر المصون : ٢٤٦/٦ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وَأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتًا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين ﴾ يونس ( ٨٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ واجعلوا بيوتكم قبلة ﴾ أي متوجهة إلى جهة القبلة .

قيل : المراد بالبيوت هنا المساجد ، وإليه ذهب جماعة من السلف .

وقيل : المراد بالبيوت التي يسكنون فيها ، أمروا بأن يجعلوا منها قبلة .

والمراد بالقبلة على القول الأول : هي جهة بيت المقدس ، أو جهة الكعبة .

وقيل : المراد أنهم يجعلون بيوتهم مستقبلية القبلة ليصلوا فيها سرًّا لئلا يصيهم من

الكفار معرفة بسبب الصلاة ، ومما يؤيد هذا قوله ﴿ وأقيموا الصلاة ﴾ أي التي أمركم الله

تعالى بإقامتها ، فإنه يفيد أن القبلة هي قبلة الصلاة إما في المساجد أو في البيوت لا جعل

البيوت متقابلة<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٣ / ٢ .

(٢) قلت : جمهور المفسرين أن معنى الآية الكريمة : واجعلوا بيوتكم مساجد تصلون فيها عند خوفكم من

عدوكم ، أخرجه الطبري : ١٧٢ / ١٥ عن ابن عباس ومجاهد وإبراهيم النخعي وابن زيد ، واختاره

الطبري ، وصوبه ابن عطية : ٨٣ / ٩ ، واستظهره أبو حيان : ٩٧ / ٦ ، واكتفى به القاسمي : ٧٢ / ٩

وغيرهم ، ونسبه البغوي : ١٤٦ / ٤ إلى أكثر المفسرين .

ومعنى القبلة على هذا التفسير : جعل تلك البيوت إلى جهة القبلة ، وهذا متضمن للقول الآخر الذي قال :

اجعلوا بيوتكم مساجد ، فإذا جعلت البيوت إلى جهة القبلة فقد صيروها مساجد يمكن أن تؤدي فيها

الصلاة إذا أذن لهم أن يصلوا بتلك البيوت ، وهذا هو المناسب لحالهم إبان تسلط فرعون عليهم وقهره لهم ،

فقد ذكر المفسرون أن فرعون لما أرسل إلى موسى أمر بهدم مساجدهم ومواضع عبادتهم ، ومنعهم من

الصلوات فأوحى الله تعالى إلى موسى وهارون أن اتخذوا لبيئ إسرائيل بيوتًا بمصر يمكن أن يصلوا بها حال

الخوف .

أما قول من قال : اجعلوا بيوتكم متقابلة ، كما أخرجه الطبري : ١٧٥ / ١٥ عن سعيد بن جبير ، وحكاه

## المسألة الثانية :

ذكر الشوكاني <sup>(١)</sup> قولين في المبشر بقوله ﴿وبشر المؤمنين﴾ :

الأول : هو موسى عليه السلام .

الثاني : هو محمد ﷺ ، وجه إليه الخطاب على طريقة الالتفات والاعتراض ، ورجح

الأول <sup>(٢)</sup> .

= ابن الجوزي : ٤/٤٧ وغيره عن ابن عباس ، فقد رده الطبري ؛ لأن الأغلب في استعمال الناس للقبلة إنما هو قبل المساجد وللصلوات .

أما القول الآخر في المسألة فقد حمل البيوت في الآية على المساجد ، وهو ما أخرجه الطبري : ١٥/١٧٤ عن ابن عباس قال : وجهوا مساجدكم نحو القبلة ، ونحوه قول آخر لمجاهد ، وهو قول قتادة والضحاك . والمعنى على هذا القول : وجهوا المساجد ناحية القبلة على خلاف في تعيين القبلة المأمور بجعل المساجد متجهة إليها ، ذكره الشوكاني على ما سبق .

واعترض على هذا القول بأن الأغلب من معاني البيوت : البيوت المسكونة التي تتبوأ مسكنًا ومأوى إذا ذكرت باسمها المطلق دون المساجد ؛ لأن المساجد لها اسم هي به معروفة خاص لها ، كما قاله الطبري : ١٥/١٧٥ ، وذكر نحوه ابن عاشور في التحرير والتنوير : ١١/٢٦٥ .

**والحاصل** : أن الأظهر أن المعنى : أي واجعلوا بيوتكم مساجد تصلون فيها ، وهو ما عليه الأكثر كما سبق ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، وما ذكر من خبر فرعون وبني إسرائيل يرجحه .

وبقي أن أقول : إنه لو استدل مستدل بهذه الآية الكريمة على استحباب جعل واجهة البيت إلى اتجاه القبلة لم يكن ما ذهب إليه مجانبًا للصواب أخذًا بظاهر الآية الكريمة ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٢/٤٨٢ .

(٢) ذهب إلى القول الأول من المفسرين ابن عطية : ٩/٨٣ ، وأبو حيان : ٦/٩٦ ، والزنجشيري : ٢/٢٠٠ ، والقرطبي : ٨/٢٣٨ ، وبه بدأ ابن جزري : ٢/٩٨ ، وحكى الآخر بقبيل ، واكتفى بهذا القول الرازي : ١٧/١٨٩ ، والألوسي : ١١/١٧٣ وغيرهم .

بينما اختار الرأي الثاني شيخ المفسرين الطبري : ١٥/١٧٦ ، ولم يذكر غيره ، وحكاه ابن عطية : ٩/٨٣ عن مكى ، واكتفى به البغوي : ٤/٧٢ ، وابن الجوزي : ٤/٤٨ وغيرهم .

**قلت** : ولعل مستند من قال : إن الخطاب لمحمد ﷺ بجيئه بصيغة الإفراد مع أن ما قبله جاء بصيغة التثنية (تبوء ا) ولكن هذا أجيب عنه بأن الإفراد بعد ذكر موسى وهارون عليهما السلام للدلالة على أن الأصل

= في الرسالة موسى عليه السلام ، وأن هارون تبع له ، كما قاله الرازي : ١٧٩/١٧ ، وتبعه الألويسي :

. ١٧٢/١١

**والحاصل** : أن جعل الخطاب لموسى هو الأولى كما قال الشوكاني بدلالة السياق السابق واللاحق فجميعه في شأن موسى عليه السلام مع قومه ، ولم يرد لمحمد ﷺ ذكر ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وقال موسى ربنا إنك آتيت فرعون وملأه زينة وأموالاً في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ يونس ( ٨٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « الأولى أن اللام في ﴿ ليضلوا عن سبيلك ﴾ لام العاقبة والصرورة ، وهو قول الخليل وسيبويه ، والمعنى : أنه لما كان عاقبة أمرهم الضلال صار كأنه سبحانه وتعالى أعطاهم ما أعطاهم من النعم ليضلوا فتكون اللام على هذا متعلقة بـ ﴿ آتيت ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٣ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه جمع من النحاة ، فقد اختاره الخليل بن أحمد وسيبويه كما نصّ على ذلك النحاس في إعراب القرآن : ٢٦٦ / ٢ ، وهو اختيار الأخفش كما في المعاني : ٥٧٣ / ٢ ، وهو قول الزجاج : ٣٠ / ٣ ، وبه بدأ الطبري : ١٧٧ / ١٥ ، واختاره القرطبي : ٢٣٩ / ٨ ، وبه بدأ الرازي : ١٢٠ / ١٧ ، واختاره ابن عاشور : ٢٦٨ / ١١ ، وقال : « والذي سلكه أهل التدقيق من المفسرين أن اللام لام العاقبة . ومن الأقوال القوية في هذه اللام أنها لام كي ، فهو ما اختاره الطبري : ١٧٨ / ١٥ ، واستظهره أبو حيان : ٩٩ / ٦ ، وهو قول النحاس : ٦٦ / ٢ ، وبه بدأ ابن عطية : ٨٣ / ٩ . وعليه تكون كاللام في قوله تعالى ﴿ لأسقيناهم ماء غدقاً لنفتنهم فيه ﴾ الجن (١٦) أي التي في ﴿ لنفتنهم فيه ﴾ ، والمعنى : أعطيتهم ما أعطيتهم عقوبة منك لكي يضلوا .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ، وذلك لأنه هو الأسلم من الاعتراض ، فلا يقال : إن الله تعالى أعطاهم ما أعطاهم بغرض إيضالهم بهذا الإعطاء ، ولكن لما كان عاقبة أمرهم قد آل إلى الضلال صار كأنه أعطاهم ليضلوا كما قاله النحاس : ٢٦٦ / ٢ ، وعليه تكون اللام في ﴿ ليضلوا ﴾ كاللام في قوله تعالى ﴿ فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً ﴾ القصص (٨) ، فلما ترتب على الالتقاط عداوة ، وهي غير مقصودة أصلاً ، صاروا بمنزلة من التقطه بقصد العداوة من أول الأمر . انظر للمزيد تفسير ابن الجوزي : ٤٨ / ٤ ، فالمعنى : ربنا إنك آتيتهم ما آتيتهم فصار أمرهم إلى الضلال ، كما قدمه الشوكاني ورجحه ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم إلى حين ﴾ يونس ( ٩٨ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « قال ابن جرير الطبري : خصّ قوم يونس من بين الأمم بأن تيب عليهم من بعد معاينة العذاب ، وحكى ذلك عن جماعة من المفسرين<sup>(٢)</sup> ، وقال الزجاج<sup>(٣)</sup> : إنه لم يقع العذاب وإنما رأوا العلامة التي تدل على العذاب ولو رأوا عين

(١) انظر فتح القدير : ٤٨٨ / ٢ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ٢٠٥ / ١٥ ، ومما قاله : « ... إلا قوم يونس فإنهم نفعهم إيمانهم بعد نزول العقوبة وحلول السخط بهم ، استثناهم الله تعالى من أهل القرى الذين لم ينفعهم إيمانهم بعد نزول العذاب بساحتهم » انتهى ، ثم أخرج بسنده عن ابن عباس ومجاهد وابن جبير والربيع بن أنس وابن أبي نجيح أنهم قالوا بنحو ما ذهب إليه ، وحكاه ابن كثير في تفسيره : ٤٤٨ / ٢ عن قتادة .

وأيد هذا القول من المفسرين البغوي : ١٥١ / ٤ قائلاً : « والأكثر أن قوم يونس رأوا العذاب عياناً ، ومال إليه ابن الجوزي : ٥٦ / ٤ ، وابن كثير : ٤٤٩ / ٢ وغيرهم .

(٣) انظر معاني الزجاج : ٣٤ / ٣ ، ووافقه إلى ما ذهب إليه ابن عطية : ٩٥ / ٩ ، وإليه نحا الزمخشري : ٢٠٤ / ٣ ، والرازي : ١٣٣ / ١٧ ، والألوسي : ١٩١ / ١١ ، والقرطبي : ٢٤٥ / ٨ ، وانتصر له القاسمي : ٨٣ / ٩ وغيرهم .

وما ذهب إليه أصحاب القول الثاني صحيح ، فإن من المقرر شرعاً أن الإيمان والتوبة في الاختيار خلافهما في حال الاضطرار ، فلا جدوى للتوبة أو الإيمان عند حلول العذاب ، والنصوص على هذا من كتاب الله متوافرة ، قال تعالى كما مرّ قريباً في قصة إيمان فرعون حينما أيقن بالعذاب ﴿ حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين . آلآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين . فاليوم نتجيك بيدك لتكون لمن خلفك آية ... ﴾ يونس الآيات ( ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ) .

وقال تعالى ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ... ﴾ الأنعام ( ١٥٨ ) وغير ذلك من النصوص .

وأصحاب القول الأول لم ينكروا ذلك وإنما قالوا : إن الله تعالى استثنى قوم يونس من أهل القرى الذين لم ينفعهم إيمانهم بعد نزول العذاب بساحتهم وإنهم نفعهم إيمانهم خاصة من بين سائر الأمم غيرهم ، كما تقدم عند ذكر قول ابن جرير .

العذاب لما نفعهم الإيمان ، وهذا أولى من قول ابن جرير .»

① = **والحاصل** : أن الذي يتأيد بالرواية ، وظاهر نظم الآية الكريمة أن قوم يونس أيقنوا بالعذاب ، كما روي عن ابن عباس وأنس : لم يبق بين العذاب وبينهم إلا قدر ثلثي ميل ، وقال مقاتل : قدر ميل ، وروي عن ابن عباس : وجدوا حر العذاب على أكتافهم ، وقال بعضهم : غامت السماء غيماً أسود يظهر دخاناً شديداً فغشى مدينتهم واسودت سطوحهم ، فلما أيقنوا بالهلاك لجأوا إلى الله . انظر تفسير الطبري : ٢٠٧/١٥ ، وتفسير ابن الجوزي : ٥٦/٤ ، أما ظاهر الآية فقوله ﴿ كَشَفْنَا ﴾ ، ومعلوم أن الكشف يكون بعد الوقوع ، كما قاله البغوي : ١٥١/٤ ، وما ذهب إليه بعض أصحاب القول الثاني من أن معنى ( كشف العذاب ) إبطال العذاب قبل وقوعه عبر عنه بالكشف تنزيلاً لمقاربة الوقوع منزلة الوقوع ، كما قاله ابن عاشور : ٢٩٠/١١ فغير مرضي .

هذا وقد أوجب عن كشف العذاب عن قوم يونس بعد إتيانه إليهم وعدم كشفه عن فرعون حين آمن بأجوبة ، منها :

١- أن ذلك كان خاصاً بقوم يونس ، كما تقدم عن أصحاب القول الأول .

٢- أن فرعون باشره العذاب ، وقوم يونس دنا منهم ولم يباشرهم .

٣- أن الله تعالى علم منهم صدق النيات بخلاف من تقدم من المهالكين ، ذكره ابن الأنباري ، انتهى .

ذكر هذه الأجوبة ابن الجوزي : ٥٧/٤ .

**وبعد** : فالذي قاله أصحاب القول الأول هو الموافق للظاهر ، ولكن يشكل عليه أن القول بتخصيص قوم يونس بهذه الخاصية فيه ما فيه .

ولو قال قائل : إن الخلاف بين الفريقين أشبه ما يكون بخلاف في عبارة لم يكن قوله بمنأى عن الصواب ،

فأصحاب القول الأول يقولون : قرب منهم العذاب ، والآخرون يقولون : ظهرت لهم إمارات العذاب ،

فالجميع متفقون أن آل يونس أيقنوا بوقوع العذاب غير أنه لم يباشرهم حقيقة ، بل كشفه الله تعالى عنهم .

هذا حاصل ما قيل في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم بالصواب .



## سورة هود عليه السلام

قال تعالى : ﴿ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يَتَّبِعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ هود ( ٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ إلى وقت مقدر عند الله وهو الموت<sup>(٢)</sup> ، وقيل : القيامة<sup>(٣)</sup> ، وقيل : دخول الجنة<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٩٥ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري : ٢٣٠ / ١٥ عن مجاهد وقتادة ، وهو قول الطبري ، وحكاه ابن الجوزي : ٦٣ / ٤ عن ابن عباس والحسن ، وعامة المفسرين عليه ، فقد اختاره ابن جزري : ١٠٠ / ٢ ، والبيضاوي : ٤٤٩ / ١ ، والبعثي : ١٦٠ / ٤ ، والآكوسي : ٢٠٨ / ١١ وغيرهم .

(٣) حكاه ابن الجوزي : ٦٣ / ٤ عن سعيد بن جبیر .

(٤) حكاه القرطبي : ٥ / ٩ مع ما قبله ولم يعين قائلا .

(٥) وهو ما قاله القرطبي : ٥ / ٩ ، واستدل له بقوله ﴿ وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ هود ( ٢٥ ) ، قال : وهذا ينقطع بالموت وهو الأجل المسمى .

**والحاصل** : أن الأول هو الذي عليه الجمهور ، وهو الأظهر لما ذكره القرطبي ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه إلا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون

وما يعلنون إنه عليهم بذات الصدور ﴿ هود ( ٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ يثنون صدورهم ﴾ كناية عن الإعراض ؛ لأن من أعرض عن الشيء ثنى صدره عنه وطوى عنه كشحه<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معناه : يعطفون صدورهم على ما فيها من الكفر والإعراض عن الحق ، فيكون في الكلام كناية عن الإخفاء لما يعتقدونه من الكفر كما كان دأب المنافقين ، والوجه الثاني أولى ، ويؤيده قوله ﴿ ليستخفوا منه ﴾ أي ليستخفوا من الله فلا يطلع عليه رسوله والمؤمنون ، أو ليستخفوا من رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٩٥ / ٢ .

(٢) الكشح ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف ، وطوى فلان عنك كشحه إذا قطعك ، الصحاح : ٣٩٩ / ١ )  
(كشح ) .

(٣) حاصل ما ذكره المفسرون في معنى ﴿ يثنون صدورهم ﴾ ثلاث احتمالات :

الأول : كناية أو مجاز عن الإعراض عن الحق ؛ لأن من أقبل على شيء واجهه بصدرة ومن أعرض صرف عنه ، أي أنهم يثنون صدورهم عن الحق وينحرفون عنه .

الثاني : مجاز عن الإخفاء ؛ لأن ما يجعل داخل الصدر فهو خفي ، أي أنهم يضمرون الكفر والتولي .

الثالث : أنهم يصرفون وجوههم وصدورهم حقيقة ، وذلك أنهم إذا رأوا رسول الله ﷺ فعلوا ذلك وولوا ظهورهم لثلا يراهم الرسول ﷺ .

ويمكن أن تعود هذه الاحتمالات إلى احتمالين :

الأول : ثني حقيقي للصدر .

الثاني : كتمان ما في الصدر .

وقد ورد من أسباب النزول ما يتأيد به كلا الاحتمالين ، أما ما يؤيد حمل الثني على معناه الحقيقي ما ذكره ابن عطية : ١٠٥ / ٩ ، قال : « قيل : إن هذه الآية نزلت في الكفار الذين كانوا إذا لقيهم رسول الله ﷺ تطامنوا وثنوا صدورهم كالمستر وردوا إليه ظهورهم وغشوا وجوههم بثيابهم تباعدًا منه وكراهة للقائه » ا . هـ ، وأخرجه الطبري : ٢٣٣ / ١٥ عن عبد الله بن شداد بنحوه ، وحكاه ابن كثير في تفسيره : ٤٥٢ / ٢ عن عبد الله بن شداد كذلك .

= أما ما يتأيد به الاحتمال الآخر - أعني حمل الثني على الإسرار والإخفاء ما ذكره الواحد في أسباب النزول : ص ٢٠٠ قال : « نزلت الآية في الأخنس بن شريق وكان رجلاً حلو الكلام حلو المنظر يلقى رسول الله ﷺ بما يحب ويطوى بقلبه ما يكره » انتهى .

**والحاصل** أن الاحتمال الأول - أعني حمل الثني على معناه الحقيقي هو الأظهر ، وذلك لما يلي :

١- لأنه هو الموافق للمعنى اللغوي ، فإن ( ثنى ) في اللغة بمعنى : العطف والكف ، يقال : ثنيت الشيء ثنيًا ، أي عطفته ، وثناه أي كفه . انظر الصحاح : ٢٢٩٤/٦ ( ثنى ) ، ومنه سمي الاثنان لعطف أحدهما على الآخر ، أما أن نَحْمَلَ ( ثنى ) معنى : أسرّ أو أضمر وأخفى فغير ظاهر ولا ضرورة إليه .

٢- هذا القول فيه زيادة معنى ؛ لأنه يتضمن المعنى الآخر ، فمن صرف وجهه وحول صدره كرهًا وبغضًا لا شك أن ما خفي من أمره أعظم ، فإذا لم يطق المواجهة بالوجه فمن باب أولى : أن لا يطبقها صدره ومكثونه ، وهو أشد في الذم أيضًا ؛ لأنهم بناءً عليه يحرفون وجوههم وصدورهم عن الحق .

٣- يتقوى هذا القول من جهة أن حمل الكلام على المعنى الحقيقي أولى من حمله على المجاز ما لم يكن هناك ضرورة .

**واعلم** لاحظت أن القولين اللذين ذكرهما الشوكاني مؤداهما واحد ؛ لأنهما يندرجان تحت الاحتمال الثاني - يعني حمل الثني على الكتمان والإخفاء ، وهذا على ما استظهرته مرجوح . انظر لما سبق البحر المحيط : ١٢٢/٦ ، والدر المصون : ٢٨٤/٦ ، وابن جزري : ١٠١/٢ ، والألوسي : ٢٠٩/١١ وغير ذلك ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أُنْتُمْ

مسلّمون ﴾ هود ( ١٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى أمرهم بالعلم : أمرهم بالثبات عليه ؛ لأنهم عالمون بذلك

من قبل عجز الكفار عن الإتيان بعشر سور مثله .

أو المراد بالأمر بالعلم : الأمر بالازدياد منه إلى حد لا يشوبه شك ولا تخالطه شبهة ،

وهو علم اليقين<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠٠ / ٢ .

(٢) هذا قاله الشوكاني بناء على أن الخطاب في قوله ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ﴾ للنبي ﷺ والمؤمنين ، أو للنبي

ﷺ وحده وجمع تعظيماً ، وهو مذهب - أعني عود الخطاب للنبي والمؤمنين أو النبي وحده ، وحينئذ لا مانع

من اتحاد المعنيين المذكورين للأمر بالعلم - أي اثبتوا على العلم وازدادوا منه ، كما قال ذلك بعض

المفسرين ، كما في البحر المحيط : ١٣١/٦ وغيره .

بينما الذي عليه جملة المفسرين أن الخطاب في قوله تعالى ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ... ﴾ عائد على الكفار

المتقدم ذكرهم في الآية السابقة في قوله ﴿ وادعوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . فَإِنْ

لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ... ﴾ وهو ما ذهب إليه الطبري : ٢٦١/١٥ ، ومال إليه ابن عطية : ١١٦/٩ ، وقال

عنه الزمخشري : ٢١٠/٢ وهو حسن ، واستظهره أبو حيان : ١٣١/٦ ، ورجحه الرازي : ١٥٧/١٧ ،

وابن جزى : ١٠٢/٢ ، واكتفى به الألويسي : ٢١/١٢ ، والطاهر ابن عاشور : ٢٢/١٢ وغيرهم .

**قلت :** والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن المخاطبة في قوله ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ... ﴾ مع الكفار

كما هو الرأي الثاني ، وذلك لما يلي :

١- لا تساق الضمائر وتناسبها في " وادعوا ، لكم ، فاعلموا ، مسلمون " ، ومن المقرر أن الضمير

يعود إلى أقرب مذكور ، وقد عدّ الشوكاني هذا وجهاً لترجيح رأي الجمهور ، ولكنه ذكر وجهاً

آخر يضعفه وسيأتي .

٢- على هذا القول - أعني قول الجمهور - يصبح الخطاب في ﴿ لَكُمْ ﴾ مع جماعة وهو ظاهر ، بينما

على الرأي الأول يصبح خطاباً لرسول الله ﷺ تعظيماً ، والأول أولى .

٣- يحتاج على القول الأول إلى حمل ﴿ فاعلموا ﴾ على الأمر بالثبات أو على إضمار القول ، ولا

حاجة إلى ذلك على القول الثاني ، فكان أولى .

٤- ولأن يكون قوله ﴿ فهل أنتم مسلمون ﴾ تحريضاً على تحصيل الإسلام أولى من أن يراد به الإخلاص والثبات كما قاله أصحاب القول الأول . انظر هذه الأجوبة في البحر المحيظ : ١٣١/٦ ، وتفسير الرازي : ١١٧/١٧ ، وروح المعاني : ٢٢/١٢ وغيرها .

أما ما قاله الشوكاني إن قول الجمهور يضعفه ما في ترتيب الأمر بالعلم على عدم الاستجابة ممن دعواهم واستعانوا بهم من الخفاء واحتياجه إلى تكلف ، أقول : هذا معارض بمثله كما قال أبو حيان : « والذي يظهر أن الضمير في ﴿ فإن لكم يستجيبوا لكم ﴾ عائد على الكفار لعود الضمير إلى أقرب مذكور ، ولترتب الجواب على الشرط ترتباً حقيقياً من الأمر بالعلم . انظر البحر المحيظ : ١٣١/٦ ، أما ما استشكله الشوكاني فقد أجاب عنه الألوسي : ٢٢/١٢ ضمناً في معرض رده على العز بن عبد السلام ، فليقف عليه من أراد التوسع ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها

لا يبخسون ﴾ هود ( ١٥ ) .

فيه مسألتان :

الأولى : هل الآية الكريمة في حق الكفار وحدهم ، أم هي في عموم الناس ، أشار الشوكاني للمسألة ولم يرجح <sup>(١)</sup>(٢) .

أما المسألة الثانية : كيف نجمع بين الظاهر من الآية من أن من أراد الحياة الدنيا وزينتها حصل له ما أراد ، وبين ما هو معلوم ومشاهد من أنه ليس كل متمن ينال من الدنيا أمنيته وإن عمل لها وأرادها <sup>(٣)</sup>(٤) .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠١ / ٢ .

(٢) **قلت** : أشهر ما ورد عن المفسرين في تعيين المراد في الآية قولان :

الأول : أن الآية واردة في عموم الناس كافرهم ومسلمهم ، وهذا ما قال عنه ابن الجوزي : ٧٠ / ٤ : وهو قول الأكثرين ، ويتقوى بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما تقدم .

الثاني : أن الآية في حق الكفار ، وهو ما رجحه ابن عطية : ١١٨ / ٩ ، والنحاس كما أفاده الشوكاني وغيرهما بدلالة الآية التي بعدها ، وهي قوله تعالى ﴿ أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون ﴾ هود (١٦) ، وهو مذهب .

(٣) انظر فتح القدير : ٥٠١ / ٢ .

(٤) للناس في توجيه هذه الآية مسلكان :

الأول : أن الآية ليست على ظاهرها ، وإنما هي مقيدة بمشيئة الله ، يعني : أن الإطلاق في هذه الآية محمول على ما ورد فيه التقييد ، كما قال القرطبي : ١٢ / ٩ : « ذهب أكثر العلماء أن هذه الآية مطلقة ، وكذلك الآية ﴿ من كان يريد الدنيا نؤته منها ﴾ الشورى (٢٠) ، وكذلك قوله ﴿ ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ﴾ آل عمران (١٤٥) ، قيدتها وفسرتها الآية ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ﴾ الإسراء (١٨) ، فأخبر تعالى أن العبد ينوي ويريد والله سبحانه يحكم ما يريد ، فالصحيح أنه من الإطلاق والتقييد ومثله قوله تعالى ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ البقرة (١٨٦) ، فهذا ظاهره خير عن إجابة كل داع دائماً على كل حال ، وليس كذلك ؛ لقوله تعالى

= ﴿ فيكشف ما تدعون إليه إن شاء ﴾ الأنعام (٤١) « انتهى .

**قلت :** وهذا الذي قاله القرطبي مذهب جلة المفسرين كما قال . انظر مثلاً البحر المحيط : ١٣٢/٦ ، والألوسي : ٢٤/١٢ ، وهو مذهب قوي ؛ لأن من طرق تفسير القرآن بالقرآن أن يحمل المطلق على المقيد ليفسر به كما هو معلوم ، والله تعالى أعلم .

المسلك الثاني : قالوا : إن هذه الآية منسوخة بآية الإسراء السابق ذكرها ، وهو محكي عن ابن عباس ومقاتل كما في تفسير ابن الجوزي : ٧٠/٤ ، وتفسير القرطبي : ١٢/٩ ، وهذا معترض عليه من جهة أن النسخ لا يدخل الأخبار ، كما تبّه عليه القرطبي والألوسي وغيرهما .

**والحاصل :** أن الأول أولى من القول بالنسخ حيث لم تتوفر شروط النسخ التي منها عدم إمكانية الجمع بين النصين ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك إلا بشراً مثلنا وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي وما نرى لكم علينا من فضل بل نظنكم كاذبين ﴾ هود (٢٧) .

فيه مسألتان :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الأراذل جمع أرذل ، وهم السفلة<sup>(٢)</sup> ، قال النحاس : هم الفقراء والذين لا حسب لهم<sup>(٣)</sup> ، وقال الزجاج : نسبوهم إلى الحياكة ولم يعلموا أن الصناعات لا أثر لها في الديانة<sup>(٤)</sup> ، والظاهر من كلام أهل اللغة أن السفلة هو الذي يدخل في الحرف الدنيئة<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠٦/٢ .

(٢) وهو ما عليه جمهور المفسرين في معنى الأراذل أنهم سفلة الناس وأخساؤهم وأهل الدناءة فيهم . انظر تفسير الطبري : ٢٩٥/١٥ ، والمحرم الوجيز : ١٣١/٩ ، وتفسير الألويسي : ٣٦/١٢ .

(٣) انظره في تفسير القرطبي : ١٧/٩ .

(٤) لم أجد ما قاله في معاني القرآن للزجاج في النسخة التي بين يدي ، وإنما الذي فيها : « وإنما اتبعك أخساؤنا » ، وانظره في تفسير القرطبي : ١٧/٩ .

(٥) قال القرطبي : « اختلف العلماء في تعيين السفلة على أقوال ، فذكر ابن المبارك عن سفيان أن السفلة هم الذين يتقلسون ( يستقبلون ) أبواب القضاة والسلاطين يطلبون الشهادات .

قال ثعلب عن ابن الأعرابي : « السفلة الذين يأكلون الدنيا بدينهم ، وسئل علي رضي الله عنه عن السفلة ، فقال : الذين إذا اجتمعوا غلبوا وإذا تفرقوا لم يعرفوا ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : الأراذلون الحياكة والحجامون ... إلخ ، ولعل هذا الأخير هو الذي قال بموجبه الشوكاني : إنهم الذين يدخلون الحرف الدنيئة ، أما ما تقدم عن معظم أهل اللغة فليس فيه دليل على ما ذهب إليه .

قال في الصحاح : الرذل : الدون الخسيس ، وقد رذل فلان يرذل رذالة ورذولة فهو رذُلٌ ورُدالٌ - بالضم - من قوم رذول وأرذال ورُدلاء ، والسفلة : السقاط من الناس . انظر الصحاح (رذل و سفل) .

ظهر لك مما تقدم أن الذي قاله جمهور المفسرين في معنى الأراذل هو المطابق للمعنى اللغوي ، أما حمل

المسألة الثانية : قوله ﴿ بل نظنكم كاذبين ﴾

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « أي كاذبين فيما تدعونه ، ويجوز أن يكون هذا خطاباً للأراذل ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

= الأراذل على أصحاب الحرف الدنيئة فغير مشهور ، فالخسة التي في طباعهم هي التي نالوا بسببها الدون ، لا لأنهم عملوا في هذه الحرف التي يعزف عنها أصحاب المال والشرف والجاه . قال القرطبي : « وكان هذا جهلاً من الملا من قوم نوح ؛ لأنهم عابوا نبي الله بما لا عيب فيه ؛ لأن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم إنما عليهم أن يأتوا بالبراهين والآيات ، وهم يرسلون إلى الناس جميعاً ، فإذا أسلم منهم الدنيء لم يلحقهم من ذلك نقصان ؛ لأن عليهم أن يقبلوا إسلام من أسلم منهم » انتهى . انظره في تفسير القرطبي : ١٧/٩ .

**والحاصل** : أن الأظهر أن الأراذل هم السفلة ، وهو ما بدأ به الشوكاني ، والمعنى اللغوي أدل على هذا القول ، والله تعالى أعلم .

(١) انظر فتح القدير : ٥٠٦ / ٢ .

(٢) عامة المفسرين على الأول ، أي أن المخاطب بقوله ﴿ بل نظنكم كاذبين ﴾ موسى عليه السلام ، ولم يذكر الاحتمال الثاني إلا الرازي في تفسيره : ١٧٠ / ١٧ فيما بين يدي من كتب التفسير .

ولعل وجه صرف المخاطبة عن موسى إلى الأراذل أو غيرهم على زعم الملا الذين استكبروا منهم ، هو ورود صيغة الجمع في " لكم ، ونظنكم " ، ويجاب عنه بما قاله الطبري : « وهذا خطاب منهم لنوح عليه السلام - يشير إلى قوله ﴿ بل نظنكم كاذبين ﴾ ، وذلك أنهم إنما كذبوا نوحاً دون أتباعه ؛ لأن أتباعه لم يكونوا رسلاً ، وأخرج الخطاب ، وهو واحد مخرج خطاب الجمع كما قيل ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ الطلاق (١) يعني على جهة العظمة . انظر تفسير الطبري : ٢٩٧ / ١٥ .

**والحاصل** أن الأول هو الأرجح كما ذهب إليه الشوكاني لما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ أم يقولون افتراه قل إن افتريته فعلي إجرامي وأنا بريء مما

تجرمون ﴾ هود ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف المفسرون في هذه الآية فقيل : إنها حكاية عن نوح وما

قاله لقومه<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هي حكاية عن المحاورة بين نبينا محمد ﷺ وكفار مكة .

والأول أولى ؛ لأن الكلام قبلها وبعدها مع نوح عليه السلام » .

(١) انظر فتح القدير : ٥١٢ / ٢ .

(٢) وهو الذي عليه جمهور المفسرين ، فقد حكاه البغوي : ١٧٣ / ٤ عن ابن عباس ، وقال الرازي :

١٧٦ / ١٧ : « وأكثر المفسرين على أن هذا من بقية كلام نوح عليه السلام ، واستبعد القول الآخر ،

واختاره ابن عطية : ١٤٠ / ٩ ، والقرطبي : ٢١ / ٩ ، وتبعه أبو حيان : ١٤٨ / ٦ قائلاً : « الظاهر أن الضمير

في ﴿ يقولون ﴾ عائد على قوم نوح » ، وهو ما اكتفى به الزمخشري : ٢١٥ / ٢ ، وقال الألوسي :

٤٨ / ١٢ : « وما يقتضيه كلام ابن عباس من أن الآية من تمة قصة نوح عليه السلام وفي شأنه هو

الظاهر وعليه الجمهور ، وقول من قال : إنها في شأن النبي ﷺ مع مشركي مكة فلا يخفى بعده وإن وجه بما

وجه » انتهى .

بينما ذهب الطبري : ٣٠٥ / ١٥ إلى أن الآية في شأن محمد ﷺ مع قومه ، وهو ما حكاه البغوي وغيره عن

مقاتل ، واكتفى به ابن كثير : ٤٦٠ / ٢ ، واختاره ابن جزري : ١٠٤ / ٢ ، وقال : « وهذا قول جميع

المفسرين ، وصرفه إلى نوح وقومه بعيد » ١ . ه ، وفيه نظر ؛ لما سبق أن الجمهور على الأول .

بينما ذهب إلى احتمال الأمرين القاسمي في تفسيره : ١١٨ / ٩ ، والسعدي في تفسيره : ٤٢٣ / ٣ .

**والحاصل** : أن قول الجمهور هو الذي يعضده السياق السابق واللاحق فهو في شأن نوح مع قومه كما قاله

الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها ومرساها إن ربي لغفور رحيم﴾ هود (٤١) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿وقال اركبوا فيها﴾ القائل نوح ، وقيل : هو الله سبحانه<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ؛ لقوله تعالى ﴿إن ربي لغفور رحيم﴾ . »

(١) انظر فتح القدير : ٥١١ / ٢ .

(٢) قال باحتماله القرطبي : ٢٥/٩ ، ولم يذكره غيره ، وعمامة المفسرين على أن القائل هو نوح بدلالة ما ختمت به الآية كما قال الشوكاني . انظر الطبري : ٣٢٧/١٥ ، والمحزر الوجيز : ١٥١/٩ ، والبحر المحيط : ١٥٥/٦ ، وروح المعاني : ٥٥/١٢ وغيرهم . والذي يظهر هو رجحان مذهب الجمهور ؛ لما ذكره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وهي تجري بهم في موج كالجبال ونادى نوح ابنه وكان في معزل يا بني اركب معنا

ولا تكن مع القوم الكافرين ﴾ هود ( ٤٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واستبعد كون نوح ينادي مَنْ كان كافراً مع قوله ﴿ رب لا تذر

على الأرض من الكافرين دياراً ﴾<sup>(٢)</sup> .

وأجيب بأنه كان منافقاً فظن نوح أنه مؤمناً .

وقيل : حملته شفقة الأبوة على ذلك .

وقيل : إنه كان ابن امرأته ولم يكن بابنه ، ويؤيده ما روي عن علي أنه قرأ ﴿ ونادى

نوح ابنها ﴾ .

وقيل : إنه كان لغير رشده ، وولد على فراش نوح .

ورد بأن قوله ﴿ ونادى نوح ابنه ﴾ ، وقوله ﴿ إن ابني من أهلي ﴾ يدفع ذلك على

ما فيه من عدم صيانة منصب النبوة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥١٢ / ٢ .

(٢) نوح (٢٦) .

(٣) الذي عليه عامة المفسرين في شأن نوح عليه السلام وابنه أن ذلك الابن كافر ، وهذا بلا خلاف بين

المفسرين ، والذي لا يشك فيه أهل التحقيق - وهو الصواب - أنه ابن نوح عليه السلام من صلبه ؛ للصريح

من القرآن ، كما في قوله تعالى ﴿ ونادى نوح ابنه ﴾ ، وقوله ﴿ رب إن ابني من أهلي ﴾ ، ولا يجوز

مخالفة هذا الظاهر ، وصرفه إلى المجاز بغير حاجة .

أما من خالف وقال : إنه ليس ابنا صلبيا لنوح عليه السلام إنما هو ابن امرأته أو غير ذلك مما ذكروه ،

أقول : من قال بهذا القول فله شبهتان :

الأولى : استبعاد أن يكون ولد الرسول المعصوم كافراً ، وهذه الشبهة داحضة ، فإنه من المعلوم أن صلاح

الآباء لا يلزم منه صلاح الأبناء أو العكس ، ثم قد ثبت أن والد رسولنا محمد ﷺ مات على غير الإسلام ،

وكذلك ثبت بصريح القرآن أن والد إبراهيم عليه السلام كان كافراً ، فكذلك هنا .

الثانية : كيف ينادي نوح عليه السلام مَنْ كان كافراً مع أنه عليه السلام دعا على أهل الأرض ﴿ رب لا

تذر على الأرض من الكافرين دياراً ﴾ نوح (٢٦) .

= ومن أمثل ما أوجب به عن هذه الشبهة ما ذكره ، بعض المفسرين من أنه يعلم أن ابنه كان كافراً ولكنه ظن أنه لما شاهد الفرق فإنه يقبل الإيمان ، فناداه بهذا النداء الذي فيه استعطاف وحنو ولكن سبق على ذلك الابن القضاء ، فهلك مع مَنْ هلك كافراً .

أقول : خلاف هذا الوجه يؤدي إلى تجهيل نبي الله نوح عليه السلام ورميه بالغفلة وغير ذلك مما لا يليق بمنصب النبوة ومقامها العظيم .

أما ما ذكروه من أنه ليس ابنه حقيقة ، وما ترتب على ذلك من قول شنيع ترتجف عند ذكره الأثمة ، فأقول : سبحان الله ما أغنى المفسرين ، وعلى رأسهم الشوكاني عن ذكر مثل هذا الكلام الساقط الذي لا أشك في بطلانه جملة وتفصيلاً ، وعدم صحته إلى نسبة مَنْ نسبوه إليه من بعض السلف .

قال الرازي بعد أن حكى قول من قال : إنه لم يكن من صلب نوح عليه السلام : « والقائلون بهذا القول احتجوا بقوله تعالى في امرأة نوح وامرأة لوط ﴿ فخانتهما ﴾ التحريم (١٠) ، وهذا قول خبيث يجب صون منصب الأنبياء عليهم السلام عن هذه الفرية لا سيما ، وهو على خلاف نص القرآن ، أما قوله تعالى ﴿ فخانتهما ﴾ فليس فيه أن تلك الخيانة إنما حصلت بالسبب الذي ذكره ، ثم الدليل القاطع على فساد هذا المذهب قوله تعالى ﴿ الخيئات للخيئين والخيئون للخيئات ﴾ النور (٢٦) ، وقوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ﴾ النور (٣٠) ، وبالجملة فقد دللنا على أن الحق هو القول الأول » انتهى . انظره في تفسير الرازي : ١٨٥/١٧ مع تصرف يسير .

وقال أبو حيان : « ولا يتوهم أنه كان لغير رشده يشير إلى الابن ؛ لأن ذلك غضاضة عصمت منه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وري ذلك عن الحسن وابن جريج ، ولعله لا يصح عنهما ، وقال ابن عباس : « ما بغت امرأة نبي قط » ، والذي يدل عليه ظاهر الآية أنه ابنه وأما قراءة من قرأ ﴿ ابنة ﴾ أو ﴿ ابنها ﴾ فشاذة » . انظر البحر المحيط : ١٥٨/٦ .

وقال الألويسي : « وما يقال من أنه كان لغير رشده لقوله سبحانه وتعالى ﴿ فخانتهما ﴾ فارتكاب عزيمة لا يقادر قدرها ، فإن الله تعالى قد طهر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عما هو دون ذلك من النقص بمراحل فحاشاهم ثم حاشاهم أن يشار إليهم بإصبع الطعن وإنما المراد بالخيانة الخيانة بالدين ، ونسبة هذا القول إلى الحسن ومجاهد كما زعم الطبرسي كذب صريح » . انظر روح المعاني : ٥٨/١٢ .

**قلت :** لعل ما تقدم فيه ما يكفي لتزييف هذه الفرية التي تزعج الأسماع وتهز القلوب ، ولو وردت

= في كتب التفسير على وجه النقد والتزييف لها لما كان ذلك مقبولاً ، ناهيك عن إيرادها كوجه يجاب به عن مناداة نوح عليه السلام لابنه الكافر ، ولا شك أن موقف الشوكاني سلمي في هذه المسألة ، والسبب أنه تابع بذلك معتمده القرطبي فأخطأ كما أخطأ ، والله تعالى نسأل للجميع مغفرة الذنب ، والتجاوز عن الخطأ .

**والحاصل** : أن الصواب أن ابن نوح كان كافراً ، وهو ابن صليبي ، والقول بخلاف ذلك غير صواب ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قال سأوي إلى جبل يعصمني من الماء قال لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم وحال بينهما الموج فكان من المغرقين ﴾ هود (٤٣) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وحال بينهما الموج ﴾ أي حال بين نوح وابنه الغرق<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : بين ابن نوح وبين الجبل<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى » .

(١) انظر فتح القدير : ٥١٢ / ٢ .

(٢) وعليه جملة المفسرين فقد اكتفى به الطبري : ٣٣٤ / ١٧ ، وابن عطية : ٥٨ / ٩ ، وهو قول أبي حيان : ١٥٩ / ٦ ، والقرطبي : ٢٨ / ٩ ولم يذكر غيره ، ورجحه الألوسي : ٦١ / ١٢ ، ونسبه لأبي السعود ، وحكاه ابن الجوزي : ٨٩ / ٤ عن مقاتل .

(٣) حكاه ابن الجوزي : ٨٩ / ٤ عن مجاهد وابن عباس من طريق أبي صالح .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ؛ لأن المراجعة إنما طالت بين نوح وابنه ، فإرجاع الكناية في ﴿ بينهما ﴾ إلى نوح وابنه أولى من إرجاعها إلى ابن نوح والجبل ، وهو ما اختاره الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فذروها تأكل في أرض الله ولا تمسوها بسوء فيأخذكم عذاب قريب ﴾ هود ( ٦٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى ﴿ لكم آية ﴾ معجزة ظاهرة ، وهي منتصبه على الحال ، و﴿ لكم ﴾ في محل نصب على الحال من ﴿ آية ﴾ مقدمة عليها ، ولو تأخرت لكانت صفة لها ، وقيل : إن ﴿ ناقة الله ﴾ بدل من ﴿ هذه ﴾ ، والخبر ﴿ لكم ﴾ ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٥٢٠ .

(٢) عامة المعربين على الوجه الأول - أعني - أن نصب ﴿ آية ﴾ ، و﴿ لكم ﴾ على الحالية ، فهو ما لم يذكر غيره النحاس : ٢ / ٢٩٠ ، ومكي في المشكل : ١ / ٣٦٧ ، والزمخشري في الكشاف : ٢ / ٢٢٣ ، وأبو حيان : ٦ / ١٧٧ ، والسمين الحلبي في الدر المصون : ٦ / ٣٤٨ ، والطاهر ابن عاشور : ١٢ / ١١٣ وغيرهم . ولم يذكر الوجه الثاني فيما بين يدي من الكتب سوى الآلوسي في روح المعاني : ١٢ / ٩١ .  
**والحاصل** : أن الأول هو الأول ؛ لأنه هو ما عليه جلة المعربين ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ فلما جاء أمرنا نجينا صالحاً والذين آمنوا معه برحمة منا ومن خزي يومئذ إن ربك هو القوي العزيز ﴾ هود ( ٦٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ومن خزي يومئذ ﴾ أي نجيناهم من خزي يومئذ وهو هلاكهم بالصيحة ، والخزي: الذل والمهانة .  
وقيل : من عذاب يوم القيامة ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢ / ٥٢٠ .

(٢) عامة المفسرين على الأول ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٣٧٣/١٥ ، والبغوي : ١٨٧/٤ ، ورجحه أبو حيان : ١٧٨/٦ ، ولم يذكر غيره الرازي : ١٨/١٨ ، ورجحه الألويسي : ٩٢/١٢ وغيرهم ، وجوز الوجه الثاني الرسخشري : ٢٢٤/٢ مع أنه قرر الوجه الأول ، وتعقبه أبو حيان : ١٧٨/٦ على تجويزه للوجه الثاني بأنه ليس بجيد ؛ إذ لم تتقدم جملة فيها يوم القيامة ليكون التنوين عوضاً عن ذلك ، والمذكور إنما هو ﴿ جاء أمرنا ﴾ فليقدر يوم إذ جاء أمرنا » انتهى ، قال الألويسي : ٩٢/١٢ : « وهو جيد » .

**فالحاصل** : أن صرف التنوين في ﴿ يومئذ ﴾ إلى يوم الهلاك هو الأظهر ؛ لما ذكره أبو حيان ، وهو رأي جملة المفسرين كما تقدم ، وهو ما اختاره الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى قالوا سلامًا قال سلام فما لبث أن جاء بعجل حنيذ ﴾ هود ( ٦٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والبشرى التي بشر بها إبراهيم هي بشارته بالولد .  
وقيل : ياهلاك قوم لوط ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٢١ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه الأكثر من المفسرين كما قاله ابن عطية : ١٨٢ / ٩ ، واكفى به ابن جزى : ١٠٩ / ٢ ، واستظهره الزمخشري : ٢٢٤ / ٢ ، ومال إليه ابن كثير : ٤٦٧ / ٢ ، والآلوسي : ٩٣ / ١٢ وغيرهم .  
بينما حكى القولين بدون نسبة أو ترجيح الطبري : ٣٨٢ / ١٥ ، والرازي : ١٩ / ١٨ ، والقرطبي : ٤٣ / ٩ وغيرهم .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الأظهر ؛ لما يلي :

١- مجيء البشارة بعد ذكر إبراهيم عليه السلام وزوجه منتظمة بالبشارة بالولد كما قال تعالى ﴿ فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب ﴾ هود ( ٧١ ) ، وقوله تعالى ﴿ فبشروه بغلام عليم ﴾ الذاريات ( ٢٨ ) وغير ذلك .

٢- صرف البشارة إلى البشارة لإبراهيم ياهلاك قوم لوط يآباه مجادلته عليه السلام في شأنهم ، كما قال تعالى ﴿ فلما ذهب عن إبراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا في قوم لوط ﴾ هود ( ٧٤ ) ، وقوله ﴿ وبشروه بغلام عليم ﴾ جاء بعده ﴿ قال فما خطبكم أيها المرسلون ﴾ الذاريات ( ٣١ ) ، كما نبّه على ذلك الآلوسي في تفسيره : ٩٣ / ١٢ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ فلما رأى أيديهم لا تصل إليه نكرهم وأوجس منهم خيفةً قالوا لا تحف إنا أرسلنا إلى قوم لوط ﴾ هود ( ٧٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وأوجس منهم خيفة ﴾ أي أحسّ في نفسه منهم ﴿ خيفة ﴾ أي خوفًا وفزعًا ، وقيل : معنى ﴿ أوجس ﴾ أضمر في نفسه خيفة ، والأول هو الأالصق بالمعنى اللغوي<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٢١ / ٢ .

(٢) من المفسرين من فسر ( أوجس ) بمعنى أحسّ في نفسه منهم خيفة ، وهو أحد الوجهين عند الطبري : ٣٨٩/١٥ ، واكتفى به ابن عطية : ١٨٥/٩ ، واختاره من أهل اللغة ابن فارس : ٨٧/٦ . ومنهم من فسّر ( أوجس ) بمعنى : أضمر ، وهو ما اكتفى به الزمخشري : ٢٢٥/٢ ، وأبو إسحاق الزجاج في معاني القرآن : ٦١/٣ ، وذهب إليه الجوهري في الصحاح ( وجس ) . وعند التأمل فكلا القولين لصيق بالمعنى اللغوي ، أو لا يترجح أحد المعنيين على الآخر بحسب المدلول اللغوي ، فإن في اللغة أوجس بمعنى أضمر وأوجس بمعنى أحسّ وأخفى . قال الجوهري : الوجس فزع القلب ، والواجس الهاجس ، وأوجس في نفسه خيفة أضمر ، وكذلك التوجس .

وقال في اللسان : أوجس القلب فزعًا أحسّ به ( وجس ) .

وقال ابن فارس : الواو والجيم والسين : كلمة تدل على إحساس بشيء ، وتسمع له ( وجس ) ا . هـ ، لذلك أحسن الطبري رحمه الله تعالى صنعًا حينما قال : « معنى أوجس : أحسّ في نفسه خيفة منهم وأضمرها » .

**والحاصل** : أن الذي ظهر لي - والعلم عند الله تعالى - هو الجمع بين القولين كما فعل الطبري ، وأن معنى الآية الكريمة : أن إبراهيم عليه السلام أحسّ في نفسه خيفة من صنع أولئك الملائكة الذين جاءوه فأحسن لهم الضيافة فكفروا أيديهم عن طعامه ، ولم يُظهر لهم ذلك التوجس بل أضمره في نفسه .

وعليه فليس الأول هو الأالصق بالمعنى اللغوي كما قال الشوكاني ؛ لما تقدم عن أهل اللغة ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار وبئس الورد المورود \* وأتبعوا في هذه لعنةً ويوم القيامة بئس الرّفد المرفود ﴾ هود ( ٩٨ ، ٩٩ ) .

ذكر الشوكاني <sup>(١)</sup> أقوالاً فيما أرفده أولئك وأعطوه :

١- اللعنة التي أتبعوها في الدنيا والآخرة ، كأنها لعنة بعد لعنة تمدّ الأخرى الأولى وتؤيدها <sup>(٢)</sup> .

٢- الآية في ذم ما يستقونه في النار <sup>(٣)</sup> .

٣- أو ذم ما يرفدونه ، أي يزدونه بعد الغرق <sup>(٤)</sup> .

والثاني هو الأنسب بالمقام .

(١) انظر فتح القدير : ٥٣٤ / ٢ .

(٢) وهذا المعنى هو الذي عليه جمهور المفسرين ، فقد اكتفى به الطبري ، وأخرجه بسنده عن مجاهد ونسبه الحافظ ابن كثير : ٤٧٥ / ٢ إلى ابن عباس والضحاك وقتادة .

(٣) حكاه القرطبي : ٦٣ / ٩ قال : « وذكر الماوردي : أن الرّفد بفتح الراء القدرح ، والرّفد بكسرهما ما في القدرح من الشراب ، حكى ذلك عن الأصمعي فكانه ذم بذلك ما يسقونه في النار ، وقد ذكره الشوكاني بنصه .

(٤) حكاه ابن الجوزي : ١٢١ / ٤ عن الكلبي ومقاتل .

**والحاصل** : أن معنى الآية الكريمة : بئس ما أرفدوه ، يعني ما أعطوه وزيدوه ، على ما نالهم في الدنيا من اللعنة ، وهذا يصدق على اللعنة التي ستنالهم يوم القيامة ، ويصدق على ما سيصيبهم من أليم العذاب بعد غرقهم ، ويصدق على ما سيعطوه من طعام وشراب يقطع أمعاءهم في نار جهنم يوم القيامة عياداً بالله ، وإن كان السياق أدل على الأول الذي هو قول الجمهور ، وكذلك ما قاله الشوكاني يؤيده السياق السابق ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق﴾ خالد بن فيهما مادامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد \* وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالد بن فيهما ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك عطاءً غير مجدوذ ﴿هود (١٠٨، ١٠٧، ١٠٦)﴾ .

بسط الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> جملة ما ورد عن السلف رحمهم الله تعالى في توجيه معنى الاستثناء الوارد في حق أصحاب النار والوارد في حق أصحاب الجنة فصرح باختياره لأي من هذه الأقوال ولكن يظهر من خلال كلامه أن المستثنى من الخلود في الجنة والنار هم الموحدون فلم يخلدوا في النار لخروجهم منها ، ولم يكن لهم من خلود أهل الجنة ما كان لمن دخلها ابتداءً<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٣٥ / ٢ .

(٢) بسط الكلام في الاستثنائين الواردين في حق أصحاب الجنة وأصحاب النار الإمام الطبري : ٤٨١/١٥ وما بعدها ، وأبو الفرج ابن الجوزي في تفسيره : ١٢٤/٤ ، وابن كثير في تفسيره : ٤٧٧/٢ ، وابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية : ٦٢٠/٢ وما بعدها فليراجعه من أراد التوسع غير أنه ينبغي الوقوف عند نقطتين : الأولى : الذي عليه جمهور الأئمة من السلف والخلف أن الجنة والنار لا تفتيان ولا تبيدان أبداً ، كما قاله ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية : ٦٢٠/٢ ، وقال أيضاً : « فأما أبدية الجنة وأنها لا تفتنى ولا تبيد ، فهذا مما يعلم بالضرورة أن الرسول ﷺ أخبر به قال تعالى ﴿ وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالد بن فيهما ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك عطاءً غير مجدوذ ﴾ أي غير مقطوع ولا ينافي ذلك قوله ﴿ إلا ما شاء ربك ﴾ ، وقد أكد خلود أهل الجنة بالتأيد في عدة مواضع من القرآن ، وأخبر أنهم ﴿ لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى ﴾ الدخان (٥٦) ، وهذا استثناء منقطع ، وإذا ضمته إلى الاستثناء في قوله ﴿ إلا ما شاء ربك ﴾ تبين لك المراد من الآيتين ، واستثناء الوقت الذي لم يكونوا فيه في الجنة من مدة الخلود كاستثناء الموتة الأولى من جملة الموت فهذه موتة تقدمت على حياتهم الأبدية ، وذلك مفارقة للجنة تقدمت على خلودهم فيها ، والأدلة من السنة على أبدية الجنة ودوامها كثيرة ، هـ . وجاء في حاشية العقيدة الطحاوية على إثر قول ابن أبي العز : وما يروى عن بعض السلف من القول بفناء النار - إن صح - قول ضعيف مخالف للأدلة القطعية من الكتاب والسنة الدالة على بقاء النار أبد الآباد ، وبقاء

= أهلها فيها ، مثل قوله سبحانه ﴿ كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ﴾ البقرة (١٦٧) ، ومثل قوله تعالى ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم ﴾ المائدة (٣٧) .

ومثل ما صح في أحاديث الشفاعة ، وأنه لا يبقى في النار إلا مَنْ حبسه القرآن وهم الكفار ، أما مَنْ دخلها من الموحدين فإنه لا بد من خروجه منها برحمة أرحم الراحمين ، فالصواب في هذا هو أن الجنة والنار لا تفتيان ، وللإمام الحافظ علي بن عبد الكافي السبكي رسالة في هذا الموضوع أسماها ( الاعتبار ببقاء الجنة والنار ) ، وهي نفيسة في بابها فلترجع ، وقد تولى الأمير الصنعاني المتوفى (١١٨٢) الرد على القائلين بقاء النار بأسلوب علمي متين في رسالته ( رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بقاء النار ) ، ثم شرع المحقق في تضعيف أسانيد أقوال مَنْ تقدم ذكره من الصحابة أنهم قالوا بقاء النار قولاً قولاً ، إلى أن قال : فقد بان بما ذكرناه أن القول بقاء النار لا يثبت عن أحد من الصحابة ، وأن ما صح عنهم من عبارات لا تدل على المدعى « انتهى . انظر شرح العقيدة الطحاوية : ٦٢٠/٢ وما بعدها بتحقيق د/ عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط .

الثانية : كثرت تخاريج الاستثنائين الواردين في حق أهل الجنة وأهل النار على ما تقدم ، غير أن من أشهر الأقوال في ذلك قول من قال : إن الاستثناء في حق أصحاب النار عائد على العصاة ممن يخرجهم الله تعالى من النار بشفاعة الشافعين ، ولا يبقى بعد ذلك في النار إلا مَنْ وجب عليه الخلود فيها ولا محيد له عنها . قال الحافظ ابن كثير : ٤٧٧/٢ ، وهذا الذي عليه كثير من العلماء قديماً وحديثاً في تفسير هذه الآية الكريمة ، وهو ما أخرجه الطبري : ٤٨٢/١٥ عن قتادة والضحاك وابن سنان ، ورواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن كما في تفسير ابن كثير : ٤٧٧/٢ ، وهو ما اختاره الطبري ، وبدأ به الكثير من المفسرين ، وعلى رأسهم ابن الجوزي : ١٢٤/٤ ، وهو ما رجحه ابن كثير على ما سبق وغيرهم .

وأما الاستثناء الوارد في حق أهل الجنة فالمشهور فيه أيضاً أنه يعود على مَنْ خرج من النار ودخل الجنة ، فيحمل على معنى ﴿ إلا ما شاء ربك ﴾ من عدم خلودهم في الجنة كما يخلد غيرهم ، وذلك لتأخر خلودهم فيها مقدار المدة التي لبثوا فيها في النار . انظر فتح القدير : ٥٣٨/٢ ، وقد أخرجه الطبري : ٤٨٩/١٥ بهذا المعنى عن الضحاك ، ورجحه الطبري ، وحكاه ابن كثير : ٤٧٧/٢ عن الحسن ومجاهد وابن عباس وأبي العالية .

وبناءً عليه فالاستثناء يعود إلى خاص والتأبيد لا إلى انتهاء في حق أصحاب الجنة وأصحاب النار عام ، ولا تعارض بين خاص وعام ، كما في تفسير الطبري : ٤٨٩/١٥ ، وفتح القدير : ١٦٧/٢ . ولعل هذا المختصر فيه الكفاية في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ولا تركوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تتصرون ﴾ هود ( ١١٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « واختلف الأئمة من المفسرين في هذه الآية ، هل هي خاصة بالمشركين أو عامة ؟

ف قيل : خاصة ، وأن معنى الآية النهي عن الركون إلى المشركين وأنهم المرادون بالذين ظلموا ، وقد روي ذلك عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> .

وقيل : إنها عامة في الظلمة من غير فرق بين كافر ومسلم<sup>(٣)</sup> ، وهذا هو الظاهر من الآية ؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » .

(١) انظر فتح القدير : ٥٤٠ / ٢ .

(٢) أخرجه عنه الطبري في تفسيره : ٥٠٠ / ١٥ ، وقال بمعناه أبو العالية وقتادة والسدي وابن زيد ، كما في تفسير الطبري ، وهو ما لم يذكر غيره الطبري ، وما لم إليه ابن العربي : ٢٦ / ٣ ، وابن كثير : ٤٧٨ / ٢ ، واكتفى به الألويسي : ١٥٤ / ١٢ ، والطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير : ١٧٨ / ١٢ وغيرهم .

(٣) وهو ما رجحه ابن عطية : ٢٣٣ / ٩ ، والجصاص في أحكام القرآن : ٢١٤ / ٣ ، والقرطبي في الجامع : ٧٢ / ٩ وغيرهم .

**والحاصل** : أن القول بالعموم وعدم قصر الآية على المشركين هو الأظهر — والله تعالى أعلم — لما ذكره الشوكاني ، وقد تقدمت هذه المسألة — أعني أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند اختيار الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من بينات والهدى ﴾ البقرة ( ١٥٩ ) ص ( ) ، ومعلوم أن لفظ الظلم إذا أطلق فهو يتناول الكافر والمشرک بلا شك ، فكل كافر ظالم ولا عكس ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا

قليلاً ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين ﴾ هود ( ١١٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه ﴾ المعنى : أنه اتبع الذين ظلموا بسبب مباشرتهم الفساد وتركهم للنهي عنه ما أترفوا فيه<sup>(٢)</sup> ، وقيل : المراد بالذين ظلموا تاركوا النهي<sup>(٣)</sup> ، ورد بأنه يستلزم خروج مباشري الفساد عن الذين ظلموا وهم أشد ظلمًا ممن لم يباشر وكان ذنبه ترك النهي<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٤٤ / ٢ .

(٢) هذا ما يقتضيه كلام الطبري : ٥٢٨ / ١٥ ، وابن الجوزي : ١٣١ / ٤ ، وابن كثير : ٤٨١ / ٢ ، وهو ما رجحه أبو السعود : ٢٤٧ / ٤ ، والقاسمي في محاسن التأويل : ١٨٠ / ٩ وغيرهم .

(٣) هذا ما ارتضاه الزمخشري في الكشاف : ٢٣٩ / ٢ ، والرازي : ٦٠ / ١٨ ، وابن جزري : ١١٣ / ٢ ، وأبو حيان : ٢٢٥ / ٦ ، والآلوسي : ١٦٢ / ١٢ .

(٤) قاله أبو السعود : ٢٤٧ / ٤ .

**قلت** : قال القاسمي : ١٨٠ / ٩ : « ﴿ والذين ظلموا ﴾ أعم من المباشرين بأنفسهم للفساد ومن تاركي

النهي عنه وقصره الزمخشري على الثاني ؛ لأنهم المقصودون بالنهي قبله » . انتهى .

**والحاصل** : أن القول بالعموم هو الأظهر - والله تعالى أعلم - لما ذكره أبو السعود ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين \* إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ هود (١١٨، ١١٩).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : «والأولى تفسير ﴿لجعل الناس أمة واحدة﴾ بالمجموعة على الحق حتى يكون معنى الاستثناء في ﴿إلا من رحم ربك﴾ واضحاً غير محتاج إلى تكلف»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فتح القدير : ٥٤٤ / ٢ .

(٢) المعنى الذي عليه عامة المفسرين : ولو شاء ربك يا محمد لجعل الناس جميعاً أمة واحدة على ملة واحدة وهي ملة الدين الحق دين الإسلام ، كما أخرجه الطبري : ٥٣١/١٥ عن قتادة ، وحكاه ابن الجوزي : ١٣٤/٤ عن ابن عباس ، وهو ما نسبته القرطبي : ٧٧/٩ إلى سعيد بن جبير ، وحكاه ابن عطية : ٢٤٠/٩ عن الجمهور ، وشواهد هذا القول من القرآن كثيرة ، منها : قوله تعالى ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً﴾ يونس (٩٩) ، وقوله ﴿ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها﴾ السجدة (١٣) .

﴿ولا يزالون مختلفين﴾ أي على أديان شتى كما قاله عطاء وقاتدة والحسن ومجاهد وعكرمة والأعمش كما في تفسير الطبري : ٥٣٣/١٥ وما بعدها .

﴿إلا من رحم ربك﴾ قال ابن عطية : ٢٤٠/٩ : «المستثنون هم المؤمنون ليس عندهم اختلاف» ، وبه قال الجمهور المتقدم ذكرهم : مجاهد وعطاء وعكرمة والأعمش وغيرهم ، والاستثناء منقطع ، أي لكن من رحم ربك بالإيمان والهدى فإنه لم يختلف فيه .

ولعل هذا المختصر فيه ما يعني عن التطويل . انظر تفسير ابن كثير : ٤٨١/٢ ، والمحزر الوجيز : ٢٣٩/٩ ، وتفسير القرطبي : ٧٦/٩ ، وتفسير أبي السعود : ٢٤٨/٤ ، وهذا ما قال الشوكاني : إنه الأولى .

ولعله كما قال ؛ لأن المنة فيه أظهر ، فتوجيه الاستثناء في قوله ﴿إلا من رحم ربك﴾ إلى وقاية أهل الحق من الاختلاف أصلاً أظهر من صرفه إلى أن يكون معناه : إلا من رحم ربك من أهل الحق بالهداية إلى الصواب مما وقع فيه الاختلاف ، وراجع للاستزادة ما تقدم ص<sup>(٢٤٩)</sup> ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولله غيب السموات والأرض وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه وما ربك بغافل عما تعملون ﴾ هود ( ١٢٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولله غيب السموات والأرض ﴾ أي علم جميع ما هو غائب عن العباد فيهما .

وقيل : إن غيب السموات والأرض نزول العذاب من السماء وطلوعه من الأرض ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٤٥ / ٢ .

(٢) وهو ما عليه عامة المفسرين ، قالوا : إن المعنى : والله تعالى علم ما غاب عن العباد في السموات والأرض ، وشهادتهما ، حذف الثاني لدلالة المعنى ، أو لأن علم غيب السموات والأرض من العلم الذي لا يشاركه فيه غيره .

بينما ذكر الوجه الثاني القرطبي في الجامع : ٧٧/٩ ، ولم يعين القائل ، ولم يذكره غيره فيما أعلم . والصواب إن شاء الله تعالى هو الأول ؛ إذ ليس هناك ما يقصر علم الغيب على علم ما غاب عن الناس من العذاب في السموات والأرض ، بل هو داخل في عموم الغيب . انظر تفسير ابن الجوزي : ١٣٥/٤ ، والبعوي : ٢٠٧/٤ ، وتفسير ابن كثير : ٤٨٣/٢ ، والله تعالى أعلم بالصواب .



## سورة يوسف عليه السلام

قال تعالى : ﴿ إذ قالوا ليوسف وأخوه أحبُّ إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفي ضلال مبين ﴾ يوسف ( ٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إن أبانا لفي ضلال مبين ﴾ أي لفي ذهاب عن وجه التدبير بالترجيح لهما علينا وإيثارهما دوننا مع استوائنا في الانتساب إليه ، ولا يصح أن يكون مرادهم أنه في دينه في ضلال مبين »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٩/٣ .

(٢) وهذا ماطبق عليه عامة المفسرين بلا خلاف ، وأن الضلال الذي رمى به أولاد يعقوب عليه السلام أباهم لم يكن ضلالاً في الدين ، إذ لو عنوا به الضلال في الدين لكفروا بهذه المقالة ، كما قال الزجاج : « لو نسبوه إلى الضلال في الدين كانوا كفاراً ، وإنما عنوا أن أباهم ضالٌّ في حجة هذين » انظر المعاني : ٩٣/٣ ، وقال الآكوسي : ١٩١/١٢ : « لو أرادوا الضلال في الدين فهو يوجب كفرهم والعياذ بالله تعالى - وهو مما لم يقل به أحد » انتهى .

هذا وإذا كان هذا المعنى - أعني الضلال في الدين - لم يكن مراداً فقد جاءت للمفسرين أقوال في معنى الضلال في الآية ، منها :

١- أنه لفي خطأ من رأيه ، قاله ابن زيد .

٢- أنه لفي شقاء ، قال مقاتل : والمراد به عناء الدنيا ، كما عقب بذلك ابن الجوزي .

٣- أنه لفي ضلال عن طريق الصواب الذي يقتضي تعديل المحبة بين أبنائه ، ذكر هذه الأقوال ابن الجوزي في زاد المسير : ١٤١/٤ .

هذا وقد رأيت للعلامة الشنقيطي بحثاً مفيداً عند ذكر هذه الآية ، ألخص منه ما يلي : « الظاهر أن مراد أولاد يعقوب بهذا الضلال الذي وصفوا به أباهم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - إنما هو الذهاب عن علم حقيقة الأمر كما ينبغي ، ويدل لهذا ورود الضلال بهذا المعنى في القرآن الكريم وفي كلام العرب ، فمنه بهذا المعنى قوله تعالى عنهم مخاطبين أباهم ﴿ قالوا تالله إنك لفي ضلالك القديم ﴾ يوسف (٩٥) ، وقوله تعالى في نبينا ﷺ ﴿ ووجدك ضالاً فهدى ﴾ الضحى (٧) ، أي لست عالماً بهذه العلوم التي لا تعرف إلا بالوحي فهداك إليها وعلمكها بما أوحى إليك من هذا القرآن العظيم ، ومنه بهذا المعنى قول الشاعر :

وتظن سلمى أنني أبغي بها بدلاً أراها في الضلال تهيم

يعني أنها غير عالمة في ظنها أنه يبغي بها بدلاً .

وليس مراد أولاد يعقوب الضلال في الدين ؛ إذ لو أرادوا ذلك لكانوا كفاراً وإنما مرادهم أن أباهم في زعمهم في ذهاب عن إدراك الحقيقة .

واعلم أن الضلال أطلق في القرآن إطلاقين آخرين :

أحدهما : الضلال في الدين ، أي الذهاب عن طريق الحق التي جاءت بها الرسل صلوات الله عليهم وسلامه ، وهذا أشهر معانيه في القرآن ، ومنه ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ الفاتحة (٧) .

ثانيهما : إطلاق الضلال بمعنى الهلاك والغيبة من قول العرب : ضل السمن في الطعام إذا غاب فيه وهلك ، وتسمى العرب الدفن ضلالاً ؛ لأنه تغييب في الأرض يؤول إلى استهلاك عظام الميت فيها ، ومنه بهذا المعنى قوله تعالى ﴿ وقالوا إذا ضللنا في الأرض ... ﴾ السجدة (١٠) ، ومن إطلاق الضلال على الغيبة قوله تعالى ﴿ وضل عنهم ما كانوا يفترون ﴾ أي غاب واضمحَل . ومن إطلاق الضلال على الدفن قول نابغة ذبيان :

فغاب مصلوه بعين جلية وعودر بالجولان حزم ونائل

فقوله : مصلوه ، يعني دافنيه ، وقوله بعين جلية : أي ببحر يقين ، والجولان : جبل دفن عنده المذكور « انتهى . انظر أضواء البيان : ٥٤/٣ ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ قال قاتل منهم لا تقتلوا يوسف وألقوه في غيابت الجب يلتقطه بعض السيارة إن كتم فاعلين ﴾ يوسف ( ١٠ ) .

رجح الشوكاني<sup>(١)</sup> : أن ما أقدم عليه إخوة يوسف من التواطؤ على القتل لمسلم ظلمًا وبغيًا دالّ على أنهم ما كانوا أنبياء ، فإن الأنبياء لا يجوز عليهم مثل ذلك<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٠ / ٣ .

(٢) الذي عليه جملة المفسرين أن هذا الفعل الذي حصل من إخوة يوسف لم يحصل منهم وهم أنبياء ، ولكن حصل الخلاف هل أوحى إلى إخوة يوسف بعد ذلك ، أم أنهم لم يكونوا أنبياء لا قبل ولا بعد .  
رجح القرطبي : ٨٩ / ٩ : أن إخوة يوسف أوحى إليهم بعد قصتهم مع أخيهم يوسف ، قال : وهو الأشبه .  
**قلت :** ولعل مستند هذا القول انتظام الأسباط ، وهم على ما قيل : إخوة يوسف ، ضمن الأنبياء الذين أمر الله تعالى بالإيمان بهم كما في قوله تعالى ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴾ البقرة (١٣٦) .

والذي عليه جملة المفسرين أن المراد بالأسباط : حفدة يعقوب عليه السلام أبناء نبيه ، وهو ما حكاه ابن كثير : ١٩٣ / ١ عن الخليل بن أحمد وغيره ، ورجحه ابن كثير ولم يذكر غيره الطبري : ١٠٩ / ٢ بمعناه ، واختاره الزمخشري : ٩٧ / ١ ، والفخر الرازي : ٧٥ / ٤ ، ولم يذكر غيره أبو السعود : ١٦٦ / ١ ، ورجحه الألويسي : ٣٩٥ / ١ وغيرهم ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ١٩٣ / ١ : « وهذا يقتضي أن المراد بالأسباط هنا شعوب بني إسرائيل ، وما أنزل الله تعالى من الوحي على الأنبياء الموجودين منهم كما قال موسى لهم ﴿ اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكًا ﴾ المائدة (٢٠) ، وقال البخاري : الأسباط قبائل في بني إسرائيل ، انتهى .

ومن خلال ما تقدم يترجح لك ما قاله الشوكاني من أن إخوة يوسف عليه السلام لم يكونوا أنبياء ولم يوح إليهم بعد ذلك ، وهذا رأي جمهور المفسرين ، فقد رجحه ابن كثير : ٤٨٧ / ٢ ، والرازي : ٧٦ / ١٨ ، والألويسي : ٣٩٥ / ١٢ ، والقاسمي : ١٩٩ / ٩ وغيرهم .

قال ابن كثير : ٤٨٧ / ٢ : « واعلم أنه لم يقم دليل على نبوة إخوة يوسف ، وظاهر هذا السياق يدل على خلاف ذلك ، ومن الناس من يزعم أنه أوحى إليهم بعد ذلك ، وفي هذا نظر ، ويحتاج مدعي ذلك إلى دليل ولم يذكروا سوى قوله تعالى ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴾ البقرة (١٣٦) ، وهذا فيه احتمال ؛ لأن بطون بني إسرائيل يقال لهم

= الأسباب كما يقال للعرب قبائل ، وللعجم شعوب ، ولم يَقم دليل على أعيان إخوة يوسف أنهم أوحى إليهم « انتهى .

وقال الرازي ما ملخصه : « فإن قيل : كيف يليق بإخوة يوسف أن تحصل منهم هذه الكبائر التي منها إيذاء الأب الذي هو نبي معصوم ، والكذب معه والسعي في إهلاك الأخ الصغير ، وهم أنبياء ؟ فالجواب الصحيح أن يقال : إنهم ما كانوا أنبياء » انظر تفسير الرازي : ١٨ / ٧٦ ، ١ هـ .

ونحوه قول الآلوسي : ١ / ٣٩٥ : « وقد اختلف الناس في الأسباب أولاد يعقوب هل كانوا كلهم أنبياء أم لا ؟ ، والذي صح عندي الثاني ، وهو المروي عن جعفر الصادق ، وإليه ذهب الإمام السيوطي وألف فيه ؛ لأن ما وقع منهم مع يوسف عليه الصلاة والسلام ينافي النبوة قطعاً ، وكونه قبل البلوغ غير مسلم ؛ لأن فيه أفعالاً لا يقدر عليها إلا البالغون ، وعلى تقدير التسليم لا يجدي نقعاً على ما هو القول الصحيح في شأن الأنبياء ، وكم كبيرة تضمن ذلك الفعل ، وليس في القرآن ما يدل على نبوتهم » انتهى . انظر روح المعاني : ١ / ٣٩٥ .

**والحاصل :** أن القول الذي يطمئن إليه هو قول جمهور المفسرين من أن إخوة يوسف ليسوا أنبياء ؛ لأن ما حصل منهم لا يتفق مع حال مَنْ يصلح لاصطفاء الله واختياره للنبوة والرسالة ، وراجع ما تقدم ! ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ فلما ذهبوا به وأجمعوا أن يجعلوه في غيابة الجب وأوحينا إليه لتنبئهم بأمرهم هذا وهم لا يشعرون ﴾ يوسف ( ١٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وفي قوله ﴿ وأوحينا إليه لتنبئهم بأمرهم هذا... ﴾ دليل على أنه يجوز أن يوحى الله إلى من كان صغيراً ويعطيه النبوة حينئذ كما وقع في عيسى ويحيى بن زكريا .

وقد قيل : إنه في ذلك الوقت قد بلغ مبالغ الرجال ، وهو بعيد جداً فإن من بلغ مبالغ الرجال لا يخاف أن يأكله الذئب »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٢ / ٣ بتصرف .

(٢) في الآية خير منه تعالى أنه أعلم نبيه يوسف عليه السلام بأنه سيوقف إخوته على فعلهم هذا وهم لا يشعرون ، ثم قد اختلف الناس في طريق ذلك الإعلام :

فمن المفسرين من قال : كان ذلك عن طريق الملك ، وهو جبريل عليه السلام ، وهو محكي عن الضحاك وقتادة ، قال الرازي : ٨٠ / ١٨ : « في قوله ﴿ وأوحينا ﴾ قولان : أحدهما : أن المراد منه الوحي والنبوة والرسالة ، وهذا قول طائفة عظيمة من المحققين .

والثاني : أن المراد من هذا الوحي الإلهام كما في قوله تعالى ﴿ وأوحى ربك إلى النحل ﴾ النحل ( ٦٨ ) ، والأول أولى ؛ لأن الظاهر من الوحي ذلك « انتهى ، وهذا - أعني القول بالإلهام - حكاه ابن الجوزي : ١٤٧ / ٤ عن ابن عباس ، وقد حكى القولين بدون اختيار أحدهما الزمخشري : ٢٤٥ / ٢ ، وابن جزري : ١١٧ / ٢ ، وابن الجوزي : ١٤٧ / ٤ ، والآلوسي : ١٩٨ / ١٢ ، وابن عاشور : ٢٣٤ / ١٢ وغيرهم .

ثم قد اختلف أهل التفسير متى كان ذلك الوحي ، هل كان قبل بلوغ يوسف مبلغ الرجال ، أم كان بعد ذلك ؟ الأكثر منهم على الأول كما حكى القرطبي : ٩٤ / ٩ عن الحسن ومجاهد والضحاك : أعطاه الله النبوة ، وهو في الجب ، وهو ما قاله الشوكاني كما مرّ ، وقاله القرطبي : ٩٤ / ٩ ، ورويت في ذلك بعض الآثار . انظرها في تفسير ابن الجوزي : ١٤٧ / ٤ ، والقرطبي : ٩٤ / ٩ ، قال الآلوسي : ١٩٨ / ١٢ : « ومن نظر في الآيات ظهر له أن الراجح كونه عليه السلام لم يبلغ الحلم إذ ذاك ، وعلى جميع الأقوال أنه عليه السلام لم يكن بالغاً الأربعين عند الإجماع إليه ، نعم ، أكثر الأنبياء عليهم السلام نبؤا في سن الأربعين ، وقد أوحى الله إلى بعضهم كيعقوب وعيسى عليهما السلام قبل ذلك بكثير » انتهى .

وحكى القول الثاني القرطبي : ٩٤ / ٩ عن الكلبي .

- = **والحاصل** : أن القول الأول عليه الأكثر ، وما ورد في ثنايا القصة يؤيده ، كما في قوله ﴿ غَدَا يَرْتَع وَيَلْعَب ﴾ وقوله تعالى ﴿ هَذَا غَلَامٌ ﴾ ، وتعلقه بالحبل الذي أرسل إلى البئر ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وجاءت سيارة فأرسلوا واردهم فأدلى دلوه قال يا بشرى هذا غلام وأسروه بضاعة والله عليم بما يعملون ﴾ يوسف ( ١٩ ) .

فيه مسألتان :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ومعنى مناداته للبشرى : أنه أراد حضورها في ذلك الوقت فكأنه قال : هذا وقت مجيئك وأوان حضورك .  
وقيل : إنه نادى رجلاً اسمه بشرى ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

### المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> : « قوله ﴿ وأسروه ﴾ أي أسر الوارد وأصحابه الذين كانوا معه

(١) انظر فتح القدير : ١٤ / ٣ .

(٢) الذي قال المفسرون في معنى قوله ﴿ يا بشرى ﴾ إن هذا صدر ممن أدلى الدلو على يوسف على وجه السرور والفرح والاستبشار منه لنفسه ولقومه . ولما كان النداء لا يوجه إلا لمن يتصور منه الإقبال قالوا : كأنه نزلها منزلة شخص فناداه ، ومثله قوله تعالى ﴿ قالوا يا حسرتنا ﴿ الأنعام (٣١) . قال الزجاج : « ومعنى النداء في هذه الأشياء التي لا تجيب ولا تعقل إنما هو على تنبيه المخاطبين وتوكيد القصة ، إذا قلت يا عجبها فكأنك قلت : اعجبوا أيها الناس ويا أيها العجب هذا من حينك ، وكذلك إذا قال : يا بشرى فكأنه قال : أبشروا يا أيها البشرى هذا أوانك » انظر معاني الزجاج : ٩٧ / ٣ .

**قلت :** أما ما ذكره الشوكاني ثانيًا ، فهو محكي عن السدي كما في تفسير ابن الجوزي : ١٥٠ / ٤ ، وتفسير القرطبي : ١٠١ / ٩ ، وقد اعترض عليه أكثر المفسرين ، وقالوا : إنه ليس بشيء .  
قال أبو حيان : ٢٥٢ / ٦ : « وأبعد السدي في زعمه أن بشرى اسم رجل ، وقال ابن جزى : ١١٦ / ٢ : « وهذا بعيد » ، وقال الألويسي : ٢٠٣ / ١٢ : « وزعم بعضهم أن بشرى اسم صاحب له ناداه ليعينه على إخراجه ، وليس بذلك » .

**والحاصل :** أن الأول هو الصحيح ، وهو الذي عليه عامة المفسرين ، وهو اختيار الشوكاني ، أما ما روي عن السدي في هذه المسألة فبعيد كما سبق ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٣) انظر فتح القدير : ١٥ / ٣ .

يوسف فلم يظهروه لهم .

وقيل : إنهم لم يخفوه بل أخفوا وجدانهم له بالجب وزعموا أنه دفعه إليهم أهل الماء

ليبعوه لهم بمصر .

وقيل : ضمير الفاعل في ﴿ وأسروه ﴾ لإخوة يوسف وضمير المفعول ليوسف ، وذلك

أنهم قالوا : هذا غلام آبق فاشتروه منهم ، والأول أولى <sup>(١)</sup> .

(١) حكاه بتمامه أبو السعود في تفسيره : ٢٦٠/٤ كما قال الشوكاني إلا أنه قال بعد القول الأخير - الذي

نسب الإسرار إلى إخوة يوسف - قال : « ولا يخفى ما فيه من البعد » انتهى ، وتبعه الآلوسي : ٢٠٤/١٢

ثم قال : « ولا يخفى أن الظاهر ما أشير إليه أولاً » ا . هـ .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الذي عليه الأكثر من المفسرين ، فهو ما رجحه الطبري : ١٦٩/٧ ،

واستظهره أبو حيان : ٢٥٢/٦ ، ورجحه الرازي : ٨٦/١٨ ، وهو ما رجحه الآلوسي وأبو السعود كما

سبق ، وقد أخرجه الطبري بسنده عن مجاهد والسدي ، وحكاه ابن الجوزي : ١٥٠/٤ عن ابن عباس

وغيرهم .

بينما ذهب إلى الثاني ابن عباس من طريق العوفيين كما في تفسير الطبري : ١٦٩/٧ ، أي أن الإسرار إنما

حصل من إخوة يوسف في شأن أخيهم .

والذي يظهر رجحانه - والعلم عند الله تعالى - أن الإسرار إنما حصل من واردي الجب أسروا ابتياعه عن

باقي رفقائهم لئلا يطلبوا منهم الشراكة فيه ، وهو قول الجمهور كما سبق ، وهو اختيار الشوكاني .

قال الرازي : « وهو الأولى ؛ لأن قوله ﴿ وأسروه بضاعة ﴾ يدل أن المراد أسروه حال ما حكموا أنه

بضاعة ، وذلك إنما يليق بالوارد لا بإخوة يوسف » انظر تفسير الرازي : ٨٦/١٨ .

**قلت** : والسياق يؤيده ؛ لأن الخير عن الواردين للماء من أولئك السيارة ، لا عن إخوة يوسف ، لذلك

حزم ابن عاشور بأن ضمير الفاعل في ﴿ وأسروه ﴾ للسيارة لا محالة ، إلا أنه خالف العامة في سبب

الإسرار . انظر التحرير والتنوير : ٢٨٢/١٢ ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وقال الذي اشتراه من مصر لامراته أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدًا وكذلك مكنا ليوسف في الأرض ولنعلمه من تأويل الأحاديث والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ يوسف ( ٢١ ) .

رجح الشوكاني<sup>(١)</sup> أن معنى ﴿ والله غالب على أمره ﴾ أي على أمر نفسه لا يتمتع منه شيء ولا يغالبه غيره من مخلوقاته ، أما من قال : إنه في شأن يعقوب ، وذلك أنه رام إخفاء خبر رؤيا يوسف عن إخوته فغلب أمر الله سبحانه وتعالى حتى قصّت عليهم فوقع منهم ما وقع ، فهذا بعيد جدًا<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠ / ٣ .

(٢) حكى هذا الخير ابن الجوزي : ١٥٣/٤ ، والقرطبي : ١٠٦/٩ ، والمشهور في الكناية في ﴿ أمره ﴾ قولان :

الأول : أنها ترجع إلى الله سبحانه وتعالى ، فالمعنى : أنه غالب على ما أراد ، وأنه إذا أراد شيئاً فلا يرد ولا يمانع ولا يخالف بل هو الغالب لما سواه ، وهو ما اكتفى به ابن كثير : ٤٩٠/٢ ، وحكاه عن سعيد بن جبير ، وقال ابن الجوزي : ١٥٣/٤ ، وهو معنى قول ابن عباس ، وهو ما استظهره أبو حيان : ٢٥٥/٦ ، واختاره القرطبي : ١٠٦/٩ ، والظاهر ابن عاشور : ٢٤٧/١٢ وغيرهم ، وهو ما رجحه الشوكاني .

الثاني : أنها ترجع إلى يوسف ، أي غالب على أمر يوسف حتى يبلغه ما أراده له ، قال ابن الجوزي : ١٥٣/٤ : هذا معنى قول مقاتل ، وهو رأي الطبري : ١٧٧/٧ .

**والحاصل** : أن السياق أدلّ على عود الضمير ليوسف عليه السلام ، فإن الضمائر في " اشتراه ، ومشواه ، ونتخذه ، ولنعلمه " وفي الآية اللاحقة " أشده ، آتيانه " كلها ترجع ليوسف عليه السلام ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ولقد همت به وهمّ بها لولا أن رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا المخلصين ﴾ يوسف ( ٢٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « لم يكن من يوسف عليه السلام القصد إلى الهمّ بها اختياراً كما يفيد ما تقدم من استعاذته بالله وإن ذلك النوع من الظلم... إلى أن قال : وقد ذهب جمهور المفسرين من السلف والخلف إلى ما قدمنا من حمل اللفظ على المعنى اللغوي ، ويدل على هذا ما سيأتي من قوله ﴿ ذلك ليعلم أنني لم أخنه بالغيب ﴾ وقوله ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي... ﴾<sup>(٢)</sup> ، ومجرد الهمّ لا ينافي العصمة فإنها قد وقعت العصمة عن الوقوع في المعصية ، وذلك هو المطلوب ، وجواب ﴿ لولا ﴾ في قوله ﴿ لولا أن رءا برهان ربه ﴾ محذوف ، أي لولا أن رأى برهان ربه لفعل بها ما هم به<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠ / ٣ .

(٢) يوسف (٥٢، ٥٣) .

(٣) اعلم - رحمك الله - أن الذي لا يشك فيه منصف أن نبي الله يوسف عليه السلام لم يوافق المرأة فيما أرادت ولم يهّم بأن يفعل معها ما همت هي به منه ، والأدلة من القرآن الكريم على براءته من الوقوع فيما لا ينبغي كثيرة جداً ، منها :

١- قوله تعالى ﴿ قال معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي ﴾ (٢٣) .

٢- قوله تعالى ﴿ قال هي راودتني عن نفسي ﴾ (٢٦) .

٣- قوله تعالى ﴿ رب السجن أحب إليّ مما يدعونني إليه ﴾ (٣٣) .

٤- قوله تعالى عن تلك المرأة ﴿ ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ﴾ (٣٢) .

٥- قوله تعالى عن تلك المرأة ﴿ الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين ﴾ (٥١) ، ولعلك تلاحظ أن المرأة قالت : أنا راودته عن نفسه ، فقد أكدت رفضه وإبائه لما أرادت منه مطلقاً ، ولو وافقها بادئ ذي بدء ثم أبى لقات : ولكن حيل بينه وبين ما أردت منه ، والله تعالى أعلم .

انظر ما تقدم بنحوه من أضواء البيان : ٥٦/٣ ، وتفسير الرازي : ٩٤/١٨ ، وقال الرازي

= في تفسيره : ٩٤/١٨ : « قد شهد الله تعالى في هذه الآية الكريمة على طهارته أربع مرات :

أولها : ﴿ لنصرف عنه السوء ﴾ واللام للتأكيد والمبالغة .

والثاني : قوله ﴿ والفحشاء ﴾ أي وكذلك لنصرف عنه الفحشاء .

والثالث : قوله ﴿ إنه من عبادنا ﴾ مع أنه تعالى قال ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً ﴾ الفرقان (٦٣) .

الرابع : قوله ﴿ المخلصين ﴾ ، وفيه قراءتان : قراءة باسم الفاعل وأخرى باسم المفعول ، فوروده باسم الفاعل يدل على كونه آتياً بالطاعات والقربات مع صفة الإخلاص ، ووروده باسم المفعول يدل على أن الله تعالى استخلصه لنفسه واصطفاه لحضرتة ، وعلى كلا الوجهين فإنه من أدل الألفاظ على كونه منزهاً عما أضافوه إليه ، انتهى .

قال الشنقيطي في أضواء البيان : ٥٨/٣ : « فإن قيل : قد بينت دلالة القرآن على براءة يوسف عليه السلام مما لا ينبغي في الآيات السابقة ، فما القول في قوله تعالى ﴿ وهم بها ﴾ فالجواب من وجهين :

الأول : أن المراد بهم يوسف بها خاطر قلبي صرفه عنه وازع التقوى ، وقال بعضهم : هو الميل الطبيعي والشهوة الغريزية المزمومة بالتقوى ، وهذا لا معصية فيه لأنه أمر جبلي لا يتعلق به التكليف ، ومثال هذا ميل الصائم بطبعه إلى الماء البارد مع أن تقواه تمنعه من الشرب وهو صائم .  
والعرب تطلق الهم وتريد به المحبة والشهوة ، فيقول الإنسان فيما لا يحبه ولا يشتهي : هذا ما يهمني ، ويقول فيما يحبه ويشتهي : هذا أهم الأشياء إليّ ، بخلاف هم المرأة ، فإنه هم عزم وتصميم بدليل أنها شقت قميصه من دبر وهو هارب عنها ، ولم يمنعها من الوقوع فيما لا ينبغي إلا عجزها عنه .

وأما تأويلهم هم يوسف بأنه قارب الهم ، ولم يهم بالفعل أو بأنه هم أن يضربها أو هم بدفعها عن نفسه ، فكل ذلك غير ظاهر ، بل بعيد من الظاهر ، ولا دليل عليه .

**قلت :** وهذا الوجه هو الذي عليه جملة المفسرين ممن نقوا عن يوسف أصلاً موافقة المرأة فيما أرادت ، فهو الذي نحا نحوه الشوكاني كما تقدم فيما نقلته عنه ، وصوبه ابن جزري : ١١٧/٢ ، وهو ما ارتضاه أبو السعود : ٢٦٦/٤ ، والبيضاوي : ٤٨٠/١ ، والآلوسي : ٢١٣/١٢ ، وقرره القاسمي : ٢١٣/٩ وغيرهم .

الثاني : وهو اختيار أبي حيان : أن يوسف لم يقع منه هم أصلاً ، بل هو منفي عنه لوجود البرهان ، وهذا الوجه الذي اختاره أبو حيان وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية ؛ لأن الغالب

= في القرآن ، وفي كلام العرب أن الجواب المحذوف يذكر قبله ما يدل عليه كقوله تعالى ﴿ فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين ﴾ يونس (٨٤) أي إن كنتم مسلمين فتوكلوا عليه ، فالأول دليل الجواب المحذوف لا نفس الجواب ؛ لأن جواب الشرط وجواب ﴿ لولا ﴾ لا يتقدم ، ولكن يكون المذكور قبله دليلاً عليه كالأية المذكورة ، وكقوله ﴿ قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ﴾ البقرة (١١١) ، أي إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم ، وعلى هذا القول فمعنى الآية : وهم بها لولا أن رأى برهان ربه ، أي لولا أن رآه هم بها ، فما قبل ﴿ لولا ﴾ هو دليل الجواب المحذوف كما هو الغالب في القرآن واللغة ، ونظير ذلك قوله تعالى ﴿ إن كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها ﴾ القصص (١٠) ، فما قبل ﴿ لولا ﴾ دليل الجواب ، أي لولا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به « انتهى . انظر أضواء البيان : ٦٠/٣ .

**قلت :** وهذا الذي قاله الأمين الشنقيطي قرره قبله أبو حيان في البحر : ٢٥٨/٦ ، فإن مما قال : « والذي أختاره أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هم البتة ، بل هو منفي عنه لوجود رؤية البرهان ، كما تقول : لقد قارفت لولا أن عصمك الله ، ولا تقول : إن جواب ﴿ لولا ﴾ متقدم عليها ، وإن كان لا يقوم دليل على امتناع ذلك ، بل صريح أدوات الشرط العاملة مختلف في جواز تقديم أجوبتها عليها ، وقد ذهب إلى ذلك الكوفيون ، ومن أعلام البصريين أبو زيد الأنصاري وأبو العباس المبرد . بل نقول : إن جواب ﴿ لولا ﴾ محذوف لدلالة ما قبله عليه ، كما يقول جمهور البصريين في قول العرب : أنت ظالم إن فعلت ، فيقدرونه إن فعلت فأنت ظالم ، ولا يدل قوله : أنت ظالم على ثبوت الظلم ، بل هو مثبت على تقدير وجود الفعل ، وكذلك هنا التقدير : لولا أن رأى برهان ربه لهم بها ، فكان وجود الهم على تقدير انتفاء رؤية البرهان لكنه وجد رؤية البرهان فاتفى الهم ، انتهى . **قلت :** قد اعترض على تقدم جواب ﴿ لولا ﴾ معترضون منهم : الزجاج وابن عطية وغيرهم ؛ لأمرين :

الأول : قالوا : إن تقديم جواب ﴿ لولا ﴾ شاذ وغير موجود في الكلام الفصيح . الثاني : أن ﴿ لولا ﴾ يجاب جوابها باللام ، فلو كان الأمر على ما ذكروا أن جوابها متقدم لقال : ولقد همت به ولم بها . انظر تفسير الطبري : ١٨٥/٧ ، وانظر معاني الزجاج : ١٠١/٣ ، وقال ابن عطية : ٢٨١/٩ : « قول من قال : إن الكلام قد تم في قوله ﴿ ولقد همت به ﴾ ، وإن جواب ﴿ لولا ﴾ في قوله ﴿ وهم بها ﴾ ، وإن المعنى : لولا أن رأى برهان ربه لهم بها ، فلم يههم يوسف عليه السلام ، فهذا قول يردده لسان العرب وأقوال السلف » انتهى .

أقول : قد أجاب عن ذلك أبو حيان : ٢٥٨/٦ ، فقال : « نحن لا نقول : إن ﴿ وهم بها ﴾

= هو الجواب ، وإنما هو دليل الجواب ، وعلى تقدير أن يكون نفس الجواب فاللام ليست بلازمة ، بل يجوز مجيء الجواب بلام وبغير لام ، فمن ذهب إلى أن ﴿ هم بها ﴾ نفس الجواب لم يبعد ولا التفات لقول ابن عطية إن ما ذكر مما يرده لسان العرب ، فليس كما ذكر ، وقد استدل من ذهب إلى جواز ذلك بوجوده في لسان العرب .

أما أقوال السلف فاعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء في ذلك ؛ لأنها أقوال يناقض بعضها بعضاً مع كونها قاذحة في بعض فساق المسلمين فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة « انتهى باختصار . انظر البحر المحيط : ٢٥٧٨/٦ ، وأقول : زاد ما أجاب به أبو حيان عن اعتراض مَنْ اعترض على تقدم جواب لولا عليها ، وعدم اقتران الجواب باللام ، أقول : زاد ذلك الرازي وضوحاً فقال : « واعلم أن ما ذكره الزجاج بعيد ؛ لأننا نسلم أن تأخير جواب ﴿ لولا ﴾ حسن جائز إلا أن جوازه لا يمنع من تقدم هذا الجواب ، وكيف وقد نقل عن سيبويه أنهم يقدمون الأهم فالأهم ، والذي هم بشأنه أعنى ، فكان الأمر في جواز التقديم والتأخير مربوطاً بشدة الاهتمام ، وأيضاً ذكر جواب ﴿ لولا ﴾ باللام جائز ، أما هذا لا يدل على أن ذكره بغير الاسم لا يجوز ، وقوله تعالى ﴿ إن كادت لتبدي به لولا أن ربطنا على قلبها ﴾ القصص (١٠) رد على الزجاج ، وقد ذكر غير الزجاج سؤالاً ، وهو أنه لو لم يجد الهم لما كان لقوله ﴿ لولا أن رأى برهان ربه ﴾ فائدة ، فنقول : بل فيه أعظم الفوائد ، وهو بيان أن ترك الهم بها ما كان لعدم رغبته في النساء ، وعدم قدرته عليهن ، بل لأجل دلائل دين الله منعه عن ذلك العمل « انتهى الغرض منه . انظر تفسير الرازي : ٩٥/١٨ ، وقد أطال النفس في تقرير ما ذهب إليه إلا أن بعض ما قاله في حق من روى عنه أن يوسف عليه السلام هم بالمرأة من جنس ما همت به ، لا يقال مثله في حق أعلام أهل الرواية من السلف .

هذا وقد قرر كذلك ابن الجوزي في تفسيره : ١٥٧/٤ جواز تقديم جواب لولا عليها وعزاه إلى قطرب من أهل اللغة ، إضافة إلى من تقدم ذكرهم في ثنايا كلام أبي حيان .

**قلت :** ولا يخفك أنه قد ورد عن جلة مفسري السلف منهم الحسن وسعيد بن جبير والضحاك والسدي ، قال ابن الجوزي : ١٥٧/٤ : « وهو قول عامة المفسرين المتقدمين ، واختاره من المتأخرين جماعة ، منهم : الطبري وابن الأنباري وابن قتيبة وغيرهم . أن همه بها من جنس همها به ، قالوا : ورجوعه عما هم به من ذلك خوفاً من الله تعالى يحو سيئة الهم ويوجب له علو المنازل . انظر تفسير ابن الجوزي : ١٥٧/٤ ، وانظر معاني الزجاج : ١٠١/٣ ، ثم شرع المفسرون في إيراد الروايات عن السلف في هذا المعنى وغالب ما روي في ذلك مما يكاد من الجرأة . يمكن ذكره ناهيك عن اعتقاد صحته ، وما يستحيا من ذكره ، وما يتنافى صراحة مع عصمة الأنبياء ، ويتنافى مع مقام

= يوسف عليه السلام ، وقد قدمت لك أن صريح القرآن يدفع ذلك، فإن يوسف عليه السلام بادر المرأة بقوله ﴿ معاذ الله ﴾ ثم ما لبث به الأمر أن أسرع هارباً لما لمس من المرأة إصرارها على ما تريد .

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى بعد أن سرد الروايات عن السلف في ذلك كما وردت في الدر المنثور ، وتفسير الطبري : ١٨٤/٧ . قال : « هذه الأقوال التي وردت عن علماء السلف منقسمة إلى قسمين :

قسم لم يثبت نقله عن نقل عنه بسند صحيح ، وهذا لا إشكال في سقوطه ، وقسم ثبت عن بعض مَنْ ذكر ومن ثبت عنه منهم شيء من ذلك فالظاهر الغالب على الظن المزاحم لليقين : أنه إنما تلقاه عن الإسرائيليات ؛ لأنه لا مجال للرأي فيه ولم يرفع منه قليل ولا كثير إلى رسول الله ﷺ .

وبهذا تعلم أنه لا ينبغي التجرؤ على القول في نبي الله يوسف بأنه جلس بين رجلي كافرة أجنبية يريد أن يزني بها اعتماداً على مثل هذه الروايات ، مع أن في الروايات المذكورة ما تلوح عليه لوائح الكذب ، كقصة الكف التي خرجت له أربع مرات ، وفي ثلاث منها لا يبالي بها ؛ لأن ذلك على فرض صحته فيه أكبر زاجر لعوام الفساق فما ظنك بخيار الأنبياء ، مع أننا قدمنا دلالة القرآن على براءته من جهات متعددة لا تعدى أحد أمرين :

إما أن يكون لم يقع منهم هم أصلاً ، بناء على تعليق همه على عدم رؤية الرهان وقد رأى الرهان . وإما أن يكون همه الميل الطبيعي المزموم بالتقوى ، انتهى .

**قلت : والحاصل :** أن الأول - أعني أنه لم يقع من يوسف عليه السلام هم أصلاً هو الذي يطمئن إليه ، وقد تقدم لك أنه رأي أبي حيان والرازي وتابعهما ابن عاشور : ٢٥٣/١٢ وغيرهم ، وقدمت لك الجواب عما اعترض به على هذا الوجه ، ولا يخفك أن هذه المسألة مما أطال فيها أهل التفسير ، ولكن لعل ما ذكرته فيه <sup>مبني</sup> أعني مزيد التطويل في هذه المسألة ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن واعدت لهن متكأً وءاتت كل واحدة منهن سكيناً وقالت اخرج عليهن فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهن وقلن حاش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ﴾ يوسف ( ٣١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وأصح ما قيل في المتكأ : إنه المجلس »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٣ / ٣ .

(٢) هكذا قال النحاس في إعراب القرآن : ٣٢٦/٢ ، وتبعه القرطبي : ١١٨/٩ وغيره ، وهو ما بدأ به الطبري : ٢٠١/٧ ، وبه يقول ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد والحسن والسدي وغيرهم ، واكتفى به ابن كثير : ٤٩٤/٢ ، وبه بدأ أبو حيان : ٢٦٧/٦ وغيرهم من المفسرين . قالوا : المتكأ هو المجلس المعد فيه مفارش ومخاد ونحو ذلك ، قال ابن كثير : ٤٩٤/٢ : « وفي هذا المتكأ طعام يقطع بالسكاكين » ، هذا وقد فسر المتكأ بالطعام كما أخرج ذلك الطبري : ٢٠٣/٧ عن ابن جبير والحسن ومجاهد وعكرمة وابن إسحاق وغيرهم .

وأجيب عنه بأن الأصل في هذا أن من دعوته ليطعم أعددت له التكاأة للمقام والطمأنينة فسمى الطعام متكأً على الاستعارة ، قال الأزهري : « إنما قيل : للطعام متكأ ؛ لأن القوم إذا قعدوا على الطعام اتكؤوا ، ونهيت هذه الأمة عن ذلك . انظره في تفسير ابن الجوزي : ١٦٦/٤ ، وقد خرج هذا القول على أن ( متكأ ) اسم مفعول : أي متكأ له - وبعضهم قال : هو على تقدير محذوف ، أي : واعدت لهم طعام متكأ » . انظر إعراب القرآن للنحاس : ٣٢٦/٢ .

**قلت :** والملحج لهذا هو ذكر السكاكين بعد المتكأ ، ومعلوم أن السكاكين لا يحتاج إليها إلا عند حضور الطعام الذي يحتاج معه إلى سكين لتقطيعه .

قال الرازي بعد عرض الأقوال : « ثم نقول حاصل ذلك أنها دعت أولئك النسوة وأعدت لكل واحدة منهن مجلساً معيناً وآتت كل واحدة منهن سكيناً ، أي لأجل أكل الفاكهة أو لغير ذلك مما يحتاج عند الأكل إلى سكين . انظر تفسير الرازي : ١٠٢/١٨ .

**والحاصل :** أن الأول هو الظاهر من الآية ، وأن يفسر المتكأ بالمكان المتكأ فيه أو المتكأ عليه ، ومن لازم ذلك غالباً إحضار الطعام ، وهذا ما لا يحتاج معه إلى تكلف كما هو الحال على القول الثاني كما تقدم ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ قالت فذلكن الذي لمتني فيه ولقد راودته عن نفسه فاستعصم ولئن لم يفعل ما أمره لیسجنن وليكونا من الصاغرين ﴾ يوسف ( ٣٢ ) .

قال الشوكاني : « قوله ﴿ فيه ﴾ أي في حبه ، وقيل : الإشارة إلى الحب ، والضمير له أيضاً ، والمعنى : فذلک الحب الذي لمتني فيه هو ذلك الحب ، والأول أولى ، وقد رجحه الطبري »<sup>(١)(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٥ / ٣ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ٢٠٩ / ٧ ، وهو قول عامة المفسرين . انظر البحر المحیط : ٢٧٢ / ٦ ، وتفسير البیضاوي : ٤٨٣ / ١ ، وتفسير الألوسي : ٢٣٣ / ١٢ .

وجوزّ عود الكناية في ﴿ فيه ﴾ إلى الحب ابن عطية : ٢٩٤ / ٩ ، ولم أجد مَنْ وافقه على ذلك ، قال الألوسي : ٢٣٣ / ١٢ : « ويعد ما ذهب إليه ابن عطية على ما فيه قوله ﴿ ولقد راودته عن نفسه ﴾ ، وهو إباحة منها ببقية سرها بعد أن أقامت عليهن الحجة وأوضحت لديهن عذرهما ، وقد أصابهن من قبله ما أصابها ، انتهى .

**والحاصل** : أن الراجح هو مذهب الجمهور بدلالة السياق ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وقال للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه

فلبث في السجن بضع سنين ﴾ يوسف ( ٤٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴾ وقال للذي ظن أنه ناج منهما ﴾ ، أي قال يوسف : والظان هو أيضًا يوسف عليه السلام ، والمراد بالظن العلم ، هكذا قال جمهور المفسرين<sup>(٢)</sup> .

وقيل : الظاهر على معناه ؛ لأن عابر الرؤيا إنما يظن ظنًا ، والأول أولى وأنسب بحال الأنبياء ولا سيما وقد أخبر عن نفسه عليه السلام بأنه قد أطلعه الله على شيء من علم الغيب » .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٣١ .

(٢) هو ما قاله الطبري : ٧ / ٢٢١ ، وابن عطية : ٩ / ٣٠٥ ، والقرطبي : ٩ / ١٢٧ ، ونسبه لأكثر المفسرين ، وأبو حيان : ٦ / ٢٧٩ ، واستبعد الثاني ، وغيرهم .

وأخرج الطبري : ٧ / ٢٢٢ عن قتادة قال : « وإنما عبارة الرؤيا بالظن ، يعني أن الظن هنا خلاف اليقين ، وهو الأصل في الظن ، قال الطبري : وهذا الذي قاله قتادة من أن عبارة الرؤيا ظن ، فإن ذلك كذلك من غير الأنبياء ، فأما الأنبياء فغير جائز منهم أن يخبروا بخبر عن أمر أنه كائن ثم لا يكون ، أو أنه غير كائن ثم يكون ... إلى أن قال : فبان بذلك فساد القول الذي قاله قتادة » انتهى .

**والحاصل** : أن الأول هو الراجح لما ذكره الطبري ، وهو ما اختاره الشوكاني ، وبجاء الظن بمعنى اليقين مستعمل في كتاب الله ، قال تعالى ﴿ وإنما لكبرة إلا على الخاشعين . الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم ... ﴾ البقرة (٤٥، ٤٦) ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ قال ما خطبكن إذ راودتن يوسف عن نفسه قلن حاش لله ما علمنا عليه من سوء قالت امرأة العزيز الآن حصحص الحق أنا راودته عن نفسه وإنه لمن الصادقين \* ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب وأن الله لا يهدي كيد الخائنين \* وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي إن ربي غفور رحيم ﴾ يوسف ( ٥١ ، ٥٢ ، ٥٣ ) .

مال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> إلى أن قوله ﴿ ذلك ليعلم أني لم أخنه ﴾ ، وقوله ﴿ وما أبرئ نفسي ... ﴾ من كلام يوسف عليه السلام ، وإليه ذهب الأكثرون<sup>(٢)</sup> ، بينما ذهب الأقلون من المفسرين إلى أن هذا من كلام امرأة العزيز .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٣٦ .

(٢) ذهب إلى أن قوله ﴿ ذلك ليعلم ... ﴾ ، وقوله ﴿ وما أبرئ نفسي ... ﴾ من كلام يوسف عليه السلام حلة من المفسرين ، فهو ما اكتفى به الطبري : ٢٣٨/٧ ، وأسندته إلى ابن إسحاق ومجاهد وقتادة وأبي صالح وغيرهم ، واختاره من المفسرين البيضاوي : ٤٨٧/١ ، وأبو السعود : ٢٨٥/٤ ، والبغوي : ٢٤٨/٤ ، والزمخشري : ٢٦١/٢ ، والزجاج : ١١٥/٣ ، ومال إليه الجصاص : ٢٢٤/٣ ، وزاد نسبه إلى الضحاك ، ونسبه الرازي : ١٢٣/١٨ إلى الأكثرين ، وهو قول ابن الأنباري كما في تفسير القرطبي : ١٣٧/٩ ، وهو ما اكتفى به الألويسي : ٢٦١/١٢ ، بينما ذهب بعض المفسرين إلى أن هذا من تمام كلام امرأة العزيز ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ٣٢٠/٩ ، ورجحه أبو حيان : ٢٨٨/٦ ، والرازي : ١٢٣/١٨ ، وابن كثير : ٤٩٩/٢ ، والقرطبي : ١٣٧/٩ ، والقاسمي : ٢٣٧/٩ ، والسعدي : ٣٧/٤ ، واستظهره السمين الحلبي : ٥١٤/٦ ، والطاهر ابن عاشور : ٥/١٣ وغيرهم ، قال ابن كثير : ٤٩٩/٢ : « وهذا القول - أعني الثاني - هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام ، وقد حكاه الماوردي في تفسيره ، وانتدب لتصره الإمام أبو العباس بن تيمية رحمه الله تعالى فأفرده بمؤلف مستقل ، وهذا القول هو الأقوى والأظهر ؛ لأن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك ، ولم يكن يوسف عليه السلام عندهم ، بل بعد ذلك أحضره الملك ، انتهى .

**قلت :** لما كان الكلام السابق من كلام امرأة العزيز - ففصل الكلام الآتي وجعله من كلام يوسف - يلزم منه تكلف لا حاجة إليه ، لذلك قال ابن الجوزي : ١٨١/٤ : « ومن أغمض ما يأتي من الكلام أن تحكى عن شخص شيئاً ثم تصله بالحكاية عن آخر ، ثم ذكر لذلك نظائر من القرآن .

= وقال أبو حيان : ٢٨٩/٦ : « ومن ذهب إلى أن قوله ﴿ ذلك ليعلم ﴾ إلى آخره ، من كلام يوسف يحتاج إلى تكلف ربط بينه وبين ما قبله ، ولا دليل يدل على أنه من كلام يوسف » انتهى .  
إذا تبين لك ذلك فاعلم أن الكلام في هذه المسألة فرع عن الكلام في مسألة الهمين الواردين في قوله تعالى ﴿ ولقد هممت به وهم بها ﴾ يوسف (٢٤) .

فمن قال : إن هم يوسف إنما كان من جنس ما همت به المرأة رأى أن صرف هذا الاعتذار إلى يوسف أولى ، ومن قال : إن هم يوسف ليس من جنس ما همت به المرأة ، أو قال لم يقع منه هم أصلاً كما ترجح فيما سبق ، قال : إن هذا الاعتذار يناسب ما صدر من امرأة العزيز ، قال القرطبي : ١٣٧/٩ : « وهذا مذهب الذين ينفون الهم عن يوسف عليه السلام ، ذكره أبو بكر ابن الأنباري ، انتهى .

أما أصحاب القول الأول فقالوا : إن يوسف عليه السلام لما قال ﴿ ذلك ليعلم أنني أخنه ... ﴾ قال له ملك من الملائكة : يا يوسف ولا حين هممت بما هممت به في شأن المرأة ، فقال يوسف ﴿ وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء ﴾ انظره بتفاصيله ورواياته في تفسير الطبري : ٢/١٣ .

**والحاصل :** أن الذي اطمئن إليه وأراه أولى بالصواب - والعلم عند الله تعالى - هو قول من قال : إن هذا الاعتذار إنما هو من صلة كلام امرأة العزيز ولم يكن من كلام يوسف عليه السلام ، وذلك لأمر :

الأول : التمشي مع ظاهر الآية والبعد عن التكلف كما هو اللازم على القول الأول .  
الثاني : الاعتذار وهضم حقوق النفس والاعتراف بالخطيئة ، هذا حسن صدره من أصفياء البشر وهم الأنبياء ، ولا مانع من صدره كذلك من عوام الناس .

فكون ما سبق من الكلام صدر من امرأة العزيز هو المناسب لما هو معلوم من حالها ، وما فعلته من خطأ وزلل في حق يوسف عليه السلام ، أما صرفه إلى يوسف فيلزم منه إثبات وقوع يوسف عليه السلام بما لا يليق به مع المرأة ، والراجع خلاف ذلك كما سبق ، والله تعالى أعلم ، وعليه فالراجع في هذه المسألة خلاف ما ذهب إليه الشوكاني .

ثم إذا ترجح أنه من كلام امرأة العزيز فاعلم أن الأظهر - والعلم عند الله تعالى - صرف الكناية في قوله ﴿ أنني لم أخنه ﴾ إلى يوسف ، والمعنى : ليعلم يوسف عليه السلام أنني لم أخنه بالغيب رغم ما حصل مني في حقه سابقاً ، وذلك حين أقررت أنني أنا التي راودته عن نفسه وأنه صادق ، أي غيابه لم يمنعني من قول الحق فيه . وإنما رجحت أن هذا هو الأولى لثلا يرد سؤال ، وهو كيف تخاطب زوجها ، وهو حاضر بقولها ﴿ ليعلم أنني لم أخنه ﴾ انظر تفسير ابن الجوزي : ١٨٣/٤ ، وهو ما اكتفى به الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

أما ما عرضه الشوكاني بقوله : قيل : إنه قال ذلك وهو في السجن بعدما أخبره الرسول بما قالت النسوة ،

- = وما قالت امرأة العزيز ، وقيل : إنه قال ذلك وقد صار عند الملك ، والأول أولى ، أقول : هذا منه بناء على أن قوله ﴿ ذلك ليعلم أنني لم أختنه... ﴾ من كلام يوسف عليه السلام ، ومررت المسألة والأقوال فيها ، وعلى القول الأول فالراجح أنه قال ذلك ، وهو في السجن ؛ للعلة التي رجحت لأجلها أن الكناية في ﴿ أختنه ﴾ ليوسف في المسألة قبل هذه فارجح إليها ، والله تعالى أعلم .
- أما قول الشوكاني <sup>٧٢</sup>/٢ وقد قيل : إن هذا من قول العزيز وهو بعيد جداً ، أقول : ذكر هذا القول ابن الجوزي : ١٨٣/٤ ، والقرطبي : ١٣٨/٩ ولم يذكره غيرهما ، وهو بعيد بلا شك كما قال الشوكاني لعدم صلته بالآية ، بل الآية في شأن امرأة العزيز ويوسف عليه السلام ، كما يدل عليه السياق السابق والسياق اللاحق ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وقال لفتيانہ اجعلوا بضاعتهم في رحالهم لعلهم يعرفونها إذا انقلبوا إلى أهلهم لعلهم يرجعون ﴾ يوسف ( ٦٢ ) .

استظهر الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : أن مقصد يوسف عليه السلام من رده لبضاعة إخوانه هو رجوعهم إليه مرة أخرى ؛ لأنهم إذا عرفوا رد بضاعتهم وعلما أنهم أخذوا الطعام بلا ثمن وأن ما دفعوه عوضاً عنه قد رجع إليهم تفضلاً من وصلوا إليه نشطوا إلى الرجوع لا سيما مع ما هم فيه من الجذب الشديد والحاجة إلى الطعام وعدم وجوده لديهم فإن ذلك من أعظم ما يدعوهم إلى الرجوع<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٠ / ٣ .

(٢) هذا من أمثل العلل المذكورة لصنيع يوسف عليه السلام في رده لبضاعة إخوانه التي اشتروا بها الطعام ، فقد ذكر هذه العلة الطبري : ٩ / ١٣ ، وهو ما اكتفى به ابن جزى : ١٢٣ / ٢ ، ورجحه ابن عطية : ٣٣١ / ٩ ، وأبو حيان : ٢٩٤ / ٦ ، وأبو السعود : ٢٨٩ / ٤ ، والآلوسي : ١٠ / ١٣ ، والقاسمي : ٢٤٧ / ٩ وغيرهم . هذا وقد ذكرت علة أخرى منها : إظهار كرمه وسخائه ، ومنها : خوفه على أبيه أن لا يكون عنده ورق ، أو التوسعة على أبيه ، أو لعلهم لا يستحلون الطعام وهم لم يدفعوا الثمن وغير ذلك . انظر تفسير ابن الجوزي : ١٨٩ / ٤ ، وتفسير الرازي : ١٣٥ / ١٨ .

**والحاصل** : أن الأول الذي استظهره الشوكاني هو الأظهر ، وهو الأسلم من الاعتراض ، وما ختمت به الآية يؤيده ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ ولما دخلوا من حيث أمرهم أبوهم ما كان يعني عنهم من الله من شيء إلا حاجة في نفس يعقوب قضاها وإنه لذو علم لما علمناه ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ يوسف ﴿٦٨﴾ .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ أي لا يعلمون بذلك كما ينبغي ، وقيل : لا يعلمون أن الحذر مندوب إليه وإن كان لا يعني من القدر شيئاً ، والسياق يدفعه ، وقيل : المراد بأكثر الناس المشركون »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٣ / ٣ .

(٢) الذي عليه أكثر المفسرين أن المعنى : ولكن أكثر الناس لا يعلمون أسرار القدر وأنه لا يعني عنه الحذر ، أو لا يعلمون أن القدر لا يدفعه الحذر كما يعلم يعقوب عليه السلام ، وما قاله الشوكاني من أن السياق يدفعه فقد سبقه إلى ذلك أبو السعود : ٢٩٣ / ٤ ، والآلوسي : ٢١ / ١٣ قال : لا يعلمون أن الحذر واجب ، والسياق يدفعه . انظر تفسير البيضاوي : ٤٩٠ / ١ ، والبغوي : ٢٥٩ / ٤ ، والبحر المحييط : ٢٩٩ / ٦ .

**والحاصل** : أن المعنى : ولكن أكثر الناس لا يعلمون مثلما يعلم يعقوب عليه السلام كما قاله ابن عطية : ٣٣٨ / ٩ ، والرازي : ١٤١ / ١٨ ، وهو نحو ما بدأ به الشوكاني أولاً ، أما مَنْ قال : إن المراد بالناس هم المشركون ، فهو المحكي عن ابن عباس كما في تفسير البغوي : ٢٥٩ / ٤ .

ولو وجهت الآية إلى العموم فقيل : ولكن أكثر الناس لا يعلمون عواقب الأمور ودقائق الأشياء دون توجيه العلم إلى معنى معين لكان ذلك وجهاً على نحو قوله تعالى ﴿ إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ النحل (٧٤) ، وقوله ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ الإسراء (٨٥) ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ قالوا إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل فأسرها يوسف في نفسه ولم يبدها لهم قال أتم شر مكاناً والله أعلم بما تصفون ﴾ يوسف ( ٧٧ ) .

فيه مسألتان :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « اختلف المفسرون في هذه السرقة المنسوبة ليوسف عليه السلام ، فقيل : هي سرقة لمنطقة<sup>(٢)</sup> كانت عند عمه له احتيلاً منها لبقائه في حضانتها<sup>(٣)</sup> ، وذكر

(١) انظر فتح القدير : ٤٧ / ٣ .

(٢) المنطقة : كل ما يشد به الوسط ، ومنه نطقت الرجل تنطقاً فتنطق ، أي شد وسطه بالمنطقة ، الصحاح : ١٥٥٩ / ٤ ( نطق ) .

(٣) اشتهرت هذه القصة في كتب التفسير فقد أخرجها الطبري : ٢٩ / ١٣ بسنده عن مجاهد ، وتابعه أغلب المفسرين فأوردوها كما ساقها الطبري .

ومنهم من قال : بل الذي سرقه يوسف كان صنماً كسره فألقاه في الطريق بقصد إنكار المنكر ، ومنهم من قال : بل سرق مكحلة لحالته ، ومنهم من قال : بل سرق طعاماً ليعطيه المساكين خفية ، وقيل : بيضة ، وغير ذلك كما تجده في تفسير ابن الجوزي : ١٩٩ / ٤ ، والبغوي : ٢٦٣ / ٤ ، والقرطبي : ١٥٧ / ٩ .

وأنت خير إن هذا الذي وجهوا إليه السرقة المنسوبة ليوسف عليه السلام وإن قالوا : إنها سرقة من جهة الإخفاء ، ولم تكن سرقة حقيقة ، أقول : هذا مما لا يطمئن إليه ، بل هو مما يثير الضحك . انظر تارة يقال : مكحلة ، وتارة يقال : بيضة ، وتارة يقال : دجاجة ، وتارة يقال : كان يسرق الطعام من مائدة أبيه في وقت الجماعة فيطعمه المساكين ، وهذا الأخير مع ما فيه فهو رمي لنبي الله يعقوب عليه السلام بالبخل والإمساك ، وحاشاه ذلك ، والعجب أيضاً أن بعض المفسرين قالوا : إن ما فعله يوسف مع أخيه من إخفاء الصواع في رحله بقصد الاحتيال عليه وأخذه قالوا : إن يوسف أخذ هذا الفعل من جدته حينما ربطت المنطقة في وسطه لقصده إبقائه عندها ، كما تجده في تفسير القرطبي : ١٥٧ / ٩ .

إذا تبين لك ذلك فالذي يظهر - والعلم عند الله تعالى - أن ما نسبوه إلى يوسف عليه السلام من أنه سرق ، أقول : هذا مما افتروه عليه ونسبوه إليه كذباً ، فصدوا من خلاله تيرئة أنفسهم ورفع المعرة عنهم ، وهذا ما حكاه ابن الجوزي عن الحسن ، واختاره قلة من المفسرين ، فقد حكى هذا القول الرازي في تفسيره : ١٤٧ / ١٨ ، ونسبه الآلوسي : ٣٢ / ١٣ إلى مكى ، وابن المنير ، واكتفى به ابن عاشور : ٣٤ / ١٣

غير ذلك ، ثم قال الشوكاني : وحكى القرطبي في تفسيره عن الزجاج أنه قال : كذبوا عليه فيما نسبوه إليه ، وهذا أولى ، فما هذه الكذبة بأول كذباتهم ، وقد قدمنا ما يدفع قول من قال : إنهم قد كانوا أنبياء عند صدور هذه الأمور منهم » .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأولى أن يوسف عليه السلام أسر في نفسه قولهم ﴿ إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل ﴾ ، ويكون معنى ﴿ ولم يدها لهم ﴾ : أنه لم يبد هذه المقالة التي أسرها في نفسه بأن يذكر لهم صحتها أو بطلانها »<sup>(٢)</sup> .

= وهو ما قرره السعدي : ٤٨/٤ .

قال ابن عاشور : « وإنما قالوا : قد سرق أخ له من قبل بهتاناً ونفيًا للمعرة عن أنفسهم وليس ليوسف عليه السلام سرقة من قبل » انتهى من التحرير والتنوير : ٣٤/١٣ .

وهو ما اختاره الشوكاني كما سبق بيد أن ما نسبته إلى القرطبي من أنه حكى عن الزجاج أنه قال : كذبوا على يوسف فليس كذلك ، بل الذي قاله الزجاج : ويروى أنه كان في صغره أخذ صورة مما كان يتعبد به بعض من يخالف أهل ملة الإسلام... إلخ ، وكذلك نقل عنه القرطبي : ١٥٧/٩ ، فلا أدري كيف أخطأ الشوكاني فيما نسبته ، ولعله لم يتعمد ذلك ، وما أشار إليه الشوكاني من أن إخوة يوسف ليسوا أنبياء فقد تقدم بحث المسألة ص (٧١١) ، وانظر : فتح القدير : ١٢، ١٠/٣ ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٤٧/٣ .

(٢) وهو ما ارتضاه ابن عطية : ٣٤٩/٩ ، قال : « وأسر ما حدث في نفسه لما رموه به ، وهذا هو الأليق » ، وارتضاه أبو حيان : ٣٠٩/٦ قال : « أسر الحزازة التي حدثت في نفسه من قولهم » ، وحكى ابن الجوزي : ١٩٩/٤ عن ابن عباس من طريق أبي صالح قال : « أسر جواب الكلمة التي قالوها فلم يجيبها ، وهو ما بدأ به ابن عاشور : ٣٤/١٣ قال : « ومعنى ﴿ أسرها ﴾ أي تحملها ولم يظهر غضباً منها ، وبه بدأ القرطبي : ١٥٧/٩ وغيرهم ، واختاره صاحب الدر المصون : ٥٣٥/٦ .

بينما ذهب الزمخشري : ٢٦٩/٢ ، والزجاج : ١٢٣/٣ إلى أن الهاء في ﴿ أسرها ﴾ تعود على ما ختمت به الآية ، وهو قوله ﴿ أنتم شر مكاناً والله أعلم بما تصفون ﴾ ، وهو ما اكتفى به الطبري : ٢٩/١٣ ، وأسندته عن قتادة وابن عباس من طريق العوفيين ، وهو ما ارتضاه البغوي : ٢٦٢/٤ وغيرهم .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ، وذلك لأن القرآن أثبت ليوسف الأسرار ، ولو كان ما أسره قوله ﴿ وأنتم شر مكاناً... ﴾ لما صدق عليه أنه أسر ، قال أبو حيان : ٣٠٩/٦ : « والظاهر من قوله ﴿ أنتم شر مكاناً ﴾ خطابهم بهذا القول في الوجه ، فكأنه أسر كراهية مقالتهم ، ثم وبخهم بقوله ﴿ أنتم شر مكاناً ﴾ ، وفيه إشارة إلى تكذيبهم » انتهى ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ فلما استَيْسَسُوا منه خلصوا نجياً قال كبيرهم ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم موثقاً من الله ومن قبل ما فرطتم في يوسف فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين ﴾ يوسف ( ٨٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ومن قبل ما فرطتم في يوسف ﴾ الأولى أنه معطوف على ما قبله ، والتقدير : ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم موثقاً من الله وتعلموا تفريطكم في يوسف ، ذكره النحاس وغيره<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٤٨ / ٣ .

(٢) انظر إعراب القرآن للنحاس : ٣٤١ / ٢ ، وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٥٨ / ٩ ، وهذا الوجه بناء على أن ﴿ ما ﴾ التي في قوله ﴿ ما فرطتم ﴾ مصدرية ، والذي اختاره النحاس أنها زائدة ، ثم حكى ما قدمه الشوكاني وقبله القرطبي بقليل .

وجملة الوارد عن النحاة في ﴿ ما ﴾ هذه التي في ﴿ ما فرطتم ﴾ ستة أقوال ذكرها بتمامها مع المناقشات عليها السمين الحلبي : ٥٤٩ / ٦ ، وما بعده وإليك خلاصة ما قاله :

الأول : أن ﴿ ما ﴾ مزيّدة ، فيتعلق الظرف بالفعل بعدها ، والخبر الظرف المتقدم ، والتقدير : ومن قبل هذا فرطتم ، وهو ما بدأ به في الكشف : ٢٧٠ / ٢ ، واختاره النحاس على ما تقدم .

الثاني : أن ﴿ ما ﴾ مصدرية في محل رفع بالابتداء ، والخبر الظرف المتقدم ، والمعنى : وقع من قبل تفريطكم في يوسف ، ذكره الزمخشري ، وإليه نحا ابن عطية : ٣٥٣ / ٩ .

الثالث : أنها مصدرية أيضاً في محل رفع بالابتداء ، والخبر هو قوله ﴿ في يوسف ﴾ أي : وتفريطكم كائن أو مستقر في يوسف .

الرابع : أنها مصدرية أيضاً ، ولكن محلها نصب منسوقة على ﴿ أن أباكم قد أخذ ﴾ أي ألم تعلموا أخذ أبيكم الميثاق وتفريطكم في يوسف ، ذكره الزمخشري : ٢٧٠ / ٢ ، وإليه ذهب ابن عطية أيضاً كما في المحرر الوجيز : ٣٥٣ / ٩ ، وهو المختار عند الشوكاني كما سبق .

الخامس : أنها مصدرية أيضاً ، ومحلها نصب عطفاً على اسم ﴿ أن ﴾ أي : ألم تعلموا أن أباكم وأن تفريطكم من قبل في يوسف ، وحينئذ يكون في خبر ﴿ أن ﴾ هذه المقدرة وجهان :

الأول : هو ﴿ من قبل ﴾ .

= والثاني : هو ﴿ في يوسف ﴾ ، واختاره أبو البقاء كما في الإملاء : ٥٧/٢ .

- السادس : أنها موصولة اسمية ، ومحلها الرفع أو النصب على ما تقدم في المصدرية ، قال في الكشف :  
 ٢٧٠/٢ : « ومن قبل هذا ما فرطموه ، أي قدموه في حق يوسف من الجنابة ، ومحلها الرفع أو النصب ،  
 الابتداء ، وخبرها ﴿ من قبل ﴾ أو النصب عطفاً على مفعول ﴿ ألم تعلموا ﴾ » انتهى .  
 هذا جملة ما ورد عن النحاة في ﴿ ما ﴾ هذه التي في قوله تعالى ﴿ ما فرطتم ﴾ ، والله تعالى أعلم  
 بالصواب .

قال تعالى : ﴿ وتولى عنهم وقال يا أسفى على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم ﴾ يوسف ( ٨٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد قيل في توجيه ما وقع من يعقوب عليه السلام من هذا الحزن العظيم المفضي إلى ذهاب بصره كلاً أو بعضاً بأنه : إنما وقع منه ذلك ؛ لأنه علم أن يوسف حي فخاف على دينه مع كونه بأرض مصر وأهلها حينئذ كفار .  
وقيل : إن مجرد الحزن ليس بمحرم ، وإنما المحرم ما يفضي منه إلى الولوج وشق الثياب والتكلم بما لا ينبغي ، وقد قال النبي ﷺ عند موت ولده إبراهيم ( تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب وإنما عليك يا إبراهيم لحزون ) ، ويؤيد هذا قوله ﴿ فهو كظيم ﴾ أي مكظوم ، فإن معناه : أنه مملوء من الحزن ممسك له لا يبيته »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير ٥٠ / ٣ .

(٢) قال القرطبي : ١٦٣ / ٩ : « قال النحاس : فإن سأل قوم عن معنى شدة حزن يعقوب عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام للعلماء في هذا ثلاثة أجوبة » ، ثم ذكر ما ذكره الشوكاني وزاد : وقيل : إنما حزن ؛ لأنه سلمه إليهم صغيراً فندم على ذلك .

إذا المسألة هنا هي كيف يليق هذا الحزن الشديد الدائم بنبي الله يعقوب عليه السلام ، فالجواب أن مجرد الحزن ليس بمحرم ؛ لأن الكف عنه مما لا يدخل تحت التكليف ، وإنما المحرم هو ما يفعله مَنْ لا علم عنده من الصياح والنياحة ولطم الحدود والصدور وشق الجيوب وعزيق الثياب ونحو ذلك ، إذا ما دام الأمر كذلك وأن مجرد الحزن لا يؤاخذ عليه الإنسان فلا حاجة إلى تكلف الأعذار لما وقع من الحزن من نبي الله يعقوب عليه السلام ، والدليل أن الحزن قد وقع من المصطفى محمد ﷺ كما في الحديث الآنف الذكر « إن العين تدمع والقلب يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا وإنما بفراقك يا إبراهيم لحزون » رواه البخاري في الجنائز باب (٤٣) ح (١٣٠٣) : ٢٠٦ / ٢ من حديث عبد الرحمن بن عوف وأنس رضي الله عنهما ، وأخرج البخاري أيضاً من حديث ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم » كتاب الجنائز ، باب (٤٤) ح (١٣٠٤) .  
**والحاصل** : أن آيين الأجابة عما صدر من يعقوب عليه السلام أن مجرد الحزن لا يثرب عليه ، ولا يأتّم مَنْ وقع منه ما لم يرافقه فعل من أفعال الجهال ، وقد ذكره الشوكاني ثانياً ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ قالوا تالله تفتؤا تذكر يوسف حتى تكون حرضًا أو تكون من الهالكين ﴾

يوسف ( ٨٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والأولى تفسير الحرض هنا بغير الموت والهلاك من معاني الحرض حتى يكون لقوله ﴿ أو تكون من الهالكين ﴾ معنى غير معنى الحرض فالتأسيس أولى من التأكيد »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥١ / ٣ .

(٢) ذكر الشوكاني رحمه الله تعالى نقلاً عن القرطبي : ١٥٨/٩ ما ورد عن أهل اللغة في معنى الحرض ، وقد جمع ذلك ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ( حرض ) بقوله : « الحرض : الحياء والراء والضاد أصل يدل على الذهاب والتلف والهلاك والضعف وشبه ذلك » ا . هـ .

**قلت** : وقد تنوعت عبارات المفسرين في معنى الحرض ، منها : ما قاله الحسن وقتادة وابن زيد حتى تكون هرمًا كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٠٥/٤ ، وقال ابن كثير : ٥٠٥/٢ : أي حتى تكون ضعيف القوة ﴿ أو تكون من الهالكين ﴾ أي إن استمرّ بك هذا الحال خشى عليك الهلاك والتلف .

وقد جمع أبو حيان ما ورد في ذلك بقوله : « وكأنهم قالوا له ذلك على جهة تفنيد الرأي ، أي لا تزال تذكر يوسف إلى حال القرب من الهلاك أو إلى أن تهلك » انظر البحر المحيط : ٣١٥/٦ ، وتقدم أن ما ذكر عن المفسرين في معنى ( الحرض ) يعطيه المعنى اللغوي لهذه اللفظة .

**والحاصل** : أن ما قاله الشوكاني صحيح ، فمعنى الحرض غير معنى الهلاك ؛ إذ لو كان المعنى واحدًا لجاؤا باللفظ : حتى تكون حرضًا من الهالكين ، والله تعالى أعلم ، وراجع ما قاله ابن كثير وأبو حيان فيما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ فلما دخلوا على يوسف آوى إليه أبويه وقال ادخلوا مصر إن شاء الله آمنين ﴾  
يوسف ( ٩٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : والتقيد بالمشيئة عائد على الأمن<sup>(٢)</sup> ، ولا مانع من عوده على الجميع ؛ لأن دخولهم لا يكون إلا بمشيئة الله سبحانه وتعالى كما أنهم لا يكونون آمنين إلا بمشيئة الله ، وقيل : إن التقيد بالمشيئة راجع إلى قوله ﴿ سوف أستغفر لكم ربي ﴾<sup>(٣)</sup> ، وهو بعيد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٨ / ٣ .

(٢) وهو قول جمهور المفسرين ، فقد أخرجه الطبري : ٦٦ / ١٣ عن السدي بنحوه ، واختاره الطبري ، وهو ما اكفى به ابن جزى : ١٢٨ / ٢ ، والبيضاوي : ٤٩٦ / ١ ، واستظهره أبو حيان : ٣٢٦ / ٦ بنحوه ، وهو أحد الوجهين عند الرازي : ١٦٨ / ١٨ ، قال : ونظيره في قوله تعالى ﴿ لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين ﴾ الفتح ( ٢٧ ) ، ونحوه قول أبي السعود : ٣٠٧ / ٤ وغيرهم .

والآية الكريمة على هذا القول فيها دخولان : الأول : هو ما كان على يوسف عليه السلام في المكان الذي هياه لاستقبال أبيه ومن معه خارج مصر تكربة لهم ، والدخول الثاني برفقه أبيه وأهله إلى مصر . وهذا لئلا يقال : كيف قال لهم : ادخلوا مصر بعدما دخلوها ، كما في تفسير الطبري : ٦٥ / ١٣ .

(٣) يوسف ( ٩٨ ) .

(٤) هذا قول ابن جريج كما في تفسير الطبري : ٦٦ / ١٣ ، وحكاه عنه ابن الجوزي : ٢١٦ / ٤ ، وابن عطية : ٨٠ / ٨ وغيرهم .

والآية على هذا القول فيها تقديم وتأخير ، والتقدير : قال : سوف أستغفر لكم ربي إن شاء الله إنه هو الغفور الرحيم ، فلما دخلوا على يوسف آوى إليه أبويه وقال : ادخلوا مصر آمنين ، وقد ردّ جل أهل التفسير قول ابن جريج هذا ، قال الطبري : ٦٦ / ١٣ : « ولا وجه لتقديم شيء من كتاب الله عن موضعه أو تأخيره عن مكانه إلا بحجة واضحة ، ووافق ابن عطية : ٨٠ / ٨ ، وأبو حيان : ٣٢٦ / ٦ ، وقال : « وما قاله ابن جريج من بدع التفاسير وهو في غاية البعد بل في غاية الامتناع » انتهى .

وجوّده الحافظ ابن كثير : ٥٠٨ / ٢ إلا أنه اعترض على من قدّر في الآية دخولين قائلاً : « وفيه نظر ؛ لأن الإيواء إنما يكون في المنزل كقوله تعالى ﴿ آوى إليه أخاه ﴾ يوسف ( ٦٩ ) ، ثم قال : « وما المانع أن يكون قال لهم بعد ما دخلوا عليه وآواهم إليه : ادخلوا مصر وضمنه اسكنوا مصر إن شاء الله آمنين

= مما كنتم فيه من الجهد والقحط « انتهى ، ونحوه اختيار ابن عطية : ٧٩/٨ ، قال : معنى ﴿ ادخلوا ﴾ تمكنوا واسكنوا واستقروا ؛ لأنهم قد كانوا دخلوا عليه « انتهى .

**والحاصل :** أن ما ذهب إليه الطبري ومن معه من التفريق بين الدخولين وجيه لكنه لم يسلم من التكلف ، أما ما قاله ابن كثير وابن عطية ، فهو الأجرى للظاهر إلا أنه يحتاج أن يضمن ﴿ ادخلوا ﴾ معنى : استقروا وتمكنوا ، ولم يذكره أهل اللغة ، وما قاله الشوكاني من عود المشيئة إلى الجميع فغير مدفوع صوابه ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً وقال يا أبت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم ﴾ يوسف ( ١٠٠ ) .

فيه مسائل :

### المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وخروا له ﴾ أي الأبوان والإخوة ، والمعنى : أنهم خروا ليوסף سجداً ، وكان ذلك جائزاً في شريعتهم منزلاً منزلة التحية ، وقيل : لم يكن ذلك سجوداً ، بل هو مجرد إيماء وكانت تلك تحيتهم<sup>(٢)</sup> ، وهو يخالف معنى ﴿ وخروا له سجداً ﴾ ، فإن الخور في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه على الأرض ، وقيل : الضمير في قوله ﴿ له ﴾ راجع إلى الله سبحانه وتعالى ، أي وخروا لله سجداً ، وهو بعيد جداً<sup>(٣)</sup> ، وقيل : إن الضمير ليوסף ، واللام للتعليل ، أي وخروا لأجله سجداً ، وفيه أيضاً بعد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٥٨ / ٣ .

(٢) حكاة البغوي : ٢٨٠ / ٤ ، ولم ينسبه ، وحكاة القرطبي : ١٧٣ / ٩ ، وأبو حيان : ٣٢٧ / ٦ ، ومال إليه من المفسرين البغوي وابن عطية : ٣٧٧ / ٩ وغيرهم .

(٣) مروى عن ابن عباس كما في تفسير البغوي : ٢٨٠ / ٤ ، وعن الحسن كما في البحر المحيط : ٣٢٧ / ٦ .

(٤) محكي كذلك عن الحسن كما في البحر المحيط : ٣٢٧ / ٦ ، وحكى أبو حيان عن بعضهم أيضاً أنه قال : إن الضمير وإن عاد على يوسف عليه السلام فالسجود كان لله تعالى ويوسف عليه السلام كالقبلة كما تقول : صليت للكعبة وصليت إلى الكعبة . انظر البحر المحيط : ٣٢٧ / ٦ .

**قلت :** هذه التأويلات مع بعدها كما ترى الدافع إليها استبعاد وقوع السجود على هذه الهيئة الشرعية التي لا تكون إلا لله من نبي لني ، لذلك قال الداراني كما في البحر المحيط : ٣٢٧ / ٦ : « لا يكون السجود

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ولم يذكر إخراجهم من الجب ؛ لأن في ذكره نوع تشريب لإخوته ،

= إلا لله لا ليوسف ويعد من عقله ودينه أن يرضى بأن يسجد له أبوه مع سابقته من صون أولاده والشيخوخة ، والعلم والدين وكمال النبوة » انتهى .

والذي عليه أهل التحقيق أن الهاء في ﴿ وخرّوا له ﴾ تعود إلى يوسف عليه السلام ، وأن السجود لم يكن عبارة عن ذل وتطامن بل كان على صفته الشرعية التي يكون عليها المصلي أثناء وضع جبينه على الأرض كما قال الشوكاني .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٥٠٩/٢ : « قوله ﴿ وخرّوا له سجداً ﴾ أي سجد له أبواه وإخوته ، وكان هذا سائغاً في شرائعهم إذا سلموا على الكبير يسجدون له ولم يزل هذا جائزاً من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة ، أي الحمديّة ، وجعل السجود مختصاً بجناب الله تعالى ، وهذا مضمون قول قتادة وغيره » انتهى الغرض منه ، وهذا ما ذهب إليه الطبري : ٦٨/١٣ ، وأبو حيان : ٣٢٧/٦ وغيرهم .

قال أبو حيان : ٣٢٧/٦ : « وظاهر قوله ﴿ وخرّوا له سجداً ﴾ أنه السجود المعهود وأن الضمير في ﴿ له ﴾ عائد على يوسف لمطابقة الرؤيا في قوله ﴿ إنني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين ﴾ يوسف (٤) ، وكان السجود إذ ذاك جائزاً من باب التكريم بالمصافحة وتقبيل اليد والقيام مما شهر بين الناس في باب التعظيم والتوقير » انتهى .

هذا وإن قلنا : إن السجود كان ليوسف عليه السلام على الهيئة المعهودة في الصلاة فلم يقل أحد من المفسرين : إنه سجود عبادة بل كان سجود تحية وإكرام . قال ابن عطية : ٣٧٨/٩ : « وأجمع المفسرون أن ذلك السجود على أي هيئة كانت فإنما كان تحية لا عبادة ، قال مثله القرطبي : ١٧٤/٩ ، وزاد : وقد نسخ الله ذلك كله في شرعنا وجعل الكلام بدلاً عن الانحناء » وانظر ابن جزري : ١٢٨/٢ ، وابن العربي : ٧٧/٣ ، وانظر أحكام القرآن للجصاص : ٣٧/١ وغيرهم .

وقد تقدم بحث المسألة عند ورود اختيار الشوكاني لكيفية سجود الملائكة لآدم عليه السلام ص (١١٧) ، فراجع للاستفادة .

**والحاصل** : أن ما قدمه الشوكاني أولاً هو ما عليه جمهور المفسرين كما تقدم ، أما باقي التأويلات فبخلاف ظاهر الآية الكريمة ، والعلم عند الله تعالى .

(١) انظر فتح القدير : ٥٨ / ٣ .

وقد قال : لا تثريب عليكم .

وقيل : إن وجه عدم ذكر إخراجه من الجب أن المنة كانت في إخراجه من السجن أكبر من المنة في إخراجه من الجب ، وفيه نظر<sup>(١)</sup> .

#### المسألة الثالثة :

قال الشوكاني<sup>(٢)</sup> : « قوله ﴿ وجاء بكم من البدو ﴾ أي البادية ، وهي أرض كنعان بالشام ، وكانوا أهل مواش وبريه .

وقيل : إن الله لم يبعث نبياً من البادية ، وإن المكان الذي كان فيه يعقوب ، يقال له بدا ، وفيه نظر<sup>(٣)</sup> .

(١) ما ذكر إنما هو من النعم التي عددها يوسف عليه السلام بعد أن لم الله تعالى شمله بأبيه وإخوته ، ثم الذي عليه أكثر الناس أن سبب عدول يوسف عن ذكر إخراجه من السجن الصبح عما بدر من إخوته وتوقيرهم ، وهو ما اكتفى به البيضاوي : ٤٩٦/١ ، وذكره ابن جزري : ١٢٨/٢ ، وبدأ به السرازي : ١٧١/١٨ ، وأبو حيان : ٣٢٨/٦ وغيرهم ، ومن العلل أيضاً هو ما ذكره الشوكاني ثانياً ، قالوا : إنه خرج من الجب إلى الرق ، ومن السجن إلى الملك ، فالنعمة بذكر الخروج من السجن أكبر من النعمة المترتبة على الخروج من الجب ، وتعقب الشوكاني هذا الوجه بقوله : وفيه نظر ، فكأنه يرجح الأول .  
والذي أراه هو الأرجح - والله تعالى أعلم - هو الثاني ؛ لأن ما ذكره من أنه أعرض عن ذكر الخروج من الجب لئلا يعرف إخوته بما سلف منهم ، أقول : هذا المعنى يفهم من قوله ﴿ من بعد أن نزع الشيطان بيني وبين إخوتي ﴾ ، والله تعالى أعلم .

(٢) انظر فتح القدير : ٥٨ / ٣ .

(٣) عامة المفسرين على أن معنى الآية : وجاء بكم من البادية ، قالوا : وكان يعقوب عليه السلام من أهل بادية فلسطين ، وهو ما لم يذكر غيره الطبري ، وأسنده عن قتادة وابن جريج ، وعليه جمهور المفسرين كابن عطية : ٣٨٠/٩ ، ولم يذكر غيره ، وابن جزري : ١٢٨/٢ ، وأبي حيان : ٣٢٨/٦ ، ولم يذكر غيره ابن كثير : ٥٠٩/٢ ، وأبو السعود : ٣٠٧/٤ ، والقاسمي : ٢٨١/٩ ، وابن عاشور : ٥٨/١٣ ، والبخاري : ٢٨١/٤ ، وحكى ابن الجوزي : ٢٨٧/٤ عن ابن عباس قال : « البدو : البادية وكانوا أهل عمود وماشية ، وهو قول الألويسي : ٦٠/١٣ وغيرهم .

ومما يؤيده أن ذكر الجيء من البادية جاء عقيب تعداد يوسف لنعم الله عليه وإحسانه إليه ، ومن ذلك

- = المجيء من البادية إلى الحاضرة ، كما قال ابن جزي : ١٢٨/٢ : فعد من النعم بحيثهم للحاضرة ، وقال نحوه ابن عاشور : ٥٨/١٣ ، والسعدي : ٥٩/٤ قالا : والمجيء في قوله ﴿ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ ﴾ نعمة أسندها يوسف إلى الله تعالى ومن جليل إحسانه .
- أما الوجه الثاني فقد ذكره الرازي : ١٧١/١٨ وغيره من المفسرين ، ولا شك أن فيه تكلفاً لا حاجة إليه ومخالفة صريحة لظاهر الآية ، قال القرطبي : ذكر هذا الوجه القشيري ، وحكاه الماوردي عن ابن عباس من طريق الضحاك . انظر الجامع لأحكام القرآن : ١٧٥/٩ ، قال الألويسي : ٦٠/١٣ : « وزعم بعضهم أن يعقوب عليه السلام إنما تحول إلى البادية بعد النبوة ؛ لأن الله تعالى لم يبعث نبياً من البادية ، قال ابن الأنباري : « إن ( بدا ) اسم موضع معروف ، يقال : هو بين شغب وبدا وهما موضعان ، فالبدو على هذا قصد به الموضع ، يقال : بدا القوم بدواً إذا أتوا بدا كما يقال : أغاروا غوراً إذا أتوا الغور ، فالمعنى : أتى بكم من قصد بدا فهم حينئذ حضريون ، كذا قاله الواحدي في البسيط ، وذكره القشيري ، وهو خلاف الظاهر جداً » انتهى .
- **والحاصل** : أن القول الأول هو الظاهر ، وهو ما اختاره الشوكاني ، وعليه جلة أهل التفسير ، والتكلف على الوجه الثاني ظاهر بلا خفاء ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً نوحى إليهم من أهل القرى أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم ولدار الآخرة خير للذين اتقوا أفلا تعقلون ﴾ يوسف ( ١٠٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً ﴾ هذا رد على من قال ﴿ لولا أنزل عليه ملك ﴾ أي لم نبعث من الأنبياء إلى من قبلهم إلا رجالاً لا ملائكة فكيف ينكرون إرسالنا إياك<sup>(٢)</sup> ، وتدل الآية على أن الله سبحانه لم يبعث نبياً من النساء ولا من الجن ، وهذا يرد على من قال : إن في النساء أربع نبيات<sup>(٣)</sup> .

✽ إِنْ شَاءَ (٨)

(١) انظر فتح القدير : ٦٢ / ٣ .

(٢) قال ابن عطية : ٣٨٩ / ٩ : « هذه الآية تتضمن الرد على مستغربي إرسال الرسل من البشر كالطائفة التي قالت : أبعث الله بشراً رسولاً ، كالطائفة التي اقترحت ملكاً وغيرهما . وقال ابن كثير : ٥١٤ / ٢ : « وقال الضحاك عن ابن عباس في قوله ﴿ وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً ﴾ أي ليسوا من أهل السماء كما قلت ، يعني اقترحتم ، وهذا القول من ابن عباس يعتضد بقوله تعالى ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق ﴾ الفرقان ( ٢٠ ) ، وقوله تعالى ﴿ وما جعلناهم جسداً لا يأكلون الطعام وما كانوا خالدين ﴾ الأنبياء ( ٨ ) ، وقوله تعالى ﴿ قل ما كنت بدعاً من الرسل ﴾ الأحقاف ( ٩ ) انتهى .

**قلت :** هذا مما لا خلاف فيه بين أهل التفسير ، وأن في الآية ردّاً على من اقترحوا إنزال الرسل من الملائكة . انظر تفسير ابن الجوزي : ٢٢٠ / ٤ ، والبيهقي : ٢٨٥ / ٤ ، والبحر المحيط : ٣٣٣ / ٦ .

(٣) هذه هي المسألة الثانية في هذه الآية ، وهي أن الآية فيها ردٌّ على من قال : إن في النساء نبيية ، وقد أوفى الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى المقام حقه في هذه المسألة ، وإليك خلاصة مما قال ، قال ابن كثير : « بخبر تعالى أنه إنما أرسل رسله من الرجال لا من النساء ، وهذا قول جمهور العلماء كما دل عليه سياق هذه الآية الكريمة : إنّ الله تعالى لم يوح إلى امرأة من بنات ابن آدم وحي تشريع ، وزعم بعضهم أن سارة امرأة الخليل وأم موسى ومريم بنت عمران أم عيسى نبيات ، واحتجوا : بأن الملائكة بشرت سارة بإسحاق ، ومن وراء إسحاق يعقوب ، وبقوله ﴿ وأوحينا إلى أم موسى ﴾ القصص ( ٧ ) ، وبأن الملك جاء إلى مريم ، وبشرها بعيسى عليه السلام ، وبقوله تعالى ﴿ إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك

- = واصطفاك على نساء العالمين ﴿ آل عمران (٤٢) ، وهذا القدر حاصل لمن ، ولكن لا يلزم من هذا أن يكن نبيات بذلك ، فإن أراد القائل بنبوتهن هذا القدر من التشريف ، فهذا لا شك فيه ، ويبقى الكلام معه في أن هذا هل يكفي في الانتظام في سلك النبوة بمجرده أم لا ؟ ، الذي عليه أهل السنة والجماعة ، وهو الذي نقله الشيخ أبو الحسن الأشعري عنهم : أنه ليس في النساء نبية ، وإنما فيهن صديقات ، كما قال تعالى مخبراً عن أشرفهن مريم بنت عمران حيث قال تعالى ﴿ ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة... ﴾ المائدة (٧٥) ، فوصفها في أشرف مقاماتها بالصديقة ، فلو كانت نبية لذكر ذلك في مقام التشريف والإعظام ، فهي صديقة بنص القرآن » انتهى .
- قلت :** ولعل هذا يفى بالمقصود ويوقف على المراد في هذه المسألة للمقتصد ، وراجع كذلك للاستزادة فتح الباري : ٥١٦/٦-٥٤٢ عند الآية (٤٢) من سورة آل عمران ، وتفسير القرطبي : ٥٣/٤ ، والتفسير الكبير : ٣٩/٨ ، وابن عاشور : ٢٤٤/٣ .
- ومما ستجده هناك ما قاله الكرماني : « لا يلزم من لفظ الكمال كما في قوله ﷺ « كمل من الرجال كثير... » الحديث ، لا يلزم من ذلك ثبوت النبوة للنساء ، ونقل الإجماع على عدم نبوة النساء ، وقال القاضي عياض : هو رأي الجمهور ، وعن الحسن قال : ليس في النساء نبية ولا في الجن . انظره مع مزيد بيان في فتح الباري في الموضع المشار إليه ، والعلم عند الله تعالى .

## سورة الرعد

قال تعالى : ﴿ الله الذي رفع السموات بغير عمد ترونها ثم استوى على العرش وسخر الشمس والقمر كل يجري لأجل مسمى يدبر الأمر يفصل الآيات لعلكم بلقاء ربكم توقنون ﴾  
الرعد ( ٢ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وجملة ﴿ ترونها ﴾ مستأنفة استشهاداً على رؤيتهم لها كذلك ، وقيل : هي صفة لعمد<sup>(٢)</sup> ، وقيل في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : رفع السموات ترونها بغير عمد ، ولا ملجئ لهذا التكلف »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٦٦ / ٣ .

(٢) للمفسرين قولان في ﴿ ترونها ﴾ :

أحدهما : أن للسماء عمداً ، ولكنها لا ترى ، وهو المحكي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغير واحد كما في تفسير ابن كثير : ٥١٧/٢ ، وزاد الطبري نسبه إلى عكرمة ، وعلى هذا تكون ( الهاء ) في ﴿ ترونها ﴾ تعود إلى العمدة ، أي خلق السموات بغير عمد مرئية ، وإليه يشير ظاهر الآية الكريمة ، وهو ما اختاره الطبري : ٩٤/١٣ .

الثاني : أن السموات مرفوعة بلا عمد أصلاً ، قاله إياس بن معاوية ، وهو أيضاً محكي عن ابن عباس وقتادة ، ونسبه غير واحد للجمهور ، كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٢٤/٤ ، وتفسير ابن جزري : ١٣٠/٢ ، والدر المصون : ٨/٧ ، والكناية في ﴿ ترونها ﴾ على هذا القول ترجع إلى السماء ، وعليه جملة المفسرين ، كابن جزري : ١٣٠/٢ ، والبغوي : ٢٩٢/٤ ، وابن الجوزي : ٢٢٤/٤ ، وابن كثير : ٥١٧/٢ ، وأبي حيان : ٥١٧/٢ ، والسمين الحلبي : ٨/٧ ، والآلوسي : ٨٧/٣ ، وصاحب أضواء البيان : ٧٨/٣ وغيرهم ، وهو ما بدا به الشوكاني .

**والحاصل :** أن القول الثاني هو الأظهر بدلالة صريح القرآن كما في قوله تعالى ﴿ ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه ﴾ الحج (٦٥) .

قال الحافظ ابن كثير : ٥١٧/٢ : « وعلى القول الثاني يكون قوله ﴿ ترونها ﴾ تأييداً لنفي العمدة ، أي هي مرفوعة بغير عمد كما ترونها كذلك ، وهذا هو الأكمل في القدرة » انتهى .

(٣) حكاه بمعناه الآلوسي : ٨٧/١٣ ، ولا ملجئ إليه كما قال الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ وهو الذي مدّ الأرض وجعل فيها رواسي وأنهاراً ومن كل الثمرات جعل فيها

زوجين اثنين يغشى الليل النهار إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾ الرعد ( ٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ زوجين اثنين ﴾ أي جعل كل نوع من أنواع ثمرات الدنيا صنفين إما في اللونية كالبياض والسواد ونحوهما أو في الطعمية كالحلو والحامض ونحوهما ، أو في القدر كالصغر والكبر ، أو في الكيفية كالحر والبرد ، وقال الفراء : يعني بالزوجين الذكر والأنثى ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٦٦ / ٣ .

(٢) عامة المفسرين أن معنى الآية الكريمة : أنه تعالى ذكر في سياق إقامة الدلائل على وحدانيته أنه جعل من جميع ثمار الأرض صنفين مختلفين إما في اللون أو الطعم أو الحجم أو غير ذلك مما يتباين فيه النبات . انظر مثلاً تفسير الطبري : ٩٦ / ١٣ ، وتفسير ابن كثير : ٥١٨ / ٢ ، وتفسير البغوي : ٢٩٣ / ٤ ، وتفسير البيضاوي : ٥٠١ / ١ ، والرازي : ٥ / ١٩ ، وتفسير أبي السعود : ٤ / ٥ ، وهو الذي نقل الشوكاني عبارته المدونة أعلاه وغيرهم .

أما القول الثاني فهو قول الفراء في معاني القرآن : ٥٨ / ٢ قال : « يبين ذلك قوله تعالى ﴿ وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى ﴾ النجم (٤٥) ، وقد عدّ هذا القول - أعني قول الفراء - بعض المفسرين كمخرج من إشكال قد يرد ، وهو أن أصناف النباتات أكثر من صنفين ، فما وجه حصرها في صنفين ، قال ابن جزى : ١٣٠ / ٢ : « فإن قيل : تقتضي الآية أنه تعالى خلق من كل ثمرة صنفين ، وقد خلق من كثير من الثمرات العديد من الأصناف ، فالجواب : أن ذلك زيادة في الاعتبار وأعظم في الدلالة على القدرة ، فذكر الاثنين ؛ لأن دلالة غيرهما من باب أولى ، وقيل : إن الكلام تم في قوله ﴿ من كل الثمرات ﴾ ، ثم ابتدأ بقوله ﴿ جعل فيها زوجين ﴾ يعني الذكر والأنثى ، والأول أحسن » انتهى .

**والحاصل** : أن النبات وإن تعددت أصنافه فهو صنفان بأحد الاعتبارات السابقة أو غيرها ، كما ذكر الشوكاني .

قال ابن عطية : ٨ / ١٠ : « وهذه الآية تقتضي أن كل ثمرة موجودة فيها نوعان ، فإن اتفق أن يوجد من ثمرة أكثر من نوعين فغير ضار في معنى الآية . وقال ابن الجوزي : ٢٢٥ / ٤ : « ﴿ زوجين ﴾ أي نوعين ، والزوج الواحد الذي له قرين من جنسه ، قال المفسرون ، يعني بالزوجين : الحلو والحامض ، والعذب والملح ، والأبيض والأسود » انتهى وفيه إجابة على ما قد يستشكل كما سبق ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وَإِن تَعْجَب فَعَجَب قَوْلِهِمْ إِذَا كُنَّا تَرَابًا أَتْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ الرعد ( ٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وَإِن تَعْجَب فَعَجَب قَوْلِهِمْ ﴾ أي إن تعجب يا محمد من تكذيبهم لك بعد ما كنت عندهم من الصادقين فأعجب منه تكذيبهم بالبعث<sup>(٢)</sup> ، وقيل : الآية في منكري الصانع ، أي إن تعجب من إنكارهم الصانع مع الأدلة الواضحة بأن المتغير لا بد له من مغير ، فهو محل التعجب<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ؛ لقوله ﴿ إِذَا كُنَّا تَرَابًا أَتْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ . »

(١) انظر فتح القدير : ٦٩ / ٣ .

(٢) الذي عليه الأكثر من المفسرين أن معنى الآية الكريمة : إن تعجب يا محمد من اتخاذ هؤلاء للأنداد وعبادة ما لا ينفع ولا يضر ، فعجب قولهم ﴿ إِذَا كُنَّا تَرَابًا أَتْنَا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ ، وهو قول الطبري : ١٠٣ / ١٣ ، ونحوه قول قتادة وابن زيد ، وهو ما بدأ به ابن الجوزي : ٢٢٦ / ٤ وغيره ، وقيل : المعنى : وإن تعجب من تكذيب المشركين واتخاذهم ما لا يضر ولا ينفع فتعجب من إنكارهم للبعث بعد إقامة الدلائل على أنه حق لا مرية فيه . انظر البغوي : ٢٩٦ / ٤ ، ونحوه بدأ به الشوكاني ، وحكاه أبو حيان : ٣٥١ / ٦ عن ابن عباس ، قال ابن كثير : ٥١٩ / ٢ : وإن تعجب يا محمد من تكذيب هؤلاء المشركين بالمعاد مع ما يشاهدونه فالعجب من قولهم ﴿ إِذَا كُنَّا تَرَابًا ... ﴾ وقد علم كل عالم وعاقل أن خلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس وأن من بدأ الخلق فالإعادة عليه أسهل ، كما قال تعالى ﴿ أُولَٰئِكَ يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزُبْ عَنْهُمُ الْجَلْدُ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ . انظر البغوي : ١٠١ / ١ .

**والحاصل :** أن مناط التعجب هو إنكارهم للبعث بعد إقامة الأدلة على أنه حق ، فالله تعالى المخترع للأشياء القادر على إبرازها من العدم الصرف قادر على الإعادة . انظر البحر المحيط : ٣٥١ / ٦ .

(٣) انفرد بذكر هذا الوجه القرطبي : ١٨٧ / ٩ ، ولم يذكره غيره ، ومبناه على أن التعجب إنما وقع من المخلوقين ولم يقع من الله تعالى ، بينما الذي وردت به الرواية ، ويعتضد بظاهر الآية أن الله تعالى تعجب من تكذيبهم بالبعث بعد الموت ، أخرج الطبري : ١٠٤ / ١٣ عن قتادة رحمه الله تعالى قال : عجب الرحمن تبارك وتعالى من تكذيبهم بالبعث بعد الموت ، انتهى .

وتقدم معك أن جملة المفسرين على الأول ، وهو مال إليه الشوكاني بدلالة الآية .  
، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد وكل شيء عنده

بمقدار ﴾ الرعد ( ٨ ) .

قال الشوكاني (١) :

« الجملة ﴿ الله يعلم ﴾ مستأنفة مسوقة لبيان إحاطته بالعلم سبحانه وعلمه بالغيب

الذي هذه الأمور المذكورة منه .

وقيل : ويجوز أن يكون الاسم الشريف خبراً لمبتدأ محذوف ، أي ولكل قوم هاد ، وهو

الله ، وجملة ﴿ يعلم ما تحمل كل أنثى ﴾ تفسير لـ ﴿ هاد ﴾ (٢) على الوجه الأخير ، وهذا

بعيد جداً (٣) .

(١) انظر فتح القدير : ٧٠ / ٣ .

(٢) أي في الآية السابقة (٧) .

(٣) للنحاة وجهان في جملة ﴿ الله يعلم ... ﴾ :

الأول : أنها خبر لمبتدأ محذوف ، أي هو الله ، وهذا على قول من فسر الهاد في قوله تعالى ﴿ ولكل قوم

هاد ﴾ بأنه الله تعالى ، فكانت هذه الجملة تفسير له ، وإياه عنى الزمخشري : ٢٨١ / ٢ بقوله : وأن يكون

المعنى : هو الله تفسيراً لهاد ، على الوجه الأخير ثم ابتداء ، فقال : ﴿ يعلم ... ﴾ .

الثاني : أن لفظ الجلالة مبتدأ ، و﴿ يعلم ﴾ الخبر ، وهو كلام مستأنف مستقل . انظر الدر المنثور :

٢٢ / ٧ .

وأنت ترى أن الشوكاني استبعد الوجه الأول ، وقال : وهذا بعيد جداً ، وهو إنما تبع في قوله ذلك الألوسي

في تفسيره : ١٠٨ / ١٣ .

ولا أراه كما قال ، بل في قوله ﴿ ولكل قوم هاد ﴾ وجهان مشهوران عند المفسرين ، هما : أن الهاد هو

محمد ﷺ ، وهو محكي عن الحسن وعطاء وقتادة وابن زيد كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٢٨ / ٤ ، ومنهم

من قال : بل الهاد هو الله سبحانه وتعالى ، وهو محكي عن ابن عباس وابن جبير وعكرمة ومجاهد والضحاك

والنخعي . انظر زاد المسير : ٢٢٨ / ٤ ، وحينئذ لم يظهر لي وجه استبعاد الوجه الأول ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿سواءً منكم من أسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار﴾ الرعد ( ١٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال الزجاج معنى الآية : الجاهر بنطقه والمضمّر في نفسه ، والظاهر في الطرقات ، والمستخفي في الظلمات علم الله فيهم جميعاً سواء<sup>(٢)</sup> . وهذا ألصق بمعنى الآية كما تفيدّه المقابلة بين المستخفي والسارب فالمستخفي : المستتر ، والسارب : البارز الظاهر » .

(١) انظر فتح القدير : ٧١ / ٣ .

(٢) انظر معاني الزجاج : ١٤٢ / ٣ .

قال أهل اللغة : خفي الشيء يخفى وأخفيته ، وهو في خفية وخفاء إذا سترته ، ويقال للرجل : المستر مستخف ، وقالوا : السارب الذاهب على وجه الأرض ، قال ابن فارس : السين والراء والباء أصل مطرد ، وهو يدل على الاتساع والذهاب في الأرض . انظر معجم مقاييس اللغة ( سرب ، وخفي ) ، والصحاح ( سرب ) : ١٤٦ / ١ .

أما معنى الآية : أن السر والجهر ، والظاهر والخفي عنده سواء .

قال ابن الجوزي : ٢٢٦ / ٤ : وهذا قول الأكثرين ، وقال أبو حيان : ٣٥٩ / ٦ : « والمعنى - والله تعالى أعلم - أنه تعالى محيط علمه بأقوال المكلفين وأفعالهم لا يعزب عنه شيء من ذلك .

وقال ابن كثير : ٥٢١ / ٢ : « يخبر تعالى عن إحاطة علمه بجميع خلقه وأنه سواء منهم من أسر قوله أو جهر به فإنه يسمعه لا يخفى عليه شيء كقوله تعالى ﴿ وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى ﴾ طه (٢٧) ، وقوله ﴿ ومن هو مستخف بالليل ﴾ أي محتف في قعر بيته في ظلام الليل ﴿ وسارب بالنهار ﴾ أي ظاهر ماش في بياض النهار وضيائه ، فإن كلاهما في علم الله على السواء ، كقوله تعالى ﴿ وما تكون في شأن وما تتلو منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهوداً إذ تفيضون فيه وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين ﴾ يونس (٦١) انتهى .

**والحاصل** : أن ما قاله الزجاج لصيق بمعنى الآية ، وهو الموافق لمدلول اللغة ، كما قال الشوكاني ، وما تقدم عن المفسرين مؤيد له ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ . . . ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة أو تحل قريبا من دارهم حتى يأتي وعد الله إن الله لا يخلف الميعاد ﴾ الرعد ( ٣١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ حتى يأتي وعد الله ﴾ هو موتهم ، أو قيام الساعة عليهم فإنه إذا جاء وعد الله المحتوم حلّ بهم من عذابه ما هو الغاية من الشدة .  
وقيل : المراد بوعد الله هنا : الإذن منه بقتال الكفار ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨٦ / ٣ .

(٢) للمفسرين مذهبان في الموعود بإحلاله بقوله تعالى ﴿ أو تحل قريبا من دارهم ﴾ :

الأول : قالت طائفة : الضمير في ﴿ تحل ﴾ عائذ على ﴿ قارعة ﴾ ، قاله الحسن ، واستظهره أبو حيان : ٣٩١ / ٦ ، وابن كثير : ٥٣٤ / ٢ وغيرهم .

الثاني : وقالت طائفة أخرى ، بل الناء في ﴿ تحل ﴾ للخطاب ، والضمير للرسول ﷺ ، أي : أو تحل أنت يا محمد قريبا من دارهم بيمشك كما حللت بالحديبية ، وهذا ما أخرجه الطبري : ١٥٦ / ١٣ عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وعكرمة .

وبناء على ذلك فمن جعل ضمير ﴿ تحل ﴾ عائذًا على محمد ﷺ ، فأمر الله الموعود بإتيانه هو فتح مكة ، وهذا ما عليه جملة المفسرين ، فقد أخرجه الطبري : ٥٦ / ١٣ عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ، واختاره من المفسرين ابن جزري : ١٣٥ / ٢ ، والرازي : ٤٤ / ١٩ ، ولم يذكر غيره ، وبه بدأ ابن عطية : ٤٣ / ١٠ وغيرهم ، والمراد بالكفار على هذا كفار مكة .

ومن أعاد الضمير في ﴿ تحل ﴾ إلى القارعة فقد فسر الكفار على العموم ، وقال : المراد بوعد الله يوم القيامة ، وهو قول الحسن كما في تفسير الطبري : ١٥٦ / ١٣ ، ولا مانع على هذا أن يفسر الوعد بالموت أو قيام الساعة كما قاله الزمخشري : ٢٨٩ / ٢ ، وأبو حيان : ٣٩١ / ٦ ، وأبو السعود : ٢٣ / ٥ ، وبه بدأ الشوكاني ؛ لأن كليهما وعد محتوم لا مرد له ، أما القول الثالث الذي حكاه الشوكاني فقد حكاه القرطبي : ٢١١ / ٩ ولم ينسبه .

**والحاصل** : أن ما بدأ به الشوكاني هو الأظهر ، من جهة أن جعل الآية في عموم الكفار هو الأولى ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبؤونه بما لا يعلم في الأرض أم بظاهر من القول بل زين للذين كفروا مكرهم وصدوا عن السبيل ومن يضل الله فما له من هاد ﴾ الرعد ( ٣٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « القائم : الحفيظ والمتولي للأموار ، وأراد سبحانه نفسه فإنه المتولي لأموار خلقه المدبر لأحوالهم بالآجال والأرزاق وإحصاء الأعمال على كل نفس من الأنفس كائنة ما كانت ، والمراد من الآية نفي المثلثة بين الله تعالى وبين الشركاء والأنداد .

وقيل : المراد بمن هو قائم على كل نفس الملائكة الموكلون ببني آدم ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨٦ / ٣ .

(٢) عامة المفسرين على الأول ، وأنه تعالى أراد بالقائم على كل نفس بما كسبت نفسه ، قال الطبري : ١٥٨ / ١٣ : « أفا الرب الذي هو دائم لا يبید ولا يهلك قائم بحفظ أرزاق جميع الخلق متضمن لها عالم بهم وبما يكسبون من الأعمال رقيب عليهم لا يعزب عنه شيء أينما كانوا كمن هو هالك باند لا يسمع ولا يبصر ولا يفهم شيئاً ولا يدفع عن نفسه ولا عن يعبده ضراً ، ثم ساق مثل ذلك بسنده عن قتادة وابن عباس وابن جريح والضحاك ، وبه قال ابن كثير : ٥٣٥ / ٢ ، وابن الجوزي : ٢٤٥ / ٤ ، والبغوي : ٣٢١ / ٤ ، وأبو حيان : ٣٩٣ / ٦ وغيرهم .

أما القول الثاني فقد حكاه القرطبي : ٢١١ / ٩ عن الضحاك ، وليس بالثابت عنه ، بل الثابت عن الضحاك هو موافقة العامة كما أخرج عنه ذلك الطبري : ١٥٨ / ١٣ .

وهذا القول فيه بعد ، كما قال أبو حيان : ٣٩٣ / ٦ : « وأبعد من ذهب إلى أن قوله ﴿ أفمن هو قائم ﴾ المراد به الملائكة الموكلون ببني آدم .

**والحاصل** أن الأول هو الراجح ، وهو ما عليه العامة ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿والذين آتيناهم الكتاب يفرحون بما أنزل إليك ومن الأحزاب من ينكر بعضه قل

إنما أمرت أن أعبد الله ولا أشرك به إليه أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبٌ ﴿ الرعد ( ٣٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿إليه أَدْعُوا﴾ أي إلى الله لا إلى غيره أو إلى ما أمرت به وهو عبادة الله وحده ، والأول أولى ؛ لقوله ﴿وإليه مآب﴾ فإن الضمير لله سبحانه ، أي إليه وحده لا إلى غيره مرجعي »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٨٩ / ٣ .

(٢) القولان موداهما واحد ، فمن دعا إلى الله وإلى شرعه وطاعته فقد دعا إلى توحيدِهِ وإخلاص العبادة له ، لكن الضمير في ﴿ولا أشرك به﴾ ، وفي ﴿إليه مآب﴾ يعود إلى الله فناسب أن يعود الضمير في ﴿إليه أَدْعُوا﴾ إلى الله كذلك ، بدلالة السياق السابق واللاحق . انظر تفسير الطبري : ١٦٤ / ١٣ ، وتفسير أبي حيان : ٣٩٦ / ٦ ، وتفسير القرطبي : ٢١٤ / ٩ ، وتفسير الآلوسي : ١٦٦ / ١٣ ، وهو ما رجحه الشوكاني ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾ الرعد (٣٩).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: «وظاهر النظم القرآني العموم في كل شيء مما في الكتاب، فيمحو ما يشاء محوه من شقاوة أو سعادة أو رزق أو عمر أو خير أو شر، ويبدل هذا بهذا ويجعل هذا مكان هذا ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾<sup>(٢)</sup>، وإلى هذا ذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس وأبو وائل وقتادة والضحاك وابن جريج وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر فتح القدير: ٨٩/٣ بتصرف يسير.

(٢) الأنبياء (٢٣).

(٣) أخرجه عن ذكرهم الشوكاني الطبري: ١٦٧/١٣، والقول المذكور من ابن عباس من طريق العوفيين هو: الرجل يعمل الزمان بطاعة الله ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلاله فهو الذي يمحو، والذي يثبت: الرجل يعمل بمعصية الله، وقد كان سبق له خير حتى يموت في طاعة الله، وهو الذي يثبت، انتهى، وهو كما ترى لا يفهم منه العموم، وسيأتي الصحيح عن ابن عباس في ذلك، وحكاه ابن الجوزي: ٢٤٩/٤ عن ذكرهم الشوكاني عدا ابن عباس، وهذا الذي قاله الشوكاني هو ما ذهب إليه القرطبي قبله: ٢١٧/٩، ومال إليه أبو السعود: ٢٧/٥، قال: «والأنسب تعميم كل من المحو والإثبات».

**قلت:** تعددت أقوال المفسرين عند هذه الآية، وكثر الأخذ والرد فيما يقع عليه المحو والإثبات وما لا يقع، بيد أن هناك قولاً عليه عدد لا بأس من المفسرين، وهو أن المراد بالمحو المنسوخ، والمثبت: المبقى الذي لم ينسخ أو المبدل عن المنسوخ، وهو قول ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة، وبه يقول قتادة وابن زيد وابن جريج، كما أخرج ذلك عنهم الطبري: ١٦٩/١٣، وحكاه ابن الجوزي: ٢٤٩/٤ عن ابن جبير والقرطبي وابن قتيبة، وبه بدأ البغوي: ٣٢٤/٤، والبيضاوي: ٥١٠/١، وحكى بعده بعض الأقوال بقليل، واستظهره أبو حيان في البحر: ٣٩٧/٦، وبه بدأ ابن جزري: ١٣٦/٢، وأبو السعود: ٢٧/٥، ولم يذكر غيره القاسمي: ٣٧٢/٩، ورد على من قال بالعموم، وبه بدأ الألوسي: ١٦٩/١٣، وهو أحد القولين عند الزجاج: ١٥٠/٣ وغيرهم، أما القول الأول الذي استظهره الشوكاني فقد اعترض عليه باعتراضات، منها:

١- ما قاله ابن جزري: ١٣٦/٢: «وقيل: إن المحو والإثبات على العموم في جميع الأشياء، وهذا تردده

القاعدة المتقررة: أن القضاء لا يبدل وأن علم الله لا يتغير» انتهى.

٢- من ذكر أنهم قالوا بالقول الأول لم يرد عنهم صراحة ما يفهم منه عموم المحو والإثبات بل الذي ورد

عنهم أنهم يدعون فيما معناه: إن كنت كتبتني في السعداء فأثبتني فيهم أو في الأشقياء فامحني

وهذا أولى الأقوال كما تفيده ( ما ) في قوله ﴿ ما يشاء ﴾ من العموم ، وهذا المحو والإثبات هو من جملة ما قضاه الله سبحانه وتعالى .

= عنهم ، قال أبو حيان : ٣٩٧/٦ : « وهذا إن صح عنهم فيبغي أن يتأول على أن المعنى : إن كنت أشقيتنا بالمعصية فامحها عنا بالمغفرة ، ومعلوم أن الشقاوة والسعادة والرزق والخلق والأجل لا يتغير شيء منها » ، انتهى .

**قلت :** ويعارض القول بعموم المحو والإثبات ما ورد صريحاً عن ابن عباس وغيره من المفسرين قال : يدبر الله أمر السنة فيمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء إلا الشقاوة والسعادة والحياة والموت ، ذكره وغيره ابن كثير في تفسيره : ٥٣٨/٢ .

هذا وقد ورد النص باستثناء بعض الأشياء من التبديل والتغيير ، كما في حديث حذيفة بن أسيد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ : « إذا مضت على النطفة خمس وأربعون ليلة يقول الملك الموكل : أذكر أم أنثى ، فيقضي الله عز وجل ويكتب الملك ، فيقول : أشقي أم سعيد ؟ فيقضي الله ويكتب الملك ، فيقول : عمله وأجله ، فيقضي الله فيكتب الملك ، ثم تطوى الصحيفة فلا يزداد فيها ولا ينقص منها » ، أخرجه مسلم في صحيحه بأخصر من هذا في القدر ، باب كيفية خلق آدمي في بطن أمه برقم (٢٦٤٤) : ٢٠٣٧/٤ . وهكذا ساقه ابن الجوزي في تفسيره : ٢٤٩/٤ .

ثبت بمقتضى هذا الحديث أن الرزق والأجل والشقاوة والسعادة غير قابلة للتبديل ، وهذا معتمد ابن عباس فيما تقدم ، وهو الذي بنى عليه ابن جزري وأبو حيان ما ذهبوا إليه كما تقدم .

نعم ، قال أصحاب القول الأول : إن المحو والإثبات كله مما قضاه الله ، ولكن لا ملجئ إليه هنا ، بل الذي يطمئن إليه القول بعدم تعميم المحو والإثبات ، والله تعالى أعلم ، لذلك قال الشيخ السعدي : « ﴿ يمحو الله ما يشاء ﴾ من الأقدار ﴿ ويثبت ﴾ منها ما يشاء ، وهذا المحو والتغيير في غير ما سبق به علمه وكتبه قلمه ، فإن هذا لا يقع فيه تبديل ولا تغيير ؛ لأن ذلك محال على الله أن يقع في علمه نقص أو خلل » انتهى ، ونحوه سبقه إليه ابن عطية : ٤٩/١٠ حينما قال : « وتخطئ الناس في معنى المحو والإثبات ، والذي يتخلص به مشكلها أن نعتقد أن الأشياء التي قدرها الله تعالى في الأزل ، وعلمها بحال ما لا يصح فيها محو ولا تبديل » انتهى الغرض منه .

**والحاصل :** أن القول بأن المحو هو المنسوخ ، والمثبت هو البديل أو ما لم ينسخ هو الأسلم عن الاعتراض ، وعليه جملة من أهل التأويل كما سبق ، أما القول الذي استظهره الشوكاني فمعتزض عليه ، والرواية لا تساعده ، وما استدلل له به الشوكاني لا يقوى على دفع ما اعترض به عليه ، والعلم عند الله تعالى .

## سورة إبراهيم

قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾  
إبراهيم ( ٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لئن شكرتم لأزيدنكم ﴾ معناه : لئن شكرتم إنعامي عليكم بما ذكر لأزيدنكم نعمة إلى نعمة تفضلاً مني .  
وقيل : لأزيدنكم من طاعتي<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : لأزيدنكم من الثواب<sup>(٣)</sup> ، والأول أظهر<sup>(٤)</sup> ، فالشكر سبب المزيد » .

(١) انظر فتح القدير : ٩٨ / ٣ .

(٢) أخرجه الطبري : ١٨٦ / ١٣ عن الحسن وضعفه .

(٣) حكاة القرطبي : ٢٢٥ / ٩ ، وأبو حيان : ٤١١ / ٦ عن ابن عباس .

(٤) وهو كما قال ، وعليه جمهور المفسرين ، فهو قول الطبري : ١٨٦ / ١٣ ، وابن كثير : ٥٤٢ / ٢ ، ونحوه قول أبي حيان : ٤١١ / ٦ ، وهو قول البغوي : ٣٣٧ / ٤ وغيرهم .

**والحاصل** : أن الأول هو الأظهر ؛ إذ لا دليل على إرادة زيادة الطاعة أو الثواب ، بل الظاهر عموم النعم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ يتجرعه ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورأته

عذاب غليظ ﴾ إبراهيم ( ١٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وما هو بميت ﴾ أي والحال أنه لم يميت حقيقة فيستريح .

وقيل : تعلق نفسه في حنجرتة فلا تخرج من فيه فيموت ولا ترجع إلى مكانها من

جوفه فيحيا ، ومثله ﴿ لا يموت فيها ولا يحيا ﴾<sup>(٢)</sup> .

وقيل : معنى ﴿ وما هو بميت ﴾ لتناول شدائد الموت به وامتداد سكراته عليه<sup>(٤)</sup> .

والأولى تفسير الآية بعدم الموت حقيقة<sup>(٥)</sup> ؛ لما ذكرنا من قوله سبحانه ﴿ لا يموت فيها

ولا يحيا ﴾ ، وقوله ﴿ لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها ﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٠٢ / ٣ .

(٢) الأعلى (١٣) .

(٣) وهذا قول ابن جريج كما في تفسير الطبري : ١٣ / ١٩٦ ، وارتضاه الطبري .

(٤) حكى هذا القول القرطبي : ٩ / ٢٣١ ، ولم يذكره غيره أبو حيان : ٦ / ٤٢٠ ، وهذا القول فيه بعد ؛ لأن

معناه : وما هو بميت إلا بمشقة .

(٥) وهذا القول هو الذي ارتضاه جلة أهل التفسير كابن جزري : ٢ / ١٣٩ ، والبيضاوي : ١ / ٥١٦ ، وابن

كثير : ٢ / ٥٤٦ ، والبغوي : ٤ / ٣٤٢ ، وأبي السعود : ٥ / ٤٠ ، والآلوسي : ١٣ / ٢٠٣ ، وابن الجوزي :

٤ / ٢٦٠ وغيرهم .

كل هؤلاء المفسرين قالوا : معنى الآية : وما هو بميت فيستريح ، أي موتاً تنقطع معه الحياة .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ٢ / ٥٤٦ : « قال الضحاك عن ابن عباس ﴿ ويأتيه الموت من كل

مكان ﴾ قال : أنواع العذاب الذي يعذبه الله به يوم القيامة في نار جهنم ليس منها نوع إلا يأتيه الموت

منه لو كان يموت ولكنه لا يموت ليخلد في دوام النكال » انتهى .

(٦) فاطر (٣٦) .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني في هذه المسألة هو الظاهر ، وعليه جمهور المفسرين ، ويتأيد بظواهر

نصوص الكتاب العزيز كما سبق ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ﴾ إبراهيم ( ٢٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وانتصاب ﴿ مثلاً ﴾ على أنه مفعول ﴿ ضرب ﴾ و ﴿ كلمة ﴾ بدل منه ، ويجوز أن تنتصب الكلمة على أنها عطف بيان لـ ﴿ مثلاً ﴾ أو بفعل مقدر ، أي : جعل كلمة طيبة وحكم بأنها مثلها . ويجوز أن تكون ﴿ كلمة ﴾ أول مفعولي ﴿ ضرب ﴾ ، وأخرت عن المفعول الثاني ، وهو ﴿ مثلاً ﴾ لئلا تبعد عن صفتها ، والأول أولى ، ﴿ وكلمة ﴾ وما بعدها تفسير للمثل<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٠٧ / ٣ .

(٢) قال صاحب الدر المصون : ٩٩ / ٧ : « في قوله تعالى ﴿ ضرب الله مثلاً كلمة ﴾ ثلاثة أوجه :

الأول : أن ﴿ ضرب ﴾ متعدية لواحد ، بمعنى : اعتمد مثلاً ووضعها ، و ﴿ كلمة ﴾ على هذا منصوبة بمضمر ، أي : جعل الله كلمة ، وهو تفسير لقوله ﴿ ضرب الله مثلاً ﴾ ، وبه بدأ الزمخشري : ٣٠١ / ٢ ، وقال أبو حيان : ٤٣١ / ٦ : « فيه تكلف إضمار لا ضرورة إليه ، ولم يوافقه السمين الحلبي .

الثاني : أن ﴿ ضرب ﴾ متعدية لاثنتين ؛ لأنها بمعنى « صير » لكن مع لفظ ( المثل ) خاصة ، وعليه تكون ﴿ كلمة ﴾ مفعولا أول ، و ﴿ مثلاً ﴾ هو الثاني .

الثالث : أنه متعد لواحد ، وهو ﴿ مثلاً ﴾ و ﴿ كلمة ﴾ بدل منه ، و ﴿ كشجرة ﴾ خير مبتدأ مضمر ، أي هي كشجرة طيبة ، وعلى الوجهين قبله تكون ﴿ كشجرة ﴾ نعتاً لـ ﴿ كلمة ﴾ « انتهى .

هذا جملة ما ورد في إعراب ﴿ كلمة ﴾ ، والشوكاني مال إلى الأخير ، وهو قول وارد ضمن ما تقدم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار ﴾ إبراهيم (٢٨) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « أي انزلوا قومهم بسبب ما زينوه لهم من الكفر دار البوار ، وهي جهنم .

وقيل : هم قادة قريش أحلوا قومهم يوم بدر دار البوار ، أي الهلاك الذي أصيبوا به ، والأول أولى ؛ لقوله ﴿ جهنم ﴾ ، فإنه عطف بيان لـ ﴿ دار البوار ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١١٠ / ٣ .

(٢) للمفسرين في الإحلال المذكور في الآية الكريمة قولان :

الأول : أن يكون هذا الإحلال في الآخرة ، ودار البوار جهنم ، وهو قول قتادة وابن زيد كما أخرج ذلك الطبري في تفسيره : ٢٢٣ / ١٣ .

الثاني : أن هذا الإحلال إنما كان في الدنيا ، والمراد بدار البوار على هذا دار الهلاك في الدنيا كقليب بدر وغيره من المواضع ، وهو مروى عن علي رضي الله عنه كما في تفسير الطبري : ٢٢٣ / ١٣ .  
أما الذي عليه العربون في إعراب جهنم فثلاثة أوجه :

الأول : النصب على البدلية من ﴿ دار ﴾ .

الثاني : أنه عطف بيان لـ ﴿ دار ﴾ .

وعلى هذين الوجهين فالإحلال يقع في الآخرة .

الثالث : أن تنتصب جهنم على الاشتغال بفعل مقدر ، وعلى هذا فالإحلال يقع في الدنيا ، هذا على النصب ، وقرئ ﴿ جهنم ﴾ بالرفع ، كما قرأ بذلك ابن أبي عبيدة كما في البحر المحيط : ٤٣٦ / ٦ ، وخرجت على أن جهنم مرفوعة على الابتداء ، والجمللة بعدها خير ، أو خير لمبتدأ محذوف ، وعمامة المفسرين على النصب ، انظر الدر المصون : ١٠٢ / ٧ ، والبحر المحيط : ٤٣٦ / ٦ ، والأول أولى ، كما قال الشوكاني ؛ لأن الآية ظاهرها العموم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿وجعلوا لله أندادًا ليضلوا عن سبيله قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾  
إبراهيم (٣٠).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: «جملة ﴿فإن مصيركم إلى النار﴾ تعليل للأمر بالتمتع ، ويجوز أن تكون هذه الجملة جوابًا لمحذوف ، دلّ عليه سياق الكلام ، كأنه قيل: فإن دمتم على ذلك فإن مصيركم إلى النار ، والأول أولى ، والنظم القرآني أدلّ عليه»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فتح القدير : ١١٠ / ٣ .

(٢) هذا تلخيص لقول أبي السعود : ٤٦/٥ ، وذكر نحوه الزمخشري : ٣٠٢/٢ ، والأكثر من المفسرين أن جملة ﴿فإن مصيركم إلى النار﴾ وقعت جوابًا لمحذوف ، قدره أبو السعود كما سلف ، وقدره الزمخشري : ٣٠٢/٢ : إن دمتم على ما أنتم عليه من الامتثال لأمر الشهوة فإن مصيركم إلى النار . قال أبو حيان : ٤٣٦/٦ : «والعلة والأمر بالتمتع أمر تهديد ووعيد على حد قوله تعالى ﴿اعملوا ما شئتم﴾ الزمر (٣٩) .

**والحاصل** : أن جعل جملة ﴿فإن مصيركم إلى النار﴾ متعلقة بمحذوف هو الأولى ، والله تعالى أعلم لسلا يكون المعنى : تمتعوا لأن مصيركم إلى النار فلو كان الأمر كذلك لم يكن لهذا التهديد والوعيد وقع ، وعليه يكون التقدير : فإن أبيتم فإن مصيركم إلى النار ، فإنه ادعى للانزجار ، لا كما ذهب إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾

إبراهيم ( ٣٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : أراد بنيه من صلبه وكانوا ثمانية .

وقيل : أراد من كان موجودًا حال دعوته من بنيه وبني بنيه .

وقيل : أراد جميع ذريته ما تناسلوا ، ويؤيد ذلك ما قيل من أنه لم يعبد أحد من أولاد

إبراهيم صنمًا »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١١٣ / ٣ .

(٢) اعلم أن هذه الآية الكريمة معدودة ضمن المشكل ووجه الإشكال فيها هو : كيف يجمع بين إجابة دعاء

إبراهيم الخليل عليه السلام في بنيه أن لا يعبدوا الأصنام ، وبين ما هو معلوم من وقوع الكثير من ذريته من

بعده في وحل عبادة الأصنام ؟ عن ذلك أجوبة :

الأول : أنه أراد بنيه من صلبه ، وعلى هذا جلة المفسرين ، فقد ارتضاه ابن جزى : ١٤١/٢ ،

والزنجشري : ٣٤/٢ ، والبغوي : ٣٥٤/٤ ، وأبو حيان : ٤٤٥/٦ ، والقرطبي : ٢٤١/٩ ، والرازي :

١٠٥/١٩ ، وأبو السعود : ٥١/٥ ، والآلوسي : ٢٣٣/١٣ وغيرهم .

الثاني : أنه عليه السلام أراد من كان موجودًا حال دعوته من بنيه وبني بنيه ، وعلى هذين الوجهين لا

إشكال فقد أجاب الله تعالى دعاء إبراهيم في بنيه من صلبه فلم يعبد أحد منهم الأصنام .

قال البغوي : ٣٥٤/٤ : « فإن قيل : قد كان إبراهيم عليه السلام معصومًا من عبادة الأصنام فكيف

يستقيم السؤال ، وقد عبد كثير من بنيه الأصنام فأبى الإجابة قيل : الدعاء في حق إبراهيم عليه السلام لزيادة

العصمة والتثبيت ، وأما دعاؤه لبنيه : فأراد بنيه من صلبه ، ولم يعبد منهم أحد الصنم .

قال الرازي : ١٠٥/١٩ عن الوجه الثاني المتقدم : « ولا شبهة أن دعوته مجابة فيهم » .

وقال ابن جزى : ١٤١/٢ : « أراد إبراهيم بنيه من صلبه ، وفيهم أجيب دعوته ، وأما أعقاب بنيه فقد

عبدوا الأصنام » انتهى .

أما القول الثالث الذي مال إليه الشوكاني ، وهو أن إبراهيم أراد بدعائه جميع ذريته ، فهو ما أخرجه

الطبري : ٢٢٨/١٣ عن مجاهد ، وقد اشتهر هذا القول عن سفيان بن عيينة كما في تفسير أبي حيان :

٤٤٥/٦ وغيره ، ومبنى هذا القول على أن الله تعالى قد أجاب دعاء إبراهيم في بنيه فلم يعبد أحد منهم

الأصنام ، والصنم هو التمثال المصوّر ، وما ليس بمصوّر فهو وثن ، وكفار قريش ما عبدوا التمثال

= وإنما كانوا يعبدون أحجاراً مخصوصة وأشجاراً مخصوصة . قال الرازي : ١٠٥/١٩ : « وهذا الجواب ليس بقوي ؛ لأنه عليه السلام لا يجوز أن يريد بهذا الدعاء إلا عبادة غير الله تعالى والحجر كالصنم في ذلك » انتهى ، وانظر ما رد به أبو السعود على هذا الجواب : ٥١/٥ ، ففيه مزيد بيان .  
 ومما أوجب به عن وقوع عبادة الأصنام من بعض ذرية إبراهيم عليه السلام رغم دعائه : أنه أراد بينيه المؤمنين منهم ، وهذا يدل عليه ظاهر القرآن كما قال تعالى ﴿ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ إبراهيم (٣٦) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ ذَرَيْتَهُمَا مَحْسَنًا وَظَلَمَ لِنَفْسِهِ مَبِينًا ﴾ الصافات (١١٣) .

**والحاصل :** أن القول الأول - أعني أن المراد ببني إبراهيم بنيه لصلبه ، وفيهم أجيبت دعوته ولم يعبد أحد منهم صنماً أظهر الأقوال ، أو يقال : أجاب الله دعاءه في بعض ذريته ، وقد جاء بذلك صريح القرآن ، كما قال تعالى ﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذَرَيْتِي قَالَ لَا يَنْبُلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ البقرة (١٢٤) ، أما ما مال إليه الشوكاني فغير ظاهر ، والتفريق بين الأصنام والأوثان ليستقيم الجواب على قول من قال : إن المراد عموم بنيه ، ولم يقع من أحد منهم عبادة الأصنام ، فغير ظاهر البتة ، وتقدم الجواب عنه .

وللاستزادة راجع تفسير الرازي : ١٠٤/١٩ ، وتفسير البغوي : ٣٥٤/٤ ، وأضواء البيان : ١١٢/٣ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ﴾ إبراهيم (٣٧) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال الفراء : من في ﴿ من ذريتي ﴾ للتبعيض ، أي بعض ذريتي<sup>(٢)</sup> ، وقال ابن الأنباري : إنها زائدة ، أي أسكنت ذريتي ، والأول أولى ؛ لأنه إنما أسكن إسماعيل ، وهو بعض ولده » .

(١) انظر فتح القدير : ١١٣ / ٣ .

(٢) انظر معاني القرآن للفراء : ٧٨ / ٢ ، واختاره أبو حيان : ٤٤٦ / ٦ ، ولم يذكر غيره ، وإليه يرمي كلام الأخفش في المعاني : ٦٠٠ / ٢ ، واكتفى به الزمخشري : ٣٠٤ / ٢ ، والطاهر ابن عاشور : ٢٤١ / ١٣ وغيرهم .

بينما حكى القول الثاني ابن الجوزي : ٢٦٩ / ٤ وغيره عن ابن الأنباري .

**والحاصل** : أن القول الأول هو الراجح ؛ لما ذكره الشوكاني ، ولأن من ذرية إبراهيم من هو في الشام ، وهو إسحاق ، وتقدم معك الرد على من ادعى أن في القرآن شيئاً زائداً عند قوله تعالى ﴿ فيما رحمة من الله لنت لهم ... ﴾ آل عمران (١٥٩) ص (٦٥) ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء \* ربنا اغفر لي ولوالدي  
وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ﴾ إبراهيم (٤٠-٤١) .

قال الشوكاني : « قوله ﴿ يوم يقوم الحساب ﴾ أي يوم يثبت حساب المكلفين في المحشر  
استعير له لفظ يقوم الذي هو حقيقة في قيام الرجل للدلالة على أنه في غاية الاستقامة .  
وقيل : إن المعنى : يوم يقوم الناس للحساب ، والأول أولى »<sup>(١)(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١١٤ / ٣ .

(٢) الذي ارتضاه الطبري : ٢٣٦ / ١٣ أن المعنى : يوم يقوم الناس للحساب ، فاكفى بذكر الحساب عن ذكره  
الناس إذ كان مفهوماً معناه ، ووافق ابن عطية : ٩٥ / ١٠ في الوجه الأول له .  
بينما الوجه الأول الذي ذكره الشوكاني قرره ابن عطية رحمه الله تعالى بقوله : « ويتوجه أن يريد قيام  
الحساب نفسه ، ويكون القيام بمعنى ظهوره وتلبس العباد بين يدي الله به ، كما تقول : قامت السوق ،  
وقامت الصلاة ، وقامت الحرب على ساق » انتهى ، ونحوه اختيار الزمخشري : ٣٠٦ / ٢ ، والبيضاوي :  
٥٢١ / ١ ، والآلوسي : ٢٤٤ / ١٣ وغيرهم .  
وعندي أن الأول - أعني - رأي الطبري هو الأظهر لئلا يقال : إن القيام مجاز عن كذا وكذا ،  
ولا ملجئ إليه ، والله تعالى أعلم .



سورة الحجر

قال تعالى : ﴿ الر \* تلك آيات الكتاب وقرآن مبين \* ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين ﴾ الحجر ( ٢،١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وكانت هذه الودادة منهم عند موتهم أو يوم القيامة .

وقيل : كانت هذه الودادة منهم عند معاينة حالهم وحال المسلمين .

وقيل : عند خروج عصاة الموحدين من النار .

والظاهر : أن هذه الودادة كائنة منهم في كل وقت مستمرة في كل لحظة بعد

انكشاف الأمر لهم<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٣ / ٣ .

(٢) للمفسرين من حيث الجملة قولان في الوقت الذي يود فيه الكفار أن لو كانوا مسلمين ، فقالت فرقة :

ذلك يقع منهم في الدنيا ثم هؤلاء قد اختلفوا متى يقع ذلك منهم ؟

فقال الضحاك : هو عند معاينة الموت في الدنيا ، أخرجه عنه الطبري : ٤ / ١٤ ، وحكاه عنه البغوي :

٣٦٣ / ٤ ، وابن عطية : ١٠ / ١٠٩ ، واعترض عليه بقوله : « وفيه نظر ؛ لأنه لا يقين للكافر حينئذ بحسن

حال المسلمين ، وحكى أبو حيان عن ابن مسعود قال : هم كفار قريش ودوا ذلك في يوم بدر حين رأوا

الغلبة للمسلمين ، وقيل غير ذلك .

القول الآخر : إن هذا القول واقع منهم في الآخرة ، وعلى هذا جلة المفسرين من الصحابة فمن بعدهم ،

فيه يقول ابن عباس وأنس ومجاهد وعطاء وأبو العالية وإبراهيم النخعي والحسن . انظر تفسير ابن كثير :

٥٦٦ / ٢ ، وتفسير ابن الجوزي : ٤ / ٢٧٩ ، والبحر المحيط : ٦ / ٤٦٥ ، ثم هؤلاء اختلفوا في أي المواقف

يصدر هذا القول من الكفار ، فالمشهور أن ذلك حين يخرج عصاة الموحدين من النار ، ويبقى فيها أهلها

الأصليون ، هذا ما ذهب إليه ابن عباس وأنس ومجاهد وغيرهم ، وقد وردت فيه آثار كثيرة ساقها ابن كثير

رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥٦٦ / ٢ فلتراجع ، وهو ما ارتضاه الأكثر من المفسرين ، قال البغوي :

٣٦٣ / ٤ ، وهو المشهور ، وارتضاه ابن عطية : ١٠ / ١٠٩ ، ورجحه ابن جزى : ٢ / ١٤٤ ، والآلوسي :

٤ / ١٤ وغيرهم .

**والحاصل** : أن القول بأن ذلك الوداد يقع منهم في الآخرة ، عند انكشاف الأمر لهم هو الذي تسنده

ظواهر نصوص الكتاب العزيز مما جاء فيه الندم من أهل الكفر على تفریطهم كما قال تعالى ﴿ ولو ترى

= إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ﴿ الأنعام (٢٧) ،  
 وقوله تعالى ﴿ حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها... ﴾ الأنعام (٣١) ،  
 وقوله تعالى ﴿ ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً ﴾ الفرقان (٢٧) ،  
 وغير ذلك من الآيات في هذا المعنى .

ومع ذلك لا يمنع أن يقع منهم ذلك في أي وقت تنكشف لهم فيه الحقيقة وإن كان في الدنيا ، وهو ما  
 استظهره الشوكاني ، والأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى : ١١٦/٣ بقوله : « كل ذلك راجع إلى أن الكفار  
 إذا عاينوا الحقيقة ندموا على الكفر وتمنوا أنهم كانوا مسلمين » انتهى ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ الحجر ( ٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إنا له لحافظون ﴾ أي حافظون للذكر عن كل ما لا يليق به من تصحيف وتحريف وزيادة ونقص ونحو ذلك .

وقيل : الضمير في ﴿ له ﴾ لرسول الله ﷺ ، والأول أولى بالمقام »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٤ / ٣ .

(٢) وعامة المفسرين عليه ، فقد أخرجه الطبري : ٨ / ١٤ عن مجاهد وقتادة ، واختاره أبو حيان : ٤٦٨ / ٦ ، والبعوي : ٣٧٠ / ٤ ، وقال : وعليه الأكثر ، وكذلك قال ابن عطية : ١١٢ / ١٠ ، وقال ابن كثير : ٥٦٧ / ٢ ، وهو الأولى ، ويؤيده ظاهر السياق ، وغيرهم .

بينما حكى القول الثاني ابن جرير : ٨ / ١٤ ، ولم ينسبه ، وكذلك ابن كثير : ٥٦٧ / ٢ ، ونسبه ابن الجوزي : ٢٨٣ / ٤ لابن السائب ومقاتل .

والحاصل : أن الأول هو الراجح ، وهو الذي عليه الأكثر ، وهو اختيار الشوكاني ؛ لأن الهاء في ﴿ له ﴾ الظاهر عودها للذكر ؛ لأنه هو المصرح به ، وأقرب مذكور سابق ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ وما يأتيهم من رسول إلا كانوا به يستهزئون ﴾ \* كذلك نسلكه في قلوب المجرمين \* لا يؤمنون به وقد خلت سنة الأولين ﴿ الحجر ( ١١ ، ١٢ ، ١٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقيل : إن الضمير في ﴿ نسلكه ﴾ للاستهزاء ، وفي ﴿ لا يؤمنون به ﴾ للذكر ، وهو بعيد ، والأولى أن الضميرين للذكر »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٢٤ / ٣ .

(٢) تعددت الآراء حول مرجع الضميرين في ﴿ نسلكه ﴾ ، وفي ﴿ لا يؤمنون به ﴾ ، والأشهر في ذلك رأيان :

الأول : عود الضميرين للذكر المتقدم في قوله ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ الحجر (٩) ، وهذا رأي جمع من المفسرين ، منهم الزمخشري : ٣١١/٢ ، واستظهره السمين الحلبي في الدر المصون : ١٤٧/٧ ، ورجحه الألويسي : ١٨/١٤ ، واكتفى به الطاهر ابن عاشور : ٢٥/١٤ ، وهو ما رجحه الشوكاني كما مر آنفا .

الثاني : أن الضمير في ﴿ نسلكه ﴾ يعود إلى الشرك والاستهزاء والتكذيب ، وهو رأي ابن عباس والحسن وابن زيد وقتادة وابن جريج كما في تفسير الطبري : ٩/١٤ ، وتفسير ابن الجوزي : ٢٨٢/٤ ، وهو رأي الطبري ، ورجحه ابن كثير : ٥٦٧/٢ ، واختاره ابن عطية : ١١٣/١٠ ، واستظهره أبو حيان : ٤٦٩/٦ ، والضمير في ﴿ به ﴾ على هذا الرأي يعود على ما عاد عليه الضمير في ﴿ نسلكه ﴾ ، وتكون الباء للسببية ، أي لا يؤمنون بسبب شركهم واستهزائهم .

وما استبعده الشوكاني أحد الأوجه التي ذكرها المفسرون في عود هاذين الضميرين كما في البحر المحيط : ٤٦٩/٦ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل شيء موزون \*

وجعلنا لكم فيها معاش ومن لستم له برازقين ﴾ الحجر ( ١٩ ، ٢٠ ) .

قال الشوكاني : « قوله ﴾ وجعلنا لكم فيها معاش ﴾ تعيشون بها من المطاعم

والمشارب ، جمع معيشة<sup>(١)</sup> .

وقيل : هي الملابس<sup>(٢)</sup> .

وقيل : هي التصرف في أسباب الرزق مدة الحياة ، قال الماوردي : وهو الظاهر<sup>(٣)</sup> ،

قلت : بل القول الأول أظهر » .

(١) جلة المفسرين على أن المراد بالمعاش جمع معيشة ، وهي ما به أسباب معاش الناس في الدنيا من المطاعم

والمشارب وغيرها ، وهو قول الطبري : ١٧/١٤ ، والبغوي : ٣٧٤/٤ ، وابن الجوزي : ٢٨٦/٤ ،

والبيضاوي : ٢٢٧/١ ، وأبي السعود : ٧١/٥ وغيرهم .

(٢) حكاة القرطبي : ١١/١٠ عن الحسن ، وهو داخل في القول الأول .

(٣) نقل ذلك القرطبي في تفسيره : ١١/١٠ .

**والحاصل :** أن الأول هو الذي عليه جمهور المفسرين ، وهو ظاهر الآية كما قال الشوكاني ، والله تعالى

أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ الحجر ( ٨٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال جمهور المفسرين : إن السبع المثاني فاتحة الكتاب ، وهو قول عمر وعلي وابن مسعود والحسن ومجاهد والربيع والكلبي ، وزاد القرطبي : أبا هريرة وأبا العالية<sup>(٢)</sup> .

وقد روى ذلك من قول رسول الله ﷺ ، والمصير إليه متعين »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٤ / ٣ .

(٢) انظر تفسير القرطبي : ٣٧ / ١٠ .

(٣) يشير إلى حديث أبي سعيد بن المعلّى أنه قال له النبي ﷺ : « لأعلمنك أفضل سورة قبل أن أخرج من المسجد ، فذهب النبي ﷺ ليخرج ، فذكرته ، فقال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم » رواه البخاري في التفسير ( ٤٤٧٤ ، ٤٦٤٧ ، ٤٧٠٣ ) : ٦ / ٨ ، ١٥٨ ، ٢٣٢ ، وأخرج البخاري أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم » أخرجه البخاري في التفسير ( ٤٧٠٤ ) : ٢٣٢ / ٨ .

وبناء على هذا النص الكريم فقد اعتمد كثير من المفسرين تفسير السبع المثاني بأنها الفاتحة ، وهو ما أخرجه الطبري : ٥٤ / ١٤ عن عمر وعلي وابن مسعود وابن مسعود والسدي وأبي العالية وابن جبير والنخعي وابن أبي مليكة وابن عمير والحسن ومجاهد وقتادة وعطاء وابن أبي مريم وغيرهم ، واختاره من المفسرين ابن العربي : ١١٣ / ٣ وناجح عنه وجزم بعدم صحة ما سواه ، واختاره كذلك ابن جزري : ١٤٨ / ٢ .

والرازي : ١٦٤ / ١٩ ، ونسبه لأكثر المفسرين ، واستظهره أبو السعود : ٨٨ / ٥ ، وقال الآلوسي : ٧٨ / ١٤ ، وهو أصح الأقوال ، واختاره كذلك القرطبي : ٣٧ / ١٠ ، وابن عاشور : ٨٠ / ١٤ ، وقال أبو حيان : ٤٩٤ / ٦ : « ولا ينبغي أن يعدل عن هذا القول بل لا يجوز العدول عنه للحديث ، ونحوه قول الشنقيطي في أضواء البيان : ١٩٤ / ٣ .

وهناك قول مشهور ذكره الشوكاني عليه جملة المفسرين ، وهو أن المراد بالسبع المثاني السبع الطول ، وهو ما بدأ به ابن جرير الطبري : ٥١ / ١٤ ، وأخرجه بسنده إلى خلق كثير من المفسرين ، منهم ابن مسعود وابن عمر وابن عباس من عدة طرق ، وابن جبير ومجاهد ، على خلاف بينهم في هذه السبع ، فمنهم من عدّ السابعة الأنفال وبراءة سورة واحدة ، ومنهم من عدّ السابعة يونس .

وبه - أعني بهذا القول - بدأ الكثير من المفسرين منهم مع الطبري ابن عطية : ١٤٨ / ١٠ ، وابن كثير :

= ٥٧٧/٢ ، وأبو حيان : ٤٩٤/٦ ، وقال ابن حجر في الفتح : ٢٣٣/٨ ، وهو قول مشهور .

- وقد اعترض على هذا القول بما أخرجه الطبري : ٥٥/١٤ عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني ﴾ قال : فاتحة الكتاب ، قلت للربيع : إنهم يقولون : السبع الطُّوْلُ ، فقال : لقد أنزلت هذه وما أنزل من الطول شيء .

وقد أوجب عنه بأن الله تعالى أنزل القرآن إلى السماء الدنيا ثم أنزله منها نجومًا فما أنزله إلى السماء الدنيا فكأنما آتاه محمدًا ﷺ وإن لم ينزل عليه بعد ، ذكره القرطبي : ٣٧/١٠ .

- **قلت :** ولا يخفak أن التنصيص من الرسول ﷺ على أن الفاتحة هي السبع المثاني ، لا ينفي ذلك إطلاق هذا الوصف على غيرها من آيات الكتاب العزيز ، لذلك قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ٥٧٨/٢ بعد أن ساق حديث أبي هريرة المتقدم ، قال : فهذا نص في أن الفاتحة السبع المثاني والقرآن العظيم ولكن لا ينافي وصف غيرها من السبع الطول بذلك لما فيها من هذه الصفة كما لا ينافي وصف القرآن بكماله بذلك أيضًا كما قال تعالى ﴿ الله نزل أحسن الحديث كتابًا متشابهاً مثاني ... ﴾ الرمز (٢٣) ، فهو مثاني من وجه ومتشابه من وجه ، وهو القرآن العظيم أيضًا كما أنه عليه الصلاة والسلام لما سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى أشار إلى مسجده والآية نزلت في مسجد قباء فلا تنافي ، فإن ذكر الشيء لا ينفي ذكر ما عداه إذا اشتركا في تلك الصفة ، والله تعالى أعلم ، انتهى .

**والحاصل :** أن شهرة القول الأول لا تقوى على قصر ما أوتيته الرسول ﷺ كما في الآية بأنه فاتحة الكتاب ، بل هذا الوصف يشمل الفاتحة وغيرها ، وهو ما مال إليه ابن عطية : ١٤٩/١٠ ، وابن كثير : ٥٧٨/٢ ، وابن جرير : ٥٩/١٤ إذ يقول : الواجب أن تكون المثاني مرادًا بها القرآن كله ، فيكون المعنى : ولقد آتيناك سبع آيات مما يثني بعض آياته بعضًا ، وإذا كان ذلك كذلك كانت المثاني : جمع مثناه ، وتكون آيات القرآن موصوفة بذلك ؛ لأن بعضها يثني بعضًا ، وبعضها يتلو بعضًا ، ونحوه اختيار الشيخ القاسمي : ٦٩/١٠ ، والشيخ السعدي : ١٧٨/٣ .

- والشوكانى كما تقدم مع الأول ، وتقدم أن الأظهر عدم قصر هذه الصفة - أعني المثاني - على الفاتحة دون سائر القرآن ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم ولا تحزن عليهم واخفض جناحك للمؤمنين ﴾ الحجر ( ٨٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « معنى ﴿ لا تمدن عينيك ﴾ أي لا تطمح ببصرك إلى زخارف الدنيا طموح رغبة فيها وتمن لها ، ثم لما نهاه عن الالتفات إلى أمواهم وأمتعتهم نهاه عن الالتفات إليهم فقال ﴿ لا تحزن عليهم ﴾ حيث لم يؤمنوا وصمموا على الكفر والعناد .  
وقيل : المعنى : لا تحزن على ما متعوا به في الدنيا فلك الآخرة ، والأول أولى »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ١٤٥ بتصرف .

(٢) المعنى الزبائلي هو : استغن يا محمد بما أعطيت ، فقد أعطيت عظيمًا ، ولا تنظر إلى ما متع به أهل الدنيا نظرة إعجاب تشغلك عن الفضل العظيم الذي منحت ، فما أعطوه - يعني ما متعوا به وتشاغلو بتحصيله حقير وإن عظموه .

لخص هذا المعنى صاحب أضواء البيان : ٣ / ١٩٦ بقوله : « لما بين تعالى أنه أتى النبي ﷺ السبع المثاني والقرآن العظيم ، وذلك أكبر نصيب وأعظم حظ عند الله تعالى نهاه أن يمد عينيه إلى متاع الحياة الدنيا الذي متع به الكفار ؛ لأن من أعطاه الله عز وجل النصيب الأكبر والحظ الأوفر لا ينبغي له أن ينظر إلى النصيب الأحق والأخس ولا سيما إذا كان صاحبه إنما أعطيه لأجل الفتنة والاختبار » انتهى ، وانظر ما قاله ابن كثير : ٢ / ٥٧٨ ، وابن عطية : ١٠ / ١٥٠ ، وأبو حيان : ٦ / ٤٩٥ ، والشيخ السعدي : ٤ / ١٧٩ وغيرهم .

أما النهي عن الحزن بقوله ﴿ ولا تحزن عليهم ﴾ فمعناه عند جمهور المفسرين : لا تتأسف لكفرهم وهلاكهم ، قال أبو حيان : ٦ / ٤٩٥ : ونهاه الله عز وجل عن الحزن عليهم إن لم يؤمنوا ، وكان كثير الشفقة على من بعث إليه وأدأ أن يؤمنوا بالله كلهم ، ونحو قول ابن عطية : ١٠ / ١٥٠ .

أما ما ذكره الشوكاني من أن المعنى : ولا تحزن على ما متعوا به في الدنيا فلك في الآخرة أفضل منه ، فقد حكاه القرطبي : ١٠ / ٣٨ ولم ينسبه ، ولم يذكره غيره .

وعامة المفسرين على الأول ، وعليه تدرج الآية الكريمة مع العديد من الآيات التي سلي بها النبي ﷺ لإعراض قومه عن دعوته ، كما في قوله تعالى ﴿ لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين ﴾ الشعراء (٣) ، وقوله تعالى ﴿ ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر إنهم لن يضروا الله شيئاً ... ﴾ آل عمران (١٧٦) .

**والحاصل** : أن المختار عند الشوكاني نحو ما تقدم عن جمهور المفسرين ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى: ﴿ كما أنزلنا على المقتسمين \* الذين جعلوا القرآن عضين ﴾ الحجر (٩٠، ٩١).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: « الأولى أن يتعلق الكاف في قوله ﴿ كما أنزلنا ... ﴾ بقوله ﴿ إني أنا النذير المبين ﴾<sup>(٢)</sup>؛ لأنه في قوة الأمر بالإنذار»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر فتح القدير : ١٤٥ / ٣ .

(٢) الحجر (٨٩) .

(٣) ذكر النحاة أحد عشر وجهًا في متعلق الكاف في قوله ﴿ كما أنزلنا ... ﴾ سأكتفي منها بمخمسة أوجه ، ومن أراد الوقوف على هذه الأوجه فليراجعها في الدر المصون : ١٧٩/٧ :

الأول : أن الكاف تتعلق بـ ﴿ آتيناك ﴾ ، وإليه ذهب الزمخشري : ٣١٨/٢ ، قال : « أي : أنزلنا عليك مثلما أنزلنا على أهل الكتاب ، وهم المقتسمون ... » ، وبه بدأ صاحب الدر المصون : ١٧٩/٧ .

الثاني : أنه نعت لمصدر محذوف منصوب بـ ﴿ آتيناك ﴾ ، تقديره : آتيناك إتيانًا كما أنزلنا ...

الثالث : أنه نعت لمصدر محذوف ، العامل فيه مقدر ، تقديره : متعناهم تمنيًا كما أنزلنا .

الرابع : أنه صفة لمصدر دلّ عليه ﴿ النذير ﴾ ، والتقدير : أنا النذير إنذارًا كما أنزلنا ، أي مثلما أنزلنا .

الخامس : أن يتعلق بقوله ﴿ وقل إني أنا النذير المبين ﴾ أي : وأنذر قريشًا مثل ما أنزلنا من العذاب على المقتسمين ... وهذا أحد قولي الزمخشري : ٣١٨/٢ ، وهو المختار عند الشوكاني كما سبق ، وهو اختيار الفراء في المعاني : ٩١/٢ ، واختاره كذلك النحاس في إعراب القرآن : ٣٨٩/٢ ، وهو أحد الوجهين عند ابن عاشور : ٨٤/١٤ .

**والحاصل** : أن ما ذهب إليه الشوكاني قد وافقه على القول به جملة من المعربين ، وهو قول مشهور ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين ﴾ الحجر (٩٤) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فاصدع بما تؤمر ﴾ ، قال الزجاج : أظهر ما تؤمر به ، أخذ من الصديق ، وهو الصحيح<sup>(٢)</sup> ، وقال الفراء ، أي أظهر دينك<sup>(٣)</sup> .  
وقال ابن الأعرابي<sup>(٤)</sup> : معنى أصدع بما تؤمر ، أي اقصد ، وقيل : فاصدع بما تؤمر ، أي فرق جمعهم وكلمتهم بأن تدعوهم إلى التوحيد<sup>(٥)</sup> .  
والأولى أن الصدع الأظهار كما قاله الزجاج والفراء وغيرهم<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٤٦/٣ .

(٢) انظر معاني الزجاج : ١٨٦/٣ .

(٣) انظر معاني القرآن للفراء : ٩٣/٢ ، والذي وجدته هناك ، قال : « المعنى : فاصدع بالأمر ، وذكره القرطبي : ٤١/١٠ كما ذكره الشوكاني سواء ، والذي يبدو لي أن قوله : أي أظهر دينك ، من قول القرطبي .

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي كان من أكابر أئمة اللغة المشار إليهم في معرفتها (ت ٢٣٠) ، وقيل : غيره . انظر ترجمته في نزهة الألباء : ص ١١٩ .

(٥) ذكر القولين بدون عزو القرطبي : ٤١/١٠ .

(٦) وهو المؤيد بالرواية والمدلول اللغوي ، أما الرواية فقد حكى عن مجاهد في معنى الآية أنه قال : أظهر أمرك ، حكاه عنه ابن الجوزي : ٣٠٧/٤ ، وحكاه أبو حيان : ٤٩٧/٦ عن الكلبي ، أما المدلول اللغوي فقال في معجم مقاييس اللغة ( صدع ) : « ومن الباب : صدع بالحق إذا تكلم به جهاراً ثم استشهد بالآية ، انظر معجم مقاييس اللغة : ٣٣٨/٣ ، هذا وقد ذهب الطبري : ٦٧/١٤ إلى أن معنى ﴿ فاصدع ﴾ أي فأمض وافرق ، ثم ساقه بسنده إلى ابن عباس ، واكتفى به ابن كثير : ٥٧٩/٢ .

**والحاصل** : أن القول المختار عند الشوكاني هو الأظهر لما تقدم ، وراجع ما أفاده صاحب أضواء البيان : ٢٠٠/٣ ، ففيه مزيد إيضاح ، والله تعالى أعلم بالصواب .



## سورة النحل

قال تعالى : ﴿ وسخر لكم الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون ﴾ النحل ( ١٢ ) .

قال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> : « وذكر الآيات ؛ لأن الآثار العلوية أظهر دلالة على القدرة الباهرة<sup>(٢)</sup> ، وجمع الآيات لطابق قوله ﴿ مسخرات ﴾ ، وقيل : إن وجه الجمع هو أن كلاً من تسخير الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم آية في نفسها بخلاف ما تقدم من الإنبات ، فإنه آية واحدة<sup>(٣)</sup> ، وفيه تكلف ، والأولى أن يقال : إن هذه المواضع الثلاثة التي أفرد الآية في بعضها وجمعها في بعضها كل واحد منها يصلح للجمع باعتبار ، وللإفراد باعتبار فلم يجزها على طريقة واحدة افتناناً وتبييناً على جواز الأمرين وحسن كل واحد منهما » .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٦ / ٣ .

(٢) هذا رأي الزمخشري في الكشاف : ٣٢٤ / ٢ ، وواقفه أبو السعود : ١٠٢ / ٥ ، والآلوسي : ١١٠ / ١٤ ، وزاد أبو السعود : ولا ريب أن احتياج الآثار العلوية للتفكير أكثر وقول الشوكاني : وجمع الآيات لطابق قوله ﴿ مسخرات ﴾ يبدو لي أنه من كلامه ، فلم أجده عند غيره .

(٣) هذا رأي ابن عطية في المحرر الوجيز : ١٦٦ / ١٠ ، ولم يزد أبو حيان : ٥١٣ / ٦ على ذكر الرأيين المتقدمين ، هذا وقد ذكر أهل البيان وجوهاً لتغاير الصيغتين ، منها :

ما ذكره الرازي قال : أفرد الآيات في المرة الأولى والثالثة ؛ لأن ما ذكر أولاً وثالثاً يرجع إلى ما نجم من الأرض وجميعه آية واحدة تابعة لمخلق الأرض وما تحويه ، وجمع في المرة الثانية إشارة إلى اختلاف الشمس والقمر والكواكب ، وفي كل واحد منها نظام يخصه ، ودلائل تحالف دلائل غيره ، ذكره الطاهر ابن عاشور : ١١٦ / ١٤ نقلاً عن كتاب درة التأويل للرازي ، وهو نحو ما قاله ابن عطية فيما سبق .

ومنها : ما قاله ابن عاشور : ١١٦ / ٤ : « ونكتة الاختلاف في الاسلووين الفرق بين التسخيرين من حيث إن الأول واضح ، والآخر خفي لقلّة من يراقب حركات النجوم » انتهى .

**قلت :** هذا جملة ما ذكره الناس عند اختلاف الصيغ ﴿ آية ، وآيات ، وآية ﴾ ، وعندني أن ما قاله الشوكاني في هذه المسألة وجيه ؛ لأن ما ذكره لا يخلو من تكلف ، ثم لا نسلم أن في الإنبات آية واحدة ، كما قالوا بل فيه العديد من الآيات ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وعلامات وبالنجم هم يهتدون ﴾ النحل ( ١٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ذهب الجمهور إلى أن المراد في الآية : الاهتداء في الأسفار ، وقيل : هو الاهتداء إلى القبلة ، ولا مانع من حمل ما في الآية على ما هو أعم من ذلك »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٥٧ / ٣ .

(٢) حكى القولين القرطبي في جامعه : ٦١ / ١٠ ، واكتفى الطبري : ١٠ / ١٤ بقول الجمهور ، وأخرجه بسنده إلى ابن عباس ، وحكى عنه ابن كثير : ٥٨٦ / ٢ ، قال : « وبالنجم هم يهتدون ﴾ أي في ظلام الليل ، وحكى القولين ابن الجوزي : ٣١٨ / ٤ .

**والحاصل** : أن الحمل على العموم أبين كما ذهب إليه الشوكاني ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ قال الذين أوتوا العلم أن الحزبي اليوم والسوء على الكافرين ﴾ النحل ( ٢٧ ) .  
قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قيل : هم العلماء<sup>(٢)</sup> ، قالوه لأئمةهم الذين كانوا يعظونهم ولا يلتفتون إلى وعظهم وكان هذا القول منهم على طريق الشماتة ، وقيل : هم الأنبياء<sup>(٣)</sup> ، وقيل : الملائكة<sup>(٤)</sup> ، والظاهر الأول ؛ لأن ذكرهم بوصف العلم يفيد ذلك ، وإن كان الملائكة والأنبياء هم من أهل العلم ، بل هم أعرق فيه لكن لهم وصف يذكرون به هو أشرف من هذا الوصف ، وهو كونهم أنبياء أو كونهم ملائكة » .

(١) انظر فتح القدير : ١٦٢ / ٣ .

(٢) اكتفى به البغوي : ١٦ / ٥ ونحوه قول الشيخ السعدي : ١٩٦ / ٤ .

(٣) ذهب جمهور المفسرين إلى أن المراد بالذين أوتوا العلم هم العلماء والأنبياء الذين حضروا الموقف ، وهو قول الزمخشري : ٣٢٧ / ٢ ، وبه بدأ أبو حيان : ٥٢٢ / ٦ ، وقاله أبو السعود : ١٠٨ / ٥ ، والآلوسي : ١٢٧ / ١٤ ، وتبعهم القاسمي : ٩٦ / ١٠ ، وابن عاشور : ١٣٧ / ١٤ وغيرهم .

(٤) حكى عن ابن عباس كما في تفسير ابن الجوزي : ٣٢٢ / ٣ ، وتفسير أبي حيان : ٥٢٢ / ٦ ، وتفسير القرطبي : ٦٦ / ١٠ ، وقال مقاتل : هم الحفظة من الملائكة حكاه عنه ابن الجوزي : ٣٢٢ / ٣ وغيره في حين ذهب إلى العموم البيضاوي : ٥٤٢ / ١ ، وابن جزى : ١٥٢ / ٢ ، وابن عطية : ١٧٧ / ١٠ ، وهو المفهوم من قول ابن كثير : ٥٨٨ / ٢ .

قال ابن عطية : « والصواب أنه يعم جميع من آتاه الله علم ذلك من جميع من حضر الموقف من ملك أو أنس أو غير ذلك .

**والحاصل** : أن ما علل به الشوكاني لاختيار القول الأول لا يقوى على ترجيح ما ذهب إليه ، بل الأظهر - والعلم عند الله تعالى - هو القول بالعموم ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ النحل ( ٤٠ ) .  
قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وهذا الكلام من باب التمثيل على معنى أنه لا يمتنع عليه شيء وأن وجوده عند إرادته كوجود المأمور به عند الأمر المطاع إذا ورد على المأمور المطيع ، وليس هناك قول ولا مقول له »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٦٦ / ٣ .

(٢) هذا يناقض تمامًا ما قاله الشوكاني عند قوله تعالى ﴿ وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ البقرة ( ١١٧ ) ، فقد قال هناك ما نصه : « والظاهر في هذا المعنى الحقيقي وأنه يقول سبحانه وتعالى هذا اللفظ ، وليس في ذلك مانع ، ولا جاء ما يوجب تأويله إلخ . وقد أصاب هناك لكن التقليد أوقعه في الخطأ هنا ، فما قاله هنا هو قول الزمخشري : ٣٢٩ / ٢ ، والمسألة تقدم فيها كلام مستوفى عند ذكر اختيار الشوكاني عند الآية المشار إليها من سورة البقرة ص ( ١٨٤ ) ، ومما ذكر هناك أن الذي عليه أئمة الهدى سلفاً وخلفاً أن الله تعالى يتكلم بحرف وصوت يسمع بما شاء كيف شاء وأن نوع الكلام قديم وآحاده متجددة . انظر العقيدة الطحاوية : ١٧٤ / ١ ، والفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية : ١٦٢ / ١٢ وما بعدها ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ النحل ( ٥٠ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ متعلق بـ ﴿ يَخَافُونَ ﴾ على حذف مضاف ، أي يخافون عذاب ربهم من فوقهم ، أو يكون حالاً من الرب حال كونه من فوقهم .

وقيل : معنى ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ يخافون الملائكة ، فيكون على حذف المضاف ، أي يخافون ملائكة ربهم من فوقهم<sup>(٢)</sup> .

وهو تكلف لا حاجة إليه ، وإنما اقتضى مثل هذه التأويلات البعيدة المحاماة عن مذاهب قد رسخت في الأذهان وتقررت في القلوب » .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٠ / ٣ .

(٢) ما قاله الشوكاني هنا قد أفاده بتمامه من الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٧٥ / ١٠ ، ولقد عجبت من صتيه ، كيف يفيد منه ويرد عليه ، فما رده الشوكاني بقوله « وهذا تكلف » يرد به عليه هو حينما قال يخافون عذاب ربهم من فوقهم فالأخذ واحد ، وعلى كل حال فالآية الكريمة فيها دليل على علو الباري تبارك وتعالى بذاته .

قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى : ٢٠٩ / ٤ عند قوله ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ قال : « لما مدحهم تعالى بكثرة الطاعة والخضوع لله مدحهم بالخوف من الله الذي هو فوقهم بالذات والقهر وكمال الأوصاف فهم أذلاء تحت قهره » انتهى .

وقال الشيخ القاسمي : ١١٤ / ١٠ : « واستدل بقوله ﴿ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ على ثبوت الفوقية والعلو له تعالى ، وقد صنّف في ذلك الحافظ الذهبي كتاب ( العلو ) وابن القيسم في كتاب ( الجيوش الإسلامية ) وغيرهما ، وأظنّب فيها الحكيم ابن رشيد في ( مناهج الدولة ) فليرجع إليها ، وكلهم متفقون على أنه علو بلا تشبيه ولا تمثيل ، وانفرد السلف بحظر التأويل والتعطيل » انتهى .

**قلت :** والمذاهب التي رسخت في الأذهان وتقررت في القلوب كما أشار إليه الشوكاني هي مذاهب التأويل ، فقصد القرطبي فيما ذهب إليه نفي هذه الصفة عن الله ، والصواب مذهب السلف كما أشير إليه ، والعلم عند الله تعالى .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ويفعلون ما يؤمرون ﴾ أي ما يؤمرون به من الطاعة ، يعني الملائكة أو جميع ما تقدم ذكره ، وحمل هذه الجملة على الملائكة أولى ؛ لأن في مخلوقات الله من يستكبر عن عبادته ولا يخافه ولا يفعل ما يؤمر به كالكفار والعصاة »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٧١ / ٣ .

(٢) انقسم أهل التفسير حيال قوله تعالى ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾ إلى فريقين :

فريق ذهب إلى أن الضمير في قوله ﴿ يخافون ربهم ... ﴾ يعود على عموم من نسب الله تعالى إليهم السجود بقوله ﴿ والله يسجد ما في السموات وما في الأرض من دابة والملائكة ﴾ النحل (٤٩) ، وهذا ما استظهره أبو حيان : ٥٤٠ / ٦ ، وإليه يرمي كلام الطبري : ١١٨ / ١٤ ، وهو ما ذهب إليه البيضاوي : ٥٤٦ / ١ ، ومال إليه أبو السعود : ١١٨ / ٥ وغيرهم .

بينما ذهب فريق آخر إلى أن الضمير يعود إلى الملائكة خاصة ، وهو ما ذهب إليه ابن جزري : ١٥٥ / ٢ ، والرازي : ٣٧ / ٢٠ الذي نافح عن معتقده الباطل ، وهو استحالة علو الله تعالى بذاته ، وشنع في القول على من خالفه ، فذكر من غليظ القول ما لم يقله غيره في هذه المسألة ، وإلى الثاني - أعني عود الضمير إلى الملائكة - يرمي كلام ابن كثير رحمه الله تعالى : ٥٩٣ / ٢ ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

**والحاصل :** أن صرف ذلك إلى الملائكة هو الأولى ، والله أعلم لما ذكره الشوكاني ، ولدلالة السياق السابق ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿وله ما في السموات والأرض وله الدين واصبًا أفغير الله تقون﴾ النحل (٥٢) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿وله الدين واصبًا﴾ أي ثابتًا واجبًا دائمًا لا يزول ، والدين هو الطاعة والإخلاص ، قال الفراء : ﴿واصبًا﴾ معناه : دائمًا ، ومنه قول الدؤلي<sup>(٢)</sup> :  
لا أبتغي الحمد القليل بقاؤه      بدم يكون الدهر أجمع واصبًا  
أي دائمًا ، وروي عن الفراء أنه قال : الواصب : الخالص .  
والأول أولى ، ومنه قوله سبحانه وتعالى ﴿وله عذاب واصب﴾<sup>(٣)</sup> أي دائم<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٢/٣ - ١٧٣ .

(٢) هو ظالم بن عمرو بن أبي سفيان الدؤلي ، أبو الأسود ، تابعي محدث فقيه من أكابر الشعراء ، الأكثر على أنه أول من وضع العربية ونقط المصحف ( ت ٦٧ ) . انظر معجم الأدباء : ٤٣٦/٣ .  
(٣) الصافات (٩) .

(٤) جلة المفسرين على أن المعنى : وله الطاعة والإخلاص دائمًا ثابتًا واجبًا ، وهو قول الطبري : ١١٨/١٤ ، وأسنده عن جلة من مفسري السلف منهم ابن عباس وعكرمة ومجاهد والضحاك وابن زيد وقتادة ، وحكاه ابن الجوزي : ٣٣٢/٤ ، كذلك عن الحسن والثوري واللغويين ، وهو قول الفراء كما أشار إليه الشوكاني كما في المعاني : ١٠٤/٢ ، وحكى القول الآخر بقوله : ويقال : خالصًا ، ووافقه الربيع بن أنس كما في تفسير ابن الجوزي : ٣٣٣/٤ ، والبحر المحيط : ٥٤٥/٦ .

**والحاصل** : أن المعنى الأول هو الذي عليه جماهير المفسرين وأهل اللغة ، والمعنى اللغوي لـ ( وصب ) يؤيده .

قال الجوهري : ووصب الشيء يصب وصبًا ، أي دام . انظر الصحاح : ٢٣٣/١ ( وصب ) .  
وقال ابن فارس : « ( وصب ) ، الواو والصاد والباء : كلمة تدل على دوام شيء ، ووصب الشيء وصبًا : دام . انظر معجم مقاييس اللغة : ١١٧/٦ ، ( وصب ) ، وتردد البيت المذكور عند كثير من المفسرين للاستشهاد به على أن ( وصب ) بمعنى : دام ، والبيت لأبي الأسود الدؤلي ، وقال ابن جرير : ١١٨/١٤  
الدلي بدل الدؤلي ، واستشهد به أبو عبيدة في مجاز القرآن : ٣٦١/١ ، والطبري : ١١٨/١٤ ، وأبو حيان : ٥٤٣/٦ كما ساقه الشوكاني سواء ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا بَشُرْ أَحَدَهُمْ بِالْأَثَىٰ ظَلَّ وَجْهَهُ مَسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ النحل ( ٥٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ مَسْوَدًّا ﴾ أي متغيرًا ، وليس المراد بالسواد الذي هو ضد البياض ، بل المراد الكناية بالسواد عن الانكسار والتغير بما يحصل من الغم ، والعرب تقول لكل من لقي مكروهًا : قد أسود وجهه غمًا وحرزًا قاله الزجاج<sup>(٢)</sup> .

وقال الماوردي : بل المراد سواد اللون حقيقة ، قال : وهو قول الجمهور<sup>(٣)</sup> .

والأول أولى ، فإن المعلوم بالوجدان أن من غضب وحرزن واغتم لا يحصل في لونه إلا مجرد التغير وظهور الكآبة والانكسار لا السواد الحقيقي » .

(١) انظر فتح القدير : ١٧٤ / ٣ .

(٢) انظر معاني الزجاج : ٢٠٦ / ٣ بنحوه ، وانظره بنصه من تفسير القرطبي : ٧٧ / ١٠ .

(٣) انظره في تفسير القرطبي : ٧٧ / ١٠ .

وما بدأ به الشوكاني ، وحكاها عن الزجاج هو الذي عليه جمهور المفسرين فهو ما ذهب إليه ابن جزري :  
 ١٥٦ / ٢ ، وأبو حيان : ٥٤٨ / ٦ ، والزنجشيري : ٣٣٢ / ٢ ، وابن عطية : ١٩٩ / ١٠ ، والبيضاوي :  
 ٥٤٨ / ١ ، والرازي : ٤٥ / ٢٠ ، وأبو السعود : ١٢٠ / ٥ ، والآلوسي : ١٦٨ / ١٤ ، والقاسمي :  
 ١١٩ / ١٠ ، وابن عاشور : ١٨٤ / ١٤ ، والقرطبي : ٧٧ / ١٠ وغيرهم .

وظاهر الآية الكريمة أنه يسود حقيقة كما حكى عن الماوردي ، ويرمي إليه كلام الطبري : ١٢٣ / ١٤ ،  
 وصاحب أضواء البيان : ٢٨٤ / ٣ .

**والحاصل** أن كلا الأمرين محتمل ، لذلك قال بعض من ذهب إلى القول الأول : إن الوجه قد يظهر عليه  
 سواد حقيقة ، كما قاله ابن جزري وابن عطية وأبو حيان .

أما ما قاله الشوكاني من أن المعلوم مشاهدة أن من اغتم وحرزن لا يحصل في لونه إلا مجرد التغير ، يمكن أن  
 يجاب عنه بالمثل ، ويقال : إن من نزلت به ضائقة ، ترتب عليها فضيحه مثلاً ، يبدو وجهه كما لو علاه  
 السواد حقيقة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللاً يخرج من بطونها شراب

مختلف ألوانه فيه شفاء للناس إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون ﴾ النحل ( ٦٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ فيه شفاء ﴾ الضمير في ﴿ فيه ﴾ يرجع إلى الشراب الخارج من بطون النحل ، وهو العسل ، وإلى هذا ذهب الجمهور<sup>(٢)</sup> ، وقال الفراء وابن كيسان وجماعة من السلف<sup>(٣)</sup> : إن الضمير راجع إلى القرآن ، ويكون التقدير : فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس ، ولا وجه للعدول عن الظاهر ومخالفة المرجح الواضح والسياق البين » .

(١) انظر فتح القدير : ١٨٠ / ٣ .

(٢) وهو ما أخرجه الطبري : ١٤٠ / ١٤ عن قتادة وابن عباس من طريق العوفيين ، واختاره الطبري ، وابن كثير : ٥٩٦ / ٢ ، وأبو حيان : ٥٦١ / ٦ ، وعمامة المفسرين عليه .

(٣) الذي قاله الفراء في المعاني : ١٠٨ / ٢ : ﴿ فيه شفاء ﴾ يعني العسل ، ويقال ﴿ فيه شفاء للناس ﴾ يراد بالهاء القرآن فيه بيان الحلال والحرام ، انتهى ، وأخرجه الطبري : ١٤٠ / ١٤ عن مجاهد ، وقال النحاس : وهو قول حسن كما في تفسير القرطبي : ٩٠ / ١٠ ، وهو محكي عن ابن عباس والحسن والضحاك وابن كيسان كما في الجامع : ٩٠ / ١٠ ، وقد رأيت ابن العربي في أحكام القرآن قد استبعد القول الثاني فقال : من قال : إنه القرآن بعيد ما أراه يصح عمن نقل عنه وإن صح نقلاً لم يصح عقلاً ، فإن مساق الكلام كله للعسل ، ليس للقرآن فيه ذكر » انتهى .

**قلت :** وهذا هو الذي علل به الطبري : ١٤١ / ١٤ ، ولم يقل ما قاله ابن العربي . أما ابن كثير رحمه الله تعالى وأحسن مثواه ، فقد قال بعد أن رجح القول الأول ، وقال مجاهد ﴿ فيه شفاء ﴾ يعني القرآن ، وهذا قول صحيح في نفسه ولكن ليس هو الظاهر هاهنا من سياق الآية ، فإن الآية إنما ذكر فيها العسل ، انتهى الغرض منه .

**والطامل :** أن الراجح أن الضمير يرجع إلى العسل كما هو رأي الجماهير ، ومن نسب إليهم القول الثاني من السلف فما أظن ذلك يصح عنهم ، بل الذي صح عنه القول الثاني هو مجاهد وحده ، كما قال ابن كثير : ٥٩٦ / ٢ ولم يتابع مجاهد على قوله ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل (٩٠).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: «والأولى تفسير العدل بالمعنى اللغوي وهو التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، فمعنى أمره سبحانه وتعالى بالعدل: أن يكون عباده في الدين على حالة متوسطة لا غلو ولا تفريط، وأما الإحسان فمعناه اللغوي يرشد إلى أنه التفضل بما لم يجب»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فتح القدير: ١٩٢/٣.

(٢) قال الراغب: «(عدل): العدالة والمعادلة لفظ يقتضي معنى المساواة، وهو ضربان: مطلق يقتضي العقل حسنه، ولا يكون في شيء من الأزمنة منسوخاً نحو: الإحسان إلى من أحسن إليك وكف الأذية عنمن أذاك، وعدل يعرف كونه عدلاً بالشرع، ويمكن أن يكون منسوخاً في بعض الأزمنة كالقصاص وإرش الجنائيات، وهذا النحو هو المعنى بقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾، فإن العدل هو المساواة في المكافأة إن خيراً فخير وإن شراً فشر، والإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه، والشر بأقل منه. انظر المفردات: ص ٣٢٥.

أما ما ورد عن السلف في معنى الآية فقد لخصه ابن الجوزي: ٣٥٣/٣ بقوله: «ورد في معنى العدل أربعة أقوال:

- الأول: أنه شهادة أن لا إله إلا الله، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس.
- الثاني: أنه الحق، رواه الضحاك عن ابن عباس.
- الثالث: أنه استواء السريرة والعلانية في العمل لله تعالى، قاله سفيان بن عيينة.
- الرابع: أنه القضاء بالحق، ذكره الماوردي.

أما الإحسان ففيه أقوال:

- الأول: أنه أداء الفرائض، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس.
- الثاني: أنه العفو، رواه الضحاك عن ابن عباس.
- الثالث: الإخلاص، رواه أبو صالح عن ابن عباس.
- الرابع: أن تعبد الله كأنك تراه، رواه عطاء عن ابن عباس.
- الخامس: أن تكون السريرة أحسن من العلانية، قاله سفيان بن عيينة «انتهى».

- = **والحاصل** : أن ما ذكره الشوكاني يصلح أن يكون مثلاً لما أمر فيه بالعدل والإحسان ، والذي يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن الآية الكريمة فيها الأمر بالعدل والإحسان في كل شيء ، ولم يخص جانب دون جانب ، وعلى فرض وجود ما تخص به الآية فالعبرة بالعموم ، ونحوه قول القاضي ابن العربي : ١٥٤/٣ ، وأبي حيان : ٥٨٦/٦ وغيرهما .
- وقد بين ذلك صاحب أضواء البيان : ٣٤٨/٣ بقوله : « اعلم أن العدل في اللغة القسط والإنصاف وعدم الجور ، وأصله التوسط بين المرتبتين أي الإفراط والتفريط ، فمن جانب الإفراط والتفريط فقد عدل ، والإحسان مصدر أحسن ، ويستعمل متعدياً بالحرف نحو : أحسن إلى والديك ، ومتعدياً بنفسه نحو قولك : أحسن العامل عمله ، والله جل وعلا يأمر بالإحسان بمعنييه المذكورين فهما داخلان في الآية الكريمة ؛ لأن الإحسان إلى عباد الله لوجه الله عمل <sup>فيه</sup> أحسن صاحبه ، إذا عرفت هذا فاعلم أن أقوال المفسرين في الآية راجعة إلى ما ذكرنا » انتهى باختصار ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى: ﴿ ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم ﴾ النحل (٩٤) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : «لما نهاهم سبحانه وتعالى عن نقض مطلق الأيمان نهاهم عن نقض أيمان مخصوصة ، فقال ﴿ ولا تتخذوا أيمانكم دخلاً ﴾ وهي أيمان البيعة ، قال المفسرون : وهذا في نهى الذين بايعوا رسول الله ﷺ عن نقض العهد على الإسلام ونصرة الدين . واستدلوا على هذا التخصيص بما في قوله ﴿ فتزل قدم بعد ثبوتها ﴾ من المبالغة ، وبما في قوله ﴿ وتذوقوا السوء بما صددتم ﴾ ؛ لأنهم إذا نقضوا العهد مع رسول الله ﷺ صدوا غيرهم عن الدخول في الإسلام .

وعلى التسليم أن هذه الأيمان مع رسول الله ﷺ هي سبب نزول الآية فلا اعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب»<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ١٩٥ .

(٢) للمفسرين مذهبان في هذه الآية الكريمة ؛ فمنهم من رأى أن هذه الآية الكريمة تأكيد للآيات السابقة التي تضمنت كذلك النهي عن نقض الأيمان ، قالوا في هذه الآية تصريح بالنهي عن نقض الأيمان عموماً بعد التي تضمنت تأكيداً ومبالغة في قبح المنهي عنه .

قال ابن عطية : ٢٢٨/١٠ : « كرر النهي عن اتخاذ الأيمان دخلاً بينكم تهكماً بذلك ومبالغة في النهي عنه ، وهذا قول الزمخشري : ٣٤٣/٢ ، والبيضاوي : ٥٥٦/١ ، وأبي حيان : ٥٩٠/٦ ، وأبي السعود : ١٣٨/٥ ، وهو قول القرطبي : ١١٣/١٠ ، وذكره الشوكاني ثانياً : ١٩٥/٣ .

ومن المفسرين من فرق بين النهي عن نقض الأيمان سابقاً ولا حقاً ، فرأى أن الآيات السابقة فيها نهى عن نقض العهود والأيمان مطلقاً ، وفي هذه الآية نهى عن نقض أيمان مخصوصة أقدموا عليها ، هذا ما ذهب إليه الرازي : ٨٩/٢٠ ، ونقل ما صدر به الشوكاني نقلاً عن الواحدي الذي قال : « قال المفسرون : المراد من هذه الآية نهى الذين بايعوا رسول الله ﷺ عن نقض عهده ؛ لأن هذا الوعيد وهو قوله ﴿ فتزل قدم بعد ثبوتها ﴾ لا يليق بنقض عهد قبله ، وإنما يليق بنقض عهد رسول الله ﷺ على الإيمان به وشرائعه » انتهى ، قالوا ولو لم يكن كذلك للزم التكرار الخالي عن الفائدة في موضع واحد .

وهذا ما ارتضاه ابن الجوزي : ٣٥٦/٤ ، وهو أحد الوجهين عند القرطبي : ١١٤/١٠ ، وهو الذي ارتضاه

= الشوكاني على ما سبق .

**والحاصل** : أن في هذه الآية الكريمة مسألتين :

أحدهما : هل هذه الآية تأكيد للآيات السابقة أم أن فيها نهياً عن نقض نوع خاص من الأيمان ، وتقدم الخلاف .

والأخرى : هل نخص الخطاب في الآية الكريمة بمن بايعوا رسول الله ﷺ على أن لا ينقضوا العهد معه أم أن العبرة بالعموم .

فما قاله الشوكاني هو الأظهر - والله تعالى أعلم - أعني أن العبرة بالعموم لا بالخصوص ، وتقدم معك أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم ، راجعه عن اختيار الشوكاني للمرادين بقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ... ﴾ البقرة (١٥٩) ص (٢٠٨) ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ﴾ النحل ( ١٠٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال القرطبي : أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشى على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر ، وحكي عن محمد بن الحسن : أنه إذا أظهر الكفر كان مرتدًا في الظاهر ، وفيما بينه وبين الله على الإسلام ، وتبين منه امرأته ولا يصلى عليه إن مات ، ولا يرث أباه إن كان مسلمًا ، وهذا القول مردود على قائله مدفوع بالكتاب والسنة ، وذهب الحسن البصري والأوزاعي والشافعي وسحنون<sup>(٢)</sup> إلى أن هذه الرخصة المذكورة في هذه الآية إنما جاءت في القول ، وأما في الفعل فلا رخصة مثل أن يكره على السجود لغير الله<sup>(٣)</sup> ، ويدفعه ظاهر الآية فإنها عامة فيمن أكره من غير فرق بين القول والفعل ، ولا دليل لهؤلاء القاصرين للآية على القول ، وخصوص السبب لا اعتبار به مع عموم اللفظ »<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠١ / ٣ .

(٢) هو سحنون الحمصي : عبد السلام بن حبيب بن حسان بن هلال ، أبو سعيد فقيه المغرب ، وأحد أعلام مذهب الإمام مالك . انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء : ٦٣ / ١٢ ( ١٥ ) .

(٣) انظره في تفسير القرطبي : ١٢٠ / ١٠ مع تصرف في النقل .

(٤) مما ذكر أن القاصرين للآية على القول استدلوا به ما ذكره ابن عطية : ٢٣٦ / ١٠ وغيره عن ابن مسعود قال : « ما من كلام يدرأ عني سوطين من ذي سلطان إلا كنت متكلمًا به ، فاقصر على القول ولم يذكر الفعل » ، وأجاب عنه ابن عطية بقوله : « ليس هذا بحجة ؛ لأنه يحتمل أن جعل الكلام مثلاً ، وهو يريد أن الفعل في حكمه » انتهى .

**قلت :** والمشهور : أن هذه الآية نازلة في عمار بن ياسر رضي الله عنه ، وذلك أن المشركين أصابوا منه فما زالوا يعذبونه حتى وافقهم ظاهراً ، وذكر آلتهم بخير ، ثم جاء معتذراً إلى رسول الله ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : كيف تجد قلبك ؟ قال مطمئناً بالإيمان ، فقال : إن عادوا فعد ، فنزلت الآية ، أخرجه الطبري : ١٨١ / ١٤ ، وساقه ابن كثير : ٦٠٩ / ٢ ، ونسبه إلى البيهقي ، وله عدة روايات ، وأخرجه

= الحاكم : ٣٥٧/٢ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وهو في البيهقي : ٢٠٨/٨ ، وبناءً عليه فالآية الكريمة فيها رخصة لمن خشى على نفسه التلف والضرر أن يتلفظ بالكفر إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان ولا شيء عليه ، ممن حاله كحال عمار .

قال الحافظ ابن كثير : ٦٠٩/٢ : « اتفق العلماء على أن المكروه على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاءً لمهجته ، ويجوز له أن يأبى ، كما كان بلال رضي الله عنه يأبى عليهم ، وهو يقول : أحد أحد ، ويقول : والله لو أعلم كلمة هي أغيظ لكم منها لقلتها ، وكذلك حبيب بن زيد الأنصاري لما قال له مسيلمة الكذاب : أتشهد أن محمداً رسول الله فيقول : نعم ، فيقول : أتشهد أنني رسول الله ؟ فيقول : لا اسمع فلم يزل يقطعه إرباً إرباً وهو ثابت على ذلك ، والأفضل والأولى أن يثبت المسلم على دينه ولو أفضى إلى قتله كما ذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة أحد الصحابة الذين أسرتهم الروم فجاؤوا به إلى ملكهم فقال له : تنصر وأنا اشركك في ملكي وأزوجك ابنتي ، فقال له : لو أعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب على أن أرجع عن دين محمد ﷺ طرفه عين ما فعلت ، فقال : إذا أقتلك ، فقال : أنت وذاك ، قال : فأمر به فصلب وأمر الرماة فرموه قريباً من يديه ورجليه ، وهو يعرض عليه دين النصرانية فيأبى ثم أمر به فأنزل ، ثم أمر بقدر ، وفي رواية ببقرة من نحاس فأحميت وجاء بأسير من المسلمين فألقاه وهو ينظر ، فإذا هو عظام تلوح وعرض عليه فأبى فأمر به أن يلقى فيها فرقع في البكرة ليلقى فيها فيكسى فطمع فيه ودعاه ، فقال : إني إنما بكيت ؛ لأن نفسي إنما هي نفس واحدة تلقى في هذه القدر الساعة في الله فأحبيت أن يكون لي بعدد كل شعره في جسدي نفس تعذب في الله هذا العذاب... إلى آخر ما ذكره ابن كثير من خير هذا الصحابي الجليل ، وما أقدم عليه من شجاعة في الله منقطعة النظير ترفع هامة كل مؤمن .

**والحاصل** : أن خوف الضرر والتلف يبيح الموالاة على الكفر ، كما تقدم لكن الصبر والثبات أفضل ، قال الإمام أحمد بن حنبل : وإذا ثبت جواز التقية فالأفضل ألا يفعل ، ذكره ابن الجوزي : ٣٢٦/٤ ، وما مرّ في ثانيا ما نقلته عن ابن كثير يشهد له .

أما التفريق بين القول والفعل فلم يقدّم عليه دليل ، وظاهر الآية فيه ترخيص لمن خشى الضرر أن يتلفظ بالكفر أو يفعل ما لا يجوز حال الاختيار ، ولا دليل على قصر الرخصة على القول ، كما نبّه عليه الشوكاني ، وتقدم ما أوجب به عن قول ابن مسعود كما ذكر ابن عطية ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ النحل (١٢٣) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وأصل الملة اسم لما شرعه الله لعباده على لسان نبي من أنبيائه<sup>(٢)</sup> . قيل : والمراد هنا اتباع النبي ﷺ لملة إبراهيم في التوحيد والدعوة إليه<sup>(٣)</sup> ، وقال ابن جرير في التبرئ من الأوثان والتدين بدين الإسلام<sup>(٤)</sup> ، وقيل : في مناسك الحج<sup>(٥)</sup> ، وقيل : في الأصول دون الفروع<sup>(٦)</sup> ، وقيل : في جميع شريعته إلا ما نسخ منها ، وهذا هو الظاهر<sup>(٧)</sup> ، وقد أمر النبي ﷺ بالاعتداء بالأنبياء مع كونه سيدهم فقال تعالى ﴿ فبهدهم

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٧/٣ .

(٢) هكذا قاله أبو السعود : ١٤٩/٥ ، وقال الراغب : ص ٤٧١ ( ملل ) : « الملة كالدين وهو اسم لما شرع الله تعالى لعباده على لسان الأنبياء ، والفرق بينها وبين الدين أن الملة لا تضاف إلا إلى النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام الذي تسند إليه نحو ﴿ فاتبعوا ملة إبراهيم ﴾ البقرة (١٣٥) ﴿ واتبع ملة آبائي ... ﴾ يوسف (٣٨) ، ولا تكاد توجد مضافة إلى الله ولا إلى آحاد أمة النبي ﷺ ولا تستعمل إلا في حملة الشرائع دون آحادها ، وأصل الملة من أملت الكتاب . انظره بتصريف ص ٤٧١ .

(٣) هذا قول الرازي كما في التفسير الكبير : ١٠٩/٢٠ .

(٤) انظره بنحوه في تفسير الطبري : ١٩١/١٤ .

(٥) حكاة القرطبي : ١٣٠/١٠ عن ابن عمر .

(٦) حكاة القرطبي : ١٣٠/١٠ ، وقال : حكاة الماوردي عن بعض أصحاب الشافعي ، وقال الآلوسي : ٢٥١/١٤ ، وعليه أكثر المفسرين ، ونحوه قول أبي السعود : ١٤٩/٥ ، ومال إليه القاسمي : ١٧٥/١٠ .

(٧) وهو ما مال إليه ابن عطية : ٢٤٩/١٠ ، وابن كثير : ٦١٢/٢ ، وأبو حيان : ٦١١/٦ ، وقال ابن الجوزي : ٣٦٩/٤ ، وهو الظاهر ، وقرره صاحب أضواء البيان : ٣٨٥/٣ وغيرهم .

**قلت** : وظاهر القرآن يشهد له ، قال تعالى ﴿ قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾ الأنعام (١٦١) ، وقال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ﴾ إلى أن قال ﴿ ملة أبيكم إبراهيم ... ﴾ الحج (٧٨،٧٧) وغير ذلك من الآيات .

وقد نبه أهل التفسير عند ورود الآيات التي فيها الأمر للنبي محمد ﷺ باتباع ملة إبراهيم عليه الصلاة

اقتده ﴿١﴾ .

= والسلام على بعض النقاط ، منها :

١- قالوا في هذه الآية دليل على جواز اتباع المفضول ؛ لأن محمداً ﷺ أفضل الرسل ، وإنما أمر باتباع إبراهيم عليه السلام ، لسبقة إلى القول بالحق ، حكاه ابن عطية : ٢٤٩/١٠ عن ابن فورك ، وذكره ابن الجوزي : ٣٦٩/٤ ، والقرطبي : ١٣٠/١٠ وغيرهم .

٢- قالوا : الوحي إلى محمد ﷺ بهذا من جملة الحسنات التي آتاها الله إبراهيم عليه السلام ، ذكره الزمخشري : ٣٤٨/٣ ، وابن عطية : ٢٤٩/١٠ وغيرهما .

(١) الأنعام (٩٠) .

**والحاصل** : أن ما استظهره الشوكاني في هذه المسألة هو ما ارتضاه جملة من أهل التفسير ، وظاهر القرآن يشهد له ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ التحل

( ١٢٦ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قال ابن جرير : أنزلت هذه الآية فيمن أصيب بظلامه أن لا ينال من ظالمه إذا تمكن إلا مثل ظلامته ، لا يتعداها إلى غيرها<sup>(٢)</sup> ، وهذا صواب ؛ لأن الآية وإن قيل : إن لها سبباً خاصاً ، فالاعتبار بعموم اللفظ ، وعمومه يؤدي هذا المعنى الذي ذكره<sup>(٣)</sup> » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٨ / ٣ .

(٢) انظر تفسير الطبري : ١٩٧ / ١٤ ، وقد ساقه بسنده عن ابن سيرين والنخعي ومجاهد وسفيان الثوري ، وهو ما قال عنه الشنقيطي : ٣٨٧ / ٣ : وأصح القولين وأجراها على ظاهر النصوص وعلى القياس أن لك أن تأخذ قدر حقلك من غير زيادة ، لهذه الآية ، ولقوله تعالى ﴿ فاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ البقرة (٢٦١) ، وقالت طائفة من العلماء منهم مالك : لا يجوز ذلك ، واحتج من قال بذلك بحديث « أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخَنْ مِنْ خَانَكَ ﴾ انتهى الغرض منه ، وهو مفاد من المحرر الوجيز : ٢٥٢ / ١٠ ، وغيره ، والحديث سبق تخريجه .

(٣) السبب الذي أطبق عليه أهل التفسير وذكروا أن الآية نزلت فيه هو تمثيل المشركين يوم أحد بمحزة رضي الله عنه ، مما أغاظ النبي ﷺ وأوقع في نفسه حزناً عميقاً حتى أقسم ليقتلن به سبعين منهم فنزلت « أخرجه الواحدي : ص ٢١٤ في أسباب النزول ، والطبري : ١٩٦ / ١٤ ، قال ابن عطية : ٢٥١ / ١٠ ، وهو ما أطبق عليه أهل التفسير ، وتقدم في غير ما مرة أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . انظر اختيار الشوكاني عند الآية (١٥٩) من سورة البقرة ، وقرره الجصاص : ٢٥٢ / ٢ بقوله : نزول الآية على سبب لا يمنع عندنا اعتبار عمومها في جميع ما انتظمه الاسم .

**والحاصل** : أن الخلاف في المسألة تقدم عند ذكر اختيار الشوكاني عند الآية (٢٦١) من سورة البقرة ، وهناك تم إيراد مجمل ما ورد عن أهل العلم في مسألة من وجد مظلمته عند ظالمه ، هل له أن يأخذها أم ليس له ذلك ، وهناك أيضاً تم ذكر الراجح ، فارجع إليه للفائدة ، والله تعالى أعلم بالصواب .

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد ذهب الجمهور إلى أن هذه الآية محكمة ؛ لأنها واردة في الصبر عن المعاقبة ، والثناء على الصابرين على العموم .  
وقيل : هي منسوخة بآيات القتال ، ولا وجه لذلك »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٠٨ / ٣ .

(٢) من قال : إن الآية نزلت فيمن ظلم ظلامه فلا يحل له أن ينال من ظلمه أكثر مما ناله الظالم ، وهو القول الأول المتقدم ، ذهب إلى أن الآية محكمة ، وعلى هذا يكون المعنى : ولئن صبرتم عن المثلة لا عن القتال ، وهو محكي عن تقدم ذكرهم في القول الأول .

ومن قال : إن هذه الآية نزلت قبل براءة فأمير الرسول ﷺ أن يقاتل مَنْ قاتله ، ولا يبدأ بالقتال ، وعلى هذا يكون المعنى : ولئن صبرتم عن القتال ، قال : إن الآية منسوخة بآيات الأمر بالقتال كما في قوله تعالى ﴿ قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم ... ﴾ التوبة (٥) ، وهذا محكي عن ابن عباس من طريق العوفيين ، وعن الضحاك وابن زيد . انظر تفسير الطبري : ١٤ / ١٩٦ ، وتفسير ابن الجوزي : ٤ / ٣٧١ ، وراجع ما أحلتك عليه في المسألة الأولى .

**والحاصل** : أن دعوى النسخ غير مسلمة كما قال الشوكاني ، ولم أجد الآية الكريمة قد عدت ضمن المنسوخ ، كما في الجدول الملحق بنواسخ القرآن لابن الجوزي : ص ٥٢٣ ، والعلم عند الله تعالى .



## سورة الإسراء

قال تعالى : ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير ﴾ الإسراء ( ١ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « عامة المفسرين على أنه أسرى برسول الله ﷺ من دار أم هانئ<sup>(٢)</sup> ، وقد حملوا المسجد الحرام على مكة أو الحرم لإحاطة كل واحد منهما بالمسجد الحرام ، أو لأن الحرم كله مسجد<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٢ / ٣ .

(٢) فاختة بنت أبي طالب ، صحابية ، أخت علي بن أبي طالب ، وهي بكتيتها أشهر ، وقيل اسمها هند ، والأول أشهر . انظر الإصابة : ٣٧٣ / ٤ .

(٣) تابع الشوكاني في قوله ( عامة المفسرين ) الرازي في تفسيره : ١١٧ / ٢٠ في نسبة هذا القول لأكثر المفسرين أنهم قالوا : إن المراد بالمسجد الحرام مكة أو الحرم ، وكذلك ذكره ابن الجوزي : ٤ / ٥ عن القاضي أبي يعلى .

بينما الذي رأيت عليه جملة المفسرين أن المراد بالمسجد الحرام في الآية الحرم بعينه المحيطة بالكعبة ، وهو ما حكاه ابن الجوزي : ٤ / ٥ عن الحسن وقتادة ، ورجحه الطبري : ٥ / ١٥ قائلاً : « والصواب أنه المسجد الحرام الذي يتعارفه الناس بينهم إذا ذكروه ، وهو ما اكتفى به ابن كثير : ٣ / ٣ ، وتبعه القاسمي : ١٨٥ / ١٠ ، واستظهره أبو حيان : ٩ / ٧ ، وأبو السعود : ١٥٤ / ٥ ، والآلوسي : ٥ / ١٥ ، وبه بدأ البغوي : ٥٧ / ٥ وغيرهم ، وهو ما استظهره الشوكاني كما سبق .

**والحاصل** : أن الظاهر أن المراد بالمسجد الحرام الحرم بعينه ؛ لظاهر الآية ولحديث مالك بن صعصعة : أن النبي ﷺ حدثهم عن ليلة أسرى به قال : بينا أنا في الحطيم ، وربما قال في الحجر بين النائم واليقظان ... الحديث بعدة روايات ، متفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه منها : في باب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ح ( ٣٤٩ ) : ١ / ٥٤٦ - ٥٤٧ ، وفي بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ح ( ٣٢٠٧ ) : ٦ / ٣٤٨ - ٣٤٩ ، وأخرجه مسلم في الإيمان ، باب الإسراء برقم ( ١٦٢ - ١٦٤ ) :

. ١٤٥ / ١ - ١٥١ .

وقال الحسن وقتادة : يعني بالمسجد الحرام : المسجد نفسه ، وهو ظاهر القرآن » .

المسألة الثانية :

- قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة الكثيرة ، وهو ما ذهب إليه معظم السلف والخلف من أن الإسراء بجسده وروحه يقظة إلى بيت المقدس ثم إلى السموات ، ولا حاجة إلى التأويل وصرف هذا النظم القرآني وما يماثله من ألفاظ الأحاديث إلى ما يخالف الحقيقة ، ولا مقتضى لذلك إلا مجرد الاستبعاد وتحكيم محض العقول القاصرة عن فهم ما هو معلوم من أنه لا يستحيل عليه شيء ، ولو كان ذلك مجرد رؤيا كما يقوله من زعم أن الإسراء كان بالروح فقط »<sup>(٢)</sup> .

= قوله ( وربما قال في الحجر ) شك من الراوي . والحطيم هو ما بين الركن والمقام ، وقيل : هو الحجرة ، قاله في النهاية في غريب الحديث : ٤٠٣/١ (حطم) .

○ والحجر - بالكسر - اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي ، ذكره صاحب النهاية : ٣٤١/١ (حجر) .

ولما ذكره الطبري من أن المسجد الحرام إذا أطلق ينصرف إلى الحرم بعينه المحيط بالكعبة ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٢ / ٣ .

(٢) الذي عليه عامة أهل التفسير ، وهو الحق إن شاء الله تعالى أن الإسراء إنما كان بروحه وجسده عليه الصلاة والسلام ، فقد أخرج الطبري : ١٦/١٥ عن عائشة ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما أن الإسراء كان بالروح دون الجسد ، وجوزّه الحسن وابن إسحاق ، ثم قال : « والصواب أن الله تعالى أسرى بعبد محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى كما أخبر الله تعالى عباده ، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أن الله حمله على البراق حين أتاه به ، وصلى هناك بمن صلى من الأنبياء والرسل فأراه ما أراه من الآيات ، ولا معنى لقول من قال : أسرى بروحه فقط دون جسده ، ؛ لأنه لو كان كذلك لم يكن في ذلك ما يوجب أن يكون ذلك دليلاً على نبوته ، ولا حجة له على رسالته ، ولا كان الذين أنكروا حقيقة ذلك من أهل الشرك وكانوا يدفعون به عن صدقه فيه ، إذ لم يكن منكراً عندهم ، ولا عند أحد من ذوي الفطرة الصحيحة من بني آدم أن يرى الرائي منهم في المنام ما على مسيرة سنة فكيف ما هو على مسيرة شهر أو أقل ، وبعد فإن الله تعالى إنما أخبر في كتابه أنه أسرى بعبده ولم يخبرنا أنه أسرى برح عبده

= وليس جائزاً لأحد أن يتعدى ما قال الله إلى غيره ، ولا دلالة تدل أن مراد الله تعالى من قوله ﴿أسرى بعبده﴾ أسرى بروح عبده بل الدلالة الواضحة والأخبار المتتابعة عن رسول الله ﷺ أن الله أسرى به على دابة يقال لها اليراق ، ولو كان الإسراء بروحه لم تكن الروح محمولة على اليراق إذ كانت الدواب لا تحمل إلا الإحجام ، انتهى الغرض منه ، وهذا الذي قاله الطبري رحمه الله تعالى هو ما تتابع عليه المفسرون بعده ، ومن ذلك ما قاله ابن كثير : ٢٥/٣ بعد أن جمع طرق حديث الإسراء جمعاً حسناً بإتقان ، قال : والحق أنه ﷺ أسرى به يقظة لا مناماً من مكة إلى بيت المقدس راكباً اليراق ، ثم ذكر بعض تفاصيل حديث الإسراء والمعراج .

وقال ابن عطية : ٢٥٥/١٠ : « ثبت الإسراء في جميع مصنفات الحديث ، وروي عن الصحابة في كل أقطار الإسلام ، فهو متواتر بهذا الوجه ، وذكر النقاش ممن رواه عشرين صحابياً ، ثم شرع يذكر بعض طرقه في الصحيحين وغيرهما ، ولعل هذا فيه ما يكفي ، ومن أراد التوسع فليراجع كتب التفسير أمثال الطبري وابن كثير والقرطبي وغيرهم ، فهناك بسط الحديث حول قصة المعراج .

**والحاصل :** أن ما قاله الشوكاني في هذه المسألة هو الموافق لما أطبق عليه أهل التفسير ، بيد أن في بعض ما قاله نظراً ، فلا يخفى أن في بعض ما قاله في حق من ورد عنهم القول الثاني جفوة وغلظة في القول . فقولهم « إلا مجرد الاستبعاد وتحكيم محض العقول القاصرة عن فهم ما هو معلوم من أنه لا يستحيل عليه شيء » إن قصد منه ذم تحكيم العقل مطلقاً وإخضاع النصوص الشرعية له فله وجه ؛ إذ من المعلوم أن العقل يهتدي بنور الشرع وليس من الصواب أن تخضع نصوص الشريعة إلى تحكيم العقول ، وإن قصد بذلك أن هذا من صفة من نقل عنهم القول الثاني ، وأنهم يحكمون عقولهم القاصرة عن الفهم حتى ردوا ما أجمع عليه قاطبة المفسرين فلم يصب بل قوله مردود عليه ، وأخشى أنه من نتاج الذين أشربوا الفتن . فالصحابه الكرام رضي الله عنهم ومن بعدهم من السلف الصالح أجل من وصفهم بأنهم يحكمون محض العقول ، بل هم أتباع السنة وما دل عليه الأثر ، أما الذين يحكمون العقول ويردون بها صريح المنقول فهم من تأخر بهم الزمن ، وقل عندهم التأصيل الشرعي .

ولم أر من قال مثل قول الشوكاني هذا ، بل الذي وجدته استبعاد القول الثاني ، وبيان مخالفته لما أطبق عليه العامة ، ولما دلت عليه النصوص ، ولا يلزم من ذلك النيل من قائله كما فعل الشوكاني ، وما تقدم عن الطبري شاهد على ذلك .

هذا وقد ذكر بعض المفسرين أن أصحاب القول الثاني ربما يستأنس لما ذهبوا إليه بقوله تعالى ﴿وما جعلنا الرؤيا أريناك إلا فتنة للناس﴾ الإسراء (٦٠) ، وقالوا : إن الرؤيا بهذا اللفظ لا تطلق إلا على رؤيا المنام ، وحينئذ ما أخبر به النبي ﷺ من خبر الإسراء والمعراج إنما رآه مناماً ، ومن المقرر أن رؤيا الأنبياء حق .

= انظر ما قاله ابن عطية : ٢٥٦/١ وغيره .

قلت : الذي عليه عامة أهل التحقيق ، ويدل عليه ظاهر القرآن أن الإسراء إنما كان بالروح والجسد يقظة لا منامًا كما قدمته ؛ لما يلي :

- ١- قوله تعالى ﴿بعيده﴾ ، والعبد عبارة عن مجموع الروح والجسد .
- ٢- قوله تعالى ﴿سبحان الذي أسرى بعده...﴾ والتسيح إنما يكون عند الأمور العظام .
- ٣- لو كان الإسراء منامًا لم يكن له كبير شأن يتعجب منه .
- ٤- ويؤيد كونه يقظة قوله تعالى ﴿ما زاغ البصر وما طغى...﴾ النجم (١٧) ، لأن البصر من آلات الذات لا الروح .

٥- من أوضح الأدلة القرآنية على أن الإسراء بالجسد والروح معًا قوله تعالى ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك....﴾ الإسراء (٦٠) ، فإنها رؤيا عين يقظة ، لا رؤيا منام .

٦- لو كانت الرؤيا منامية لما كانت فتنة ، ولا سبب لتكذيب قريش ؛ لأن رؤيا المنام ليست محل إنكار ؛ لأن المنام قد يرى فيه ما لا يصح .

٧- وما يؤيد كونها رؤيا عين يقظة قوله تعالى ﴿لنريه من آياتنا الكبرى﴾ الآية (١) ، وقوله ﴿ما زاغ البصر وما طغى﴾ لقلد رأى من آيات ربه الكبرى ﴿ النجم (١٧ ، ١٨) مع ما تقدم عن الطبري .

أما ما قاله البعض من أنه يستأنس للقول الثاني بأن الرؤيا لا تطلق بهذا اللفظ لغة إلا على رؤيا المنام ، فلا دليل لهم فيه ؛ لأن التحقيق أن لفظ الرؤيا يطلق في لغة العرب على رؤيا العين يقظة أيضًا ، ومنه قول الراعي :

فكبر للرؤيا وهش فواده وبشر نفسًا كان قبل يلومها

وقال أبو الطيب : ورؤياك أحلى في العيون من الغمض . انظره في اللسان ( رأى ) : ٢٩٧/١٤ مع نسبة البيتين . وانظر مع ما تقدم تفسير ابن كثير : ٢٥/٣ ، وانظر ما قاله صاحب أضواء البيان : ٣٩٢/٣ وما بعدها ، ومما قاله : « وما ثبت في الصحيحين من طريق شريك عن أنس رضي الله عنه أن الإسراء المذكور وقع منامًا لا يتأني ما تقدم مما عليه أهل السنة والجماعة ودلت عليه نصوص الكتاب والسنة لإمكان أن يكون رأي الإسراء المذكور نومًا ثم جاءت تلك الرؤيا كفلق الصبح فأسرى به يقظة تصديقًا لتلك الرؤيا المنامية ، كما رأى في النوم أنهم دخلوا المسجد الحرام فجاءت تلك الرؤيا كفلق الصبح فدخلوا المسجد الحرام في عمرة القضاء عام سبع يقظة لا منامًا ، تصديقًا لتلك الرؤيا ، كما قال تعالى ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين...﴾ الفتح (٢٧) ، ويؤيد ذلك حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيح : « فكان لا يرى الرؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح » أخرجه البخاري في التفسير ح (٤٩٥٣) : ٥٨٥/٨ من حديث طويل ، انتهى .

**والحاصل :** أن الأول هو الحق ، وهو الذي عليه مذهب أهل السنة والجماعة ، وقد مرّ فيما تقدم الرد على مستمسك القول الثاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علواً كبيراً ﴾ الإسراء ( ٤ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وقضينا إلى بني إسرائيل ﴾ أي أعلمنا وأخبرنا<sup>(٢)</sup> ، أو أحكمنا وأتممنا<sup>(٣)</sup> .

وقيل : أوحينا<sup>(٤)</sup> ، ويدل عليه قوله ﴿ إلى بني إسرائيل ﴾ ولو كان بمعنى الإعلام

(١) انظر فتح القدير : ٢١٤ / ٣ .

(٢) أخرج الطبري : ٢١ / ١٥ بسنده إلى ابن عباس قال : أعلمناهم ، وأخرج أيضاً بسنده عن قتادة والحسن قالا : أخبرنا .

(٣) حكاة القرطبي : ١٤١ / ١٠ عن قتادة قال : حكمنا .

(٤) حكاة القرطبي : ١٤١ / ١٠ بقيل ، ولم يذكر قائله ، وعلل له بما ذكره الشوكاني .

وهناك قول رابع لم يذكره الشوكاني ، وهو أن المعنى : قضينا على بني إسرائيل ، وهو ما أخرجه الطبري : ٢١ / ١٥ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، قال : هو قضاء قُضي عليهم ، وأخرج عن قتادة قال : هو قضاء قضاه على القوم كما تسمعون ، والمعنى على هذا القول : وقضينا على بني إسرائيل ، فيإلى بمعنى على في هذا الموضع .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ٢٧ / ٣ : « يخبر الله تعالى أنه قضى إلى بني إسرائيل في الكتاب ، أي تقدم إليهم وأخبرهم في الكتاب الذي أنزله عليهم ، وقال أبو حيان : ١٢ / ٧ : « قضى يتعدى بنفسه إلى مفعول ، كما قال تعالى ﴿ فلما قضى موسى الأجل ﴾ القصص ( ٢٩ ) ، ولما ضمن هنا معنى الإيحاء أو النفاذ تعدى بإلى ، أي وأوحينا أو انفذنا إلى بني إسرائيل في القضاء المحتوم المثبوت » انتهى . من خلال ما تقدم يتبين لك<sup>٣</sup> لمورد هذه الأقوال هو التعدية بإلى دون على ، كما نبه عليه ابن عطية : ٢٥٩ / ١٠ ، ولما كان الأغلب أن ( قضى ) إنما تعدى بإلى لا بعلى ، لم يذكر الشوكاني القول الرابع المتقدم .

ولكن يجاب عنه أن ( قضى ) تعدى بعلى وإلى كما نقل عن أبي حيان .

**والحاصل** : أن القول الأول أظهر الأقوال ، وهو قول الجمهور ، واختاره الشوكاني ، وعليه يصبح المعنى : أخبرنا بني إسرائيل وأعلمناهم ، وذلك لأن من معاني القضاء الإخبار والإعلام ، ومنه قوله تعالى ﴿ وقضينا إليه ذلك الأمر أن دابر هؤلاء مقطوع مصبحين ﴾ الحجر ( ٦٦ ) .

والإخبار لقال : قضينا بني إسرائيل ، ولو كان بمعنى : حكمتنا لقال : على بني إسرائيل ،  
ولو كان بمعنى : أتممتنا لقال : لبني إسرائيل » .

= والظاهر : أن التعدية بعلی ؛ لأنه ضمن معنى الإيحاء ونحوه ما رجحه الطبري : ٢١/١٥ ، وابن كثير :  
٢٧/٣ ، وأبو حيان : ١٢/٧ ، وانظر أضواء البيان : ٤٠٥/٣ ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ويدعو الإنسان بالشر دعاءه بالخير وكان الإنسان عجولاً ﴾ الإسراء (١١) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ أي مطبوعاً على العجلة ، ومن عجلته أنه يسأل الشر كما يسأل الخير .

وقيل : إشارة إلى آدم عليه حين نهض قبل أن تكمل فيه الروح ، والمناسب للسياق هو الأول<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٦ / ٣ .

(٢) الأشهر عند المفسرين : أن المراد بالإنسان في الآية الكريمة اسم جنس يراد به الناس ، والآية فيها خير عن عجلة الإنسان في دعائه في بعض الأحيان على نفسه أو ولده أو ماله بالشر أو الهلاك ونحو ذلك ، فلو أحاب له ربه لهلك بدعائه كما قال تعالى ﴿ ولو يجعل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضي إليهم أجلهم... ﴾ يونس (١١) ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد وقتادة كما أخرج ذلك عنهم الطبري : ٤٨/١٥ ، واختاره الطبري ، وبه بدأ ابن كثير : ٢٨/٣ ، وابن الجوزي : ١١/٥ ، وابن عطية : ٢٦٦/١٠ ، واكتفى به البغوي : ٨١/٥ ، ورجحه ابن جزى : ١٦٨/٢ وغيرهم .

أما القول الثاني فقد أخرجه الطبري : ٤٨/١٥ عن سلمان الفارسي وابن عباس قالا : « إنه عجل حين نفخ فيه الروح قبل أن تجري في جميع جسده فرام النهوض ، فوصف ولده بالاستعجال لما كان من استعجال أبيهم آدم القيام قبل أن يتم خلقه » انتهى . قال أبو حيان : ١٩/٧ : وهذا تنبو عنه ألفاظ الآية : وهو بعيد .

**والحاصل** : أن الأول هو الأشهر ، وعموم اللفظ يؤيده ، قال ابن كثير : ٢٩/٣ : « وإنما يحمل ابن آدم على ذلك قلقة ، ولهذا قال تعالى ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ ، وهو ما اختاره الشوكاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ من اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها ولا تزر وازرة وزر  
أخرى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ الإسراء ( ١٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « الظاهر أنه لا يعذب عباده لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بعد  
الإعذار إليهم بإرسال الرسل ، وبه قالت طائفة من أهل العلم<sup>(٢)</sup> .  
وذهب الجمهور إلى أن المنفي هو عذاب الدنيا لا عذاب الآخرة »<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢١٩ / ٣ .

(٢) وهو ما نحا إليه الطبري : ٥٤ / ١٥ ، وابن كثير : ٣١ / ٣ ، واستظهره ابن عطية : ٢٧١ / ١٠ ، وأبو حيان :  
٢٣ / ٧ ، والقاسمي : ٢١٣ / ١٠ وغيرهم .

وظاهر القرآن الكريم يشهد له لهذا القول ، كما قال تعالى ﴿ ولو أنا أهلكتناهم بعداب من قبله لقالوا  
ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا... ﴾ طه (١٣٤) ، وقوله تعالى ﴿ كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم  
يأتكم نذير ﴾ الزمر (٧١) ، قال المفسرون : « وكلما تدل على عموم أزمان الإلقاء فتعم الملقين . انظر  
البحر المحيط : ٢٣ / ٧ ، قال ابن عطية : ٢٧٠ / ١٠ : « فالظاهر من كتاب الله في غير هذا الموضع ، ومن  
النظر أن الله تعالى لا يعذب في الآخرة إلا بعد بعثه الرسل ، ثم استشهد بالآيات السابقة » انتهى .

(٣) هكذا نسبة للجمهور القرطبي في جامعه : ١٥٢ / ١٠ ، وتبعه أبو حيان : ٢٣ / ٧ ، والذي يظهر أن قول  
الجمهور هو الأول .

وانتصر لهذا القول ابن عاشور في التحرير والتنوير : ٥٢ / ١٥ ، واستدل له بقرينة السياق ، وقرينة عطف  
﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها ﴾ الإسراء (١٦) ، وقال : « ودلت عليه آيات من  
القرآن الكريم منها ﴿ وما أهلكتنا من قرية إلا لها منذرون . ذكرى وما كنا ظالمين ﴾ الشعراء  
(٢٠٨، ٢٠٩) ، وقوله تعالى ﴿ فإذا جاء رسوهم قضى بينهم بالقسط وهم لا يظلمون ﴾ يونس (٤٧) ،  
ثم جَوَزَ الوجه الأول .

**والحاصل :** أن القول بالتعميم هو الأول ، وهو اختيار الشوكاني لظاهر الآية ، وما استدل به أصحاب  
القول الثاني غير مدفوع صحته ولا يعارض أن الأمر في الآخرة كذلك ، وأنه لا يعذب أحد إلا بعد إرسال  
الرسل كما صرت شواهده من القرآن الكريم ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ الإسراء ( ١٦ ) .

مال الشوكاني<sup>(١)</sup> إلى أن المراد بالأمر في الآية الكريمة الأمر الذي هو ضد النهي ، ورجح أن المأمور به هو الطاعة والخير ، ولكن أولئك خرجوا عن أمر الله حتى استحقوا عذابه<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٢١٩ بتصرف .

(٢) في معنى ﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا ﴾ ثلاثة مذاهب للعلماء :

الأول : أن الأمر في قوله ﴿ أَمَرْنَا ﴾ هو الأمر الذي هو ضد النهي ، وأن متعلق الأمر محذوف لظهوره ، والمعنى : أمرنا مترفيها بطاعة الله وتوحيده وتصديق رسله واتباعه فيما جآءوا به ، ففسقوا أي خرجوا عن طاعة الله .

وهو ما عليه جلة المفسرين ، فقد أخرجه الطبري : ٥ / ١٥ عن ابن عباس وابن جبير ، وهو ما اختاره الطبري والرازي : ١٤٠ / ٢٠ ، وإليه نحا الزجاج بقوله : ومثله في الكلام : أمرتك فعصيتني فقد علم أن المعصية مخالفة الأمر ، واستظهره أبو حيان : ٢٤ / ٧ ، واكتفى به القاسمي : ٢١٤ / ١٠ ، وقال الأمين الشنقيطي : ٤٨٤ / ٣ : وهو الصواب الذي يشهد له القرآن ، وعليه جمهور العلماء ، ومما يشهد لصحته قوله تعالى ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا قُلُوبًا إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ الأعراف ( ٢٨ ) ، فتصريحه جل وعلا بأنه لا يأمر بالفحشاء دليل واضح على أن قوله ﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا ﴾ أي أمرناهم بالطاعة فعصوا ، وليس المعنى أمرنا بالفسق ففسقوا ؛ لأن الله لا يأمر بالفحشاء .

وقوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ . وَقَالُوا لَنْ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا ... ﴾ سبأ ( ٣٤-٣٥ ) ، فقوله في هذه الآية ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ ... ﴾ الآية لفظ عام في جميع المترفين من جميع القرى أن الرسل أمرتهم بطاعة الله فقالوا لهم : إنا بما أرسلتم به كافرين وتبجحوا بأموالهم وأولادهم ، والآيات يمثل ذلك كثيرة .

وبهذا التحقيق تعلم : أن ما زعمه الزمخشري في كشافه من أن معنى ﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾ أي أمرناهم بالفسق ففسقوا ، وأن هذا مجاز تنزيلاً لإسباغ النعم عليهم الموجب لبطرتهم وكفرهم منزلة الأمر بذلك - كلام في غاية السقوط والبطلان ، وقد أوضح بطلانه أبو حيان في البحر : ٢٥ / ٧ ، والرازي في التفسير الكبير : ١٣٩ / ٢٠ مع أنه لا يشك عارف منصف في بطلانه « انتهى » .

القول الثاني : أن الأمر في الآية الكريمة أمر كوني قدرتي ، أي قدرنا عليهم ذلك ، وسخرناهم له ؛

= لأن كلاً ميسر لما خلق له ، ومثال الأمر الكونسي القدري ﴿ قلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾ البقرة (٦٥) ، وهذا القول بدأ به ابن كثير : ٣٥/٢ ، واكفى به السعدي : ٢٦٧/٤ .

القول الثالث : أن معنى ﴿ أمرنا ﴾ أي كثرنا متزيفها ففسقوا ، وهو قول أبي عبيدة وابن قتبية كما في زاد المسير : ١٥/٥ ، وأخرجه الطبري : ٥٥/١٥ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، وعكرمة والحسن والضحاك وقاتدة وابن زيد . قال أبو عبيدة : ﴿ أمرنا ﴾ بمعنى كثرنا لغة فصيحة كأمرنا بالمد . انظر مجاز القرآن : ٣٧٣/١ ، ويشهد له - أعني بجي ﴿ أمرنا ﴾ بمعنى كثرنا - حديث سويد بن هبيرة أن النبي ﷺ قال : « خير مال امرئ مهرة مأمورة أو سكة مأبورة » أخرجه أحمد ، والطبري : ٥٥/١٥ ، وابن كثير في تفسيره : ٣٥/٣ ، وقال ابن حجر : ٢٤٧/٨ : « وهو حديث صحيح » ، قال ابن كثير : ٣٥/٣ : « قال أبو عبيد القاسم بن سلام : المأمورة كثيرة النسل » ، قال في الصحاح : وقال أبو الحسن : أمير ماله - بالكسر - أي كثر وأمر القوم أي كثروا . انظر الصحاح ( أمر ) : ٥٨١/٢ .

ويلحق بالقول الثالث : أن معنى ﴿ أمرنا ﴾ أمرنا ، يقال : أمرت الرجل ، بمعنى : أمرته ، والمعنى : سلطنا متزيفها بالإمارة ، وهو ما قال باحتماله الطبري : ٥٥/١٥ ، قال : أي جعلناهم أمراء ففسقوا فيها ؛ لأن العرب تقول : هو أمير غير مأمور ، ثم ساقه بسنده إلى ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة ، وعن الربيع بن أنس .

وقال ابن الجوزي : ١٥/٥ : « ذكره ابن الأنباري ، وروى خاريجة عن نافع : ﴿ أمرنا ﴾ ممدودة مثل : آمنا ، وكذلك روى حماد بن سلمة عن ابن كثير ، وهي قراءة ابن عباس وأبي الدرداء وأبي رزين والحسن والضحاك ويعقوب ، قال ابن قتبية : وهي اللغة العالية المشهورة ، ومعناه : كثرنا أيضاً ، وروى ابن مجاهد أن أبا عمرو قرأ ( أمرنا ) مشددة الميم ، وهي رواية أبان عن عاصم ، وهي قراءة أبي العالية والنخعي والجاحدري ، قال ابن قتبية ، المعنى : جعلناهم أمراء ، انتهى الغرض منه من تفسير زاد المسير : ١٥/٥ ، وقد توسع في المسألة أكثر المفسرين . انظر مثلاً تفسير القرطبي : ١٥٣/١٠ ، وأضواء البيان : ٤٨٤/٣ وما بعدها ، والبحر المحييط : ٢٤/٧ وما بعدها .

**وخلاصة القول** أن القول الأول هو الأشهر ، وهو ما اختاره الشوكاني ، وعليه غالب أهل التفسير وظاهر القرآن يشهد له كما تقدم ، ولعله على هذا التفسير من باب رد المتشابه إلى المحكم ، وكذلك تفسير ﴿ أمرنا ﴾ بمعنى كثرنا أو أمرنا ، بمعنى جعلناهم أمراء ، كل منهما مشهور عند أهل اللغة ، وبهما جاءت القراءة المتواترة .

بقي الجواب عما استشكله بعض من لا يرى القول الأول بقوله : إن حذف ما لا دليل عليه غير جائز كما قال ذلك الزمخشري : ٣٥٥/٢ ، وأطال في تقرير ما رآه في المسألة ، فقد أجاب عنه أبو حيان : ٢٥/٧

= بقوله : « وقوله لأن حذف ما لا دليل عليه غير جائز تعليل لا يصح فيما نحن بسبيله ، بل ثم ما يدل على حذفه ، فمن المعلوم : أن حذف الشيء تارة يكون للدلالة موافقة عليه ، ومنه : أمرته فقام وأمرته فقرأ ، وتارة يكون للدلالة خلافه أو ضده أو نقيضه ، فمن ذلك قوله تعالى ﴿ وله ما سكن في الليل والنهار ﴾ الأنعام (١٣) ، قالوا : تقديره : ما سكن وما تحرك ، وقوله تعالى ﴿ سراييل تقيكم الحر ﴾ النحل (٨١) ، قالوا : الحر والبرد ، انتهى الغرض منه .  
ولعل ما تقدم فيه ما يكفي في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿وَأَتَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ الإسراء (٢٦) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « ليس في السياق ما يفيد تخصيص ذوي القربى بقراءة رسول الله ﷺ ، ولا دليل على ذلك<sup>(٢)</sup> ، ومعنى الآية واضح ، إن كان الخطاب مع كل من يصلح له

(١) انظر فتح القدير : ٢٢٦ / ٣ .

(٢) قال هذا الشوكاني بعد أن ساق ما أخرجه الطبري : ٧٢ / ١٥ عن علي بن الحسين أنه قال لرجل من أهل الشام : أقرأت القرآن ؟ قال : نعم ، قال : فما قرأت في بني إسرائيل ﴿وَأَتَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ ؟ قال : وإنكم للقراءة التي أمر الله أن يؤتى حقهم ؟ قال : نعم ، ونحوه أخرجه ابن أبي حاتم عن السدي ، وحكاه عنه ابن الجوزي : ٢١ / ٥ ، قال الألويسي : ورواه الشيعة عن الصادق رضي الله عنه ، وضعف بأنه لا قرينة على التخصيص ، وما أخرجه البزار وأبو يعلى وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري من أنه لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله ﷺ فاطمة فأعطاهما فدكاً لا يدل على تخصيص الخطاب به ﷺ على أن في القلب من صحة الخبر شيء . انظر روح المعاني : ٦٢ / ١٥ .

**قلت** : ساق ابن كثير رحمه الله تعالى خبر أبي سعيد الخدري المذكور ، ثم قال : قال البزار : لا نعلم من حدث به عن فضيل بن مرزوق إلا أبو يحيى التيمي وحמיד بن الخوار ، وهذا الحديث مشكل لو صح إسناده ؛ لأن الآية مكية ، وفدك إنما فتحت مع خير سنة سبع من الهجرة فكيف يلتزم هذا مع هذا ؟ فهو إذاً حديث منكر ، الأشبه أنه من وضع الرافضة ، والله تعالى أعلم » انتهى . انظر تفسير ابن كثير : ٣٩ / ٣ ، هذا وقد بين محقق الشوكاني ضعف سند هذا الحديث : ٢٣٠ / ٣ فارجع إليه للفائدة .

قال الحموي في معجم البلدان : ٢٠ / ٤ : « فذك : قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل : ثلاثة أفاها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحاً ، وذلك أن أهلها أرسلوا إلى رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر أن يصلحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب ، فكانت خالصة لرسول الله ﷺ ، وفيها عين فواره ونخيل كثيرة ، وهي التي قالت فاطمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ نخلتها »... إلى آخر ما ذكره الحموي في قصة فدك المذكورة ، وما دار بين خلفاء الرسول ﷺ ورضي عنهم وبين فاطمة رضي الله عنها وبنيتها في شأنها ، فهو نفيس ، وراجع البخاري ، كتاب فرض الخمس ، باب (١) : ١٩٨ / ٦ ، ففيه مزيد إيضاح حول قصة فدك المذكورة ، والله تعالى أعلم .

**والحاصل** : أن القول بالعموم هو ما ذهب إليه جمهور المفسرين كالطبري : ٧٢ / ١٥ ، وابن عطية :

م  
 الأمة ، فهو أمر كل مكلف متمكن من صلة قرابته بأن يعطيهم حقهم ، وهو الصلة التي أمر الله بها ، وإن كان الخطاب للنبي ﷺ ، فإن كان على وجه التعريض لأمته ، فالأمر فيه كالأول ، وإن كان خطاباً له من دون تعريض فالأمر له ﷺ بإيتاء ذي القربى حقه أمر لكل فرد من أفراد أمته ، والظاهر أن هذا الخطاب ليس خاصاً بالنبي ﷺ بدليل ما قبل هذه الآية ، وهو قوله ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ... ﴾ وما بعدها ، وهو قوله تعالى ﴿ ولا تبذر تبريراً ﴾ .

= ٢٨١/١٠ ، ونسبه للجمهور ، وكذلك فعل البغوي : ٨٩/٥ ، ورجحه ابن جزري : ١٧٠/٢ ، وأبو حيان : ٤٠/٧ ، والخصاص : ٢٥٧/٣ ، وابن كثير : ٣٩/٣ ، وعامة المفسرين .

قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى : ٧٢/١٥ : « وأولى التأويلين عندي بالصواب تأويل من تأول ذلك بأنها بمعنى وصية الله عباده بصلة قراباتهم أنفسهم وأرحامهم قبل آبائهم وأمهاتهم ، وذلك أن الله عز وجل عقب ذلك عقيب حضه عباده على بر الآباء والأمهات فالواجب أن يكون ذلك حضاً على صلة أنسابهم دون أنساب غيرهم التي لم يجر لها ذكر » انتهى .

هذا والظاهر أن الخطاب في الآية ليس خاصاً بالنبي ﷺ كما استظهر ذلك غير واحد منهم أبو حيان في البحر المحيط : ٤٠/٧ ، لما ذكره الشوكاني ، ومما يرجح ذلك قوله تعالى ﴿ إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما ﴾ الإسراء (٢٣) ، ومعلوم أن والذي الرسول ﷺ قد ماتا قبل ذلك بزمن طويل ، قاله صاحب أضواء البيان : ٤٩٤/٣ ، وجائز أن يكون الخطاب للرسول ﷺ ، والمراد بذلك التشريع لأمته ، وهذا ما نسبته ابن عطية : ٢٨١/١٠ إلى الجمهور ، وهو ما مال إليه الطبري : ٧٢/١٥ بقوله : « وعليه يكون التأويل : وأعطى يا محمد ذا قرابتك حقه من صلتك إياه وبرك به والعطف عليه ، وخرّج ذلك مخرج الخطاب لنبي الله ﷺ ، والمراد بحكمه جميع من لزمته فرائض الله » انتهى .

**والحاصل** : أن الراجح - والله تعالى أعلم - أن المراد بذوي القربى قرابة الإنسان من جهة نسبه ، وليس المراد ذوي القربى بالمعنى الخاص ، وتقدم أن ما ذكر لا يقوى على تخصيص الآية بذوي قربى رسول الله ﷺ ، كما قرره الشوكاني ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (الإسراء (٢٩)).

قال الشوكاني<sup>(١)</sup>: «قوله ﴿مَحْسُورًا﴾ بسبب ما فعلته من الإسراف ، أي منقطعاً عن المقاصد بسبب الفقر .

وقيل : معناه : نادماً على ما سلف ، فجعل هذا القائل من الحسرة التي هي الندامة ، وفيه نظر ؛ لأن الفاعل من الحسرة حسران ، ولا يقال : محسور إلا للملوم»<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٢٧ / ٣ .

(٢) للناس في هذه الآية الكريمة قولان ، منهم : من قال : معنى ﴿مَحْسُورًا﴾ أي منقطعاً بك لا شيء عندك ، من قولهم : حسرت الدابة فهي حسيرة ، أي أعيت وكتلت ، فالله تعالى نهاه أن يعطى كل ما عنده حتى يبقى محسوراً لا شيء عنده .

وهذا ما اكتفى به ابن عطية : ٢٨٣ / ١٠ ، والزمخشري : ٣٥٩ / ٢ ، وابن جزري : ١٧٠ / ٢ ، وهو قول الطبري : ٧٦ / ١٥ ، والزجاج : ٢٣٦ / ٣ ، والرازي : ١٥٦ / ٢٠ ، والقرطبي : ١٦٤ / ١٠ ، وابن الجوزي : ٢٣ / ٥ ، وابن قتيبة : قال : تحسرك العطية ، وتقطعك كما يحسر السفر البعير فيقطع به ، ذكره ابن الجوزي ، وهو ما اكتفى به ابن عاشور : ٨٥ / ١٥ ، وغيرهم ، ومال إليه الشوكاني كما سبق .

ومن المفسرين من قال : المحسور هو النادم المتحسر على ما خرج من يديه ، وهو ما أخرجه الطبري : ٧٦ / ١٥ عن قتادة ، وهو قول الجصاص : ٢٥٨ / ٣ ، وأحد الوجهين عند أبي السعود : ١٦٨ / ٥ ، والآلوسي : ٦٥ / ١٥ ، وبه بدأ القاسمي : ٢٢٣ / ١٠ ، وكأنه مال إليه .

هذا وقد رأيت الشوكاني عقب ذكر القول الثاني بقوله : « وفيه نظر ، ثم علل بما علل به القرطبي : ١٦٤ / ١٠ كما سبق .

وعند التأمل في كلام أهل اللغة يظهر أن المحسور هو المنهك القوى الذي نفذ ما عنده ، كما هو رأي الجمهور .

والمحسور كذلك النادم على الشيء الفائت ، قال في الصحاح : والحسرة : أشد التلهف على الشيء الفائت ، تقول منه : حسر الشيء بالكسر يَحْسِرُ حَسْرًا وحسرة فهو حسير . انظر الصحاح ( حسر ) : ٦٣٠ / ٢ .

وقال في اللسان : وحسِرَ يَحْسِرُ حَسْرًا وحسرةً وحسراً فهو حسير وحسران إذا اشتدت ندامته على أمر

= فاتة . انظر اللسان ( حسر ) : ١٨٨/٤ .

**والحاصل** : أن المنهك يقال له : حسير ، والنادم كذلك بحسب مؤدى اللغة .

فلا يظهر إذاً تضعيف للقول الثاني بحسب وضع اللغة كما قاله الشوكاني متابعاً للقرطبي ، بل الظاهر أن المبالغة في العطاء يعقبها حسرة أي ندامة ، وإنهاك وإعياء وإعدام ، كما هو القول الأول ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً ﴾ ولا تمش في الأرض مرحاً إنك لن تحرق الأرض ولن تبلغ الجبال طويلاً ﴿ الإسراء ( ٣٦-٣٧ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ كل أولئك عنه مسؤولاً ﴾ ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الأعضاء الثلاث ، وأجريت مجرى العقلاء لما كانت مسئولة عن أحوالها شاهدة على أصحابها<sup>(٢)</sup> . وقال الزجاج : إن العرب تعبر عما يعقل وعما لا يعقل ب : أولئك ، وأنشد ابن جرير

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٣ / ٣ .

(٢) هذا قول ابن عطية : ٢٩٤ / ١٠ ، وتبعه القرطبي : ١٦٩ / ١٠ ، وابن جزري : ١٧١ / ٢ ، وجوزّه أبو السعود : ١٧٢ / ٥ ، وقوله البيضاوي : ٥٧١ / ١ ، وتبعهما الآلوسي : ٧٤ / ١٥ ، وابن عاشور : ١٠٢ / ١٥ وغيرهم ، كل هؤلاء قالوا : أشار إلى تلك الحواس بهؤلاء التي يختص بها العقلاء معاملة لها معاملة من يعقل .

قال ابن عطية : ٢٩٤ / ١٠ : « عبر عن السمع والبصر والفؤاد بأولئك ؛ لأنها حواس لها إدراك ، وجعلها في هذه الآية مسئولة فهي حالة من يعقل ، فلذلك عبر عنها بأولئك ، وقد قال سيبويه رحمه الله تعالى في قوله تعالى ﴿ رأيتهم لي ساجدين ﴾ يوسف (٤) : إنه لما قال : رأيتهم في نجوم ؛ لأنه لما وصفها بالسجود ، وهو فعل من يعقل عبر عنها بكناية من يعقل » انتهى .

وخلاصة القول أن أصحاب هذا القول قالوا : إن اسم الإشارة ﴿ أولئك ﴾ مختص بالعقلاء ، وإنما أشير به هنا إلى غير العقلاء تنزيلاً لها منزلة العقلاء . أما الجمهور من أهل التفسير فقد قالوا : إن اسم الإشارة ﴿ أولئك ﴾ يشار به إلى العاقل وغير العاقل ، وهو قول الزجاج : ٢٣٩ / ٣ ، والزنجشيري : ٣٦١ / ٢ ، والطبري : ٨٧ / ١٥ ، وأبي حيان : ٤٨ / ٧ ، والسمين الحلبي : ٣٥٣ / ٧ ، والأمين الشنقيطي : ٥٩٠ / ٣ وغيرهم .

واستشهدوا بالبيت المتقدم ، وهو لجرير بن الخطفي . انظره في ديوانه ( ص ٥٥١ ) طبعة الصاوي ، واستشهد به الطبري ، والزنجشيري والزجاج ، وأبو حيان في المواضع المشار إليها ، وغيرهم .

مستدلاً على جواز هذا قول الشاعر :

ذم المنازل بعد منزلة اللوى والعيش بعد أولئك الأيام

واعترض بأن الرواية بعد أولئك الأقوام ، وتبعه غيره على هذا الخطأ كصاحب

الكشاف<sup>(١)</sup> .

(١) هكذا اعترض أصحاب القول الأول على الإشارة بأولئك لغير العاقل ، ومن ثم قالوا : إن الرواية الصحيحة للبيت المستشهد به ( والعيش بعد أولئك الأقوام ) قاله ابن عطية : ٢٩٤/١٠ ، وتبعه القرطبي : ١٦٧/١٠ ، وتبعهما الشوكاني .

قال أبو حيان : ٤٨/٧ : « وليس ما تخيله ابن عطية صحيحاً ، والنحاة ينشدونه : بعد أولئك الأيام ، ولم يكونوا لينشدوا إلا ما روي ، وإطلاق أولئك وأولاء وأولئك وأولئك على ما لا يعقل لا نعلم خلافاً فيه » انتهى .

وقال ابن عاشور : ١٠٢/١٥ : « استعمال اسم الإشارة ﴿ أولئك ﴾ لغير العقلاء مشهور .

وقال الشنقيطي : ٥٩٠/٣ : « وصرف ﴿ أولئك ﴾ لغير العقلاء في الآية هو الصحيح ، ثم ساق بيت جرير ، وقال : خلافاً لمن زعم أن بيت جرير لا شاهد فيه ، وأن الرواية ( بعد أولئك الأقوام ) انتهى .  
**والحاصل** : أن اسم الإشارة ﴿ أولئك ﴾ يشار به إلى العاقل وغيره على السواء لما تقدم لا كما قاله الشوكاني .

هذا ويتصل بهذه المسألة : هل السؤال في يوم القيامة يوجه للإنسان أم للجوارح ؟ قولان للمفسرين :

الأول : أن الإنسان يسأل يوم القيامة عن أفعال جوارحه فيقال له : لم سمعت ما لا يحل لك سماعه ولم نظرت إلى ما لا يحل لك النظر إليه ، ولم عزمت على ما لم يحل لك العزم عليه ؟

ويدل لهذا المعنى آيات من كتاب الله ، كقوله تعالى ﴿ ولتسألن عما كنتم تعملون ﴾ النحل (٩٣) ، وقوله ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون ﴾ الحجر (٩٢، ٩٣) ونحو ذلك ، وهذا قول ابن كثير : ٢٠١/٣ في أحد وجهيه ، وهو قول ابن الجوزي : ٢٧/٥ ، واكتفى به السعدي : ٢٧٨/٤ ، وهو أحد الوجهين عند القاسمي : ٢٢٨/١٠ ، واختاره الأمين الشنقيطي : ٥٩٠/٣ ، وقال : وهو قول الجمهور .

الثاني : أن الجوارح هي التي تسأل عن أفعال صاحبها ، فتشهد عليه بما فعل ، واختاره هذا قول ابن العربي : ٢٠١/٣ ، والزنجشري : ٣٦١/٢ ، ووجه الآية عليه الطبري : ٨٧/١٥ ، ومال إليه ابن عطية : ٢٩٤/١٠ ، واختاره القرطبي : ١٦٧/١٠ ، وقال : « وهذا المعنى أبلغ في الحجة فإنه يقع تكذيبه من جوارحه ، وتلك غاية الخزي ، كما قال تعالى ﴿ اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد

## المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولا تمش في الأرض مرحًا ﴾ ، المرح : قيل : هو شدة الفرح ، وقيل : التكبر ، وقيل : تجاوز الإنسان قدره ، وقيل : الخيلاء في المشي ، وقيل : البطر والأشر ، وقيل : النشاط ، والظاهر أن المراد به هنا : الخيلاء والفخر ، قال الزجاج : أي لا تمش في الأرض مختلفاً فخوراً »<sup>(٢)</sup> .

= أرجلهم بما كانوا يكسبون ﴿ يس (٦٠) .

وقوله ﴿ شهد عليه سمعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون ﴾ فصلت (٢٠) .  
والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن القول الأول هو الأظهر ، وهو اختيار الشوكاني لئلا يقال : كيف يوجه السؤال لمن لا يعقل ، وظاهر الآية يشهد له ، على أنه لا ينكر أن الله تعالى يوجد النطق في الأعضاء حتى تنطق بما فعل أصحابها ، كما هو ظاهر الآيتين اللتين استدل بهما القرطبي ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٣ / ٣ .

(٢) حكى هذه الأقوال جميعها القرطبي : ١٦٩ / ١٠ كما حكاهما الشوكاني سواء إلا أنه حكى الرابع منها عن قتادة ، ثم قال القرطبي : « وهذه الأقوال متقاربة ، ولكنها منقسمة إلى قسمين ، أحدهما : مذموم ، والآخر : محمود ، فالتكبر والبطر والخيلاء ، وتجاوز الإنسان قدره مذموم ، والفرح والنشاط محمود » انتهى .

والذي استظهره الشوكاني هو قول الزجاج : ٢٤٠ / ٣ ، والبيهقي : ٩٣ / ٥ ، والطبري : ٨٨ / ١٥ ، وابن الجوزي : ٢٧ / ٥ ، وأبو حيان : ٤٩ / ٧ .

**والحاصل :** أن الله تعالى نهى عباده من خلال هذه الآية عن التجبر والتبختر والخيلاء في المشية ، وقد أوضح سبحانه وتعالى هذا المعنى في مواضع أخر من كتابه العزيز كما قال تعالى ﴿ ولا تصغر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحًا إن الله لا يحب كل مختال فخور . واقصد في مشيك ... ﴾ لقمان (١٨، ١٩) ، وكما في قوله تعالى ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونًا ... ﴾ الفرقان (٦٣) ، وأصل المرح في اللغة شدة الفرح والنشاط ، وإطلاقه على مشي الإنسان متبخترًا مشي المتكبرين ؛ لأن ذلك من لوازم شدة الفرح والنشاط عادة . انظر الصحاح : ٤٠٤ / ١ (مرح) ، وأضواء البيان : ٥٩١ / ٣ ، وهو نحو ما استظهره الشوكاني ، والله تعالى أعلم .

قال تعالى : ﴿ قل لو كان معه آلهة كما يقولون إذا لابتغوا إلى ذي العرش سيلاً ﴾ الإسراء (٤٢) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ إذا لابتغوا إلى ذي العرش سيلاً ﴾ طريقاً للمغالبة والممانعة .

وقيل : معناه : إذا لابتغت الآلهة إلى الله القربة والزلفة عنده ، والأول هو الظاهر ، ومثل معناه قوله تعالى ﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ﴾<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٦ / ٣ .

(٢) الأنبياء (٢٣) .

(٣) القول الأول عليه جمهور المفسرين ، فهو المحكي عن الحسن وابن جبير كما في تفسير ابن الجوزي : ٢٩/٥ ، وحكاه القرطبي : ١٧٢/١٠ عن ابن عباس ، وزادوا نسبته إلى أبي علي الفارسي والنقاش وغيرهم كما في المحرر الوجيز : ٢٩٩/١٠ وغيره ، واستظهره أبو السعود : ١٧٤/٥ ، وقال الآلوسي : ٨٢/١٥ : « واختاره المحققون ؛ لأنه الأظهر والأنسب بقوله سبحانه ﴿ سبحانه ﴾ ، فإنه ظاهر في أن المراد بيان أنه يلزم ما يقولونه محذور عظيم من حيث لا يحتسبونه » انتهى ، وبدأ به كثير من المفسرين ، واختاره الأمين الشنقيطي : ٥٦٤/٣ وغيرهم .

ويشهد لهذا القول مع ما تقدم قوله تعالى ﴿ ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ﴾ المؤمنون (٩١) .

أما القول الثاني فهو ما أخرجه الطبري : ٩١/١٥ عن قتادة ، ولم يذكر غيره ، وكذلك ابن كثير : ٤٤/٣ ، وبه بدأ الزجاج : ٢٤١/٣ ، وابن جزري : ١٧٢/٢ ، وغير واحد ، ويشهد له كذلك ظاهر القرآن كما قال تعالى ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ... ﴾ الإسراء (٥٧) ، وكما في قوله تعالى ﴿ ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم ضلوا السبيل قالوا سبحانه ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ... ﴾ الفرقان (١٧-١٨) .

**والحاصل** : أن القول الأول هو أظهر القولين - والعلم عند الله تعالى - لما قاله الأمين الشنقيطي : ٥٩٤/٣ : « ولا شك أن المعنى الظاهر المتبادر من الآية بحسب اللغة العربية هو القول الأول ؛ لأن في الآية فرض المحال ، والمحال المفروض الذي هو وجود آلهة مع الله مشاركة لا يظهر معه أنها تتقرب إليه بل تنازعه لو كانت موجودة لكنها معدومة مستحيلة » انتهى ، وهو ما اختاره الشوكاني ، وبدأ به ، والله تعالى أعلم بالصواب .

قال تعالى : ﴿ تسبيح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليماً غفوراً ﴾ (الإسراء ( ٤٤ ) .

مال الشوكاني رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> إلى : أن التسبيح الوارد في الآية حقيقي ، والعموم على ظاهره ، قال : ومما يؤيد حمل الآية على العموم قوله تعالى ﴿ إنا سخرنا الجبال يسبحن بالعشي والإشراق ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقوله ﴿ وإن منها لما يهبط من خشية الله ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقوله ﴿ ونخر الجبال هداً ﴾<sup>(٤)</sup> ، ونحو ذلك من الآيات، وثبت في الصحيح أنهم كانوا يسمعون تسبيح الطعام ، وهم يأكلون مع رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup> .

وهكذا حديث حنين الجذع<sup>(٦)</sup> ، وحديث أن حجراً بمكة كان يسلم على النبي ﷺ<sup>(٧)</sup> ، ومن ذلك تسبيح الحصى في كفه<sup>(٨)</sup> ، ومدافعة عموم هذه الآية بمجرد الاستبعايات ليس

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٧ / ٣ .

(٢) ص (١٨) .

(٣) البقرة (٧٤) .

(٤) مريم (٩٠) .

(٥) أخرجه البخاري في المناقب ، باب (٢٥) ح (٣٥٧٩) من حديث ابن مسعود . انظر الفتح : ٦٧٩/٦ ، وفيه « ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل » .

(٦) انظر البخاري في الموضوع السابق ح (٣٥٨٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما « كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع ، فلما اتخذ المثير تحول إليه فحن الجذع ، فأناه فمسح يده عليه » الحديث ٦٩٦/٦ .

(٧) أخرجه مسلم في الفضائل ، باب (١) ح (٢٢٧٧) عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث إنني لأعرفه الآن » . انظر صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٢/١٥ . وانظر فتح الباري : ٦٨٥/٦ فقد بسط هناك الحديث حول تسبيح الحصى .

(٨) ذكر ما ذكره الشوكاني هنا بتمامه القرطبي : ١٧٥/١٠ مع زيادة إيضاح وفائدة ، ومما قال : « وقد نصت السنة على ما دل عليه ظاهر القرآن من تسبيح كل شيء فالقول به أولى » انتهى .

**والحاصل** : أن المشهور عن السلف في تفسير هذه الآية حمل التسبيح على معناه الحقيقي ، وأن كل ما نسبه الله تعالى من تسبيح وخشية ونحو ذلك من محبة وإرادة معينة إلى ما لا يعقل ، فهو حق لا شك فيه تمثلياً

من داب مَنْ يُؤمن بالله سبحانه وتعالى ويؤمن بما جاء من عنده» .

= مع ظاهر نصوص الكتاب والسنة ، فنثبت لتلك المخلوقات ما أثبتته الله لها ، وتكل الكيفية إلى الله فالله قادر على أن يوجد لها قدره تليق بهاها ، كما قال البغوي : ٩٦/٥ : واعلم أن الله تعالى علماً في الجمادات لا يقف عليه غيره فينبغي أن يوكل علمها إليه ، قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ٤٥/٣ : « وهذا عام - يشير إلى التسييح - في الحيوانات والجمادات والنباتات على أشهر القولين ، ثم أورد ما تقدم من تسييح الطعام والحصى وغير ذلك مما هو مشهور » .

هذا وقد ورد هناك قول آخر مبناه على حصر التسييح في كل حي ونام من الجمادات ، يروى هذا عن الحسن والنخعي وقناة كما في تفسير الطبري : ٩٢/١٥ .

ولا شك أن ظاهر النظم الكريم وظواهر نصوص السنة يرجح الأول ، وهو قول جلة السلف ، فقد قال به الطبري : ٩٢/١٥ وعكرمة وجابر بن عبد الله وغيرهم ، واستظهره جلة المفسرين كما تقدم عن القرطبي : ١٧٤/١٠ ، وهو قول أبي حيان : ٥٤/٧ وغيرهم ، غير أن مما ينبغي التنبيه عليه أن قول مَنْ قال : إن تسييح هذه الجمادات إنما هو بلسان الحال ، وذلك في دلالتها على الخالق تبارك وتعالى ، وهو قول الزمخشري : ٣٦٢/٢ ، ونقله بعض المفسرين كابن عطية : ٣٠٠/١٠ ، والقرطبي : ١٧٣/١٠ ، وأبي حيان : ٥٤/٧ .

أقول : هذا قول يصادم ظاهر الآية الكريمة إذ لو كان التسييح بهذه الصفة التي ذكرها لكان مفقوهاً ، والله تعالى يقول ﴿ ولكن لا تفقهون تسييحهم ﴾ ، نعم ، قالوا : إن جملة ﴿ ولكن لا تفقهون تسييحهم ﴾ عائدة على الكفار ، ولكن الظاهر العموم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الفتاوى : ٤٠٦/١٢ : « وقد زعمت طائفة أن ما ذكر في القرآن من تسييح المخلوقات هو دلالتها على الخالق ، ولكن الصواب أن ثم تسييحاً آخر زائداً على ما فيها من الدلالة » انتهى .

**والحاصل** : أن حمل التسييح الوارد في الآية على المعنى الحقيقي بالكيفية التي يعلمها الله تعالى ، وأن ذلك عام في كل شيء هو الظاهر المشهور ، وهو ما عليه جلة مفسري السلف ، كما تقدم ، وهو اختيار الشوكاني ، وراجع للفائدة تفسير ابن كثير : ١١٧/١ ، ففيه مزيد إيضاح ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وجعلنا على قلوبهم أكمة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً وإذا ذكرت ربك في القرآن

وحده ولوا على أديبارهم نفوراً ﴾ الإسراء ( ٤٦ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ نفوراً ﴾ هو مصدر ، والتقدير : هربوا نفوراً أو نفروا نفوراً ، وقيل : جمع نافر كقاعد وقعود ، والأول أولى ، ويكون المصدر في موضع الحال ، أي ولّوا نافرين »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٣٧ / ٣ .

(٢) لم يختلف النحاة أن قوله ﴿ نفوراً ﴾ حال ، ولكن منهم من قال : هو مصدر على غير الصّدر ؛ لأن التولي والنفور بمعنى ، ومنهم من قال : إنه حال من فاعل ﴿ ولوا ﴾ وهو حيثئذ جمع نافر ، كقاعد وقعود وجالس وجلوس .

وقد جوز الوجهين ابن عطية : ٣٠٢ / ١٠ ، والزحشري : ٣٦٣ / ٢ ، وأبو حيان : ٥٧ / ٧ ، والسمين الحلبي : ٣٦٤ / ٧ وغيرهم .

ورجح الثاني - أي جمع نافر - القرطبي : ١٧٦ / ١٠ ، وما مال إليه الشوكاني يعود بمعناه إلى الثاني أيضاً ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قل كونوا حجارة أو حديداً \* أو خلقاً مما يكبر في صدوركم فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم أول مرة فسينغضون إليك رءوسهم ويقولون متى هو قل عسى أن يكون قريباً ﴾ الإسراء ( ٥٠ ، ٥١ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله تعالى ﴿ أو خلقاً مما يكبر في صدوركم ﴾ أي يعظم عندكم مما هو أكبر من الحجارة والحديد مביئة للحياة فإنكم مبعوثون لا محالة .  
وقيل : المراد به السموات والأرض والجبال لعظمتها في النفوس<sup>(٢)</sup> .

وقال جماعة من الصحابة والتابعين<sup>(٣)</sup> : المراد به الموت ؛ لأنه ليس شيء أكبر في نفس ابن آدم منه ، والمعنى : لو كنتم الموت لأماتكم الله ثم بعثكم ، ولا يخفى ما في هذا من البعد<sup>(٤)</sup> ، فإن معنى الآية : الترقى من الحجارة إلى الحديد ثم من الحديد إلى ما هو أكبر في

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٢٤٠ .

(٢) أخرجه الطبري : ٩٩ / ١٥ عن قتادة .

(٣) أخرجه الطبري : ٩٨ / ١٥ عن ابن عمر وابن عباس وأبي صالح والحسن وابن جبير .

(٤) وأنا أقول : لا يخفى ما في قول الشوكاني هذا من البعد ، فإن شهرة هذا القول الذي ذكره وكثرة من قال به من مفسري السلف تكفي لأن يزاحم بقية الأقوال ، وقد ذكره جلة المفسرين قبل الشوكاني ولم يقولوا مثلاً قال ، بل الذي قالوه هو : وفيه مبالغة حسنة ، وإن كان اللفظ غير ظاهر فيه ، قاله الآلوسي : ٩٢ / ١٥ ، وهو ملخص من قول الرازي : ١٨٠ / ٢٠ : « كون الحجارة والحديد مما يقبل الحياة أمر مستبعد ، فقبل لهم : افرضوا شيئاً آخر أبعد عن قبول الحياة من الحجر والحديد بحيث يستبعد عقلكم كونه قابلاً للحياة ، ولو صارت أبدانكم نفس الموت فإن الله تعالى يعيد الحياة إليها ، واعلم أن هذا يحسن ذكره على سبيل المبالغة مثل أن يقال : لو كنت عين الحياة فالله يملك ولو كنت عين الغنى فإن الله يفقرك ، فهذا قد ذكر على سبيل المبالغة ، أما في نفس الأمر فهذا محال ؛ لأن أبدان الناس أجسام ، والموت عرض والجسم لا ينقلب عرضاً... إلخ بتصرف ، ونحوه ذكره أبو حيان في البحر المحيط : ٦٣ / ٧ .

هذا ولم يذكر الشوكاني قولاً مهماً ، وهو قول مجاهد : كونوا ما شئتم فسيعيدكم الله كما كنتم ، ونحوه حكاه ابن الجوزي : ٣٣ / ٥ عن قتادة ، قال النحاس : وهذا قول حسن ؛ لأنهم لا يستطيعون أن يكونوا حجارة ، وإنما المعنى : أنهم قد أقروا بحالهم وأنكروا البعث ، فقبل لهم : استشعروا أن تكونوا ما شئتم

صدر القوم منه ، والموت نفسه ليس بشيء يعقل ويحس حتى يقع الترقى من الحديد إليه .»

= فلو كنتم حجارة أو حديدًا لبعثتم كما خلقتهم أول مرة ، ذكره القرطبي : ١٧٨/١٠ .  
**والحاصل** : أن المعنى : أو كونوا ما شئتم مما يعظم في نفوسكم من سائر الأشياء فسيعيدكم الله ، وهذا يشمل جميع ما ذكره المفسرون مما يعظم في نفوس بني آدم ، لذلك قال الطبري : ٩٩/١٥ : « والصواب أن يقال : إن الله تعالى ذكره ، قال ﴿ أو خلقًا مما يكبر في صدوركم ﴾ ، وجائز أن يكون عنى به الموت ؛ لأنه عظيم في صدور بني آدم ، وجائز أن يكون أراد به السماء والأرض ، وجائز أن يكون أراد به غير ذلك ، ولا بيان في ذلك أبين مما بين جل ثناؤه ، وهو كل ما كبر في صدور بني آدم من خلقه ؛ لأنه لم يخص منه شيئًا دون شيء » انتهى .

ولعله كما قال ، وليس ما استبعده الشوكاني بعيدًا لما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم إن الشيطان كان للإنسان عدواً مبيناً﴾ (الإسراء (٥٣) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن﴾ أي قل يا محمد لعبادي المؤمنين أن يقولوا عند محاورتهم للمشركين الكلمة التي هي أحسن ، كما قال تعالى ﴿ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن﴾<sup>(٢)</sup> ، وقوله ﴿فقلوا له قولاً لينا﴾<sup>(٣)</sup> ؛ لأن المخاشنة لهم ربما تنفرهم عن الإجابة<sup>(٤)</sup> ، وهذا كان قبل نزول آية السيف .

وقيل : المعنى : قل لهم يأمرؤا بما أمر الله أو ينهوا عما نهى الله عنه<sup>(٥)</sup> .

وقيل : هذه الآية للمؤمنين فيما بينهم خاصة<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٤١ / ٣ .

(٢) العنكبوت (٤٦) .

(٣) طه (٤٤) .

(٤) كون الآية في الكفار ، أي قولوا للكفار التي هي أحسن لئلا تنفروهم ، هو ما حكاه ابن الجوزي : ٣٥/٥ عن الحسن ، وقد أخرج الواحدي في أسباب النزول : ص ٢١٧ أن الآية نزلت في عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وذلك أن رجلاً من العرب شتمه ، فأمره الله تعالى بالعمو « انتهى ، وزاد غيره من المفسرين : فهم عمر أن يوقع بذلك الكافر . انظر تفسير الجوزي : ٣٥/٥ ، وذكروا سبباً آخر في معناه ، ثم قال هؤلاء : إن الآية منسوخة بآية السيف التي فيها الأمر بالجهاد ، حكاه ابن الجوزي : ٣٥/٥ ، وابن عطية : ٣٠٨/١٠ ، والقرطبي : ١٨٠/١٠ ، وغيرهم .

(٥) حكاه القرطبي : ١٨٠/١٠ ، ولم يذكر قائله .

(٦) هذا ما اكتفى به الطبري : ١٠٢/١٥ ، وابن كثير : ٤٠٩/٣ ، والقاسمي : ٢٣٨/١٠ ، ونحنا نحوه ابن جزى : ١٧٣/٢ ، وقال القرطبي : ١٨٠/١٠ : « وهذا حسن » انتهى .

**والحاصل** : أن القول بأن الآية فيها أدب للمؤمنين في مخاطبتهم مع بعضهم أو مع غيرهم من الكفار باتباع

اللين والتلطف بالعبارة والبعد عما يسبب نفرة المخاطب هو الأظهر - والله تعالى أعلم - لما يلي :


١- أن لفظة ﴿عبادي﴾ مضافة إلى الباري تعالى يكثر استعمالها في القرآن مراداً بها المؤمنين ، ومنه

## والأول أولى بشهادة السبب .

① = ﴿ فيشر عباد . الذين يستمعون القول ... ﴾ الزمر (١٧، ١٨) ، وقوله ﴿ يشرب بها عباد الله ﴾ الإنسان (٦) وغيره من النصوص ، وهذا يعد قول من قال : إن الآية في عموم عباد الله من مسلمين وغيرهم .

٢- أن الآية على هذا القول محكمة ، مع أن دعوى النسخ غير مسلمة ، وتقدم التنبيه على ذلك في الكثير من المواضع ، فلا موجب للنسخ هنا ؛ لأن الذي قال ﴿ وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن ﴾ ، وقال ﴿ وقولا له قولاً لنا ﴾ ، وما جاء في هذا المعنى الذي فيه الأمر باللين ، هو الذي قال ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم ﴾ التوبة (٧٣) ، وقال ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾ التوبة (١٢٣) وغير ذلك ، والكل محكم في موضعه ويعمل به بحسب مقتضيات الحال .

٣- ما رجح به الشوكاني القول الأول لا ينهض للترجيح ؛ لأنه تقدم أن صورة السبب قطعية الدخول في الحكم غير مانعة من عمومه وشموله ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ وإن من قرية إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً كان ذلك في الكتاب مسطوراً ﴾ الإسراء ( ٥٨ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « أي : ما من قرية كانت من قرى الكفار إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة .

قال الزجاج : أي ما من أهل قرية إلا سيهلكون إما بموت وإما بعذاب يستأصلهم<sup>(٢)</sup> ، فالمراد بالقرية أهلها ، وإنما قيل : ﴿ قبل يوم القيامة ﴾ لأن الإهلاك يوم القيامة غير مختص بالقرى الكافرة بل يعم كل قرية لانقضاء عمر الدنيا .

وقيل : الإهلاك للصالحة والتعذيب للطالحة ، والأول أولى ؛ لقوله ﴿ وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون ﴾<sup>(٣)</sup> .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر فتح القدير : ٢٤٣ / ٣ .

(٢) انظر المعاني : ٢٤٧ / ٣ .

(٣) القصص (٥٩) .

(٤) انقسم المفسرون حيال هذه الآية الكريمة إلى فريقين :

الفريق الأول : رأى أن الهلاك والعذاب المذكورين في الآية إنما أريد بهما الفناء للكل قبل يوم القيامة ، وقال هؤلاء : إن الآية عامة في حق الناس جميعاً ، فالإهلاك للصالحة والعذاب لغيرها ، وهو القول الثاني الذي ساقه الشوكاني ، وقد أخرجه الطبري : ١٠٧ / ١٥ عن مجاهد ، ونحا إليه الطبري ، وحكاه القرطبي : ١٨٢ / ١٠ عن مقاتل ، وهو قول ابن عطية : ٣١١ / ١٠ ، واستظهره أبو حيان : ٧١ / ٧ ، والآلوسي : ١٠٠ / ١٥ وغيرهم .

أما الفريق الآخر فقد ذهبوا إلى أن القرية هنا هي الظالم أهلها ، وهو الرأي الأول الذي بدأ به الشوكاني ورجحه ، وهؤلاء قالوا : في هذه الآية الكريمة حذف الصفة ، أي وإن من قرية ظالمة ، أو ظالمي أهلها إلا نحن مهلكوها...

وقد كثر في القرآن الكريم تعليل الإهلاك والعذاب بالكفر والظلم والمعاصي ونحو ذلك مما يوجب حلول العقاب ، قال تعالى ﴿ وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون ﴾ القصص (٥٩) وقد تقدمت ، وقال تعالى ﴿ ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون ﴾ الأنعام (١٣١) ، وقال تعالى

= ﴿وكأين من قرية عتت عن أمر ربها ورسله فحاسبناها حسابًا شديدًا وعذبناها عذابًا نكرًا...﴾  
الطلاق (٨) ، ونحو ذلك كثير .

وهذا المذهب هو ما أخرجه الطبري : ١٠٧/١٥ عن قتادة ونحوه عن ابن مسعود ، وهو قول ابن كثير :  
٥١/٣ ، وابن جزى : ١٧٤/٢ ، ومال إليه القرطبي : ١٨٢/١٠ ، وأبو السعود : ١٧٩/٥ ، والقاسمي :  
٢٤٢/١٠ ، والبغوي : ١٠١/٥ ، وابن عاشور : ١٤١/١٥ ، والشيخ السعدي : ٢٩٢/٤ ، والأمسين  
الشنقيطي : ٦٠٠/٣ ، وقرره بما لا مزيد عليه .

**والحاصل :** أن القول بالخصوص هو الأظهر - والعلم عند الله تعالى - كما استظهره الشوكاني رحمه الله ،  
وذلك لما يلي :

١- هذا القول هو الذي يؤيده ظاهر القرآن الكريم كما سبق .

٢- هو الأليق بمقام التهديد والوعيد والتخويف .

٣- الفناء الذي لا بد منه معلوم لا يشك فيه شك ، ولا يفتقر إلى الإخبار به .

علمًا بأن ظاهر الآية وذكر ﴿يوم القيامة﴾ يرجح قول من قال بالعموم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى: ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾ الإسراء ( ٥٩ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والمناسب للمقام أن تفسر الآيات المذكورة بالآيات المقترحة ، أي لا نرسل الآيات المقترحة إلا تخويفاً من نزول العذاب ، فإن لم يخافوا وقع عليهم »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٤٤ / ٣ .

(٢) وهو ما بدأ به البيضاوي : ٢٤٣/١٠ ، وأيده أبو السعود : ١٨١/٥ ، والآلوسي : ١٠٤/١٥ ، والقاسمي : ٢٤٣/١٠ ، وابن عاشور : ١٤٥/١٥ وغيرهم ، ولعل مستمسك هؤلاء هو السياق المتقدم فهو في الآيات المقترحة .

والذي ذهب إليه جملة المفسرين أن المراد بالآيات في قوله تعالى ﴿ وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾ غير الآيات المقترحة ، بل هي الآيات التي فيها عبر وتخويف ، ومعها إمهال مثل الكسوف والرعد والزلزلة ونحو ذلك ، وهو ما أخرجه الطبري : ١٠٩/١ عن قتادة رحمه الله تعالى قال : « وإن الله يخوف الناس بما شاء من آية لعلهم يعتبرون أو يذكرون أو يرجعون ، وقال الطبري : وذكر لنا أن الكوفة رجفت على عهد ابن مسعود فقال : يا أيها الناس إن ربكم يستعجبكم فأعجبوه ، ولم يذكر غيره الطبري ، وهو اختيار ابن عطية : ٣١٣/١٠ ، والبغوي : ١٠٢/٥ ، وأبي حيان : ٧٣/٧ ، وابن كثير : ٥٣/٣ ، والشيخ السعدي : ٢٩٣/٤ وغيرهم ، قال ابن عطية : ٣١٣/١٠ : « أخير تعالى أنه إنما يرسل بالآيات غير المقترحة ﴿ تخويفاً ﴾ للعباد ، وهي آيات معها إمهال لا معاجلة ، فمن ذلك الكسوف والرعد والزلزلة وغير ذلك . ومن هذا قول النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس فإذا رأيت منها شيئاً فصلوا وادعوا الله أن يكشف ما بكم » ، أخرجه البخاري في الكسوف ، باب (٦) ح (١٠٤٨) عن أبي بكر مختصراً كما في الفتح : ٦٢٣/٢ ، وأخرجه مسلم في كتاب الكسوف ، باب (٥) ح (٢١/٩١١) من حديث أبي مسعود الأنصاري واللفظ له . انظر صحيح مسلم بشرح النووي : ٤٦٨/٦ .

**والحاصل** : أن الظاهر أن الآيات الأولى هي آيات الاقتراح ، بينما الآيات التالية هي الآيات التي ينفع عند ظهورها التذكير والاعتبار ، كالتي ذكرها أصحاب القول الثاني ، وذلك لما يلي :

١- دلالة السنة كما تقدم .

٢- ما هو معلوم أن آيات الاقتراح لا ينفع عند نزولها التذکر ، بل لا يخلو حال طالبيها من أمرين :

= إما أن يؤمنوا بها فينجوا بذلك ، أو يكفروا بها فيعاجلوا بالعقاب ، ولا ينفعهم حينئذ التذکر ، قال تعالى ﴿ وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لا ينظرون ﴾ الأنعام (٨) ، وكما قال تعالى ﴿ ما ننزل الملائكة إلا بالحق وما كانوا إذا منظرين ﴾ الحجر (٨) ، وكما قال تعالى ﴿ يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين... ﴾ الفرقان (٢٢) .

وتكرر كما ترى في الآية ذكر الآيات مرتين ، والشوكاني رجح أنها آيات الاقتراح ، وتقدم التفريق بين الآيات في الآية ، وما هو الراجح ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنَخُوفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴾ (الإسراء ( ٦٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « والراجح كثرة وصحة هو كون سبب نزوله هذه الآية قصة الإسراء ، فيتعين ذلك وقد حكى ابن كثير إجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك في الرؤيا ، وفي تفسير الشجرة وأنها شجرة الزقوم ، فلا اعتبار بغيرهم معهم »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٤٧ / ٣ .

(٢) الذي عليه إجماع الحجة من أهل التأويل أن المراد بالرؤيا ما أراه الله نبيه ﷺ من الغرائب والعجائب ليلة الإسراء والمعراج فتنة للناس ؛ لأن عقول بعضهم ضاقت عن قبول ذلك معتقدة أنه لا يمكن أن يكون حقاً ، قالوا : كيف يصلي بيت المقدس ويحترق السبع الطباق ويرى ما رأى في ليلة واحدة ، ويصبح بمحلة بمكة ، هذا محال ، فهذا الأمر فتنة لهم ، وأنه تعالى جعل الشجرة الملعونة في القرآن هي شجرة الزقوم فتنة للناس ؛ لأنهم لما سمعوا رسول الله ﷺ يقرأ ﴿ إنها شجرة تخرج في أصل الجحيم ﴾ الآية الصافات (٦٤) ، قالوا : ظهر كذبه ؛ لأن الشجر لا ينبت في الأرض اليابسة ، فكيف ينبت في أصل النار ؟ فصار ذلك فتنة .

وهذا ما نقل الطبري رحمه الله تعالى إجماع الحجة من أهل التأويل عليه ، وأخرج الأول بسنده عن ابن عباس وابن جبير والحسن وأبي مالك وابن جريج وقتادة وابن زيد والضحاك ومجاهد ، كلهم قالوا : إن المراد بالرؤيا : هو ما رآه عياناً ليلة أسري به .

وأخرج بسنده أيضاً عن ابن عباس ومسروق والحسن وابن جبير والنخعي ومجاهد قالوا : والمراد بالشجرة الملعونة شجرة الزقوم . انظر تفسير الطبري : ١١٢/١٥ وما بعدها ، وتبعه ابن كثير : ٥٢/٣ ، فنقل إجماع الحجة على ذلك ، كما أشار إليه الشوكاني ، وهو ما عليه جلة أهل التأويل . انظر المحرر الوجيز : ٣١٤/١٠ ، والبحر المحيط : ٧٤/٧ ، وقال البغوي : ١٠٣/٥ ، وهو الذي عليه الأكثرون ، وقال في أضواء البيان : ٦٠٣/٣ : « وهو الذي عليه التحقيق ، ثم ذكر ما تقدم ، وهكذا قال جلة أهل التفسير ، وقد وافقهم الشوكاني في هذه المسألة .

**هذا** وإن مما ينبغي التنبيه عليه أن من التأويلات البعيدة والمجانبة للصواب ما تناقله المفسرون من أن المراد بالرؤيا التي أوريها رسول الله ﷺ هي رؤياه في المنام بني أمية على منبره ، وأن المراد بالشجرة الملعونة في القرآن بنو أمية كما تجده في تفسير الشوكاني : ٢٤٦/٣ ، وفي غيره ، وقد بين أهل التحقيق ضعف هذا القول وأنه مما لا يعول عليه ، قال الحافظ ابن كثير : ٥٢/٣ : وهو غريب ضعيف ، ثم ساق السند الذي

= وردت عنه هذه الرواية هكذا ، وقال ابن جرير : حدثت عن محمد بن الحسن بن زباله حدثنا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعيد حدثني أبي عن جدي قال : رأى رسول الله ﷺ بني أمية « فذكره ، ثم قال ابن كثير : « وهذا السند ضعيف جداً فإن محمد بن الحسن بن زباله متروك ، وشيخه أيضاً ضعيف بالكلية ، ولهذا اختار ابن جرير أن المراد بذلك ليلة الإسراء وأن الشجرة الملعونة هي شجرة الزقوم ، قال : لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك أي في الرؤيا والشجرة » انتهى ، وقد تقدم .

وقال العلامة الشنقيطي : ٦٠٣/٣ بعد أن ذكر قول من قال : إن الرؤيا هي رؤيته لبني أمية يعلون منبره : وهو مما لا يعول عليه ؛ إذ لا أساس له من الصحة ، والحديث الوارد بذلك ضعيف لا تقوم به حجة » انتهى ، ولعل هذا يكفي في هذه المسألة ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قال أرايتك هذا الذي كرمت علي لئن أخرتن إلى يوم القيامة لأحتنكن ذريته

إلا قليلاً ﴾ الإسراء ( ٦٢ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ لأحتنكن ﴾ أي لأستولين عليهم بالإغواء والإضلال .

وقيل : معناه : لأسوقنهم حيث شئت وأقودنهم حيث أردت من قولهم : حنكت

الفرس أحنكه حنكاً إذا جعلت في فيه الرسن .

والمعنى الأول أنسب بمعنى هذه الآية »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٤٩ / ٣ .

(٢) الذي عليه جملة أهل التفسير هو المعنى الأول ، فقد أخرجه الطبري : ١١٦ / ١٥ عن ابن عباس ومجاهد وابن

زيد ، ووجه الطبري الآية عليه فقال : لأستولين عليهم ولأستأصلنهم ولأستميلنهم ، وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن : ١٨٤ / ١ ، والفراء : ١٢٧ / ٢ وغيرهم .

أما القول الثاني فقد حكاها البغوي : ١٠٤ / ٥ ، والقرطبي : ١٨٧ / ١٠ ، واختاره في اضواء البيان : ٦٠٥ / ٣ .

والمعنيان كلاهما صحيح من جهة اللغة ، قال ابن فارس : « ويقال : احتنك الجراد الأرض إذا أتى على

نبتها ، وذلك قياس صحيح ؛ لأنه يأكله فيبلغ حنكه ، ومن المحمول عليه استئصال الشيء ، وهو احتناكه ، ومنه في كتاب الله ﴿ لأحتنكن ذريته إلا قليلاً ﴾ أي أغويهم كلهم ، كما يستأصل الشيء » انتهى .

انظره في معجم مقاييس اللغة : ١١٢ / ٢ ( حنك ) ، والمعنى الآخر من قول العرب : حنك الدابة يحنكها إذا شد في حنكها الأسفل حبلاً ، وهو الرسن ، يقودها به ، والمعنى عليه : لأقودنهم كيف شئت . انظره

بنحوه في الصحاح : ١٥٨١ / ٤ ( حنك ) ، وانظر تفسير البغوي : ١٠٤ / ٥ .

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله تعالى : ٦٠٥ / ٣ : « والذي يظهر في معنى الآية : أن المراد بقوله

﴿ لأحتنكن ذريته ﴾ أي لأقودنهم إلى ما أشاء ، من قول العرب : احتنكت الفرس إذا جعلت الرسن في حنكه لتقوده حيث شئت » انتهى الغرض منه .

**والحاصل** : أن الاحتناك يأتي بمعنى الاستئصال ، ويأتي بمعنى حرف الشيء ، وصرفه عن الاتجاه

الصحيح .

## المسألة الثانية :

- قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « أقسم إبليس على أنه سيفعل بذرية آدم ما ذكره لعلم قد سبق إليه من سمع استرقه ، أو قال لما ظنه من قوة نفوذ كيده في بني آدم ، ويؤيده قوله تعالى ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه ﴾ فإنه يفيد أنه قال ما قاله هنا اعتماداً على الظن .
- وقيل : إنه استنبط ذلك من قول الملائكة ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ﴾<sup>(٢)</sup> .
- وقيل : علم ذلك من طبع البشر لما ركب فيهم من الشهوات ، أو ظن ذلك ؛ لأنه وسوس لآدم<sup>(٣)</sup> .

= ومن خلال ما تقدم يظهر أن المعنى الثاني ، وهو السوق هو الألتصق بالمعنى اللغوي ، وهو المناسب لما نصب له إبليس نفسه ، من الإغواء والإضلال المفضي إلى الهلاك والاستتصال ، قال تعالى ﴿ لأقعدن لهم صراطك المستقيم . ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين ﴾ الأعراف (١٦، ١٧) ، وليس الأمر كما قال الشوكاني وإن كان ما ذهب إليه صحيح لغة كما تقدم ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٢٤٨ .

(٢) البقرة (٣٠) .

(٣) ذكر هذه الأقوال أبو حيان : ٧٩/٧ ، والآلوسي : ١١٠/١٥ ، والقرطبي : ١٨٦/١٠ ، وابن الجوزي : ١٩٦/٢ مع زيادة ، والذي بدأ به كثير من المفسرين هو أنه قال ذلك ظناً منه فتحقق ظنه ، ويشهد له قوله ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه ﴾ سبأ (٢٠) ، وهو ما مال إليه الشوكاني ، أو أنه علم ذلك من جهة الملائكة بخبر من الله تعالى لا أنه كان يعلم من غيب الله شيئاً ، حكاه ابن الجوزي : ١٩٦/٢ عن ابن الأنباري .

أما ما نقل عن الحسن البصري رحمه الله تعالى أنه قال : « إنه ظن ذلك ؛ لأنه وسوس إلى آدم عليه السلام » ، فقد استبعده كثير من المفسرين ؛ لأن هذا القول من إبليس إنما كان قبل وسوسته لآدم في أكل الشجرة ، كذا قاله أبو حيان : ٧٩/٧ ، والآلوسي : ١١٠/١٥ .

هذا جملة ما ورد عن المفسرين في هذه المسألة ، والثاني هو الأظهر بدلالة الآية ، وعليه الأكثر ، والعلم عند الله تعالى .

قال تعالى : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا ﴾ الإسراء

( ٧٩ ) .

فيه مسألتان :

المسألة الأولى :

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة ﴾ ، ﴿ من ﴾ للتبويض وانتصابه على الظرفية ، أي قم بعض الليل فتهجد به ، والضمير في ﴿ به ﴾ راجع إلى القرآن .

وما قيل من أنه منتصب على الإغراء ، والتقدير : عليك بعض الليل ، فبعيد

جدًّا »<sup>(٢)</sup> .

المسألة الثانية :

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup> بعد أن عرض جملة ما ورد عن المفسرين في قوله ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة ﴾ قال :

« والحاصل أن الخطاب في هذه الآية وإن كان خاصًا بالنبي ﷺ في قوله ﴿ أقم الصلاة ﴾ فالأمر له أمر لأتمته ، فهو شرع عام ، ومن ذلك الترغيب في صلاة الليل ، فإنه يعم جميع

(١) انظر فتح القدير : ٢٥٧ / ٣ .

(٢) هذا قول الزمخشري في الكشاف : ٣٧٢ / ٢ ، قال : « وعليك بعض الليل فتهجد به » .

وتعقبه أبو حيان فقال : « فإن كان تفسيره : وعليك بعض الليل ، تفسير معنى فيقرب ، وإن كان أراد صناعة النحو والإعراب فلا يصح ؛ لأن المعنى به لا يكون حرفًا » انتهى .

بينما خرّج ابن عاشور قول الزمخشري تحريماً حسناً فقال : « وجعل الزمخشري والزجاج قوله ﴿ ومن الليل ﴾ في معنى الإغراء بناءً على نصب ﴿ وقرآن الفجر ﴾ على الإغراء ، فيكون ﴿ فتهجد ﴾ تفریعاً على الإغراء تفریع مفصل على مجمل ، وتكون ﴿ من ﴾ اسماً بمعنى : بعض كالتي في قوله تعالى ﴿ من الذين هادوا بقرآون الكلم ﴾ النساء (٤٦) ، وهو أيضاً حسن . انظر التحرير والتنوير : ١٨٤ / ١٥ ، ولم أجد ما نسبته للزجاج في النسخة التي بين يدي ، والله تعالى أعلم .

وبالجملة فالقول الأول هو الذي عليه جلة أهل التفسير ، وهو اختيار الشوكاني ، والوجه الثاني محتمل مع بعده ، والله تعالى أعلم بالصواب .

(٣) انظر فتح القدير : ٢٥٧ / ٣ .

الأمة ، والتصريح بكونه نافلة يدل على عدم الوجوب ، فالتهجيد من الليل مندوب إليه ومشروع لكل مكلف»<sup>(١)</sup> .

(١) اختلف أهل العلم في قيام الليل ، هل كان واجباً ثم نسخ الوجوب أم أنه لم يكن مفروضاً أصلاً ، قولان : الوجوب وعدمه ، ثم القائلون بأنه كان واجباً منهم من قال : إنما كان واجباً على النبي ﷺ وجميع الأمة ؛ لقوله تعالى ﴿ قم الليل إلا قليلاً ﴾ المزمّل (١) ، ثم نزل التخفيف فصار الوجوب منسوخاً في حق الأمة بالصلوات الخمس ، وبقي الاستحباب ، قال تعالى ﴿ فاقروا ما تيسر منه ﴾ المزمّل (٢٠) ، وبقي الوجوب في حق النبي ﷺ ، ثم نسخ أيضاً ؛ لأن الله تعالى قال ﴿ نافلة لك ﴾ ولم يقل : نافلة عليك ، وهو قول مجاهد وقتادة ، وبه بدأ البغوي : ١١٥/٥ ، وحكاه القرطبي : ٢٠٠/١٠ ، ومن أهل العلم من قال : إنه ﷺ كان مخصوصاً بالوجوب دون الأمة ، أي كان قيام الليل واجباً في حقه دون الأمة ، وهذا ما رواه العوفي عن ابن عباس كما في تفسير الطبري : ١٤٢/١٥ ، ورجحه الطبري ، قال ابن كثير : ٨٥/٣ : « وهو أحد قولي العلماء ، وأحد قولي الشافعي » انتهى .

وأنت ترى أن القول بالوجوب في حقه ﷺ يعضده ظاهر الآية الكريمة كما في قوله ﴿ فتهجد به ﴾ أمر ، ويؤيده كذلك ما روته عائشة رضي الله عنها : « قال رسول الله ﷺ : ثلاث على فريضة ، ولأمتي تطوع : قام الليل والوتر والسواك » أخرجه الطبراني في الأوسط ، وفيه موسى بن عبد الرحمن الصنعاني ، وهو كذاب . انظر مجمع الزوائد للهيتمي : ٢٦٤/٨ ، وأخرجه أحمد في مسنده عن ابن عباس : ٢٣١/١ ، والبيهقي في السنن : ٤٦٧/٢ ، والحاكم في المستدرک : ٣٠٠/١ بلفظ مختلف كالآتي :

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : ثلاث هن عليّ فرائض ولكم تطوع : النحر والوتر وركعتا الفجر » قال الذهبي : ما تكلم الحاكم عليه وهو غريب منكر ، ويحيى بن أبي حية أحد رجال السند ، وهو الراوي عن عكرمة عن ابن عباس به ، ضعفه النسائي والدارقطني . انظر المستدرک ، كتاب الوتر : ٣٠٠/١ .

واعترض على القول بالوجوب بأن التصريح بكونه نافلة قرينة صارفة للأمر عن الوجوب ، كما هو اختيار الشوكاني . وقال القرطبي : ٢٠٠/١٠ : « وفيه بعد لوجهين :

أحدهما : تسمية الفرض بالنفل ، وذلك غير حقيقة .

والثاني : النصوص الدالة على أن الصلوات المفروضة خمس فكيف يقال : افترض عليه صلاة زائدة على الخمس ، هذا ما لا يصح » انتهى .

هذا وقد فرّق بعض أهل العلم بين معنى النافلة لرسول الله ﷺ ، ومعناها لسائر الأمة ، فقالوا : إنما جعل قيام الليل في حقه نافلة على الخصوص ؛ لأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وغيره من أمته

= إنما تكفر عنه صلواته النوافل الذنوب ، وتجر النقص في الفرائض ، حكى نحوه الطبري : ١١٥/١٥ عن مجاهد ، قال البغوي : ١١٥/٥ : « فإن قيل : فما معنى التخصيص ، وهي زيادة في حق كافة المسلمين كما في حقه ﷺ .

قيل : التخصيص من حيث أن نوافل العبادات كفارة لذنوبهم والني ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فكانت نوافله لا تعمل في كفارة الذنوب فتبقى له زيادة في رفع الدرجات » انتهى . وانظر نحوه في تفسير ابن الجوزي : ٥٤/٥ ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٠٠/١٠ ، ولم يرتض الطبري رحمه الله تعالى التفريق بين النافلة في حق النبي ﷺ وفي حق أمته ، وساق أدلة يوقف عليها .

**والحاصل** : أن القول بأن التنفل كان واجباً في حقه ثم خفف عنه ، هو الأولى ، والله تعالى أعلم ؛ لظاهر الآية ، وكذلك الذي يظهر عدم التفريق بين النفل في حقه ﷺ وحق أمته ؛ لأن الأصل أن الخطاب له خطاب لأمته فيما يتعلق بالعبادات إلا ما خصه الدليل ، والله تعالى أعلم ، وما قاله الشوكاني فيما نقلته عنه غير مدفوع صحته إلا قوله بعدم الوجوب في حق النبي ﷺ فغير مسلم لما تقدم ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾  
الإسراء ( ٨٥ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « وقد اختلف الناس في الروح المسؤول عنه ، ف قيل : هو الروح المدبر للبدن الذي تكون به حياته ، وبهذا قال أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup> .

قال الفراء : الروح الذي يعيش به الإنسان ، لم يخبر الله تعالى به أحداً من خلقه ولم يعط علمه أحداً من عباده ، فقال ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ أي إنكم لا تعلمونه<sup>(٣)</sup> ، وقيل : الروح المسؤول عنه جبريل<sup>(٤)</sup> .

وقيل : عيسى<sup>(٥)</sup> ، وقيل : غير ذلك ، والظاهر القول الأول بدلالة سبب نزول الآية ، ثم الظاهر أن السؤال عن حقيقة الروح ؛ لأن معرفة حقيقة الشيء أهم وأقدم من معرفة حال من أحواله » .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٠ / ٣ .

(٢) وهو ما عليه جملة المفسرين ، فقد حكاه ابن الجوزي : ٥٨/٥ عن ابن عباس من طريق العوفيين ، واختاره ابن عطية : ٣٤٠/١٠ ، وقال : وهو الصواب ، واستظهره أبو حيان : ١٠٦/٧ ، والجصاص : ٢٦٩/٣ ، وأبو السعود : ١٩٢/٥ ، والآلوسي : ١٩٧/١٥ وتحمس له ، واكتفى به البيضاوي : ٥٨٠/١ ، وقال قبل ذلك الرازي : ٣٠/٢١ ؛ وهو الأظهر ، وهو ما نسبته ابن الجوزي : ٥٨/٥ إلى أبي سليمان الدمشقي ، وقال القرطبي : ٢١٠/١٠ ، وهو ما ذهب إليه أكثر أهل التأويل ، وعند هؤلاء فالمسؤول عنه بالنسبة للروح الذي به حياة البدن إنما هو ماهية الروح وحقيقتها كما استظهره الشوكاني ، وهو قول الرازي : ٣٠/٢١ ، وأبي حيان : ١٠٦/٧ ، وابن عاشور : ١٩٧/١٥ .

(٣) هكذا نسبته للفراء ولم أجده كذلك في النسخة التي بين يدي ، بل الذي وجدته ، قوله ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ يقول : من علم ربي ليس من علمكم ، انتهى .

(٤) أخرجه الطبري : ١٥٦/١٥ عن قتادة ، وحكاه البغوي : ١٢٦/٥ عن ابن عباس والحسن .

(٥) حكاه الماوردي كما في تفسير ابن الجوزي : ٥٨/٥ ، وحكاه البغوي : ١٢٦/٥ بدون نسبة .

هذا وعند التأمل فإن الجمهور الذين قالوا : إن المراد بالروح هي التي بها حياة البدن ، لم يكن لهم مستنداً فيما ذهبوا إليه ، بل غاية ما يمكن أن يكون دليلاً لهم ما ذكره بعض المفسرين عند ذكر سبب نزول الآية ،

= وفيه : أن اليهود قالوا للنبي ﷺ ، أخبرنا عن الروح ، وكيف تعذب الروح التي في الجسد ؟ إلخ ، كما في تفسير ابن كثير : ٦٥/٣ ، والطبري : ١٥٦/١٥ ، وأيد هذا ابن عاشور : ١٩٧/١٥ بقوله : « وقد ثبت أن اليهود سألوا عن الروح التي بها حياة البدن؛ لأنه هو الوارد في أول كتابهم » انتهى .

ولكن في الحقيقة هذا المتقدم لا ينهض دليلاً على ما ذهبوا إليه ، وذلك لأن المعلوم عن حال السائلين أنهم أهل لجأج ومماحلة ، ولم يكن مرادهم الكشف عن الحقيقة ، بل هم يقصدون من وراء ما يطرحونه من أسئلة التعجيز والتعنت لذلك لو بين لهم حال الروح التي بها حياة البدن لقالوا : إنما نريد أمراً آخر ، ثم إن الجواب ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ لا يدل على أن السؤال عن الروح التي بها حياة البدن ما لها تعذب ؛ إذ لو كان كذلك لكان في الجواب نوع زجر ولوم لهم ، أما ما ذكره ابن عاشور فهو معارض بما قاله بعض المفسرين ، من أن الروح عندهم مبهمه ، كما قال الألوسي : ١٥٣/١٥ : « فبين لهم ﷺ القصتين وأبهم أمر الروح وهو مبهم في التوراة » انتهى .

وبالتالي فإن الذي هو الأولى بالصواب - والعلم عند الله تعالى - أن يوكل علم الروح إلى الله تعالى ، وأن يكف عن الخوض في ذلك ، وهو ما اختاره الشوكاني ؛ لظاهر الآية الكريمة ، وهو ما ارتضاه البغوي : ١٢٦/٥ ، وابن الجوزي : ٥٨/٥ ، ونقله البغوي عن عبد الله بن بريدة ، وهو قول القرطبي : ٢١٠/١٠ ، ونسبه القاسمي : ٢٨٢/١٠ إلى الأكثر ، فقال : ورأى الأكثر الإمساك عن الخوض فيها ، وقالوا : إنها شيء استأثر الله بعلمه ولم يطلع عليه أحداً من خلقه ، فلا يجوز البحث عنها أكثر من أنها شيء موجود . وقال البغوي : « وأولى الأقوال أن يوكل علم الروح إلى الله تعالى ، وهو قول أهل السنة ، قال عبد الله بن بريدة : إن الله لم يطلع على الروح ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا » .

وقال القرطبي : ٢١٠/١٠ : « والصحيح الإيهام لقوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ أي هو أمر عظيم وشأن كبير من أمر الله تعالى مُبهِمًا له وتاركًا تفصيله ، ليعرف الإنسان على القطع عجزه عن علم حقيقة نفسه مع العلم بوجودها ، وإذا كان الإنسان في معرفة نفسه هكذا ، كان بعجزه عن إدراك الحق أولى ، وحكمة ذلك تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له دلالة على أنه عن إدراك خالقه أعجز » انتهى .

هذا ويحسن الوقوف على بعض النقاط فيما يتعلق بالروح التي بين جنات الإنسان ، وبها حياته :  
الأولى :

قال في شرح العقيدة الطحاوية ما ملخصه : « والذي يدل عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقل أن النفس - التي هي الروح - جسم مخالف لهذا الجسم المحسوس ، وهو جسم نوراني علوي خفيف حي متحرك ينفذ في جوهر الأعضاء ، ويسري فيه سريان الماء في الورد وسريان الدهن في الزيتون ، والنار

= في الفحم .

- والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ الزمر (٤٢) ، ففيها الأخبار بتوفيتها وإساقها وإرسالها ، وقوله تعالى ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم ﴾ الأنعام (٩٣) ، ففيها بسط الملائكة أيديهم لتناولها ووصفها بالإخراج والخروج ، والإخبار بعذابها ذلك اليوم والإخبار عن مجيئها إلى ربها ، وقال ﷺ : « إن الروح إذا قبض تبعه البصر » أخرجه مسلم في الجنائز ، باب (٤) ح (٩٢٠) : ٤٧٦/٥ من حديث أم سلمة رضي الله عنها . ففيه وصفه بالقبض وأن البصر يراه .

الثانية :

قال : وأما اختلاف الناس في مسمى النفس والروح هل هما متغايران أو مسامهما واحد ، فالتحقيق : أن النفس تطلق على أمور ، وكذلك الروح ، فيتحد مدلولهما تارة ويختلف تارة ، فالنفس تطلق على الروح ، ولكن غالب ما تسمى نفساً إذا كانت متصلة بالبدن ، وأما إذا أخذت مجردة فتسمية الروح أغلب عليها .

الثالثة :

إطلاقات الروح : قال ابن القيم : « ثم إن الروح في القرآن تأتي على عدة أوجه :

أحدها : الوحي ، كقوله تعالى ﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ﴾ الشورى (٥٢) ، وقوله ﴿ يلقي الروح من أمره على من يشاء من عباده ﴾ غافر (٤٠) ، وسمي الوحي روحاً لما يحصل به من حياة القلوب والأرواح .

الثاني : القوة والثبات والنصرة التي يؤيد الله تعالى بها من شاء من عباده المؤمنين ، كما قال تعالى ﴿ أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ﴾ المجادلة (٢٢) .

الثالث : جبريل ، كقوله تعالى ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ الشعراء (١٩٣) .

الرابع : الروح التي سأل عنها اليهود فأجيبوا بأنها من أمر الله ، وهي التي نحن بصدد بحث الخلاف فيها .

- الخامس : المسيح عيسى بن مريم ، قال تعالى ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ﴾ النساء (١٧١) ، أما أرواح بني آدم فلم تقع تسميتها في القرآن إلا بالنفس » انتهى .

انظره في تفسير القاسمي : ٢٩٤/١٠ ، وانظره بتوسع في شرح العقيدة الطحاوية : ٦١٢/٢ .


الرابعة : تعلقات الروح بالبدن ، قال في شرح العقيدة الطحاوية : ٥٧٨/٢ : « فالروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام :

أحدها : تعلقها به في بطن الأم جنيناً .

الثاني : تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض .

= الثالث : تعلقها به في حال النوم ، فلها به تعلق من وجه ومفارقة من وجه .  
 الرابع : تعلقها به في البرزخ ، فإنها وإن فارقت وتجردت عنه ، فهي لم تفارقه فراقاً كلياً بحيث لا يبقى لها إليه التفات ألبتة ، فإنه ورد ردها إليه وقت سلام المسلم وورد أنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه ، وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة .  
 الخامس : تعلقها به يوم بعث الأجساد ، وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ، ولا نسبه لما قبله من أنواع التعلق إليه إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً ، فالنوم أخو الموت ، فتأمل هذا يزح عنك إشكالات كثيرة » انتهى .

**والحاصل** أن البحث في هذا يطول ، ومن رام التوسع فليراجع شرح العقيدة الطحاوية : ٥٦٢/٢ وما بعدها ، وكتاب الروح لابن القيم : ص ٦٢-٨١ ، وكتاب الروح لابن مندة ، ومن أمثل مفسر آيته توسع في المسألة من المحققين الإمام ابن حجر كما في فتح الباري : ٢٥٣/٨ فارجع إليه تستفد .  
 والذي جرتني إلى ذكر هذه الأمور المتعلقة بالروح لئلا يقال : إن ما رجحته معناه التفويض في أمر الروح ، فأحببت أن أبين أن هناك بعض الأحكام المتعلقة بالروح قد تكلم عنها السلف ، ولا يصادم ذلك السير مع ظاهر قوله تعالى ﴿ قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى في السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل

علينا كتاباً تقرؤه قل سبحانه ربي هل كنت إلا بشراً رسولاً ﴿ الإسراء ( ٩٣ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ أو يكون لك بيت من زخرف ﴾ أي من ذهب<sup>(٢)</sup> ، وبه قرأ

ابن مسعود ، وأصله الزينة ، والمزخرف المزين ، وزخارف الماء : طرائقه<sup>(٣)</sup> .

وقال الزجاج : هو الزينة ، وهو بعيد<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٣ / ٣ .

(٢) وهذا الذي بدأ به الشوكاني هو ما أطبق عليه أهل التفسير ، كما قال ابن عطية : ٣٤٧ / ١٠ .

قال المفسرون : الزخرف الذهب في هذا الموضع ، والزخرف ما تزين به ، كان بذهب أو غيره ، ومنه

﴿ حتى إذا أخذت الأرض زخرفها ﴾ يونس ( ٢٤ ) ، وفي قراءة عبد الله بن مسعود ﴿ أو يكون لك بيت

من ذهب ﴾ قال مجاهد : ما كنا نعرف الزخرف حتى قرأنا في حرف عبد الله : من ذهب .

قال أبو حيان : ١١٢ / ٧ : « ولا تحمل قراءة ابن مسعود على أنها قراءة ؛ لمخالفة السواد ، وإنما هي

تفسير » انتهى .

وأخرج الطبري : ١٦٣ / ١٥ عن ابن عباس ومجاهد وابن مسعود ، قالوا : من ذهب ، ولم يذكر غيره


الطبري ، وزاد نسبه ابن كثير : ٦٨ / ٣ لقتادة ولم يذكر غيره كذلك .

(٣) انظره كذلك في الصحاح للجوهري : ١٣٦٩ / ٤ ( زخرف ) .

(٤) انظر المعاني : ٢٦٠ / ٣ ، ولم يخرج ما ذهب إليه عما عليه الجمهور ، وحينئذ لا داعي لاستبعاده .

**والحاصل** : أن الأول هو الذي عليه جملة المفسرين ، ويشهد له ظاهر القرآن كما تقدم ، والعلم عند الله

تعالى .



قال تعالى : ﴿ ومن يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد لهم أولياء من دونه ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً ما أوهم جهنم كلما خبت زدناهم سعيراً ﴾ الإسراء (٩٧) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « هذا الحشر على الوجوه فيه وجهان للمفسرين :

الأول : أنه عبارة عن الإسراع بهم إلى جهنم ، من قول العرب : قد مرّ القوم على وجوههم : إذا أسرعوا .


الثاني : أنهم يسحبون يوم القيامة على وجوههم حقيقة ، كما يفعل في الدنيا بمن يبالغ في إهائته وتعذيبه ، وهذا هو الصحيح ؛ لقوله تعالى ﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ﴾<sup>(٢)</sup> ، ولما صح في السنة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٦ / ٣ .

(٢) القمر (٤٨) .

(٣) يشير لحديث أنس رضي الله عنه قال : قيل : يا رسول الله كيف يحشر الناس على وجوههم؟ قال : الذي أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم ، أخرجه البخاري في التفسير (٤٧٦٠) : ٣٥٠ / ٨ ، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم (٥٤ / ٢٨٠٦) : ١٥٤ / ١٧ . هذا وقد ذكر القولين القرطبي : ٢١٥ / ١٠ ، وابن الجوزي : ٦٤ / ٥ ، وزاد قولاً ثالثاً ، وهو أن المعنى : ونحشرهم يوم القيامة مسحوبين على وجوههم ، قاله ابن عباس .

**والحاصل** : أنه القول الأول هو الصحيح كما قال الشوكاني ، وقبله القرطبي : ٢٨٥ / ١٠ ، وهو ما لم يذكر غيره ابن كثير : ٦٩ / ٣ ، واستظهره أبو حيان : ١١٥ / ٧ ، واكتفى به البغوي : ١٣١ / ٥ وغيرهم ، وذلك لظاهر القرآن ، ودلالة السنة كما سبق ، والله تعالى أعلم بالصواب .



قال تعالى : ﴿ قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذا لأمسكم خشية الإنفاق وكان الإنسان


قتوراً ﴾ الإسراء ( ١٠٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ وكان الإنسان قتوراً ﴾ أي بخيلاً مضيقاً بالنفقة، ويجوز أن يراد بالقتور : قليل المال ، والظاهر أن المراد المبالغة في وصفه بالشح ؛ لأن الإنسان ليس بقليل المال على العموم »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٦٧ / ٣ .

(٢) المعنى الذي أطبق عليه أهل التفسير ولم يذكروا غيره أن في الآية الكريمة بيان ما جبل عليه الإنسان من شدة البخل والإمساك ، وهو ما أخرجه الطبري : ١٧٠ / ١٥ عن ابن عباس وقتادة قالوا : وكان الإنسان بخيلاً ممسكاً ، وانظر تفسير ابن كثير : ٧٠ / ٣ ، وابن عطية : ٣٥١ / ١٠ ، والبحر المحيط : ١١٩ / ٧ ، وأضواء البيان : ٦٣١ / ٣ وغيرهم .

وكذلك القتور في كلام العرب هو الممسك المضيق بالنفقة على عياله ، قال الجوهري : وقر على عياله يقر قترًا وقتورًا ، أي ضيق عليهم في النفقة ، وكذلك التقتير والإقتار . انظر الصحاح : ٧٨٦ / ٢ ( قتر ) . وقد بين تعالى هذا المعنى في مواضع آخر من كتابه العزيز ، كما قال تعالى ﴿ أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيراً ﴾ النساء ( ٥٣ ) ، وكما في قوله ﴿ إن الإنسان خلق هلوعاً . إذا مسه الشر جزوعاً . وإذا مسه الخير منوعاً ﴾ المعارج ( ٢١ ، ٢٠ ، ١٩ ) وغيرها من الآيات . أما ما ذكره الشوكاني بقوله : ويجوز أن يراد بالقتور قليل المال ، فلم يذكره المفسرون ، وليس بالمشهور لغة ، والله تعالى أعلم .



قال تعالى : ﴿ قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ﴾ الإسراء ( ١٠٧ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ من قبله ﴾ الضمير يرجع إلى القرآن الكريم ، وقيل : يرجع إلى النبي ﷺ ، والأول أولى بدلالة السياق »<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٣ / ٢٧٠ .

(٢) الأظهر من القولين هو الأول ، كما قاله الشوكاني ، وهو قول الطبري : ١٨١/١٥ ، وأخرجه عن مجاهد ، وهو قول الزمخشري : ٢٧٨/٢ ، واستظهره أبو حيان : ١٢٥/٧ ، وهو قول القرطبي : ٢٢٠/١٠ ، والرازي : ٥٨/٢٠ ، والآلوسي : ١٩٠/١٥ ، وابن عاشور : ٢٣٣/١٥ وجمهور المفسرين . أما القول الثاني ، فقد أخرجه الطبري : ١٨١/١٥ عن ابن زيد ، فعلى الأول المعنى : وإذا يتلى عليهم القرآن ، وعلى قول ابن زيد : إذا يتلى عليهم ما أنزل إليهم من عند الله .

**والحاصل** : أن الأول هو الراجح بدلالة السياق السابق واللاحق ، وحيثئذ يتحد الضميران في ﴿ به ﴾ وفي ﴿ من قبله ﴾ فيرجعان إلى القرآن الكريم ، أما قول ابن زيد فلا يتم إلا مع تقدير محذوف ، والأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره ، لذلك عقب الآلوسي : ١٩٠/١٥ على قول ابن زيد قائلاً : ويأباه السياق واللاحق ، والعلم عند الله تعالى .



قال تعالى : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً ﴾ الإسراء ( ١١٠ ) .

قال الشوكاني<sup>(١)</sup> : « قوله ﴿ ولا تجهر بصلاتك ﴾ أي بقراءة صلاتك على حذف المضاف للعلم بأن الجهر والمخافتة من نعوت الصوت ، لا من نعوت أفعال الصلاة<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : معناه : لا تجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بها كلها ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر فتح القدير : ٢٧١ / ٣ .

(٢) أخرجه الطبري : ١٨٥/١٥ عن ابن عباس وابن جبير ، ورجحه الطبري ، وبه بدأ أكثر المفسرين كالبعوي : ١٣٨/٥ ، والقرطبي : ٢٢٣/١٠ ، وابن الجوزي : ٧٠/٥ وغيرهم ، وهو ما يؤيده سبب نزول الآية ، فقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس قال : « نزلت ﴿ ولا تجهر بصلاتك ... ﴾ ورسول الله ﷺ متوار ، فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به » انظر البخاري في التفسير (٤٧٢٢) : ٢٥٧/٨ ، ومسلم في الصلاة (١٤٥/٤٤٦) : ١٨٤/١٥ بعدة روايات .

وبناء عليه فقد عبر بالصلاة عن القراءة ؛ لأن القراءة بعض الصلاة فنابت عنها ، أو أن المعنى ما تقدم : فلا تجهر بقراءة صلاتك ، ومنهم من قال : عبر بالصلاة عن القراءة ، كما عبر بالقراءة عن الصلاة في قوله ﴿ وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ الإسراء (٧٨) ؛ لأن كل واحد منهما مرتبط بالآخر .  
انظر تفسير ابن الجوزي : ٧١/٥ ، وأحكام القرآن لابن العربي : ٢١٨/٣ .  
وقال أبو حيان : ١٢٧/٧ : « ولا يلبس تقدير هذا المضاف ؛ لأنه معلوم أن الجهر والمخافتة متعاقبان على الصوت لا غير ، والصلاة أفعال وأذكار » انتهى .


(٣) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس ، كما أفاده الألويسي : ١٩٤/١٥ ، وفي معناه ما حكاه القرطبي : ٢٢٢/١٠ ، وغيره عن ابن سيرين أن أبا بكر رضي الله عنه كان يسر قراءته ، وكان عمر يجهر بها فقال أبو بكر : إنما أنا جدي ربي ، وقال عمر : أنا أطرد الشيطان وأوقظ الونسان ، فلما نزلت هذه الآية ، قيل لعمر : اخفض قليلاً ، وقيل لأبي بكر : ارفع قليلاً .

هذا وقد ذهب جمهور المفسرين : عائشة وابن عباس وأبو عياض وعطاء وبجاهد وابن جبير ومكحول كما أخرج ذلك الطبري : ١٨٣/١٥ إلى أنه عنى بالصلاة في هذا الموضع الدعاء ، فالمعنى : ولا تجهر بدعائك ولا تخافت به ، وقد ورد ما يؤيده من أسباب النزول ، كما ذكره الواحدي في أسباب النزول :

= ص ٢٢٣ ، وما ذكر أنه سبب لنزول قوله تعالى ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ... ﴾ يصلح مؤيداً لهذا القول .

**والحاصل** : أن القول الأول عليه الأكثر ؛ لما تقدم أن الجهر والإنخفات من صفات الصوت لا الأفعال ، وإن قيل : إن الأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره وعدم التقدير إلا عند الضرورة ، فيجاء عنه بما قاله أبو حيان ، والله تعالى أعلم وأحكم ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .






الخاتمة

الشوكاني ما له وما عليه

نتائج البحث



## الخاتمة

## وضمنتها : الشوكاني ما له وما عليه

وتحته النقاط التالية :

## الأولى : بعض مميزات تفسير الشوكاني

من خلال قراءتي لتفسير الشوكاني قد وجدت الكثير من المزايا والمحسن التي تبين مدى قيمة الكتاب العلمية .


ومن ذلك مثلاً حثه على التمسك بالسنة وترك الدهان والمصانعة لأهل البدع ، فقد قال عند قوله تعالى ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير ﴾<sup>(١)</sup> ، وفي هذه الآية من الوعيد الشديد الذي ترجف له القلوب وتتصدع منه الأفتدة ما يوجب على أهل العلم الحاملين لحجج الله والقائمين ببيان شرائع ترك الدهان لأهل البدع المتمذهبين بمذاهب السوء التاركين للعمل بالكتاب والسنة المؤثرين لمحض الرأي عليهما ، فإن غالب هؤلاء وإن أظهروا قبولاً وأبانوا من أخلاقهم لينا لا يرضون إلا باتباع بدعتهم والوقوع في حبالهم ، فإن فعل العالم ذلك بعد أن علمه الله من العلم ما يستفيد به أن هدى الله هو ما في كتابه وسنة رسوله لا ما هم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضة وجهالة بينة ، فهو إذ ذاك ما له من الله من ولي ولا نصير ، ومن كان كذلك فهو مخذول لا محالة<sup>(٢)</sup> .

ومن ذلك أيضاً حثه على التمسك بالنصوص وعدم بناء الأحكام على التخمين ، فقد قال عند تعيين الصلاة الوسطى في قوله تعالى ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ... ﴾<sup>(٣)</sup> ، وهذا الرأي المحض والتخمين البحت لا ينبغي أن تسند إليه الأحكام الشرعية على فرض عدم وجود ما يعارضه عن النبي ﷺ ، فكيف مع وجود ما هو في أعلى درجات الصحة والقوة والثبوت عن رسول الله ﷺ ، ويا لله العجب من قوم لم يكتفوا بتقصيرهم في علم السنة وإعراضهم عن

(١) البقرة (١٢٠) .

(٢) انظره في فتح القدير : ٢٠٠/١ .

(٣) البقرة (٢٣٨) .



خير العلوم وأنفعها حتى كلفوا أنفسهم التكلم على أحكام الله والتجري على تفسير كتاب الله بغير علم ولا هدى<sup>(١)</sup> .

ومما يستحق التنويه ما سطره عند قوله تعالى ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾<sup>(٢)</sup> من الحث على الورع وأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال : فويح سبحانه الخاصة وهم العالمون التاركون للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما هو أغلظ وأشد من توبيخ فاعل المعاصي ، فليفتح العلماء لهذه الآية مسامعهم ويفرجوا لها عن قلوبهم فإنها قد جاءت بما فيه البيان الشافي لهم بأن كفهم عن المعاصي مع ترك إنكارهم على أهلها لا يسمن ولا يغني من جوع ، بل هم أشد حالاً وأعظم وبالاً من العصاة ، فرحم الله عالماً قام بما أوجبه الله عليه من فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فهو أعظم ما افترض الله عليه وأوجب ما أوجب الله عليه النهوض به<sup>(٣)</sup> .

ومما يسر القارئ ما يجده عند قوله تعالى ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين﴾<sup>(٤)</sup> من بيان خطر البدع في الدين ، قال : « في هذه الآية من التهديد العظيم والزجر البالغ ما تشعّر له الجلود وترجف منه الأفئدة ، وإذا كان الميل إلى أهوية المخالفين لهذه الشريعة الغراء والملة الشريفة من رسول الله ﷺ الذي هو سيد ولد آدم يوجب عليه أن يكون - وحاشاه - من الظالمين ، فما ظنك بغيره من أمته ، وقد صان الله هذه الفرقة الإسلامية بعد ثبوت قدم الإسلام وارتفاع مناره عن أن يميلوا إلى شيء من هوى أهل الكتاب ، ولم تبق إلا دسياسة شيطانية ووسيلة طاغوتية ، وهي ميل بعض من تحمل حجج الله إلى هوى بعض طوائف المبتدعة ، لما يرجوه من الحطام العاجل من أيديهم أو الجاه لديهم إذا كان لهم في الناس دولة أو كانوا من ذوي الصولة ، وهذا الميل ليس بدون ذلك الميل ، بل اتباع أهوية المبتدعة تشبه اتباع أهوية أهل الكتاب ، وقد تكون مفسدة اتباع أهوية المبتدعة أشد على هذه الملة مفسدة اتباع أهوية أهل

(١) انظره في فتح القدير : ٣٣١/١ .

(٢) المائدة (٢٣) .

(٣) انظره في فتح القدير : ٥٩/٢ .

(٤) البقرة (١٤٥) .

الملل ، فإن المبتدعة ينتمون إلى أهل الإسلام ويظهرون للناس أنهم ينصرون الدين ، ويتبعون أحسنه وهم على العكس من ذلك ، فلا يزالون ينقلون من يميل إلى اهويتهم من بدعة إلى بدعة حتى يسلكوه من الدين»<sup>(١)</sup> .

وانظره كذلك عند قوله تعالى ﴿ قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله ... ﴾<sup>(٢)</sup> ، قال : « وفي هذه الآية أعظم واعظ وأبلغ زاجر لمن صار ديدنه وهجيره المناداة لرسول الله ﷺ والاستغاثة به عند نزول النوازل التي لا يقدر على دفعها إلا الله سبحانه وتعالى ، فإن هذا ولد آدم وخاتم الرسل يأمره الله تعالى بأن يقول لعباده : لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا فكيف يملكه غيره ؟ وكيف يملكه غيره ممن رتبته دون رتبته ، فيا عجباً لقوم يعكفون على قبور الأموات الذين قد صاروا تحت أطباق الثرى ويطلبون منهم من الحوائج ما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل ، كيف لا يتيقظون لما وقعوا فيه من الشرك ولا ينتبهون لما حل بهم من المخالفة لمعنى : لا إله إلا الله ؟ »<sup>(٣)</sup> .

ومن مزايا تفسير الشوكاني أنه حمل حملة شعواء على المقلدة ، فلا يكاد يمرّ بآية تنعى على المشركين تقليدهم آباءهم إلا وأنحى باللائمة على من ديدنه التقليد الأعمى ، وبالغ في ذم مسلكه ، حتى لقد عد هذا من المآخذ على الشوكاني ، كما تجده في « التفسير والمفسرون » : ٢٩٠/٢ ، ولكن لا ضير أن تكون هذه ميزة للشوكاني ، ولو قيد التقليد بقيد عدم الأهلية للاجتهاد لسلم من الاعتراض ، أما ما تقدم من كثرة ذمه للمقلدة ، فشواهد كثيرة جداً ، انظر مثلاً ما قاله عند قوله تعالى ﴿ وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها ... ﴾<sup>(٤)</sup> ، قال : « وإن في هذه الآية الشريفة لأعظم زاجر وأبلغ واعظ للمقلدة الذين يتبعون آباءهم في المذاهب المخالفة للحق ، فإن ذلك من الاقتداء بأهل الكفر لا بأهل الحق فإنهم القائلون ﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ... ﴾<sup>(٥)</sup> ، والمقلد لولا اغتراره بكونه وجد أباه على ذلك

(١) انظره بأطول من هذا في فتح القدير : ٢٢٠/١ .

(٢) يونس (٤٩) .

(٣) انظره في فتح القدير : ٤٦٦،٤٦٥/٢ مطولاً .

(٤) الأعراف (٢٨) .

(٥) الزخرف (٢٣) .

المذهب مع اعتقاده بأنه الذي أمر الله تعالى به ، وأنه الحق لم يبق عليه ، وهذه الخصلة هي التي بقي بها اليهودي على اليهودية والنصراني على النصرانية والمبتدع على بدعته ، فما أبقاهم على هذه الضلات إلا كونهم وجدوا آباءهم في اليهودية أو النصرانية أو البدعة وأحسنوا الظن بهم ، ولم ينظروا . لأنفسهم ولا طلبوا الحق كما يجب ، ولا بحثوا عن دين الله كما ينبغي ، وهذا هو التقليد البحت والقصور الخالص ، فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الإسلامية أنا لك النذير المبالغ من أن تقول هذه المقالة ، وتستمر على هذه الضلالة ، فقد اختلط الخير بالشر وفسد الرأي بصحيح الرواية ، ولم يعث الله إلى هذه الأمة إلا رسولاً واحداً أمرهم باتباعه ونهى عن مخالفته ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾<sup>(١)</sup> ، ولو كان محض رأي أئمة المذاهب وأتباعهم حجة على العباد لكان لهذه الأمة رسل كثيرون ، متعددون بعدد أهل الرأي ، وإن من أعجب الغفلة وأعظم الذهول عن الحق اختيار المقلدة لآراء الرجال مع وجود كتاب الله ووجود سنة رسوله ، ووجود من يأخذونهما عنه ووجود آلة الفهم لديهم وملكة العقل عندهم»<sup>(٢)</sup> . ا . ه .

ومن الأمثلة أيضاً ما سطره عند قوله تعالى ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون ﴾<sup>(٣)</sup> ، فقد قال ما ملخصه : « وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله وإيثار ما يقوله الأسلاف على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة ، فإن طاعة المتمذهب لمن يقتدي بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة مع مخالفته لما جاءت به كتبه وأنبيأؤه هو كاتخاذ اليهود والنصارى الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله ... إلخ<sup>(٤)</sup> .

ومما يستحق الإشادة والتنويه إعراض الشوكاني رحمه الله تعالى عما لا فائدة فيه ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً . انظره عند قوله تعالى ﴿ فقلنا اضربوه ببعضها ... ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال :

(١) الحشر (٧) .

(٢) انظره في فتح القدير : ٢٠٦/٢ .

(٣) التوبة (٣١) .

(٤) انظره مطولاً في فتح القدير : ٣٧٣/٢ .

(٥) البقرة (٧٣) .

« واختلف في تعيين البعض الذي أمروا أن يضربوا القتل به ، ولا حاجة إلى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ، ويكفي أن نقول : أمرهم الله بأن يضربوه ببعض ضربوا به ، فقد فعلوا ما أمروا به ، وما زاد على هذا فهو من فضول العلم إذ لم يرد به برهان »<sup>(١)</sup> .

وانظر ما قاله عند قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾<sup>(٢)</sup> ، قال : « وفي هذه الآية ما يزجر الخائضين في شأن الروح المتكلفين لبيان ماهيته وإيضاح حقيقته أبلغ زجر ويردعهم أعظم ردع ، وقد أطالوا المقال في هذا البحث بما لا يتم له المقام ، وغالبه بل كله من الفضول الذي لا يأتي بنفع في دين ولا دنيا »<sup>(٣)</sup> .

وانظر ما قاله عند قوله تعالى ﴿ ولا أقول لكم إني ملك ... ﴾ ، قال : « وليس في هذا ما يدل على أن الملائكة أفضل من الأنبياء ، وقد اشتغل بهذه المفاضلة قوم من أهل العلم ، ولا يترتب على ذلك فائدة دينية ولا دنيوية ، بل الكلام في مثل هذا من الاشتغال بما لا يعني (ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) »<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> .

وما يحمد للشوكانى تفنيده للكثير من آراء المعتزلة المخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة ، انظر ما سطره عند قوله تعالى ﴿ فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد ﴾<sup>(٦)</sup> ، فقد عقب على ما قاله صاحب الكشاف في الرد على من قال بخروج أهل الكبائر من النار وعدم خلودهم فيها ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة قائلاً - أي صاحب الكشاف - ولا يخدعنا قول المجبرة<sup>(٧)</sup> ، إن المراد

(١) انظره في فتح القدير : ١٦٣/١ ، ١٦٤ .

(٢) الإسراء (٨٥) .

(٣) انظره مطولاً في فتح القدير : ٢٦٠/٣ .

(٤) أخرجه الترمذي في الزهد (٢٣١٧) : ٥٥٨/٤ من حديث أبي هريرة ، قال الترمذي : وهذا حديث غريب ، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٦) : ١٣١٥/٢ ، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه : ٣٦٠/٢ ح (٣٢١١) .

(٥) انظره في فتح القدير : ١٢٣/٢ .

(٦) هود (١٠٥، ١٠٦) .

(٧) يعني بل أهل السنة والجماعة .

بالاستثناء خروج أهل الكبائر من النار ، فإن الاستثناء الثاني<sup>(١)</sup> ينادي على تكذيبهم ويسجل بافترائهم ، وما ظنك بقوم نبذوا كتاب الله لما روى لهم بعض الثوابت عن ابن عمرو : « ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد »<sup>(٢)</sup> ، ثم قال : وأقول ما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته بهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما يشغله عن تسيير هذا الحديث ، عقب على ذلك الشوكاني بقوله : وأقول : أما الطعن على من قال بخروج أهل الكبائر من النار فالفائل بذلك يا مسكين رسول الله ﷺ كما صح عنه<sup>(٣)</sup> ، فما لك والطعن على قوم عرفوا ما جهلته وعملوا بما أنت عنه في مسافة بعيدة ، وأي مانع من حمل الاستثناء على هذا الذي جاءت به الأدلة الصحيحة الكثيرة كما ذهب إلى ذلك جمهور العلماء من الخلف والسلف ، وأما ما ظننته من أن الاستثناء الثاني ينادي على تكذيبهم ويسجل بافترائهم فلا مناداة ولا مخالفة ، وأي مانع من حمل الاستثناء في الموضوعين على العصاة من هذه الأمة<sup>(٤)</sup> ، وقد قال بهذا من أهل العلم من قدمنا ذكره ، وبه قال ابن عباس حبر هذه الأمة ، وأما الطعن على صاحب رسول الله ﷺ وحافظ سنته وعابد الصحابة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه فإلى أين يا محمود ، أتدري ما صنعت ، وفي أي واد وقعت ، وعلى أي جنب سقطت ، ومن أنت حتى تصعد إلى هذا المكان وتتناول نجوم السماء بيدك القصيرة ورجلك العرجاء ، أما كان لك في مكسري طلبتك من أهل النحو واللغة ما يردك عن الدخول فيما لا تعرف والتكلم بما لا تدري ، فيا لله العجب ما يفعل القصور في علم الرواية ، والبعد عن معرفتها إلى أبعد مكان من الفضيحة لمن لم يعرف قدر نفسه ولا أوقفها حيث أوقفها الله سبحانه » ١. ه انظره في فتح القدير : ٥٣٨/٢ .

وانظره عند قوله تعالى ﴿ قال يا بني لا تدخلوا من باب واحد وأدخلوا من أبواب متفرقة ... ﴾<sup>(٥)</sup> قال : « وقد أنكر بعض المعتزلة كأبي

(١) أي الوارد في حق خلود أهل الجنة وهو قوله تعالى ﴿ وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ﴾ هود (١٠٨) .

(٢) الحديث أورده الألباني في السلسلة الضعيفة : ٧١/٢-٧٢ رقم (٦٠٦-٦٠٧) ، وتوصل إلى أن الحديث موضوع .

(٣) راجع المسألة تقدمت عند ذكر اختيار الشوكاني عند الآية (١٦٧) من سورة البقرة ص (٢١٥) .

(٤) انظر الآية (١٠٥، ١٠٦) من سورة هود ، فهناك تم ذكر الأقوال والراجح بدليله .

(٥) يوسف (٦٧) .

هاشم<sup>(١)</sup> والبلخي<sup>(٢)</sup> أن للعين تأثيراً ، وقالوا : لا يمتنع أن صاحب العين إذا شاهد الشيء وأعجب به كانت المصلحة له في تكليفه أن يغير الله ذلك الشيء حتى لا يبقى قلب ذلك المكلف معلقاً به ، وليس هذا بمستنكر من هذين وأتباعهما ، فقد صار دفع أدلة الكتاب والسنة بمجرد الاستبعادات العقلية دأبهم وديدنهم وأي مانع من إصابة العين بتقدير الله سبحانه لذلك وقد وردت الأحاديث الصحيحة بأن العين حق<sup>(٣)</sup> ، وأصيب بها جماعة في عصر النبوة ، ومنهم رسول الله ﷺ ، وأعجب من إنكار هؤلاء لما وردت به نصوص هذه الشريعة ما يقع من بعضهم من الازدراء على من يعمل بالدليل المخالف لمجرد الاستبعاد العقلي والتنطع في العبادات كالزخخشي في تفسيره ، فإنه في كثير من المواطن لا يقف على دفع الشرع بالاستبعاد الذي يدعيه على العقل حتى يضم إلى ذلك الواقعة في العبارة على وجه يوقع المقصرين في الأقوال الباطلة ، وبالجملة فقول هؤلاء مدفوع بالأدلة المتكاثرة وإجماع من يعتد به من هذه الأمة سلفاً وخلفاً<sup>(٤)</sup> .

وانظره عند قوله تعالى ﴿ وَنُودُوا أَنْ تُلْكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : « قال في الكشاف : بسبب أعمالهم ، لا بالفضل كما تقوله المبطله<sup>(٦)</sup> » ، عقب عليه الشوكاني بقوله : « أقول يا مسكين ، هذا قاله رسول الله ﷺ فيما صح عنه : ( سدودوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل أحد الجنة بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته )<sup>(٧)</sup> ، ولولا التفضل من الله سبحانه وتعالى على العامل بإقداره على العمل

(١) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الروهاب الجبائي ، من كبار المعتزلة . انظر وفيات الأعيان : ٩٢/١ ، وفتح القدير : ٤٢/٣ .

(٢) هو أحمد بن سهل ، أبو زيد البلخي ، معتزلي ، صاحب مصنفات كثيرة ، رمي بالإلحاد ، لسان الميزان : ١٩٦/١ ، وفتح القدير : ٤٢/٣ .

(٣) كما أخرجه البخاري في الطب (٥٧٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « العين حق » : ٢١٣/١٠ .

(٤) انظره في فتح القدير : ٤٣/٣ .

(٥) الأعراف (٤٣) .

(٦) يعني بهم أهل السنة والجماعة القائلين : إن الأعمال سبب لدخول الجنة ، وليست عوضاً عنها ، بل هي تنال بفضل الله تعالى وجوده .

(٧) أخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٦٣) : ٣٠٠/١١ بنحوه من حديث أبي هريرة .

لم يكن عمل أصلاً ، فلو لم يكن التفضل إلا بهذا الإقدار لكان القائلون به محقه لا مبطله ، وفي التنزيل ﴿ ذلك الفضل من الله ... ﴾<sup>(١)</sup> ، وفيه ﴿ فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ... ﴾<sup>(٢)</sup> ،<sup>(٣)</sup> ا . هـ ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً<sup>(٤)</sup> .

وبالجملة فالكتاب له قيمة علمية كبيرة ، وتبرز أهميته من خلال جمعه لصفوة ما قاله المفسرون قبله ، وهذه ميزة يشترك فيها الشوكاني مع أمثاله من المتأخرين ، فكما امتاز المتقدمون بالأصالة ، فقد امتاز المتأخرون بالشمول ، والإتيان على أكبر عدد ممكن من المسائل مع المزيد من التحقيقات والإضافات المفيدة .

### الثانية : بعض المآخذ على الشوكاني رحمه الله تعالى :

من خلال قراءتي لتفسير الشوكاني رحمه الله تعالى والوقوف على بعض اختياراته في الجزء الذي يدخل ضمن بحثي قد لا حظت بعض المآخذ التي تستحق التنبيه ، وأجمل هذه المآخذ كما يلي :

#### المآخذ الأول :

عدم وضوح منهجه في العقيدة<sup>(٥)</sup> ، فالرجل متأرجح بين التاويل والإثبات ، تارة يأول وتارة يثبت ، وإليك بعض الأمثلة :

حينما فسر قوله تعالى ﴿ بديع السموات والأرض وإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴾<sup>(٦)</sup> ، قال : « الظاهر في هذا المعنى الحقيقي ، وأنه يقول سبحانه هذا اللفظ ، وليس في ذلك مانع ولا جاء ما يوجب تأويله ، وقد قيل : إن ذلك مجاز ، وأنه لا قول ، وإنما هو قضاء يقضيه فعبر عنه بالقول » ا . هـ .

(١) النساء (٧٠) .

(٢) النساء (١٧٥) .

(٣) انظره في فتح القدير : ٢١٤/٢ .

(٤) انظر مثلاً فتح القدير : ٣٤٦/١ ، ٣٧٢/١ وغير ذلك .

(٥) أي في الصفات ، ويزيد ذلك وضوحاً ما تقدم عن ذكر منهجه في العقيدة ص (١٣) .

(٦) البقرة (١١٧) ، وهناك تم ذكر مذهب أهل السنة والجماعة في كلام الله تعالى بدليله ، فارجع إليه !

وأنت تلاحظ أن ما قاله في هذه المسألة ، وبدأ به هو الموافق لمذهب أهل السنة والجماعة ، لكنه عندما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « وهذا الكلام من باب التمثيل على معنى أنه لا يمتنع عليه شيء وأن وجوده عند إرادته كوجود المأمور به عند أمر الأمر المطاع إذا ورد على المأمور المطيع ، وليس هناك قول ولا مقول له... إلخ » ، وهذا يناقض تماماً ما قاله عند الآية الأولى ، والسبب بلا شك هو المتابعة بدون تمحيص ، فما قاله عند تفسير الآية الثانية هو بنصه قول الرمخشري<sup>(٢)</sup> ، وفيه تأويل ظاهر لصفة الكلام<sup>(٣)</sup> .

وكذلك حينما فسر قوله تعالى ﴿ إِنْ رِبْكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ... ﴾<sup>(٤)</sup> ، قال : « قد اختلف العلماء في معنى هذا على أربعة عشر قولاً ، أحقها وأولاها بالصواب : مذهب السلف الصالح : أنه استوى سبحانه وتعالى بلا كيف ، بل على الوجه الذي يليق به مع تنزهه عما لا يجوز عليه » ، ثم شرع في شرح الاستواء في لغة العرب ، وقد أحسن رحمه الله تعالى فيما قاله في إثبات هذه الصفة لله تعالى على الوجه اللائق به بلا كيف ، لكنه عندما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ... ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : « معنى ﴿ استوى على العرش ﴾ أي استولى عليه بالحفظ والتدبير ، أو استوى أمره أو أقبل على خلق العرش... إلخ » ، وهذا كما تلاحظ لا يتفق مع ما قاله عند ورود الآية الأولى<sup>(٦)</sup> .

ومما يلاحظ أن الشوكاني رحمه الله تعالى يذم مقالة أهل التأويل وربما غلظ في القول عليهم إلا أنه مع ذلك مدمن المتابعة للكثير من آرائهم ، فتارة تجده ينقل أول الكلام ثم يعترض على

(١) النحل (٤٠) .

(٢) انظر الكشاف : ٣٢٩/٢ .

(٣) انظر فتح القدير : ١٦٦/٣ .

(٤) الأعراف (٥٤) .

(٥) الرعد (٢) .

(٦) بل ما قاله هنا هو نفس مقالة من أول صفة الاستواء . انظر التفسير الكبير : ١٨٦/١٨ ، وهو بنصه ما في تفسير

أبي السعود : ٣/٥ .

آخره ، فانظره مثلاً عند قوله تعالى ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ولا يئوده حفظهما وهو العلي العظيم ﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « و ﴿ العلي ﴾ يراد به علو القدرة والمنزلة ، وحكى الطبري عن قوم أنهم قالوا : هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه<sup>(٢)</sup> ، قال ابن عطية : « وهذه أقوال جهلة مجسمين ، وكان الواجب أن لا تحكى »<sup>(٣)</sup> . ا . ه .

قال الشوكاني : « والخلاف في إثبات الجهة معروف في السلف والخلف ، والنزاع فيه كائن بينهم ، والأدلة من الكتاب والسنة معروفة ، ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرع ، ولا ينظر في أدلته ولا يلتفت إليها ، والكتاب والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل » . ا . ه . وأنت تلاحظ أن الشوكاني رحمه الله تعالى قد أحسن في الرد على ابن عطية رحمه الله تعالى لما عقب به على ما حكاه الطبري ، وهو الموافق لمذهب السلف ، لكن الشوكاني قد صدر أولاً تفسير الآية بنفس عبارة ابن عطية ، الذي قال ما نصه : « والعلو يراد به علو القدرة والمنزلة لا علو المكان ؛ لأن الله منزّه عن التحيز ، ثم حكى قول الطبري وعقب عليه بما تقدم ، فكان الأولى أن يبدأ الشوكاني تفسير الآية بما هو الموافق لما ذهب إليه السلف ، وهو ما حكاه الطبري ، ثم بعد ذلك يثني باعتراض ابن عطية ، ويذكر الرد عليه ، لكنه لم يفعل ، بل نقل جزءاً من عبارته ، ثم ذيل بالجزء الآخر ورد عليه »<sup>(٤)</sup> .

وانظره عند تفسير قوله تعالى ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : « و ﴿ من فوقهم ﴾ متعلق بـ ﴿ يخافون ﴾ على حذف مضاف ، أي يخافون عذاب ربهم من فوقهم<sup>(٦)</sup> ، أو يخافون ربهم حال كونه من فوقهم ، وقيل : المعنى : يخافون الملائكة ، فيكون على

(١) البقرة (٢٥٥) .

(٢) وهو الصواب ، فالله تعالى عليّ على جميع خلقه بذاته ، وهو العلي بعظمة صفاته . انظر للاستزادة ما تقدم عند الآية المشار إليها من البقرة ص (٨١) .

(٣) انظره في المحرر الوجيز : ٢٧٩/٢ ، وهو مفاد من تفسير القرطبي : ١٨١/٣ .

(٤) انظر فتح القدير : ٣٤٦/١ .

(٥) النحل (٥٠) .

(٦) ونحوه قول القرطبي : ٧٥/١٠ ، وهو بنصه ما في تفسير الألوسي : ١٥٨/١١ ، وراجع الآية المشار إليها فهناك تم ذكر كلام مستوفى في بيان الحق في هذه المسألة .

حذف مضاف ، أي يخافون ملائكة ربهم كائنين من فوقهم ، وهو تكلف لا حاجة إليه ، وإنما اقتضى هذه التأويلات البعيدة المحاماة عن مذاهب قد رسخت في الأذهان وتقررت في القلوب»<sup>(١)</sup> . ا . هـ . انظر فما رده وقال : إن فيه تكلفاً لا حاجة إليه فهو نفس معنى ما بدأ به أولاً ، فعلى كليهما يقدر مضافٌ محذوف ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً تارة يصرخ في وجوه أهل التأويل ناقداً راداً لمقاتلهم ، وتارة يذعن متابعاً ساكتاً ، وقد مرّ سابقاً عند ذكر منهجه في العقيدة ما فيه مزيد إيضاح .

### المأخذ الثاني :

الناظر في تفسير الشوكاني رحمه الله تعالى يجده قد غلب التفسير بالدراية على التفسير بالرواية ، وبالتالي قد فاتته ذكر الكثير من التفسير المأثور عن الصحابة والتابعين فمن بعدهم عند الترجيح ، بل قد ذيل أقوال بعض الصحابة والتابعين بما فيه نوع قسوة ، ولعل هذا الذي قلته يبرز من خلال النقاط التالية :

١- أما عدم الاهتمام بالتفسير المأثور عن الصحابة والتابعين ، فذلك أنه تقدم ذكر المرجحات عند الشوكاني ، ولم يرد ضمنها الترجيح بأقوال الصحابة أو التابعين ، وقد قدمت بيان قيمة التفسير المأثور عن الصحابة والتابعين ، ومما تقدم أن تفسير الصحابة من المأخذ المعتمدة بعد القرآن والسنة ، وكذلك تقدم أن ما أجمع عليه التابعون حجة قوية عند المفسرين ، ثم إن الشوكاني قد صرح في أكثر من موضع أنه إن لم يصح في المسألة المراد بيانها خبر عن رسول الله ﷺ فالاحتكام حينئذ إلى اللغة العربية ، انظره عند بيان السكينة الواردة في قوله تعالى ﴿ فيه سكينة من ربكم ﴾<sup>(٢)</sup> فقد نسف ما ورد عن السلف من أقوال في معنى السكينة ، ثم قال بعد كلام طويل : « ولو ثبت لنا في السكينة تفسير عن النبي ﷺ لوجب علينا المصير إليه والقول به ، ولكنه لم يثبت من وجه صحيح ، وإذا تقرر لك هذا عرفت أن الواجب في مثل ذلك الرجوع إلى معنى السكينة في لغة العرب وهو معروف ... إلخ »<sup>(٣)</sup> ، ويرمي كلامه كما يظهر إلى اطراح التفسير المأثور عمّن

(١) انظر فتح القدير : ١٧٠ / ٣ .

(٢) البقرة (٢٤٨) .

(٣) انظره بتصريف في فتح القدير : ٣٤١ / ١ .

عدا رسول الله ﷺ (١) .

ثم إنه في أكثر من موضع قد وصف التفسير الوارد عن الصحابة أو التابعين مما اختلفت فيه عباراتهم أنه متناقض ، فمثلاً قال عند اختلاف أقوالهم في معنى السكينة ، قال : « وهذه التفاسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة اليهود - أقمأهم الله - (٢) » ، وقال عند ورود أقوال أئمة السلف في تعيين الكلمات التي ابتلى بها إبراهيم عليه السلام ، قال : « وأما ما روي عن ابن عباس ونحوه من الصحابة ومن بعدهم فهو أولاً : أقوال صحابة لا تقوم بها الحجة فضلاً عن أقوال من بعدهم ، ثم قد اختلفوا في التعيين اختلافاً يمتنع معه العمل ببعض ما روي عنهم دون البعض الآخر... إلى أن قال : فإن هذا - أي القول بالعموم - يستلزم تفسير كلام الله بالضعيف والمتناقض (٣) » . هـ ، ولا يسلم له ما قاله عن تفسير الصحابة والتابعين ، ثم قد بين أهل العلم ما هو القول الصحيح فيما اختلفت فيه عبارات المفسرين من السلف (٤) .

ومما يبين عدم اهتمام الشوكاني بالتفسير المأثور عن السلف أنه كثيراً ما ينقل عن القرطبي الأقوال التي ذكرها مع قائلها ، فيعرضها الشوكاني بقليل دون ذكر القائل ، فانظره مثلاً عند قوله تعالى ﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم... ﴾ (٥) ، قال : واختلف أهل العلم في العهد المذكور في الآية ما هو : فقيل : هو المذكور في قوله تعالى ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة... ﴾ (٦) ، وقيل : هو ما في قوله تعالى ﴿ ولقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثنا عشر نقيباً... ﴾ (٧) ، وقال الزجاج : هو ما أخذ

(١) تقدم عهد الآية المشار إليها بيان شيء من قيمة تفسير الصحابة والتبيينه على ما قاله الشوكاني ص ٦٦٢ فارجع إليه .

(٢) انظر فتح القدير : ٣٤١/١ .

(٣) انظر فتح القدير : ٢٠٤/١ .

(٤) تقدم بيان أن الخلاف الوارد عن السلف في التفسير اختلاف تنوع . انظر ص ( ) . ١٨٩-١٩٠

(٥) البقرة (٤٠) .

(٦) البقرة (٦٣) .

(٧) المائدة (١٢) .

عليهم في التوراة من اتباع محمد ﷺ... إلخ<sup>(١)</sup> ، فالقول الأول هو قول الحسن البصري ، والثاني هو قول قتادة ومجاهد وابن جريج ، والثالث كما ذكر قال به الزجاج ، والشاهد : أن الأولى ذكر القول مع قائله كما هو في تفسير القرطبي<sup>(٢)</sup> ، كما أفاد منه الشوكاني ، وكما فعل في القول الثالث ، وإن كان ذلك للاختصار فالقياس أن يحكى جميع الأقوال بقليل ، دون أن يذكر بعض القائلين ويهمل البعض الآخر .

وانظره عند قوله تعالى ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ﴾\* ، قال : المرح قيل : هو شدة الفرح ، وقيل : التكبر في المشي ، وقيل : تجاوز الإنسان قدره ، والظاهر أن المراد هنا الخيلاء ، قال الزجاج : لا تمش في الأرض محتالاً فخوراً<sup>(٣)</sup> ، فالشاهد أن القول الذي استظهره الشوكاني هو قول قتادة ، وهو في القرطبي<sup>(٤)</sup> منسوباً إلى قتادة ، فكان الأولى نسبة القول إلى قائله ، كما فعل عند ذكر الزجاج ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً ، هذا ما يتعلق بقيمة التفسير المأثور عن السلف عند الشوكاني .

٢- أما ما يتعلق بالجزئية الثانية ، وهي أن الشوكاني قد ذيل بعض أقوال السلف من الصحابة والتابعين بما فيه نوع قسوة ، فهذا شواهد كثيرة جداً ، فإن الشوكاني قد عقّب بعض أقوال السلف التي فيها بعد أو مخالفة للعامة عقّب عليها الشوكاني بما فيه نوع قسوة وغلظة في القول كان الأولى أن لا يصدر منه ذلك ، فمثلاً عند قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّوْءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ... ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : وقيل معناه : قبل المرض وهو ضعيف ، بل باطل<sup>(٦)</sup> ، وهذا القول الذي أبطله الشوكاني قول مروى عن ابن عباس<sup>(٧)</sup> ، وقد صدر به كثير من المفسرين تفسير الآية كما فعل ذلك

(١) انظر فتح القدير : ١٣٥/١ .

(٢) ٢٢٧/١ .  
\* لِبُرْسَاءِ (٢٧) -

(٣) انظر فتح القدير : ٢٣٣/٣ .

(٤) ١٦٩/١٠ .

(٥) النساء (١٥) .

(٦) انظر فتح القدير : ٥٣٤/١ .

(٧) لم يثبت هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما ، بل قد يبين محقق الطبري أحمد شاکر (٨٨٤٥) أن فيه علتين ، هما : أنه من طريق أبي صالح باذام ، ومن طريق سنيد .

الطبري<sup>(١)</sup> وابن عطية<sup>(٢)</sup> وابن كثير<sup>(٣)</sup> ، ولم يقولوا عنه إنه باطل أو ضعيف ، بل قالوا : إن ابن عباس ذكر أحسن أوقات التوبة ، إذاً كان الأولى أن يذكر الشوكاني غرابة القول أو ضعف سنده أو مخالفته للجمهور ، أما هذا الذي قاله ففيه نوع شدة في القول لا ملجئ إليها .

وانظره مثلاً عند قوله تعالى ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إليّ محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتةً أو دمًا مسفوحاً أو لحم خنزير... ﴾<sup>(٤)</sup> ، قال : « وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة : أنه لا حرام إلا ما ذكره الله في هذه الآية ، وروي ذلك عن مالك ، وهو قول ساقط ، ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه لإهمال غيرهما مما نزل بعده من القرآن أو إهمال ما صح عن النبي ﷺ أنه قاله بعد نزول هذه الآية بلا سبب يقتضي ذلك ، ولا موجب يوجب»<sup>(٥)</sup> . ا . هـ .

ولا يخفك أن هذا القول الذي رده الشوكاني بغلظة قد اعترض عليه المفسرون قبله ولكنهم لم يقولوا مثلما قال الشوكاني ولا قريباً منه ، فهل يناسب مقام القائلين بهذا القول أن يعقب على قولهم بأنه ساقط ، وفي غاية الضعف كان الأولى أن يلتمس الشوكاني العذر لهؤلاء الأعلام ، وأن يذكر ما قاله المفسرون للجمع بين هذه الآية التي ظاهرها الحصر ، وبين ما ورد فيه التحريم بعد ذلك ، انظر مثلاً ما قاله العلامة الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره<sup>(٦)</sup> ، قال : « وقيل : معناه : لا أجد من الحيوانات شيئاً حراماً سوى هذه ، فعلى هذا يكون ما ورد من التحريمات بعد هذا في سورة المائدة ، وفي الأحاديث الواردة رافعاً لمفهوم هذه الآية ، ومن الناس من يسمى هذا نسخاً ، والأكثر من المتأخرين لا يسمونه نسخاً ؛ لأنه من باب رفع مباح الأصل » . ا . هـ .

ومن الأمثلة التي رأيت الشوكاني قد غلظ فيها القول في حق مفسري السلف ما ذكره عند قوله تعالى ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي

(١) انظر تفسير الطبري : ٩٣/٨ .

(٢) انظر المحرر الوجيز : ٥٤/٣ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير : ٤٧٤/١ .

(٤) الأنعام (١٤٥) .

(٥) انظر فتح القدير : ١٧٨/٣ .

(٦) ١٩٠/٢ .

باركنا حوله... ﴿<sup>(١)</sup>﴾ ، قال : « والذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة الكثيرة هو ما ذهب إليه معظم السلف والخلف من أن الإسراء بجسده وروحه يقظة إلى بيت المقدس ثم إلى السموات ، ولا حاجة إلى التأويل وصرف هذا النظم القرآني وما يماثله من ألفاظ الحديث إلى ما يخالف الحقيقة ، ولا مقتضى لذلك إلا مجرد الاستبعاد وتحكيم محض العقول القاصرة عن فهم ما هو معلوم من أنه لا يستحيل عليه شيء سبحانه... إلخ » ﴿<sup>(٢)</sup>﴾ ، أقول ما قاله الشوكاني من أن العامة على القول بأن الإسراء بالروح والجسد معاً يقظة إلى بيت المقدس هو الصواب ، وهو الذي تسنده النصوص ، لكن لا يخفاك أن القول بأن الإسراء إنما كان بالروح فقط قد روي عن اثنين من صحابة رسول الله ﷺ هما : معاوية وعائشة رضي الله عنهما ، فهل يقال في حقهما ما قاله الشوكاني ، كلا ، بل أخطأ الشوكاني - رحمه الله - فيما قاله بلا شك ، نعم ما ذهبنا إليه قول مرجوح بلا شك ، ومخالف لما عليه العامة ، لكن هل يقال : إن سبب هذا القول تحكيم محض العقول ، اللهم لا ، ويكفي في الرد على الشوكاني ما قاله هو نفسه عند قوله تعالى ﴿ فيه سكينه من ربكم ﴾... ﴿<sup>(٣)</sup>﴾ ، فقد قال بعد نقده لتفسير السكينة المأثور عن جمع من مفسري السلف ، قال : فهم أجل قدرًا من التفسير بالرأي ، وبما لا مجال للرأي فيه <sup>(٤)</sup> ، ولا شك أن الواجب أن يقول هنا مثلما قاله هناك ، والأمثلة على هذا كثيرة جدًا تركتها خشية الإطالة ، وأخيرًا لا أدعي العصمة للصحابة رضي الله عنهم ولا لمن بعدهم بل هم بشر كغيرهم يقع منهم الخطأ والزلل ، ولكن الصواب هو التماس العذر لهم وتحميل ما ورد عنهم أحسن المحامل ، دون أن نشهر بهم ونغلظ القول في حقهم .

### المأخذ الثالث :

رغم أن الشوكاني قد ذكر في مقدمة كتابه : أنه لا بد من الجمع بين الرواية والدراية وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين قائلًا : « وهذا هو المقصد الذي وطنت نفسي عليه ،

(١) الإسراء (١) .

(٢) انظر فتح القدير : ٢١٢ / ٣ .

(٣) البقرة (٢٤٨) .

(٤) انظر فتح القدير : ٣٤١ / ١ .

والمسلوك الذي عزمت على سلوكه»<sup>(١)</sup> ، إلا أن جهده في جانب الدراية لا يوازي جهده في جانب الرواية ، بل هو إلى الدراية أميل ، وجهده في هذا الجانب أكثر ، وهو به أشغل ، أما الرواية فهو وإن التزم ذكر ما تيسر من الروايات في آخر كل مقطع يفسره من آيات الكتاب العزيز إلا أن ما ذكره الشوكاني من التفسير المأثور عبارة عن مقطع من كتاب "الدر المنثور" للسيوطي ، وبالتالي يمكن أن أقول : إن الشوكاني قد ضمن تفسيره جزءاً من كتاب الدر المنثور ، ولا يُحتاج إلى عناء لإثبات ذلك ، بل هو ظاهر ، والأمثلة التي قدمتها لك في ذكر منهجه في التفسير المأثور شاهد على ما نحن بصده ، وبالتالي قد أودع الشوكاني في كتابه العديد من الآثار الواهية والضعيفة بل والموضوعة بدون أدنى إشارة منه ، وهذا لا يقبل من رجل معدود من أهل الحديث كالشوكاني ، وإليك بعض الأمثلة فحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وساق في آخر تفسير الآية ضمن ما ساقه ما هو موضوع على علي رضي الله عنه بدون تنبيه ، فقال : أخرج الخطيب البغدادي في المتفق والمفترق عن ابن عباس قال : تصدق علي بنحائم وهو راكع فقال النبي ﷺ : « من أعطاك هذا الخاتم ؟ فقال : ذلك الراكع ، فنزلت الآية »<sup>(٣)</sup> مع عدة روايات أخرى في نفس المعنى دون إشارة منه إلى درجة صحة هذه الرواية ، وهي رواية قد بين أهل العلم أنها موضوعة<sup>(٤)</sup> .

ومن الأمثلة ما ذكره عند تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُحَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : « وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمرو أن النبي ﷺ قال : « رأيت ولد الحكم بن أبي العاص على المنابر كأنهم القردة فأنزل الله ﷻ وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة

(١) انظره في المقدمة : ٨٥/١ .

(٢) المائدة (٥٥) .

(٣) انظره في فتح القدير : ٥٦/٢ .

(٤) ممن بين زيف هذه الرواية من أهل العلم ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٧٤/٢ ، وقد ذكر محقق

الشوكاني : ٢٤٦/١ ما فيه كفاية ، وانظر التفسير والمفسرون للذهبي : ٢٨٨/٢ .

(٥) الإسراء (٦٠) .

للناس ﴿ يعني الحكم وولده<sup>(١)</sup> ، وهكذا لم يعقب الشوكاني على هذه الرواية شيئاً ، وهي رواية مكدوبة لا تحل روايتها إلا على جهة نقدها<sup>(٢)</sup> ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً .

### المآخذ الرابع :

التأمل في تفسير الشوكاني يسره ما يجده من تنوع المصادر ، فما أن تقلب صفحة من صفحات الكتاب إلا ويظالعك العديد من المصادر المتنوعة في كل فنّ سواء في اللغة أو النحو أو المعاني أو الأحكام أو غير ذلك إلا أنني عند المقارنة بين تفسير الشوكاني وتفسير القرطبي قد وجدت جل المصادر الموجودة في الشوكاني إن لم يكن كلها قد أفاده الشوكاني من تفسير القرطبي ، وإليك الأمثلة :

أبو عبيدة في مجاز القرآن كما في فتح القدير : ٥٨٦/١ انظره في القرطبي : ١٩٩/٥ .  
 النحاس : ٦٠٠/١ انظره في تفسير القرطبي : ٢٥٣/٥ . الزجاج : ٦٠٩/١ . انظره في تفسير القرطبي : ٢٥٣/٥ . الطبري : ٦١٥/١ ، وهو في القرطبي : ٢٦٣/٥ . الأحفش : ٦١٦/١ انظره في القرطبي : ٢٦٥/٥ . الكلبي : ٦١٩/١ وهو في القرطبي : ٢٦٨/٥ .  
 ابن العربي وابن عطية : ٦٢٠/١ انظره في القرطبي : ٢٦٩/٥ . الفراء : ٦٢٢/١ وهو في القرطبي : ٢٧٣/٥ . ابن الأنباري : ٦٢٧/١ وهو في القرطبي : ٨/٦ . الخليل وسيبويه والكسائي انظره في القرطبي : ٩/٦ . الجرجاني : ٨٥/٢ وهو في القرطبي : ٢١٥/٦ . ثعلب : ١٨٠/٢ وهو في القرطبي : ٨٢/٧ . القشيري : ٢٥٥/٢ وهو في القرطبي : ١٧٨/٧ . يونس وقطرب : ٤٠٦/٢ وهو في القرطبي : ١٧٥/٨ . الماوردي : ٧٤/٣ وهو في القرطبي : ١١/١٠ . ابن الأعرابي : ١٤٦/٣ وهو في القرطبي : ٤١/١٠ . الدؤلي : ١٧٣/٣ وهو من القرطبي : ٧٥/١٠ .

ولئلا يقال : لعل المصادر متحدة بين التفسيرين فإنني قد وجدته كثيراً ما يميل إلى بعض المصادر فأرجع إلى المصدر المحال إليه فلا أجد الإحالة فيه ، وأجدها في القرطبي . انظر إحالته لأبي

(١) انظر فتح القدير : ٢٤٦/٣ .

(٢) انظر لتزييف هذه الرواية ما قاله ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره : ٥٢/٣ ، وانظر ما نقلته لك عند ذكر اختيار الشوكاني عند هذه الآية من سورة الإسراء ص (٨٤٤) ، ففيه ما يكشف زيف هذه الرواية أيضاً .

عبدة : ٦٢٧/١ فلم أجد المحال إليه في مجاز القرآن في النسخة التي بين يدي ، وهو في تفسير القرطبي : ٨/٦ ، ومثله ما حكاه الشوكاني : ٣٦/٣ عن الزجاج وليس في المعاني ، وهو في تفسير القرطبي : ٩٦/٦ ، ومثله ما حكاه الشوكاني عن ابن العربي : ٣٦٩/٢ فليس الأمر عند ابن العربي كما قال الشوكاني ، وإنما هو كذلك في تفسير القرطبي : ٦٨/٨ ، وقد وجدته في كثير من الأحيان يتابع القرطبي حتى في الخطأ ، وبالتالي فإنني أجزم أن الشوكاني رحمه الله تعالى قد أثقل التكأة على القرطبي واعتمد عليه في جل بحوثه ، وليس فقط في الأحكام كما قاله بعض الباحثين ، بل في الأحكام وفي غيرها .

فكثيراً ما تجده يقتصر على ما قاله القرطبي دون أي إضافة ، فانظره مثلاً عند قوله تعالى ﴿ وإذ نجيناكم من آل فرعون ... ﴾<sup>(١)</sup> قال : « واختلفوا هل يضاف ( آل ) إلى المضمّر أم لا ؟ ، فمنعه قوم ، وسوغه آخرون وهو الحق ، وفرعون قيل : اسم ذلك الملك بعينه ، وقيل : إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالة ، كما يسمى من ملك الفرس كسرى ، ومن ملك الروم قيصر ، ومن ملك الحبشة النجاشي ، واسم فرعون المذكور هنا قابوس في قول أهل الكتاب ، وقال وهب : اسمه الوليد بن مصعب ، قال المسعودي : لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية ، وقال الجوهري : إن كل عات يقال له فرعون ... إلخ<sup>(٢)</sup> ، وهو مختصر من الجامع لأحكام القرآن : ٢٦٠،٢٦١/١ دون أن يضيف حرفاً واحداً\* »

وانظره حينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر ... ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال الشوكاني : « واختلف في الضمير في قوله ﴿ وما هو بمزحزحه ﴾ فقيل : هو راجع إلى ﴿ أحدهم ﴾ والتقدير : وما أحدهم بمزحزحه من العذاب أن يعمر ، وعلى هذا يكون قوله ﴿ أن يعمر ﴾ فاعلاً لـ ﴿ مزحزحه ﴾ ، وقيل : هو لما دلّ عليه ﴿ يعمر ﴾ من مصدره ، أي وما التعمير بمزحزحه ، ويكون قوله ﴿ أن يعمر ﴾ بدلاً منه .

(١) البقرة (٤٩) .

(٢) انظر فتح القدير : ١٤٥/١ .

(٣) البقرة (٩٦) . \* أي الشوكاني .

وحكى الطبري عن فرقة أنها قالت : هو عماد ، وقيل : هو ضمير شأن ، و ﴿ ما ﴾ هي الحجازية ، والضمير اسمها ، وما بعده خبرها ، والأول أرجح ، وكذلك الثاني ، والثالث ضعيف جداً لأن العماد لا يكون إلا بعد شيئين ، ولهذا يسمونه ضمير الفصل ، والرابع فيه أن ضمير الشأن يفسر بجملة سالمة عن حرف الجر كما حكاه ابن عطية عن النحاة <sup>(١)</sup> . هـ ، وهو بنصه تماماً مفاد من الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٢٥/٢ ، انظره قد اعتمد تماماً على القرطبي في القبول والرد <sup>(٢)</sup> .

وانظره حينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ <sup>(٣)</sup> ، قال : وقيل : المراد بإخوانهم جميع المسلمين الشهداء وغيرهم ، لأنهم لما عاينوا ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية الإسلام استبشروا بذلك لجميع أهل الإسلام ، وهذا أقوى وفائده أكثر ، بل هو الظاهر ، وبه قال الزجاج وابن فورك <sup>(٤)</sup> ، وهو مفاد من تفسير القرطبي : ١٧٦/٢ مع تصرف بالعبارة .

وحيثما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ <sup>(٥)</sup> ، قال : « هذا في يوم القيامة إذا كان المراد بالسبيل : النصر والغلب ، أو في الدنيا إن كان المراد به الحجة . قال ابن عطية : قال جميع أهل التأويل المراد بذلك يوم القيامة ، قال ابن العربي : وهذا ضعيف ؛ لعدم فائدة الخبر فيه ، وسببه توهم من توهم أن آخر الكلام يرجع إلى أوله ، يعني قوله ﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ﴾ ، وذلك يسقط فائدته ؛ إذ يكون تكراراً ، هذا معنى كلامه . وقيل : المعنى : إن الله لا يجعل للكافرين سبيلاً على المؤمنين يحو به دولتهم ويذهب آثارهم ويستبيح بيضتهم كما يفيد الحديث الثابت في الصحيح ( وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً ) <sup>(٦)</sup> . وقيل : إنه سبحانه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً

(١) انظر فتح القدير : ١٧٩/١ - ١٨٠ .

(٢) ارجع إلى الآية المشار إليها من سورة البقرة فهناك تم بحث المسألة بمزيد من التفصيل .

(٣) آل عمران (١٧٠) .

(٤) انظر فتح القدير : ٤٨٢/١ .

(٥) النساء (١٤١) .

(٦) أخرجه مسلم في الفتن (١٩/٢٨٨٩) : ٢٢٩/١٧ من حديث ثوبان رضي الله عنه .

ما داموا عاملين على الحق غير راضين بالباطل ولا تاركين للنهي عن المنكر ، كما قال تعالى ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ﴾<sup>(١)</sup> ، قال ابن العربي : وهذا نفيس جداً<sup>(٢)</sup> ... إلخ<sup>(٣)</sup> ، وهو بتمامه حرفياً في تفسير القرطبي : ٢٦٩/٥ ، وأنت تلاحظ أنه لم يشير إلى القرطبي إطلاقاً ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً ، وقد يشير إلى القرطبي ، ولكنه قليل جداً .

مثال ذلك انظره في فتح القدير : ٩٠/١ قال الشوكاني : « قال القرطبي : واختلف العلماء في تعليل هذه الآية ... إلخ » ، وإنني قد تعجبت من صنيع الشوكاني رحمه الله تعالى مع القرطبي كيف يهمل ذكره وهو معتمده الأساسي وعليه مدار أغلب ما يعرض له الشوكاني .

إنني لا ألوم الشوكاني على إفادته من القرطبي ، بل هذا صنيع جلّ المتأخرين في اعتمادهم على المتقدمين ، بل أكثرهم عالية على من سبقه ، ولكن الغريب أن الشوكاني لم يشير من قريب ولا بعيد إلا تفسير القرطبي ، ولو أنه فعل مع القرطبي ما فعله مع تفسير السيوطي المسمى ( الدر المنثور ) ، فقد نص في مقدمته أعني الشوكاني على اعتماده في الرواية على الدر المنثور كما تجده في المقدمة<sup>(٤)</sup> ، أقول : لو فعل ذلك مع القرطبي لدرأ الملامة عن نفسه ، ولما أنقص ذلك من قيمة تفسيره ، ومعلوم أن بركة العلم في عزوه إلى قائله ، وما ضرّ المتأخرين الإشارة إلى المتقدمين ، كما تجدد ذلك جلياً في تفسير أبي حيان حيث بنى جلّ بحوثه على ما نقله عن الكشاف للزنجشيري ، والمحرم الوجير لابن عطية ، وما ضرّ ذلك الألووسي في روح العاني اعتماده على تفسير أبي السعود ، أما ما فعله الشوكاني مع القرطبي فليس فيه رد الفضل لأهله ، وهو ليس بمرضي .

### المأخذ الخامس :

من خلال الوقوف على اختيارات الشوكاني رحمه الله تعالى لم أجده قد أتى بجديد في سبيل التعليل للأقوال الراجحة أو المرجوحة .

(١) الشورى (٣٠) .

(٢) انظر المسألة عند الآية المشار إليها من سورة النساء ، وتم بيان الراجح بدليله ، فارجع إليه تستفد .

(٣) انظر فتح القدير : ٦٢٠/١ .

(٤) ٥٨/١ .

فكل ما علل به للقبول أو الرد فهو قد اتبع فيه أثر غيره وإن لم يجد تعليلاً لغيره فالكثير الأغلب اكتفاؤه بقوله : وهو الأولى أو وهو الأظهر أو نحو ذلك من عبارات الترجيح غير المعللة ، وإليك بعض الأمثلة :

حينما أتى على تفسير قوله ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخيث بالطيب ... ﴾<sup>(١)</sup> ، قال : « نهى لهم عن أن يصنعوا صنع الجاهلية في أموال اليتامى فإنهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى ويعوضونه بالرديء من أموالهم ، وقيل : لا تأكلوا أموال اليتامى ، وهي محرمة خبيثة وتدعوا الطيب من أموالكم ... ، والأول أولى فإن تبدل الشيء بالشيء في اللغة أخذه مكانه وكذلك استبداله »<sup>(٢)</sup> ، وهو نفس ما علل به القرطبي : ٨/٥ .

وانظره حينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ... ﴾<sup>(٣)</sup> ، قال : « وهو مستثنى من قوله ﴿ فخذوهم واقتلوهم ﴾ أي إلا الذين يتصلون ويدخلون في قوم بينكم وبينهم ميثاق بالجوار والحلف ، فلا تقتلوهم لما بينهم وبين من بينكم وبينهم عهد وميثاق ، فإن العهد يشملهم ، وقيل : الاتصال هو اتصال النسب ، قاله أبو عبيدة ، وقد أنكر ذلك أهل العلم عليه ، لأن النسب لا يمنع من القتال بالإجماع إلى آخره »<sup>(٤)</sup> ، وهذا الذي عقب به على قول أبي عبيدة ، وهو بنصه ما قاله القرطبي : ١٩٩/٥ .

وحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : « قيل : هذا يدل على أن الله سبحانه وتعالى توفاه قبل أن يرفعه ، وليس بشيء ، لأن الأخبار قد تضافرت بأنه لم يميت ، وأنه باق في السماء »<sup>(٦)</sup> ، وهو بنصه تعليلاً القرطبي : ٢٤٢/٦ ، وحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا به

(١) النساء (٢) .

(٢) انظر فتح القدير : ٥٠٣/١ .

(٣) النساء (٨٩) .

(٤) انظر فتح القدير : ٥٨٦/١ .

(٥) المائدة (١١٧) .

(٦) انظر فتح القدير : ٩٩/٢ .

قَوْمًا لَيْسُوا بِكَافِرِينَ ﴿١﴾ ، قال : « المعنى ألزمتنا بالإيمان بها قومًا ﴿ ليسوا بها بكافرين ﴾ وهم المهاجرون والأنصار ، أو الأنبياء المذكورون سابقاً ، وهذا أولى لقوله فيما بعد ﴿ أولئك الذين هدى الله فبها هم اقتده ﴾ ﴿٢﴾ ، فإن الإشارة إلى الأنبياء المذكورين سابقاً لا إلى المهاجرين والأنصار إلخ ﴾ ﴿٣﴾ ، وهو مفاد من الكشاف للزمخشري : ٢٦/٢ .

وحينما أتى على تفسير قوله تعالى ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيراً لكم ... ﴾ ﴿٤﴾ ، قال : « اختلف أئمة النحو في انتصاب ﴿ خيراً ﴾ على ماذا ؟ فقال سيويه والخليل : بفعل مقدر ، اي واقصدوا أو آتوا خيراً لكم ، وقال الفراء : هو نعت لمصدر محذوف ، أي فآمنوا إيماناً خيراً لكم ، وذهب أبو عبيدة والكسائي إلى أنه خير لكان مقدره ، أي فآمنوا يكن الإيمان خيراً لكم ، وأقوى هذه الأقوال الثالث ثم الأول ثم الثاني على ضعف فيه ﴾ ﴿٥﴾ ، والأقوال منسوبة إلى قائلها انظرها في تفسير القرطبي : ١٥/٦ ، والترجيح مفاد من روح المعاني : ٣٦/٦ ، والأمثلة على هذا كثيرة جداً ، والغرض بيان أن شخصية الشوكاني في التعليل للقبول أو للرد غير ظاهرة ، بل رضي بأن يتابع غيره فيعلل بما علل به وإن لم يجد أظهر رأيه بدون أن يعلل ، واعتماده على غيره ليس بمنكور ولكن الأولى أن يشير إلى ذلك وأن يبين معتمده .

#### المأخذ السادس :

من خلال الوقوف على اختيارات الشوكاني رحمه الله تعالى وجدته كثيراً ما يجزم بصواب ذهب إليه حتى ولو كانت المسألة خلافية والأدلة فيها متكافئة ، بمعنى أنه يجزم فيما ليس من حقه أن يجزم فيه ، فمثلاً عند قوله تعالى ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون ﴾ ﴿٦﴾ فبعد أن عرض أقوال أهل العلم في تعيين من ورد في حقه الثناء في الآية ، قال : « والحق أن هذه الآية في المؤمنين كالتي قبلها ، وليس

(١) الأنعام (٨٩) .

(٢) الأنعام (٩٠) ، وقد بحثت المسألة عند هذه الآية ، وتم ذكر الراجع .

(٣) انظر فتح القدير : ١٤٣/٢ .

(٤) النساء (١٧٠) .

(٥) انظر فتح القدير : ٦٣٣/١ .

(٦) البقرة (٤) .

بمجرد ذكر الإيمان بما أنزل إلى النبي ﷺ وما أنزل إلى من قبله بمقتضى لجعل ذلك وصفاً لمؤمني أهل الكتاب... إلخ»<sup>(١)</sup> ، وعند التأمل فإن لكل من الأقوال الواردة في معنى الآية ما يقويه ، وبالتالي والحالة هذه ، والأدلة تكاد أن تكون متكافئة ، وقال بكل قول جمع من أهل التفسير ، فإنه لا يُجزم بصحة أحد الأقوال كما قال الشوكاني ، بل كان الأولى أن يرجح ما رآه بدليله ، ويقول : حسب ما يظهر لي والله تعالى أعلم - ومثله ما جزم به عند قوله تعالى ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، فبعد أن عرض مسألة حضور الجماعة هل هي واجبة أم مندوبة ؟ قال : وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم ، على خلاف بينهم في كون ذلك عيناً أو كفاية ، وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغوب فيها وليس بواجب ، وهو الحق ؛ للأحاديث الثابتة الصحيحة عن جماعة من السلف من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة<sup>(٣)</sup> أو بسبع وعشرين درجة... إلخ»<sup>(٤)</sup> ، والتحقيق أن الأدلة في هذه المسألة متكافئة ، والأولى عدم الجزم ، وما قاله الشوكاني فيه إندفاع ، وهو يؤدي إلى تخطئة أصحاب الأقوال الأخرى ، فإذا كان الحق ما ذهب إليه فما الذي عليه الآخرون ؟ هم بناء على هذا على خلاف الحق ، وهذا غير مسلم .

وقال عند الآية ﴿ وَإِذَا أَخَذَ رِبْكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، قال الشوكاني : « قوله ﴿ من بني آدم ﴾ استدلالٌ بهذا على أن المراد بالمأخوذِين هنا ، هم ذرية بني آدم أخرجهم الله من أصلابهم نسلًا بعد نسل ، وقد ذهب إلى هذا جماعة من المفسرين قالوا : ومعنى ﴿ أشهدهم على أنفسهم ﴾ دلهم بخلقه على أنه خالقهم فقامت هذه الدلالة مقام الإشهاد ، وقيل : المراد ببني آدم هنا آدم نفسه ، كما وقع في غير هذا الموضع ، والمعنى : أن الله سبحانه وتعالى لما خلق آدم مسح ظهره فاستخرج منه ذريته وأخذ عليهم العهد ، وهؤلاء هم عالم

(١) انظر فتح القدير : ٩٢/١ .


(٢) البقرة (٤٣) ، وقد تم بحث المسألة بما يكفي .

(٣) سبق تخرجه .

(٤) انظر فتح القدير : ١٣٨/١ .

(٥) الأعراف (١٧٢) .

الذر ، وهذا هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ، ولا المصير إلى غيره لثبوته مرفوعاً إلى النبي ﷺ وموقوفاً على غيره من الصحابة ، ولا ملجئاً للمصير إلى المجاز ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل<sup>(١)</sup> . ا . هـ<sup>(٢)</sup> ، والتحقيق أن الخلاف في هذه المسألة قوي جداً ، وقال بكل قول جمع من أكابر مفسري السلف ، والخلاف في هذه المسألة من أقوى ما وقفت عليه من بين اختيارات الشوكاني ، وبناء عليه فجزم الشوكاني بصحة ما ذهب إليه هنا في غير محله ، نعم له الحق أن يختار ما ترجح عنده ، وما رجحه قد وافقه عليه جمع من أهل التفسير ، ولكن الأولى أن يقيد بقوله : وهذا هو الحق حسبما يظهر لي ، والله تعالى أعلم .



(١) راجع الآية المشار إليها من سورة الأعراف ، وهناك بحث المسألة بتوسع .

(٢) انظر فتح القدير : ٢٧٦/٢ .

### الثالثة : أهم نتائج البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ وأصحابه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

فقد يسر الله سبحانه وتعالى إتمام هذا البحث ، وقد توصلت من خلال تعاملتي مع اختيارات الشوكاني رحمه الله تعالى إلى بعض النتائج التي من أهمها ما يلي :

١- من أهم بروز شخصية الشوكاني رحمه الله تعالى مبكراً :-

- رعاية والده له ، وقيامه بأعباء المعيشة عنه ، حتى يتفرغ لطلب العلم .

- ما وجدته في مكتبة والده من العديد من مصادر المعارف المتنوعة ، مما ساعد على تنوع ثقافته واتساع معرفته .

٢- يعتبر الشوكاني رحمه الله تعالى من أبرز دعاة الإصلاح في اليمن في القرن الثالث عشر

المهجري ، ويتمثل منهجه الإصلاحية في الآتي :

- الدعوة إلى التوحيد ونبد الشرك .

- محاربة البدع والتقليد الأعمى والتعصب المذموم .

- نشر العقيدة الصحيحة .

- ربط الناس بالكتاب والسنة ، وتفسيرهم من اتباع محض الرأي وزائف المقال وكاسد الاجتهاد .

- يتمثل إصلاحه في جانب السياسة في مرافقة الأئمة في زياراتهم ، والقيام بالمراسلات الخارجية .

٣- رغم أن الشوكاني نشأ في بيئة زيدية وتفقه على علمائها إلا أنه أثر اتباع الدليل وعدم

التمذهب ، ساعده في ذلك تميز المذهب الزيدي بالحرية الفكرية والحض على الاجتهاد ، لذلك

دخل الشوكاني في سن مبكرة جداً ميدان الاجتهاد ، حتى لقد أفتى وهو في سن العشرين من

عمره ، وقد أدى تخليه عن التقليد والتمذهب إلى إثارة العامة والمتعصبين ضده ، وخاصة من

الروافض حتى لقد تعرض لأذى الكثير منهم .

٤- عاصر الشوكاني رحمه الله تعالى الانحرافات والفتن التي أحدثتها الرافضة في عصره فانبرى

لردّ عليهم ، وحذر منهم وبيّن خطرهم وكشف سترهم في الكثير من مؤلفاته .

٥- للشوكاني رحمه الله تعالى باع طويل في التأليف ، فأغلب الفنون قد طرقها بمؤلف ، إلا

أن غالب كتبه التي ألفها إنما هي لأهداف محدودة ولمعالجة مشاكل دينية ، أو لإيضاح جانب من

جوانب العلوم الشرعية ، فأغلب آرائه العلمية واجتهاداته ما هي في الحقيقة إلا كالدواء لأدواء أهل عصره سواء في السلوك أو في العقيدة أو في غير ذلك ، ومن أبرز القضايا التي شغلت بال الشوكاني محاربة التقليد الأعمى والتعصب المقيت ، والدعوة إلى الاجتهاد .

٦- غالب ما كتبه الشوكاني إنما هو في الحقيقة اختصار لجهود علماء قبله ، فمن خلال قراءة العديد من مؤلفات الشوكاني ظهر اعتماده على جهود من سبقه اعتماداً شبه كلي ، ففي التفسير مثلاً بنى كتابه على كتابين : هما الدر المنثور للسيوطي ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، وقد يفيد من غيرهما ، كما تجده يأخذ من الكشاف للزمخشري وتفسير الرازي وابن كثير ، لكن الأغلب اعتماده على الأولين ، وفي الأصول بنى كتابه : إرشاد الفحول على البحر المحيط للزركشي ، وفي نيل الأوطار اعتمد على فتح الباري لابن حجر ، وهكذا ...


٧- اعتمد الشوكاني على المرجحات التي اعتمدها المفسرون قبله إلا أن أهم المرجحات عنده رحمه الله تعالى : مدلول اللغة ، والظاهر من لفظ الآية ، وتقديم العام على الخاص ، وكذلك مدلول السنة المرفوعة إلى رسول الله ﷺ .

٨- يعتبر تفسير الشوكاني رحمه الله تعالى تفسيراً بالدراية بالمقام الأول ، لا كما قاله هو من أنه جمع بين الدراية والرواية ، فمن خلال تتبع ترجيحاته لم أجد أثراً يذكر للرواية في اختياراته ، وما ذكره من التفسير المأثور إنما هو عبارة عن جزء من كتاب الدر المنثور ذيل بها تفسير الآيات التي فسرها .


٩- أقوال الشوكاني في بعض المسائل العقدية يناقض بعضها بعضاً ، ويختلف رأيه من آية إلى أخرى ، وخاصة آيات الصفات فهو متأرجح بين الإثبات والتأويل ، وكثيراً ما يقع في الخطأ نتيجة اتباع غيره في القضايا العقدية بدون تنبيه .

١٠- من خلال الوقوف على ترجيحات الشوكاني - رحمه الله - لم أجده قد زاد على ما ذكره المفسرون قبله ، بل جلّ ما علّل به للقبول أو الردّ إنما اتبع فيه أثر غيره ، وإن لم يجد تعليلاً ذكره غيره ، فالكثير الأغلب الاكتفاء بإبداء رأيه بدون تعليل ، هذه أهم النتائج التي توصلت إليها بحسب علمي .

ويعد : فقد استفدت قواي وبذلت أقصى ما في وسعي لإخراج هذا البحث بالصورة اللائقة ، فإن أصبت فمن الله وله تعالى المنّة وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان وأستغفر الله تعالى مما خطه قلبي أو قاله لساني . والحمد لله أولاً وآخراً ، والله تعالى أعلم .



# الفهارس



فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة

نص الآية

سورة الفاتحة

- ٢ ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾
- ٤٥٥ ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾
- ٧١١ ﴿ غير المغضوب عليهم ... ﴾

سورة البقرة

- ٤٣ ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه ... ﴾
- ٨٦ ، ١٢٦ ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ... وبما رزقناهم ينفقون ﴾
- ٨٦٢ ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك ... ﴾
- ٨٩ ﴿ في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضاً ... ﴾
- ٩٧ ﴿ مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ... ﴾
- ٩٧ ﴿ أو كصيب من السماء فيه ظلمات ... ﴾
- ٤٥ ﴿ يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً ... ﴾
- ١٢٢ ﴿ الذين يتفضون عهد الله من بعد ميثاقه ... ﴾
- ٢٩٧ ﴿ وكنتم أمواتاً فأحياكم ... ﴾
- ٨٢٧ ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيها ... ﴾
- ٥٤٦ ﴿ ولكم في الأرض مستقر ومتاع ... ﴾
- ٢٨ ﴿ فلتقى آدم من ربه كلمات ... ﴾
- ٨٥٢ ، ٤٥٠ ﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي ... ﴾
- ٨٦٣ ، ٢٨٠ ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ... ﴾
- ٦٧٠ ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾

0

0

0

- ٧٢٦ ﴿ الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم ... ﴾
- ٨٥٨ ، ٤٦ ﴿ وإذ نجيناكم من آل فرعون ... ﴾
- ٥٩٣ ﴿ فتوبوا إلى بارئكم ... ﴾
- ١٤٤ ﴿ ثم بعثناكم من بعد موتكم ... ﴾
- ٥٩٤ ﴿ قال اهبطوا مصراً فإن لكم ما سألتم ... ﴾
- ٦٦٩ ﴿ ... فلا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينصرون ﴾
- ٨٥٢ ، ١٢١ ﴿ خذوا ما آتيناكم بقوة ... ﴾
- ٨٠٣ ﴿ قلنا لهم كونوا قردة ... ﴾
- ٤١٥ ﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا ... ﴾
- ٨٤٤ ﴿ قلنا اضربوه ببعضها ... ﴾
- ٨١٣ ﴿ وإن منها لما يهبط من خشية الله ... ﴾
- ٣٠٧ ﴿ بلى من كسب سيئة ... ﴾
- ٤٢ ﴿ قل إن كانت لكم الدار الآخرة ... ﴾
- ٨٥٨ ﴿ ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ... ﴾
- ٢٤٣ ﴿ ما يؤذ الذين كفروا من أهل الكتاب ... ﴾
- ٦٦٩ ﴿ وما لكم من دون الله من ولي ... ﴾
- ٧٢١، ٤٤٨، ١٧٠، ٤٢ ﴿ وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً ... ﴾
- ٦٧٥ ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ... ﴾
- ٢٦٨ ﴿ ... كل له قانتون ﴾
- ٨٤٨ ﴿ بديع السموات والأرض ... ﴾
- ٧٧٨ ﴿ وإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴾
- ٨٤١ ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم ... ﴾

- ﴿ قال إني جاعلك للناس إماماً ... ﴾ ٧٦٢
- ﴿ فاتبعوا ملة إبراهيم ... ﴾ ٧٩٠
- ﴿ وقالوا كونوا هوداً أو نصارى ... ﴾ ١٩٨
- ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء ... ﴾ ١
- ﴿ ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك ... ﴾ ٨٤٢ ، ٢٠٥
- ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات ... ﴾ ٣٧١
- ﴿ إن الذين يكفون ما أنزلنا من البينات ... ﴾ ٧٨٧، ٧٠٦، ٣٧٩، ٣٥٩، ٢٨٧، ٢١٩، ٢١٧
- ﴿ كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات ... ﴾ ٧٠٥ ، ٣٠٨ ، ١٦٦
- ﴿ هدى للناس وبينات من الهدى ... ﴾ ١٤١
- ﴿ وإذا سألك عبادي عني فإني قريب ... ﴾
- ﴿ هن لباس لكم ... ﴾ ١٢٣
- ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ... ﴾ ٥٢
- ﴿ والفتنة أشد من القتل ... ﴾ ٢٤٢
- ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام ... ﴾ ٧٩٢ ، ٦٢٧
- ﴿ فمن فرض فيهن الحج ... ﴾ ٦٢٦
- ﴿ قل قتال فيه كبير ... ﴾ ٢٢٩
- ﴿ وإن تخاطبهم فإخوانكم ... ﴾ ٣٨٥
- ﴿ ولا تتكفوا المشركين حتى يؤمن ... ﴾ ٥٦٨، ٥٠٠، ٤٥١، ٤٢٧
- ﴿ ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً ... ﴾ ٣٩٨
- ﴿ ولا تعزموا عقدة النكاح ... ﴾ ٢٦٢
- ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ... ﴾ ٨٤١ ، ١٨٢
- ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً قرضاً ... ﴾ ٢٩٣

٨٥٥، ٨٥١، ٦٣٠، ٥٥٨

﴿ إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سَكِينَةٌ ... ﴾

٨٥٠

﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ... ﴾

٤٢٨

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ ... ﴾

٢٢

﴿ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ ... ﴾

٦٥٨

﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ ... ﴾

٦٣٦

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا ... ﴾

٥٣

﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا ... ﴾

٣١٢

﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ... ﴾

٤٢٧

﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ... ﴾

٨٤

﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ ... ﴾

#### سورة آل عمران

١٤١

﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ ... ﴾

٥٥

﴿ زِينٍ لِلنَّاسِ حُبِّ الشَّهَوَاتِ ... ﴾

٤٨

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ... ﴾

٥٠

﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ ... ﴾

٧٤٥

﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ ... ﴾

٣٨٥

﴿ فَلَمَّا أَحْسَسَ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ ... ﴾

٥٢٨ ، ٥٢٥ ، ٤٦٧

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَرْيَمَ ... ﴾

١٠٨

﴿ إِنْ مِثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ ... ﴾

٣٤٣

﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ ... ﴾

١٥٥

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ... ﴾

١٠٣

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ... ﴾

٢٤٦ ، ٢٠٠ ، ١٣٥

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ... ﴾

٥٩٤

﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَمَا تُفْتَوُوا ... ﴾

٣٦٠

﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ ... ﴾

٢٠٢

﴿ وَلْيَعْلَمْ الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾

٦٨٩

﴿ وَمَن يَرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا ... ﴾

٣٦٧

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ ... ﴾

٣٦٧

﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ ... ﴾

٧٦٣

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لنت لَهُمْ ... ﴾

٤٣٢

﴿ أَوَّلًا أَصَابَكُمْ مِصْيَبَةٌ ... ﴾

٨٥٩

﴿ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمْ ... ﴾

٣٣٣

﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ ... ﴾

٧٧٢ ، ٣٧٧

﴿ وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ ... ﴾

١٨٧ ، ١٢١

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ ... ﴾

٣٧٨

﴿ وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ ... ﴾

٨٥

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ ... ﴾

سورة النساء

٨٦١

﴿ وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ... ﴾

٤٥

﴿ وَأَتُوا النَّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً ... ﴾

٥٦٦

﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ... ﴾

٣٩٢

﴿ يُوَصِّيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ... ﴾

٨٥٢

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ... ﴾

٣٤٤

﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ... ﴾

- ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم ... ﴾ ٣٩٩
- ﴿ وربائبكم اللاتي في حجوركم ... ﴾ ٤٤١
- ﴿ كتاب الله عليكم ... ﴾ ٥٠٩
- ﴿ ومن لم يستطع منكم طولا ... ﴾ ٤٠٢ ، ٤٠١
- ﴿ ويريد الذين يتبعون الشهوات ... ﴾ ٥٧ ، ٣٧
- ﴿ إن تجنّبوا كبائر ما تنهون عنه ... ﴾ ٣٨١
- ﴿ واللّاتي تخافون نشوزهن ... ﴾ ٤٥٠
- ﴿ وإن خفتم شقاق بينهما ... ﴾ ٥٢
- ﴿ إن الله لا يظلم مثقال ذرة ... ﴾ ٤٥
- ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ... ﴾ ٤٣١
- ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا ... ﴾ ٣٨
- ﴿ من الذين هادوا يحرفون ... ﴾ ٨٢٨
- ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ... ﴾ ٢٤٣
- ﴿ ألم تر إلى الذين يزكون ... ﴾ ٤٢٩ ، ٤٢٩
- ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون ... ﴾ ٤٢٩
- ﴿ أم لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون ... ﴾ ٨٣٧
- ﴿ أم يحسدون الناس ... ﴾ ٥٥
- ﴿ ذلك الفضل من الله ... ﴾ ٨٤٧
- ﴿ إن الله يأمركم أن تودوا الأمانات ... ﴾ ٦٣٢
- ﴿ فانفروا ثبات أو انفروا جميعا ... ﴾ ٤٣١ ، ٤٣٠
- ﴿ وما أصابك من حسنة فمن الله ... ﴾ ٥٦

- ﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا ... ﴾ ٣٢٢
- ﴿ ولو رُدَّوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم ... ﴾ ٤٢٤
- ﴿ حتى يهاجروا في سبيل الله ... ﴾ ٤٣٥
- ﴿ إلا الذين يصلون ... ﴾ ٨٦١
- ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ... ﴾ ٦٣٢
- ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ... ﴾ ١٢٨
- ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ... ﴾ ٤٥١
- ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ... ﴾ ١
- ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ... ﴾ ٤٣٨
- ﴿ ... وعد الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاً ... ﴾ ٤٤٨
- ﴿ ... واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ ٥٣٩
- ﴿ ... وكان الله على ذلك قديراً ﴾ ٤٥٢
- ﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ... ﴾ ٣٠١
- ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا ... ﴾ ٨٦ ، ٨٤
- ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ ٨٥٩
- ﴿ والذين آمنوا بالله ورسوله ... ﴾ ٨٤
- ﴿ فأخذتهم الصاعقة ... ﴾ ١٤٤
- ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ... ﴾ ٥٨٩ ، ٣٦٦
- ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ... ﴾ ٣٤١
- ﴿ إنا أوحينا إليك ... ﴾ ٥٥٤ ، ٢٧٥
- ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ... ﴾ ١٨٦
- ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول ... ﴾ ٨٦٢

- ﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم ... ﴾ ٨٣٣
- ﴿ فسيدخلهم الله في رحمة منه وفضل ... ﴾ ٨٤٨
- سورة المائدة
- ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا ... ﴾ ٦٢٧
- ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ... ﴾ ٢٤٤
- ﴿ فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ... ﴾ ٣٨٥
- ﴿ ولقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل ... ﴾ ٨٥٢ ، ١٢١
- ﴿ فاعف عنهم واصفح ... ﴾ ٥٦٨
- ﴿ ومن الذين قالوا إنا نصارى ... ﴾ ٥٠١
- ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ... ﴾ ٤٤٨
- ﴿ اذكروا نعمة الله عليكم ... ﴾ ٧١٢
- ﴿ ولا ترتدوا على أدباركم ... ﴾ ١٥١
- ﴿ لولا ينهاهم الربانيون ... ﴾ ٨٤٢
- ﴿ وآتاكم ما لم يوت أحداً ... ﴾
- ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ... ﴾ ٤٩٢ ، ٤٨٦
- ﴿ يريدون أن يخرجوا من النار ... ﴾ ٧٠٥
- ﴿ وقفينا على آثارهم بعيسى ... ﴾ ٤٩
- ﴿ وأنزلنا عليك الكتاب ... ﴾ ١
- ﴿ فترى الذين في قلوبهم مرض ... ﴾ ٥٠١
- ﴿ إنما وليكم الله ورسوله ... ﴾ ٨٥٦
- ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة ... ﴾ ٥٠٢
- ﴿ ما المسيح ابن مريم إلا رسول ... ﴾ ٧٤٥

- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيُؤْتِكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ... ﴾ ٤٨
- ﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ... ﴾ ٥٨٨
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْتُسِكُمْ ... ﴾ ٥٦٤
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ ... ﴾ ٤٥
- ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ ... ﴾ ١١٩
- ﴿ فَلَمَّا تُوَفِّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبُ ... ﴾ ٨٦١ ، ٥٣٨ ، ٣٤٠
- ﴿ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ ... ﴾ ٥٢٤
- سورة الأنعام
- ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ... ﴾ ٨٢٣ ، ٧٤٤
- ﴿ وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ﴾ ١٢٣
- ﴿ وَهَلْ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ ... ﴾ ٨٠٤
- ﴿ وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لَمَا نَهَوْنَا عَنْهُ ... ﴾ ٥٨٨
- ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ ... ﴾ ٧٦٦
- ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا ... ﴾ ٥٣٠
- ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ ... ﴾ ٧٦٦ ، ٧١٦
- ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ ... ﴾ ٤٣
- ﴿ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ ... ﴾ ٦٩٠ ، ٢٦٦
- ﴿ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ... ﴾ ٨٤٥
- ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتُوفَّاكُم بِاللَّيْلِ ... ﴾ ٥٢٥ ، ٣٤١
- ﴿ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَقْتُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ ... ﴾ ٤٥٦
- ﴿ كَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ ... ﴾ ٢٢٣
- ﴿ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا ... ﴾ ٧٧

- ﴿ وتلك حجبتنا آتيناها ... ﴾ ٥٤٢ ، ٥٤١ ، ٧٧
- ﴿ أولئك الذين آتيناهم ... ﴾ ٨٦٢
- ﴿ أولئك الذين هدى الله ... ﴾ ٨٦٢ ، ٧٩٠
- ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات ... ﴾ ٨٣٣
- ﴿ وهو الذي أنشأكم ... ﴾
- ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ... ﴾ ١٣
- ﴿ ولتصغى إليه أفئدة ... ﴾ ٢٢٣
- ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ... ﴾ ٤٧٧
- ﴿ ذلك أن لم يكن ربك ... ﴾ ٨٢٠
- ﴿ كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين ... ﴾ ٥٩٧
- ﴿ أو فسقا أهل لغير الله به ... ﴾ ٢٣٥
- ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إليّ ... ﴾ ٨٥٤
- ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ... ﴾ ٥٠ ، ٤٥
- ﴿ ثم آتينا موسى الكتاب تماماً ... ﴾ ١٤٠ ، ١٠٨ ، ٤٩
- ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربك ... ﴾ ٦٨٢
- ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا ... ﴾ ٣٤٩
- ﴿ قل إنني هداني ربي ... ﴾ ٧٩٠
- ﴿ ولا تكسب كل نفس إلا عليها ... ﴾ ٤٨
- ﴿ وهو الذي جعلكم خلائف ... ﴾ ١١٢
- سورة الأعراف
- ﴿ ولقد خلقناكم ثم صورناكم ... ﴾ ١٠٨
- ﴿ قال ما منعك ألا تسجد ... ﴾ ٥٦٥

- ﴿ لأفعدن ا م صراطك المستقيم ... ﴾ ٨٢٧ ، ٥٨٦
- ﴿ قالوا ربنا ظلمنا أنفسنا ... ﴾ ٣٨
- ﴿ وإذا فعلوا فاحشة ... ﴾ ٨٤٣ ، ٨٠٢
- ﴿ إن الذين كذبوا بآياتنا ... ﴾ ٤٨
- ﴿ ونودوا أن تلکم الجنة ... ﴾ ٨٤٧
- ﴿ هل ينظرون إلا تأويله ... ﴾ ٦٧٣ ، ٣٢٤
- ﴿ إن ربکم الله الذي خلق السموات ... ﴾ ٨٤٩ ، ١٠٥
- ﴿ الذين آمنوا ولم یلبسوا إیمانهم بظلم ... ﴾ ٣٩
- ﴿ على الله توکلنا ... ﴾ ٦١٢
- ﴿ أفأمن أهل القرى ... ﴾ ٦٧٥
- ﴿ یرید أن یخرجکم ... ﴾ ٤٦
- ﴿ وخر موسى صعقاً ... ﴾ ١٤٥ ، ١٤٤
- ﴿ واختار موسى قومه سبعین ... ﴾ ١٤٣
- ﴿ الذين یتبعون الرسول ... ﴾ ١٦٥
- ﴿ ویلوئاهم بالحسنات والسیئات ... ﴾ ٤٣٣
- ﴿ واسألهم عن القرية ... ﴾ ١٥٧
- ﴿ وإذا أخذ ربک من بنی آدم ... ﴾ ٨٦٣ ، ٤٤
- ﴿ یسألونک کأنک حفی عنها ... ﴾ ٤٧
- ﴿ إن الذين اتقوا إذا مسهم ... ﴾ ٣٠٦

سورة الأنفال

- ﴿ وإذا تلیت علیهم آیاته ... ﴾ ١٣
- ﴿ یا ایها الذين آمنوا أطیعوا ... ﴾ ٦٥٨

- ٥٧٠ ﴿ واتقوا فتنة لا تصين ... ﴾
- ١٤١ ﴿ إن تتقوا الله يجعل لكم ... ﴾
- ٦٥٩ ، ١٧٢ ﴿ إن كان هذا هو الحق ... ﴾
- ٤٨٦ ﴿ قل للذين كفروا إن ينتهوا ... ﴾
- ٢٠١ ، ٢٠٠ ﴿ حتى يميز الخبيث من الطيب ... ﴾
- ١٤١ ﴿ يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ... ﴾
- ٤٢١ ﴿ وأن الله ليس بظلام للعبيد ... ﴾
- ٥٦ ﴿ وآخرين من دونهم لا تعلمونهم ... ﴾
- ٣٦٨ ﴿ ما كان لني أن يكون له أسرى ... ﴾
- ٦١٩ ﴿ أولئك بعضهم أولياء بعض ... ﴾

سورة التوبة

- ٧٩٣ ، ٦٢٧ ﴿ فاقتلوا المشركين ... ﴾
- ٥٩٧ ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا ... ﴾
- ٦٢٩ ﴿ ثم أنزل سكينة على رسوله ... ﴾
- ٢٤٤ ، ٢٤٣ ﴿ وقالت اليهود عزيز ابن الله ... ﴾
- ٨٤٤ ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم ... ﴾
- ٦٥٨ ﴿ إن الذين يكتزون الذهب ... ﴾
- ٢٣٦ ﴿ منها أربعة حرم ... ﴾
- ٤٢٦ ﴿ انفروا خفافا وثقالا ... ﴾
- ٦٣٢ ﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ... ﴾
- ٦٤١ ﴿ أنفقوا طوعا أو كرها ... ﴾
- ٨١٩ ، ٢٨٥ ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار ... ﴾

- ٦٥٤ ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ... ﴾
- ٦٣١ ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ... ﴾
- ٦١٦ ﴿ ومن حولكم من الأعراب منافقون ... ﴾
- ٦٢٥ ﴿ خذ من أموالهم صدقة ... ﴾
- ٦٣٢ ، ٦٣١ ، ٤٢٦ ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا ... ﴾
- ٨١٩ ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا ... ﴾
- ٦٠٨ ﴿ وإذا ما أنزلت سورة فمنهم ... ﴾
- سورة يونس
- ٣٢٢ ﴿ ألم \* تلك آيات الكتاب الحكيم ... ﴾
- ٨٠٠ ﴿ ولو يجعل الله للناس الشر ... ﴾
- ٦٦٠ ﴿ وإذا نس الإنسان الضر ... ﴾
- ٨٣٥ ﴿ حتى إذا أخذت الأرض زخرفها ... ﴾
- ٧١١ ﴿ وضل عنهم ما كانوا يفترون ﴾
- ٩٠ ﴿ وكذلك حقت كلمة ربك ... ﴾
- ٨٠١ ﴿ فإذا جاء رسوهم ... ﴾
- ٨٣٤ ﴿ قل لا أملك لنفسي نقعاً ... ﴾
- ٧٥٠ ﴿ وما تكون في شأن ... ﴾
- ٦٧٦ ﴿ إن هذا لسحرمين ﴾
- ٧٢١ ﴿ فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين ﴾
- ٦٨٢ ﴿ حتى إذا أدركه الغرق ... ﴾
- ٩ ﴿ إن الذين حقت عليهم ... ﴾
- ٧٠٨ ﴿ ولو شاء ربك ... ﴾

- ﴿ وما تنغي الآيات والنذر ... ﴾ ٥٨٩
- سورة هود
- ﴿ الم \* كتاب أحكمت ... ﴾ ٩٤
- ﴿ من كان يريد الحياة الدنيا ... ﴾ ٤٥١
- ﴿ ... ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ ٣١٨
- ﴿ ويا قوم استغفروا ربكم ... ﴾ ٦٨٤
- ﴿ فلما ذهب عن إبراهيم الروع ... ﴾ ٧٠٢
- ﴿ يقدم قومه يوم القيامة ... ﴾ ٢٩٧
- ﴿ واتبعوا في هذه لعنة ويوم ... ﴾ ٥٧
- ﴿ فأما الذين شقوا ... ﴾ ٨٤٥
- ﴿ ولا تركبوا إلى الذين ظلموا ... ﴾ ٥٧
- ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة ... ﴾ ٣٤٩
- سورة يوسف
- ﴿ إنا أنزلناه قرآناً ... ﴾ ٤٤
- ﴿ إني رأيت أحد عشر كوكباً ... ﴾ ٨٠٩ ، ٧٤١
- ﴿ غداً يرتع ويلعب ... ﴾ ٧١٥
- ﴿ ولقد راودته عن نفسه ... ﴾ ٧١٩
- ﴿ قال معاذ الله ... ﴾ ٧١٩
- ﴿ قال هي راودتني عن نفسي ... ﴾ ٧١٩
- ﴿ ما هذا بشراً ... ﴾ ١٧٢
- ﴿ رب السجن أحب إلي ... ﴾ ٧١٩
- ﴿ نبئنا بتأويله ... ﴾ ٣٢٤

- ٧٩٠ ﴿ وَاتَّبَعَتْ مَلَأَ أَبَانِي ... ﴾
- ٧١٩ ﴿ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ ... ﴾
- ٧١٩ ﴿ وَمَا أْبْرِيْ نَفْسِي ... ﴾
- ٨٤٦ ﴿ قَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا ... ﴾
- ٧٣٨ ﴿ أَوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ ... ﴾
- ٣٨٢ ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ ... ﴾
- ٥٠ ﴿ حَتَّى تَكُونَ حَرْصًا ... ﴾
- ٧١٠ ﴿ قَالُوا تَا اللهُ إِنِّي لَفِي ضَلَالِكَ ... ﴾
- ١٥١ ﴿ اهْبِطُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللهُ آمَنِينَ ﴾
- ٣٢٤ ، ١١٧ ﴿ وَرَفَعَ أَبُوبِهِ عَلَى الْعَرْشِ ... ﴾
- ٥٥٤ ، ٣٣٩ ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ... ﴾
- سورة الرعد
- ٨٤٩ ، ٥١ ﴿ اللهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ ... ﴾
- ١٤٤ ﴿ وَيُرْسِلِ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا ... ﴾
- سورة إبراهيم
- ٤٢٠ ﴿ ... سِرَابِيلَهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ وَتَغْشَى ... ﴾
- ٧٦٢ ﴿ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ... ﴾
- سورة الحجر
- ٦٠١ ﴿ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا ... ﴾
- ٨٢٢ ﴿ مَا نَنْزِلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ ... ﴾
- ١١٨ ، ١١٧ ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتَهُ وَنَفَخْتَ ... ﴾
- ٧٩٨ ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ ... ﴾

- ﴿ فوريك لنسألنهم أجمعين ﴾ ٨١٠
- سورة النحل
- ﴿ إن تحرص على مدهام ... ﴾ ٦٥٦
- ﴿ إنما قولنا لشيء ... ﴾ ٨٤٩ ، ١٨٥
- ﴿ فاسألوا أهل الذكر ... ﴾ ٥١١
- ﴿ وأنزلنا إليك الذكر ... ﴾ ٣٩
- ﴿ ولله يسجد ما في السموات ... ﴾ ٧٨٠
- ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ... ﴾ ٨٥٠
- ﴿ وأوحى ربك إلى النحل ... ﴾ ٧١٤
- ﴿ جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ... ﴾ ٦٠٤
- ﴿ إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون ... ﴾ ٧٣١
- ﴿ سراييل تقيكم الحر ... ﴾ ٨٠٤
- ﴿ وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ... ﴾ ٤٩
- ﴿ وتسالن عما كنتم تعملون ﴾ ٨١٠
- ﴿ ولا تقولوا لما تصف ... ﴾ ٤٢٤
- ﴿ إن إبراهيم كان أمة ... ﴾ ٥٤٠

سورة الإسراء

- ﴿ لنريه من آياتنا ... ﴾ ٨٥٤ ، ٧٩٧
- ﴿ فإذا جاء وعد الآخرة ... ﴾ ٦٧٧
- ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث ... ﴾ ٥٩٩
- ﴿ من كان يريد العاجلة ... ﴾ ٦٨٩
- ﴿ وإما يلفظ عندك الكبر أحدهما أو كلاهما ... ﴾ ٨٠٦

- ﴿ ... ولا تبذر تبذيراً ﴾ ٨٠٦
- ﴿ ولا تمش في الأرض مرحاً ... ﴾ ٨٥٣
- ﴿ وإن من شيء إلا يسبح بحمده ... ﴾ ٥٣٢
- ﴿ كونوا حجارة أو حديداً ﴾ ١٤٩
- ﴿ وقل لعبادي يقولوا ... ﴾ ٤٦
- ﴿ ولقد فضلنا بعض النبيين ... ﴾ ٢٧٧
- ﴿ أولئك الذين يدعون ... ﴾ ٨١٢
- ﴿ وإذ قلنا لك ... ﴾ ٨٥٦
- ﴿ وما جعلنا الرؤيا ... ﴾ ٧٩٦
- ﴿ وقرآن الفجر إن قرآن ... ﴾ ٨٣٩
- ﴿ يسألونك عن الروح ... ﴾ ٨٤٥ ، ٧٣١
- ﴿ كلما خبت زدناهم سعيراً ﴾ ٤٢٠

سورة الكهف

- ﴿ لتعلم أي الخزين أحصى ... ﴾ ٥٥١
- ﴿ وظنوا أنهم مواقعوها ... ﴾
- ﴿ وأما السفينة فكانت ... ﴾ ٦٣٥
- ﴿ فلا تقيم لهم ... ﴾ ٥٧٢

سورة مريم

- ﴿ أولاً يذكر الإنسان ... ﴾ ١
- ﴿ ألم تر أنا أرسلنا ... ﴾ ٣٧٥
- ﴿ ونخز الجبال هدأً ... ﴾ ٨١٣

سورة طه

- ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ ٥٢٨ ، ١٠٤
- ﴿ وان تجهر بالقول ... ﴾ ٧٥٠
- ﴿ فقولاً له قولاً لنا ... ﴾ ٨١٨
- ﴿ ولا تفتروا على الله كذباً ... ﴾ ٥٣٧
- ﴿ ولأصلبنيكم في جذوع ... ﴾ ١٧٦
- ﴿ فعصى آدم ربه فغوى ... ﴾ ٥٩٢
- ﴿ ولولا كلمة سبقت ... ﴾ ٣٤٠
- ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذاب ... ﴾ ٨٠١

سورة الأنبياء

- ﴿ وما جعلناهم جسداً ... ﴾ ٧٤٤
- ﴿ لو كان فيهما آلهة ... ﴾ ٨١٢
- ﴿ لا يسأل عما يفعل ... ﴾ ٧٥٤
- ﴿ كل نفس ذائقة الموت ... ﴾
- ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون ... ﴾ ١٤٠ ، ١٣٩
- ﴿ ولقد آتينا إبراهيم رشده ... ﴾ ٥٤٠
- ﴿ وباركنا فيها للعالمين ﴾ ١٣٤
- ﴿ ووهبنا له إسحاق ويعقوب ... ﴾ ٥٠٩
- ﴿ وعلمناه صنعة لبوس لكم ... ﴾ ٢٧٥

سورة الحج

- ﴿ ويستعجلونك بالعذاب ... ﴾ ٦٥٩
- ﴿ ويمسك السماء أن تقع ... ﴾ ٧٤٦
- ﴿ يا أيها الذين آمنوا اركعوا ... ﴾ ٧٩٠

سورة المؤمنون

- ٥١١ ﴿ ولقد خلقنا الإنسان ... ﴾
- ٨١٢ ﴿ ما اتخذ الله من ولد ... ﴾

سورة النور

- ٦٩٦ ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ... ﴾
- ٤٠٢ ﴿ والذين يرمون المحصنات ... ﴾
- ٦٩٦ ﴿ الخبيثات للخبيثين ... ﴾
- ٦٣٨ ، ٤٤١ ﴿ ولا تكوهوا قبياتكم على البغاء ... ﴾
- ٥٣٢ ﴿ كل قد علم صلاته ... ﴾
- ١١٣ ﴿ والله خلق كل دابة ... ﴾
- ٤٥٩ ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم ... ﴾
- ٦٣١ ﴿ ليس على الأعمى حرج ... ﴾

سورة الفرقان

- ١٤١ ، ١٣٤ ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان ... ﴾
- ٥٢٧ ﴿ قل أنزله الذي يعلم السر ... ﴾
- ٨١٢ ﴿ ويوم يحشرهم وما يعبدون ... ﴾
- ٧٤٤ ، ٥٥٤ ﴿ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ... ﴾
- ٨٢٣ ﴿ يوم يرون الملائكة ... ﴾
- ١٢٩ ﴿ أصحاب الجنة يومئذ ... ﴾
- ١٢٩ ﴿ قل أذلك خير ... ﴾
- ٧٦٦ ﴿ ويوم يعض الظالم ... ﴾
- ٨١٣ ، ٧٢٠ ﴿ وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض ... ﴾

٤٣٨ ﴿ والذين لا يدعون مع الله ... ﴾

سورة الشعراء

٧٧٢ ﴿ لعلك باخع نفسك ... ﴾

٤٣٢ ﴿ وتلك نعمة تمنها ... ﴾

١٥١ ﴿ فأخرجناهم من جنات ... ﴾

٨٣٣ ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾

٨٠١ ﴿ وما أهلكنا من قرية ... ﴾

سورة النمل

١١٢ ﴿ ويجعلكم خلفاء الأرض ... ﴾

٣٢٥ ﴿ قل لا يعلم من في السموات ... ﴾

١٦٦ ﴿ ومن جاء بالسيئة ... ﴾

سورة القصص

٧٤٤ ﴿ وأوحينا إلى أم موسى ... ﴾

٦٨١ ﴿ فالتقطه آل فرعون ليكون ... ﴾

٧٢١ ﴿ إن كادت لتبدي به ... ﴾

١٠٤ ﴿ ولما بلغ أشده واستوى ... ﴾

٥٨٥ ﴿ ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمه ... ﴾

٧٩٨ ﴿ فلما قضى موسى الأجل ... ﴾

٨٧ ، ٨٥ ﴿ الذين آتيناهم الكتاب ... ﴾

٨٢٠ ﴿ وما كنا مهلكي القرى ... ﴾

١٨٦ ﴿ ويوم يناديهم فيقول ... ﴾

سورة العنكبوت

- ٥٤٦ ﴿ قل سبروا في الأرض ... ﴾
- ٥٥٤ ﴿ وجعلنا في ذرته النبوة والكتاب ... ﴾
- ٢٤٦ ﴿ قولوا آمنا بالذي ... ﴾
- ٨١٨ ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب ... ﴾
- ١٦٥ ﴿ وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ... ﴾
- سورة الروم
- ٥٤٠ ، ٤٤٦ ﴿ فاقم وجهك للدين ... ﴾
- ٤٥٩ ﴿ وكان حقا علينا نصر المؤمنين ... ﴾
- سورة لقمان
- ٣٩ ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾
- ٨١١ ﴿ ولا تصعر خدك للناس ... ﴾
- سورة السجدة
- ٧٧ ﴿ ذلك عالم الغيب والشهادة ... ﴾
- ٧١١ ﴿ وقالوا إذا ضللنا ... ﴾
- ٧٠٨ ﴿ ولو شئنا لآتينا كل نفس ... ﴾
- سورة الأحزاب
- ٤٥٥ ﴿ يا أيها النبي اتق الله ... ﴾
- ١٨٢ ﴿ والقانتين والقانتات ... ﴾
- ٥٨٢ ﴿ وقالوا ربنا إنا أطعنا ... ﴾
- سورة سبأ
- ٢٧٥ ﴿ وألنا له الحديد ... ﴾
- ١٧ ﴿ جزئناهم بما كفروا ... ﴾

- ٨٢٧ ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ... ﴾
- ٥٨٢ ﴿ ولو ترى إذ الظالمون ... ﴾
- ٨٠٢ ﴿ ما أرسلنا في قرية من نذير إلا ... ﴾
- ٥٢٤ ﴿ ولو ترى إذ فزعوا ... ﴾

سورة فاطر

- ٥٧٠ ﴿ وإن تدع مثقلة إلى حملها ... ﴾
- ٢٩٩ ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ... ﴾
- ٦٦٥ ﴿ ليوفيهم أجورهم ... ﴾
- ٧٥٧ ﴿ ولا يقضى عليهم فيموتوا ... ﴾

سورة يس

- ٥٥٥ ﴿ واضرب لهم مثلا ... ﴾
- ٢٩ ، ٢٢ ﴿ والقمر قدرناه منازل ... ﴾
- ٨١١ ﴿ اليوم نحتم على أفواهمهم ... ﴾
- ١٨٤ ﴿ إنما أمره إذا أراد ... ﴾

سورة الصافات

- ٧٨١ ﴿ ولهم عذاب واصب ﴾
- ٨٢٤ ﴿ إنها شجرة تخرج ... ﴾
- ٧٦٢ ﴿ ومن ذريتهما محسن ... ﴾

سورة ص

- ٨١٢ ﴿ إنا سخرنا الجبال يسبحن ... ﴾
- ٥٣٥ ﴿ والطير محشورة كل له ... ﴾
- ١ ﴿ كتاب أنزلناه إليك ... ﴾

سورة الزمر

- ﴿ قل إني أمرت ... ﴾ ٢٢
- ﴿ فبشر عباد \* الذين ... ﴾ ٨١٩
- ﴿ قرآنًا عربياً غير ذي عوج ... ﴾ ٧٧١
- ﴿ الله نزل أحسن الحديث ... ﴾ ٥٣٧
- ﴿ لن أشركت ليجبطن عملك ... ﴾ ٧٦٠
- ﴿ اعملوا ما شئتم ... ﴾ ٨٣٣ ، ٥٣٨ ، ٥٢٥ ، ٣٤٢
- ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا ... ﴾ ٤١٨
- ﴿ فصعق من في السموات ومن في الأرض ... ﴾ ١٤٤
- ﴿ كلما ألقى فيها فوج ... ﴾ ٨٠١

سورة غافر

- ﴿ ولا شفيع يطاع ... ﴾ ٣٠٣
- ﴿ يلقي الروح من أمره ... ﴾ ٥٩٩
- ﴿ ويوم تقوم الساعة ادخلوا ... ﴾ ٥٩٩
- ﴿ إنا لتنصر رسولنا ... ﴾ ٤٥٩
- ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي ... ﴾ ٢٢٥

سورة فصلت

- ﴿ الم \* كتاب أحكمت ... ﴾ ٣٢٢
- ﴿ قل أنتمم لتكفرون ... ﴾ ١٠٧ ، ١٠٥
- ﴿ أنذرتهم صاعقة ... ﴾ ١٤٤

٨١١

﴿ شهد عليهم سمعهم ... ﴾

سورة الشورى

٥٠٥ ، ٢٨٣ ، ١٠٥

﴿ ليس كمثل شيء ... ﴾

٦٨٩

﴿ من كان يريد الدنيا ... ﴾

٣٤٤

﴿ وهو الذي يقبل التوبة ... ﴾

٤٥٩ ، ٤٣٣ ، ٥٦

﴿ وما أصابكم من مصيبة ... ﴾

٨٤٣ ، ٨٦٠

﴿ وكذلك أوحينا إليك روحا ... ﴾

سورة الزخرف

٨٤٣

﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة ... ﴾

١٨١

﴿ أنهم يقسمون رحمة ربك ... ﴾

١١٢

﴿ ولو نشاء لجعلنا منكم ... ﴾

١٧٢

﴿ ... ولكن كانوا هم الظالمين ﴾

٥٢٧

﴿ وهو الذي في السماء إله ... ﴾

سورة الجاثية

١٣٤

﴿ ... وفضلناهم على العالمين ﴾

سورة الأحقاف

٧٤٤

﴿ قل ما كنت بدعا من الرسل ... ﴾

٥٥٥ ، ٥٥٣

﴿ ... ولولا إلى قومهم منذرين ﴾

٧٤٨

﴿ أولم يروا أن الله ... ﴾

سورة الدخان

١٥١

﴿ كم تركوا من جنات وعيون ... ﴾

سورة محمد

٦٠٨

﴿ والذين اهتدوا زادهم ... ﴾

١٠٣

﴿ فهل عسيتم إن توليتم ... ﴾

٦٠٨

﴿ الشيطان سؤل لهم وأملئ لهم ﴾

سورة الفتح

٦٠٨

﴿ هو الذي أنزل السكينة ... ﴾

٧٣٨ ، ٧٩٧

﴿ لتدخلن المسجد الحرام ... ﴾

سورة الحجرات

٦٧١

﴿ بنس الاسم الفسوق ... ﴾

٦٧١

﴿ إن بعض الظن إثم ... ﴾

سورة الذاريات

٧٠١

﴿ وبشروه بغلام عليم ... ﴾

٣٥٠

﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾

٦٥٩

﴿ فإن للذين ظلموا ذنوباً ... ﴾

سورة النجم

٧٩٧

﴿ ما زاغ البصر وما طغى ... ﴾

٧٤٧

﴿ وأنه خلق الزوجين ... ﴾

سورة القمر

١١٢

﴿ إن المقيت في جنات ونهر ... ﴾

سورة الرحمن

٥٥٤

﴿ مرج البحرين يلتقيان ... ﴾

سورة الواقعة

٥٤٦

﴿ ولقد علمت النشأة الأولى ... ﴾

٥٤٨

﴿ إن هذا لهُو حق اليقين ﴾

سورة الحديد

٢٦٦

﴿ هو الأول والآخر والظاهر... ﴾

٥٢٨ ، ٢٢٥

﴿ هو الذي خلق السموات والأرض... ﴾

سورة المجادلة

١٧٢

﴿ ما هن أمهاتهم... ﴾

٤٥٩

﴿ استحوذ عليهم الشيطان... ﴾

٨٣٣

﴿ أولئك كتب في قلوبهم... ﴾

سورة الحشر

٨٤٤

﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه... ﴾

سورة الصف

٥٨٩

﴿ فلما زاغوا أزاغ الله... ﴾

سورة الجمعة

١٦٥

﴿ هو الذي بعث في الأميين... ﴾

٦٥٧

﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً... ﴾

سورة المنافقون

٦٤١

﴿ سواء عليهم أستغفرت لهم... ﴾

سورة الطلاق

٦٩٢

﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم... ﴾

٥١٦

﴿ وأشهدوا ذوي عدل... ﴾

٨٢١

﴿ وكأين من قرية... ﴾

١٠٩

﴿ ومن الأرض مثلهن... ﴾

سورة التحريم

٦٩٦

﴿ كَاتِبَتْ تَحْتِ عِبْدِينَ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَاتَاهُمَا ... ﴾

سورة تبارك

١٥٦

﴿ يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ ... ﴾

٥٢٨

﴿ آمَنْتُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ ... ﴾

سورة القلم

١٩٩

﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ... ﴾

سورة الحاقة

٣١٨

﴿ هَآؤُمْ اقْرَءُوا كِتَابِيهِ ... ﴾

١٣٢

﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيهِ ﴾

سورة المعارج

١٧٦

﴿ سَأَلَ سَائِلٌ ... ﴾

٥٥٤

﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ... ﴾

﴿ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سُرَاعًا ... ﴾

سورة نوح

٥٥٤

﴿ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا ... ﴾

٦٩٥

﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ ... ﴾

سورة الجن

٥٥٥

﴿ قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ... ﴾

٦٨١

﴿ لِأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا ... ﴾

سورة المزمل

٨٢٩

﴿ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾

سورة المدثر

- ﴿ ذرني ومن خلقت وحيداً ﴾ ٦٠١
- ﴿ وليقول الذي في قلوبهم مرض ... ﴾ ١٠١ ، ٩٩
- ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة ... ﴾ ٥٧١

سورة القيامة

- ﴿ وجوه يومئذ ناضرة \* إلى ربها ناظرة ﴾ ١٢

سورة الإنسان

- ﴿ يشرب بها عباد الله ... ﴾ ٨١٩
- ﴿ وجزاهم بما صبروا ... ﴾ ٦٦٨

سورة النازعات

- ﴿ فحشر فنادى ... ﴾ ٥٣٤
- ﴿ أأنتم أشد خلقاً ... ﴾ ١٠٧ ، ١٠٦
- ﴿ والأرض بعد ذلك دحائها ﴾

سورة التكويد

- ﴿ وإذا الوحوش حشرت ... ﴾ ٥٣٤ ، ٤٣

سورة الأعلى

- ﴿ سبح اسم ربك الأعلى \* الذي خلق ... ﴾ ٨٦
- ﴿ لا يموت فيها ولا يحيا ... ﴾ ١٢٦
- ﴿ قد أفلح من تزكى ... ﴾ ١٢٦

سورة البلد

- ﴿ أو مسكيناً ذا متربة ... ﴾ ٦٣٦

سورة الضحى

٧١٠

﴿ ووجدك ضالاً فهدى ... ﴾

سورة الشرح

٢٣٩

﴿ فإن مع العسر يسراً ... ﴾

سورة العلق

٦٢

﴿ اقرأ باسم ربك ... ﴾

سورة البينة

٢٤٣

﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب ... ﴾

سورة العصر

٤٣٢

﴿ والعصر \* إن الإنسان لفي خسر ... ﴾



فهرس الأحاديث الشريفة

رقم الصفحة	طرف الحديث
١٢٨	أتى النبي ﷺ رجل أعمي ...
٦٤٩	اختلف رجلان رجل من بني خدره ...
٦٠٠	أخذ الله الميثاق من ظهر آدم ...
٦٤١	أخر عني يا عمر ...
٢٣١	أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ...
٦٦٥	إذا دخل أهل الجنة الجنة ...
٤٩٣	إذا سمعتم المؤذن ...
٤٣٩	إذا مرض العبد أو سافر ...
٤٣٩	إذا مرض العبد قال الله تعالى ...
٧٥٥	إذا مضت على النطفة ...
٤٨٧	الإسلام يهدم ما قبله ...
٤٠٢	أصبنا نساء من سبي ...
١٨٢	أفضل الصلاة طول القنوت ...
٢٢٤	أقرب ربنا فتناجيه ...
٦١٥	ألا إن القوة الرمي ...
٣٩	ألا وأني أوتيت القرآن ...
٣٥٥	ألا وأني نهيت أن أقرأ ...
١٢٧	الذي يصلي مع الإمام ...
٦٣٦	اللهم أحبيبي مسكينا ...
٣٢٦	اللهم فقهه في الدين ...
٦٧	اللهم لك الحمد ...
٧٧٠	أم القرآن هي ...
٢٧٧	إننا أمة أمية ...
٣١٨	إن الله تجاوز عن أمي ...

٦٠٠	إن الله خلق آدم ...
٥٧٢	إن الله سىخلص رجلاً ...
٧٣٦	إن الله لا يعذب بدمع العين ...
٨٧	إن الله يرفع بهذا القرآن ...
٣٤٥	إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر
٤٣٩	إن بالمدينة رجلاً ...
٥٧٣	إن البقرة وآل عمران يأتيان ...
٣٣٧	أنت سيدة نساء أهل الجنة ...
٢٢٤	إن ربكم ليس بأصم ...
٢٤٩	إن رجلاً أصاب ...
٢٥٤	إن رجلاً قال ...
٤٣٥	إن رسول الله ﷺ خرج ...
٥٨٣	إن رسول الله ﷺ ذكر ...
٦٠	إن رسول الله ﷺ كان ...
٨٣٣	إن الروح إذا قبض ...
٦٢٧	إن الزمان قد استدار ...
٨٢٥	إن الشمس والقمر آيتان ...
٧٣٦	إن العين تدمع والقلب يحزن ...
٦٥٠	إن النبي ﷺ أتاهم ...
٣٠٦	إن النبي ﷺ مرّ ...
٥٢٢	أنزلت المائدة من السماء ...
٢٨١	إن كرسىه وسع السموات ...
٤٨٥	إن نفرا من عكل ثمانية ...
٤٩٣	إنها تكفر كل خطيئة ...
٥٧٢	إنه ليأتي الرجل العظيم ...
٨١٣	إنني لأعرف حجراً ...

٦٥٥	الأواه الخاشع المتضرع...
٦٢١	أي يوم هذا؟
٤٢٣	بعث رسول الله ﷺ سرية ...
٧٩٤	بيننا أنا في الحطيم ...
٣٤٩	تفترق أمتي ...
٣٢٥	تلا رسول الله ﷺ ...
٨٢٩	ثلاث على فريضة ...
٨٥	ثلاثة يؤتون أجرهم ...
١٩٤	ثم نفذ إلى مقام إبراهيم ...
٣٦٧	جاء جبريل إلى النبي ﷺ ...
٢٢٤	جاء رجل إلى النبي ﷺ ...
٥٠٠	جاء عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ ...
٦١٥	الحج عرفة
٢٣٣	خذي ما يكفيك وولديك ...
٥١٤	خرج رجل من بني سهم ...
٣٥٤	خرج علينا رسول الله ﷺ ...
١٠١	خمس فواسق يقتلن ...
٨٠٣	خير مال امرئ مهره ...
٣٣٩	خير نسائها مريم ...
٦٤٩	دخلت على رسول الله ﷺ ...
٢٢٥	الدعاء هو العبادة ...
٨٢	دينار أنفقته في سبيل الله ...
٨٢٥	رأى رسول الله ﷺ ...
٣١٨	رفع عن أمي الخطأ ...
٤٧٦	سألت النبي ﷺ عن صيد الكلب ...
٢٣٦	سياب المسلم فسوق ...

٨٤٧	سدوا وقاربوا ...
٤١٤	سدوا كل خوخة ...
٨٧	سلمان منا أهل البيت ...
٦٥٣	سمعت رجلا يستغفر لوالديه ...
٣٣٩	سمعت رسول الله ﷺ يقول ...
٢٣٨	سيدة نساء أهل الجنة مريم ...
٢٦٦	شغلونا عن الصلاة الوسطى ...
٣٧١	الشهداء على بارق نهر ...
٤٤١	شهدت مع رسول الله ﷺ حجته ...
٤٤١	صدقة تصدق بها عليكم ...
١٢٧	صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ ...
١٢٧	صلاة الرجل في جماعة تضعف ...
٢٠٠	عدلا ، أي الوسط الوارد في قوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ... ﴾
١٨٩	عشر من الفطرة ...
٨٤٧	العين حق ...
٣٣٨	فاطمة سيدة نساء أهل الجنة ...
٧٩٨	فكان لا يرى الرؤيا ...
١١٤	فيأتون آدم فيقولون ...
١٤٥	قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب ...
١٩٨	كان أهل الكتاب يقرعون التوراة ...
٢٥٠	كانت اليهود تقول إذا جامعها ...
٢٧٤	كان رجل يقرأ سورة الكهف ...
٦٠	كان رسول الله ﷺ يجهر ...
٥٩	كان رسول الله ﷺ يفتح ...
٦٠	كان رسول الله ﷺ يقطع ...
٨١٣	كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع ...

٢٨٢	الكرسي موضع القدمين ...
٢٦٨	كل حرف في القرآن فيه القنوت ...
٢٩٣	كل عمل ابن آدم يضاعف ...
٥٧٢	كلمتان خفيفتان على اللسان ...
٤٤٦	كل مولود يولد على الفطرة ...
٣٣٩	كامل من الرجال كثير ...
٢٢٤	كنا مع رسول الله ﷺ ...
١٨٢	كنا نتكلم في الصلاة ...
٧٨٨	كيف تجد قلبك ...
٢٧٦	لا تخيروا بين الأنبياء ...
٦٥٩	لا تدعوا على أنفسكم ...
٢٤٦	لا تمنعوا إماء الله ...
٢٧٦	لا تفضلوا بين الأنبياء ...
٢٧٦	لا تفضلوني على الأنبياء ...
٦٤١	لأزيدن على السبعين ...
٧٧٠	لأعلمنك أفضل سورة ...
٤٣	لا يبلغ العبد أن يكون ...
٢٧٦	لا يقل أحد أنا خير من يونس ...
٥٣٣	لتؤدن الحقوق إلى أهلها ...
٤٩٦	لعن الله الراشي والمرثي
٣٧٠	لما أصيب إخوانكم ...
٦٥٢	لما حضرت الوفاة أبا طالب ...
٧٦	لما قضى الله الخلق ...
٣٩	لما نزلت ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا...﴾
٣١٧	لما نزلت على رسول الله ﷺ ...
٦٠٦	لما ولدت حواء ...

٥٣٣	لولا أن الكلاب ...
٨٤٦	ليأتين على جهنم يوم ...
٦٣٦	ليس المسكين بهذا الطواف ...
١٢٩	ليس صلاة أثقل ...
٢٢٧	ما من مسلم يدعو ...
٤٩٨	ما من مسلم يصاب ...
٣٥١	من اجتهد فأصاب ...
١٠٩	من أخذ شيراً ...
٤٧٩	من أصبح منكم معافى ...
٨٥٦	من أعطاك هذا الخاتم ...
٣٩٦	من تاب قبل موته بعام ...
٢٣٦	من حج فلم يرفث ...
٨٤٥	من حسن إسلام المرء ...
٣٤٧	من رأى منكم منكراً ...
٣٧٨	من سئل عن علم ...
١٢٨	من سمع المنادي ...
١٣٠	من صام رمضان ...
١٢٨	من صلى العشاء ...
٤٩٣	من قال حين يسمع النداء ...
٦٥٠	نزلت هذه الآية في أهل قباء ...
٣٧٢	نسمة المؤمن تكون على شكل طائر ...
٥٣٠	نظر رسول الله ﷺ إلى القمر ...
٦٢١	هذا يوم الحج الأكبر ...
٦٢٥	هل عليّ غيرها ...
٥١٠	هو الطهور ماؤه ...
١٢٨	والذي نفسي بيده ...

٦٣٦	وأعلمهم أن الله افترض ...
٥٤٠	وإنى خلقت عبادي حنفاء ...
٤٥٩	وألا أسلط عليهم عدواً...
٦٦٤	وأنى خلقت عبادي حنفاء ...
٢٠٣	وكان الذي مات على القبلة ....
٨١٣	ولقد كنا نسمع تسييح الحصى ...
٢٠٣	ولما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة ...
٥١٢	يا أيها الناس إن الله قد افترض ...
٦١١	يا رب إن تهلك هذه العصاة ...
٥٧٠	يا رسول الله أنهلك ...
٨٣٦	يا رسول الله كيف يحشر ...
٤٧٥	يا رسول الله ما يحل ...
٢٥٠	يا رسول الله هلكت ...
٦٠٨	يخرج من النار من قال ...
٣١٨	يدني الله عبده يوم القيامة ...
٥٣٩	يلقى إبراهيم أباه آزر ...



فهرس الآثار

الصفحة	صاحب الأثر	طرف الأثر
٦٣٣	المقداد بن الأسود	أبت علينا سورة البعوث ...
٧٨٩	بلال	أحد أحد ...
٧٨٤	ابن عباس	الإخلاص هو الإحسان ...
٤٧٦	ابن عباس	إذا أرسلت جارحك ...
٧١٢	الإمام البخاري	الأسباط قبائل في بني إسرائيل ...
٥٣٢	ابن عباس	أصناف مصنفة تعرف ...
٦٣٢	أبو طلحة	أرى ربنا استنفرنا ...
٨٥	بجاهد	أربع آيات من أول سورة البقرة ...
٧٧٤	بجاهد	أظهر أمرك ...
٨٠٥	علي بن الحسين	أقرأت القرآن ...
٦٩١	علي بن أبي طالب	الذين إذا اجتمعوا غلبوا ...
٤٧٩	عبد الله بن عمرو	ألستا من فقراء المهاجرين ...
٦٩	ابن عباس	ألهمنا دينك الحق ...
٦٢٨	عائشة	أما إنها آخر سورة ...
٣٤٨	ابن عباس	أمر الله المؤمنين بالجماعة ...
٥٢٢	عبد الله بن عمرو	إن أشد الناس عذاباً ...
٥١٢	أبو ثعلبة الخشني	إن الله فرض فرائض ...
٨٣٢	عبد الله بن بريدة	إن الله لم يطلع على الروح ...
٨٢٢	قتادة	إن الله يخوف الناس ...
٥٢	سعيد بن جبير	إن امرء القيس ...
٣٢٦	ابن عباس	أنا ممن يعلم تأويله ...
١٦٢	بعض الصحابة	إن بني إسرائيل لو اعترضوا
٧٨٤	ابن عباس	أن تعبد الله كأنك تراه...
٧٨٤	ابن عباس	أن تكون السريرة أحسن ...

٤١٣	يزيد بن حبيب	إن رجالا من الأنصار ...
٣٨٠	أبو سعيد الخدري	إن رجالا من المنافقين ...
١٠٧	ابن عباس	إن رجلا جاء لابن عباس ...
٥٥٤	ابن عباس	إن الرسل من بني آدم ...
٧٥٤	بعض الصحابة	إن كنت كتبتي في السعداء ...
٨٣٩	أبو بكر	إنما أنا حي ربي ...
٣٣٠	قتادة	إن النبي ﷺ سأل ربه ...
٧٨٤	ابن عباس	إنه أداء الفرائض ...
١٨١	أبو سليمان الدمشقي	إنه أراد بالخير العلم ...
٧٨٤	سفيان بن عيينة	إنه استواء السريرة ...
٧٨٤	ابن عباس	إنه الحق ...
٧٨٤	ابن عباس	إنه شهادة لا إله إلا الله ...
٨٢٧	الحسن البصري	إنه ظن ذلك
٧٨٤	ابن عباس	إنه العفو
٢٨١	ابن عباس	إنه علم الله ( الكرسى )
٧٨٤		إنه القضاء بالحق
٧٥٧	ابن عباس	أنواع العذاب الذي ...
٨٣٩	عمر	إني أطرد الشيطان ...
٧٨٩	عبد الله بن حذافة	إني إنما بكيت ...
٦٠	أبو هريرة	إني لأشبهكم صلاة ...
٦٢٤	عمر	أي مال أدت زكاته ...
٦٢٠	أبو هريرة	بعثني أبو بكر فيمن يؤذن ...
٤٢٠	معاذ	تبدل في كل ساعة مائة مرة ...
١٣٧	ابن عباس	تذاكر فرعون وجلساؤه ...
٢٢١	أبو العالية	تكلموا بالإيمان ...
٣٤٠	وهب بن منبه	توفى الله عيسى ...

٤٧٩	بجاهد	جعل لهم أزواجاً ...
٢٤٤	ابن عمر	حرم الله نكاح ...
٤٣٣	ابن عباس	الحسنة ما فتح الله عليه ...
٣٥٠	ابن عباس	خلقهم للرحمة ...
١٩٦	ابن جبیر	دعاء إبراهيم عليه السلام ...
٨٠٥	أبو سعيد الخدري	دعا رسول الله ﷺ فاطمة ...
٣٩٦	عكرمة	الدنيا كلها قريب ...
٢٩٩	الربيع بن أنس	رأس كل شيء خشية الله
٦٥٤	أبو هريرة	رحم الله رجلا استغفر ...
٤٧٢	أبو طلحة	سألت ابن عباس ...
٢٥٠	إسرائيل بن روح	سألت مالك بن أنس ...
٤٤١	يعلى بن أمية	سألت عمر بن الخطاب ...
١٨٩	بجاهد	ست من الفطرة ...
٦٩١	ابن الأعرابي	السفلة الذين يأكلون الدنيا بدينهم
٢٦٦	عبيدة السلماني	سل لنا عليا ...
٦٠٦	سمرة بن جندب	سمى آدم ابنه عبد الحارث ...
٤٧٢	إسحاق بن راهويه	السنة في الشاة على ...
٥٣	ابن عباس	صاحب الدين ...
٦٩	ابن مسعود	الصراط كتاب الله ...
٦٩	الفضيل بن عياض	الصراط المستقيم طريق الحج ...
٥٩		صليت خلف النبي ﷺ ...
٤١١	علي	صنع لنا عبد الرحمن ...
٥٣٢	قتادة	الطير أمة والإنس أمة ...
٧٤٩	قتادة	عجب الرحمن تبارك وتعالى ...
٨٠٠	ابن عباس	عجل آدم ...
٤٣٣	أبو العالية والربيع	عقوبتك بذنبك ...

٧٧١	الربيع	فاتحة الكتاب ...
١٣٩	أبو هريرة	فرقاناً بين الحق والباطل ...
٥٥٨	سعيد بن جبیر	في هذه الآية أشياء ...
٥٧٥	محمد بن كعب القرظي	قاتل الله القدرية ...
٢١٠	قتادة	قادر والله ربنا ...
٦١١	سعيد بن جبیر	قلت لابن عباس ...
٢٥٠	أبو الحباب	قلت لابن عمر ...
٦٢٥	شداد بن أوس	كان أبو ذر يسمع الحديث ...
٤١٥	مالك بن أنس	كان أول إسلام كعب ...
٤٧٠	مقاتل	كان أهل الجاهلية ...
٦٦٣	أبي بن كعب	كان الناس حين عرضوا ...
٦٦٣	قتادة وعكرمة	كان الناس من وقت آدم ...
٣٩٦	الضحاك	كل شيء قبل الموت فهو قريب ...
٦٢٤	ابن عمر	كل ما أدبت زكاته ...
٣٩	الشافعي	كل ما حكم به رسول الله ﷺ ...
٣٩٦	قتادة	كنا عند أنس ...
٤٤٣	أحمد بن حنبل	لا أعلم أنه ...
٢٥٢	بجاهد	لا تخصم وأنت تعلم ...
٥٨٣	ابن عباس	لا تصعد إلى السماء ...
٥٨٣	ابن عباس	لغو اليمين أن تحلف ...
٢٥٢	عائشة	لغو اليمين قول الرجل ...
٢٥٣	زيد بن أسلم	لغو اليمين دعاء الرجل ...
٢٥٣	ابن المسيب	اللغو هو يمين المعصية ...
٦٨٣	ابن عباس	لم يبق بين العذاب ...
٣٥٠	ابن عباس وطاؤوس	لم يخلقهم ليختلفوا ...
٦٢٧	جابر	لم يكن رسول الله ...

٢٠٠	ابن عباس	لنميز أهل اليقين ...
٧٨٩	عبد الله بن حذافة	لو أعطيتني جميع ما تملك ...
٢٠٧	أبو هريرة	لولا آيتان ...
٣٧٩	أبو هريرة	لولا ما أخذ الله ...
٣٩٤	عبيدة السلماني	لولا هذه الآية ...
٤٧٢	ابن عباس	ما أدركت ذكاته ...
٣٣٧	القاسم بن محمد	ما أدركت الناس إلا وهم ...
٦٢٤	ابن عمر	ما أدي زكاته ...
٦٩٦	ابن عباس	ما بغت امرأة نبي قط ...
٦١	محمد بن الحسن	ما بين دفتي المصحف قرآن
٦٥٤	عطاء بن أبي رباح	ما كنت أدع الصلاة ...
٨٣٥	بجاهد	ما كنا نعرف الزخرف ...
٣٧٨	ابن عباس	ما لكم ولهذا الآية ...
٧٨٨	ابن مسعود	ما من كلام يدرأ عني سوطا ...
٥٤٦	ابن عباس	المستقر الأرض ...
٢٤٥	عمر	المسلم يتزوج النصرانية ...
٢٤٧	بجاهد	من أتى امرأة ...
٢٠٧	عائشة	من زعم أن محمدا ...
١٠٥	نعيم بن حماد الخزاعي	من شبه الله تعالى بخلقه كفر ...
٣٧٠	ابن عباس	نزلت هذه الآية في حمزة
٨٣٩	ابن عباس	نزلت ﴿ ولا تجهروا بصلاتك ... ﴾ ...
٦٣٢	جبان بن زيد	نفرنا مع صفوان ...
٤٢٩	ابن عباس	نهى الله تعالى هذه الأمة ...
٢٤٤	ابن عباس	نهى رسول الله ﷺ ...
٥٣	ابن عباس	هذا الرجل والمرأة ...
٦٥٩	قتادة	هو دعاء الرجل ...

٦٩	جابر بن زرد	هو دفن الإسلام ...
٧٥٤	ابن عباس	هو الرجل يعمل ...
٦٩	أبو العالفة	هو رسول الله ﷺ ...
٧٩٨	ابن عباس	هو قضاء قضى عليهم ...
٦٥٩	قتادة	هو قول الإنسان ...
٣٩٤	ابن عباس	هي محكمة ...
١٩٣	عمر	واققت ربي في ثلاث ...
٢٧٤	ابن مسعود	والذي لا إله غيره ...
٦٨٣	ابن عباس	وجدوا حر العذاب ...
٤٩٣	ابن زرد	الوسيلة المحبة ...
٦٧	ابن جريج	وقولوا للناس حسناً ...
٨٢٧	ابن عباس وقتادة	وكان الإنسان بخيلاً ...
١٤٧	الحسن	وهذا أظهر في المعجزة
٥١٧	أبو موسى الأشعري	وهذا أمر لم يكن
٥٣٠	الضحاك	ولي السفيه ...
٥٣٠	الحسن	ولي اليتيم ...
٤٦٠	علي	يا أمير المؤمنين كيف ...
٨٢٢	ابن مسعود	يا أيها الناس إن ربكم يستعيبكم ...
٣٦٩	عبد الله بن عمرو	يا قوم أذكركم الله ...
٥٣٣	أبو هريرة	يحشر الله الخلق كلهم ...
٧٥٥	ابن عباس	يدبر الله أمر السنة ...
٥٣٢	ابن عباس	يريد أن يعرفوني ...
٣٢٦	بجاهد	يعلمون تأويله ...



فهرس الأبيات الشعرية

البيت	القافية	الصفحة
١- وقد أغدوا على ثبة كرام	نشاء	٤٢٦
٢- ثم جزاه الله عنا إذ جرى	العلا	٥٢٤
٣- أتاني كلام عن نصيب يقوله	عائبي	٤٩٣
٤- إن الرجال لهم إليك وسيلة	وتخضبي	٤٩٣
٥- عصيت إليها القلب إنني لأمرها	طلابها	٣٥٢
٦- لا أبتغي الحمد القليل بقاؤه	واصباً	٧٨١
٧- تحف بهم بيض الوجوه وعصبة	تنوب	٢٨٢
٨- يا رب بيضاء من الموارج	دارج	٥٤٥
٩- إن المقال بالاعتزال لحظة	المرد	٥٠٦
١٠- فقلت لهم ظنوا بألقى مدحج	المسرد	١٣٢
١١- رهبان مدين والذين عهدتهم	قعودا	٥٨٥
١٢- ويرين من أنس الحديث زوانيا	نفار	٢٢٥
١٣- فألفيته يوماً يبير عدوه	المعابرا	٥٤٥
١٤- ... وعالين قنونا من البسر	أحمرا	١٠٠
١٥- إذا ما الضجيع ثنى جيدها	لباساً	١٢٣
١٦- ... ورؤياك أحلى في العيون من الغمض		٧٩٧
١٧- حلفت فلم أترك لنفسك رية	طائع	٣٥٢
١٨- ظلت سيوف بني أبيه تنوشه	تقطع	٦١٨
١٩- فأصبحت مثل النسر طار فراخه	قع	١٨٤
٢٠- وتصبح من غب السرى وكأنها	أولق	٣٠٥
٢١- ولا تدفني في القلاة فإنني	أذوقها	٤٥٠
٢٢- لا هم إن المرء يمنع رحله	حلالك	١٣٦
٢٣- وانصر على آل الصليب وعابديه	آلك	١٣٦
٢٤- أنا الفارس الحامي حقيقة والدي	آلكا	١٣٦

٧٧	ذالكا	٢٥- أقول له والرمح ياطر متنه
٧١١	نائل	٢٦- فغاب مضلوه بعين حلية
٣٠١	وشمأل	٢٧- فتوضح فالمقراة لم يعف رسمها
٩٧	ضلال	٢٨- نهاية إقدام العقول زوال
	فصلا	٢٩- وجاعل الشمس مصراً لا خفاء به
٣١٤	يسأم	٣٠- سئمت تكاليف الحياة ومن يعش
٨١٠	الأيام	٣١- ذم المنازل بعد منزلة اللوى
١٤٠	المهشم	٣٢- حيت من طلل تقادم عهده
٨٦	المزرحم	٣٣- إلى الملك القرم وابن الهمام
١٩٩	بمعظم	٣٤- هم وسط ترضى الأنام بحكمهم
٤٣٧	رواغم	٣٥- إذا اتصلت قالت أبكر بن وائل
٤٣٢	هم هم	٣٦- رموني وقالوا يا خويلد لم ترع
٧٩٧	يلومها	٣٧- فكبر للرؤيا وهش فواده
١٢٤١	عظيم	٣٨- لا تنه عن خلق وتأتي مثله
١٢٤٠	تهيم	٣٩- وتظن سلمى أني أبغي بها بدلاً
١١٨	السنن	٤٠- أليس أول من صلى لقبيلتكم
٦٥٥	الحزين	٤١- إذا ما قمت أرحلها بليل
١٣٩	وميناً	٤٢- فقد مت الأديم لراهشيه
١٠٨	جده	٤٣- قل لمن ساد ثم ساد أبوه
١٠٧	لا يفري	٤٤- ولأنت تفري ما خلقت
٦٥٨	رمانى	٤٥- رمانى بأمر كنت منه ووالمدي
٦١٣	غنى	٤٦- ألا أبلغ بني عمرو رسولاً



فهرس الأعلام

رقم الصفحة	العلم
٤٨٦	إبراهيم بن خالد الكلبي ( الفقيه ) أبو ثور
١٢١	إبراهيم بن السري ( أبو إسحاق الزجاج )
٢٦٢	إبراهيم بن يزيد النخعي
٢٥٣	أبو بكر بن عبد الرحمن المخزومي
٢٩٤	أبو صالح باذام ( مولى أم هانئ )
٨٤٧	أحمد بن سهل البلخي ( المعتزلي )
	أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ( ابن تيمية )
٢٧	أحمد بن علي بن عباس ( أحد الأئمة الزيدية )
١٤٨	أحمد بن محمد ( النحاس )
٥٦١	أحمد بن يحيى ( المعروف بثعلب )
	إسماعيل بن عبد الرحمن ( السدي الكبير )
٢٨٦	إسماعيل بن عمر بن كثير ( الإمام صاحب التفسير )
٢٦٧	جابر بن زيد الأنصاري
٢٦١	جبير بن مطعم ( صحابي )
٢٣٢	الحسن بن أبي الحسن ( ابن المنذر )
٣٦	الحسين بن مسعود البغوي ( المفسر )
١٣٦	خفاف بن عمير الشريدي
١١٦	الخليل بن أحمد الفراهيدي
٣٥٢	خويلد بن خالد ( أبو ذؤيب الهذلي )
١٣٢	دريد بن الصمة بن جشيم
٨٩	الريبع بن أنس بن زياد
٦٩	رفيع بن مهران الرياحي
٣٨٧	زفر بن الهذيل ( صاحب أبي حنيفة )
٢٥٣	زيد بن أسلم العدوي

١٨٢	زيد بن أرقم ( صحابي )
٢٨	زيد بن علي بن الحسين
	سعيد بن جبير
١٤٨	سعيد بن مسعد ( الأخفش الأوسط )
٢٤٨	سعيد بن المسيب
٢٦١	سفيان بن سعيد الثوري
٥٣٩	سليمان بن طرخان التيمي
٢٥٩	شريح بن الحارث ( القاضي )
٤٩٣	شقيق بن سلمة
٣٧٤	صخر بن حرب ( أبو سفيان )
٢٥٣	الضحاك بن مزاحم الهلالي
٢٥٢	طاؤوس بن كيسان اليماني
٧٨١	ظالم بن عمرو ( أبو الأسود الدؤلي )
٧١	عامر الشعبي
٧١	عبد الحق بن غالب ( ابن عطية )
٣٥	عبد الرحمن بن أبي بكر ( جلال الدين السيوطي )
١١٤	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
٢٦١	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي
٧٨٨	عبد السلام بن حبيب ( سحنون )
٨٤٧	عبد السلام بن محمد ( أبو هاشم المعتزلي )
	عبد الملك بن جريج
٢٥٨	عبد الملك بن محمد ( أبو قلابة )
١٨٩	عبد الله بن إبراهيم ( ابن أبي شيبة )
٣٥	عبد الله بن أحمد النسفي
٢٦٢	عبد الله بن ذكوان ( أبو الزناد )
٢٥٣	عبد الله بن الزبير بن العوام

٢٥٨	عبد الله بن زيد
٢٤٨	عبد الله بن عبد العزيز
٦٢٠	عبد الله بن علقمة ( صحابي )
٣٥	عبد الله بن عمرو ( البيضاوي المفسر )
	عبد الله بن محمد ( ابن السيد )
٣٩٠	عبيدة السلماني
٢٥٣	عروة بن الزبير
١٩٣	عطاء بن أبي رباح
٢٣٢	عطاء بن أبي مسلم الخرساني
٧٨	عطية بن عمرو السعدي ( صحابي )
٦١٥	عقبة بن عامر ( صحابي )
	عكرمة بن أبي جهل
٢٦٢	علقمة بن قيس بن عبد الله
	علي بن محمد بن إبراهيم الخازن
١٩	علي بن المهدي العباس ( أحد الأئمة الزيدية )
١٦٣	عمرو بن بحر الجاحظ
٤١٢	عمرو بن دينار المكي ( الإمام )
٧١	عمرو بن عثمان بن قنبر ( سيويه )
١٣٩	عنزة بن عمرو بن شداد العبسي
٦٥١	عويم بن ساعدة الأنصاري ( صحابي )
٧٩٤	فاخته بنت أبي طالب ( أم هانئ صحابية )
٦٩	الفضيل بن عياض
٨٠	القاسم بن سلام ( صاحب الغريين )
٢٠٥	قتادة بن دعامة السدوسي
٦١٨	قتيلة بنت الحارث
٢٧	مجاهد بن جبر المكي

٢	محمد بن إبراهيم ( جلال الدين المحلي )
٢٩	محمد بن إسماعيل ( الأمير الصنعاني )
١٠١	محمد بن أحمد ( أبو عبد الله القرطبي )
٢٢٨	محمد بن أحمد أبو منصور الأزهرى
٩٠	محمد بن أحمد بن كيسان النحوى
٧٧٤	محمد بن زياد ( ابن الأعرابى )
٣٢٩	محمد بن السائب الكلبي
٢٦١	محمد بن سيرين
٢٥٨	محمد بن شهاب الزهرى
٥١٧	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى
٢٣٢	محمد بن عبد الله ( ابن العربى )
١٠٠	محمد بن علي بن محمد الشوكاني ( المؤلف )
٩٧	محمد بن عمر بن الحسين ( فخر الدين الرازى )
٢٦٧	محمد بن عيسى الترمذى ( صاحب السنن )
٤٦٥	محمد بن القاسم ( أبو بكر بن الأنبارى )
٢٤٨	محمد بن كعب القرطبي
٣٧	محمد الأمين بن محمد المختار ( صاحب أضواء البيان )
٣٨	محمد بن محمد بن مصطفى العمادى الحنفى ( أبو السعود )
١٣٩	محمد بن المستنير ( قطرب )
٧٠	محمد بن يزيد بن جرير ( شيخ المفسرين )
٩٠	محمد بن يزيد ( المبرد )
٣٥	محمد بن يوسف بن حيان ( صاحب البحر المحيط )
٣٥	محمود بن عبد الله ( الألوسى )
	محمود بن عمرو الخوارزمى الزمخشري
٢٦٧	مسلم بن الحجاج ( صاحب الصحيح )
٧٦	معمر بن المثنى التيمى ( أبو عبيدة )

٦٢٠	المغيرة بن شعبة ( صحابي )
٧٥	مقاتل بن حيان
٧٥	مقاتل بن سليمان الأزدي
٢٥٢	مكحول الدمشقي ( الفقيه )
٣٩٥	مكي بن أبي طالب ( حموش )
٢٧	المنصور بالله علي بن عباس ( أحد الأئمة الزيدية )
٢٧	المهدي العباس بن أحمد ( أحد الأئمة الزيدية )
٢٧	المهدي عبد الله بن أحمد ( أحد الأئمة الزيدية )
٢٤٨	نافع المدني ( مولى ابن عمر )
٣٦	نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي ( المفسر )
٣٧٤	نعيم بن مسعود ( صحابي )
١٠	يحيى بن الحسين بن القاسم ( من أجداد الشوكاني )
٢٦	يحيى بن حميد الدين ( آخر الأئمة الزيدية )
	يحيى بن زياد الفراء
٦٠٦	يحيى بن يمان العجلي الكوفي
٦٤٤	يونس بن حبيب البصري ( النحوي )



## فهرس المصادر والمراجع

- إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر للشوكاني ، مطبعة حيدر آباد الهند ١٣٢٨هـ .
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ترتيب علي الفارسي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ١٤٠٧هـ .
- أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي ، خرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية .
- أحكام القرآن للمكيا الطبري ، تحقيق موسى محمد علي وعزت علي ، دار الكتب الحديثة - مصر .
- أحكام القرآن للإمام الشافعي ، جمع الحافظ البيهقي ، دار الكتب العلمية ١٣٩٥هـ .
- أحكام القرآن للحصاص أبي بكر الرازي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى (م) .
- اختيارات الشوكاني الفقهية لصالح بن ناجي الضياني ، رسالة دكتوراة ، جامعة الإمام ١٤١٣هـ .
- آداب الزفاف لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتبة الإسلامية - الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ .
- اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره د / سعود الفنينان ، دار أشبيليا الرياض ، ط. الأولى .
- أدب الطلب ومنتهى الإرب للشوكاني ، تحقيق محمد عثمان الخشب ، مكتبة الساعى - الرياض .
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم لأبي السعود ، دار إحياء التراث العربي .
- إرواء الغليل في تخرىج منار السبيل للألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى .
- أساس البلاغة للزمخشري ، تحقيق عبد الرحيم محمود ، دار المعرفة .
- أسباب النزول للواحدى ، دار المعرفة .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر بن عبد البر ، تحقيق علي بن محمد البجاوى ، مطبعة نهضة - مصر .
- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دار الشعب .
- الأضداد لابن الأنباري ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية - صيدا لبنان - ١٤٠٧هـ .
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للعلامة الشنقيطي ، عالم الكتب .
- إعجاز القرآن للباقلاني
- إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ، تحقيق زهير غازي زاهد ، الطبعة الثانية - عالم الكتب .
- الأعلام للزركلي ، دار الكتب للملايين ، الطبعة الخامسة ١٩٨٠م .
- الإمام الشوكاني حياته وفكره لعبد الغني قاسم ، رسالة دكتوراة - جامعة صنعاء ١٤٠٨هـ .

- الإمام الشوكاني مفسراً للغماري ، رسالة دكتوراة - كلية الشريعة جامعة أم القرى ١٤٠٠ هـ .
- الإمام الشوكاني وآراؤه الاعتقادية لسعيد إبراهيم سيد أحمد ، رسالة ماجستير - كلية الشريعة جامعة أم القرى ١٤٠٦ هـ .
- إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات لأبي البقاء العكبري ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى .
- الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال لابن المتبر ( حاشية على الزمخشري ) ، دار المعرفة - بيروت .
- الأنساب للسمعاني ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتب الثقافية .
- أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء لقاسم القونوي ، تحقيق أحمد الكبيسي ، دار الوفاء للنشر والتوزيع - جدة ، ط. الثانية .
- إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري ، تحقيق محي الدين عبد الرحمن ، مجمع اللغة العربية - دمشق ١٣٩٠ هـ .
- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب ، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٣٩٦ هـ ، تحقيق أحمد حسن فرحات .
- البحر المحيظ لأبي حيان الأندلسي ، نشر مكتبة ومطابع النصر الحديثة والمكتبة التجارية بمكة المكرمة بعناية الشيخ عرفات حسونة .
- بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن القيم الجوزية ، جمع ودراسة يسري السيد ، دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- البدر الطالع للشوكاني ، دار المعرفة .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، طبعة الحلبي .
- التاج المكلل لصديق خان .
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ، تحقيق السيد أحمد صفر ، درا إحياء الكتب العربية ، الطبعة الأولى .
- التحرير والتنوير لابن عاشور ، الدار التونسية للنشر .

- التحف في مذهب السلف للشوكاني ، تقديم سليمان الهلالي وعلي حسن عبد الحميد ، مكتبة ابن الجوزي .
- تخرىج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزليعي ، تحقيق سلطان الطيشي ، دار ابن خزيمة ، الطبعة الأولى .
- تذكرة الحفاظ للحفاظ الذهبي ، تصوير دار التراث العربي عن طبعة الهند ١٩٥٨ م .
- ترجيحات ابن كثير ، رسالة ماجستير بإعداد : آدم عثمان علي ، كلية القرآن الكريم - قسم التفسير .
- التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزى الكلبي ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة .
- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير الدمشقي ، تقديم يوسف المرعشلي ، دار المعرفة .
- تفسير القرآن العظيم للحفاظ ابن أبي حاتم .
- تفسير المشكل من غريب القرآن لمكي بن أبي طالب ، تحقيق علي حسين البواب ، مكتبة المعارف - الرياض .
- التفسير والمفسرون لمحمد بن حسين الذهبي ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب الحديثة .
- تقريب التهذيب للحفاظ ابن حجر ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر .
- تهذيب التهذيب للحفاظ ابن حجر ، دار صادر ، الطبعة الأولى .
- تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير لمحمد الرفاعي ، دار لبنان للطباعة والنشر - بيروت ، الطبعة الثالثة .
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ السعدي ، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية - مركز ابن صالح بعنيزة ١٤٠٧ هـ .
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، دار الكتب العلمية .
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري ، تحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر ، مكتبة ابن تيمية ، وطبعة دار الفكر .
- الجامع الصحيح - وهو سنن الترمذي - تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ، تعليق عبد الرحمن المعلمي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٣٧١ هـ .

- جبهة أنساب العرب لابن حزم الأندلسي ، دار الكتب العلمية .
- حاضر العالم الإسلامي لجميل المصري .
- الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي ، تحقيق بدر الدين قهوجي - الأولى - دار المأمون للتراث .
- حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني ، دار الكتب العلمية .
- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي .
- درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني .
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لابن السمين الحلبي ، تحقيق أحمد محمد الخراط ، دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- الدر المنثور في التفسير المأثور لجلال الدين السيوطي ، دار الكت العلمية ، الطبعة الأولى .
- الدر التزيد في إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني ، مكتبة الصحابة - الكويت .
- ديوان الأعشى .
- ديوان امرئ القيس .
- ديوان دريد بن الصمة .
- ديوان عنزة بن شداد .
- ديوان المثقب العبيدي .
- ديوان النابغة الذبياني .
- ديوان المهذلين .
- ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ، دار الباز - مكة المكرمة .
- الرسالة للإمام الشافعي ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، مكتبة دار التراث .
- الروح لابن القيم .
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للآلوسي ، درا الفكر .
- الروض العطار في خبر الأقطار للحميري ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان .
- زاد المسير في علم التفسر لأبي الفرج ابن الجوزي ، دار الفكر ١٤٠٧ هـ .

- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ، الطبعة الرابعة ، مؤسسة الرسالة .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني ، الطبعة الرابعة ، المكتب الإسلامي .
- سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البيان للتراث .
- سنن أبي داود ومعه معالم السنن للخطابي ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، حمص سوريا .
- سنن الدارمي ، تحقيق فواز إزمري وخالد السبع ، دار الكتاب العربي .
- السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي .
- سنن النسائي بشرح الحافظ السيوطي .
- السنة للإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل ، تحقيق محمد سعيد القحطاني .
- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثامنة ١٤١٢ هـ .
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ، دار الكتب العلمية .
- شرح السنة للإمام البغوي ، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط ، المكتب الإسلامي - الطبعة الثانية .
- شرح صحيح مسلم ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي ، دار القلم .
- شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .
- شرح العقيدة الواسطية للدكتور صالح بن فوزان الفوزان ، مكتبة المعارف - الرياض .
- شعب الإيمان للإمام البيهقي .
- الشعر والشعراء ( طبقات الشعراء ) لابن قتيبة الدينوري ، تحقيق مفيد قميحة ونعيم زرزور ، دار الكتب العلمية .
- الشعوب الإسلامية لـ د/ نوار ، درا النهضة العربية ١٩٧٣ م .
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض .
- الشوكاني المفسر لـ د/ إبراهيم الديق ، رسالة دكتوراة - كلية أصول الدين جامعة الأزهر عام ١٩٧٧ م .
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، الطبعة الثالثة .

- صحیح ابن خزيمة .
- صحیح سنن ابن ماجه للألباني ، مكتب التربية لدول الخلیج العربي .
- صحیح سنن أبي داود للألباني .
- صحیح سنن الترمذی للألباني .
- الصلاة وحکم تاركها للإمام ابن القيم ، دار الكتب العلمية .
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته للألباني .
- ضعيف سنن ابن ماجه للألباني .
- ضعيف سنن الترمذی للألباني .
- طبقات الحفاظ
- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي .
- طبقات فحول الشعراء للجمحي ، بعناية محمود محمد شاکر .
- طبقات المفسرين للداؤودي ، دار الكتب العلمية .
- العرش لابن أبي شيبه .
- الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد العاصمي ، الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين .
- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محب الدين الخطيب ومحمد فؤاد عبد الباقي ، دار الريان - الطبعة الأولى .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير للشوكاني ، تحقيق د/ عبد الرحمن عميرة ، درا الوفاء ودار الأندلس ، وهو موضوع البحث .
- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ، رسالة ماجستير بإعداد : علي السناني ( الباحث ) .
- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي .
- فرق معاصرة وموقف الإسلام منها لـ د/ غالب عواجي ، نشر مكتبة لينة .
- فقه اللغة وأسرارها لأبي منصور التعالي ، منشورات مكتبة الحياة .
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية .
- القاموس المحيط للفيروزآبادي ، مؤسسة الرسالة .
- القراءات في تفسير ابن كثير لأحمد عبد الله المقرئ ، رسالة ماجستير بكلية القرآن الكريم بالجامعة


الإسلامية .

- القطع والائتاف لأبي جعفر النحاس ، تحقيق أحمد خطاب ، مطبعة العاني - بغداد .
- قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي ، دار القاسم ١٤١٧ هـ .
- الكتاب لسيبويه ، تحقيق عبد السلام هارون ، طبعة بولاق .
- الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري ، درا المعرفة .
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام لعلاء الدين البخاري ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى .
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، للعجلوني ، دار الكتب العلمية .
- لسان العرب لابن منظور ، دار صادر - بيروت .
- لسان الميزان لابن حجر ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات .
- مائة عام من تاريخ اليمن الحديث لحسين عبد الله العمري ، الطبعة الأولى ، دار الفكر .
- مباحث في علوم القرآن لمناع خليل القطان ، الناشر : مكتبة وهبة .
- مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، عارضه بأصوله وعلق عليه محمد فؤاد سزكين ، مكتبة الخانجي - القاهرة .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لابن حجر الهيتمي ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية .
- محاسن التأويل للشيخ جمال الدين القاسمي ، دار الفكر .
- المختص في تبين وجوه شواذ القراءات لابن جني ، تحقيق علي النجدي ناصف في آخريين ، دار سزكين للطباعة ، الطبعة الثانية .
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية الأندلسي ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في المغرب ١٣٩٥ هـ .
- المخصول في علم الأصول للرازي ، دار الكتب العلمية .
- مختصر العلو للحافظ الذهبي .
- المدارس الإسلامية في اليمن لإسماعيل الأكوع ، مؤسسة الرسالة .
- المستدرک على الصحيحين للحاكم ، وبذيله التلخيص للذهبي ، طبع دار المعرفة .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل .

- مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب ، تحقيق د/ حاتم الضامن ، مؤسسة الرسالة .
- مصنف ابن أبي شيبة ، دار الفكر ، الطبعة الأولى .
- معالم التنزيل ( تفسير البغوي ) للإمام الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق محمد النمر ورفيقه ، دار طيبة .
- معاني القرآن للأخفش ، دراسة وتحقيق : عبد الأمير محمد أمين الورد ، عالم الكتب .
- معاني القرآن وإعراجه للزجاج ، تحقيق عبد الجليل عبده شليبي ، عالم الكتب - الأولى .
- معاني القرآن للفراء ، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار ، دار السرور - لبنان .
- معاني القرآن الكريم للنحاس ، تحقيق محمد علي الصابوني ، جامعة أم القرى .
- معجم الأدباء المعروف بـ إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب لأبي عبد الله ياقوت الحموي ، دار الكتب العلمية .
- معجم البلدان لياقوت الحموي ، تحقيق فريد الجندي ، دار الكتب العلمية .
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة .
- معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الجليل ، ط . الأولى .
- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- المغني مع الشرح الكبير لابن قدامة ، دار الفكر .
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام .
- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة .
- مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري .
- مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق محب الدين الخطيب ، المكتبة السلفية .
- منهج الشوكاني في العقيدة لـ د/ عبد الله نومسوك ، مكتبة دار القلم والكتاب .
- المهذب في القراءات العشر .
- موطأ الإمام مالك بن أنس ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي .
- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز لأبي القاسم بن سلام ، تحقيق محمد المديفر ، مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة الأولى .
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء لابن الأنباري ، تحقيق إبراهيم السامرائي ، طبع دار المنار ، ط .

الثالثة .

- النشر في القراءات العشر لأبي الخير الجزري ، دار الفكر .
- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، تحقيق بشير محمد عيون وطاهر أحمد ومحمود الطناحي ، دار الكتب العلمية .
- نواسخ القرآن لابن الجوزي ، تحقيق محمد أشرف المباري ، من منشورات مطابع الجامعة الإسلامية .
- نيل الأوطار للشوكاني ، دار المعرفة .
- نيل الوطر لمحمد بن أحمد زبارة ، المطبعة السلفية ١٣٤٨هـ .
- هدية العارفين للبغدادي .
- وفيات الأعيان لابن خلكان .



## فهرس الموضوعات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
١	<b>المقدمة</b>
٢	- أهمية الموضوع وأسباب اختياره
٣	- الدراسات السابقة حول الشوكاني رحمه الله تعالى
٤	- خطة البحث
٦	- منهجي في كتابة البحث
٩	- الشكر والتقدير
	<b>الباب الأول : دراسة موجزة عن الشوكاني رحمه الله تعالى</b>
	<b>الفصل الأول : ترجمة الشوكاني :</b>
١٠	- المبحث الأول : اسمه ونسبه ومولده ولقبه
١١	- المبحث الثاني : نشأته وطلبه للعلم
١٢	- المبحث الثالث : عقيدته ومذهبه
١٦	- المبحث الرابع : شيوخه وتلاميذه
١٩	- المبحث الخامس : أعماله
٢١	- المبحث السادس : آثاره العلمية ومؤلفاته
	- المبحث السابع : وفاته
	<b>الفصل الثاني : عصر المؤلف :</b>
٢٥	- المبحث الأول : الحالة السياسية
٢٨	- المبحث الثاني : الحالة الدينية والاجتماعية
٣٢	- المبحث الثالث : الحالة العلمية
	<b>الباب الثاني : دراسة ترجيحات الشوكاني رحمه الله تعالى :</b>
	<b>الفصل الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني</b>
٣٣	- التمهيد في تعريف الترجيحات
٣٤	- أهمية دراسة الترجيحات
٣٤	- لونا التفسير

- ٣٤ - معنى التفسير بالدراية  
 ٣٥ - أشهر الكتب المؤلفة في التفسير بالدراية  
 ٣٦ - معنى التفسير بالرواية  
 ٣٦ - أهم التفاسير المؤلفة في التفسير بالمأثور  
 ٣٧ - أحسن طرق التفسير  
 ٣٧ - تفسير القرآن بالقرآن  
 ٣٩ - تفسير القرآن بالسنة  
 ٣٩ - تفسير القرآن بالمأثور عن الصحابة من أقوالهم  
 ٤٠ - التفسير المروي عن التابعين

المبحث الأول : أهم المرجحات عند الشوكاني ، وتحت ما يلي :

- ٤٢ ١- الترجيح بالكتاب  
 ٤٣ ٢- الترجيح بالسنة  
 ٤٤ ٣- الترجيح باللغة العربية  
 ٤٥ ٤- الترجيح بمراعاة سياق الكلام  
 ٤٦ ٥- الترجيح بالنظر إلى سبب النزول  
 ٤٧ ٦- الترجيح بحسب الظاهر المتبادر إلى الفهم  
 ٤٧ ٧- الترجيح بموافقة الأكثر من المفسرين  
 ٤٧ ٨- الترجيح بحسب تقديم العام على الخاص  
 ٤٧ ٩- الترجيح ببناء على أن حمل الكلام على التأسيس أولى من التأكيد

٥٠ ١٠- الترجيح ببناء على أن الأصل في الكلام إجراؤه على ظاهره

٥٢ المبحث الثاني : الرواية وأثرها في اختيارات الشوكاني

الفصل الثاني : منهج الشوكاني في الترجيح :

٥٥ المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها

٥٨ المبحث الثاني : منهج الشوكاني وأساليبه في الترجيح أو الرد

**الباب الثالث :** عرض الترجيحات ودراستها مرتبة بحسب ترتيب آيات وسور

القرآن الكريم .

الآيات التي للشوكاتي فيها اختيار مرتبة حسب ترتيب الآيات والسور

الصفحة	رقم الآية	
١٣٤	٤٧	(١) سورة الفاتحة
١٣٦	٤٩	الصفحة رقم الآية
١٣٨	٥١	٦٤،٥٩ ٢٠١
١٣٩	٥٣	٦٨ ٥
١٤٣	٥٥	٦٩ ٦
١٤٦	٥٩	(٢) سورة البقرة
١٤٧	٦٠	الصفحة رقم الآية
١٤٨	٦١	٧٨،٧٥،٧١ ٢٠١
١٥٤	٦٢	٨٠ ٣
١٥٦	٦٥	٨٤ ٤
١٥٧	٦٦	٨٩ ٦
١٥٨	٦٩	٩٣ ٢٣
١٦٠	٧١	٩٥ ٢٥
١٦٢	٧٤	٩٧ ٢٦
١٦٤	٧٨	١٠٣ ٢٧
١٦٦	٨١	١٠٤ ٢٩
١٦٧	٨٣	١١١ ٣٠
١٦٨	٨٩	١١٣ ٣١
١٦٩	٩٤	١١٦ ٣٢
١٧٠	٩٦	١١٧ ٣٤
١٧٣	٩٧	١٢٠ ٣٥
١٧٤	٩٩	١٢١ ٤٠
١٧٥	١٠١	١٢٣ ٤٢
١٧٦	١٠٢	١٢٦ ٤٣
١٨١	١٠٥	١٣٢ ٤٦

٢٤٢	٢١٧	١٨٢	١١٦
٢٤٣	٢٢١	١٨٤	١١٧
٢٤٧	٢٢٣، ٢٢٢	١٨٧	١٢٥، ١٢٤
٢٥٢	٢٢٥	١٩٥	١٢٦
٢٥٤	٢٢٩	١٩٧	١٣٢-١٣١
٢٥٨	٢٣٦	١٩٨	١٣٦
٢٦٠	٢٣٧	١٩٩	١٤٣
٢٦٥	٢٣٨	٢٠٤	١٤٤
٢٦٩	٢٣٩	٢٠٥	١٤٦
٢٧٠	٢٤١	٢٠٨	١٥٩
٢٧١	٢٤٨، ٢٤٧	٢٠٩	١٦٤
٢٧٥	٢٥١	٢١٢	١٦٥
٢٧٦	٢٥٢	٢١٥	١٦٧
٢٨٠	٢٥٣	٢١٧	١٦٨
٢٨١	٢٥٥	٢١٩	١٦٩
٢٨٥	٢٥٦	٢٢٠	١٧٢
٢٨٩	٢٥٨	٢٢١	١٧٧
٢٩١	٢٥٩	٢٢٢	١٨٥
٢٩٣	٢٦١	٢٢٤	١٨٦
٢٩٤	٢٦٥	٢٢٨	١٨٧
٢٩٦	٢٦٦	٢٢٩	١٩١
٢٩٨	٢٦٧	٢٣١	١٩٤
٣٠١	٢٧٠	٢٣٤	١٩٦
٣٠٣	٢٧٣	٢٣٥	١٩٧
٣٠٥	٢٧٥	٢٣٨	٢١٤
٣٠٩	٢٧٨	٢٤٠	٢١٥

٣٦٤	١٥٤	٣١٠	٢٨٠
٣٦٥	١٥٩	٣١١	٢٨٢
٣٦٧	١٦٦	٣١٦	٢٨٤
٣٦٩	١٦٧	<u>سورة آل عمران (٣)</u>	
٣٧٠	١٦٩	الصفحة	رقم الآية
٣٧٣	١٧٠	٣٢١	٧
٣٧٤	١٧٥	٣٢٨	١٠
٣٧٧	١٧٧	٣٢٩	١٨
٣٧٨	١٨٧	٣٣٠	٢٦
٣٨٠	١٨٨	٣٣٢	٣٥
٣٨١	١٩٣	٣٣٣	٣٩
٣٨٢	١٩٤	٣٣٦	٤٠
<u>٣٨٣</u>	<u>٢٠٠</u>	٣٣٨	٤٢
<u>سورة النساء (٤)</u>		٣٤٠	٥٥
٣٨٤	٢	٣٤٣	٦٤
٣٨٦	٤	٣٤٤	٩٠
٣٨٧	٦	٣٤٦	١٠٤
٣٩٢	٨	٣٤٨	١٠٥
٣٩٥	١١	٣٥٢	١١٣
٣٩٦	١٥	٣٥٦	١١٤
٣٩٨	٢٠	٣٥٧	١١٥
٣٩٩	٢٣	٣٥٨	١٢٧
٤٠١	٢٤	٣٥٩	١٣٤
٤٠٤	٢٧	٣٦٠	١٣٦، ١٣٥
٤٠٦	٣٤	٣٦١	١٤٠
٤٠٧	٣٦	٣٦٣	١٤٧

٤٥٣	١٣٦،١٣٥	٤٠٨	٤٠
٤٥٦	١٤٠	٤١٠	٤٣
٤٥٧	١٤١	٤١٥	٤٧
٤٦١	١٤٦	٤١٨	٤٨
٤٦٣	١٥٧	٤١٩	٥٥،٥٥٤
٤٦٦	١٥٩	٤٢٠	٥٦
٤٦٨	١٧٠	٤٢٢	٥٩
٤٦٩	١٧٦	٤٢٥	٦٥
سورة المائدة (٥)		٤٢٦	٧١
٤٧٠	٢	٤٢٨	٧٦
٤٧٢	٣	٤٢٩	٧٧
٤٧٤	٤	٤٣٢	٧٩
٤٧٧	٥	٤٣٤	٨٦
٤٧٩	٢٠	٤٣٥	٨٨
٤٨٢	٢١	٤٣٧	٩٠
٤٨٤	٣٢	٤٣٨	٩٣
٤٨٥	٣٣	٤٣٩	٩٥
٤٩٣	٣٥	٤٤٠	٩٧
٤٩٥	٣٦	٤٤١	١٠١
٤٩٦	٤٢	٤٤٢	١٠٢
٤٩٧	٤٥	٤٤٤	١٠٣
٤٩٩	٤٦	٤٤٥	١١٤
٥٠٠	٥١	٤٤٦	١١٩
٥٠٣	٥٥	٤٤٨	١٢٣
٥٠٥	٦٦	٤٥٠	١٢٨
٥٠٧	٩٤	٤٥١	١٣٤

٥٥٢	١٢٢	٥٠٨	٩٥
٥٥٣	١٣٠	٥١١	١٠١
٥٥٦	١٣٨	٥١٤	١٠٦
٥٥٧	١٤٥	٥١٩	١١٤
٥٦٠	١٤٦	٥٢١	١١٥
٥٦٢	١٤٧	٥٢٣	١١٦
٥٦٣	١٥١	٥٢٥	١١٧
٥٦٦	١٥٢	٥٢٦	١١٩
٥٦٨	١٥٩	(٦) سورة الأنعام	
٥٦٩	١٦٣	٥٢٧	٣
٥٧٠	١٦٤	٥٢٩	٦
(٧) سورة الأعراف		٥٣٠	٣١
٥٧٢	٨	٥٣٢	٣٨
٥٧٥	١٦	٥٣٦	٤٣
٥٧٧	١٨	٥٣٧	٥٢
٥٧٨	٢٦	٥٣٨	٦٠
٥٨٠	٣١	٥٣٩	٧٤
٥٨١	٣٥	٥٤٠	٧٨، ٧٦
٥٨٢	٣٨	٥٤٢	٨٤
٥٨٣	٤٠	٥٤٣	٨٩
٥٨٥	٨٥	٥٤٤	٩٥
٥٨٦	٨٦	٥٤٦	٩٨
٥٨٨	١٠١	٥٤٨	٩٩
٥٩٠	١١٠، ١٠٩	٥٤٩	١٠١
٥٩١	١٣٦	٥٥٠	١١٣
٥٩٣	١٥٢	٥٥١	١١٧

٦٣٥	٦٠	٥٩٥	١٦٩
٦٣٩	٦٤	٥٩٦	١٧٠
٦٤٠	٦٩	٥٩٧	١٧٢
٦٤١	٨٠	٦٠١	١٨٠
٦٤٤	٨١	٦٠٢	١٨٧
٦٤٥	٩٢،٩١	٦٠٣	١٨٨
٦٤٦	١٠١	٦٠٤	١٨٩
٦٤٨	١٠٣	<u>٦٠٦</u>	<u>١٩٠</u>
٦٤٩	١٠٨	(٨) سورة الأنفال	
٦٥٢	١١٣	٦٠٨	٢
٦٥٣	١١٤	٦١٠	١٢
<u>٦٥٦</u>	<u>١٢٨</u>	٦١١	١٧
(١٠) سورة يونس		٦١٢	١٩
٦٥٧	٥	٦١٤	٢٠
٦٥٩	١١	٦١٥	٦٠
٦٦١	١٢	<u>٦١٨</u>	<u>٧٥</u>
٦٦٢	١٣	(٩) سورة براءة	
٦٦٣	١٩	٦٢٠	٣
٦٦٥	٢٦	٦٢٢	٢٨
٦٦٧	٢٧	٦٢٣	٣٠
٦٧٠	٣٦	٦٢٤	٣٤
٦٧٢	٣٩	٦٢٦	٣٦
٦٧٤	٥٠	٦٢٩	٤٠
٦٧٥	٥١	٦٣١	٤١
٦٧٦	٧٧	٦٣٣	٤٣
٦٧٨	٨٧	٦٣٤	٥٢،٥١

٧١٦	١٩	٦٨١	٨٨
٧١٨	٢١	٦٨٢	٩٨
٧١٩	٢٤	<b>(١١) سورة هود</b>	
٧٢٤	٣١	٦٨٤	٣
٧٢٥	٣٢	٦٨٥	٥
٧٢٦	٤٢	٦٨٧	١٤
٧٢٧	٥٣,٥٢,٥١	٦٨٩	١٥
٧٣٠	٦٢	٦٩١	٢٧
٧٣١	٦٨	٦٩٣	٣٥
٧٣٢	٧٧	٦٩٤	٤١
٧٣٤	٨٠	٦٩٥	٤٢
٧٣٦	٨٤	٦٩٨	٤٣
٧٣٧	٨٥	٦٩٩	٦٤
٧٣٨	٩٩	٧٠٠	٦٦
٧٤٠	١٠٠	٧٠١	٦٩
٧٤٤	١٠٩	٧٠٢	٧٠
<b>(١٣) سورة الرعد</b>		٧٠٣	٩٩,٩٨
٧٤٦	٢	٧٠٤	١٠٨,١٠٧,١٠٦
٧٤٧	٣	٧٠٦	١١٣
٧٤٨	٥	٧٠٧	١١٦
٧٤٩	٨	٧٠٨	١١٩,١١٨
٧٥٠	١٠	٧٠٩	١٢٣
٧٥١	٣١	<b>(١٢) سورة يوسف</b>	
٧٥٢	٣٣	٧١٠	٨
٧٥٣	٣٦	٧١٢	١٠
٧٥٤	٣٩	٧١٤	١٦

٧٨٨	١٠٦	<b>(١٤) سورة إبراهيم</b>	
٧٩٠	١٢٣	٧٥٦	٧
<u>٧٩٢</u>	<u>١٢٦</u>	٧٥٧	١٧
<b>(١٧) سورة الإسراء</b>		٧٥٨	٢٤
٧٩٤	١	٧٥٩	٢٨
٧٩٨	٤	٧٦٠	٣٠
٨٠٠	١١	٧٦١	٣٥
٨٠١	١٥	٧٦٣	٣٧
٨٠٢	١٦	<u>٧٦٤</u>	<u>٤١٤٠</u>
٨٠٥	٢٦	<b>(١٥) سورة الحجر</b>	
٨٠٧	٢٩	٧٦٥	٢٤١
٨٠٩	٣٧،٣٦	٧٦٧	٩
٨١٢	٤٢	٧٦٨	١٣،١٢،١١
٨١٣	٤٤	٧٦٩	٢٠،١٩
٨١٥	٤٦	٧٧٠	٨٧
٨١٦	٥١،٥٠	٧٧٢	٨٨
٨١٨	٥٣	٧٧٣	٩١،٩٠
٨٢٠	٥٨	<u>٧٧٤</u>	<u>٩٤</u>
٨٢٢	٥٩	<b>(١٦) سورة النحل</b>	
٨٢٣	٦٠	٧٧٥	١٢
٨٢٦	٦٢	٧٧٦	١٦
٨٢٨	٧٩	٧٧٧	٢٧
٨٣١	٨٥	٧٧٨	٤٠
٨٣٥	٩٣	٧٧٩	٥٠
٨٣٦	٩٧	٧٨١	٥٢
٨٣٧	١٠٠	٧٨٢	٥٨
٨٣٨	١٠٧	٧٨٣	٥٩
<u>٨٣٩</u>	<u>١١٠</u>	٧٨٦	٩٠
		٧٨٦	٩٤

: الخاتمة ، الشوكاني ماله وما عليه :

- ٨٤١ -١ بعض مميزات الشوكاني .  
٨٤٨ -٢ بعض المآخذ على الشوكاني .  
٨٦٥ -٣ أهم نتائج البحث .

: الفهارس :

- ٨٦٧ - فهرس الآيات القرآنية  
٨٩٦ - فهرس الأحاديث النبوية  
٩٠٣ - فهرس الآثار  
٩٠٩ - فهرس الأشعار  
٩١١ - فهرس الأعلام  
٩١٦ - فهرس المصادر والمراجع  
٩٢٥ - فهرس الموضوعات

ثناء الله

بسم الله

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
الجامعة الإسلامية  
كلية القرآن الكريم  
قسم التفسير

اختيارات الشوكاني في التفسير  
من خلال كتابه فتح القدير  
عرضاً ودراسةً

من أول سورة الكهف إلى نهاية سورة الناس

رسالة مقدمة من الطالب :

فايز بن حبيب بن دخيل الترمي

لنيل الدرجة العالمية العالية

(( الدكتوراه ))

بإشراف فضيلة الأستاذ الدكتور

عبد الله بن عمر الشنقيطي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾<sup>(١)</sup> ، ﴿يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾<sup>(٢)</sup> ، ﴿يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾<sup>(٣)(٤)</sup> .

أما بعد فقد جعل الله كتابه المبينَ كافلاً لبيان الأحكام ، شاملاً لما شرعه لعباده من الحلال والحرام ، مرجعاً للبشر عند تفاوتِ الأفهامِ ، قاطعاً للخصام ، شافياً للسقام ، فهو العروة الوثقى التي من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم ، والجادة الواضحة التي من سلكها فقد هدي إلى الصراط المستقيم ، فأى عبارة تبلغ أدنى ما يستحقه كلام الحكيم من التعظيم ، وأي لفظ يقوم ببعض ما يليق به من التكريم

(١) آل عمران : الآية ( ١٠٢ ) .

(٢) النساء : الآية ( ١ ) .

(٣) الأحزاب : الآية ( ٧٠ ، ٧١ ) .

(٤) خطبة الحاجة . رواها أبو داود في سننه - كتاب النكاح - باب خطبة النكاح ( ٢/٢٣٨ ، ٢٣٩ ) رقم ( ٢١١٨ ) ، والحاكم في المستدرک ( ٢/١٨٢ ) والبيهقي في سننه ( ٣/٢١٥ ) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود ( ٢/٣٩٨ ، ٣٩٩ ) رقم ( ١٨٦٠ ) .

والتفخيم ، فهو كلام من لا تحيط به العقول علما ، ولا تدرك كنهه الطباع البشرية فهما ، فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه من الأوصاف العظام أولى بالمقام وأوفق بما تقتضيه الحال من الإجلال والإعظام . زوده المولى بأسباب البقاء والدوام ، وحال بينه وبين عوامل الزوال والانصرام ، وجعله كالطود الثابت الذي لا تنال منه العواصف ولا تؤثر فيه القواصف ، يتضح هذا في قوله تعالى ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(١)</sup> ، فقد أعلنت هذه الآية أن الله تعالى هو مترله وهو حافظه الذي تولى حياته وحمايته ، فقد لا حظته عناية الله وراقبته رعايته وسائرته أمداد السماء منذ نزول أول آية منه حتى اكتمل ، فهو قد نزل في أمة أمية تستعيز عن التدوين باللتقين ، وتستغني عن الكتابة بالرواية ، وتتخذ من صدور أبنائها أسفارا تودعها أراءها وأفكارها ، وصحفا تضمها أخبارها وأشعارها ، فهو قد أحكم إحكاما يذهل أنفاس البلغاء ، وأتقن إتقاناً يعجز قرائح الأدباء والشعراء . جعلت تلاوته قربي ، والاشتغال به شرفا ، والانتقاع إليه فضلا يستوجب به صاحبه الثناء الجميل ، ويستحق به الثواب الجزيل ، وهو قد جعل جزءا من الصلاة لا تتم إلا به ، ولا تقبل إلا باشتغالها عليه ، وهو المقياس الذي تقاس به أقدار الناس ، والميزان الذي توزن به فضائلهم ومناقبهم ، فكبر بحفظه الصغير ، وصغر بتركه الكبير.<sup>(٢)</sup>

وإن من أسباب حفظ الله عز وجل لكتابه أن هيا له علماء مخلصين أفنوا أعمارهم في خدمته ، حفظا واستنباطا، تعلموا وتعلّما، فهما وتفسيرا، علما وعملا ، وهما آثارهم خير شاهد على ذلك فليس هناك علم من علوم القرآن إلا وقد طرقوا بابها وسهّلوا صعابها .

(١) الحجر : الآية ( ٩ ) .

(٢) مقتبس من مقدمة الشوكاني رحمه الله على تفسيره ومقدمة دار الشعب على تفسير ابن كثير بتصرف .

ومن أجل تلك العلوم علمُ التفسير الذي حظي بنصيب وافر من جهود أولئك العلماء منذ نزول القرآن إلى هذا اليوم ففي عهد النبي ﷺ كان الصحابة رضي الله عنهم يرجعون إليه في كل أمر يشكل عليهم ، سواء كان في تفسير آية من كتاب الله عز وجل أو غيرها من أمور الشرع لكن ما أشكل عليهم فهمه من القرآن قليلاً جداً إذ خصهم الله تعالى بتوقد الأذهان ، وفضاحة اللسان ، فالعربية طبيعتهم وسليقتهم ، والمعاني الصحيحة مركوزة في فطرتهم وعقولهم ، لذلك كان قولهم أقرب إلى الصواب وأبعد عن الخطأ فإنهم حضروا الترتيل وسمعوا كلام رسول الله ﷺ منه ، وهم أعلم بالتأويل وأعرف بالمقاصد وأقرب عهداً بنور النبوة وأكثر تلقياً من مشكاتها واشتهر منهم بالتفسير الخلفاء الأربعة ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وأبي بن كعب وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين ، وترى على أيديهم التابعون وتعلموا من علمهم ونهلوا من نبعهم الصافي فاشتهر بالتفسير منهم تلاميذ ابن عباس ، وابن مسعود ، وأبي بن كعب وغيرهم .

وهكذا بقي علم التفسير يأخذه الخلف عن السلف عن طريق التلقي حتى جاء عصر التدوين ، فانبرى ثلة من العلماء الفضلاء لتدوين وحفظ ذلك التفسير المأثور . ولا شك أنه هو الأساس في علم التفسير لما اشتمل عليه من الأسس والدعائم التي يقوم عليها هذا العلم كأسباب النزول ، والناسخ والمنسوخ ، والقراءات ، والمكي والمدني ، وأول ما نزل وآخر ما نزل ، وفضائل القرآن وغير ذلك .

ومن المعلوم أنه كلما ابتعد الناس عن زمن النبوة ازدادت حاجتهم إلى من يبين لهم معنى كلام الله عز وجل ، ومن هنا أخذت علوم الآلة تدخل في تفسير كلام الله تعالى لحاجة الناس إلى ذلك ، فانبرى جمع من العلماء لحمل لواء اللغة وأدواتها ووسائلها . ولا شك أن المنبع الصافي الذي يحتكمون إليه في ذلك هو كتاب الله عز وجل ، فأخذوا يعربونه ويبينون معناه ، وظهر ما يسمى بالتفسير بالدراية والمعقول ، وحمل لواء هذا النوع من التفسير بعض العلماء ، ولم يلتفتوا إلى غيره ، وأخذت

تتنوع اهتماماتهم ومواردُهم ومصادرُهم ، فمنهم من صب اهتمامه على النحو والإعراب ، وتكثير الأوجه المحتملة فيه ونقل قواعدِ النحو ومسائله وفروعه وخلافاته كالزجاج وأبي حيان والواحدي وغيرهم .

ومنهم من عني بعلوم البلاغة والكشف عن أسرار القرآن وبلاغته وإعجازه

كالزنجشري .

ومنهم من وجّه اهتمامه على الأحكام والمسائل الفقهية كابن العربي والقرطبي .

ومنهم من اهتم بالمسائل الفلسفية وآراء الحكماء وعلماء الكلام كالرازي إلى غير ذلك من الاتجاهات التي ذهب إليها المفسرون في تفاسيرهم .

ثم جاء الشوكاني - رحمه الله - ، فأخذ بطرف من كل فن من تلك الفنون ، ليقدّم لنا منها شاملاً فريداً في بابه "حوى جواهر ابن جرير ، وعمق القرطبي ، وإيجاز ابن عطية ، وتدقيق ابن كثير ، ودرر السيوطي ، وألمعية الشوكاني" كما يقول الدكتور عبد الرحمن عميرة<sup>(١)</sup> .

وقد بين الشوكاني - رحمه الله - موجز منهجه حيث قال : "ولما كان هذا العلم بهذه المترلة الشامخة الأركان ، العالية البنيان ، المرتفعة المكان ، رغبت إلى الدخول من أبوابه ، ونشطت إلى القعود في محرابه ، والكون من أحزابه ، ووطنت النفس على سلوك طريقة ، هي بالقبول عند الفحول حقيقة ، وهأنأ أوضح لك منارها ، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول : إن غالب المفسرين تفرقوا فريقين ، وسلكوا طريقين :

الفريق الأول : اقتصروا في تفاسيرهم على مجرد الرواية ، وقنعوا برفع هذه الراهية .

والفريق الآخر : جردوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيده العلوم الآلية ، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً ، وإن جاؤا بها لم يصححوا لها أساساً ، وكلا الفريقين قد أصاب ، وأطال وأطاب ، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب ، وترك منها مالا يتم بدونه كمال الانتصاب .... إلى أن قال : وبهذا تعرف أنه لا بد من

(١) انظر مقدمته على تفسير الشوكاني رحمه الله ص (٣٨) .

الجمع بين الأمرين ، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين ، وهذا هو المقصد الذي وطنت نفسي عليه ، والمسلك الذي عزمت على سلوكه إن شاء الله مع تعرضي للترجيح بين التفسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لي وجهه ، وأخذي من بيان المعنى العربي والإعرابي والبياني بأوفر نصيب ، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله ﷺ ، أو الصحابة رضي الله عنهم أو التابعين أو تابعيهم ، أو الأئمة المعترين. وقد أذكر ما في إسناده ضعف ، إما لكونه في المقام ما يقويه ، أو لموافقته للمعنى العربي. (١)

ولما كان القرآن الكريم حمال أوجه وتعددت أقوال المفسرين في معاني كثير من آياته قد تصل في بعض الأحيان إلى عشرين قولاً أو تزيد من هنا تأتي أهمية الاختيار والاختيار والتمحيص إذ هو صفوة تلك الأقوال وخلاصتها وتزداد قوته كلما ازداد دليله وكلمما كان صاحبه متضللاً بالعلوم والأدوات التي يحتاجها المفسر ، فترى غالب المفسرين يذكر أقوالاً عديدة في معنى الآية ثم يختار ما يرتضيه منها مستدلاً عليه بما يراه ومن الذين عنو بهذا الجانب الإمام الشوكاني رحمه الله في تفسيره فتح القدير .

ولما كان لزاماً على طالب الدراسة في مرحلة الدكتوراه أن يبحث عن موضوع صالح لذلك وقع اختياري على موضوع يتعلق بالاختيارات التفسيرية وهو بعنوان : -  
( ( اختيارات الإمام الشوكاني في التفسير من خلال كتابه فتح القدير من أول سورة الكهف إلى نهاية سورة الناس عرضاً ودراسةً ) )

---

(١) انظر مقدمة الشوكاني على تفسيره (١/٥٧، ٥٨).

وقد وقع اختياري على هذا الموضوع للأسباب التالية .

الأول : مكانة المؤلف رحمه الله العلمية إذ له اليد الطولى في الإمام بالعلوم المعينة على تفسير كلام الله عز وجل فهو محدث وفقه وأصولي ولغوي .

الثاني : قيمة الكتاب العلمية إذ جمع مؤلفه فيه بين التفسير بالمنقول والمعقول .

الثالث : تأخرُ زمانِ الشوكاني رحمه الله وبذلك تيسر له الوقوفُ على معظم كتب المفسرين المتقدمين والمتأخرين .

الرابع : أهمية دراسة الاختيارات إذ هي صفةُ التفسير وخصايصُهُ إذا قويت أدلتها ولا شك أن الإمام الشوكاني رحمه الله من الذين اهتموا بذلك كما نص على ذلك في مقدمته .

الخامس : عناية الشوكاني رحمه الله بالعربية من حيث اللغة والنحو والبلاغة كما نص على ذلك في مقدمته ، وهي من أهم أدوات المفسر .

السادس : اهتمام المؤلف رحمه الله بكثير من علوم القرآن مما يزيد في بيان المعنى وإيضاحه مثل المكي والمدني وفضائل القرآن وأسباب النزول والقراءات والإعراب وغير ذلك .

السابع : الفائدة المترتبة على ذلك من الوقوف على كثير من معاني كلام الله عز وجل ومعرفةِ الراجح من المرجوح والصحيح من الضعيف .

# خطة البحث

وتتكون من مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة :

المقدمة : وتحتوي على : —

١- أهمية الموضوع وأسباب اختياره .

٢- خطة البحث .

٣- المنهج المتبع في كتابة البحث .

٤- كلمة شكر وتقدير .

**الباب الأول** : دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني رحمه الله وفي هذا الباب

ثلاثة فصول : —

**الفصل الأول** : ترجمة الإمام الشوكاني رحمه الله .

**الفصل الثاني** : عصره .

**الفصل الثالث** : مكائنه ونتاجه العلمي .

**أما الفصل الأول** : وهو في ترجمة الإمام الشوكاني رحمه الله ففيه ستة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه وكنيته ولقبه .

المبحث الثاني : مولده ونشأته .

المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الرابع : عقيدته ومذهبه .

المبحث الخامس : مناصبه .

المبحث السادس : وفاته .

**أما الفصل الثاني :** وهو عصر المؤلف رحمه الله ففيه ثلاثة مباحث : —

المبحث الأول : الحالة السياسية .

المبحث الثاني : الحالة الدينية والاجتماعية .

المبحث الثالث : الحالة العلمية .

**أما الفصل الثالث :** وهو مكانة المؤلف رحمه الله ونتاجه العلمي ، ففيه مبحثان .

المبحث الأول : ثناء العلماء عليه .

المبحث الثاني : آثاره العلمية .

**الباب الثاني :** دراسة الاختيارات عند الشوكاني رحمه الله .

وفيه تمهيد وثلاثة فصول : —

**الفصل الأول :** أدلة الاختيار وضوابطه عند الإمام الشوكاني رحمه الله .

**الفصل الثاني :** منهج الشوكاني رحمه الله في الاختيار .

**الفصل الثالث :** أساليب الشوكاني رحمه الله في الاختيار .

**أما التمهيد ففي معنى الاختيار وتعريفه وموضعه ونبذة من كلام الشوكاني**

رحمه الله في ذلك .

**أما الفصل الأول :** وهو أدلة الاختيار وضوابطه عند الإمام الشوكاني رحمه الله ففيه ستة مباحث.

المبحث الأول : الاختيار بالإجماع .

المبحث الثاني : الاختيار بالكتاب .

المبحث الثالث : الاختيار بالسنة .

المبحث الرابع : الاختيار بأقوال الصحابة والتابعين .

المبحث الخامس : الاختيار باللغة العربية .

المبحث السادس : الاختيار بمرجحات أخرى ، مثل أسباب النزول وتقديم العلم

على الخاص ودلالة السياق وشهرة القول عن السلف والأخذ بظاهر النص وغير ذلك .

**أما الفصل الثاني :** وهو منهج الشوكاني رحمه الله في الاختيار ففيه ثلاثة مباحث :-

المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها .

المبحث الثاني : منهجه في رد الأقوال أو تضعيفها .

المبحث الثالث : منهجه في إيراد الروايات .

**أما الفصل الثالث :** ففي أساليب الشوكاني رحمه الله في الاختيار .

**الباب الثالث :** عرض الاختيارات عند الإمام الشوكاني رحمه الله ودراستها مرتبة

بحسب ترتيب آيات وسور القرآن الكريم من أول سورة الكهف

إلى نهاية سورة الناس .

**الخاتمة :** وفيها أهم نتائج هذا البحث .

## المنهج المتبع في عرض الاختيارات

**أولاً :** أبرز الآية التي ذكرها الشوكاني رحمه الله وله فيها اختيار في أول الصفحة مرتباً الآيات والسور حسب ترتيب المصحف الشريف .

**ثانياً :** أذكر الأقوال التي ذكرها الشوكاني رحمه الله مع توثيقها وأدلة كل قول كما أفاد

**ثالثاً :** أناقش بعد ذلك القول الذي رجحه الشوكاني رحمه الله مبيناً من وافقه أو خالفه محاولاً بيان الراجح مع التعليق قدر الإمكان وقد أتوقف عن الاختيار إن لم يتبين لي وربما أذيل الكلام بنقل عن بعض المفسرين بمثابة الاختيار .

**رابعاً :** التزمت بذكر كلام الشوكاني رحمه الله تعالى بنصه ، وجعلته في أعلى الصفحة ، وما كان لي عليه من تعليق أو نسبة للأقوال أو بيان الراجح أو المرجوح جعلته في الحاشية .

**خامساً :** اقتصر على بحث المسائل التفسيرية التي صرح الشوكاني رحمه الله باختياره لها . وعلى هذا فلا يدخل في هذا البحث ما يذكر الشوكاني رحمه الله فيه الخلاف والأقوال دون أن يرجح أحدها ولأما يضعف فيه البعض دون أقوال أخرى إلا إن كان القول الذي لم يضعف قولاً واحداً لاغير فهذا يفهم اختياره له ولا يدخل فيه أيضاً ما يذكر فيه قولاً واحداً لاغير دون الإشارة إلى الخلاف ولا ما يذكره في معنى الآية أو يصدره دون أن ينص على ترجيحه واختياره له .

**سادساً :** بعض الجوانب التي سبق وأن بحثت عند الإمام الشوكاني رحمه الله لا أتعرض لها مثل القراءات إلا ما رأيت أن له ارتباطاً وثيقاً بمعنى الآية .

**سابعاً :** إن أحال الشوكاني رحمه الله على موطن آخر - في شيء من كتبه - ناقش فيه المسألة رجعت إليه ما أمكن ذلك .

**ثامناً :** اعتمدت في تفسير الشوكاني رحمه الله على طبعة دار الوفاء وهي بعناية الدكتور عبد الرحمن عميرة وما وجدت فيها من خطأ أو شككت فيه رجعت إلى طبعة الحلبي .

**تاسعاً :** عزوت الآيات إلى سورها بذكر رقم الآية واسم السورة .

**عاشراً :** خرجت الأحاديث الواردة في البحث فما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به وإلا رجعت إلى كتب السنة مبيناً درجة الحديث قدر الإمكان بالاعتماد على أقوال النقاد المتقدمين والمتأخرين .

**الحادي عشر :** شرحت الغريب والتعريف بالبلدان والأماكن الواردة ذكرها في البحث .

**الثاني عشر :** عرفت بالأعلام غير المشتهرين الوارد ذكرهم في البحث تعريفاً موجزاً .

**الثالث عشر :** عزوت الآيات الشعرية إلى قائلها قدر الإمكان .

**الرابع عشر :** ختمت البحث بفهارس فنية تقرب محتوياته حيث جعلت فهرساً مستقلاً لكل من : الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والآثار ، والأشعار ، و الغريب والأعلام المترجم لهم ، و القبائل ، والفرق ، والطوائف ، والأيام ، و البلدان ، والأماكن ، و المصادر ، والمراجع ، و الموضوعات .

## شكر وتقدير

يقول الله تعالى ﴿ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم﴾.

ويقول المصطفى ﷺ: "لا يشكر الله من لا يشكر الناس".

فانطلاقاً من هذا المبدأ العظيم يطيب لي أن أتقدم بجزيل الشكر وفائق الاحترام والتقدير - بعد شكر الله عز وجل - لوالدي الكريمين وأبوي الرحيمين علي ما أولياني من خالص العناية وجميل الرعاية وحسن التربية والتوجيه فلا يغيب عن ذاكرتي أيام الصبي التي كان يحملني فيها والدي على عاتقه المسافات البعيدة ليذهب بي إلى حقل التعليم؛ فجزاه الله عني خير ما جرى به والدأ عن ولده ورفع الله درجته وغفر زلته وأحسن خاتمته ورزقني من بره وبر والدني ما يدخلني به جنته بوسع فضله ورحمته. اللهم آمين .

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير لفضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الله بن عمر الشنقيطي الذي قام بالإشراف على هذه الرسالة ، فأعطاني من علمه الجزيل وخلقه النبيل وتوجيهاته السديدة الدقيقة وإرشاداته القيمة وأوقاته النفيسة الشيء الكثير ، كل ذلك من أجل أن تخرج هذه الرسالة على أفضل وجه وأكمل صورة . فجزاه الله أحسن ما يجزي به عباده الصالحين ، وتقبل منه جهده وإخلاصه ومنحه المزيد من التوفيق والسداد وأطال عمره وأحسن عمله .

ولا يفوتني أيضاً أن أتوجه بالشكر والتقدير للقائمين على هذا الصرح العلمي الفريد (الجامعة الإسلامية) من مديرها فمن دونه من أساتذة ومدرسين وموظفين على ما بذلوه ويذلونه في خدمة العلم الشرعي وطلابه فبارك الله الجهود وأخلص النيات ورزقنا علماً يتبعه عمل.

كما أشكر جميع الإخوة الذين مدّوا لي يد العون وساهموا في إنجاز هذا العمل بإهداء نصح وتوجيه ، أو إعارة كتاب أو أي لون من ألوان النفع فجزاهم الله عني خير الجزاء إنه سميع الدعاء .

هذا وإني لم آلُ جهداً في معالجة قضايا هذا البحث وخروجه في أجمل صورة ، لكن  
ضخامة العمل وصعوبته وتشعبه مع ضيق الوقت وقَلت البضاعة حال بيني وبين كثير مما  
أريد ولكم تعزيت في ذلك بقول الشاعر:-

أسير خلف ركاب النجب ذا عرج	مؤملاً غير ما يقضي به عرجي
فإن لحقت بهم من بعدم سبقوا	فكم لرب الورى في ذاك من فرج
وإن بقيت بظهر الأرض منقطعا	فما على عرج في ذاك من حرج

هذا وصلى الله وسلم على خاتم أنبيائه ورسله محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن  
سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً.

# الباب الأول

دراسة موجزة عن الإمام

الشوكاني - رحمه الله -

الفصل الأول : ترجمة الإمام الشوكاني رحمه الله

الفصل الثاني : عصر المؤلف رحمه الله

الفصل الثالث : مكانة المؤلف رحمه الله ، ونتاجه العلمي

# الباب الأول

دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني رحمه الله<sup>(١)</sup>

وفي هذا الباب ثلاثة فصول :

الفصل الأول : ترجمة الإمام الشوكاني رحمه الله ، وفيه المباحث التالية :

## المبحث الأول : اسمه ونسبه وكنيته ولقبه

أما اسمه ونسبه : فقد ترجم رحمه الله لنفسه في كتابه البدر الطالع فقال :  
محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعائي مصنف هذا الكتاب قد  
تقدم تمام نسبه إلى آدم عليه السلام في ترجمة والده رحمه الله<sup>(٢)</sup> .  
وعند ترجمته لوالده قال : علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن

---

(١) عملت على أن تكون الدراسة موجزة لأنها قد أشبعت بحثًا وكل من كتب حول الشوكاني رحمه الله ترجم له ، ومن تلك الدراسات :

- منهج الشوكاني في العقيدة . للدكتور / عبد الله نومسوك . وقد أفاض في ترجمته .
- الشوكاني مفسرا . للدكتور / محمد حسن الغماري .
- الإمام الشوكاني وإيراده للقراءات في تفسيره . للدكتور / أحمد عبد الله المقرئ .
- اختيارات الإمام الشوكاني في التفسير (من الفاتحة إلى نهاية الإسراء) وهو موضوع رسالة الدكتوراه لأخي وشريكي في هذا الموضوع الأخ: علي بن حميد السناني .
- الإمام الشوكاني رائد عصره - دراسة في فقهه وفكره . للدكتور / حسين بن عبد الله العمري .

- الإمام الشوكاني - حياته وفكره . للدكتور / عبد الغني قاسم غالب الشرجي .
- اختيارات الشوكاني الفقهية من خلال كتابيه السيل الجرار ونيل الأوطار . دراسة مقارنة . للدكتور / صالح ابن عبد الله بن ناجي الضياني .

(٢) انظر البدر الطالع (٢/٢١٤-٤٢٥) .

صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق . ثم انتهى بالسلسلة إلى زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود بن عابر بن صالح بن ارفخشدا بن سام بن نوح بن لك بن متوشلح بن أخنوخ بن لودبن مهلائيل بن قينان بن أنوش بن شيث بن آدم وحوى سلام الله عليهما (١).

وأما كنيته فأبو علي . ولم ينص عليها أكثر من ترجم له فيما اطلعت عليه إلا زميله وصديقه الفقيه الأديب المؤرخ إبراهيم بن عبد الله الحوثي الصنعاني في كتابه نفحات العنبر ؛ وهو كتاب مخطوط محفوظ بمكتبة علي أميري ولكن الدكتور حسين بن عبد الله العمري افتصل منه ترجمة الإمام الشوكاني وجعلها ملحقا في كتاب الإمام الشوكاني رائد عصره وجاء في مقدمتها : القاضي العلامة أبو علي بدر الدين محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد الشوكاني (٢).

وأما لقبه فالشوكاني وهو الذي اشتهر به نسبة إلى شوكان وهي قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان بينها وبين صنعاء أقل من مسافة يوم ، ذكر ذلك الشوكاني في ترجمته لأبيه (٣).

وذكر الشوكاني رحمه الله أن النسبة إلى شوكان ليست حقيقية قال : لأن وطنه ووطن سلفه وقرابته هومكان :عدني شوكان بينه وبينها جبل كبير مستطيل يقال له الهجرة . وبعضهم يقول له هجرة شوكان . فمن هذه الحيثية كان انتساب أهله إلى شوكان ، وهذه الهجرة معمورة بأهل الصلاح والفضل والدين من قديم

---

(١) البدر الطالع (١/٤٨٠) .

(٢) انظر الإمام الشوكاني رائد عصره - الملحق الأول ص (٤٣٥)

(٣) البدر الطالع (١/٤٨٠) ، وانظر معجم البلدان (٣/٤٢٣، ٤٢٤)

الأزمان لا يخلو وجود عالم منهم في كل زمن<sup>(١)</sup>.

ويلقب بالصنعاني أيضا كما قال عن ترجمته لنفسه : محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني<sup>(٢)</sup>.

### المبحث الثاني : مولده ونشأته

ذكر الشوكاني رحمه الله عن نفسه أنه ولد حسبما وجد بخط والده في وسط نهار يوم الاثنين الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة سنة ثلاث وسبعين ومائة وألف (١٧٣ هـ)، وذكر أن والده آنذاك كان قد استوطن صنعاء ولكنه خرج إلى وطنه القديم في أيام الخريف فولد صاحب الترجمة هناك .

ونشأ الشوكاني رحمه الله بصنعاء فقرأ القرآن على جماعة من المعلمين وختمه على الفقيه حسن بن عبد الله الهبل وجوده على جماعة من مشائخ القرآن بصنعاء ، ثم توجه لحفظ المتون فحفظ الأزهار للمهدوي في الفقه ، ومختصر الفرائض للعصيفيري ، والملحة للحريري ، والكافية والشافية لابن الحاجب ، والتهذيب للتفتازاني والتلخيص للقزويني في البلاغة ، والغاية لابن الإمام ، وبعض مختصر المنتهى لابن الحاجب في أصول الفقه ، ومنظومة الجزري في القراءات ، ومنظومة الجزائر في العروض ، وأدب البحث للعضد ، ورسالة الوضع له أيضا ، وكان حفظه لهذه المتون والمختصرات قبل الشروع في الطلب ، وبعضها بعد ذلك ، ثم قبل شروعه في الطلب كان كثير الاشتغال بمطالعة كتب التواريخ ومجاميع الأدب<sup>(٣)</sup> .  
ومما كان له كبير الأثر - بعد الله عز وجل - في تكوين شخصية الشوكاني

(١) البدر الطالع (٤٨١/١)

(٢) البدر الطالع (٥٤/٢) ، والتاج المكلل ص (٤٥٢) ونيل الوطر (٢٩٧/٢) .

(٣) البدر الطالع (٢١٥، ٢١٤/٢) ، والتاج المكلل ص (٤٥٥) .

العلمية مكانة والده إذ كان من كبار العلماء وكان يلي منصب قاضي صنعاء<sup>(١)</sup> وكان أبوه ميسور الحال كفاه مؤونة طلب الرزق فتفرغ لطلب العلم قال عن هذا : ولقد بلغ والدي معي إلى حد من البر والشفقة والإعانة على طلب العلم والقيام بما احتاج إليه مبلغا عظيما بحيث لم يكن لي شغلة بغير الطلب ، فجزاه الله خيرا وكافاه بالحسنى .<sup>(٢)</sup>

ثم إن الشوكاني رحمه الله تربي ونشأ في بيته علمية مليئة بالعلماء والأدباء مما كان له بالغ الأثر في أن يصل إلى تلك المنزلة من العلم . وقد ذكر عن نفسه أنه درس على أولئك العلماء مختلف العلوم وظل كما يقول عن نفسه يأخذ عن شيوخه حتى استوفى كل ما عندهم من كتب بل زاد في قراءته الخاصة على ما ليس عندهم .<sup>(٣)</sup>

### المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه

لقد عاش الشوكاني رحمه الله في مدينة صنعاء إحدى معاقل العلم والعواصم الإسلامية التي يكثر بها العلماء في شتى فنون العلم ، وقد ذكر الشوكاني رحمه الله جملة من المشايخ الذين تتلمذ عليهم وتلقى العلم عنهم وهم :-

- ١- والده علي بن محمد الشوكاني .
- ٢- حسن بن عبد الله الهبل .
- ٣- عبد الرحمن بن قاسم المداني .
- ٤- أحمد بن عامر الحدائي .
- ٥- أحمد بن محمد الحرازي .

(١) البدر الطالع (١/٤٨٣)

(٢) البدر الطالع (١/٢٨٤)

(٣) البدر الطالع (٢/٢١٥-٢١٨)

- ٦- إسماعيل بن الحسن بن أحمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد .
- ٧- عبد الله بن إسماعيل النهمي .
- ٨- القاسم بن يحيى الخولاني .
- ٩- الحسن بن إسماعيل المغربي .
- ١٠- علي بن هادي عرهب .
- ١١- السيد الإمام عبد القادر بن أحمد .
- ١٢- هادي بن حسين القارني .
- ١٣- عبد الرحمن بن حسن الأكوغ .
- ١٤- علي بن إبراهيم بن علي بن إبراهيم بن أحمد بن عامر .
- ١٥- يحيى بن محمد الحوثي <sup>(١)</sup> .

تلاميذه :

تتلمذ على يد الشوكاني رحمه الله كثير من العلماء منهم :-

١- محمد بن محمد بن يحيى زبارة الحسيني اليمني الصنعاني صاحب كتاب نيل

الوطر .

- ٢- محمد بن حسين الشجني الذماري .
- ٣- الحسن بن أحمد عاكش الضمدي .
- ٤- محمد بن أحمد السوداني .
- ٥- محمد بن أحمد مشحم .
- ٦- أحمد بن علي بن محسن المتوكل .
- ٧- محمد بن محمد بن هاشم .

---

(١) البدر الطالع (١/٢١٥-٢١٨)

- ٨- حسن بن إسماعيل السنيدار .
- ٩- عبد الرحمن بن أحمد البهلكي .
- ١٠- أحمد بن عبد الله الضمدي .
- ١١- علي بن هاجر .
- ١٢- عبد الله بن محسن البصير .
- ١٣- يحيى بن محسن الجبوري (١)

### المبحث الرابع : مذهبه وعقيدته

لقد تربي الشوكاني رحمه الله ونشأ في بيئة زيدية ودرس وتفقه على علمائها لكنه كان إماما مجتهدا ينبذ التقليد ويحاربه محاربة شديدة وترك التمدب واعتمد اعتمادا مباشرا على الكتاب والسنة مجتهدا في فهم نصوصهما وفي استنباط الأحكام الشرعية منهما ولو خالف في ذلك مذهب الزيدية أو المذاهب الأربعة . وكان رحمه الله شديد الإنكار على التقليد محاربا له بلسانه وبنانه فقل أن تعن له الفرصة أو يجد مدخلا للإنكار على التقليد إلا وتكلم فيه بلهجة حارة جدا .

ويلمس هذا من قرأ في مؤلفاته فما سنحت له الفرصة إلا وشنع على التقليد وأهله بل إنه كتب في ذلك رسالة خاصة سماها : ((القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد)) . وعقد في كتابه السيل الجرار مقدمة سماها ((مقدمة لايسع المقلد جهلها)) وفيها عرف التقليد في الاصطلاح بقوله : هو العمل بقول الغير من غير حجة ، فيخرج العمل بقول رسول الله ﷺ ، والعمل بالإجماع ، والعمل من العامي بقول المفتي ، والعمل من القاضي بشهادة الشهود العدول ؛ فإنها قد قامت الحجة

(١) انظر نيل الوطر (٢/٢٩٨ ، ٢٩٩) .

في جميع ذلك. (١)

وقال في رسالته القول المفيد : فحاصل التقليد أن المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة رسول الله ﷺ بل يسأل عن مذهب إمامه فقط ، فإذا جاوز ذلك إلى السؤال عن الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذا يسلمه كل مقلد ولا ينكره . (٢)

ولا يلام الشوكاني رحمه الله في تشنيعه على التقليد إذ عاش في فترة زمنية تعصب الناس فيها للمذاهبهم تعصبا مقيتا حتى لقد كان بعضهم لا يصلي وراء بعض ، وأكد الشوكاني رحمه الله أن التعصب إلى عالم من العلماء والانتساب إليه دون غيره والتقيد بجميع ما جاء به من رواية ورأي ، وإهمال ما عداه من أعظم ما حدث في هذه الملة الإسلامية من البدع المضلة والفواقر الموحشة . (٣)

والاجتهاد عند الشوكاني رحمه الله سهل ميسور في تناول كل مسلم يتحري لدينه ولديه المعرفة بأدنى الوسائل التي يفهم بها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وفي ذلك يقول :

والذي أدين الله به أنه لا رخصة لمن علم من لغة العرب ما يفهم به كتاب الله بعد أن يقيم لسانه بشيء من علم النحو والصرف و شطر من مهمات كليات أصول الفقه في ترك العمل بما يفهمه من آيات الكتاب العزيز ثم إذا انضم إلى ذلك الاطلاع على كتب السنة المطهرة التي جمعها الأئمة المعترفون وعمل بها المتقدمون والمتأخرون كالصحيحين وما يلتحق بهما مما التزم فيه مصنفوه الصحة أوجمعا فيه بين الصحيح وغيره مع البيان لما هو صحيح ولما هو حسن ولما هو ضعيف وجب العمل بما كان كذلك من السنة ولا يحل التمسك بما يخالفه من

---

(١) انظر السيل الجرار (٦/١)

(٢) انظر القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ص (١٩٢) .

(٣) انظر تفسيره (٤٦/٤)

الرأي سواء كان قائله واحدا أو جماعة أو الجمهور فلم يأت في هذه الشريعة الغراء ما يدل على وجوب التمسك بالآراء المتجرده عن معارضة الكتاب أو السنة فكيف بما كان منها كذلك بل الذي جاءنا في كتاب الله على لسان رسول الله ﷺ ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾<sup>(١)</sup> ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني﴾<sup>(٢)</sup> ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾<sup>(٣)</sup> إلى غير ذلك وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال (كل أمر ليس عليه أمرنا فهو رد)<sup>(٤)</sup> فالحاصل أن من بلغ في العلم إلى رتبة يفهم بها تراكيب كتاب الله ويرجح بها بين ما ورد مختلفا من تفسير السلف الصالح ويهتدى به إلى كتب السنة التي يعرف بها ما هو صحيح وماليس بصحيح فهو مجتهد لايجل له أن يقلد غيره كائنا من كان في مسألة من مسائل الدين بل يستروي النصوص من أهل الرواية ويتمرن في علم الدراية بأهل الدراية ويقتصر من كل فن على مقدار الحاجة . والمقدار الكافي من تلك الفنون هو ما يتصل به إلى الفهم والتمييز ولاشك أن التبحر في المعارف وتطوير الباع في أنواعها هو خير كله لاسيما الاستكثار من علم السنة وحفظ المتون ومعرفة أحوال رجال الإسناد والكشف عن كلام الأئمة في هذا الشأن فإن ذلك مما يوجب تفاوت المراتب بين المجتهدين لأنه يتوقف الاجتهاد عليه .<sup>(٥)</sup>

(١) الحشر : آية (٧)

(٢) آل عمران : آية (٣١)

(٣) الأحزاب : آية (٢١)

(٤) متفق عليه بنحوه ، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله (( من أحدث في (( من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد )) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الصلح باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٣٠١/٥) رقم (٢٦٩٧) وصحيح مسلم كتاب الأفضية - باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (١٣٣٤ /٣) رقم (١٧١٨) .

(٥) البدر الطالع (٨٦،٨٥/٢)

والشوكاني رحمه الله لا يوجب الاجتهاد إلا على من توفرت لديه وسائله وأما من لم يتحقق له ذلك وهم غالب الناس فعليهم سؤال أهل العلم وطلب الدليل الشرعي والتمسك به لا بآراء الرجال وفي ذلك يقول: على أني أقول بعد هذا: إن من كان عاطلا عن العلوم الواجب عليه أن يسأل من يثق بدينه وعلمه عن نصوص الكتاب والسنة في الأمور التي تجب عليه من عبادة أو معاملة وسائر ما يحدث له فيقول لمن يسأله علمي أصح ما ثبت في ذلك من الأدلة حتى أعمل به وليس هذا من التقليد في شيء لأنه لم يسأله عن رأيه بل عن روايته ولكنه لما كان لجهله لا يفتن ألفاظ الكتاب والسنة وجب عليه أن يسأل من يفتن ذلك فهو عامل بالكتاب والسنة بواسطة المسؤول ومن أحرز ما قدمنا من العلوم عمل بها بلا واسطة في التفهيم وهذا يقال له مجتهد والعامي المعتمد على السؤال ليس بمقلد ولا مجتهد بل عامل بدليل بواسطة مجتهد يفهمه معانيه وقد كان غالب السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم الذين هم خير القرون من هذه الطبقة ولا ريب أن العلماء بالنسبة إلى غير العلماء أقل قليل. (١)

وما نحا إليه الشوكاني رحمه الله من وجوب الاجتهاد ونبذ التقليد هو امتداد لمدرسة الأئمة الذين سبقوه كالأئمة الأربعة وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ومجدد الدعوة السلفية في نجد محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعا .

وكان الشوكاني من مدرسة ابن تيمية ، ومن المعجبين بمذهبه في الأصول والفروع ، وقد بالغ في الثناء عليه حتى قال في ذلك بعد أن نقل ثناء بعض أهل عصره عليه : (وأقول: أنا لا أعلم بعد ابن حزم مثله ، وما أظن أنه سمح الزمان ما بين عصري الرجلين بمن يشابههما أو يقاربهما) (٢) . قال صاحب المجددون في

(١) المصدر السابق (٢/٨٩)

(٢) انظر البدر الطالع (١/٦٤) .

الإسلام : وقد جمع في هذا بين ابن تيمية وابن حزم مع ما كان بينهما من الخلاف في المذهب ؛ لأنهما كانا متفقين في الثورة على التقليدي الفروع ، وإن كان ابن تيمية مكث في الجملة مقلدا لمذهب ابن حنبل ، وهو من المذاهب الأربعة التي شاع تقليدها بين جمهور المسلمين ، وأما ابن حزم فإنه خرج من تقليدها إلى تقليد مذهب داود الظاهري .

ولكن الشوكاني كان مع هذا متأثرا بابن تيمية ، لأنه كان أقرب إلى مذهب السلف من ابن حزم ، ولا يفرق بينه وبين ابن تيمية إلا أنه نشأ على مذهب الزيدية في الفروع ، فكان هو الغالب على أمره فيها ، كما كان مذهب ابن حنبل هو الغالب على ابن تيمية ، وقد أداه هذا إلى موافقة ابن تيمية في مسألة الاستواء وما إليها من مسائل العقائد ، كما أداه إلى موافقته في مسألة الطلاق بلفظ واحد أو في مجلس واحد وما إليها من مسائل الفروع .<sup>(١)</sup>

ولقد كان الشوكاني رحمه الله دائما يدعو إلى الأخذ بالدليل وترك الآراء المجردة وتراه يصرح بذلك في مؤلفاته ، فتارة يقول : وكل ما لم يرد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان<sup>(٢)</sup> ، وتارة يقول : كل قول لا دليل عليه ليس هو من العلم في شيء بل من الجهل المحض .<sup>(٣)</sup>

هذا ومع أن الشوكاني رحمه الله نشأ في بيئة زيدية وتفقه على علمائهم لكنه خالفهم في مسائل كثيرة ولم ينح نحوهم فيما جانبوا فيه الصواب وكتابه السيل الجرار الذي هو من آخر مؤلفاته مليء بذلك حيث نقد فيه كتاب الأزهار

---

(١) انظر المحدودون في الإسلام من القرن الأول إلى الرابع عشر لعبد المتعال الصعيدي ص (٤٧٢، ٤٧٣) .

(٢) فتح القدير (١/١٦٧) .

(٣) المصدر السابق (٢/٤٧٦) .

- للمهدوي ووصفه بأنه عمدة الزيدية في اليمن في جميع جهاته<sup>(١)</sup> .
- وقد خالف الزيدية في مسائل عديدة منها :
- خالفهم في حصرهم آل البيت في علي وفاطمة وذريتهما فيرى أنه يشمل أيضا جميع زوجات النبي ﷺ وعلي وفاطمة رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup> .
  - وخالفهم أيضا في قولهم بجواز الخروج على السلطان الظالم فيرى أنه لا يجوز الخروج ما لم يُرى من السلطان كفر بواح<sup>(٣)</sup> .
  - وخالفهم في اشتراطهم الإمامة أن تكون في بيت علي وفاطمة فيرى صحتها في سائر بطون قريش<sup>(٤)</sup> .
  - وخالفهم في تجويزهم بناء القباب والمشاهد على قبور الفضلاء والملوك<sup>(٥)</sup> .
  - وأنكر على الزيدية وخالفهم في قولهم بعدم صحة صلاة الجمعة إلا مع إمام عادل من أهل البيت<sup>(٦)</sup> .
  - وأنكر عليهم فرضهم : (حي علي خير العمل) في الأذان<sup>(٧)</sup> .
  - وأنكر عليهم صيام يوم الشك<sup>(٨)</sup> .
  - وأنكر عليهم جعلهم غسل الفرج عضوا من أعضاء الوضوء<sup>(٩)</sup> .

---

(١) انظر البدر الطالع (١/١٢٣) .  
 (٢) فتح القدير (٤/٢٧٢) .  
 (٣) السيل الجرار (٤/٢٧٦) .  
 (٤) السيل الجرار (٤/٥٠٦، ٥٠٧) .  
 (٥) انظر السيل الجرار (١/٣٦٧، ٣٦٨)، ورسالة شرح الصدور في تحريم رفع القبور ص (٢٣، ٢٤)  
 ضمن الرسائل السلفية .  
 (٦) انظر السيل الجرار (١/٢٩٧) .  
 (٧) المصدر السابق (١/٢٠٥) .  
 (٨) المصدر السابق (٢/١١٥) .

وأما عقيدته رحمه الله :

فقد سار على ما سار عليه السلف الصالح من هذه الأمة، وفي ذلك يقول رحمه الله : ولا ينبغي لعالم أن يدين بغير ما دان به السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، من الوقوف على ما تقتضيه الأدلة من الكتاب والسنة وإبراز الصفات كما جاءت ، ورد علم التشابه إلى الله تعالى ، وعدم الاعتداد بشيء من تلك القواعد المدونة في العلم - يعني علم الكلام - المبنية على شفا جرف هار من أدلة العقل التي لاتعقل ، ولاتثبت إلا بمجرد الدعاوى والافتراء على العقل بما يطابق الهوى ولاسيما إذا كانت مخالفة لأدلة الشرع الثابتة في القرآن والسنة فإنها حديث خرافة ولعبة لآعب ، فلا سبيل للعباد يتوصلون به إلى معرفة ما يتعلق بالرب سبحانه ، وبالوعد والوعيد ، والجنة والنار ، والمبدأ والمعاد ، إلا ما جاءت به الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وليس للعقول وصول إلى تلك الأمور .<sup>(٢)</sup>

وقد وصف الشوكاني رحمه الله أهل السنة بأنهم الفرقة الناجية التي ليست بعض هذه المذاهب الإسلامية على التعيين بل هم من تمسك بالشرعية الإسلامية المطهرة واهتدى بهدي المصطفى ﷺ على أي مذهب كان وفي أي عصر وجد وليست فرقة معينة كما وقع لكثير من المتعصبين من ادعاء أنها فرقة<sup>(٣)</sup>

وقد قرر الشوكاني رحمه الله - في رسالته المسماه التحف في مذاهب السلف - مذهب السلف في توحيد الأسماء والصفات وفصل القول فيه تفصيلا جميلا وقرره وأثنى عليه وذم الكلام وأهله وشدد النكير عليهم في منهجهم وفيما يلي بعض النماذج من كلامه :

---

(١) المصدر السابق (١/٧٥، ٧٦).

(٢) انظر أدب الطلب ص (١٤٦).

(٣) انظر البدر الطالع (١/٨٣).

قال رحمه الله : (اعلم أن الكلام في الآيات والأحاديث الواردة في الصفات قد طالت ذبوله وتشعبت أطرافه، وتناسبت فيه المذاهب، وتفاوتت فيه الطرائق، وتخالفت فيه النحل، وسبب هذا عدم وقوف المنتسبين إلى العلم حيث أوقفهم الله، ودخولهم في أبواب لم يأذن الله لهم بدخولها، ومحاولتهم لعلم شيء استأثر الله بعلمه، حتى تفرقوا فرقا، وتشعبوا شعبا، وصاروا أحزابا، وكانوا في البداية ومحاوله الوصول إلى ما يتصورونه من العامة مختلفي المقاصد، متبايني المطالب:

فطائفة- وهي أخص هذه الطوائف- المتكلفة علم ما لم يكلفها الله بعلمه إما وأقلها عقوبة وجرما، وهي التي أرادت الوصول إلى الحق، والوقوف على الصواب لكن سلكت فيه طريقة متوعرة، وصعدت في الكشف عنه إلى عقبة كؤود لا يرجع من سلكها فضلا عن أن يظفر فيها بمطلوب صحيح، ومع هذا أصلوا أصولا ظنوها حقا فدفعوا بها آيات قرآنية، وأحاديث صحيحة نبوية، واعتلوا في ذلك الدفع بشبه واهية، وخيالات مختلة وهؤلاء هم طائفتان:-

الطائفة الأولى:- ويقصد بها المعتزلة - هي الطائفة التي غلت في التنزيه، فوصلت إلى حد يقشعر عنده الجلد، ويضطرب له القلب، من تعطيل الصفات الثابتة بالكتاب والسنة ثبوتا أوضح من شمس النهار، وأظهر من فلق الصباح، وظنوا هذا من صنيعهم موافقا للحق، مطابقا لما يريد الله سبحانه، فضلوا الطريق المستقيم، وأضلوا من رام سلوكها.

والطائفة الأخرى:- ويقصد بها الجهمية- هي الطائفة التي غلت في إثبات القدرة غلوا بلغ إلى حد أنه لا تأثير لغيرها، ولا اعتبار بما سواها، وأفضى ذلك إلى الجبر المحض والقسر الخالص، فلم يبق لبعث الوسل وإنزال الكتب كثير فائدة، ولا يعود ذلك على عباده بعائدة ، وجاءوا بتأويلات للآيات البينات فكانوا كالطائفة الأولى في الضلال والإضلال ، مع أن كلا المقصدين صحيح ، ووجه كل منهما صحيح لو لا ما شأنه من الغلو القبيح.

وطائفة - ويقصد بها الأشاعرة - توسطت ورامت الجمع بين الضب والنون<sup>(١)</sup> وظنت أنها وقتت بمكان بين الإفراط والتفريط، ثم أخذت كل طائفة من هذه الطوائف الثلاث تجادل وتناضل وتحقق وتدقق في زعمها وتجول على الأخرى وتصول بما ظفرت به مما يوافق ما ذهب إليه و ﴿كل حزب بما لديهم فرحون﴾<sup>(٢)</sup> وعند الله تلتقي الخصوم.<sup>(٣)</sup>

ثم بين رحمه الله المذهب الحق الذي يجب الأخذ به في هذه المسألة بقوله: وإن الحق الذي لا شك فيه ولا شبهة، هو ما كان عليه خير القرون، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، وقد كانوا رحمهم الله وأرشدنا إلى الاقتداء بهم والاهتداء بهديهم يمررون أدلة الصفات على ظاهرها ولا يتكلفون علم ما لا يعلمون، ولا يتأولون، وهذا المعلوم من أقوالهم وأفعالهم، والمتقرر من مذاهبهم، لا يشك فيه شك، ولا ينكره منكر، ولا يجادل فيه مجادل.<sup>(٤)</sup>

وقال رحمه الله: (إن مذهب السلف من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وتابعيهم، هو إيراد أدلة الصفات على ظاهرها من دون تحريف لها، ولاتأويل متعسف لشيء منها ولا جبر، ولا تشبيه، ولا تعطيل يفضي إليه كثير من التأويل، وكانوا إذا سأل سائل عن شيء من الصفات، تلووا عليه الدليل، وأمسكوا عن القول والقييل، وقالوا: قال الله هكذا، ولا ندرتي بما سوى ذلك، ولا نتكلف، ولا نتكلم بما لم نعلمه، ولا أذن الله لنا بمجاوزته، فإن أراد السائل أن يظفر منهم

---

(١) يضرب هذا المثل لمن جمع بين متضادين؛ فالضب حيوان بري معروف والنون هو الحوت، ولا يجتمعان حين أبدا.

(٢) الروم (٣٢)

(٣) انظر التحف في مذاهب السلف: الشوكاني ضمن الرسائل السلفية ص (١٣٠، ١٣١)

(٤) انظر التحف في مذاهب السلف: للشوكاني ضمن الرسائل السلفية ص (١٣٢)

الوصول إليه إلا بالوقوع في بدعة من البدع التي هي غير ما هم عليه، وما حفظوه عن رسول الله ﷺ وحفظه التابعون عن الصحابة، وحفظه من بعد التابعين عن التابعين).<sup>(١)</sup>

وقال في قطع الأطماع عن إدراك الكيفية المستنبطه من قوله تعالى: ﴿ولا يحيطون به علماً﴾<sup>(٢)</sup> إنه لم يحط بفائدة هذه الآية ويقف عندها، ويقتطف من ثمراتها إلا المرون الصفات والتأويلات والتحريفات، وهم السلف الصالح كما عرفت، التكلفات والتعسفات والتأويلات والتحريفات، وهم السلف الصالح كما عرفت، فهم الذين اعترفوا بالاحاطة<sup>(٣)</sup>، وأوقفوا أنفسهم حيث أوقفها الله، وقالوا: الله أعلم بكيفية ذاته، وماهية صفاته، بل العلم كله له.<sup>(٤)</sup>

وقال رحمه الله مقررًا لمنهج السلف في الإثبات مع التنزيه: وأما الكلمة وهي: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾<sup>(٥)</sup> فيها يستفاد نفي المماثلة في كل شيء، فيدفع بهذه الآية في وجه المجسمة، وتعرف به الكلام عند وصفه سبحانه بالسميع البصير، وعند ذكر السمع والبصر واليد والاستواء ونحو ذلك مما اشتمل عليه الكتاب والسنة، فتقرر بذلك الإثبات لتلك الصفات لا على وجه المماثلة والمشابهة للمخلوقات، فيدفع به جانبي الإفراط والتفريط، وهما المبالغة في الإثبات المفضي إلى التجسيم، والمبالغة في النفي المفضي إلى التعطيل، فيخرج من بين الجانبيين وغلو الطرفين أحقية مذهب السلف الصالح، وهو قولهم بإثبات ما أثبتته

---

(١) انظر التحف في مذاهب السلف: الشوكاني ضمن الرسائل السلفية ص (١٣٣، ١٣٤)

(٢) طه (١١٠)

(٣) كذا في الأصل ولعل الصواب: عدم الإحاطة.

(٤) انظر التحف في مذاهب السلف: الشوكاني ضمن الرسائل السلفية ص (١٣٨)

(٥) سورة الشورى الآية: (١١).

عليه الكتاب والسنة، فتقرر بذلك الإثبات لتلك الصفات لا على وجه المماثلة والمشابهة للمخلوقات، فيدفع به جانبي الإفراط والتفريط، وهما المبالغة في الإثبات المفضي إلى التجسيم، والمبالغة في النفي المفضي إلى التعطيل، فيخرج من بين الجانبين وغلو الطرفين أحقية مذهب السلف الصالح، وهو قولهم بإثبات ما أثبتته لنفسه من الصفات على وجه لا يعلمه إلا هوفإنه القائل ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله في تفسيره لهذه الآية: "ومن فهم هذه الآية الكريمة حق فهمها وتدبرها حق تدبرها مشى بها عند اختلاف المختلفين في الصفات على طريقة بيضاء واضحة، ويزداد بصيرة إذا تأمل معنى قوله: ﴿وهو السميع البصير﴾ فإن هذا الإثبات بعد ذلك النفي للمماثل قد اشتمل على برد اليقين وشفاء الصدور وانتلاج القلوب، فاقدر يا طالب الحق قدر هذه الحجة النيرة والبرهان القوي، فإنك تحطم بها كثيرا من البدع وتهشم بها رؤوسا من الضلالة، وترغم بها آناف طوائف من المتكلفين، ولا سيما إذا ضمنت إليه قول الله سبحانه: ﴿ولا يحيطون به علما﴾<sup>(٢)</sup> فإنك حينئذ قد أخذت بطرفي جبل ما يسمونه علم الكلام وعلم أصول الدين"<sup>(٣)</sup>.

وقد ذم الشوكاني رحمه الله علم الكلام وأهله وبين بدعتهم في رد الآيات والأحاديث التي تخالف عقولهم المريضة، فذكر أن كل قول من أقوالهم صادر عن جهل، ولا سيما إذا كان في ذات الله وصفاته، فإن ذلك من المخاطرة في الدين ما لم يكن في غيره من المسائل. وذكر أن من أشنع بدعهم وأفظعها أنهم بعد أن

(١) انظر التحف في مذاهب السلف: الشوكاني ضمن الرسائل السلفية ص(١٣٩)

(٢) طه (١١٠)

(٣) انظر ص (٦١٦، ٦١٧) من هذه الرسالة.

ولم يلتفتوا إلى ما وصف الله به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ بل إن وجدوا ذلك موافقا لما تعقلوه جعلوه مؤيدا له ومقويا، وقالوا قد ورد دليل السمع مطابقا لدليل العقل، وإن وجدوه مخالفا لما تعقلوه جعلوه واردا على خلاف الأصل، ومتشابهها، وغير معقول المعنى، ولا ظاهر الدلالة، ثم قابلهم المخالف لهم بنقيض قولهم، فافتري على عقله بأنه قد تعقل خلاف ما تعقله خصمه، وجعل ذلك أصلا يرد إليه أدلة الكتاب والسنة، وجعل المتشابه عند أولئك محكما عنده، والمخالف لدليل العقل عندهم موافقا عنده، فكان حاصل كلام هؤلاء أنهم يعلمون من صفات الله ما لا يعلمه، وكفاك هذا، وليس بعده شيء). وذكر رحمه الله مثلا لما يقوله كثير من المتكلمين في وصف الله تعالى ويذكرونه في مؤلفاتهم، ويحكونه عن أكابرهم: (إن الله سبحانه وتعالى وتتره وتقدس، لا هو جسم، ولا هو جوهر، ولا عرض، ولا داخل العالم، ولا خارجه) (١) استنكر عليهم قائلا: فأنشذك الله، أي عبارة تبلغ مبلغ هذه العبارة في النفي؟ وأي عبارة في الدلالة على هذا النفي تقوم مقام هذه المبالغعة، فكان هؤلاء في فرارهم من شبهة التشبيه إلى هذا التعطيل، كما قال القائل:

فكنت كالساعي إلى متعب      موثلا من سبل الراعد<sup>(٢)</sup>

أو كالمستجير من الرمضاء بالنار، والهارب من لسعة الزنبور إلى لدغة الحية، ومن قرصة النحلة إلى قضمة الأسد، وقد يغني هؤلاء وأمثالهم من المتكلمين المتكلفين، كلمتان من كتاب الله تعالى وصف بهما نفسه وأنزلهما على

(١) انظر مثلا: المواقف في علم الكلام للإيجي ص (٢٧٣، ٢٧٤) والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص (٢٨، ٣١، ٢٩).

(٢) المتعب: مسيل الحوض، أو السطح الذي يتفجر منه الماء، والموئل: طالب النجاة، وهذا المثل يضرب لمن يهرب من شيء فيقع في أشرمته.

رسوله، وهما: ﴿ولا يحيطون به علما﴾<sup>(١)</sup> و﴿ليس كمثله شيء﴾<sup>(٢)</sup> فإن هاتين الكلمتين قد اشتملتا على فصل الخطاب وتضمنتا ما يعين أولى الألباب، السالكين في تلك الشعاب.<sup>(٣)</sup>

وهكذا اشتد إنكار الشوكاني على المتكلمين ومناهجهم، وقرر أن المذهب الحق في الصفات هو امرارها على ظاهرها من غير تأويل ولا تحريف ولا تكلف ولا تعسف ولا جبر ولا تشبيه ولا تعطيل ، وأن هذا المسلك القويم هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين، فلم يكلف الله أحدا من عباده أن يعتقد أنه جل جلاله متصف بغير ما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ ، ومن زعم أن الله سبحانه تعبد عباده بأن يعتقدوا أن صفاته الشريفة كائنة على الصفة التي تختارها طائفة من طوائف المتكلمين فقد أعظم على الله الفرية، بل كلف عباده أن يعتقدوا أنه ليس كمثله شيء ، وأنهم لا يحيطون به علما.<sup>(٤)</sup>

وبالجملة فإن الشوكاني رحمه الله يوافق السلف في المعتقد ومؤلفاته التي كتبها في هذا المجال شاهد لذلك مثل التحف في مذاهب السلف ، والدرر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، وشرح الصدور في تحريم رفع القبور وغيرها . لكنه في تفسيره أول بعض الصفات تباعلمن ينقل عنهم ومن أمثلة ذلك :-

١/ عند قوله تعالى: ﴿ونادينا من جانب الطور الأيمن﴾<sup>(٥)</sup> قال : أي كلمناه

(١) طه (١١٠)

(٢) الشورى (١١)

(٣) انظر التحف في مذاهب السلف ضمن الرسائل السلفية ص(١٣٧، ١٣٨)

(٤) انظر المصدر السابق ص(١٣٣، ١٣٤) وانظر كشف الشبهات عن المشتبهات ضمن الرسائل

السلفية ص(١١٩، ١٢٠)

(٥) مريم آية (٥٢)

من جانب الطور ومعنى النداء أنه تمثل له الكلام من ذلك الجانب . إهـ<sup>(١)</sup>  
فقوله رحمه الله : تمثل له الكلام من ذلك الجانب . فيه نظر بل الصحيح أن  
موسى عليه السلام سمع كلام الله حقيقة من ذلك الجانب .

٢/ عند قوله تعالى : ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾<sup>(٢)</sup> قال : أي إلى المكان الذي  
ينتهبون إليه ، وقيل : إلى عرشه ، وقيل : هو كقول إبراهيم عليه السلام ﴿ إنني ذاهب  
إلى ربي ﴾<sup>(٣)</sup> أي : إلى حيث أمرني ربي .<sup>(٤)</sup>

والصواب أن الضمير يعود إلى الله عز وجل وتدل الآية على علو الرب  
سبحانه وتعالى كما فهمه البخاري وغيره من السلف رحمهم الله .<sup>(٥)</sup>

والشوكاني رحمه الله لم يشر إلى ذلك . وكذا عند قوله تعالى : ﴿ أأمنتم من في  
السماء ﴾<sup>(٦)</sup> قال : قال الواحدي : قال المفسرون أي عقوبة من في السماء ، وقيل :  
قدرته وسلطانه أو عرشه وملائكته ، وقيل : من في السماء من الملائكة ، وقيل  
جبريل إهـ .<sup>(٧)</sup>

فلم يصرح الشوكاني رحمه الله بأن من في السماء هو الله عز وجل صاحب  
العلو المطلق بل نقل بعض الأقوال المخالفة لمذهب السلف ولم يعقب عليها  
وأصرح من هذا مقاله عند قوله تعالى : ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾<sup>(٨)</sup> قال :

(١) فتح القدير (٣/٣٤١) .

(٢) المعارج (٤) .

(٣) الصافات (٩٩) .

(٤) انظر فتح القدير (٥/٢٨٧) .

(٥) انظر فتح الباري (١٣/٤٢٦) .

(٦) الملك آية (١٦) .

(٧) فتح القدير (٥/٢٦١) .

(٨) الأنعام آية (١٨) .

ومعنى (فوق عباده) فوقية الاستعلاء بالقهر والغلبة عليهم لا فوقية المكان ، كما تقول: السلطان فوق رعيته أي بالمنزلة والرفعة، وفي القهر معنى زائد ليس في القدرة وهو منع غيره من بلوغ المراد ١٠٠هـ .<sup>(١)</sup>

وهذا تأويل ظاهر لصفة العلو لله عز وجل وهو مخالف لما عليه السلف ، مع أن الشوكاني رحمه الله أثبت صفة العلو لله تعالى في رسالته التحف في مذاهب السلف ومشى في ذلك على مذهب السلف واستدل لذلك بالآيات والأحاديث والفترة فقال في صدر تلك الرسالة: إن الله سبحانه في سمائه، مستوي على عرشه بائن من خلقه وعلمه في كل مكان والدليل آيات الاستواء والصعود والرفع وقوله تعالى: ﴿أأنتم من في السماء﴾<sup>(٢)</sup> ومن السنن حديث الجارية<sup>(٣)</sup> والنزول<sup>(٤)</sup> وعمران بن حصين<sup>(٥)</sup> وقوله ﷺ (ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء)<sup>(٦)</sup> وغير ذلك من الآيات المتواترة والأحاديث المتكاثرة .... إلى أن قال : وهكذا يقولون - يعني

(١) فتح القدير (١٠٩/٢) .

(٢) الملك (١٦) .

(٣) رواه مسلم وتأتي الإشارة إليه إنشاء الله ص (٨٢٨، ٨٢٩)

(٤) متفق عليه ويأتي تحريجه إن شاء الله ص (٧٤١)

(٥) ماورد عنه رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ لأبي : يا حصين كم تعبد اليوم لها؟ قال أبي: سبعة ستاً

في الأرض وواحداً في السماء قال : وأيهم تعد لرغبتك ورهبتك؟ قال الذي في السماء قال :

يا حصين أما إنك لو أسلمت علمتك كلمتين تنفعانك . قال : فلما أسلم حصين قال : يا رسول

الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني فقال : قل ( اللهم أهمني رشدي وأعذني من شر نفسي ) رواه

الترمذي في سنته - كتاب = الدعوات - باب (٧٠) (٤٨٥/٥) رقم (٣٤٨٣) والبخاري في

التاريخ الكبير (١/٣) وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن الترمذي ص (٤٥٢) رقم (٦٩٠) .

(٦) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب

المغازي - باب بعث علي وخالد إلى اليمن (٧/٦٦٥، ٦٦٦) رقم (٤٣٥١) وصحيح مسلم - كتاب

الزكاة - باب ذكر الخوارج وصفاتهم (٧٤٢/٢) رقم (١٠٦٤) .

السلف - في مسألة الجهة التي ذكرها السائل وأشار ألى بعض ما فيه دليل عليها ، والأدلة في ذلك طويلة كثيرة في الكتاب والسنة وقد جمع أهل العلم منها - لاسيما أهل الحديث - مباحث طولوها بذكر آيات قرآنية وأحاديث صحيحة وقد وقفت من ذلك على مؤلف بسيط في مجلد جمعه مؤرخ الإسلام والحافظ الذهبي رحمه الله استوفى فيه كل ما فيه دلالة على الجهة من كتاب أوسنة أو قول صاحب . (١)

ولعل ما كتبه الشوكاني رحمه الله في رسالته التحف هو الذي يمثل منهجه الحقيقي ومعتقده السوي الذي يدين الله به في هذا الجانب - خاصة وأنه من آخر مؤلفاته - أماما وقع منه في تفسيره للآيات فلعله اكتفى فيه بمجرد نقله من كتب التفسير التي استفاد منها من غير أن يحص ويدقق النظر فيه وإلا لاتضح له والعلم لله .

٣/ عند قوله تعالى ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾<sup>(٢)</sup> قال: أي إلا ذاته<sup>(٣)</sup>  
وعند قوله تعالى ﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾<sup>(٤)</sup> قال: الوجه عبارة عن ذاته سبحانه ووجوده . . . . . وقيل : معنى ﴿ يبقى وجه ربك ﴾ تبقى حجته التي يتقرب بها إليه .<sup>(٥)</sup>

وهذا فيه تأويل لصفة الوجه والواجب إثباتها لله عز وجل على ما يليق بجلاله .

---

(١) انظر التحف ضمن الرسائل السلفية ص (١٢٧-١٣٩)

(٢) القصص آية (٨٨) .

(٣) فتح القدير (٤/١٨٣) .

(٤) الرحمن آية (٢٧) .

(٥) فتح القدير (٥/١٣٥) .

٤/ عند قوله تعالى ﴿ولتصنع على عيني﴾<sup>(١)</sup> قال: أي ولتربي وتغذى بمرأى مني يقال: صنع الرجل جاريته إذا رباها، وصنع فرسه إذا داوم على علفه والقيام عليه وتفسير ﴿على عيني﴾ بمرأى مني صحيح. قال النحاس: وذلك معروف في اللغة ولكن لا يكون في هذا تخصيص لموسى فإن جميع الأشياء بمرأى من الله. وقال أبو عبيدة وابن الأنباري إن المعنى لتغذى على محبتي وإرادتي، تقول: أتخذ الأشياء على عيني أي على محبتي. قال: ابن الأنباري العين في هذه الآية يقصد بها قصد الإرادة والاختيار من قول العرب غدا على عيني أي على المحبة مني إهـ<sup>(٢)</sup>

- وعند قوله تعالى ﴿فأوحينا إليه أن اصنع الفلك بأعيننا﴾<sup>(٣)</sup> قال: أي متلبسا بحفظنا وكلائتنا<sup>(٤)</sup>. إهـ

- وعند قوله تعالى ﴿واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا﴾<sup>(٥)</sup> قال: أي بمرأى ومنظرنا وفي حفظنا وحمائتنا فلا تبال بهم قال الزجاج: إنك بحيث نراك ونحفظك ونرعاك فلا يصلون إليك إهـ<sup>(٦)</sup>

إلى غير ذلك من الآيات التي يؤول الشوكاني رحمه الله فيها صفة العين ويفسرها بلازمها من الحفظ والرعاية والتدبير ونحو ذلك والواجب إثبات صفة العين لله عز وجل ومن لازم ذلك ما ذكره الشوكاني رحمه الله من الحفظ والكلائته والتأييد ونحوه.

(١) طه آية (٣٩).

(٢) فتح القدير (٣/٣٦٦، ٣٦٧).

(٣) المؤمنون آية (٢٧).

(٤) فتح القدير (٣/٤٧٩).

(٥) الطور آية (٤٨).

(٦) فتح القدير (٥/١٠٢).

هـ/ وعند قوله تعالى: ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾<sup>(١)</sup> قال الشوكاني رحمه الله: واليد مجاز عن القدرة والاستيلاء .<sup>(٢)</sup>

- وعند قوله تعالى: ﴿قال يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي﴾<sup>(٣)</sup> قال: أي ماصرفك وصدك عن السجود لما توليت خلقه من غير واسطة، وأضاف خلقه إلى نفسه؛ تكريماً له وتشريعاً، مع أنه سبحانه خالق كل شيء كما أضاف إلى نفسه الروح، والبيت، والناقة، والمساجد. قال مجاهد: اليد هنا بمعنى: التأكيد والصلة، مجازاً كقوله ﴿ويبقى وجه ربك﴾<sup>(٤)</sup> وقيل: أراد باليد القدرة، يقال: مالي بهذا الأمر يد، ومالي به يدان، أي قدرة ومنه قول الشاعر:

تحملت من ذلفاء ماليس لي يد      ولالللجبال الراسيات يدان

وقيل: التثنية في اليد؛ للدلالة على أنها ليست بمعنى القوة والقدرة، بل للدلالة على أنهما صفتان من صفات ذاته سبحانه.<sup>(٥)</sup>

وما ذكره الشوكاني رحمه الله بصيغة التمريض هو مذهب السلف الحق الذي دلت عليه النصوص ولا يستقيم حمل اليدين في الآية إلا عليه كما يقول الهراس .<sup>(٦)</sup> ولو كان المراد باليدين القدرة لم يكن لآدم عليه السلام خصوصية على غيره من مخلوقات الله إذا كلها خلقت بقدرة الله حتى إبليس عليه لعائن الله، مما يدل على أن اليدين صفة حقيقة لله عز وجل كما يليق بجلاله .

(١) الملك آية (١) .

(٢) فتح القدير (٢٥٧/٥) .

(٣) ص آية (٧٥) .

(٤) الرحمن آية (٢٧) .

(٥) فتح القدير (٤٢٩/٤) .

(٦) انظر شرح العقيدة الواسطية ص (٦٥) .

٦/ وعند قوله تعالى ﴿وجاء ربك والملك صفاصفا﴾<sup>(١)</sup> قال :معناه أي جاء أمره وقضاؤه وظهرت آياته . وقيل المعنى: أنه زالت الشبه في ذلك اليوم وظهرت المعارف ، وصارت ضرورية كما يزول الشك عند مجئ الشيء الذي كان يشك فيه وقيل جاء قهر ربك وسلطانه وانفراده بالأمر والتدبير من دون أن يجعل إلى أحد من عباده شيئا من ذلك إله<sup>(٢)</sup>

وهذا تأويل لصفة المجئ لله عز وجل والذي عليه السلف الإيمان بذلك على حقيقته من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تحريف .

٧/ عند قوله تعالى ﴿أفطال عليكم العهد أم أردتم أن يجل عليكم غضب من ربكم﴾<sup>(٣)</sup> قال: أي يلزمكم وينزل بكم ، والغضب العقوبة والنقمة .<sup>(٤)</sup>

وهذا تأويل من الشوكاني رحمه الله بل لازم الصفة والحق إثبات صفة الغضب لله عز وجل على ما يليق بجلاله دون تكييف أو تمثيل أو تحريف .

مع أن الشوكاني رحمه الله يثبت ذلك من حيث الجملة على ما هو لائق بالر ب سبحانه وتعالى حيث قال في التحف: إن المذهب الحق في الصفات هو إقرارها على ظاهرها من غير تأويل ولا تحريف ، ولا تكلف ، ولا تعسف ، ولا جبر ، ولا تشبيه ، ولا تعطيل ، وإن ذلك هو مذهب السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم .<sup>(٥)</sup>

(١) الفجر آية (٢٢) .

(٢) فتح القدير (٤٣٦/٥) .

(٣) طه : (٨٦) .

(٤) فتح القدير (٣٨١/٣) .

(٥) انظر التحف في مذاهب السلف ص (١٣٧) .

وقد التمس بعض الباحثين<sup>(١)</sup> للشوكانى رحمه الله العذر بأنه قد رجع عن بعض هذه التأويلات في رسالته التحف لأنها من آخر ما ألف .

وذكر الدكتور عبد الغنى قاسم في كتابه الإمام الشوكانى حياته وفكره أنه وجد على مخطوط التحف بخط الشوكانى أنه انتهى من تأليفها سنة تأليف التحف هو سنة (١٢٢٨هـ)<sup>(٢)</sup> .

وعلى هذا فإن الشوكانى رحمه الله ألف التحف قبل فراغه من تفسيره لأنه فرغ منه سنة (١٢٢٩هـ) كما نص على ذلك في خاتمه ولاشك أن التفسير يحتاج إلى وقت طويل في تأليفه لكن يشكك عليه أن بعض تلك التأويلات وقع في نهاية التفسير كما تقدم قريبا عند قوله تعالى ﴿وجاء ربك﴾ من سورة الفجر<sup>(٣)</sup>

والحق أن الشوكانى رحمه الله كان مجازيا في السلف داعيا إليه كما تشهد بذلك كتبه لكن لا يتجاهل تأثير البيئة التي نشأ فيها والمشايخ الذين درس عليهم والمفسرين الذين أكثر من النقل عنهم ولذلك فاتته التمحيص والتدقيق في بعض المسائل والله أعلم .

## المبحث الخامس : مناصبه وأعماله

تولى الشوكانى رحمه الله مناصب وأعمالا كثيرة منها :

١/التدريس .

وقد اشتغل به في وقت مبكر من حياته نظرا لما كان عليه من تفوق ملحوظ أثناء طلبه للعلم . قال عن نفسه : وقد درس في جميع ماتقدم ذكره من علوم

(١) انظر الشوكانى مفسرا للدكتور محمد حسين الغماري ص (١٩٧) .

(٢) انظر ص (١٩٥) .

(٣) ص (٢٦) .

الطلب وأخذ عنه الطلبة وتكرر أخذهم عنه في كل يوم من تلك الكتب . وكثيرا ما كان يقرأ على مشايخه فإذا فرغ من كتاب قرأه أخذه عنه تلاميذه ، بل ربما اجتمعوا على الأخذ عنه قبل أن يفرغ من قراءة الكتاب على شيخه وكانت تبلغ دروسه في اليوم واللييلة إلى نحو ثلاثة عشر درساً منها ما يأخذه عن مشايخه ومنها ما يأخذه عنه تلاميذه . إهـ (١)

وفي موضع آخر يقول : وكنت أدرس الطلبة في اليوم الواحد نحو ثلاثة عشر درساً منها ماهو في التفسير كالكشف وحواشيه ، ومنها ماهو في الأصول كالعضد وحواشيه والغاية وحاشرتها وجمع الجوامع وشرحه وحاشرته ومنها ماهو في المعاني والبيان كالمطول والمختصر وحاشرتهما ومنها ماهو في النحو كشرح الرضي على الكافية والمغني ومنها ماهو في الفقه كالبحر وضوء النهار ومنها ماهو في الحديث كالصحيحين وغيرهما مع ما يعرض من تحرير الفتاوى وما يمكن من التصنيف . (٢)

## ٢/ الإفتاء .

وقد تصدر له أيضا في سن مبكرة بعد العشرين من عمره وكان لفتاويه تأثير واضح وكانت تفد إليه الأسئلة ويقصده المستفتون من أماكن كثيرة من صنعاء وغيرها وقد تكون هذه الاستفتاءات أحيانا سبباً لتأليف كتاب كما في التحف وإرشاد السائل وغيرهما .

وكان يفتي في صنعاء وشيوخه إذ ذاك أحياء بل ترد إليه الأسئلة من الديار التهامية وغيرها وكان لا يأخذ على الفتيا شيئا تنزهها خلافاً لعادة أهل البلاد آنذاك

(١) انظر البدر الطالع (٢/٢١٨) والمدارس الإسلامية في اليمن ص (٢٦٦) .

(٢) انظر البدر الطالع (١/٤٦٤) .

وإذ اعوتب في ذلك قال: أنا أخذت العلم بلا ثمن فأريد إنفاقه كذلك<sup>(١)</sup>.

### ٣/ توليه القضاء العام .

ويحكى الشوكاني قصة توليه للقضاء فيقول: ولما كان في شهر رجب سنة ١٢٠٩هـ مات قاضيه المتقدم ذكره<sup>(٢)</sup> وكان صدر امن الصدور وعارف بقوانين الأمور وقد تولى القضاء الأكبر في أيام جده المنصور بالله الحسين ابن القاسم وفي أيام والده الإمام المهدي وضم إليه الوزارة ثم نكبه وأعادته مولانا الإمام عند أن بويع بالخلافة وولاه القضاء الأكبر فكان يقوم بأمر القضاء وينتفع الإمام ووزاؤه بسديد رأيه لمزيد اختباره وكمال ممارسته وكان يقصده الوزراء إذا نابهم أمر إلى بيته ويطلبه الخليفة إذا عرض مهم فكانت أكثر الأمور تصدر عن رايه وله في الصدور مهابة عظيمة وحرمة وافرة وجلالة تامة ولعلها تأتي له ترجمة مستقلة إن شاء الله تعالى فلما مات في ذلك التاريخ وكنت إذ ذاك مشتغلا بالتدريس في علوم الاجتهاد والافتاء والتصنيف من جمعا عن الناس لاسيما أهل الأمر وأرباب الدولة فإني لا أتصل بأحد منهم كائنا من كان ولم يكن لي رغبة في سوى العلوم وكنت أدرس الطلبة . . . . . وذكر كلامه السابق في التدريس إلى أن قال : فلم أشعر إلا بطلاب لي من الخليفة بعد موت القاضي المذكور بنحو أسبوع فعزمت لي مقامه العالي فذكر لي أنه قدر جرح قيامي مقام القاضي المذكور فاعتذرت له بما كنت فيه من الاشتغال بالعلم فقال القيام بالأمرين ممكن وليس المراد إلا القيام بفصل ما يصل من الخصومات إلى ديوانه العالي في يومي اجتماع الحكام فيه فقلت سيقع مني

(١) انظر البدر الطالع (٢/٢١٩) . والمدارس الإسلامية في اليمن ص (٢٦٦) .

(٢) يعني القاضي يحيى بن صالح السحولي (١١٣٤-١٢٠٩هـ) وقد وصفه الشوكاني بأنه من رجال الدهر حزما ، وعزما ، وإقداما ، وإحجاما ، ودهاء ، وتوددا ، وخيرة ، ورياسة ، وسياسة ، وجلالة ، ومهابة ، وفصاحة ، ورجاحة ، وشهامة . انظر البدر الطالع (٢/٢٣٥)

الاستخارة لله والاستشارة لأهل الفضل وما اختاره الله ففيه الخير فلما فارقته  
مازلت مترددًا نحو أسبوع ولكنه وفد إلي غالب من ينتسب إلى العلم في مدينة  
صنعاء وأجمعوا على أن الاجابة واجبة وأنهم يخشون أن يدخل في هذا المنصب  
الذي إليه مرجع الأحكام الشرعية في جميع الأقطار اليمنية من لا يوثق بدينه وعلمه  
وأكثروا من هذا وأرسلوا إلي بالرسائل المطولة فقبلت مستعينا بالله ومتكلا عليه ولم  
يقع التوقف على مباشرة الخصومات في اليومين فقط بل انثال (١) الناس من كل  
محل فاستغرقت في ذلك جميع الأوقات إلا لحظات يسيرة قد أفرغتها للنظر في شئ  
من كتب العلم أو لشئ من التحصيل وتميم ما قد كنت شرعت فيه واشتغل  
الذهن شغلة كبيرة وتكدر خاطر تكدر أزيدا ولا سيما وأنا أعرف  
الأموال اصطلاحية في هذا الشأن ولم أحضر عند قاض في خصومة ولا في غيرها  
بل كنت لا أحضر في مجالس الخصومة عند والدي رحمه الله من أيام الصغر فما  
بعدها ولكن شرح الله الصدر وأعان على القيام بذلك الشأن (٢)

ويتضح من كلام الشوكاني المتقدم أنه ولي القضاء وعمره ست وثلاثون سنة  
لأنه ولد عام ١١٧٣هـ كما تقدم وذكر هنا أنه عين على القضاء عام ١٢٠٩هـ  
وذكر في موطن آخر أنه ولي القضاء وهو بين الثلاثين والأربعين (٣)

وكان الخليفة الذي عين الشوكاني رحمه الله على القضاء هو الإمام المنصور  
علي بن المهدي العباس (١١٨٩-١٢٢٤هـ) واستمر الشوكاني على هذا المنصب  
في عهد هذا الخليفة ثم في عهد ابنه الإمام المتوكل علي الله أحمد (١٢٢٤-  
١٢٣١هـ) وفي عهد حفيده المهدي عبد الله (١٢٣١-١٢٥١هـ) حيث توفي

(١) أي انصبوا ووفدوا . انظر : لسان العرب مادة "نل" (١١/٦٤٥) .

(٢) انظر البدر الطالع (١/٤٦٤، ٤٦٥) .

(٣) انظر البدر الطالع (٢/٢٢٤) .

الشوكانى رحمه الله قبله بنحو عام  
واعتر الشوكانى رحمه الله توليه للقضاء ابتلاء وامتحاناً من ربه كما اعتبره  
عارضاً من عوارض العلم .<sup>(١)</sup> وكلامه السابق يشعر بذلك ، ويفهم منه أيضاً أنه  
قبل منصب القضاء بغير رغبة منه أصلاً ولكن أهل العلم بصنعاء قالوا له بأن  
الإجابة واجبة لأنهم يخشون أن يتولى هذا المنصب من ليس له بأهل . وبناء على  
هذا قبل الشوكانى رحمه الله هذا المنصب لأنه وجد حاجة المسلمين إليه ماسه كما  
وجد فيه فرصة عملية لتطبيق ما يدعو إليه من الاجتهاد ونبذ التقليد والتعصب .  
هذه أهم أعماله ومناصبه رحمه الله إضافة إلى ما ترك من ثروة علمية وتأتي  
الإشارة إلى ذلك إن شاء الله . إهـ .

### المبحث السادس : وفاته

توفي الشوكانى رحمه الله وهو لا يزال يلي منصب القضاء بصنعاء وذلك في  
جمادى الآخرة سنة (١٢٥٠هـ) عن عمر مقداره ست وسبعون سنة وسبعة أشهر  
ودفن بمقبرة خزيمة المشهورة بصنعاء .<sup>(٢)</sup>

---

(١) انظر البدر الطالع (١/٣٢٠)، (٢/٢٢٤) وانظر تاريخ اليمن الثقافى ص (٢٧٦) .  
(٢) انظر نيل الوطر (٢/٣٠٢) ، وأبجد العلوم ص (٢٠٥) وزعماء الإصلاح فى العهد الحديث  
ص (٢٥) .

## الفصل الثاني : عصر المؤلف رحمه الله (١)

وفيه المباحث التالية :

### المبحث الأول : الحالة السياسية

لقد عاش الشوكاني رحمه الله في فترة زمنية (١١٧٣-١٢٥٠هـ) كان يسود العالم الإسلامي فيها التمزق والتفرق حيث كان دويلات متناحرة ففي المشرق كانت هناك ثلاث دويلات العثمانية في تركيا والصفوية في فارس والمغولية في الهند . وكانت الدولة العثمانية آنذاك في حكم الزوال والانحيار (٢)

ولقد رزيت البلاد الإسلامية في عصر الشوكاني بنكبات المستعمرين الذين هاجموا البلاد الإسلامية ومن ذلك ما سجله الشوكاني رحمه الله في كتابه البدر الطالع من أحداث الحملة الفرنسية على مصر وفي ذلك يقول : إن الرزية العظمى والمصيبة الكبرى والبلية التي تبكي لها عيون الإسلام والمسلمين هي استيلاء طائفة من الفرنج يقال لهم الفرنسيين على الديار المصرية جميعها ووصولهم إلى القاهرة وحكمهم على من بتلك الديار من المسلمين وهذا خطب لم يصب الإسلام بمثله (٣) .

وأما اليمن موطن الشوكاني كانت من أبعد الديار عن الاستعمار

---

(١) وقد توسع الدكتور/محمد حسن الغماري في الحديث عن هذا الفصل ؛ فمن أراد المزيد فليراجع كتابه الشوكاني مفسرا (٣٠-٩٨) .

(٢) انظر حاضر العالم الإسلامي للدكتور جميل المصري (١/٩٦-١٠٣) ، والمحددون في الإسلام ص (٤٤٦)

(٣) انظر البدر الطالع (٨/٢) .

ولكنها لم تكن أحسن حالا من بقية البلاد الإسلامية في أوضاعها الداخلية لما يسودها من الخلافات القبلية والتنازع المذهبي .  
وأما شمال الجزيرة العربية ومنطقة الحجاز فكانت دعوة المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله (١١١٥-١٢٠٦هـ) الإصلاحية التي تناضل لنشر عقيدة التوحيد ومحاربة الشركيات والبدع وتسعى لجمع كلمة القبائل المتناحرة .  
ولقد عاش الشوكاني رحمه الله في حكم أربعة خلفاء يمثلون الدولة القاسمية في اليمن وهم :-

١/ المهدي العباس بن الحسن بن القاسم (١١٣١-١١٨٩هـ)<sup>(١)</sup>

٢/ الإمام المنصور بالله علي بن عباس (١١٥١-١٢٢٤هـ)<sup>(٢)</sup>

٣/ الإمام المتوكل علي الله أحمد بن علي بن عباس (١١٧٠-١٢٣١هـ)<sup>(٣)</sup>

٤/ المهدي عبد الله بن أحمد المتوكل بن علي بن المنصور (١٢٠٨-

١٢٥١هـ)<sup>(٤)</sup>

## المبحث الثاني : الحالة الدينية والاجتماعية

لقد عاصر الشوكاني رحمه الله مذاهب وفرق دينية مختلفة وكان له معها مواقفها الخاصة ومن تلك الفرق :-

١/ الزيدية . إحدى فرق الشيعة ينتسبون إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين

بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه . وهذا الفرقة تعتبر أقرب فرق الشيعة لأهل

السنة ومن عقائدهم :-

---

(١) انظر البدر الطالع ١/٣١٠-٣١٣.

(٢) المصدر السابق (١/٤٥٩) وما بعدها .

(٣) المصدر السابق (١/٧٧) وما بعدها .

(٤) المصدر السابق (١/٣٧٦) وما بعدها .

-أنهم يفضلون عليارضي الله عنه على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع كونهم يرون صحة إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما .  
-ويجوزون إمامة كل فاطمي عالم زاهد شجاع سخي سواء كان من أولاد الحسين أو الحسن .

-ويجوزون خروج أمامين بهذه الشروط في قطرين ويكون كل منهما واجب الطاعة .<sup>(١)</sup>

وانتشر مذهب الزيدية في اليمن على يد الإمام الهادي يحيى بن الحسين (٢٤٥-٢٩٨هـ) مؤسس الفقه الهادي في اليمن وتولى الحكم في اليمن عام (٢٨٤هـ) واستمر الحكم فيهم يتعاقبون عليه إلى عام (١٣٨٢هـ)<sup>(٢)</sup> ولقد درس الشوكاني رحمه الله مذهب الزيدية وتفقه عليه في بداية عمره ولكنه مالبت أن تخلى عن التقليد والتمذهب واعتمد على الاجتهاد والأخذ من الكتاب والسنة مباشرة وخالف الزيدية في مسائل كثيرة كما سبق .<sup>(٣)</sup> وقد واجه الشوكاني رحمه الله في سبيل ذلك صراعات وخصومات من المتعصبين وخاصة من الرافضة لأنهم كما قال : إذا بلغ بعض معاصريهم إلى رتبة الاجتهاد وخالف شيئاً باجتهاده جعلوه خارجاً عن الدين .<sup>(٤)</sup>  
٢/الرافضة . وهم غلاة الشيعة الذين ينصون على إمامة علي رضي الله عنه

(١) انظر الملل والنحل للشهرستاني (١٥٤/١، ١٥٥) .

(٢) انظر اسماء هؤلاء الأئمة وزمن حكم كل منهم في كتاب اليمن عبر التاريخ لأحمد حسين شرف الدين ص (٢٤٥-٢٥٣) ، وانظر أيضاً مائة عام من تاريخ اليمن الحديث للكتور عبد الله العمري ص (١٧) .

(٣) انظر ما تقدم ص (٢٥) .

(٤) انظر البدر الطالع (١٣٥/٢) والمدارس الإسلامية في اليمن ص (٢٦٦) .

ويفضلونه على سائر الصحابة رضي الله عنهم ويقولون بعصمة أئمتهم ويتبرؤون من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقالوا بأن الأمة ارتدت بتركها إمامة علي رضي الله عنه . (١)

وكان لهؤلاء الرافضة وجود في زمن الشوكاني رحمه الله ومن الذين نص الشوكاني رحمه الله على أسمائهم وكان لهم دور عظيم في نشر فتنة الرفض :- يحيى بن محمد الحوشي (١١٦٠-١٢٤٧هـ) واسماعيل بن عز الدين النعمي (١١٨٠-١٢٣٢هـ) وهو أشدهم في ذلك وصفه الشوكاني بقوله : رافضي جلد مع كونه جاهلا جهلا مركبا وفيه حدة تفضي به إلى نوع من الجنون - وذكره رجلا ثالثا قال عنه :- وأحد عبيد الخليفة واسمه ضرغام ثارت بسبب هؤلاء الثلاثة وغيرهم من الرافضة فتنة عظيمة بصنعاء . أه . وكان الشوكاني قاضيا آنذاك (٢)

وكان موقف الشوكاني رحمه الله من الرافضة موقفا شديدا يحذر منهم ويبين خطرهم ويكشف فضائحهم في العديد من كتبه من أهمها إرشاد الغيبي في مذهب أهل البيت في صحب النبي ﷺ . وأدب الطلب وله في هذا الأخير مقالات دامغة في فضائح الرافضة وبيان حقدهم على أهل السنة وأنهم يضمرون لهم كل عداوة .

٣/المعتزلة : وهي إحدى الفرق المنحرفة مؤسسها واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد وسموا معتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن البصري وقيل لاعتزالهم منهج أهل السنة والجماعة (٣) وقد أتفتت معهم الزيدية في أصولهم الخمس التوحيد ، والعدل ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . اللهم إلا المنزلة بين المنزلتين

(١) انظر البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكي ص(٦٥) والملل و النحل (١/١٤٦) .

(٢) انظر البدر الطالع (٢/٣٤٤-٣٤٨) .

(٣) انظر بين الفرق للبغدادي (٩٨) .

جعل الزيدية بدلامنه وجوب الإمامة في آل البيت . فكانت هذه الأصول الخمسة هي المعمول بها زمن الهادي يحيى بن الحسين وتعتبر مؤلفاته من أقدم مصادر علم الكلام المعتزلي باليمن وبقي العمل بهذه الأصول تحت ظل الحكومة الزيدية .<sup>(١)</sup> وقد خالف الشوكاني رحمه الله المعتزلة كما خالف الزيدية في عقائدهم المنحرفة وهذا ظاهر في كثير من مؤلفاته وقد وصفهم بأنهم ضلوا الطريق المستقيم وأضلوا من رام سلوكها<sup>(٢)</sup> .

وقد ذم الشوكاني رحمه الله علم الكلام وحذر منه إلا لمن كان متعمقا بعلم الكتاب والسنة وفي ذلك يقول : إنه لا ينبغي لعالم أن يدين بغير ما دان به السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، من الوقوف على ما تقتضيه أدلة الكتاب والسنة ، وإبراز الصفات كما جاءت ، ورد علم المتشابه إلى الله سبحانه ، وعدم الاعتداد بشئ من تلك القواعد المدونة في هذا العلم المبنية على شفا جرف هار من أدلة العقل التي لاتعقل ، ولاتثبت إلا بمجرد الدعاوى والافتراء على العقل بما يطابق الهوى ، ولا سيما إذا كانت مخالفة لأدلة الشرع الثابتة في الكتاب والسنة ، فإنها حينئذ حديث خرافة ولعبة لاعب ، فلا سبيل للعباد يتوصلون به إلى معرفة ما يتعلق بالرب سبحانه وتعالى ، وبالوعد والوعيد ، والجنة والنار ، والمبدأ والمعاد ، إلا ما جاءت به الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، وليس للعقول وصول إلى تلك الأمور ، ومن زعم ذلك فقد كلف العقول ما أراحها الله عنه ولم يتعبدها به . . . فلا يستفاد من العقل ، بل من ذلك النقل الذي منه جاءت وإلينا به وصلت .

ثم يوضح موقفه من علم الكلام وتجربته معه فيقول :  
(واعلم أنني عند الاشتغال بعلم الكلام ، وممارسة تلك المذاهب والنحل ، لم

(١) انظر قراءة في فكر الزيدية و المعتزلة . للدكتور عبد العزيز المقالح ص(١٩، ٢٠) .

(٢) انظر التحف ص(١٣٠) .

أزدد بها الإحيرة ، ولا استفدت منها إلا العلم بأن تلك المقالات خزعبلات ، فقلت  
إذا ذاك مشير إلى ما استفدته من هذا العلم :

وغاية ما حصلته من مباحثي      ومن نظري من بعد طول التدبر  
هو الوقف ما بين الطريقين حيرة      فما علم من لم يلق غير التحير  
على أنني قد خضت منه غماره      وما قنعت نفسي بدون التبهر

وعند هذا رميت بتلك القواعد من حالي ، وطرحتها خلف الحائط ، ورجعت  
إلى الطريقة المربوطة بأدلة الكتاب والسنة ، المعمودة بالأعمدة التي هي أوثق  
ما يعتمد عليه عباد الله ، وهم الصحابة ، ومن جاء بعدهم من علماء الأمة المقتدين  
بهم ، السالكين مسالكهم ، فطاحت الحيرة ، وانجابت ظلمة العماية ، وانكشفت  
ستور الغواية . والله الحمد . (١)

٤/ الأشاعرة . وهم طائفة من أهل الكلام يتنسبون إلى أبي الحسن الأشعري  
(٢٦٠-٣٣٠هـ) الذي تبرا منهم وانتقل إلى مذهب السنة والجماعة وألف في  
ذلك كتابه الإبانة في أصول الديانة . (٢)

ومذهب الأشاعرة ينتشر في اليمن مع المذهب الشافعي في الفروع جنباً إلى  
جنب فالأشاعرة غالباً ما يكونون شافعية المذهب ، ويسود المذهب الأشعري في  
المناطق الساحلية باليمن وفي منطقة الجنوب . ويوجد صراع واختلاف بين  
الأشعرية و الزيدية في شرقي اليمن وجنوبه أدى ذلك إلى المصادمات الدموية  
وتحكيم السيف في بعض الأوقات وإلى الفرقة والانفصال ، ولا يزال ذلك مصدر  
قلق بين الشمال والجنوب . (٣)

(١) انظر أدب الطلب ص(١٤٥-١٤٧) .

(٢) انظر : الملل والنحل للشهرستاني (١/٩٤-١٠٣) .

(٣) انظر تاريخ اليمن الثقافي لأحمد حسين شرف الدين ص(٩٤-٩٧) وانظر أيضا غاية الأمان في

ومن قرأ مؤلفات الشوكاني رحمه الله يلمس أنه لا يقر الأشاعرة على مذهبهم ويخالفهم كسائر الفرق الضالة الأخرى غير أن من قرأ في تفسيره فتح القدير يلمس أن هناك تلوّثاً قليلاً في تأويل بعض الصفات وسبقت الإشارة إلى ذلك عند الكلام عن عقيدة المؤلف رحمه الله .

٥/ الصوفية . وهي فرقة دينية فلسفية تقوم على الزهد في الدنيا والانصراف إلى الروح وتعتمد على التأمل ، والتعبد والتكشف وغير ذلك من الرياضة الروحية التي لاتستند إلى دليل شرعي صحيح (١)

وقد انتشرت الصوفية في اليمن بشكل محدود وتصدى لهم الشوكاني رحمه الله ورد عليهم وبين أخطائهم خاصة في كنبه الثلاثة . شرح الصدور في تحريم رفع القبور و الدرر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد وولاية الله و الطريق إليها (٢)

### المبحث الثالث: الحالة العلمية .

خالفت الحالة العلمية كلاً من الحالة السياسية والحالة الدينية والاجتماعية ، فعلى الرغم من أن عصر الشوكاني حافل بصراعات ، وساد فيه الجمود والتقليد والجهل في عوام الناس ، إلا أن اليمن كانت منتعشة في حركة التأليف ، وكان المسجد بصفتها المدرسة الأولى للقضاة والعلماء والأدباء مجالاً حيويّاً ومؤثراً في المناظرات الفقهية والاجتهادية ، بل الأدبية واللغوية ، وسائر شعب المعارف الإنسانية ، ومن ثم فقد

أخبار القطر اليماني ليحيى بن الحسين (١/٢٣٢-٢٣٧) .

(١) انظر أضواء على التصوف للدكتور طلعت غنام ص(٢٨) ط/عالم الكتب القاهرة .

(٢) ومن أراد المزيد في بيان الشوكاني لأخطائهم فليراجع منهج الشوكاني في العقيدة للدكتور عبد الله

نومسوك (٢/٥٥٥) وما بعدها .

نع علماء وأدباء كبار في اليمن في حقبة تدنى فيها الفكر العربي الإسلامي ، ولم يكن الإمام الكبير الشوكاني إلا أحد هؤلاء العلماء النابغين من المتأخرين في هذه الفترة. (١) ولعل من العوامل التي دفعت إلى النشاط في حركة الكتابة والتأليف في هذه الفترة وجود الخصومات بين أصحاب المذاهب المختلفة من ناحية ، وبين المتعصبين للمذاهب والمنصفين المتحررين من ناحية أخرى ، كما أن طبيعة المذهب الزيدي الذي يشترط توافر الاجتهاد في الأئمة والحكام كان عاملاً هاماً في استمرارية الانتاج الفكري في فنون مختلفة ، ويعد الشوكاني ومن سبقه من المصلحين اليمنيين داخل اليمن أمثلة حية لتواصل حركة الانتاج الفكري والعلمي. (٢)

كما يعد كتاب الشوكاني :البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع . الذي انتهى من تأليفه سنة (١٢١٣هـ) (٣) موسوعة علمية أرخت للمفكرين والعلماء والأدباء وغيرهم منذ القرن الثامن وحتى عصر الشوكاني (٤) . ومن نظر إلى كثرة مشايخ الشوكاني رحمه الله وتنوع فنوهم - وقد سبقت الإشارة إليهم - تبين له أن ذلك العصر كان زاخراً بالحركة العلمية وإن كان يغلب على أهله التقليد والتعصب لكن وجود علماء متحررين من أمثال الشوكاني رحمه الله يساهم كثيراً في إثراء الحركة العلمية وفي حفز الهمم على البحث والاطلاع والتحري وعلى الرغم من وجود الازدهار الفكري والأدبي في عصر الشوكاني رحمه الله =

(١) انظر مائة عام من تاريخ اليمن الحديث : د/ حسين عبد الله العمري ص(١٦).

(٢) انظر الإمام الشوكاني حياته وفكره : د/ عبد الغني قاسم الشرجي ص(١٢٩).

(٣) انظر البدر الطالع : الشوكاني (٢/٣٧٥).

(٤) انظر منهج الإمام الشوكاني في العقيدة (١/٦٣، ٦٤).

فإن ثمت عوامل أخرى تؤدي إلى العكس حيث تعتبر من أسباب جمود الحركة العلمية ومن ذلك :-

١/ التقليد والتعصب السائد في البلاد - وسبقت الإشارة إلى أنه مما قد يساهم في إثراء الحركة العلمية ولكنه أيضا قد يؤدي إلى نتيجة عكسية - حيث يعارض أهله العلماء المنصفين ويجعلونهم يعيشون في غربة وحرَج وضيق وفي ذلك يقول الشوكاني رحمه الله: شأن هذه الديار وأهلها والعالم المنصف في غربة لا يزال يكابد شدائد ويجاهد واحدا بعد واحد . (١)

٢/ خوف أهل العلم على أنفسهم كما وصفهم الشوكاني رحمه الله بقوله : كان أهل العلم يخافون على أنفسهم ويحُمون أعراضهم فيسكتون عن العامة وكثيرا منهم كان يصوبهم مداراة لهم وهذه الدسيسة هي الموجبة لاضطهاد علماء اليمن وتسلط العامة عليهم وخمول ذكرهم وسقوط مراتبهم لأنهم يكتُمون الحق فإذا تكلم به واحد منهم وثارت عليه العامة صانعوهم وداهنوهم وأوهموهم أنهم على الصواب فيتجرأون بهذه الذريعة على وضع مقادير العلماء وهضم شأنهم ولوتكلموا بالصواب أو نصرروا من يتكلم به أو عرفوا العامة إذا سألوهم الحق وزجروهم عن الاشتغال بماليس من شأنهم لكانوا يدا واحدة على الحق ولم يستطع العامة ومن يلتحق بهم من جهلة المتفكِّهة إثارة شيء من الفتن فإننا لله وإنا إليه راجعون . (٢)

٣/ ما جبل عليه الزيدية من غمط محاسن بعضهم ودفن مناقب أفاضلهم وفي هذا يقول الشوكاني رحمه الله - عند ترجمته لأحمد بن صالح بن أبي الرجال - : وهو صاحب (مطلع البدور وجمع البحور) - قال الشوكاني عن كتابه هذا - ترجم

(١) انظر البدر الطالع (١/١٩٣، ٣٩٥).

(٢) انظر البدر الطالع (١/٢٣٤).

فيه لأعيان الزيدية فجاء كتابا حافلا . ولولا كمال عنايته واتساع اطلاعه لما تيسر له جمع ذلك الكتاب ؛ لأن الزيدية مع كثرة فضلائهم ، ووجود أعيان منهم في كل مكربة على تعاقب الأعصار ، لهم عناية كاملة ورغبة وافرة في دفن محاسن أكابرهم ، وطمس آثار مفاخرهم ، فلا يرفعون إلى ما يصدر عن أعيانهم من نظم ، أو نثر ، أو تصنيف رأسا ، وهذا مع توفر رغباتهم إلى الاطلاع على ما يصدر من غيرهم . والاشتغال الكامل بمعرفة أحوال سائر الطوائف . والإكباب على كتبهم التاريخية وغيرها وإني لأكثر التعجب من اختصاص المذكورين بهذه الخصلة التي كانت سيالدفن سابقهم ولاحقهم ، وغمط رفيع قدر عالمهم ، وفاضلهم وشاعرهم ، وسائر أكابرهم . ولهذا أهملهم المصنفون في التاريخ على العموم كمن يترجم لأهل قرن من القرون أو عصر من العصور . وإن ذكروا النادر منهم ، ترجموه ترجمة مغسولة عن الفائدة ، عاطلة عن بعض ما يستحقه . (١)

ولعل هذا سبب في ضياع كثير من مخطوطات علماء اليمن وذكر الدكتور عبد الغني قاسم الشرجي أن عدد الأبحاث والرسائل المفقودة للإمام الشوكاني وحده تروى على السبعين بحثا ورسالة . (٢)

---

(١) البدر الطالع (١/٥٩، ٦٠).

(٢) انظر الإمام الشوكاني حياته وفكره ص (٢٢٩).

## الفصل الثالث : مكانة الشوكاني رحمه الله ونتاجه العلمي

فيه مبحثان :

### المبحث الأول : ثناء العلماء عليه

لاشك أن عالما ميرزا مثل الشوكاني رحمه الله حظي بكثرة التلاميذ الذين أخذوا عنه العلم وكثرة المشايخ الذين تلقى عنهم لابد وأن يذكر بجميل صفاته وما امتازت به شخصيته .

قال عنه تلميذه محمد بن محمد بن يحيى بن زباره : القاضي الحافظ الناقد الشهير<sup>(١)</sup> .

ونقل ابن زباره أن تلميذه لطف الله بن أحمد بن جحاف الصنعاني قال عن الشوكاني في درر نحر الحور العين : شيخنا المحقق في العقول والمنقول الجهد المجتهد<sup>(٢)</sup> .

وقال عنه أحمد بن حسين شرف الدين : كان ميرزا في العلوم وبالأخص الفقه<sup>(٣)</sup> .

وقال عنه تلميذه صديق حسن القنوجي : ولقد منح رب العالمين سبحانه من بحر فضل كرمه الواسع هذا القاضي الإمام بثلاثة أمور لا أعلم أنها في هذا الزمان الأخير جمعت لغيره : -

١- سعة التبحر في العلوم على اختلاف أجناسها وأنواعها وأصنافها .

(١) انظر نيل الوطر (٢/٢٩٧) .

(٢) انظر المصدر السابق (٢/٢٩٨) .

(٣) انظر تاريخ اليمن الثقافي (٢٧٥) .

٢ - سعة التلاميذ المحققين والنبلاء المدققين أولى الأفهام الخارقة ، والفضائل

الفائقة .

٣ - سعة التصانيف المحررة والرسائل والجوابات المحيرة التي تسامي في كثرتها

الجهابذة الفحول ، وبلغ من تنقيحها وتحقيقها كل غاية وسول<sup>(١)</sup> .

وأثنى عليه مرة ثناء مشوباً بالإطراء .<sup>(٢)</sup>

وقال عنه أحمد أمين: وفي اليمن ظهر أعلم علمائه وإمام أئمتته وهو الإمام

الشوكانى فسار على هذا النهج نفسه - يعني منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب

رحمه الله - وإن لم يتلقه عن ابن عبد الوهاب .<sup>(٣)</sup>

وقال عنه عبد المتعال الصعيدي: ولم يزل يشتغل بطلب هذه العلوم حتى صار

عالماً مبرزاً فيها على صغر سنه فقصده طلابها للأخذ عنه من اليمن والهند

وغيرهما حتى طار صيته في جميع البلاد وانتفع بعلمه كثير من الناس .<sup>(٤)</sup>

## المبحث الثاني: آثاره العلمية

خلف الشوكانى رحمه الله آثاراً علمية جمّة وكثيرة عد منها في كتابه البدر

الطالع مايزيد عن مائة مؤلف .<sup>(٥)</sup>

وسأكتفي هنا بذكر أهم المطبوع منها .

١/فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير .

(١) انظر التاج المكلل ص (٢٦٠) .

(٢) انظر أيجد العلوم ص (٢٠١) والتاج المكلل ص (٤٥٢) .

(٣) انظر زعماء الإصلاح في العصر الحديث ص (٢٣) .

(٤) انظر المجددون في الإسلام ص (٤٧٢) .

(٥) انظر البدر الطالع (٢/٢١٩-٢٢٣) .

٢/ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول .

٣/ البدر الطالع . محاسن من بعد القرن السابع .

٤/ الدراري المضئفة شرح الدرر البهية .

٥/ الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد .

٦/ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار .

٧/ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة .

٨/ القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد .

٩/ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار .

١٠/ إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر .

١١/ أدب الطلب ومنتهى الأرب .

١٢/ إرشاد السائل إلى دلائل المسائل .

١٣/ التحف في مذاهب السلف .

١٤/ تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين .

١٥/ الدواء العاجل في دفع العدو الصائل .

١٦/ شرح الصدور في تحريم رفع القبور .

هذا غيض من فيض ومن رام مزيد الاطلاع فليراجع كتابه البدر الطالع ،

وكتاب الإمام الشوكاني مفسرا ص (٨٢-٩٨) ، ومنهج الشوكاني في العقيدة

للدكتور عبد الله نومسوك فقد ذكر معلومات عن الطبقات وبعض المخطوطات .

وقد عد له الدكتور عبدالرحمن عميرة في مقدمته على تفسير الشوكاني مائة

وستة وثمانين كتابا مابين مطبوع ومخطوط في سائر الفنون .

# الباب الثاني

## دراسة الترجيحات

### عند الشوكاني - رحمه الله -

تمهيد حول عنوان الرسالة

الفصل الأول : أدلة الترجيح وضوابطه عند الشوكاني رحمه الله

الفصل الثاني : منهج الشوكاني - رحمه الله - في الترجيح

الفصل الثالث : ألفاظ وأساليب الشوكاني في الترجيح

## الباب الثاني : دراسة الاختيارات عند الشوكاني رحمه الله

وفيه تمهيد وثلاثة فصول :-

### التمهيد

في معنى الاختيار والترجيح وتعريفه وموضعه ونبذة من كلام الشوكاني في ذلك .  
وأما معنى الاختيار في اللغة : قال ابن فارس الخاء والياء والراء أصله العطف والميل ثم يحمل عليه فالخير خلاف الشر لأن كل أحد يميل عليه ويعطف على صاحبه .<sup>(١)</sup>  
وقال صاحب اللسان خار الشيء واختاره انتقاه والاختيار يدل على التبعض ، وتخير الشيء اختاره ، والاسم الخيرة والخيرة كالعنبه والأخيرة أعرف ، وهي الاسم من قولك اختاره ، والاختيار الاصطفاء ، وكذلك التخيير ، والختيار الاسم من الاختيار وهو طلب خير الأمرين<sup>(٢)</sup>  
وقال أبو البقاء الاختيار هو طلب وفعل ما هو خير وقد يقال لما يراه الإنسان خيراً وإن لم يكن خيراً . وقال بعضهم الاختيار الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر كأن المختار ينظر إلى الطرفين ويميل إلى أحدهما<sup>(٣)</sup> .

ومن الألفاظ المرادفة للاختيار الترجيح وهو : مصدر رجح يرجح ترجيحاً وتدور مادته (رَجَحَ) حول الميل والثقل والرزانة . يقال رجح الميزان إذا مال ونخل مراجيح أي ثقال الأحمال ، ورجح عقله إذا كان رزيناً حليماً .<sup>(٤)</sup>

وأما تعريفه عند الأصوليين : فهو تقوية أحد الأمرتين على الأخرى للدليل .<sup>(٥)</sup>

(١) انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٢/٢٣٢) .

(٢) انظر لسان العرب مادة خير (٤/٢٦٥-٢٦٤) .

(٣) انظر الكليات (١/٨١) .

(٤) انظر معجم مقاييس اللغة (٢/٤٨٦) لابن فارس ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل -

بيروت ط الأولى ١٤١١هـ - لسان العرب مادة رجح (٢/٤٤٥) ومختار الصحاح مادة رجح

ص (١٨٠) .

(٥) انظر شرح الكوكب المنير (٤/٦١٦) .

وعرفه الرازي بقوله: تقوية أحد الطريقتين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر. (١)

ويتحصل مما سبق أن المعنى المراد هنا هو تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية على غيره لسبب من أسباب الاختيار والترجيح .

وأما موضع الاختيار والترجيح ومكانه فين الأقوال المتعارضة لأن معرفة أصح الأقوال في المعنى المراد بكلام الله عزوجل من أنفس مقاصد العلم وأهم ما يجب على طالب العلم أن يسعى لتحصيله لذا ينبغي لطالب هذا العلم أن يحرص أولاً على معرفة ما وقع الإجماع على تفسيره أو بين في موطن آخر من القرآن الكريم، أو بينه النبي ﷺ أو الصحابة ومن بعدهم من أهل العلم واللغة الموثوق بهم .

### والاختلاف في تفسير الآيات لا يخلو من أربع حالات (٢)

الحالة الأولى :- أن تكون جميع الأقوال محتملة في الآية والاختلاف فيها من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد ولكل قول ما يشهد له من نصوص القرآن أو السنة فمثل هذا الاختلاف لا يترتب على الاختيار فيه كبير فائدة ولكن قد يترجح بعض المفسرين بحسب ما يبدوله وكثيراً ما يقول الشوكاني رحمه الله في مثل هذا والأقوال متقاربة أو نحو ذلك .

الحالة الثانية : أن تكون الأقوال متعارضة مع بعضها بحيث يتعذر حمل الآية عليها جميعاً .

الحالة الثالثة: أن تكون الأقوال ليست متعارضة مع بعضها، ولكن بعضها معارض لنصوص أخرى من كتاب أو سنة أو إجماع .

الحالة الرابعة : أن لا يكون بين الأقوال تعارض لامع بعضها ولا مع نصوص

(١) انظر المحصول في علم الأصول (٢/٤٤٣) .

(٢) استفدت هذا من كتاب قواعد الاختيار عند المفسرين لحسين بن علي الحرابي (١/٤٢)

أخرى وهي محتملة إلا أن بعضها ألصق بمعنى الآية ، وهي أظهر في الدلالة عليه .  
وفي هذه الثلاث الحالات الأخيرة تبرز أهمية الترجيح وقوة المفسر وشخصيته  
ومدى استنباطه للمعنى المراد والاستدلال عليه بأدلة ترجحه .  
وقد أسهم الشوكاني رحمه الله في هذا وبرزت شخصيته كما سيأتي من خلال  
استقراء ترجيحاته إن شاء الله تعالى .

وكما هي عادة غالب المفسرين فقد أوضح الشوكاني رحمه الله في مقدمة  
تفسيره المنهج الذي سار عليه وبعض الضوابط التي اعتبرها فقال : ولما كان هذا  
العلم بهذه المنزلة الشائخة الأركان، العالية البنيان، المرتفعة المكان، رغبت إلى  
الدخول من أبوابه، ونشطت إلى القعود في محرابه، والكون من أحزابه، ووطنت  
النفس على سلوك طريقة، هي بالقبول عند الفحول حقيقة، وها أنا أوضح لك  
منارها، وأبين لك إيرادها وإصدارها فأقول :

إن غالب المفسرين تفرقوا فريقين ، وسلكوا طريقين:-

الفريق الأول: اقتصروا في تفاسيرهم على مجرد الرواية، وقتعوا برفع هذه الراجحة.  
والفريق الآخر: جردوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية، وما تقيده العلوم  
الآلية، ولم يرفعوا إلى الرواية رأساً، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساساً، وكلا  
الفريقين قد أصاب، وأطال وأطاب، وإن رفع عماد بيتي تصنيفه على بعض  
الأطناب، وترك منها مالا يتم بدونه كمال الانتصاب، فإن ما كان من التفسير ثابتاً  
عن رسول الله ﷺ كان المصير إليه متعيناً، وتقديمه متحتماً، غير أن الذي صح عنه  
من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن، ولا يختلف في مثل ذلك  
من أئمة هذا الشأن اثنان ، وأما ما كان منها ثابتاً عن الصحابة رضی الله عنهم،  
فإن كان من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من  
الوجوه فهو مقدم على غيره، وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو  
كواحد من أهل اللغة الموثوق بعريتهم. فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم

الحجة علينا بتفسيره الذى قاله على مقتضى لغة العرب، فبالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة. وأيضا كثيرا ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآنى باعتبار المعنى اللغوى، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعانى التى تفيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التى تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعانى والبيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأى المنهى عنه. وقد أخرج سعيد بن منصور فى سننه، وابن المنذر والبيهقى فى كتابه الرؤية عن سفيان قال: ليس فى تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا. وأخرج ابن سعد فى الطبقات وأبو نعيم فى الحلية عن أبى قلابة قال: قال أبو الدرداء رضى الله عنه: لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها. وأخرج ابن سعد أن عليا قال لابن عباس: اذهب إليهم - يعنى الخوارج - ولا تخاصمهم بالقرآن فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة، فقال له: أنا أعلم بكتاب الله منهم، فقال: صدقت، ولكن القرآن حمال ذو وجوه. وأيضا لا يتيسر فى كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن، ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف، ولا بتفسير من ليس بثقة منهم وإن صح إسناده إليه وبهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين، وهذا هو المقصد الذى وطنت نفسى عليه، والمسلك الذى عزمت على سلوكه إن شاء الله مع تعرضى للترجيح بين التفاسير المتعارضة مهما أمكن واتضح لى وجهه، وأخذي من بيان المعنى العربى والإعرابى والبيانى بأوفر نصيب، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله ﷺ، أو الصحابة رضوا الله عنهم أو التابعين أو تابعيهم رحمهم الله، أو الأئمة المعترين. وقد أذكر ما فى إسناده ضعف، إما لكونه فى المقام ما يقويه، أو لموافقته للمعنى العربى، وقد أذكر الحديث معزوا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد لأنى أجده فى الأصول التى

نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير ابن جرير والقرطبي وابن كثير والسيوطي وغيرهم، ويعد كل البعد أن يعلموا في الحديث ضعفا ولا يبينونه، ولا ينبغي أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته، فإن من الجائز أن ينقلوه من دون كشف عن حال الإسناد، بل هذا هو الذي يغلب به الظن؟ لأنهم لو كشفوا عنه فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك، كما يقع منهم كثيرا التصريح بالصحة أو الحسن، فمن وجد الأصول التي يروون عنها ويعزون ما في تفاسيرهم إليها فلينظر في أسانيدنا موقفا إن شاء الله. (١)

## الفصل الأول : أدلة الترجيح وضوابطه عند الإمام الشوكاني

— رحمه الله —

من خلال كلام الشوكاني المتقدم وما استقرأته من تفسيره تبين لي أن أدلة الترجيح وضوابطه تتمثل في المباحث التالية :

### المبحث الأول : الترجيح بالإجماع

ولاريب أن الإجماع حجة قطعية فإذا وقع الإجماع من الصحابة أو التابعين أو غيرهم من أهل العلم المعتبرين على معنى آية من الآيات فيجب المصير إليه ولا يجوز العدول عنه قال ابن قدامة رحمه الله : يجب على المجتهد في كل مسألة أن ينظر أول شئ إلى الإجماع فإن وجدته لم يحتج إلى النظر في سواه، ولو خالفه كتاب أو سنة علم أن ذلك منسوخ أو متأول لكون الإجماع دليلا قاطعا لا يقبل نسخا ولا تأويلا. (٢)

(١) انظر مقدمة تفسير الشوكاني (١/٥٨،٥٧).

(٢) انظر روضة الناظر مع شرحها (٢/٤٥٦).

وقد عني الشوكاني رحمه الله بهذا النوع من التفسير فتجده كثيرا ما يستدل على ما يختاره بالإجماع ومن أمثلة ذلك :-

- قال رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ ﴾ - : وقد اتفق أهل العلم على أن موسى المذكور هو موسى بن عمران النبي المرسل إلى فرعون ، وقالت فرقة - لا التفات إلى ما تقوله - منهم نوف البكالي: إنه ليس ابن عمران ، وإنما هو موسى بن ميثى بن يوسف بن يعقوب ، وكان نبيا قبل موسى بن عمران وهذا باطل قد رده السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم كما في صحيح البخاري وغيره (١).

## المبحث الثاني : الترجيح بالقرآن

فإن الله عز وجل أعلم بمراده بكلامه من خلقه وخير ما يبين القرآن القرآن لأن القرآن الكريم وحدة موضوعية متكاملة فما أجمل منه في موطن بين في موطن آخر وما جاء منه مطلقا في موطن قيد في موطن آخر وهكذا وقد أولى بعض المفسرين هذا النوع من التفسير عناية خاصة كابن كثير والشيخ الأمين رحمهما الله وكذا الشوكاني رحمه الله لم يغفل عن هذا النوع من التفسير وكثيرا ما يجعله مستندا ودليلا على ما يختاره ومن أمثلة ذلك :-

١- قال الشوكاني رحمه الله : في تفسيره لسورة النور آية (٣٢) ثم رجع سبحانه إلى الكلام في الأحرار فقال : ((إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله)) أي لا تمنعوا من تزوج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما فإنهم إن

(١) انظر ص (١٠٢) من هذه الرسالة .

يكونوا فقراء يغنهم الله سبحانه ويفضل عليهم بذلك . قال الزجاج: حث الله على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي الفقر . أه . ولا يلزم أن يكون هذا حاصلًا لكل فقير إذا تزوج فإن ذلك مقيد بالمشيئة . وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا . وقيل : المعنى : إنه يغنيه بغنى النفس . وقيل : المعنى : إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنهم الله من فضله بالحلال ليتعففوا عن الزنا . والوجه الأول أولى ، ويدل عليه قوله سبحانه : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ ﴾<sup>(١)</sup> فيحمل المطلق هنا على المقيد هناك<sup>(٢)</sup> .

٢- قال الشوكاني رحمه الله : وجملة ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ مستأنفة مقررة للوعيد ، والمراد بالكلمة : ما وعدهم الله به من النصر والظفر على الكفار . قال مقاتل : عنى بالكلمة قوله سبحانه : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي ﴾<sup>(٣)</sup> وقال الفراء : سبقت كلمتنا بالسعادة لهم والأولى تفسير هذه الكلمة بما هو مذكور هنا فإنه قال : ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ \* وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ فهذه هي الكلمة المذكورة سابقا وهذا تفسير لها<sup>(٤)</sup> .

### المبحث الثالث : الترجيح بالسنة

فإن أعلم الخلق بمعنى كلام الله هو رسول الله ﷺ فما جاء مينا عنه ﷺ - وإن كان قليلاً بالنسبة لغيره - لا ينبغي العدول عنه فالسنة كثيراً ماتأتي شارحه لمعاني

(١) التوبة : (٢٨) .

(٢) انظر ص (٢٥٣) من هذه الرسالة .

(٣) المجادلة : (٢١) .

(٤) انظر ص (٥٢٠، ٥٢١) من هذه الرسالة .

القرآن ومبينة لمجمله أو مقيدة لمطلقه أو مخصصة لعمومه إلى غير ذلك من أوجه البيان مصداقاً لقول الله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ بِهِ رَبُّهُمْ ﴾ (١).

وقد اهتم جماعة من المفسرين بالتفسير بالمأثور سواء الوارد منه عن النبي ﷺ أو عن الصحابة والتابعين وأولوه عناية فائقة بل ربما لم يتجاوزهم بعضهم إلى التفسير بالمعقول ، وقد جمع الشوكاني رحمه الله بين الطريقتين كما بين ذلك في مقدمته فكثيراً ما يؤيد اختياره بالسنة وبيان النبي ﷺ بل ويشدد النكير على من يخالف ذلك انظر مثلاً :-

١- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ ؟ قال الزجاج : المراد بالإنسان : الكافر ، واستدل على أن المراد الكافر بقوله تعالى : ﴿ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ ﴾ (٢) وقيل : المراد به في الآية : النضر ابن الحارث والظاهر العموم وأن هذا النوع أكثر الأشياء التي يتأتى منها الجدال جدلاً ، ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي ، أن النبي ﷺ طرده وفاطمة ليلاً ، فقال : ((ألا تصليان؟)) فقلت : يا رسول الله ، إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يعثنا بعثنا ، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته يضرب فخذه ويقول : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ (٣).

٢- قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن المغيرة بن شعبة قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى أهل بجران ، فقالوا : رأيت ما تقرؤون : ﴿ يَا أُخْتِ هَارُونَ ﴾ وموسى قبل

(١) النحل : (٤٤) .

(٢) الكهف : (٥٦) .

(٣) انظر ص (١٠١) من هذه الرسالة .

عيسى بكذا وكذا ، قال : فرجعت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : (( ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بالأنبياء والصالحين قبلهم ؟ )) وهذا التفسير النبوي يغني عن سائر ما روى عن السلف في ذلك <sup>(١)</sup> .

٣- قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا هل يقدم الاستئذان على السلام أو العكس؟ فقول : يقدم الاستئذان ، فيقول : أدخل؟ سلام عليكم ، لتقديم الاستئناس في الآية على السلام. وقال الأكثرون : إنه يقدم السلام على الاستئذان فيقول : السلام عليكم ، أدخل؟ وهو الحق لأن البيان منه ﷺ للآية كان هكذا. وقيل : إن وقع بصره على إنسان قدم السلام ، وإلا قدم الاستئذان <sup>(٢)</sup> .

### المبحث الرابع : الترجيح بأقوال الصحابة والتابعين

فإن أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم أجمعين عاصروا نزول القرآن وشاهدوا الوقائع والأحداث التي نزل عليها ولغتهم لم تشبها شائبة فكانوا يفهمون معاني القرآن سليقة ولايشكل عليهم إلا النزر القليل منه فيسألون عنه رسول الله ﷺ وقد تلقى التابعون عنهم ذلك التفسير بل قامت مدارس على أيدي الصحابة رضي الله عنهم تهتم بالتفسير وتربى فيها جمع غفير من التابعين كمدرسة ابن عباس وابن مسعود وأبي وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين . ولاشك أن التفسير الوارد عن هؤلاء له قيمته وعلو شأنه لذلك اهتم به كثير من المفسرين منهم الشوكاني رحمه الله فكثيرا ما يرجح ما يختاره بأنه قول حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنه أو غيره من الصحابة والتابعين انظر مثلا :-

(١) انظر ص (١٢٥ ، ١٢٦) من هذه الرسالة .

(٢) انظر ص (٢٤٢) من هذه الرسالة .

١ - قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وتظنون بالله الظنونا﴾ أي الظنون المختلفة ، فبعضهم ظن النصر ورجا الظفر ، وبعضهم ظن خلاف ذلك . وقال الحسن : ظن المنافقون أنه يستأصل محمد وأصحابه ، وظن المؤمنون أنه ينصر . وقيل : الآية خطاب للمنافقين ، والأولى ما قاله الحسن . فيكون الخطاب لمن أظهر الإسلام على الإطلاق أعم من أن يكون مؤمنا في الواقع أو منافقا .

٢ - قال الشوكاني رحمه الله : ثم رغب سبحانه في الصبر والعفو فقال ﴿ولمن صبر وغفر﴾ أي صبر على الأذى وغفر لمن ظلم ولم ينتصر والكلام في هذه (اللام) و (من) كالكلام في ﴿ولمن انتصر﴾ و ﴿إن ذلك﴾ الصبر والمغفرة ﴿لمن عزم الأمور﴾ أي أن ذلك منه فحذف لظهوره ، كما في قولهم : السمن منوان بدرهم . قال مقاتل : من الأمور التي أمر الله بها . وقال الزجاج : الصابر يؤتى بصبره ثوابا ، فالرغبة في الثواب أتم عزما . قال ابن زيد : إن هذا كله منسوخ بالجهاد وأنه خاص بالمشركين . وقال قتادة : إنه عام ، وهو ظاهر النظم القرآني

### المبحث الخامس : الترجيح باللغة العروبية

قال الله تعالى ﴿إنا أنزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون﴾<sup>(١)</sup> وقال تعالى ﴿قرآنا عربيا غير ذي عوج﴾<sup>(٢)</sup> .

فالقرآن الكريم نزل بلسان العرب فلزاما على من رام فهم معانيه ومعرفة أسرارهِ ومراميهِ أن يكون متضلعا باللغة يعرف غريبها وتراكيبها وأساليبها ويتقن

(١) انظر ص (٤٠٩) من هذه الرسالة .

(٢) يوسف آية (٢) .

(٣) الزمر آية (٢٨) .

قواعدها من نحو وصرف وبلاغة وبيان وسائر فنون العرب في ضروب كلامهم ووجوه خطابهم فالمتبادر من الآية الذي تدل عليه اللغة ووضع له أصل التركيب هو المعنى المراد إلا إن كان هنا قرينة صارفة تؤيد غير المعنى المتبادر المعهود في اللغة والشوكانى رحمه الله من الذين نالوا حظا وافرا في هذا الفن وهو يتحاكم كثيرا إلى اللغة ويجعلها سببا لترجيحه واختياره ويذكر أقوال أئمة اللغة ويستشهد بها بأقوال الشعراء ؛ انظر مثلا :

١ - قال الشوكانى رحمه الله : قال ابن جرير : إن بنى إسرائيل اختلفوا فيما مضى لهم من المدة بعد الإعتار عليهم ، فقال بعضهم : إنهم لبثوا ثلاثمائة سنة وتسع سنين ، فأخبر الله نبيه ﷺ أن هذه المدة في كونهم نياما ، وأن ما بعد ذلك مجهول للبشر ، فأمره الله أن يرد علم ذلك إليه ، فقال : ﴿ قل الله أعلم بما لبثوا ﴾ قال ابن عطية : فقله على هذا ﴿ لبثوا ﴾ الأول : يريد في يوم الكهف ، و﴿ لبثوا ﴾ الثاني : يريد بعد الإعتار عليهم إلى مدة محمد ﷺ ، أو إلى أن ماتوا . وقال بعضهم : إنه لما قال : ﴿ وازدادوا تسعا ﴾ لم يدر الناس أهى ساعات أم أيام أم جمع أم شهور أم أعوام . واختلف بنو إسرائيل بحسب ذلك ، فأمر الله برد العلم إليه في التسع ، فهي على هذا مبهمة . والأول أولى لأن الظاهر من كلام العرب المفهوم بحسب لغتهم أن التسع أعوام بدليل أن العدد في هذا الكلام للسنين لا للشهور ولا للأيام ولا للساعات <sup>(١)</sup> .

٢ - قال الشوكانى رحمه الله : والهباء واحدة هباءة ، والجمع أهباء . قال النضر بن شميل : الهباء : التراب الذي تطيره الريح كأنه دخان . وقال الزجاج : هو ما يدخل من الكوة مع ضوء الشمس يشبه الغبار ، وكذا قال

(١) انظر ص (٩٢، ٩٣) من هذه الرسالة .

الأزهري: والمنثور : المفرق ، والمعنى : أن الله سبحانه أحبط أعمالهم حتى صارت بمنزلة الهباء المنثور ، لم يكتف سبحانه بتشبيه عملهم بالهباء حتى وصفه بأنه متفرق متبدد . وقيل : إن الهباء : ما أذرته الرياح من يابس أوراق الشجر . وقيل : هو الماء المهراق . وقيل : الرماد . والأول هو الذي ثبت في لغة العرب ونقله العارفون بها .<sup>(١)</sup>

٣- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ أي يتطهر به كما يقال : وضوء للماء الذي يتوضأ به . قال الأزهري: الطهور في اللغة : الطاهر المطهر ، والطهور ما يتطهر به . قال ابن الأنباري: الطهور بفتح الطاء : الاسم ، وكذلك الوضوء والوقود ، وبالضم المصدر ، هذا هو المعروف في اللغة؛ وقد ذهب الجمهور إلى أن الطهور : هو الطاهر المطهر ، ويؤيد ذلك كونه بناء مبالغة . وروى عن أبي حنيفة أنه قال : الطهور هو الطاهر، واستدل لذلك بقوله تعالى : ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبِّهِمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾<sup>(٢)</sup> ، يعني طاهرا ، ومنه قول الشاعر:

خليلي هل في نظرة بعد توبة      أداوى بها قلبي علي فجور  
إلى رجح الأكفال غيد من الظبا      عذاب الثنايا ريقهن طهور  
فوصف الريق بأنه طهور وليس بمطهر ، ورجح القول الأول ثعلب، وهو راجح لما تقدم من حكاية الأزهري لذلك عن أهل اللغة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر ص ( ٢٨٩ ، ٢٩٠ ) من هذه الرسالة .

(٢) الإنسان ( ٢١ ) .

(٣) انظر ص ( ٢٩٥ ، ٢٩٦ ) من هذه الرسالة .

٤- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فأرسلنا عليهم ريحا صرصرا﴾ الصرصر : الريح الشديدة الصوت من الصرة ، وهي الصيحة . قال أبو عبيدة : معنى صرصر : شديدة عاصفة، قال الفراء : هي الباردة تحرق كما تحرق النار. وقال ، عكرمة وسعيد بن جبير وقتادة : هي الباردة، وأنشد قطرب قول الخطيئة:

المطعمون إذا هبت بصرصرة      والحاملون إذا استودوا عن الناس  
أي إذا سئلوا الدية . وقال مجاهد : هي الشديدة السموم، والأولى تفسيرها بالبرد ؛ لأن الصر في كلام العرب : البرد ، ومنه قول الشاعر:

لها غدر كقرون النسا      ء ركن في يوم ريح وصر  
قال ابن السكيت: صرصر : يجوز أن يكون من الصر وهو البرد ، ويجوز أن يكون من صرصر الباب ومن الصرة وهي الصيحة ، ومنه : ﴿فأقبلت امرأته في صرة﴾<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

### المبحث السادس : الترجيم بمرجحات أخرى مثل :

١- أسباب النزول . وهذا في الحقيقة نوع من التفسير بالسنة لأن أسباب النزول وإن كانت مروية عن الصحابة رضي الله عنهم إلا أنهما في حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد فيها لاسيما إذا نص الصحابي على سبب نزول الآية . ولاشك أن السبب يورث العلم بالسبب وكم من آية يخفى صريح معناها لاحتمالها وجوها عديدة ويأتي سبب نزولها كاشفًا لذلك الخفاء

(١) الذاريات ( ٢٩ ) .

(٢) انظر ص ( ٥٩٧ ، ٥٩٩ ) من هذه الرسالة .

ومن استقرأ تفسير الشوكاني رحمه الله يجده لم يغفل عن هذا النوع من  
المرجحات فانظر مثلاً:-

١- قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ ولا يأتل ﴾ أي يحلف وزنه : يفتعل  
من الألية ، وهى اليمين ، ومنه قول الشاعر:  
تألى ابن أوس حلقة ليردني      إلى نسوة كأنهن مفائد  
وقول الآخر:

قليل الألايا حافظ ليمينه      وإن بدرت منه الألية برت  
يقال : اتلى يأتلي إذا حلف . ومنه قوله سبحانه : ﴿ للذين يؤلون من  
نساءهم ﴾<sup>(١)</sup> وقالت فرقة : هو من ألوت في كذا إذا قصرت ، ومنه لم آل  
جهدا : أي لم أقصر ، وكذا منه قوله : ﴿ لا يألونكم خبالا ﴾<sup>(٢)</sup> ومنه قول  
الشاعر:

وما المرء ما دامت حشاشة نفسه      بمدرك أطراف الخطوب ولا آل  
والأول أولى بدليل سبب النزول<sup>(٣)</sup> .

٢- قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه شيئا يختص بالزاني والزانية ،  
فقال : [الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة] . قد اختلف أهل العلم في معنى  
هذه الآية على أقوال : الأول : أن المقصود منها تشنيع الزنا وتشنيع أهله وأنه محرم  
على المؤمنين ، ويكون معنى ﴿ الزاني لا ينكح ﴾ : الوطاء لا العقد ، أي الزاني

(١) البقرة (٢٢٦) .

(٢) آل عمران (١١٨) .

(٣) انظر ص (٢٣٩) من هذه الرسالة .

لا يزني إلا بزانية ، والزانية لا تزني إلا بزنان ، وزاد ذكر المشركة والمشرک لكون الشرك أعم في المعاصي من الزنا . ورد هذا الزجاج وقال : لا يعرف النكاح في كتاب الله إلا بمعنى التزويج ، ويرد هذا الرد بأن النكاح بمعنى الوطاء ثابت في كتاب الله سبحانه ، ومنه قوله : ﴿ حتى تنكح زوجا غيره ﴾<sup>(١)</sup> فقد بينه النبي ﷺ ، بأن المراد به : الوطاء ، ومن جملة القائلين بأن معنى الزاني لا ينكح إلا زانية : الزاني لا يزني إلا بزانية سعيد بن جبیر وابن عباس وعكرمة ، كما حكاه ابن جرير عنهم ، وحكاه الخطابي عن ابن عباس . القول الثاني : أن الآية هذه نزلت في امرأة خاصة كما سيأتي بيانه ، فتكون خاصة بها كما قاله الخطابي . القول الثالث : أنها نزلت في رجل من المسلمين ، فتكون خاصة به قاله مجاهد . الرابع : أنها نزلت في أهل الصفة ، فتكون خاصة بهم قاله أبو صالح . الخامس : أن المراد بالزاني والزانية : المحدودان حكاه الزجاج وغيره عن الحسن قال : وهذا حكم من الله ، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة . وروى نحوه عن إبراهيم النخعي ، وبه قال بعض أصحاب الشافعي . قال ابن العربي : وهذا معنى لا يصح نظرا كما لم يثبت نقلا . السادس : أن الآية هذه منسوخة بقوله سبحانه : ﴿ وأنكحوا الأيامى منكم ﴾<sup>(٢)</sup> قال النحاس : وهذا القول عليه أكثر العلماء . القول السابع : أن هذا الحكم مؤسس على الغالب ، والمعنى : أن غالب الزناة لا يرغب إلا في الزواج بزانية مثله ، وغالب الزواني لا يرغبون إلا في الزواج بزنان مثلهن ، والمقصود زجر المؤمنين عن نكاح الزواني بعد زجرهم عن الزنا ، وهذا أرجح الأقوال ، وسبب النزول يشهد له كما سيأتي<sup>(٣)</sup> .

(١) البقرة (٢٣٠) .

(٢) النور (٣٢) .

(٣) انظر ص (٢٢٧-٢٣١) من هذه الرسالة .

٢-تقديم العام على الخاص وهذا هو الأصل في نصوص الشرع إلا إذا قام دليل التخصيص وقد غلب هذا على منهج الشوكاني رحمه الله فغالبا مايرجح الأعم انظر إليه مثلا:-

أ- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا﴾ وقد اختلف السلف في تعيين هؤلاء الأخسرين أعمالا . فقيل : اليهود والنصارى . وقيل : كفار مكة . وقيل : الخوارج . وقيل : الرهبان أصحاب الصوامع . والأولى حمل الآية على العموم لكل من اتصف بتلك الصفات المذكورة<sup>(١)</sup>

ب- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يدعون﴾ مضارع ادعى . قال أبو عبيدة : يدعون : يتمنون : والعرب تقول : ادع علي ما شئت . أي تمن ، وفلان في خير ما يدعي ، أي ما يتمنى وقال الزجاج : هو من الدعاء ، أي ما يدعونه أهل الجنة يأتيهم ، من دعوت غلامي ، فيكون الافتعال بمعنى الفعل كالا احتمال بمعنى الحمل والارتحال بمعنى الرحل . وقيل : افتعل بمعنى تفاعل ، أي ما يتداعونه كقولهم : ارتموا وتراموا . وقيل : المعنى : إن من ادعى منهم شيئا فهو له ؛ لأن الله قد طبعهم على أن لا يدعي أحد منهم شيئا إلا وهو يحسن ويحمل به أن يدعيه و (( ما )) مبتدأ وخبرها ﴿لهم﴾ والجملة معطوفة على ما قبلها . وقرئ ﴿يدعون﴾ بالتخفيف ومعناه واضح . قال ابن الأنباري: والقف على يدعون وقف حسن ، ثم يتدئ ﴿سلام﴾ على معنى لهم سلام ، وقيل : إن ﴿سلام﴾ هو

(١) انظر ص( ١٠٦ ، ١٠٧ ) من هذه الرسالة .

خبر ﴿ ما ﴾ أي : مسلم خاص أو ذو سلامة. وقال الزجاج : ﴿ سلام ﴾ مرفوع على البدل من ﴿ ما ﴾ أي : ولهم أن يسلم الله عليهم ، وهذا منى أهل الجنة ، والأولى أن يحمل قوله : ﴿ ولهم ما يدعون ﴾ على العموم ، وهذا السلام يدخل تحته دخولا أوليا ، ولا وجه لقصره على نوع خاص ، وإن كان أشرف أنواعه تحقيقا لمعنى العموم ، ورعاية لما يقتضيه النظم القرآني<sup>(١)</sup>.

٣- دلالة سياق الكلام . فإن تدقيق النظر في السياق وقرائن الألفاظ من أفضل

مايعين على فهم معنى كلام الله تعالى انظر إليه مثلا:-

أ- قال الشوكاني رحمه الله : والسوق جمع ساق ، والأعناق جمع عنق ، والمراد أنه طفق يضرب أعناقها وسوقها ، يقال : مسح علاوته ، أي ضرب عنقه . قال الفراء : المسح هنا القطع ، قال : والمعنى أنه أقبل بضرب سوقها وأعناقها لأنها كانت سبب فوت صلاته ، وكذا قال أبو عبيدة . قال الزجاج : ولم يكن يفعل ذلك إلا وقد أباحه الله له ، وجائز أن يباح ذلك لسليمان ويحظر في هذا الوقت . وقد اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية ، فقال قوم : المراد بالمسح ما تقدم . وقال آخرون منهم الزهري وقتادة : إن المراد به : المسح على سوقها وأعناقها لكشف الغبار عنها حبا لها . والقول الأول أولى بسياق الكلام فإنه ذكر أنه أثرها على ذكر ربه حتى فاتته صلاة العصر ، ثم أمرهم بردها عليه ليعاقب نفسه بإفساد ما ألهاه عن ذلك وما صده عن عبادة ربه وشغله عن القيام بما فرضه الله عليه ، ولا يناسب هذا أن يكون الغرض من ردها عليه هو كشف الغبار عن سوقها وأعناقها

(١) انظر ص( ٤٨٦ ، ٤٨٧ ) من هذه الرسالة .

بالمسح عليها بيده أو بثوبه<sup>(١)</sup>.

٤- أن يكون القول هو المستفيض المشهور عن السلف فإن فهمهم رحمهم الله لنصوص الكتاب و السنة أولى من فهم غيرهم من حيث الجملة ، أو يكون هذا قول الأكثر إذا عز وجود مرجح آخر فهذا مما يستأنس به ويقوى رجحانه ، أو يكون هذا القول هو قول العلماء المعتبرين لاسيما أصحاب النبي ﷺ خاصة المشهورين منهم بالتفسير كابن عباس وغيره رضي الله عنهم أجمعين . انظر مثلا :-

أ- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾  
الوراثة هنا هي وراثة العلم والنبوة على ما هو الراجح كما سلف . ﴿لم نجعل له من قبل سمياً﴾ قال اكثر المفسرين : معناه : لم نسّم أحدا قبله يحيى . وقال مجاهد وجماعة : معنى ﴿لم نجعل له من قبل سمياً﴾ : أنه لم يجعل له مثلاً ولا نظيراً ، فيكون على هذا مأخوذ من المساماة أو السمو ، ورد هذا بأنه يقتضي تفضيله على إبراهيم وموسى . وقيل : معناه : لم تلد عاقر مثله ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

ب- قال الشوكاني رحمه الله : فلما رأى إبراهيم إصرار أبيه على العناد ﴿قال سلام عليك﴾ أي تحية توديع ومشاركة كقوله : ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾<sup>(٣)</sup> وقيل : معناه : أمنة منى لك ، قاله ابن جرير . وإنما أمنه مع كفره لأنه لم يؤمر بقتاله ، والأول أولى ، وبه قال الجمهور . وقيل : معناه الدعاء له بالسلامة استمالة له ورفقا به ، ثم وعده بأن يطلب له المغفرة من الله سبحانه تألفاً له وطمعا

(١) انظر ص( ٥٤٠ ، ٥٤١ ) من هذه الرسالة .

(٢) انظر ص( ١١٧ ، ١١٨ ) من هذه الرسالة .

(٣) الفرقان (٦٣) .

في ليله وذهاب قسوته (١) .

ج- قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في : ﴿أنزلناه﴾ راجع إلى الكتاب المبين وهو القرآن . وقيل : المراد بالكتاب : سائر الكتب المنزلة والضمير في ﴿أنزلناه﴾ راجع إلى القرآن على معنى : أنه سبحانه أقسم بسائر الكتب المنزلة أنه أنزل القرآن، والأول أولى . والليلة المباركة : ليلة القدر كما في قوله : ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾<sup>(٢)</sup> ولها أربعة أسماء : الليلة المباركة ، وليلة البراءة ، وليلة الصك ، وليلة القدر . قال عكرمة : الليلة المباركة هنا : ليلة النصف من شعبان .... والحق ما ذهب إليه الجمهور من أن هذه الليلة المباركة هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان لأن الله سبحانه أجملها هنا وبينها في سورة البقرة بقوله : ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾<sup>(٣)</sup> وبقوله في سورة القدر : ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ فلم يبق بعد هذا البيان الواضح ما يوجب الخلاف ولا ما يقتضي الاشتباه.<sup>(٤)</sup>

د- قال الشوكاني رحمه الله : بعد أن ذكر أقوال العلماء في معنى قوله ﴿إن علمتم فيهم خيرا﴾ وإذا تقرر لك هذا ، فاعلم أنه قد ذهب ظاهر ما يقتضيه الأمر المذكور في الآية من الوجوب عكرمة وعطاء ومسروق وعمرو بن دينار والضحاك وأهل الظاهر ، فقالوا : يجب على السيد أن يكتب مملوكه إذا طلب منه ذلك وعلم فيه خيرا . وقال الجمهور من أهل العلم : لا يجب ذلك ، وتمسكوا بالإجماع

(١) انظر ص( ١٢٨، ١٢٩ ) من هذه الرسالة .

(٢) القدر (١) .

(٣) البقرة (١٨٥) .

(٤) انظر ص( ٦٥٧، ٦٥٨ ) من هذه الرسالة .

على أنه لو سأل العبد سيده أن يبيعه من غيره لم يجب عليه ذلك ولم يجبر عليه ، فكذا الكتابة ، لأنها معاوضة . ولا يخفك أن هذه حجة واهية وشبهة داحضة ، والحق ما قاله الأولون ، وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس واختاره ابن جرير<sup>١</sup>.

٥- أن يستدل لما يختاره بأنه هو الظاهر من النص ، أو هو المعنى الحقيقي أو هو المحسوس المشاهد في عالم الواقع . انظر مثلا :-

أ- قال الشوكاني رحمه الله : واختلف الناس في ظاهر الزينة ما هو؟ فقال ابن مسعود وسعيد بن جبیر : ظاهر الزينة هو الثياب ، وزاد سعيد بن جبیر : الوجه . وقال عطاء والأوزاعي : الوجه والكفان . وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة : ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الساق ونحو ذلك ، فإنه يجوز للمرأة أن تبديه . وقال ابن عطية : إن المرأة لا تبدى شيئا من الزينة وتخفى كل شيء من زينتها ، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم الضرورة . ولا يخفى عليك أن ظاهر النظم القرآني النهي عن إبداء الزينة إلا ما ظهر منها كالجلباب والخمار ونحوهما مما على الكف والقدمين من الحلية ونحوها ، وإن كان المراد بالزينة : مواضعها كان الاستثناء راجعا إلى ما يشق على المرأة ستره كالكفين والقدمين ونحو ذلك . وهكذا إذا كان النهي عن إظهار الزينة يستلزم النهي عن إظهار مواضعها بفحوى الخطاب ، فإنه يحمل الاستثناء على ما ذكرناه في الموضوعين ، وأما إذا كانت الزينة تشمل مواضع الزينة وما تترين به النساء فالأمر واضح ، والاستثناء يكون من الجميع<sup>(٢)</sup>.

ب- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿يسبح له فيها بالغدو

(١) انظر ص (٢٥٥ ، ٢٥٦) من هذه الرسالة .

(٢) انظر ص (٢٤٤ ، ٢٤٥) من هذه الرسالة .

والأصال» واختلف في هذا التسييح ما هو؟ فالأكثر حملوه على الصلاة المفروضة، قالوا: الغدو صلاة الصبح. والأصال صلاة الظهر والعصر والعشائين، لأن اسم الأصال يشملها، ومعنى بالغدو والأصال: بالغداة والعشي وقيل صلاة الصبح والعصر، وقيل المراد صلاة الضحى. وقيل: المراد بالتسييح هنا معناه الحقيقي، وهو تزويه الله سبحانه عما لا يليق به في ذاته وصفاته وأفعاله، ويؤيد هذا ذكر الصلاة والزكاة بعده، وهذا أرجح مما قبله، لكونه المعنى الحقيقي مع وجود دليل يدل على خلاف ما ذهب إليه الأولون، وهو ما ذكرناه<sup>(١)</sup>.

ج- قال الشوكاني رحمه الله: ومعنى «بنور ربها»: بعدل ربها، قاله الحسن وغيره. وقال الضحاك: بحكم ربها، والمعنى: أن الأرض أضاءت وأنارت بما أقامه الله من العدل بين أهلها، وما قضى به من الحق فيهم، فالعدل نور والظلم ظلمات. وقيل: إن الله يخلق نورا يوم القيامة يلبسه وجه الأرض فتشرق به غير نور الشمس والقمر، ولا مانع من الحمل على المعنى الحقيقي، فإن الله سبحانه هو نور السموات والأرض<sup>(٢)</sup>.

د- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿لو اطلعت عليهم لوليت منهم فرارا ولملئت منهم رعبا﴾: وسبب الرعب الهيبة التي ألبسهم الله إياها. وقيل: طول أظفارهم وشعورهم وعظم أجرامهم ووحشة مكانهم. ويدفعه قوله تعالى: ﴿لبثنا يوما أو بعض يوم﴾، فإن ذلك يدل على أنهم لم ينكروا من حالهم شيئا ولا وجدوا من أظفارهم وشعورهم ما يدل على طول المدة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر ص (٢٦٣).

(٢) انظر ص (٥٧٥، ٥٧٦) من هذه الرسالة.

(٣) انظر ص (٨٨) من هذه الرسالة.

هـ - قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس قال : كل شيء يمشي على أربع إلا الإنسان . وأقول : هذه الطيور على اختلاف أنواعها تمشي على رجلين وهكذا غيرها ، كالنعامة فإنها تمشي على رجلين ، وليست من الطير ، فهذه الكلية المروية عنه رضي الله عنه لا تصح<sup>(١)</sup> .

و- قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أو يوبقهن بما كسبوا﴾ معطوف على ﴿يسكن﴾ ، أي يهلكهن بالغرق ، والمراد : أهلكهن بما كسبوا من الذنوب ، وقيل : بما أشركوا. والأول أولى فإنه يهلك في البحر المشرك وغير المشرك ، يقال : أوبقه ، أي أهلكه<sup>(٢)</sup> .

## الفصل الثاني: منهج الشوكاني - رحمه الله - في الترجيح

وفيه المباحث التالية :-

### المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها

لقد سار الشوكاني - رحمه الله- في تفسيره على طريقة مطردة غالبا ؛ حيث يذكر الأقوال في الآية مصدرا لها بالقول الذي يراه - غالبا - ثم يستدل لما يراه أحيانا في صدر الكلام ، خاصة إن كان الخلاف في مسائل لغوية فكثيرا ما يذكر أقوال النحاة وأهل اللغة في معنى الكلمة واشتقاقها ويستشهد لها بالشعر أحيانا .

- وما يذكر من أقوال غالبا يوردها من غير عزو ويسردها أحيانا متتالية كأن

(١) انظر ص (٢٧٤) من هذه الرسالة .

(٢) انظر ص (٦٣٠) من هذه الرسالة .

يقول : المراد بمعنى الآية كذا أو كذا أو يقول : تحتل الآية كذا وكذا من غير أن ينص على قائلها ، وإن صرح بأسمائهم فإنما ينص على أسماء من قال بالقول الذي يراه ويصدر بهم كأن يقول : قال الطبري أو قال ابن عطية وهكذا أو عند ما ينص على كلام أهل اللغة فيما يؤيد ما يراه يذكر أسمائهم ، وينص على أسماء بعض المفسرين في معرض الرد كأن يقول والراجح في معنى الآية كذا وإن أبى ذلك صاحب الكشاف أو كأن يقول : واعترض عليه أبو حيان .

- وأحيانا يورد الأقوال بصيغة الرد عليها كأن يقول والظاهر في معنى الآية كذا وكذا ولا وجه لمن قال كذا ...

- وإن كان في الأقوال نوع تقارب فإنه يرجح أحدها ويلتمس العلل للأقوال الأخرى - في بعض الأحيان - .

- يميل أحيانا في ذكر الأقوال ثم يفصل كأن يقول وللمفسرين في الآية أقوال: ثم يفصلها أو يسوق الأقوال إجمالا ثم يذكر أصحابها .

- وأحيانا يذكر في الآية قولين كأن يذكر قولاً ويضعفه ثم يعقب بذكر القول الراجح أو يعيد الكلام بذكر قول أحد المفسرين ثم يعقب عليه بتضعيفه وبيان الراجح .

### المبحث الثاني : منهجه في رد الأقوال وتضعيفها

يتعقب الشوكاني - رحمه الله - الأقوال التي لا يرتضيها ويردها في كثير من الأحيان وغالب طريقته في تفسيره أنه يرد ذلك بلفظ مختصر من غير تفصيل أو تعليل فتارة يقول : وفيه بعد أو : وهو ضعيف وأحيانا يقول : وفيه تعسف ظاهر أو : لا وجه لهذا أو : لا يخفى أنه لا ملجئ إلى هذا ، وأحيانا يقول : ويأباه السياق ، وأحيانا يضعف الأقوال مع التعليل .

وينقل أقوال أهل اللغة ويرد عليها أحيانا أو يذكرها من غير اعتراض عليها وفي



الكثير الغالب أن الشوكاني - رحمه الله - يستدل للقول الذي يرتضيه ويعرض عن بقية الأقوال فلا يتعقبها بشيء.

### المبحث الثالث : منهجه في إيراد الروايات

لا شك أن التفسير بالرواية من أعز أنواع التفسير وأنفسها ولا غنى للمفسر الحاذق عنه إذ هو بيان من رسول الله ﷺ الذي عليه نزل القرآن وهو أعرف الخلق بربه ومراده بكلامه ، أو بيان من صحابي شاهد التنزيل والوقائع والأحداث التي نزل عليها القرآن مع ما أوتي من لغة نقية كما نزل القرآن ، أو هو بيان من تابعي تلقى التفسير عن أصحاب رسول الله ﷺ ونهل من علمهم وكان أيضا في عصر سلمت فيه اللغة العربية من الشوائب .

والشوكاني - رحمه الله - بين في مقدمته - كما مر قريبا - أن المفسرين انقسموا إلى فريقين : فريق اقتصر على مجرد الرواية ، وفريق جرد نظره إلى ما تقتضيه اللغة العربية إلى أن قال : وبهذا تعرف أنه لا بد من الجمع بين الأمرين وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين .

وهذا هو المقصود الذي وطنت نفسي عليه والمسلك الذي عزمت على سلوكه - إن شاء الله - أ ه .

وقد جعل الشوكاني - رحمه الله - التفسير بالرواية قسما مستقلا يسوقه بعد تفسيره للآيات باللغة وعلومها وأقوال أئمة التفسير وما إلى ذلك ثم بعد ذلك يعود للآيات مرة أخرى ويسوق ما جاء فيها من روايات وقد استفاد هذه الروايات من الدر المنثور للسيوطي - رحمه الله - .

وقل أن يسوق الشوكاني - رحمه الله - الروايات في قسم الدراية ، بل جعل لها قسما مستقلا بعد ذلك وهو يسوق الروايات مرتبة على الآيات كما فعل السيوطي ، ولكنه نيتي مما ذكر السيوطي - رحمه الله - ويقع في سوق الضعيف

منها أحيانا - وإن كان يحذر من ذلك - من غير أن ينبه على ضعفها ، مع أنه يتعقب بعض الروايات ، وأحيانا يشير في ثنايا الروايات إلى كون هذه الرواية تؤيدما اختاره .

## الفصل الثالث : ألفاظ وأساليب الشوكاني في الترجيح

اتخذ الشوكاني - رحمه الله- في التعبير عن القول الراجح لديه ألفاظا وأساليب عدة يمكن إيجازها فيما يلي :

١- في الغالب الكثير أنه - رحمه الله - ينص على المعنى المختار عنده بعبارة أفعل التفضيل كأن يقول : وهذا هو الأولى ، والأول أولى ، وأول الوجوه هو أولاها ، وهذا أظهر وأصح ، وأحسن منه كذا ، وأحسن ما قيل كذا ، ونحو ذلك من العبارات التي يفهم منها الترجيح.

٢- أن ينص على المعنى الراجح لديه بعبارة صريحة في الترجيح كأن يقول وهذا ما يتعين المصير إليه ، وهذا هو الحق ، والصحيح أنه كذا ونحو ذلك من العبارات التي يفهم منها الترجيح صراحة .

٣ - أنه يصف المعنى الراجح بوصف يفهم منه اختياره له كأن يقول : وهذا صواب ، وهذا قول حسن ، وهو قول جيد ، أو قول قوي .

٤ - أن يتعقب الأقوال الأخرى المرجوحة ويضعفها كأن يذكر قولين مثلا ويقول عن أحدهما وفيه بعد ، ويدفعه أو يرده كذا ، ويضعفه كذا ونحو ذلك .

٥ - أن يستدل للراجح بالسياق أو ظاهر الآية كأن يقول : ولكن المناسب لمعنى الآية كذا والذي يشهد له السياق كذا ، وظاهر الآية كذا .

٦ - أن يأخذ بعموم الآية فإذا كانت الأقوال المذكورة مما تتسع له الآية

ويحتمله معناها ، فإنه غالبا يأخذ بالعموم فيقول مثلا : ولا مانع من حمل المعنى على الجميع ، ولا يعد أن يندرج تحتها جميع هذه الأمور ، والقول بالعموم أولى ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، والمعنى متقارب ، ولا يخفى أن القول بكذا فيه جمع بين الأقوال أو بين الأدلة ، ولا يعد حمل ذلك على الأمرين .

٧ - في الغالب أنه - رحمه الله - يصدر بالقول الراجح ثم يعرج عليه بعد سوق الأقوال بقوله : والأول أولى أو أول الأقوال أولاها ثم يذكر دليله إن تيسر له ، كأن يقول والأول أولى بدليل كذا ، وأحيانا يستدل له في أول الكلام خاصة إن كان استدلاله بأقوال المفسرين وأئمة اللغة ونحو ذلك ، وأحيانا يقول وسيأتي ما يرجح هذا القول ويقويه ثم يسوق أدلته في قسم الرواية .

٨ - يحيل أحيانا على بعض كتبه الأخرى كأن يقول : وقد أوضحنا هذه المسألة في كتابنا كذا ، أو أفردناها بمؤلف خاص وبيننا الحق هناك ونحو هذا .

٩ - يذكر أحيانا من جملة الأقوال قول أحد الأئمة واستدلاله ثم يقول : وهو كما قال أو ما ذهب إليه فلان هو الأولى ونحو ذلك ، وفي الغالب أنه يصدر بمثل هذا .

## الباب الثالث

عرض الترجمات عند الإمام  
الشوكاني - رحمه الله - في تفسيره  
من أول سورة الكهف  
إلى نهاية سورة الناس

## ﴿ سورة الكهف ﴾

قال الله تعالى :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴿١﴾ فِيمَا لِيُنذِرَ  
بِأَسَا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ  
أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴿٢﴾ مَّكَثِينَ فِيهِ أَبَدًا ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿ فِيمَا ﴾ بمضمر ، أي جعله قيماً ،  
ومنع صاحب الكشاف<sup>(١)</sup> أن يكون حالا من الكتاب ، لأن قوله : ﴿ وَلَمْ  
يَجْعَلْ ﴾ معطوف على ﴿ أَنْزَلَ ﴾ فهو داخل في حيز الصلة ، فجاعله حالا من  
الكتاب فاصل بين الحال وذي الحال ببعض الصلة<sup>(٢)</sup> . وقال الأصفهاني<sup>(٣)</sup> : هما  
حالان متواليان إلا أن الأول جملة والثاني مفرد<sup>(٤)</sup> ، وهذا صواب لأن

(١) هو : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي كبير المعتزلة ،  
ولد في رجب سنة (٤٦٧ هـ) ، وتوفي ليلة عرفة سنة (٥٣٨ هـ) . انظر : السير (١٥١/٢٠) ،  
والنجوم الزاهرة (٢٦٦/٥) ، وطبقات المفسرين للسيوطي ص (١٢٠) ، وللداودي  
(٣١٤/٢) .

(٢) انظر : الكشاف (٤٧٢ ، ٤٧١/٢) .

(٣) هو : الحسين بن محمد بن الفضل الراغب الأصفهاني ، توفي سنة ٥٠٢ هـ ، وقيل غير ذلك .  
انظر : كشف الظنون (٣٦/١) ، وسير أعلام النبلاء (١٢٠/١٨) ، وبغية الوعاة (٢٩٧/٢) .  
(٤) انظر قول الأصفهاني في البحر المحیط (٩٦/٦) ، وزاد نسبه للكرماني . قال أبو حيان : وهذا  
على مذهب من يجوز وقوع حالين من ذي حال واحد بغير عطف ، وكثير من أصحابنا على  
منع ذلك .

قوله : ﴿ وَلَمْ يَجْعَلْ ﴾ لم يكن معطوفا على ما قبله بل الواو للحال ، فلا فصل بين الحال وذو الحال ببعض الصلة<sup>(١)</sup> .

قال الله تعالى :

تُرَبِّعْتَهُمْ لِنَعْلَمَ أَيَّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَالِثُوا أَمْدًا ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ ﴾ أي أيقظناهم من تلك النوم ﴿ لِنَعْلَمَ ﴾ أي ليظهر معلومنا ، وقرئ بالتحتية مبنيا للفاعل على طريقة الالتفات<sup>(٢)</sup> ، و ﴿ أَيَّ الْحِزْبَيْنِ ﴾ مبتدأ معلق عنه العلم لما في أي من الاستفهام ، وخبره ﴿ أَحْصَى ﴾ وهو فعل ماض . قيل : والمراد بالعلم الذي جعل علة للبعث : هو الاختبار مجازا فيكون المعنى : بعثناهم لتعاملهم معاملة من يختبرهم<sup>(٣)</sup> ، والأولى ما

(١) فتح القدير (٢٧٥/٣) .

وهذا الذي صوبه الشوكاني رحمه الله هو قول الكرمانى والأصبهاني كما تقدم ، وذكر هذا الوجه السمين في الدر (٤٣٤/٧) . وروى ابن جرير (١٩٠/١٥) عن قتادة قال : في بعض القراءات (( ولكن جعله قيماً )) أهـ . قال أبو حيان (٩٦/٦) : ويحمل ذلك على أنه تفسير للمعنى لا أنها قراءة . انظر : تفسير ابن جرير .

والذي صح عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة وهو قول الكسائي ، والقراء ، والأخفش ، وأبي عبيد ، والزجاج ، واختيار ابن جرير ، والقرطبي وغيرهم أن في الكلام تقليماً وتأخيراً وأن المعنى : الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب قيماً ولم يجعل له عوجاً . انظر : معاني القرآن للقراء (١٣٣/٢) ، وللأخفش (٦١٦/٢) ، وللزجاج (٢٦٧/٣) ، وإعراب القرآن للنحاس (٤٤٧/٢) ، وتفسير الطبري (١٩٠/١٥) ، وتفسير القرطبي (٢٢٩/١٠) . وعلى هذا فيعرب حالاً من الكتاب . وهو الذي يظهر رجحانه . والعلم لله .

(٢) قرأ بذلك الزهري - وهي قراءة شاذة - . انظر : البحر المحيط (١٠٣/٦) ، وتفسير القرطبي (٢٣٦/١٠) .

(٣) هذا قول أبي السعود في تفسيره (٢٠٧/٥) ، وهو قول فيه بعد .

ذكرناه من أن المراد به ظهور معلوم الله سبحانه لعباده<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٢٧٨/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ، وهو قول أكثر المفسرين ، قال ابن عطية في تفسيره (٥٠٠/٣) : وقوله : ﴿ لَتَعْلَمَ ﴾ عبارة عن خروج ذلك الشيء إلى الوجود وهذا على نحو كلام العرب أي لتعلم ذلك موجوداً وإلا فقد كان الله تعالى علم ﴿ أَيَّ الْحَزِينِينَ ﴾ أحصى الأمد . أهـ وبنحوه قال ابن جرير (٢٠٦/١٥) ، وأبو حيان (١٠٣/٦) ، والقرطبي (٢٣٦/١٠) وغيرهم .

قال الله تعالى :

﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزُورُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مِنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرِيدًا ﴿١٧﴾ وَتَحْسَبُهُمْ آيْكَانًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقِلَبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَسِيطٌ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُعبًا ﴿١٨﴾ وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا الْبَيْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿ وهم في فجوة منه ﴾ في محل نصب على الحال ، وللمفسرين في تفسير هذه الجملة قولان : الأول : أنهم مع كونهم في مكان منفتح انفتحا واسعا في ظل جميع نهارهم لا تصيبهم الشمس في طلوعها ولا في غروبها ، لأن الله سبحانه حجبا عنهم . والثاني : أن باب ذلك الكهف كان مفتوحا إلى جانب الشمال ، فإذا طلعت الشمس كانت عن يمين الكهف ، وإذا غربت كانت عن يساره<sup>(١)</sup> ، ويؤيد القول الأول قوله : ﴿ ذلك من آيات الله ﴾ فإن صرف الشمس عنهم مع توجه الفجوة إلى مكان تصل إليه عادة أنسب بمعنى كونها آية ، ويؤيده أيضا إطلاق الفجوة وعدم تقييدها بكونها

(١) قاله ابن عطية في تفسيره (٥٠٣/٣) ؛ وهو ما رجحه ابن كثير رحمه الله في تفسيره (١٣٩/٥)

ولم يذكر غيره . وحكاه الزجاج في معاني القرآن (٢٧٢/٣) وضعفه .

إلى جهة كذا ، ومما يدل على أن الفجوة المكان الواسع قول الشاعر<sup>(١)</sup> :  
ألبست قومك مخزاة ومنقصة حتى أبيضوا وخلوا فجوة الدار<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لَوْ اَطَّلَعَتْ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَاراً وَلَمَلِئْتَ مِنْهُمْ رُغْباً ﴾ : وسبب الرعب الهيبة التي ألبسهم الله إياها<sup>(٣)</sup> . وقيل : طول أظفارهم وشعورهم وعظم أجرامهم ووحشة مكانهم<sup>(٤)</sup> . ويدفعه قوله تعالى : ﴿ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ ، فإن ذلك يدل على أنهم لم ينكروا من حالهم شيئاً ولا وجدوا من أظفارهم وشعورهم ما يدل على طول المدة<sup>(٥)</sup> .

(١) لم يتبين لي من هو .

(٢) فتح القدير (٢٨٠/٣ ، ٢٨١) ، وبالقول الأول الذي رجحه الشوكاني قال الزجاج في معاني القرآن (٢٧١/٣ ، ٢٧٢) ، والرازي في تفسيره (١٠١/١١) ، والقرطبي في تفسيره (٢٤٠/١٠) ، وأبو السعود في تفسيره (٢١١/٥) ، وإليه أشار ابن جرير الطبري رحمه الله (٢١٣/١٥) .

ولاشك أن هذا القول أدل على عظيم قدرة الله سبحانه إذ كانوا في مكان متسع من الكهف تصل إليه الشمس عادة ولكن الله بقدرته وإكراماً لهم جعلها تميل عنهم ذات اليمين وذات الشمال فحفظهم الله من أن يتطرق إليهم ضوء الشمس الذي يؤذيهم . قال السمين في الدر (٤٥٩/٧) : ﴿ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ﴾ جملة حالية ، أي : نفعل هذا مع اتساع مكانهم وهو أعجب لحالهم إذ كان ينبغي أن تصيبهم الشمس لاتساعه .

(٣) اختاره ابن جرير الطبري رحمه الله (٢١٥/١٥) ، وابن عطية (٥٠٤/٣ ، ٥٠٥) ، وابن كثير (١٤١/٥) ، والقرطبي (٢٤٣/١٠) ، وأبو حيان (١٠٩/٦) ، وأبو السعود (٢١٢/٥) وغيرهم وكل من حكى القول الثاني ضعفه .

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (١٠٢/١١) ، والقرطبي (٢٤٣/١٠) ، والزجاج في معاني القرآن (٢٧٥/٣) ، وابن الجوزي (١٢٠/٥) .

(٥) فتح القدير (٢٨١/٣) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَلْيَنْظُرْ آيَهَا أَزْكَىٰ طَعَامًا ﴾ أي ينظر أي أهلها أطيب طعاما ، وأحل مكسبا ، أو أرخص سعرا . وقيل : يجوز أن يعود الضمير إلى الأطعمة المدلول عليها في المقام كما يقال : زيد طبت أبا ، على أن الأب هو زيد<sup>(١)</sup> ، وفيه بعد . ﴿ وَلْيَتَلَطَّفْ ﴾ أي يدقق النظر حتى لا يعرف أولا يغبن<sup>(٢)</sup> والأول أولى ويؤيده ﴿ وَلَا يُشْعِرُونَ بِكُمْ أَحَدًا ﴾ أي : لا يفعلن ما يؤدي إلى الشعور ويتسبب له فهذا النهي يتضمن التأكيد للأمر بالتلطف<sup>(٣)</sup> .

وفيه من قول الشوكاني رحمه الله أنه يرجح القول الأول وهو اختيار جل المفسرين رحمهم الله ورجحانه ظاهر بين . قال القرطبي (٢٤٣ / ١٠) بعد أن ذكر القول الثاني : وهذا بعيد لأنهم لما استيقظوا قال بعضهم لبعض لبثنا يوماً أو بعض يوم ودل هذا على أن شعورهم وأظفارهم كانت بحالها . وقال ابن عطية (٥٠٤ / ٣ ، ٥٠٥) بعد أن ضعف القول الثاني : وإنما الصحيح في أمرهم أن الله عز وجل حفظ لهم الحالة التي ناموا عليها لتكون لهم ولغيرهم فيهم آية فلم يبل لهم ثوب ولا تغيرت صفة ولا أنكر الناهض إلى المدينة إلا معالم الأرض والبناء ولو كانت في نفسه حالة ينكرها لكانت عليه أهم ولروى ذلك .

(١) ذكره أبو حيان في البحر (١١١/٦) .

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٤٧٧/٢) وأبو السعود (٢١٤/٥) .

(٣) فتح القدير (٢٨١ / ٣ ، ٢٨٢) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن الضمير في قوله : ﴿ آيَهَا ﴾ يعود إلى المدينة المتقدم ذكرها وهذا هو قول عامة المفسرين ومن الأقوال التي ذكرها المفسرون في معنى قوله : ﴿ أَزْكَىٰ طَعَامًا ﴾ قيل أي أحل ذبيحةً وطعاماً وقيل أي أكثر طعاماً وقيل أي أطيب طعاماً وقيل أرخص . انظر تفسير الطبري (٢٢٤/١٥) وأبي حيان (١١١/٦) والرازي (١٠٤/٢١) وابن عطية (٥٠٦/٣) وابن الجوزي (١٢٢ ، ١٢١/٥) والقرطبي (٢٢٤/١٠) ولا شك أن الإيمان الذي وصفهم الله به يحملهم على طلب المطعم الحلال الذي ليس عليهم فيه إثم أو حرج وإن قل أو غلامته .

قال الله تعالى :

وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكُمْ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾ وَلِكُلُّوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴿٢٥﴾ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لِيَتْلُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ

الثاني : أن التلطف المأمور به هو تدقيق النظر ومحاولة الاستخفاء من الناس حتى لا يعرفوه وهذا هو اختيار ابن عطية في تفسيره (٥٠٦/٣) وأبي حيان (١١١/٦) وهو ما أشار إليه ابن جرير (٢٢٤/١٥) بقوله وليرتق في شرائه ما يشتري وفي طريقه ودخوله المدينة ﴿ وَلَا يُشْعِرُونَ بِكُمْ أَحَدًا ﴾ يقول : ولا يعلمن بكم أحداً من الناس . أهـ وقال ابن كثير (١٤٢/٥) أي : في خروجه وذهابه وشرائه وإيابه ، يقولون : ولينتخف كل ما يقدر عليه . أهـ . وقال الزجاج في معاني القرآن (٢٧٦/٣) قوله : ﴿ وَلَا يُشْعِرُونَ بِكُمْ أَحَدًا ﴾ قيل لا يعلمن بكم ، أي : إن ظهر عليه فلا يوقعن إخوانه فيما وقع فيه . أهـ .

لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿ ذكر اتخاذ المسجد يشعر بأن هؤلاء الذين غلبوا على أمرهم هم المسلمون . وقيل : هم أهل السلطان والملك من القوم المذكورين فإنهم الذين يغلبون على أمر من عداهم <sup>(١)</sup> ، والأول أولى <sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا ﴾ المشار إليه بقوله : ﴿ مِنْ هَذَا ﴾

(١) قاله قتادة رحمه الله فيما ذكر ابن عطية (٥٠٧/٣) وحكى ابن جرير (٢٢٥/١٥) القولين وروى هذا القول من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما . وهو اختيار ابن عاشور في التحرير والتنوير (٣٩٠/١٥) ورجحه ابن كثير في تفسيره (١٤٣/٥) حيث قال : حكى ابن جرير في القائلين ذلك قولين ، أحدهما : أنهم المسلمون منهم . والثاني : أهل الشرك منهم فالله أعلم . والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ . ولكن هل هم محمودون أم لا ؟ فيه نظر ، لأن النبي ﷺ قال : « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم وصلحيتهم مساجد » يحذر ما فعلوا . أهـ . والحديث متفق عليه ، من حديث عائشة رضي الله عنها انظر : صحيح البخاري مع الفتح : كتاب الجنائز ، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور (٥٣٢/١) رقم (٤٣٥) وصحيح مسلم : كتاب المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها (٣٧٧/١) رقم (٥٢١) . وما حكى الله عنهم لا يدل على جواز صنعهم ذلك بل إن اتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها منهي عنه في شرعنا وشرع من قبلنا من اليهود والنصارى لأنه ذريعة إلى عبادة أصحاب تلك القبور ولهذا حذر النبي ﷺ من ذلك أشد تحذير وأبلغه كما تقدم حيث لعن من فعل ذلك من اليهود والنصارى وهذا يدل على أنه أمر لا يجوز حتى في ملتهم وإلا لما لعنهم النبي ﷺ على ذلك وهذا يرجح أن الذين غلبوا على أمرهم ليسوا مسلمين وإلا لما صنعوا ذلك والله أعلم .

(٢) فتح القدير (٢٨٣/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار الزجاج في معاني القرآن (٢٧٧/٣) والزخشي (٤٧٧/٢) وأبي السعود (٢١٥/٥) .

هو نبأ أصحاب الكهف ، أي قل يا محمد : عسى أن يوفقني ربي لفهم شيء أقرب من هذا النبأ من الآيات والدلائل الدالة على نبوتي . قال الزجاج<sup>(١)</sup> : عسى أن يعطيني ربي من الآيات والدلالات على النبوة ما يكون أقرب في الرشد وأدل من قصة أصحاب الكهف<sup>(٢)</sup> ، وقد فعل الله به ذلك حيث آتاه من علم غيوب المرسلين وخبرهم ما كان أوضح في الحجة وأقرب إلى الرشد من خبر أصحاب الكهف . وقيل : الإشارة إلى قوله : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ أي عسى أن يهديني ربي عند هذا النسيان لشيء آخر يدل هذا المنسي ، وأقرب منه رشداً وأدنى منه خيراً ومنفعة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قال ابن جرير<sup>(٥)</sup> : إن بنى إسرائيل اختلفوا

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل سمي بالزجاج لأنه كان يحترف خراطة الزجاج . أخذ العربية عن المبرد وثلعب ، توفي سنة (٣١١هـ) وقيل (٣١٠هـ) وقيل (٣١٦هـ) . انظر السير (٣٦٠/١٤) وبغية الوعاة (٤١١/١) وشذرات الذهب (٥١/٤) .

(٢) انظر معاني القرآن (٢٧٨/٣) .

(٣) اختاره الزخشيري (٤٨٠/٢) وأبو حيان (١١٦/٦) وذكر البغوي القولين (١٥٧/٣) .

(٤) فتح القدير (٢٨٤/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله سبقه إليه النحاس في معاني القرآن (٢٢٥/٤) واقتصر عليه ؛ وبه قال الرازي (١١٢/١١) ، وأبو السعود (٢١٧/٥) ، ولا مانع من حمل الآية على المعنيين ، مع أن في معناها قولاً ثالثاً وهو أن الآية بألفاظها مما أمر أن يقوله كل من لم يستثن وأنها كفارة لنسيان الاستثناء . قاله محمد الكوفي المفسر انظر البحر المحيط (١١٦/٦) وتفسير القرطبي (٢٥١/١٠) ورجح ابن جرير أن المعنى : واذكر ربك إذا تركت ذكره قال : لأن أحد معاني النسيان في كلام العرب الترك . انظر تفسيره (٢٢٩/١٥) .

(٥) هو إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، من أهل آمل بطبرستان ، صاحب التصانيف البديعة ، ولد سنة ٢٢٤ هـ ، وتوفي سنة ٣١٠ هـ . انظر : السير (٢٩٧/١٤) ، وتاريخ بغداد (١٦٢/٢) .

فيما مضى لهم من المدة بعد الإعتار عليهم ، فقال بعضهم : إنهم لبثوا ثلاثمائة سنة وتسع سنين ، فأخبر الله نبيه ﷺ أن هذه المدة في كونهم نياما ، وأن ما بعد ذلك مجهول للبشر ، فأمره الله أن يرد علم ذلك إليه ، فقال : ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ﴾<sup>(١)</sup> .

قال ابن عطية<sup>(٢)</sup> : فقوله على هذا ﴿لبثوا﴾ الأول : يريد في يوم الكهف ، و﴿لبثوا﴾ الثاني : يريد بعد الإعتار عليهم إلى مدة محمد ﷺ ، أو إلى أن ماتوا . وقال بعضهم : إنه لما قال : ﴿وَأَزْدَادُوا تِسْعًا﴾ لم يدر الناس أهي ساعات أم أيام أم جُمع أم شهور أم أعوام . واختلف بنو إسرائيل بحسب ذلك ، فأمر الله برد العلم إليه في التسع ، فهي على هذا مبهمة<sup>(٣)</sup> . والأول أولى لأن الظاهر من كلام العرب المفهوم بحسب لغتهم أن التسع أعوام بدليل أن العدد في هذا الكلام للسنين لا للشهور ولا للأيام ولا للساعات<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٢٣١/١٥) بمعناه .

(٢) هو القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن عطية الحاربي ، ولد سنة ٤٨٠ هـ ، وتوفي سنة ٥٤٢ هـ ، وقيل غير ذلك . انظر : الصلة لابن بشكوال (٣٦٧/١) ، والسير (٥٨٧/١٩) ونفح الطيب (٢٧٢/٣) .

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٥١٠/٣) .

(٤) فتح القدير (٢٨٥/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله ظاهر بين فهو الذي تدل عليه اللغة كما تقول : له عندي مائة درهم وخمسة أي : دراهم أيضا يفسرها ما قبلها ، وهو اختيار ابن جرير (٢٣١/١٥) وابن عطية (٥١٠/٣) والقرطبي (٢٥٢/١٠) وغيرهم من المحققين . قال ابن كثير رحمه الله (١٤٦/٥) : هذا خير من الله تعالى لرسوله ﷺ بمقدار ما لبث أصحاب الكهف في كهفهم منذ أرقدهم الله إلى أن بعثهم وأعثر عليهم أهل ذلك الزمان وأنه كان مقداره ثلاثمائة وتسع سنين بالهلالية وهي ثلاثمائة سنة بالشمسية فإن تفاوت ما بين كل مائة سنة بالقمرية إلى الشمسية ثلاث سنين فللهذا قال بعد الثلاثمائة : ﴿وَأَزْدَادُوا تِسْعًا﴾ أهـ .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴾  
والمراد بحكم الله : ما يقضيه ، أو علم الغيب<sup>(١)</sup> . والأول أولى . ويدخل علم  
الغيب في ذلك دخولاً أولاً ، فإن علمه سبحانه من جملة قضائه<sup>(٢)</sup> .  
قال الله تعالى :

وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ  
بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَعِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ  
وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٣١﴾ إِن الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ  
عَمَلًا ﴿٣٢﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِن أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ  
وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ

## مُرْتَفَقًا ﴿٣١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِن أَسَاوِرَ مِن  
ذَهَبٍ ﴾ قال الزجاج : أساور جمع أسورة ، وأسورة جمع سوار<sup>(٣)</sup> ، وهي زينة

(١) قاله : الزجاج في معاني القرآن (٢٨٠/٣) والنحاس في معاني القرآن أيضاً (٢٢٩/٤) .

(٢) فتح القدير (٢٨٥/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (٢٣١/١٥) والبيضاوي (٩/٢) وأكثر  
المفسرين ذكر القولين في تفسير الآية ولا شك أن الآية محتملة للأمرين جميعاً فإن ما يقضيه الله  
ويقدره لا شريك له فيه ولا راد له وعلم الغيب من خصائصه أيضاً قال تعالى : ﴿ إِن الْحُكْمُ  
إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [يوسف : ٤٠] وقال تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل : ٦٥] وقال تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا  
يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام : ٥٩] .

(٣) معاني القرآن (٢٨٣/٣) .

تلبس في الزند<sup>(١)</sup> من اليد وهي من زينة الملوك . قيل : يحلى كل واحد منهم ثلاثة أساور : واحد من فضة ، وواحد من لؤلؤ ، وواحد من ذهب<sup>(٢)</sup> وظاهر الآية أنها جميعها من ذهب ويمكن أن يكون قول القائل هذا جمعا بين الآيات لقوله سبحانه في آية أخرى : ﴿ أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾<sup>(٣)</sup> ولقوله في آية أخرى : ﴿ وَلَوْلُؤُاَ ﴾<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> .

قال الله تعالى :

أَمْالٌ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ  
أَمْالًا ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ ﴾ :  
والظاهر - أن الباقيات الصالحات كل عمل خير فلا وجه لقصرها على الصلاة كما قال البعض<sup>(٦)</sup> ، ولا لقصرها على نوع من أنواع الذكر كما

(١) الزند موصل طرف الذراع في الكف ، انظر لسان العرب مادة زند (١٩٦/٣) .

(٢) هذا هو قول سعيد بن جبير رحمه الله . انظر تفسير البغوي (١٦٠/٣) وزاد المسير (١٣٧/٥) والبحر المحييط لأبي حيان (١٢٢/٦) وتفسير القرطبي (٢٥٧/١٠) . ورجح هذا القول .

(٣) الإنسان : (٢١) .

(٤) الحج : (٢٣) .

(٥) فتح القدير (٢٨٨/٣) .

وظاهر الآية على أنها من ذهب كما ذكر الشوكاني رحمه الله وهو قول الطبري (٢٤٣/١٥) وهذا لا يتعارض مع الآيات التي دلت على غير الذهب فكل ذلك يجمع للمؤمن ويحلى به يوم القيامة إكراماً له فاللهم لا تحرمنا يا كريم .

(٦) هذا قول ابن عباس ، وابن مسعود رضي الله عنهما ، ومسروق ، وإبراهيم ، وسعيد بن جبير رحمهم الله . انظر تفسير ابن جرير (٢٥٣/١٥ ، ٢٥٤) ، وزاد المسير (١٤٩/٥) ، وتفسير القرطبي (٢٦٩/١٠) .

قاله بعض آخر<sup>(١)</sup> ، ولا على ما كان يفعله فقراء المهاجرين باعتبار السبب<sup>(٢)</sup> ، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وبهذا تعرف أن تفسير الباقيات الصالحات في الأحاديث بما سيأتي<sup>(٣)</sup> لا ينافي إطلاق هذا اللفظ على ما هو عمل صالح من غيرها<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٢٥٣/١٥ ، ٢٥٥) ، وزاد المسير (١٤٩/٥ - ١٥٠) ، والدر المنثور (٣٩٦/٥ ، ٤٠٠) حيث ساقوا في ذلك آثاراً عن السلف رحمهم الله في تعيينها بأذكار مخصوصة . فبعضهم قال : « هي سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » وزاد بعضهم « ولا حول ولا قوة إلا بالله » وبعضهم قال : هي « لا إله إلا الله والله أكبر والحمد لله ولا قوة إلا بالله » .

(٢) لعله يشير بذلك إلى ما رواه مسلم في صحيحه - كتاب الزكاة - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٦٩٧/٢) رقم (١٠٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا : يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم . قال : « أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إن بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة » الحديث .

فكان الشوكاني رحمه الله يشير إلى أن هذه الأذكار التي أرشدهم لها رسول الله ﷺ من تفسير الباقيات الصالحات وإلا لم أجد أن ذلك سبب لنزول الآية .

(٣) يشير بذلك إلى ما ذكر في قسم الرواية من آثار ، هي بمعنى ما تقدم في الحاشيتين السابقتين .

(٤) فتح القدير (٢٩٥/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو ما صح عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة كما رواه ابن جرير (٢٥٦/١٥) ورجحه حيث قال : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : هن جميع أعمال الخير كالذي روي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس لأن ذلك كله من الصالحات التي تبقى لصاحبها في الآخرة وعليها يجازى ويشاب وإن الله عز ذكره لم يخص من قوله « وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا » بعضاً دون بعض في كتاب ولا يخبر عن رسول الله ﷺ . أم واختاره القرطبي (٢٦٩/١٠) وزاد نسبه لابن زيد رحمه الله .

قال الله تعالى :

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ  
 أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴿٥١﴾  
 ﴿٥٢﴾ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ  
 عَضُدًا ﴿٥٣﴾ وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَاءِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ  
 وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا ﴿٥٤﴾ وَرَاءَ الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاعِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا  
 مَصْرَفًا ﴿٥٥﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ

شَيْءٍ عَدَلًا ﴿٥٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ  
 وَالْأَرْضِ ﴾ قال أكثر المفسرين : إن الضمير للشركاء ، والمعنى : أنهم لو كانوا  
 شركاء لي في خلق السموات والأرض وفي خلق أنفسهم لكانوا شاهدين خلق  
 ذلك مشاركين لي فيه ، ولم يشاهدوا ذلك ولا أشهدتهم إياه أنا فليسوا لي  
 بشركاء . وهذا استدلال بانتفاء الملزوم المساوي على انتفاء اللازم . وقيل :  
 الضمير للمشركين الذين التمسوا طرد فقراء المؤمنين<sup>(١)</sup> ، والمراد : أنهم ما كانوا  
 شركاء لي في تدبير العالم بدليل أني ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ ما اعتضدت بهم بل هم كسائر الخلق ، وقيل : المعنى : أن

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٩/١١) ورجحه ، وذكره القرطبي (٣/١١) لكن دون قوله الذين التمسوا . الخ ليس لهم ذكر في السياق هنا وإنما ورد ذكرهم في سبب نزول قوله ﴿ وَأَصْنِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ [ الكهف : ٢٨ ] وهذا يدل على بعد القول وضعفه .

هؤلاء الظالمين جاهلون بما جرى به القلم في الأزل ، لأنهم لم يكونوا مشاهدين خلق العالم ، فكيف يمكنهم أن يحكموا بحسن حالهم عند الله<sup>(١)</sup> ، والأول من هذه الوجوه أولى لما يلزم في الوجهين الآخرين من تفكيك الضميرين<sup>(٢)</sup> ، وهذه الجملة مستأنفة لبيان عدم استحقاقهم للاتخاذ المذكور<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا ﴾ أي

(١) ذكره الرازي في تفسيره (١٣٩/١١) .

(٢) مراده بالضميرين في قوله ﴿ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾ و ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ ﴾ فإن الضميرين يعودان على إبليس وذريته وأما على القول الثاني والثالث فيما ذكر يلزم عود الضمير في ﴿ أَشْهَدْتُهُمْ ﴾ إلى المشركين وبهذا ينفك الضميران .

(٣) فتح القدير (٢٩٨/٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو : أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور وهو إبليس وذريته وهو اختيار أكثر المفسرين كابن جرير (٢٦٣/١٥) والألوسي (٢٧٩/٨) وأبي حيان (١٣٦/٦) وابن عطية (٥٢٣/٣) وذكر هذان الأخيران وابن الجوزي في زاد المسير (١٥٤/٥) والقرطبي ، (٣/١١) والبعوي (١٦٧/١٠) وغيرهم أقوالاً أخرى في عود الضمير منها أنه يرجع إلى الملائكة ، وقيل إلى الكفار ، وقيل إلى جميع الخلق وقيل إلى المنجمين والكهان ونحوهم ، وقال الزخشري (٤٨٨/٢) : ﴿ أَفْتَحِدُونَهُ ﴾ الهمة للإنتكار والتعجب كأنه قيل : أعقيب ما وجدته تتخذونه ﴿ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ وتستبدلونهم بي بئس البديل من الله إبليس لمن استبدله فأطاعه بدل طاعته ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ ﴾ يعني أنكم اتخذتموهم شركاء لي في العبادة وإنما كانوا يكونون شركاء فيها لو كانوا شركاء في الألوهية فنفى مشاركتهم في الألوهية بقوله ﴿ مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ لأعترض بهم في خلقها ﴿ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي : ولا أشهدت بعضهم خلق بعض كقوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [ النساء : ٢٩ ] ، ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تُخَذِلُونَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا ﴾ بمعنى وما كنت متخذهم أعواناً فوضع المضلين موضع الضمير ذماً لهم بالإضلال ، فإذا لم يكونوا عضداً لي في الخلق فما لكم تتخذونهم شركاء لي في العبادة . أهـ

وبنحو هذا قال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (١٢٤/٤) .

جعلنا بين هؤلاء . المشركين وبين من جعلوهم شركاء لله موبقا ، ذكر جماعة من المفسرين أنه اسم واد عميق فرق الله تعالى به بينهم<sup>(١)</sup> ، وعلى هذا فهو اسم مكان . قال ابن الأعرابي<sup>(٢)</sup> : كل حاجز بين شيئين فهو موبق<sup>(٣)</sup> . وقال الفراء : الموبق : المهلك . والمعنى : جعلنا توأصلهم في الدنيا مهلكا لهم في الآخرة . يقال : وبق يوبق فهو وبق ، هكذا ذكره الفراء في المصادر<sup>(٤)</sup> . وحكى الكسائي<sup>(٥)</sup> وبق يبق وبوقا فهو وابق ، والمراد بالمهلك على هذا هو : عذاب النار يشتركون فيه . والأول أولى لأن من جملة من زعموا أنهم شركاء الله : الملائكة وعزير والمسيح ، فالموبق : هو المكان الحائل بينهم . وقال أبو عبيدة<sup>(٦)</sup> : الموبق

(١) قال بذلك أنس بن مالك وابن عمر رضي الله عنهم ومجاهد وعمر البكالي وقتادة وغيرهم انظر الطبري (٢٦٤/١٥) وزاد المسير (١٥٦/٥) وتفسير الماوردي (٣١٦/٣) وتفسير البغوي (١٦٨/٣) وتفسير ابن كثير (١٦٦/٥ ، ١٦٧) .

(٢) هو أبو عبد الله ، محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي ، مولى الأحوال النسابة ، إمام اللغة . ولد بالكوفة سنة خمسين ومائة (١٥٠ هـ) . وله مصنفات كثيرة أدبية وتاريخ قبائل ، وكان صاحب سنة واتباع . مات بسامرا في سنة إحدى وثلاثين ومائتين (٢٣١ هـ) . انظر ترجمته في : طبقات النحويين للزبيدي ( ص ١٩٥ - ١٩٧ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٦٨٧/١٠ ) .

(٣) انظر لسان العرب مادة وبق (٣٧٠/١٠) .

(٤) انظر معاني القرآن له (١٤٧/٢) ولسان العرب مادة وبق (٣٧٠/١٠) وهو اختيار الشيخ الأمين في أضواء البيان (١٢٨/٤) .

(٥) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي مولاهم ، الكسائي ، الإمام الذي انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات . مات سنة ١٨٩ هـ عن سبعين سنة . انظر ترجمته في : غاية النهاية ( ٥٣٥/١ ) رقم ( ٢٢١٢ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ١٣١/٩ - ١٣٤ )

وانظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٩٥/٣) .

(٦) هو : معمر بن المثنى ، أبو عبيدة التيمي مولاهم ، البصري ، النحوي ، اللغوي ، صدوق أخباري ، وقد رمي برأي الخوارج . مات سنة ٢٠٨ هـ ، وقيل بعد ذلك . وقد قارب المائة .

هنا : الموعد للهلاك . وقد ثبت في اللغة : أوبقه بمعنى أهلكه<sup>(١)</sup> ، ومنه قول زهير<sup>(٢)</sup> :

ومن يشتري حسن الثناء بماله  
يصن عرضه عن كل شعاع موبق<sup>(٣)</sup>  
ولكن المناسب لمعنى الآية هو المعنى الأول<sup>(٤)</sup> .

انظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء ( ٤٤٥/٩ ) ، والتقريب رقم ( ٦٨١٢ ) . وانظر قوله هذا في مجاز القرآن ( ٤٠٦/١ ) .

(٢) انظر لسان العرب مادة وبعد ( ٣٧٠/١٠ ) .

(٣) زهير : هو ابن أبي سلمى واسم أبي سلمى ربيعة بن ريا المزني ، من مزينة مضر ، وكان زهير جاهلياً لم يدرك الإسلام ، قال عبيدة : يقول من فضّل زهيراً على جميع الشعراء : إنه أمدح القوم ، وأشعرهم ، وكان يسمى أكبر قصائده : الخوليات . ينظر في ترجمته وما قيل فيه : في طبقات فحول الشعراء ( ٦٣/١ - ٦٤ ) والشعر والشعراء ( ١٤٧/١ - ١٥٩ ) .

(٣) انظر ديوانه ص ( ٢٥٢ ) وأوله : « ومن يلتمس » .

(٤) فتح القدير ( ٢٩٨/٣ ، ٢٩٩ ) .

والذي صح عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة أن المراد بالموبق المهلك وهو اختيار ابن جرير ( ٢٦٥/١٥ ) وابن كثير ( ١٦٧/٥ ) والنحاس في معاني القرآن ( ٢٥٧/٤ ) حيث قال : والظاهر من السياق ها هنا أنه المهلك ويجوز أن يكون وادياً في جهنم أو غيره إلا أن الله تعالى أخصر أنه لا سبيل لهؤلاء المشركين ولا وصول لهم إلى أهتهم التي كانوا يزعمون في الدنيا ، وأنه يفرق بينهم وبينها في الآخرة فلا خلاص لواحد من الفريقين إلى الآخر ، بل بينهما مهلك وهول عظيم وأمر كبير . أه . وقال الزجاج في معاني القرآن ( ٢٩٥/٣ ) : جعلنا بينهم من العذاب ما يوبقهم ، أي : يهلكهم . أه

ولعل الأرجح هنا أن المعنى أي : وجعلنا تواصلهم في الدنيا هلاكاً لهم يوم القيامة وعليه فقوله ﴿يَبْتِئُهُمْ﴾ اسم لا ظرف فيكون مفعولاً أولاً لجعلنا وهذا هو اختيار ابن عطية في المحرر الوجيز ( ٥٢٤/٣ ) وعزاه صاحب اللسان ( ٣٧٠/١٠ ) إلى السيرافي ويشهد له قوله تعالى ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [ الزخرف : ٦٧ ] فأخبر سبحانه أن تلك الخلة وذلك الوصل الذي لا يبني على طاعة الله وتقواه يتحول يوم القيامة إلى عداوة وهلكة . وقد ذكر

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ قال الزجاج<sup>(١)</sup> : المراد بالإنسان : الكافر ، واستدل على أن المراد الكافر بقوله تعالى : ﴿ وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ ﴾<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : المراد به في الآية : النضر ابن الحارث<sup>(٣)</sup> والظاهر العموم وأن هذا النوع أكثر الأشياء التي يتأتى منها الجدل جدلا ، ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين<sup>(٤)</sup> وغيرهما من حديث علي ، أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة ليلا ، فقال : « ألا تصليان ؟ » فقلت : يا رسول الله ، إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا ، ثم سمعته يضرب فخذه ويقول : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾<sup>(٥)</sup> .

صاحب اللسان مادة بين (٦٢/١٣) أن الين من ألفاظ الأضداد يأتي بمعنى الوصل ومعنى  
الفرقة .

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٩٦/٣) .

(٢) الكهف (٥٦) .

(٣) روى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما انظر المحرر الوجيز (٥٢٤/٣) وتفسير البغوي  
(١٦٨/٣) وزاد المسير (١٥٧/٥)

(٤) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الكهف (٤٠٧/٨ ، ٤٠٨) رقم

(٤٧٢٤) وصحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب ماروي في من نام الليل

أجمع حتى أصبح (٥٣٧/١ ، ٥٣٨) رقم (٧٧٥) .

(٥) فتح القدير (٣٠٠/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان يشهد له الحديث الذي ذكر حيث يفهم من كلام  
النبي ﷺ دخول المؤمنين في هذا العموم فالكفار من باب أولى فدل هذا على العموم . والعلم لله .

قال الله تعالى :

وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا

﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنَاهُ ﴾ وقد اتفق أهل العلم على أن موسى المذكور هو موسى بن عمران النبي المرسل إلى فرعون ، وقالت فرقة - لا التفات إلى ما تقوله - منهم نوف البكالي (١) : إنه ليس ابن عمران ، وإنما هو موسى بن ميثى بن يوسف بن يعقوب ، وكان نبيا قبل موسى بن عمران وهذا باطل قد رده السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم كما في صحيح البخاري وغيره (٢) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ﴾ أي بين

(١) هو نوف بن الفضالة البكالي ، شامي مستور ، وإنما كذب ابن عباس ما رواه عن أهل الكتاب . من الثانية ، مات بعد التسعين . انظر : التقريب (٧٢١٣) .

(٢) فتح القدير (٣٠٢/٣) .

ولا شك أن موسى المذكور هنا هو موسى بن عمران كليم الله ونبي بني إسرائيل عليه السلام بين ذلك نبي الله ﷺ كما في الصحيحين من حديث سعيد بن جبير رحمه الله قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما إن نوقاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني إسرائيل فقال ابن عباس : كذب عدو الله حدثني أبي بن كعب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم ؟ فقال : أنا فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه أن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك الحديث صحيح البخاري مع الفتح كتاب التفسير سورة الكهف باب : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنَاهُ﴾ (٤٠٩/٨) رقم (٤٧٢٥) وصحيح مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل الخضر عليه السلام (١٨٤٧/٤) رقم (٢٣٨٠) .

البحرين ، وأضيف بجمع إلى الظرف توسعا . وقيل : البين : بمعنى الافتراق<sup>(١)</sup> ،  
أي البحرين المفترقان مجتمعان هناك . وقيل : الضمير لموسى والخضر أي وصلا  
الموضع الذي فيه اجتماع شملهما<sup>(٢)</sup> ، ويكون البين على هذا بمعنى : الوصل ،  
لأنه من الأضداد ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الله تعالى :

فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا نَيَّيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَابَوُا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا  
يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ  
سَأُنَبِّئُكَ بِمَا أُوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ  
فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ  
أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴿٨٠﴾ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّنَا خَيْرًا  
مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴿٨١﴾ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ  
كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا

(١) قال صاحب اللسان (٦٢/١٣) مادة (بين) البين في كلام العرب جاء على وجهين يكون البين

الفرقة ويكون الوصل ، بان يبين بيناً وبينونه وهو من الأضداد .

(٢) حكاه القرطبي (٨/١١) حيث قال : وقالت فرقة : إنما هو موسى والخضر . وهذا قول ضعيف ،

وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما ولا يصح ، فإن الأمر بين من الأحاديث أنه إنما وسم له

بجر ماء .

(٣) فتح القدير (٣/٣٠٢)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ظاهر الرجحان وأن الضمير يعود إلى البحرين يدل على ذلك

الآية التي قبلها ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ ثم

قال ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا﴾ أي بجمع البحرين وهذا هو قول عامة المفسرين .

رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٨٢﴾ وَيَسْأَلُونَكَ  
عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِن نَّوْحِهِ وَإِنَّمَا كُنَّا لَهٗ فِي الْأَرْضِ وَءَاثِنِينَ  
مِّن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ﴾ يعني الذي  
قتله ﴿فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾ أي : ولم يكن هو كذلك ﴿فَخَشِينَا أَن يُرْهَقَهُمَا﴾  
أي : يرهق الغلام أبويه ، يقال : رهقه أي غشيه ، وأرهقه أعشاه<sup>(١)</sup> .  
قال المفسرون : معناه خشينا أن يحملهما حبه على أن يتبعاه في دينه ،  
وهو الكفر<sup>(٢)</sup> ، و﴿طُغْيَانًا﴾ ومفعول ﴿يُرْهَقَهُمَا﴾ ، ﴿وَكُفْرًا﴾ معطوف عليه .  
وقيل المعنى : فخشينا أن يرهق الوالدين طغياناً عليهما وكفراً لنعمتهما  
بعقوقه<sup>(٣)</sup> . قيل : ويجوز أن يكون ﴿فَخَشِينَا﴾ من كلام الله ، ويكون المعنى :  
كرهنا كراهة من خشي سوء عاقبة أمره فغيره<sup>(٤)</sup> . وهذا ضعيف جداً

(١) انظر لسان العرب مادة رهق (١٢٩/١٠) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (٤١٢/١) .

(٢) قاله الطبري (٢/١٦ ، ٣) وروى عن أبي بن كعب أنه قرأ (( وأما الغلام فكان كافراً )) . وعزاه  
الواحدي (١٦١/٣) للمفسرين . وقاله ابن عطية (٥٣٦/٣) وعزاه البيهقي (١٧٦/٣) لسعيد  
بن جبير . وقاله ابن كثير (١٨١/٥) .

وفي صحيح مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل الخضر عليه السلام (١٨٥٢/٤) رقم  
(٢٣٨٠) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه في قصة موسى مع الخضر وفيه أن رسول  
الله ﷺ قال : (( وأما الغلام فطبع كافراً وكان أبواه قد عطفوا عليه فلو أنه أدرك أَرْهَقَهُمَا  
طُغْيَانًا وَكُفْرًا )) .

(٣) قاله الزمخشري (٥٩٥/٤) وأبو السعود (٢٣٨/٤) .

(٤) قاله الزمخشري في الكشاف (٤٩٥/٢) ومثل هذا لا يجوز أن يقال في الرب سبحانه وتعالى لأنه  
لا تخفى عليه عواقب الأمور وأفعاله في غاية الحكمة قال القرطبي (٢٦/١١) وقيل هو من كلام  
الله تعالى وعنه عبر الخضر . قال الطبري معناه فعلنا وكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما . أهـ

فالكلام كلام الخضر (١).

قال الله تعالى :

قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ  
صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِمْ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُنْفَعُ لَهُمْ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ وَزَنَاهَا ﴿١٠٥﴾ ذَلِكَ جَزَاءُ مَا كَفَرُوا بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١٠٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿١٠٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا ﴿١٠٨﴾  
قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ  
مَدَدًا ﴿١٠٩﴾ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ  
فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ  
أَعْمَالًا ﴾ انتصاب ﴿ أَعْمَالًا ﴾ على التمييز ، والجمع للدلالة على إرادة الأنواع

قال الطبري (٢/١٦) والفراء في معاني القرآن (١٥٧/٢) والبيغوي (١٧٦/٣) أي : فعلنا .

قال الفراء والخوف والظن يذهب بهما مذهب العلم .

(١) فتح القدير (٣/٣٠٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه ظاهر السياق فأوله قوله  
تعالى كما حكى الله عن الخضر ﴿ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ  
صَبْرًا ﴾ . وهذا هو قول عامة المفسرين . قال القرطبي (٢٥/١١ ، ٢٦) : قوله ﴿ فَخَشِينَا أَن  
يُرْهَقَهُمَا ﴾ قيل هو من كلام الخضر وهو الذي يشهد له سياق الكلام وهو قول كثير من  
المفسرين . أي خفنا أن يرهقهما طغياناً وكفراً .

منها ، ومحل الموصول وهو ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الرفع] <sup>(١)</sup> على أنه خير مبتدأ محذوف ، كأنه قيل : من هم ؟ فقيل : هم الذين ضل سعيهم ، والمراد بضلال السعي : بطلانه وضياعه ، ويجوز أن يكون في محل نصب على الذم ، ويكون الجواب : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ <sup>(٢)</sup> ويجوز أن يكون في محل جر على أنه نعت لـ ﴿ الْأَخْسَرِينَ ﴾ <sup>(٣)</sup> أو بدل منه <sup>(٤)</sup> ، ويكون الجواب أيضا هو أولئك وما بعده ، وأول هذه الوجوه هو أولها ، وجملة : ﴿ وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ في محل نصب على الحال من فاعل ﴿ ضَلَّ ﴾ ، أي والحال أنهم يظنون أنهم محسنون في ذلك منتفعون بآثاره ، وتكون جملة ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ مستأنفة مسوقة لتكميل الخسران وبيان سببه ، هذا على الوجه الأول الراجح لا على الوجه الآخرة ، فإنها هي الجواب كما قدمنا <sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ

- (١) ما بين المعقوفين من طبعة الحلبي (٣/٣١٥) ، وتصحفت في طبعة دار الوفاء إلى (الفعل) .  
 (٢) جوزة الزمخشري (٢/٥٠٠) والنحاس في إعراب القرآن (٢/٤٧٦) والسمين في الدر (٧/٥٥٣)  
 (٣) صدر به النحاس في إعراب القرآن (٢/٤٧٦) وجوزة الزجاج في معاني القرآن (٣/٣١٤) والسمين في الدر (٧/٥٥٣) .  
 (٤) جوزة الزمخشري (٢/٥٠٠) وأبو حيان في البحر (٦/١٦٧) والسمين في الدر (٧/٥٥٣) .  
 (٥) فتح القدير (٣/٣١٩) .

وما رحمه الشوكاني رحمه الله في موقع قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ الإعرابي اقتصر على ذكره ابن جرير (١٦/٣٤) وذكر هذا الوجه النحاس في إعراب القرآن (٢/٤٧٦) وصدر به الزمخشري في الكشاف (٢/٥٠٠) وأبو حيان في البحر (٦/١٦٧) وجوزة السمين في الدر (٧/٥٥٣) ولعله هو الأولى وزاد النحاس وجهاً ثالثاً وهو : أن يكون منصوباً بمعنى أعني . وزاد أبو حيان وجهاً رابعاً وهو : أن يكون منصوباً على الذم .

أَعْمَالًا ﴿١﴾ وقد اختلف السلف في تعيين هؤلاء الأخصرين أعمالا . ف قيل : اليهود والنصارى <sup>(١)</sup> . وقيل : كفار مكة <sup>(٢)</sup> . وقيل : الخوارج <sup>(٣)</sup> . وقيل : الرهبان أصحاب الصوامع <sup>(٤)</sup> . والأولى حمل الآية على العموم لكل من اتصف بتلك الصفات المذكورة <sup>(٥)</sup> .

(١) هذا قول سعد بن أبي وقاص وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما . انظر الطبري (٣٣/١٦) وزاد المسير (١٩٧/٥) وتفسير الماوردي (٣٤٧/٣) ونسبته إلى سعد رضي الله عنه ثابتة في صحيح البخاري - كتاب التفسير - سورة الكهف - باب ﴿قُلْ هَلْ لُنُبِّكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (٤٢٥/٨) رقم (٤٧٢٨) .

(٢) هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما كما عزاه إليه القرطبي (٤٤/١١) .

(٣) قاله علي والضحاك . انظر تفسير ابن عطية (٥٤٥/٣) وابن كثير (١٩٧/٥) وزاد المسير (١٩٧/٥) .

(٤) روي هذا القول عن سعد بن أبي وقاص وعلي رضي الله عنهما والضحاك . انظر تفسير الطبري (٣٣ ، ٣٢/١٦) وابن عطية (٥٤٥/٣) وزاد المسير (١٩٧/٥) .

(٥) فتح القدير (٣٢٠/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار ابن جرير رحمه الله (٣٢/١٦) وابن كثير رحمه الله (١٩٧/٥) حيث قال : وقال علي بن أبي طالب والضحاك وغير واحد هم الحرورية ثم قال : ومعنى هذا عن علي رضي الله عنه أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء بل هي أعم من هذا فإن هذه الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى وقبل وجود الخوارج بالكلية وإنما هي عامة في كل من عبَدَ الله على غير طريقة مرضية بحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول وهو مخطئ وعمله مردود كما قال تعالى ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ \* عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ \* تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً﴾ [ الغاشية : ٢-٤ ] وقوله تعالى ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [ الفرقان : ٢٣ ] وقال تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [ النور : ٣٩ ] أه .

قال الشوكاني رحمه الله : قال الجبائي<sup>(١)</sup> : إن قوله : ﴿قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾ يدل على أن كلماته قد تنفذ في الجملة ، وما ثبت عدمه امتنع قدمه . وأجيب بأن المراد الألفاظ الدالة على متعلقات تلك الصفة الأزلية<sup>(٢)</sup> . وقيل في الجواب : إن نفاذ شيء قبل نفاذ شيء آخر لا يدل على نفاذ الشيء الآخر ، ولا على عدم نفاذه ، فلا يستفاد من الآية إلا كثرة كلمات الله بحيث لا تضبطها عقول البشر ، أما أنها متناهية ، أو غير متناهية فلا دليل على ذلك في الآية<sup>(٣)</sup> . والحق أن كلمات الله تابعة لمعلوماته ، وهي غير متناهية ، فالكلمات غير متناهية<sup>(٤)</sup> .

(١) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب البصري شيخ المعتزلة وصاحب التصانيف ، مات بالبصرة سنة ٣٠٣ هـ . انظر : السير (١٨٣/١٤) ، والمنتظم (١٦٤/١٣) .  
انظر قول الجبائي هذا في تفسير الفخر الرازي (١٧٧/٢١) .

(٢) انظر تفسير الرازي (١٧٧/٢١) .

(٣) لم أقف على صاحب هذا الجواب بعد التحري وهو في غاية الضعف ، بل هو مخالف للصواب وما تدل عليه الآية ، إذ الآية تدل على أن كلمات الله لا تنفذ ولو كان البحر على عظمه مدادا لتلك الكلمات ، بل ولو كان البحر يمدده من بعده سبعة أبحر إذ القرآن يبين بعضه بعضاً ففي الآية الأخرى يقول الله عز وجل : ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [ لقمان : ٢٧ ] فالأبحر إذا قدرت مداداً تنفذ وكلمات الله لا تنفذ ولهذا قال أئمة السنة لم يزل الله متكلماً كيف شاء وبما شاء ، كما وردت الآثار بهذه المعاني عن ابن المبارك وأحمد وغيرهما . انظر مجموع الفتاوى (٣٠٤/١٢) مع أنه قيل في معنى قوله ﴿قَبْلَ﴾ : من غير أي لنفذ البحر من غير أن تنفذ كلمات ربي وقيل هي بمعنى دون . انظر حاشية الجمل على الجلالين (٥٠/٣) وتفسير أبي السعود (٢٥١/٥) .

(٤) فتح القدير (٣٢١/٣) .

واختيار الشوكاني رحمه الله هو الراجح المتمشي مع مذهب السلف رحمهم الله كما تقدم .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ من خلقه سواء كان صالحا ، أو طالحا ، حيوانا أو جمادا ، قال الماوردي<sup>(١)</sup> : قال جميع أهل التأويل في تفسير هذه الآية : إن المعنى لا يرثي بعمله أحدا<sup>(٢)</sup> . وأقول : إن دخول الشرك [ الجلي الذي كان يفعله المشركون تحت هذه الآية هو المقدم على دخول الشرك ]<sup>(٣)</sup> الخفي الذي هو الرياء ، ولا مانع من دخول هذا الخفي تحتها ، إنما المانع من كونه هو المراد بهذه الآية .

ثم ذكر الشوكاني رحمه الله آثاراً في التحذير من الرياء وفي بعضها أن بعض الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي ﷺ عن أعمال عملوها وأحبوا أن يمدحوا عليها فنزلت الآية ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ .

إلى أن قال الشوكاني رحمه الله : وفي الباب أحاديث كثيرة في التحذير من الرياء وأنه الشرك الأصغر ، وأن الله لا يقبله ، وقد استوفاه صاحب الدر المنثور

قال الواحدي (١٧١/٣ ، ١٧٢) قال مجاهد : لو كان البحر مداداً للقلم والقلم يكتب لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يريد أن كلماته أعظم من أن يكون لها أمد . وكلام القديم سبحانه وتعالى صفة من صفات ذاته فلا يجوز أن يكون لكلامه غاية ومتهى . وقال ابن الجوزي (٢٠١/٥ ، ٢٠٢) : وإنما لم تنفذ كلمات الله لأن كلامه صفة من صفات ذاته ولا يتطرق على صفاته النفاذ . أهـ

(١) هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي . ولد سنة ٣٦٤ هـ ، وتوفي سنة ٤٥٠ هـ . انظر : تاريخ بغداد (١١٠/١٢) ، ومعجم المؤلفين (١٨٩/٧) .  
(٢) لم أقف عليه في تفسير الماوردي وإنما قال (٣٥٠/٣) فيه وجهان أحدهما : أن الشرك بعبادته الكفر ومعناه لا يعبد معه غيره قاله الحسن . الثاني : أنه الرياء ومعناه ولا يرثي بعمله أحداً .  
قاله سعيد بن جبير ومجاهد .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من طبعة دار الوفاء والمثبت من طبعة الحلبي (٣١٨/٣) .

في هذا الموضع فليرجع إليه ، ولكنها لا تدل على أنه المراد بالآية ، بل الشرك الجلي يدخل تحتها دخولا أوليا ، وعلى فرض أن سبب النزول هو الرياء كما يشير إلى ذلك ما قدمنا ، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما هو مقرر في علم الأصول<sup>(١)</sup> .

(١) فتح القدير (٣/٣٢٢ ، ٣٢٣)

ومن فسر الشرك هنا بالرياء ابن جرير (٤٠/١٦) وابن عطية (٣/٥٤٧) والبيهقي (٣/١٨٧) والزنجشيري (٢/٥٠١) وأكثر المفسرين ، وحمله بعضهم على العموم مثل أبي السعود (٥/٢٥١) والألوسي (٨/٣٧٣) وهو ما اختاره الشوكاني رحمه الله ولعل من فسر الشرك هنا بالرياء لم يرد قصر الآية على ذلك وإنما مراده أنها أظهر في الرياء منها في الشرك الجلي ثم إن حمل الآية على الشرك الأصغر هو حملها على الشرك الأكبر من باب أولى فالخلاف لفظي ، والله أعلم .

## ﴿ سورة مريم ﴾

قال تعالى :

كَهَيْعَصَ ﴿١﴾ ذَكَرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ﴿٢﴾ إِذْ نَادَى رَبَّهُ  
 نِدَاءً خَفِيًّا ﴿٣﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ  
 أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٤﴾ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي  
 وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ  
 يَعْقُوبَ ۖ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾ يٰزَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ  
 يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴿٧﴾

عَنْ قَوْلِهِ نَمَاسٌ: «كَهَيْعَصَ»

قال الشوكاني رحمه الله: أو كما وقع الخلاف في هذا وأمثاله بين الصحابة في

ذلك وقع بين من بعدهم ، ولم يصح مرفوعا في ذلك شيء ومن روى عنه من  
 الصحابة في ذلك شيء فقد روى عن غيره ما يخالفه ، وقد يروي عن الصحابي  
 نفسه التفاسير المتخالفة المتناقضة في هذه الفواتح فلا يقوم شيء من ذلك حجة ،  
 بل الحق الوقف ، ورد العلم في مثلها إلى الله سبحانه ، وقد قدمنا تحقيق هذا في  
 فاتحة سورة البقرة (١) .

(١) فتح القدير (٣/٣٢٨) .

وهناك في سورة البقرة (١/٨٢-٨٦) قال رحمه الله: ﴿ آلم ﴾ قال القرطبي في تفسيره : اختلف  
 أهل التأويل في الحروف التي في أوائل السور ، فقال الشعبي ، وسفيان الثوري ، وجماعة من

المحدثين : هي: سرّ الله في القرآن ، والله في كل كتاب من كتبه سرّ ، فهي من المتشابه الذي انفراد الله بعلمه ، ولا نحبّ أن نتكلم فيها ، ولكن نؤمن بها ، وتمرّ كما جاءت .

وروي هذا القول عن أبي بكر الصديق ، وعليّ ابن أبي طالب ، قال : وذكر أبو الليث السمرقندي عن عمر ، وعثمان ، وابن مسعود ، أنهم قالوا : الحروف المقطعة من المكثوم الذي لا يفسر ، وقال أبو حاتم : لم نجد الحروف في القرآن إلا في أوائل السور ، ولا ندرى ما أراد الله عزّ وجل ، وقال : جمع من العلماء كثير : بل نحبّ أن نتكلم فيها ، ونلتمس الفوائد التي تحتها ، والمعاني التي تتخرج عليها . واختلفوا في ذلك على أقوال عديدة ، فروي عن ابن عباس ، وعليّ أيضاً أن الحروف المقطعة في القرآن اسم الله الأعظم إلا أنا لا نعرف تأليفه منها . وقال قطرب ، والفراء ، وغيرهما : هي : إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هي : التي بناء كلامهم عليها؛ ليكون عجزهم عنه أبلغ في الحجّة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم . قال قطرب : كان ينفرون عند استماع القرآن ، فلما نزل [الم، والمص] استكروا هذا اللفظ ، فلما أنصتوا له ﷺ أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف؛ ليثبت في أسماعهم ، وآذانهم ، ويقيم الحجّة عليهم . وقال قوم : روي أن المشركين لما أعرضوا عن القرآن بمكة - وقالوا : ﴿ لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ ﴾ [فصلت : ٢٦] - فأنزله استغربوها ، فيفتحون أسماعهم ، فيسمعون القرآن بعدها ، فتجب عليهم الحجّة . وقال جماعة : هي حروف دالة على أسماء أخذت منها ، وحذفت بقيتها ، كقول ابن عباس ، وغيره الألف من الله ، واللام من جبريل ، والميم من محمد . وذهب إلى هذا الزجاج ، فقال : أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدي عن معنى . وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة كقوله : فقلت لها قفى ، فقالت قاف : أي وقفت . وفي الحديث : « من أعان على قتل مسلم بشرط كلمة » قال شقيق : هو أن يقول في ( اقتل ) : اق ، كما قال ﷺ : « كفى بالسيف شا » أي شافياً ، وفي نسخة شاهداً . وقال زيد بن أسلم : هي أسماء للسور . وقال الكلبي : هي أقسام أقسم الله بها لشرفها وفضلها وهي من أسمائه .

ومن أدقّ ما أبرزه المتكلمون في معاني هذه الحروف ما ذكره الزمخشري في الكشف ، فإنه قال : وأعلم أنك إذا تأملت ما أورده الله عزّ سلطانه في الفواتح من هذه الأسماء وجدتها نصف أسامي حروف المعجم أربعة عشر سواء : وهي الألف ، والسلام ، والميم ، والصاد ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والياء ، والعين ، والطاء ، والسين ، والحاء ، والقاف ، والنون في تسع

وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ، ثم إذا نظرت في هذه الأربعة عشر ، وجدتها مشتملة على أنصاف أجناس الحروف . بيان ذلك أن فيها من المهموسة نصفها الصاد ، والكاف ، والهاء ، والسين ، والحاء ، ومن المجهورة نصفها الألف ، واللام ، والميم ، والراء ، والعين ، والطاء ، والقاف ، والياء ، والنون ، ومن الشديدة نصفها الألف ، والكاف ، والطاء ، والقاف ، ومن الرخوة نصفها اللام ، والميم ، والراء ، والصاد ، والهاء ، والعين ، والسين ، والحاء ، والياء ، والنون ، ومن المطبقة نصفها الصاد ، والطاء ، ومن المنفتحة نصفها الألف ، واللام ، والميم ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والعين ، والسين ، والحاء ، والياء ، والنون ، ومن المستعلية نصفها القاف ، والصاد ، والطاء ، ومن المنخفضة نصفها الألف ، واللام ، والميم ، والراء ، والكاف ، والهاء ، والتاء ، والعين ، والسين ، والحاء ، والنون ، ومن حروف القلقة نصفها القاف ، والطاء . ثم إذا استقرت الكلمة ، وتراكبها رأيت الحروف التي ألقى الله ذكرها من هذه الأجناس المعدودة مكنوزة بالمذكورة منها ، فسبحان الذي دقت في كل شيء حكمته ، وقد علمت أن معظم الشيء وجله ينزل منزلة كله ، وهو المطابق للطائف التنزيل ، واختصاراته ، فكان الله عز اسمه عدّد على العرب الألفاظ التي منها تراكيب كلامهم إشارة إلى ما ذكرت من التبيكيت لهم ، وإلزام الحجة إياهم ، وما يدل على أنه تعمد بالذکر من حروف المعجم أكثرها ، وقوعاً في تراكيب الكلم ، إن الألف ، واللام لما تكاثر ، وقوعهما فيها جاءتا في معظم هذه الفواتح مكررتين ، وهي فواتح سورة البقرة ، وآل عمران ، والروم ، والعنكبوت ، ولقمان ، والسجدة ، والأعراف ، والرعد ، ويونس ، وإبراهيم ، وهود ، ويوسف ، والحجر . انتهى .

وأقول : هذا التدقيق لا يأتي بفائدة يعتدّ بها ، وبيانه أنه إذا كان المراد منه إلزام الحجة ، والتبيكيت كما قال ، فهذا متيسر بأن يقال لهم : هذا القرآن هو من الحروف التي تتكلمون بها ليس هو من حروف مغايرة لها ، فيكون هذا تبيكيتاً ، وإلزاماً يفهمه كل سامع منهم من دون إلغاز ، وتعمية ، وتفريق لهذه الحروف ، في فواتح تسع وعشرين سورة ، فإن هذا مع ما فيه من التطويل الذي لا يستوفيه سامعه إلا بسماع جميع هذه الفواتح ، هو أيضاً مما لا يفهمه أحد من السامعين ، ولا يتعقل شيئاً منه فضلاً عن أن يكون تبيكيتاً له وإلزاماً للحجة أياً كان ، فإن ذلك هو أمر وراء الفهم مترتب عليه ، ولم يفهم السامع هذا ، ولا ذكر أهل العلم عن فرد من أفراد الجاهلية الذين وقع التحدي لهم بالقرآن أنه بلغ فهمه إلى بعض هذا فضلاً عن كله . ثم

كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف التي تركبت لغة العرب منها ، وذلك النصف مشتمل على أنصاف تلك الأنواع من الحروف المتصفة بتلك الأوصاف هو أمر لا يتعلق به فائدة لجاهلي ، ولا إسلامي ، ولا مقرر ، ولا منكر ، ولا مسلم ، ولا معارض ، ولا يصح أن يكون مقصداً من مقاصد الرب سبحانه ، الذي أنزل كتابه للإرشاد إلى شرائعه ، والهداية به . وهب أن هذه صناعة عجيبة ، ونكتة غريبة ، فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ، ولا بلاغة حتى يكون مفيداً أنه كلام بليغ ، أو فصيح ، وذلك لأن هذه الحروف الواقعة في الفواتح ليست من جنس كلام العرب حتى يتصف بهذين الوصفين ، وغاية ما هناك أنها من جنس حروف كلامهم ، ولا مدخل لذلك فيما ذكر . وأيضاً لو فرض أنها كلمات مترتبة بتقدير شيء قبلها ، أو بعدها لم يصح وصفها بذلك ، لأنها تعمية غير مفهومة للسامع إلا بأن يأتي من يريد بيانها بمثل ما يأتي به من أراد بيان الألفاظ ، والتعمية ، وليس ذلك من الفصاحة ، والبلاغة في ورد ، ولا صدر بل من عكسهما ، وضد رسمها ، وإذا عرفت هذا ، فاعلم أن من تكلم في بيان معاني هذه الحروف جازماً بأن ذلك هو ما أراده الله عز وجل ، فقد غلط أقبح الغلط ، وركب في فهمه ودعواه أعظم الشطط ، فإنه إن كان تفسيره لها بما فسرها به راجعاً إلى لغة العرب ، وعلومها فهو كذب بحت ، فإن العرب لم يتكلموا بشيء من ذلك ، وإذا سمعه السامع منهم كان معدوداً عنده من الرطانة ، ولا ينافي ذلك أنهم قد يقتصرون على أحرف ، أو حروف من الكلمة التي يريدون النطق بها ، فإنهم لم يفعلوا ذلك إلا بعد أن تقدمه ما يدل عليه ، ويفيد معناه ، بحيث لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره . ومن هذا القبيل ما يقع منهم من الترخيم ، وأين هذه الفواتح الواقعة في أوائل السور من هذا؟ وإذا تقرر لك أنه لا يمكن الاستفادة ما ادعوه من لغة العرب ، وعلومها لم يبق حيثئذ إلا أحد أمرين : الأول التفسير بمحض الرأي الذي ورد النهي عنه ، والوعيد عليه ، وأهل العلم أحق الناس بتجنبه ، والصد عنه ، والتكذب عن طريقه ، وهم أتقى الله سبحانه من أن يجعلوا كتاب الله سبحانه ملعبة لهم يتلاعبون به ، ويضعون حماقات أنظارهم ، وخزعبلات أفكارهم عليه . الثاني التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع ، وهذا هو المهيع الواضح ، والسبيل القويم ، بل الجادة التي ما سواها مردوم ، والطريقة العامرة التي ما عداها معدوم ، فمن وجد شيئاً من هذا ، فغير ملوم أن يقول بملء فيه ، ويتكلم بما وصل إليه علمه ، ومن لم يبلغه شيء من ذلك فليقل لا أدري ، أو الله أعلم بمراحده ، فقد ثبت النهي عن طلب فهم المتشابه ، ومحاوله الوقوف على علمه مع كونه

ألفاظاً عربية ، وتراكيب مفهومة ، وقد جعل الله تتبع ذلك صنيع الذين في قلوبهم زيغ ، فكيف بما نحن بصده؟ فإنه ينبغي أن يقال فيه إنه متشابه المتشابه على فرض أن للفهم إليه سبيلاً ، ولكلام العرب فيه مدخلاً ، فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير .

فإن قلت : هل ثبت عن رسول الله في هذه الفواتح شيء يصلح للتمسك به؟ قلت : لا أعلم أن رسول الله ﷺ تكلم في شيء من معانيها ، بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد عدد حروفها ، فأخرج البخاري في تاريخه ، والترمذي وصححه والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول ( ألم ) حرف ، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف » وله طرق عن ابن مسعود . وأخرج ابن أبي شيبة ، والبخاري بسند ضعيف عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه مرفوعاً . فإن قلت : هل روي عن الصحابة شيء من ذلك بإسناد متصل بقائله أم ليس إلا ما تقدم من حكاية القرطبي عن ابن عباس وعلي؟ قلت : قد روي ابن جرير والبيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن ابن مسعود أنه قال : ألم حروف اشتقت من حروف اسم الله . وأخرج ابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، عن ابن عباس في قوله : ألم ، وحم ، ون ، قال : اسم مقطع . وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في كتاب الأسماء عن ابن عباس أيضاً في قوله : ( ألم ) ، و ( المص ) ، و ( الر ) ، و ( كهيعص ) ، و ( طه ) ، و ( طسم ) ، و ( طس ) ، و ( يس ) ، و ( ص ) ، و ( حم ) ، و ( ق ) ، و ( ن ) ، قال : هو قسم أقسمه الله ، وهو : من أسماء الله . وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود في قوله ألم قال : هي : اسم الله الأعظم . وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس في قوله ألم قال : ألف مفتاح اسمه الله ولام مفتاح اسمه لطيف وميم مفتاح اسمه مجيد . وقد روي نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبي والسدي وقتادة ومجاهد والحسن . فإن قلت : هل يجوز الاقتداء بأحد من الصحابة؟ قال في تفسير شيء من هذه الفواتح قولاً صح إسناده إليه . قلت : لا لما قدمنا ، إلا أن يعلم أنه قال ذلك عن علم أخذه عن رسول الله ﷺ . فإن قلت : هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا مدخل للغة العرب ، فلم لا يكون له حكم الرفع؟ قلت : تنزيل هذا منزلة المرفوع ، وإن قال به طائفة من أهل الأصول وغيرهم ، فليس مما ينشرح له صدور المنصفين ، ولا سيما إذا كان في مثل هذا المقام ، وهو : التفسير لكلام الله سبحانه ، فإنه دخول في أعظم الخطر بما لا يبرهان عليه صحيح إلا مجرد قولهم إنه يبعد

قال الشوكاني رحمه الله : اختلفوا في وجه المخافة من زكريا لمواليه من بعده ، فقيل : خاف أن يرثوا ماله ، وأراد أن يرثه ولده ، فطلب من الله سبحانه أن يرزقه ولداً<sup>(١)</sup> . وقال آخرون : إنهم كانوا مهملين لأمر الدين ، فخاف أن يضيع الدين بموته ، فطلب ولياً يقوم به بعد موته . وهذا القول أرجح من الأول لأن الأنبياء لا يورثون وهم أجل من أن يعتنوا بأمور الدنيا ، فليس المراد هنا : وراثة المال ، بل المراد : وراثة العلم والنبوة والقيام بأمر الدين وقد ثبت عن نبينا ﷺ أنه

من الصحابي كل البعد أن يقول بمحض رأيه فيما لا مجال فيه للاجتهد ، وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغاً للوقوع في خطر الوعيد الشديد . على أنه يمكن أن يذهب بعض الصحابة إلى تفسير بعض التشابه كما نجده كثيراً في تفاسيرهم المنقولة عنهم ويجعل هذه الفواتح من جملة التشابه ، ثم ها هنا مانع آخر ، وهو أن المروي عن الصحابة في هذا مختلف متناقض فإن عملنا بما قاله أحدهم دون الآخر كان تحكماً لا وجه له ، وإن عملنا بالجميع كان عملاً بما هو مختلف متناقض ، ولا يجوز . ثم ها هنا مانع غير هذا المانع ، وهو أنه لو كان شيء لما قالوه مأخوذاً عن النبي ﷺ لاتفقوا عليه ولم يختلفوا كسائر ما هو مأخوذ عنه ، فلما اختلفوا في هذا علمنا أنه لم يكن مأخوذاً عن النبي ﷺ ، ثم لو كان عندهم شيء عن النبي ﷺ في هذا لما تركوا حكايته عنه ورفعوا إليه ، لا سيما عند اختلافهم واضطراب أقوالهم في مثل هذا الكلام الذي لا مجال للغة العرب فيه ولا مدخل لها . والذي أراه لنفسي ولكل من أحب السلامة واقتدى بسلف الأمة أن لا يتكلم بشيء من ذلك ، مع الاعتراف بأن في إنزالها حكمة لله عز وجل لا تبلغها عقولنا ولا تهتدي إليها أفهامنا ، وإذا انتهيت إلى السلامة في ذاك فلا تجاوزه ، وسيأتي لنا - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [آل عمران : ٧] - كلام طويل الذبول ، وتحقيق تقبله صحيحات الأفهام وسليمان العقول .

(١) وهذا القول اقتصر على ذكره ابن جرير رحمه الله (٤٦/١٦ ، ٤٧) ، ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، ورواه أيضاً بأسانيد إلى أبي صالح ، وبجاهد ، وقتادة ، والسدي رحمهم الله ، وانظر : معاني القرآن للنحاس (٣٣١/٤) ، وتفسير ابن عطية (٤/٤) .

قال : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة »<sup>(١)</sup> (٢).

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾  
الوراثه هنا هي وراثه العلم والتبوه على ما هو الراجح كما سلف . ﴿لَمْ نَجْعَلْ  
لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ قال اكثر المفسرين : معناه : لم نسم أحدا  
قبله يحيى . وقال مجاهد وجماعة : معنى ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ : أنه لم

(١) هذا لفظ الإمام أحمد (٤٦٣/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وفي الصحيحين من  
حديث أبي بكر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا نورث ما تركناه صدقة » انظر :  
البخاري مع الفتح - كتاب الجهاد والسير - باب فرض الخمس ( ١٩٧/ ) رقم (٣٠٩٣)  
وصحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير - باب قول النبي ﷺ « لا نورث ما تركناه فهو صدقة  
» (١٣٨٠/٣) رقم (١٧٥٩) .

(٢) فتح القدير (٣/٣٢٥، ٣٢٦)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الواحدي (١٧٦/٣) ، وابن العربي (٢٤٧/٣) ،  
والقرطبي (٥٣/١١) ، وابن الجوزي (٢٠٩/٥) ، وقال البغوي في تفسيره (١٨٩/٣) : وقال  
الزجاج : والأولى أن يحمل على ميراث غير المال لأنه يبعد أن يشفق زكريا وهو نبي من الأنبياء  
أن يرثه بنو عمه ماله . والمعنى أنه خاف تضييع بني عمه دين الله وتغيير أحكامه على ما كان  
شاهده من بني إسرائيل من تبديل الدين وقتل الأنبياء فسأل ربه ولداً صالحاً يأمنه على أمته  
ويرث نبوته وعمله لتلا يضيع الدين وهذا معنى قول عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما .  
أهـ.

ولم أجد هذا القول في معاني القرآن للزجاج . وقال ابن كثير رحمه الله (٢٠٧/٥) وعلى  
القراءة الأولى أي قراءة الجمهور « خِفْتُ » وجه خوفه أنه خشي أن يتصرفوا بعده في الناس  
تصرفاً سيئاً فسأل الله ولداً يكون نبياً من بعده ليسوسهم بنبوته وما يوحى إليه فأجيب في ذلك  
لا أنه خشي من وراثتهم له ماله فإن النبي أعظم منزلة وأجل قدراً من أن يشفق على ماله إلى ما  
هذا حده : أن يأنف من وراثه عصباته له ويسأل أن يكون له ولد فيحوز ميراثه دونهم . هذا  
وجه ، والثاني أنه لم يذكر أنه كان ذا مال بل كان نجاراً يأكل من كسب يده ومثل هذا لا  
يجمع مالاً ولا سيما الأنبياء عليهم السلام فإنهم كانوا أزهدي الناس في الدنيا . أهـ .

يجعل له مثلاً ولا نظيراً<sup>(١)</sup> ، فيكون على هذا مأخوذاً من المساماة أو السمو ، وردّ هذا بأنه يقتضي تفضيله على إبراهيم وموسى<sup>(٢)</sup> . وقيل : معناه : لم تلد عاقر مثله<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الله تعالى :

يَلِيحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَءَاتِنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ المراد بالحكم : الحكمة وهي الفهم للكتاب الذي أمر بأخذه وفهم الأحكام الدينية<sup>(٥)</sup> .

(١) هذا قول مجاهد رحمه الله . انظر ابن جرير (٤٩/١٦) ومعاني القرآن للنحاس (٣١٢/٤) وبه قال سعيد بن جبير وعطاء . انظر البغوي (١٨٩/٣) وذكره الزجاج في معاني القرآن (٣٢٠/٣) . وقال النحاس : ويقوي هذا أن أهل التفسير منهم ابن جريج قالوا في قوله تعالى ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم : ٦٥] أي مثلاً ، أي شريكاً .

(٢) قاله ابن عطية (٦/٤) .

(٣) وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه عنه ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة (٤٩/١٦) وهو قريب من القول الذي قبله وانظر تفسير الواحدي (١٧٦/٣) وابن الجوزي (٢١١/٥) .

(٤) فتح القدير (٣٢٦/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (٥٠/١٦) ورواه بأسانيده إلى قتادة وابن جريج وزيد بن أسلم والسدي . وعزاه البغوي (١٨٩/٣) إلى الكلبي وفتادة . وبه قال الفراء في معاني القرآن (١٦٢/٢) وعزاه الزجاج في معاني القرآن (٣٢٠/٣) والنحاس في معاني القرآن أيضاً (٣١٢/٤) إلى ابن عباس رضي الله عنهما . وهو اختيار الواحدي (١٧٦/٣) ومن تأمل السياق تبين له رجحانه .

(٥) بنحوه قال ابن جرير (٥٥/١٦) حيث قال : وأعطيناه الفهم لكتاب الله في حال صباه قبل بلوغه أسنان الرجال . أمه . وانظر تفسير الماوردي (٣٦٠/٣) والواحدي (١٧٨/٣) وعزاه إلى مجاهد رحمه الله . وانظر أيضاً أحكام القرآن لابن العربي (٢٤٨/٣) .

وقيل : هي العلم وحفظه والعمل به<sup>(١)</sup>. وقيل : النبوة<sup>(٢)</sup>. وقيل : العقل<sup>(٣)</sup>، ولا مانع من أن يكون الحكم صالحاً لحمله على جميع ما ذكر<sup>(٤)</sup>.

- (١) ذكر نحوه البغوي (٣٦٠/٣) وعزاه ابن الجوزي (٢١٣/٥) لابن السائب .  
 (٢) قاله ابن عباس رضي الله عنهما كما في البغوي (١٩٠/٣) والواحدي (١٧٨/٣) وعزاه ابن عطية (٧/٤) إلى الحسن .  
 (٣) عزاه الزمخشري (٥٠٤/٢) إلى معقل ، وعزاه ابن الجوزي (٢١٣/٥) إلى الحسن وعكرمة .  
 (٤) فتح القدير (٣٢٩/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله ظاهر بين وإن كانت النبوة هي أشرف تلك الأمور وأعظمها ومن أوتيتها فقد تحققت فيه الحكمة والعلم والعمل والعقل لأن الله لا يصطفي لرسالته ونبوته من خلقه إلا من اجتمعت فيه صفات الخير وكان أهلاً لذلك . قال الرازي (١٩٢/١١) بعد أن رجح كونها النبوة : ومعلوم أن النبوة أشرف صفات الإنسان فذكرها في معرض المدح أولى من ذكر غيرها ... ولأن الحكم هو ما يصلح لأن يحكم به على غيره ولغيره على الإطلاق وذلك لا يكون إلا بالنبوة . أمه . وقال ابن كثير (٢١٠/٥) أي الفهم والعلم والجد والعزم والإقبال على الخير والإكباب عليه والاجتهاد فيه وهو صغير حدث . أمه .

قال الله تعالى :

وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴿١٦﴾ فَأَتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسَّ سِنِي بِشَرٍّ وَلَمْ أَكْبَغِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّئٌ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ﴿٢١﴾ ﴿٢٢﴾ فَحَمَلَتْهُ فَانْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٣﴾ فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا ﴿٢٤﴾ فَنَادَى مِنْ تَحْتِهَا أَلَا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٥﴾ وَهَرَىٰ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكَلِمَةً أَشْرَىٰ وَفَرَىٰ عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينَ مِنْ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا ﴿٢٦﴾ فَآتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِيْلُهُ ۖ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ أَمْرًا سَوْءًا وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا ﴾ هو جبريل عليه السلام . وقيل : هو روح عيسى ، لأن الله سبحانه خلق الأرواح

قبل الأجساد<sup>(١)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ أي تمثل جبريل لها بشراً مستوى الخلق لم يفقد من نعوت بني آدم شيئاً<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ أي من يتقى الله ويخافه . وقيل : إن تقياً اسم رجل صالح ، فتعوذت منه تعجباً<sup>(٣)</sup> . وقيل : إنه اسم رجل فاجر معروف في ذلك الوقت<sup>(٤)</sup> ،

(١) قاله القرطبي (٦٢/١١) ، وحكاها البغوي (١٩١/٣) ، والماوردي (٣٦٢/٣) ، والزجاج (٣٢٢/٣) قال : لأنه روح من الله عز وجل قال الله عز وجل : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء : ١٧١] . وقال ابن كثير (٢١٤/٥) : وقال أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب قال : إن روح عيسى عليه السلام من جملة الأرواح التي أخذ عليها العهد في زمن آدم وهو الذي تمثل لها بشراً سوياً ، أي : روح عيسى فحملت الذي خاطبها وحل فيها . ثم قال ابن كثير : وهذا في غاية الغرابة والنعارة وكأنه إسرائيلي . أهـ .

(٢) فتح القدير (٣٣١/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير رحمه الله (٦٠/١٦) ، وساقه بأسانيده إلى قتادة ، ووهب بن منبه ، وابن جريج ، وهو ما رحمه البغوي رحمه الله (١٩١/٣) ، والزجاج في معانيه (٣٢٣/٣) مستدلاً بقوله تعالى : ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ ، ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ . وحسن هذا القول النحاس في معانيه (٣١٨/٤) ، وبه قال الواحدي (١٧٩/٣) ، وهو الذي يدل عليه السياق ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ ، فلا يحتمل هذا إلا أن يكون جبريل عليه السلام ، ولو كان عيسى عليه السلام لقال : لأهب لك نفسي غلاماً زكياً . قال ابن كثير (٢١٤/٥) - بعد أن عزاه لمجاهد ، والضحاك ، وقتادة ، وابن جريج ، ووهب بن منبه ، والسدي - : وهذا الذي قالوه هو ظاهر القرآن فإنه سبحانه قال في آية أخرى : ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء : ١٩٣ ، ١٩٤] .

(٣) انظر القرطبي (٦٢/١١) .

(٤) عزاه الماوردي (٣٦٣/٣) لابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه ابن عطية (٩/٤) إلى وهب بن منبه ثم قال : حكى هذا مكى وغيره وهو ضعيف ذاهب مع التعرض .

والأول أولى<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرٌ ﴾ أي لم يقربني زوج ولا غيره ﴿ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾ البغي هي : الزانية التي تبغي الرجال<sup>(٢)</sup> . قال المبرد<sup>(٣)</sup> : أصله : بغوى على فعول ، قلبت الواو ياء ثم أدغمت في الياء وكسرت الغين للمناسبة . وقال ابن جني<sup>(٤)</sup> : إنه فعيل . وزيادة ذكر كونها لم تك بغيا مع كون قولها : لم يمسنني بشر يتناول الحلال والحرام لقصد التأكيد تنزيها لجانبها من الفحشاء . وقيل : ما استبعدت من قدرة الله شيئا ، ولكن أرادت كيف يكون هذا الولد هل من قبل زوج تتزوجه في المستقبل أم يخلقه الله سبحانه ابتداء<sup>(٥)</sup> ؟ وقيل : إن المس عبارة عن النكاح

(١) فتح القدير (٣/٣٣١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٦/٦١) ، والبغوي (٣/١٩١) ، والماوردي (٣/٣١٣) ، والزجاج في معاني القرآن (٣/٣٢٣) ، والنحاس (٤/٣١٩) ، والواحدي (٣/١٧٩) وغيرهم من المفسرين ، وهو ظاهر الآية . وفي صحيح البخاري قال أبو وائل : علمت مريم أن التقى ذو نهيمة حين قالت : ﴿ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا ﴾ . انظر : صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الأنبياء - باب : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ (٦/٤٧٦) .

(٢) قال الفراء في معاني القرآن (٢/١٦٤) هي الفاجرة . وانظر لسان العرب مادة بغا (١٤/٧٧) .

(٣) هو : محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي ، أبو العباس المعروف بالمبرد ، إمام العربية ببغداد في زمنه ، وأحد أئمة الأدب والأخبار ، ولد بالبصرة سنة ٢١٠ هـ ، وتوفي ببغداد سنة ٢٨٦ هـ . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد (٣/٣٨٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٥٧٦) ، والأعلام (٨/١٥) . وانظر قوله في البحر المحيط (٦/١٨١) .

(٤) انظر : البحر المحيط (٦/١٨١) حيث قال : وقال ابن جني في كتاب التمام هي فعيل ، ولو كانت فعولا ل قيل بغوٌ كما قيل فلان نهوٌ عن المنكرات . أهـ . وكتاب التمام لابن جني لم أعثر عليه بعد سؤال أهل الفن .

(٥) وهذا قول ابن جرير رحمه الله (١٦/٦٢) .

الحلال<sup>(١)</sup> ، وعلى هذا لا يحتاج إلى بيان وجه قولها : ﴿وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ وما ذكرناه من شموله ، أولى باستعمالات أهل اللغة ، وما يوجد في محاوراتهم مما يطول تعدادُه<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قال في الكشاف : إن ﴿أَجَاعَهَا﴾ منقول من جاء ، إلا أن استعماله قد تعين بعد النقل إلى معنى الإلجاء<sup>(٣)</sup> ، وفيه بعد ، والظاهر أن كل واحد من الفعلين موضوع موضع مستقل<sup>(٤)</sup> .

(١) قال البغوي (١٩١/٣) ﴿لَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرٌ﴾ يقربني زوج (وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا) : فاجرة ، تريد أن الولد إنما يكون من نكاح أو سفاح ولم يكن هنا واحد منهما . أه . وهو معنى كلام الزجاج في معاني القرآن (٣٢٣/٣) ، والنحاس في معاني القرآن أيضاً (٣٢٠/٤) ، والواحدي (١٨٠/٣) ، والرازي (٢٠٠/١١) ، وابن كثير (٢١٥/٥) .

(٢) فتح القدير (٣٣١/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي (٦٢/١١) حيث قال : ﴿وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرٌ﴾ أي : بنكاح ﴿وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ أي : زانية ، وذكرت هذا تأكيداً لأن قولها : ﴿لَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرٌ﴾ يشمل الحلال والحرام . وهذا القول قريب من اختيار الشوكاني رحمه الله . والمقصود أن مريم عليها السلام تتعجب كيف يكون لها ولد وهي لم تتعاطى الأسباب المؤدية إلى ذلك لا بنكاح ولا غيره فهو أمر يدعو إلى التعجب والاستغراب ، فسبحان من لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء .

(٣) انظر الكشاف (٥٠٦/٢) .

(٤) فتح القدير (٣٣٢/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هنا يدلوانه مرجوح والراجح ما ذكره صاحب الكشاف وهو قول جل المفسرين قال ابن جرير رحمه الله (٦٣/١٦ ، ٦٤) في تفسير الآية : يقول تعالى ذكره فجاء بها المخاض إلى جذع النخلة ثم قيل لما أسقطت الباء منه أجاءها كما يقال : أتيتك بزبد فإذا حذفت الباء قيل : أتيتك زبداً كما قال جل ثناؤه : ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ والمعنى : آتوني بزبر الحديد ولكن الألف مدت لما حذفت الباء وكما قالوا خرجت به وأخرجته . وذهبت به وأذهبت ، وإنما هو أفعل من الجيء ، كما يقال : جاء هو وأجأته أنا : أي جئت به

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فُقُولِي إِيَّي نَذَرْتُ لِإِلْرَحْمَنِ صَوْمًا ﴾ أي قولي إن طلب منك الكلام أحد من الناس : إني نذرت للرحمن صوماً أي صمتاً . وقيل : المراد به : الصوم الشرعي ، وهو الإمساك عن المفطرات<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

ومثل من أمثال العرب : (( شر ما أجاتني إلى مُخَّة عرقوب )) وأشاء . ويقال : شر ما يجيشك ويشيتك إلى ذلك ؛ ومنه قول زهير :

وجار سار معتمداً إليكم  
أجاءته المخافة والرجاء

يعني جاء به وأجاءه إلينا . وأشاءك من لغة تميم . وأجاءك من لغة أهل العالية ، وإنما تأول من تأول ذلك بمعنى ألبأها . لأن المخاض لما جاءها إلى جذع النخلة كان قد ألبأها إليه . وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل . أھ . ثم ساق بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد ، والسدي ، وقتادة رحمهم الله كلهم قالوا : ألبأها .

وانظر : تفسير الواحدي (١٨٠/٣) واختار هذا القول البغوي (١٩٢/٣) وعزاه الماوردي (٣٦٣/٣) إلى ابن عباس ومجاهد وقتادة . وذكر الفراء في معاني القرآن (١٦٤/٢) نحواً من كلام ابن جرير إلا أنه قال في آخره : والعرب تقول شر ما ألبأك إلى مخه عرقوب . وأهل الحجاز والعالية يقولون : شر ما أجبأك إلى مخه عرقوب والمعنى واحد . أھ . وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٢٤/٣) معناه : ألبأها . أھ وفي اللسان مادة جياً (٥٢/١) وأجاءه إلى الشيء : جاء به وألبأه واضطره إليه . أھ . وقال ابن عطية (١٠/٤) : ﴿ فَأَجَاءَهَا ﴾ معناه اضطرها وهو تعديّة جاء بالهمزة . وبنحوه قال القرطبي (٦٣/١١) وابن كثير (٢١٧/٥) وأبو حيان (١٨١/٦) وقال : إنها تصلح أن تكون بمعنى الإلباء أو بمعنى الإختيار كما تقول : أقلت زيدا فإنه قد يكون مختاراً لذلك القيام وقد يكون مقصوراً عليه .

(١) روى ابن جرير (٧٦/١٦) بسنده إلى السدي أنه كان من صام في ذلك الزمان لم يتكلم حتى يمسي ، فقيل لها : لا تزيدي على هذا . وروى ابن جرير (٧٤/١٦) والماوردي (٣٦٧/٣) عن قتادة أنه قال : صوماً عن الطعام والشراب والكلام .

(٢) فتح القدير (٣٣٣/٣)

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن المغيرة بن شعبة قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى أهل نجران ، فقالوا : أرأيت ما تقرؤون : ﴿يَأْخُذَ هٰزُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ، قال : فرجعت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : (( ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بالأنبياء والصالحين قبلهم ؟ ))<sup>(١)</sup> وهذا التفسير

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير رحمه الله (٧٤/١٦) ورواه بأسانيده عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي وعن أنس بن مالك رضي الله عنه وعن الضحاك رحمه الله وعزاه الواحدي (١٨١/٣) والبغوي (١٩٣/٣) إلى السدي وزاد الماوردي (٣٦٧/٣) نسبه إلى أنس بن مالك رضي الله عنه وهو قول الفراء في معاني القرآن (١٦٦/٢) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (٣٢٧/٣) وهو الراجح الذي يدل عليه سياق الآية إذ قال الله بعد ذلك : ﴿ فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنسِيًّا ﴾ وهذا تفسير لما نذرته من الصوم أي إني صائمة فلا أكلم اليوم أحداً وكان قد أذن لها أن تتكلم بهذا القدر ثم تسكت ولا تتكلم بشيء آخر . قال ابن مسعود ووهب : أمرت بالصمت لأنها لم تكن لها حجة عند الناس في شأن ولدها فأمرت بالكف عن الكلام ليكفيها الكلام ولدها بما يبرأ ساحتها . انظر الطبري (٧٥/١٦) والواحدي (١٨٢/٣) ثم إن اللغة والشرع يشهدان لهذا المعنى فالإمساك عن الكلام من معاني الصيام وفي الحديث الصحيح (( من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه )) رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . انظر الفتح - كتاب الصيام - باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم (١١٦/٤) رقم (١٩٠٣) فليس الصوم مقصوراً على الإمساك عن شهوتي الفرج والبطن بل لا بد من صوم اللسان عن الحرام مثل قول الزور ونحوه . ولا يبعد أن يكون المراد الإمساك عن الكلام والمفطرات معاً وإن كان السياق يدل على أن المراد الصمت كما تقدم ؛ لأن مريم عليها السلام كانت قانتة مطيعة لله سبحانه وتعالى والصوم من أجل القربات .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٥١/١٤) وأحمد في مسنده (٢٥٢/٤) ومسلم في صحيحه -

كتاب الآداب - باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء (١٦٨٥/٣)

النبوي يغنى عن سائر ما روى عن السلف في ذلك<sup>(١)</sup>.

رقم (٢١٣٥) والترمذي في جامعه - كتاب التفسير - باب ومن سورة مريم (٢٩٥/٥) رقم (٣١٥٥) والنسائي في التفسير - سورة مريم (٢٩/٢) رقم (٣٣٥).

(١) فتح القدير (٣/٣٣٥، ٣٣٦)

ومما روي عن السلف في ذلك قيل : إنها نسبت إليه لأنها من ولده كما يقال للتميمي : يا أخا تميم ، وقيل : كان ذلك رجلاً منهم فاسقاً معلناً الفسق فنسبوها إليه . وقيل : تشبيهاً لها بهارون ، أي : إننا ظنناك مثله في الصلاح ، وقال الكلبي : كان هارون أخا مريم من أبيها وكان أمثل رجل في قومه . انظر : تفسير ابن جرير (٧٨/١٦) ، والبغوي (٣/١٩٤) ، ولا شك أن ما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح ، وهو أنهم كانوا ينسبون إلى الأنبياء وأهل الصلاح منهم لأنه تفسير النبي ﷺ الذي نزل عليه القرآن وهو أعلم خلق الله بقرابته بكلامه ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم : ٣-٤] وهذا التفسير النبوي يبعد القول بأنه كان رجلاً فاسقاً منهم فنسبوها إليه .

قال الله تعالى :

وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ  
وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴿٤٢﴾ يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي  
أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾  
يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قَالَ أَرَأَيْتَ  
أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْجُرَنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ  
سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعْزَلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ  
وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا آعَزَ لَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ  
وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾ وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ  
صِدْقٍ عَلِيمًا ﴿٥٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ ﴾ بدل اشتمال من إبراهيم ،  
وتعليق الذكر بالوقت مع أن المقصود تذكير ما وقع فيه من الحوادث للمبالغة ،  
وأبو إبراهيم هو آزر على ما تقدم تقريره<sup>(١)</sup> .

(١) فتح القدير (٣/٣٣٨)

وقدم الشوكاني رحمه الله تقرير هذه المسألة في سورة الأنعام عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ  
لَأَبِيهِ آزَرَ ... ﴾ آية (٧٤) وهناك (١٣٨/٢) قال : "قوله ﴿ لأبيه آزر ﴾ قال الجوهري : آزر  
اسم أعجمي ، وهو مشتق من آزر فلان فلانا : إذا عاونه ، فهو مؤازر قومه على عبادة الأصنام  
وقال ابن فارس : إنه مشتق من القوة : قال الجويني في النكت من التفسير له : ليس بين الناس  
اختلاف في أنه اسم والد إبراهيم تارخ ، و الذي في القرآن يدل على أن اسمه آزر . وقد تعقب  
في دعوى الاتفاق بما روي عن ابن إسحاق والضحاك والكلبي أنه كان له اسمان آزر وطارح .

قال الشوكاني رحمه الله : فلما رأى إبراهيم إصرار أبيه على العناد ﴿ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ ﴾ أي تحية توديع ومشاركة كقوله : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾<sup>(١)</sup> . وقيل : معناه : أمنة منى لك ، قاله ابن

وقال مقاتل : أزر لقب ، وتارخ اسم ، وقال سليمان التيمي : إن أزر سب وعتب ، ومعناه في كلامهم المعوج . وقال الضحاک : معنى أزر : الشيخ الهرم بالفارسية . وقال الفراء : هي صفة ذم بلغتهم كأنه قال : يا مخطئ . وروي مثله عن الزجاج . وقال مجاهد : هو اسم صنم . وعلى هذا إطلاق اسم الصنم على أبيه : إما للتعبير له لكونه معبوده ، أو على حذف مضاف ، أي قال لأبيه عابد أزر أو أتعبد أزر على حذف الفعل "أهـ

وقد بحث هذه المسألة العلامة أحمد شاكر في كتابه كلمة الحق ص (١٠٣-١١٠) ورجح أيضا أنه أزر بدلالة القرآن والسنة . أما القرآن فنص الآية ، وأما السنة فلما روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "يلقى إبراهيم أباه أزر يوم القيامة وعلى وجه أزر فترة وغبرة ، فيقول له إبراهيم : ألم أقل لك لا تعصني ؟ فيقول أبوه : فاليوم لا أعصيك . فيقول إبراهيم : يا رب ، إنك وعدتني ألا تخزيني يوم يبعثون ، فأني خزي أخزي من أبي الأبعد ؟ فيقول الله تعالى : إني حرمت الجنة على الكافرين . ثم يقال : يا إبراهيم ما تحت رحلك ؟ فينظر ، فإذا هو بذيخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار " .

انظر الحديث في صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الأنبياء - بال قول الله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ [النساء : ١٦٥] (٣٨٧/٦) رقم (٣٣٥٠) .

قال الشيخ أحمد شاكر : فهذا النص يدل على أنه اسمه العلم وهو لا يحتمل التأويل ولا التحريف ، ووجه الحجة فيه أن هذا النبي الذي جاءنا بالقرآن من عند الله فصدقناه وآمننا أنه لا ينطق عن الهوى هو الذي أخبر أن (( أزر )) أبو إبراهيم ، وذكر باسمه العلم في حديثه الصحيح وهو المبين لكتاب الله بسنته ، فما خالفها من التأويل أو التفسير باطل . أهـ .  
وذكر رحمه الله قبل هذا الكلام الأقوال الأخرى وقتدها وردّ عليها ، فانظرها - بارك الله فيك - إن أردت المزيد .

وقوله في الحديث : (( الذبيح )) هو ذكر الضباع . انظر : النهاية في غريب الحديث (١٧٤/٢) .

(١) الفرقان (٦٣) .

جرير<sup>(١)</sup> . وإنما أمنه مع كفره أنه لم يؤمر بقتاله ، والأول أولى ، وبه قال الجمهور . وقيل : معناه الدعاء له بالسلامة<sup>(٢)</sup> ، استمالة له ورفقا به ، ثم وعده بأن يطلب له المغفرة من الله سبحانه تألفا له وطمعا في لينه وذهاب قسوته<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَدْعُوا رَبِّي ﴾ وحده ﴿ عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ أي : خائبا . وقيل : عاصيا . قيل : أراد بهذا الدعاء : هو أن يهب الله له ولدا وأهلا يستأنس بهم في اعتزاله ويطمأن إليهم عند وحشته . وقيل : أراد دعاءه لأبيه بالهداية<sup>(٤)</sup> ، وعسى للشك لأنه كان لا يدري هل يستجاب له فيه أم لا ، والأول أولى لقوله : ﴿ فَلَمَّا اعْتَزَلْتَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ أي جعلنا هؤلاء الموهوبين له ، أهلا وولداً بدل الأهل الذين فارقهم<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسيره (٩٢/١٦) وبه قال البغوي (١٩٨/٣) والواحدي (١٨٥/٣) وقال ابن كثير (٢٣٠/٥) يعني : أما أنا فلا ينالك مني مكروه ولا أذى وذلك لحرمة الأبوة .

(٢) قاله الرازي (٢٢٩/١١) وأبو حيان (١٩٥/٦) .

(٣) فتح القدير (٣٣٩/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه البغوي في تفسيره (١٩٨/٣) والماوردي (٣٧٤/٣) حيث قال إنه سلام توديع وهجر لمقامه على الكفر . وحكاه ابن عطية (١٩/٤) والرازي (٢٢٩/١١) وقال ابن عطية : والجمهور على أن المراد بسلامه المسألة التي هي المشاركة لا التحية . أمه . وكذا قال القرطبي (٧٥/١١) ولا تعارض بين هذا القول وما قاله ابن جرير رحمه الله لأنه يصح أن يكون إبراهيم عليه السلام قال له ذلك على سبيل التوديع والمشاركة لمقامه على الكفر وأمنه الآياتيه منه سوء لأنه أبوه .

(٤) ذكره القرطبي (٧٦/١١) .

(٥) فتح القدير (٣٣٩/٣)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِّن رَّحْمَتِنَا ﴾

بأن جعلناهم أنبياء ، وذكر هذا بعد التصريح يجعلهم أنبياء لبيان أن النبوة هي من باب الرحمة . وقيل : المراد بالرحمة هنا : المال<sup>(١)</sup> . وقيل :

وما رحمه الشوكاني رحمه الله ظاهر بين يدل عليه السياق ، وهو قول القرطبي (٧٦/١١) ، وأبي حيان (١٩٦/٦) ، وبنحوه قال الزمخشري (٥١٢/٢) ، وقال البغوي (١٩٨/٣) : أي : عسى ألا أشقى بدعائه وعبادته كما أنتم تشقون بعبادة الأصنام وقيل عسى أن يجيبني إذا دعوته ولا يجيبني . أه . وقال ابن كثير (٢٣١/٥) أي وأعبد ربي وحده لا شريك له . أه . وهو يصلح أن يكون المراد به الدعاء المعروف و يصلح أن يكون المراد به العبادة ولا تنافي بينهما بل هو تعبير عن العام بأهم أفراده فإن (( الدعاء هو العبادة )) كما ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة - باب الدعاء - رقم (١٤٧٩) والترمذي في جامعه كتاب التفسير - باب ومن سورة المؤمن (٣٤٩/٥) رقم (٣٢٤٧) وابن ماجه في سننه كتاب الدعاء - باب فضل الدعاء (١٢٥٨/٢) رقم (٣٨٢٨) والنسائي في التفسير - سورة غافر (٢٥٣/٢) رقم (٤٨٤) وأحمد في مسنده (٢٦٧/٤) وغيرهم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (( الدعاء هو العبادة )) ثم قرأ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر : ٦٠] وقال الشوكاني رحمه الله في تحفة الذاكرين تعليقا على حديث (( الدعاء هو العبادة )) ص (٢٥) : هذه الصفة المقتضية للحصر من جهة تعريف المسند إليه ومن جهة تعريف المسند من جهة ضمير الفصل تقتضي أن الدعاء هو أعلى أنواع العبادة وأرفعها وأشرفها والآية الكريمة قد دلت على أن الدعاء من العبادة فإنه سبحانه أمر عباده أن يدعوه ثم قال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي ... ﴾ فأفاد ذلك أن الدعاء عبادة وأن ترك دعاء الرب سبحانه استكبار ولا أقبح من هذا الاستكبار وكيف يستكبر العبد عن دعاء من هو خالق له ورازقه وموجده من العدم وخالق العالم كله ورازقه ومحبيه وممته ، معاقبه ؟ فلا شك أن هذا الاستكبار طرق من الجنون وشعبة من كفران النعم . أه .

(١) قاله ابن جرير رحمه الله (٩٣/١٦) وحكاه البغوي (١٩٨/٣) عن الكلبي ثم قال وهو قول

الأكثر .

الأولاد<sup>(١)</sup> . وقيل : الكتاب<sup>(٢)</sup> ، ولا يبعد أن يندرج تحتها جميع هذه الأمور<sup>(٣)</sup> .  
قال الله تعالى :

وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴿٥٦﴾ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴿٥٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ فقيل : إن الله رفعه إلى السماء الرابعة . وقيل : إلى السادسة<sup>(٤)</sup> . وقيل : إلى الثانية وقد روى البخاري في صحيحه من حديث الإسراء وفيه : ومنهم إدريس في الثانية<sup>(٥)</sup> ، وهو غلط من رواية شريك بن عبد الله بن أبي نمر . والصحيح أنه في السماء الرابعة كما رواه مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك عن النبي

- (١) عزرا الزمخشري (٥١٢/٢) وأبو حيان (١٩٦/٦) هذا القول والذي قبله إلى الكلبي .  
(٢) حكاها البغوي (١٩٨/٣) وذكر الواحدي (١٨٦/٣) الأقوال الثلاثة كلها .  
(٣) فتح القدير (٣٤٠/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله اختاره الزمخشري (٥١٢/٢) ، وقال ابن عطية (١٩/٤) : يريد العلم والمنزلة والشرف في الدنيا والنعيم في الآخرة . وقال ابن الجوزي (٢٣٨/٥) : قال المفسرون : المال والولد والعلم والعمل . أه . وقال أبو حيان (١٦٩/٦) : والأحسن أن يكون الخير الديني والديني من العلم والمنزلة والشرف في الدنيا والنعيم في الآخرة . أه . ولعل التفسير يمثل هذا أولى مما قاله الشوكاني رحمه الله لأن الله ذكر النبوة قبل ذلك حيث قال : ﴿ وَكَلَّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ ، ثم قال : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَتِنَا ﴾ مما يدل على أن هذا أمر زائد على النبوة وإن كانت النبوة من رحمة الله لكن حملة على نعم أخرى زائدة على النبوة ألصق بالسياق لأنه من باب التأسيس وهو أولى من التوكيد .

- (٤) قاله ابن عباس من طريق العوفي وقاله الضحاك . انظر تفسير ابن جرير (٩٦/١٦) والماوردي (٣٧٧/٣) وابن عطية (٢١/٤) وابن الجوزي (٢٤١/٥) وابن كثير (٢٣٦/٥) .  
(٥) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب ما جاء في قوله : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ (٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩) رقم (٧٥١٦) .

﴿١﴾ وقيل : إن المراد برفعه مكاناً علياً : ما أعطيه من شرف النبوة <sup>(٢)</sup> . وقيل : إنه رفع إلى الجنة <sup>(٣)</sup> (٤) .

قال الله تعالى :

﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ﴾ قال

- (١) بل هو متفق عليه من حديث قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب بدء الخلق - باب ذكر الملائكة (٣٠٢/٦) رقم (٣٢٠٧) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب الإسرائء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات (١٥٠، ١٤٩/١) رقم (١٦٤) .
- (٢) قال الزجاج (٣٣٥/٣) وجائز أن يكون - والله أعلم - قوله : ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ أي : في النبوة والعلم ، وذكر نحوه ابن عطية (٢١/٤) .
- (٣) حكاها البغوي (١٩٩/٣) وعزاه ابن الجوزي (٢٤١/٥) إلى زيد بن أسلم وعزاه ابن كثير (٢٣٦/٥) إلى الحسن وغيره .
- (٤) فتح القدير (٣٤١/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الصحيح ، وبه قال النحاس في معاني القرآن (٣٣٨/٤) ، وابن جرير رحمه الله (٩٦/١٦) ورواه عن كعب الأحبار ومجاهد وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهما . وانظر : تفسير الماوردي (٣٧٧/٣) ، ومعاني الزجاج (٣٣٤/٣) . قال ابن حجر في الفتح (٤٨٢/١٣) عند شرحه لحديث شريك عن أنس - وفي حديث الزهري عن أنس عن أبي ذر قال أنس : فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة أهـ وهذا موافق لرواية شريك في إبراهيم وهما مخالفان لرواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة وقد قدمت في شرحه أن الأكثر وافقوا قتادة وسياقه يدل على رجحان روايته فإنه ضبط اسم كل نبي في السماء التي هو وفاقه ثابت عن أنس وجماعة ذكرتهم هناك فهو المعتمد . أهـ . وهناك أي : في كتاب الأنبياء (٢١٠/٧) قال عن رواية شريك : وسياقه يدل على أنه لم يضبط منازلهم أيضاً كما صرح بذلك الزهري ورواية من ضبط أولى ولا سيما مع اتفاق قتادة وثابت . أهـ . المقصود منه .

الأكثر : معنى ذلك أنهم أخروها عن وقتها<sup>(١)</sup> . وقيل : أضعوا الوقت<sup>(٢)</sup> . وقيل : كفروا بها وجحدوا وجوبها<sup>(٣)</sup> . وقيل : لم يأتوا بها على الوجه المشروع<sup>(٤)</sup> والظاهر أن من أخر الصلاة عن وقتها أو ترك فرضاً من فروضها أو شرطاً من شروطها أو ركناً من أركانها فقد أضعها ، ويدخل تحت الإضاعة من تركها بالمرة أو أحدها دخولا أولياً<sup>(٥)</sup> .

قال الله تعالى :

وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَبَازِينٌ أَيْدِينَا وَمَا خَلَقْنَاوَمَا يَبِينُ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ وَمَا نَنْزِلُ ﴾ أي : قال الله سبحانه : قل يا جبريل : وما تنزل ، وذلك أن رسول الله ﷺ استبطأ نزول جبريل عليه ، فأمر جبريل أن يخبره بأن الملائكة ما تنزل عليه إلا بأمر الله<sup>(٦)</sup> . قيل : احتبس جبريل

(١) قاله القاسم بن مخيمرة وعمر بن عبد العزيز وابن مسعود رضي الله عنه ومسروق . انظر تفسير ابن جرير (٩٨/١٦ ، ٩٩) وابن عطية (٢٢/٤) وقاله النخعي وسعيد بن المسيب . انظر البغوي (٢٠١/٣) وقال الواحدي (١٨٨/٣) قال الأكثرون أخروها عن وقتها .

(٢) قاله إبراهيم . انظر تفسير الواحدي (١٨٨/٣) .

(٣) قاله محمد بن كعب القرظي كما ذكر ابن عطية (٢٢/٤) وابن الجوزي (٢٤٥/٥) والقرظي (٨٢/١١) .

(٤) لم أقف على قائله بعد البحث .

(٥) فتح القدير (٣٤٢/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله بنحوه قال القرظي (٨٢/١١) والمواردي (٣٧٩/٥) وهو بين ظاهر ولعل الأشمل منه القول بأن المعنى : أي لم يأتوا بها على الوجه المشروع فإن هذا يشمل الإخلال بالصلاة في وقتها أو طهارتها أو غير ذلك من شروطها وواجباتها وأركانها وهذا يتمشى مع قول الشوكاني رحمه الله ولا اختلاف بينهما .

(٦) وهذا ثابت في صحيح البخاري - كتاب التفسير - سورة مريم - باب ﴿ وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾

(٨/٤٢٨ ، ٤٢٩) رقم (٤٧٣١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله

عن رسول الله ﷺ أربعين يوماً . وقيل : خمسة عشر . وقيل : اثني عشر . وقيل :  
ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> . وقيل : إن هذا حكاية عن أهل الجنة ، وأنهم يقولون عند دخولها :  
وما ننزل هذه الجنان ﴿إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾<sup>(٢)</sup> والأول أولى بدلالة ما قبله<sup>(٣)</sup> ، ومعناه  
يحتمل وجهين : الأول : وما ننزل عليك إلا بأمر ربك لنا بالنزول . والثاني :  
وما ننزل عليك إلا بأمر ربك الذي يأمرك به بما شرعه لك ولأمتك ، والنزول :  
النزول على مهل ، وقد يطلق على مطلق النزول<sup>(٤)</sup> .

ﷺ لجريل : « ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا ؟ فنزلت ﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا  
بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾ »

(١) انظر هذه الأقوال في : فتح الباري (٤٢٩/٨) ، وزاد المسير (٢٤٩/٥ ، ٢٥٠) ، وتفسير  
القرطبي (٨٦/١١) .

(٢) عزاه الماوردي (٣٨١/٣) إلى ابن بحر وبه قال الرازي (٢٤٠/١١) .

(٣) كذا في طبعتي فتح القدير والظاهر خلاف ذلك فإن ما قبله من سياق الآيات يؤيد القول بأنه  
حكاية عن أهل الجنة .

(٤) فتح القدير (٣٤٥/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الأولى بمعنى الآية كما يدل عليه سبب النزول المتقدم وهو في  
صحيح البخاري . وبه قال الفراء (١٧٠/٢) ، والطبري (١٠٣/١٦) ، والزجاج (٣٣٧/٣)  
وآخرون .

قال الله تعالى :

أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْتُهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴿٧٧﴾ فَوَرَّيْكَ لَنَحْشُرَنَّهْمُ  
وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنَحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا ﴿٧٨﴾ ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ  
عَلَى الرَّحْمَنِ عِثًّا ﴿٧٩﴾ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴿٨٠﴾ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ  
عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٨١﴾ ثُمَّ نَسِجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٨٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ الخطاب للناس من غير التفات ، أو للإنسان المذكور ، فيكون التفاتاً ، أي ما منكم من أحد إلا واردها ، أي واصلها . وقد اختلف الناس في هذا الورد . قيل : الورد : الدخول ويكون على المؤمنين برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم<sup>(١)</sup> . وقالت فرقة : الورد هو : المرور على

(١) ورد هذا القول عن ابن عباس وابن مسعود و عبد الله بن رواحة رضي الله عنهم وابن جريج و خالد بن معدان وأبي ميسرة - رحمهم الله - . انظر : تفسير ابن جرير (١٠٨/١٦-١١٠) ، واختاره البغوي (٢٠٤/٣) وقال : وهو قول الأكثرين أن معنى الورد هنا الدخول ثم ينجي الله المتقين ، قال : والدليل على أن الورد هو الدخول قول الله عز وجل حكاية عن فرعون ﴿يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم النار﴾ [هود : ٩٨] . أهـ . وذكر هذا القول الزجاج في معاني القرآن (٣٤١، ٣٤٠/٣) ، وعزاه النحاس في معاني القرآن أيضا (٣٤٧/٤) إلى ابن عباس رضي الله عنهما وقال : إسناده جيد . وانظر : تفسير الواحدي (١٩١/٣) وابن الجوزي (٢٥٥/٥) وهو اختار القرطبي (٩٣/١١) وقال في كتابه التذكرة (٤٩/٢) والذي يجمع شتات الأقوال أن يقال : إن من وردها ولم تؤذ بهيها وحرها فقد أبعد عنها ونجى منها ، نجانا الله منها بفضله وكرمه ، وجعلنا منها سالماً وخرج منها غائماً . أهـ ويشهد لهذا القول ما رواه الإمام أحمد في المسند (٣٢٩/٣) ، والحاكم في المستدرک (٥٨٧/٤) من حديث جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول (( الورد الدخول ، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون على

الصراط<sup>(١)</sup> .

وقيل : ليس الورود الدخول إنما هو كما يقول : وردت البصرة ولم أدخلها<sup>(٢)</sup> ، وقد توقف كثير من العلماء عن تحقيق هذا الورود ، وحمله على ظاهره لقوله تعالى : ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها

المؤمنين برءا وسلاما كما كانت على إبراهيم﴾ ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٧) رواه أحمد ورجاله ثقات .

(١) رواه ابن جرير (١١٠/١٦-١١٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه وقتادة . ورجحه قائلا : وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال يردها الجميع ثم يصدر عنها المؤمنون فينجيهم الله ويهوي فيها الكفار وورودهموها هو ما تضافرت به الأخبار الصحيحة عن رسول الله ﷺ من مرورهم على الصراط المنسوب على متن جهنم فجاج مسلم ومكردس فيها . أهـ . ثم ساق الروايات في ذلك .

(٢) حكى هذا القول البغوي (٢٠٤/٣) فقال : وقال قوم ليس المراد بالورود هنا الدخول ... وإنما المراد الحضور والرؤية كما قال تعالى : ﴿ولما ورد ماء مدين﴾ [القصص : ٢٣] أراد به الحضور . أهـ . وعزه الماوردي (٣٨٥/٣) والزجاج في معاني القرآن (٣٤١/٣) إلى ابن مسعود رضي الله عنه وزاد الزجاج نسبته إلى الحسن وقتادة ثم قال وحجتهم في ذلك جيدة جدا من جهات : إحداهن أن العرب تقول وردنا ماء كذا ولم تدخله وقال الله تعالى : ﴿ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون﴾ [القصص : ٢٣] وتقول إذا بلغت البلد ولم تدخله : قد وردنا بلد كذا وكذا . قال أبو اسحاق والحجة القاطعة في هذا القول ما قال الله عز وجل ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون لا يسمعون حسيها﴾ فهذا والله أعلم دليل أن أهل الحسنى لا يدخلون النار وفي اللغة وردت بلد كذا وكذا إذا أشرفت عليه دخلته أو لم تدخله قال زهير - وذكر البيت أعلاه ثم قال : والمعنى : بلغن إلى الماء أي أقمن عليه فالورود هنا بالإجماع ليس بدخول . أهـ .

مُبْعَدُونَ»<sup>(١)</sup> قالوا : فلا يدخل النار من ضمن الله أن يبعده عنها<sup>(٢)</sup> ، ومما يدل على أن الورود لا يستلزم الدخول قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾<sup>(٣)</sup> فإن المراد : أشرف عليه لا أنه دخل فيه ، ومنه قول زهير<sup>(٤)</sup> :

فلما وردن الماء زرقا جمامه      وضعن عصي الحاضر المتخيم

ولا يخفي أن القول بأن الورود هو : المرور على الصراط ، أو الورود على جهنم وهي خامدة فيه جمع بين الأدلة من الكتاب والسنة ، فينبغي حمل هذه الآية على ذلك ، لأنه قد حصل الجمع بحمل الورود على دخول النار مع كون الداخل من المؤمنين مبعداً من عذابها ، أو بحمله على المضي فوق الجسر المنسوب عليها ، وهو الصراط<sup>(٥)</sup> .

(١) الأنبياء : (١٠١) .

(٢) ذكره القرطبي (٩١/١١) وأحال على كتابه التذكرة ، وفيه عقد بابا في هذه المسألة (٥٩/٢) - (٣٠) ، فانظره إن أردت المزيد .

(٣) القصص : (٢٣) .

(٤) انظر : ديوانه ص (١٣) . ومعنى قوله : زرقا جمامه ، أي صافيا ، والمتخيم : الذي يتخذ خيمة . انظر : شرح القوائد ص (٢٥١) .

(٥) فتح القدير (٣/٣٤٧) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من أنه المرور على الصراط لعله هو الأولى وفيه جمع بين الأدلة لا سيما وأن اللغة تشهد له وإن الورود لا يقتضي الدخول على كل حال وقد رجحه ابن جرير رحمه الله كما تقدم قريبا وابن الجوزي (٢٥٦/٥) وفي صحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل أصحاب الشجرة (١٩٤٢/٤) أن النبي ﷺ قال - وعنده حفصة - « لا يدخل النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها » قالت : بلى يا رسول الله ، فانتهرها فقالت حفصة : ﴿وَأَنْ مَنَكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ فقال النبي ﷺ : « قد قال الله عز وجل : ﴿ثُمَّ لَنُنَجِّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَنذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثْيَا﴾ . فانظر كيف فرق النبي ﷺ بين الدخول والورود حيث أخبر أنهم لا يدخلون النار ولم ينكر ﷺ على حفصة استدلالها بالآية ولكن أجابها بالآية التالية لها التي تدل على نجاة المؤمنين ولا بد أن تكون هذه النجاة قبل

قال الله تعالى :

أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَا لَمْ يَأْتِكُمْ سَاعًا ۖ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾ وَنَرْتُدُّهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَرْدًا ﴿٨٠﴾ وَأَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ إِلَهاتٍ لِّكُونُوا لَهُم عَزَاءً ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٨٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيْطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤْزُهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ إِنَّمَا نَعِدُّ لَهُمْ عَذَابًا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ تَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِثًا ﴿٨٦﴾ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ إِلَّا لِمَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾

الدخول لأنه نفاه عنهم وقد بين ﷺ في حديث آخر أن الناس يمرون على الصراط على قدر أعمالهم فقال ﷺ : (( يرد الناس النار ثم يصدرون عنها بأعمالهم فأولهم كالمح البرق ثم كالريح ثم كحضر الفرس ثم كالراكب في رحله ثم كشد الرجل ثم كمشيه )) . رواه الترمذي في سننه - واللفظ له - كتاب التفسير (٢٩٧/٥) رقم (٣١٥٩) ، والدارمي في سننه (٧٨٥/٢) ، والحاكم في المستدرک (٣٧٥/٢) ، (٥٨٦/٤) ، وأحمد في المسند (٨٤/٦) رقم (٤١٢٨) تحقيق أحمد شاكر ، كلهم من طريق إسرائيل عن السدي قال : سألت مرة الهمداني عن قول الله عز وجل : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴾ فحدثني أن عبد الله بن مسعود حدثهم عن رسول الله ﷺ قال : فذكره . وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وقال أحمد شاكر : إسناده صحيح ، وصححه الألباني أيضا . انظر سلسلة الصحيحة (٦٢٠/١) رقم (٣١١) .

فقول النبي ﷺ : (( لا يدخل النار )) مع قوله : (( يرد الناس النار )) فيه بيان واضح جلبي أن الورود الدخول ، وإنما المراد عبورهم على الجسر وهو منصوب على متن جهنم ، فاللهم اجعلنا من العابرين بسلام . آمين .

أما قول الشوكاني - رحمه الله - أو دخول النار وهي خامدة ، فقد ذكره القرطبي في التذكرة (٤٦/٢) عن خالد بن معدان ، وفي سننه رجل مجهول .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا بَيْنَاتٍ ﴾ ومعنى بينات : الواضحات التي لا تلتبس معانيها . وقيل : ظاهرات الإعجاز<sup>(١)</sup> . وقيل : إنها حجج وبراهين<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ ﴾ أي نيمته فنريثه المال والولد الذي يقول إنه يؤتاه . والمعنى : مسمى ما يقول ومصدقه . وقيل : المعنى نخرمه ما تمناه ونعطيته غيره<sup>(٤)</sup> ﴿ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴾ أي يوم القيامة لا مال له ولا ولد ، بل نسلبه ذلك ، فكيف يطمع في أن نؤتيه . وقيل : المراد بما يقول : نفس

(١) ذكر أبو حيان في البحر (٢١٠/٦) الأقوال الثلاثة .

(٢) قاله الرازي (٢٤٧/١١) .

(٣) فتح القدير (٣٤٩/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله اقتصر على ذكره البغوي (٢٠٧/٣) . ولعل الآية تشتمل تلك الأقوال جميعا . قال ابن كثير رحمه الله (٢٥٢/٥) : يخبر تعالى عن الكفار حين تلى عليهم آيات الله ظاهرة الدلالة بينة الحجة واضحة البرهان أنهم يصدون عن ذلك ويعرضون ... أه . وقال الفخر الرازي (٢٤٧/١١) : قوله : ﴿ آيَاتِنَا ﴾ يحتمل وجوها - أحدها : أنها مرتلات الألفاظ مبيبات المعاني إما محكمات أو متشابهات قد تبعها البيان بالمحكمات أو بتبيين الرسول ﷺ قولاً أو فعلاً . وثانيها : أنها ظاهرات الإعجاز تحدى بها فما قدروا على معارضتها . وثالثها : المراد بكونها آيات بينات أي دلائل ظاهرة واضحة لا يتوجه عليها سؤال ولا اعتراض مثل قوله تعالى في إثبات صحة الحشر : ﴿ أَوَلَا يَذَّكَّرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾ . أه .

(٤) قاله المسوردي (٣٨٨/٣) ، وقال الفراء في معاني القرآن (١٧١/٢) ، وقوله : ﴿ وَنَرِثُهُ مَا يَقُولُ ﴾ يعني ما يزعم العاص بن وائل أنه له في الجنة فتحعله لغيره ﴿ وَيَأْتِينَا فَرْدًا ﴾ خاليا من المال والولد . أه . وقال القرطبي (٩٩/١١) وقيل : نخرمه ما تمناه في الآخرة من مال وولد ونجعل لغيره من المسلمين . وينحوه قال ابن الجوزي (٢٦١/٥) وقال أبو حيان (٢١٤/٦) أي نسلبه المال والولد فنكون كالوارث له .

القول لا مسماه<sup>(١)</sup> ، والمعنى : إنما يقول هذا القول ما دام حيا ، فإذا أمتناه حلنا بينه وبين أن يقوله ويأتينا رافضا له منفردا عنه ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿ لا يملكون الشفاعة ﴾ مستأنفة لبيان بعض ما يكون في ذلك اليوم من الأمور ، والضمير في ﴿ يملكون ﴾ راجع إلى الفريقين . وقيل : للمتقين خاصة<sup>(٣)</sup> . وقيل : للمجرمين

(١) ذكره الزمخشري (٥٢٣/٢) .

(٢) فتح القدير (٣٥١/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه هو قول ابن جرير (١٢٢/١٦ ، ١٢٣) ورواه بأسانيده إلى مجاهد وقتادة وابن زيد رحمهم الله . وهو اختيار البغوي رحمه الله (٢٠٨/٣) وذكره الزمخشري (٥٢٣/٢) وبه قال قتادة كما في معاني القرآن للنحاس (٣٥٧/٤) وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٤٥/٣) أي يجعل المال والولد لغيره ونسلبه ذلك ويأتينا فردا . وقال ابن الجوزي (٢٦١/٥) نرثه ما عنده من المال والولد ياهلا كنا إياه وإبطال ملكه وهو مروى عن ابن عباس أيضا . أهد وعزاه القرطبي أيضا (٩٩/١١) إلى ابن عباس رضي الله عنهما .

ومن تأمل سبب نزول الآية ظهر له معناها جليا ففي الصحيحين من حديث مسروق قال : سمعت نجابا قال : جئت العاص بن وائل السهمي أتقاضاه حقا لي عنده فقال : لا أعطيك حتى تكفر بمحمد ﷺ ، فقلت : لا حتى تموت ثم تبعث . قال : وإني لميت ثم مبعوث ؟ قلت : نعم . قال : إن لي هناك مالا وولدا فأقضيك ، فنزلت هذه الآية : ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا ... ﴾ إلى قوله : ﴿ ويأتينا فردا ﴾ . وفي لفظ عند البخاري : ﴿ فسوف أوتى مالا وولدا فأقضيك ﴾ ، وفي لفظ آخر عنده أيضا : ﴿ فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مال وولد ﴾ . انظر : صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة مريم (٤٢٩/٨-٤٣١) رقم (٤٧٣٢-٤٧٣٥) . وصحيح مسلم - كتاب صفة القيامة والجنة والنار - باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (٢١٥٣/٤) رقم (٢٧٩٥) . فسبب النزول هذا يؤيد ما اختاره الشوكاني رحمه الله ولا تعارض بينه وبين الأقوال الأخرى فإن سبب النزول يشهد لها كلها .

(٣) ذكره ابن عطية (٣٢/٤) وأبو حيان (٢١٧/٦) .

خاصة <sup>(١)</sup> والأول أولى <sup>(٢)</sup> ومعنى ﴿ لا يملكون الشفاعة ﴾ أنهم لا يملكون أن يشفعوا لغيرهم وقيل لا يملك غيرهم أن يشفع لهم <sup>(٣)</sup> والأول أولى <sup>(٤)</sup> .

(١) قاله ابن جرير (١٢٨/١٦) وهو المفهوم من كلام الفراء في معاني القرآن (١٧٢/٢) وقاله ابن كثير (٢٦٠/٥) معللا ذلك بأنه أقرب مذكور .

(٢) فتح القدير (٣٥٣/٣)

وما رجه الشوكاني رحمه الله ذهب إليه الزجاج (٣٤٦/٣) ، والنحاس (٣٦٣/٤) ، وابن عطية (٣٢/٤) ، والقرطبي (١٠٢/١١ ، ١٠٣) ، وأبو حيان (٢١٧/٦) فقالوا : يصح أن يعود الضمير في قوله : ﴿ يملكون ﴾ إلى المجرمين خاصة وعليه فلا استثناء منقطع أي لكن من اتخذ عند الرحمن عهدا يشفع ، ويصح أن يعود الضمير إلى الفريقين : المتقين والمجرمين وعليه فلا استثناء متصل أي : لا يملك أحد عند الله الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا فإنه يملك . والعهد هو الإيمان والتوحيد .

ولعل القول بأنه يعود إلى المجرمين خاصة ألصق بالسياق مع أنه ليس للخلاف هنا كبير ثمرة فسواء كان الاستثناء متصلا أم منقطعا فلا يملك الكفار شيئا من الشفاعة البتة .

(٣) ذكره القرطبي (١٠٣/١١) .

(٤) فتح القدير (٣٥٣/٣) .

وما اختاره الشوكاني - رحمه الله - هو الذي يدل عليه ظاهر الآية ، وهو قول أكثر المفسرين .

## ﴿ سورة طه ﴾

قال الله تعالى :

قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿٢٦﴾ وَأَحْلِلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴿٢٨﴾  
 وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَارُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ أَشَدُّ بِهِ أَزْرَى ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٣٢﴾  
 كَيْ تَسْبِحَكَ كَثِيْرًا ﴿٣٣﴾ وَتَذْكُرَكَ كَثِيْرًا ﴿٣٤﴾ إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيْرًا ﴿٣٥﴾ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ  
 يَمْوَسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَلَقَدْ مَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ ﴿٣٧﴾ إِذَا وَجِئْنَا بِالْأُمَمِ مَا يُوحَىٰ ﴿٣٨﴾ أَنْ أَقْدِفِيْهِ  
 فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيْهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ  
 حَبَّةَ مَنَىٰ وَلِنُصْنَعَنَّ عَلَىٰ عَيْنِي ﴿٣٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي ﴾ وانتصاب ﴿ وَزِيْرًا ﴾ و﴿ هَارُونَ ﴾ على أنهما مفعولا ﴿ اجعل ﴾ ،  
 وقيل : مفعولاه : ﴿ لِي وَزِيْرًا ﴾<sup>(١)</sup> ، ويكون هارون عطف بيان للوزير ، والأول  
 أظهر ، ويكون ﴿ لِي ﴾ متعلقا بمحذوف ، أي كائناً لي ، و﴿ مَنْ أَهْلِي ﴾ صفة

(١) قال ابن جرير رحمه الله (١٦٠/١٦) في انتصاب ﴿ هَارُونَ ﴾ وجهان : أحدهما أن يكون هارون منصوباً على الترجمة عن الوزير . أهـ . ولم يذكر الوجه الثاني ولعله سقط من الناسخ ومراده بالترجمة أي البديل ، وقد ذكر الفراء في معاني القرآن (١٧٨/٢) والزجاج أيضاً (٣٥٦/٣) والنحاس في إعراب القرآن (٣٨/٣) والقرطبي (١٣٠/١١) أنه يجوز أن يكون هارون منصوباً على أنه مفعول أول لقوله ﴿ وَأَجْعَلْ ﴾ و﴿ وَزِيْرًا ﴾ مفعول ثاني ويجوز أن يكون ﴿ هَارُونَ ﴾ بدلاً من قوله ﴿ وَزِيْرًا ﴾ .

لـ ﴿وزيراً﴾ ، و﴿أخي﴾ بدلا من هارون<sup>(١)</sup> . آية [ ٢٥-٣٩ ، ٥٦ - ٦٠ ]

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿يأخذه عدو لي وعدو له﴾ جواب الأمر بالإلقاء ، والمراد بالعدو : فرعون ، فإن أم موسى لما ألقته في البحر ، وهو النيل المعروف ، وكان يخرج منه نهر إلى دار فرعون ، فساقه الله في ذلك النهر إلى داره ، فأخذ التابوت فوجد موسى فيه<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن البحر ألقاه بالساحل فنظره فرعون فأمر من يأخذه<sup>(٣)</sup> . وقيل وجدته ابنة فرعون<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .  
قال الله تعالى :

وَلَقَدْ آرَيْنَهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَى ﴿٥٦﴾ قَالَ أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَمْوَسَى ﴿٥٧﴾ فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِ فَأَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَا نُخْلَفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ مَكَانًا سَوَى ﴿٥٨﴾ قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ وَأَنْ يُحَشَّرَ النَّاسُ ضُحًى ﴿٥٩﴾ فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ

(١) فتح القدير (٣/٣٦٥) فجمع كيدهم ثم أتى ﴿٥٦﴾

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو اختيار الزجاج في معاني القرآن (٣/٣٥٦) . وهو اختيار أبي حيان (٦/٢٤٠) حيث ضعف القول الثاني بقوله : ويعد فيه عطف البيان لأن الأكثر في عطف البيان أن يكون الأول دونه في الشهرة والأمر هنا بالعكس . أهـ . ولعل الأصوب هنا نصبه على أنه بدل من قوله ﴿وزيراً﴾ واللغة بابها واسع .

(٢) ذكره ابن الجوزي (٥/٢٨٤) والرازي (٢٢/٥٣) والقرطبي (١١/١٣١) .

(٣) ذكره القرطبي (١١/١٣١) .

(٤) ذكره القرطبي (١١/١٣١) .

(٥) فتح القدير (٣/٣٦٦) .

والذي يبدو من السياق خلاف ما رحمه الشوكاني رحمه الله فظاهر القرآن يدل على أن البحر ألقاه بساحله وهو شاطئه فرأى فرعون التابوت بالساحل فأمر بأخذه كما ذكر القرطبي (١١/١٣١) وهو اختيار أبي حيان (٦/٢٤١) حيث : قال والظاهر أن اليم ألقاه بالساحل فالتقطه منه .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا آيَاتِنَا﴾ أي أرينا فرعون وعرفناه آياتنا كلها ، والمراد بالآيات هي : الآيات التسع المذكورة في قوله : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ﴾<sup>(١)</sup> على أن الإضافة للعهد . وقيل : المراد : جميع الآيات التي جاء بها موسى ، والتي جاء بها غيره من الأنبياء ، وأن موسى قد كان عرفه جميع معجزاته ومعجزات سائر الأنبياء<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى . وقيل : المراد بالآيات : حجج الله سبحانه الدالة على توحيدهِ<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ﴾ أي انصرف من ذلك المقام ليهيئ ما يحتاج إليه مما تواعد عليه . وقيل : معنى تولى : أعرض عن الحق<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى<sup>(٦)</sup> .

(١) الإسراء : (١٠١) .

(٢) انظر الكشاف (٥٤١/٢) حيث ذكر القولين جميعاً . وكذا أبو حيان في البحر (٢٥٢/٦) .

(٣) ذكر هذا القول الماوردي (٤٠٨/٣) والقرطبي (١٤١/١١) وأبو حيان (٢٥٢/٦) .

(٤) فتح القدير (٣٧١/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار البغوي (٢٢١/٣) والواحدي (٢١٠/٣) وابن الجوزي (٢٩٤/٥) وأبي حيان (٢٥١/٦) ولا يتعارض هذا مع القول الثالث وهو أن المراد بها حجج الله الدالة على توحيدهِ فلقد أرى الله فرعون ذلك كله وقامت عليه الحجج والآيات والدلالات وعابن ذلك وأبصره ولكنه كذب وأبى كفرأ وعناداً كما قال تعالى ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل : ١٤] .

(٥) هذا قول ابن جرير (١٧٨/١٦) وعزاه الواحدي (٢١١/٣) إلى مقاتل .

(٦) فتح القدير (٣٧٣/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الألفظ بالنظم القرآني بدلالة قوله تعالى بعد ذلك ﴿فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى﴾ أي تهيأ لذلك الموقف وجمع مكره وحيلته وجاء بسحرته وهو اختيار ابن كثير (٢٩٤/٥) رحمه الله . مع أنه قد توفر في عدو الله فرعون الأمران جميعاً فهو قد تولى معرضاً عن الحق وجامعاً لكيده وقوته التي يعارض بها آيات الله التي جاء بها موسى عليه السلام .

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفُ  
 دَرَكًا وَلَا تَخْشَى ﴿٧٧﴾ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ ﴿٧٨﴾ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ  
 قَوْمَهُ وَمَاهَدَى ﴿٧٩﴾ يَبْنِي إِسْرَاءَ يَلْقَا قَوْمَ الْفٰرِثِينَ ﴿٨٠﴾ وَوَعَدْنَا الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ  
 أَنْ يُنصَرُوا ﴿٨١﴾ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى ﴿٨٢﴾ كَلِّمْنَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْ نَارِكُمْ وَلَا تَبْخَسُوا فِيهَا لَكُمْ عَلَيْكُمْ  
 عِزِّي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غِصْبِي فَقَدْ هَوَى ﴿٨٣﴾ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا

ثُمَّ أَهْتَدَى ﴿٨٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ﴾  
 أي علاهم وأصابهم ما علاهم وأصابهم ، والتكرير للتعظيم والتهويل كما في  
 قوله : ﴿الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْخَاقَّةُ﴾<sup>(١)</sup> . وقيل : غشيهم ما سمعت قصته<sup>(٢)</sup> .  
 وقال ابن الأنباري<sup>(٣)</sup> : غشيهم البعض الذي غشيهم ؟ لأنه لم يغشهم كل  
 ماء البحر ، بل الذي غشيهم بعضه . فهذه العبارة للدلالة على أن الذي غرقهم  
 بعض الماء<sup>(٤)</sup> .

(١) الحاققة : (١ ، ٢) .

(٢) حكاة الألوسي (٥٤٨/٨) وضعفه .

(٣) هو محمد بن القاسم بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فروة المقرئ النحوي الحنبلي  
 البغدادي أبو بكر ولد يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة خلت من شهر رجب سنة إحدى وسبعين  
 ومئتين وله كتاب الوقف والابتداء ومعاني القرآن توفي سنة ثلاث مئة وثمان وعشرون .

انظر ترجمته في طبقات المفسرين للدواودي (٢٢٧/٢-٢٣١) وتذكرة الحفاظ للذهبي (٨٤٢/٣) .

(٤) (٢٤٧/١٢) ، والأعلام للزركلي (٢١٥/٦) .

(٤) انظر قول ابن الأنباري في زاد المسير (٣١١/٥) وحكاة البيهقي رحمه الله (٢٢٦/٣) وقال

الزجاج (٣٧٠/٣) المعنى فغشيهم من البحر ما غرقهم .

والأول أولى لما يدل عليه من التهويل والتعظيم<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثُمَّ اهْتَدَى﴾ أي استقام على ذلك حتى يموت ، كذا قال الزجاج<sup>(٢)</sup> وغيره . وقيل : لم يشك في إيمانه<sup>(٣)</sup> . وقيل : أقام على السنة والجماعة<sup>(٤)</sup> . وقيل : تعلم العلم ليهتدي به<sup>(٥)</sup> . وقيل : علم أن لذلك ثواباً وعلى تركه عقاباً<sup>(٦)</sup> ، والأول أرجح مما بعده<sup>(٧)</sup> .

(١) فتح القدير (٣/٣٧٩)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأول قال الرعشري (٢/٥٤٧) ﴿مَا غَشِيَهُمْ﴾ من باب الاختصار ومن جوامع الكلم التي تستقل مع قلتها بالمعاني الكثيرة : أي غشيهما ما لا يعلم كنهه إلا الله . أهـ . وبه قال ابن عطية (٤/٥٥) والقرطبي (١١/١٥٣) وقال ابن كثير (٥/٣٠٠) ﴿فَغَشِيَهُمْ مِّنَ اللَّيْمِ﴾ أي البحر ﴿مَا غَشِيَهُمْ﴾ أي : الذي هو معروف ومشهور وهذا يقال عند الأمر المعروف المشهور كما قال تعالى ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى ﴿١٠﴾ فَغَشَاَهَا مَا غَشَى﴾ [النجم : ٥٤ ، ٥٥] .

(٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٣/٣٧٠) ورواه ابن جرير (١٦/١٩٤) عن قتادة يقول : ثم لزم الإسلام حتى يموت ، وكذا قال الثوري كما في البغوي (٣/٢٢٧) والقرطبي (١١/١٥٤) . (٣) رواه ابن جرير (١٦/١٩٤) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . (٤) رواه ابن جرير (١٦/١٩٥) عن الربيع بن أنس ، وعزاه الواحدي (٣/٢١٧) والبغوي (٣/٢٢٧) وابن الجوزي (٥/٣١٢) إلى سعيد بن جبير رحمه الله وعزاه القرطبي (١١/١٥٤) إلى سهل بن عبد الله التستري وابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) قاله زيد بن أسلم كما في البغوي (٣/٢٢٧) وابن الجوزي (٥/٣١٢) .

(٦) رواه ابن جرير (١٦/١٩٥) عن الكلبي وعزاه إليه البغوي (٣/٢٢٧) وإلى الشعبي ومقاتل . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢/١٨٨) وعزاه الواحدي (٣/٢١٧) إلى ابن عباس والثوري والشعبي ومقاتل .

(٧) فتح القدير (٣/٣٨٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه السياق ، مع أنه لا تعارض بينه وبين الأقوال الأخرى ، إذ كلها متلازمة ، فالمعنى كما يقول ابن كثير (٥/٣٠٢) ﴿وَأَيُّ لَفْقَارٍ لِّمَنْ

قال الله تعالى :

يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١٠٦﴾ يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١٠٧﴾ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴿١٠٨﴾ وَيَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا ﴿١٠٩﴾ فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١١٠﴾ لَا تَبْقَى فِيهَا جَبَلٌ وَلَا أُمَّةٌ ﴿١١١﴾ يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : الظرف وهو : «يوم ينفخ» متعلق بمقدر هو

تاب) أي : رجع عما كان فيه من كفر أو شرك أو نفاق أو معصية «وآمن» أي : بقلبه «وعمل صالحا» أي : بموارحه «ثم اهتدى» أي : لم يشك قاله ابن عباس رضي الله عنهما أو استقام على السنة والجماعة قاله سعيد بن جبیر أو لزم الإسلام حتى يموت قاله قتادة . أهـ وهو اختيار ابن جرير (١٩٤/١٦ ، ١٩٥) حيث قال : وإنما اخترنا القول الذي اخترنا في ذلك من أجل أن الاهتداء هو الإستقامة على الهدى ولا معنى للاستقامة عليه إلا وقد جمعه الإيمان والعمل الصالح والتوبة فمن فعل ذلك وثبت عليه فلا شك في اهتدائه . أهـ . وقال الرازي (٩٧/٢٢) فالمراد منه الاستمرار على تلك الطريقة إذ المهتدي في الحال لا يكفيه ذلك في الفوز بالنجاة حتى يستمر عليه في المستقبل ويموت عليه ويؤكد قوله تعالى «إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا» [فصلت : ٣٠] وكلمة ثم للتراخي في هذه الآية وليست لتباين المرتبتين بل لتباين القولين فكأنه تعالى قال : الإتيان بالتوبة والإيمان والعمل الصالح مما قد يتفق لكل أحد ولا صعوبة في ذلك إنما الصعوبة في المداومة على ذلك والاستمرار عليه . أهـ . وقال ابن عطية (٥٧/٤) بعد أن ذكر الأقوال : - والذي يقوى في معنى «ثم اهتدى» أن يكون ثم حفظ معتقداته في أن يخالف الحق في شيء من الأشياء فإن الاهتداء في هذا الوجه غير الإيمان وغير العمل ورب مؤمن عمل صالحا ثم أوبقه عدم الاهتداء كالتقديرية والمرجئة وسائر أهل البدع والخوارج فمعنى «ثم اهتدى» ثم مشى في عقائد الشرع على طريق قويم . أهـ .

اذكر. وقيل : هو بدل من يوم القيامة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿زُرُقًا﴾ على الحال من المحرمين ، أي زرق العيون ، والزرقه الخضرة في العين كعين السنور والعرب تتشاءم بزرقه العين، وقال الفراء : ﴿زُرُقًا﴾ أي عمياً<sup>(٣)</sup> . وقال الأزهري<sup>(٤)</sup> : عطاشاً<sup>(٥)</sup> ، وهو قول الزجاج<sup>(٦)</sup> ، لأن سواد العين يتغير بالعطش إلى الزرقه . وقيل : إنه كنى بقوله : ﴿زُرُقًا﴾ عن الطمع الكاذب إذا تعقبته الخيبة<sup>(٧)</sup> . وقيل : هو كناية

(١) هو المفهوم من كلام ابن جرير (٢١٠/١٦) حيث قال : رد على يوم القيامة . أھـ . وهو قول أبي حيان (٢٧٨/٦) ، وصدر به السمين في الدر (١٠٣/٨) .

(٢) فتح القدير (٣٨٦/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره السمين في الدر (١٠٣/٨) ولعل الذي قبله أرجح منه كما يبدو من السياق .

(٣) انظر معاني القرآن (١٩١/٢) وحكى هذا القول ابن جرير (٢١٠/١٦) والبعوي (٢٣١/٣) والزجاج في معاني القرآن (٣٧٦/٣) .

(٤) هو : العلامة أبو منصور ، محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري الهروي اللغوي الشافعي، وكان رأساً في اللغة والفقه ، ثقة ، ثبنا ، دينا . وله مؤلفات ، منها تهذيب اللغة ، وكتاب التفسير ، وعلل القراءات وغيرها . مات سنة ٣٧٠ هـ . انظر ترجمته في : معجم الأدباء (١٦٤/١٧ - ١٦٧) ، ووفيات الأعيان (٣٣٤/٤) ، وطبقات الشافعية للسبكي (٦٣/٣ - ٦٨) ، وسير أعلام النبلاء (٣١٥/١٦) .

(٥) حكاه الأزهري في تهذيب اللغة (٤٢٨/٨) وحكاه ابن جرير (٢١٠/١٦) والبعوي (٢٣١/٣) والفراء في معاني القرآن (١٩١/٢) والزجاج في معاني القرآن (٣٧٦/٣) وقال : ومن قال عطاشاً فجيء أيضاً لأنهم من شدة العطش يتغير سواد أعينهم حتى يزرق .

(٦) انظر معاني القرآن (٣٧٦/٣) ونص كلامه قال : قيل عطاشاً وقيل عمياً يخرجون من قبورهم بصراء كما خلقوا أول مرة ويعمون في المحشر وإنما قيل زرقاً لأن السواد يزرق إذا ذهب نواظرهم .

(٧) انظر تفسير الماوردي (٤٢٤/٣) .

شخص البصر من شدة الخوف<sup>(١)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

لقد زرقت عينك يا بن معكبر  
كما كل ضبيّ من اللؤم أزرق  
والقول الأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾  
الهمس: الصوت الخفي<sup>(٤)</sup> . قال أكثر المفسرين : هو صوت نقل  
الأقدام إلى المحشر<sup>(٥)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(٦)</sup> :

(١) ذكره الماوردي (٤٢٤/٣) والرازي (١١٤/٢٢) .

(٢) يُنظر مجالس ثعلب (٣٦٧/٢) وذكر المحقق أن البيت لسويد بن أبي كاهل .

(٣) فتح القدير (٣٨٦/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو اختيار أبي حيان (٢٧٨/٦) ولا تنافي بينه وبين القول الذي  
بعده فإنهم قد يحشرون عمياً كما قال تعالى : ﴿وَتَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًَّا  
وَبِكُمًا وَضُمًّا﴾ [الإسراء : ٩٧] ويحشرون كذلك زرق العيون سود الوجوه كما في قوله:  
﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران : ١٠٦] وذلك جمعاً لهم بين العذاب الحسي  
والمعنوي والعياذ بالله فإن زرقه العين مما يتشائم به العرب ويكرهونه وهذا تشويه لصورتهم  
والعياذ بالله أو قد يكون ذلك في حالات ومواقف مختلفة . وجميع الأقوال تدور حول اللون  
سواء كان نتيجة العمى أو العطش أو شيء آخر .

(٤) انظر اللسان مادة همس (٢٥٠/٦) ومعاني القرآن للفراء (١٩٢/٢) ومجاز القرآن لأبي عبيدة  
(٣٠/٢) قال : وهو مثل الركن ويقال همس إليّ بمحدث أي أخفاه . أهـ . وبه قال مجاهد كما  
ذكر ابن الجوزي (٣٢٣/٥) . وقال ابن كثير (٣١٠/٥) وقال علي بن أبي طلحة عن ابن  
عباس : ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ الصوت الخفي وهو رواية عن عن عكرمة والضحاك .

(٥) منهم ابن جرير (٢١٤/١٦) والبيهقي (٢٣١/٣) ومجاهد كما ذكر الماوردي (٤٢٧/٣) والفراء  
في معاني القرآن (١٩٢/٢) ورجحه ، والزجاج في معاني القرآن (٣٧٧/٣) .

(٦) البيت مما أنشده ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكر كثير من المفسرين منهم ابن جرير  
(٢١٤/١٦) والمؤلف وصاحب اللسان مادة همس (٢٥٠/٦) والماوردي (٤٢٧/٣) والفراء في  
معاني القرآن (١٩٢/٢) . والسمين في الدر (٢٩٤/٢) .

وهنّ يمشين بنا هميسا

يعني صوت أخفاف الإبل . وقال رؤبة<sup>(١)</sup> يصف نفسه :

ليث يدق الأسد الهموسا ولا يهاب الفيل والجاموسا

يقال للأسد : الهموس ، لأنه يهمس في الظلمة ، أي يبطأ وبطأً خفياً<sup>(٢)</sup> .

والظاهر أن المراد هنا : كل صوت خفي سواء كان بالقدم ، أو من الفم ، أو

غير ذلك ، ويؤيده قراءة أبي بن كعب : « فلا ينطقون إلا همساً »<sup>(٣)</sup> (٤) .

(١) هو ابن العجاج ، ويكنى أبا الحجاج ، وهو أول من قال بتقصير الاسم ، وتخفيف عدد النسب  
فقال :

قد رفع العجاج ذكري فادعني باسمي ، إذا الأسماء طالت يكفيني .

وديوانه مطبوع في مجموع أشعار العرب .

انظر ترجمته في : طبقات فحول الشعراء (٧٦١/٢-٧٦٧) والشعر والشعراء (٥٩٨/٢-٦٠٥)

. وهذا البيت في ديوانه ص ( ٦٩ ) .

(٢) انظر اللسان مادة همس (٢٥١/٦) .

(٣) قراءة شاذة ، ذكرها أبو حيان في البحر المحيظ (٢٨٠/٦) .

(٤) فتح القدير (٣٨٧/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو ظاهر الآية وهو المفهوم من كلام ابن كثير رحمه الله حيث

قال (٣١٠/٥) : وقال سعيد بن جبير «فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا» الحديث وسيره ووطء الأقدام .

فقد جمع سعيد كلا القولين وهو محتمل أما وطاء الأقدام فالمراد سعي الناس إلى المحشر وهو

مشيهم في سكون وخضوع وأما الكلام الخفي فقد يكون في حال دون حال فقد قال تعالى

﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سُقِيُّ وَمَعِيدٌ﴾ [يهود : ١٠٥] .أهـ . وقال القرطبي

(١٦٤/١١) بعد أن ذكر الأقوال - : والمعنى متقارب أي لا يسمع لهم نطق ولا كلام ولا

صوت أقدام . وقال أبو حيان (٢٨٠/٦) والهمس الصوت الخفي الخافت ويحتمل أن يراد

بالهمس المسموع ، تخافتهم بينهم وكلامهم السر ويحتمل أن يريد صوت الأقدام وأن أصوات

النطق ساكنة .

قال الله تعالى :

قَالَ أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتِنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِيكَ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشْدُّ وَأَبْقَى ﴿١٢٧﴾ أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسْجِدِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي التَّهْمَى ﴿١٢٨﴾ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى ﴿١٢٩﴾ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَى ﴿١٣٠﴾ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْتَهُمْ زُجُجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسِهِمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٣١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي ﴾ أي عن ديني وتلاوة كتابي والعمل بما فيه ولم يتبع هداي ﴿ فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ أي فإن له في هذه الدنيا معيشة ضنكاً ، أي عيشاً ضيقاً . يقال : منزل ضنك وعيش ضنك ، مصدر يستوي فيه الواحد وما فوقه والمذكر والمؤنث . . . . وقد قيل إن المراد بالمعيشة الضنكى : عذاب القبر وسيأتي ما يرجح هذا ويقويه .

ثم ساق في قسم الرواية آثاراً ترجح ذلك منها :-

١- ما أخرجه عبد الرزاق وابن جرير والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً في قوله ﴿ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ قال عذاب القبر<sup>(١)</sup>

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٢١) ولفظه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ﴿ فَإِنَّ

٢- ما أخرجه ابن أبي شيبة ، وابن أبي حاتم ، والحاكم ، والبيهقي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ قال : « عذاب القبر »<sup>(١)</sup>

٣- ما أخرجه هناد ، والطبراني ، والبيهقي عن ابن مسعود في قوله ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ قال : عذاب القبر<sup>(٢)</sup> .

ثم قال الشوكاني بعد ذلك : والمجموع ما ذكرنا هنا يرجح تفسير المعيشة الضنكى بعذاب القبر<sup>(٣)</sup> .

لَهُ مَعِيشَةٌ ضَنْكًا﴾ قال : يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه . وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢٧/١٦) والحاكم في المستدرک - كتاب التفسير (٣٨١/٢) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . وهذا الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً قال ابن كثير (٣١٦/٥) والموقوف أصح .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه - كتاب الجنائز (٣٨٤/٣) وابن جرير في تفسيره (١٢٨، ١٢٧/١٦) والحاكم في المستدرک (٣٨١/١) والبيهقي في عذاب القبر رقم (٥٨) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣١٧، ٣١٦/٥) وسكت عنه الحاكم والذهبي وقال ابن كثير (٣١٦/٥) إسناده جيد . أه .

(٢) أخرجه هناد بن السري في الزهد (٢١٤/١) رقم (٣٥٢) ، والطبري (٢٢٨/١٦) ، والطبراني في الكبير (٢٣٣/٩) رقم (٩١٤٣) والبيهقي في عذاب القبر رقم (٥٤) وإسناد الطبري والبيهقي صحيح .

(٣) فتح القدير (٣٩٢/٣، ٣٩٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رجحه ابن جرير مستدلاً بأن الله تعالى أتبع ذلك بقوله ﴿وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ قال : فكان معلوماً بذلك أن المعيشة الضنكى التي جعل الله لهم قبل عذاب الآخرة فلا تخلوا أن تكون في حياتهم الدنيا أو في قبورهم قبل البعث ثم نفى أن تكون في حياتهم الدنيا لأن كثيراً منهم أوسع معيشة من المقبلين على الله فلم يسبق إلا أن تكون في البرزخ . أه وهو استدلال قوي إضافة إلى ما صحَّ من آثار عن السلف رحمهم الله في ذلك ، والعلم لله أولاً وآخرأ . وهذا القول هو اختيار القرطبي (١٧١/١١) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ولولا كلمة سبقت من ربك﴾ أي ولولا الكلمة السابقة ، وهي وعد الله سبحانه بتأخير عذاب هذه الأمة<sup>(١)</sup> إلى الدار الآخرة ﴿لكان﴾ عقاب ذنوبهم ﴿لزاما﴾ أي لازما لهم ، لا ينفك عنهم بحال ولا يتأخر . وقوله : ﴿وأجل مسمى﴾ معطوف على ﴿كلمة﴾ قاله الزجاج وغيره<sup>(٢)</sup> ، والأجل المسمى هو : يوم القيامة<sup>(٣)</sup> ، أو يوم بدر<sup>(٤)</sup> . واللتزام مصدر لازم . قيل : ويجوز عطف ﴿وأجل مسمى﴾ على الضمير المستتر في كان العائد إلى الأخذ العاجل المفهوم من السياق ، تنزيلا للفصل بالخير منزلة التأكيد ، أي لكان الأخذ العاجل ﴿وأجل مسمى﴾ لازمين لهم كما كانا لازمين لعاد وثمود<sup>(٥)</sup> ، وفيه تعسف ظاهر<sup>(٦)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿فسبح﴾ : أي فصل ﴿وأطراف النهار﴾ : أي المغرب والظهر لأن الظهر في آخر طرف النهار الأول ، وأول طرف النهار الآخر<sup>(٧)</sup> . وقيل : إن الإشارة إلى صلاة الظهر هي بقوله : ﴿وقبل

(١) لعل المراد بذلك الأمة الكافرة أو من كتب الله عليه العذب لأن من المؤمنين من لا يعذب .

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج (٣/٣٨٠) وبهذا قال ابن جرير (١٦/٢٣٢) والبغوي (٣/٢٣٥) والقرءاء في معاني القرآن (٢/١٩٥) .

(٣) انظر تفسير الواحدي (٣/٢٢٦) وابن عطية (٤/٦٩) والرازي (٢٢/١٣٣) .

(٤) انظر تفسير ابن عطية (٤/٦٩) والرازي (٢٢/١٣٣) .

(٥) ذكره الزمخشري (٢/٥٥٨) .

(٦) فتح القدير (٣/٣٩٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله - وهو عطف قوله ﴿وأجل مسمى﴾ على قوله ﴿كلمة﴾ - رجحانه ظاهر بين وهو قول جل المفسرين وتقدم ذكر بعضهم ، وغيره تعسف ظاهر كما ذكر الشوكاني رحمه الله .

(٧) بهذا قال ابن جرير (١٦/٢٣٣) .

غُرُوبِهَا» لأنها هي وصلاة العصر قبل غروب الشمس<sup>(١)</sup> .  
وقيل : المراد بالآية : صلاة التطوع<sup>(٢)</sup> . ولو قيل : ليس في الآية إشارة إلى الصلاة بل المراد التسبيح في هذه الأوقات ، أي قول القائل : سبحان الله ، لم يكن ذلك بعيداً من الصواب . والتسبيح وإن كان يطلق على الصلاة ولكنه مجاز ، والحقيقة أولى إلا لقرينة تصرف ذلك إلى المعنى المجازي<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٨٠/٣) وتفسير الفخر الرازي (١٣٣/٢٢) .

(٢) قاله الحسن كما ذكر الماوردي (٤٣٢/٣) وابن العربي (٢٦١/٣) ورجح أنها المكتوبة .

(٣) فتح القدير (٣٩٤/٣)

وقد وُجِدَتْ تلك القرينة ، وهي ما ثبت في الصحيحين من حديث جرير بن عبد الله البجلي قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال : إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم ألا تغلوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ . انظر فتح الباري - كتاب مواقيت الصلاة - باب فضل صلاة العصر (٢٣٣/٢) رقم (٥٥٤) وصحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب فضل صلاة الصبح والعصر (٤٣٩/١) رقم (٦٣٣) والتسبيح الذي فسره النبي ﷺ بالصلاة هو التسبيح المذكور في قوله ﴿ وَمِنْ آتَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ ﴾ فالآية واحدة والتسبيح هو فيحمل هذا التسبيح على صلوات أخرى غير الفجر والعصر فقوله ﴿ وَمِنْ آتَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ ﴾ يحمل على صلاة المغرب والعشاء ﴿ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ ﴾ يحمل على الظهر كما روى ابن جرير (٢٣٤/١٦) عن قتادة والواحدي (٢٢٧/٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما . وهو ما رجحه ابن العربي (٢٦١/٣) وروى ابن جرير (٢٣٣/١٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال : هي الصلاة المكتوبة وقال ابن العربي (٢٦٠/٣) لا خلاف أن المراد بقوله ها هنا ﴿ سَبِّحْ ﴾ صلّ لأنه غاية التسبيح وأشرفه .

أه وقال القرطبي (١٧٣/١١) قال أكثر المتأولين هذا إشارة إلى الصلوات الخمس ﴿ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ﴾ صلاة الصبح ﴿ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ صلاة العصر ﴿ وَمِنْ آتَاءِ اللَّيْلِ ﴾ العتمة ﴿ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ ﴾ المغرب والظهر ؛ لأن الظهر في آخر طرف النهار الأول وأول طرف النهار الآخر فهي في طرفين منه والطرف الثالث غروب الشمس وهو وقت المغرب أه . وقال الرازي (١٣٣/٢٢) اختلفوا في التسبيح فالأكثر على أنه الصلاة واختلفوا هؤلاء على ثلاثة أوجه أحدها

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ أي ثواب الله ، وما ادخر لصالحي عبادته في الآخرة خير مما رزقهم في الدنيا على كل حال ، وأيضا فإن ذلك لا ينقطع ، وهذا ينقطع ، وهو معنى ﴿وَأَبْقَى﴾ . وقيل : المراد بهذا الرزق : ما يفتح الله على المؤمنين من الغنائم ونحوها<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ، لأن الخيرية المحققة والدوام الذي لا ينقطع إنما يتحققان في الرزق الأخرى لا الدنيوي ، وان كان حلالاً طيباً : ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> .

أن الآية تدل على الصلوات الخمس ف﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ الفجر ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ الظهر والعصر ﴿وَمِنْ آتَاءِ اللَّيْلِ﴾ المغرب والعشاء ويكون قوله ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ كالتوكيد للصلاتين الواقعتين في طرفي النهار وهما الفجر والمغرب كما اختصت في قوله ﴿وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى﴾ [البقرة : ٢٣٨] . ورجح هذا القول .

(١) ذكر الرازي نحوه (١٣٦/٢٢) وذكره القرطبي (١٧٤/١١) وأبو حيان (٢٩١/٦) .

(٢) النحل : (٩٦) .

(٣) فتح القدير (٣٩٥/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٢٣٥/١٦) والبيهقي (٢٣٧/٣) والواحدي (٢٢٨/٣) وابن كثير (٣٢٠/٥) وأبي حيان (٢٩١/٦) وغيرهم من المفسرين ولا شك أن متاع الدنيا الزائل المنصرم لا يستحق أن يوصف بالخيرية والبقاء مع ما يصحبه ويعقبه من منغصات ومكدرات بل رزق الآخرة خير منه وأبقى .

## ﴿ سورة الأنبياء ﴾

قال الله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَتَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد استدل بالآية على أن التقليد جائز وهو خطأ، ولو سلم لكان المعنى سؤالهم عن النصوص من الكتاب والسنة ، لا عن الرأي البحت ، وليس التقليد إلا قبول قول الغير دون حجته . وقد أوضحنا هذا في رسالة بسيطة سميها . (( القول المفيد في حكم التقليد ))<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٣/٣٩٩).

وهذه الرسالة مطبوعة مستقلة ومع الرسائل السلفية للمؤلف نفسه فيما يربو على مائة وستين صفحة ، وقد ساق رحمه الله في هذه الرسالة شبه المقلدة وأدلتهم ورد عليها ، ثم ساق أقوال أهل العلم في منع التقليد ، ثم أتبع ذلك بذكر النصوص من الكتاب والسنة وبعض أقوال أهل العلم التي تدل على منع التقليد .

وقال في أول هذه الرسالة ص (١٩١) من الرسائل السلفية : وقد جاء المجوزون بأدلة ، منها قوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ، قالوا : فأمر الله سبحانه من لا علم له أن يسأل من هو أعلم منه .

والجواب : أن هذه الآية الشريفة واردة في سؤال خاص خارج عن محل النزاع ، كما يفيد ذلك السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلوا به وبعده . قال ابن جرير ، والبغوي ، وأكثر المفسرين : أنها نزلت رداً على المشركين لما أنكروا كون الرسول بشراً ، وقد استوفى ذلك السيوطي في الدر المنثور ، وهذا هو المعنى الذي يفيد السياق . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٤٣] . وقال تعالى : ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ﴾ [يوسف : ٣] ، وقال تعالى :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ [يوسف : ١٠٩]

وعلى فرض أن المراد السؤال العام ، فالمأمور بسؤالهم هم أهل الذكر ، والذكر : هو كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، لا غيرهما ، ولا أظن مخالفاً يخالف في هذا ، لأن هذه الشريعة المطهرة هي إما من الله - عز وجل - وذلك هو : القرآن الكريم ، أو من الرسول الله ﷺ وذلك هو : السنة المطهرة . ولا ثالث لذلك ، وإذا كان المأمور بسؤالهم هم أهل القرآن والسنة فالآية المذكورة حجة على المقلد ، وليست بحجة لهم ، لأن المراد أنهم يسألون أهل الذكر ليخبروهم به ، فالجواب من المسؤولين أن يقولوا : قال الله كذا ، قال رسوله كذا؟ فيعمل السائلون بذلك ، وهذا هو غير ما يريد المقلد المستدل بالآية الكريمة ، فإنه إنما استدل بها على جواز ما هو فيه من الأخذ بأقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل ، فإن هذا هو التقليد ، ولهذا رسموه بأنه قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة .

فحاصل التقليد أن المقلد لا يسأل عن كتاب الله ، ولا عن سنة رسوله ﷺ ، بل يسأل عن مذهب إمامه فقط ، فإذا جاوز ذلك إلى السؤال من الكتاب والسنة فليس بمقلد ، وهذا يسلمه كل مقلد ولا ينكره .

وإذا تقرر بهذا أن المقلد إذا سأل أهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لم يكن مقلداً علمت أن هذه الآية الشريفة على تسليم أن السؤال ليس عن الشيء الخاص الذي يدل عليه السياق ، بل عن كل شيء من الشريعة كما يزعمه المقلد ، تدفع في وجهه وترغم أنفه وتكسر ظهره كما قرناه .

ومن جملة ما استدلوا به : ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في حديث صاحب الشجة : « ألا سألو إذا لم يعلموا ، إنما شفاء العي السؤال » . وكذلك حديث العسيف الذي زنى بامرأة مستأجره ، فقال أبوه : إني سألت أهل العلم فأخبروني أن علي ابني جلد مائة ، وأن علي امرأة هذا الرّجم ، وهو حديث ثابت في الصحيح . قالوا : فلم ينكر عليه تقليد من هو أعلم منه .

والجواب : أنه لم يرشدهم ﷺ في حديث صاحب الشجة إلى السؤال عن آراء الرجال ، بل أرشدهم إلى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله ﷺ ، ولهذا دعا عليهم لما أفتوا بغير علم ، فقال ﷺ : « قتلوه قتلهم الله » . مع أنهم قد أفتوا بأرائهم ، فكان الحديث حجة عليهم لا لهم ، فإنه اشتمل على أمرين :

أحدهما : الإرشاد لهم إلى السؤال عن الحكم الثابت بالدليل .

والآخر : الذم لهم على اعتماد الرأي والافتاء به .

وهذا معلوم لكل عالم ، فإن المرشيد إلى السؤال هو رسول الله ﷺ وهو باق بين أظهرهم ،

قال الله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ وَقَالُوا  
اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ  
وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولدا﴾  
هؤلاء القائلون هم خزاعة<sup>(١)</sup> ، فإنهم قالوا : الملائكة بنات الله ، وقيل : هم

فالإرشاد منه إلى السؤال وإن كان مطلقا ليس المراد به إلا سؤاله ﷺ أو سؤال من قد علم هذا  
الحكم منه . والمقلد كما عرفت سابقا لا يكون مقلدا إلا إذا لم يسأل عن الدليل ، أما إذا سأل  
عنه فليس بمقلد ، فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد ، وهل يجتج عاقل على ثبوت  
شيء بما ينفيه ، وعلى صحة أمر بما يفيد فساده ، فإننا لا نطلب منكم معشر المقلدة إلا ما دل  
عليه ما جئتم به .

فتقول لكم : اسألوا أهل الذكر عن الذكر ، وهو : كتاب الله وسنة رسوله ﷺ واعملوا به ،  
واتركوا آراء الرجال والقييل والقال .

ونقول لكم كما قال رسول الله ﷺ : ألا تسألون ، وإنما شفاء العي السؤال ، عن كتاب الله  
وسنة رسوله ﷺ ، لا عن رأي فلان ، ومذهب فلان ، فإنكم إذا سألتم عن محض الرأي  
فقد قتلتم من أفتاكم به ، كما قال رسول الله ﷺ في حديث صاحب الشجعة : (( قتلوه قتلهم  
الله )) .

وأما السؤال الواقع من والد العسيف فهو إنما سأل علماء الصحابة عن حكم مسألة من كتاب  
الله وسنة رسوله ﷺ ، ولم يسألهم عن آرائهم ومذاهبهم ، وهذا يعلمه كل عالم ، ونحن لا نطلب  
من المقلد إلا أن يسأل كما سأل والد العسيف ، ويعمل على ما قام عليه الدليل الذي رواه له  
العالم المسؤول ، ولكنه قد أقر على نفسه بأن لا يسأل إلا عن رأي إمامه ، لا عن روايته ، فكان  
استدلاله بما استدل به ههنا حجة عليه لا له ، والله المستعان .

(١) ذكره البغوي (٢٤٢/٣) والقرطبي (١٨٦/١١) والرازي (١٥٩/٢٢) .

اليهود<sup>(١)</sup> ، ويصح حمل الآية على كل من جعل لله ولدا . وقد قالت اليهود .  
عزير ابن الله وقالت النصارى : المسيح ابن الله ، وقالت طائفة من العرب :  
الملائكة بنات الله<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴿٣٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿خلق الإنسان من عجل﴾ أي  
جعل لفرط استعجاله كأنه مخلوق من العجل . قال الفراء<sup>(٣)</sup> كأنه يقول : بنيته  
وخلقته من العجلة وعلى العجلة . وقال الزجاج<sup>(٤)</sup> : خوطبت العرب بما تعقل ،  
والعرب تقول للذي يكثر منه الشيء : خلقت منه كما تقول : أنت من لعب ،  
وخلقت من لعب ، تريد المبالغة في وصفه بذلك . ويدل على هذا المعنى قوله :  
﴿وكان الإنسان عجولا﴾<sup>(٥)</sup> والمراد بالإنسان : الجنس . وقيل المراد بالإنسان :  
آدم ، فإنه لما خلقه الله ونفخ فيه الروح صار الروح في رأسه ، فذهب لينهض  
قبل أن تبلغ الروح إلى رجليه فوق ، ف قيل : خلق الإنسان من عجل .  
كذا قال عكرمة وسعيد بن جبير والسدي والكلبي ومجاهد<sup>(٦)</sup> ، وقال أبو

(١) رواه ابن جرير (١٦/١٧) عن قتادة بنحوه وانظر القرطبي (١١٦/١١) وابن الجوزي  
(٣٤٦/٥) .

(٢) فتح القدير (٣/٤٠٤) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن عطية (٤/٧٩) وهو الراجح ولا وجه لتخصيص  
الآية بطائفة معينة بل يدخل في ذلك كل من نسب الولد لله سبحانه وتعالى .

(٣) انظر معاني القرآن (٢/٢٠٣) .

(٤) انظر معاني القرآن (٣/٣٩٢) .

(٥) الإسراء (١١) .

(٦) هو : مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج المخزومي مولاهم ، المكي ، ثقة ، إمام في التفسير وفي العلم ،  
مات سنة (١٠١هـ) أو (١٠٢هـ) ، أو (١٠٣هـ) ، أو (١٠٤هـ) ، وله ثلاث وثمانون . انظر

عبدة<sup>(١)</sup> وكثير من أهل المعاني : العجل : الطين بلغة حمير<sup>(٢)</sup> .  
 وقيل هذه الآية نزلت في النضر بن الحارث<sup>(٣)</sup> ، وهو القاتل ﴿اللهم إن كان  
 هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب  
 أليم﴾<sup>(٤)</sup> .

وقيل : نزلت في قريش لأنهم استعجلوا العذاب<sup>(٥)</sup> . وقال الأخفش<sup>(٦)</sup> :  
 معنى خلق الإنسان من عجل أنه قيل له كن فكان<sup>(٧)</sup> . قيل . إن هذه الآية من

ترجمته في التقريب (٦٤٨١) . وانظر قولهم هذا في تفسير ابن جرير (٢٦/١٧) والواحدي  
 (٢٣٧/٣) والبغوي (٢٤٤/٣) وابن كثير (٣٣٦/٥) . والرازي (١٧١/٢٢) وهو اختيار ابن  
 كثير . وما ورد في ذلك إنما هي آثار موقوفة على هؤلاء رحمهم الله .  
 (١) لم أحد قوله هذا في مجاز القرآن ، وعزاه له القرطبي (١٩١/١١) .  
 (٢) انظر لسان العرب مادة عجل (٤٢٨/١١) والدر المصون (١٧٥/٨) وهذا لا يتناسب مع قوله  
 ﴿فلا تستعجلون﴾ مما يدل على أن العجلة على بابها  
 (٣) رواه عطاء عن ابن عباس . انظر تفسير الواحدي (٢٣٧/٣) وزاد المسير (٣٥١/٥) وتفسير  
 الرازي (١٧١/٢٢) وعزاه الواحدي في أسباب النزول ص (٢٧٠) لأهل التفسير .  
 (٤) الأنفال (٣٢) .

(٥) أشار إليه الرازي (١٧١/٢٢) ورجحه ويرد هذا القول والذي قبله ما ثبت في الصحيحين أنها  
 نزلت في أبي جهل . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير سورة الأنفال (٣٠٨/٨)  
 رقم (٤٦٤٨) وصحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم باب في قوله تعالى : ﴿وما  
 كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ الآية (٢١٥٤/٤) رقم (٢٧٩٦) .

(٦) هو : سعيد بن مسعدة أبو الحسن الأخفش الأوسط كان مولى لبني مجاشع بن دارم من أهل بلخ  
 سكن البصرة . قرأ اللغة على سيويه . قال المبرد : أخذ من أخذ عن سيويه الأخفش له الأوسط  
 في النحو ومعاني القرآن وكتاب وقف التمام مات سنة (٢١٠ هـ) وقيل (٢١٥ هـ) انظر  
 طبقات المفسرين للداوودي (١٩٣، ١٩٢/١) ومعجم الأدباء (٢٤٢/٤) .

(٧) انظر معاني القرآن له (٦٣٣/٢) .

المقلوب ، أي خلق العجل من الإنسان وقد حكى هذا عن أبي عبيدة<sup>(١)</sup> والنحاس<sup>(٢)</sup> ، والقول الأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿سأوريكم آياتي﴾ أي سأريكم نعماتي منكم بعذاب النار ﴿فلا تستعجلون﴾ أي لا تستعجلوني بالإتيان به ، فإنه نازل بكم لا محالة : وقيل : المراد بالآيات : ما دل على صدق محمد ﷺ من المعجزات وما جعله الله له من العاقبة المحمودة<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى ، ويدل عليه قولهم . ﴿متى هذا الوعد إن كنتم صادقين﴾ أي متى حصول هذا الوعد ، الذي تعدنا به من العذاب ، قالوا ذلك على جهة الاستهزاء والسخرية . وقيل :

(١) انظر مجاز القرآن (٣٨/٢، ٣٩) .

(٢) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس ، المرادي ، النحوي ، المصري المعروف بالنحاس اللغوي المفسر الأديب الفقيه الشافعي ، صاحب التصانيف . توفي سنة ٣٣٨ هـ . انظر ترجمته في : طبقات النحويين للزبيدي ص (٢٣٩) ، والبداية والنهاية (٢٢٢/١١) ، وسير أعلام النبلاء (٤٠١/١٥) .

ولم أجد قول النحاس في إعراب القرآن أما معاني القرآن فقد سقط منه سورتا طه والأنبياء . وانظره في تفسير القرطبي (١٩١/١١) وقال القرطبي معقبا عليه : وهذا القول لا ينبغي أن يجاب به في كتاب الله عز وجل ؛ لأن القلب إنما يقع في الشعر اضطرارا .

وحكى هذا القول ابن جرير (٢٧/١٧) وابن عطية (٨٢/٤) عن بعض المفسرين من غير تصريح باسم أحد

(٣) فتح القدير (٤٠٧/٣، ٤٠٨) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله من أن المراد بالإنسان الجنس وأنه ركب على العجلة وجبل عليها هو قول قتادة كما في الواحدي (٢٣٧/٣) وهو اختيار ابن عطية (٨٢/٤) والقرطبي (١٩١/١١) وقال : يؤيده قوله ﴿فلا تستعجلون﴾ وأن طبع الإنسان العجلة وأنه خلق خلقا لا يتمالك .

(٤) قاله القرطبي (١٩١/١١) .

المراد بالوعد هنا : القيامة (١) (٢) .

قال الله تعالى :

وَلَيْنَ مَسْتَهْمُهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٤٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ولئن مستهم نफحة من عذاب ربك﴾ المراد بالنفحة : القليل ، مأخوذ من نفح المسك قاله ابن كيسان (٣) ، ومنه قول الشاعر (٤) :

وعمرة من سروات النسا ء تنفح بالمسك أردانها

وقال المبرد : النفحة : الدفعة من الشيء التي دون معظمه (٥) ، يقال . نفحه نفحة بالسيف إذا ضربه ضربة خفيفة (٦) . وقيل : هي النصيب (٧) ، وقيل . هي

(١) انظر المصدر السابق (١٩٢/١١) .

(٢) فتح القدير (٤٠٨/٣) .

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو قول البغوي (٢٤٥/٣) وهو المفهوم من قول ابن عطية (٨٣/٤) وينحوه قال ابن كثير (٣٣٦/٥) : أي نعمتي وحكمي واقتداري على من عنصاني ﴿فلا تستعجلون﴾ . أه . ويصح أن يكون المراد انتقام الله منهم وتعذيبه لهم أي في هذه الدنيا بالقتل والخسف ونحو ذلك أو في الآخرة بما أعده لهم من أليم عقابه .

(٣) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان النحوي توفي سنة (٢٩٩هـ) وقيل (٣٢٠هـ) . انظر : تاريخ بغداد (٣٣٥/١) ، والبداية والنهاية (١٢٥/١١) ، وشذرات الذهب (٤٢٢/٢) ، وطبقات المفسرين للداودي (٥٨/٢) . وانظر قوله هذا : في تفسير القرطبي (١٩٤/١١) .

(٤) لم أعر على قائلة بعد البحث . وهو في تفسير القرطبي (١٩٤/١١) .

(٥) في طبعة دار الوفاء التي معظمه والمثبت من طبعة الحلبي (٤١٠/٣) ، ولم أقف على قول المبرد هذا بعد البحث .

(٦) انظر لسان مادة (( نفح )) (٦٢٣/٢) ، وانظر تفسير الواحدي (٢٣٩/٣) .

(٧) قاله ابن جرير (٣٢/١٧) وعزاه الواحدي (٢٣٩/٣) والبغوي (٢٤٦/٣) إلى ابن جريج وذكره

الطرف<sup>(١)</sup> . والمعنى متقارب ، أي ولئن مسهم أقل شئ من العذاب ﴿ليقولن يويلنا إنا كنا ظالمين﴾ أي ليدعون على أنفسهم بالويل والهلاك ويعترفون عليها بالظلم<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٩﴾ قَالُوا سَمِعْنَا فَتَى يَذُكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِزْرَاهِيمُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا فَأَتُوا بِهِ عَلَى عَيْنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴿٦١﴾ قَالُوا أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِزْرَاهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوا إِلَىٰ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٦٤﴾ ثُمَّ نَكَّسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ ﴿٦٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿قالوا من فعل هذا بآلهتنا إنه لمن الظالمين﴾ في الكلام حذف ، والتقدير : فلما رجعوا من عيدهم ورأوا ما حدث بآلهتهم قالوا هذه المقالة ، والاستفهام للتوبيخ . وقيل : إن ﴿من﴾ ليست استفهامية ، بل هي مبتدأ وخبرها ﴿إنه لمن الظالمين﴾ أي فاعل هذا ظالم<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى لقولهم : ﴿سمعنا فتى﴾ إلخ ، فإنه قال بهذا بعضهم مجيهاً

صاحب اللسان . انظر : الإحالة المتقدمة .

(١) قاله ابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير البغوي (٢٤٦/٣) والقرطبي (١٩٤/١١) .

(٢) فتح القدير (٤١٠/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الراجح وأن تلك المعاني متقاربة . وقال الزجاج في معاني

القرآن (٣٩٣/٣) وابن كثير (٣٣٩/٥) أي إن مسهم أدنى شيء من العذاب .

(٣) بهذا قال الرازي (١٨٣/٢٢) وكلام الشوكاني رحمه الله يفهم منه أنه عندما تكون من

استفهامية لا تعرب مبتدأ والصحيح أنها على كلا الحالين تعرب مبتدأ .

للمستفهمين لهم ، وهذا القائل هو الذي سمع إبراهيم يقول : ﴿ تالله لا أكيدن أصنامكم ﴾<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قال بل فعله كبيرهم هذا ﴾ أي: قال إبراهيم مقيما للحجة عليهم مبكتا لهم ﴿ بل فعله كبيرهم هذا ﴾ مشيرا إلى الصنم الذي تركه ولم يكسره ، ﴿ فاسألوهم إن كانوا ينطقون ﴾ أي : إن كانوا ممن يمكنه النطق ويقدر على الكلام ويفهم ما يقال له ويجيب عنه بما يطابقه. أراد عليه الصلاة والسلام أن يبين لهم أن من لا يتكلم ولا يعلم ليس بمستحق للعبادة ، ولا يصح في العقل أن يطلق عليه أنه إله . فأخرج الكلام مخرج التعريض لهم بما يوقعهم في الاعتراف بأن الجمادات التي عبدوها ليست آلهة ، لأنهم إذا قالوا : إنهم لا ينطقون ، قال لهم : فكيف تعبدون من يعجز عن النطق، ويقصر عن أن يعلم بما يقع عنده في المكان الذي هو فيه ؟ فهذا الكلام من باب فرض الباطل مع الخصم حتى تلزمه الحجة ويعترف بالحق ، فإن ذلك أقطع لشبهته وأدفع لمكابرتة . وقيل : أراد إبراهيم عليه السلام بنسبة الفعل إلى ذلك الكبير من الأصنام أنه فعل ذلك لأنه غار وغضب من أن يعبد وتعبد الصغار معه ، إرشادا لهم إلى أن عبادة هذه الأصنام التي لا تسمع ولا تبصر ولا تنفع ولا تدفع لا تستحسن في العقل مع وجود خالقها وخالقهم<sup>(٢)</sup> ، والأول

(١) فتح القدير (٤١٣/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٣٩/١٧) والواحدي (٢٤٢/٣) وابن عطية (٨٦/٤) والقرطبي (١٩٧/١١) وابن كثير (٣٤٣/٥) وهذا هو الراجح بدلالة الجواب بعد ذلك وهو قوله تعالى ﴿ قالوا سمعنا فتنى يذكرهم يقال له إبراهيم ﴾ فهم استفهموا أولا عن من فعل هذا ثم قرروا وحكموا ﴿ إنه لمن الظالمين ﴾ .

(٢) رواه ابن جرير (٤١٠، ٤٠/١٧) عن ابن اسحاق وبه قال الواحدي (٢٤٢/٣) والبخاري (٢٤٩/٣) وابن عطية (٨٧/٤) .

أولى<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثم نكسوا على رؤوسهم﴾ أي رجعوا إلى جهلهم وعنادهم ، شبه سبحانه عودهم إلى الباطل بصيرورة أسفل الشيء أعلاه . وقيل : المعنى : أنهم طأطأوا رؤوسهم خجلة من إبراهيم<sup>(٢)</sup> ، وهو ضعيف ، لأنه لم يقل : نكسوا رؤوسهم . بفتح الكاف وإسناد الفعل إليهم حتى يصح هذا التفسير ، بل قال : نكسوا على رؤوسهم<sup>(٣)</sup> .

(١) فتح القدير (٤١٣/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٤٠/١٧) وابن العربي (٢٦٣/٣) واختاره القرطبي (١٩٨/١١) وابن كثير (٣٤٣/٥) وهو الراجح فيما يبدو ، وبهذا يكون الخليل عليه السلام سلك في الجواب معهم مسلكا تعريضا يؤدي إلى مقصده الذي هو إلزامهم الحجة على ألفت وجه وأحسنه وذلك يحملهم على التأمل في شأن آلهتهم التي يعبدونها وأن من لا ينطق ولا يدفع عن نفسه سوء عاجز عن نفع غيره فلا يستحق أن يصرف له شيء من العبادة .

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٥٧٧/) وهذا نكس حسي للرؤوس قال ابن جرير (٤١/١٧) أي غلبوا في الحجة . وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٩٧/٣) : أدركت القوم حيرة . أهد . وروى ابن كثير (٣٤٤/٥) عن قتادة مثله ثم قال ابن كثير وهو أظهر في المعنى . أهد . وقد رجح الألوسي (٦٤/٩) هذا القول .

(٣) فتح القدير (٤١٤/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله يدل على أن النكس معنوي أي : رجعوا إلى جهلهم وعنادهم وما كانوا عليه من كفر وعصيان بعد أن أقرؤا على أنفسهم بالظلم وهذا هو الذي يدل عليه السياق وبه قال الواحدي (٤٤٣/٣) والبغوي (٢٤٩/٣) وروى ابن جرير (٤١/١٧) عن السدي : ثم نكسوا في الفتنة . وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٤٠/٢) مجازه قلبوا ويقال نكست فلانا على رأسه إذا قهره وعلاه ونحو ذلك .

والذي يظهر أنه لا مانع من اجتماع الأمرين فيهم . فهم أقرؤوا برؤوسهم خجلا من إبراهيم لأنه أفحمهم في الحجة ثم رجعوا إلى ما كانوا فيه من غي وضلال بعد أن بان لهم الحجة وأقرؤوا على أنفسهم بالظلم فقالوا ﴿لقد علمت ما هؤلاء ينطقون﴾ قال الألوسي (٦٤/٩) : أصل النكس قلب الشيء بحيث يصير أعلاه أسفله ولا يلغو ذكر الرأس بل يكون من التأكيد أو

قال الله تعالى :

وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ  
شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۗ وَكَلَّمَآءَ آدَمَ إِذْ نَاثَرْنَا نُوحًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ  
الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد استدل المستدلون بهذه الآية على أن كل  
مجتهد مصيب<sup>(١)</sup> ، ولا شك أنها تدل على رفع الإثم عن المخطئ ، وأما كون  
كل واحد منهما مصيبا ، فلا تدل عليه هذه الآية ولا غيرها ، بل صرح الحديث  
المتفق عليه في الصحيحين وغيرهما أن الحاكم إذا اجتهد فأصاب فله أجران ،  
وإن اجتهد فأخطأ فله أجر<sup>(٢)</sup> فسماه النبي ﷺ مخطئاً فكيف يقال : إنه مصيب  
لحكم الله موافق له ، فإن حكم الله سبحانه واحد لا يختلف باختلاف  
المجتهدين ، وإلا لزم توقف حكمه عز وجل على اجتهادات المجتهدين ، واللازم  
باطل فاللزوم مثله . وأيضاً يستلزم أن تكون العين التي اختلف اجتهاد المجتهدين  
فيها بالحل والحرم حلالاً وحراماً في حكم الله سبحانه . وهذا اللازم باطل

يعتبر التجريد ، وقد يستعمل النكس لغة في مطلق قلب الشيء من حال إلى حال أخرى ويذكر  
الرأس للتصوير والتقييح.

(١) من الذين استدلوا بها على ذلك ابن العربي في أحكام القرآن (٢٧٠/٤) والغزالي كما في  
المستصفى (٣٦٣/٢، ٣٦٤) وغيرهم .

(٢) نص الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : سمعت سول الله ﷺ يقول : (( إذا حكم  
الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر )) انظر صحيح  
البخاري مع الفتح - كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب  
أو أخطأ (٣٨١/١٣) رقم (٧٣٥٢) وصحيح مسلم - كتاب الأقضية - باب بيان أجر الحاكم  
إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٣٤٢/٣) رقم (١٧١٦) .

بالإجماع ، فالملزوم مثله . وأيضاً يلزم أن حكم الله سبحانه لا يزال يتجدد عند وجود كل مجتهد له اجتهاد في تلك الحادثة ، ولا ينقطع ما يريد الله سبحانه فيها إلا بانقطاع المجتهدين واللازم باطل فالملزوم مثله .

وقد أوضحنا هذه المسألة بما لا مزيد عليه في المؤلف الذي سميناه (( القول المفيد في حكم التقليد ))<sup>(١)</sup> وفي (( أدب الطلب ومنتهى الأرب ))<sup>(٢)</sup> فمن أحب الوقوف على تحقيق الحق فليرجع إليهما<sup>(٣)</sup> .

(١) وقال الشوكاني رحمه الله في هذه الرسالة ضمن الرسائل السلفية - ص (٢٣٨) : فإن استروح المقلد إلى مسألة تصويب المجتهد ، فالقائل بها إنما قال : إنما المجتهد مصيب ، بمعنى أنه لا يأثم بالخطأ ، بل يؤجر على الخطأ ، بعد تَوْفِيَةِ الاجتهاد حقه ، ولم يقل أنه مصيب للحق ، الذي هو حكم الله في المسألة ، فإن هذا خلاف ما نطق به رسول الله ﷺ في هذا الحديث ، حيث قال : (( إن اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر )) . فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث الصحيح المتفق عليه ، عند أهل الصحيح ، والمتلقى بالقبول بين جميع الفرق ، فإنه قال : وإن اجتهد فأخطأ .

قسّم ما يصدر عن المجتهد في الاجتهاد في مسائل الذين قسمين ، أحدهما : هو مصيب فيه ، والآخر : هو مخطئ .

فكيف يقول قائل : إنه مصيب للحق سواء أصاب أو أخطأ ، وقد سماه رسول الله ﷺ مخطئاً ، فمن زعم أن مراد القائل بتصويب المجتهد من الإصابة للحق مطلقاً فقد غلط عليهم غلطاً بيناً ، ونسب إليهم ما هم منهم برآء .

ولهذا أوضح جماعة من المحققين مراد القائلين بتصويب المجتهدين بأن مقصودهم أنهم مصيبون من الصواب الذي لا ينافي الخطأ ، لا من الإصابة التي هي مقابلة للخطأ ، فإن تسمية المخطئ مصيباً هي باعتبار قيام النص على أنه مأجور في خطئه ، لا باعتبار أنه لم يخطئ ، فهذا لا يقول به عالم ، ومن لم يفهم هذا المعنى فعليه أن يتهم نفسه ، ويحيل الذنب على قصوره ، ويقبل ما أوضحه له من هو أعرف منه بفهم كلام العلماء . أهـ

(٢) تقدمت الإشارة إلى شيء من هذا ص (٤٨ ، ٤٩) .

(٣) فتح القدير (٤١٧/٣)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله وهو أن الحق في قول واحد من المجتهدين ومن عده مخطئ هذا

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وسخرنا مع داوود الجبال يسبحن﴾ التسييح إما حقيقة أو مجاز<sup>(١)</sup>، وقد قال بالأول جماعة وهو الظاهر<sup>(٢)</sup>.

هو قول جمهور العلماء من السلف والخلف ومنه الأئمة الأربعة رحمه الله .

قال ابن قدامة في الروضة (٤١٤/٢) فصل : الحق في قول واحد من المجتهدين ومن عداه مخطئ سواء كان في فروع الدين أو أصوله لكنه إن كان في فروع الدين مما ليس فيه دليل قاطع من نص أو إجماع فهو معذور غير آثم وله أجر على اجتهاده .

(١) ذكر هذا الوجه الزنجشيري (٥٨٠/٢) وعزاه الرازي لأهل المعاني كما سيأتي قريبا إن شاء الله .  
(٢) فتح القدير (٤١٨/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٥٤/١٧) وابن كثير (٣٥٢/٥) واختلفوا في كيفية ذلك التسييح : -  
قال الرازي (١٩٩/٢٢) في تفسير هذا التسييح وجهان : ( أحدهما ) أن الجبال كانت تسبح ثم ذكروا وجوها .

أحدها : قال مقاتل إذا ذكر داود عليه السلام ربه ذكرت الجبال والطير ربهما معه .  
ثانيها : قال الكلبي : إذا سبح داود أجابته الجبال .

وثالثها : قال سليمان بن حيان : كان داود عليه السلام إذا وجد فترة أمر الله تعالى الجبال فسبحت فيزداد نشاطا واشتياقا .

القول الثاني وهو اختيار بعض أصحاب المعاني أنه يحتمل أن يكون تسييح الجبال والطير بمثابة قوله ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ [الإسراء : ٤٤] وتخصيص داود عليه السلام بذلك إنما كان بسبب أنه عليه السلام كان يعرف ذلك ضرورة فيزداد يقينا وتعظيما والقول الأول أقرب لأنه لا ضرورة في صرف اللفظ عن ظاهره . أهـ .

والوجه الثاني مما ذكر الرازي في كيفية التسييح قال به وهب كما ذكر الواحدي (٢٤٦/٣) وعزا ابن الجوزي (٣٧٣/٥) مثله لأبي هريرة رضي الله عنه . وقال قتادة : إن المعنى يصلين مع داود إذا صلى رواه الطبري (٥٤/١٧) وقال ابن كثير (٣٥٢/٥) وذلك لطيب صوته بتلاوته كتابه الزبور وكان إذا ترنم به تقف الطير في الهواء فتجاوبه وترد عليه الجبال تأويبا . أهـ . وفي البغوي (٢٥٤/٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما : كان يفهم تسييح الحجر والشجر .

قال الله تعالى :

وإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿٨٥﴾ وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٦﴾ وَذَا النُّونِ إِذْ ذُهِبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَبَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُشَجِّي الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ وَرَكَرَبًا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا

والراجع أن التسييح حقيقة كما ذكر الشوكاني رحمه الله يدل على ذلك قوله تعالى : ﴿وَأَنْ مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ ويشهد لذلك ما ثبت في صحيح مسلم كتاب الفضائل باب فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٤/١٧٨٢) رقم (٢٢٧٧) عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : (( إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث أني لأعرفه الآن )) وما ثبت في صحيح البخاري كتاب المناقب من حديث ابن عمر وجابر رضي الله عنهم من حين الجذع عندما تحول النبي ﷺ عنه إلى المنبر في خطبة الجمعة وأنه صاح صياح الصبي وفي رواية فسمعنا لذلك الجذع صوتاً كصوت العشار انظر فتح الباري (٦/٦٠١، ٦٠٢) رقم (٣٥٨٣، ٣٥٨٥) ولكن قد يكون داود عليه السلام خصه الله بفهم تسييح الجبال والطيور . وسيأتي إن شاء الله مزيد بيان لهذه المسألة في سورة النور عند قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور : ٤١] ص (٢٧٦ ، ٢٧٠).

وقال الزمخشري (٢/٥٨٠) فإن قلت : لم قدمت الجبال على الطير ؟ قلت : لأن تسخيرها وتسييحها أعجب وأدل على القدرة ، وأدخل في الإعجاز ، لأنها جماد ، والطيور حيوان إلا أنه غير ناطق . وروي أنه كان يمر بالجبال مسبحاً وهي تجاوبه ، وقيل : كان تسير معه حيث سار . فإن قلت : كيف تنطق الجبال وتسيح ؟ قلت : بأن يخلق الله فيها الكلام . وجواب آخر : وهو أن يسبح من يراها تسير بتسيير الله ، فلما حملت على التسييح وصفت به .



يُسْكِرُ عُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَكَ رَعْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَدِشِعِينَ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وإسماعيل وإدريس وذا الكفل﴾ أي واذكر هؤلاء ، وإدريس هو أخنوخ ، وذا الكفل : إلياس<sup>(١)</sup> .  
وقيل : يوشع ابن نون<sup>(٢)</sup> . وقيل : زكريا<sup>(٣)</sup> . والصحيح أنه رجل من بني إسرائيل كان لا يتورع عن شيء من المعاصي ، فتاب فغفر الله له<sup>(٤)</sup> .

(١) حكاة البغوي (٢٦٥/٣) والرازي (٢١١/٢٢) .

(٢) حكاة الرازي (٢١١/٢٢) .

(٣) حكاة البغوي (٢٦٥/٣) والقرطبي (٢١٧/١١) والرازي (٢١١/٢٢) .

(٤) فتح القدير (٤١٩/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله من أنه رجل من بني إسرائيل كان لا يتورع عن شيء من المعاصي فتاب فغفر الله له . يبدو أنه خلاف الصواب لأن صاحب المعاصي اسمه الكفل كما روى الإمام أحمد في مسنده (٣٣٣/٦) رقم (٤٧٤٧) تحقيق أحمد شاكر والترمذي في سننه - كتاب صفة القيامة والرقائق والورع (٥٦٧/٤) رقم (٢٤٩٦) وقال حسن . وضح إسناده الشيخ أحمد شاكر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لقد سمعت من رسول الله ﷺ حديثا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين حتى عد سبع مرارا ولكن قد سمعته أكثر من ذلك قال : (( كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع عن ذنب عمله فأتته امرأة فأعطاهما ستين دينارا على أن يطأها فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت : فقال ما يبكيك ، أكرهتك ؟ قالت : لا ولكن هذا عمل لم أعمله قط وإنما حملني عليه الحاجة . قال : فتفعلين هذا ولم تفعليه قط ؟ قال ثم نزل فقال : اذهبي فالدنانير لك ، ثم قال : والله لا يعصي الله الكفل أبدا فمات من ليلته فأصبح مكتوبا على بابه قد غفر الله عز وجل للكفل )) فيتضح من الحديث أن ذاك الرجل من بني إسرائيل اسمه الكفل أما هذا الذي في الآية فهو ذو الكفل قال ابن كثير (٣٥٧/٥) فالظاهر من السياق أنه ما قرن مع الأنبياء إلا وهو نبي وقال آخرون : إنما كان رجلا صالحا وكان ملكا عادلا وحكما مقسطا وتوقف ابن جرير في ذلك والله أعلم . ثم ساق ابن كثير رحمه الله الروايات في ذلك ثم قال : وعلى كل تقدير فلفظ الحديث إن كان الكفل ولم يقل ذو الكفل فلعنه رجل آخر والله أعلم . أه . وقال ابن جرير (٧٣/١٧) هو رجل تكفل من بعض الناس

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فظن أن لن نقدر عليه ﴾ قرأ الجمهور ﴿ نقدر ﴾ بفتح النون وكسر الدال . واختلف في معنى الآية على هذه القراءة . فقيل : معناها : أنه وقع في ظنه أن الله تعالى لا يقدر على معاقبته . وقد حكي هذا القول عن الحسن وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup> ، وهو قول مردود ، فإن هذا الظن بالله كفر ، ومثل ذلك لا يقع من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . وذهب جمهور العلماء أن معناها : فظن أن لن نضيق عليه<sup>(٢)</sup> ، كقوله : ﴿ يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ﴾<sup>(٣)</sup> ، أي يضيق ، ومنه قوله : ﴿ ومن قدر عليه رزقه ﴾<sup>(٤)</sup> . يقال : قدر وقدر وقتر وقتر ، أي ضيق . وقيل : هو من القدر الذي هو القضاء والحكم أي فظن أن لن نقضي عليه العقوبة ، قاله قتادة ومجاهد<sup>(٥)</sup> ، واختاره

إما من نبي وإما من ملك من صالحي الملوك يعمل من الأعمال فقام به من بعده فأثنى الله عليه حسن وفاته بم تكفل به وجعله من المعدودين في عبادته مع من حمد صيره على طاعة الله . ثم ساق في ذلك روايات عديدة عن عبد الله بن الحارث ومجاهد وعن أبي موسى الأشعري وعمرو وقتادة . وذكر الواحدي (٢٤٨/٣) نحو كلام ابن جرير . وروى البغوي (٢٦٤/٣) نحوه عن عطاء . ولعل السبب الذي جعل الشوكاني رحمه الله يرجح أنه ذلك الرجل من بني إسرائيل أنه يعتمد كثيرا على تفسير القرطبي وقد ساق الحديث في تفسيره (٢١٦/١١) عن الترمذي وسماه خطأ ذا الكفل والذي في سنن الترمذي أنه الكفل وليس ذا الكفل كما تقدم .

(١) انظر تفسير ابن جرير (٧٩/١٧) والواحدي (٢٤٩/٣) وعزاه البغوي (٢٦٦/٣) إلى ابن زيد .  
 (٢) بهذا قال ابن جرير (٧٩، ٧٨/١٧) ورواه بأسانيده عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والضحاك رحمهم الله وقال البغوي (٢٦٦/٣) وقال عطاء وكثير من العلماء معنا فظن أن لن نضيق عليه الحيس . وانظر زاد المسير (٣٨٢/٥، ٣٨٣) وبه قال ابن كثير (٣٦١/٥) .  
 (٣) الشورى (١٢) .

(٤) الطلاق (٧) .

(٥) انظر تفسير الواحدي (٢٤٩/٣) والبغوي (٢٦٦/٣) ورواه العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكر ابن كثير (٣٦١/٥) قال ومنه قوله تعالى ﴿ فالتقى الماء على أمر قد قدر ﴾

الفراء والزجاج<sup>(١)</sup> ، مأخوذ من القدر وهو الحكم دون القدرة والاستطاعة . قال أحمد بن يحيى ثعلب<sup>(٢)</sup> . هو من التقدير ليس من القدرة ، يقال منه . قدر الله لك الخير يقدره قدرا ، وأنشد ثعلب<sup>(٣)</sup> :

فليست عشيات اللوى برواجع      لنا أبدا ما أورك السلم النضر  
ولا عائد ذلك الزمان الذي مضى      تباركت ما تقدر يقع ولك الشكر  
أي ما تقدره وتقضي به<sup>(٤)</sup>

[القمر : ١٢] أي قدر .

(١) انظر معاني القرآن للفراء (٢٠٩/٢) ومعاني القرآن للزجاج (٤٠٢/٣) .

(٢) هو : أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء ، أبو العباس ، المعروف بثعلب ، إمام الكوفيين في النحو واللغة ، كان راوية للشعر ، محدثا مشهورا بالحفظ ، وصدوق اللهجة ، ثقة حجة ، ولد سنة ٢٠٠ هـ ببغداد ، وتوفي بها سنة ٢٩١ هـ ، وله مؤلفات . انظر : ترجمته في : تذكرة الحفاظ (٢١٤/٢) ، وتاريخ بغداد (٢٠٤/٥) ، وبغية الوعاة ص (١٧٢) ، وسير أعلام النبلاء (٥/١٤) ، والأعلام للزركلي (٢٦٧/١) .

(٣) لم أجده في مجالس ثعلب وهو في تفسير القرطبي (٢١٩/١١) .

(٤) فتح القدير (٤١٩/٣) ، (٤٢٠٠) .

وقد ضعف الشوكاني رحمه الله القول الأول ورده . ومثل هذا القول لا يتصور أن يقوله الحسن وسعيد بن جبير رحمهما الله مع جلالته قدرهما خصوصا وقد ورد عنهما أن المعنى فظن أن لن نضيق عليه . قال القرطبي (٢١٩/١١) : وهذا هو الأشبه بقول سعيد والحسن ثم قال بعد ذكره للقولين الآخرين : وعلى هذين التأويلين العلماء أهـ . فالراجح في معنى الآية إما أن تكون من قدر بمعنى ضيق أو قدر بمعنى قدر وكلاهما محتمل وتشهد له اللغة . فمعنى الآية فظن أن لن نضيق عليه أو فظن أن لن نقدر عليه العقوبة أما أن يكون ذلك من القدرة أي فظن أن لن نقدر على عقوبته فبعيد كل البعد كما ذكر الشوكاني رحمه الله . وقريب من هذا ما في صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب (٥٤) (٥١٤/٦ ، ٥١٥) رقم (٣٤٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (( كان رجل يسرف على نفسه ، فلما حضره الموت قال لبيته : إذا أنا مت فأحرقوني ، ثم اطحنوني ، ثم ذروني في الريح ، فوالله لئن قدر الله علي

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ﴾ . قال أكثر المفسرين . إنها كانت عاقرا فجعلها الله ولودا<sup>(١)</sup> ، فهذا هو المراد بإصلاح زوجته . وقيل . كانت سيئة الخلق فجعلها الله سبحانه حسنة الخلق<sup>(٢)</sup> ، ولا مانع من إرادة الأمرين جميعا ، وذلك بأن يصلح الله سبحانه ذاتها ، فتكون ولودا بعد أن كانت عاقرا ، ويصلح أخلاقها فتكون أخلاقها مرضية بعد أن كانت غير

ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا . فلما مات فعل به ذلك فأمر الله الأرض فقال : اجمعي ما فيك منه ، ففعلت ، فإذا هو قائم ، فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : يا رب خشيتك . فغفر له )) وقال غيره (( مخافتك يا رب )) قال ابن حجر في شرحه (٥٢٢/٦ ، ٥٢٣) قال الخطابي : قد يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى ؟ والجواب أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب ، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه إنما فعل ذلك من خشية الله قال ابن قتيبة : قد يغلط في بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك ، ورده ابن الجوزي وقال : جحدته صفة القدرة كفر اتفاقا ، وإنما قيل أن معنى قوله (( لأن قدر الله علي )) أي ضيق وهو كقوله ﴿ وَمَنْ قَدَّرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ ﴾ أي ضيق . ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال (( أنت عبدي وأنا ربك )) أو يكون قوله (( لكن قدر علي )) بتشديد الدال أي قدر علي أن يعذبني ليعذبني ، أو على أنه كان مثبتا للصانع وكان في زمن الفترة فلم تبلغه شرائط الإيمان ، وأظهر الأقوال أنه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول ، ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه بل في حالة كان فيها كالعافل والذاهل الناسي والذي لا يؤاخذ بما يصدر منه ، وأبعد الأقوال قول من قال إنه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر .

(١) قاله ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد وقتادة رحمهما الله . انظر تفسير ابن جرير (٨٣/١٧) وزاد المسير (٣٨٤/٥) وعزاه الواحدي (٢٥٠/٣) إلى قتادة والكلبي ثم قال وهو قول الأكثر . وكذا قال البغوي (٢٦٧/٣) ورجحه ابن كثير (٣٦٤/٥) وهو قول الفراء في معاني القرآن (٢١٠/٢) .

(٢) حكاه البغوي (٢٦٧/٣) وعزاه ابن الجوزي (٣٨٥/٥) إلى محمد بن كعب القرظي وعزاه القرظي (٢٢٢/١١) إلى ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء رحمه الله .

مرضية<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكِتَابِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ  
وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١٠٤﴾ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ  
الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ  
﴿١٠٦﴾ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿يوم﴾ بقوله : ﴿نعيده﴾ أي نعیده يوم  
نطوي السماء<sup>(٢)</sup> ، وقيل : هو بدل من الضمير المحذوف في توعدون ، بتقدير :  
الذي كنتم توعدونه يوم نطوي<sup>(٣)</sup> . وقيل : بقوله : ﴿لا يحزنهم الفزع﴾<sup>(٤)</sup>  
وقيل : بقوله : ﴿تتلقاهم﴾<sup>(٥)</sup> . وقيل : متعلق بمحذوف ، وهو اذكر ، وهذا  
أظهر وأوضح<sup>(٦)</sup> .

(١) فتح القدير (٣/٤٢٤)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو الظاهر من الآية فإن الله لم يخص إصلاحا دون إصلاح وهو  
ما رحمه القرطبي (١١/٢٢٢) وقال ابن عطية (٤/٩٨) - بعد أن ذكر القولين وضعف الثاني  
- : واللفظ يتناول جميع وجوه الإصلاح . والذي نص عليه القرآن أنها كانت عاقرا وإن كان  
اللفظ يتناول جميع وجوه الإصلاح لكن تعيين فساد معين لم يدل عليه الدليل تحكم بلا بينة .

(٢) انظر القرطبي (١١/٢٣٠) .

(٣) انظر تفسير القرطبي (١١/٢٣٠) والبحر المحيط (٦/٣٤٢) والعكبري (٤/١٨) قال السمين في  
الدر (٨/٢٠٨) وفيه نظر .

(٤) وبهذا قال ابن جرير (١٧/٩٩) والقرطبي (١١/٢٣٠) والرازي (٢٢/٢٢٨) وأبو حيان  
(٦/٣٤٢) والعكبري (٤/١٨) .

(٥) انظر تفسير الرازي (٢٢/٢٢٨) والبحر المحيط (٦/٣٤٢) والدر المصون (٨/٢٠٨) .

(٦) فتح القدير (٣/٤٢٨)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله أحد الوجوه التي ذكرها العكبري في كتابه إملاء ما من به

قال الشوكاني رحمه الله : عند قوله تعالى: ﴿كطي السجل للكتب﴾ ،  
والسجل : الصحيفة ، أي : طيا كطي الطومار <sup>(١)</sup> . وقيل السجل : الصك <sup>(٢)</sup> ،  
وهو مشتق من المساجلة وهي المكاتبه ، وأصلها من السجل وهو الدلو ، يقال :  
ساجلت الرجل إذا نزعت دلو ونزعت دلو ، ثم استعيرت للمكاتبه والمراجعة في  
الكلام ، ومنه قول الفضل بن عباس بن عتبة بن أبي لهب :

من يساجلني يساجل ماجدا يملؤ الدلو إلى عقد الكرب <sup>(٣)</sup> .

والطبي في هذه الآية يحتمل معنيين ، أحدهما : الطبي الذي هو ضد النشر ،  
ومنه قوله ﴿والسماوات مطويات بيمينه﴾ <sup>(٤)</sup> والثاني : الإخفاء والتعمية والحجوة ؛  
لأن الله سبحانه يحجو ويطمس رسومها ويكدر نجومها ، وقيل : السجل : اسم  
ملك ، وهو الذي يرى كتب بني آدم <sup>(٥)</sup> . وقيل : هو اسم كاتب لرسول الله  
ﷺ ، والأول أولى .

ثم قال الشوكاني رحمه الله في قسم الرواية : وأخرج ابن المنذر ، وأبو نعيم  
في المعرفة وابن مردويه والخطيب وابن عساكر عن ابن عمر قال : كان للنبي ﷺ  
كاتب يقال له : السجل ، فأنزل الله : ﴿يوم نطوي السماء كطي السجل

الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن (١٨/٤) ولعله هو الأولى مع توجه  
القولين الآخرين .

(١) الطومار : هو الصحيفة . انظر : لسان العرب مادة " طمر " (٥٠٣/٤) .

(٢) قاله القرطبي (٢٣٠/١١) .

(٣) البيت من شواهد اللسان . انظر : الإحالة المتقدمة ، ومن شواهد القرطبي (٢٣٠/١١) .

(٤) الزمر : (٦٧) .

(٥) رواه ابن جرير (٩٩/١٧) ، (١٠٠٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما وعن السدي . وعزاه إليهما  
الواحد أيضا (٢٥٣/٣) وعزاه البغوي (٢٧١/٣) إلى السدي .

(٦) رواه ابن جرير (١٧) ، (١٠٠٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

للكتب<sup>(١)</sup>.

قال ابن كثير في تفسيره بعد إخراج هذا الحديث : وهذا منكر جدا من حديث نافع عن ابن عمر ، لا يصح أصلا . قال . وكذلك ما تقدم عن ابن عباس من رواية أبي داود وغيره لا يصح أيضا<sup>(٢)</sup> . وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه ، وإن كان في سنن أبي داود منهم شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزي ، وقد أفردت بهذا الحديث جزء له على حدة ، والله الحمد . قال : وقد تصدى الإمام أبو جعفر بن جرير للإنكار على هذا الحديث ورده أتم رد ، وقال . ولا نعرف في الصحابة أحدا اسمه سجل ، وكتاب النبي ﷺ كانوا معروفين ، وليس فيهم أحد اسمه السجل . وصدق رحمه الله في ذلك وهو من أقوى الأدلة على نكارة هذا الحديث . وأما من ذكر في أسماء الصحابة هذا فإنما اعتمد على هذا الحديث لا على غيره والله أعلم . قال : والصحيح عن ابن عباس أن السجل

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٧٥/٨) من طريق حمدان بن سعيد ، عن عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . وحمدان بن سعيد قال عنه الذهبي في الميزان (٦٠٢/١) أتى بخبر كذب عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر . وذكره .  
(٢) يشير رحمه الله إلى ما رواه أبو داود في سننه - كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب في اتخاذ الكاتب (١٣٢/٣) رقم (٢٩٣٥) والنسائي في التفسير (٧٤/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: السجل كاتب النبي ﷺ .

قال ابن القيم رحمه الله : سمعت شيخنا أبا العباس بن تيمية يقول : هذا الحديث موضوع ولا يعرف لرسول الله ﷺ كاتب اسمه السجل قط . وليس في الصحابة من اسمه السجل وكتاب النبي ﷺ معروفون ولم يكن فيهم من يقال له السجل . قال : والآية مكية ولم يكن لرسول الله ﷺ كاتب بمكة . والسجل هو الكتاب المكتوب والسلام في قوله ﴿ للكتب ﴾ بمعنى على والمعنى : نظوي السماء كطي السجل على ما فيه من الكتاب . أه . انظر تهذيب سنن أبي داود لهامش عون المعبود (١٥٤/٨) .

هو الصحيفة ، قاله علي بن أبي طلحة والعمري عنه<sup>(١)</sup> . ونص على ذلك مجاهد وقتادة وغير واحد ، واختاره ابن جرير لأنه المعروف في اللغة ، فعلى هذا يكون معنى الكلام : يوم نظوي السماء كطي السجل للكتاب : أي على الكتاب ، يعني المكتوب كقوله : ﴿ فلما أسلما وتله للجبين ﴾<sup>(٢)</sup> أي على الجبين ، وله نظائر في اللغة والله أعلم<sup>(٣)</sup> . قلت : أما كون هذا هو الصحيح عن ابن عباس فلا ، فإن علي بن أبي طلحة والعمري ضعيفان<sup>(٤)</sup> ، فالأولى التعويل على المعنى

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٧/١٠٠) .

(٢) الصافات (١٠٣) .

(٣) تفسير ابن كثير (٥/٣٧٨) .

(٤) هذا رأي الشوكاني رحمه الله في تضعيف هذه الطريق وقد سبقه إلى ذلك يعقوب بن سفيان فقال : وهو ضعيف الحديث ، ليس بمحمود المذهب ، وقال النسائي : ليس به بأس . انظر : تهذيب الكمال (٢٠/٤٩٠-٤٩٤) .

وعلي بن أبي طلحة صدوق يخطئ كما في التقريب (٤٧٥٤) ، وروايته عن ابن عباس رضي الله عنهما مرسله . انظر : المراسيل لابن أبي حاتم ص (١١٨) ، وتهذيب الكمال (٢٠/٤٩٠) . لكن الوساطة بينه وبين ابن عباس رضي الله عنهما ثقة . قال ابن حجر في العجائب (١/٢٠٧) : وعلي صدوق ، ولم يلق ابن عباس رضي الله عنهما ، لكنه إنما حمل عن ثقات أصحابه ، فلذلك كان البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة . أهـ .

وقال أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ (١/٤٦١ ، ٤٦٢) والذي يطعن في إسناده يقول : ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما ، وإنما أخذ التفسير عن مجاهد وعكرمة . وهذا القول لا يوجب طعنا ؛ لأنه أخذ عن رجلين ثقتين ، وهو في نفسه ثقة صدوق . أهـ .

وقال في إعراب القرآن (٣/١٠٤) وقد قال أحمد بن حنبل : بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رحل فيها رجل إلى مصر قاصدا ما كان كثيرا . أهـ .

وقال السيوطي في الإتقان (٤/٢٠٧) وقال قوم لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس رضي الله عنهما التفسير وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير . قال ابن حجر : بعد أن عرفت الوساطة فلا ضير في ذلك .

اللغوي والمصير إليه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يوم نظوي السماء كطي السجل للكتب كما بدأنا أول خلق نعيده﴾ أي : كما بدأناهم في بطون

(١) فتح القدير (٣/٤٢٨ ، ٤٣١).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو أن المراد بالسجل الصحيفة وهذا المعنى تشهد له اللغة التي نزل القرآن بها حيث جاء ذلك في اللسان مادة سجل (٣٢٦/١١) وقال ابن جرير (١٠٠/١٧) وهو المعروف من كلام العرب ولا يعرف لنا ﷺ كاتب كان اسمه السجل ولا في الملائكة ملك ذلك اسمه وإنما معناه يوم نظوي السماء كطي السجل على ما فيه من الكتاب . ثم جعل نظوي مصدرًا فقال ﴿كطي السجل للكتب﴾ واللام في قوله للكتاب بمعنى على . أه وقال الواحدي (٣/٢٥٣ ، ٢٥٤) : والمراد بالكتاب والكتب على اختلاف القراء تين الصحائف وقال مجاهد : السجل الصحيفة فيها الكتب وهو قول قتادة والكلبي واختيار القراء وابن قبية وعلى هذا القول الكتاب والكتب يراد بها المكتوب ولما كان المكتوب ينطوي بانطواء الصحيفة جعل السجل كأنه يطوي الكتاب . أه كلام الواحدي وانظر معاني القرآن للقراء (٢/٢١٣) وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص (٢٨٨) وقال البغوي (٣/٢٧١) وقال ابن عباس ومجاهد والأكترون ﴿السجل﴾ الصحيفة ﴿للكتب﴾ أي لأجل ما كتب . معناه كطي الصحيفة على مكتوبها . أه . وقال ابن عطية (٤/١٠٤) بعد أن ضعف قول من قال إنه ملك أو اسم كاتب للنبي ﷺ : - وقالت فرقة ﴿السجل﴾ الصحيفة التي يكتب فيها والمعنى ﴿كطي السجل﴾ أي : كما يطوى السجل من أجل الكتاب الذي فيه فالمصدر مضاف إلى المفعول ويحتمل أن يكون المصدر مضافًا إلى الفاعل أي كما يطوى السجل الكتاب الذي فيه فكانه قال : ﴿يوم نظوي السماء﴾ كاهيئة التي فيه طي السجل للكتاب . أه . وهذا القول هو اختيار ابن الجوزي (٥/٣٩٥ ، ٣٩٦) وابن كثير وانظر نص كلامه أعلاه وقال الرازي (٢٢٨/٢٢) هو قول الأكثر .

فيتلخص من أقوال هؤلاء المفسرين رحمهم الله أن المعنى الصحيح للآية - والعلم لله أولاً وآخراً - : يوم نظوي السماء كما تطوى الصحيفة على ما كتب فيها .

أمهاتهم وأخرجناهم إلى الأرض حفاة عراة غرلا<sup>(١)</sup> كذلك نعيدهم يوم القيامة ،  
 ﴿أول خلق﴾ مفعول ﴿نعيده﴾ مقدرًا يفسره نعيده المذكور ، أو مفعول  
 لـ ﴿بدأنا﴾ و ﴿ما﴾ كافة أو موصولة ، والكاف متعلقة بمحذوف ، أي نعيد مثل  
 الذي بدأناه نعيده . وعلى هذا الوجه يكون ﴿أول﴾ ظرفًا لبدأنا ، أو حالا ،  
 وإنما خص أول الخلق بالذكر تصويرًا للإيجاد من العدم ، والمقصود بيان صحة  
 الإعادة بالقياس على المبدأ للشمول الإمكانى الذاتى لهما وقيل معنى الآية : نهلك  
 كل نفس كما كان أول مرة<sup>(٢)</sup> ، وعلى هذا فالكلام متصل بقوله : ﴿يوم نطوي  
 السماء﴾ . وقيل . المعنى . تغير السماء ، ثم نعيدها مرة أخرى بعد طيها  
 وزوالها<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، وهو مثل قوله : ﴿ولقد جئتمونا فرادى كما  
 خلقناكم أول مرة﴾<sup>(٤)(٥)</sup> .

(١) أي غير محتونين . قال ابن الأثير في النهاية (٣/٣٦٢) الغرل جمع الأغرل ، وهو الأقلف .  
 والغرلة : القلفة .

(٢) رواه العوفي عن ابن عباس انظر زاد المسير (٥/٣٩٦) .

(٣) انظر تفسير القرطبي (١١/٢٣١) .

(٤) الأنعام (٩٤) .

(٥) فتح القدير (٣/٤٢٨)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٧/١٠١) ورواه بإسناده عن مجاهد وابن  
 عباس رضي الله عنهما وبه قال الواحدي (٣/٢٥٤) والبغوي (٣/٢٧١) والقرطبي (١١/٢٣١)  
 ويشهد له الحديث المتفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : خطب النبي ﷺ  
 فقال : ﴿إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا﴾ كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا  
 كنا فاعلين﴾ ثم إن أول من يكس يوم القيامة إبراهيم الحديث ، انظر صحيح البخاري مع  
 الفتح - كتاب التفسير - سورة الأنبياء (٨/٤٣٧، ٤٣٨) رقم (٤٧٤٠) وصحيح مسلم كتاب  
 الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٤/٢١٩٤) رقم (٢٨٦٠)  
 وقال ابن عطية (٤/١٠٢) : يحتمل معنيين : أحدهما : أن يكون خيرا عن البعث أي كما اخترعنا  
 الخلق أولا على غير مثال كذلك ننشئهم تارة أخرى فنبعثهم من القبور . والثاني : أن يكون

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف في معنى ﴿يرثها عبادي الصالحون﴾<sup>(١)</sup> فقيل : المراد : أرض الجنة<sup>(٢)</sup> ، واستدل القائلون بهذا بقوله سبحانه ﴿وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض﴾<sup>(٣)</sup> . وقيل : هي الأرض المقدسة<sup>(٤)</sup> . وقيل : هي أرض الأمم الكافرة يرثها نبينا ﷺ وأمه بفتحها . وقيل : المراد بذلك : بنو إسرائيل<sup>(٥)</sup> ، بدليل قوله سبحانه : ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها﴾<sup>(٦)</sup> والظاهر أن هذا تبشير لأمة محمد ﷺ بوراثنة أرض الكافرين ، وعليه أكثر

خيرا عن أن كل شخص يبعث يوم القيامة على هيئته التي خرج بها إلى الدنيا ويؤيد هذا التأويل أن رسول الله ﷺ قال : وذكر الحديث .

(١) المختلف فيه الضمير الواقع موقع المفعول إلى أي شيء يعود .

(٢) هذا اختيار ابن جرير رحمه الله (١٠٤/١٧) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير وأبي العالية ومجاهد وابن زيد رحمهم الله . وهو قول الواحدي (٢٥٤/٣) ولم يذكر غيره وكذا البغوي (٢٧١/٣) وقال ابن الجوزي (٣٩٧/٥) رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس وبه قال الأكثرون . وقال القرطبي (٢٣١/١١) أحسن ما قيل فيه أنه يراد بها أرض الجنة كما قال سعيد بن جبير لأن الأرض في الدنيا قد ورثها الصالحون وغيرهم وهو قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما . وقال مجاهد وأبو العالية : ودليل هذا التأويل قوله تعالى ﴿وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض نتبوا من الجنة حيث نشاء﴾ .

(٣) الزمر (٧٤) .

(٤) قاله ابن السائب . انظر زاد المسير (٣٩٧/٥) وعزاه القرطبي (٢٣١/١١) لابن عباس رضي الله عنهما وفيه بعد لأنه ليس في السياق ذكر للأرض المقدس .

(٥) حكاه ابن جرير (١٠٥/١٧) وابن عطية (١٠٣/٤) وعزاه ابن الجوزي (٣٩٧/٥) لابن السائب وحكاه القرطبي (٢٣١/١١) .

(٦) الأعراف (١٣٧) .

المفسرين<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ أي وما أرسلناك يا محمد بالشرائع والأحكام إلا رحمة لجميع الناس ، والاستثناء مفرغ من أعم الأحوال والعلل ، أي ما أرسلناك لعل من العلل إلا

(١) فتح القدير (٤٢٩/٣)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين : -

الأول أن المراد بالأرض أرض الأمم الكافرة ، وقد رواه ابن جرير (١٠٤/١٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أخبر الله سبحانه في التوراة والزبور وسابق علمه قبل أن تكون السموات والأرض أن يورث أمة محمد ﷺ الأرض ويدخلهم الجنة وهم الصالحون. أهـ.

الثاني أن الصالحين الذين يرثون تلك الأرض هم نبينا محمد ﷺ وأمته يرثونها بفتحها .

وبهذا قال ابن عطية (١٣/٤) والقرطبي (٢٣١/١١) ثم قال القرطبي : وأكثر المفسرين على أن المراد بالعباد الصالحين أمة محمد ﷺ . أهـ

ولعل الراجح هنا العموم وأن صالحى كل أمة يرثهم الله الأرض التي هم فيها ماداموا في الدنيا ثم يرثهم الله أرض الجنة في الآخرة . وبعد مبعث نبينا ﷺ لا يكون ذلك إلا لمن اتبعه وآمن بما جاء به فيؤول الأمر إلى اختيار الشوكاني رحمه الله وهو أن يرث صالحوا أمة محمد ﷺ الأرض فإنه آخر الأمم . قال ابن كثير (٣٧٩/٥) يقول تعالى مخبرا عما حتمه وقضاه لعباده الصالحين من السعادة في الدنيا والآخرة ووراثه الأرض في الدنيا والآخرة كقوله تعالى : ﴿إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين﴾ [الأعراف : ١٢٨] وقال : ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ [غافر : ٥١] وقال : ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾ [النور : ٥٥] وأخير تعالى أن هذا مكروب مسطور في الكتب الشرعية والقدرية فهو كائن لا محالة ولهذا قال تعالى : ﴿ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون﴾ .

لرحمتنا الواسعة ، فإن ما بعثت به سبب لسعادة الدارين ، قيل : ومعنى كونه  
رحمة للكفار : أنهم آمنوا به من الخسف والمسح والاستئصال . وقيل : المراد  
بالعالمين : المؤمنون خاصة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى بدليل قوله سبحانه : ﴿وما كان الله  
ليعذبهم وأنت فيهم﴾<sup>(٢)(٣)</sup> .

- (١) عزاه ابن جرير (١٠٦/١٧) والبغوي (٢٧١/٣) وابن الجوزي (٣٩٨/٥) والقرطبي (٢٣٢/١١)  
لابن زيد .  
(٢) الأنفال (٣٣) .  
(٣) فتح القدير (٤٢٩/٣) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (١٠٦/١٧) والبغوي (٢٧١/٣) عن ابن عباس  
رضي الله عنهما ثم رجحه ابن جرير قائلا : وأولى القولين في ذلك بالصواب القول الذي روي  
عن ابن عباس وهو : أن الله أرسل نبيه محمدا ﷺ رحمة لجميع العالم مؤمنهم وكافرهم . فأما  
مؤمنهم فإن الله هداه به وأدخله بالإيمان به وبالعامل بما جاء من عند الله الجنة ، وأما كافرهم  
فإنه دفع به عنه عاجل البلاء الذي كان ينزل بالأمم المكذبة رسلها من قبله . أهد واختار هذا  
القول أيضا ابن كثير (٣٨٠/٥) وهو الراجح الذي يدل عليه الدليل لما في صحيح مسلم  
كتاب البر باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (٢٠٠٦/٤ ، ٢٠٠٧) رقم (٢٥٩٩) عن أبي  
هريرة رضي الله عنه قال : قيل يا رسول الله ادع على المشركين . قال : «إني لم أبعث لعانا  
وإنما بعثت رحمة» .

وفي سنن الدارمي (٤/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يناديهم «يا  
أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة» .

## ﴿ سورة الحج ﴾

قال الله تعالى :

يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنَبِّينَ لَكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُؤَفِّقُ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدِّدُ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِئَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ

### زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ أي نخرجكم من بطون أمهاتكم طفلاً أي : أطفالاً ، وإنما أفردته إرادة للجنس الشامل للواحد والمتعدد . قال الزجاج : طفلاً في معنى الأطفال ، ودل عليه ذكر الجماعة<sup>(١)</sup> : يعني في ﴿نُخْرِجُكُمْ﴾ والعرب كثيراً ما تطلق اسم الواحد على الجماعة ، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

يلحينني من حبها ويلمني  
إن العواذل لسن لي بأمر

(١) انظر معاني القرآن (٤١٢/٣) .

(٢) البيت من شواهد المغني ص (٢١٥) وصدرة "يا عاذلاتي لا تردن ملامتي" وذكره أبو عبيدة في جاز القرآن (٤٥/٢) والقرطبي في تفسيره (١٠/١٢) من غير عزو لقائله . ولم أعرف قائله بعد البحث .

وقال المبرد<sup>(١)</sup> : هو اسم استعمل مصدرًا كالرضى والعدل ، فيقع على الواحد والجمع ، قال الله سبحانه : ﴿أَوِ الطُّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا﴾<sup>(٢)</sup> .  
قال ابن جرير<sup>(٣)</sup> : هو منصوب على التمييز كقوله : ﴿فَإِنْ طَبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾<sup>(٤)</sup> وفيه بعد ، والظاهر انتصابه على الحال بالتأويل المذكور<sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً﴾ هذه حجة أخرى على البعث ، فإنه سبحانه احتج بإحياء الأرض بإنزال الماء ، على إحياء الأموات ، والهامة : اليابسة التي لا تنبت شيئًا<sup>(٦)</sup> . قال ابن قتيبة<sup>(٧)</sup> : أي

(١) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (١٠/١٢) .

(٢) النور (٣١) .

(٣) لم أجد هذا القول في تفسيره وإنما قال (١١٨/١٧) ووجد الطفل وهو صفة للجميع لأنه مصدر مثل عدل ووزر .

(٤) النساء (٤) .

(٥) فتح القدير (٤٣٥/٣) .

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو الراجح ، وبه قال العكبري (٢٧/٤) قال : وهو واحد في معنى الجمع ، وقيل : التقدير نخرج كل واحد منكم طفلاً . أهـ . وهو المفهوم من كلام النحاس في إعراب القرآن (٨٧/٣) ، وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٢٩/٥) - (٣١) : والذي يظهر لي من استقراء اللغة العربية التي نزل بها القرآن هو أن من أساليها أن المفرد إذا كان اسم جنس يكثر إطلاقه مراداً به الجمع مع تنكيره كما في هذه الآية ، وتعريفه بالألف واللام وبالإضافة فمن أمثله في القرآن مع التنكير قوله تعالى : ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ﴾ [القمر : ٥٤] أي وأنهار بدليل قوله : ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾ [محمد : ١٥] ثم استطرد في سوق الأمثلة فانظرها .

(٦) قاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (٤٥/٢) وذكره البغوي في تفسيره (٢٧٥/٣) وعزاه القرطبي (١٠/١٢) لابن جريج .

(٧) هو العلامة الكبير ، ذو القنون ، أبو محمد ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، المرزوي ، الكاتب ، صاحب التصانيف ، توفي سنة ٢٧٦ هـ ببغداد . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد

ميتة يابسة كالنار إذا طفئت<sup>(١)</sup> . وقيل : دارسة<sup>(٢)</sup> ، والهمود : الدروس ومنه قول الأعشى<sup>(٣)</sup> :

قالت قتيلة ما لجسمك شاحباً وأرى ثيابك باليات همودا  
وقيل : هي التي ذهب عنها الندى<sup>(٤)</sup> . وقيل : هالكة<sup>(٥)</sup> ، ومعاني هذه الأقوال متقاربة<sup>(٦)</sup> .

(١٠/١٧٠-١٧١) ، وميزان الاعتدال (٢/٥٠٣) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٩٦) ، والأعلام (٤/١٣٧) .

(١) انظر قول ابن قتيبة هذا في غريب القرآن ص (٢٩٠) .

(٢) قال ابن جرير (١٧/١١٩) أي : يابسة دارسة الآثار من النبات والزرع وأصل الهمود الدروس والثور يقال : منه همدت الأرض تهمد هموداً ومنه قول الأعشى وذكر البيت أعلاه لكنه قال: باليات هُمْدًا . أهد وحكى هذا القول القرطبي (١٢/١٠) .

(٣) هو ميمون قيس بن جندل بن شراحيل بن سعد بن ضبيعة بن قيس ، كان أعمى ، يكنى أبا بصير ، كان جاهلياً قديماً أدرك الإسلام في آخر عمره ، ورحل إلى النبي ﷺ يريد ليسلم ، فقيل له : إنه يجرم الخمر والزنا ، فقال : أتمتع منها سنة ثم أسلم ، فمات قبل ذلك بقرية باليمامة قال أصحابه : هو أكثر الشعراء عروضاً ، وأذهبهم في فنون الشعر ، وأكثرهم طويلة جيدة ، وأكثرهم مدحاً وهجاءً وفحراً ووصفاً .

يُنظر كتاب طبقات فحول الشعراء (١/٦٥-٦٧) والشعر والشعراء (١/٢٦٣-٢٧٢) . والبيت في ديوانه ص (٥٦) .

(٤) قاله ابن عباس كما ذكر الواحدي (٣/٢٦٠) .

(٥) قاله مجاهد كما ذكر الواحدي (٣/٢٦٠) .

(٦) فتح القدير (٣/٤٣٦)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الراجح وأن تلك المعاني متقاربة قال ابن عطية (٤/١٠٩) **(هَامِدَةٌ)** معناه : ساكنة دارسة بالية ومنه يقال همد الثوب إذا بلى ثم ذكر بيت الأعشى أعلاه .

قال الله تعالى :

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴿٨﴾ ثَانِي عَطْفِهِ  
لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ مُّبِينٌ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ومن الناس من يجادل في الله﴾ أي في

شأن الله ، كقول من قال : إن الملائكة بنات الله ، والمسيح ابن الله وعزير ابن الله . قيل : نزلت في النضر بن الحارث<sup>(١)</sup> . وقيل : في أبي جهل<sup>(٢)</sup> . وقيل : هي عامة لكل من يتصدى لإضلال الناس وإغوائهم ، وعلى كل حال فالاعتبار بما يدل عليه اللفظ وإن كان السبب خاصا . ومعنى اللفظ . ومن الناس فريق يجادل في الله ، فيدخل في ذلك كل مجادل في ذات الله ، أو صفاته أو شرائعه الواضحة<sup>(٣)</sup> .

ر هـ

(١) حكاه ابن جرير (١١٥/١٧) ورواه عن ابن جريج وبه قال البغوي (٢٧٤/٣) وابن الجوزي (٤٠٥/٥) . وقال الواحدي (٢٥٨/٣) قال المفسرون نزلت في النضر بن الحارث كان كثير الجدال وكان ينكر أن الله قادر على إحياء من يلي . وقال ابن عطية (١٠٧/٤) نزلت في النضر بن الحارث وأبي بن خلف . أه . وقال ابن كثير (٣٩٠/٥) قال السدي عن أبي مالك نزلت هذه الآية في النضر بن الحارث وكذا قال ابن جريج . أه .

(٢) حكاه ابن عطية (١٠٧/٤) وعزاه القرطبي (١٢/١٢) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) فتح القدير (٤٣٨/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن عطية (١٠٧/٤) وهو الراجح في معنى هذه الآية وأنه يدخل في ذلك كل من جادل في الله بإنكار البعث وقدره الله على إحياء الموتى أو جادل في آيات الله أو ذاته أو صفاته أو شرائعه الواضحة من غير علم صحيح بل بمجرد الرأي والهوى واتباعا لشياطين الإنس والجن ، أو نسب لله ما لا يليق به كمن يدعي له الولد أو الشريك ونحو ذلك .

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾ في محل نصب على الحال ، أي كائناً بغير علم . قيل : والمراد بالعلم هو . العلم الضروري ، وبالهدى هو العلم النظري الاستدلالي<sup>(١)</sup> . والأولى حمل العلم على العموم ، وحمل الهدى على معناه اللغوي ، وهو الإرشاد . والمراد بالكتاب المنير هو : القرآن ، والمنير : النير البين الحجة الواضح البرهان ، وهو وإن دخل تحت قوله : ﴿بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾ فيإفراده بالذكر كإفراد جبريل بالذكر عند ذكر الملائكة ، وذلك لكونه الفرد الكامل الفائق على غيره من أفراد العلم . وأما من حمل العلم على الضروري والهدى على الاستدلالي ، فقد حمل الكتاب هنا على الدليل السمعي ، فتكون الآية متضمنة لنفي الدليل العقلي ضرورياً كان أو استدالياً ، ومتضمنة لنفي الدليل النقلى بأقسامه ، وما ذكرناه أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قيل : والمراد بهذا الجادل في هذه الآية هو الجادل في الآية الأولى ، أعني قوله : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ وبذلك قال كثير من المفسرين . والتكرير للمبالغة في الذم كما تقول للرجل تدمه وتويجه : أنت فعلت هذا أنت فعلت هذا ؟ ويجوز أن

(١) قال الزمخشري في الكشاف (٦/٣) وعنه الرازي (١٢/٢٣) وحكاه الشيخ الأمين في أضواء البيان (٤٠/٥) فقال : وقال بعض العلماء في قوله في هذه الآية الكريمة ﴿بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي بدون علم ضروري ، حاصل لهم بما يجادلون به ﴿وَلَا هُدًى﴾ أي استدلال ، ولا نظر عقلي يهتدى به العقل للصواب ﴿وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ أي وحي نير واضح يعلم به ما يجادل به ، فليس عنده علم ضروري ولا علم مكتسب بالنظر الصحيح العقلي ولا علم من وحي فهو جاهل محض من جميع الجهات . أه .

(٢) فتح القدير (٤٣٨/٣)

ولعل الآية تشمل الأمرين جميعاً من جادل في الله بغير علم عقلي أو نقلي يستند إليه أو كان جاهلاً جهلاً مطبقاً ليس عنده علم ضروري أو مكتسب ولا علم من وحي .

يكون التكرير لكونه وصفه في كل آية بزيادة على ما وصفه به في الآية الأخرى، فكأنه قال : ومن الناس من يجادل في الله ويتبع كل شيطان مرید بغير علم ﴿ولا هدى ولا كتاب منير﴾ ليضل عن سبيل الله<sup>(١)</sup> . وقيل : الآية الأولى في المقلدين اسم فاعل . والثانية في المقلدين اسم مفعول<sup>(٢)</sup> . ولا وجه لهذا كما أنه لا وجه لقول من قال : إن الآية الأولى خاصة بإضلال المتبوعين لتابعيهم ، والثانية عامة في كل إضلال وجدال<sup>(٣)(٤)</sup> .

(١) بهذا قال عامة المفسرين منهم ابن عطية (١٠٩/٤) والقرطبي (١٢/١٢) وحكاه الزمخشري (٦/٣) والرازي (١٢/٢٣) .

(٢) حكاه الزمخشري (٦/٣) وعزاه الرازي (١٢/٢٣) لأبي مسلم . ونص عليه ابن كثير (٣٩٤/٥) حيث قال : لما ذكر تعالى حال الضلال الجهال المقلدين في قوله ﴿ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مرید﴾ ذكر في هذه حال الدعاة إلى الضلال من رؤوس الكفر والبدع فقال : ﴿ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير﴾ أي بلا عقل صحيح ولا نقل صحيح صريح بل بمجرد الرأي والهوى . أهد قال الشيخ الأمين رحمه الله (٤٠/٥) ويدل لهذا أنه قال في الأولى ﴿ويتبع كل شيطان﴾ وقال في هذه ﴿ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله﴾ فتبين بذلك أنه مضل لغيره متبوع في الكفر والضلال على قراءة الجمهور بضم ياء يضل وأما على قراءة ابن كثير وأبي عمرو بفتح الياء فليس في الآية دليل على ذلك . أهد .

(٣) لم أعثر على قائله بعد البحث والتحري .

(٤) فتح القدير (٤٣٨/٣)

ولعل ما قاله الشوكاني رحمه الله هو الراجح وهو أن الآية تعم كل مجادل بغير علم تابعا كان أو متبوعا وأن هذه الآية تؤكد للآية التي قبلها والمجادل فيها هو المجادل في الآية الأولى . قال أبو حيان في البحر (٣٥٤/٦) والجمهور على أنها والتي قبلها في النضر كررت مبالغة في الذم ويكون كل واحدة اشتملت على زيادة ليست في الأخرى . أهد

قال الله تعالى :

الْمُرْتَاتِ اللَّهُ يَسْجُدُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ  
وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ  
العَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وارتفاع ﴿كثير من الناس﴾ بفعل مضمَر يدل عليه المذكور ، أي ويسجد له كثير من الناس . وقيل : مرتفع على الابتداء وخيره محذوف وتقديره : وكثير من الناس يستحق الثواب<sup>(١)</sup> ، والأول أظهر . وإنما لم يرتفع بالعطف على ﴿من﴾ ، لأن سجود هؤلاء الكثير من الناس هو سجود الطاعة الخاصة بالعقلاء ، والمراد بالسجود المتقدم هو : الانقياد ، فلو ارتفع بالعطف على ﴿من﴾ لكان في ذلك جمع بين معنيين مختلفين في لفظ واحد . وأنت خبير بأنه لا ملجئ إلى هذا بعد حمل السجود على الانقياد ، ولا شك أنه يصح أن يراد من سجود كثير من الناس هو انقيادهم لا نفس السجود الخاص ، فارتفاعه على العطف لا بأس به ، وإن أبى ذلك صاحب الكشاف<sup>(٢)</sup> ومتابعوه<sup>(٣)</sup> .

(١) ذكره أبو حيان في البحر المحيط (٣٥٩/٦) .

(٢) انظر الكشاف (٩٠، ٨/٣) .

(٣) فتح القدير (٤٤٢/٣)

رجح الشوكاني رحمه الله في هذه الآية أمرين :

الأول : أن الرفع لقوله تعالى ﴿كثير﴾ فعل مضمَر يدل عليه المذكور أي وكثير من الناس يسجد له وواقفه في اختياره هذا ابن جرير رحمه الله (١٣٠/١٧) وقال العكبري (٣٢/٤) ﴿وكثير﴾ مبتدأ و ﴿من الناس﴾ صفة له والخبر محذوف تقديره يطيعون أو مثابون أو نحو ذلك =

ويدل على ذلك قوله ﴿وكثير حق عليه العذاب﴾ والتقدير وكثير منهم ولا يكون معطوفا على قوله ﴿من في السماوات﴾ لأن الناس داخلون فيه وقيل هو معطوف عليه وكرر للتفصيل . أه ولعل الأولى أنه معطوف على قوله ﴿من في السماوات﴾ كما ذكر النحاس في إعراب القرآن (٩١/٣) وعلى ما يأتي من تفسير السجود بالطاعة .

الثاني : أن المراد بسجود كثير من الناس سجود الطاعة الخاصة بالعقلاء ولذلك ارتفع ﴿كثير﴾ بفعل مضمّر لا عطفا على ﴿من﴾ في قوله ﴿من في السماوات ومن في الأرض﴾ وهذا هو اختيار ابن جرير (١٣٠/١٧) والواحدي (٢٦٢/٣) والقراء في معاني القرآن (٢١٩/٢) واقتصر على ذكره النحاس في معاني القرآن (٣٨٩/٤) ولا مانع من حمل المشترك على معنيه وقد ألمح الشوكاني إلى ذلك أعلاه وقال الزجاج في معاني القرآن (٤١٨/٣ ، ٤١٩) والسجود ههنا الخضوع لله عز وجل ، وهي طاعة ممن خلق الله من الحيوان والموات . والدليل على أنه سجود طاعة قوله ﴿وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب﴾ . هذا أجوراً أن يكون تسجد مطيعة ، لله عز وجل ، كما قال الله تعالى : ﴿فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين﴾ ، وكما قال ﴿وإن منها﴾ يعني الحجارة ﴿لما يهبط من خشية الله﴾ ، فالخشية لا تكون إلا لمن أعطاه الله مما يحتقر به خشيته . وقال قوم : السجود من هذه الأشياء التي هي من موات ومن الحيوان الذي لا يعقل ، إنما هو من أثر الصنعة فيها، والخضوع الذي يدل على أنها مخلوقة، واحتجوا في ذلك بقول الشاعر :

بجيش يظل البلق في حجراته ترى الأكم فيه سجدا للحوافر

أي قد خشعت من وطئ الحوافر عليها ، وذلك القول الذي قاله ، لأن السجود الذي طاعة عندهم إنما يكون ممن يعقل ، والذي يكسر هذا ما وصف الله عز وجل من أن من الحجارة لما يهبط من خشية الله ، والخشية والخوف ما عقلناه إلا للآدميين ، وقد أعلمنا الله عز وجل أن من الحجارة ما يخشاه ، وأعلمنا أنه سخر مع داود الجبال والطير تسبح معه ، فلو كان تسبيح الجبال والطير أثر الصنعة ما قيل سخرنا ولا قيل مع داود الجبال ، لأن أثر الصنعة يتبين مع داود وغيره ، فهو سجود طاعة لا محالة ، وكذلك التسبيح في الجبال والطير ، ولكننا نعلم تسبيحها إلا أن يجيئنا في الحديث كيف تسبيح ذلك . وقال الله عز وجل ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [الإسراء : ٤٤] . أه

ويشهد لما قاله الزجاج حديث أبي ذر في الصحيحين قال : قال لي رسول الله ﷺ : ((أتدري

أين تذهب هذه الشمس))؟ قلت الله ورسوله أعلم . قال : ((فإنها تذهب فتسجد تحت العرش ثم تستأمر فيوشك أن يقال لها ارجعي من حيث جئت)) بنحوه انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب بدء الخلف - باب صفة الشمس والقمر بحسبان (٢٩٧/٦) رقم (٣١٩٩) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٣٨/١) رقم (١٥٩) وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء رجل فقال : يا رسول الله إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأنني أصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول : ((اللهم اكتب لي بها عندك أجراً ، وضع عني بها وزراً ، واجعلها لي عندك ذخراً وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود)) قال ابن عباس : فقرأ النبي ﷺ سجدة ثم سجد فسمعتته وهو يقول مثل ما أخبره الرجل عن قول الشجرة . أخرجه الترمذي في سننه كتاب الصلاة - باب ما يقو في سجود القرآن ( / ) رقم (٥٧٩) وابن ماجه في سننه - في إقامة الصلاة - باب سجود القرآن ( / ) رقم (١٠٥٣) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤٧٣/٦) رقم (٢٧٦٨) وصححه الحاكم (٢١٩/١) على شرط الشيخين . وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي (١٥١/٣) وروى ابن جرير (١٣٠/١٧) عن أبي العالية : ما في السماء نجم ولا شجر ولا قمر إلا يقع لله ساجدا حين يغيب ثم لا ينصرف حتى يؤذن له فيأخذ ذات اليمين حتى يرجع إلى مطلعته .

قال الله تعالى :

﴿ هَذَا نِ حَصَمَانِ اُخْصَمُوا فِي رِيهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ  
 يُصَبُّ مِّن فَوْقِ رُؤُسِهِمْ الْحَمِيمُ ﴿١٧﴾ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ ﴿١٨﴾ وَهُمْ  
 مَّقْلَعُونَ مِّن حديدٍ ﴿١٩﴾ كُلَّمَا ارَادُوا اَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ اُعِيدُوا فِيهَا وَذُقُوا  
 عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٢٠﴾ اِنَّ اِلَهَ الَّذِي يَدْخُلُ الَّذِيْنَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّتِ  
 تَجْرِي مِّن تَحْتِهَا الْاَنْهَارُ يُكَلِّفُ فِيهَا مِّنْ اَسَاوِرَ مِّنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا  
 وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢١﴾ وَهُدُوا اِلَى الطَّيِّبِ مِّنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا اِلَى صِرَاطٍ  
 الْحَمِيدِ ﴿٢٢﴾ اِنَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اِلَهٍ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي  
 جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَڪْفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْحَڪْمِ يُظْمَرُ نُدْقُهُ مِّن  
 عَذَابِ اَلِيمٍ ﴿٢٣﴾ وَاذْبُوْنَا لِاِبْرَهِيْمَ مَكَانَ الْبَيْتِ اَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا  
 وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ ﴾

الصهر : الإذابة ، والصهارة : ما ذاب منه ، يقال : صهرت الشيء فانصهر ، أي  
 أذبته فذاب فهو صهير ، والمعنى : أنه يذاب بذلك الحميم ما في بطونهم من  
 الأمعاء والأحشاء ﴿ وَالْجُلُودُ ﴾ معطوفة على ﴿ مَا ﴾ ، أي ويصهر به الجلود  
 والجملة في محل نصب على الحال . وقيل : إن الجلود لا تذاب ، بل تحرق ،  
 فيقدر فعل يناسب ذلك ، ويقال : وتحرق به الجلود<sup>(١)</sup> كما في

(١) بهذا قال القرطبي (١٩/١٢) وبنحوه قال الطبري (١٧/١٣٤) حيث قال : يذاب بالحميم الذي

يصب من فوق رؤوسهم ما في بطونهم من الشحوم وتشوى جلودهم منه فتساقط . أم .

قول الشاعر<sup>(١)</sup> : علفتها تبتاً وماءً بارداً

أي وسقيتها ماء ، ولا يخفي أنه لا ملجئ لهذا ، فإن الحميم إذا كان يذيب ما في البطون فيذابته للجلد الظاهر بالأولى<sup>(٢)</sup>.

وبنحوه قال البغوي (٢٨١/٣) وابن الجوزي (٤١٧/٥) وذكره الشيخ الأمين في أضواء البيان (٥٣/٥) وساق له جملة من الشواهد الشعرية قال ومن أمثله قوله تعالى : {والذين تبوءوا الدار والإيمان} [الحشر : ٩] أي وأخلصوا الإيمان .

(١) لا يعرف قائله ، وأشدّه الفراء في معاني القرآن (١٤/١) قائلا : (( وأنشدي بعض بني أسد يصف فرسه )) . وعجزه : حتى شئت همالة عيناها .

(٢) فتح القدير (٤٤٢/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن كثير (٤٠٣/٥) حيث قال : أي إذا صب على رؤوسهم الحميم وهو الماء الحار في غاية الحرارة . وقال سعيد : هو النحاس المذاب ، أذاب ما في بطونهم من الشحم والأمعاء قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم . وكذلك تذوب جلودهم ، وقال ابن عباس وسعيد تساقط . أهـ وقال النحاس في إعراب القرآن (٩٢/٣) {والجلود} عطف على ما قاله الكسائي يقال صهرته أنضحته والكويون يقولون : معنى الجلود وجلودهم . أهـ

ويشهد له قوله تعالى {إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا

كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب إن الله كان عزيزا حكيما} [النساء : ٥٦] وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٥٣/٥) وقوله {والجلود} الظاهر أنه معطوف على {ما} من قوله {يصهر به ما في بطونهم} التي هي نائب فاعل يصيهر ، وعلى هذا الظاهر المتبادر من الآية فذلك الحميم يذيب جلودهم كما يذيب ما في بطونهم لشدة حرارته إذ المعنى يصهر به ما في بطونهم وتصهر به الجلود أي جلودهم . أهـ والمعروف في اللغة إن لفظ الصهر مشترك بين الإذابة والإحراق والإنضاج قال في اللسان مادة صهر (٤٧٢/٤) قال أبو زيد في قوله {يصهر به} قال : هو الإحراق صهرته بالنار أنضحته . أهـ وتقدم قول الكسائي وأن الصهر يطلق على الإنضاج وفي القاموس المحيط مادة صهر ص (٥٤٩) الصهور شاوي اللحم ومذيب الشحم . أهـ . وعليه فلا مانع من حمل المشترك على معنیه فيقدر لكل ما يناسبه فالمعنى يذاب به ما في بطونهم وتحرق به جلودهم ثم إن لغة العرب أيضا تشهد لما قاله ابن جرير ومن معه وهو أنه لا بد من تقدير فعل مناسب وقد ساق الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٥٤، ٥٣/٥) شواهد لذلك فانظرها ومما يشهد لهذا أن الجلود وصفت بالأنضح لا بالإذابة كما في آية النساء المتقدمة قريبا .

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عطف المضارع على الماضي ، لأن المراد بالمضارع ما مضى من الصدّ ، ومثل هذا قوله : ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، أو المراد بالصدّ ها هنا : الاستمرار لا مجرد الاستقبال ، فصح بذلك عطفه على الماضي ، ويجوز أن تكون الواو في : ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ واو الحال<sup>(١)</sup> ، أي كفروا والحال أنهم يصدون . وقيل : الواو زائدة والمضارع خير إن<sup>(٢)</sup> ، والأولى أن يقدر خير إن بعد قوله : ﴿وَالْبَادِ﴾ وذلك نحو خسروا أو هلكوا . وقال الزجاج<sup>(٣)</sup> : إن الخبر ﴿لَذِقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ وردّ بأنه لو كان خيراً لأن لم يجزم وأيضاً لو كان خيراً لأن لبقِيَ الشرط وهو ﴿وَمَنْ يُرِذْ﴾ بغير جواب ، فالأولى أنه محذوف كما ذكرنا . والمراد بالصدّ : المنع وبسبيل الله : دينه ، أي يمنعون من أراد الدخول في دين الله<sup>(٤)</sup> .

(١) بنحوه قال ابن عطية (١١٥/٤) .

(٢) حكاه ابن عطية (١١٥/٤) ثم قال : وهذا مفسد للمعنى المقصود . وعنه القرطبي (٢٢/١٢)

(٣) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٤٢٠/٣) حيث ذكر الوجه الأول ثم قال : وجائز أن يكون

الخبر ﴿لَذِقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ فيكون المعنى إن الكافرين والملحدين في المسجد الحرام نذقهم من عذاب أليم . أه .

(٤) فتح القدير (٤٤٥/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن عطية (١١٥/٤) وابن الجوزي (٤١٩/٥)

والقرطبي (٢٢/١٢) والنحاس في إعراب القرآن (٩٣/٣) وضعف قول الزجاج حيث قال -

بعد أن ذكره - : هذا غلط ولست أعرف ما الوجه فيه لأنه جاء بخبر إن جزماً وأيضاً فإنه

جواب الشرط ولو كان خيراً لبقِيَ الشرط بلا جواب ولا سيما والفعل الذي للشرط مستقبل

فلا بد له من جواب . أه . ولعل الراجح ما ذكره الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان

(٥٦/٥) حيث قال : اعلم أن خير إن في قوله هنا ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ محذوف كما ترى

والذي تدل عليه الآية أن التقدير : إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله نذيقهم من عذاب

أليم كما دل على هذا قوله في آخر الآية ﴿وَمَنْ يُرِذْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ لَذِقُّهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾

وخير ما يفسر به القرآن القرآن . أه . ولعل هذا هو مراد الزجاج رحمه الله .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلْمٍ يُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ مفعول يرد ، محذوف لقصد التعميم ، والتقدير . ومن يرد فيه مراداً ، أي مراد بالحاد ، أي بعدول عن القصد . والإلحاد في اللغة : الميل ، إلا أنه سبحانه بين هنا أنه الميل بظلم . وقد اختلف في هذا الظلم ماذا هو ؟ فقيل : هو الشرك<sup>(١)</sup> . وقيل : الشرك والقتل<sup>(٢)</sup> ، وقيل . صيد حيواناته وقطع أشجاره<sup>(٣)</sup> ، وقيل . هو الحلف فيه بالأيمان الفاجرة<sup>(٤)</sup> ، وقيل : المراد : المعاصي فيه على العموم<sup>(٥)</sup> . وقيل : المراد بهذه الآية أنه يعاقب بمجرد الإرادة للمعصية في ذلك المكان . وقد ذهب إلى هذا ابن مسعود وابن عمر والضحاك وابن زيد وغيرهم حتى قالوا : لو هم الرجل في الحرم يقتل رجل بعدن لعذبه الله<sup>(٦)</sup> .

(١) رواه ابن جرير (١٤٠/١٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عن مجاهد وسليمان وقادة رحمهم الله .

(٢) قاله عطاء : انظر زاد المسير (٤٢٢/٥) والقرطبي (٢٤/١٢) .

(٣) حكاه القرطبي (٢٤/١٢) .

(٤) روي هذا عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : كنا نتحدث أن الإلحاد فيه أن يقول الإنسان لا والله وبلى والله وكلا والله ولذلك كان له فسطاطان أحدهما في الحرم للصلاة والآخر في الحل لبعض شأنه صيانة للحرم عن قولهم بلى والله ونحوه وروي نحو ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . انظر تفسير القرطبي (٢٤/١٢) وابن كثير (٤٠٨/٥) ويرد هذا القول ما ثبت في الصحيح من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : ((أنزلت هذه الآية ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة : ٨٩] في قول الرجل لا والله وبلى والله)) . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير سورة المائدة - باب لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم (٢٧٥/٨) رقم (٤٦١٣) فدل هذا الحديث على أن قولهم لا والله وبلى والله لا يؤاخذ الله به وليس هو من الأيمان الفاجرة ، ولم يستثن منه زمان ولا مكان .

(٥) وهو اختيار ابن عطية (١١٦/٤) والقرطبي (٢٤/١٢) .

(٦) انظر تفسير الطبري (١٤٠/١٧ ، ١٤١ ، ١٤٢) والواحدي (٢٦٦/٣) وابن عطية (١١٦/٤) وهو اختيار ابن جرير وقال ابن كثير (٤٠٧/٥) وهو من خصوصية الحرم أنه يعاقب البادي فيه بالشر

والحاصل : أن هذه الآية دلت على أن من كان في البيت الحرام مأخوذاً بمجرد الإرادة للظلم ، فهي مخصصة لما ورد من أن الله غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها<sup>(١)</sup> ، إلا أن يقال : إن الإرادة فيها زيادة على مجرد حديث النفس ، وبالجملة فالبحث عن هذا وتقرير الحق فيه على وجه يجمع بين الأدلة ويرفع الإشكال يطول جداً .

ومثل هذه الآية حديث : ((إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)) قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : ((إنه كان حريصاً على قتل صاحبه)) فدخل النار هنا بسبب مجرد حرصه على قتل صاحبه<sup>(٢)</sup> .

إذا كان عازماً عليه وإن لم يوقعه كما قال ابن أبي حاتم ثم ساق إسناده إلى ابن مسعود رضي الله عنه في قوله «وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ» قال : لو أن رجلاً أراد فيه بالحداد بظلم وهو بعدن أبين أذاقه الله من العذاب الأليم . ثم عزاه ابن كثير إلى الإمام أحمد وحكم على إسناده بأنه صحيح على شرط البخاري قال : ووقفه أشبه من رفعه قال : ولهذا حكم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود رضي الله عنه وقوله في الأثر عدن أبين مدينة مشهورة على ساحل الهند من ناحية اليمن بينها وبين عدن مسيرة يوم وتسمى هذه الأخيرة عدن لاعة وبينها وبين صنعاء ثمانية وستون فرسخاً . انظر معجم البلدان (٤/١٠٠) .

(١) يشير إلى الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ ((إن الله تجاوز لي عن أمي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل أو تتكلم)) ولفظ مسلم ((إن الله تجاوز لأمي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا به)) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب العتق - باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه (٥/١٦٠) رقم (٢٥٢٨) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إن لم تستقر (١/١١٦) رقم (١٢٧) .

(٢) متفق عليه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح كتاب الإيمان باب «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما» فسامه المؤمنين (١/٨٤، ٨٥)

وقد أفردنا هذا البحث برسالة مستقلة<sup>(١)</sup> .

رقم (٣١) وصحيح مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما  
(٢٢١٣/٤ ، ٢٢١٤) رقم (٢٨٨٨) .

(١) فتح القدير (٣/٤٤٥ ، ٤٤٦) .

واسم هذه الرسالة "رفع البأس عن حديث النفس والهيم والوسواس" ، وفيها قال : ص (١٩)  
- بعد أن ذكر حديث "إن الله تجاوز لي عن أمي ما حدثت به أنفسها ... " وبعض الأدلة التي  
هي في معناه - فتقرر لك بهذا أن الشيء الذي تجاوزه الله لهذه الأمة من حديث النفس هو كل  
ما يصدق عليه أنه حديث النفس ، كاتنا ما كان سواه استقرّ في النفس وطال الحديث لها به أو  
قَصُر ، وسواء بقي زمنا كثيرا أو قليلا ، وسواء مرّ على النفس مرورا سريعا أو تراخى فيها ،  
فالكل مما غفره الله لهذه الأمة وشرّفها به وخصّها برفع الحرج فيه ، دون سائر الأمم ، فإنها  
كانت مخاطبة بذلك مأخوذة به ... ثم أخذ يقرر ذلك بأدلته إلى أن قال : ص (٣٠-٣١) ولا  
يُشكّل على هذا التقرير الذي قرّرناه ، بما ورد في مواضع مخصوصة مما يدل على المؤاخظة بشيء  
من الأفعال القلبية من دون عمل ولا تكلم ، فإن ذلك يقصر على موضعه ، ويُخصّ بسببه ،  
ويكون ما ورد منها مخصّصا لهذه العمومات التي ذكرناها ، وذلك كقوله سبحانه ﴿ومن يرد  
فيه إلحاد بظلم﴾ فإنها تدل على المؤاخظة بمجرد الإرادة في الحرم أو في البيت الحرام لشيء من  
المعاني التي تصدق عليها أنها ظلم للنفس أو للغير إذا كانت تلك الإرادة متعلقة بما هو إلحاد من  
ذلك .

فهذه الآية على ظاهرها ، ولم تتأولها بوجه من وجوه التأويل ؛ لورودها مخالفة للأدلة القطعية  
الدالة على عدم المؤاخظة بما تخفيه القلوب ، وتضمه السرائر حتى يعمل أو يتكلم به .

فكان الواجب قصرها على المورد الذي وردت فيه ، وتخصيصها بالمكان الذي خصّها به الدليل ،  
فيقال : إن المؤاخظة بمجر الإرادة لما هو إلحاد بظلم خاص بالحرم أو البيت الحرام ، فتقصر على  
محلها ، وموردها ، ومكانها ، وليس فيها ما يقتضي كلّ الأحوال ، أو الأزمنة ، أو الأمكنة .

فإن قلت : فهل يجعل من هذا القبيل الوارد مخالفا لتلك الأدلة العامة ما ثبت في الصحيح من  
قوله ﷺ "إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول في النار . قيل : يا رسول الله ! هذا  
القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصا على قتل صاحبه" .

قلتُ : لا أجعله من هذا القبيل ؛ لأن هذا المقتول لم يكن منه مجرد الحرص فقط ، بل قد فعل في

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ أي واذكر وقت ذلك ، يقال : بوأته منزلاً وبوأته له كما يقال : مكنتك ومكنت لك . قال الزجاج : معناه جعلنا مكان البيت ميواً لإبراهيم ومعنى ﴿بَوَّأْنَا﴾ بينا له مكان البيت<sup>(١)</sup> .

الخارج فعلا هو عمل ظاهر ، وهو أخذه لسيفه وملاقاته لصاحبه قاصدا لقتله عازما على سفك دمه، فهو داخل تحت قوله "ما لم يعمل أو يتكلم" وهذا قد عمل ، ودخل تحت قوله "ومن همّ بالسيئة لم تكتب عليه حتى يعملها" . وهذا قد أردف القصد بالعمل .

وعلى تسليم أن هذا العمل الذي عمله ، وهو حمله للسيف وملاقاته لصاحبه ليقتله لا يكون عملا ؛ لأنه لم يعمل العمل المقصود ، وهو القتل ، ولا سيما بعد قوله فيه "إنه كان حريصا على قتل صاحبه" فإنه ﷺ جعل السبب الموجب للنار هو مجرد الحرص فقط ، فيكون هذا الحديث مما خُصِّصَتْ به تلك العمومات ، ولا معارضة بين عام وخاص ، بل الواجب بناء العام على الخاص بالاتفاق .

والوجه ظاهر في تخصيص الحرص على قتل المسلم بالمؤاخذه به ، وإخراجه من تلك العمومات لما في إراقة دم المسلم من عظم الذنب الذي لا يمائله فيه غيره من الذنوب التي يرتكبها المسلمون بعد الإسلام مما ليس بشرك .

ولأجل هذا اختلف السلف في قبول توبة القاتل اختلافا طويلا على ما هو معروف في كتب التفسير، وفي كتب شروح الحديث .

وكما أن تخصيص المؤاخذه بالحرص على القتل وإخراجه من تلك العمومات لما ذكرنا ، فكذلك أيضا تخصيص المؤاخذه بالإرادة بالحداد بظلم في البيت الحرام أو في الحرم له وجه ظاهر واضح ، وهو كون ذلك المرید في ذلك المكان المقدس المطهر الذي هو محل للطاعات لا للمعاصي .

ولهذا ورد في الترغيب في الطاعات فيه ومضاعفة ثوابها ما ورد . وورد - أيضا - في الترهيب عن المعاصي فيه وكثرة إثمها ما ورد مما هو معروف " . أهـ .

وما رحمه الشوكاني رحمه الله تعالى من أن من كان في المسجد الحرام مأخوذا بمجرد الإرادة هو قول ابن جرير (١٤١/١٧ ، ١٤٢ ، ١٤٣) وابن عطية (١١٦/٤) والرازي (٢٦/٢٣) والقرطبي (٢٤/١٢) وابن كثير (٤٠٨ ، ٤٠٧/٥) والشيخ الأمين (٦٠ ، ٥٩/٥) وغيرهم من العلماء .

(١) انظر معاني القرآن للزجاج (٤٢٢/٣) .

وقالت فرقة : الخطاب بقوله : ﴿أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا﴾ لحمد ﷺ (١) ، وهذا ضعيف جداً (٢) .

قال الله تعالى :

وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ  
فَاللَّهُ كَرِيمٌ ۝ وَجَدَّ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ  
وَالصَّابِرِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَالْبَدَنَ  
جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعْتِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ  
جُنُوبَهَا فَاكْلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ۚ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ  
﴿٣٦﴾ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّفُوسُ مِنْكُمْ ۚ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ  
لِتُكْبِرُوا لِلَّهِ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ أي

(١) حكاه ابن عطية (١١٧/٤) والقرطبي (٢٦/١٢) .

(٢) وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول عامة المفسرين قاله ابن جرير (١٤٢/١٧) والبخاري (٢٨٢/٣) ورجحه ابن عطية (١١٧/٤) ونسبه للجمهور وقاله ابن الجوزي (٤٢٣/٥) وابن كثير (٤٠٩/٥) وغيرهم وهذا هو الذي يدل عليه السياق . قال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٦٢/٥) وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة ﴿أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ الآية متعلق بمحذوف وقد دل على تقدير المحذوف المذكور آية البقرة وهي قوله تعالى ﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ آية ( ١٢٥ ) فدلّت آية البقرة المذكورة على أن معنى آية الحج هذه ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ وعهدنا إليه ، أي : أوصيناه ألا تشرك بي شيئاً وطهر بيّتي للطائفين . أه .

مذهباً من طاعة الله . وروي عن الفراء<sup>(١)</sup> أن المنسك : العيد . وقيل : الحج<sup>(٢)</sup> ،  
والأول أولى لقوله . ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾ إلى آخره<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : عند قوله تعالى : ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ  
شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ وهذا الاسم خاص بالإبل . وسميت بدنة ؛ لأنها تبذن ، والبदानة :

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٣٠/٢) وقال ابن العربي (٢٩٠/٣) وروي عن ابن عباس  
رضي الله عنهما وهو من أفضل المناسك . أهـ . وقال ابن كثير (٤٢٠/٥) قال علي بن أبي  
طلحة عن ابن عباس ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ قال : عيداً .

(٢) قاله قتادة . انظر أحكام القرآن لابن العربي (٢٨٩/٣) .

(٣) فتح القدير (٤٥٠/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله اختاره ابن العربي (٢٩٠/٣) وعزاه لابن عرفة ولا يبدو هناك  
تعارض بينه وبين الأقوال الأخرى فالعيد والحج وذبح القرابين كله من طاعة الله فالاختلاف  
اختلاف تنوع وإن كان السياق يرجح كون المراد بذلك ذبح القرابين ونحرها في الحج . قال  
الفراء (٢٣٠/٢) والمنسك الموضع المعتاد . فهو ظرف مكان ويصح أن يكون ظرف زمان أي  
لكل أمة من الأمم شرعنا ذبح القرابين وذكر اسم الله عليها واعتادوا ذلك في زمان ومكان  
معين . وقال البغوي (٢٨٧/٣) أي مذبحاً وهو موضع قربان وقال ابن عطية (١٢١/٤) أي  
موضع نسك وعبادة وهذا على أن المنسك ظرف كالمذبح ونحوه . أهـ ، ونقل الأزهري في  
تهذيب اللغة (٧٤/١٠) أن قوله ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ يدل على موضع النحر . وقال ابن  
الجوزي (٤٣١/٥) أي لكل جماعة مؤمنة من الأمم السالفة جعلنا ذبح القرابين . أهـ ، وقال  
الشيخ الأمين رحمه الله (٤٩٤/٥) عند قوله تعالى ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى  
مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج : ٢٨] وقد بين جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه جعل  
الحرم المكي منسكاً تراق فيه الدماء تقرباً إلى الهه ويذكر عليها عند تذكيته اسم الله ولم يبين في  
هذه الآية هل وقع هذا لكل أمة أو لا ولكنه بين في موضع آخر أنه جعل مثل هذا لكل أمة من  
الأمم وذلك في قوله تعالى ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ  
بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ .

السمن . وقال أبو حنيفة<sup>(١)</sup> ومالك<sup>(٢)</sup> : إنه يطلق على غير الإبل<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى لما سيأتى من الأوصاف ، التي هي ظاهرة في الإبل ، ولما تفيده كتب اللغة من اختصاص هذا الاسم بالإبل<sup>(٤)</sup> .

(١) هو الإمام ، فقيه الملة ، عالم العراق ، أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي التيمي ، الكوفي ، ولد سنة ٨٠ هـ في حياة صغار الصحابة ، ورأى أنس بن مالك لما قدم عليهم الكوفة ، وكان ثقة . توفي سنة ١٥٠ هـ . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد (٣٢٣/١٣) ، والكامل (٥٨٥/٥) - (٥٤٩) ، والبدية والنهاية (١٠٧/١٠) ، وسير أعلام النبلاء (٣٩٠/٦) ، والتقريب رقم (٧١٥٣) .

(٢) هو شيخ الإسلام ، حجة الأمة ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك المدني ، ولد سنة ٩٣ هـ ، وتوفي سنة ١٧٩ هـ . انظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء (٤٣/٨ - ١٢١) ، والتقريب رقم (٦٤٢٥) .

(٣) انظر

وبه قال عطاء كما في زاد المسير (٤٣٢/٥) قال ابن كثير (٤٢٢/٥) . وكذا روي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب والحسن البصري .

(٤) فتح القدير (٤٥٢/٣)

ومراده بتلك الأوصاف الظاهرة قوله تعالى ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ﴾ أي قائمة قد صفت قوائمها ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ أي سقطت بعد نحرها فهذا الوصف خاص بالإبل أما البقر فيضجع ويذبح كالغنم . وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن العربي (٢٩٠/٣) ، (٢٩١) والقرطبي (٤٠/١٢) . وبه قال مجاهد كما ذكر ابن كثير (٤٢٢/٥) ومما يدل عليه قول النبي ﷺ في يوم الجمعة ((من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة)) فتفريقه عليه السلام بين البدنة والبقرة يدل على أن البقرة لا يقال لها بدنة . والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الجمعة - باب فضل الجمعة (٣٦٦/٢) رقم (٨٨١) وصحيح مسلم - كتاب الجمعة - باب الطيب والسواك يوم الجمعة (٥٨٢/٢) رقم (٨٥٠) وأكثر الأحاديث الواردة في هذا تفرق بينهما . والذي تدل عليه كتب اللغة أن لفظ البدنة يطلق على الإبل والبقرة انظر مختار الصحاح مادة بدن ص (٤١) ولسان العرب مادة بدن (٤٨/١٣) . وقال الواحدي (٢٧٢/٣) وهي الناقة والبقرة مما يجوز في الهدى والأضاحي . أهـ وقد جاء في السنة ما يدل على تسمية البقرة =

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ قيل : المراد بهم : المخلصون<sup>(١)</sup> . وقيل : الموحدون<sup>(٢)</sup> . والظاهر أن المراد بهم : كل من يصدر منه من الخير ما يصح له إطلاق اسم المحسن عليه<sup>(٣)</sup> .

بالبدنة من ذلك ما في صحيح مسلم كتاب الحج باب الاشتراك في الهدى وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة (٩٥٥/٢) رقم (١٣١٨) عن جابر رضي الله عنه قال : (( اشتركنا مع النبي ﷺ في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة فقال رجل لجابر: أيشترك في البدنة ما يشترك في الجزور قال ما هي إلا من البدن )) وقال ابن عطية (١٢٢/٤) والبدن جمع بدنة وهي ما أشعر من ناقة أو بقرة . قال عطاء سميت بذلك لأنها تبذن أي تسمن قال ابن كثير (٤٢٢/٥) أما إطلاق البدنة على البعير فمتفق عليه واختلفوا في صحة إطلاق البدنة على البقرة على قولين أصحهما أنه يطلق ذلك عليها شرعاً كما صح في الحديث . أهـ .

(١) لم أعثر على من قال به بعد البحث .

(٢) عزاه الواحدي (٢٧٢/٣) والبعقوي (٢٨٩/٣) وابن الجوزي (٤٣٥/٥) إلى ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) فتح القدير (٤٥٣/٣) .

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو الراجح فالآية عامة تشمل كل محسن ولا شك أن الإخلاص لله وتوحيده واتباع رسوله ﷺ من أبرز صفات المحسنين ، فالإحسان هو تمام المراقبة لله عز وجل في كل ما شرع عرفه النبي ﷺ حيث قال في حديث جبريل المتفق عليه : ((الإحسان هو أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة (١١٤/١) رقم (٥٠) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٣٩/١) رقم (٩) .

قال الله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ  
فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾  
لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبَهُمْ وَإِنَّ  
الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ  
فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

قال الشوكاني رحمه الله : معنى ﴿ تَمَنَّى ﴾ تشهى وهياً في نفسه ما يهواه .

قال الواحدي<sup>(١)</sup> : وقال المفسرون معنى ﴿ تَمَنَّى ﴾ تلا<sup>(٢)</sup> . قال جماعة المفسرين<sup>(٣)</sup>

في سبب نزول هذه الآية : أنه ﷺ لما شقَّ عليه إعراض قومه عنه تمنى في نفسه أن  
لا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه لحرصه على إيمانهم ، فكان ذات يوم جالساً في  
ناد من أنديتهم وقد نزل عليه سورة : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ﴾<sup>(٤)</sup> فأخذ يقرؤها  
عليهم حتى بلغ قوله : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢﴾ ۚ

(١) هو علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متوية ، أبو الحسن الواحدي ، مفسر ، عالم بالأدب .  
توفي سنة ٤٦٨ هـ . وله البسيط والوسيط والوجيز كلها في التفسير ، وكتاب أسباب النزول .  
انظر ترجمته في : النجوم الزاهرة ( ١٠٤/٥ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٣٣٩/١٨ ) ، والأعلام ( ٥٩/٥ ) .

(٢) انظر تفسيره الوسيط ( ٢٧٦/٣ ) .

(٣) عامة المفسرين ذكروا ذلك منهم ابن جرير ( ١٧/١٨٦-١٨٨ ) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن  
كثير ( ٥/٤٣٩ ) والرازي ( ٢٣/٥٠ ) والبقوي ( ٣/٢٩٣ ) وابن عطية ( ٤/١٢٨ ) وآخرون  
وأكثرهم يذكرها على سبيل الرد والنقد لها لا مقررراً لصحتها .

(٤) النجم (١)

(٥) النجم (١٩-٢٠)

وكان ذلك التمني في نفسه ، فجرى على لسانه مما ألقاه الشيطان عليه . تلك الغرائيق العلى ، وإن شفاعتها لترجي . فلما سمعت قريش ذلك فرحوا ومضى رسول الله ﷺ في قراءته حتى ختم السورة ، فلما سجد في آخرها سجد معه جميع من في النادي من المسلمين والمشركين ، ففرقت قريش مسرورين بذلك وقالوا : قد ذكر محمد آلهتنا بأحسن الذكر فأتاه جبريل فقال : ما صنعت ؟ تلوت على الناس ما لم آتك به عن الله ، فحزن رسول الله ﷺ وخاف خوفاً شديداً ، فأنزل الله هذه الآية ، هكذا ولم يصح شيء من هذا ، ولا ثبت بوجه من الوجوه ، ومع عدم صحته بل بطلانه فقد دفعه المحققون

بكتاب الله سبحانه ، قال الله . ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿١﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٢﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٣﴾ ۝ وَقَوْلُهُ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ ﴿٢﴾ وقوله : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تَبَيَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ ﴾ ﴿٣﴾ ، فنفى المقاربة للركون فضلاً عن الركون . قال البزار <sup>(٤)</sup> : هذا حديث لا نعرفه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل . وقال البيهقي <sup>(٥)</sup> : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ، ثم

(١) الحاقة (٤٤ - ٤٦) .

(٢) النجم (٣) .

(٣) الإسراء (٧٤) .

(٤) هو : الإمام الحافظ الكبير أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله أبو بكر العتكي البصري المعروف بالبزار ، ولد سنة نيف وعشرة ومائتين بالبصرة . تكلم فيه من جهة حفظه . توفي سنة ٢٩٢ هـ . انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ( ٣٣٤/٤ ) ، سير أعلام النبلاء ( ٥٥٤/١٣ ) ، وميزان الاعتدال ( ١٢٤/١ ) ، واللسان ( ٣٣٧/١ ) . وانظر كلامه هذا في كشف الأستار ( ٧٢/٣ ) حديث رقم ( ٢٢٦٣ ) .

(٥) هو : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي النيسابوري ، الإمام الحافظ العلامة المحدث الفقيه الأصولي ، صاحب المصنفات الكثيرة ومنها السنن الكبرى وكتاب الأسماء والصفات ودلائل النبوة . انظر ترجمته في : البداية والنهاية ( ٩٤/١٢ ) ، وتذكرة الحفاظ =

أخذ يتكلم أن رواة هذه القصة مطعون فيهم . وقال إمام الأئمة ابن خزيمة<sup>(١)</sup> : إن هذه القصة من وضع الزنادقة . قال القاضي عياض<sup>(٢)</sup> في الشفاء : إن الأمة أجمعت فيما طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء بخلاف ما هو عليه ، لا قصداً ولا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً . قال ابن كثير : قد ذكر كثير من المفسرين ما هنا قصة الغرائق ، وما كان من رجوع كثير من المهاجرين إلى أرض الحبشة ظناً منهم أن مشركي قريش قد أسلموا ، ولكنها من طرق كلها مرسلة ، ولم أرها مسندة من وجه صحيح<sup>(٣)</sup> . وإذا تقرّر لك بطلان ذلك عرفت أن معنى ﴿ثُمَّ نِيَّ﴾ : قرأ وتلا ، كما قدّمنا من حكاية الواحدي لذلك عن المفسرين . وكذا قال البغوي : إن أكثر المفسرين قالوا معنى ﴿ثُمَّ نِيَّ﴾ : تلا وقرأ كتاب الله<sup>(٤)(٥)</sup> .

(٢/١١٣٢ - ١١٣٥) ، وسير أعلام النبلاء (١٨/١٦٣) ، وشذرات الذهب (٣/٣٠٤) .  
وانظر كلامه هذا في دلائل النبوة .

(١) هو : الحافظ الحجة الفقيه شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري ، إمام الأئمة ، ولد سنة ٢٢٣ هـ ، صاحب التصانيف ومن أجلها كتابه الصحيح . توفي سنة ٣١١ هـ . انظر ترجمته في : البداية والنهاية (١١/١٤٩) ، سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦٥) .

(٢) هو : الإمام العلامة الحافظ الأوحّد شيخ الإسلام القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض ابن عمرو اليحصبي الأندلسي ثم السبتي المالكي ، وكان إماماً في علوم كثيرة كالفقّه واللغة والحديث والأدب . ومن مصنفاته الشفاء وصحيح مسلم . انظر ترجمته في = سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٢) ، والبداية والنهاية (١٢/٢٢٥) .

وانظر كلامه هذا في الشفاء (٢/١٢٣) .

(٣) انظر تفسير (٥/٤٣٢) .

(٤) انظر تفسير البغوي (٣/٢٩٣) .

(٥) فتح القدير (٣/٤٥٩ ، ٤٦٠) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله في هذه الآية أمرين :

الأول : ما جاء في سبب نزولها من قصة الغرائيق وأن ذلك لا يصح ولم يثبت بوجه من الوجوه ثم ذكر وجوهاً مما دفع به المحققون هذه القصة وجملة من أقوال النقاد في تضعيف الروايات الواردة بذلك. ومن الذين ردوا هذه القصة ابن العربي رحمه الله في أحكام القرآن (٣/٣٠٣-٣٠٧) من عشرة أوجه فانظرها . وردها الرازي في تفسيره (٥١/٢٣) حيث قال : هذه الرواية باطلة موضوعة عند أهل التحقيق واحتجوا عليه بالقرآن والسنة والمعقول . ثم ساق الأدلة من الكتاب والسنة والمعقول فانظرها ولولا خشية الإطالة لذكرت ذلك هنا . ومن الذين ردوا هذه القصة الألويسي (٩/١٦٣-١٧٧) والشيخ الأمين (٥/٧٢٧-٧٣٥) وقد جمع العلامة الألباني حفظه الله طرق القصة ونقدها وذكر جملة من أقوال النقاد لها في رسالة سماها نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق فانظرها .

الثاني : أن معنى تمنى أي قرأ وتلا . وهذا هو قول أكثر المفسرين ، قال البخاري في صحيحه : وقال ابن عباس في ﴿إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَّتِهِ﴾ : إذا حدث ألقى الشيطان في حديثه فيبطل الله ما يلقي الشيطان ويحكم آياته . أه ورواه ابن جرير (١٧/١٩٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة ، وعن مجاهد والضحاك ، ورجحه وبه قال الواحدي (٣/٢٧٦) والزجاج في معاني القرآن (٣/٤٣٣) والقراء في معاني القرآن (٢/٢٢٩) وابن قتبية في تفسير غريب القرآن ص (٢٩٤) وحكاة النحاس في معاني القرآن (٤/٤٢٥) عن أهل اللغة وقال في إعراب القرآن (٣/١٠٤) : وهذا من أحسن ما قيل في الآية وأعله وأجله . إه . بقي فهم معنى الآية على ضوء هذا القول ولم أقف على ما يشفي العليل في هذا إلا ما ذكره الشيخ الأمين يرحمه الله في أضواء البيان (٥/٧٢٨، ٧٣٢، ٧٣٣) حيث قال : وعلى أن تمنى بمعنى قرأ ففي مفعول ألقى تقديران : -

أحدهما : من جنس الأول : أي ألقى الشيطان في قراءة الرسول ﷺ أو النبي الشبه والوساوس ليصد الناس عن اتباع ما يقرؤه ، ويتلوه الرسول أو النبي وعلى هذا التقرير فلا إشكال .  
وأما التقدير الثاني : فهو ألقى الشيطان في أمنيته أي قراءته ما ليس منها ليظن الكفار أنه منها . وقوله ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ يستأنس به لهذا التقدير . - ثم ذكر القصة والردود عليها إلى أن قال : ونحن وإن ذكرنا أن قوله ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ يستأنس به لقول من قال : إن مفعول الإلقاء المحذوف تقديره : ألقى الشيطان في قراءته ما ليس منها ، لأن النسخ هنا هو النسخ اللغوي ، ومعناه الإبطال والإزالة من قولهم : نسخت الشمس الظل ، ونسخت الريح الأثر ، وهذا كأنه يدل على أن الله ينسخ شيئاً ألقاه الشيطان ، ليس مما يقرؤه الرسول أو

قال الشوكاني رحمه الله : وقد قيل في تأويل الآية إن المراد بالغرانيق الملائكة ويرد بقوله : ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ أي يبطله ، وشفاعة الملائكة غير باطلة . وقيل : إن ذلك جرى على لسانه ﷺ سهواً ونسياناً وهما يجوزان على الأنبياء<sup>(١)</sup> ، ويرد بأن السهو والنسيان فيما طريقه البلاغ غير جائز كما هو مقرر في مواضعه<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ولما بين سبحانه أن ذلك الإلقاء كان فتنة في حق

النبي ، فالذي يظهر لنا أنه الصواب . وأن القرآن يدل عليه دلالة واضحة ، وإن لم يتبه له من تكلم على الآية من المفسرين : هو أن ما يلقيه الشيطان في قراءة النبي : الشكوك والوساوس المانعة من تصديقها وقبولها ، كإلقائه عليهم أنها سحر أو شعر ، أو أساطير الأولين ، وأنها مفتراة على الله ليست منزلة من عنده . والدليل على هذا المعنى : أن الله بين أن الحكمة في الإلقاء المذكور امتحان الخلق ، لأنه قال ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ثم قال ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ آوْتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ﴾ فقوله ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ آوْتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ الآية . يدل على أن الشيطان يلقي عليهم ، أن الذي يقرأه النبي ليس بحق فيصدقه الأشقياء ، ويكون ذلك فتنة لهم ، ويكذبه المؤمنون الذين آوتوا العلم ، ويعلمون أنه الحق لا الكذب كما يزعم لهم الشيطان في إلقائه . فهذا الامتحان لا يناسب شيئاً زاده الشيطان من نفسه في القراءة ، والعلم عند الله . وعلى هذا القول ، فمعنى نسخ ما يلقي الشيطان : إزالته وإبطاله ، وعدم تأثيره في المؤمنين الذين آوتوا العلم . ومعنى يحكم آياته : يتقنها بالإحكام ، فيظهر أنها وحى منزل منه بحق ، ولا يؤثر في ذلك محاولة الشيطان صد الناس عنها بإلقائه المذكور .

(١) قاله الثعلبي : انظر تفسير القرطبي (٥٨/١٢) وانظر تفسير الواحدي (٢٧٧/٣) والبعثي (٢٩٤/٣) حيث قال : والأكثر قالوا جرى ذلك على لسانه بإلقاء الشيطان على سبيل السهو والنسيان ولم يلبث أن نبهه الله عليه .

(٢) فتح القدير (٤٦٠/٣)

وهذا مبني على ثبوت قصة الغرانيق ولكنها باطلة غير ثابتة كما سبقت الإشارة إليه .

أهل النفاق والشك والشرك بين أنه في حق المؤمنين العالمين بالله العارفين به سبب حصول العلم لهم بأن القرآن حق وصدق فقال ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ آوْتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ أي الحق النازل من عنده ، وقيل : إن الضمير في ﴿أَنَّهُ﴾ راجع إلى تمكين الشيطان من الإلقاء ، لأنه مما جرت به عادته مع أنبيائه ، ولكنه يردّ هذا قوله : ﴿فَيُؤْمِنُوا بِهِ﴾ فإن المراد : الإيمان بالقرآن ، أي يثبتوا على الإيمان به ﴿فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ﴾ أي تخشع وتسكن وتنقاد ، فإن الإيمان به وإحبات القلوب له لا يمكن أن يكونا تمكين من الشيطان بل للقرآن<sup>(١)</sup> .

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا  
حَسَنًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٥٨﴾ لِيَدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَالَ بَرَئُونَ لَهُ.

وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٥٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : أفرد سبحانه المهاجرين بالذكر تخصيصاً لهم بمزيد الشرف ، فقال : ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال بعض المفسرين : هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة<sup>(٢)</sup> . وقال بعضهم : الذين هاجروا من الأوطان

(١) هكذا العبارة في الأصل ولعل صوابها بل من القرآن أو مراده أن الضمير يعود للقرآن .

(٢) فتح القدير (٣/٤٦٠ ، ٤٦١) .

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (١٧/١٩٢) وابن عطية (٤/١٢٩) والقرطبي (١٢/٥٨) وابن كثير (٥/٤٤٢) والشيخ الأمين (٥/٧٣٢) وبنحوه قال الواحدي (٣/٢٧٧) والبعوي (٣/٢٩٥) وقال ابن الجوزي (٥/٤٤٣) ﴿أَنَّهُ﴾ إشارة إلى نسخ ما يلقي الشيطان فالمعنى : ليعلموا أن نسخ ذلك وإبطاله حق من الله ﴿فَيُؤْمِنُوا﴾ بالنسخ . أهـ وذكر هذا القول الرازي (٢٣/٥٦) وعزاه للكلبي . وهو يرجع إلى ما اختاره الشوكاني رحمه الله .

(٣) قاله الواحدي (٣/٢٧٨) وابن الجوزي (٥/٤٤٥) .

في سرية أو عسكر<sup>(١)</sup> ولا يعد حمل ذلك على الأمرين ، والكل من سبيل الله<sup>(٢)</sup> .  
قال الله تعالى :

ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَبٌ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَبٌ  
اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بما يدعونه من دون الله : الأصنام التي كانت حول الكعبة وغيرها . وقيل . المراد بهم : السادة الذين صرفوهم عن طاعة الله لكونهم أهل الحلّ والعقد فيهم<sup>(٣)</sup> . وقيل : الشياطين الذين حملوهم .

(١) قاله ابن جرير (١٩٤/١٧) وبنحوه قال البغوي (٢٩٥/٣) .

(٢) فتح القدير (٤٦٢/٣)

واختيار الشوكاني رحمه الله هو الراجح كما يدل عليه السياق ﴿ثُمَّ قَاتِلُوا أَوْ مَاتُوا﴾ فمن خرج من بيته للجهاد في سبيل الله أو فاراً بدينه من ديار الكفر إلى ديار الإسلام فالكل في سبيل الله لما في الصحيحين أيضاً من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ((إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة (١٣٥/١) رقم (٥٤) وصحيح مسلم - كتاب الإمارة - باب قوله ﷺ ((إنما الأعمال بالنية)) وأنه يدخل في الغزو وغيره من الأعمال (١٥١٥/٣) رقم (١٩٠٧) قال ابن كثير (٤٤٣/٥) يخرّج تعالى عن خرج مهاجراً في سبيل الله ابتغاء مرضاته وطلباً لما عنده وترك الأوطان والأهلين والخلائ وفارق بلاده في الله ورسوله ونصرة لدين الله ﴿ثُمَّ قَاتِلُوا﴾ أي في الجهاد ﴿أَوْ مَاتُوا﴾ أي حتف أنفسهم أي من غير قتال . على فرشهم فقد حصلوا على الأجر الجزيل والثناء الجميل كما قال تعالى ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء : ١٠٠] .

(٣) لم أقف على قائله بعد البحث .

على معصية الله<sup>(١)</sup> ، والأوّل أوفق بالمقام وأظهر في التمثيل<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۗ  
مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا  
عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا  
بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف العلماء في هذا الحرج الذي رفعه الله ،  
فقيل : هو ما أحله الله من النساء مثنى وثلاث ورباع وملك اليمين<sup>(٣)</sup> . وقيل :  
المراد : قصر الصلاة ، والإفطار للمسافر ، والصلاة بالإيماء على من لا يقدر على  
غيره ، وإسقاط الجهاد عن الأعرج والأعمى والمريض ، واغتفار الخطأ في تقديم  
الصيام وتأخيره لاختلاف الأهلة ، وكذا في الفطر والأضحى<sup>(٤)</sup> . وقيل : المعنى :

(١) قاله ابن جريج كما روى الطبري (١٩٦/١٧) وقال ابن عطية (١٣١/٤) قالت فرقة المراد به  
الشیطان وقالت فرقة الأصنام والعموم هنا حسن .

(٢) فتح القدير (٤٦٧/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار القرطبي (٦١/١٢) ولم يذكر غيره . ولعل الراجح  
هنا العموم وأن كل شيء دعي من دون الله فهو باطل . وهو قول الرازي (٦١/٢٣) وابن  
الجوزي (٤٤٧/٥) وقال ابن كثير (٤٤٥/٥) ولما بين أنه المتصرف في الوجود الحاكم الذي لا  
معقب لحكمه قال : ﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ أي الإله الحق الذي لا تنبغي العبادة إلا له لأنه  
ذو السلطان العظيم الذي ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وكل شيء فقير إليه ذليل لديه ﴿ وَأَنَّ  
مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾ أي من الأصنام والأنثاد والأوثان وكل ما عبد من دون الله  
تعالى فهو باطل لأنه لا يملك ضراً ولا نفعاً . أهـ .

(٣) قاله عكرمة . انظر أحكام القرآن لابن العربي (٣٠٩/٣) والقرطبي (٦٧/١٢) .

(٤) قاله مقاتل والكلبي انظر تفسير الواحدي (٢٨١/٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣) والبغوي (٣٠٠/٣) والقرطبي

الصيام وتأخيره لاختلاف الأهلة ، وكذا في الفطر والأضحى<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : أنه سبحانه . ما جعل عليهم حرجاً بتكليف ما يشق عليهم ، ولكن كلفهم بما يقدرون عليه ، ورفع عنهم التكليف التي فيها حرج ، فلم يتعبدهم بها كما تعبد بها بني إسرائيل<sup>(٢)</sup> . وقيل : المراد بذلك : أنه جعل لهم من الذنب مخرجاً بفتح باب التوبة وقبول الاستغفار والتكفير فيما شرع فيه الكفارة والأرش ، أو القصاص في الجنائيات ، وردّ المال أو مثله أو قيمته في الغضب ونحوه<sup>(٣)</sup> . والظاهر أن الآية أعمّ من هذا كله فقد حطّ سبحانه ما فيه مشقة من التكليف على عباده : إما بإسقاطها من الأصل وعدم التكليف بها كما كلف بها غيرهم ، أو بالتخفيف وتجويز العدول إلى بدل لا مشقة فيه ، أو بمشروعية التخلص عن الذنب ، بالوجه الذي شرعه الله ، وما أنفع هذه الآية وأجلّ موقعها وأعظم فائدتها ، ومثلها قوله سبحانه : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾<sup>(٤)</sup> ، وقوله : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقوله : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) قاله مقاتل والكلبي انظر تفسير الواحدي (٢٨١/٣ ، ٢٨٢) والبيهقي (٣٠٠/٣) والقرطبي (٦١/١٢) .

(٢) قاله ابن عباس . انظر تفسير الواحدي (٢٨٢/٣) وابن الجوزي (٤٥٦/٥) .

(٣) انظر تفسير الواحدي (٢٨١/٣) والبيهقي (٣٠٠/٣) .

(٤) التغابن (١٦) .

(٥) البقرة (١٨٥) .

(٦) البقرة (٢٨٦) .

وفي الحديث الصحيح أنه سبحانه قال : ((قد فعلت))<sup>(١)</sup> كما سبق بيانه في تفسير هذه الآية<sup>(٢)</sup> ، والأحاديث في هذا كثيرة<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الإيمان - باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١١٦/١) رقم (١٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت هذه الآية ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة : ٢٨٤] قال : دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء . فقال النبي ﷺ : ((قولوا سمعنا وأطعنا)) قال : فألقى الله الإيمان في قلوبهم فأنزل الله تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ نَحْنُ بَرَاءٌ﴾ (قال : قد فعلت) ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا (قال : قد فعلت) واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا (قال : قد فعلت) [البقرة : ٢٨٦] .

(٢) انظر فتح القدير (١/٣٨٣-٣٨٨) .

(٣) فتح القدير (٣/٤٦٨)

واختيار الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية فإن الحرج نكرة في سياق النفي فيعم كل حرج وقد قال ﷺ : ((بعثت بالحنيفية السمحة)) رواه الإمام أحمد (٥/٢٦٦) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه . ويشهد لهذا المعنى حديث مسلم المتقدم قال ابن عطية (٤/١٣٥) معناه من تضيق يريد في شرعة الملة وذلك أنها حنيفة سمحة ليست كشدائد بني إسرائيل وغيرهم بل فيها التوبة والكفارات والرخص ونحو هذا مما كثر عده . والحرجة الشجر الملتف المتضايق ، ورفع الحرج لجمهور هذه الأمة ولمن استقام على منهاج الشرع وأما السلاية والسراق وأصحاب الحدود فعليهم الحرج وهم جاعلوه على أنفسهم بمفارقتهم الدين وليس في الشرع أعظم حرجاً من إلزام ثبوت رجل لاثنتين في سبيل الله ومع صحة اليقين وسجدة العزم ليس بحرج . أهد . ويقول الشوكاني رحمه الله قال ابن العربي (٣/٣٠٩) وابن كثير (٥/٤٥٢) وابن الجوزي (٥/٤٥٦) حيث قال : الحرج الضيق فما من شيء وقع الإنسان فيه إلا وجد له في الشرع مخرجاً بتوبة أو كفارة أو انتقال إلى رخصة أو نحو ذلك .

## ﴿ سورة المؤمنون ﴾

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ  
عَيْرٌ مُّؤْمِنِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ واستدل بها بعض أهل العلم على تحريم الاستمناء لأنه من الوراء لما ذكر وقد جمعنا في ذلك رسالة سمينها « بلوغ المنى في حكم الاستمناء » وذكرنا فيها أدلة المنع والجواز وترجيح الراجح منها<sup>(١)(٢)</sup>.

(١) وهذه الرسالة مطبوعة في كتيب صغير يقع في قرابة مائة صفحة ، وقد ساق الشوكاني - رحمه الله في هذه الرسالة أقوال العلماء والفقهاء في الجواز والمنع ، واستدلالاتهم والردود عليها ، وخلاصة ما توصل إليه في هذه الرسالة ما يلي :

١/ أنه إذا كان استمناء الرجل بيد حليلته فحائز بالإجماع . انظر : ص (٨٠) من هذه الرسالة .  
٢/ أنه يجمع على تحريمه إذا قدر الرجل على التزويج أو التسري أو كان لا يخشى العنت والضرر . انظر ص (٣٦) .

٣/ أنه نقل في تلك الرسالة ما يناقض ما قاله هنا حيث قال في خاتمتها : ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ دليل صحيح ولا ضعيف يقتضي تحريم ما ذكر ، بل هو عند الضرورة إليه مباح ، وإذا تعاضمت الضرورة وتزايدت الحاجة وخشي أن يقضي ذلك إلى الإضرار ببدنه فهو بمنزلة الأدوية واستعمالها ويزداد جوازا وإباحة إذا خشي الوقوع في المعصية إن لم يفعل ، وهذا إذا لم يمكنه دفع الضرورة ، وكسر ثورة الباءة ، وقمع هيجان الغامة ، وتسكين غليان الشبق بشيء من الأمور التي هي طاعة محضة ، كالصوم وكثرة العبادة ، والاشتغال بطلب العلم ، والتفكير في أمور المعاد، أو بشيء من الأطعمة أو الأشربة أو الأدوية أو تناول الأعمال التي يستقيم بها معاشه ويرتفق بها حاله . أهـ .

٤/ يفهم من كلامه المتقدم أن الاستمناء إن كان لدفع مضرة الزنى أو اللواط مباح بعد أن يجاهد نفسه بالصيام وغيره من الأمور التي تكسر حدة الشهوة .

٥/ نقل في رسالته تلك القول بالحرمة عن جماعة من الصحابة والتابعين كابن عباس وابن عمر وأنس بن مالك وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين . أهـ .

(٢) فتح القدير (٤٧٢/٣) .

ومن العلماء الذين قالوا بتحريم ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال في الفتاوى (٥٧٣/١٠-٥٧٥) وكذلك من أباح "الاستمناء" عند الضرورة فالصبر عن الاستمناء أفضل . فقد روي عن ابن عباس : أن نكاح الإمام خير منه ، وهو خير من الزنا ، فإذا كان الصبر عن نكاح الإمام أفضل فعن الاستمناء بطريق الأولى أفضل .

لا سيما وكثير من العلماء أو أكثرهم يجزمون بتحريمه مطلقا ، وهو أحد الأقوال في مذهب أحمد . واختاره ابن عقيل في المفردات والمشهور عنه يعني عن أحمد أنه محرم إلا إذا خشى العنت . والثالث : أنه مكروه إلا إذا خشى العنت . فإذا كان الله قد قال في نكاح الإمام ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [النساء : ٢٥] ففيه أولى . وذلك يدل على أن الصبر عن كليهما ممكن .

فإذا كان قد أباح ما يمكن الصبر عنه ، فذلك لتسهيل التكليف كما قال الله : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء : ٢٨] .

والاستمناء لا يباح عند أكثر العلماء سلفا وخلفا سواء خشى العنت أو لم يخش ذلك . وكلام ابن عباس وما روي عن أحمد فيه إنما هو لمن خشى "العنت" وهو الزنا واللواط خشية شديدة خاف على نفسه من الوقوع في ذلك فأبيح له ذلك لتكسير شدة عنته وشهوته .

وأما من فعل ذلك تلذذا أو تذكرا أو عادة ؛ بأن يتذكر في حال استمنائه صورة كأنه يجامعها ، فهذا كله محرم لا يقول به أحمد ولا غيره ، وقد أوجب فيه بعضهم الحد . والصبر عن هذا من الواجبات لا من المستحبات .

وأما الصبر عن المحرمات فواجب ، وإن كانت النفس تشتتها وتهواها . قال الله تعالى : ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور : ٣٣] و"الاستعفاف" هو ترك المنهي عنه ، كما في الحديث الصحيح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال : "من يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع من الصبر" .

"فالمستغني" لا يستشرف بقلبه ، و"المستعف" هو الذي لا يسأل الناس بلسانه ، و"المتصير" هو الذي لا يتكلف الصبر . فأخبر أنه من يتصير يصيره الله . هذا كأنه في سياق الصبر على الفاقة ، بأن يصبر على مرارة الحاجة ، لا يجزع مما ابتلي به من الفقر ، وهو الصبر في البأساء والضراء . قال الله تعالى : ﴿والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس﴾ [البقرة : ١٧٧] . أه .  
 وحديث "من يستعفف يعفه الله" متفق عليه . انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٣٠٣/١١) رقم (٦٤٧٠) ، وصحيح مسلم كتاب الزكاة باب فضل التعفف والصبر (٧٢٩/٢) رقم (١٠٥٣) .

وقال ابن العربي في أحكام القرآن (٣٩٦/٣) عند قوله تعالى ﴿وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله﴾ [النور : ٣٣] لما لم يجعل الله بين العفة والنكاح درجة دل على أن ما عداها حرم ولا يدخل فيه ملك اليمين ؛ لأنه بنص آخر مباح وهو قوله ﴿أو ما ملكت أيمانكم﴾ [النساء : ٣ ، ٢٤ ، ٢٥] فجاءت فيه زيادة هذه الإباحة بآية في آية ويبقى على التحريم الاستمناء . أه .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٧٦٩/٥-٧٧١) "المسألة الثالثة : اعلم أنه لا شك في أن آية ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ هذه التي هي ﴿فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هو العادون﴾ تدل بعمومها على منع الاستمناء باليد المعروف ، بجلد عميرة يقال له الخضخضة ، لأن من تلذذ بيده حتى أنزل منيه بذلك ، قد ابتغى وراء ما أحله الله ، فهو من العادين بنص هذه الآية الكريمة المذكورة هنا ، وفي سورة ﴿مسأل سائل﴾ ، وقد ذكر ابن كثير : أن الشافعي ومن تبعه استدلوا بهذه الآية على منع الاستمناء باليد . وقال القرطبي : قال محمد بن عبد الحكم : سمعت حرملة بن عبد العزيز ، قال : سألت مالكا عن الرجل يجلد عميرة فتلا هذه الآية ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ إلى قوله ﴿العادون﴾ .

قال مقيده عفا الله عنه وغفر له : الذي يظهر لي أن استدلال مالك والشافعي وغيرهما من أهل العلم بهذه الآية الكريمة على منع جلدة عميرة الذي هو الاستمناء باليد استدلال صحيح بكتاب الله ، يدل عليه ظاهر القرآن ، ولم يرد شيء يعارضه من كتاب ولا سنة ، وما روي عن الإمام أحمد مع علمه ، وجلالته وورعه من إباحة جلدة عميرة مستدلا على ذلك بالقياس قائلًا : هو إخراج فضلة من البدن تدعو الضرورة إلى إخراجها فجاز ، قياسا على الفصد والحجامة .. فهو خلاف الصواب ، وإن كان قائله في المنزلة المعروفة التي هو بها ، لأنه قياس يخالف ظاهر عموم

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴿١٤﴾ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ أي

القرآن ، والقياس إن كان كذلك رد بالقادح المسمى فساد الاعتبار ، كما أوضحناه في هذا الكتاب المبارك مرارا . فالله جل وعلا قال : ﴿والذين هم لفروجهم حافظون﴾ ولم يستثن من ذلك البتة إلا النوعين المذكورين ، في قوله تعالى ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ وصرح برفع الملامة في عدم حفظ الفرج ، عن الزوجة ، والمملوكة فقط ، ثم جاء بصيغة عامة شاملة لغير النوعين المذكورين ، دالة على المنع هي قوله ﴿فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾ وهذا العموم لا شك أنه يتناول بظاهره ، ناكح يده ، وظاهر عموم القرآن ، لا يجوز العدول عنه ، إلا للدليل من كتاب أو سنة ، يجب الرجوع إليه . أما القياس المخالف له فهو فاسد الاعتبار ، كما أوضحنا ، والعلم عند الله تعالى " . أه .

ومن العلماء الذين استدلوا بها على تحريم ذلك ابن عطية (١٣٦/٤) والقرطبي (٧١/١٢) وعزاه إلى مالك وعامة العلماء عدا أحمد بن حنبل رحمه الله . قال ابن كثير (٤٥٨/٥) وقد استدل الإمام الشافعي رحمه الله ومن وافقه على تحريم الاستمناة بهذه الآية الكريمة ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿١٣﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ قال : فهذا الصنيع خارج عن هذين القسمين وقد قال : ﴿فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ .

ومن قال بتحريمه أيضا اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برئاسة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله . أنظر : الفتوى رقم (٧٣٤٩) .

وبهذا قال الشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله - . انظر : سلسلة الصحيحة في تعليقه على حديث "خصاء أمي الصيام" (٤٤٤/٤ - ٤٤٦) رقم (١٨٣٠) .

نفخنا فيه الروح بعد أن كان جماداً<sup>(١)</sup> . وقيل : أخرجناه إلى الدنيا<sup>(٢)</sup> . وقيل : هو نبات الشعر<sup>(٣)</sup> . وقيل : خروج الأسنان<sup>(٤)</sup> . وقيل . تكميل القوى الخلقية فيه<sup>(٥)</sup> ، ولا مانع من إرادة الجميع<sup>(٦)</sup> .

(١) قاله ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد وأبو العالية والضحاك وابن زيد والسدي واختاره الطبري انظر تفسيره (١١-٩/١٨) وتفسير الواحدي (٢٨٦/٣) والبغوي (٣٠٤/٣) وابن عطية (١٣٨/٤) وابن الجوزي (٤٦٣/٥) وزاد نسبه للشعبي والقرطبي (٧٤/١٢) وابن كثير (٤٦١/٥) .

(٢) قاله ابن عباس . انظر تفسير ابن عطية (١٣٨/٤) والقرطبي (٧٤/١٢) .

(٣) قاله قتادة والضحاك . انظر تفسير الطبري (١٠/١٨) والبغوي (٣٠٤/٣) وابن عطية (١٣٨/٤) والقرطبي (٧٤/١٢) .

(٤) قاله قتادة انظر تفسير الواحدي (٢٨٦/٣) .

(٥) قال مجاهد : كمال شبابه وروي عن ابن عمر . انظر القرطبي (٧٤/١٢) .

(٦) فتح القدير (٤٧٥/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان قال ابن عطية (١٣٨/٤) - بعد ذكره بعض الأقوال في ذلك - وهذا التخصيص كله لا وجه له وإنما هو عام في هذا وغيره من وجوه : من النطق والإدراك وحسن المحاولة وهو بها ((آخر)) وأول رتبته من كونه ((آخر)) هي نفخ الروح فيه والطرف الآخر من كونه ((آخر)) تحصيل المعقولات . أهـ واختار هذا القول القرطبي أيضاً (٧٤/١٢) وقال ابن كثير (٤٦١/٥) أي ثم نفخنا فيه الروح فتحرك وصار خلقاً آخر ذا سمع وبصر وإدراك وحركة واضطراب . وقال الزمخشري (٢٧/٣) أي خلقاً مبيناً للخلق الأول مبينة ما أبعدها حيث جعله حيواناً وكان جماداً وناطقاً وكان أبكم وسميماً وكان أصماً وبصيراً وكان أكمه وأودع باطنه وظاهره بل كل عضو من أعضائه وكل جزء من أجزائه عجائب فطره وغرائب حكمه لا تدرك بوصف الواصف ولا تبلغ بشرح الشارح . أهـ .

قال الله تعالى :

وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنْتَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴿١٨﴾ فَأَنْشَأْنَا

لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ تَحْتِهَا أَعْنَابٌ لَّكُمْ فِيهَا فَاوَاكِبٌ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ هذا من جملة ما امتن الله سبحانه به على خلقه . والمراد بالماء : ماء المطر ، فإن به حياة الأرض وما فيها من الحيوان ، ومن جملة ذلك ماء الأنهار النازلة<sup>(١)</sup> من السماء والعيون ، والآبار المستخرجة من الأرض ، فإن أصلها من ماء السماء . وقيل : أراد سبحانه في هذه الآية الأنهار الأربعة : سيحان ، وجيحان ، والفرات ، والنيل<sup>(٢)</sup> ، ولا وجه لهذا التخصيص . وقيل . المراد به : الماء العذب<sup>(٣)</sup> ، ولا وجه

(١) كذا في طبعي الكتاب ولعل الصواب مياه الأنهار النازلة أو ماء الأنهار النازل لأن الأنهار نفسها ليست نازلة من السماء ولكن ماؤها .

(٢) حكاه ابن عطية (١٣٩/٤) والقرطبي (٧٦، ٧٥/١٢) وروى الواحدي (٢٨٦/٣) نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا بسند ضعيف فيه مسلمة بن علي بن خلف أبو سعيد الدمشقي قال ابن حجر في التقریب ص (٥٣١) متروك .

وقال السيوطي في الدر (٩٥/٦) وأخرجه ابن مردويه والخطيب بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم قال السيوطي : وأخرج ابن أبي الدنيا عن ابن عطاء قال : إن الله أنزل أربعة أنهار دجلة والفرات وسيحون وجيحون وهو الماء الذي قال الله ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ﴾ أه .

والذي في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ((سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة)) ، انظر صحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها - باب ما في الدنيا من أنهار الجنة (٢١٨٣/٤) رقم (٢٨٣٩) .

(٣) حكاه القرطبي (٧٦/١٢) .

لذلك أيضاً فليس في الأرض ماء إلا وهو من السماء<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف أهل الفقه في لفظ الفاكهة على ماذا يطلق ؟ اختلافاً كثيراً ، وأحسن ما قيل : إنها تطلق على الثمرات التي يأكلها الناس ، وليست بقوت لهم ولا طعام ولا إدام<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿مَنْ أَسْأَلْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ فَرَنَاءَ الْآخِرِينَ ﴿٣١﴾ فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣٢﴾﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا﴾ عدّى فعل الإرسال بفي مع أنه يتعدى بإلى ؛ للدلالة على أن هذا الرسول المرسل إليهم نشأ فيهم بين أظهرهم ، يعرفون مكانه ومولده ، ليكون سكوتهم إلى قوله أكثر من سكوتهم إلى من يأتيهم من غير مكانهم . وقيل : وجه التعدي للفعل المذكور بفي أنه ضمن معنى القول ، أي قلنا لهم على لسان الرسول ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ ولهذا جيء بأن المفسرة<sup>(٣)</sup> . والأول أولى لأن تضمين أرسلنا معنى قلنا لا يستلزم تبيينه بفي<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح القدير (٤٧٥/٣) والعموم الذي رجحه الشوكاني رحمه الله حكاه القرطبي (٧٦/١٢) عن مجاهد وبه قال ابن عطية (١٣٩/٤) . قال القرطبي معقياً على هذا القول : وهذا ليس على إطلاقه وإلا فالأجاج ثابت في الأرض فيمكن أن يقيد قوله بالماء العذب ولا محالة أن الله تعالى قد جعل في الأرض ماءً وأنزل من السماء ماءً . أهـ وهذا الذي رجحه القرطبي رحمه الله هو المشاهد في الواقع فإن كل ماء نزل من السماء فهو عذب ومياه البحار كلها ملحة ليس فيها عذب ثم إن الماء المذكور في الآية نكرة في سياق الإثبات فلا تعم .

(٢) فتح القدير (٤٧٦/٣)

وانظر

(٣) بهذا قال الزمخشري (٣١/٣) .

(١) بفي .

قال الله تعالى :

ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ

فَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثم أرسلنا موسى وأخاه هارون

بآياتنا﴾ هي التسع المتقدم ذكرها غير مرة ، ولا يصح عد فلق البحر منها هنا ؛

لأن المراد : الآيات التي كذبوا بها واستكبروا عنها (٢) .

(١) فتح القدير (٤٨٠/٣)

واختار الشوكاني رحمه الله بين ظاهر الرجحان ويصح أن يكون عدي الفعل بفي لأن الأمة والقرية جعلت موضعا للإرسال ، ذكره الزمخشري (٣١/٣) وحروف الجر تتناوب .

(٢) فتح القدير (٤٨٢/٣)

ومن المفسرين من عد فلق البحر من تلك الآيات كابن عطية (١٤٤/٤) وعمامة المفسرين لم يستثوا من الآيات شيئا ولعل الصواب عد فلق البحر من تلك الآيات لأن فرعون عاين تلك الآية وشاهدها ولكن كما قال الله تعالى ﴿فلما جاءتهم آياتنا مبصرة قالوا هذا سحر مبين\* وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا فانظر كيف كان عاقبة المفسدين﴾ [ النمل : ١٣ ، ١٤ ] وإنما كانت العاقبة السيئة لهم بعد أن جحدوا تلك الآيات كلها وأخرها فلق البحر ويفهم من قول الشوكاني رحمه الله أن فرعون وملائته لم يستكبروا ويكذبوا بآية فلق البحر والواقع أنهم كذبوا بها واستكبروا عنها ولم ينتفعوا بها وإلا فأبي عاقل يرى لجج البحر تشق أمامه وتقف كالطود العظيم ويمر موسى عليه السلام ومن معه من المسلمين بسلام فيكذب بهذه المعجزة الباهرة ولا يتعظ ولا يرعوي ويعلم أنه نصر وفرج من الله سبحانه لأوليائه ومكمن خطر لمن طغى وتجبر على أوامر الله ورسله ولقد كانت تلك المعجزة في وضوح النهار ليرى فرعون وقومه ذلك بعين البصر والبصيرة قال تعالى ﴿فاتبعوهم مشرقيين﴾ [ الشعراء : ٦٠ ] ولكن ﴿فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور﴾ [ الحج : ٤٦ ] ﴿إن في ذلك لآية وما كان أكثرهم مؤمنين\* وإن ربك لهو العزيز الرحيم﴾ [ الشعراء : ٦٧ ،

قال الله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾ أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾ وَلَا تَكْلَفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالكتاب . صحائف الأعمال ، أي عندنا كتاب قد أثبت فيه أعمال كل واحد من المكلفين على ما هي عليه ، ومعنى ﴿ينطق بالحق﴾ : يظهر به الحق المطابق للواقع من دون زيادة ولا نقص ، ومثله قوله سبحانه . ﴿هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق إن كنا نستنسخ ما كنتم تعملون﴾<sup>(١)</sup> وفي هذا تهديد للعصاة وتأنيس للمطيعين من الحيف والظلم . وقيل : المراد بالكتاب : اللوح المحفوظ<sup>(٢)</sup> ، فإنه قد كتب فيه كل شيء . وقيل . المراد بالكتاب : القرآن<sup>(٣)</sup> ، [ والأول أولى ]<sup>(٤)(٥)</sup> .

٦٨ [ ولعل الشوكاني رحمه الله قال ذلك لأنها خارجة عن زمن الفرصة والمهلة ليست كآليات التي قبلها تعقبها فرصة يمكن فيها التوبة والتراجع .

(١) الجاثية (٢٩) .

(٢) قاله الواحدي (٢٩٣/٣) والبيهقي (٣١٢/٣) وابن الجوزي (٤٨١/٥) .

(٣) حكاه ابن عطية (١٤٨/٤) والقرطبي (٩٠/١٢) .

(٤) تصحف ما بين المعقوفين إلى الأولى في طبعة دار الوفاء والمثبت من طبعة الحلبي (٤٨٩/٣) .

(٥) فتح القدير (٤٨٦/٣)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (٣٥/١٨) وابن عطية (١٤٨/٤) والقرطبي (٩٠/١٢) وابن كثير (٤٧٥/٥) ويؤيده قوله تعالى ﴿ووضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين

قال الله تعالى :

وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَ هُمَ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ<sup>١</sup> بَلْ أَلَيْنَتْهُمُ

بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ فِئْتَمَّةٌ مَّعْرُضُونَ ﴿٧١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وجملة : «ولو اتبع الحق أهواءهم» مستأنفة مسوقة لبيان أنه لو جاء الحق على ما يهوونه ويريدونه لكان ذلك مستلزماً للفساد العظيم ، وخروج نظام العالم عن الصلاح بالكلية ، وهو معنى قوله : «لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن» قال أبو صالح وابن جريج ومقاتل<sup>(١)</sup> والسدي. الحق : هو الله<sup>(٢)</sup> ، والمعنى : لو جعل مع نفسه كما يحبون شريكا لفسدت السماوات والأرض . وقال الفراء والزجاج : يجوز أن يكون المراد

مما فيه ويقولون يؤيلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا» [ الكهف : ٤٩ ] وقوله تعالى «وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا \* اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا» [ الإسراء : ١٣ ، ١٤ ]

(١) هو : مقاتل بن حيان النبطي ، أبو بسطام البلخي ، الحزاز ، صدوق فاضل ، أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعا كذبه . مات قبيل الخمسين بأرض الهند . انظر ترجمته في التقريب رقم ٦٨٦٧ . ومائة

(٢) انظر تفسير الطبري (٤٢/١٨ ، ٤٣) وهو اختياره وانظر تفسير الواحدي (٢٩٥/٣) والبغوي (٣١٣/٣ ، ٣١٤) وابن عطية (١٥١/٤) والتقدير على هذا القول قال ابن الجوزي (٤٨٤/٥) والمعنى : لو جعل الله لنفسه شريكا كما يحبون لفسدت السماوات والأرض . أه ، قال النحاس في إعراب القرآن (١١٩/٣) تقديره لو اتبع صاحب الحق . وقال ابن كثير : (٤٧٨/٥) - واقتصر على هذا القول - : والمراد لو أجابهم الله إلى ما في أنفسهم من الهوى وشرع الأمور على وفق ذلك «لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن» أي لفساد أهوائهم واختلافها .

بالحق: القرآن<sup>(١)</sup> ، أي لو نزل القرآن بما يجبون من الشرك لفسد نظام العالم .  
وقيل المعنى : ولو كان الحق ما يقولون من اتحاد الآلهة مع الله لاختلفت الآلهة<sup>(٢)</sup> ،  
ومثل ذلك قوله : ﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا فسبحان الله رب  
العرش عما يصفون ﴾<sup>(٣)</sup> . وقد ذهب إلى القول الأول الأكثرون ، ولكنه يرد  
عليه أن المراد بالحق هنا هو : الحق المذكور قبله في قوله : ﴿ بل جاءهم بالحق ﴾  
ولا يصح أن يكون المراد به هنالك الله سبحانه ، فالأولى تفسير الحق هنا وهناك :  
بالصدق الصحيح من الدين الخالص من شرع الله ، والمعنى : ولو ورد الحق  
متابعا لأهوائهم موافقا لفساد مقاصدهم لحصل الفساد<sup>(٤)</sup> .

قال الله تعالى :

فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴿٥٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فإذا نفخ في الصور ﴾ ، قيل :  
هذه هي النفخة الأولى<sup>(٥)</sup> . وقيل : الثانية ، وهذا أولى ، وهي النفخة التي تقع بين

(١) انظر معاني القرآن للفراء (٢٣٩/٢) وللزجاج (١٩/٤) .

(٢) حكاة القرطبي (٩٤/١٢) .

(٣) الأنبياء (٢٢) .

(٤) فتح القدير (٤٩٠/٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن عطية (١٥١/٤) واعتراضه على القول الأول  
وجيه جدا وتقدمه ابن عطية (١٥١/٤) معترضاً عليه بقوله : وهذا ليس من نمط الآية . أهـ ولا  
تنافي بين ما اختاره الشوكاني رحمه الله وبينما قاله الزجاج والفراء فإن الصدق الصحيح من  
الدين هو ما جاء القرآن به وأمر به والسياق يؤيد قول الفراء والزجاج لقوله تعالى ﴿ بل أتيناهم  
بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون ﴾ وعليه يكون المعنى : أي لو نزل القرآن بما يجبون  
لفسدت السموات والأرض ومن فيهن .

(٥) قاله سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما والسدي . انظر تفسير ابن جرير (٥٤/١٨)

والواحدي (٢٩٨/٣) والبغوي (٣١٧/٣) وابن الجوزي (٤٩٠/٥) وابن عطية (١٥٦/٤) حيث قال : واختلف المتأولون في صفة ارتفاع الأنساب فقال ابن عباس وغيره هذا في النفخة الأولى وذلك أن الناس بأجمعهم يموتون فلا يكون بينهم نسب في ذلك الوقت وهم أموات . ثم قال ابن عطية معقبا على هذا القول : وهذا التأويل يزيد ما في الآية من هول المحشر .

(١) فتح القدير (٤٩٦/٣) وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن مسعود وقتادة . انظر تفسير الطبري (٥٥٠، ٥٤/١٨) والبغوي (٣١٧/٣) وعزاه ابن الجوزي (٤٩٠/٥) لابن عباس رضي الله عنهما من طريق عطاء وقال ابن عطية (١٥٦/٤) وقال ابن مسعود وغيره : إنما المعنى أنه عند النفخة الثانية وقام الناس من القبور فهم حينئذ لهول المطلع واشتغال كل امرئ بنفسه قد انقطعت بينهم الوسائل وزال الانتفاع بالأنساب فلذلك نفاه ﴿فلا أنساب﴾ وروي عن قتادة أنه قال : ليس أحدا أبغض إلى الإنسان في ذلك اليوم ممن يعرف لأنه يخاف أن تكون له عنده مظلمة وفي ذلك اليوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبه وبنيه أهـ . واختار هذا القول القرطبي (١٠٠/١٢) وهو الراجح فيما يظهر . قال ابن كثير (٤٨٨/٥) يخبر تعالى أنه إذا نفخ في الصور نفخة النشور وقام الناس من القبور ﴿فلا أنساب بينهم﴾ إذ لا تنفع الأنساب يومئذ ولا يرثي والد ولده ولا يلوي عليه قال تعالى ﴿ولا يسأل حميم حميما﴾ يبصرونهم يود المجرم لو يفتدي من عذاب يومئذ بينه \* وصاحبه وأخيه \* وفصيلته التي تؤويه \* ومن في الأرض جميعا ثم ينجيهم﴾ [ المعارج : ١٠ - ١٤ ] أي لا يسأل القريب قريبه وهو يبصره ولو كان عليه من الأوزار ما قد أثقل ظهره وهو أعز الناس عليه كان في الدنيا ما التفت إليه ولا حمل عنه وزن جناح بعوضة قال تعالى ﴿يوم يفر المرء من أخيه \* وأمه وأبيه \* وصاحبه وبنيه \* لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه﴾ [ عبس : ٣٤ - ٣٧ ] أهـ .

## ﴿سورة النور﴾

قال الله تعالى :

سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥﴾ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَلَشَهَادَةٌ عَلَيْهِمَا إِذَا طَافَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦﴾ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً  
وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ  
الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا  
وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿مائة جلدة﴾ هو حد الزاني الحر البالغ البكر ، وكذلك الزانية ، وثبت بالسنة زيادة على هذا الجلد ، وهي تغريب عام<sup>(١)</sup> ، وأما المملوك والمملوكة فجلد كل واحد منهما خمسون جلدة لقوله سبحانه : ﴿فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾<sup>(٢)</sup> . وهذا نص في الإماء ، وألحق بهن العبيد لعدم الفارق ، وأما من كان محصنا من الأحرار فعليه الرجم بالسنة الصحيحة المتواترة وبإجماع أهل

(١) وذلك فيما رواه مسلم من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : "خذوا عني ، فقد جعل الله لن سبيلا ، الثيب بالثيب والبكر بالبكر ، الثيب جلد مائة ، ثم رجم بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة " .

انظر : صحيح مسلم كتاب الحدود باب حد الزنى (٣/١٣١٦، ١٣١٧) رقم (١٦٩٠) .

(٢) النساء (٢٥) .

العلم، بل وبالقرآن المنسوخ لفظه الباقي حكمه وهو : ((الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)) وزاد جماعة من أهل العلم مع الرجم جلد مائة . وقد أوضحنا ما هو الحق في ذلك في شرحنا للمنتقى<sup>(١)</sup>

(١) فتح القدير (٦/٤)

وقد قال الشوكاني رحمه الله في شرحه على المنتقى المسمى بنيل الأوطار (٩١/٧) عند شرحه لحديث جابر الذي جاء في أول باب من كتاب الحدود ونص الحديث وعن جابر بن عبد الله أن رجلاً زنا بامرأة فأمر به النبي ﷺ فجلد الحد ثم أخبر أنه محصن فأمر به فرجم)) رواه أبو داود - قال الشوكاني وحديث جابر بن عبد الله دليل على أنه يجمع للمحصن بين الجلد والرجم أما الرجم فهو مجمع عليه وحكى في البحر عن الخوارج أنه غير واجب وكذلك حكاه عنهم أيضاً ابن العربي وحكاه أيضاً عن بعض المعتزلة كالنظام وأصحابه ولا مستند لهم إلا أنه لم يذكر في القرآن وهذا باطل فإنه قد ثبت بالسنة المتواترة المجمع عليها وأيضاً هو ثابت بنص القرآن لحديث عمر عند الجماعة أنه قال : كان مما أنزل على رسول الله ﷺ آية الرجم فقرأناها ووعيناها ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده . ونسخ التلاوة لا يستلزم نسخ الحكم . كما أخرجه أبو داود من حديث ابن عباس . وقد أخرج أحمد والطبراني من حديث أبي أمامة بن سهل عن خالته العجماء (( أن فيما أنزل الله من القرآن والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة بما قضيا من اللذة )) . وأخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي بن كعب بلفظ كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة وكان فيها آية الرجم والشيخ والشيخة)) الحديث أهـ .

وحديث عمر الذي رواه الجماعة . رواه البخاري مع الفتح كتاب الحدود - باب رجم الحبلي من الزنا إذا أحصنت (١٤٤/١٢ ، ١٤٥٠) رقم (٦٨٣٠) وصحيح مسلم - كتاب الحدود - باب رجم الثيب في الزنا - (١٣١٧/٣) رقم (١٦٩١) .

وهذه المسألة وهي رجم الزاني المحصن الحق فيها بين واضح كالشمس في رابعة النهار لما ثبت في الأحاديث الصحاح أن رسول الله ﷺ رجم ماعزاً والغامدية واليهوديين اللذين زنيا وغيرهم وقد حكى بعض العلماء الإجماع على ذلك منهم الشوكاني رحمه الله كما تقدم ومنهم ابن بطال قال ابن حجر في الفتح (١١٨/١٢) وقال ابن بطال أجمع الصحابة وأئمة الأمصار على أن المحصن إذا زنا عامداً عالماً مختاراً فعليه الرجم ودفع ذلك الخوارج وبعض المعتزلة واعتلوا بأن الرجم لم يذكر في القرآن وحكاه ابن العربي عن طائفة لقيهم من أهل المغرب وهم من بقايا الخوارج .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه شيئاً يختص بالزاني والزانية ، فقال : «الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً» . قد اختلف أهل العلم في معنى هذه الآية على أقوال : الأول : أن المقصود منها تشنيع الزنا وتشنيع أهله وأنه محرم على المؤمنين ، ويكون معنى «الزَّانِي لَا يَنْكِحُ» : الوطاء لا العقد ، أي الزاني لا يزني إلا بزانية ، والزانية لا تزني إلا بزنا ، وزاد ذكر المشركة والمشارك لكون الشرك أعم في المعاصي من الزنا . وردّ هذا الزجاج<sup>(١)</sup> وقال : لا يعرف النكاح في كتاب الله إلا بمعنى التزويج ، ويردّ هذا الردّ بأن النكاح بمعنى الوطاء ثابت في كتاب الله سبحانه ، ومنه قوله : «حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ»<sup>(٢)</sup> فقد بينه النبي ﷺ ، بأن المراد به : الوطاء<sup>(٣)</sup> ، ومن جملة القائلين بأن معنى الزاني لا ينكح إلا زانية : الزاني لا يزني إلا بزانية سعيد بن جبير وابن عباس وعكرمة ، كما حكاه ابن جرير عنهم<sup>(٤)</sup> .

واحتج الجمهور بأن النبي ﷺ رجم وكذلك الأئمة من بعده . أهـ .

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٩/٤) وبقوله هذا قال الزمخشري في الكشاف (٤٩/٣) وهو مردود كما ذكر الشوكاني رحمه الله .

(٢) البقرة (٢٣٠) .

(٣) وذلك في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها المتفق عليه أن امرأة رفاعة القرظي جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله إن رفاعة طلقني فبت طلاقي وإني نكحت بعده عبد الرحمن بن الزبير القرظي وإنما معه مثل الهدية . قال رسول الله ﷺ «لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته» انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الطلاق - باب من جوز الطلاق الثلاث (٣٦١/٩) رقم (٥٢٦٠) وصحيح مسلم كتاب النكاح - باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطؤها ثم يفارقها وتنقضي عدتها (١٠٥٥/٢، ١٠٥٦) رقم (١٤٣٣) .

(٤) انظر تفسيره (٧٤/١٨) وذكره بأسانيده أيضاً إلى مجاهد وابن زيد ورواه من طريق علي بن أبي

طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما واختار ابن جرير يرحمه الله هذا القول مستدلاً بأن الزانية من المسلمين لا يجوز لها أن تتزوج مشركاً بحال وأن الزاني من المسلمين لا يجوز له أن يتزوج مشركة وثنية بحال قال : فبين أن المعنى : الزاني من المسلمين لا يزني إلا بزانية لا تستحل الزنا من المسلمين أو مشركة تستحل الزنا والزانية لا تزني إلا بزناً من المسلمين لا يستحل الزنا أو مشرك يستحل الزنا ((وحرّم ذلك)) أي الزنا وهو النكاح المذكور قبل هذا . وقال ابن كثير (٧/٦) هذا خبر من الله تعالى بأن الزاني لا يطأ إلا زانية أو مشركة أي لا يطاوعه على مراده من الزنا إلا زانية عاصية أو مشركة لا ترى حرمة ذلك وكذا (( الزانية لا ينكحها إلا زان )) أي عاص بزناه (( أو مشرك )) لا يعتقد تحريمه . قال سفيان الثوري عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما ((الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة)) قال : ليس هذا بالنكاح وإنما هو الجماع . لا يزني بها إلا زان أو مشرك . وهذا إسناد صحيح عنه وروى عنه من غير وجه أيضاً ، وقد روي عن مجاهد، وعكرمة وسعيد بن جبيرة ، وعروة بن الزبير والضحاك ، ومكحول ، ومقاتل بن حيان ، وغير واحد نحو ذلك . أهـ . وانظر تفسير البغوي (٣٢٢/٤) وابن العربي (٣٣٩/٣) واختار هذا القول أيضاً ابن عطية (١٦٢/٣) وأبو حيان (٤٢٩/٦) قال ابن العربي : والذي عندي أن النكاح لا يخلو من أن يراد به الوطء كما قال ابن عباس أو العقد فإن أريد به الوطء فإن معناه لا يكون زناً إلا بزانية . وإن أردنا به العقد كان معناه أن يتزوج الزانية زاناً وتزويج الزانية على وجهين أحدهما : ورحمها مشغول بالماء الفاسد الثاني : أن تكون قد استبرئت فإن كان رحمها مشغولاً بالماء فلا يجوز نكاحها فإن فعل فهو زنى لكن لا حد عليه لاختلاف العلماء فيه وأما إن استبرئت فذلك جائز إجماعاً . أهـ .

وقوله إجماعاً فيه نظر فقد ذهب الإمام أحمد في رواية وابن مسعود والبراء وعائشة وروى عن الحسن وقتادة . إلى أنه لا يجوز نكاح الزانية مطلقاً لا لمن زنا بها ولا لغيره . انظر المغني (٢٠٣/٦) وزاد المعاد (١١٤/٥) وأضواء البيان (٧٧، ٧٢/٦) وهو اختيار ابن القيم ، وعند الجمهور يجوز ذلك بشرط التوبة والاستبراء . وهو الراجح لقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا \* يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا \* إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُدْخِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان : ٦٨ - ٧٠].

وحكاية الخطابي<sup>(١)</sup> عن ابن عباس . القول الثاني : أن الآية هذه نزلت في امرأة خاصة كما سيأتي بيانه ، فتكون خاصة بها كما قاله الخطابي<sup>(٢)</sup> . القول الثالث: أنها نزلت في رجل من المسلمين ، فتكون خاصة به قاله مجاهد<sup>(٣)</sup> .

(١) هو الإمام العلامة الحافظ اللغوي ، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي ، صاحب التصانيف . ولد سنة بضع عشرة وثلاث مائة ، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة ٣٨٨ هـ . انظر ترجمته في : البداية والنهاية ( ٢٣٦/١١ - ٢٣٧ ) ، وتذكرة الحفاظ ( ١٠١٨/٣ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٢٣/١٧ - ٢٨ ) . وانظر قوله هذا في تفسير القرطبي ( ١١٢/١٢ ) .

(٢) انظر تفسير القرطبي ( ١١٢/١٢ ) .

ويعني الشوكاني رحمه الله بتلك المرأة أم مهزول أو عناق كما سيأتي بيانه في التعليق التالي .  
(٣) روى ابن جرير ( ٧١/١٨ ) عن عبد الله بن عمرو أنها نزلت في رجل من المسلمين استأذن النبي ﷺ في الطراج بامرأة يقال لها أم مهزول كانت تسافح فنزلت الآية .  
وروى أيضاً عن عمرو بن سعيد أنها نزلت في قصة مرثد وعناق حيث كانت صديقة له في الجاهلية فلما أسلم كان يحمل ضعفة المسلمين من مكة إلى المدينة فلقبها مرة فدعته إلى نفسها فقال إن الله حرم الزنا فلما رجع إلى المدينة استأذن النبي ﷺ في نكاحها فنزلت الآية . وذكر هذه القصة البغوي ( ٣٢٢/٤ ) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وروى ابن جرير ( ٧١/١٨ ) نحو ذلك عن مجاهد وغيره

وذكر هذا القول الماوردي ( ٧٣/٤ ) وابن العربي ( ٣٣٦/٣ ) والقرطبي ( ١١٢/١٢ ) وعزاه لعبد الله بن عمرو ومجاهد . وقد أخرج أثر عبد الله بن عمرو الإمام أحمد في المسند ( ١٩٤/٩ ) رقم ( ٦٤٨٠ ) تحقيق أحمد شاكر والواحدي في أسباب النزول ص ( ٣٦٥ ، ٣٦٦ ) والنسائي كما ذكر ابن كثير ( ٨/٦ ) ولم أجده في تفسيره ولا سننه - والترمذي في سننه - كتاب التفسير ( ٣٠٧/٥ ) رقم ( ٣١٧٧ ) وأبو داود في سننه - كتاب النكاح - باب في قوله تعالى : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً ﴾ ( ٢٢٠/٢ ) رقم ( ٢٠٥١ ) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ( ٧٣/٧ ، ٧٤ ) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد ثقات . أهد وقد ضعف إسناده الشيخ أحمد شاكر رحمه الله وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود : ( ٣٨٦/٢ ) رقم ( ١٨٠٦ ) : حسن

الرابع: أنها نزلت في أهل الصفة ، فتكون خاصة بهم قاله أبو صالح<sup>(١)</sup>. الخامس: أن المراد بالزاني والزانية: المحدثان حكاه الزجاج<sup>(٢)</sup> وغيره عن الحسن قال : وهذا حكم من الله ، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة<sup>(٣)</sup>. وروى نحوه عن إبراهيم النخعي<sup>(٤)</sup> ، وبه قال بعض أصحاب الشافعي<sup>(٥)</sup>. قال ابن العربي : وهذا معنى لا يصح نظرا كما لم يثبت نقلا<sup>(٦)</sup>. السادس : أن الآية هذه منسوخة

صحيح . أ هـ . ولكن وإن كانت الآية نازلة في حادثة معينة فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(١) انظر تفسير الماوردي (٧١/٤) وابن العربي (٣٣٧/٣) والقرطبي (١١٣/١٢) ومعاني القرآن للفراء (٢٤٥/٢) وذكره الواحدي في أسباب النزول ص (٣٦٤) والبيهقي في تفسيره (٣٢٢/٣) وعزاه إلى مجاهد وعطاء وقتادة والزهري والشعبي والعمري. عن ابن عباس لكن قالوا في فقراء المهاجرين ولم أجد أنه في أهل الصفة . ولكن كما تقدم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٣٠/٤)

(٣) ومن الذين نسبوه للحسن الماوردي (٧٣/٤) والبيهقي (٣٢٢/٣) وابن العربي (٣٣٧/٣) وزاد نسبته لابن مسعود رضي الله عنه ، وابن عطية (١٦٣/٤) وأبو حيان (٤٣٠/٦) وروى ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٩/٦) وأبو داود في سننه - كتاب النكاح - باب قوله : ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً ﴾ (٢٢١/٢) رقم (٢٠٥٢) والحاكم في المستدرک (١٩٣/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله ﴾ وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . وصحح إسناده الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٣٨٦/٢) رقم (١٨٠٧) والحديث حجة لهذا القول لكن يستثنى منه من تاب لقوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾ وهو المستقر في قواعد الإسلام . وتقدمت الإشارة إلى خلاف العلماء في نكاح الزانية .

(٤) لم أقف عليه بعد البحث .

(٥) انظر أحكام القرآن للكنيا (٢٩٦/٤ ، ٢٩٧) .

(٦) انظر قوله هذا في أحكام القرآن (٣٣٨/٣) .

بقوله سبحانه: ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup> قال النحاس : وهذا القول عليه أكثر العلماء<sup>(٢)</sup>. القول السابع : أن هذا الحكم مؤسس على الغالب ، والمعنى : أن غالب الزناة لا يرغب إلا في الزواج بزانية مثله ، وغالب الزواني لا يرغب إلا في الزواج بزنان مثلهن ، والمقصود زجر المؤمنين عن نكاح الزواني بعد زجرهم عن الزنا ، وهذا أرجح الأقوال ، وسبب النزول يشهد له كما سيأتي<sup>(٣)</sup>.

(١) النور (٣٢) .

(٢) انظر قول النحاس في النسخ والنسوخ (٥٣٨/٢، ٥٣٩) ثم قال : وهو قول ابن عمر وسالم وجابر بن زيد وعطاء وطاووس ومالك بن أنس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وقال الشافعي القول فيها كما قال سعيد بن المسيب إن شاء الله هي منسوخة . أهـ  
من العلماء الذين قالوا بهذا القول : سعيد بن المسيب رحمه الله ساقه ابن جرير عنه بأسانيده (٧٥، ٧٤/١٨) وانظر نواسخ القرآن لابن الجوزي ص (٤٠٤، ٤٠٥) ولأبي عبيد ص (١٠٠) الأثر رقم (١٧١) وتفسير الماوردي (٧٣/٤) والواحدي (٣٠٤/٣) والبغوي (٣٢٢/٣) وابن عطية (١٦٣/٣) وزاد نسبه لمجاهد رحمه الله .

ولعل وجه استدلالهم بالآية عموم لفظ الأيامي فيدخل في هذا العموم من زنا ، حيث لم تنص الآية على استثنائه . قال شيخ الإسلام رحمه الله في الفتاوى (١١٥/٣٢) وقول من قال هي منسوخة بقوله : ﴿وَأَنْكَحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ في غاية الضعف ؛ فإن كونها زانية وصف عارض لها ، يوجب تحريمها عارضا : مثل كونها محرمة ، ومعقدة ، ومنكوحة للغير ، ونحو ذلك مما يوجب التحريم إلى غاية ولو قدر أنها محرمة على التأيد لكانت كالوثنية ومعلوم أن هذه الآية لم تتعرض للصفات التي بها تحرم المرأة مطلقا أو مؤقتا وإنما أمر بنكاح الأيامي من حيث الجملة وهو أمر بنكاحهن بالشروط التي بينها وكما أنها لا تنكح في العدة والإحرام لا تنكح حتى تتوب . أهـ .

(٣) فتح القدير (٧/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الرازي (١٥١/٢٣) وعزاه للقفال . واختاره البيضاوي (١١٦/٢) وأبو السعود (١٥٦/٦) وسبب النزول الذي ذكر الشوكاني رحمه الله أنه يشهد لما اختاره ، هو ما تقدم أنها نزلت في قصة أم مهزول أو عناق أو أصحاب الصفة وفي الحقيقة هذا

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف أهل العلم في هذا الاستثناء هل يرجع إلى الجملتين قبله؛ وهى جملة عدم قبول الشهادة ، وجملة الحكم عليهم بالفسق ، أم إلى الجملة الأخيرة؟ وهذا الاختلاف بعد اتفاقهم على أنه لا يعود إلى جملة الجلد بل يجلد النائب كالمصر ، وبعد إجماعهم أيضا على أن هذا الاستثناء يرجع إلى جملة الحكم بالفسق فمحل الخلاف هل يرجع إلى جملة عدم قبول الشهادة أم لا؟ فقال الجمهور : إن هذا الاستثناء يرجع إلى الجملتين ، فإذا تاب القاذف قبلت شهادته وزال عنه الفسق ، لأن سبب ردها هو ما كان متصفا به من الفسق بسبب القذف ، فإذا زال بالتوبة بالإجماع كانت الشهادة مقبولة<sup>(١)</sup>. وقال

لا يشهد لما اختاره الشوكاني رحمه الله لأنهم سألوا عن أمر كان في الجاهلية ويجهلون حكمه ، والإسلام يجب ما قبله ثم هو قصر له على أحد محتلميه إذ يجتمل أيضا أنه نهى عن نكاح الزانيات مطلقا ويبدوا والعلم عند الله أن الراجح في هذه الآية هو القول الأول وأن المراد بالنكاح فيها الوطء والجماع لا العقد وتقدم بيان من قال بهذا القول واختاره أيضا الشيخ الأمين رحمه (٧١/٦ - ٧٦) مستدلا بأن في الآية قرينة تدفع قول من قال المراد به العقد قال : وتلك القرينة هي ذكر الشرك والمشاركة في الآية لأن الزاني المسلم لا يحل له نكاح مشركة لقوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ [البقرة : ٢٢١] وقوله تعالى : ﴿ لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ﴾ [المتحنة : ١٠] وقوله تعالى : ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ [المتحنة : ١٠] وكذلك الزانية المسلمة لا يحل لها نكاح المشرك لقوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ﴾ [البقرة : ٢٢١] فنكاح المشرك والمشاركة لا يحل بحال وذلك قرينة على أن المراد بالنكاح في الآية التي نحن بصدد الوطء الذي هو الزنا لا عقد النكاح لعدم ملائمة عقد النكاح لذكر المشرك والمشاركة . أهـ .

وقد رجح ابن عطية (١٦٣/٤) هذا القول وضعف الأقوال الأخرى لذكر الإشراك في الآية حيث قال : وذكر الإشراك في هذه الآية يضعف هذه المناحي .

(١) هذا هو قول جمهور العلماء : مالك والشافعي والإمام أحمد رحمهم الله وبه قال عمر وابن عباس

القاضي شريح وإبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبير ومكحول  
وعبد الرحمن بن زيد وسفيان وأبو حنيفة : إن هذا الاستثناء يعود إلى جملة الحكم  
بالفسق ، لا إلى جملة عدم قبول الشهادة فيرتفع بالتوبة عن القاذف وصف الفسق  
ولا تقبل شهادته أبدا<sup>(١)</sup> . وذهب الشعبي والضحاك إلى التفصيل فقالا : لا تقبل  
شهادته وإن تاب إلا أن يعترف على نفسه بأنه قد قال البهتان ، فحينئذ تقبل  
شهادته<sup>(٢)</sup> . وقول الجمهور هو الحق لأن تخصيص التقييد بالجملة الأخيرة دون ما  
قبلها مع كون الكلام واحدا في واقعة شرعية من متكلم واحد خلاف ما تقتضيه  
لغة العرب ، وأولوية الجملة الأخيرة المتصلة بالقييد بكونه قيذا لها لا تنفى كونه  
قيذا لما قبلها ، غاية الأمر أن تقييد الأخيرة بالقييد المتصل بها أظهر من تقييد ما  
قبلها به ، ولهذا كان مجمعا عليه ، وكونه أظهر لا ينافي قوله<sup>(٣)</sup> فيما قبلها ظاهرا  
وقد أطال أهل الأصول الكلام في القيد الواقع بعد جمل بما هو معروف عند من

رضي الله عنهم والزهري والقاسم بن محمد وعطاء وطاؤس والشعبي وعكرمة ومجاهد وسعيد بن  
المسيب وجمع من السلف رحمهم الله . انظر : تفسير ابن جرير (٧٦/١٨ ، ٧٧) ، والماوردي  
(٧٥/٤) ، والواحدي (٣٠٥/٣) ، والبغوي (٣٢٣/٣) ، وابن العربي (٣٤٥/٣) ، وابن عطية  
(١٦٥/٤) ، وابن الجوزي (١٢/٦) ، والقرطبي (١١٩/١٢) ، وابن كثير (١٢/٦) ، وأضواء  
البيان (٨٩/٦) .

(١) ساقه ابن جرير (٧٨/١٨ ، ٧٩) بأسانيد إلى شريح وسعيد بن المسيب والحسن وإبراهيم رحمهم  
الله . وانظر تفسير الماوردي (٧٥/٤) وعزاه الواحدي (٣٠٥/٣) إلى شريح وإبراهيم وإسحاق  
وأهل العراق . وعزاه البغوي (٣٢٣/٣) إلى النخعي وشريح وأصحاب الرأي . وانظر تفسير  
ابن عطية (١٥٦/٤) وتفسير القرطبي (١١٩/١٢) .

(٢) وهو قول عمر رضي الله عنه انظر تفسير الطبري (٧٦/١٨ ، ٧٧) وابن عطية (١٦٥/٣)  
والقرطبي (١١٩/١٢) وانظر اختيار الشوكاني رحمه الله التالي .

(٣) كذا في طبعتي فتح القدير ولعل الصواب « كونه » .

يعرف ذلك الفن<sup>(١)</sup> ، والحق هو هذا ، والاحتجاج بما وقع تارة من القيود عائدا إلى جميع الجمل التي قبله ، وتارة إلى بعضها لا تقوم به حجة ولا يصلح للاستدلال ، فإنه قد يكون ذلك لدليل كما وقع هنا من الإجماع على عدم رجوع هذا الاستثناء إلى جملة الجلد ومما يؤيد ما قررناه ويقويه أن المانع من قبول الشهادة ، وهو الفسق المتسبب عن القذف قد زال ، فلم يبق ما يوجب الرد للشهادة<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف العلماء في صورة توبة القاذف ، فقال عمر بن الخطاب والشعبي والضحاك وأهل المدينة : إن توبته لا تكون إلا بأن يكذب نفسه في ذلك القذف الذي وقع منه وأقيم عليه الحد بسببه<sup>(٣)</sup> . وقالت فرقة منهم مالك وغيره : إن توبته تكون بأن يحسن حاله ، ويصلح عمله ، ويندم

(١) قال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٨٩/٦) اعلم أن المقرر في أصول المالكية والشافعية والحنابلة أن الاستثناء إذا جاء بعد جمل متعاطفات ، أو مفردات متعاطفات أنه يرجع لجميعها إلا لدليل من نقل أو عقل يخصصه ببعضها خلافا لأبي حنيفة القائل برجوع الاستثناء للجملة الأخيرة فقط .

(٢) فتح القدير (٤/١٠، ١١)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (٨٠/١٨) والزجاج في معاني القرآن (٣١/٤) ورجحه الواحدي (٣٠٥/٣) معللا ذلك بقوله : لأن المتكلم بالفاحشة لا يكون أعظم جرما من رآبها ولا خلاف في العاهر أنه مقبول الشهادة إذا تاب فالرامي أيسر إذا نزع وليس القاذف بأشد جرما من الكافر إذا أسلم وأصلح قبلت شهادته فالقاذف حقه أيضا إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته وهذا معنى قول الشافعي : إذا قبلتم توبة الكافر والقاتل عمدا فكيف لا تقبلون شهادة القاذف وهو أقل ذنبا . وقال الشعبي : يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته . وهذا إجماع الصحابة . أه .

(٣) رواه ابن جرير (٧٦/١٨، ٧٧، ٨٠) بأسانيدهم . وانظر تفسير الماوردي (٧٥/٤) وابن عطية (١٦٥/٤) والقرطبي (١١٩/١٢، ١٢٠) ومعاني القرآن للنحاس (٥٠٢/٤) .

على ما فرط منه ، ويستغفر الله من ذلك ، ويعزم على ترك العود إلى مثله ، وإن لم يكذب نفسه ولا رجع عن قوله . ويؤيد هذا الآيات والأحاديث الواردة في التوبة فإنها مطلقة غير مقيدة . بمثل هذا القيد<sup>(١)</sup> .

قال الله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في هذا الذي تولى كبره من عصبة الإفك من هو منهم ؟ فقيل : هو عبد الله بن أبي . وقيل : هو حسان<sup>(٢)</sup> ، والأول هو

(١) فتح القدير (١١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه ابن جرير (٧٧/٨) إلى ابن أبي نجيح وعطاء وطاووس ومجاهد ومسروق والضحاك وابن المسيب ثم قال ابن جرير (٨١/١٨) وهو قول مالك بن أنس وهذا القول أولى القولين في ذلك بالصواب لأن الله تعالى ذكره جعل توبة كل ذي ذنب من أهل الإيمان ترك العود منه والندم على ما سلف منه واستغفار ربه منه فيما كان من ذنب بين العبد وبينه دون ما كان من حقوق عباده ومظالمهم بينهم ، والقاذف إذا أقيم عليه فيه الحد أو عفي عنه فلم يبق عليه إلا توبته من جرمة بينه وبين ربه فسيب توبته منه سبيل توبته من سائر أجرامه . أه . وانظر تفسير ابن عطية (١٦٥/٤) والقرطبي (١٢٠/١٢) .

(٢) رواه ابن جرير (٨٨/١٨) بأسانيدته إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأنها فسرت العذاب العظيم بالعمى الذي أصابه في آخر عمره وانظر تفسير البغوي (٣٣٢/٣) وابن عطية (١٦٩/٤) وابن الجوزي (١٩/٦) والقرطبي (١٣٣/١٢) وهو في الصحيحين عن مسروق قال : دخل حسان بن ثابت على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يشيب بأبيات له فقال :

حصان رزان ما تزن برية وتصبح غرثي من لحوم القوافل

فقال له عائشة : لكنك لست كذلك . قال مسروق : فقلت لها : تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله ﴿ والذي تولى كبره منهم ﴾ ؟! فقالت : وأي عذاب أشد من العمى !؟

وقالت : وكان يرد عن رسول الله ﷺ . انظر : صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة النور - باب ﴿ ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم ﴾ (٤٨٥/٨) رقم (٤٧٥٦) وصحيح مسلم - كتاب الفضائل - باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه (١٩٣٤/٤) رقم (٢٤٨٨) وقوله في الحديث يشب أي يمدح وقوله ما تزن أي تتهم وقوله غرثي أي جائعة . انظر النهاية في غريب الحديث مادة زرن وغرث (٣١٦/٢) و (٣٥٣/٣) ومعنى البيت أن حسان رضي الله عنه يصف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بأنها امرأة عفيفة ذات ثبات ووقار لا تظن ولا تتهم بريئة أبداً قد سلم المسلمون من لسانها لا تقع في أعراضهم ولا تغتابهم أبداً .

(١) فتح القدير (١٤/٤)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله ساقه ابن جرير (٨٩/١٨) بأسانيده إلى عائشة رضي الله عنها وابن زيد ومجاهد رحمهم الله ثم رجحه ابن جرير معللاً ذلك بقوله : وذلك أنه لا خلاف بين أهل العلم بالسير أن الذي بدأ بذكر الإفك وكان يجمع أهله ومحدثهم عبد الله بن أبي بن سلول وفعله ذلك على ما وصفت كان توليه كبر ذلك الأمر . أهـ وبهذا القول قال مجاهد ومقاتل والسدي وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير الواحدي (٣١١/٣) وابن الجوزي (١٩/٦) والقرطبي (١٣٣/١٢) ورجحه وهو الراجح الذي يدل عليه الدليل لما في الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في وصفها لقصة الإفك في حديث طويل وجاء فيه أنها فسرت قوله تعالى : ﴿ والذي تولى كبره ﴾ بعبد الله بن أبي بن سلول وفي رواية أنها قالت : (( أما زينب بنت جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل إلا خيراً ، وأما أختها حمه فهلكت فيمن هلك وكان الذي يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي وهو الذي كان يستوشبه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم )) . انظر : صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة النور - باب ﴿ إن الذين جاوعوا بالإفك عصبة منكم ... ﴾ (٤٥١/٨) رقم (٤٧٤٩، ٤٧٥٧) وصحيح مسلم - كتاب التوبة - باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٢١٢٩/٤) رقم (٢٧٧٠) فهذا بيان وتفسير من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها والذي تولى كبر الإفك وأنه ذلك المنافق الخبيث عبد الله بن أبي بن سلول وليس بعده

قال الله تعالى :

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوبَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ  
 بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ  
 يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي  
 الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ  
 اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
 لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ  
 وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُؤْفِكُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ  
 الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾

بيان إذ هي رضي الله عنها صاحبة القضية وما تقدم عنها أنه حسان إنما يفهم من كلامها وأنه  
 يدخل في الآية وتقرر في علم الأصول أن المنطوق مقدم على المفهوم وقد روى ابن جرير  
 (٨٨/١٨) عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما سمعت بشيء أحسن من شعر حسان وما  
 تمثلت به إلا رجوت له الجنة قوله لأبي سفيان :

هجوت محمدا فأجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء . أهـ

قال ابن كثير رحمه الله : (٢٥/٦) : ﴿والذي تولى كبيره﴾ قيل : ابتداء به ، وقيل : الذي كان  
 يجمعه ويستوشيه ويذيعه ويشيعه ، ﴿له عذاب عظيم﴾ أي : على ذلك ، ثم الأكثرون على  
 أن المراد بذلك إنما هو عبد الله بن أبي بن سلول - قبحه الله ولعنه - وهو الذي تقدم النص عليه  
 في الحديث وقال ذلك مجاهد وغير واحد . وقيل بل المراد به حسان بن ثابت رضي الله وهو  
 قول غريب ولولا أنه وقع في صحيح البخاري ما قد يدل على ذلك لما كان لإيراده كبير فائدة  
 فإنه من الصحابة الذين كان لهم كبير فضائل ومناقب ومآثر وأحسن محاسنه أنه كان يذب عن  
 رسول الله ﷺ وهذا الذي قال له رسول الله ﷺ «هاجهم وجريل معك» . أهـ والحديث في  
 صحيح مسلم انظر الكتاب والباب المتقدمين (٤/١٩٣٣) رقم (٢٤٨٦) .

قال الشوكاني رحمه الله : وضمير ﴿إنه﴾ للشيطان<sup>(١)</sup>. وقيل : للشأن<sup>(٢)</sup>،  
والأولى أن يكون عائدا إلى من يتبع خطوات الشيطان ، لأن من اتبع الشيطان  
صار مقتديا به في الأمر بالفحشاء والمنكر<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قرأ الجمهور : ﴿زكى﴾ بالتخفيف ، وقرأ الأعمش  
وابن محيصن وأبو جعفر بالتشديد ، أي ما طهره الله وقال مقاتل : أي ما  
صلح<sup>(٤)</sup>. والأولى تفسير زكى بالتطهر والتطهير، وهو الذي ذكره ابن قتيبة<sup>(٥)</sup>(٦).

(١) بهذا قال ابن جرير (١٠١/١٨) وحكاه أبو السعود (١٦٤/٦) وبه قال ابن عاشور (١٨٦/١٨)  
(٢) حكاه أبو السعود (١٦٤/٦) قال : على رأي من لا يوجب عود الضمير في الجملة الجزائية إلى  
اسم الشرط أو على أن الأصل يأمره .

(٣) فتح القدير (١٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه أبو السعود أيضا حيث قال : (١٦٤/٦) وقيل : هو عائدا  
إلى ﴿من﴾ أي : فإن ذلك المتبع يأمر الناس بهما لأن شأن الشيطان هو الإضلال فمن اتبعه  
يترقى في رتبة الضلال والفساد إلى رتبة الإضلال والإفساد . أهـ .  
ولعل الأولى هنا أن الضمير يعود إلى الشيطان كما يدل عليه السياق فهو أقرب مذكور وفي هذا  
تنفير وتحذير بليغ من اتباع الشيطان إذ لا يأمر بخير أبدا وإنما يأمر بالسوء والفحشاء فمن تبعه  
هلك .

(٤) انظر تفسير الواحدي (٣١٢/٣) والبغوي (٣٣٣/٣) وابن الجوزي (٢٣/٦)

(٥) انظر قوله هذا في تفسير غريب القرآن ص (٣٠٢)

(٦) فتح القدير (١٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٠١/١٨) وروي من طريق علي بن أبي  
طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما اهتدى منكم من الخلاق لشيء من الخير ينفع به  
نفسه ولم يتق شيئا من الشر يدفعه عن نفسه . ثم روى ابن جرير قولاً ثالثاً في معنى الآية عن  
ابن زيد قال : كل شيء في القرآن من زكى أو تزكى فهو الإسلام أي ما أسلم .  
والأولى في معنى الآية هنا العموم فكل ما يحصل للمؤمن من خير سواء كان بتوفيقه للإسلام أو  
الهداية أو الصلاح أو التطهر من الذنوب والمعاصي إنما هو بفضل الله ورحمته فالاختلاف في

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ولا يأتل﴾ أي يحلف وزنه : يفتعل من الألية ، وهي اليمين ، ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

تألى ابن أوس حلقة ليردني      إلى نسوة كأنهن مفائد<sup>(٢)</sup>  
وقول الآخر<sup>(٣)</sup> :

قليل الألايا حافظ ليمينه      وإن بدرت منه الألية برت

يقال : أتلى يأتلي إذا حلف . ومنه قوله سبحانه : ﴿للذين يؤلون من نسائهم﴾<sup>(٤)</sup> وقالت فرقة : هو من ألوت في كذا إذا قصرت<sup>(٥)</sup> ، ومنه لم آل جهدا : أي لم أقصر ، وكذا منه قوله : ﴿لا يألونكم خبالا﴾<sup>(٦)</sup> ومنه قول الشاعر<sup>(٧)</sup> :

وما المرء ما دامت حشاشة نفسه      بمدرك أطراف الخطوب ولا آل  
والأول أولى بدليل سبب النزول<sup>(٨)</sup> .

معنى الآية هنا اختلاف تنوع لا تضاد وكل تلك الأقوال تصب في معين واحد . قال ابن عطية (١٧٢/٤) أي ما اهتدى ولا أسلم ولا عرف رشدا .

(١) هو زيد الفوارس بن الحصين والبيت في الحماسة (٢٨٨/١) والخزانة (٢١٨/٤) .

(٢) مفائد : جمع صفادة وهي الخشب الناعم به المنور . انظر لسان العرب مادة فأد (٤٦٦/٣) .

(٣) هو : كثير عزة والبيت في ديوانه (٢٢٠/٢) .

(٤) البقرة (٢٢٦) .

(٥) عزاه الماوردي (٨٣/٤) إلى ابن بحر وانظر تفسير ابن عطية (١٧٣/٤) والزمخشري (٥٦/٣) .

والقرطبي (١٣٨/١٢) واختار هذا القول أبو مسلم كما ذكر الرازي (١٨٨/٢٣) .

(٦) آل عمران (١١٨) .

(٧) البيت لامرئ القيس انظر ديوانه ص (١٤٥) .

(٨) فتح القدير (١٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (١٠٢/١٨) من طريق علي بن أبي طلحة عن

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿إن الذين يرمون المحصنات﴾ قد مر تفسير المحصنات وذكرنا الإجماع على أن حكم المحصنين من الرجال حكم المحصنات من النساء في حد القذف . وقد اختلف في هذه الآية هل هي خاصة أو عامة ؟ فقال سعيد بن جبير : هي خاصة فيمن رمى عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup> . وقال مقاتل : هي خاصة بعبد الله بن أبي رأس المنافقين<sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك والكلبي : هذه الآية هي في عائشة وسائر أزواج النبي ﷺ دون سائر المؤمنين والمؤمنات ، فمن قذف إحدى أزواج النبي ﷺ فهو من أهل هذه الآية<sup>(٣)</sup> . قال الضحاك : ومن أحكام هذه الآية أنه لا توبة لمن رمى إحدى أزواجه ﷺ ومن قذف غيره من فقد جعل الله

ابن عباس رضي الله عنهما وعزاه الواحدي (٣١٣/٣) إلى جماعة المفسرين وبه قال الزجاج (٣٦/٤) والبعثي (٣٣٤/٣) وابن عطية (١٧٣/٤) والزمخشري (٥٦/٣) وابن كثير (٣١/٦) والشيخ الأمين رحمه الله (١٦٠/٦) وهو الذي يدل عليه سبب النزول كما ذكر الشوكاني رحمه الله وهو في الصحيحين وتقدم تخريجه قريبا عند قوله تعالى : ﴿والذي تولى كبره﴾ وجاء فيه قول عائشة رضي الله عنها : فلما أنزل الله في برائتي ، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره : والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾ قال أبو بكر : بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي ، فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه وقال : والله لا أنزعها منه أبدا . فسبب النزول هذا يدل دلالة قطعية على أن المراد أي لا يخلف ويشهد لذلك قراءة أبي جعفر من العشرة ((ولا يتأل)) وهي قراءة عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة مولاة وزيد بن أسلم . انظر النشر (٢١١/٣) .

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٠٣/١٨) والواحدي (٣١٣/٣) والبعثي (٣٣٤/٣) وابن عطية (١٧٤/٤) وابن الجوزي (٢٥٦/٦)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٣١٣/٣) والبعثي (٣٣٤/٣) .

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٠٤/١٨) والواحدي (٣١٣/٣) .

له التوبة كما تقدم في قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾<sup>(١)</sup>. وقيل : إن هذه الآية خاصة بمن أصر على الكذب ولم يتب<sup>(٢)</sup>. وقيل : إنها تعم كل قاذف ومقذوف من المحصنات والمحصنين ، واختاره النحاس<sup>(٤)</sup> ، وهو الموافق لما قرره أهل الأصول من أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٥)</sup>.

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَيَّ  
أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا  
حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آزِجُوا فَآزِجُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ  
عَلِيمٌ ﴿٨﴾

(١) النور (٥) .

(٢) انظر قول الضحاك هذا في تفسير الواحدي (٣/٣١٣، ٣١٤) وزاد نسبه للكلي وروى ابن

جرير (١٨/١٠٤) نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما وفي إسناده مجهول .

(٣) حكاه القرطبي (١٢/١٣٩) .

(٤) انظر معاني القرآن (٤/٥١٣) .

(٥) فتح القدير (٤/١٨، ١٩) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (١٨/١٠٤) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ورجحه قائلًا : وأولى هذه الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال : نزلت هذه الآية في شأن عائشة ، والحكم بها عام في كل من كان بالصفة التي وصفه الله بها فيها . أه . وقال ابن كثير (٦/٣٣) وهو الصحيح ويعضد العموم ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل وما هن يا رسول الله ؟ قال : «الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» أه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الرضايا - باب قوله تعالى : ﴿إِن الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ...﴾ [النساء : ١٠] (٥/٣٩٣) رقم (٢٧٦٦) وصحيح مسلم كتاب الإيمان - باب بيان الكبائر وأكبرها (١/٩٢) رقم (٨٩) وعزا ابن الجوزي (٦/٢٥) هذا القول إلى قتادة وابن زيد .

قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا هل يقدم الاستئذان على السلام أو العكس؟ فقول : يقدم الاستئذان ، فيقول : أدخل؟ سلام عليكم ، لتقديم الاستئذان في الآية على السلام<sup>(١)</sup>. وقال الأكثرون : إنه يقدم السلام على الاستئذان فيقول : السلام عليكم ، أدخل؟ وهو الحق لأن البيان منه ﷺ للآية كان هكذا<sup>(٢)</sup>. وقيل : إن وقع بصره على إنسان قدم السلام ، وإلا قدم الاستئذان<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى

- (١) بهذا قال قتادة . انظر تفسير ابن جرير (١١٠/١٨) وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٤٩/٢) .  
 (٢) وهذا البيان هو ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤١٨/٨) رقم (٥٧٢٤) وعنه أبو داود في سننه كتاب الأدب - باب كيف الاستئذان (٣٤٥/٤) رقم (٥١٧٧) والبيهقي في السنن (٨/٣٤٠) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٢٨٠) رقم (٣١٦) والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٣٢) رقم (١١١٥) من طريق ربعي قال : حدثنا رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه : « اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان ؛ فقل له : قل : السلام عليكم أ أدخل؟ » وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (٤٦١/٢) رقم (٨١٩) .  
 (٣) حكاه البغوي (٣/٣٣٦) .  
 (٤) فتح القدير (٤/٢١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الأكثر كما ذكر قاله ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم والنخعي ومجاهد وابن زيد رحمهم الله انظر تفسير ابن جرير (١١٠/١٨ ، ١١٢) حيث اختار هذا القول أيضاً قال : وهو من المقدم الذي معناه التأخير إنما هو حتى تسلموا وتستأذنوا كما ذكرنا من الرواية عن ابن عباس . أه . وعزاه الواحدي (٣/٣١٥) إلى جماعة المفسرين . وقال البغوي (٣/٣٣٦) والأكثر على أنه يقدم السلام فيقول : سلام عليكم أ أدخل . وفي الآية تقديم وتأخير . تقديرها : حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا . أه . وبه قال ابن الجوزي (٦/٢٨) .

وهو الراجح الذي يدل عليه الدليل حيث فسر النبي ﷺ ذلك بقوله والسنة مبنية للقرآن .

يُؤْذَنُ لَكُمْ ﴿ أَي فِإِن لَمْ تَجِدُوا فِي الْبُيُوتِ الَّتِي لَكُمْ لِغَيْرِكُمْ أَحَدًا مِّنْ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ بِدُخُولِهَا مِنْ جِهَةٍ مِّنْ يَمْلِكُ الْإِذْنَ . وَحَكَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ مَعْنَى ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا﴾ أَي لَمْ يَكُنْ لَكُمْ فِيهَا مَتَاعٌ <sup>(١)</sup>، وَضَعْفُهُ وَهُوَ حَقِيقٌ بِالضَّعْفِ ، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِالْأَحَدِ الْمَذْكُورِ : أَهْلَ الْبُيُوتِ الَّذِينَ يَأْذِنُونَ لِلْغَيْرِ بِدُخُولِهَا ، لَا مَتَاعَ الدَّاخِلِينَ إِلَيْهَا <sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسير ابن جرير (١١٣/١٨) ونصه قال : إن لم يكن لكم فيها متاع فلا تدخلوها إلا بإذن.

(٢) فتح القدير (٢١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين ظاهر قال ابن جرير بعد تضعيفه لقول مجاهد : لأن العرب لا تكاد تقول : ليس بمكان كذا أحد إلا وهي تعني ليس بها أحد من بني آدم . وأما الأمتعة وسائر الأشياء غير بني آدم ومن كان سبيله سبيلهم فلا تقول ذلك فيها . أھ . وقد ضعف قول مجاهد هذا ابن عطية (١٧٦/٤) والقرطبي (١٤٦/١٢) ولم يقل به أحد سواه فيما اطلعت عليه ولكن لعل مراده رحمه الله أي : فإن لم تجدوا فيها أحداً ولم يكن لكم فيها متاع فلا تدخلوها إلا بإذن . لأنه يبعد أن يفسر مجاهد رحمه الله قوله «(أحداً)» بالمتاع وقد تلقى تفسير القرآن عن حير الأمة ابن عباس رضي الله عنهما فلعله حصل سهو من الناسخ والعلم لله أولاً وآخرأ .

قال الله تعالى :

قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ وَيَحْفَظُوا أَرْجُلَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ  
بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠٦﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَصْنَ مِنْ أَيْدِيهِنَّ وَيَحْفَظْنَ أَرْجُلَهُنَّ وَلَا  
يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ  
زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ  
أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ  
أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّبِيعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ  
لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنَ زِينَتِهِنَّ  
وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا إِنَّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٠٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف الناس في ظاهر الزينة ما هو؟

فقال ابن مسعود وسعيد بن جبیر : ظاهر الزينة هو الثياب ، وزاد سعيد بن جبیر : الوجه<sup>(١)</sup> .وقال عطاء والأوزاعي : الوجه والكفان<sup>(٢)</sup> . وقال ابن عباس وقتادة والمسور

(١) انظر تفسير ابن جرير (١١٧/١٨) وروى بسند عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : الزينة زينتان ، فالظاهرة منها الثياب . وما خفي الخللحلالان والقرطان والسواران . وروي نحوه عن النخعي . وقال البغوي (٣٣٩/٣) : وقال ابن مسعود : هي الثياب بدليل قوله تعالى : ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ . وانظر : تفسير ابن عطية (١٧٨/٤) وابن العربي (٣٨١/٣) وزاد المسير (٣١/٦) والقرطبي (١٥٢/١٢) وابن كثير (٤٧/٦) ونسبه أيضاً إلى الحسن وابن سيرين وأبي الجوزاء وإبراهيم النخعي .

(٢) وبه قال أيضاً سعيد بن جبیر والضحاك والحسن ، انظر تفسير ابن جرير (١١٩/١٨) والماوردي

بن مخزومة : ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الساق<sup>(١)</sup> ونحو ذلك ، فإنه يجوز للمرأة أن تبديه<sup>(٢)</sup> . وقال ابن عطية : إن المرأة لا تبدى شيئاً من الزينة وتخفى كل شيء من زينتها ، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم الضرورة<sup>(٣)</sup> . ولا يخفى عليك أن ظاهر النظم القرآني النهى عن إبداء الزينة إلا ما ظهر منها كالجلباب والخمار ونحوهما مما على الكف والقدمين من الحلية ونحوها، وإن كان المراد بالزينة : مواضعها كان الاستثناء راجعاً إلى ما يشق على المرأة ستره كالكفين والقدمين ونحو ذلك . وهكذا إذا كان النهى عن إظهار الزينة يستلزم النهى عن إظهار مواضعها بفحوى الخطاب ، فإنه يحمل الاستثناء على ما ذكرناه في الموضوعين ، وأما إذا كانت الزينة تشمل مواضع الزينة وما تزين به النساء فالأمر واضح ، والاستثناء يكون من الجميع<sup>(٤)</sup> .

(٩١/٤) والواحدى (٣١٦/٣) والبيغوي (٣٣٩/٣) وزاد المسير (٣١/٦) والقرطبي (١٥٢/١٢)

ورجحه الطبري معللاً ذلك بأنه هو الذي يجوز للمرأة أن تكشفه في الصلاة .

(١) كذا في طبعتي الكتاب والصواب إلى نصف الذراع لأن الشوكاني رحمه الله استفاد هذا من القرطبي وهذا من ابن العربي والذي فيهما إلى نصف الذراع ويؤيده أن الخضاب يكون في اليدين لا في الرجلين . وانظر أحكام ابن العربي (١٧٨/٤) والقرطبي (١٥٢/١٢)

(٢) انظر تفسير ابن جرير (١١٨/١٨، ١١٩) لكن دون قوله (إلى نصف الساق) والواحدى (٣١٦/٣) والبيغوي (٣٣٩/٣) وابن العربي (٣٨١/٣) وزاد المسير (٣١/٦) والقرطبي (١٥٢/١٢) .

(٣) انظر تفسير ابن عطية (١٧٨/٤) .

(٤) فتح القدير (٢٤/٤، ٢٥٠)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله قريب من قول ابن مسعود رضي الله عنه وأن المراد بذلك الثياب والتي لا يبد وأن تظهر وهذا القول هو الراجح والأسلم للرجال والنساء والأبعد عن الفتنة قال ابن الجوزي (٣١/٦) - بعد أن ذكر الأقوال وأولها قول ابن مسعود رضي الله عنه أنها الثياب - :

قال القاضي أبو يعلى والقول الأول أشبه وقد نص عليه أحمد ، فقال الزينة الظاهرة : الثياب وكل شيء منها عورة حتى الظفر ويفيد هذا تحريم النظر إلى شيء من الأجنبية لغير عذر فإن كان لعذر مثل أن يريد أن يتزوجها أو يشهد عليها فإنه ينظر في الحالين إلى وجهها خاصة فأما النظر إليها لغير عذر لا يجوز لا لشهوة ولا لغيرها وسواء في ذلك الوجه والكفان وغيرهما من البدن . أه .

وقد انتصر لهذا القول الشيخ الأمين رحمه الله وقال في ذلك كلاماً بديعاً يحسن ذكره هنا وإن كان فيه طول فقال رحمه الله في أضواء البيان (١٩٧/٦-٢٠٠) - بعد أن ذكر جملة من أقوال أهل العلم في ذلك - : وقد رأيت في هذه النقول المذكورة عن السلف أقوال أهل العلم في الزينة الظاهرة والزينة الباطنة وأن جميع ذلك راجع في الجملة إلى ثلاثة أقوال كما ذكرنا :-  
الأول : أن المراد بالزينة ما تتزين به المرأة خارجاً عن أصل خلقتها ، ولا يستلزم النظر إليه رؤية شيء من بدنها كقول ابن مسعود ، ومن وافقه : إنها ظاهر الثياب ، لأن الثياب زينة لها خارجة عن أصل خلقتها وهي ظاهرة بحكم الاضطرار كما ترى .

وهذا القول هو أظهر الأقوال عندنا وأحوطها ، وأبعدها من الريبة وأسباب الفتنة .  
القول الثاني : أن المراد بالزينة . ما تتزين به ، وليس من أصل خلقتها أيضاً ، لكن النظر لتلك الزينة يستلزم رؤية شيء من بدن المرأة ، وذلك كالخضاب والكحل ، ونحو ذلك ، لأن النظر إلى ذلك يستلزم رؤية الموضع الملابس له من البدن كما لا يخفى .

القول الثالث : أن المراد بالزينة الظاهرة بعض بدن المرأة الذي هو من أصل خلقتها ، لقول من قال : إن المراد بما ظهر منها الوجه ، والكفان . وما تقدم ذكره عن بعض أهل العلم .  
 وإذا عرفت هذا فاعلم أننا قدمنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك : أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يقول بعض العلماء في الآية قولاً ، وتكون في نفس الآية قرينة دالة على عدم صحة ذلك القول ، وقدمنا أيضاً في ترجمته أن من أنواع البيان التي تضمنها أن يكون الغالب في القرآن إرادة معنى معين في اللفظ ، مع تكرار ذلك اللفظ في القرآن ، فكون ذلك المعنى هو المراد من اللفظ في الغالب ، يدل على أنه هو المراد في محل النزاع ، لدلالة غلبة إرادته في القرآن بذلك اللفظ ، وذكرنا له بعض الأمثلة في الترجمة .

وإذا عرفت ذلك فاعلم أن هذين النوعين من أنواع البيان اللذين ذكرناهما في ترجمة هذا الكتاب المبارك ، ومثلنا لهما بأمثلة متعددة كلاهما موجود في هذه الآية ، التي نحن بصددتها .

أما الأول منها ، فبيانه أن قول من قال في معنى : ﴿ ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ﴾ المراد بالزينة : الوجه والكفان مثلا ، توجد في الآية قرينة تدل على عدم صحة هذا القول ، وهي أن الزينة في لغة العرب ، هي ما تتزين به المرأة مما هو خارج عن أصل خلقتها : كالحلي ، والحلل . فتفسير الزينة ببعض بدن المرأة خلاف الظاهر ، ولا يجوز الحمل عليه ، إلا بدليل يجب الرجوع إليه ، وبه تعلم أن قول من قال : الزينة الظاهرة : الوجه ، والكفان خلاف ظاهر معنى لفظ الآية ، وذلك قرينة على عدم صحة هذا القول ، فلا يجوز الحمل عليه إلا بدليل منفصل يجب الرجوع إليه .

وأما نوع البيان الثاني المذكور فإيضاحه : أن لفظ الزينة يكثر تكرره في القرآن العظيم مراداً به الزينة الخارجة عن أصل المزين بها ، ولا يراد بها بعض أجزاء ذلك الشيء المزين بها كقوله تعالى : ﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾ [ الأعراف : ٣١ ] وقوله . تعالى : ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ﴾ [ الأعراف : ٣٢ ] وقوله تعالى : ﴿ إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها ﴾ [ الكهف : ٧ ] وقوله تعالى : ﴿ وما أوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وزينتها ﴾ [ القصص : ٦٠ ] وقوله تعالى : ﴿ إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب ﴾ [ الصافات : ٦ ] ، وقوله تعالى : ﴿ والحيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ﴾ [ النحل : ٨ ] الآية . وقوله تعالى : ﴿ فخرج على قومه في زينته ﴾ [ القصص : ٧٩ ] الآية . وقوله تعالى : ﴿ المال والبنون زينة الحياة الدنيا ﴾ [ الكهف : ٤٦ ] الآية . وقوله تعالى : ﴿ اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة ﴾ [ الحديد : ٢٠ ] الآية وقوله تعالى : ﴿ قال موعدكم يوم الزينة ﴾ [ طه : ٥٩ ] وقوله تعالى عن قوم موسى : ﴿ ولكننا حملنا أوزاراً من زينة القوم ﴾ [ طه : ٨٧ ] وقوله تعالى : ﴿ ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ﴾ [ النور : ٣١ ] فلفظ الزينة في هذه الآيات كلها يراد به ما يزين به الشيء وهو ليس من أصل خلقاته كما ترى ، وكون هذا المعنى هو الغالب في لفظ الزينة في القرآن ، يدل على أن لفظ الزينة في محل النزاع يراد به هذا المعنى ، الذي غلبت إرادته في القرآن العظيم ، وهو المعروف في كلام العرب كقول الشاعر :

يأخذن زينتهن أحسن ما ترى      وإذا عطلن فهن خير عواطل

وبه تعلم أن تفسير الزينة في الآية بالوجه والكفين فيه نظر .

وإذا علمت أن المراد بالزينة في القرآن ما يتزين به مما هو خارج عن أصل الخلقة وأن من فسروها من العلماء بهذا اختلفوا على قولين ، فقال بعضهم : هي زينة لا يستلزم النظر إليها

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالتابعين هم الذين يتبعون القوم فيصيون من طعامهم لا همة لهم إلا ذلك ولا حاجة لهم في النساء قاله مجاهد وعكرمة والشعبي<sup>(١)</sup>، و﴿مِنَ الرَّجَالِ﴾ في محل نصب على الحال . وأصل الإربة والأرب والمأربة الحاجة والجمع مآرب ، أي حوائج ، ومنه قوله سبحانه : ﴿وَلِيَّ فِيهَا مَآرِبٌ أُخْرَى﴾<sup>(٢)</sup> .

ومنه قول طرفة<sup>(٣)</sup> :

إذا المرء قال الجهل والحب والخنا  
تقدّم يوماً ثم ضاعت مآربه

رؤية شيء من بدن المرأة كظاهر الثياب . وقال بعضهم : هي زينة يستلزم النظر إليها رؤية موضعها من بدن المرأة ، كالكحل ، والخضاب ، ونحو ذلك .

قال مقبده عفا الله عنه وغفر له : أظهر القولين المذكورين عندي قول ابن مسعود رضي الله عنه : أن الزينة الظاهرة : هي ما لا يستلزم النظر إليها رؤية شيء من بدن المرأة الأجنبية ، وإنما قلنا إن هذا القول هو الأظهر ، لأنه هو أحوط الأقوال ، وأبعدها عن أسباب الفتنة ، وأظهرها لقلوب الرجال والنساء ، ولا يخفى أن وجه المرأة هو أصل جمالها ورؤيته من أعظم أسباب الافتتان بها ، كما هو معلوم والجاري على قواعد الشرع الكريم ، هو تمام المحافظة والابتعاد من الوقوع فيما لا ينبغي .

(١) وبه قال أيضاً قتادة والحسن . انظر تفسير ابن جرير (١٢٢/١٨) وتفسير الماوردي (٩٥/٤) وتفسير الواحدي (٣١٧/٣) والبغوي (٣٣٩/٣ ، ٣٤٠) وابن الجوزي (٣٣/٦) .

(٢) طه (١٨) .

(٣) هو : طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة . وهو من أحدث الشعراء سناً ، وأقلهم عمراً ، قتل وهو ابن عشرين سنة فيقال له ابن العشرين ، وكان ينادم عمرو بن هند ، وحنق عليه لأمر حدث بينهما فكتب له كتاباً إلى عامله بالبحرين ، أوهمه أنه أمر له بجائزة ، فأخذ الكتاب ومضى به ، فقتله عامل عمرو بن هند بالبحرين .

يُنظر طبقات فحول الشعراء (١٣٧/١-١٣٨) والشعر والشعراء (١٩١/١) وما بعدها .

والبيت في ديوانه ص (١٤١) .

وقيل : المراد بغير أولى الإرية من الرجال : الحمقى الذين لا حاجة لهم في النساء<sup>(١)</sup>. وقيل : البله<sup>(٢)</sup>. وقيل : العنين<sup>(٣)</sup>. وقيل : الخصي<sup>(٤)</sup>. وقيل : المخنث<sup>(٥)</sup>. وقيل : الشيخ الكبير<sup>(٦)</sup>، ولا وجه لهذا التخصيص ، بل المراد بالآية ظاهرها وهم من يتبع أهل البيت ، ولا حاجة له في النساء ولا يحصل منه ذلك في حال من الأحوال ، فيدخل في هؤلاء من هو بهذه الصفة ويخرج من عداه<sup>(٧)</sup>

(١) روى ابن جرير (١٢٢/١٨) من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : هذا الرجل يتبع القوم وهو مغفل في عقله لا يكثرث للنساء ولا يشتبهن فالزينة التي تبديها لهؤلاء قرطاهم وقلادتها وسوارها وأما خلخالها ومعضداها ونحرها وشعرها فإنها لا تبديه إلا لزوجها . وبه قال الزهري وطاووس كما ذكر ابن جرير (١٢٣/١٨) وعزاه الماوردي (٩٥/٤) وابن الجوزي (٣٣/٦) وابن العربي (٣٨٧/٣) لقتادة

(٢) قاله سعيد بن جبير وعطاء . انظر تفسير الماوردي (٩٥/٤) وابن العربي (٣٨٧/٣)

(٣) قاله عكرمة والشعبي . انظر تفسير الماوردي (٩٥/٤) وابن العربي (٣٨٧/٣) وابن الجوزي (٣٣/٦) وعزاه الواحدي (٣١٧/٣) لقتادة .

والعنين هو الذي لا يأتي النساء ولا يريدن . انظر لسان العرب مادة عنن (٢٩١/١٣)

(٤) حكاه الماوردي (٩٥/٤) وعزاه الواحدي (٣١٧/٣) لقتادة . وقال ابن العربي (٣٨٧/٣) الرابع : أنه المحبوب لفقد إربه .

(٥) قاله عكرمة . انظر تفسير الطبري (١٢٣/١٨) وابن كثير (٥١/٦) وعزاه ابن الجوزي (٣٣/٦) للحسن .

(٦) قاله يزيد بن حبيب وقتادة . انظر تفسير الماوردي (٩٥/٤) والواحدي (٣١٧/٣) وابن العربي (٣٨٧/٣) وقال البغوي (٣٤٠/٣) وقال مقاتل هو الشيخ الهرم والعنين والخصي والمحبوب ونحوه . وعزاه ابن الجوزي (٣٤، ٣٣/٦) لابن السائب .

(٧) فتح القدير (٢٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية (١٧٩/٤) حيث قال : يريد الأتباع ليطعموا المسفول من الرجال الذين لا إرية لهم في الوطاء فهي شرطان ، ويدخل في هذه الصفة المحبوب والمعنوه والمخنث والشيخ الفاني والزمن الموقوذ بزمانته ونحو هذا هو الغالب في هذه الأوصاف .

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف العلماء في وجوب ستر ما عدا الوجه والكفين من الأطفال ، فقيل : لا يلزم لأنه لا تكليف عليه ، وهو الصحيح . وقيل : يلزم لأنها قد تشتهي المرأة<sup>(١)</sup> . وهكذا اختلف في عورة الشيخ الكبير الذي قد سقطت شهوته ، والأولى بقاء الحرمة كما كانت ، فلا يحل النظر إلى عورته ولا يحل له أن يكشفها<sup>(٢)</sup> .

أه ومعنى قوله المفسول أي الأحمق . انظر لسان العرب مادة فسل (٥١٩/١١) وهو اختيار القرطبي (١٥٦/١٢) حيث قال - بعد أن حكى تلك الأقوال كلها : وهذا لا اختلاف كله متقارب المعنى ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة ينتبه بها إلى أمر النساء . أه . وقال ابن كثير (٥١/٦) يعني كالأجراء والأتباع الذين ليسوا بأكفاء وهم مع ذلك في عقولهم وله وخوث ولا هم له إلى النساء ولا يشتهونهن . أه . وقوله وله هو ذهاب العقل والخوث عظيم البطن . انظر : لسان العرب مادة وله (٥٦١/١٣) ومادة خوث (١٤٧/٢) والراجح في معنى الإربة أي الحاجة فالمقصود أن كل من ليس له غرض ومطمع في النساء كالعينين والمحبوب والخصي ونحوهم مما لا يتأتى منهم إتيان النساء فهو داخل في قوله ((أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال)) .

وأما الأبله والشيخ الكبير فإنه قد يتأتى هذا منهم أحياناً فلا يدخلون في الآية .

(١) حكاه ابن العربي (٣٨٩/٣) وعنه القرطبي (١٥٧/١٢)

(٢) فتح القدير (٢٦/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :-

الأول : أنه لا يلزم ستر ما عدا الوجه والكفين من الأطفال لأنه لا تكليف عليهم . وهذا في الحقيقة يختلف باختلاف الأطفال فإن كان الطفل مميزاً يتبصر أمور النساء ويعرف حقائق الأمور فإنه يلزم ستر ذلك عنه بل قد قال ابن كثير رحمه الله (٥٢/٦) : وقوله ((أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء)) يعني لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من كلامهن الرخيم وتعطفهن في المشية وحركاتهن وسكناتهن ، فإذا كان الطفل صغيراً لا يفهم ذلك فلا بأس بدخوله على النساء فأما إن كان مراهقاً أو قريباً منه بحيث يعرف ذلك ويدريه ويفرق بين الشوهاء والحسنة فلا يُمكن من الدخول على النساء . أه .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أرشد عباده إلى التوبة من المعاصي فقال سبحانه : ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ فيه الأمر بالتوبة ، ولا خلاف بين المسلمين في وجوبها وأنها فرض من فرائض الدين . وقد تقدّم الكلام على التوبة في سورة النساء<sup>(١)</sup> . ثم ذكر ما يرغبهم في التوبة ، فقال : ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي تفوزون بسعادة الدنيا والآخرة . وقيل : إن المراد بالتوبة هنا : هي عما كانوا يعملونه في الجاهلية<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى لما تقرر في السنة أن الإسلام يجب ما قبله<sup>(٣)</sup> .

والثاني : أن الشيخ الكبير الذي سقطت شهوته تبقى عورته كما هي لا يحل له كشفها ولا للغير النظر إليها .

وهذا هو الراجح إلا إن كان هناك ضرورة دعت لذلك . وليس لهذه المسألة ارتباط بالآية لكن الشوكاني رحمه الله يستطرد أحياناً .

(١) عند قوله تعالى : ﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب﴾ الآية (١٧) (١/٥٢٤، ٥٢٥) وهناك قال : وقد اتفقت الأمة على أن التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى : ﴿وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون﴾ وذهب الجمهور إلى أنها تصح من ذنب دون ذنب خلافاً للمعتزلة . . . .

(٢) لم أجد من قال به ولعله فهمه من قول ابن كثير (٥٣/٦) : أي افعلوا ما أمركم به من هذه الصفات الجميلة والأخلاق الجليلة واتركوا ما كان عليه أهل الجاهلية من الأخلاق والصفات الرذيلة فإن الفلاح كل الفلاح في فغل ما أمر الله به ورسوله وترك ما نهيا عنه والله المستعان . أهـ .

(٣) فتح القدير (٤/٢٦)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هنا وأن المراد العموم والتوبة من كل المعاصي والذنوب هو قول ابن جرير (١٨/١٢٥) وابن عطية (٤/١٨٠) والشيخ الأمين رحمهم الله (٦/٢٠٣) فيدخل في ذلك التوبة من كل ذنب حتى ما كانوا يعملونه في الجاهلية . .

قال الله تعالى :

وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَمَكِّتُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۚ وَءَاتُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تَكْرِهُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّبَتِّغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والخطاب في الآية للأولياء . وقيل للأزواج (١) ،

والأول أرجح (٢) ،

(١) حكاه الماوردي (٩٨/٤) قال : أي أمروا أن يتزوجوا الأيما عند الحاجة وحكاه ابن العربي (٣٩١/٣) وعنه القرطبي (١٥٩/١٢) .

(٢) فتح القدير (٢٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح رواه ابن جرير (١٢٥/١٨، ١٢٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وهو المفهوم من كلام ابن جرير حيث قال : يقول تعالى ذكره : وزوجوا أيها المؤمنون من لا زوج له من أحرار رجالكم ونسائكم ومن أهل الصلاح من عبيدكم ومماليكمم . أه . وذكر هذا الوجه الماوردي (٩٨، ٩٧/٤) واقتصر عليه البغوي (٣٤١/٣) وقال ابن عطية (١٨٠/٤) : هذه المخاطبة لكل من تصور أن ينكح في نازلة ما فهم المأمورون بتزويج من لا زوج له .

واختاره ابن العربي (٣٩١/٣) معللاً ذلك بأنه قال : «(أنكحوا)» بالهمزة ولو أراد الأزواج لقال ذلك بغير همزة وكانت الألف للوصل . وهو اختيار القرطبي (١٥٩/١٢) .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم رجع سبحانه إلى الكلام في الأحرار فقال : «إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله» أي لا تمنعوا من تزوج الأحرار بسبب فقر الرجل والمرأة أو أحدهما فإنهم إن يكونوا فقراء يغنهم الله سبحانه ويفضل عليهم بذلك . قال الزجاج<sup>(١)</sup> : حث الله على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي الفقر . أهد ولا يلزم أن يكون هذا حاصلًا لكل فقير إذا تزوج فإن ذلك مقيد بالمشيئة . وقد يوجد في الخارج كثير من الفقراء لا يحصل لهم الغنى إذا تزوجوا . وقيل : المعنى : إنه يغنيه بغنى النفس<sup>(٢)</sup> . وقيل : المعنى : إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنهم الله من فضله بالحلال ليتعففوا عن الزنا<sup>(٣)</sup> . والوجه الأول أولى ، ويدل عليه قوله سبحانه : «وَأِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ»<sup>(٤)</sup> ، فيحمل المطلق هنا على المقيد هناك<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر معاني القرآن (٤٠/٤) .

(٢) قال البغوي (٣٤٢/٣) قيل الغنى هنا القناعة . وحكى هذا القول القرطبي (١٦٠/١٢)

(٣) حكاه الماوردي (٩٨/٤) وابن العربي (٣٩٣/٣) والقرطبي (١٦٠/١٢)

(٤) التوبة (٢٨)

(٥) فتح القدير (٣٠/٤)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله قاله أبو السعود (١٧١/٦) ولعل الأرجح من هذا ما اختاره ابن جرير رحمه الله (١٢٥/١٨) حيث قال : يقول : إن يكن هؤلاء الذين تنكحونهم من أيامي رجالكم ونسائكم وعبيدكم وإمائكم أهل فاقة وفقر فإن الله يغنيهم من فضله فلا يمنعكم فقرهم من إنكاحهم . ثم روي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر الله بالنكاح ورغبتهم فيه وأمرهم أن يزوجوا أحرارهم وعبيدهم ووعدهم في ذلك الغنى ، وروى بسنده إلى ابن مسعود قال : التمسوا الغنى في النكاح . وقال الواحدي (٣١٨/٣) وعدهم أن يوسع عليهم عند التزويج . قال الزجاج في معاني القرآن : حث الله على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي الفقر . وقال قتادة ذكر لنا أن عمر بن الخطاب كان يقول : ما رأيت مثل رجل لم

قال الشوكاني رحمه الله : بعد أن ذكر أقوال العلماء في معنى قوله ﴿إِنْ﴾

يلتمس الغنى في الباء والله يقول : ﴿إِنْ يَكُونُ الْفُقَرَاءُ يُغْنِمُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ . أهـ . وذكر البغوي (٣٤٢/٣) قول عمر هذا . وقال ابن عطية (١٨٠/٤) ثم وعد الله تعالى بإغناء الفقراء المتزوجين طلباً رضي الله عنهم واعتصاماً من معاصيه ، ثم ذكر قول ابن مسعود وعمر رضي الله عنهما .

ويشهد لهذا القول ما رواه الإمام أحمد في المسند تحقيق أحمد شاكر (١٤٩/١٣) رقم (٧٤١٠) والترمذي - كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم (١٥٧/٤ ، ١٥٨ ، ١٦٥٥) وابن ماجه في سننه - كتاب العتق - باب المكاتب (٨٤١/٢) ، (٨٤٢) رقم (٢٥١٨) والنسائي - كتاب النكاح - باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف (٦١/٦) رقم (٣٢١٨) وابن حبان كما في الإحسان (٣٣٩/٩) رقم (٤٠٣٠) والحاكم في المستدرک (١٦٠/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (ثلاثة حق على الله أن يعينهم المجاهد في سبيل الله والناكح يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء) وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر وحسنه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه (٧٣/٢) رقم (٢٠٤١) لكن قال الشيخ الأمين رحمه الله (٢١٨/٦) : والظاهر أن المتزوج الذي وعده الله بالغنى هو الذي يريد بتزويجه الإعانة على طاعة الله بغض البصر وحفظ الفرج كما بينه النبي ﷺ في الحديث الصحيح ((بامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج)) الحديث ، وإذا كان قصده بالتزويج طاعة الله ، بغض البصر وحفظ الفرج فالوعد بالغنى إنما هو على طاعة الله بذلك . أهـ . والحديث متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الصوم - باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (١١٩/٤) رقم (١٩٠٥) وصحيح مسلم أول كتاب النكاح (١٠١٨/٢) رقم (١٤٠٠) .

قال الألوسي (٣٤٣/٩) ولغنى الفقير إذا تزوج سبباً عادياً وهو مزيد اهتمامه في الكسب والجد التام في السعي حيث ابتلي بمن تلزمه نفقتها شرعاً وعرفاً وينضم إلى ذلك مساعدة المرأة له وإعانتها إياه على أمر دنياه .

عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا) وإذا تقرّر لك هذا ، فاعلم أنه قد ذهب ظاهر<sup>(١)</sup> ما يقتضيه الأمر المذكور في الآية من الوجوب عكرمة وعطاء ومسروق وعمرو بن دينار والضحاك وأهل الظاهر ، فقالوا : يجب على السيد أن يكتب مملوكه إذا طلب منه ذلك وعلم فيه خيرا<sup>(٢)</sup> . وقال الجمهور من أهل العلم : لا يجب ذلك ، وتمسكوا بالإجماع على أنه لو سأل العبد سيده أن يبيعه من غيره لم يجب عليه ذلك ولم يجبر عليه ، فكذا الكتابة ، لأنها معاوضة<sup>(٣)</sup> . ولا يخفك أن هذه حجة

(١) كذا في طبعي الكتاب ، ولعل الصواب : قد ذهب إلى ظاهر .

(٢) انظر أقوالهم هذه في تفسير ابن جرير (١٢٦/١٨) وتفسير الواحدي (٣١٩/٣) والبعوي (٣٤٣/٣) وابن عطية (١٨١/٤) وابن العربي (٣٩٧/٣) والقرطبي (١٦٢/١٢) .

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٢٧/١٨) والواحدي (٣١٩/٣) والبعوي (٣٤٣/٣) وابن عطية (١٨١/٤) وابن العربي (٣٩٧/٣، ٣٩٨) وانتصر له من ثلاثة أوجه - قال : الأول أن الكتابة إذا طلبها العبد ففيها إخراج ملك السيد من يده بغير اختياره ولا أصل لذلك في الشريعة ، بل أصول الشريعة كلها تقتضي ألا يخرج ملك أحد عن يده إلا باختياره وما جاء بخلاف الأصول لا يلتفت إليه .

الثاني : إنما يكون مطلق الأمر يدل على الوجوب إذا تعرى عن قرينة ، وها هنا قرينة تقتضي صرفه عن الوجدوب وهو تعليقه بشرط علم الخير فيه فتعلق الوجوب على أمر باطن وهو علم السيد الخير فيه وإذا قال العبد لسيده : كاتبني فقال السيد : لم أعلم فيك خيراً وهو أمر باطن فيرجع فيه إليه ويعول عليه وهو قوي في بابه .

الثالث : قال علماؤنا : مال العبد وأكسابه ملك السيد ورقبته ملك له فإذا قال العبد خذ كسبي وخلص رقبتي فهو يطالبه بتفويت ملكه عنه ، فكأنه يقول : أعتقني وذلك لا يلزم وهو كلام قوي في الباب على مثني الاجتهاد ومن رده لا يلتفت إليه . أهـ . وانظر أيضا : تفسير القرطبي (١٦٢/١٢) . وقال الرازي (٢١٨/٢٣) : وقال أكثر الفقهاء إنه أمر استحباب ، وهو ظاهر قول ابن عباس ، والحسن ، والشعبي ، وإليه ذهب مالك ، وأبو حنيفة ، والشافعي ، والثوري ، واحتجوا عليه بقوله ﷺ ((لا يجل مال امرء مسلم إلا بطيب من نفسه)) ، وأنه لا فرق بين أن يطلب الكتابة أو يطلب يبعه ممن يعتقه في الكفارة ، فكما لا يجب ذلك فكذا الكتابة ، وهذه

واهية وشبهة داحضة ، والحق ما قاله الأولون ، وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس واختاره ابن جرير (١)(٢).

طريقة المعاوضات أجمع . أه . والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٥/٧٢ ، ٤٢٥) ، والبيهقي في سننه (٦/١٠٠) وغيرهما ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧١) : رواه أحمد والبخاري ورجال الجميع رجال الصحيح . وصححه الألباني في إرواء الغليل (٥/٢٧٩) رقم (١٤٥٩) وهناك ذكر طرقه عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم فانظرها .

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٨/١٢٦ ، ١٢٧) وهناك ذكر قول عمرو رضي الله عنه وقول ابن عباس رضي الله عنهما لكن من طريق العوفي . وانظر تفسير البغوي (٣/٣٤٣) وابن عطية (٤/١٨١) (٢) فتح القدير (٤/٣١)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وضح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو اختيار البغوي (٣/٣٤٣) وابن جرير كما تقدم .

وفي صحيح البخاري - كتاب المكاتب - باب المكاتب ونجومه في كل سنة نجم (٥/١٨٤) قال البخاري رحمه الله : وقال روح عن ابن جرير قلت لعطاء : أوجب عليّ إذا علمت له مالا أن أكاتبه ؟ قال : ما أراه إلا واجبا وقال عمرو بن دينار : قلت لعطاء : أتأثره عن أحد ؟ قال : لا . ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره أن ابن سيرين سأل أنسا المكاتب - وكان كثير المال - فأبى ، فسانطلق إلى عمر رضي الله عنه ، فقال : كاتبه ، فأبى ، فضربه بالدرّة وبتلو عمر ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ فكاتبه . أه . هكذا أورده البخاري معلقاً . لكن قال ابن حجر رحمه الله في شرحه (٥/١٨٦) واستدل بفعل عمر على أنه كان يرى وجوب الكتابة إذا سأله العبد لأن عمر لما ضرب أنسا على الامتناع دل على ذلك ، وليس ذلك بلازم لاحتمال أنه أدبه على ترك المندوب المؤكد وكذلك ما رواه عبد الرزاق أن عثمان قال لمن سأله الكتابة : ﴿لولا آية من كتاب الله ما فعلت﴾ ، فلا يدل أيضاً على أنه كان يرى الوجوب . ... قال ابن القصار : إنما علا عمر أنسا بالدرّة على وجه النصح لأنس ولو كانت الكتابة لزمت أنسا ما أبى وإنما ندبه عمر إلى الأفضل ، وقال القرطبي : لما ثبت أن رقية العبد وكسبه ملك لسيدته دل على أن الأمر بكتابته غير واجب لأن قوله خذ كسبي وأعتقني يصير بمنزلة قوله أعتقني بلا شيء وذلك غير واجب اتفاقاً ، ومحل الوجوب عند من قال به إذا كان العبد قادراً على ذلك ورضي

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أمر سبحانه الموالي بالإحسان إلى المكاتبين فقال: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ ففي هذه الآية الأمر للمالكين بإعانة المكاتبين على مال الكتابة ، إما بأن يعطوهم شيئاً من المال أو بأن يحطوا عنهم مما كوتبوا عليه ، وظاهر الآية عدم تقدير ذلك بمقدار . وقيل : الثلث<sup>(١)</sup> . وقيل<sup>(٢)</sup> : الربع . وقيل : العشر<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> .

السيد بالقدر الذي تقع به المكاتبية . وقال أبو سعيد الاصطخري : القرينة الصارفة للأمر في هذا عن الوجوب الشرط في قوله : ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ فإنه وكل الاجتهاد في ذلك إلى المولى ومقتضاه أنه إذا رأى عدمه لا يجبر عليه فدل على أنه غير واجب وقال غيره ، الكتابة عقد غرر وكان الأصل ألا تجوز فلما وقع الأذن فيها كان أمراً بعد منع والأمر بعد المنع للإباحة ولا يرد على هذا كونها مستحبة لأن استحبابها ثبت بأدلة أخرى . أه كلام ابن حجر رحمه الله .

وبالقول الأخير وأنه خرج مخرج الإباحة قال الزجاج في معاني القرآن (٤/٤١) وقال : لأن العبد المملوك لا مال له ولا يقدر على شيء فأباح الله لهم أن يقدروه .

(١) قاله ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم والحسن البصري . انظر تفسير البغوي (٣/٣٤٣) وابن عطية (٤/١٨١) والقرطبي (١٢/١٦٧) .

(٢) قال به علي رضي الله وسفيان الثوري ومجاهد . انظر تفسير ابن جرير (١٨/١٢٩، ١٣١) والواحدي (٣/٣١٩) والبغوي (٣/٣٤٣) وابن عطية (٤/١٨١) وابن العربي (٣/٤٠٠) والقرطبي (١٢/١٦٧) .

(٣) روى ابن جرير (١٨/١٣٠) بسنده إلى زينب بنت قيس بن مخزوم أنها صنعت ذلك . وبه قال قتادة . انظر تفسير ابن عطية (٤/١٨١) والقرطبي (١٢/١٦٧) .

(٤) فتح القدير (٤/٣١) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وأن ذلك ليس محددًا بقدر معين والناس يتفاوتون في استطاعتهم فمنهم من يستطيع الثلث أو أكثر ومنهم من يعجز عن العشر أو أقل ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ولم يقم دليل من السنة في تعيين ذلك فتبقى الآية على ظاهرها والعلم لله أولاً وآخراً .

قال الشوكاني رحمه الله : وشرط الله سبحانه هذا النهي بقوله : ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ لأن الإكراه لا يتصور إلا عند إرادتهم للتحصن ، فإن من لم ترد التحصن لا يصح أن يقال لها : مكرهة على الزنا . والمراد بالتحصن هنا : التعفف والتزوج . وقيل : إن هذا القيد راجع إلى الأيامي . قال الزجاج والحسن بن الفضل : في الكلام تقديم وتأخير ، أي وأنكحوا الأيامي والصالحين من عبادكم وإمائكم إن أردن تحصنًا<sup>(١)</sup> . وقيل : هذا الشرط ملغي<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن هذا الشرط باعتبار ما كانوا عليه ، فإنهم كانوا يكرهونهنّ وهن يردن التعفف ، وليس لتخصص النهي بصورة إرادتهنّ التعفف<sup>(٣)</sup> . وقيل : إن هذا الشرط . خرج مخرج الغالب ؛ لأن الغالب أن الإكراه لا يكون إلا عند إرادة التحصن ، فلا يلزم منه جواز الإكراه عند عدم إرادة التحصن ، وهذا الوجه أقوى هذه الوجوه ، فإن الأمة قد تكون غير مريدة للحلال ولا للحرام كما فيمن لا رغبة لها في النكاح والصغيرة فتوصف بأنها مكرهة على الزنا مع عدم إرادتها للتحصن ، فلا يتم ما قيل من أنه لا يتصور الإكراه إلا عند إرادة التحصن ، إلا أن يقال : إن المراد بالتحصن هنا مجرد التعفف ، وإنه لا يصدق على من كانت تريد الزواج أنها مريدة للتحصن وهو بعيد ، فقد قال الحبر ابن عباس : إن المراد بالتحصن التعفف والتزوج ، وتابعه على ذلك غيره<sup>(٤)(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير البغوي (٣/٣٤٤) وابن عطية (٤/١٨٢) والقرطبي (١٢/١٦٩) وبه قال النحاس في معاني القرآن (٤/٥٣٣) ولم أجده في معاني القرآن للزجاج .

(٢) انظر تفسير البغوي (٣/٣٤٤) وحكاه ابن عطية (٤/١٨٢) والقرطبي (١٢/١٦٩)

(٣) حكاه الرازي (٢٣/٢٢٢) وبه قال أبو السعود (٦/١٧٣) وعنه الألويسي (٩/٣٥٠)

(٤) انظر قول ابن عباس هذا في الواحدي (٣/٣١٩)

(٥) فتح القدير (٤/٣١)

قال الله تعالى :

﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ  
 الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ  
 زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ  
 اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ فِي بُيُوتِ آذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ  
 فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ  
 اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ  
 ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ  
 ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ  
 لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فُوفًا ۗ حِسَابُهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : «مثلُ نُورِهِ» مبتدأ ، وخبره «كَمِشْكَاةٍ» أي  
 صفة نوره الفائض عنه الظاهر على الأشياء «كَمِشْكَاةٍ» والمشكاة الكوة في  
 الحائط غير النافذة ، كذا حكاه الواحدي عن جميع المفسرين<sup>(١)</sup> وحكاه القرطبي  
 عن جمهورهم<sup>(٢)</sup> ووجه تخصيص المشكاة أنها أجمع للضوء الذي يكون فيها من

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن كثير (٥٦/٦) وحكاه الرازي (٢٢٢/٢٣) وهو  
 الراجح والعلم لله ، فالغالب في النساء أنهن يردن التحصن ولا يرغبن الزنا .

(١) انظر الوسيط (٣/٣٢٠)

(٢) انظر تفسيره (١٢/١٧٠)

مصباح أو غيره . وأصل المشكاة : الوعاء يجعل فيه الشيء . وقيل : المشكاة : عمود القنديل الذي فيه الفتيلة<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد : هي القنديل<sup>(٢)</sup> . والأول أولى ، ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup> :

كأن عينيه مشكاتان في حجر<sup>(٤)</sup>

قال الشوكاني رحمه الله في قوله تعالى : ﴿ فِي يُّبُوتِ أذِنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾ واختلف الناس على أقوال : الأول : أنها المساجد ، وهو

(١) الأنسب أن يعود الضمير بفيها ويجوز التذكير لأن المشكاة مؤنث مجازي .  
(٢) حكاه القرطبي (١٧١/١٢) وروى ابن جرير (١٣٧/١٨) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : موضع الفتيلة . وقال ابن كثير (٦١/٦) قال ابن عباس ومجاهد ومحمد بن كعب وغير واحد هو موضع الفتيلة من القنديل . هذا هو المشهور ولهذا قال بعده ﴿ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ وهو الذبالة التي تضيء . أھ . ثم رجحه ابن كثير رحمه الله قائلاً : والقول الأول أولى وهو أن المشكاة هي موضع الفتيلة من القنديل ولهذا قال : ﴿ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ وهو النور الذي في الذبالة . أھ .

(٣) البيت من شواهد الماوردي (١٠٢/٤) والبغوي (٣٤٥/٣) وابن عطية (١٨٤/٤) والقرطبي (١٧١/١٢) وعجزه :

قضا اقتياضا بأطراف المناقير

والقيض : هو الحفر والشق . والمناقير : جمع منقار وهو حديدة كالفأس ينقر بها الحجارة والأرض الصلبة . انظر لسان العرب مادة مادة "قيض" و "نقر" (٢٢٥/٧) و (٢٢٧/٥)

(٤) فتح القدير (٣٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (١٣٧/١٨) والماوردي (١٠٢/٤) عن كعب الأحبار وبه قال البغوي (٣٤٥/٣) وابن عطية (١٨٤/٤) وعزاه لسعيد بن جبير وسعيد بن عبياض وجهور المفسرين . وهو أولى الأقوال وتشهد له لغة القرآن فالذي في لسان العرب مادة شكا (٤٤١/١٤) ومختار الصحاح ص (٢٥٨) والقاموس المحيط ص (١٦٧٨) أن المشكاة كل كوة غير نافذة . وهو قول الفراء والزجاج وأبي عبيدة وغيرهم . انظر معاني القرآن للفراء (٢٥٢/٣) وللزجاج (٤٣/٤) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (٦٦/٢) .

قول مجاهد والحسن وغيرهما<sup>(١)</sup>. الثاني : أن المراد بها بيوت بيت المقدس ، روى ذلك عن الحسن<sup>(٢)</sup>. الثالث : أنها بيوت النبي ﷺ روى عن مجاهد<sup>(٣)</sup>. الرابع : هي البيوت كلها ، قاله عكرمة<sup>(٤)</sup>. الخامس : أنها المساجد الأربعة : الكعبة ، ومسجد قباء ، ومسجد المدينة ، ومسجد بيت المقدس ، قاله ابن زيد<sup>(٥)</sup>. والقول الأوّل أظهر لقوله : ﴿يَسِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٤٤/١٨) ورواه أيضا من طريق على بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه أيضا عن أبي صالح وابن زيد وسالم بن عمر واختار ابن جرير هذا القول قال : لدلالة قوله : ﴿يَسِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله على أنها بيوت بنيت للصلاة . أه . وانظر تفسير الماوردي (٤٠٦/٤) والبغوي (٣٤٧/٣) وابن عطية (١٨٥/٤) وابن العربي (٤٠٥/٣) والقرطبي (١٧٦/١٢) وزاد المسير (٤٦/٦) وعزاه للجمهور .

(٢) انظر تفسير ابن عطية (١٨٥/٤) وابن العربي (٤٠٥/٣) وزاد المسير (٤٦/٦) والقرطبي (١٧٦/١٢)

(٣) انظر تفسير ابن عطية (١٨٥/٤) وزاد المسير (٤٦/٦) والقرطبي (١٧٦/١٢)

(٤) انظر تفسير ابن جرير (١٤٥/١٨) والماوردي (١٠٦/٤) وابن عطية (١٨٥/٤) وابن العربي (٤٠٥/٣) والقرطبي (١٧٦/١٢)

(٥) انظر تفسير البغوي (٣٤٧/٣) والقرطبي (١٧٦/١٢) لكن فيها ابن بريدة وفي طبعتي فتح القدير ابن زيد فلعله حصل تحريف إذ لم أجد من عزاه لابن زيد.

(٦) فتح القدير (٣٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير كما تقدم واقتصر على ذكره الواحدي (٣٢١/٣) واختاره ابن العربي (٤٠٥/٣) وابن كثير (٦٥/٦، ٦٦) حيث قال : «لما ضرب الله تعالى مثل قلب المؤمن وما فيه من الهدى والعلم بالمصباح في الزجاجة الصافية المتوقد من زيت طيب وذلك كالتقديّل ذكر محلها وهي المساجد التي هي أحب البقاع إلى الله تعالى من الأرض وهو بيوته التي يعبد فيها ويوجد فقال : ﴿فِي بُيُوتِ أُولَئِكَ لَأَنْ تَرْفَعَهُ﴾ أي أمر الله تعالى برفعها أي بتطهيرها من الدنس واللغو والأفعال والأقوال التي لا تليق فيها كما قال على بن أبي طلحة =

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى «يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُهُ» : كل ذكر لله عز وجل . وقيل : هو التوحيد<sup>(١)</sup>، وقيل : المراد تلاوة القرآن<sup>(٢)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٣)</sup>.

عن ابن عباس في هذه الآية الكريمة «فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ» قال : نهى الله سبحانه عن اللغو فيها . وكذا قال عكرمة وأبو صالح والضحاك ونافع بن جبير وأبو بكر بن سليمان بن حثمة وسفيان بن حسين وغيرهم من علماء المفسرين ، وقال قتادة : هي هذه المساجد أمر الله سبحانه ببنائها ورفعها وأمر بعمارتها وتطهيرها . أه . واختاره الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٢٢٨/٦) وهو الراجح لأن من خصصه بمسجد معين لا دليل له وأما من قال إنها البيوت فبعيد أيضاً لأن الله وصفها بالذكر والتسبيح والصلاة وهذا لا يليق إلا بالمساجد ثم إن في البيوت ما لا يمكن أن يوصف بأن الله تعالى أذن أن يرفع . استفدته من الرازي (٣/٢٤)

(١) قاله الكلبي . انظر تفسير الماوردي (١٠٧/٤) وقال ابن الجوزي (٤٧/٦) رواه أبو صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) رواه ابن جرير (١٤٥/١٨) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر تفسير الماوردي (١٠٧/٤) والبعوي (٣٤٨/٣) وابن الجوزي (٤٧/٦) وابن كثير (٧١/٦)

(٣) فتح القدير (٣٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأرجح في معنى الآية فالذكر هنا مطلق يشمل كل ذكر لله عز وجل بالمقال أو الفعال . وهو اختيار ابن جرير (١٤٥/١٨) وابن عطية (١٨٦/٤) حيث قال : وذكر اسمه تعالى هو بالصلاة والعبادة قولاً وفعلاً . أه . وقال ابن كثير (٧١/٦) وقوله «يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُهُ» ، أي : اسم الله كقوله : «يَأْتِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [الأعراف : ٣١] ، وقوله «وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ» [الأعراف : ٢٩] ، وقوله : «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» [الحج : ١٨] . ويشهد لهذا المعنى ما في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لذلك الأعرابي الذي بال في المسجد : «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن» انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الوضوء - باب صب الماء على البول في المسجد (٣٢٣/١) رقم (٢٢٠) وصحيح مسلم - كتاب

واختلف في هذا التسبيح ما هو؟ فالأكثر حملوه على الصلاة المفروضة<sup>(١)</sup>، قالوا: الغدو صلاة الصبح. والآصال صلاة الظهر والعصر والعشائين، لأن اسم الآصال يشملها، ومعنى بالغدو والآصال: بالغداة والعشي وقيل صلاة الصبح والعصر<sup>(٢)</sup>، وقيل المراد صلاة الضحى<sup>(٣)</sup>. وقيل: المراد بالتسبيح هنا معناه الحقيقي، وهو تنزيه الله سبحانه عما لا يليق به في ذاته وصفاته وأفعاله، ويؤيد هذا ذكر الصلاة والزكاة بعده، وهذا أرجح مما قبله، لكونه المعنى الحقيقي مع وجود دليل يدل على خلاف ما ذهب إليه الأولون، وهو ما ذكرناه<sup>(٤)</sup>.

الطهارة - باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد (١/٢٣٦)، (٢٣٧) رقم (٢٨٥) وموطن الشاهد من الحديث في مسلم فقط. وعطف الصلاة وقراءة القرآن - في الحديث - على ذكر الله من باب عطف الخاص على العام لزيادة الأهمية والاعتناء.

(١) قاله ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة والحسن. انظر تفسير ابن جرير (١٤٦/١٨) واختار هذا القول ابن جرير. وانظر تفسير الماوردي (١٠٧/٤) والواحدي (٣٢١/٣)، والقرطبي (١٨٢/١٢) وابن كثير (٧١/٦) والبغوي (٣٤٨/٣) وعزاه إلى أهل التفسير

(٢) حكاه البغوي (٣٤٨/٣) وعزاه ابن عطية (١٨٦/٤) للضحاك إلا أنه قال الصبح والظهر. وعزاه ابن الجوزي (٤٧/٦) لأبي سليمان الدمشقي.

(٣) روي عن ابن عباس قاله البغوي (٣٤٨/٣) وابن عطية (١٨٦/٤) وابن الجوزي (٤٧/٦)

(٤) فتح القدير (٣٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه الماوردي (١٠٧/٤)

والأولى هنا قول من قال المراد بالتسبيح الصلاة وذلك لأمر:

أولها: أن الصلاة من أهم ما بنيت له المساجد لتؤدي فيها وأما مطلق الذكر والتسبيح فليس من شروطه أن يكون في المسجد.

ثانياً: لاشتمالها على كثير من ذكر الله عز وجل وتسيبته وتنزيهه عما لا يليق به وإطلاق البعض على الكل وارد.

قال الشوكاني رحمه الله بعد قوله تعالى : ﴿ليجزئهم الله أحسن ما عملوا﴾ متعلق بمحذوف ، أي : يفعلون ما يفعلون من التسييح والذكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ، أي أحسن جزاء أعمالهم حسبما وعدهم من تضعيف ذلك إلى عشرة أمثاله وإلى سبعمائة ضعف . وقيل : المراد بما

شروطه أن يكون في المسجد .

ثانياً : لاشتمالها على كثير من ذكر الله عز وجل وتسييحه وتنزيهه عما لا يليق به وإطلاق البعض على الكل وارد .

ثالثاً : قد ثبت عن النبي ﷺ أنه فسر التسييح بالصلاة وتقدم هذا في سورة طه ص ( ١٥٤ ) عند قوله تعالى : ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها﴾ آية ( ١٣٠ ) وهذا كقوله تعالى هنا ﴿يسبح له فيها بالغدو والآصال﴾ سواء بسواء . رابعها : أن غالب الذكر والتسييح الذي يقال في المسجد له ارتباط وثيق بالصلاة فهو إنما يكون مشروعاً قبلها أو بعدها أو فيها ومن استقرأ الأدلة تبين له ذلك وما لم يكن من هذه الأنواع الثلاثة غير مقيد بمكان مسجد أو غيره اللهم إلا بعض الأذكار المقيدة مثل دخول الخلاء والخروج منه أو دخول المسجد والخروج منه ونحو ذلك .

خامسها : قوله في الآية ﴿بالغدو والآصال﴾ قرينة تدل على ذلك فهذا بيان لأوقات تلك الصلوات التي لا تؤدي إلا فيها . وأما قول الشوكاني رحمه الله معللاً لما اختاره ويؤيد هذا ذكر الصلاة والزكاة بعده فيرد عليه بأن المراد بإقام الصلاة أي إقامتها لمواقيتها من غير تأخير بل بحدودها في أوقاتها كما سح عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة . انظر تفسير الطبري ( ١٤٧/١٨ ) وأما ذكر الزكاة وإن لم تكن مما يفعل في المساجد فلكونها قرينة الصلاة تذكر معها في عامة المواضع مع ما فيه من التنبيه على أن محاسن أعمالهم غير منحصره فيما يقع في المساجد . قاله أبو السعود ( ١٧٩/٦ ) فالآية ذكرت أولاً الغاية التي بنيت من أجلها المساجد وهي ذكر الله تعالى على ما مر بيانه ثم خصت من هذا الذكر الصلاة لأهميتها وأن الله عز وجل عبادة يؤدون الصلاة له في هذه المساجد ﴿لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ أي عن الصلاة المكتوبة كما رواه ابن جرير ( ١٤٧/١٨ ) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما - فلا يتركونها بالكلية ولا يؤخرونها عن وقتها .

أولى لقوله : ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ فإن المراد به: التفضل عليهم بما فوق الجزاء الموعود به<sup>(١)</sup>. قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي : وجد الله بالمرصاد فواه حسابه ، أي جزاء عمله<sup>(٢)</sup> كما قال امرؤ القيس<sup>(٣)</sup> :

(١) فتح القدير (٤/٣٧)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان وهو الظاهر في معنى الآية وهو قول ابن جرير (١٤٨/١٨) والواحدي (٣٢٢/٣) والبغوي (٣٤٩/٣) وابن عطية (١٨٧/٤) وغيرهم من المفسرين . قال أبو السعود (١٧٩/٦ ، ١٨٠) ﴿لِيَجْزِيَهُمْ﴾ متعلق بمحذوف يدل عليه ما حكى من أعمالهم المرضية أي يفعلون ما يفعلون من المداومة على التسييح والذكر وإيتاء الزكاة والخوف من غير صارف لهم عن ذلك ليجزيهم الله تعالى ﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ أي : أحسن جزاء أعمالهم حسبما وعد لهم بمقابلة حسنة واحدة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ أي يتفضل عليهم بأشياء لم توعدهم بخصوصياتها أو بمقاديرها ولم تخطر ببالهم كفياتها ولا كمياتها بل إنما وعدت بطريق الإجمال في مثل قوله تعالى ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس : ٢٦] وقوله ﷺ حكاية عن الله عز وجل : « أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر » وغير ذلك من المواعيد الكريمة التي من جملتها قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فإنه تذييل مقرر للزيادة . أه . والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣١٨/٦) رقم (٣٢٤٤) وصحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٢١٧٤/٤) رقم (٢٨٢٤) وفيهما « فاقرعوا إن شئتم ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ » [السجدة : ١٧] .

(٢) بهذا قال ابن جرير رحمه الله (١٤٨/١٨) والفراء في معاني القرآن (٢٥٤/٢) والبغوي (٣٤٩/٤) والقرطبي (١٨٦/١٢) وأبو حيان (٤٦١/٦)

(٣) هو : امرؤ القيس بن حُجر بن الحارث بن عمرو بن حُجر أكل المرار بن عمرو بن معاوية الكندي ، يقال له : الملك الضليل ، وهو قد سبق إلى أشياء ابتدعها واستحسنتها العرب ، وابتعته فيها الشعراء : استيقاف صحبه ، والتبكاء في الديار ، ورقة النسيب ، وقرب المأخذ ،

فولى مدبراً يهوى حيثياً  
 وأيقن أنه لاقى الحسابا  
 وقيل : وجد وعد الله بالجزاء على عمله<sup>(١)</sup>، وقيل : وجد أمر الله عند حشره<sup>(٢)</sup>،  
 وقيل : وجد حكمه وقضائه عند المجيء<sup>(٣)</sup>، وقيل : عند العمل<sup>(٤)</sup>، والمعنى  
متقارب<sup>(٥)</sup>.

وشبه النساء بالظباء البيض وغيرها .

يُنظر طبقات فحول الشعراء (٥١/١، ٥٤-٥٥) والشعر والشعراء ( / ) . ولم أعره عليه في

ديوانه وهو في تفسير القرطبي (١٨٦/١٢) .

(١) حكاة القرطبي (١٨٦/١٢) .

(٢) حكاة الماوردي (١٠٩/٤) والقرطبي (١٨٦/١٢) .

(٣) ذكره أبو السعود (١٨١/٦)

(٦) ذكره أبو السعود (١٨١/٦) .

(٤) ذكره أبو السعود (١٨١/٦) .

(٥) فتح القدير (٤٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح وبه قال القرطبي (١٨٦/١٢)

قال الله تعالى :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ  
وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ  
﴿٤٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ  
خِلَالِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ  
يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي  
الْأَبْصَرِ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى  
رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ لَقَدْ  
أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ وَيَقُولُونَ  
ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ تَوَلَّى فِرْقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ  
قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قد تقدم تفسير مثل هذه الآية في سورة سبحان (١).

(١) انظر فتح القدير (٢٣٦/٣، ٢٣٧) وهناك قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف أهل العلم في هذا العموم هل هو مخصوص أم لا ؟ فقالت طائفة : ليس بمخصوص ، وحملوا التسييح على تسييح الدلالة لأن كل مخلوق يشهد على نفسه ويدل غيره بأن الله خالق قادر . وقالت طائفة : هذا التسييح على حقيقته والعموم على ظاهره . والمراد أن كل المخلوقات تسبح لله سبحانه هذا التسييح الذي معناه التنزيه وإن كان البشر لا يسمعون ذلك ولا يفهمونه ، ويؤيد هذا قوله سبحانه ﴿ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾ فإنه لو كان المراد تسييح الدلالة لكان أمراً مفهوماً لكل أحد ويؤيد حمل الآية على العموم قوله : ﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ ﴾

والخطاب لكل من له أهلية النظر ، أو للرسول ﷺ ، وقد علمه من جهة الاستدلال ؛ ومعنى «ألم تر» : ألم تعلم ، والهمزة للتقرير ، أي قد علمت علما يقينا شبيهاً بالمشاهدة ، والتسبيح : التنزيه في ذاته وأفعاله وصفاته عن كل ما لا يليق به ، ومعنى «من في السماوات والأرض» : من هو مستقر فيهما من العقلاء وغيرهم ، وتسبيح غير العقلاء ما يسمع من أصواتها ويشاهد من أثر الصنعة البديعة فيها . وقيل : إن التسبيح هنا هو الصلاة من العقلاء والتنزيه من غيرهم<sup>(١)</sup> . وقد قيل : إن هذه الآية تشمل الحيوانات والجمادات ، وأن آثار الصنعة الإلهية في الجمادات ناطق ومخبر باتصافه سبحانه بصفات الجلال والكمال وتنزهه عن صفات النقص ، وفي ذلك تقرير للكفار وتوبيخ لهم حيث جعلوا الجمادات التي من شأنها التسبيح لله سبحانه شركاء له يعبدونها كعبادته عزّ

وَالْإِشْرَاقِ» [ص : ١٨] وقوله : «وَإِنَّ مِنْهَا لَمَنْ يَهْتَمُّ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ» [البقرة : ٧٤] وقوله : «وَتَجَرُّ الْجِبَالَ هَذَا» [حريم : ٩٠] ونحو ذلك من الآيات ، وثبت في الصحيح أنهم كانوا يسمعون تسبيح الطعام ، وهم يأكلون مع رسول الله ﷺ وهكذا حديث حنين الجذع ، وحديث أن حجراً بمكة كان يسلم على النبي ﷺ ، وكلها في الصحيح ومن ذلك تسبيح الحصى في كفه ﷺ ، ومدافعة عموم هذه الآية بمجرد الاستبعدادات ليس دأب من يؤمن بالله سبحانه ويؤمن بما جاء من عنده . أهـ .

وحديث تسبيح الطعام أخرجه البخاري في صحيحه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . انظر فتح الباري - كتاب المناقب - باب علامة النبوة في الإسلام (٥٨٧/٦) رقم (٣٥٧٩) وأما حديث حنين الجذع وتسليم الحصى فتقدم تخريجهما في سورة الأنبياء عند قوله تعالى «وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ» ص(١٦٩) وتقدم هناك أيضاً مزيد بيان عن هذه المسألة.

(١) روى ابن جرير (١٥٢/١٨) عن مجاهد نحوه . وانظر تفسير الماوردي (١١٢/٤) وأبي حيان (٤٦٣/٦)

وجل<sup>(١)</sup>. وبالجملة فإنه ينبغي حمل التسييح على ما يليق بكل نوع من أنواع المخلوقات على طريقة عموم المجاز<sup>(٢)(٣)</sup>.

- (١) ذكر ابن عطية (١٨٨/٤) نحوه عن الحسن . وحكاه القرطبي (١٨٩/١٢) وبه قال الرازي (١٠/٢٤) وقال أبو حيان (٤٦٣/٦) وقال الحسن وغيره : هو تجوز وإنما تسييحه ظهور الحكمة فيه فهو لذلك يدعو إلى التسييح . أه . وإلى هذا القول جنح أبو السعود (١٨٢/٦) .
- (٢) مراد المؤلف بذلك ما يعرف عند الأصوليين بالمشترك اللفظي وهو أن اللفظ المشترك لمعان كثيرة يصرف إلى كل منها بحسبه . انظر نهاية السؤل للبيضاوي (٥٩/٢، ١٤٧) .
- (٣) فتح القدير (٤١/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله أورده أبو السعود (١٨٢/٦) معترضاً عليه وحكاه الألويسي (٣٧٩/٩) ومال إليه . قال أبو السعود : أي ينزهه تعالى على الدوام في ذاته وصفاته وأفعاله عن كل ما لا يليق بشأنه الجليل من نقص أو خلل ﴿مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي ما فيهما إما بطريق الاستقرار فيهما من العقلاء أو غيرهم كائناً ما كان أو بطريق الجزئية منها تنزيهاً تفهمه العقول السليمة فإن كل موجود من الموجودات الممكنة مركباً كان أو بسيطاً فهو من حيث ما هيته ووجوده وأحواله يدل على وجود صانع واجب الوجود متصف بصفات الكمال مقدس عن كل ما لا يليق بشأن من شئونه الجليله وقد نبه على كمال قوة تلك الدلالة وغاية وضوحها حيث عبر عنها بما يخص العقلاء من التسييح الذي هو أقوى مراتب التنزيه وأظهرها تنزيلاً للسان الحال منزلة لسان المقال وأكد ذلك بإيثار كلمة من على ما كأن كل شيء مما عز وهان وكل فرد من أفراد الأعراض والأعيان عاقل ناطق ومخبر صادق بعلو شأنه تعالى وعزة سلطانه وتخصيص التنزيه بالذكر مع دلالة ما فيهما على اتصافه تعالى بنعوت الكمال أيضاً لما أن مساق الكلام لتقبيح حال الكفرة في إخلالهم بالتنزيه يجعلهم الجمادات شركاء له في الألوهية ونسبتهم إياه إلى اتخاذ الولد تعالى عن ذلك علواً كبيراً . وحمل التسييح على ما يليق بكل نوع من أنواع المخلوقات بأنه يراد به معنى مجازي شاملاً تسييح العقلاء وغيرهم حسبما هو المتبادر من قوله تعالى : ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ يرده أن بعضاً من العقلاء وهم الكفرة من الثقلين لا يسبحونه بذلك المعنى قطعاً وإنما تسييحهم ما ذكر من الدلالة التي يشتركهم فيها غير العقلاء أيضاً وفيه مزيد تخطئة لهم وتعبير ببيان أنهم يسبحونه تعالى باعتبار أحسن جهاتهم التي هي الجمادية والجسمية والحيوانية ولا يسبحونه باعتبار أشرفها التي هي الإنسانية . أه كلام أبي

ثم زاد في البيان فقال : ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ ، أي : كل واحد مما ذكر ، والضمير في علم يرجع إلى كل ، والمعنى : أن كل واحد من هذه المسبحات لله قد علم صلاة المصلي وتسبيح المسيح<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : أن كل مصل ومسبح قد علم صلاة نفسه وتسبيح نفسه<sup>(٢)</sup> . قيل : والصلاة هنا بمعنى

السعود . وقال ابن كثير رحمه الله (٧٧/٦) : يخبر تعالى أنه يسبحه من في السموات ومن في الأرض ، أي من الملائكة والأناسي . والجان ، والحيوان ، حتى الجماد كما قال تعالى : ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء : ٤٤] . أه . وهذا هو الذي يبدو في معنى الآية والعلم لله أنه تسبيح حقيقي لا معنوي وتقدم الكلام حول هذه المسألة في سورة الأنبياء عند الآية (٧٩) ص (١٦٨ ، ١٦٩) .

وأما قول أبي السعود بأن الكفار لا يسبحونه بهذا المعنى فلا يسلم لأمر :-

أولاً : أن الكفار مقرون بتوحيد الربوبية كالخلق والرزق والإحياء و هذا فيه نوع تسبيح .  
ثانياً : أنهم إذا نزلت بهم الشدائد لجؤوا إلى الله وسبحوه ونزهوه ودعوه قال تعالى : ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلْمِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾ [المعارج : ٣٢] ، وقال تعالى : ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا آذَقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [الروم : ٣٣] .

ثالثاً : قال أبو حيان (٤٦٣/٦) : والظاهر حمل التسبيح على حقيقته وتخصيص من في قوله ﴿وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ بالمطيع لله تعالى من الثقلين .

(١) حكاة القرطبي (١٨٩/١٢)

(٢) بهذا قال الحسن رحمه الله . انظر تفسير ابن عطية (١٨٩/٤) وذكر هذا الوجه ابن جرير (١٥٢/١٨) وابن الجوزي (٥٢/٦) والقرطبي (١٨٩/١٢) وعلى كون الضمير في علم يعود إلى كل فهناك تقدير ثالث للمعنى لم يشر إليه الشوكاني رحمه الله وهو أن المعنى : كل قد علم صلاة الله وتسبيح الله اللذين أمر بهما وهدى إليهما فهي إضافة خلق إلى خالق . انظر تفسير ابن عطية (١٨٩/٤) وابن جرير (١٥٢/١٨) ومعاني القرآن للزجاج (٤٩/٤) وللغزالي

التسبيح<sup>(١)</sup>، وكرر للتأكيد ، والصلاة قد تسمى تسبيحا . وقيل : المراد بالصلاة هنا : الدعاء ، أي كل واحد قد علم دعاءه وتسيبته<sup>(٢)</sup> . وفائدة الإخبار بأن كل واحد قد علم ذلك ، أن صدور هذا التسبيح هو عن علم قد علمها الله ذلك وألهمها إليه ، لا أن صدوره منها على طريقة الاتفاق بلا روية ، وفي ذلك زيادة دلالة على بديع صنع الله سبحانه وعظيم شأنه ، كونه جعلها مسبحة له عالمة بما يصدر منها غير جاهلة له ﴿والله عليم بما يفعلون﴾ هذه الجملة مقررة لما قبلها ، أي لا تخفى عليه طاعتهم ولا تسبيحهم ، ويجوز أن يكون الضمير في ﴿علم﴾ لله سبحانه ، أي كل واحد من هذه المسبحة قد علم الله صلواته له وتسيبته إياه<sup>(٣)</sup> والأول أرجح لاتفاق القراء على رفع كل ، ولو كان الضمير في ﴿علم﴾ لله لكان نصب كل أولى<sup>(٤)</sup> .

(٢٥٥/٢) وهو المفهوم من كلام ابن كثير (٧٨/٦) ولم يذكر غيره .

(١) قاله القرطبي وعزاه للقشيري (١٨٩/١٢)

(٢) قاله الزمخشري (٧٠/٣)

(٣) بهذا قال ابن جرير رحمه الله (١٥٢/١٨) وحكاه الماوردي (١١٢/٤) والبغوي (٣٥٠/٣) والقرطبي (١٨٩/١٢) واختاره الزجاج في معاني القرآن (٤٩/٤) وقال : ودليل ذلك قوله ﴿والله عليم بما يفعلون﴾ .

(٤) فتح القدير (٤٢/٤)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله انتصر له الشيخ الأمين رحمه الله قائلا (٢٤٤/٦) - بعد أن أشار إلى قول الأصوليين في أن اللفظ إذا احتمل التوكيد والتأسيس حمل على التأسيس - : وإذا علمت ذلك فاعلم أن الأظهر على مقتضى ما ذكرنا عن الأصوليين أن يكون ضمير الفاعل المحذوف في قوله : ﴿كل قد علم صلواته وتسيبته﴾ راجعا إلى قوله : ﴿كل﴾ أي كل من المصلين قد علم صلاة نفسه وكل من المسيحين قد علم تسبيح نفسه وعلى هذا القول فقوله تعالى : ﴿والله عليم بما يفعلون﴾ تأسيس لا تأكيد . أما على القول بأن الضمير راجع إلى الله : أي قد علم

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿فترى الودق يخرج من خلاله﴾ الودق : المطر

عند جمهور المفسرين ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

فلا مزنة ودقت ودقها ولا أرض أبقل إبقاها

وقال امرؤ القيس<sup>(٢)</sup> :

فدمعهما ودق وسح وديمة      وسكب وتوكاف وتنهلاني<sup>(٣)</sup>

الله صلاته يكون قوله : ﴿والله عليم بما يفعلون﴾ كالتكرار مع ذلك فيكون من قبيل التوكيد اللفظي ، وقد علمت أن المقرر في الأصول أن الحمل على التأسيس أرجح من الحمل على التوكيد كما تقدم إيضاحه . أه .

ولعل الأرجح هنا عود الضمير إلى الله سبحانه وتعالى فهو المستحق الوصف بالعلم مطلقا الذي لا تخفى عليه معه خافية وتقدم من قال به ودليله . وعلى فرض عود الضمير إلى كل فأولى التقديرات للمعنى أي : كل قد علم صلاة الله وتسيحه الذي أمره به ، والله أعلم .

(١) هو عامر بن جوين بن عبد رضاء بن قمران الطائي ثم الحرمي ، شاعر فارس من أشرف طي في الجاهلية ، من المعمرين ، له حكايات مع امرئ القيس ، قتله بعض بني كلب . انظر : خزانة الأدب (٢٤/١) ، والمحير ص (٣٥٢) ، والأعلام (٢٥٠/٣) ، الشعر والشعراء ص (٥٤) ، والأغاني (٦٦/٨) ، وانظر البيت في : لسان العرب مادة «ودق» (٣٧٣/١٠) ، وبجاء القرآن لأبي عبيدة (٦٧/٢) وقد نسبه لعامر الطائي ، ومعاني القرآن للفراء (١٢٧/١) ، وتفسير الطبري (٤٣٢/١) .

(٢) انظر البيت في ديوانه ص (١٧٢) ونصه :

فدمعهما سكب وسح وديمة      ورش وتوكاف وتنهلان .

(٣) هذه كلها من أسماء المطر وأوصافه يقال ودقت السماء إذا أمطرت وخرج منها القطر وفي

تهذيب اللغة لابن فارس (٢٥١/٩) قال الليث : الودق المطر كله شديده وهيمته . أه . ويقال عن المطر أنه سح إذا قشر وجه الأرض ، والديمة إذا دام المطر ، والسكب إذا سال المطر بكثرة . والكوف السيال بكثرة ومنه يقال وكف البيت بالمطر ووكفت العين بالدمع أي تقاطر ومنه شاة وكوف أي غزيرة اللبن ، ويقال أيضا سحابة وكوف إذا كانت تسيل قليلا قليلا ، ويقال هملت السماء هملا وهملانا ، وانهملت : دام مطرها مع سكون وضعف ، وهمل دمه ، فهو

يقال : ودقت السحابة فهي وادقة ، وودق المطر يدق ، أي قطر يقطر ،  
وقيل أن الودق البرق<sup>(١)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

أثرن عجاجة<sup>(٣)</sup> وخرجنا منها خروج الودق من خلل السحاب  
والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

منهمل : إذا سال . انظر : لسان العرب مادة ودق ( ٣٧٣/١٠ ) ، ووكف ( ٣٦٣/٩ ) ، وهمل  
( ٧١٠/ ) ، وانظر أيضا : فقه اللغة ، وسر العربية للنعالي ص ( ٢٨٣ ) حيث عقد فصلا في  
أسماء المطر وأوصافه .

(١) حكاه الماوردي ( ١١٣/٤ ) وعزاه القرطبي ( ١٩٠/١٢ ) لأبي الأشهب العقيلي

(٢) هو : الإمام صاحب العربية ومنشئ علم العروض ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ،  
البصري ، أحد الأعلام ، وكان رأسا في لسان العرب ، دينا ورعا قانعا متواضعا ، كبير الشأن ،  
وله كتاب (( العين )) في اللغة . ولد سنة ١٠٠ هـ ، ومات سنة بضعة وستين ومائة . انظر  
ترجمته في : طبقات النحويين ( ص ٤٧-٥١ ) ، ومعجم الأدباء ( ١١ / ٧٢-٧٧ ) ، والبداية  
والنهاية ( ١٠ / ١٦١-١٦٢ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٧ / ٤٧٩-٤٣١ ) . وهذا البيت له كما في  
مجاز القرآن لأبي عبيدة ( ٢ / ٦٨ ) ، وفي وضع البرهان ( ٢ / ١١٥ ) . وصدوره :

ضربن بغمرة فخرجن فيها

(٣) العجاجة واحدة العجاج وهو الغبار . انظر لسان العرب مادة عجاج ( ٣١٩/٢ )

(٤) فتح القدير ( ٤ / ٤٢ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أكثر المفسرين قاله الواحدي ( ٣ / ٣٢٣ ) والبغوي  
( ٣ / ٣٥٠ ) وابن عطية ( ٤ / ١٨٩ ) وابن الجوزي ( ٦ / ٥٢ ) وابن كثير ( ٦ / ٧٨ ) والزجاج في  
معاني القرآن ( ٤ / ٤٩ ) والفراء في معاني القرآن أيضا ( ٢ / ٢٥٦ ) وغيره وهو الراجح الذي يدل  
عليه السياق فإن الله عز وجل ذكر في هذه الآية ما يكون وجوده مترتبا على وجود السحاب  
وهو المطر البرد والودق فذكر البرق بعد ذلك في نفس الآية يدل على أن المراد بالودق المطر ثم  
إن اللغة لا تشهد على أن المراد بالودق البرق فلم أجد أن من أسماء البرق الودق ثم إن البيت  
الذي استشهد به الشوكاني رحمه الله الأولى حمل الودق فيه على المطر .

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس قال : كل شيء يمشي على أربع إلا الإنسان . وأقول : هذه الطيور على اختلاف أنواعها تمشي على رجلين وهكذا غيرها ، كالنعامة فإنها تمشي على رجلين ، وليست من الطير ، فهذه الكلية المروية عنه رضي الله عنه لا تصح<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وما أولئك بالمؤمنين ﴾ أي : ما أولئك القائلون هذه المقالة بالمؤمنين على الحقيقة ، فيشمل الحكم بنفي الإيمان جميع القائلين ، ويندرج تحتهم من تولى اندراجا أوليا .

وقيل : إن الإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ راجع إلى من تولى<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) فتح القدير (٤/٤٤)

ولم أجد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة وما ذكره الشوكاني رحمه الله صحيح فإن الواقع المشاهد المحسوس يدل على وجود كثير من الحيوانات تمشي على رجلين .

(٢) حكى ذلك الزمخشري (٣/٧١) حيث قال : ﴿ وما أولئك بالمؤمنين ﴾ إشارة إلى القائلين آمننا وأطعنا أو إلى الفريق المتولي فمعناه على الأول إعلام من الله بأن جميعهم متف عنهم الإيمان لا الفريق المتولي وحده ، وعلى الثاني : إعلام بأن الفريق المتولي لم يكن ما سبق لهم من الإيمان إيمانا إنما كان ادعاء باللسان من غير مواطأة القلب لأنه لو كان صادرا عن صحة معتقد وطمأنينة نفس لم يتعقبه التولي والإعراض . أه .

ولعل من قال ذلك استدلل بما رواه الواحدي في أسباب النزول ص (٣٧٨) والبغوي في تفسيره (٣/٣٦٨) أن هذه الآيات نزلت في بشر المنافق وخصمه اليهودي فقال اليهودي تتحاكم إلى محمد ﷺ وقال المنافق تتحاكم إلى كعب بن الأشرف إن محمدا يحيف علينا فنزلت هذه الآيات . ولكن العبرة بعدم اللفظ لا بخصوص السبب .

(٣) فتح القدير (٤/٤٥)

=

قال الله تعالى :

قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن  
تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ  
وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي  
لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُوا  
الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ خطاب للمؤمنين ،  
وأصله فإن تولوا فحذف إحدى التائين تخفيفا وفيه رجوع من الخطاب مع  
رسول الله ﷺ إلى الخطاب لهم لتأكيد الأمر عليهم والمبالغة في العناية بهدايتهم إلى  
الطاعة والانقياد ، وجواب الشرط قوله ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا  
حُمِّلْتُمْ ﴾ أي فاعلموا أنما على النبي ﷺ ما حمل مما أمر به من التبليغ وقد فعل  
وعليكم ما حملتم : أي ما أمرتم به من الطاعة وهو وعيد لهم كأنه قال لهم : فإن

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو المفهوم من كلام الواحددي (٣/٣٢٤) والبيهقي (٣/٣٥٢)  
وابن الجوزي (٦/٥٤) وأن الإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ تعود إلى المنافقين الذين قالوا تلك المقالة  
﴿ آمننا بالله وبالرسول وأطعنا ﴾ فهم ليسوا بمؤمنين لتركهم الاحتكام إلى رسول الله ﷺ  
وإعراضهم عنه إذا دعوا إليه . وتشمل تلك الإشارة أيضا كل من نحا نحو أولئك المنافقين  
فأعرض عن حكم الله ورسوله واحتكم إلى غيره قال تعالى : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى  
يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾

[النساء : ٦٥] .

توليتم فقد صرتم حاملين للحمل الثقيل ﴿وإن تطيعوه﴾ فيما أمركم به ونهاكم عنه ﴿تهتدوا﴾ إلى الحق وترشدوا إلى الخير وتفوزوا بالأجر وجملة : ﴿وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾ مقرر لما قبلها ، والسلام إما للعهد فيراد بالرسول نبينا ﷺ ، وإما للحسب فيراد كل رسول . والبلاغ المبين : التبليغ الواضح أو الموضح . قيل : يجوز أن يكون قوله : ﴿فإن تولوا﴾ ماضيا وتكون الواو لضمير الغائبين ، وتكون هذه الجملة الشرطية مما أمر به رسول الله ﷺ أن يقوله لهم ، ويكون في الكلام التفات من الخطاب إلى الغيبة<sup>(١)</sup> ، والأول أرجح . ويؤيده الخطاب في قوله : ﴿وعليكم ما حملتم﴾ وفي قوله : ﴿وإن تطيعوه تهتدوا﴾ ويؤيده أيضا قراءة البزي<sup>(٢)</sup> (( فإن تولوا )) بتشديد التاء وإن كانت ضعيفة لما فيها من الجمع بين ساكنين<sup>(٣)</sup> .

(١) ذكره الألويسي (٣٩١/٩) وعزاه للطبي .

(٢) هو : أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم ، أبو الحسن البيهقي المكي المقرئ ، قارئ مكة ، ومؤذن المسجد الحرام ومولى بني مخزوم أحد تلاميذ ابن كثير ، توفي سنة خمسين ومئتين . انظر معرفة القراء الكبار (١٧٣/١) وغاية النهاية في طبقات القراء (١١٩/١) والقراءة سبعية انظر البدر الزاهرة ص (٢٢٥) وتضعيف الشوكاني رحمه الله لها غير مقبول لأنها قراءة صحيحة ثابتة .

(٣) فتح القدير (٤٧/٤ ، ٤٨ ، ٤٧)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٥٨/١٨) قال معللا ذلك : وقلنا إن قوله : ﴿فإن تولوا﴾ بمعنى فإن تولوا ، فإنه في موضع جزم لأنه خطاب للذين أمر رسول الله ﷺ بأن يقول لهم ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ يدل على أن ذلك كذلك قوله : ﴿وعليكم ما حملتم﴾ ، ولو كان قوله : ﴿تولوا﴾ فعلا ماضيا على وجه الخبر عن غيب لكان في موضع قوله : ﴿وعليكم ما حملتم﴾ وعليهم ما حملوا . أه .

وبهذا القول قال الواحدي أيضا (٣٢٦/٣) وابن عطية (١٩٢/٤) وابن الجوزي (٥٦/٦) والقرطبي (١٩٥/١٢) وابن كثير (٨٢/٦) والقراء في معاني القرآن (٢٥٨/٢) وغيرهم .



قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ هذه الجملة مقررة لما قبلها من أن طاعتهم لرسول الله ﷺ سبب لهدايتهم ، وهذا وعد من الله سبحانه لمن آمن بالله وعمل الأعمال الصالحات بالاستخلاف لهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم من الأمم وهو وعد يعم جميع الأمة . وقيل : هو خاص بالصحابة<sup>(١)</sup> ، ولا وجه لذلك ، فإن الإيمان وعمل الصالحات لا يختص بهم ، بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الأمة ، ومن عمل بكتاب الله وسنة رسوله فقد أطاع الله ورسوله<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله الضحاك . انظر تفسير ابن عطية (١٩٣/٤) وأحكام القرآن لابن العربي (٤١٢-٤٠٩/٣) قالا : وتدل على صحة إمامة الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم ولعل من قال بذلك استدلالا بما ورد في سبب نزولها فيما رواه ابن جرير (١٥٩/١٨ ، ١٦٠) والواحد في سبب النزول ص (٣٧٩ ، ٣٨٠) والطبراني في الأوسط (١١٩/٧) رقم (٧٠٢٩) وغيرهم أنه لما قدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة آوتهم الأنصار ورمتهم العرب عن قوس واحدة فكانوا لا يبيتون إلا في السلاح فقالوا أترونا نعيش حتى نبني آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله فنزلت هذه الآية . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٣/٧) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . أه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو مقرر .

(٢) فتح القدير (٤٨/٤)

وما رحمه الشوكاني رحمه الله هو الراجح المتمشي مع عموم هذه الآية وغيرها من الآيات الأخرى التي تدل على تمكين الله لعباده المؤمنين إن أقاموا شرعه وتأتي الإشارة إلى شيء منها إن شاء الله - وبه قال ابن جرير (١٥٨/١٨) وابن عطية (١٩٢/٤ ، ١٩٣) والقرطبي (٩٦/١٢) وابن كثير (٨٧-٨٣/٦) حيث قال : هذا وعد من الله لرسوله ﷺ بأنه سيجعل أمته خلفاء الأرض ، أي : أئمة الناس والولاية عليهم وبهم تصلح البلاد وتخضع لهم العباد ، وليبدلنهم بعد خوفهم من الناس أمنا وحكما فيهم وقد فعل تبارك وتعالى ذلك وله الحمد والمنة . . . . . فالصحابة رضي الله عنهم لما كانوا أقوم الناس بعد النبي ﷺ بأوامر الله عز وجل وأطوعهم لله كان نصرهم بحسبهم أظهرها كلمة الله في المشارق والمغرب وأيدهم تأييدا عظيما وتحكموا في

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ ومعنى ليستخلفنهم في الأرض ليجعلنهم فيها خلفاء يتصرفون فيها تصرف الملوك في مملوكاتهم وقد أبعدهم من قال إنها مختصة بالخلفاء الأربعة<sup>(١)</sup> أو بالمهاجرين<sup>(٢)</sup> أو بأن المراد بالأرض أرض مكة<sup>(٣)</sup> وقد عرفت أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٤)</sup>.

(١) عزاه ابن عطية (١٩٣/٤) والقرطبي (١٩٦/١٢) للضحك ، وهو اختيار ابن العربي في أحكام القرآن (٤١٠، ٤٠٩/٣) .

(٢) ذكره ابن عطية (١٩٣/٤) والقرطبي (١٩٦/١٢) .

(٣) عزاه الماوردي (١١٨/٤) للنقاش ، وذكره ابن العربي (٤١٢/٣) .

(٤) فتح القدير (٤٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من القول بعموم الآية هو الذي يدل عليه ظاهر النص ، ولا دليل على التخصيص ، وهذا هو قول عامة المفسرين . قاله ابن عطية (١٩٣/٤) والقرطبي (١٩٦/١٢) وغيرهم .

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَ بِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُوتٌ عَلَيْكُمْ

بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾

سائر العباد والبلاد . ولما قصر الناس بعدهم في بعض الأوامر نقص ظهورهم بحسبهم ولكن قد ثبت في الصحيحين من غير وجه عن رسول الله ﷺ أنه قال : ((لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم إلى يوم القيامة)) أهـ .

وانظر الحديث في صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الاعتصام - باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم (٢٩٣/١٣) رقم (٧٣١١) من حديث المغيرة بلفظ ((حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون)) وانظر صحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب نزول عيسى ابن مريم حكما بشريعة نبينا محمد ﷺ ، (١٣٧/١) رقم (١٥٦) بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه . وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٢٤٦/٦) : ذكر جل وعلا في هذه الآية الكريمة أنه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات من هذه الأمة ليستخلفنهم في الأرض : أي ليجعلنهم خلفاء الأرض الذين لهم السيطرة فيها ونفوذ الكلمة ، والآيات تدل على أن طاعة الله بالإيمان به والعمل الصالح سبب للقوة والاستخلاف في الأرض ونفوذ الكلمة كقوله تعالى : ﴿واذكروا إذ أنتم قليل مسضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فأواكم وأيدكم بنصره﴾ الآية [الأنفال : ٢٦] ، وقوله تعالى : ﴿ولينصرون الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾ الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور﴾ [الحج : ٤٠ ، ٤١] ، وقوله تعالى : ﴿إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾ [محمد : ٧]

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن أبي شيبة ، والبخاري في الأدب ، وابن جرير وابن المنذر عن ابن عمر في قوله : ﴿ لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قال : هي على الذكور دون الإناث ، ولا وجه لهذا التخصيص ، فالاطلاع على العورات في هذه الأوقات كما يكرهه الإنسان من الذكور يكرهه من الإناث<sup>(١)</sup> .

قال الله تعالى :

لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٦٦﴾ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ يَوْمَ تَرجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره ﴾ الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها ، أي يخالفون أمر النبي ﷺ بترك العمل بمقتضاه وعدى فعل المخالفة بعن مع كونه متعديا بنفسه لتضمينه معنى الإعراض

(١) فتح القدير (٥٥/٤)

وهذا الأثر لم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة بعد البحث ورواه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٢٦) وابن جرير في تفسيره (١٦١/١٨) عن ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما .

وليث هو ابن أبي سليم بن زنيم . صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك . انظر التقريب (٥٦٨٥) هذا من حيث الإسناد وأما من حيث المعنى فالراجح أن الآية عامة في الذكور والإناث كما ذكر الشوكاني وبه قال ابن جرير (١٦١/١٨) لأن الله لم يخص منهم ذكرا ولا أنثى . وقال القرطبي (١٩٩/١٢) وهو قول أكثر أهل العلم .

أو الصد . وقيل : الضمير لله سبحانه لأنه الأمر بالحقيقة<sup>(١)</sup> ، و ﴿أن تصيهم فتنة﴾ مفعول يحذر ، وفاعله الموصول . والمعنى : فليحذر المخالفون عن أمر الله أو أمر رسوله أو أمرهما جميعا إصابة فتنة لهم ﴿أو يصيهم عذاب أليم﴾ أي في الآخرة ؛ كما أن الفتنة التي حذرهم من إصابتها لهم هي في الدنيا ، وكلمة ﴿أو﴾ لمنع الخلو . قال القرطبي : احتج الفقهاء على أن الأمر للوجوب بهذه الآية ، ووجه ذلك أن الله سبحانه قد حذر من مخالفة أمره ، وتوعد بالعقاب عليها بقوله : ﴿أن تصيهم فتنة﴾ الآية ، فيجب امتثال أمره وتحريم مخالفته<sup>(٢)</sup> ، والفتنة هنا غير مقيدة بنوع من أنواع الفتن . وقيل : هي القتل<sup>(٣)</sup> . وقيل : الزلازل<sup>(٤)</sup> . وقيل : تسلط سلطان جائر عليهم<sup>(٥)</sup> . وقيل : الطبع على قلوبهم<sup>(٦)</sup> . قال أبو عبيدة<sup>(٧)</sup> والأخفش<sup>(٨)</sup> : «عن» في هذا الموضع زائدة .

(١) قاله أبو السعود (١٩٨/٦)

(٢) انظر تفسير القرطبي (٢١٢/١٢)

(٣) عزاه القرطبي (٢١٢/١٢) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٤) عزاه القرطبي (٢١٢/١٢) لعطاء .

(٥) عزاه القرطبي (٢١٢/١٢) لجعفر بن محمد .

(٦) حكاه القرطبي (٢١٢/١٢) وفي معنى الفتنة أقوال أخرى : قال ابن جرير (١٧٨/١٨) الفتنة

الكفر وعزاه ابن الجوزي (٦٩/٦) إلى السدي ومقاتل ، وقال الواحدي (٣٣٢/٣) قال ابن

عباس رضي الله عنهما : ضلالة يعنى الكفر ، وقال مجاهد : بلاء في الدنيا . وانظر أحكام

القرآن لابن العربي (٤٣١/٣)

(٧) انظر قوله هذا في مجاز القرآن (٦٩/٢) وبه قال البغوي (٣٥٩/٣) وابن عطية (١٩٨/٤) .

(٨) انظر قوله هذا في القرطبي (٢١٢/١٢) والبحر المحيط (٤٧٧/٦) .

وقال الخليل<sup>(١)</sup> وسيبويه<sup>(٢)</sup> : ليست بزائدة ، بل هي بمعنى بعد ، كقوله : ﴿فسق عن أمر ربه﴾<sup>(٣)</sup> . أي بعد أمر ربه ، والأولى ما ذكرناه من التضمين<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر قوله هذا في القرطبي (٢١٢/١٢) .

(٢) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي ، مولى بني الحارث بن كعب بن عمرو أبو بشر الفارسي ثم البصري ، إمام النحاة ، له كتاب في النحو لا يلحق شأوه أئمة النحاة بعده . توفي وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، سنة ١٨٠ هـ . انظر ترجمته في : طبقات التحوين واللغويين للزبيدي ( ص ٦٦ ٧٤ ) ، والبداية والنهاية ( ١٧٦/١٠ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٣١١/٨ ) ، والأعلام ( ٨١/٥ ) . وانظر قوله هذا في القرطبي (٢١٢/١٢) وهو اختيار ابن عطية (١٩٨/٤) .

(٣) الكهف (٥٠) .

(٤) فتح القدير (٥٩، ٥٨/٤) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :-

الأول : أن « عن » في قوله : ﴿عن أمر﴾ ليست زائدة ولكن عدي الفعل بها لتضمنه معنى الإعراض وهذا قول ابن جرير (١٧٨/١٨) حيث قال : وأدخلت عن لأن معنى الكلام فليحذر الذين يلوذون عن أمره ويدبرون عنه معرضين . أهـ . وحكى هذا القول البغوي (٣٥٩/٣) وبه قال الزمخشري (٧٩/٣) وأبو حيان (٤٧٧/٦) وأبو السعود (١٩٨/٦) .

الثاني : أن الفتنة هنا غير مقيدة بنوع معين بل هي عامة وهذا هو الراجح . قال ابن عطية (١٩٨/٤) هي الرزايا في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة . وقال ابن كثير (٦٧/٦) : ﴿أن تصيهم فتنة﴾ ، أي : في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة . ورجح الشيخ الأمين رحمه الله (٢٥٥/٦) أن الفتنة هنا أطلقت على نتيجة الاختبار إذا كانت سيئة ، وأن المعنى : أن يفتنهم الله أي يزيدهم ضلالا بسبب مخالفتهم عن أمره وأمر رسوله ﷺ ثم استشهد على هذا المعنى بآيات من كتاب الله مثل قوله تعالى : ﴿كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾ [المطففين : ١٤] ، وقوله تعالى : ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ [الصف : ٥] ، وقوله تعالى : ﴿في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا﴾ [البقرة : ١٠] .

## ﴿سورة الفرقان﴾

قال الله تعالى :

تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ الَّذِي لَهُ مَلَأُ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَخْذَ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا  
﴿٢﴾ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ  
لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴿٣﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا  
إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴿٤﴾ وَقَالُوا  
أَسْطِيرُ الْأُولِينَ أَكْتَبَهَا فَهِيَ تَمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والنذير : المنذر ، أي ليكون محمد منذرا ، أو  
ليكون إنزال القرآن منذرا ، ويجوز أن يكون النذير هنا بمعنى المصدر للمبالغة ،  
أي ليكون إنزاله إنذارا ، أو ليكون محمد إنذارا ، وجعل الضمير للنبي ﷺ أولى ؛  
لأن صدور الإنذار منه حقيقة ومن القرآن مجاز ، والحمل على الحقيقة أولى  
ولكونه أقرب مذكور وقيل : إن رجوع الضمير إلى الفرقان أولى <sup>(١)</sup> لقوله تعالى :  
﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ <sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup>

(١) حكاه الرازي في تفسيره (٤٥/٢٤) وقال الزمخشري (٨١، ٨٠/٣) : والضمير في ﴿لِيَكُونَ﴾  
لعبده أو للفرقان ويعضد رجوعه إلى الفرقان قراءة ابن الزبير ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ للجن والإنس . أم .  
(٢) الإسراء (٩) .  
(٣) فتح القدير (٦١/٤) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ اَكْتَبَهَا ﴾ أي استكتبها أو كتبها لنفسه ومحل اكتبها نصب على أنه حال من أساطير ، أو محله الرفع على أنه خير ثان؛ لأن أساطير مرتفع على أنه خير مبتدأ محذوف ، أي هذه أساطير الأولين اكتبها ، ويجوز أن يكون أساطير مبتدأ واكتبها خبره<sup>(١)</sup> ، ويجوز أن يكون معنى اكتبها جمعها من الكتب ، وهو الجمع ، لا من الكتابة بالقلم<sup>(٢)</sup> .  
والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٨٠/١٨) وعزاه إلى عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم - وبه قال الواحدي (٣٣٣/٣) وأبو حيان (٤٨٠/٦) والرازي (٤٥/٢٤) والقرطبي (٤/١٣) وابن كثير (١٠٠/٦) ويشهد لهذا القول عود الضمير إلى أقرب مذكور وهو قوله ﴿ عَنِيهِ ﴾ ولا تعارض بين القولين لأنه ﷺ ما أنذر أمته بأعظم من كلام الله الذي بلغه إليهم ووعظهم به والآية تشير إلى أن هذا هو الغاية من إنزال الفرقان أي ليكون محمد ﷺ مندرأ به كما قال تعالى : ﴿ وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام : ١٩] ، ولذا قال الواحدي أي : ليكون محمد بالقرآن للعالمين نذيراً وقال ابن كثير : أي : إنما خصه بهذا الكتاب العظيم المبين المفصل المحكم الذي ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت : ٤٢] . والذي جعله فرقاناً عظيماً - إنما خصه به ليخصه بالرسالة إلى من يستنزل بالخضراء ويستقل على الغبراء

وقول الشوكاني : (( لأن صدور الإنذار منه حقيقة ... )) الخ أخذه من الرازي حيث رجح عود الضمير إلى قوله ﴿ عَنِيهِ ﴾ وفيه ضعف فإن الإنذار يكون حقيقة من القرآن فقد أسند الله سبحانه الإنذار إلى القرآن قال تعالى ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ [الأحقاف : ١٢] فمن قرأه وتأمله وتدبره حق التدبر وجد فيه من الإنذار والزجر والوعيد ما يكون رادعاً عن معصية الله تعالى دافعاً إلى أعمال البر التي تقرب العبد من ربه .

(١) ذكر هذه الوجوه الثلاثة في إعراب قوله : ﴿ اَكْتَبَهَا ﴾ السمين في الدر المنصون (٤٥٥/٨) .

(٢) قاله أبو حيان (٤٨٢/٦) .

(٣) فتح القدير (٦٢/٤) .

قال الله تعالى :

بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴿١١﴾ إِذْ أَرَاتَهُمْ مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ  
سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾ وَإِذَا أَلْقَاوْا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقْرِنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ  
ثُبُورًا ﴿١٣﴾ لَّا نَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴿١٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وادعوا ثبورا كثيرا﴾ والثبور مصدر يقع على القليل والكثير فلهذا لم يجمع ، ومثله ضربته ضربا كثيرا ، وقعد قعودا طويلا ، فالكثرة هاهنا هي بحسب كثرة الدعاء المتعلق به ، لا بحسب كثرته في نفسه ، فإنه شيء واحد . والمعنى : لا تدعوا على أنفسكم بالثبور دعاء واحدا وادعوه أدعية كثيرة ، فإن ما أنتم فيه من العذاب أشد من ذلك لطول مدته وعدم تناهيه . وقيل : هذا تمثيل وتصوير لحالم بحال من يقال له ذلك من غير أن يكون هناك قول<sup>(١)</sup> . وقيل : إن المعنى إنكم وقعتم فيما ليس ثبوركم فيه

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٣٣٤/٣) وقال : أي انتسخا محمد من عداس وجير ويسار ومعنى اكتتب : أمر أن يكتب له . أه . وبه قال الرمخشري (٨٢/٣) وقال ابن كثير (١٠٢/٦) : يعنون كتب الأوائل استنسخها . أه . ولا تعارض بين القولين فمؤداهما واحد .

(١) ذكره أبو حيان (٤٨٥/٦) ، وأبو السعود (٢٠٦/٦) ، وهو ضعيف فإن ظاهر القرآن يدل على أن هناك قولا ﴿ وإذا ألقوا منها مكانا ضيقا مقرنين دعوا هنالك ثبورا ﴾ ، فما الصارف عن هذا الظاهر ؟ وقال تعالى ﴿ وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب ﴾ [بغافر : ٤٩] ، وقال تعالى : ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يلبتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ﴾ [الأنعام : ٢٧] .

واحدا ، بل هو ثبور كثير لأن العذاب أنواع<sup>(١)</sup>، والأولى أن المراد بهذا الجواب عليهم : الدلالة على خلود عذابهم وإقناطهم عن حصول ما يتمنونه من الهلاك المنجى لهم مما هم فيه<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله الرازي (٥٧/٢٤) وحكاه أبو حيان (٤٨٥/٦) .

(٢) فتح القدير (٦٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية وأنهم دعوا على أنفسهم حقيقة بالويل والهلاك والحسرة والخيبة وذلك يدل على خلودهم وقنوطهم من حصول ما يتمنونه ويشهد لهذا المعنى ما رواه الإمام أحمد في المسند (١٥٣/٣) وأبن جرير في تفسيره (١٨٨/١٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (( أول من يكسى حلة من النار إبليس يضعها على حاجبيه وهو يسحبها من خلفه وذريته من خلفه وهو يقول : يا ثبوره ، وهم ينادون : يا ثبورهم ، حتى يقف على النار فيقول : يا ثبوره ، فينادون : يا ثبورهم ، فيقال : ﴿ لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴾ وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩٢/١٠) : رواه أحمد والبخاري ورجاهما رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق . وبهذا القول قال ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه ابن جرير (١٨٧/١٨) من طريق علي بن طلحة قال : ﴿ ثُبُورًا ﴾ أي ويلاً . وبه قال الواحدي (٣٣٥/٣ ، ٣٣٦) والبيهقي (٣٦٣/٤) وابن عطية (٢٠٢/٤) والقرطبي (٨/١٣) وقال الزمخشري (٨٤/٣) ومعنى ﴿ وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴾ : إنكم وقعتم فيما ليس ثبوركم فيه واحداً ، إنما هو ثبور كثير ، إما لأن العذاب أنواع وألوان كل نوع منها ثبور لشدته وفظاعته ، أو لأنهم كلما نضجت جلودهم بدلوا غيرها فلا غاية لهلاكهم . أه . وقال ابن كثير (١٠٦/٦) : والأظهر أن الثبور يجمع الهلاك والويل والخسارة والدمار كما قال موسى لفرعون ﴿ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ لِفِرْعَوْنَ مَثْبُورًا ﴾ [الإسراء : ١٠٢] .

قال الله تعالى :

وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ  
 فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا  
 ﴿٢٠﴾ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا لَقَدِ  
 اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا ﴿٢١﴾ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ  
 لِلْمُجْرِمِينَ يَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴿٢٢﴾ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً  
 مَنْثُورًا ﴿٢٣﴾ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴿٢٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وجعلنا بعضكم لبعض فتنة﴾

هذا الخطاب عام للناس ، وقد جعل سبحانه بعض عباده فتنة لبعض ، فالصحيح  
 فتنة للمريض ، والغني فتنة للفقير . وقيل : المراد بالبعض الأول : كفار الأمم ،  
 وبالبعض الثاني : الرسل . ومعنى الفتنة : الابتلاء والحنة<sup>(١)</sup> . والأول أولى ، فإن  
 البعض من الناس ممتحن بالبعض مبتلى به؛ فالمرريض يقول : لم لم أجعل  
 كالصحيح؛ وكذا كل صاحب آفة ، والصحيح مبتلى بالمرريض فلا يضجر منه  
 ولا يحقره ، والغني مبتلى بالفقير يواسيه ، والفقير مبتلى بالغني يحسده ، ونحو

(١) حكاه ابن عطية (٢٠٥/٤) وبه قال الزمخشري (٨٧/٣) وأبو السعود (٢١٠/٦) ويشهد له ما  
 في صحيح مسلم من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في  
 خطبته (( ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا كل مال نخلته عبدا  
 حلال... )) الحديث وفيه وقال : (( إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك )) . وانظر صحيح مسلم -  
 كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار  
 (٢١٩٧/٤) رقم (٢٨٦٥) .

هذا. وقيل : المراد بالآية أنه كان إذا أراد الشريف أن يسلم ورأى الوضع قد أسلم قبله أنف وقال لا أسلم بعده فيكون له عليّ السابقة والفضل ، فيقيم على كفره فذلك افتتان بعضهم لبعض ، واختار هذا الفراء<sup>(١)</sup> والزجاج<sup>(٢)</sup> ولا وجه لقصر الآية على هذا فإن هؤلاء إن كانوا سبب النزول فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾ هذه المقالة من جملة شبههم التي قدحوا بها في النبوة ، والجملة معطوفة على ﴿ وَقَالُوا مَا لِهَذَا ﴾ أي وقال المشركون الذين لا يبالون بلقاء الله ، كما في قول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٦٥/٢) وذكر هذا القول الواحد في تفسيره (٣٣٧/٣) والزمخشري (٨٧/٣) وأبو حيان (٤٩١/٦) وعزاه للكلي و ذكر القرطبي (١٤/١٣، ١٥٠) نحوه في سبب نزول الآية .

(٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٦٢/٤) .

(٣) فتح القدير (٦٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بنحوه قال ابن جرير (١٩٤/١٨) وساقه بأسانيده إلى الحسن وابن جريح وبه قال الواحد (٣٣٧/٣) وابن عطية (٢٠٥/٤) وأبو حيان (٤٩١/٦) ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ [الأنعام : ٥٣] ولا تعارض بينه وبين القول الثاني فإن الكفار فتنة للرسول والمؤمنين .

(٤) هو : خبيب بن عدي بن عامر بن مجدعة الأنصاري الشهيد كان فيمن بعثه النبي ﷺ إلى بني لحيان فغدروا بهم وقتلوهم إلا خبيباً وزيد بن الدثنة ؛ فأما خبيب فباعوه على بني الحارث بن عامر بن نوفل ليقتلوه بالحارث بن عامر وكان خبيب قد قتله يوم بدر فقال هذه الأبيات قبل أن يقتل وروايتها كما في صحيح البخاري:-

ولست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان في الله مصرعي

لعمرك ما أرجو إذا كنت مسلماً على أي جنب كان في الله مصرعي  
 أي لا أبالي ، وقيل : المعنى : لا يخافون لقاء ربهم<sup>(١)</sup> ، كقول الشاعر<sup>(٢)</sup> :  
 إذا لسعته النحل لم يرج لسعها وخالفها في بيت نوب عوامل  
 أي لم يخف ، وهي لغة : تهامة<sup>(٣)</sup> . قال الفراء<sup>(٤)</sup> : وضع الرجاء موضع  
 الخوف . وقيل : لا يأملون ، ومنه قول الشاعر<sup>(٥)</sup> :

أترجو أمة قتلت حسينا شفاعته جده يوم الحساب

والحمل على المعنى الحقيقي أولى ، فالمعنى : لا يأملون لقاء ما وعدنا على  
 الطاعة من الثواب ، ومعلوم أن من لا يرجو الثواب لا يخاف العقاب<sup>(٦)</sup> .

- 
- وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع
- انظر : السير (٢٦٦/١) ، والإصابة (٤١٨/١) ، وصحيح البخاري مع الفتح ، كتاب  
 الجهاد والسير ، باب هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل  
 (١٦٥/٦ ، ١٦٦) رقم (٣٠٤٥) .
- (١) قاله ابن جرير (١/١٩) والواحدي (٣/٣٣٨) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/٧٣) والفراء في  
 معاني القرآن (٢/٢٦٥) .
- (٢) هو : أبو ذؤيب الهذلي وانظر البيت في ديوان الهذليين (١/١٤٣) وجمهرة أشعار العرب ص (٣٤)  
 والطبري (١١/٨٧) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/٧٣) واللسان مادة : رجا (١٤/٣١٠) ومعنى  
 قوله : وخالفها في بيت نوب عوامل أي : دخل عليها وناب عنها في بيتها وأخذ عسلها وفي  
 رواية عند صاحب اللسان : عواسل . والنوب : جمع نائب . انظر : اللسان مادة « نوب » و  
 « رجا » (١/٧٧٤) و (١٤/٣١٠) .
- (٣) انظر : الكشاف (٣/٨٧) ، والبحر المحيط (٦/٤٩١) ، ومعاني القرآن للفراء (٢/٢٦٥) .
- (٤) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢/٢٦٥) وتتمته : إذا كان فيه جحدٌ ومن ذلك قول الله تعالى :  
 ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴾ [نوح : ١٣] أي : لا تخافون له عظمة .
- (٥) لم أعمر عليه بعد البعث والتمريم .
- (٦) فتح القدير (٤/٦٨) .

قال الشوكاني رحمه الله : والهباء واحدة هباءة ، والجمع أهباء . قال النضر بن شميل<sup>(١)</sup> : الهباء : التراب الذي تطيره الرياح كأنه دخان . وقال الزجاج : هو ما يدخل من الكوة مع ضوء الشمس يشبه الغبار<sup>(٢)</sup> ، وكذا قال الأزهري<sup>(٣)</sup> : والمثور : المفرق ، والمعنى : أن الله سبحانه أحبط أعمالهم حتى صارت بمنزلة الهباء المثور ، لم يكف سبحانه بتشبيه عملهم بالهباء حتى وصفه بأنه متفرق متبدد . وقيل : إن الهباء : ما أذرت الرياح من يابس أوراق الشجر<sup>(٤)</sup> . وقيل : هو الماء المهراق<sup>(٥)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الرازي (٦٧/٢٤) والقولان متلازمان فمن لا يأمل لقاء الله لا يخاف عقابه قال أبو حيان (٤٩١/٦) : ومن لازم الرجاء للثواب الخوف من العقاب ومن كان مكذباً بالبعث لا يرجوا ثواباً ولا يخاف عقاباً ومن تأول لم يرج لسعها على معنى لم يرج دفعها ولا الانفكاك عنها فهو لذلك يوطن على الصبر ويجد في شغله . فتأويله ممكن لكن الفراء وغيره نقلوا ذلك لغة لهذيل في النفي والشاعر هذيل فينبغي ألا يتكلف للتأويل وأن يحمل على لغته . أهـ . وعزا القرطبي (١٥/١٣) هذا القول لابن شجرة ، وبه قال الأمين رحمه الله (٣٠٤/٦) ثم قال : والذي لا يؤمن بالبعث لا يخاف لقاء الله لأنه لا يصدق بالعذاب ولا يأمل الخير من تلقائه لأنه لا يؤمن بالثواب . أهـ .

- (١) هو النضر بن شميل المازني ، أبو الحسن النحوي ، نزيل مرو ، ثقة ثبت ، مات سنة ٢٠٤ هـ . انظر ترجمته في : التقريب رقم ( ٧١٣٥ ) . وانظر قوله هذا في تفسير الواحدي (٣٣٨/٣) .
- (٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٦٤/٤) .
- (٣) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (١٧/١٣) .
- (٤) قاله قتادة وابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير ابن جرير (٤/١٩) والقرطبي (١٧/١٣) وابن عطية (٢٠٧/٤) وأبي حيان (٤٩٣/٦) .
- (٥) رواه ابن جرير (٤/١٩) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر تفسير ابن عطية (٢٠٧/٤) وأبي حيان (٤٩٣/٦) والقرطبي (١٧/١٣) وابن كثير (١١١/٦) .

وقيل : الرماد<sup>(١)</sup>. والأول هو الذي ثبت في لغة العرب ونقله العارفون بها<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله عبيد بن يعلى . انظر القرطبي (١٧/١٣) وابن كثير (١١٢/٦) .

(٢) فتح القدير (٦٩/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الأكثر قال ابن جرير (٤/١٩) وقوله ﴿ فجعلناه هباء منثورا ﴾ يقول : فجعلناه باطلا لأنهم لم يعملوه لله وإنما عملوه للشيطان . والهباء هو الذي يرى كهيئة الغبار إذا دخل ضوء الشمس من كوة يحسبه الناظر غبارا ، ليس بشيء تقبض عليه الأيدي ولا تمسه ولا يرى ذلك في الظل . أه . واختاره الواحدي (٣٣٨/٣) وقال هو قول المفسرين . وبه قال ابن عطية (٢٠٧/٤) والزنجشري (٨٩/٣) والقرطبي (١٧/١٣) وقال أي لا ينتفع به ابطلناه بالكفر .

وقال ابن كثير رحمه الله (١١٢/٦) - بعد أن ذكر الأقوال - : وحاصل هذه الأقوال التنبيه على معنى الآية ، وذلك أنهم عملوا أعمالا اعتقدوا أنها شيء فلما عرضت على الملك الحكيم الذي لا يجور ولا يظلم أحدا ، إذا إنها لا شيء بالكلية . وشبهت في ذلك بالشيء التافه الحقير المتفرق الذي لا يقدر منه صاحبه على شيء بالكلية كما قال تعالى : ﴿ مثل الذين كفروا يربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد ﴾ [إبراهيم : ١٨] ، وقال تعالى : ﴿ يأيتها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثلته كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين ﴾ [البقرة : ٢٦٤] ، وقال تعالى : ﴿ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب ﴾ [النور : ٣٩] .

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا ﴿٣٥﴾ فَقُلْنَا أَذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا ﴿٣٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله و ﴿هارون﴾ عطف بيان ، ويجوز أن ينصب على القطع و ﴿وزيراً﴾ المفعول الثاني<sup>(١)</sup>. وقيل : حال ، والمفعول الثاني معه<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

(١) بهذا قال السمين في الدر المصون (٤٨٢/٨) وتقديره أي وجعلنا معه هارون وزيرا .

(٢) ذكر السمين (٤٨٢/٨) وحكاه أبو حيان (٤٩٨/٦) .

(٣) فتح القدير (٧٥٠، ٧٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال السمين (٤٨٢/٨) وأبو حيان (٤٩٨/٦) وأبو السعود (٢١٧/٦) كلهم قالوا يجوز فيه أن يكون بدلا أو عطف بيان وقوله ﴿وزيراً﴾ مفعول ثاني . أهـ . وقال العكبري (٩٩/٤) بدل .

قال الله تعالى :

وَإِذَا رَأَوْكَ إِِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾ إِنْ كَادَ لِيُضِلَّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴿٤٦﴾ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الَّتِلَّ لِبَاسًا وَالنُّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴿٤٧﴾ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنْفُسِيَّ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾ وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٠﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تَطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا

هزوا﴾ أي ما يتخذونك إلا هزوا ، أي مهزوا بك ، قصر معاملتهم له

على اتخاذهم إياه هزوا ، فجواب ﴿إِذَا﴾ هو ﴿إِنْ يَتَّخِذُونَكَ﴾ وقيل :

الجواب محذوف ، وهو : قالوا أهذا الذي ، وعلى هذا فتكون جملة :

﴿إِن يَتَخَذُونِكَ إِلَّا أَهْزَاؤًا﴾ معترضة<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿ولو شاء لجعله ساكنا﴾ معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه ، أي لو شاء الله سبحانه سكونه لجعله ساكنا ثابتا دائما مستقرا لا تنسخه الشمس . وقيل : المعنى : لو شاء لمنع الشمس الطلوع<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ثم قبضناه﴾ معطوف أيضا على مد داخل في حكمه . والمعنى : ثم قبضنا ذلك الظل الممدود ومحونا عند إيقاع

(١) قاله النحاس في إعراب القرآن (١٦٢/٣) والرازي (٨٥/٢٤) والقرطبي (٢٥/١٣) .

(٢) فتح القدير (٧٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه قال السمين (٤٨٥/٨) فيكون قوله : ﴿أهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ تفسيرا لهذا الاستهزاء منهم .

(٣) حكاه أبو حيان (٥٠٣/٦) والقرطبي (٢٧/١٣) ويضعفه وجود الظل والشمس طالعة إذ يصح أن يكون المعنى لجعل الشمس ساكنة لا تغرب فيبقى الظل ساكنا .

(٤) فتح القدير (٦٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٩/١٩) حيث قال : ومعناه : ثم جعلنا الشمس على الظل دليلا . قيل معنى دلالتها عليه أنه لو لم تكن الشمس التي تنسخه لم يعلم أنه شيء إذ كانت الأشياء إنما تعرف بأضدادها . ثم رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة وعن مجاهد وابن زيد رحمهما الله . وبه قال الواحدي (٣٤٢/٣) وابن عطية (٢١٢/٤) وقال أبو حيان (٥٠٣/٦) ﴿ولو شاء لجعله ساكنا﴾ قال ابن عباس وقتادة وابن زيد : كظل الجنة الذي لا شمس تذهبه . أه .

وقال ابن كثير (١٢٢/٦) أي دائما لا يزول كما قال تعالى : ﴿قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمدا إلى يوم القيامة﴾ ، ﴿قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمدا إلى يوم القيامة﴾ [القصص : ٧١ ، ٧٢] .

شعاع الشمس موقعه بالتدرج حتى انتهى ذلك الإضلال إلى العدم والاضمحلال. وقيل: المراد في الآية: قبضه عند قيام الساعة بقبض أسبابه، وهي الأجرام النيرة<sup>(١)</sup>، والأول أولى. والمعنى: أن الظل يبقى في هذا الجو من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فإذا طلعت الشمس صار الظل مقبوضا وخلفه في هذا الجو شعاع الشمس، فأشرقت على الأرض وعلى الأشياء إلى وقت غروبها، فإذا غربت فليس هناك ظل، إنما فيه بقية نور النهار، وقال قوم قبضه بغروب الشمس لأنها إذا لم تغرب فظل فيه بقية، وإنما يتم زواله بمجيء الليل ودخول الظلمة عليه<sup>(٢)</sup>، وقيل المعنى: ثم قبضنا ضياء الشمس بالفناء ﴿قبضا يسيرا﴾<sup>(٣)(٤)</sup>

(١) ذكره الزمخشري (٩٤/٣) والرازي (٨٩/٢٤) وأبو السعود (٢٢٣/٦).

(٢) حكاه القرطبي (٢٧/١٣).

(٣) قاله ابن جرير (٢٠/١٩)، وحكاه القرطبي (٢٧/١٣).

(٤) فتح القدير (٧٩، ٧٨/٤).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٣٤٢/٣) والفراء في معاني القرآن (٢٦٨/٢) وقال الرازي (٨٨/٢٤): الناس أكثرها في تأويل هذه الآية الكريمة والكلام الملخص يرجع إلى وجهين: -

الأول: أن الظل هو الامر المتوسط بين الضوء الخالص وبين الظلمة الخالصة وهو ما بين ظهور الفجر إلى طلوع الشمس، وكذا الكيفيات الحاصلة، داخل السقف وأفنية الجدران وهذه الحالة أطيّب الأحوال لأن الظلمة الخالصة يكرهها الطبع وينفر عنها الحس، وأما الضوء الخالص وهو الكيفية الفائضة من الشمس فهي لقوتها تبهر الحس البصري وتفيد السخونة القوية وهي مؤذية فإنّ أطيّب الأحوال هو الظل ولذلك وصف الجنة به فقال: ﴿وظل ممدود﴾ [بالواقعة: ٣٠]، وإذا ثبت هذا فنقول إنه سبحانه بين أنه من النعم العظيمة والمنافع الجليلة، ثم إن الناظر إلى الجسم الملون وقت الظل كأنه لا يشاهد شيئا سوى الجسم وسوى اللون، ونقول: الظل ليس أمرا ثالثا، ولا يعرف به إلا إذا طلعت الشمس ووقع ضوءها على الجسم زال ذلك

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ أي يتطهر به كما يقال : وضوء للماء الذي يتوضأ به . قال الأزهرى : الطهور في اللغة : الطاهر المطهر ، والطهور ما يتطهر به<sup>(١)</sup> . قال ابن الأنباري : الطهور - بفتح الطاء - الاسم ، وكذلك الوضوء والوقود ، وبالضم المصدر ، هذا هو المعروف في اللغة<sup>(٢)</sup> ؛ وقد ذهب الجمهور إلى أن الطهور : هو الطاهر المطهر ، ويؤيد ذلك كونه بناء مبالغة . وروى عن أبي حنيفة أنه قال :

الظل فلولا الشمس ووقوع ضوئها على الأجرام لما عرف أن للظل وجودا وما هية لأن الأشياء إنما تعرف بأضدادها فلولا الشمس لما عرف الظل ، ولولا الظلمة لما عرف النور فكأنه سبحانه وتعالى لما طلعت الشمس على الأرض وزال الظل فحينئذ ظهر للعقول أن الظل كيفية زائدة على الجسم واللون فلماذا قال سبحانه : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴾ أي : خلقنا الظل أولا بما فيه من المنافع واللذات ثم إنا هدينا العقول إلى معرفة وجوده بأن أطلعنا الشمس دليلا على وجود هذه النعمة ، ثم قبضناه أي أزلنا الظل لا دفعه بل يسيرا يسيرا فإنه كلما ازداد ارتفاع الشمس إزداد نقصان الظل في جانب المغرب ، ولما كانت الحركات المكانية لا توجد دفعة بل يسيرا يسيرا فكذا زوال الإظلال لا يكون دفعة بل يسيرا يسيرا ولأن قبض الظل لو حصل دفعة لاختلت المصالح ، ولكن قبضه يسيرا يسيرا يعيد معه أنواع مصالح العالم ، والمراد بالقبض الإزالة والإعدام : هذا أحد التأويلين والتأويل الثاني : وهو أنه سبحانه وتعالى لما خلق الأرض والسماء وخلق الكواكب والشمس والقمر وقع الظل على الأرض ثم إنه سبحانه خلق الشمس دليلا عليه وذلك لأنه بحسب حركات الأضواء تتحرك الأظلال فإنهما متعاقبان متلازمان لا واسطة بينهما فبمقدار ما يزداد أحدهما ينقص الآخر وكما أن المهتدي يهتدي بالهادي والدليل ويلزمه . فكذا الإظلال كأنها مهتدية وملازمة للأضواء فلماذا جعل الشمس دليلا عليها . أهـ .

(١) انظر : الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي ص (٩٦-٩٨) ، وتهذيب اللغة مادة « طهر » (١٧٠/٦) .

(٢) انظر كلامه هذا في تفسير القرطبي (٢٨/١٣) .

الطهور هو الطاهر<sup>(١)</sup>، واستدل لذلك بقوله تعالى : ﴿وسقاهم ربهم شرابا طهورا﴾<sup>(٢)</sup>، يعنى طاهرا ، ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

خليلي هل في نظرة بعد توبة      أداوى بها قلبي علي فحور  
إلى رجح الأكفال غيد من الطبا      عذاب الثنايا ريقهن طهور  
فوصف الريق بأنه طهور وليس بمطهر ، ورجح القول الأول ثعلب<sup>(٤)</sup>، وهو  
راجح لما تقدم من حكاية الأزهري لذلك عن أهل اللغة<sup>(٥)</sup>.

(١) قال ابن العربي في أحكام القرآن (٤٣٥/٣) واختلف الناس في معنى وصفه بأنه طهور على قولين :

أحدهما : أنه بمعنى مطهر لغيره وبه قال مالك والشافعي وخلق كثير سواهما . والثاني : أنه بمعنى طاهر وبه قال أبو حنيفة وتعلق في ذلك بقوله تعالى ﴿وسقاهم ربهم شرابا طهورا﴾ يعني طاهرا إذ لا تكليف في الجنة . أه . وانظر القرطبي (٢٨/١٣) .

(٢) الإنسان (٢١) .

(٣) لم أعرف قائله ، وهو في اللسان مادة « رجح » (٤٤٥/٢) ، والبحر المحيط (٥٠٥/٦) برواية:

إلى رجح الأكفال هيف خصورها

ومعنى قوله : « رجح » أي : ملأى مكتنزة والأكفال جمع كفل وهي العجزة . انظر : لسان العرب ، مادة « رجح » (٤٤٥/٢) ومادة « كفل » (٥٥٨/١١) ، والغيد : جمع غيداء ، وهي الفتاة الناعمة اللينة ، انظر : اللسان مادة « غيد » (٣٢٨/٣) .

(٤) انظر البحر المحيط (٥٠٥/٦) .

(٥) فتح القدير (٧٩/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أكثر المفسرين : قاله الواحدي (٣٤٢/٣) وابن عطية

(٢١٣/٤) وابن العربي (٤٣٥/٣ ، ٤٣٦) ، والقرطبي (٢٨/١٣) وابن كثير (١٢٣/٦) حيث

قال: ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهورا ﴾ أي : آلة يطهر بها كالسحور والوقود وما جرى

بجراه فهذا أصح ما يقال في ذلك وأما من قال إنه فعول بمعنى فاعل أو إنه مبني للمبالغة أو

التعدي فعلى كل منها إشكالات من حيث اللغة والحكم ليس هذا موضع بسطها والله أعلم .

أه .

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في قوله : ﴿وجاهدهم به جهادا كبيرا﴾ راجع إلى القرآن ، أي جاهدهم بالقرآن واتل عليهم ما فيه من القوارع والزواجر والأوامر والنواهي . وقيل : الضمير يرجع إلى الإسلام<sup>(١)</sup> . وقيل :

ويدل على صحة هذا القول قوله تعالى ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به﴾ [الأنفال : ١١] فوصف سبحانه ماء السماء بأنه يفيد التطهير : وقوله ﷺ - من حديث أبي هريرة رضي الله عنه لما سئل عن الوضوء بماء البحر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» أخرجه الخمسة أحمد في المسند (٣٦١/٢) ، وأبو داود في سننه كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر (٢٠/١) رقم (٨٣) ، وابن ماجه في سننه كتاب الطهارة باب الوضوء بماء البحر (١٣٦/١) رقم (٣٨٦) ، والترمذي في سننه كتاب الطهارة باب ما جاء في البحر وأنه طهور (١٠٠/١) ، (١٠١) رقم (٦٩) ، والنسائي في سننه كتاب المياه باب الوضوء بماء البحر (١٧٦/١) رقم (٣٣٢) . وفي الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي» وذكر منها : «وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا» أي : مطهرة بالتيتم ، قال ابن حجر في شرح الحديث : استدل به على أن الطهور هو المطهر لغيره ، لأن الطهور لو كان المراد به الطاهر لم تثبت الخصوصية والحديث إنما سبق لإثباتها . انظر صحيح البخاري مع الفتح كتاب التيمم (٤٣٦/١ ، ٤٣٨) رقم (٣٣٥) ، وصحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٣٧٠/١ ، ٣٧١) رقم (٥٢١) وأجاب ابن العربي رحمه الله (٤٣٦/٣) عن القول الآخر بما مفاده أن شراب الجنة وصف بأنه طهور لأنه لا تكليف فيها فلا حجة لهم فيه لأن الله سبحانه أراد المبالغة في الصفة ، ثم إن ذلك يفيد التطهير عن أوضار الذنوب وخسائس الصفات كالغل والحسد فإذا شربوا منه طهرهم الله من رحض الذنوب وأوضار الاعتقادات الذميمة وأما قول الشاعر \* ريقهن طهور \* فإنما قصد بذلك المبالغة لعذوبته وتعلقه بالقلوب والأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازات الشعرية فإن الشعراء يتجاوزون في الوصف حد الصدق . أهـ .

(١) قاله ابن زيد . انظر تفسير ابن جرير (٢٣/١٩) وابن عطية (٢١٣/٤) وأبي حيان (٥٠٦/٦) .

بالسيف<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بُذُوبِ عِبَادِهِ خَيْرًا  
 ﴿٥٨﴾ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ  
 الرَّحْمَنُ فَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا ﴿٥٩﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ  
 لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا  
 وَقَمَرًا مُنِيرًا ﴿٦١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فاسأل به خبيراً﴾ الضمير في  
 ﴿به﴾ يعود إلى ما ذكر من خلق السموات والأرض والاستواء على العرش .  
 والمعنى فاسأل بتفاصيل ما ذكر إجمالاً من هذه الأمور . وقال الزجاج<sup>(٣)</sup>  
 والأخفش<sup>(٤)</sup> : الباء بمعنى عن : أي فاسأل عنه ، كقوله ﴿سأل سائل بعذاب

(١) حكاه أبو حيان (٥٠٦/٦) وزاد قولاً رابعاً قال : أو بترك طاعتهم وحكاه القرطبي (٣٩/١٣)  
 ثم قال : وهذا فيه بعد لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال .

(٢) فتح القدير (٨٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٢٣/١٩) قال : جاهدهم بهذا القرآن  
 جهادا كبيرا حتى ينقادوا للإقرار بما فيه من فرائض الله ويدينوا به ويدعوا للعمل بجميعة طوعا  
 وكرها . أهـ . ثم روى مثله عن ابن عباس رضي اله عنهما . وبه قال الزجاج في معاني القرآن  
 (٧٢/٤) والواحدي (٣٤٣/٣) وابن عطية (٢١٣/٤) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣١٤)  
 وأبو السعود (٢٢٥/٦) والشيخ الأمين (٣٣٧/٦) رحم الله الجميع والسياق يدل عليه .

(٣) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٧٣/٤) .

(٤) انظر قوله هذا في تفسير الرازي (١٠٥/٢٤) والألوسي (٣٨/١٠) ولم أجد في معانيه .

واقع<sup>(١)</sup> وقول امرئ القيس<sup>(٢)</sup> :

هلا سألت الخيل يا ابنة مالك      إن كنت جاهلة بما لم تعلم  
وقال امرؤ القيس<sup>(٣)</sup> :

فإن تسألوني بالنساء فإني      خبير بأدواء النساء طيب

والمراد بالخبير الله سبحانه لأنه لا يعلم تفاصيل تلك المخلوقات إلا هو ، ومن هذا قول العرب : لو لقيت فلانا للقيك به الأسد أي للقيك بلقائك إياه الأسد فخبيرا منتصب على المفعولية ، أو على الحال المؤكدة ، واستضعف الحالية أبو البقاء<sup>(٤)</sup> فقال : يضعف أن يكون ﴿خبيرا﴾ حالا من فاعل أسأل؛ لأن الخبير لا يسأل إلا على جهة التوكيد كقوله : ﴿وهو الحق مصدقا﴾<sup>(٥)</sup> ، قال : ويجوز أن يكون حالا من الرحمن إذا رفعته باستوى<sup>(٦)</sup> . وقال ابن جرير : يجوز أن تكون الباء في به زائدة . والمعنى : فاسأله حال كونه خبيرا<sup>(٧)</sup> . وقيل : قوله : ﴿به﴾

(١) المعارج (١) .

(٢) كذا في طبعة الحلبي (٨٤/٤) أيضا وذكر الدكتور عبد الرحمن عميرة في تحقيقه على تفسير الشوكاني أنه كذلك في المخطوط والصواب أن البيت لعنترة . انظر ديوانه ص (٢٥) .

(٣) كذا في طبعة الحلبي (٨٤/٤) أيضا وذكر الدكتور عبد الرحمن عميرة في تحقيقه على تفسير الشوكاني أنه كذلك في المخطوط والصواب أنه لعلمة الفحل . انظر ديوانه ص (٣٥) وبهجة المجالس (٥١/٢) والبحر المحيط (٥٠٨/٦) .

(٤) هو : أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين الإمام العكبري صاحب الإعراب تفقه على القاضي أبي يعلى الفراء ، ولد أوائل سنة (٥٣٨هـ) ببغداد ومات ليلة الأحد ثامن ربيع الآخر سنة (٦١٦هـ) . انظر بغية الوعاة (٣٨/٢-٤٠) .

(٥) البقرة (٩١) .

(٦) انظر إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن لأبي البقاء (١٠٣/٤)

(٧) لم أجد في تفسيره وقد نقله عنه الرازي (١٠٥/٢٤) .

يجرى مجرى القسم كقوله : ﴿واتقوا الله الذي تساعلون به﴾<sup>(١)</sup>، والوجه الأول أقرب هذه الوجوه<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وزادهم نفورا﴾ أي زادهم

(١) النساء (١) .

(٢) ذكره الرازي (١٠٥/٢٤) .

(٣) فتح القدير (٨٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن قوله ﴿خبيرا﴾ مفعول به لقوله ﴿فاسأل﴾ هو قول العكبري (١٠٣/٤) حيث قال : قوله تعالى ﴿به﴾ فيه وجهان : أحدهما : الباء تتعلق بـ ﴿خبيرا﴾ وخبيرا مفعول اسأل والثاني : أن الباء بمعنى عن فتتعلق بإسأل وقيل التقدير فاسأل بسؤالك عنه خبيرا . أهـ . وقال ابن عطية (٢١٦/٤) فيه تأويلان :

أحدهما : ﴿فاسأل﴾ عنه و ﴿خبيرا﴾ على هذا منصوب إما بوقوع السؤال عليه والمعنى : أسأل جبريل والعلماء وأهل الكتب المنزلة

والثاني : أن يكون المعنى كما تقول لولقيت فلانا لقيت به البحر كرما أي لقيت منه والمعنى سأل الله عن كل أمر و ﴿خبيرا﴾ على هذا منصوب إما بوقوع السؤال وإما على الحال المؤكدة كما قال ﴿وهو الحق مصدقا﴾ وليست هذه بحال منتقلة إذ الصفة العلية لا تتغير . أهـ .

وقال الواحدي (٣٤٤/٣) قال الكلبي : يقول فاسأل الخبير بذلك يعني بها أي ما ذكر من خلق السموات والأرض والاستواء على العرش وهذا الخطاب ظاهره للبي محمد ﷺ والمراد به غيره كقوله ﴿فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك﴾ [يونس : ٩٤]

وقال أبو حيان : (٥٠٨/٦) والظاهر تعلقه بقوله ﴿فاسأل﴾ وبقاء الباء غير مضمنة معنى عن وخبيرا من صفات الله تعالى كما تقول : لقيت يزيد أسدا ولقيت يزيد البحر ، تريد أنه هو الأسد شجاعة والبحر كرما . والمعنى أنه تعالى اللطيف العالم الخبير . والمعنى : فاسأل الله الخبير بالاشياء والعالم بمخائقها . أهـ . وقال القرطبي (٤٣/١٣) والمعنى فاسأل بسؤالك إياه خبيرا وكذلك قال ابن جبير : الخبير هو الله تعالى . فـ ﴿خبيرا﴾ نصب على المفعول به بالسؤال . وقال ابن كثير (١٢٨/٦) أي استعلم عنه من هو خبير به عالم به فاتبعه واقتد به وقد علم أنه لا أحد أعلم بالله ولا أخبر به من عبده ورسوله محمد ﷺ

الأمر بالسجود نفورا عن الدين وبعدا عنه . وقيل : زادهم ذكر الرحمن تباعدا من الإيمان ، كذا قال مقاتل<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه ما لو تفكروا فيه لعرفوا وجوب السجود للرحمن فقال : ﴿ تبارك الذي جعل في السماء بروجا ﴾ المراد بالبروج : بروج النجوم ، أي منازلها الاثنا عشر . وقيل : هي النجوم الكبار<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الواحدي (٣/٣٤٤) .

(٢) فتح القدير (٤/٨٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٢٩/١٩) والزمخشري (٣/٩٨) والرازي (١٠٦/٠٢٤) وأبي حيان (٦/٥٠٩) وأبي السعود (٦/٢٢٧) والقرطبي (١٣/٤٤) وهو الراجح وليس المراد أنهم ينفرون من السجود فحسب بل هم ينفرون من عبادة الله عموما لكن السجود من أعظم أماراتها وقد قال تعالى في آية أخرى ﴿ ولقد صرفنا في هذا القرآن ليعلموا وما يزيدهم إلا نفورا ﴾ [الإسراء : ٤١] ، وقال تعالى : ﴿ وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفورا ﴾ [الإسراء : ٤٦] ، وقال تعالى : ﴿ فلما جاءهم نذير ما زادهم إلا نفورا ﴾ [فاطر : ٤٢] .

(٣) رواه ابن جرير (٢٩/١٩) عن أبي صالح ومجاهد وقتادة . وعزاه الواحدي (٣/٣٤٤) للحسن ومجاهد وقتادة وقال : سميت بروجاً لظهورها . وحكاها الزجاج في معاني القرآن (٤/٧٣) واختاره ابن كثير (٦/١٢٩) وزاد نسبته لسعيد بن جبير رحمه الله . وذكر ابن جرير قولاً ثالثاً ورجحه وهو أن المراد بالبروج القصور قال : لأن ذلك في كلام العرب ﴿ ولو كنتم في بروج مشيدة ﴾ [النساء : ٧٨] .

(٤) فتح القدير (٤/٨٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير الواحدي (٣/٣٤٤) وقال ابن عطية (٤/٢١٧) : البروج هي التي علمتها العرب بالتجربة وكل أمة مصحرة وهي المشهورة عند اللغويين وأهل تعديل الأوقات وكل برج منها على منزلتين وثلاث من منازل القمر التي ذكرها الله تعالى في قوله : ﴿ والقمر قدرناه منازل ﴾ [يس : ٣٩]

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾ وَالَّذِينَ إِذَا  
ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يُخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴿٧٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم وصف سبحانه هؤلاء التائبين العاملين للصلوات فقال : ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾ أي لا يشهدون الشهادة الكاذبة، أو لا يحضرون الزور . والزور هو : الكذب والباطل ولا يشاهدونه ، وإلى الثاني ذهب جمهور المفسرين . قال الزجاج<sup>(١)</sup> : الزور في اللغة : الكذب ولا كذب فوق الشرك بالله . قال الواحدي<sup>(٢)</sup> : أكثر المفسرين على أن الزور هاهنا بمعنى الشرك . والحاصل أن ﴿يشهدون﴾ إن كان من الشهادة ففي الكلام مضاف محذوف ، أي لا يشهدون شهادة الزور<sup>(٣)</sup> وإن كان من الشهود والحضور كما ذهب إليه الجمهور فقد اختلفوا في معناه ، فقال قتادة : لا

والعرب تسمي البناء المرتفع المستغني بنفسه برجا تشبيها بروج السماء ومنه قوله تعالى : ﴿ولو كنتم في بروج مشيدة﴾ واختار هذا القول الرازي (١٠٦/٢٤) وقال الزمخشري (٩٨/٣) : البروج منازل الكواكب السبعة السيارة سميت بالبروج التي هي القصور العالية لأنها لهذه الكواكب كالمنازل لسكانها . أه . وكذا قال القرطبي (٤٤/١٣) وهو الذي تدل عليه لغة العرب ففي اللسان مادة (( برج )) (٢١٢/٢) البرج واحد من بروج الفلك وهي اثنا عشر برجا...

- (١) انظر قوله هذا في : معاني القرآن (٧/٤) وحكاه ابن العربي (٤٥٣/٣) .
- (٢) انظر قوله هذا في تفسيره الوسيط (٣٤٨/٣) وقد روى ابن جرير (٤٨/١٩) هذا القول عن الضحاك وابن زيد وزاد القرطبي (٥٤/١٣) نسبته إلى ابن عباس رضي الله عنهما واختار هذا القول الزجاج في معاني القرآن (٧٧/٤) .
- (٣) انظر تفسير الواحدي (٣٤٨/٣) والزمخشري (١٠١/٣) .

يساعدون أهل الباطل على باطلهم<sup>(١)</sup>. وقال محمد بن الحنفية : لا يحضرون اللهو والغناء<sup>(٢)</sup>. وقال ابن جريج : الكذب<sup>(٣)</sup>. وروي عن مجاهد أيضا<sup>(٤)</sup>، والأولى عدم التخصيص بنوع من أنواع الزور ، بل المراد : الذين لا يحضرون ما يصدق عليه اسم الزور كائنا ما كان<sup>(٥)</sup>.

(١) من الذين قالوا يحتمل أن يكون من الشهادة الزمخشري (١٠١/٣) .

(٢) انظر تفسير الواحدي (٣٤٨/٣) والزمخشري (١٠١/٣) وابن العربي (٤٥٣/٣) ورواه ابن جرير (٤٨/١٩) عن مجاهد رحمه الله .

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٢٢٢/٤) وابن العربي (٤٥٣/٣) ورجحه .

(٤) انظر القرطبي (٥٤/٣) .

(٥) فتح القدير (٨٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح والأولى في معنى الآية قال ابن جرير (٤٩/١٩) : وأصل الزور تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته . حتى يخيل إلى من يسمعه أو يراه أنه خلاف ما هو به والشرك قد يدخل في ذلك لأنه محسن لأهله حتى قد ظنوا أنه حق وهو باطل ويدخل فيه الغناء . لأنه أيضا مما يحسنه ترجيع الصوت ، حتى يستحلي سامعه سماعه ، والكذب أيضا قد يدخل فيه لتحسين صاحبه إياه حتى يظن صاحبه أنه حق فكل ذلك مما يدخل في معنى الزور فإذا كان ذلك كذلك فأولى الأقوال بالصواب في تأويله أن يقال : والذين لا يشهدون شيئا من الباطل لا شركا ، ولا غناء، ولا كذبا ولا غيره ، وكل ما لزمه اسم الزور لأن الله عم في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور فلا ينبغي أن يخص من ذلك شيء إلا بحجة يجب التسليم لها من خير أو عقل . أهـ . وقال ابن كثير (١٤٠/٦) بعد ذكره الأقوال - : والأظهر من السياق أن المراد : لا يشهدون الزور ، أي لا يحضرونه ، ولهذا قال ﴿ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَامًا ﴾ أي : لا يحضرون الزور وإذا اتفق مرورهم به مروا ولم يتدنسوا منه بشيء ولهذا قال : ﴿ مَرُوا كِرَامًا ﴾ وقد ذكر الواحدي (٣٤٨/٣) وابن عطية (٢٢٢/٤) وأبو حيان (٥١٦/٦) وأبو السعود (٢٣٠/٦) أنه يحتمل أن يكون المعنى لا يشهدون بالزور من الشهادة ويحتمل أن يكون المعنى لا يحضرون من المشاهدة وكل ذلك مما تحتمله الآية ويدخل في معناها والعلم لله .

## ﴿سورة الشعراء﴾

قال الله تعالى :

وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴿٥﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا فَسَيَأْتِيهِمْ  
أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا﴾ أي بالذکر الذي يأتيهم تكذيباً صريحاً ولم يكتفوا بمجرد الإعراض . وقيل : إن الإعراض بمعنى : التكذيب ؛ لأن من أعرض عن شيء ولم يقبله فقد كذبه<sup>(١)</sup> ، وعلى هذا فيكون ذكر التكذيب للدلالة على صدور ذلك منهم على وجه التصريح ، والأول أولى فالإعراض عن الشيء : عدم الالتفات إليه . ثم انتقلوا عن هذا إلى ما هو أشد منه ، وهو التصريح بالتكذيب ثم انتقلوا عن التكذيب إلى ما هو أشد منه ، وهو الاستهزاء كما يدل عليه قوله : ﴿فَسَيَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره القرطبي في تفسيره (٦٢/١٣) وليس هذا لازماً فاليهود مثلاً أعرضوا عن النبي ﷺ وما جاء به وقد قال الله عز وجل عنهم : ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة : ١٤٦]

(٢) فتح القدير (٩٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله يفهم من كلام ابن جرير حيث قال : (٦٢/٢٠) أي أعرضوا عن سماعه وتركوا إعمال الفكر فيه وتدبره . أهـ وهو قريب من قول أبي السعود (٢٣٤/٦) حيث قال : أي كذبوا بالذکر الذي يأتيهم تكذيباً صريحاً مقارناً للاستهزاء به ولم يكتفوا بالإعراض عنه حيث جعلوه تارة سحراً وأخرى أساطير وأخرى شعراً . . . . ﴿أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ عدل عما يقتضيه سائر ما سلف من الإعراض والتكذيب للإيدان بأنهما كانا مقارنين للاستهزاء .

قال الله تعالى :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِيٰ إِنَّكَ مُتَّبَعُونَ ﴿٥٢﴾ فَأَرْسَلْنَا فِرْعَوْنَ فِي الْمَلَائِكِ حَاشِرِينَ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِنَّهُمْ لِنَالِغَائِظُونَ ﴿٥٥﴾ وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَادِرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِّن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ وَأَوْثَنَاهَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿٥٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِّن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٥٧﴾ يعني فرعون وقومه أخرجهم الله من أرض مصر وفيها الجنات والعيون والكنوز ، وهي جمع جنة وعين وكنز . واختلف في المقام الكريم ، فقيل : المنازل الحسان . وقيل : المنابر <sup>(١)</sup> . وقيل : مجالس الرؤساء والأمراء <sup>(٢)</sup> . وقيل : مرابط الخيل <sup>(٣)</sup> . والأوّل أظهر ، ومن ذلك قول الشاعر <sup>(٤)</sup> :

وفيهم مقامات حسان وجوها وأندية ينتابها القول والفعل <sup>(٥)</sup>

- (١) حكاة ابن جرير (٧٨/١٩) وعزاه البغوي (٣٨٧/٣) لمجاهد وسعيد بن جبير وحكاة ابن عطية (٢٣٢/٤) وعزاه القرطبي (٧١/١٣) لابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ومجاهد رحمه الله .  
 (٢) قال الواحدي (٣٥٤/٣) والبغوي (٣٨٧/٣) : قال المفسرون : هي مجالس الأمراء والرؤساء التي كان يحف بها الأتباع . وحكاة ابن عطية (٢٣٢/٤) وقال الماوردي (١٧٢/٤) والقرطبي (٧١/١٣) حكاة ابن عيسى . أه وهو قريب من الذي قبله .  
 (٣) قاله الماوردي (١٧٢/٤) قال : لتفرد الزعماء بارتباطها عدة وزينة فصار مقامها أكرم منزل . أه .

(٤) البيت لزهير . انظر شرح ديوانه ص (١٣٣) .

(٥) فتح القدير (٩٩/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه ابن عطية (٢٣٢/٤) للنقاش ، وعزاه الماوردي (١٧٢/٤) والقرطبي (٧١/١٣) لسعيد بن جبير ورجحه القرطبي ولعل الآية تشمل ذلك كله فالمقام في اللغة الموضوع ولذا قال ابن كثير رحمه الله (١٥٢/٦) تركوا المنازل العالية والبساتين والأنهار والأرزاق والملك والجاه الوافر في الدنيا .

قال الله تعالى :

فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ﴿١٢﴾ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ الْآخِرِينَ ﴿١٣﴾ وَأَبْجَيْنَا مُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ أَجْمِينَ ﴿١٤﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخِرِينَ ﴿١٥﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٦﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٧﴾ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٨﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴿١٩﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا مَّا فَنَظُلُّ لَهَا عَتَكِفِينَ ﴿٢٠﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٢١﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ ﴿٢٢﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٢٣﴾ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٢٤﴾ أَنْتُمْ وَاَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَامُونَ ﴿٢٥﴾ فَاتَّبِعْهُمْ عِدْوًا لَّيًّا ﴿٢٦﴾ إِنَّ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٢٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٣٠﴾ وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ

قال الشوكاني رحمه الله : قال أبو عبيدة: ﴿أَزْلَفْنَا﴾ : جمعنا ، ومنه قيل لليلة المزدلفة : ليلة جمع <sup>(١)</sup> ، و ﴿ثُمَّ﴾ ظرف مكان للبعيد . وقيل : إن المعنى : ﴿وَأَزْلَفْنَا﴾ : قربنا من النجاة <sup>(٢)</sup> . والمراد بالآخرين : موسى وأصحابه ، والأول أولى <sup>(٣)</sup> .

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٨٧/٢) وقد حكى ابن جرير (٨١/١٩) هذا القول .  
 (٢) ذكره الألويسي في تفسيره (٨٨/١٠) فقال : وقال صاحب اللوامع : قيل من قرأ بالقاف أراد بالآخرين فرعون وقومه ومن قرأ بالفاء أراد بهم موسى عليه السلام وأصحابه أي جمعنا شملهم وقربناهم بالنجاة . ولا يخفى أنه يعيد إرادة موسى عليه السلام وأصحابه . أهـ .  
 (٣) فتح القدير (١٠٠/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي عبيدة كما تقدم واستحسنه الزجاج كما سيأتي والراجح هنا ما قاله ابن جرير (٨١/١٩) حيث قال : يعني وقربنا هنالك آل فرعون من البحر وقدمناهم إليه ومنه قوله ﴿وَأَزْلَفْتُ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [ الشعراء : ٩٠ ] . بمعنى قربت وأدبنت ثم

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿إِذْ قَالَ﴾ منصوب بـ ﴿نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ﴾ ، أي وقت قوله : ﴿لَأَيُّهُ وَقَوْمَهُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ . وقيل : ﴿إِذْ﴾ بدل من ﴿نَبَأَ﴾ بدل اشتغال ، فيكون العامل فيه : اتل<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولي<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والاستثناء في قوله ﴿إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ منقطع : أي لكن رب العالمين ليس كذلك بل هو ولي في الدنيا والآخرة . قال الزجاج : قال النحويون : هو استثناء ليس من الأول وأجاز الزجاج أيضاً أن يكون من الأول<sup>(٣)</sup> على أنهم كانوا يعبدون الله عز وجل ويعبدون معه الأصنام فأعلمهم أنه تبرأ مما يعبدون إلا الله . قال الجرجاني<sup>(٤)</sup> : تقديره : أفرايتم ما كنتم تعبدون أنتم

روي نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة والسدي ويقول ابن جرير هذا قال الواحدي (٣٥٤/٣) وعزاه لمقاتل . وبه قال البغوي أيضاً (٣٨٨/٣) وابن عطية (٢٣٣/٤) والقرطبي (٧٣/١٣) وقال : قاله ابن عباس وغيره وقال الشاعر :

وكل يوم مضى أو ليلة سلفت  
فيها النفوس إلى الآجال تزدلف

وقال ابن كثير (١٥٤/٦) قال ابن عباس وعطاء الخرساني وقتادة والسدي ﴿أزْلَفْنَا﴾ أي قربنا فرعون وجنوده من البحر وأدنيناهم إليه . وقال الزجاج في معاني القرآن (٩٣/٤) أي قربنا ثم الآخرين من الفرق وهم أصحاب فرعون . ثم ذكر قول أبي عبيدة ثم قال : وكلا القولين حسن جميل لأن جمعهم تقريب بعضهم من بعض وأصل الزلفى في كلام العرب القربى .  
(١) عزاه أبو حيان في البحر المحيط (٢٢/٧) للحوفي ثم قال أبو حيان : ولا يتصور ما قاله إلا بإخراجه عن الظرفية وجعله بدلاً من نبأ واعتقاد أن العامل في البدل والمبدل منه واحد .

(٢) فتح القدير (١٠١/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي البقاء العكبري (١١٣/٤) واختاره أبو حيان كما يفهم من كلامه السابق .

(٣) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٩٣/٤) .

(٤) هو : شيخ العربية ، أبو بكر ، عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني ، صاحب التصانيف ، ومن أشهرها كتاب أسرار البلاغة في علم البيان . توفي سنة ٤٧١ هـ وقيل سنة ٤٧٤ هـ . انظر

وآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي . فَجَعَلَهُ مِنْ بَابِ التَّقْدِيمِ  
وَالتَّأخِيرِ وَجَعَلَ إِلَّا بِمَعْنَى دُونَ وَسِوَى كَقَوْلِهِ ﴿لَا يَدْرُقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا  
الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾<sup>(١)</sup> أَي دُونَ الْمَوْتَةِ الْأُولَى . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ<sup>(٢)</sup> : إِنْ الْمَعْنَى  
إِلَّا مِنْ عَبْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، ثُمَّ وَصَفَ رَبَّ الْعَالَمِينَ بِقَوْلِهِ : ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ  
يَهْدِينِ﴾ أَي فَهُوَ يَرشِدُنِي إِلَى مَصَالِحِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا . وَقِيلَ : إِنْ الْمَوْصُولُ مُبْتَدَأً  
وَمَا بَعْدَهُ خَبْرُهُ<sup>(٣)</sup> ، وَالْأَوَّلُ أُولَى<sup>(٤)</sup> .

ترجمته في : سير أعلام النبلاء (٤٣٢/١٨ - ٤٣٣) ، وشذرات الذهب (٣٤٠/٣ - ٣٤١) ،  
وطبقات الشافعية للسبكي (١٤٩/٥ - ١٥٠) ، وطبقات المفسرين للدواودي (٣٢٠/١ -  
٣٣١) .

وانظر قوله هذا في البحر المحيط (٢٤/٧)

(١) الدخان (٥٦) .

(٢) لعله : الحسن بن الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري ، من أهل المدينة ، يروي عن  
أبيه ، روى عنه محمد بن إسحاق ، ذكره ابن حبان في الثقات (١٦٠/٦) . ولم أعثر على قوله  
هذا أين هو ؟

(٣) قاله أبو البقاء العكبري (١١٥/٤) والحويني كما في البحر المحيط (٢٤/٧) .

(٤) فتح القدير (١٠٢/٤ ، ١٠٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن قوله ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ صفة لرب العالمين هو  
الظاهر الذي يدل عليه السياق وقد ذكر هذا الوجه أبو حيان في البحر المحيط (٢٤/٧) والجمل  
في حاشيته على الجلالين (٢٨٢/٣) وذكرها وجوهاً أخرى منها البدل أو عطف البيان أو بإضمار  
فعل أعني .

قال الله تعالى :

قَالُوا هُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ

﴿٩٨﴾ وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴿٩٩﴾ فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَاحِبِي حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالضلال هنا : الخسار والتبار والحيرة عن الحق ، والعمل في الظرف ، أعنى : ﴿إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، هو كونهم في الضلال المبين . وقيل : العامل هو الضلال<sup>(١)</sup> . وقيل : ما يدل عليه الكلام ، كأنه قيل : ضللنا وقت تسويتنا لكم برب العالمين<sup>(٢)</sup> . وقال الكوفيون : إنَّ ﴿إِنْ﴾ في ﴿إِنْ كُنَّا﴾ نافية واللام بمعنى إلا ، أي ما كنا إلا في ضلال مبين<sup>(٣)</sup> . والأول أولى ، وهو مذهب البصريين<sup>(٤)</sup> .

(١) حكاه أبو البقاء العكبري (١١٧/٤) حيث قال : يجوز أن يكون العامل فيه ﴿مُبِينٍ﴾ أو فعلاً محذوفاً دل عليه ﴿ضَلَالٍ﴾ ولا يجوز أن يعمل فيه ﴿ضَلَالٍ﴾ لأنه قد وصف . أه .

(٢) حكاه أبو السعود (٢٥٢/٦) وهو المفهوم من كلام الطبري (٨٨/١٩) حيث قال : يقول الغاؤون للذين يعبدونهم من دون الله : تالله إن كنا لفي ذهاب عن الحق حين نعدلكم برب العالمين فنعبدكم من دونه .

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج (٩٤/٤) والبحر المحييط لأبي حيان (٢٧/٧) وبهذا قال الواحدي (٣٥٧/٣) وابن عطية (٢٣٦/٤)

(٤) فتح القدير (١٠٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره أبو البقاء كما تقدم وأبو السعود في تفسيره (٢٥٢/٦) فقال : وقيل ظرف ل ﴿مُبِينٍ﴾ وصيغة المضارع لاستحضار الصورة الماضية أي تالله لقد كنا في غاية الضلال الفاحش وقت تسويتنا إياكم هذه الأصنام في استحقاق العبادة برب العالمين الذي أنتم أدنى مخلوقاته وأذلهم وأعجزهم . أه وهو المفهوم من كلام القرطبي (٧٩/١٣) إذ قال : ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي في خسار وتبار وحيرة عن الحق بينة إذ اتخذنا مع الله آلهة فعبدناها كما يعبد وهذا معنى قولهم ﴿إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي في العبادة وأنتم لا تستطيعون الآن نصرنا ولا نصر أنفسكم . أه

قال الله تعالى :

كَذَبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٤١﴾ إِذْ قَالَ لَهُمُ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَالْتَفْتُونَ ﴿١٤٢﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٤٣﴾  
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا ﴿١٤٤﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٤٥﴾  
أَتُركُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلَعُهَا هُضِيمٌ ﴿١٤٨﴾  
وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَرِهِينَ ﴿١٤٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَمْرًا ﴿١٥٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَتُركُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ﴾ الاستفهام للإنكار . أي أتركون في هذه النعم التي أعطاكم الله آمين من الموت والعذاب باقين في الدنيا . ولما أبهم النعم في هذا<sup>(١)</sup> فسرهما بقوله ﴿فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلَعُهَا هُضِيمٌ﴾ والهُضِيم : النضيج الرخص اللين اللطف ، والطلع : ما يطلع من الثمر ، وذكر النخل مع دخوله تحت الجنات لفضله على سائر الأشجار ، وكثيرا ما يذكرون الشيء الواحد بلفظ يعمه وغيره كما يذكرون النعم ولا يقصدون إلا الإبل ، وهكذا يذكرون الجنة ، ولا يريدون إلا النخل . قال زهير<sup>(٢)</sup> :

كأن عيني في غربي مقنلة  
من النواضح تسقى جنة سحقا  
وسحقا جمع سحوق<sup>(٣)</sup> ، ولا يوصف به إلا النخل . وقيل : المراد بالجنات غير النخل من الشجر<sup>(٤)</sup> ، والأوّل أولى . وحكى الماوردي<sup>(٥)</sup> في معنى ﴿هُضِيمٌ﴾

(١) يعني المستقرة في (( ما )) الموصولة .

(٢) انظر البيت في ديوانه ص ( ٣٧ ) ولسان العرب مادة سحوق ( ١٥٤ / ١٠ ) .

(٣) والنخلة السحوق هي الطويلة . انظر لسان العرب الإحالة المتقدمة .

(٤) ذكره الزمخشري ( ١٢٣ / ٣ ) .

(٥) انظر النكت والعيون ( ١٨٢ / ٤ ، ١٨٣ ) وتلك الأقوال هي :

اثني عشر قولاً ، أحسنها وأوفقها للغة ما ذكرناه<sup>(١)</sup> .

- أحدها : أنه الرطب اللين . قاله عكرمة .  
 الثاني : المذنب من الرطب . قاله ابن جبير .  
 الثالث : أنه الذي ليس فيه نوى . قاله الحسن .  
 الرابع : أنه المتهشم المتفتت إذا مس تفتت . قال مجاهد .  
 الخامس : المتلاصق بعضه ببعض . قاله أبو صخر .  
 السادس : أنه الطلع حين يتفرق ويخضر . قاله الضحاك .  
 السابع : اليانع التضيح . قاله ابن عباس .  
 الثامن : أنه المكتنز قبل أن ينشق عنه القشر . حكاه ابن شجرة .  
 التاسع : أنه الرحو . قاله الحسن .  
 العاشر : أنه اللطيف . قاله الكلبي .  
 قال : ويحتمل أن يكون الهضم هو الهاضم المريء . أه . هكذا ولم يذكر إلا أحد عشر قولاً ،  
 لكن زاد القرطبي (١٣/٨٦ ، ٨٧) - وقد حكى قول الماوردي - الخامس : هو الذي قد ضمير  
 بركوب بعضه بعضاً . قاله الضحاك ومقاتل .  
 الثاني عشر : أنه البرني . قاله ابن الأعرابي .  
 وزاد البغوي (٣/٣٩٥) وقال الضحاك ومقاتل : قد ركب بعضه بعضاً حتى هضم بعضه بعضاً ،  
 أي كسره وقال أهل اللغة : هو المنضم بعضه إلى بعض في وعائه قبل أن يظهر . وقال الأزهري :  
 الهضم هو الداخل بعضه في بعض من النضح والنعومة ثم قال وكل هذا إلى اللطافة . أه .  
 (١) فتح القدير (٤/١٠٩)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن ذكر النخل بعد الجنات من باب عطف الخاص على العام .

قال الزمخشري (٣/١٢٣) فإن قلت : لم قال : ﴿ وَنَخْلٍ ﴾ بعد قوله ﴿ فِي جَنَّاتٍ ﴾ والجنة تتناول  
 النخل أول شيء كما يتناول النعم الإبل كذلك من بين الأزواج حتى إنهم ليذكرون الجنة ولا  
 يقصدون إلا النخيل كما يذكرون النعم ولا يريدون إلا الإبل قال زهير : \* تسقى جنة سحفا \*  
 - قلت فيه وجهان :

الأول : أن يخص بإفراده بعد دخوله في جملة سائر الشجر تنبيها على انفراده عنها بفضله عليها .

قال الله تعالى :

قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَخَّرِينَ ﴿١٨٥﴾ وَمَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَإِنْ نَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿١٨٦﴾ فَاسْقِطْ عَلَيْنَا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٨٧﴾ قَالَ رَبِّ أَعْلَمْ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨٨﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابٌ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٩٠﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٩١﴾ وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾ أَوْ لَتُرِيكَ لَمْ آيَةً أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٩٧﴾ وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ ﴿١٩٨﴾ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٩٩﴾ كَذَلِكَ

الثاني : أن يريد بالجنات غيرها من الشجر لأن اللفظ يصلح لذلك ثم يعطف عليها النخل . أهـ وهذه الصيغة (فإن قلت . قلت) يوردها الزمخشري كثيراً وهو صنيع لا يليق مع الله سبحانه وتعالى لأنه تحكم على الله بغير علم ولا برهان وكأنه يقطع بأن الله تعالى أراد هذا ، وهذه التعليلات إنما هي أشياء ظنية يتلمسها المفسرون تحطى وتصيب فلو قال : لعل المراد كذا لكان أولى وآدب مع الرب سبحانه وتعالى .

الثاني : أن المضميم هو النصيح الرخص اللين اللطيف ، وبهذا قال ابن عطية (٣٩/٤) والقرطبي (٨٦/١٣) وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا رطب واسترخى . انظر تفسير ابن كثير (١٦٥/٦) وبه قال أبو السعود (٢٥٨/٦) والمراد على كل حال أنه وصف مدح لثمر ذلك النخل ومن الممكن أن يجتمع فيه بعض تلك الأوصاف كأن يكون رطباً ليناً متلاصقاً ناضجاً قال الزجاج في معاني القرآن (٩٦/٤) والمضميم في اللغة الضامر الداخل بعضه في بعض ولا شيء في الطلع أبلغ من هذا . أهـ . وينحوه قال النحاس في إعراب القرآن (١٨٧/٣) .

سَلَكْنَهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٦٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُظُنَّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ :  
﴿وَإِنْ﴾ هي المخففة من الثقيلة عملت في ضمير شأن مقدر ، واللام هي الفارقة ،  
أي فيما تدعيه علينا من الرسالة . وقيل : هي النافية ، واللام بمعنى إلا ، أي ما  
نظنك إلا من الكاذبين<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قال أبو حيان : إن ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾ و ﴿لِتَكُونَ﴾  
متعلقان بـ ﴿نَزَلَ﴾<sup>(٣)</sup> . وقيل : يجوز أن يتعلقا بـ ﴿تَنْزِيلٌ﴾<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ أي إن  
هذا القرآن باعتبار أحكامه التي أجمعت عليها الشرائع في كتب الأولين من

(١) عزاه أبو حيان في البحر (٣٨/٧) للكوفيين وبنحوه قال ابن جرير (١٠٩/١٩) قال : أي ما  
نحسبك فيما نخبرنا وتدعوننا إليه إلا ممن يكذب فيما يقول . أه . وكذا قال القرطبي  
(٩١/١٣) .

(٢) فتح القدير (١١٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي حيان في البحر (٣٨/٧) .

(٣) انظر البحر المحيط (٤٠/٧) وهو المفهوم من كلام ابن عطية (٢٤٣/٤) وبه قال أبو السعود  
(٢٦٤/٦) .

(٤) حكاه السمين في الدر (٥٥١/٨) ثم قال : ولكن فيه ضعف من حيث الفصل بين المصدر  
ومعموله بجملة ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ بِهِ الْأَمِينُ﴾ .

(٥) فتح القدير (١١٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه قال الزمخشري (١٢٨/٣) والجمل  
(٢٩٢/٣) وغيرهم . وهو المفهوم من كلام ابن عطية (٢٤٣/٤) وبه قال أبو السعود  
(٢٦٤/٦) .

الأنبياء ، والزبر : الكتب ، الواحد زبور ، وقد تقدم الكلام على تفسير مثل هذا. وقيل : الضمير لرسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. وقيل : المراد بكون القرآن في زبر الأولين : أنه مذكور فيها هو نفسه ، لا ما اشتمل عليه من الأحكام<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ أي مثل ذلك السلك سلكناه ، أي : أدخلناه في قلوبهم : يعنى : القرآن حتى فهموا معانيه وعرفوا فصاحته وأنه معجز . وقال الحسن وغيره : سلكناه الشرك والتكذيب في قلوب المجرمين<sup>(٤)</sup>. وقال عكرمة : سلكناه

(١) قاله قتادة . انظر تفسير الواحدي (٣٦٢/٣) وعزاه البغوي (٣٩٨/٣) لمقاتل . وحكاه ابن عطية (٢٤٣/٤) والقرطبي (٩٣/١٣) قال : كما قال تعالى : ﴿يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف : ١٥٧] .

(٢) قاله ابن جرير (١١٣/١٩) قال وهو من العام المراد به الخاص أي في بعض زبر الأولين . أهـ . وبه قال الواحدي (٣٦٢/٣) وقال البغوي (٣٩٨/٣) ﴿إِنَّهُ﴾ أي ذكر إنزال القرآن . قاله أكثر المفسرين . أهـ . وبه قال ابن عطية (٢٤٣/٤) والقرطبي (٩٣/١٣) وقال ابن كثير (١٧٣/٦) يقول تعالى : وإن ذكر هذا القرآن والتنويه به لموجود في كتب الأولين الماثورة عن أنبيائهم الذين بشروا به في قديم الدهر وحديثه كما أخذ الله عليهم الميثاق بذلك حتى قام آخرهم خطيباً في ملته بالبشارة بأحمد ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِنِسِيِّ إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف : ٦] .

(٣) فتح القدير (١١٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لا يتعارض مع قول أكثر المفسرين من أن المراد ذكر إنزال القرآن قال أبو السعود (٢٦٤/٦) ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾ أي وإن ذكره أو معناه لفي الكتب المتقدمة فإن أحكامه التي لا تحتمل النسخ والتبديل بحسب تبديل الأعصار من التوحيد وسائر ما يتعلق بالذات والصفات مسطرة فيها . أهـ . فيصح أن يكون المراد بكونه في زبر الأولين أي ذكره والتنويه به أو باعتبار أحكامه التي أجمعت عليها الشرائع .

(٤) انظر تفسير ابن جرير (١١٥/١٩) حيث قال : ﴿كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ﴾ التكذيب والكفر ﴿فِي

القسوة<sup>(١)</sup>، والأول أولى ، لأن السياق في القرآن<sup>(٢)</sup>.

قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ) ويعني بقوله سلكناه : أدخلناه والهاء في قوله (سَلَكْنَاهُ) كناية من ذكر قوله (مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ) كأنه قال : كذلك أدخلنا في قلوب المجرمين ترك الإيمان بهذا القرآن . ثم رواه عن الحسن وابن زيد وابن جريج رحمهم الله . وعزاه الواحدي (٣/٣٦٣) إلى ابن عباس رضي الله عنهما والحسن ومقاتل وعزاه البغوي (٣/٣٩٩) لابن عباس والحسن ومجاهد . وبه قال ابن عطية (٤/٢٤٤) وقال القرطبي (١٣/٩٣، ٩٤) أي القرآن يعني الكفر به ، وقيل سلكناه التكريه في قلوبهم فذلك الذي منعهم من الإيمان . قاله يحيى بن سلام . أهـ . وهو اختيار ابن كثير (٦/١٧٣) حيث قال : كذلك سلكناه التكريه والكفر والجحود والعناد أي أدخلناه في قلوب المجرمين (لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ) أي بالحق (حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ) أي حيث (لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ) [غافر : ٥٢] .

(١) انظر تفسير القرطبي (١٣/٩٤)

(٢) فتح القدير (٤/١١٤، ١١٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره الألوسي في تفسيره فقال (١٠/١٢٦) : والضمير في قوله تعالى (كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ) على ما يقتضيه انتظام الضمائر السابقة واللاحقة في سلك واحد للقرآن وإليه ذهب الرماني وغيره والمعنى على ما قيل : مثل ذلك السلك البديع المذكور سلكناه أي أدخلناه القرآن في قلوب المجرمين ففهموا معانيه وعرفوا فصاحته وأنه خارج عن القوى البشرية وقد انضم إليه علم أهل الكتابين بشأنه وبشارة الكتب المنزلة بإنزاله فقوله تعالى : (لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ) جملة مستأنفة مسوقة لبيان أنهم لا يتأثرون بأمثال تلك الأمور الداعية إلى الإيمان به بل يستمرون على ما هم عليه (حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ) الملحقى إلى الإيمان به وحيث لا ينفعهم ذلك . أهـ .

والذي يدل السياق على رجحانه هو ما قاله ابن جرير والبغوي وابن كثير وغيرهم من أن المراد سلكناه التكريه والكفر لأن قوله (مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ) يعني أنهم كفروا وكذبوا به ثم قال (كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ) أي سلكناه الكفر والتكريه . قال الزجاج في معاني القرآن (٤/١٠٢) أي سلكناه تكذيبهم في قلوبهم جعل الله عز وجل مجازاتهم أن طبع على قلوبهم وسلك فيها الشرك .

## ﴿ سورة النمل ﴾

قال الله تعالى :

إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِيهِ إِنِّي آنستُ نَارًا سَاتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبْرٍ أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٧﴾ فَلَمَّا جَاءَهُ نُودِيَ أَن بُورِكَ مِنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨﴾ يَمْوَسِيٰ إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٩﴾ وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَمْوَسِيٰ لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمَرْسُولِ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَلْ حَسَنًا بَعْدَ سَوْءٍ فَأَنَّىٰ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿نُودِيَ أَن بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ : «أن» هي المفسرة لما في النداء من معنى القول ، أو هي المصدرية ، أي بأن بورك . وقيل : هي المخففة من الثقيلة<sup>(١)</sup> . قال الزجاج : «أن» في موضع نصب ، أي بأن قال ، ويجوز أن يكون في موضع رفع اسم ما لم يسم فاعله<sup>(٢)</sup> . والأولى

(١) حكاه أبو حيان في البحر (٥٥/٧) وقال الزمخشري في الكشاف (١٣٧/٣) فإن قلت هل يجوز أن تكون المخففة من الثقيلة وتقديره نودي بأنه بورك والضمير ضمير الشأن ؟ قلت لا لأنه لا بد من قد . فإن قلت فعلى إضمارها قلت لا يصح لأنها علامة لا تخذف . أهـ . قال أبو حيان تعقياً عليه : يجوز أن تكون هي المخففة وبورك فعل دعاء كما تقول بارك الله فيك وإذا كان دعاء لم يجز دخول قد عليه وكان الزمخشري بنى ذلك على أن بورك خير لا دعاء . أهـ . وبهذا قال العكبري كما يأتي إن شاء الله .

(٢) ونص كلامه كما في معاني القرآن (١٠٩/٤) قال : فموضع «أن» إن شئت كان نصباً وإن

أن النائب ضمير يعود إلى موسى<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾ أي : لم يرجع ، يقال : عقب فلان : إذا رجع ، وكل راجع معقب . وقيل : لم يقف ولم يلتفت<sup>(٢)</sup> . والأوّل أولى ؛ لأن التعقيب هو الكرّ بعد الفرّ<sup>(٣)</sup> .

شئت كان رفعاً ، فمن حكم عليها بالنصب فالمعنى نودي موسى بأنه يورك من في النار واسم ما لم يسم فاعله مضمّر في نودي ، ومن حكم عليها بالرفع كانت اسم ما لم يسم فاعله ، أي : نودي أن يورك . أه .

(١) فتح القدير (١٢٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله الزمخشري في الكشاف (١٣٧/٣) وهو اختيار أبي حيان في البحر المحيط (٥٥/٧) حيث قال : ﴿نُودِي﴾ المفعول الذي لم يسم فاعله الظاهر أنه ضمير عائد على موسى عليه السلام وأن على هذا يجوز أن تكون مفسرة لوجود شرط المفسرة فيها ويجوز أن تكون مصدرية . أه .

وذكره العكبري (١٢٧/٤) فقال : ﴿نُودِي﴾ في ضمير الفاعل ثلاثة أوجه أحدها : هو ضمير موسى عليه السلام فعلى هذا في ﴿أَنْ﴾ ثلاثة أوجه أحدها : بمعنى «أي» ، لأن في النداء معنى القول . الثاني : هي مصدرية والفعل صلة لها والتقدير : البركة من في النار أو بركة من في النار أي اعلم بذلك . والثالث : هي مخففة من الثقيلة وجاز ذلك من غير عوض لأن يورك دعاء والدعاء يخالف غيره في أحكام كثيرة . والوجه الثاني : لا ضمير في ﴿نُودِي﴾ والمرفوع به أن يورك والتقدير نودي بأن يورك كما تقول قد نودي بالرخص والثالث : المصدر مضمّر أي نودي النداء ثم فسر بما بعده كقوله تعالى ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ﴾ [ يوسف : ٣٥ ] .

(٢) رواه ابن جرير (١٣٦/١٩) عن قتادة وعزاه الواحدي (٣٦٩/٣) لأهل التفسير . وعزاه البغوي (٤٠٧/٣) وابن عطية (٢٥١/٤) والقرطبي (١٠٨/١٣) لقتادة وقال ابن كثير (١٩١/٦) أي لم يلتفت من شدة فرقه . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٨٧/٢)

(٣) فتح القدير (١٢٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٣٦/١٩) ورواه عن مجاهد وابن زيد . وبه

قال الله تعالى :

فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ مَحْطُ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَاءٍ يُقِينِ ﴿٢٢﴾ إِنِّي  
وَجَدْتُ أُمَّرَأَةً تَمْلِكُ لَهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدْتُهَا  
وَقَوْمَهَا يُسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرَبِّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فُضِّدَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ  
فَهُمْ لَا يُهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَا يَسْجُدُ لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٦﴾ قَالَ  
سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٧﴾ أَذْهَبَ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقَاهُ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّى  
عَنَّهُمْ فَأَنْظَرَ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ أي : الهدد  
مكث زمانا غير بعيد . قرأ الجمهور : « مَكَثَ » بضم الكاف ،

قال الواحدي (٣/٣٦٩) والبغوي (٣/٤٠٧) وعزاه ابن عطية (٤/٢٥١) والقرطبي (١٣/١٠٨) لمجاهد وهذا المعنى هو الذي تشهد له اللغة ففي اللسان مادة عقب وعقب عليه كرجع ورجع وفي التنزيل ﴿وَلَىٰ مُذْهِبًا وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾ وأعقب عن الشيء رجع وأعقب الرجل رجع إلى خير . وقال الزجاج في معاني القرآن بعد أن ذكر القولين (٤/١٠٩) وأهل اللغة يقولون لم يرجع يقال : عقب فلان إذا رجع يقاتل بعد أن ولي قال لبيد :

حتى تهجر في الرواح وهاجه طلب المعقب حقه المظلوم .

وليس بين القولين كبير تفاوت بل يلزم من أحدهما الآخر فلا يكون الرجوع إلا بعد الالتفات ، ولعل الآية تتسع لهما جميعاً .

وقرأ عاصم وحده بفتحها<sup>(١)</sup>، ومعناه في القراءتين : أقام زمانا غير بعيد .  
قال سيبويه : مكث يمكث مكوثا كقعد يقعد قعودا . وقيل : إن الضمير في  
«مكث» لسليمان . والمعنى : بقى سليمان بعد التفقد والتوعد زمانا غير  
طويل<sup>(٢)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَجِثُّكَ مِنْ سَبَاٍ بَنِيَّ يَقِينٍ﴾ قرأ  
الجمهور<sup>(٤)</sup> من سبأ بالصرف على أنه اسم رجل نسب إليه قوم ومنه قول  
الشاعر<sup>(٥)</sup> :

الواردون وتيم في ذرى سبأ      قد عض أعناقهم جلد الجواميس  
وقرأ ابن كثير وأبو عمرو<sup>(٦)</sup> بفتح الهمزة وترك الصرف على أنه اسم مدينة  
وأنكر الزجاج أن يكون اسم رجل وقال : سبأ اسم مدينة تعرف بمأرب اليمن  
بينهما وبين صنعاء ثلاثة أيام<sup>(٧)</sup> وقيل هو اسم امرأة سميت بها المدينة<sup>(٨)</sup> قال

(١) انظر النشر (٢٢٦/٣) والتيسير ص (١٦٧) .

(٢) به قال ابن جرير (١٤٧/١٩) وقال ابن عطية (٢٥٥/٤) يحتمل أن يكون الضمير لسليمان أو  
للهدهد . وذكره القرطبي (١٢١/١٣)

(٣) فتح القدير (١٢٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الظاهر الذي يدل عليه السياق وبه قال الواحدي (٣٧٤/٣)  
وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل . وهو قول القرطبي (١٢١/١٣) قال وهو الأكثر  
وبه قال ابن كثير (١٩٦/٦) وأبو حيان في البحر (٦٥/٧) ويشهد له قوله بعد ذلك ﴿فَقَالَ  
أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ فلا خلاف أنه من كلام الهدهد .

(٤) انظر النشر (٢٢٦/٣) والتيسير ص (١٦٧) .

(٥) لم أعرف قائله وهو في القرطبي (١٢١/١٣) والبحر المحيط (٦٦/٧) .

(٦) انظر النشر (٢٢٦/٣) والتيسير ص (١٦٧) .

(٧) انظر معاني القرآن (١١٤/٤) .

(٨) قاله أبو عبيد . انظر إعراب القرآن للنحاس (٢٠٥/٣) .

القرطبي : والصحيح أنه اسم رجل كما في كتاب الترمذي من حديث فروة بن مسيك المرادي<sup>(١)</sup> قال ابن عطية : وخفي هذا على الزجاج فخطب فخطب عشواء وزعم الفراء أن الرؤاسي سأل أبا عمرو بن العلاء عن سبأ فقال : ما أدري ما هو<sup>(٢)</sup> . قال النحاس وأبو عمرو أجل من أن يقول هذا قال : والقول في سبأ ما جاء التوقيف فيه إنه في الأصل اسم رجل فإن صرفته فلأنه صار اسماً للحي وإن لم تصرفه جعلته اسماً للقبيلة مثل ثمود إلا أن الاختيار عند سيويوه الصرف . انتهى<sup>(٣)</sup> . وأقول : لا شك أن سبأ اسم لمدينة باليمن كانت فيها بلقيس ، وهو أيضا اسم رجل من قحطان ، وهو سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن هود، ولكن المراد هنا : أن الهدهد جاء إلى سليمان بنجر ما عاينه في مدينة سبأ مما وصفه ، وسيأتي في آخر هذا البحث من المأثور ما يوضح هذا ويؤيده<sup>(٤)</sup> ، ومعنى

(١) انظر تفسير القرطبي (١٢١/١٣) والحديث الذي أشار إليه هو ما أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢٢/٤) رقم (٢٩٠٠) تحقيق أحمد شاکر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤٩١/٦، ٤٩٢) لسورة سبأ وابن جرير في تفسيره (٧٦/٢٢، ٧٧) لسورة سبأ والتزمذي في سننه كتاب التفسير - سورة سبأ (٢٣٦/٥، ٢٣٧) من حديث فروة بن مسيك المرادي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت ألا أقاتل من أدبر من قومي بمن أقبل منهم . الحديث وفيه « فأنزل الله في سبأ ما أنزل فقال رجل يا رسول الله وما سبأ أرض أم امرأة؟ قال : ليس بأرض ولا امرأة ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيا من منهم ستة وتشائم أربعة . الحديث ، وقال ابن كثير عن إسناده الإمام أحمد إسناده جيد . وحكم الشيخ أحمد شاکر رحمه الله بتصحيحه ، وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٩٥/٣، ٩٦) رقم (٢٥٧٤) حسن صحيح . وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث ابن كثير (١٩٦/٦) حيث قال : وسبأ هم حمير وهم ملوك اليمن .

(٢) انظر تفسير ابن عطية (٢٥٦/٤) .

(٣) انظر إعراب القرآن (٢٠٣/٣-٢٠٧) .

(٤) يشير بذلك إلى ما ذكره في قسم الرواية أن ابن المنذر وابن حاتم روي عن ابن عباس رضي الله

الآية : أن الهدهد جاء سليمان من هذه المدينة بخر يقين . والنبا هو : الخير الخطير الشأن<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ولها عرش عظيم﴾ أي سرير عظيم ، ووصفه بالعظم لأنه - كما قيل - كان من ذهب طوله ثمانون ذراعاً ، وعرضه أربعون ذراعاً ، وارتفاعه في السماء ثلاثون ذراعاً مكلل بالدر والياقوت الأحمر والزبرجد<sup>(٢)</sup> الأخضر<sup>(٣)</sup> . وقيل : المراد بالعرش هنا : الملك<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿أيكم يأتيني بعرشها﴾<sup>(٥)</sup> .

عنهما أنه قال : سبأ بأرض اليمن يقال لها مأرب بينها وبين صنعاء مسيرة ثلاث ليال .

(١) فتح القدير (٤/١٢٨، ١٢٩)

ولا شك أن ما رجحه الشوكاني رحمه الله هنا من أن المراد بسبأ في الآية المدينة المعروفة باليمن هو الراجح الذي قال به أكثر المفسرين ويشهد له قوله تعالى ﴿لقد كان لسبأ في مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال كلوا من رزق ربكم واشكروا له بلدة طيبة ورب غفور﴾ [ سبأ : ١٥ ] فلا يحتمل أن يكون المراد بالبلدة هنا إلا تلك المدينة وجل المفسرين ذكروا في تفاسيرهم هذا الخلاف المتقدم في سبأ هل هو اسم لرجل أم للمدينة وما دامت تلك القبيلة تسكن تلك المدينة فكلا الاحتمالين وارد ، وإن كان أصل التسمية لأبي القبيلة لكنه فيما بعد صار عرفاً على تلك المدينة واشتهر به . والله أعلم .

(٢) الزبرجد جوهر معروف . انظر القاموس المحيط مادة ((زبرجد)) ص (٣٦٤) .

(٣) قاله عطاء . انظر تفسير الواحدي (٣/٣٧٥) وانظر تفسير ابن جرير (١٩/١٤٨) وابن كثير (٦/١٩٧) والماوردي (٤/٢٠٤) والقرطبي (١٣/١٢٣) .

(٤) حكاه القرطبي (١٣/١٢٣) .

(٥) فتح القدير (٤/١٢٩)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٩/١٤٨) وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : سرير كريم حسن الصنعة وعرشها سرير من ذهب قوائمه من جوهر ولؤلؤ .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثم تول عنهم﴾ أي تنح عنهم ، أمره بذلك لكون التنحي بعد دفع الكتاب من أحسن الآداب التي يتأدب بها رسل الملوك . والمراد : التنحي إلى مكان يسمع فيه حديثهم حتى يخبر سليمان بما سمع . وقيل : معنى التولي : الرجوع إليه<sup>(١)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿فانظر ماذا يرجعون﴾<sup>(٢)</sup>

وروي نحوه عن الحسن . وهو قول الواحدي (٣٧٥/٣) والبغوي (٤١٤/٣) وابن عطية (٢٥٦/٤) واختيار القرطبي (١٢٣/١٢٣) وابن كثير (١٩٧/٦) قال : يعني سرير تجلس عليه عظيم هائل مزخرف بالذهب وأنواع الجواهر والآلئ . أهد .  
ورجحان هذا القول ظاهر جدا واستدلال الشوكاني رحمه الله له قوي جدا .

(١) رواه ابن جرير (١٥١/١٩) عن ابن زيد وقال البغوي (٤١٥/٣) وقال ابن زيد : في الآية تقديم وتأخير مجازها : اذهب بكتابي هذا فألقه إليهم فانظر ما ذا يرجعون ثم تول عنهم أي انصرف إلي . أهد . وانظر تفسير ابن عطية (٢٥٧/٤) والقرطبي (١٢٧/١٣) .

(٢) فتح القدير (١٣٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (١٥١/١٩) ، (١٥٢) عن وهب بن منبه ثم قال ابن جرير : وهذا القول أشبه بتأويل الآية لأن مراجعة المرأة قومها كانت بعد أن ألقى إليها الكتاب ولم يكن الهدهد لينصرف وقد أمر بأن ينظر إلى مراجعة القوم بينهم . أهد . ورواه الواحدي (٣٧٦/٣) عن مقاتل وبه قال البغوي (٤١٥/٣) وعزاه ابن عطية (٢٥٧/٤) لابن وهب واختاره القرطبي (١٢٧/١٣) وعزاه لابن وهب أيضا . وبه قال ابن كثير (١٩٩/٦) وأبو حيان (٧٠/٧) ويدل على رجاحة هذا القول ما ذكره الشوكاني رحمه الله وهو قوله تعالى ﴿فانظر ماذا يرجعون﴾ فالفاء تفيد الترتيب والتعقيب فأمره للهدهد بالنظر فيما يتراجعونه ويتداولونه لا يتأتى إلا عقب إلقاء الكتاب إليها .

قال الله تعالى :

قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا  
عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ؕ أَشْكُرْ أَمْ أَكْفُرْ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ  
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾ قَالَ نَكِرُوا لَهُمَا عَرْشَهَا نَنْظُرْ أَن تَهْتَدِي أَمْ تَكُونُ مِنَ الَّذِينَ  
لَا يَهْتَدُونَ ﴿٤١﴾ فَلَمَّا جَاءَتْ قِيلَ أَهَكَذَا عَرْشُكَ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ وَأُوتِينَا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ  
﴿٤٢﴾ وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِن دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿٤٣﴾ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ  
فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَن سَاقِيهَا قَالَتْ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ ۗ قَالَتْ  
رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ﴾ قال أكثر المفسرين : اسم هذا الذي عنده علم من الكتاب : آصف بن برخيا ، وهو من بنى إسرائيل ، وكان وزيرا لسليمان ، وكان يعلم اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب ، وإذا سئل به أعطى .

قال ابن عطية وقالت فرقة : هو سليمان نفسه ، ويكون الخطاب على هذا للعفريت : كأن سليمان استبطأ ما قاله العفريت فقال له تحقيرا له : ﴿ أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ﴾<sup>(١)</sup> .

(١) انظر المحرر الوجيز (٢٦١/٤) وعزاه البغوي (٤٢٠/٣) لمحمد بن المنكدر وقال القرطبي (١٣٦/١٣) وقيل هو سليمان نفسه ولا يصح في سياق الكلام مثل هذا التأويل .

وقيل هو جبريل<sup>(١)</sup>، وقيل : الخضر<sup>(٢)</sup> والأول أولى . وقد قيل : غير ذلك بما لا أصل له . والمراد بالطرف : تحريك الأجفان وفتحها للنظر . وارتداده : انضمامها . وقيل هو بمعنى المطروف، أي الشيء الذي ينظره<sup>(٣)</sup> . وقيل : هو نفس الجفن عبر به عن سرعة الأمر كما تقول لصاحبك : افعل ذلك في لحظة : قاله مجاهد<sup>(٤)</sup> . وقال سعيد بن جبير : إنه قال لسليمان : انظر إلى السماء فما طرف حتى جاء به ، فوضعه بين يديه<sup>(٥)</sup> والمعنى : حتى يعود إليك طرفك بعد مده إلى السماء . والأول أولى هذه الأقوال ، ثم الثالث<sup>(٦)</sup>

(١) حكاة البغوي (٤٢٠/٣) وعزاه ابن عطية (٢٦١/٤) والقرطبي (١٣٧/١٣) لإبراهيم النخعي .  
(٢) عزاه ابن عطية (٢٦١/٤) والقرطبي (١٣٦/١٣) وابن كثير (٢٠٢/٦) لابن لهيعة قال ابن كثير : وهو غريب جدا .

(٣) ذكر نحوه ابن جرير (١٦٣/١٩ ، ١٦٤) فقال : قال بعضهم ما معناه أنا آتيتك به قبل أن يصل إليك من كان منك على مد البصر ثم رواه بإسناده إلى سعيد بن جبير وقتادة . ورواه عنهم البغوي أيضا (٤٢٠/٣) وابن عطية (٢٦٠/٤) وهذا بطيء جدا .  
(٤) هذا ليس قول مجاهد رحمه الله وإنما حكاة القرطبي ورجحه كما سيأتي وقول مجاهد رواه ابن جرير (١٦٤/١٩) أنه قال : إذا مد البصر حتى يحسر الطرف . وقال الواحدي (٣٧٨/٣) وقال مجاهد معنى ارتداد الطرف إدامة النظر حتى يرتد إليه طرفه خاسئا وعلى هذا معنى الآية أن سليمان بمد بصره إلى أقصاه وهو يديم النظر فقبل أن ينقلب إليه بصره حسيرا يكون قد أتى بالعرش . وذكر البغوي (٤٢٠/٣) وابن عطية (٢٦٠/٤) نحوه عن مجاهد . وقال ابن كثير (٢٠٢/٦) أي ارفع بصرك وانظر مد بصرك مما تقدر عليه فإنك لا يكلم بصرك إلا وهو حاضر عندك . أهد . وفي هذا بطيء أيضا .

(٥) انظر تفسير ابن جرير (١٦٤/١٩) والواحدي (٣٧٨/٣) .

(٦) فتح القدير (١٣٥/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله في معنى هذه الآية أمرين :

الأول : أن الذي عنده علم من الكتاب هو آصف بن برخيا أحد بني إسرائيل ، وبه قال ابن جرير (١٥٩/١٩ ، ١٦٢ ، ١٦٣) ورواه عن قتادة ، وأبي صالح ، ومجاهد والضحاك وابن زيد

وابن جريج رحمهم الله لكن لم ينصوا على اسمه إلا في رواية عن قتادة قال : اسمه بليخا ثم روى عن ابن إسحاق أن اسمه آصف بن برخيا وكان صديقا . وبه قال الواحدي (٣٧٨/٣) والبيهقي (٤٢٠/٣) وابن عطية (٢٦١/٤) والقرطبي (٣٦/١٣) قالوا : وهذا قول أكثر المفسرين ، وقال ابن كثير (٢٠٢/٦) قال ابن عباس رضي الله عنهما : هو آصف كاتب سليمان وكذا روى محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان : انه آصف بن برخيا وكان صديقا يعلم الاسم الأعظم ، وقال قتادة : كان مؤمنا من الإنس واسمه آصف وكذا قال أبو صالح والضحاك . أه . وتعيين اسم ذلك الذي عنده علم من الكتاب يحتاج إلى نص ودليل يدل عليه ولا يوجد ، وهو من باب معرفة لا تنفع وجهالة لا تضر والعلم لله .

الثاني : أن المراد بالطرف تحريك الأجنان وفتحها للنظر . وارتداده : انضمام الأجنان وهو قريب من القول الثالث إن لم يكن مثله ورجحه القرطبي رحمه الله (١٣٧/١٣) حيث قال : وقيل أراد مقدار ما يفتح عينه ثم يطرف وهو كما تقول أفعال كذا في لحظة عين وهذا أشبه لأنه إن كان الفعل من سليمان فهو معجزة وإن كان من آصف أو من غيره من أولياء الله فهو كرامة وكرامة الولي معجزة النبي . أه . وقول القرطبي رحمه الله وكرامة الولي معجزة للنبي ليس على إطلاقه فإن كان للنبي تسبب في حصولها بدعاء أو نحوه فنعم وإلا فلا .

وبه قال أبو السعود أيضا (٢٨٧/٦) فقال : الطرف تحريك الأجنان وفتحها للنظر إلى الشيء وارتداده انضمامها ولكونه أمرا طبيعيا غير منوط بالقصد أثر الارتداد على الرد ولما لم يكن بين هذا الوعد وإنجازه مدة ما كما في وعد العفريت استغنى عن التوكيد وطوى عند الحكاية ذكر الإتيان به للإيذان بأنه أمر متحقق غني عن الإخبار به . أه . ويدل على رجاحة هذا القول أنه أبلغ في الدلالة على سرعة الجيء به فالعرب تضرب بالطرف المثل في الدلالة على السرعة . وقد وصف النبي ﷺ مرور المؤمنين على الصراط في شدة سرعته وأن بعضهم يمر كطرف العين وبدأ به أولا فقال (( فيسر المؤمنون كطرف العين وكالبريق وكالريح وكالطير كأجاويد الخيل والركاب )) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه واللفظ لمسلم .

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة ﴿إلى ربها ناظرة﴾﴾ (١٣/٤٢٠، ٤٢١) رقم (٧٤٣٩) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب معرفة طريق الرؤية (١٦٧/١-١٧١) رقم (١٨٣) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأوتِينَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ قيل : هو من كلام بلقيس ، أي أوتينا العلم بصحة نبوة سليمان من قبل هذه الآية في العرش ﴿وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ منقادين لأمره<sup>(١)</sup> . وقيل : هو من قول سليمان ، أي أوتينا العلم بقدرة الله من قبل بلقيس<sup>(٢)</sup> ، وقيل : أوتينا العلم بإسلامها وبجيئها طائعة من قبلها ، أي من قبل مجيئها<sup>(٣)</sup> . وقيل : هو من كلام قوم سليمان<sup>(٤)</sup> . والقول الثاني أرجح من سائر الأقوال<sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ هذا من كلام الله سبحانه بيان لما كان يمنعها من إظهار ما ادّعت من الإسلام ، ففاعل صدّ هو ﴿مَا كَانَتْ تُعْبُدُ﴾ ، أي منعها من إظهار الإيمان ما

(١) قاله الواحدي (٣٧٩/٣) والبخاري (٤٢١/٣) وحكاه القرطبي (١٣٨/١٣) واختاره أبو السعود (٢٨٨/٦) .

(٢) قاله ابن جرير (١٦٧/١٩) ورواه عن مجاهد . وعزاه البخاري (٤٢١/٣) لمجاهد أيضاً وبه قال ابن عطية (٢٦١/٤) وقال ابن كثير (٢٠٤/٦) وقوله : ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ هذا من تمام كلام سليمان عليه السلام - في قول مجاهد وسعيد بن جبير رحمهما الله - أي قال سليمان ﴿وَأوتِينَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ وهي كانت قد صدّها أي منعها من عبادة الله وحده ﴿مَا كَانَتْ تُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ وهذا الذي قاله مجاهد وسعيد حسن ويؤيده أنها إنما أظهرت الإسلام بعد دخولها إلى الصرح كما سيأتي . أهـ .

(٣) حكاه البخاري (٤٢١/٣) والقرطبي (١٣٨/١٣) .

(٤) حكاه القرطبي (١٣٨/١٣) .

(٥) فتح القدير (١٣٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر النص وتقدم من قال به .

كانت تعبده ، وهي الشمس . قال النحاس : أي صَدَّهَا عبادتها من دون الله<sup>(١)</sup> .  
 وقيل : فاعل صدّ هو الله ، أي منعها الله ما كانت تعبد من دونه فتكون ﴿مَا﴾ ،  
 في محل نصب<sup>(٢)</sup> . وقيل : الفاعل سليمان ، أي ومنعها سليمان ما كانت تعبد<sup>(٣)</sup>  
والأوّل أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ أي :

(١) انظر إعراب القرآن (٢١٢/٣) .

(٢) حكاة ابن جرير (١٦٨/١٩) حيث قال : ولو قيل أيضاً وصدّها الله ذلك بتوفيقيها للإسلام كان أيضاً وجهاً صحيحاً . أهـ . وحكاة النحاس في إعراب القرآن (٢١٢/٣) وابن عطية (٢٦٢/٤) قال : ولما كان ﴿صَدَّهَا﴾ بمعنى منعها تجاوز على هذا التأويل بغير حرف جر وإلا فبابه ألا يتعدى إلا بعن . وقال القرطبي (١٣٨/١٣) أي منعها الله عن عبادتها غيره فحذفت عن وتعدى الفعل نظيره ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ [ الأعراف : ١٥٥ ] أي من قومه . أهـ . فيكون المعنى أي صدّها الله بالإسلام عما كانت تعبد من دونه .

(٣) حكاة ابن جرير (١٦٨/١٩) حيث قال : ولو قيل معنى ذلك : وصدّها سليمان ما كانت تعبد من دون الله بمعنى منعها وحال بينها وبينه كان وجهاً حسناً . أهـ . وقال القرطبي (١٣٨/١٣) ويجوز أن تكون ﴿مَا﴾ في موضع نصب ويكون التقدير وصدّها سليمان عما كانت تعبد من دون الله . وحكاة النحاس في إعراب القرآن (٢١٢/٣) والبعغوي (٤٢١/٣) وابن عطية (٢٦٢/٤) .

(٤) فتح القدير (١٣٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٦٧/١٩) ورواه عن مجاهد قال : كفرها بقضاء الله صدّها أن تهتدي للحق . أهـ . وقال الواحدي (٣٧٩/٣) أي منعها من التوحيد الذي كانت تعبد من دون الله وهو الشمس . وهو قول الفراء في معاني القرآن (٢٩٥/٢) والبعغوي (٤٢١/٣) وذكره ابن عطية (٢٦٢/٤) واستحسنه القرطبي (١٣٨/١٣) وبه قال ابن كثير (٢٠٤/٦) وهذا هو الراجح فما في قوله ﴿مَا كَانَتْ تُعْبُدُ﴾ موصولة أي صدّها الذي تعبد من دون الله وهو الشمس كما يدل عليه السياق .

بما كنت عليه من عبادة غيرك . وقيل : بالظن الذي توهمته في سليمان ، لأنها توهمت أنه أراد تغريقها في اللجة<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ﴾ متابعة له داخله في دينه ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ التفتت من الخطاب إلى الغيبة ، قيل لإظهار معرفتها بالله<sup>(٢)</sup> ، والأولى أنها التفتت لما في هذا الاسم الشريف من الدلالة على جميع الأسماء ، ولكونه علماً للذات<sup>(٣)</sup> .

(١) حكاها البغوي (٤٢٢/٣) وعزاه القرطبي (١٤١/١٣) لسفيان .

(٢) قاله أبو السعود (٢٨٩/٦) وتابعه الألوّسي (٢٠٣/١٠) .

(٣) فتح القدير (١٣٧/٤) .

وقد رجح الشوكاني - رحمه الله - هنا أمرين :

الأول : أن ملكة سبأ نسبت الظلم لنفسها لأنها كانت مشركة تعبد الشمس من دون الله ، وهذا هو الظاهر الذي يدل عليه السياق وبه قال ابن جرير (١٧٠/١٩) والواحدي (٣٧٩/٣) والبغوي (٤٢٢/٣) وعزاه القرطبي (١٤١/١٣) لابن شجرة . وبه قال ابن كثير (٢٠٦/٦) قال : أي بما سلف من كفرها وشركها وعبادتها وقومها الشمس من دون الله . أه . وأما كونها توهمت أن سليمان عليه السلام يريد إغراقها فلا يعتبر ذلك ظلماً منها لأنها لما رأت الصرح ما كان يخطر ببالها أنه صرح ممرّد من قوارير لدقة صنعته وبراعته . وورد أن سليمان عليه السلام أجرى الماء من تحت ذلك الصرح وألقى فيه من دواب البحر فلما رآته كذلك ولم تعلم أنه يحول بينها وبينه الزجاج حسبته لجة من الماء فلا عتب عليه أن تظن ذلك الظن . والعلم لله أولاً وآخراً .

الثاني : أنها التفتت من الخطاب للغيبة لما في اسم الرب سبحانه "الله" من الدلالة على جميع الأسماء ، وهذا لا يتنافى مع القول الآخر فلعلها التفتت من الخطاب للغيبة لكون هذا الاسم علماً للذات ولما فيه من الدلالة على باقي الأسماء ولإظهار معرفتها بألوهية الله تعالى وتفردّه باستحقاق العبادة وربوبيته لجميع المخلوقات التي من جملتها الشمس التي كانت تعبدّها خاصة بعد أن أقام عليها نبي الله سليمان الحجّة ودعاها إلى الله تعالى قال الألوّسي (٢٠٣/١٠) : وكان هذا القول تجديداً لإسلامها على أمّ وجه وقد أخرجته مخرجاً لا أنانية فيه ولا كبير أصلاً كما لا يخفى . أه .

قال الله تعالى :

قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ۗ اللَّهُ خَيْرٌ مَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قيل : والمراد بعباده الذين اصطفى : أمة محمد

ﷺ<sup>(١)</sup> ، والأولى حملة على العموم ، فيدخل في ذلك الأنبياء وأتباعهم<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله ابن عباس رضي الله عنهما . فيما رواه البزار كما في تفسير ابن كثير (٢١٠/٦) - وابن جرير (٢/٢٠) والواحدي (٣/٣٨٢) من طريق السدي عن أبي مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما . وقاله الثوري رحمه الله انظر تفسير ابن جرير (٢/٢٠) والواحدي (٣/٣٨٢) وابن عطية (٤/٢٦٦) والبعوي (٣/٤٢٥) والقرطبي (١٣/١٤٦) ورجحه ابن جرير حيث قال : هم الذين اجتباهم لنبيه محمد ﷺ فجعلهم أصحابه ووزراءه على الدين الذي بعثه بالدعاء إليه دون المشركين به الجاحدين نبوة نبيه .

(٢) فتح القدير (٤/١٤١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية وقد حكاها البغوي في تفسيره (٣/٤٢٥) وبه قال ابن عطية (٤/٦٦) وابن كثير (٦/٢١٠) حيث قال : هم رسله وأنبيائه الكرام عليهم من الله الصلاة والسلام هكذا قال عبد الرحمن بن زيد وغيره أن المراد بعباده الذين اصطفى هم الأنبياء ، قال وهو كقوله تعالى ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ﴿وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [ الصافات : ١٨٠ - ١٨٢ ] وقال الثوري والسدي : هم أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم أجمعين وروي نحوه عن ابن عباس ولا منافاة فإنهم إذا كانوا من عباد الله الذين اصطفى فالأنبياء بطريق الأولى والأحرى والقصد أن الله تعالى أمر رسوله ومن اتبعه - بعد ما ذكر لهم ما فعل بأوليائه من النجاة والنصر والتأييد وما أحل بأعدائه من الخزي والنكال والقهر - أن يحمده على جميع أفعاله وأن يسلموا على عباده المصطفين الأخيار . أه .

قال الله تعالى :

قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٦٩﴾ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا  
تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ  
﴿٧١﴾ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٧٢﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى  
النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أوعدهم سبحانه على عدم قبول ما جاء به الأنبياء من الإخبار بالبعث فأمرهم بالنظر في أحوال الأمم السابقة المكذبة للأنبياء وما عوقبوا به وكيف كانت عاقبتهم فقال : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾<sup>(١)</sup> بما جاءت به الأنبياء من الإخبار بالبعث ومعنى النظر هو : مشاهدة آثارهم بالبصر ، فإن في المشاهدة زيادة اعتبار . قيل : المعنى : فانظروا بقلوبكم وبصائركم كيف كان عاقبة المكذبين لرسولهم<sup>(٢)</sup> ، والأوّل أولى لأمرهم بالسير في الأرض<sup>(٣)</sup> .

(١) الذي في طبعتي الفتح « المكذبين » بدلاً من « المجرمين » وهو خطأ أو سهو من الشوكاني رحمه الله كما يدل عليه السياق .

(٢) قاله القرطبي (١٥٢/١٣) .

(٣) فتح القدير (١٤٥/٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (٩/٢٠) حيث قال : ﴿ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا ﴾ إلى ديار من كان قبلكم من المكذبين رسل الله ومساكنهم كيف هي . ألم يخربها الله ويهلك أهلها بتكذيبهم رسولهم ورددتهم عليهم نصائحهم فخلت منهم الديار وتعفت منهم الرسوم والآثار فإن ذلك كان عاقبة إجرامهم وذلك سنة ربكم في كل من سلك سبيلهم وبنحوه قال ابن عطية (٢٦٩/٤) وابن كثير (٢١٨/٦) ولا مانع من اجتماع الأمرين هنا وأن ينظروا بعين البصر والبصيرة فالعلم اليقيني الذي يبلغهم عن طريق أنبياء الله تعالى صلوات الله

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه فضله في تأخير العذاب فقال :  
 ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ في تأخير العقوبة<sup>(١)</sup> ، والأولى أن تحمل الآية  
 على العموم ويكون تأخير العقوبة من جملة أفضاله سبحانه وإنعامه . ﴿وَلَكِنَّ  
 أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ فضله وإنعامه ولا يعرفون حقه وإحسانه<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ﴿٧٦﴾ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمِعُ الدُّعَاءَ  
 إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٧٧﴾ وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعُمَىٰ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا  
 فَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨١﴾ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ  
 أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أمره سبحانه بالتوكل وقلة المبالاة ، فقال :  
 ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ والفاء لترتيب الأمر على ما تقدّم ذكره ، والمعنى : فوض

وسلامه عليهم أو عن طريق التواتر يقوم مقام الرؤية في التحقق والظهور والعلم لله أولاً وآخراً .  
 (١) قال ابن جرير (١١/٢٠) أي بتركه معاجلتهم بالعقوبة على معصيتهم إياه وكفرهم به وذو  
 إحسان إليهم في ذلك وفي غيره من نعمه عندهم . أهـ . وقال الواحدي (٣/٣٨٤) والبيغوي  
 (٣/٤٢٧) : قال مقاتل : على أهل مكة حين لا يعجل عليهم العذاب . أهـ . وقال القرطبي  
 (١٣/١٥٣) أي في تأخير العقوبة وإدراار الرزق .

(٢) فتح القدير (٤/١٤٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأولى فالآية تشمل تأخير العقوبة وغير ذلك من النعم التي  
 امتن الله بها على خلقه . قال ابن كثير (٦/٢١٨) أي في إسباغه نعمه عليهم مع ظلمهم  
 لأنفسهم وهم مع ذلك لا يشكرونه على ذلك إلا القليل منهم . أهـ .

إليه أمرك واعتمد عليه فإنه ناصرك . ثم علل ذلك بعلتين : الأولى : قوله : ﴿إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ﴾ أي الظاهر ، وقيل : المظهر . والعللة الثانية : قوله : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ لأنه إذا علم أن حالهم كحال الموتى في انتفاء الجدوى بالسماع ، أو كحال الصم الذين لا يسمعون ولا يفهمون ولا يهتدون؛ صار ذلك سببا قويا في عدم الاعتداد بهم . شبه الكفار بالموتى الذين لا حس لهم ولا عقل ، وبالصم الذين لا يسمعون المواعظ ولا يجيبون الدعاء إلى الله . ثم ذكر جملة لتكميل التشبيه وتأكيده فقال : ﴿إِذَا وَلَوْا مُدْبِرِينَ﴾ أي إذا عرضوا عن الحق إعراضا تاما، فإن الأصم لا يسمع الدعاء إذا كان مقبلا فكيف إذا كان معرضا عنه موليا مدبرا؟ وظاهر نفى إسماع الموتى العموم ، فلا يخص منه إلا ما ورد بدليل كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ خاطب القتلى في قلب بدر ، فقيل له : يا رسول الله ، إنما تكلم أجسادا لا أرواح لها<sup>(١)</sup> وكذلك ما ورد من أن « الميت

(١) متفق عليه من حديث عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فجعل يناديهم بأسمائهم وأبائهم : يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله ؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا . قال : عمر : يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها ؟ فقال رسول الله ﷺ « والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله تويخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما . فذكر لعائشة رضي الله عنها قول ابن عمر فقالت : إنما قال النبي ﷺ إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ الآية .

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب قتل أبي جهل (٣٠١، ٣٠٠/٧) رقم (٣٩٧٦، ٣٩٨٠، ٣٩٨١) وصحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعود منه (٢٢٠٤/٤) رقم (٢٨٧٥) واللفظ للبخاري .

يسمع خفق نعال المشيعين له إذا انصرفوا))<sup>(١)(٢)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الميت يسمع خفق النعال (٢٠٥/٣) رقم (١٣٣٨) وصحيح مسلم - الكتاب والباب المتقدمين (٢٢٠٠، ٢٢٠١، ٢٢٠٤) رقم (٢٨٧٠) .  
(٢) فتح القدير (١٤٦/٤)

المفهوم من كلام الشوكاني رحمه الله أنه يرجح نفي السماع المطلق عن الأموات إلا ما دل عليه الدليل كأصحاب القليب ونحوهم وقد ذهب المحققون من العلماء مثل شيخ الإسلام وابن القيم وابن كثير والشيخ الأمين وغيرهم رحمهم الله إلى أن الموتى يسمعون مطلقاً وإنما المنفي عنهم في الآية سماع الانتفاع فقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (٢٩٥/٤) فقد تعاد الروح إلى البدن في غير وقت المسألة كما في الحديث الذي صححه ابن عبد البر عن النبي ﷺ أنه قال : (( ما من رجل يمر بقبر الرجل الذي كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام )) . أه . ثم قال شيخ الإسلام رحمه الله (٢٩٨/٤) بعد أن ذكر حديثي ابن عمر وأنس رضي الله عنهم والنص الصحيح عن النبي ﷺ مقدم على تأويل من تأول من أصحابه وغيرهم وليس في القرآن ما ينفي ذلك فإن قوله ((إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى)) إنما أراد به السماع المعتاد الذي ينفع صاحبه فإن هذا مثل ضرب للكفار والكفار تسمع الصوت لكن لا تسمع سماع قبول بفقته واتباع كما قال تعالى ((وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً)) [البقرة : ١٧١] .

فهكذا الموتى الذين ضرب لهم المثل لا يجب أن ينفي عنهم جميع أنواع السماع كما لم ينفي ذلك عن الكفار بل قد انتفى عنهم السماع المعتاد الذي ينتفعون به وأما سماع آخر فلا ينفي عنهم . أه .

قال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٤١٦/٦-٤٢٦) : اعلم أن التحقيق الذي دلت عليه القرائن القرآنية واستقراء القرآن أن معنى قوله هنا : ((إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى)) لا يصح فيه من أقوال العلماء إلا تفسيران :

الأول : أن المعنى : ((إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى)) أي لا تسمع الكفار الذين أمات الله قلوبهم وكتب عليهم الشقاء في سابق علمه إسماع هدى وانتفاع لأن الله كتب عليهم الشقاء فحتم على قلوبهم وعلى سمعهم وجعل على قلوبه الأكنة وفي آذانهم الورق وعلى أبصارهم الغشاوة فلا

=

يسمعون الحق سماع اهتداء وانتفاع ومن القرائن القرآنية الدالة على ما ذكرنا أنه جل وعلا قال بعده : ﴿إِنْ تُسْمِعْ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ﴾ فاتضح بهذه القرينة أن المعنى : إنك لا تسمع الموتى يعني الكفار الذين هم أشقياء في علم الله إسماع هدى وقبول للحق كما تسمع ذلك الإسماع إلا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون فمقابلته جل وعلا للإسماع المنفي في الآية عن الموتى بالإسماع المثبت فيها لمن يؤمن بآياته فهو مسلم دليل واضح على أن المراد بالموت في الآية موت الكفر والشقاء لا موت مفارقة الروح البدن ثم أخذ رحمه الله يقرر هذا المعنى ويستشهد له .

الثاني : هو أن المراد بالموتى الذين ماتوا بالفعل ولكن المراد بالسماع المنفي في قوله ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ خصوص السماع المعتاد الذي ينتفع صاحبه به وأن هذا مثل ضرب للكفار والكفار يسمعون الصوت لكن لا يسمعون سماع قبول بفقهِه واتباع . إلى نهاية كلام شيخ الإسلام المتقدم ثم قال : وهذا التفسير الثاني جزم به واقتصر عيه العلامة أبو العباس بن تيمية رحمه الله كما سيأتي إيضاحه، شاء الله في هذا البحث .

إلى أن قال : مسألة تتعلق بهذه الآية الكريمة :

اعلم أن الذي يقتضي الدليل رجحانه هو أن الموتى في قبورهم يسمعون كلام من كلمهم وأن قول عائشة رضي الله عنها ومن تبعها : إنهم لا يسمعون استدلالاً بقوله تعالى ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ وما جاء بمعناها من الآيات غلط منها رضي الله عنها ومن تبعها . وإيضاح كون الدليل يقتضي رجحان ذلك مبني على مقدمتين :

الأولى منهما : أن سماع الموتى ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث متعددة ثبوتاً لا مطعن فيه ولم يذكر ﷺ أنه خاص بإنسان ولا بوقت .

والمقدمة الثانية : هي أن النصوص الصحيحة عنه ﷺ في سماع الموتى لم يثبت في الكتاب ولا في السنة شيء يخالفها وتأويل عائشة رضي الله عنها بعض الآيات على معنى يخالف الأحاديث المذكورة لا يجب الرجوع إليه لأن غيره في معنى الآيات أولى بالصواب منه فلا ترد النصوص الصحيحة عن النبي ﷺ بتأويل بعض الصحابة بعض الآيات .

ثم أخذ رحمه الله يقرر هاتين القاعدتين ويسوق الأدلة الدالة على ذلك ومنها الحديثان اللذان ذكرهما الشوكاني رحمه الله وما أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجنائز - باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٦٦٩/٢) رقم (٩٧٤) عن عائشة رضي الله عنها قالت :

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ والمراد بالناس في الآية : هم الناس على العموم ، فيدخل في ذلك كل مكلف ، وقيل : المراد الكفار خاصة<sup>(١)</sup>، وقيل : كفار مكة<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

كان رسول الله ﷺ - كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ - يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول : (( السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غداً مؤجلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد )) . قال الشيخ الأمين رحمه الله وخطابه ﷺ لأهل القبور بقوله (( السلام عليكم )) وقوله (( إنا إن شاء الله بكم )) ونحو ذلك يدل دلالة واضحة على أنهم يسمعون سلامه لأنهم لو كانوا لا يسمعون سلامه وكلامه لكان خطابه لهم من جنس خطاب المدوم . أهـ .

وقد نصر هذا القول ابن القيم في كتاب الروح فقال في أول مسألة منه ص (٥) المسألة الأولى : وهي هل تعرف الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا ؟ ثم أخذ يقرر ذلك . وعقد ابن أبي الدنيا في كتابه القبور باباً سماه ((باب في معرفة الموتى بزيارة الأحياء)) . وانتصر لهذا القول ابن كثير (٦/٣٢٩، ٣٣٨) في تفسيره لسورة الروم عند قوله تعالى ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ آية (٥٢) .

(١) قال القرطبي (١٣/١٥٨) وقال الأخفش هو بمعنى تقول إن الناس ، يعني الكفار ﴿بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ يعني بالقرآن وبمحمد ﷺ وذلك حين لا يقبل الله من كافر إيماناً ولم يبق إلا مؤمنون وكافرون في علم الله قبل خروجها .

(٢) قاله الواحدي (٣/٣٨٦) وعزاه البغوي (٣/٤٢٨) لمقاتل وحكاه أبو السعود (٦/٣٠٢)

(٣) فتح القدير (٤/١٤٧)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله فيه بعد ظاهر فلا شك أن المؤمنين لا يدخلون في عموم لفظ الناس هنا وإنما المراد خصوص الكفار الذين لا يوقنون بآيات الله تعالى إلا إن كان مرده بالناس أي الذين تكلمهم الدابة .

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلُّ أَتَوِّهٍ  
 دَاخِرِينَ ﴿٨٧﴾ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَمَادًا وَهِيَ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ  
 شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٨٨﴾ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِمَّا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ  
 ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ  
 تَعْمَلُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَ هَاؤُلَاءِ كُلَّ شَيْءٍ ۖ  
 وَأَمْرُهُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩١﴾ وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ أَنْ مَهْتَدَىٰ بِإِنْمَاءٍ يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ ۖ  
 وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿٩٢﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا

وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه علامة أخرى للقيامة فقال :  
 ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ هو معطوف على ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ﴾ منصوب بناصبه  
 المتقدم. قال الفراء : إن المعنى : وذلكم يوم ينفخ في الصور<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٣٠١/٢) وبنحوه قال ابن جرير (٢٠/٢٠) قال : فإن قيل فأين  
 جواب قوله ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ﴾ ؟ قيل : جائز أن يكون مضمراً مع الواو كأنه  
 قيل : ووقع القول عليهم بما ظلموا فهم لا ينطقون وذلك يوم ينفخ في الصور وجائز أن يكون  
 متروكاً كفى بدلالة الكلام عليه منه كما قيل ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [البقرة : ١٦٥]  
 فترك جوابه . أهـ .

(٢) فتح القدير (١٥٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي (١٥٩/١٣) والناصب لقوله ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ﴾  
 هو تقدير فعل واذكر . ومعنى الآية : واذكر يا محمد يوم نجمع من كل أمة من الأمم جماعة

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي خافوا وانزعجوا لشدة ما سمعوا . وقيل : المراد بالفزع هنا : الإسراع والإجابة إلى النداء من قولهم : فزعت إليك في كذا : إذا أسرعرت إلى إجابتك<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى بمعنى الآية<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾ الألف واللام للجنس ، أي من جاء بجنس الحسنه فله من الجزاء والثواب عند الله خير منها ، أي أفضل منها

مكذّبين بآياتنا فهم عند ذلك الحشر يرد أولهم على آخرهم أو يدفعون . أي : اذكر لهم هذا وبينه تحذيراً لهم وترهيباً . أه .

وبقول الشوكاني هذا قال النحاس في إعراب القرآن (٢٢٢/٤) والعكبري (١٤١/٤) ومكي في مشكل إعراب القرآن ص (٥٤٠) وحكاه أبو السعود (٣٠٣/٦) ولعله هو الأرجح .

(١) ذكره الماوردي (٢٢٩/٤) حيث قال : وفي هذا الفزع هنا قولان : - أحدهما : أنه الإجابة والإسراع إلى النداء من قولك فزعت إليه من كذا إذا أسرعرت إلى ندائه في معونتك قال الشاعر :

كنا إذا ما أتانا صارخ فزع      كان الصراخ له قرع الظنائب

فعلى هذا يكون ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ استثناء لهم من الإجابة والإسراع إلى النار . أه . والبيت لسلام بن جندل . انظر اللسان مادة «فزع» (٢٥١/٨) ومادة ظنب (٥٧٢/١) وهناك قال والظنائب جمع ظنوب وهو حرف الساق اليابس من قُدْم وقيل هو ظاهر الساق وقيل عظمه وقرع لذلك الأمر ظنوبه أي تهيأ له .

(٢) فتح القدير (١٥٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله الماوردي فقال تنمة لكلامه المتقدم : والقول الثاني إن الفزع هنا هو الفزع المعهود من الخوف والحذر لأنهم أزعجوا من قبورهم ففزعوا وخافوا وهذا أشبه القولين فعلى هذا يكون قوله ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ استثناء لهم من الخوف والفزع . أه . وبه قال الألويسي (٤٤٢، ٤٤١/١٠)

وأكثر . وقيل : خير حاصل من جهتها<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup> . وقيل : المراد بالحسنة

(١) قاله ابن جرير (٢٣، ٢٢/٢٠) قال : يقول تعالى ذكره من جاء الله بتوحيده والإيمان به وقول لا إله إلا الله موقناً به قلبه فله من هذه الحسنة عند الله ﴿خَيْرٌ﴾ يوم القيامة وذلك الخير أن يثيبه الله ﴿مِنْهَا﴾ الجنة ويؤمنه من فزع الصيحة الكبرى وهي النفخ في الصور ثم روي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿قُلْ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ قال : فمنها وصل إليه الخير . ثم روي عن الحسن وابن جريج وعكرمة أنهم قالوا : له منها خير ، وعن قتادة : له منها حظ . وقال الواحدي (٣٨٧/٣) قال ابن عباس : فمنها يصل الخير إليه والمعنى له من تلك الحسنة خير يوم القيامة وهو الثواب والنجاة من العذاب وخير منها هنا اسم من غير تفضيل . أمه . وقال ابن عطية (٢٧٣/٤) ويحتمل أن يكون قوله ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾ خيراً ليس للتفضيل بل اسم للثواب والنعمة ويكون قوله ﴿مِنْهَا﴾ لا ابتداء الغاية أي : هذا الخير الذي يكون له هو من حسنته وبسببها وهذا قول الحسن وابن جريج وقال عكرمة : ليس شيء خيراً من لا إله إلا الله وإنما له الخير منها . أمه . وقال القرطبي (١٦٢/١٣) قال : ابن عباس أي وصل إليه الخير منها وقاله مجاهد .

(٢) وما رحمه الشوكاني رحمه الله ذكره ابن عطية فقال : (٢٧٣/٤) وقوله ﴿خَيْرٌ مِنْهَا﴾ يحتمل أن يكون للتفضيل ويكون في قوله ﴿مِنْهَا﴾ حذف مضاف تقديره : خير من قدرها واستحقاقها . بمعنى أن الله تعالى تفضل عليه فوق ما تستحق حسنته قال ابن زيد : يعطي بالواحدة عشرًا والداعية إلى هذا التقدير أن الحسنة لا يتصور بينها وبين الثواب تفضيل . وحكاها القرطبي (١٦٢/١٣) فقال : وقيل : ﴿قُلْ خَيْرٌ مِنْهَا﴾ للتفضيل أي ثواب الله خير من عمل العبد وقوله وذكره . وقال الشيخ الأمين في أضواء البيان (٤٤٤/٦) والذي يظهر على هذا المعنى - أي أن المراد بالحسنة لا إله إلا الله - أن لفظة خير ليست صيغة تفضيل وأن المعنى فله خير عظيم عند الله حاصل له منها : أي من قبلها ومن أجلها وعليه فلفظة من في الآية كقوله تعالى ﴿مَمَّا خَطِبْتَهُمْ أَغْرَقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا﴾ [ نوح : ٢٥ ] أي من أجل خطيأتهم أغرقوا ، فأدخلوا ناراً . وأما على الأول فخير صيغة تفضيل ، ويحتمل عندي . أن لفظة خير على الوجه الثاني صيغة تفضيل أيضاً ، ولا يراد بها تفضيل شيء على لا إله إلا الله ، بل المراد أن كلمة لا إله إلا الله تعبد بها العبد في دار الدنيا ، وتعبد بها فعبد بها فعله المحض ، وقد أتاه الله في الآخرة على تعبد بها ، وإثابة الله فعله جل وعلا ، ولا شك أن فعل الله خير من فعل عبده ، والعلم عند الله .

هنا : لا إله إلا الله<sup>(١)</sup> . وقيل : هي الإخلاص<sup>(٢)</sup> . وقيل : أداء الفرائض<sup>(٣)</sup> ،  
والتعميم أولى ولا وجه للتخصيص وإن قال به بعض السلف<sup>(٤)</sup> .

- (١) أخرجه ابن جرير (٢٢/٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٨٦/٦) وعزاه لابن مردويه من حديث أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما .  
ورواه ابن جرير (٢٢/٢٠) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٣٥) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وزاد ابن جرير نسبه إلى مجاهد وإبراهيم النخعي وعطاء وعكرمة رحمهم الله ، وبه قال البغوي (٤٣٢/٣) عزاه للنخعي وزاد ابن عطية (٢٧٣/٤) نسبه إلى ابن عباس وقتادة وزاد القرطبي (١٦١/١٣) نسبه لابن مسعود .  
(٢) رواه ابن جرير (٢٢/٢٠، ٢٣) عن مجاهد وقتادة . وعزاه البغوي (٤٣٢/٣) والقرطبي (١٦٢/١٣) وابن كثير (٢٢٧/٦) لقتادة .  
(٣) حكاه القرطبي (١٦٢/١٣)  
(٤) فتح القدير (١٥١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر اللفظ ف « (أل) » في الحسنة لاستغراق الجنس فمن جاء بأي حسنة كانت أثابه الله عليها خيراً منها إما عشر أمثالها كما قال تعالى « (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) » [ الأنعام : ١٦٠ ] أو أكثر من ذلك إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله كما قال تعالى « (مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) » [البقرة: ٢٦١] لكن بشرط الإيمان كما قال تعالى « (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) » [ النحل : ٩٧ ] ولا يكون العمل صالحاً إلا إذا كان صاحبه مخلصاً متبعاً فيه هدي النبي ﷺ كما قال تعالى « (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) » [الكهف : ١١٠] فمن جاء بأي حسنة متبعاً فيها هدي النبي ﷺ مخلصاً فيها لله تعالى وهو مؤمن أثابه الله عليها خيراً منها فالحسنة هنا تشمل كل طاعة كما قال الشوكاني رحمه الله وبه قال البغوي أيضاً (٤٣٢/٣) وقد رجح الشيخ الأمين رحمه الله هذا القول (٤٤٣/٦، ٤٤٤) وأن الحسنة هنا تشمل كل فعل من أفعال الخير كالإنفاق في سبيل الله وبذل النفس والمال في إعلاء كلمة الله وتشمل لا إله إلا الله .

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا» قال : «هي لا إله إلا الله» «وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُتِبَتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ» قال : «هي الشرك»<sup>(١)</sup>. وإذا صح هذا عن رسول الله ﷺ فالمصير إليه في تفسير كلام الله سبحانه متعين ويحمل على أن المراد قال : لا إله إلا الله بحقها ، وما يجب لها ، فيدخل تحت ذلك كل طاعة<sup>(٢)</sup> ، ويشهد له ما أخرجه الحاكم في الكنى عن صفوان بن عسال قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا كان يوم القيامة : جاء الإيمان والشرك يجثوان بين يدي الله سبحانه ، فيقول الله للإيمان : انطلق أنت وأهلك إلى الجنة ، ويقول للشرك : انطلق أنت وأهلك إلى النار» ثم تلا رسول الله ﷺ : «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا» يعني قول لا إله إلا الله «وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ» يعني الشرك «فَكُتِبَتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ»<sup>(٣)</sup>

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٢٢/٢٠) من طريق شيخه محمد بن خلف العسقلاني وهو صدوق كما في التقريب

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٨٥/٦) .

(٢) وما قاله الشوكاني رحمه الله هنا هو الصحيح فليس المراد مجرد التلفظ بهذه الكلمة مع ترك العمل بما تقتضيه . بل المراد قول هذه الكلمة مع تحقيق شرائطها ولهذا قال وهب بن منبه رحمه الله لمن سأله : أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة ؟ قال : بلى ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا لم يفتح لك . أخرجه البخاري في صحيحه تعليقا - كتاب الجنائز - باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله . انظر فتح الباري (١٠٩/٣) وقال القرطبي (١٦٢/١٣) قلت إذا أتى بلا إله إلا الله على حقيقتها وما يجب لها فقد أتى بالتوحيد والإخلاص والفرائض .

(٣) فتح القدير (١٥٢/٤) لم أجد في المطبوع من الكنى للحاكم ، ولعله في المفقود . وله شواهد كثيرة منها حديث جابر رضي الله عنه في صحيح مسلم قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما الموجبتان ؟ فقال : «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار» . انظر صحيح مسلم كتاب الإيمان باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار (٩٤/١) رقم (٩٣) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي المنقادين لأمر الله المستسلمين له بالطاعة وامثال أمره واجتناب نهيه والمراد بقوله ﴿أَنْ أَكُونَ﴾ أن أثبت على ما أنا عليه ﴿وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُرْآنَ﴾ أي أداوم تلاوته وأواظب على ذلك . قيل : وليس المراد من تلاوة القرآن هنا إلا تلاوة الدعوة إلى الإيمان<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله الواحدي (٣٨٨/٣) وحكاه أبو السعود (٣٠٦/٦) والألوسي (٢٤٨/١٠)

(٢) فتح القدير (١٥١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله ابن عطية (٢٧٤/٤) والقرطبي (١٦٣/١٣) وغيرهما من المفسرين والآية تشمل القولين جميعاً قال ابن كثير رحمه الله (٢٢٨/٦) أي على الناس أبلغهم إياه . أهـ .

فهي تشمل تلاوة القرآن وقراءته والتقرب إلى الله بذلك وتشمل أيضاً تلاوته على الناس ودعوتهم إلى الإيمان به وامثال أمره واجتناب نهيه وتشمل أيضاً التلو بمعنى الاتباع والانقياد لما جاء في هذا القرآن الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [ فصلت : ٤٢ ] .

## ﴿ سورة القصص ﴾

قال الله تعالى :

طَسَّرَ ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ تَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ  
بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا  
يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يَتَّبِعُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ  
﴿٤﴾ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ  
الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمْكِنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا  
كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ تَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ  
لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ أي : نوحى إليك من خبرهما متلبسا بالحق ، وخص المؤمنين ،  
لأن التلاوة إنما ينتفع بها المؤمن . وقيل : إن مفعول تلو محذوف ، والتقدير :  
نتلو عليك شيئا من نبئهما<sup>(١)</sup> ، ويجوز أن تكون ﴿ مِنْ ﴾ مزيدة على رأى  
الأخفش<sup>(٢)</sup> ، أي نتلو عليك نبأ موسى وفرعون ، والأولى أن تكون للبيان على  
تقدير المفعول كما ذكر ، أو للتبويض ، ولا ملجئ للحكم بزيادتها<sup>(٣)</sup> .

(١) قاله العكبري (١٤٤/٤) .

(٢) انظر قوله هذا في إملاء ما من به الرحمن للعكبري (١٤٤/٤) والدر المصون (٦٤٩/٨) ولم أعرش  
عليه في معاني القرآن له .

(٣) فتح القدير (١٥٤/٤) .

قال الشوكاني رحمه الله : والواو في ﴿ وَتُرِيدُ ﴾ للعطف على جملة : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا ﴾ وإن كانت الجملة المعطوف عليها اسمية ؛ لأن بينهما تناسباً من حيث إن كل واحدة منهما للتفسير والبيان ، ويجوز أن تكون حالا من فاعل ﴿ يَسْتَضْعِفُ ﴾ بتقدير مبتدأ ، أي ونحن نريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض<sup>(١)</sup> ، كما في قوال الشاعر<sup>(٢)</sup> :

نجوت وأرهنهم ملكا

والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي (١٦٥/١٣) والزجاج في معاني القرآن (١٣١/٤) والسمين في الدر (٦٤٩/٨) والعكبري كما تقدم وكون (( من )) للتبعيض قاله أبو حيان (١٠٤/٧) ولعل هذا هو الأرجح .

(١) بهذا قال ابن جرير رحمه الله (٢٨/٢٠) وحكاه أبو حيان في البحر (١٠٤/٧) مضعفاً له فقال : ويضعف أن يكون حالاً من الضمير في ﴿ يَسْتَضْعِفُ ﴾ لاحتياجه إلى إضمار مبتدأ أي ونحن نريد وهو ضعيف وإذا كانت حالاً فكيف يجتمع استضعاف فرعون وإرادة المنة من الله ولا يمكن الاقتران . وضعفه أيضاً السمين الحلبي (٦٥٠/٨) ثم إن فاعل قوله ﴿ تُرِيدُ ﴾ هو الله وفاعل قوله ﴿ يَسْتَضْعِفُ ﴾ فرعون فكيف يكون حالا منها . وروايته فيهما هكذا :

فلما خشيت أظافيرهم  
نجوت وأرهنهم مالكا

(٢) هو عبد الله بن همام السلولي ، وانظر البيت في اللسان مادة ( رهن ) ، والدر المصون (٣٢٥/١) .

(٣) فتح القدير (١٥٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بنحوه قال ابن عطية (٢٧٦/٤) وهو اختيار السمين الحلبي (٦٥٠/٨) .

قال الله تعالى :

وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرْتُ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا  
وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٠﴾ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي  
بِهِ لَوْلَا أَنْ رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١﴾ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ  
فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وارتفاع ﴿قُرَّة﴾ على أنه خير مبتدأ محذوف ، قاله الكسائي وغيره<sup>(١)</sup> ، وقيل على أنه مبتدأ وخبره : ﴿لَا تَقْتُلُوهُ﴾ قاله الزجاج<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا ﴾ ﴿ إِنْ ﴾ هي المخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير شأن

(١) انظر تفسير القرطبي (١٦٨/١٣) وإعراب القرآن للنحاس (٢٢٩/٣) قال والمعنى : هذا قررة عين لي ولك . وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٩٨/٢) والفراء والزجاج كلاهما في معاني القرآن (٣٠٢/٢) (١٣٣/٤) والسمين الحلبي (٦٥٢/٨) .

(٢) الذي قاله الزجاج في معاني القرآن (١٣٣/٤) قال : رفع قررة عين ، على إضمار هو قررة عين لي ولك وهذا وقف التمام ويقبح رفعه على الابتداء وأن يكون الخبر ﴿ لَا تَقْتُلُوهُ ﴾ فيكون كأنه قد عرف أنه قررة عين له ويجوز رفعه على الابتداء - على بعد - على معنى إذا كان قررة عين لي ولك فلا تقتلوه. أهـ وذكر هذا الوجه ابن جرير (٣٣/٢٠) والنحاس في إعراب القرآن (٢٢٩/٣) واستبعده وذكره السمين في الدر المصون (٦٥٢/٨) واستبعده أيضاً .

(٣) فتح القدير (١٥٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره ابن جرير في تفسيره (٣٣/٢٠) وتقدم من قال به وهو قول الأكثر ، ولعله هو الأرجح ، والعلم لله .

محذوف، أي إنها كادت لتظهر أمر موسى وأنه ابنها من فرط ما دهمها من الدهش والخوف والحزن، من بدا يبدو: إذا ظهر، وأبدى يبدى: إذا أظهر، وقيل: الضمير في ﴿ بِهِ ﴾ عائد إلى الوحي الذي أوحى إليها<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى:

فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا

يَا لَأَمْسٍ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي

(١) حكاه ابن جرير (٣٧/٢٠) والبيهقي (٤٣٧/٣) والقرطبي (١٧٠/١٣) قال وتقديره: إن كادت لتبدي بالوحي الذي أوحيناه إليها أن نرده عليها.

(٢) فتح القدير (١٥٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (٣٧/٢٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما وقناة والسدي ورواه البيهقي (٤٣٧/٣) عن ابن عباس ومقاتل والكلبي.

ورجح ابن جرير قائلا: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي قول من قال: معناه: ﴿وأصبح فؤاد أم موسى فارغا﴾ من كل شيء إلا من هم موسى. وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال فيه بالصواب لدلالة قوله ﴿إن كادت لتبدي به لو لا أن ربطنا على قلبها﴾ ولو كان عني بذلك فراغ قلبها من الوحي لم يعقب بقوله ﴿إن كادت لتبدي به﴾.

واختاره الواحدي (٣٩٢/٣) وعزاه لسعيد بن جبير ومقاتل، وبه قال ابن عطية (٢٧٨/٤) والقرطبي (١٧٠/١٣) وعزاه لابن عباس والسدي. وهو اختيار ابن كثير (٢٣٣/٦) حيث قال: أي إن كادت من شدة وجدها وحزنها وأسفها لتظهر أنه ذهب لها ولد وتحير بحالها لولا أن الله ثبتها وصبرها. أهد. وبه قال الفراء (٣٠٣/٢) والزجاج (١٣٤/٤) كلامهما في معاني القرآن.

كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ ﴿ القائل هو الإسرائيلي لما سمع موسى يقول له : ﴿إِنَّكَ لَعَوِيٌّ مُّيِّنٌ﴾ وراه يريد أن يبطش بالقبطي ظن أنه يريد أن يبطش به ، فقال لموسى : ﴿ أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ ﴾ فلما سمع القبطي ذلك أفشاه ، ولم يكن قد علم أحد من أصحاب فرعون أن موسى هو الذي قتل القبطي بالأمس حتى أفشى عليه الإسرائيلي ، هكذا قال جمهور المفسرين<sup>(١)</sup> .  
وقيل : إن القائل : ﴿ أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ ﴾ هو القبطي ، وكان قد بلغه الخبر من جهة الإسرائيلي ، وهذا هو الظاهر ، وقد سبق ذكر القبطي قبل هذا بلا فصل ؛ لأنه هو المراد بقوله عدوّ لهما ، ولا موجب لمخالفة الظاهر حتى يلزم عنه أن المؤمن بموسى المستغيث به المرة الأولى ، والمرة الأخرى هو الذي أفشى عليه ، وأيضا إن قوله : ﴿ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ لا يليق صدور مثله إلا من كافر<sup>(٢)</sup> .

(١) منهم قتادة والسدي وابن أبي نجيح كما رواه عنهم ابن جرير (٤٩/٢٠) وقد اختار هذا القول واختاره الواحدي (٣٩٤/٣) والبعوي (٤٤٠/٣) وابن عطية (٢٨١/٤) والقرطبي (١٧٥/١٣) وعزاه لسعيد بن جبير ، وبه قال ابن كثير (٢٣٦/٦) وآخرون .

(٢) فتح القدير (١٦٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه أبو حيان (١١٠/٧) وأبو السعود (٦/٧) ، والأول أرجح منه وهو قول عامة المفسرين وتقدم ذكر بعضهم وقول الشوكاني رحمه الله : « لا موجب لمخالفة الظاهر » فيه نظر ، فإنه يعارضه إرجاع الضمائر إذ كلها تعود إلى الإسرائيلي ، ثم إن الظاهر الذي يدل عليه السياق بلا خلاف أن قائل ذلك هو الذي يعلم أن موسى عليه السلام هو الذي قتل القبطي بالأمس ولم يعلم أحد بذلك إلا الإسرائيلي ، وقول الشوكاني : « قد بلغه الخبر من جهة الإسرائيلي » بعيد جداً ويفتقر إلى الدليل ، وأما قوله رحمه الله : « لا يليق صدور مثله إلا من كافر » فقد قال ابن جرير (٥٠/٢٠) : لأنه كان من فعل الجبابة قتل النفوس ظلماً وكان عندهم من قل نفسين من الجبابة ثم روي ذلك عن الشعبي وقاتدة وابن جريج رحمهم

قال الله تعالى :

وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ  
أُمَّرَاتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ

### كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وذهب أكثر المفسرين إلى أنهما ابنتا شعيب .  
وقيل : هما ابنتا أخي شعيب ، وأن شعيبا كان قد مات <sup>(١)</sup> . والأول أرجح ،  
وهو ظاهر القرآن <sup>(٢)</sup> .

الله، فلعله أراد بذلك المبالغة في زجر موسى عن قتله وما أغلى الأرواح على أصحابها . فلا  
عجب أن يقول ذلك لعله أن يدفع الموت عن نفسه .

(١) رواه ابن جرير (٦٢/٢٠) عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وروى البغوي (٤٤١/٣) عن  
وهب بن منبه وسعيد بن جبير أنه بيرون بن أخي شعيب وكان شعيب قد مات . وحكى هذا  
القول القرطبي (١٧٩/١٣) وابن كثير (٢٣٨/٦) والزجاج (١٤٠/٤) .

(٢) فتح القدير (١٦٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (٦٢/٢٠) عن الحسن واختاره الواحدي  
(٣٩٤/٣) وعزاه البغوي (٤٤١/٣) إلى مجاهد والضحاك والسدي والحسن وعزاه ابن عطية  
(٢٨٤/٤) للجمهور . وقال القرطبي (١٧٩/١٣) وأكثر الناس على أنهما ابنتا شعيب عليه  
السلام وهو ظاهر القرآن ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ [ الأعراف : ٨٥ ]  
وقال ابن كثير (٢٣٨/٦) وهذا هو المشهور عند الكثيرين وقد قاله الحسن البصري وغير واحد،  
وتوقف ابن جرير رحمه الله فقال : (٦٢/٢٠) بعد أن ذكر الأقوال في ذلك : وهذا مما لا يدرك  
علمه إلا بخبر ولا خير بذلك تجب حجتة فلا قول في ذلك أولى بالصواب مما قاله الله تعالى  
﴿ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّرَاتَيْنِ تَذُودَانِ ..... قَالَتَا إِخْدَاهُمَا بِأَبْتِ اسْتَأْجِرَهُ ﴾ . أهـ . ومال ابن  
كثير رحمه الله إلى أنه ليس شعيباً النبي عليه السلام فقال : وقال آخرون كان شعيب قبل زمان  
موسى عليه السلام بمدة طويلة لأنه قال لقومه : ﴿ وَمَا قَوْمٌ لُّوْطٍ مِّنْكُمْ بِبَعِيدٍ ﴾ [ هود : ٨٩ ]

قال الله تعالى :

قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ  
وَكَيْلٌ ﴿٢٨﴾ ﴿٢٩﴾ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا  
قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَّعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ  
لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْأَوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ  
الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمْسُكْ إِيَّيْنَا أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ : فلا ظلم عليّ بطلب  
الزيادة على ما قضيته من الأجلين ، أي كما لا أطالب بالزيادة على الثمانية  
الأعوام لا أطالب بالنقصان على العشرة<sup>(١)</sup> . وقيل ؛ المعنى : كما لا أطالب  
بالزيادة على العشرة الأعوام لا أطالب بالزيادة على الثمانية الأعوام ، وهذا  
أظهر<sup>(٢)</sup> .

وقد كان هلاك قوم لوط في زمن الخليل عليه السلام بنص القرآن وقد علم أنه كان بين موسى  
والخليل عليه السلام مدة طويلة تزيد على أربعمئة سنة كما ذكره غير واحد وما قيل إن شعيباً  
عاش مدة طويلة إنما هو - والله أعلم - احتراز من هذا الإشكال ثم من المقوي لكونه ليس  
بشعيب أنه لو كان إياه لأوشك أن ينص على اسمه في القرآن ها هنا وما جاء في بعض  
الأحاديث من التصريح بذكره في قصة موسى لم يصح إسناده كما سنذكره قريباً إن شاء الله ثم  
من الموجود في كتب بني إسرائيل أن هذا الرجل اسمه ثيرون ، والله أعلم .

(١) لم أقف على قائله بعد البحث .

(٢) فتح القدير (١٦٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (١٧٣/٣، ١٧٤) حيث قال : ﴿ذَلِكَ بَيْنِي

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وَاللَّهُ عَلَيَّ مَا تَقُولُ وَكَيْلٌ﴾ أي : على ما نقول من هذه الشروط الجارية بيننا ، شاهد وحفيظ ، فلا سبيل لأحدنا إلى الخروج عن شيء من ذلك . قيل : هو من قول موسى . وقيل : من قول شعيب<sup>(١)</sup> ، والأول أولى لوقوعه في جملة كلام موسى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا آتَاهَا﴾ أي أتى النار التي أبصرها . وقيل : أتى الشجرة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى لعدم تقدم الذكر للشجر<sup>(٤)</sup> .

وَيَتَّكَ ﴿قَالَ : أَي الْأَجْلِينَ قَضَيْتَ أَطْوَلَهُمَا الَّذِي هُوَ الْعَشْرُ أَوْ أَقْصَرُهُمَا الَّذِي هُوَ الثَّمَانُ ﴿فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ أَي لَا يَعْتَدِي عَلَيَّ فِي طَلْبِ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ . فَإِنْ قُلْتَ تَصَوَّرَ الْعُدْوَانَ إِنَّمَا هُوَ فِي أَحَدِ الْأَجْلِينَ الَّذِي هُوَ الْأَقْصَرُ وَهُوَ الْمَطَالِبَةُ بِتَمَةِ الْعَشْرِ فَمَا مَعْنَى تَعْلِيْقِ الْعُدْوَانَ بِهِمَا جَمِيعاً ؟ قُلْتَ : مَعْنَاهُ كَمَا أَنِّي إِنْ طَوَّلْتِ بِالزِّيَادَةِ عَلَى الْعَشْرِ كَانَ عُدْوَاناً لَا شَكَّ فِيهِ فَكَذَلِكَ إِنْ طَوَّلْتِ بِالزِّيَادَةِ عَلَى الثَّمَانِ أَرَادَ بِذَلِكَ تَقْرِيرَ أَمْرِ الْخِيَارِ وَأَنَّهُ ثَابِتٌ مُسْتَقَرٌّ وَأَنَّ الْأَجْلِينَ عَلَى السَّوَاءِ إِمَّا هَذَا وَإِمَّا هَذَا مِنْ غَيْرِ تَفَاوُتٍ بَيْنَهُمَا فِي الْقَضَاءِ وَأَمَّا التَّمَةِ فَمَوْكُولَةٌ إِلَى رَأْيِي إِنْ شِئْتَ أَتَيْتَ بِهَا وَإِلَّا لَمْ أَحْجِرْ عَلَيْهَا . أَهـ . وَبِهَذَا قَالَ أَبُو السَّعُودِ (١١/٧) وَهُوَ ظَاهِرٌ بَيْنَ وَأَنَّ الْمُرَادَ لَا ظُلْمَ عَلَيَّ بِأَنَّ تَطَالِبِي بِالزِّيَادَةِ عَلَى مَا اخْتَرْتُ مِنَ الْأَجْلِينَ وَبِهِ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ (٦٥/٢٠) وَالْوَّاحِدِيُّ (٣٩٧/٣) وَالْبَغَوِيُّ (٤٤٣/٣) وَابْنُ كَثِيرٍ (٢٤٠/٦)

(١) رواه ابن جرير (٦٦/٢٠) عن ابن إسحاق أنه كان يرى أن هذا القول من أبي المرأتين . وحكاه القرطبي (١٨٥/١٣) .

(٢) فتح القدير (١٦٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر السياق فيما يبدو وبه قال الواحدي (٣٩٧/٣) والبغوي (٤٤٣/٣) وابن كثير (٢٤٠/٦) وغيرهم .

(٣) قاله القرطبي (١٨٦/١٣) .

(٤) فتح القدير (١٦٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر القرآن فيما يبدو وهو قول ابن

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿أَنْ يُوسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ﴾ : ﴿أَنْ﴾ هي المفسرة<sup>(١)</sup>، ويجوز أن تكون هي المخففة من الثقلة واسمها ضمير الشأن ، وجملة النداء مفسرة له<sup>(٢)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطٰنًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيٰتِنَا  
أَن تَمٰوٰنَ مِن تَبِعَكُمَا الْغٰلِبُونَ ﴿٣٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : و﴿بِآيٰتِنَا﴾ متعلق بمحذوف ، أي تمتنعان منهم بآياتنا ، أو اذهبا بآياتنا . وقيل : الباء للقسم ، وجوابه : ﴿يَصِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وما أضعف هذا القول . وقال الأخفش وابن جرير : في الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : أنتما ومن اتبعكما الغالبون بآياتنا<sup>(٥)</sup>، وأوّل هذه الوجوه أولها<sup>(٦)</sup> .

جرير (٧١/٢٠) والواحدي (٣٩٨/٣) وابن عطية (٢٨٦/٤) وابن كثير (٢٤٤/٦) .

(١) أن المفسرة هي التي تكون بمعنى أي .

(٢) أجاز ذلك أبو حيان في البحر (١١٦/٧) .

(٣) فتح القدير (١٦٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره ابن عطية (٢٨٧/٤) فقال : يحتمل أن تكون أن مفسرة ويحتمل أن تكون في موضع نصب بإسقاط حرف الجر . وهو اختيار السمين الحلبي (٦٧٠/٨) واستبعد القول الثاني .

(٤) قاله الزمخشري (١٧٦/٣) .

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٧٦/٢٠) وبه قال الواحدي أيضاً (٣٩٩/٣) وحكاه البغوي (٤٤٦/٣) وابن عطية (٢٨٨/٤) . وانظر قول الأخفش عند القرطبي (١٩٠/١٣) ولم أجده في معاني القرآن له .

(٦) فتح القدير (١٦٨/٤)

قال الله تعالى :

وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَدْعُونَ إِلَى الْكُفْرِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾  
وَاتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴿٤٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ أي صيرناهم رؤساء متبوعين مطاعين في الكافرين ، فكانهم بإصرارهم على الكفر والتمادي فيه يدعون أتباعهم إلى النار ، لأنهم اقتدوا وسلكوا

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي (١٩٠/١٣) والزجاج في معاني القرآن (١٤٤/٤) حيث قال أي بسلطاننا وحجتنا . فبآياتنا من صلة يصلون كأنه قال : لا يصلون إليكما تمتنعان منهم بآياتنا وجائز أن يكون ﴿بِآيَاتِنَا﴾ متصلاً بنجعل لكما سلطاناً بآياتنا أي حجة تدل على النبوة بآياتنا أي بالعصا واليد وسائر الآيات التي أعطي موسى عليه السلام ويجوز أن يكون بآياتنا مبيناً عن قوله : ﴿أنتما ومن اتبعكما الغالبون﴾ أي تغلبون بآياتنا . أهـ . وقال ابن كثير (٢٤٦/٦) : ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمْ بِآيَاتِنَا﴾ أي : لا سبيل لهم إلى الوصول إلى أذاكما بسبب إبلاغكم آيات الله كما قال تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [ المائدة : ٦٧ ] وقال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكُفِيَ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب : ٣٩] أي : وكفى بالله ناصراً ومعيناً ومؤيداً ولهذا أخبرهما أن العقاب لهما ولن اتبعهما في الدنيا والآخرة فقال : ﴿أنتما ومن اتبعكما الغالبون﴾ كما قال تعالى ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ [ المجادلة : ٢١ ] وقال تعالى : ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾ [ غافر : ٥٢،٥١ ] ثم ذكر ابن كثير قول ابن جرير ثم قال : ولا شك أن هذا المعنى صحيح وهو حاصل من التوجيه الأول فلا حاجة إلى هذا والله أعلم . أهـ . وما اختاره ابن جرير رحمه الله هو الراجح فيما يبدو ، والعلم عند الله .

طريقتهم تقليدا لهم . وقيل : المعنى : إنه يأتهم بهم ، أي يعتبر بهم من جاء بعدهم ويتعظ بما أصيبوا به<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً﴾ أي طردا وإبعادا ، أو أمرنا العباد بلعنهم ، فكل من ذكرهم لعنهم<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) حكاه القرطبي (١٩١/١٣) .

(٢) فتح القدير (١٦٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية وبه قال ابن جرير (٧٩/٢٠) قال : وجعلنا فرعون وقومه أئمة يأتهم بهم أهل العتو على الله والكفر به يدعون الناس إلى أعمال أهل النار . أه . وقال الواحدي (٤٠٠/٣) قال ابن عباس رضي الله عنهما : أئمة ضلالة . وقال الكلبي ومقاتل : قادة في الكفر والشرك يقودون الناس إلى الشرك بالله وهو قوله : ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ لأن من أطاعهم ضل ودخل النار . أه . وبنحوه قال البغوي (٤٤٧/٣) وقال ابن عطية (٢٨٩/٤) : عبارة عن حالهم وأفعالهم وخاتمهم أي هم بذلك كالداعين إلى النار وهم فيه أئمة من حيث اشتهروا وبقي حديثهم فهم قدوة لكل كافر وعات إلى يوم القيامة . وبنحوه قال القرطبي (١٩١/١٣) .

(٣) بهذا قال القرطبي (١٩١/١٣) وقال ابن كثير (٢٤٨/٦) أي وشرع الله لعنتهم ولعنة ملكهم فرعون على ألسنة المؤمنين من عباده المتبعين رسله وكما أنهم في الدنيا ملعونون على ألسنة الأنبياء وأتباعهم كذلك ﴿ويوم القيامة هم من المقبوحين﴾ قال قتادة وهذه الآية كقوله تعالى ﴿وَأَتَّبَعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ [ هود : ٩٩ ] .

(٤) فتح القدير (١٦٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (١٨١/٣) ولعل الراجح هنا اجتماع الأمرين لهم فهم مطرودون من رحمة الله ملعونون على ألسنة المؤمنين فلا يذكرهم أحد بخير قال ابن جرير رحمه الله (٧٩/٢٠) أي : وألزمنا فرعون وقومه في هذه الدنيا حزيا وغضبا منا عليهم فحتمنا لهم فيها بالهلاك والبوار والثناء السيء ونحن متبعوهم لعنة أخرى يوم القيامة فمخزوهم

قال الله تعالى :

وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ  
 مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٦﴾ وَلَوْ لَا أَن تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ  
 أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ أَوْ لَمْ  
 يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلِّ كَافِرُونَ ﴿٤٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وما كنت بجانب الطور إذ نادينا ...﴾ أي :

وما كنت يا محمد بجانب الجبل المسمى بالطور إذا نادينا موسى لما أتى إلى  
 الميقات من السبعين ، وقيل المنادي هو أمة محمد ﷺ<sup>(١)</sup> . قال وهب : وذلك أن  
 موسى لما ذكر الله له فضل محمد وأمه قال : يا رب أرينهم . فقال الله : إنك لن  
 تدركهم وإن شئت نا ديتهم فأسمعتك صوتهم ، قال : بلى يا رب ، فقال الله :  
 يا أمة محمد ، فأجابوا من أصلاب آبائهم . فيكون معنى الآية على هذا : ما  
 كنت يا محمد بجانب الطور إذ كلمنا موسى فننادينا أمتك<sup>(٢)</sup> وسيأتي ما يدل على  
 هذا ويقويه ويرجحه في آخر البحث إن شاء الله .

بها الخزي الدائم ومهينوهم الهوان اللازم . أه .

وقال أبو السعود (١٥/٧) أي طردا وإبعادا من الرحمة ولعنا من اللاعنين حيث لا يزال يلعنهم  
 الملائكة عليهم الصلاة والسلام والمؤمنون خلفا عن سلف . أه .

(١) رواه ابن جرير (٨١/٢٠) عن أبي زرعة وقتادة وأبي هريرة رضي الله عنه وعزاه الواحدي  
 (٤٠١/٣) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) انظر قول وهب هذا في تفسير البغوي (٤٤٨/٣) والقرطبي (١٩٣/١٣) .

ثم قال رحمه الله في قسم الرواية : وقد أخرج الفريابي والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معا في الدلائل عن أبي هريرة في قوله : ﴿وما كنت بجانب الطور إذ نادينا﴾ قال : « نودوا يا أمة محمد أعطيتكم قبل أن تسألوني واستجبت لكم قبل أن تدعوني »<sup>(١)</sup> . وأخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل وأبو نصر السجزي في الإبانة والديلمي عن عمرو بن عبسة قال : سألت النبي ﷺ عن قوله : ﴿وما كنت بجانب الطور إذ نادينا﴾ ما كان النداء وما كانت الرحمة ؟ قال : « كتب الله قبل أن يخلق خلقه بألفي عام ثم وضعه على عرشه ثم نادى : يا أمة محمد سبقت رحمتي غضبي أعطيتكم قبل أن تسألوني وغفرت لكم قبل أن تستغفروني فمن لقيني منكم يشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا عبدي ورسولي صادقا أدخلته الجنة »<sup>(٢)(٣)</sup>

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٩١/٢) والنسائي في التفسير (١٤٣/٢) رقم (٤٠٢) وابن جرير في تفسيره (٨١/٢٠) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٥٠/٦) والحاكم في المستدرک (٤٠٨/٢) وصححه على شرط مسلم وسكت عنه الذهبي وهو من كلام أبي هريرة رضي الله عنه كما أشار لذلك ابن كثير رحمه الله .

(٢) لم أعثر عليه في الدلائل ولا في فردوس الخطاب للديلمي وهو في الدر المنثور (٤١٨/٦) .  
ولبعضه شواهد في الصحيح .

(٣) فتح القدير (٤/١٧١، ١٧٣، ١٧٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله يدل عليه ما ذكر من آثاره وتقدم من قال به .  
والذي يدل عليه السياق أن النداء لموسى عليه السلام وأن هذا من الغيوب التي أطلع الله عليها نبيه محمدا ﷺ معجزة له تدل على أنه مرسل من عند الله قال ابن كثير (٢٥٠، ٢٤٩/٦) يقول تعالى . منها على برهان نبوة محمد ﷺ حيث أخبره بالغيوب الماضية خيرا كأن سامعه شاهد وراء لما تقدم ، وهو رجل أُمي لا يقرأ شيئا من الكتب نشأ بين قوم لا يعرفون شيئا من ذلك

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في قوله : ﴿أولم يكفروا﴾ لكفار قريش. وقيل : هو لليهود<sup>(١)</sup>. والأول أولى ، فإن اليهود لا يصفون موسى

كما أنه لما أخبره عن مريم وما كان من أمرها قال : ﴿وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون﴾ [ آل عمران : ١٤٤ ] أي ما كنت حاضرا لذلك ولكن الله أوحاه إليك وهكذا لما أخبره عن نوح وقومه وما كان من إنجاء الله له وإغراق قومه ثم قال تعالى : ﴿تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا فاصبر إن العاقبة للمتقين﴾ [هود : ٤٩] وفي آخر السورة ﴿ذلك من أنباء القرى نقصه عليك﴾ [ هود : ١٠٠ ] وقال بعد ذكر قصة يوسف ﴿ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم وهم يمكرون﴾ [يوسف : ١٠٢] وفي سورة طه ﴿كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكرا﴾ [آية : ٩٩] وقال ها هنا بعد ما أخبر عن قصة موسى من أولها إلى آخرها وكيف كان ابتداء إنجاء الله إليه وتكليمه له ﴿وما كنت بجانب الغربي إذ قضينا إلى موسى الأمر﴾ يعني يا محمد ما كنت بجانب الجبل الغربي الذي كلم الله موسى من الشجرة التي هي شرقية على شاطئ الوادي ﴿وما كنت من الشاهدين﴾ لذلك ولكن الله سبحانه وتعالى أوحى إليك ذلك يجعله حجة وبرهانا على قرون قد تناول عهدنا ونسوا حجج الله عليهم وما أوحاه إلى الأنبياء والمتقدمين ثم لما جاء ابن كثير رحمه الله إلى تفسير قوله : ﴿وما كنت بجانب الطور﴾ ذكر الأثر الأول عن النسائي وابن جرير وابن أبي حاتم ثم قال : وقال قتادة ﴿وما كنت بجانب الطور إذ نادينا﴾ موسى . وهذا والله أعلم أشبه بقوله تعالى : ﴿وما كنت بجانب الغربي إذ قضينا إلى موسى الأمر﴾ أهـ.

وبنحو كلام ابن كثير هذا قال ابن عطية (٤/٢٨٩-٢٩٠) وأبو السعود (٧/١٦) .

(١) قاله ابن جرير (٨٣/٢٠) قال : قل يا محمد لقومك من قريش القائلين لك ﴿لولا أوتي مثل ما أوتي موسى﴾ أولم يكفر الذين عملوا هذه الحجة من اليهود بما أوتي موسى من قبلك ثم رواه عن مجاهد . وقال ابن عطية (٤/٢٩٠) : والمقالة التي قالتها قريش ﴿لولا أوتي مثل ما أوتي موسى﴾ كانت من تعليم اليهود لهم قالوا لهم لم لا يأتي بآية باهرة كالعصا واليد ونسق الجبل وغير ذلك فعكس الله عليهم قولهم ووقفهم على أنه قد وقع منهم في تلك الآيات ما وقع من

بالسحر إنما يصفه بذلك كفار قريش وأمثالهم إلا أن يراد من أنكر نبوة موسى كفرعون وقومه ، فإنهم وصفوا موسى وهارون بالسحر ، ولكنهم ليسوا من اليهود ويمكن أن يكون الضمير لمن كفر بموسى ومن كفر بمحمد ، فإن الذين كفروا بموسى ، وصفوه بالسحر ، والذين كفروا بمحمد وصفوه أيضا بالسحر .  
وقيل: المعنى : أو لم يكفر اليهود في عصر محمد بما أوتى موسى من قبله بالبشارة بعيسى ومحمد (١) (٢) .

هؤلاء في هذه فالضمير في «يكفروا» لليهود . أه . وعليه فيصح حمل الضمير على المعنيين فمن حمله على كفار قريش فباعتبار أنهم هم الذين قالوا هذه المقالة للنبي ﷺ وأن سياق الضمائر في الآية كله راجع إليهم ومن حمله على اليهود فباعتبار أنهم هم أساس مصدرها وأنهم هم الذين لقنوا قريشا ذلك .

(١) حكاة القرطبي (١٣/١٩٥) .

(٢) فتح القدير (٤/١٧٢) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي حيان في البحر (٧/١٢٣) قال : ويظهر عندي أنه عائد على قريش الذين قالوا : «لولا أوتي» أي محمد «مثل ما أوتي موسى» وذلك أن تكذيبهم لمحمد ﷺ تكذيب لموسى عليه السلام ونسبتهم السحر للرسول ﷺ نسبة السحر لموسى إذ الأنبياء هم من واد واحد فمن نسب إلى أحد من الأنبياء ما لا يليق كان ناسبا ذلك إلى جميع الأنبياء وتتناسق الضمائر كلها في هذا . أه . واختار هذا القول الألوسي (١٠/٣٠٠) حيث قال بعد أن ذكره : وهذا القول أولى من الذي قبله فإن من كذب أو كفر بما جاء به نبي من أنبياء الله كأنما كذب وكفر بما جاء به الأنبياء كلهم قال تعالى : «كذبت قوم نوح المرسلين» «كذبت عاد المرسلين» ، «كذبت ثمود المرسلين» ، «كذبت قوم لوط المرسلين» ، «كذب أصحاب الأيكة المرسلين» [ الشعراء : ١٠٥ ، ١٢٣ ، ١٤١ ، ١٦٠ ، ١٧٦ ] ولم تكذب كل أمة إلا برسولها .

قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمْ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٥١﴾ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ

هُمْ بِهِ يَوْمِنُونَ ﴿٥٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ولقد وصلنا لهم القول﴾ قرأ

الجمهور : ﴿وصلنا﴾ بتشديد الصاد<sup>(١)</sup>، وقرأ الحسن بتخفيفها<sup>(٢)</sup>، ومعنى الآية :

أتبعنا بعضه بعضا وبعثنا رسولا بعد رسول . وقال أبو عبيدة والأخفش : معناه :

أتمنا<sup>(٣)</sup> . وقال ابن عيينة والسدي : بينا<sup>(٤)</sup> . وقال ابن زيد : وصلنا لهم خيرالدنيا بخير الآخرة حتى كأنهم عاينوا الآخرة في الدنيا<sup>(٥)</sup> ، والأولى أولى<sup>(٦)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿هم به يؤمنون﴾ أخير سبحانه

(١) انظر الإتحاف (٣٤٤/٢) .

(٢) انظر البحر المحيط (١٢٥/٧) والقراءات الشاذة ص (٧٣) .

(٣) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١٠٨/٢) ولم أحده في معاني القرآن للأخفش .

(٤) انظر تفسير الطبري (٨٨/٢٠) وابن كثير (٢٥٣/٦) وعزاه البغوي (٤٤٩/٣) والقرطبي

(١٩٥/١٣) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) انظر تفسير الطبري (٨٨/٢٠) والبغوي (٤٤٩/٣) والقرطبي (١٩٥/١٣) .

(٦) فتح القدير (١٧٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح وهو قريب من قول ابن جرير (٨٧/٢٠) حيث قال :

ولقد وصلنا يا محمد لقومك من قريش ولليهود القول بأخبار الماضين والنبأ عما أحللتنا بهم من

بأسنا إذ كذبوا رسلنا وعما نحن فاعلون بمن اقتضى آثارهم واحتذي في الكفر بالله وتكذيب

رسله مثالمهم ليتذكروا فيعتبروا ويتعظوا . أه . وبنحوه قال الفراء (٣٠٧/٢) وقال ابن عطية

(٢٩١/٤) وقال الجمهور : معناه واصلنا لهم في القرآن وتابعتنا موصولا بعضه ببعض في المواضع

والزجر والدعاء إلى الإسلام . أه . وبه قال القرطبي (١٩٥/١٣) .

أن طائفة من بني إسرائيل آمنوا بالقرآن كعبد الله بن سلام وسائر من أسلم من أهل الكتاب ، وقيل : الضمير في ﴿من قبله﴾ يرجع إلى محمد ﷺ<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿١٣﴾ وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَذَعَبُوهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴿١٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ما كانوا إيانا يعبدون﴾ وإنما كانوا يعبدون أهواءهم . وقيل : إن ﴿ما﴾ في : ﴿ما كانوا﴾ مصدرية ، أي تبرأنا إليك من عبادتهم إيانا<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) قاله البغوي (٤٤٩/٣) وحكاه القرطبي (١٩٦/١٣) .

(٢) فتح القدير (١٧٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٨٨/٢٠) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والضحاك رحمهم الله . وبه قال الواحدي (٤٠٢/٣) وحكاه البغوي (٤٤٩/٣) وقال ابن عطية (٢٩٢/٤) : والضمير في ﴿قبله﴾ يحتمل أن يعود إلى النبي ﷺ ، ويحتمل أن يعود على القرآن وما بعده يؤيد هذا . أهـ .

(٣) ذكره أبو السعود (٢٢/٧) والعكبري (١٥٦/٤) وقال السمين (٦٨٩/٨) فيه بعد وقال ابن كثير (٢٦٠/٦) شهدوا عليهم أنهم أغووه ثم اتبعوهم ثم تبرأوا من عبادتهم كما قال تعالى : ﴿واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزا﴾ كلا سيكفرون بعبادتهم ويكونون عليهم ضدا﴾ [مریم : ٨١ ، ٨٢] وقال : ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون﴾ [الأحقاف : ٥ ، ٦] .

(٤) فتح القدير (١٧٦/٤)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لو أنهم كانوا يهتدون﴾ قال الزجاج<sup>(١)</sup> : جواب لو محذوف ، والمعنى : لو أنهم كانوا يهتدون لأنجاهم ذلك ولم يروا العذاب . وقيل : المعنى : لو أنهم كانوا يهتدون ما دعوهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : المعنى : لو أنهم كانوا يهتدون في الدنيا لعلموا أن العذاب حق<sup>(٣)</sup> . وقيل : المعنى : لو كانوا يهتدون لوجه من وجوه الحيل للدفعوا به العذاب<sup>(٤)</sup> . وقيل : قد آن لهم أن يهتدوا لو كانوا يهتدون<sup>(٥)</sup> . وقيل غير ذلك<sup>(٦)</sup> ، والأول أولى<sup>(٧)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير أيضا (٩٨/٢٠) وأن المعنى لم يكونوا يعبدوننا وإنما كانوا يعبدون أهوائهم . وعلى هذا القول تكون ﴿ما﴾ نافية . وبنحوه قال ابن عطية (٢٩٤/٤) وهو الراجح فيما يظهر والعلم لله .

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (١٥١/٤) .

(٢) حكاية القرطبي (٢٠١/١٣) .

(٣) ذكره أبو حيان (١٢٨/٧) .

(٤) ذكره أبو حيان (١٢٨/٧) وأبو السعود (٢٢/٧) والألوسي (٣٠٨/١٠) .

(٥) لم أقف على قائله بعد البحث .

(٦) من الأقوال في ذلك أيضا قول ابن جرير (٩٨/٢٠) يقول : فودوا حين رأوا العذاب لو أنهم كانوا في الدنيا مهتدين للحق . وبنحوه قال ابن كثير (٢٦٠/٦) وقال أبو حيان (١٢٨/٧) وجواب لو محذوف والظاهر أن يقدر مما يدل عليه مما يليه أي لو كانوا مؤمنين في الدنيا ما رأوا العذاب في الآخرة .

(٧) فتح القدير (١٧٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله به قال الواحدي (٤٠٥/٣) والبغوي (٤٥٢/٣) ولعل الأرجح هنا ما اختاره ابن جرير وابن كثير وأبو حيان رحمهم الله وأن المعنى أي تمنوا حين رأوا العذاب لو أنهم كانوا مهتدين في الدنيا . مع أن الآية قد تحتل الوجوه كلها والله أعلم .

قال الله تعالى :

وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى

عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أي يخلقه ﴿وَيَخْتَارُ﴾ ما يشاء أن يختاره ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> وهذا متصل بذكر الشركاء الذين عبدوهم واختاروهم . أي الاختيار إلى الله ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ أي التخير ، وقيل المراد من الآية أنه ليس لأحد من خلق الله أن يختار : بل الاختيار هو إلى الله عز وجل<sup>(٢)</sup> . وقيل إن هذه الآية جواب عن قولهم ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتَيْنِ عَظِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> وقيل هذه الآية جواب عن اليهود حيث قالوا لو كان الرسول إلى محمد غير جبريل لآمنابه<sup>(٥)</sup> ؟ قال الزجاج : الوقف على ﴿وَيَخْتَارُ﴾ تام على أن ما نافية قال : ويجوز أن تكون ﴿مَا﴾ في موضع نصب بيختار والمعنى : ويختار الذي كان لهم فيه الخيرة والصحيح الأول

(١) الأنبياء (٢٣) .

(٢) ذكره الزمخشري (١٨٨/٣) والبيهقي (٤٥٢/٣) وأبو السعود (٢٢/٧) .

(٣) الزخرف (٣١) .

(٤) ذكره الواحدي (٤٠٦/٣) وعزاه للمفسرين ثم قال : ومعناه ويختار ما يشاء لنبوته ورسالته أي فكما أن الخلق إليه ما يشاء فكذلك الاختيار إليه في جميع الأشياء فيختار مما خلق ما يشاء ومن يشاء ثم نفى الاختيار عن المشركين وذلك أنهم اختاروا الوليد من مكة أو عروة بن مسعود من الطائف فقال ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ أي الاختيار ليس لهم أن يختاروا على الله . أهـ وبه قال البيهقي (٤٥٢/٣) وذكره القرطبي (٢٠١/١٣) والماوردي (٢٦٣/٤) .

(٥) ذكره القرطبي (٢٠١/١٣) .

لإجماعهم على الوقف<sup>(١)</sup>. وقال ابن جرير إن تقدير الآية ويختار لولايته الخيرة من خلقه<sup>(٢)</sup>، وهذا في غاية من الضعف. وجوز ابن عطية أن تكون كان تامة ويكون ﴿لهم الخيرة﴾ جملة مستأنفة<sup>(٣)</sup>. وهذا أيضا بعيد جدا. وقيل إن ﴿ما﴾ مصدرية: أي يختار اختيارهم والمصدر واقع موقع المفعول به: أي ويختار مختارهم<sup>(٤)</sup>، وهذا كالتفسير لكلام ابن جرير. والراجع أول هذه التفاسير<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (١٥٢، ١٥١/٤) بمعناه لكن دون قوله: والصحيح إلخ، وإنما قال الزجاج: والقول الأول أجود أي أن تكون ما نفيًا. أهـ.

(٢) انظر تفسيره (٩٩/٢٠).

(٣) انظر تفسيره (٢٩٦/٤).

(٤) ذكره السمين الحلبي في الدر المصون (٦٩٠/٨).

(٥) فتح القدير (١٧٧/٤) وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو أن ما في قوله ﴿ما كان لهم الخيرة﴾ نافية. قال البغوي (٤٥٢/٣) وقيل هو للنفي أي ليس لهم الاختيار أو ليس لهم أي يختاروا على الله كما قال تعالى ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ [الأحزاب: ٣٦] والخيرة اسم من الاختيار يقام مقام المصدر وهي اسم للمختار أيضا يقال: عمداً خيرة الله من خلقه. أهـ وبنحو هذا قال الواحدي (٤٠٦/٣) وقال ابن كثير (٢٦١/٦) وقوله ﴿ما كان لهم الخيرة﴾ نفي على أصح القولين كقوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ وقد اختار ابن جرير أن ﴿ما﴾ هنا بمعنى الذي تقديره: ويختار الذي لهم فيه خيرة وقد احتج بهذا المسلك طائفة المعتزلة من وجوب مراعاة الأصلح والصحيح أنها نافية كما نقله ابن أبي حاتم عن ابن عباس وغيره أيضا فإن المقام في بيان انفراده تعالى بالخلق والتقدير والاختيار وأنه لا نظير له في ذلك ولهذا قال: ﴿سبحان الله وتعالى عما يشركون﴾ أي من الأصنام والأنداد التي لا تخلق ولا تختار شيئا. أهـ. وهو اختيار الزجاج كما تقدم والرازي (١١/٢٥) وقال أبو السعود (٢٢/٧) ﴿وربك يخلق ما يشاء ويختار﴾ إن يخلقه ﴿ويختار﴾ ما يشاء اختياره من غير إيجاب عليه ولا منع له أصلا ﴿ما كان لهم الخيرة﴾

قال الله تعالى :

وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٧٥﴾ \* إِنَّ قُرُونًا كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَاهُمْ مِنْ الْكُتُوبِ مَا أَنْ مَفَاتِحَهُ لِنُنَوِّئَ بِالْعَصْبِ الْأُولَىٰ الْأُولَىٰ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَاتَّبَعَ فِيمَاءَ اتَّكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ونزعنا من كل أمة شهيدا﴾ عطف على ينادي ، وجاء بصيغة الماضي للدلالة على التحقيق ، والمعنى : وأخرجنا من كل أمة من الأمم شهيدا يشهد عليهم قال مجاهد : هم الأنبياء ، وقيل : عدول كل أمة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . ومثله قوله سبحانه : ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا﴾<sup>(٢)(٣)</sup>

أي التخير كالطيرة بمعنى التطير والمراد نفي الاختيار المؤثر عنهم وذلك مما لا ريب فيه . أه .

(١) قاله الرماني . انظر تفسير ابن عطية (٢٩٧/٤) وحكاه القرطبي (٢٠٤/١٣) .

(٢) النساء (٤١) .

(٣) فتح القدير (١٧٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه القرآن فيما يبدو وبه قال ابن جرير

(١٠٤/٢٠) ورواه عن قتادة ومجاهد رحمهما الله وهو اختيار الواحدي (٤٠٧/٣) والبغوي

(٤٥٣/٣) والقرطبي (٢٠٤/١٣) وغيرهم .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ولا تنس نصيبك من الدنيا﴾ . قال جمهور المفسرين : وهو أن يعمل في دنياه لآخرته ، ونصيب الإنسان عمره وعمله الصالح<sup>(١)</sup> . قال الزجاج : معناه : لا تنس أن تعمل لآخرتك ، لأن حقيقة نصيب الإنسان من الدنيا الذي يعمل به لآخرته<sup>(٢)</sup> . وقال الحسن وقتادة : معناه : لا تضيع حظك من دنياك في تمتعك بالحلال وطلبك إياه<sup>(٣)</sup> ، وهذا ألصق بمعنى النظم القرآني ، ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك﴾ أي : أحسن إلى عباد الله كما أحسن الله إليك بما أنعم به عليك من نعم الدنيا<sup>(٤)</sup> .

وقيل : أطع الله وعبده كما أنعم عليك، ويُؤيده ما ثبت في الصحيحين وغيرهما، أن جرير سأل رسول الله ﷺ عن الإحسان فقال : « أن تعبد الله كأنك تراه ،

(١) بهذا قال ابن جرير (١١٢/٢٠) قال : أي لا تترك نصيبك وحظك من الدنيا أن تأخذ فيها بنصيبك من الآخرة فتعمل فيها بما ينجيك غدا من عقاب الله . ثم روي مثله عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن عون بن عبد الله ومجاهد وابن زيد رحمهم الله . وعزاه الواحدي (٤٠٧/٣) إلى جمهور المفسرين وعزاه البغوي (٤٥٤/٣) لمجاهد وابن زيد . وعزاه ابن عطية (٢٩٩/٤) والقرطبي (٢٠٧/١٣) لابن عباس والجمهور .

(٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (١٥٥/٤) .

(٣) رواه عنهما الطبري (١١٣/٢٠) ورواه عن ابن جرير أيضا . وانظر تفسير ابن عطية (٢٩٩/٤) والقرطبي (٢٠٧/١٣) .

(٤) بنحوه قال ابن جرير (١١٣/٢٠) قال : وأحسن في الدنيا إنفاق مالك الذي آتاكه الله في وجهه وسببه كما أحسن الله إليك فوسع عليك منه وبسط لك فيه . ثم روى عن ابن زيد نحوه . وحكاه البغوي (٤٥٥/٣) وهو قول ابن كثير (٢٦٤/٦) .

فَإِنْ لَمْ تَكُن تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ۖ (٢) (١)

قال الله تعالى :

إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَىٰ مَعَادِ قُلُوبِ رَبِّكَ أَعْلَمُ مِمَّن جَاءَ بِالْهُدَىٰ  
وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨٥﴾ وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً  
مِّن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ ﴿٨٦﴾

(١) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان (١١٤/١) رقم (٥٠) ومسلم كتاب الإيمان باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٣٧/١) رقم (٨) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٢) فتح القدير (١٨١/٤)

ورجح الشوكاني رحمه الله في هذه الآية أمرين :-

أولهما أن معنى قوله تعالى ﴿وَلَا تَتَسَوَّىٰ مِنَ الدُّنْيَا﴾ أي لا تترك أن تطلب في هذه الدنيا حظك ونصيبك من الحلال ففيه غنية وكفاية عما حرم الله عليك وبهذا قال ابن العربي (٥١٣/٣) وقال ابن كثير (٢٦٤/٦) أي مما أباح الله فيها من المآكل والمشرب والملابس والمسكن والمناكح فإن لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولأهلك عليك حقا ولزوجك عليك حقا فأت كل ذي حق حقه . أه . وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (١١١/٢) وهو الراجح الذي يشهد له السياق فالذين نصحوا قارون لم يريدوا منه أن ينقطع للعبادة فقط ولكن أرادوا أن يقتصد وألا يبالغ على نفسه في اتباع اللذات والشهوات وإنما يأخذ من هذا بقدر ما أباح الله له .

ثانيهما أن معنى قوله ﴿وَأَحْسَنُ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ أي أطعه كما أنعم عليك وبهذا قال الواحدي (٤٠٨/٣) والبخاري (٤٥٥/٣) واستشهد له بالحديث . ولعل الأرجح منه شمول الآية للأمرين وهو أن يطع الله ويعبده بامتثال أمره واجتناب نهيهِ كما أنعم عليه وأن يحسن إلى عباد الله بالمال الذي أنعم به عليه فينقله في وجهه ومحلّه وإن كان هذا داخلا في الذي قبله لكن سياق الآية ألصق به لأن من أعظم نعم الله على قارون ذلك المال الذي امتن عليه به فمن الإحسان أن ينفق منه في وجوه الخير .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قل ربي أعلم من جاء بالهدى ومن هو في ضلال مبين ﴾ هذا جواب لكفار مكة لما قالوا للنبي ﷺ : إنك في ضلال . المراد : بمن جاء بالهدى ، هو النبي ﷺ ، ومن هو في ضلال مبين : المشركون<sup>(١)</sup> ، والأولى حمل الآية على العموم ، وأن الله سبحانه يعلم حال كل طائفة من هاتين الطائفتين ويجازيها بما تستحقه من خير وشر<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والاستثناء في قوله : ﴿ إلا رحمة من ربك ﴾ منقطع ، أي لكن إلقاؤه عليك رحمة من ربك ، ويجوز أن يكون متصلاً حملاً على المعنى ، كأنه قيل : وما ألقى إليك الكتاب إلا لأجل الرحمة من ربك<sup>(٣)</sup> .  
والأول أولى وبه جزم الكسائي<sup>(٤)</sup> والفراء<sup>(٥)</sup>(٦) .

(١) بهذا قال ابن جرير (١٢٦/٢٠) والواحدي (٤١١/٣) والبغوي (٤٥٩/٣) والقرطبي (٢١٢/١٣) وابن كثير (٢٧١/٦) وغيرهم .

(٢) فتح القدير (١٨٢/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لا تعارض بينه وبين القول الأول فإن أولئك فسروه بالنظر إلى سياق الآية ولا شك أن ما قالوه يدخل في الآية دخولا أوليا وهي أقوى في الدلالة عليه وإن كانت شاملة له ولما قاله الشوكاني رحمه الله .

(٣) قاله الزمخشري (١٩٤/٣) .

(٤) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (٢١٢/١٣) .

(٥) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٣١٣/٢) .

(٦) فتح القدير (١٨٢/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (١٢٦/٢٠) وابن عطية (٣٠٣/٤) وابن كثير (٢٧١/٦) والعكبري (١٦٠/٤) والسمين الحلبي (٧٠٠/٨) وغيرهم وهو الذي يدل عليه السياق فيما يبدو ، والعلم لله .

## ﴿ سورة العنكبوت ﴾

قال الله تعالى :

أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ  
فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿٣﴾ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ  
أَنْ يَسْفِهُونَنَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤﴾ مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ  
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٥﴾ وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ  
قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا  
يُفْتَنُونَ ﴾ . قال السدّي وقادة ومجاهد : أي لا يتلون في أموالهم وأنفسهم  
بالقتل والتعذيب<sup>(١)</sup> ، وسيأتي في بيان سبب نزول هذه الآيات ما يوضح معنى ما  
ذكرناه<sup>(٢)</sup> ، وظاهرها شمول كلّ الناس من أهل الإيمان ، وإن كان السبب خاصا

(١) انظر قولهم هذا في تفسير الطبري (١٢٨/٢٠) والواحيدي (٤١٢/٣)

(٢) وهو قوله : وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في قوله : ﴿ ألم  
أحسب الناس أن يتركوا ﴾ الآية قال أنزلت في ناس كانوا بمكة قد أقرؤا بالإسلام فكتب إليهم  
أصحاب رسول الله ﷺ من المدينة لما أنزلت آية الهجرة أنه لا يقبل منكم إقرار ولا إسلام حتى  
تهاجروا عامدين إلى المدينة فاتبعهم المشركون فردوهم فنزلت فيهم هذه الآية فكتبوا إليهم أن قد  
أنزل فيكم كذا وكذا ، فقالوا نخرج فإن اتبعنا أحد قتلناه ، فخرجوا فاتبعهم المشركون فقاتلوهم  
فمنهم من قتل ومنهم من نجا فأنزل الله فيهم ﴿ ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم  
جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ [ النحل : ١١٠ ] ..... وأخرج ابن  
سعد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن عساكر عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير قال : نزلت في  
عمار بن ياسر إذ كان يعذب في الله ﴿ ألم أحسب الناس أن يتركوا ﴾ الآية . أه .

فلا اعتبار بعموم اللفظ كما قرزناه غير مرة . قال ابن عطية : وهذه الآية وإن كانت نازلة في سبب خاص فهي باقية في أمة محمد ﷺ موجود حكمها بقية الدهر ، وذلك أن الفتنة من الله باقية في ثغور المسلمين بالأسر ونكاية العدو وغير ذلك<sup>(١)(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ ، فلا يحتاج إلى طاعتهم كما لا تضره معاصيهم . وقيل : المعنى : ومن جاهد عدوه لنفسه لا يريد بذلك وجه الله ، فليس لله حاجة بجهاده<sup>(٣)</sup> ،

ومراده بآية المحجرة قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [ النساء : ٩٧ ] والأثر الأول رواه ابن جرير في تفسيره (١٢٩/٢٠) والواحد في أسباب النزول ص (٣٩٣) والثاني رواه ابن جرير أيضاً (١٢٩/٢٠) . ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما ذكر الشوكاني رحمه الله .

(١) انظر تفسير ابن عطية (٣٠٥/٤) .

(٢) فتح القدير (١٨٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية الذي يدل عليه السياق قال ابن كثير (٢٧٣/٦) استفهام إنكار ومعناه أن الله سبحانه وتعالى لا بد أن يتلى عباده المؤمنين بحسب ما عندهم من الإيمان كما جاء في الحديث الصحيح (( أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل يتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلابة زيد في البلاء )) أهـ .

والحديث رواه الإمام أحمد في المسند (٤٥/٣) رقم (١٤٨١) بتحقيق أحمد شاكر - والترمذي في سننه - كتاب الزهد باب الصبر على البلاء (٥٢٠/٤) رقم (٢٣٩٨) وابن ماجه في سننه - كتاب الفتن - باب الصبر على البلاء (١٣٣٤/٢) رقم (٤٠٢٣) وتمامه (( وإن كان في دينه رقة خفف عنه وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على ظهر الأرض ليس عليه خطيئة )) وقال الترمذي حسن صحيح . وصحح اسناده أحمد شاكر .

(٣) ذكر نحوه ابن عطية (٣٠٧/٤) وحكاه القرطبي (٢١٧/١٣) .

والأول أولى<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ ﴿٩﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ  
ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ  
لَيَقُولَنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والموصول في قوله : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ في محل رفع على الابتداء ، وخبره : ﴿ لندخلنهم في الصالحين ﴾ أي في زمرة الراسخين في الصلاح ، ويجوز أن يكون ، في محل نصب على الاشتغال<sup>(٢)</sup> ، ويجوز أن يكون المعنى . لندخلنهم في مدخل الصالحين ، وهو الجنة كذا قيل<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أُوذِيَ في الله ﴾ أي في شأن الله ولأجله كما يفعل أهل الكفر مع أهل

(١) فتح القدير (١٨٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله به قال الواحدي (٤١٣/٣) والبغوي (٤٦١/٣) والقرطبي (٢١٧/١٣) وابن كثير (٢٧٤/٦) وأكثر المفسرين وهو الراجح في معنى الآية .

(٢) جوزة العكبري (١٦٢/٤) والسمين (١٢/٩) .

(٣) حكاة البغوي (٤٦٢/٣) وقاله الرمخشري (١٩٨/٣) وأبو السعود (٣٢/٧) .

(٤) فتح القدير (١٨٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول العكبري (١٦٢/٤) وجوزة السمين (١٢/٩) وهو الأولى فيما يبدو ، وإن كان بين القولين تلازم ؛ فإن أدخلهم الله في زمرة الصالحين أدخلهم في مدخل الصالحين وهو الجنة .

الإيمان ، وكما يفعله أهل المعاصي مع أهل الطاعات من إيقاع الأذى عليهم لأجل الإيمان بالله والعمل بما أمر به ﴿ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ ﴾ التي هي ما يوقعونه عليه من الأذى ﴿ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾ أي جزع من أذاهم فلم يصبر عليه وجعله في الشدة والعظم كعذاب الله فأطاع الناس كما يطيع الله ، وقيل هو المنافق إذا أوذى في الله رجع عن الدين فكفر<sup>(١)</sup>. قال الزجاج : ينبغي للمؤمن أن يصبر على الأذية في الله<sup>(٢)</sup>. ﴿ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ ﴾ أي نصر من الله للمؤمنين وفتح، وغلبة للأعداء<sup>(٣)</sup> وغنيمة يغنمونها منهم ﴿ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ﴾ أي : داخلون معكم في دينكم ومعاونون لكم على عدوكم ، فكذبهم الله وقال : ﴿ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾ أي : هو سبحانه أعلم بما في صدورهم منهم من خير وشر فكيف يدعون هذه الدعوى الكاذبة وهؤلاء هم قوم ممن كان في إيمانهم ضعف كانوا إذا مسهم الأذى من الكفار وافقوهم وإذا ظهرت قوة الإسلام ونصر الله المؤمنين في موطن من المواطن قالوا : ﴿ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ ﴾<sup>(٤)</sup>. وقيل : المراد بهذا وما قبله : المنافقون . قال مجاهد : نزلت في ناس كانوا يؤمنون بالله بألسنتهم . فإذا أصابهم بلاء من الله أو مصيبة افتتنوا<sup>(٥)</sup>. وقال الضحاك : نزلت في ناس من المنافقين بمكة كانوا يؤمنون فإذا أوذوا رجعوا إلى الشرك<sup>(٦)</sup>، والظاهر أن هذا النظم من قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ﴾ إلى قوله :

(١) قاله السدي وابن زيد . انظر تفسير البغوي (٤٦٢/٣) .

(٢) انظر معاني القرآن (١٦١/٤) .

(٣) والمعنى أي وغلبة على الأعداء .

(٤) قاله الألوسي (٣٤٥/١٠) وغيره .

(٥) انظر تفسير ابن جرير (١٣٢/٢٠) والواحدي (٤١٤/٣) والقرطبي (٢١٨/١٣) .

(٦) انظر تفسير ابن جرير (١٣٢/٢٠) ورواه عن ابن زيد أيضاً . وانظر تفسير القرطبي (٢١٨/١٣) .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ نازل في المنافقين لما يظهر من السياق ، ولقوله :  
 ﴿ وَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴾ فإنها لتقرير ما قبلها وتأكيد  
 ، أي ليميز الله بين الطائفتين ويظهر إخلاص المخلصين ، ونفاق المنافقين ،  
 فالمخلص الذي لا يتزلزل بما يصيبه من الأذى ويصبر في الله حق الصبر ، ولا  
 يجعل فتنة الناس كعذاب الله . والمنافق الذي يميل هكذا وهكذا ، فإن أصابه أذى  
 من الكافرين ، وافقهم وتابعهم وكفر بالله عز وجل ، وإن خفت ريح الإسلام  
 وطلع نصره ولاح فتحه رجع إلى الإسلام ، وزعم أنه من المسلمين<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٤/١٨٧، ١٨٨).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الظاهر من نظم القرآن فبعد هذه الآية قوله تعالى :  
 ﴿ وَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴾ قال ابن كثير رحمه الله (٦/٢٧٥) يقول تعالى  
 مخبراً عن صفات قوم من المكذبين الذين يدعون الإيمان بالسنتهم ولم يثبت الإيمان في قلوبهم  
 بأنهم إذا جاتهم فتنة ومحنة في الدنيا اعتقدوا أن هذا من نعمة الله تعالى بهم فارتدوا عن الإسلام  
 ولهذا قال : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ  
 اللَّهِ ﴾ قال ابن عباس : يعني فتنته أن يرتد عن دينه إذا أُوذِيَ فِي اللَّهِ . وكذا قال غيره من علماء  
 السلف وهذه الآية كقوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ  
 اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانِ  
 الْمُبِينِ ﴾ [ الحج : ١١ ] وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٦/٤٦٢) يعني أن من الناس من يقول  
 آمنا بالله بلسانه فإذا أُوذِيَ فِي اللَّهِ أي : آذاه الكفار إيذائهم للمسلمين جعل فتنة الناس صارفة له  
 عن الدين إلى الردة والعياذ بالله كعذاب الله فإنه صارف رادع عن الكفر والمعاصي ومعنى  
 ﴿ فتنة الناس ﴾ : الأذى الذي يصيبه من الكفار وإيذاء الكفار للمؤمنين من أنواع الابتلاء  
 الذي هو الفتنة وهذا قال به غير واحد . أه .

قال الله تعالى :

﴿ فَمَنْ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٦﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَنَا تُؤَنُّونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ أَيْنُتُمْ لِنُؤَنُّوا أَلَمْ نَكُنْ مِنْكُمْ لَنَا نُؤُنٌ ﴿٢٩﴾ ﴾

الصَّادِقِينَ ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي ﴾ قال النخعي وقتادة : الذي قال : ﴿ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي ﴾ هو إبراهيم . قال قتادة : هاجر من كوثى<sup>(١)</sup> وهي قرية من سواد الكوفة إلى حران<sup>(٢)</sup>، ثم إلى الشام، ومعه ابن أخيه لوط وامراته سارة<sup>(٣)</sup>. والمعنى : إني مهاجر عن دار قومي إلى حيث أعبد ربي ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ أي الغالب الذي أفعاله جارئة على مقتضى الحكمة . وقيل : إن القائل : ﴿ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي ﴾ هو لوط<sup>(٤)</sup>،

(١) مدينة بسواد العراق من أرض بابل ، انظر معجم البلدان (٥٥٣/٤)

(٢) مدينة مشهورة عظيمة على طريق الموصل والشام قيل سميت بهاران أخي إبراهيم عليه السلام لأنه أول من بناها فغربت فقيل حران وذكر قوم أنها أول مدينة بنيت على الأرض بعد الطوفان.

انظر معجم البلدان (٢٧١/٢)

(٣) انظر قول قتادة هذا في تفسير الطبري (١٤٢/٢٠)

(٤) حكاه ابن عطية (٣١٤/٤) فقال : وقالت فرقة : هو لوط عليه السلام ، وما صح من القصص

=

والأول أولى لرجوع الضمير في قوله : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ إلى إبراهيم ، وكذا في قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ ، وكذا في قوله : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ فإن هذه الضمائر كلها لإبراهيم بلا خلاف ، أي من الله عليه بالأولاد فوهب له إسحاق ولدًا له ويعقوب ولدًا لولده إسحاق وجعل في ذريته النبوة والكتاب ، فلم يبعث الله نبيًا بعد إبراهيم إلا من صلبه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَتَقَطُّعُونَ السَّبِيلَ ﴾ قيل : إنهم كانوا يفعلون الفاحشة بمن يمر بهم من المسافرين ، فلما فعلوا ذلك ترك الناس المرور بهم ، فقطعوا السبيل بهذا السبب<sup>(٢)</sup>. قال الفراء : كانوا يعترضون الناس في الطرق بعملهم الخبيث<sup>(٣)</sup>. وقيل : كانوا يقطعون الطريق على المارة

أن إبراهيم ولوطاً هاجرا من قريتهما كوثى وهي في سواد الكوفة من أرض بابل إلى بلاد الشام فلسطين وغيرها . أمه . وحكاه القرطبي (٢٢٥/١٣) وقال ابن كثير (٢٨٢/٦) يحتمل عود الضمير على لوط لأنه أقرب مذكور ويحتمل عوده إلى إبراهيم عليهما السلام .

(١) فتح القدير (١٩٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه السياق فيما يظهر وهو اختيار ابن جرير (١٤٢/٢٠، ١٤٣) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن زيد وابن جريج والضحاك . واختاره الواحدي ولم يذكر غيره (٤١٨/٣) والبيهقي (٤٦٥/٣) وابن عطية (٣١٤/٤) وعزاه لقتادة والنخعي . والقرطبي (٢٢٥/١٣) والفراء (٣١٦/٢) .

(٢) بهذا قال ابن جرير رحمه الله (١٤٥/٢٠) ورواه عن ابن زيد . وبه قال الواحدي (٤١٨/٣)

والبيهقي (٤٦٥/٣) وحكاه الفراء (٣١٦/٢) والزجاج (١٦٨/٤) .

(٣) انظر معاني القرآن (٣١٦/٢) .

بقتلهم ونهبهم<sup>(١)</sup>. والظاهر أنهم كانوا يفعلون ما يكون سببا لقطع الطريق من غير تقييد بسبب خاص ، وقيل : إن معنى قطع الطريق : قطع النسل بالعدول عن النساء إلى الرجال<sup>(٢)(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ ﴾ النادي والندی والمنتدى : مجلس القوم ومتحدثهم . واختلف في المنكر الذي كانوا يأتونه فيه : ف قيل : كانوا يحذفون الناس بالحصباء ، ويستخفون بالغريب<sup>(٤)</sup>. وقيل : كانوا يتضارطون

(١) حكاه ابن عطية (٤/٣١٤، ٣١٥) وعزاه القرطبي (١٣/٢٢٦) لابن زيد - رحمه الله - . وبه قال ابن كثير (٦/٢٨٥) .

(٢) حكاه البيهقي (٣/٤٦٦) وابن عطية (٤/٣١٥) وعزاه القرطبي (١٣/٢٢٦) لوهب بن منبه (٣) فتح القدير (٤/١٩٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من أنهم كانوا لا يتورعون عن فعل أي سبب يؤدي إلى قطع الطريق من غير تعيين لسبب معين هو الراجح في معنى الآية وإن كانوا قد اشتبهوا بتلك الفعلة الخبيثة لكن ما هم عليه من كفر وعصيان لا يحملهم على التورع عن فعل كل ما يتسبب في قطع الطريق وإخافة الناس .

(٤) في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في المسند (٦/٣٤١، ٤٢٤) وابن جرير في تفسيره (٢٠/١٤٥) وتاريخه (١/٢٩٦) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - سورة العنكبوت (٥/٣١٩) رقم (٣١٩٠) كلهم من حديث حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ عن النبي ﷺ في الآية قال : « كانوا يحذفون أهل الأرض ويسخرون منهم » وقال الترمذي حديث حسن . وقال الألباني في ضعيف سنن الترمذي ص (٤٠١) ضعيف جداً . وأبو صالح مولى أم هانئ ضعيف يرسل كما في التقريب (٦٣٤) .

وروى ابن جرير في تفسيره هذا القول عن عكرمة والسدي ورجحه مستدلاً بالحديث وبه قال البيهقي (٣/٤٦٦) .

وهذا الأمر وهو الاستخفاف بالغريب وأذيته وهضمه حقه يقع فيه كثير من ناس اليوم هداننا الله

في مجالسهم<sup>(١)</sup>. وقيل : كانوا يأتون الرجال في مجالسهم وبعضهم يرى بعضاً<sup>(٢)</sup>،  
 وقيل : كانوا يلعبون بالحمام<sup>(٣)</sup>. وقيل : كانوا يخضبون أصابعهم بالحناء<sup>(٤)</sup>. وقيل  
 كانوا يناقرون بين الديكة ، ويناطحون بين الكباش<sup>(٥)</sup>. وقيل : يلعبون بالنرد  
 والشطرنج ويلبسون المصبغات<sup>(٦)</sup>، ولا مانع من أنهم كانوا يفعلون جميع هذه  
المنكرات . قال الزجاج: وفي هذا إعلام أنه لا ينبغي أن يتعاشر الناس على المنكر  
 وأن لا يجتمعوا على الهزل والمناهي<sup>(٧) (٨)</sup>.

- وإياهم للصواب فليتهم يرعون وعما حرم الله ينتهون ولحقوق إخوانهم يعرفون .
- (١) رواه ابن جرير (١٤٥/٢٠) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعزاه الواحدي (٤١٨/٣) والبخاري (٤٦٦/٣) للقاسم بن محمد وعزاه ابن عطية (٣١٥/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وعزاه القرطبي (٢٢٦/١٣) لعائشة وابن عباس رضي الله عنهما والقاسم بن أبي بزة والقاسم بن محمد .
- (٢) رواه ابن جرير (١٤٦/٢٠) عن مجاهد وقتادة وابن زيد وقال الواحدي (٤١٨/٣) وذلك أنهم كانوا يفعلون الفاحشة بمن يمر بهم من المسافرين فلما فعلوا ذلك ترك الناس المر بهم . أهـ . وعزاه البخاري (٤٦٦/٣) وابن عطية (٣١٥/٤) لمجاهد وزاد ابن عطية نسبه لمنصور .
- (٣) عزاه ابن عطية (٣١٥/٤) لمجاهد . وروى ابن أبي حاتم - كما في تفسير ابن كثير (٢٨٦/٦) - عن مجاهد رحمه الله قال : الصفيير ولعب الحمام والجلايق والسؤال في المجلس وحل أزرار القباء . أهـ . والجلايق كلمة فارسية معربة معناها الطين المدور الذي يرمى به الصبيان عن القوس . انظر المغرب للجواليقي ص (٩٦) . والقباء هو الثوب الذي له شق من خلفه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب اللباس - باب القباء . فقد فسرها بذلك .
- (٤) عزاه البخاري (٤٦٦/٣) لمكحول وعزاه ابن عطية (٣١٥/٤) والقرطبي (٢٢٦/١٣) لمجاهد .
- (٥) ذكره القرطبي (٢٢٧/١٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما .
- (٦) ذكره القرطبي (٢٢٧/١٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما .
- (٧) انظر قوله هذا في معانيه (١٦٨/٤) بنحوه .
- (٨) فتح القدير (١٩٤/٤) .

قال الله تعالى :

أَتْلُ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ

الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أي أكبر من كل شيء ، أي أفضل من العبادات كلها بغير ذكر . قال ابن عطية : وعندني أن المعنى : ولذكر الله أكبر على الإطلاق ، أي هو الذي ينهى عن الفحشاء والمنكر ، فالجزء الذي منه في الصلاة يفعل ذلك وكذلك يفعل ما لم يكن منه في الصلاة ؛ لأن الانتهاء لا يكون إلا من ذاكر لله مراقب له<sup>(١)</sup> . وقيل : ذكر الله أكبر من الصلاة في النهي عن الفحشاء والمنكر مع المداومة عليه<sup>(٢)</sup> . قال الفراء<sup>(٣)</sup>

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية فيما يبدو وأنها تشمل كل ما ذكر وغيره مما يصدق عليه أنه منكر قال ابن كثير (٢٨٥/٦) أي يفعلون ما لا يليق من الأقوال والأفعال في مجالسهم التي يجتمعون فيها لا ينكر بعضهم على بعض شيئاً من ذلك . فمن قائل كانوا يأتون بعضهم بعضاً في الملأ قاله مجاهد ومن قائل كانوا يتضارطون ويتضاحكون قائله عائشة رضي الله عنها والقاسم ومن قائل كانوا يناطحون بين الكباش ويناقرون بين الديوك وكل ذلك كان يصدر عنهم وكانوا شراً من ذلك . أهـ .

(١) انظر تفسير ابن عطية (٣٢٠/٤) وهذا القول وهو أن المعنى ولذكر الله أكبر من كل شيء رواه ابن جرير (١٥٧/٢٠) عن سلمان رضي الله عنه وقتادة رحمه الله وبه قال الواحدي (٤٢١/٣) والبيهقي (٤٦٩/٣) وعزاه ابن عطية (٣٢٠/٤) لقتادة وابن زيد وبه قال الفراء (٣١٧/٢) .

(٢) حكاه القرطبي (٢٣١/١٣) .

(٣) لم أجد قوله هذا في معاني القرآن ، ويأتي نص كلامه بعد قليل إن شاء الله . وعزاه له الواحدي في تفسيره (٤٢١/٣) .

وابن قتيبة<sup>(١)</sup> : المراد بالذكر في الآية : التسبيح والتهليل ، يقول : هو أكبر وأحرى بأن ينهى عن الفحشاء والمنكر . وقيل : المراد بالذكر هنا الصلاة ، أي وللصلاة أكبر من سائر الطاعات ، وعبر عنها بالذكر كما في قوله : ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾<sup>(٢)</sup> ؛ للدلالة على أن ما فيها من الذكر هو العمدة في تفضيلها على سائر الطاعات<sup>(٣)</sup> . وقيل : المعنى : ولذكر الله لكم بالثواب والثناء عليكم منه ، أكبر من ذكركم له في عبادتكم وصلواتكم ، واختار هذا ابن جرير<sup>(٤)</sup> ، ويؤيده حديث : « من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم »<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر قوله هذا في تفسير غريب القرآن ص (٣٣٨) .

(٢) الجمعة (٩) .

(٣) قاله الزمخشري (٢٠٧/٣) .

(٤) انظر تفسير ابن جرير (١٥٦/٢٠-١٥٨) ورواه عن ابن عباس وسلمان وأبي الدرداء وابن مسعود رضي الله عنهم وعن عكرمة وبجاهد رحمهما الله . وانظر تفسير الواحدي (٤٢٢/٣) والبيهقي (٤٦٩/٣، ٤٧٠) وابن عطية (٣٢٠/٤) والقرطبي (٢٣١/١٣) ، وبه قال الفراء في معاني القرآن (٣١٧/٢) حيث قال : ولذكر الله إياكم بالثواب خير من ذكركم إياه إذا انتهيتم . ويكون ﴿ إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر ﴾ وأحق أن ينهى . أهـ .

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿ وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ (٣٨٤/١٣) وصحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء - باب الحث على ذكر الله (٢٠٦١/٤) رقم (٢٦٧٥) .

(٦) فتح القدير (١٩٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر من قال به ولعل الأرجح منه ما قاله ابن كثير رحمه الله (٢٨٩-٢٩١) قال : يعني أن الصلاة تشتمل على شيئين : على ترك الفواحش والمنكرات أي : إن مواظبتها تحمل على ترك ذلك وقد جاء في الحديث من رواية عمران وابن عباس رضي الله عنهم مرفوعاً « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعداً » - ثم ساق =

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّتَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٥٨﴾ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أي في الغرف

ابن كثير طرق هذا الحديث عن ابن أبي حاتم وابن جرير - ثم قال والأصح في هذا كله الموقوفات عن ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة والأعمش وغيرهم والله أعلم .... وتشتمل الصلاة أيضاً على ذكر الله تعالى وهو المطلوب الأكبر ولهذا قال : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أي أعظم من الأول ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ أي يعلم جميع أقوالكم وأعمالكم . وقال أبو العالية في قوله ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ قال : إن الصلاة فيها ثلاث خصال فكل صلاة لا يكون فيها شيء من هذه الخلال فليست بصلاة : الإخلاص ، والخشية ، وذكر الله فالإخلاص يأمره بالمعروف والخشية تنهاه عن المنكر وذكر القرآن يأمره وينهاه . أه . ولا يتنافى هذا مع ما ذكره ابن عطية رحمه الله فإن الصلاة من أعظم ذكر الله تعالى وفي صحيح مسلم - الكتاب والباب المتقدمين - (٢٠٦٢/٤) رقم (٢٦٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( سبق المفردون )) قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : (( الذاكرون الله كثيراً والذاكرات )) وعند الترمذي في سننه - كتاب الدعوات - باب ما جاء في فضل الدعاء (٤٢٨/٥) رقم (٣٣٧٧) وابن ماجه في سننه - كتاب الأدب - باب فضل الذكر (١٢٤٥/٢) رقم (٣٧٩٠) والإمام أحمد في المسند (١٩٥/٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ قالوا بلى . قال : ذكر الله تعالى )) .

وقيل في معنى الآية كما قال الزجاج في معاني القرآن (١٧٠/٤) والقرطبي (٢٣١/١٣) إن ﴿ أَكْبَرُ ﴾ بمعنى كبير ، وعلى هذا لا يقتضي تفضيلاً وهو قول وجيه .

لا يموتون أبدا ، أو في الجنة<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى  
لِّلْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾

أي كذب بالرسول الذي أرسل إليه والكتاب الذي أنزله على رسوله<sup>(٣)</sup> . وقال

(١) قاله أبو السعود (٤٥/٧) .

(٢) فتح القدير (٢٠٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه السياق فيما يظهر فإن الضمير يعود إلى أقرب مذكور وهي الغرف ويؤيده أن تلك الغرف منزلة عالية في الجنة فكل خالد فيها خالد في الجنة ولا عكس ففي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( إن أهل الجنة ليرتأون أهل الغرف من فوقهم كما ترتأون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق من المشرف أو المغرب لتفاضل ما بينهم )) قالوا : يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم : قال : (( بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين )) .

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الرقائق - باب صفة الجنة والنار (٤١٦/١١) رقم (٦٥٥٦) وصحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء (٢١٧٧/٤) رقم (٢٨٣١) واللفظ له . وقال ابن كثير في معنى الآية (٢٩٩/٦) أي لئلا يسكنهم منازل عالية في الجنة تجري من تحتها الأنهار على اختلاف أصنافها من ماء وخمر وعسل ولبن يجر فونها ويجرونها حيث شاءوا ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أي ما كثر فيها أبداً لا يبعثون عنها حولاً . أهـ .

(٣) بهذا قال الواحدي (٤٢٦/٣) والبعوي (٤٧٤/٣) وفي القرطبي (٢٤١/١٣) قال يحيى بن سلام

بالقرآن وقال ابن شجرة بمحمد ﷺ وذكر قول السدي ثم قال وكل قول يتناول القولين .

السَّيِّ : كَذَّبَ بِالتَّوْحِيدِ<sup>(١)</sup>، وَالظَّاهِرُ شَمُولُهُ لِمَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَقٌّ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٤١/١٣) .

(٢) فتح القدير (٢٠٥/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأرجح في معنى الآية فيما يظهر فهي أقوال متلازمة فمن كذب بالقرآن كذب بالرسول ﷺ والعكس أيضاً وكذا من كذب بالتوحيد فإنه مما جاءت به الرسل ونزلت به الكتب والله أعلم .

## ﴿ سورة الروم ﴾

قال الله تعالى :

﴿ ١ ﴾ غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿ ٢ ﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ

﴿ ٣ ﴾ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ

بِنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿ ٤ ﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ ﴾ أي يوم

أن تغلب الروم على فارس في بضع سنين يفرح المؤمنون بنصر الله للروم لكونهم أهل كتاب كما أن المسلمين أهل كتاب ، بخلاف فارس فإنه لا كتاب لهم ، ولهذا سر المشركون بنصرهم على الروم . وقيل : نصر الله هو إظهار صدق المؤمنين فيما أخبروا به المشركين من غلبة الروم على فارس<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره ابن عطية (٣٢٩/٤) والقرطبي (٦/١٤) واختاره النحاس في إعراب القرآن (٢٦٥/٣)

قال: لأن فيه دليلاً على النبوة لأنه أخبر جل وعز بما يكون في بضع سنين فكان فيه .

(٢) فتح القدير (٢٠٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير رحمه الله (١٦/٢١) ورواه عن أبي بكر وابن

مسعود وابن عباس رضي الله عنهم . وبه قال الواحدي (٤٢٨/٣) ورواه عن السدي . والبغوي

(٤٧٧/٣) وهو اختيار ابن كثير (٣١٠/٦) قال القرطبي (٦/١٤) وقيل سرورهم إنما كان بنصر

رسول الله ﷺ على المشركين لأن جبريل أخبر بذلك النبي ﷺ يوم بدر حكاه القشيري . ويحتمل

أن يكون سرورهم بالجميع من ذلك فسروا لظهورهم على عدوهم وبظهور الروم أيضاً وبإنجاز

وعد الله . أه . وسياق الآيات يرجح ما اختاره الشوكاني رحمه الله ويشهد له أيضاً ما أخرجه

الترمذي في سننه - كتاب التفسير - سورة القصص (٣٢٢، ٣٢١/٥) رقم (٣١٩٤) عن نياز

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ مِنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاتٌ وَأَوْكَاثُ  
 بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ ﴿١٣﴾ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْفِرُونَ ﴿١٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ  
 ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا  
 بِآيَاتِنَا وَلِقَائِ الْآخِرَةِ فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴿١٦﴾ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ  
 تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ  
 تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا  
 وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ كَافِرِينَ ﴾ أي جاحدين لكونهم آلهة ؛ لأنهم  
 علموا إذ ذاك أنهم لا ينفعون ولا يضررون . وقيل : إن معنى الآية : كانوا في  
 الدنيا كافرين بسبب عبادتهم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

بن مكرم الأسلمي قال: لما نزلت ﴿ الم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم  
 سيغلبون في بضع سنين ﴾ فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين الروم وكان المسلمون  
 يجيئون ظهور الروم عليهم لأنهم وإياهم أهل كتاب وفي ذلك قول الله تعالى : ﴿ ويومئذ يفرح  
 المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم ﴾ فكانت قريش تحب ظهور فارس  
 لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان بيعت ... الحديث . وحسنه الألباني في صحيح سنن  
 الترمذي (٨٨/٣) رقم (٢٥٥٢) وانظر أسباب النزول للواحد ص (٣٩٨) .

(١) قاله الزمخشري في الكشاف (٢١٦/٣) .

(٢) فتح القدير (٢١١/٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يظهر وهو قول ابن جرير (٢٦/٢١) وقال

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ يُحْبِرُونَ ﴾ : يسرون . والحبور والحبرة : السرور ، أي فهم في رياض الجنة ينعمون . قال أبو عبيدة : الروضة : ما كان في سفلى ، فإذا كان مرتفعا فهو : ترعة<sup>(١)</sup> . وقال غيره : أحسن ما تكون الروضة إذا كانت في مكان مرتفع ، ومنه قول الأعشى<sup>(٢)</sup> :

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها مسبل هطل

وقيل : معنى ﴿ يُحْبِرُونَ ﴾ : يكرمون<sup>(٣)</sup> . قال النحاس : حكى الكسائي : حبرته ، أي أكرمه ونعمته<sup>(٤)</sup> ، والأولى تفسير يحبرون بالسرور كما هو المعنى العربي<sup>(٥)</sup> .

الواحدى (٤٣٠/٣) أي تبرؤوا من أولئهم التي عبدوها ليشفعوا لهم وتبرأت منهم . وبه قال البغوي (٤٧٨/٣) والقرطبي (٩/١٤) وابن كثير (٣١٣/٦) حيث قال : أي ما شفعت فيهم الآلهة التي كانوا يعبدونها من دون الله وكفروا بهم وخانواهم أحوج ما كانوا إليهم . أهـ

(١) انظر قوله هذا في إعراب القرآن للنحاس (٢٦٧/٣) ولم أجده في مجاز القرآن .

(٢) انظر البيت في ديوانه ص (١٥٠) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١٢٠/٢) وتفسير ابن جرير (٢٧/٢١) وإعراب القرآن للنحاس (٢٦٨/٣) .

(٣) قاله ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه ابن جرير (٢٧/٢١) من طريق علي بن أبي طلحة . وانظر تفسير البغوي (٤٧٩/٣) وابن عطية (٣٣١/٤) والقرطبي (١٠/١٤) وزاد نسبته للضحك .

(٤) انظر قوله هذا في إعراب القرآن (٢٦٨، ٢٦٧/٣) وقال الواحدى (٤٣٠/٣) قال ابن عباس والمفسرون : في رياض الجنة ينعمون . وقال القرطبي (١٠/١٤) قال قتادة ومجاهد : ينعمون .

(٥) فتح القدير (٢١٢، ٢١١/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (١٢٠/٢) ورواه ابن جرير (٢٨/٢١) والبغوي (٤٧٩/٣) عن مجاهد وقتادة رحمهما الله . وبه قال الواحدى (٤٣٠/٣) وابن عطية (٣٣١/٤) وعزاه لمجاهد . وقال ابن كثير (٣١٣/٦) قال قتادة ومجاهد ينعمون وقال يحيى بن أبي كثير : يعني سماع الغناء . والحبرة أعم من هذا كله . أهـ

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فِي الْعَذَابِ مُخَضَّرُونَ ﴾ أي مقيمون فيه<sup>(١)</sup>.  
وقيل : مجموعون<sup>(٢)</sup>. وقيل : نازلون<sup>(٣)</sup>. وقيل : معذبون<sup>(٤)</sup> ، والمعاني متقاربة ،  
و المراد دوام عذابهم<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ  
فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ معترضة مسبوقة للإرشاد إلى  
الحمد ، والإيذان بمشروعية الجمع بينه وبين التسييح كما  
في قوله سبحانه : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾<sup>(٦)</sup> ، وقوله :  
﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقيل : معنى ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ ﴾ أي الاختصاص

ولا تنافي بين هذه الأقوال فإن السرور والفرح الذي هم فيه إنما هو نتيجة الكرامة والنعيم الذي  
هم فيه ثم إن اللغة تشهد للمعاني هذه كلها قال الجوهري مادة حبر ص (٩٧) والجبور هو  
السرور وحيه أي سره وبابه نصر ومنه قوله تعالى : ﴿ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ أي يسرون  
وينعمون ويكرمون .

(١) قاله القرطبي (١١/١٤) .

(٢) قاله ابن جرير (٢٨/٢١) وابن عطية (٣٣٢/٤) وحكاه القرطبي (١١/١٤) .

(٣) عزاه القرطبي (١١/١٤) لابن شجرة قال ومنه قوله تعالى : ﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾  
[البقرة: ١٨٠] أي نزل به .

(٤) حكاه القرطبي (١١/١٤) .

(٥) فتح القدير (٢١٢/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي (١١/١٤) وهي أقوال متلازمة فحضور الكفار  
للعذاب يعني تعذيبهم وإقامتهم ونزوله في مكانه .

(٦) جزء من آية (٩٨) الحجر و (٣) النصر .

(٧) البقرة (٣٠) .

له بالصلاة التي يقرأ فيها الحمد<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ

أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ الفطرة في

الأصل : الخلقة ، والمراد بها هنا : الملة ، وهي الإسلام والتوحيد . قال الواحدي : هذا قول المفسرين في فطرة الله ، والمراد بالناس هنا : الذين فطرهم الله على الإسلام ؛ لأن المشرك لم يفطر على الإسلام<sup>(٣)</sup> ، وهذا الخطاب وإن كان خاصا برسول الله ﷺ فأتمته داخله معه فيه . قال القرطبي باتفاق من أهل

(١) حكاه القرطبي (١١/١٤) .

(٢) فتح القدير (٢١٢/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار أبي حيان في البحر (١٦٦/٧) ثم قال : ومعناه أن الحمد واجب على أهل السموات والأرض . وهو اختيار القرطبي (١١/١٤) وابن كثير (٣١٤/٦) حيث قال : هذا تسييح منه تعالى لنفسه المقدسة وإرشاد لعباده إلى تسييحه وتحميده في هذه الأوقات المتعاقبة الدالة على كمال قدرته وعظيم سلطانه عند المساء وهو إقبال الليل بظلامه وعند الصباح وهو إسفار النهار عن ضيائه . ثم اعترض بحمده مناسبة للتسييح وهو التحميد فقال : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي هو الحمود على ما خلق في السموات والأرض . أهـ

وهي جملة معترضة كما ذكر الشوكاني رحمه الله مبينة أن الله عز وجل هو المستحق للحمد المطلق وهو الذي يلهج أهل السموات والأرض بحمده وشكره والثناء عليه لعظيم منه وإحسانه .

(٣) انظر قوله هذا في تفسيره (٤٣٣/٣) ونصه : قال فطرة الله الملة وهي الإسلام والتوحيد الذي

خلق الله عليه المؤمنين هذا قول المفسرين في فطرة الله والمراد بالناس هاهنا المؤمنون الذين فطرهم الله على الإسلام لأن المشرك لم يفطر على الإسلام ولفظ الناس عام والمراد به الخصوص .

التأويل<sup>(١)</sup> : والأولى حمل الناس على العموم من غير فرق بين مسلمهم وكافرهم ، وأنهم جميعا مفطورون على ذلك لولا عوارض تعرض لهم فيقون بسببها على الكفر كما في حديث أبي هريرة الثابت في الصحيح قال : قال رسول الله ﷺ : (( ما من مولود إلا يولد على الفطرة - وفي رواية : على هذه الملة - ولكن أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء )) ثم يقول أبو هريرة : وقرأوا إن شئتم : ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾<sup>(٢)</sup> . وفي رواية : (( حتى تكونوا أنتم تجدعونها ))<sup>(٣)</sup> . وسيأتي في آخر البحث ما ورد معاضدا لحديث أبي هريرة هذا<sup>(٤)</sup> ، فكل فرد من أفراد الناس مفطور ، أي مخلوق على ملة الإسلام ، ولكن لا اعتبار بالإيمان والإسلام الفطريين ، وإنما يعتبر الإيمان والإسلام الشرعيان ، وهذا قول جماعة من الصحابة ومن بعدهم ، وقول جماعة من المفسرين وهو الحق<sup>(٥)</sup> . والقول بأن المراد بالفطرة هنا : الإسلام هو مذهب

(١) انظر تفسير القرطبي (١٨/١٤) .

(٢) متفق عليه انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الروم (٨/٥١٢) رقم

(٤٧٧٥) ومسلم في صحيحه كتاب القدر - باب معنى كل مولود يولد على الفطرة

(٢٠٤٧/٤ ، ٢٠٤٨) رقم (٢٦٥٨) واللفظ له .

(٣) هذه الرواية عند مسلم الإحالة المتقدمة .

(٤) وهناك في قسم الرواية (٤/٢١٨ ، ٢١٩) ذكر الشوكاني رحمه الله أحاديث توافق في معناها

حديث أبي هريرة رضي الله عنه وستأتي الإشارة إلى بعضها .

(٥) بهذا قال البغوي (٣/٤٨٣) ثم قال : ألا ترى أنه يقول (( فأبواه يهودانه )) فهو مع وجود

الإيمان الفطري محكوم له بحكم أبويه الكافرين وهذا معنى قوله : (( يقول الله تعالى : إني خلقت

عبادي حنفاء فاجتالهم الشياطين عن دينهم )) ويحكى هذا عن الأوزاعي حماد بن سلمة .

جمهور السلف<sup>(١)</sup>. وقال آخرون : هي البداءة التي ابتدأهم الله عليها ، فإنه ابتدأهم للحياة والموت والسعادة والشقاوة<sup>(٢)</sup>. والفاطر في كلام العرب هو

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله في جوابه لمن سأله عن معنى الفطرة الواردة في الحديث : الصواب أنها فطرة الله التي فطر الناس عليها وهي فطرة الإسلام وهي الفطرة التي فطرهم عليها يوم قال : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ [ الأعراف : ١٧٢ ] وهي السلامة من الاعتقادات الباطلة والقبول للعقائد الصحيحة ، فإن حقيقة الإسلام أن يستسلم لله لا لغيره وهو معنى لا إله إلا الله وقد ضرب رسول الله ﷺ مثل ذلك فقال : (( كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاً هل تحسون فيها من جدعاء ))؟ بين أن سلامة القلب من النقص كسلامة البدن وأن العيب حادث طارئ ... انظر مجموع الفتاوى (٤/٤٤٥) .

وقال ابن حجر في الفتح (٢٤٨/٣) - عند شرحه للحديث في كتاب الجنائز - : وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة الإسلام قال ابن عبد البر : وهو المعروف عند عامة السلف وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله : ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ الإسلام واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر حديث الباب : اقرؤوا إن شئتم ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ وبحديث عياض بن حمار عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه (( إنني خلقت عبادي حنفاء كلهم فاجتالهم الشياطين عن دينهم )) الحديث . وقد رواه غيره فزاد فيه (( حنفاء مسلمين )) ورجحه بعض المتأخرين بقوله تعالى : ﴿ فِطْرَةَ اللَّهِ ﴾ لأنها إضافة مدح وقد أمر نبيه بلزومها فعلم أنها الإسلام . أ.هـ كذا قال رحمه الله وقد رواه غيره ومراده أي غير مسلم وإن كان لم يسبق له ذكر ولعله سهو من الناسخ.

وحديث عياض رضي الله عنه في صحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢١٩٧/٤) رقم (٢٨٦٥) وبأن المراد بفطرة الله الإسلام قال ابن جرير (٤٠/٢١) ورواه عن ابن زيد وبجاهد ومعاذ رضي الله عنه وقال البغوي (٤٨٢/٣) المراد بالفطرة الدين وهو الإسلام وهذا قول ابن عباس وجماعة من المفسرين . وقال القرطبي (١٨/١٤) قاله أبو هريرة وابن شهاب وغيرهما قالوا : وهو المعروف عن عامة السلف من أهل التأويل.

(٢) قاله عبد الله بن المبارك كما ذكر ابن حجر في الفتح (٢٤٩/٣) والبغوي في معالم التنزيل (٤٨٣/٣) وعزه القرطبي (١٨/١٤) إلى كعب القرظي.

المبتدئ ، وهذا مصير من القائلين به إلى معنى الفطرة لغة وإهمال معناها شرعا .  
 والمعنى الشرعي مقدم على المعنى اللغوي باتفاق أهل الشرع ، ولا ينافي ذلك  
 ورود الفطرة في الكتاب أو السنة في بعض المواضع مرادا بها المعنى اللغوي كقوله  
 تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾<sup>(١)</sup> أي خالقهما ومبتديهما ،  
 وكقوله : ﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾<sup>(٢)</sup> ، إذ لا نزاع في أن المعنى اللغوي  
 هو هذا ، ولكن النزاع في المعنى الشرعي للفطرة وهو ما ذكره الأولون كما  
 بيناه<sup>(٣)</sup>.

(١) فاطر (١)

(٢) يس (٢٢)

(٣) فتح القدير (٢١٦/٤ ، ٢١٧)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول: - أن لفظ الناس في قوله تعالى ﴿ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ يحمل على العموم فيدخل في ذلك  
 المسلم والكافر، وهذا هو الظاهر من النظم القرآني قال ابن كثير (٣٢٠/٦) وقوله ﴿ لَا تَبْدِيلَ  
 لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ قال بعضهم معناه: لا تبدلوا خلق الله فتغيروا الناس عن فطرتهم التي فطرهم الله  
 عليها فيكون خيرا بمعنى الطلب كقوله تعالى ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾ [ آل عمران: ٩٧ ]  
 وهذا معنى حسن صحيح.

وقال آخرون: هو خير على بابه ومعناه أنه تعالى: ساوى بين خلقه كلهم في الفطرة على الجبلية  
 المستقيمة لا يولد أحد إلا على ذلك ولا تفاوت بين الناس في ذلك. أھـ .

الثاني: - أنه لا عبرة بالإيمان والإسلام الفطريين وإنما العبرة بالإيمان والإسلام الشرعيين. ولعل  
 مراده إذا انفردت الفطرة بذلك وإلا فقد من الله على العباد بها ونهاهم عن تغييرها.

الثالث: - أن المراد بالفطرة في الآية الإسلام وتقدم ذكر من قال به وقال النحاس في معاني  
 القرآن (٢٦١/٥) هو الأولى وهو قول أهل السنة وهو موافق للغة.

وقال ابن كثير بعد كلامه المتقدم قريبا: ولهذا قال ابن عباس، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن  
 جبیر، ومجاهد وعكرمة، وقتادة، والضحاك، وابن زيد في قوله ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ أي لدين

قال الله تعالى :

ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا  
لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ  
أَيْدِي النَّاسِ ﴾ بين سبحانه أن الشرك والمعاصي سبب لظهور الفساد في العالم .  
واختلف في معنى ظهور الفساد المذكور ، ف قيل : هو القحط وعدم النبات ،  
ونقصان الرزق ، وكثرة الخوف ونحو ذلك<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد وعكرمة : فساد  
البر : قتل ابن آدم أخاه ، يعني قتل قابيل لهابيل ، وفي البحر : الملك الذي كان  
يأخذ كل سفينة غصبا<sup>(٢)</sup> . وليت شعري أي دليل دللنا على هذا التخصيص  
البعيد والتعيين الغريب ، فإن الآية نزلت على محمد ﷺ ، والتعريف في الفساد  
يدل على الجنس ، فيعم كل فساد واقع في حيزي البر والبحر . وقال السدي :

الله وقال البخاري وقوله ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ لدين الله ﴿خلق الأولين﴾ [ الشعراء : ١٣٧ ]  
دين الأولين والدين والقطرة الإسلام . أه وانظر قول البخاري في صحيحه مع الفتح كتاب  
التفسير - سورة الروم (٥١٢/٨) .

(١) قاله الواحدي (٤٣٥/٣) والبخاري (٤٨٥/٣) وذكره القرطبي (٢٨/١٤) وعزا نحوه لابن عباس  
رضي الله عنهما . وقال النحاس في معاني القرآن (٢٦٦/٥) وأحسن ما قيل في هذه الآية والله  
أعلم قول ابن عباس رضي الله عنهما - ثم ساقه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس  
رضي الله عنهما قال : نقصان البركة بأعمال العباد كي يتوبوا . أه  
وبنحوه قال ابن كثير (٣٢٦/٦) قال : أي : بان النقص في الثمار والزرع بسبب المعاصي .  
(٢) انظر تفسير ابن جرير (٤٩/٢١) وابن عطية (٣٤٠/٤) والقرطبي (٢٨/١٤) وابن كثير  
(٣٢٦/٦) . وهذا في الحقيقة ذكر لبعض أنواع الفساد لا حصر له .

الفساد : الشرك ، وهو أعظم الفساد<sup>(١)</sup>. ويمكن أن يقال : إن الشرك وإن كان الفرد الكامل في أنواع المعاصي ، ولكن لا دليل على أنه المراد بخصوصه . وقيل : الفساد : كساد الأسعار وقلة المعاش<sup>(٢)</sup>. وقيل : الفساد : قطع السبل والظلم<sup>(٣)</sup>، وقيل : غير ذلك مما هو تخصيص لا دليل عليه . والظاهر من الآية ظهور ما يصح إطلاق اسم الفساد عليه ، سواء كان راجعا إلى أفعال بني آدم من معاصيهم واقترافهم السيئات وتقاطعهم وتظالمهم وتقاتلهم ، أو راجعا إلى ما هو من جهة الله سبحانه بسبب ذنوبهم كالتحط وكثرة الخوف والموتان<sup>(٤)</sup> ونقصان الزرائع ونقصان الثمار . والبر والبحر هما المعروفان المشهوران . وقيل : البر : الفيافي ، والبحر : القرى التي على ماء ، قاله عكرمة<sup>(٥)</sup>، والعرب تسمي الأمصار : البحار . قال مجاهد : البر : ما كان من المدن والقرى على غير نهر ، والبحر : ما كان على شط نهر<sup>(٦)</sup>. والأول أولى . ويكون معنى البر : مدن البر ، ومعنى

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٨/١٤) وزاد نسبه لقتادة.

(٢) حكاة القرطبي (٢٨/١٤)

(٣) حكاة القرطبي (٢٨/١٤)

(٤) الموتان هو: الموت الكثير الوقوع. انظر النهاية في غريب الحديث ((موت)) (٣٧٠/٤)

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٤٩/٢١) وبه قال الواحدي (٤٣٥/٣) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير البغوي (٤٨٥/٣) والقرطبي (٢٨/١٤) وعزاه ابن كثير (٣٢٥/٦) لابن عباس وعكرمة والضحاك والسدي وغيرهم - ثم قال (٣٢٦/٦) وهو الأظهر وعليه الأكثر ويؤيده ما ذكره محمد بن إسحاق في السيرة أن رسول الله ﷺ صالح ملك أيلة وكتب له ببحره يعني بيلده. أ.هـ وانظر سيرة ابن هشام (١٦٩/٤) .

(٦) انظر تفسير ابن جرير (٤٩/٢١) وابن عطية (٣٤٠/٤) والقرطبي (٢٨/١٤) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما كسابقه .

البحر : مدن البحر ، وما يتصل بالمدن من مزارعها ومراعيتها<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا  
فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ۖ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبِشِرُونَ ﴿٤٨﴾  
وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ أَنْ يُنزَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ ﴿٤٩﴾ فَأَنْظِرْ إِلَى آثُرِ رَحْمَتِ اللَّهِ  
كَيْفَ يُنحَى الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيِ الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾  
وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ ﴿٥١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقال قطرب<sup>(٢)</sup> : إن الضمير في : ﴿ قَبْلِهِ ﴾ راجع

(١) فتح القدير (٤/٢٢٠، ٢٢١).

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن الفساد لفظ عام يشمل كل ما يصح إطلاق اسم الفساد عليه وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن ولا وجه لتخصيص العام ببعض أفراده من غير تخصص .

الثاني : - أن المراد بالبر والبحر في الآية المعروفان، وهذا القول هو اختيار ابن عطية (٤/٣٤٠) وعزاه للحسن البصري. قال وظهور الفساد فيهما هو بارتفاع البركات ونزول رزايا وحدث فتن وتغلب عدو كافر وهذه الثلاثة توجد في البر والبحر، قال ابن عباس الفساد في البحر انقطاع صيده بذنوب نبي آدم. أ.هـ.

ولا شك أن ظهور الفساد في البر والبحر دليل على فساد أحوال الناس حتى عم وطم وواقع اليوم له حظ كبير من هذه الآية فما أكثر الفساد الذي غلب على أحوال الناس سواء في البر أو البحر نسأل الله أن يصلح ما فسد من أحوال المسلمين ويردهم إلى دينهم رداً جميلاً.

(٢) هو محمد بن المستنير أبو علي النحوي المعروف بقطرب لازم سيويه ، وكان يدلج إليه . فإذا خرج رآه على باب ، فقال له ما أنت إلا قطرب ليل ! فلقب به . وكان يرى المعتزلة التظامية ولم يكن ثقة . توفي سنة (٢٠٦ هـ) . انظر: بغية الوعاة (١/٢٤٢) ، ومعجم الأدباء (١٩/٥٣) ،

إلى المطر ، أي وإن كانوا من قبل التنزيل من قبل المطر . وقيل : المعنى : من قبل تنزيل الغيث عليهم من قبل الزرع والمطر<sup>(١)</sup> . وقيل : من قبل أن ينزل عليهم من قبل السحاب ، أي من قبل رؤيته ، واختار هذا النحاس<sup>(٢)</sup> . وقيل : الضمير عائد إلى الكسف<sup>(٣)</sup> . وقيل : إلى الإرسال<sup>(٤)</sup> . وقيل : إلى الاستبشار<sup>(٥)</sup> .  
والراجع الوجه الأول ، وما بعده من هذه الوجوه كلها ففي غاية التكلف والتعسف<sup>(٦)</sup>

. (٥٤)

وانظر قوله هذا في تفسير القرطبي (٣٠/١٤) ومعاني القرآن للنحاس (٢٦٩/٥) ومعاني القرآن للزجاج (١٨٩/٤) .

(١) حكاة القرطبي (٣١/١٤) قال: ودل على الزرع المطر إذ بسببه يكون ودله عليه أيضاً (( فرأوه

مصفرأ )) وحكاة النحاس في إعراب القرآن (٢٧٧/٣) وأبو السعود (٦٤/٧)

(٢) انظر معاني القرآن (٢٦٩/٥) وعزاه أبو حيان في البحر (١٧٩/٧) والألوسي (٥٣/١١) للميرد

(٣) حكاة أبو السعود (٦٤/٧)

(٤) عزاه أبو حيان في البحر (١٧٩/٧) لعلي بن عيسى

(٥) عزاه أبو حيان في البحر (١٧٩/٧) للكرماني ورجحه أبو السعود (٦٤/٧) ثم قال ومن متعلقه

ينزل لتفيد سرعة تقلب قلوبهم من اليأس إلى الاستبشار.

(٦) فتح القدير (٢٣٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٥٤/٢١) والواحدي (٤٣٧/٣) والبغوي

(٤٨٧/٣) وقالوا إن قوله ﴿ مِّن قَبْلِهِ ﴾ تأكيد للأولى . وقال ابن عطية (٣٤٢/٤) وقوله تعالى:

﴿ مِّن قَبْلِهِ ﴾ تأكيد أفاد سرعة تقلب قلوب البشر من الإبلاس إلى الاستبشار وذلك أن قوله

﴿ مِن قَبْلِ أَن يُنزَلَ عَلَيْهِمْ ﴾ يحتمل الفسحة في الزمان أي من قبل بكثير كالأيام ونحوه فجاء

قوله ﴿ مِّن قَبْلِهِ ﴾ بمعنى أن ذلك متصل بالمطر فهو تأكيد مفيد . أهـ . وقال النحاس في معاني

القرآن (٢٦٨/٥) قال الأخفش سعيد: هذا على التوكيد وأكثر التحوين على هذا القول .

أهـ . واختاره الزجاج في معاني القرآن (١٨٩/٤) حيث قال: وقال الأخفش وغيره من البصريين

قال الشوكاني رحمه الله : الضمير في : ﴿ فَرَأَوْهُ ﴾ يرجع إلى الزرع والنبات الذي كان من أثر رحمة الله ، أي فرأوه مصفرا من البرد الناشئ عن الريح التي أرسلها الله بعد اخضراره . وقيل : راجع إلى الريح ، وهو يجوز تذكيره وتأنيثه<sup>(١)</sup> . وقيل : راجع إلى الأثر المدلول عليه بالآثار<sup>(٢)</sup> . وقيل : راجع إلى السحاب لأنه إذا كان مصفرا لم يعطر<sup>(٣)</sup> ،

تكرير قبل على جهة التوكيد والمعنى وإن كانوا من قبل تنزيل المطر لمبلسين . والقول كما قالوا لأن تنزيل المطر بمعنى المطر لأن المطر لا يكون إلا بتنزيل كما أن الرياح لا تعرف إلا بمرورها قال الشاعر :

مشينا كما اهتزت رياح تسفحت      أعاليها من الرياح النواسم

فمعنى من الرياح كقولك تسفحت أعاليها من الرياح النواسم . أه . والبيت لذي الرمة غيلان بن عقبة ومعناه أنه يصف نسوة في مشيتهن في اهتزاز وتمايل فهن يحاكين غصوناً مرت به الريح فأمالتهن . انظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٥٠٠/٣) . وقال ابن كثير (٣٢٩/٦) وقال آخرون : من قبل أن ينزل عليهم المطر ﴿ مَنْ قَبْلِهِ ﴾ أي الإنزال ﴿ لَمُبْلِسِينَ ﴾ ويحتمل أن يكون ذلك من دلالة التأسيس ويكون معنى الكلام : أنهم كانوا محتاجين إليه قبل نزوله ومن قبله أيضاً قد فات عندهم نزوله وقتاً بعد وقت فترقبوه في إيابته فتأخر مدة فترقبوه فتأخر ثم جاءهم بغتة بعد الإياس منه والقنوط فبعد ما كانت أرضهم مقشعرة هامدة أصبحت وقد اهتزت ورببت وأنبتت من كل زوج بهيج .

(١) حكاة ابن عطية (٣٤٢/٤) وأبو حيان (١٧٩/٧) وضعفاه .

(٢) حكاة أبو حيان (١٧٩/٧) قال القرطبي (٣١/١٤) وقال ابن عباس الزرع وهو الأثر . والمعنى فرأوا الأثر مصفراً واصفرار الزرع بعد اخضراره يدل على يسسه وكذا السحاب يدل على أنه لا يعطر والريح على أنها لا تلقح . أه ولعل مراده رضي الله عنه أي وكذا اصفرار السحاب يدل على إنه لا يعطر ، واصفرار الريح يدل على أنها لا تلقح .

(٣) عزاه أبو حيان (١٧٩/٧) لابن عيسى وضعفه وحكاة ابن عطية (٣٤٢/٤) وضعفه ، وحكاة القرطبي (٣١/١٤) .

والأول أولى<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لِيُشَاءَ غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴿٥٥﴾  
وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِئْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا  
يَوْمَ الْبَعْثِ وَلَكِنَّكُمْ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٥٦﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا  
مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٥٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴾ يقال : أفك الرجل :

إذا صرف عن الصدق ، فالمعنى : مثل ذلك الصرف كانوا يصرفون .

وقيل : المراد : يصرفون عن الحق<sup>(٢)</sup> . وقيل : عن الخير<sup>(٣)</sup> .

والأول أولى ، وهو دليل على أن حلفهم كذب<sup>(٤)</sup> .

(١) فتح القدير (٤/٢٢٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٥٥/٢١) والواحدي (٤٣٧/٣) والبعوي (٤٨٧/٣) وأبي حيان (١٧٩/٧) وابن عطية (٣٤٢/٤) والقرطبي (٣١/١٤) وابن كثير (٣٢٩/٦) والقراء في معاني القرآن (٣٢٦/٢) وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن فإن الاصفرار من صفات الزرع والنبت وهو - أي النبت - أثر من آثار رحمة الله .

(٢) قاله البغوي (٤٨٨/٣) وابن عطية (٣٤٣/٤) .

(٣) حكاه القرطبي (٣٣/١٤) .

(٤) فتح القدير (٤/٢٢٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٥٧/٢١) وروي عن قتادة أنه قال ﴿ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴾ أي يكذبون في الدنيا، وإنما يعني بقوله ﴿ يُؤْفَكُونَ ﴾ عن الصدق ويصدون عنه إلى الكذب . أهـ . وبه قال الواحدي (٤٣٨/٣) ، وعزاه للكلي ومقاتل ، وبه قال الزجاج والقراء كلاهما في معاني القرآن (١٩٢/٤) (٣٢٦/٢) وأبو حيان (١٨٠/٧) والقرطبي

قال الشوكاني رحمه الله : اختلف في تعيين هؤلاء الذين أوتوا العلم ، فقيل : الملائكة<sup>(١)</sup> . وقيل : الأنبياء<sup>(٢)</sup> . وقيل : علماء الأمم<sup>(٣)</sup> . وقيل : مؤمنو هذه الأمة<sup>(٤)</sup> ، ولا مانع من الحمل على الجميع<sup>(٥)</sup> .

(٣٢/١٤) وهي أقوال متلازمة فمن صرف عن الصدق فقد صرف عن الحق والخير لأن الصدق من الحق والخير الذي أمر الله به .

(١) حكاة القرطبي (٣٣/١٤) .

(٢) حكاة القرطبي (٣٣/١٤) .

(٣) قاله ابن كثير (٣٣١/٦) وحكاة القرطبي (٣٣/١٤) .

(٤) حكاة القرطبي (٣٣/١٤) .

(٥) فتح القدير (٢٢٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر النص والآية محتملة للجميع، قال الشيخ الأمين رحمه الله (٤٨٩/٦) ويدخل فيهم الملائكة والرسل والأنبياء والصالحون. أهـ وقال أبو حيان (١٨٠/٧) هم الملائكة والأنبياء والمؤمنون. أهـ وقال أبو السعود (٦٦/٧) هم الذين أوتوا العلم في الدنيا من الملائكة والإنس. أهـ

## ﴿ سورة لقمان ﴾

قال الله تعالى :

خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَالْأَرْضِ رَواسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿١٠﴾ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ۗ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿١١﴾ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ ۖ وَهُوَ يَعِظُهُ ۖ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ

### لُظْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ أي أنزلنا من السماء مطرا فأنبتنا فيها بسبب إنزاله من كل زوج ، أي من كل صنف ، ووصفه بكونه كريما ؛ لحسن لونه وكثرة منافعه . وقيل : إن المراد بذلك : الناس . فالكريم منهم من يصير إلى الجنة ، واللثيم من يصير إلى النار . قاله الشعبي وغيره<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قال القرطبي (٤٠/١٤) وتأوله الشعبي على الناس ، لأنهم مخلوقون من الأرض ، قال: من كان منهم يصير إلى الجنة فهو الكريم ومن كان منهم يصير إلى النار فهو اللثيم . ثم قال القرطبي وقد تأول غيره أن النطفة مخلوقة من تراب وظاهر القرآن يدل على ذلك . أهـ .

(٢) فتح القدير (٢٢٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ، وهو قول ابن جرير (٦٦/٢١) ورواه عن قتادة . وبه قال ابن كثير (٣٣٥/٦) . وقال ابن عطية (٣٤٧/٤) وقوله تعالى ﴿ كَرِيمٌ ﴾

قال الشوكاني رحمه الله : اختلف في لقمان هل هو عجمي أم عربي ؟ مشتق من اللقم . فمن قال إنه عجمي منعه للتعريف والعجمة ، ومن قال إنه عربي منعه للتعريف وزيادة الألف والنون ، واختلفوا أيضا هو نبي أم رجل صالح ؛ فذهب أكثر أهل العلم إلى أنه ليس بنبي . وحكى الواحدي عن عكرمة والسدي والشعبي أنه كان نبيا<sup>(١)</sup> ، والأول أرجح لما سيأتي في آخر البحث<sup>(٢)</sup> .

يحتمل أن يريد مدحه من جهة إتقان صنعه وظهور حسن الرتبة والتحكيم للصنع فيه فيعم حينئذ جميع الأنواع لأن هذا المعنى في كلها ويحتمل أن يريد مدحه بكرم جوهره وحسن منظره ومما تفضي له النفوس بأنه أفضل من سواه حتى يستحق الكرم فتكون الأزواج على هذا مخصوصة في نفائس الأشياء ومستحسناتها . أهـ

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٤٢/٣) ورواه ابن جرير (٦٨/٢١) والبخاري (٤٩٠/٣) عن عكرمة . وعزاه ابن عطية (٣٤٧/٤) والقرطبي (٤١/١٤) لعكرمة والشعبي .  
(٢) فتح القدير (٢٢٩/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الأكثر رواه ابن جرير (٦٧/٢١) عن مجاهد وقتادة وقال الواحدي (٤٤٢/٣) قال مجاهد الحكمة ها هنا الفقه والعقل والإصابة في القول . أهـ . وقال البخاري (٤٩٠/٣) واتفق العلماء على أنه كان حكيماً ولم يكن نبياً إلا عكرمة فإنه قال : كان لقمان نبياً وتفرد بهذا القول . وقال ابن عطية (٣٤٧/٤) رجل حكيم .

وقال القرطبي (٤١/١٤) وعلى هذا جمهور أهل التأويل أنه كان ولياً ولم يكن نبياً ... والصواب أنه رجل حكيم بحكمة الله وهي الصواب في المعتقدات والفقه في الدين والعقل .

وقال ابن كثير (٣٣٦/٦ ، ٣٣٧) اختلف الناس في لقمان - عليه السلام - هل كان نبياً أو عبداً صالحاً من غير نبوة ؟ على قولين الأكثرين على الثاني - ثم استطرد في سوق الآثار في ذلك ثم قال : - فهذه الآثار منها ما هو مصرح فيه بنفي كونه نبياً ومنها ما هو مشعر بذلك لأن كونه عبداً قد مسه الرق ينافي كونه نبياً لأن الرسل كانت تبعث في أحساب قومها ولهذا كان جمهور السلف على أنه لم يكن نبياً وإنما نقل كونه نبياً عن عكرمة إن صح السند إليه فإنه رواه ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة قال : كان

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ وقد اختلف في هذه الجملة ، فقيل : هي من كلام لقمان<sup>(١)</sup> . وقيل : هي من كلام الله ، فتكون منقطعة عما قبلها ، ويؤيد هذا ما ثبت في الحديث الصحيح أنها لما نزلت : ﴿ وَلمَ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾<sup>(٢)</sup> ، شق ذلك على الصحابة ، وقالوا : أينما لم يظلم نفسه . فأنزل الله : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ فطابت أنفسهم<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> .

لقمان نبياً . وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي وهو ضعيف والله أعلم . أهـ . وفي التقريب لابن حجر (٨٧٨) : ضعيف رافضي .

وعني الشوكاني - رحمه الله - بقوله : لما سيأتي في آخر البحث ما ساقه في قسم الرواية فيما رواه ابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أتدرون ما لقمان ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : كان عبداً حبشياً » ورواه السيوطي في الدر المنثور (٥٠٩/٩) وأخرج ابن أبي شيبة ، وأحمد في الزهد ، وابن أبي الدنيا في كتاب الملوك ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « كان لقمان عبداً حبشياً نجاراً » .

(١) هو المفهوم من كلام الواحدي (٤٤٣/٣) وقال ابن عطية (٣٤٨/٤) وظاهر قوله ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ أنه من كلام لقمان . أهـ .

ويشهد لهذا القول ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه - وقد ذكره المؤلف أعلاه - وفي آخره أن النبي ﷺ قال لهم « ليس بذاك ، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ » . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة لقمان (٥١٣/٨) رقم (٤٧٧٦) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب صدق الإيمان وإخلاصه (١١٤/١ ، ١١٥) رقم (١٢٤) .

(٢) الأنعام (٨٢) .

(٣) بهذا اللفظ انفرد به البخاري - رحمه الله - . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب ظلم دون ظلم (٨٧/١) رقم (٣٢) لكن دون قوله : « فطابت أنفسنا » وهذه الزيادة ذكرها أبو نعيم في مستخرجه كما ذكر ابن حجر في الفتح (٨٨/١) .

(٤) فتح القدير (٢٣٠/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال فيه ابن عطية بعد كلامه المتقدم قريباً : ويحتمل أن يكون خيراً من الله منقطعاً من كلام لقمان متصلاً به في تأكيد المعنى ويؤيد هذا الحديث المأثور . ثم ذكر الحديث .

والسياق يشهد لكون هذه الجملة من كلام لقمان عليه السلام وحديث الصحيحين صريح في ذلك وقد مال ابن كثير إلى هذا القول في تفسيره (٣٣٨/٦) وما استدلل به الشوكاني رحمه الله لا ينافي كون تلك الجملة من كلام لقمان فقول الصحابي فأنزل الله ﴿ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ لا ينفي كون هذا من كلام لقمان لأن كل ما في القرآن مما حكاه الله عز وجل عن نبي أو ولي أو غيره فهو من كلام الله عز وجل ويصح أن يقال فيه فقال الله تعالى أو فأنزل الله تعالى فلفظ الصحيحين لا يعارض ما انفرد به البخاري وإنما فيه زيادة بيان .

قال ابن حجر رحمه الله في شرحه للحديث في كتاب الإيمان (١/٨٨) : واقتضت رواية شعبة هذه أن هذا السؤال سبب نزول الآية الأخرى التي في لقمان ، لكن رواه البخاري ومسلم من طريق أخرى عن الأعمش وهو سليمان المذكور في حديث الباب ففي رواية جرير عنه « فقالوا : أينما لم يلبس إيمانه بظلم ؟ فقال ليس بذلك ألم تسمعوا إلى قول لقمان » وفي رواية وكيع عنه « فقال ليس كما تظنون » وفي رواية عيسى بن يونس « إنما هو الشرك ألم تسمعوا إلى ما قاله لقمان » . وظاهر هذا أن الآية التي في لقمان كانت معلومة عندهم ولذلك نههم عليها ويحتمل أن يكون نزولها وقع في الحال فتلاها عليهم ثم نههم فتلتهم الروايتان . أ.هـ.

قال الله تعالى :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ  
وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٣٠﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفَلَكَ تَجْرِي  
فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيكُمْ مِنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ  
﴿٣١﴾ وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوَجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُمُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ  
مُقْنِصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ ﴿٣٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : اختلف في الأجل المسمى ماذا هو ؟ فقيل : هو  
يوم القيامة . وقيل : وقت الطلوع ووقت الأفول<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .  
قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وأن ما يدعون من دونه الباطل ﴾ قال مجاهد :

(١) قاله قتادة . انظر تفسير القرطبي (٥٣/١٤) وحكاه ابن كثير (٣٥٢/٦) .

(٢) فتح القدير (٢٣٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٨٣/٢١) ورواه عن قتادة رحمه الله . وبه  
قال ابن عطية (٣٥٤/٤) وعزاه القرطبي (٥٣/١٤) للحسن والآية محتملة للأمرين قال ابن كثير  
رحمه الله (٣٥٢/٦) قيل إلى غاية محدودة وقيل إلى يوم القيامة وكلا المعنيين صحيح ويستشهد  
للأول بحديث أبي ذر رضي الله عنه الذي في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال : (( يا أبا ذر ،  
أتدري أين تذهب هذه الشمس ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإنها تذهب فتسجد تحت  
العرش ثم تستأذن ربها ، فيوشك أن يقال لها ارجعي من حيث جئت )) . أ.هـ .

وانظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التوحيد - باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾  
(٤٠٤/١٣) رقم (٧٤٢٤) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان الزمن الذي لا يقبل  
فيه الإيمان (١٣٨/١٠ ، ١٣٩) رقم (١٥٩) .

الذي يدعون من دونه هو الشيطان<sup>(١)</sup> . وقيل : ما أشركوا به من صنم أو غيره ، وهذا أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فلما نجاهم إلى البر ﴾ صاروا على قسمين : فقسم ﴿ مقتصد ﴾ أي موف بما عاهد عليه الله في البحر من إخلاص الدين له ، باق على ذلك بعد أن نجاه الله من هول البحر ، وأخرجه إلى البر سالما . قال الحسن : معنى : ﴿ مقتصد ﴾ مؤمن متمسك بالتوحيد والطاعة<sup>(٣)</sup> . وقال مجاهد : مقتصد في القول مضمّر للكفر<sup>(٤)</sup> ، والأولى ما ذكرناه ، ويكون في الكلام حذف ، والتقدير : فمنهم مقتصد ومنهم كافر ، ويدل على هذا المحذوف

(١) قاله مجاهد انظر تفسير القرطبي (٥٣/١٤) .

(٢) فتح القدير (٢٣٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٨٤/٢١) وابن عطية (٣٥٥/٤) وابن كثير (٣٥٣/٦) ولا تعارض بين القولين فإنه ما عبد صنم أو غيره من دون الله إلا بتسويل الشيطان ووسوسته ومن أطاع الشيطان فيما يسول له ويملي عليه فقد عبده قال الله تعالى : ﴿ ألم أعهد إليكم بيّني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين ﴾ [ يس : ٦٠ ] أي ألا تطيعوه وقال تعالى : ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا ﴾ [ النساء : ١١٧ ] أي ما يعبدون من دون الله عز وجل إلا أوثانا وما يعبدون إلا شيطانا عاتيا متمردا على طاعة ربه ولا تعارض بين صدر الآية وخاتمتها فعبادتهم إنما صورتها فقط لتلك الأوثان وإلا في الحقيقة إنما يعبدون إبليس الذي أمرهم بذلك وزينه لهم فطاعتهم إياه هي عبادته .

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٣٥٥/٤) لكنه قال : مؤمن يعرف حق الله تعالى في هذه النعم . وانظر تفسير القرطبي (٥٤/١٤) .

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٨٥/٢١) وقد اختار قول مجاهد هذا وانظر تفسير البغوي (٤٩٦/٣) وابن عطية (٣٥٥/٤) والقرطبي (٥٤/١٤) قال ابن كثير (٣٥٣/٦) كأنه فسر المقتصد ها هنا بالجاحد كما قال تعالى : ﴿ فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ [ العنكبوت : ٦٥ ] .

قوله : ﴿ وما يجحد بآياتنا إلا كل ختار ﴾ الخنز : أسوأ الغدر وأقبحه<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٢٣٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (٨٥/٢١) عن ابن زيد قال: المقتصد الذي على صلاح من الأمر . وبه قال الواحدي (٤٤٧/٣) والبغوي (٤٩٥/٣) وعزاه القرطبي (٥٤/١٤) لابن عباس رضي الله عنهما . وقال ابن كثير (٣٥٣/٦ ، ٣٥٤) وقال ابن زيد: هو المتوسط في العمل . وهذا الذي قاله ابن زيد هو المراد في قوله : ﴿ فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات ﴾ [ فاطر : ٣٢ ] فالمقتصد ها هنا هو المتوسط في العمل ، ويحتمل أن يكون مرادا هنا أيضا ويكون من باب الإنكار على من شاهد تلك الأحوال والأمور العظام والآيات الباهرات في البحر ثم بعدما أنعم الله عليه من الخلاص كان ينبغي أن يقابل ذلك بالعمل التام والدؤوب في العبادة والمبادرة إلى الخيرات فمن اقتصد بعد ذلك كان مقتصرا والحالة هذه والله أعلم . أ.هـ

وكون الخنز أسوأ الغدر وأقبحه قاله ابن جرير (٨٥/٢١) ، (٨٦) ورواه عن مجاهد والحسن وقتادة وابن زيد الضحاك . وفي القاموس المحيط مادة خنز ص (٤٨٩) والخنز الغدر والخديعة أو أقبح الغدر .

## ﴿ سورة السجدة ﴾

قال الله تعالى :

إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا  
يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا  
وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ أي : من الذي  
رزقناهم أو من رزقهم ، وذلك الصدقة الواجبة<sup>(١)</sup> . وقيل : صدقة النفل<sup>(٢)</sup> ،  
والأولى الحمل على العموم<sup>(٣)</sup> .

قال الله تعالى :

وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا  
عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٧﴾ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلْوَنِ  
دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾

(١) حكاة البغوي (٥٠١/٣) وابن عطية (٣٦٢/٤) والقرطبي (٦٩/١٤) .

(٢) حكاة البغوي (٥٠١/٣) وابن عطية (٣٦٢/٤) ثم قال وهذا القول أمدح . وتابعه القرطبي  
(٦٩/١٤) .

(٣) فتح القدير (٢٤٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر النص وهو المفهوم من كلام ابن جرير  
(١٠٠/٢١) وقال الراحدي (٤٥٣/٣) قال الكلبي: في الواجب عليهم والتطوع .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى ﴾ وهو عذاب الدنيا . قال الحسن وأبو العالية والضحاك والنخعي : هو مصائب الدنيا وأسقامها<sup>(١)</sup> . وقيل : الحدود<sup>(٢)</sup> . وقيل : القتل بالسيف يوم بدر<sup>(٣)</sup> . وقيل : سنين الجوع بمكة<sup>(٤)</sup> . وقيل : عذاب القبر<sup>(٥)</sup> ، ولا مانع من الحمل على الجميع<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٠٨/٢١ ، ١٠٩) والبيهقي (٥٠٢/٣) وابن عطية (٣٦٣/٤) والقرطبي (٧١/١٤) وابن كثير (٣٧٠/٦) ، وبهذا قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وأبي بن كعب رضي الله عنهم ، كما روى ابن جرير وزاد ابن عطية نسبه لابن زيد - رحمه الله - .

(٢) رواه ابن جرير (١٠٩/٢١) والبيهقي (٥٠٢/٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) رواه ابن جرير (١٠٩/٢١) عن ابن مسعود والحسن بن علي وعبد الله بن الحارث بن نوفل . وعزاه الواحدي (٤٥٤/٣) والبيهقي (٥٠٢/٣) لابن مسعود وقتادة والسدي . وانظر تفسير القرطبي (٧١/١٤) وابن كثير (٣٧١/٦) .

(٤) رواه ابن جرير (١١٠/٢١) عن مجاهد وإبراهيم النخعي وعزاه الواحدي (٤٥٤/٣) والبيهقي (٥٠٢/٣) لمقاتل ، وانظر تفسير ابن عطية (٣٦٣/٤) والقرطبي (٧٢/١٤) وأخرجه النسائي في تفسيره (١٥٩/٢) رقم (٤١٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه بإسناد رجاله ثقات .

(٥) قاله البراء ومجاهد وأبو عبيدة انظر تفسير ابن جرير (١١٠/٢١) وابن كثير (٣٧٠/٦) وابن عطية (٣٦٣/٤) .

(٦) فتح القدير (٢٤٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية لأنه كله مما يصح وصفه بالأدنى أي أدنى من عذاب يوم القيامة ولم يبق دليل على تخصيص بعضه واختاره ابن جرير (١١٠/٢١) حيث قال: والعذاب هو ما كان في الدنيا من بلاء أصابهم إما شدة من مجاعة أو قتل أو مصائب يصابون بها فكل ذلك من العذاب الأدنى ولم يخص الله تعالى ذكره إذا وعدهم ذلك أن يعذبهم بنوع من ذلك دون نوع وقد عذبهم بكل ذلك في الدنيا بالقتل والجوع والشدائد والمصائب في الأموال فأوفى لهم بما وعدهم . أ.هـ.

قال الله تعالى :

أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ

لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وجملته : ﴿ يمشون في مساكنهم ﴾ في محل نصب على الحال من ضمير لهم ، أي والحال أنهم يمشون في مساكن المهلكين ويشاهدونها ، وينظرون ما فيها من العبر ، وآثار العذاب . ولا يعتبرون بذلك . وقيل : يعود إلى المهلكين ، والمعنى : أهلكتناهم حال كونهم ماشين في مساكنهم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله ابن عطية (٣٦٥/٤) ثم قال: ومعنى هذه الآية إقامة الحججة على الكفرة بالأمم السالفة الذين

كفروا فأهلكوا . أ.هـ. وقاله القرطبي (٧٣/١٤) قال ويحتمل

(٢) فتح القدير (٢٥٠/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الظاهر الذي يدل عليه السياق وبه قال ابن جرير (١١٤/٢١) والواحدي (٢٢٦/٣ ، ٤٥٥) والقرطبي (٧٣/١٤) قال ابن كثير (٣٧٣/٦) يقول تعالى: أو لم يهد لهؤلاء المكذبين بالرسول ما أهلك الله قبلهم من الأمم الماضية بتكذيبهم الرسول ومخالفتهم إياهم فيما جاءوهم به من قويم السبل فلم يبق منهم باقية ولا عين ولا أثر ﴿ هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزا ﴾ [ مريم: ٩٨ ] ، ولهذا قال : ﴿ يمشون في مساكنهم ﴾ أي وهؤلاء المكذبون يمشون في مساكن المكذبين فلا يرون فيها أحدا ممن كان يسكنها ويعمرها . أ.هـ.

## سورة الأحزاب ﴿٦﴾

قال الله تعالى :

الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجَهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولَآءِ الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ  
بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَآئِكُمْ  
مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ  
مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا  
﴿٧﴾ لَيْسَ لِلصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
أَذْكَرًا وَنِعْمَةً اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ  
اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءُوكُمْ مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ  
الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ  
الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه لرسوله مزية عظيمة وخصوصية جليلة لا يشاركه فيها أحد من العباد فقال : ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي : هو أحق بهم في كل أمور الدين والدنيا ، وأولى بهم من أنفسهم فضلا عن أن يكون أولى بهم من غيرهم ، فيجب عليهم أن يؤثره بما أَرَادَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وإن كانوا محتاجين إليها ، ويجب عليهم أن يجوه زيادة على حبهم أنفسهم ، ويجب عليهم أن يقدموا حكمه عليهم على حكمهم لأنفسهم .

وبالجملة فإذا دعاهم النبي ﷺ لشيء ودعتهم أنفسهم إلى غيره وجب عليهم أن يقدموا ما دعاهم إليه ويؤخروا ما دعتهم أنفسهم إليه ، ويجب عليهم أن يطيعوه

فوق طاعتهم لأنفسهم ويقدموا طاعته على ما تميل إليه أنفسهم وتطلبه خواطرهم .  
 وقيل : المراد بأنفسهم في الآية بعضهم ، فيكون المعنى : أن النبي أولى بالمؤمنين من  
 بعضهم ببعض<sup>(١)</sup> . وقيل : هي خاصة بالقضاء ، أي هو أولى بهم من أنفسهم فيما  
 قضى به بينهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : أولى بهم في الجهاد بين يديه وبذل النفس دونه<sup>(٣)</sup> ،  
والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) قاله البغوي (٥٠٧/٣) قال : يعنى من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه فيهم ووجوب طاعته  
 عليهم . أ.هـ

(٢) قاله الواحدي (٤٥٩/٣) وعزاه البغوي (٥٠٧/٣) لابن زيد وحكاه القرطبي (٨٢/١٤) وعزاه ابن  
 الجوزي (٣٥٢/٦) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) حكاه البغوي (٥٠٧/٣) .

(٤) فتح القدير (٢٥٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لا يتنافى مع الأقوال الأخرى فالنبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم  
 في ذلك كله قال البغوي (٥٠٧/٣) وقال ابن عباس وعطاء إذا دعاهم النبي ﷺ إلى شيء ودعتهم  
 أنفسهم إلى شيء آخر كانت طاعة النبي ﷺ أولى بهم من أنفسهم . أ.هـ ويشهد لهذا المعنى قوله  
 ﷺ : (( لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به )) رواه ابن أبي عاصم في السنة  
 (١٢/١) والخطيب البغدادي في تاريخه (٣٦٩/٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما . وفي  
 الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (( لا يؤمن أحدكم حتى  
 أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين )) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب  
 الإيمان - باب حب الرسول ﷺ من الإيمان (٥٨/١) رقم (١٥) ومسلم في كتاب الإيمان - باب  
 وجوب محبة الرسول ﷺ أكثر من الأهل والولد ... (٦٧/١) رقم (٤٤) وقال ابن عطية  
 (٣٧٠/٤) وقال بعض العلماء العارفين هو أولى بهم من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك  
 وهو يدعوهم إلى النجاة ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام (( مثلي كمثل رجل استوقد ناراً  
 فلما أضاءت ما حورها جعل الفراش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه  
 فيتقحمن فيها . قال : فذلكم مثلي ومثلكم أنا آخذ بحجزكم عن النار : هلم عن النار ، هلم عن  
 النار ، فتغلبوني تقحمون فيها )) . أ.هـ . أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي  
 الله عنه - كتاب الفضائل - باب شفقتة ﷺ على أمته (١٧٨٩/٤) رقم (٢٢٨٤) ومما يبين هذه

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ العامل في الظرف محذوف ، أي واذكر ، كأنه قال : يا أيها النبي اتق الله واذكر أن الله أخذ ميثاق النبيين . قال قتادة : أخذ الله الميثاق على النبيين خصوصا أن يصدق بعضهم بعضا ، ويتبع بعضهم بعضا<sup>(١)</sup> . وقال مقاتل : أخذ ميثاقهم على أن يعبدوا الله ، ويدعوا إلى عبادة الله وأن يصدق بعضهم بعضا ، وأن ينصحوا لقومهم<sup>(٢)</sup> . والميثاق هو اليمين ، وقيل : هو الإقرار بالله<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، وقد سبق تحقيقه<sup>(٤)</sup>

الولاية ويفسرها ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة . اقرأوا إن شئتم ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ فأما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فإن ترك دينا أو ضياعا فليأتني وأنا مولاه » . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الأحزاب (٥١٧/٨) رقم (٤٧٨١) والضياع يعني العيال ، انظر النهاية في غريب الحديث (١٠٧/٣) .

وهو ﷺ أولى بالمؤمنين في أن ينفذ حكمه فيهم قال تعالى ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ [النساء : ٦٥] وهو ﷺ أولى في بهم بذل أرواحهم وأنفسهم بين يديه فداء له ودفاعا عنه ﷺ فالآية تحتل ذلك كله وزيادة .

قال ابن كثير رحمه الله (٣٨٠/٦) قد علم الله شفقة رسوله ﷺ على أمته ونصحه لهم فجعله أولى بهم من أنفسهم وحكمه فيهم مقدما على اختيارهم لأنفسهم .

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٥٩/٣) .

(٢) انظر تفسير الواحدي (٤٥٩/٣) والبعوي (٥٠٨/٣) .

(٣) حكاة القرطبي (٨٥/١٤) .

(٤) فتح القدير (٢٥٦/٤) .

وقول الشوكاني رحمه الله وقد سبق تحقيقه يشير إلى ما تقدم في تفسيره لسورة آل عمران عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ... ﴾ الآية (٨١) حيث قال: قد اختلف في تفسير قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ فقال سعيد بن جبير وطاووس والحسن والسدي : أخذ الله ميثاق

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ معطوف على ﴿ جَاءَتْكُمْ ﴾ . قال مجاهد : هي الصبا أرسلت على الأحزاب يوم الخندق حتى

الأنبياء أن يصدق بعضهم بعضاً بالإيمان ويأمر بعضهم بعضاً بذلك فهذا معنى النصرة له والإيمان به وهو ظاهر الآية، فحاصله: أن الله أخذ ميثاق الأول من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر وينصره . أ.هـ انظر فتح القدير (٤٣٦/١) وقال في تفسيره لسورة النساء (٦٢٦/١) عند قوله تعالى : ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ آية (١٥٤) : مؤكداً وهو العهد الذي أخذه عليهم في التوراة وقيل إنه عهد مؤكد باليمين فسمي غليظاً لذلك . أ.هـ وما اختاره الشوكاني رحمه الله في معنى العهد أنه الميثاق هو قول ابن جرير (١٢٥/٢١) . وقال الواحدي (٤٦٠/٣) : أي عهداً شديداً على الوفاء بما حملوا وذلك العهد الشديد هو اليمين . أ.هـ . وبه قال البغوي (٥٠٨/٣) وقال القرطبي (٨٥/١٤) أي عهدهم على الوفاء بما حملوا وأن يبشر بعضهم ببعض ويصدق بعضهم بعضاً .

وقال ابن كثير (٣٨٣/٦) : يقول تعالى مخبراً عن أولى العزم الخمسة وبقية الأنبياء أنه أخذ عليهم العهد والميثاق في إقامة دين الله وإبلاغ رسالته والتعاون والتناصر والاتفاق ..... وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الميثاق الغليظ هو العهد .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٥٧٢/٦) ولم يبين هنا الميثاق الذي أخذه عليهم ولكنه جل وعلا بين ذلك في غير هذا الموضع فبين الميثاق المأخوذ على جميع النبيين بقوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ... ﴾ الآية (٨١) .... وقد بين جل وعلا الميثاق الذي أخذه على خصوص الخمسة الذين هم أولوا العزم من الرسل في سورة الشورى في قوله تعالى : ﴿ شَرَعْنَا لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّيْنَا بِهِ نُوْحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ آية (١٣) . أ.هـ

فالميثاق الذي في هذه الآية تفسره الآيات الأخرى وأن المراد به أن يؤمن بعضهم ببعض وينصر بعضهم بعضاً وأن يقيموا توحيد الله عز وجل ولا يختلفوا فيه . أ.هـ .

وأما كون العهد الميثاق كما رجحه الشوكاني رحمه الله فهو الذي تدل عليه اللغة ففي اللسان مادة وثق (٣٧١/١٠) والموثق الميثاق وهو العهد مفعال من الوثق وهو في الأصل جبل أو قيد يشد به الأسير أو الدابة والمواثقة المعاهدة ومنه قوله تعالى : ﴿ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ ﴾ [ المائدة: ٧ ]

أَلَقَتْ قَدُورَهُمْ وَنَزَعَتْ فِسْاطِيْطَهُمْ<sup>(١)</sup> . وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا ثَبِتَ عَنْهُ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ :  
 (( نَصَرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالْدُبُورِ ))<sup>(٢)(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ أي : الظنون المختلفة ،  
 فبعضهم ظن النصر ورجا الظفر ، وبعضهم ظن خلاف ذلك . وقال الحسن : ظن  
 المنافقون أنه يستأصل محمد وأصحابه ، وظن المؤمنون أنه ينصر<sup>(٤)</sup> . وقيل : الآية  
 خطاب للمنافقين<sup>(٥)</sup> ، والأولى ما قاله الحسن . فيكون الخطاب لمن أظهر الإسلام  
 على الإطلاق أعم من أن يكون مؤمناً في الواقع أو منافقاً<sup>(٦)</sup> .

(١) الفساطيط جمع فسطاق وهو بيت الشعر وقيل ضرب من الأبنية. انظر لسان العرب مادة فسط  
 (٣٧١/٧) وفي القاموس المحيط مادة فسط (٨٧٩) الفسطاق السرادق من الأبنية .  
 وانظر قول مجاهد هذا في تفسير ابن جرير (١٢٨/٢١) .

(٢) متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب  
 الاستسقاء - باب قول النبي ﷺ (( نصرت بالصبا )) (٥٢٠/٢) رقم (١٠٣٥) وصحيح مسلم -  
 كتاب صلاة الاستسقاء - باب في ريح الصبا والدبور (٦١٧/٢) رقم (٩٠٠) .  
 (٣) فتح القدير (٢٥٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (١٢٧/٢١) ورواه عن عكرمة وبه قال  
 الراحدي (٤٦٠/٣) والبغوي (٥٠٩/٣) وابن عطية (٣٧٢/٤) وابن كثير (٣٨٥/٦) وغيرهم  
 وهو الذي يدل عليه الدليل كما سبق ولا عطر بعد عروس .

(٤) انظر قول الحسن هذا في تفسير ابن جرير (١٣٢/٢١) والواحدي (٤٦١/٣) والقرطبي (٩٥/١٤)  
 وابن كثير (٣٨٩/٦) .

(٥) حكاه القرطبي (٩٥/١٤) .

(٦) فتح القدير (٢٥٧/٤ ، ٢٥٨) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قريب من قول ابن جرير (١٣١/٢١) وبه قال البغوي (٥١٦/٣)  
 وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن فإن السياق في خطاب المؤمنين ﴿ يأيتها الذين امنوا اذكروا  
 نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون  
 بصيرا ... ﴾ . قال أبو السعود (٩٣/٧) والخطاب في قوله : ﴿ وتظنون بالله الظنونا ﴾ لمن

قال الله تعالى :

يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَّازِبِيكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَأَنَّ يَكُونَ  
 أُمَّتِيكُمْ وَأَسْرَحَكُمْ سَرَاءَ جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارِ  
 الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ يَنْسَاءُ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِي مِنْكُمْ  
 بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا  
 ﴿٣٠﴾ وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِيهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا  
 لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَنْسَاءُ النَّبِيُّ لَسْتَنْ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ  
 بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا  
 تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ  
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ  
 تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف العلماء في كيفية تخيير النبي ﷺ أزواجه  
 على قولين : القول الأول : أنه خيرهن بإذن الله في البقاء على الزوجية أو الطلاق  
 فاختزن البقاء ، وبهذا قالت عائشة ومجاهد وعكرمة : والشعبي والزهري

يظهر الإيمان على الإطلاق أي تظنون بالله تعالى أنواع الظنون المختلفة حيث ظن المخلصون الثابت  
 القلوب أن الله تعالى ينجز وعده في إعلاء دينه كما يعرب عنه ما سيحكي عنهم من قولهم :  
 ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ الآية أو يمتحنهم فحافوا الزلل وضعف  
 الاحتمال، والضعاف القلوب والمتناقون ما حكى عنهم مما لا خير فيه. أه .

وربيعة<sup>(١)</sup> . والقول الثاني : أنه إنما خيرهن بين الدنيا فيفارقهن ، وبين الآخرة فيمسكهن ولم يخيرهن في الطلاق ، وبهذا قال على والحسن وقتادة<sup>(٢)</sup> ، والراجح الأول<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير ابن عطية (٣٨١/٤) والقرطبي (١١١/١٤) والماوردي (٣٩٤/٤)

(٢) انظر تفسير ابن جرير (١٥٦/٢١، ١٥٧) والواحدي (٤٦٨/٣) والقرطبي (١١١/١٤) والماوردي

(٣٩٤/٤) ومال إلى هذا القول ابن العربي (٥٦٠/٣، ٥٦١) وقد رواه الإمام أحمد في مسنده

(٣٠/٢) رقم (٥٨٨، ٥٨٩) بتحقيق أحمد شاکر وقال: إسناده ضعيف جدا. وانظر مصنف عبد

الرزاق (١١/٧) رقم (١١٩٨٤).

(٣) فتح القدير (٢٦٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار القرطبي حيث قال (١١١/١٤) - بعد أن ذكر القولين: قلت: القول الأول أصح لقول عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن الرجل يخيّر امرأته فقالت: قد خيرنا رسول الله ﷺ فكان طلاقاً؟ وفي رواية ((فاخترناه فلم يعده طلاقاً)) ولم يثبت عن رسول الله ﷺ إلا التخيير المأمور بين البقاء والطلاق لذلك قال: ((يا عائشة إني ذاكرك أمراً فلا عليك ألا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك)) الحديث ، ومعلوم أنه لم يرد الاستمرار في اختيار الدنيا وزينتها على الآخرة فثبت أن الاستمرار إنما وقع في الفرقة أو البقاء. والله أعلم. أ. هـ.

وحديث عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن الرجل يخيّر امرأته في الصحيحين. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الطلاق - باب من خير أزواجه (٣٦٧/٩) رقم (٥٢٦٢، ٥٢٦٣) ومسلم في كتاب الطلاق - باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (١١٠٤/٢) رقم (١٤٧٧) وكذلك حديث عائشة رضي الله عنها الآخر وهو أن رسول الله ﷺ جاءها حين أمره الله أن يخيّر أزواجه فبدأ بها فقال: إني ذاكرك أمراً فلا عليك أن تستعجلي حتى تستأمري أبويك - تقول رضي الله عنها وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه - قالت ثم قال: ((إن الله قال: ﴿يَأْيُهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ﴾ إلى تمام الآيتين . فقلت له: ففي أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . فهو حديث متفق عليه ، انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الأحزاب (٥١٩/٨) رقم (٤٧٨٥) وصحيح مسلم الكتاب والباب المتقدمين (١١٠٣/٢) رقم (١٤٧٥).

وقد دل هذا الحديث الأخير على أن التخيير بين الطلاق أو البقاء على الزوجية فقول عائشة رضي

قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا أيضا في المخيرة إذا اختارت زوجها هل يحسب مجرد ذلك التخيير على الزوج طلقة أم لا ؛ فذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لا يكون التخيير مع اختيار المرأة لزوجها طلاقا لا واحدة ولا أكثر . وقال علي وزيد بن ثابت : إن اختارت زوجها فواحدة بائنة ، وبه قال الحسن والليث : وحكاها الخطابي والنقاش عن مالك<sup>(١)</sup> . والراجح الأول

الله عنها « وقد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه » صريح في ذلك وقد جمع ابن حجر رحمه الله في الفتح (٥٢١/٨) بين القولين فقال: والذي يظهر الجمع بين القولين لأن أحد الأمرين ملزوم للآخر وكأنهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الآخرة فيمسكنهن وهو مقتضى سياق الآية. وقال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٢٨٦/٥) والذي عليه الجمهور أنه كان بين المقام معه والفرقة - وذكر قول الحسن ثم قال: وسياق القرآن وقول عائشة رضي الله عنها يرد قوله ولا ريب أنه سبحانه خيرهن بين الله ورسوله والدار الآخرة. وبين الحياة الدنيا وزينتها وجعل واجب اختيارهن الله ورسوله والدار الآخرة المقام مع رسوله، وموجب اختيارهن الدنيا وزينتها أن يمتنع ويسرحن سراحا جميلا وهو الطلاق بلا شك ولا نزاع. أه .

(١) انظر المغني لابن قدامة (١٥٠/٧) وتفسير البغوي (٥٢٧/٣) وفتح الباري (٣٦٨/٩) وتفسير ابن عطية (٣٨١/٤) والقرطبي (١١٢/١٤) وابن العربي (٥٦٣/٣) وكذا نص كلام الشوكاني رحمه الله كما في طبعتي فتح القدير (فواحدة بائنة) وهذا هو نص كلام القرطبي رحمه الله ومنه استفاد الشوكاني والذي في المراجع المتقدمة قالوا: فطلقة واحدة رجعية. اللهم إلا أن ابن حجر في الفتح قال: وحكى الترمذي عن علي رضي الله عنه: إن اختارت نفسها فواحدة بائنة وإن اختارت زوجها فواحدة رجعية وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه: إن اختارت نفسها فثلاث وإن اختارت زوجها فواحدة بائنة. أه ولعل هذا وهم من ابن حجر رحمه الله ومراده فواحدة رجعية لأن اختيار المرأة المخيرة لزوجها أخف من اختيارها لنفسها فكيف يكون الأثر المترتب على اختيارها لزوجها أعظم؟ وفي المغني: وعن الحسن تكون واحدة رجعية وروي ذلك عن علي ورواه إسحاق بن منصور عن أحمد قال: فإن اختارت زوجها فواحدة بملك الرجعة وإن اختارت نفسها فثلاث. أه. وقال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٢٨٧/٥) وصح عن علي وزيد بن ثابت وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنها إن اختارت زوجها فهي طلقة رجعية وهو قول الحسن ورواية عن

لحديث عائشة الثابت في الصحيحين قالت : خيرنا رسول الله ﷺ فاحترناه فلم يعده طلاقاً<sup>(١)</sup> . ولا وجه لجعل مجرد التخيير طلاقاً<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا في اختيارها لنفسها هل يكود ذلك طلقة رجعية أو بائنة . فقال بالأول عمر وابن مسعود وابن عباس وابن أبي ليلي والثوري والشافعي<sup>(٣)</sup> . وقال بالثاني علي وأبو حنيفة وأصحابه،

أحمد رواها عنه إسحاق بن منصور، والعمل على ما رواه الجماعة. أهـ.

(١) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الطلاق - باب من خير أزواجه (٣٦٧/٩) رقم (٥٢٦٢) وصحيح مسلم كتاب الطلاق - باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (١١٠٣/٢، ١١٠٤) رقم (١٤٧٧) واللفظ له

(٢) فتح القدير (٢٦٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه الحديث الصحيح وهو قول جمهور العلماء انظر المغني (١٥٠/٧) وفتح الباري (٣٦٨/٩) حيث قال ابن حجر رحمه الله في شرح الحديث ويقول عائشة المذكور يقول جمهور الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار وهو أن من خير زوجته فاختارته لا يقع عليه بذلك طلاق ..... ويؤيد قول الجمهور من حيث المعنى أن التخيير ترديد بين شيئين فلو كان اختيارها لزوجها طلاقاً لا تحداً فدل على أن اختيارها لنفسها بمعنى الفراق واختيارها لزوجها بمعنى البقاء في العصمة. أهـ . وقال ابن القيم في زاد المعاد (٢٨٧/٥) فالذي عليه معظم أصحاب النبي ﷺ، ونساؤه كلهن ومعظم الأمة أن من اختارت زوجها لم تطلق ولا يكون التخيير بمجرد طلاق. صح ذلك عن عمر وابن مسعود وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم. قالت عائشة رضي الله عنها : وذكر الحديث إلى أن قال: والحق معها بإنكاره ورده فإن رسول الله ﷺ لما اختاره أزواجه لم يقل : وقع بكن طلقة ولم يراجعهن وهي أعلم الأمة بشأن التخيير . أهـ .

واختار هذا القول القرطبي في تفسيره (١١٢/١٤) .

(٣) انظر المغني لابن قدامة (١٤٩/٧، ١٥٠) وفتح الباري (٣٦٨/٩) وتفسير القرطبي (١١٢/١٤) وابن العربي (٥٦٣/٣، ٥٦٤) والعدة شرح العمدة ص (٤١٥).

وروي عن مالك<sup>(١)</sup> . والراجح الأول . لأنه يبعد كل البعد أن يطلق رسول الله ﷺ نساءه على خلاف ما أمره الله به ، وقد أمره بقوله: ﴿ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾<sup>(٢)</sup> (٣) .

(١) انظر المراجع المتقدمة. والهداية (٢٤٣/١، ٢٤٤)

(٢) الطلاق (١)

(٣) فتح القدير (٢٦٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله زاد ابن قدامة في المغني (١٥٠، ١٤٩/٧) نسبته لابن عمر وزيد بن ثابت وعائشة وجابر وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم أجمعين والإمام أحمد ثم رجحه قائلا: ولنا إجماع الصحابة رضي الله عنهم فإن من سمينا منهم قالوا إن اختارت نفسها فهي واحدة وهو أحق بها رواه النجاد عنهم بأسانيدهم ولأن قوله اختاري تفويض مطلق فيتناول أقل ما يقع عليه الاسم وذلك طلقة واحدة ...

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٢٨٧/٥-٣٠٠) وهذا مبني على مقدمتين: إحداهما: أن التخيير تمليك. والثانية أن التمليك يستلزم وقوع الطلاق، وكلا المقدمتين ممنوعة فليس التخيير بتمليك ولو كان تمليكا لم يستلزم وقوع الطلاق قبل إيقاع من ملكه. ثم أطال رحمه الله في ذكر أقوال العلماء وأدلتهم في كون التخيير تمليك أم لا؟ وفي ذكر الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك قال: فصح عن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله عنهم في رجل جعل أمر امرأته في يدها فطلقت نفسها ثلاثا أنها طلقة واحدة رجعية وصح عن عثمان رضي الله عنه أن القضاء ما قضت، وصح عن علي وزيد وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنها إن اختارت نفسها فواحدة بائة وإن اختارت زوجها فواحدة رجعية إلى أن قال رحمه الله (٢٩٦/٥) واختلفوا فيما يلزم من اختيارها نفسها فقال أحمد والشافعي واحدة رجعية وهو قول ابن عمر وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم واختاره أبو عبيد وإسحاق. وعن علي واحدة بائة وهو قول أبي حنيفة. وعن زيد بن ثابت ثلاث وهو قول الليث. وقال مالك إن كانت مدخولا بها فثلاث وإن كانت غير مدخولا بها قبل منه دعوى الواحدة. أه ثم ذكر رحمه الله قول طاووس أن مثل هذا لا يعتبر شيئا البتة ثم قال: ولولا هيبة أصحاب رسول الله ﷺ لما عدلنا عن هذا القول ولكن أصحاب رسول الله ﷺ هم القدوة وإن اختلفوا في حكم التخيير ففي ضمن اختلافهم اتفاهم على اعتبار التخيير وعدم إلغاءه ولا مفسدة في ذلك ثم أخذ رحمه الله يقرر هذا القول وأنه يعتبر توكيلا للمرأة في طلاق

قال الشوكاني رحمه الله : وقرأ أبو عمرو<sup>(١)</sup> ﴿ يضاعف ﴾ على البناء للمجهول وفرق هو وأبو عبيدة<sup>(٢)</sup> بين يضاعف ويضعف ، فقال : يكون يضاعف ثلاثة عذابات ويضعف عذايين . قال النحاس : هذه التفرقة التي جاء بها لا يعرفها أحد من أهل اللغة ، والمعنى في يضاعف ويضعف واحد ، أي يجعل ضعفين<sup>(٣)</sup> ، وهكذا ضعف ما قاله ابن جرير<sup>(٤)</sup> ومعنى إتيانهم الأجر مرتين : أنه يكون لمن من الأجر على الطاعة مثلاً ما يستحقه غيرهم من النساء إذا فعلن تلك الطاعة . وفي هذا دليل قوي على أن معنى ﴿ يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ : أنه يكون العذاب مرتين لا ثلاثاً لأن المراد إظهار شرفهن ومزيتهن في الطاعة والمعصية بكون حسنتهن كحسنتين ، وسيئتهن كسيئتين ، ولو كانت سيئتهن كثلاث سيئات لم يناسب ذلك كون حسنتهن كحسنتين ، فإن الله أعدل من أن يضاعف العقوبة عليهن مضاعفة تزيد على مضاعفة أجرهن<sup>(٥)</sup> .

نفسها ولا محذور في ذلك وكأنه تراجع عما قاله أولاً رحمه الله . ولمزيد بيان في هذه المسألة . انظر المراجع السابقة .

(١) هو زيان بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله بن الحسين ، الإمام السيد أبو عمرو التميمي المازني البصري ، أحد القراء السبعة . مات سنة ١٥٤ هـ ، وقيل ١٥٥ هـ ، وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في : غاية النهاية ( ٢٨٨/١ ) رقم ( ١٢٨٣ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٤٠٧/٦ ) .

وانظر النشر ( ٢٥٠/٣ ) والتيسير ص ( ١٧٩ ) وتفسير ابن جرير ( ١٥٩/٢١ )

(٢) انظر قوله هذا في مجاز القرآن ( ١٣٦/٢ ، ١٣٧ ) .

(٣) انظر قوله هذا في معاني القرآن ( ٣٤٤/٥ ) ، وهو يقصد بقوله : التي جاء بها أبو عمرو .

(٤) ونص كلامه ( ١٥٩/٢١ ) وأما التأويل الذي ذهب إليه أبو عمرو فتأويل لا نعلم أحداً من أهل العلم ادعاه غيره وغير أبي عبيدة معمر بن المثنى ولا يجوز خلاف ما جاءت به الحجة مجمعة عليه بتأويل لا برهان له من الوجه الذي يجب التسليم له . أهـ .

(٥) انظر فتح القدير ( ٢٦٩/٤ ) .

قال الشوكاني رحمه الله : وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه ، أي إن اتقيتن فلسطين كأحد من النساء . وقيل : إن جوابه : ﴿ فلا تخضعن ﴾<sup>(١)</sup> . والأول

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية وبه قال ابن جرير (١٥٩/٢١) والنعاس في معاني القرآن (٣٤٤/٥) والواحدي (٤٦٨/٣) وابن عطية (٣٨٢/٤) حيث ضعف قول أبي عبيدة وأبي عمرو . وقال ابن كثير (٤٠٤/٦) فلما كانت محلتهن رفيعة ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلظا صيانة لجنابهن وحجابهن الرفيع .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٤٤٥/٦ ، ٥٤٦) عند قوله تعالى من سورة النمل ﴿ ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار هل تجزون إلا ما كنتم تعملون ﴾ آية (٩٠) : وهذه الآية الكريمة تضمنت أمرين ..... الثاني أن السيئة إنما تجزى بمثلها من غير زيادة كقوله تعالى : ﴿ ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها ﴾ الآية [ الأنعام : ١٦٠ ] وإذا علمت أن السيئات لا تضاعف فاعلم أن السيئة قد تعظم فيعظم جزاؤها لسبب حرمة المكان كقوله تعالى : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ [ الحج : ٢٥ ] أو حرمة الزمان كقوله تعالى في الأشهر الحرم ﴿ فلا تظلموا فيه أنفسكم ﴾ [ التوبة : ٣٦ ] وقد دلت آيات من كتاب الله تعالى أن العذاب يعظم بسبب عظم الإنسان المخالف - ثم مثل رحمه الله لذلك بآيات منها قوله تعالى : ﴿ إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ﴾ [ الإسراء : ٧٥ ] وآية الأحزاب هذه ثم قال : ومضاعفة السيئة المشار إليها في هاتين الآيتين إن كانت بسبب عظم الذنب حتى صار في عظمه كذنبين فلا إشكال وإن كانت مضاعفة جزاء السيئة كانت هاتان الآيتان مخصصتين للآيات المصرحة بأن السيئة لا تجزى إلا بمثلها والجميع محتمل ، والعلم عند الله تعالى .

(١) قال به الزمخشري (٢٦٠/٣) وذكره السمين الحلبي في الدر المصون (١١٩/٩) واختاره أبو حيان في البحر (٢٢٩/٧) حيث قال وعندي أنه محمول على أن معناه إن استقبلتن أحدا فلا تخضعن واتقى بمعنى استقبل معروف في اللغة قال النابغة :

سقط النصف ولم ترد اسقاطه      فتناولته واتقتنا باليد

أي استقبلتنا باليد ويكون هذا المعنى أبلغ في مدحهن إذ لم يعلق فضيلتهن على التقوى ولا علق نهيهن عن الخضوع بها إذ هن متقيات لله في أنفسهن والتعلق يقتضي ظاهره أنهن لسن متحليات بالتقوى . اهـ . وقال السمين (١٢٠/٩) - تعليقا على قول أبي حيان هذا - : قلت هذا خروج عن الظاهر من غير ضرورة وأما البيت فالإتقاء على بابه أي صانت وجهها بيدها عنا . أ . هـ

أولى<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ التبرج أن تبدي المرأة من زينتها ومحاسنها ما يجب عليها ستره مما يستدعي به شهوة الرجال . وقد تقدم معنى التبرج في سورة النور<sup>(٢)</sup> . قال الميرد<sup>(٣)</sup> : هو مأخوذ من السعة يقال : في أسنانه برج إذا كانت مفرقة . وقيل : التبرج هو التبخر في المشي<sup>(٤)</sup> . وهذا ضعيف جدا .

وقد اختلف في المراد بالجاهلية الأولى ؛ فقيل : ما بين آدم ونوح<sup>(٥)</sup> . وقيل : ما

(١) انظر فتح القدير (٤/٢٦٩) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره السمين في الدر (٩/١١٩) والذي يظهر لي - والعلم عند الله - أن الآية محتملة للأمرين جميعا فيصح أن يكون قوله : ﴿ إن اتقين ﴾ قيدا في كونهن لسن كأحد من النساء وعليه يكون جواب الشرط محذوفا وتام الوقف على قوله : ﴿ إن اتقين ﴾ ويصح أن يكون قوله : ﴿ إن اتقين ﴾ ابتداء شرط ، وجوابه ﴿ فلا تخضعن بالقول ﴾ وتام الوقف على قوله : ﴿ لستن كأحد من النساء ﴾ لما جعل لهن من عظيم المنة إذ كن زوجات رسوله الله ﷺ ولما رزقنه من شرف الصحبة ولعل في هذا دلالة على إعجاز القرآن الكريم وفصاحته وبلاغته وعلى القول الأخير في الآية جث وإغراء وتهيبج لأمهات المؤمنين رضي الله عنهن على ألا يخضعن بالقول . والعلم لله أولا وآخرا .

(٢) انظر فتح القدير (٤/٥٣) عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ غير متبرجات بزينة ﴾ آية (٦٠) حيث قال : والتبرج التكشف والظهور للعيون ومنه ﴿ بروج مشيدة ﴾ [ النساء : ٧٨ ] وبروج السماء ومنه قولهم سفينة بارجة أي لا غطاء لها . أ. هـ

(٣) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (١٤/١١٧) .

(٤) رواه ابن جرير (٤/٢٢) عن قتادة وابن أبي نجيح وقال ابن حجر في الفتح (٨/٥٢٠) وعند ابن أبي حاتم من طريق شيبان عن قتادة قال : كانت لهن مشية وتكسر وتغنج إذا خرجن من البيوت فنهين عن ذلك .

(٥) رواه ابن جرير (٤/٢٢) عن الحكم بن عيينة .

بين نوح وإدريس<sup>(١)</sup> . وقيل : ما بين نوح وإبراهيم<sup>(٢)</sup> . وقيل : ما بين موسى وعيسى<sup>(٣)</sup> . وقيل : ما بين عيسى ومحمد<sup>(٤)</sup> . وقال المبرد : الجاهلية الأولى كما تقول : ( الجاهلية الجهلاء ) ، قال : وكان نساء الجاهلية تظهر ما يقبح إظهاره حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها وخليلها فينفرد خليلها بما فوق الإزار إلى الأعلى وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى الأسفل وربما سأل أحدهما صاحبه البذل<sup>(٥)</sup> . قال ابن عطية : والذي يظهر لي أنه أشار إلى الجاهلية التي لحقها فأمرن بالنقلة عن سيرتهن فيها وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة لأنهم كانوا لا غيرة عندهم وليس المعنى أن ثم جاهلية أخرى<sup>(٦)</sup> . كذا قال وهو قول حسن ويمكن أن يراد بالجاهلية الأخرى ما يقع في الإسلام من التشبه بأهل الجاهلية بقول أو فعل فيكون المعنى : ولا تبرجن أيها المسلمات بعد إسلامكن تبرج أهل الجاهلية التي كنتن عليها وكان عليها من قبلكن أي لا تحدثن بأفعالكن وأقوالكن جاهلية تشابه الجاهلية التي كانت من قبل<sup>(٧)</sup> .

(١) رواه ابن جرير (٤/٢٢) والبيهقي (٥٢٨/٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما . وقال ابن حجر في الفتح (٥٢٠/٨) وعند أبي حاتم من وجه آخر عن ابن عباس قال: كانت الجاهلية الأولى ألف سنة فيما بين نوح وإدريس . وإسناده قوي . أ. هـ .

(٢) قاله الكلبي . انظر تفسير ابن عطية (٣٨٣/٤) والقرطبي (١١٧/١٤)

(٣) حكاه ابن عطية (٣٨٣/٤)

(٤) رواه ابن جرير (٤/٢٢) والبيهقي (٥٢٨/٣) عن الشعبي رحمه الله واختاره الواحدي (٤٦٩/٣)

(٥) انظر قول المبرد هذا في تفسير القرطبي (١١٧/١٤)

(٦) انظر تفسير ابن عطية (٣٨٤/٤) وبه قال البيهقي (٥٢٨/٣) وقيل قد تذكر الأولى وإن لم يكن لها

أخرى كقوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَى ﴾ [ النجم : ٥٠ ]

(٧) فتح القدير (٢٧٠/٤) .

وقول الشوكاني رحمه الله ويمكن أن يراد ... الخ قريب من قول ابن جرير (٤/٢٢) ، حيث مال إلى أن المراد بالجاهلية الأولى ما بين آدم وعيسى قال: فيكون معنى ذلك ولا تبرجن تبرج

قال الله تعالى :

وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ  
فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَشِيَ النَّاسُ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مَتَاهَا  
وَطَرَأَ زَوْجُهَا الْكِنَى لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ

وَطَرَأَ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قرأ الجمهور : ﴿ زوجناكها ﴾ وقرأ علي وابناه

الجاهلية الأولى التي قبل الإسلام . فإن قال قائل: أوفي الإسلام جاهلية ؟ حتى يقال عنى بقوله  
﴿ الجاهلية الأولى ﴾ التي قبل الإسلام ! قيل فيه أخلاق من أخلاق الجاهلية . ثم روي نحو هذا  
عن ابن زيد .

وما استحسنته الشوكاني رحمه الله استحسنته القرطبي قبله (١١٧/١٤) ثم قال: ويعترض بأن  
العرب كانت أهل قشف وذنك في الغالب وأن التمتع والزينة إنما جرى في الأزمان السابقة وهي  
المراد بالجاهلية الأولى وأن المقصود من الآية مخالفة من قبلهن من المشية على تغنج وتكسر وإظهار  
المحاسن للرجال إلى غير ذلك مما لا يجوز شرعا، وذلك يشمل الأقوال كلها ويعمها فيلزم البيوت  
فإن مست الحاجة إلى الخروج فليكن على تبذل وتستتر تام والله الموفق . أ . هـ

وما حسنته الشوكاني رحمه الله وهو أن المراد بالجاهلية التي قبل الإسلام وأن التبرج من فعل أهلها  
هو الراجح والعلم لله، يدل على ذلك حديث أبي ذر رضي الله عنه في الصحيحين عندما سب  
ذلك الرجل فعيه بأمه فقال له رسول الله ﷺ (( يا أبا ذر ، أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية ))  
أي خصلة من خصال الجاهلية وقد بوب البخاري رحمه الله في صحيحه - باب المعاصي من أمر  
الجاهلية ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن حجر في الفتح (٤٦٨/١٠) والجاهلية ما كان قبل  
الإسلام .

انظر حديث أبي ذر المتقدم في صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب المعاصي من أمر  
الجاهلية .... (٨٤/١) رقم (٣٠) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب إطعام المملوك مما  
يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه (١٢٨٢/٣، ١٢٨٣) رقم (١٦٦١) .

الحسن والحسين : زوجتكها<sup>(١)</sup> فلما أعلمه الله بذلك دخل عليها بغير إذن ولا عقد ولا تقدير صداق ولا شيء مما هو معتبر في النكاح في حق أمته . وقيل : الأمر له بأن يتزوجها<sup>(٢)</sup> . والأول أولى ، وبه جاءت الأخبار الصحيحة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر البحر المحيط لأبي حيان (٢٣٥/٧) والقرطبي (١٢٥/١٤) .

(٢) قاله أبو السعود (١٠٥/٧) .

(٣) فتح القدير (٢٧٦/٤ ، ٢٧٧) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله به قال الواحدي (٤٧٣/٣) وابن عطية (٣٨٧/٤) والقرطبي (١٢٥/١٤) وقال : وهذا من خصوصياته ﷺ التي لا يشاركه فيها أحد بإجماع المسلمين . وقال ابن كثير (٤٢٠/٦) وكان الذي ولي تزويجها منه هو الله بمعنى أنه أوحى إليه أن يدخل عليها بلا ولي ولا مهر ولا عقد ولا شهود من البشر .

ومن الأخبار الصحيحة التي تدل على هذا القول ما رواه مسلم في صحيحه - كتاب النكاح - باب زواج زينب بنت جحش (١٠٤٨/٢) رقم (١٤٢٨) عن أنس رضي الله عنه قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد « فاذكرها علي » قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أن رسول الله ﷺ ذكرها . فوليتها ظهري ونكصت على عقبي . فقلت : يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك . قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي . فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء رسول الله ﷺ ودخل عليها بغير إذن ..... الحديث .

ومعنى قوله « فاذكرها علي » أي اخطبها لي . انظر النهاية في غريب الحديث (١٦٣/٢) ومن تلك الأخبار أيضا ما رواه البخاري في صحيحه - مع الفتح - كتاب التوحيد - باب « وكان عرشه على الماء » ، « وهو رب العرش العظيم » (٤٠٣/١٣) رقم (٧٤٢٠) عن أنس رضي الله عنه قال : لو كان رسول الله ﷺ كاتما شيئا لكم هذه . قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سموات » .

قال الله تعالى :

يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا  
مُنِيرًا ﴿٤٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج أحمد والبخاري وغيرهما عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة فقال : أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ ، وحرزا للأمين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولا صحاب في الأسواق ، ولا تجزى بالسيئة السيئة ، ولكن تعفو و تصفح . زاد أحمد (( ولن يقبضه الله حتى يقيم الملة العوجاء بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتح بها أعينا عميا ، وآذانا صما ، وقلوبا غلفا ))<sup>(١)</sup> . وقد ذكر البخاري في صحيحه في البيوع هذا الحديث فقال : وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن عبد الله بن سلام ، ولم يقل عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup> ، وهذا أولى ، فعبد الله بن سلام هو الذي كان

(١) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب البيوع - باب كراهية الصخب في الأسواق (٤/٣٤٢ ، ٣٤٣) رقم (٢١٢٥) من طريق فليح عن هلال عن عطاء بتمامه وقول الشوكاني رحمه الله وزاد أحمد يفهم منه أن هذه الزيادة ليست في البخاري والأمر ليس كذلك فإن هذه الزيادة في البخاري أيضا. والحديث رواه الإمام أحمد في المسند (١٠/١١٤ ، ١١٥) رقم (٦٦٢٢) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر .

(٢) انظر الإحالة المتقدمة حيث قال البخاري رحمه الله بعد أن ساق الحديث: تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال عن عطاء عن ابن سلام. أنه كذا في طبعي السلفية والريان ، ولا شك أن هناك سقطا فأصل الكلام: تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن سلام. أ. ه. وهذا هو نص الصحيح كما في الطبعة المنيرية للصحيح (٣/١٤٠) . . . . وكما يدل عليه صنيع ابن حجر في الفتح (٤/٣٤٣) حيث قال: قوله (تابعه عبد العزيز بن أبي سلمة عن هلال) ستأتي هذه المتابعة موصولة في سورة الفتح. قوله (وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن

يسأل عن التوراة فيخبر بما فيها<sup>(١)</sup>.

سلام) سعيد هو ابن أبي هلال وقد خالف عبد العزيز وفليحا في تعيين الصحابي وطريقه هذه وصلها الدارمي في مسنده ويعقوب بن سفيان في تاريخه والطبراني جميعا بإسناد واحد عنه ولا مانع أن يكون عطاء بن يسار حمله عن كل منهما فقد أخرجه ابن سعد من طريق زيد بن أسلم قال: بلغنا أن عبد الله بن سلام كان يقول فذكره وأظن المبلغ لزيد هو عطاء بن يسار فإنه معروف بالرواية عنه فيكون هذا شاهدا لرواية سعيد بن هلال والله أعلم. أهـ .

(١) فتح القدير (٤/٢٨١).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله - وإن كان ظاهرا بينا لأن عبد الله بن سلام رضي الله عنه من أكثر الصحابة رضي الله عنهم علما بالتوراة - لكن لا مانع كما قال ابن حجر رحمه الله أن يكون عطاء بن يسار تحمل الحديث عن عبد الله بن عمرو وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنهم وإن كان هذا الأخير هو المشهور بالسؤال عن التوراة فما المانع أن يكون عطاء سأل عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عما علم فقد يكون عنده في ذلك علم وسمع به عطاء رحمه الله فسأله.

قال الله تعالى :

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ  
فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾ يَأَيُّهَا  
النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ  
عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عِمِكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ الَّتِي هَاجَرْنَ  
مَعَكَ وَأُمَّرَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً  
لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ  
أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾ تَرْجِي  
مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوَى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ أَبْغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ  
أَدْنَىٰ أَنْ نَقْرَأَ عَيْنَهُنَّ وَلَا نُحِزْنَ بِرِضَايَ بِمَاءِ أَيْدِيهِنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي  
قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ  
مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا

قال الشوكاني رحمه الله : لما ذكر سبحانه قصة زيد وطلاقه لزينب ، وكان قد

دخل بها وخطبها النبي ﷺ بعد انقضاء عدتها كما تقدم ، خاطب المؤمنين مينا لهم

حكم الزوجة إذا طلقها زوجها قبل الدخول فقال : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا

نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أي عقدتم بهن عقد النكاح ، ولم يرد لفظ النكاح في كتاب

الله إلا في معنى العقد ، كما قاله صاحب الكشاف<sup>(١)</sup> والقرطبي<sup>(٢)</sup> وغيرهما<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والمتعة المذكورة هنا قد

(١) انظر الكشاف (٢٦٧/٣) وتمة كلامه قال: لأنه في معنى الوطء من باب التصريح به ومن آداب

القرآن الكناية عنه بلفظ الملازمة والمماسة والقربان والتغشي والإتيان. أ. هـ

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٣١/١٤) وقال قبل ذلك: النكاح حقيقة في الوطء وتسمية العقد نكاحا

للملازمة له من حيث إنه طريق إليه ونظيره تسمية الخمر إنما لأنه سبب في إقتراف الإثم. أه وبهذا

يظهر أن ما نسبته الشوكاني رحمه الله إلى الزمخشري والقرطبي فيه نظر حيث لا يفهم من كلامهما

قصره على العقد.

(٣) فتح القدير (٢٨٢/٤) .

ولعل مراد الشوكاني رحمه الله بقوله لم يرد لفظ النكاح في كتاب الله إلا في معنى العقد لأن

الوطء إنما يكون بعد العقد وإلا فقول الله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ

زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ [ البقرة: ٢٣٠ ] ليس المراد مجرد العقد بل لا بد أن يكون هناك وطء وهو قول

كافة أهل العلم وقد فسر النبي ﷺ ذلك بقوله لامرأة رفاعة القرظي حين جاءته فقالت يا رسول

الله إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقني فتزوجني عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدية

الثوب فتبسم النبي ﷺ وقال : « أتريدين أن تراجعني رفاعة ؟ لا حتى تذوقني عسيلته ويذوق

عسيلتك » فقد فسر النبي ﷺ النكاح هنا بالوطء وهو لا يكون إلا بعد العقد. والحديث متفق عليه

من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الطلاق -

باب من جوز طلاق الثلاث (٣٦١/٩) رقم (٥٢٦٠) ومسلم في صحيحه - كتاب النكاح -

باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدها

(١٠٥٥/٢، ١٠٥٦) رقم (١٤٣٣) .

قال ابن كثير رحمه الله (٤٣١/٦): هذه الآية الكريمة فيها أحكام كثيرة منها: إطلاق النكاح على

العقد وحده وليس في القرآن آية أصرح في ذلك منها وقد اختلفوا في النكاح هل هو حقيقة في

العقد وحده أو في الوطء أو فيهما ؟ على ثلاثة أقوال واستعمال القرآن إنما هو في العقد والوطء

بعده إلا في هذه الآية فإنه استعمل في العقد وحده لقوله : إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن

من قبل أن تمسوهن ﴿ وفيها دلالة لإباحة طلاق المرأة قبل الدخول بها. أ. هـ

تقدم الكلام عليها في البقرة<sup>(١)</sup> . وقال سعيد بن

(١) انظر فتح القدير (١/٣٢٥) عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ ومتعوهن على الموسع قدره ﴾ [ البقرة : ٢٣٦ ] حيث قال : قوله : ﴿ ومتعوهن ﴾ أي أعطوهن شيئا يكون متاعا لمن . وظاهر الأمر الوجوب ، وبه قال علي وابن عمر والحسن البصري وسعيد بن جبير وأبو قلابة والزهري وقتادة والضحاك . ومن أدلة الوجوب قوله تعالى : ﴿ يأيتها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا ﴾ . وقال مالك وأبو عبيد والقاضي شريح وغيرهم : إن المتعة للمطلقة المذكورة مندوبة لا واجبة لقوله تعالى : ﴿ حقا على المحسنين ﴾ [ البقرة : ٢٣٦ ] ، ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين ، ويجاب عنه بأن ذلك لا ينافي الوجوب ، بل هو تأكيد له كما في قوله في الآية الأخرى : ﴿ حقا على المتقين ﴾ [ البقرة : ٢٤١ ] أي : الوفاء بذلك والقيام به شأن أهل التقوى ، وكل مسلم يجب عليه أن يتقى الله سبحانه .

وقد وقع الخلاف أيضا هل المتعة مشروعة لغير هذه المطلقة قبل المسيس والفرض أم ليست بمشروعة إلا لها فقط ؟ فقيل : إنها مشروعة لكل مطلقة ، وإليه ذهب ابن عباس وابن عمر وابن عطاء وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وأبو العالية والحسن البصري والشافعي في أحد قوله ، وأحمد وإسحاق ، ولكنهم اختلفوا : هل هي واجبة في غير المطلقة قبل البناء والفرض أم مندوبة فقط ؟ واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين ﴾ [ البقرة : ٢٤١ ] ، وبقوله تعالى : ﴿ يأيتها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحا جميلا ﴾ [ الأحزاب : ٢٨ ] والآية الأولى عامة لكل مطلقة ، والثانية في أزواج النبي ﷺ وقد كن مفروضا لمن مدخولا بهن . وقال سعيد بن المسيب : إنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس وإن كانت مفروضا لها لقوله تعالى : ﴿ يأيتها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها ﴾ قال : هذه الآية التي في الأحزاب نسخت التي في البقرة .

وذهب جماعة من أهل العلم إلى أن المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء والتسمية ؛ لأن المدخول بها تستحق جميع المسمى أو مهر المثل ، وغير المدخولة التي قد فرض لها زوجها فريضة ، أي سمى لها مهرا وطلقها قل الدخول تستحق نصف المسمى ، ومن القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد . وقد وقع الإجماع على أن المطلقة قبل الدخول والفرض لا تستحق إلا المتعة ، إذا كانت حرة ، وأما إذا

جبر<sup>(١)</sup> : هذه المتعة المذكورة هنا منسوخة بالآية التي في البقرة وهي قوله : ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ﴾<sup>(٢)</sup>.  
وقيل : المتعة هنا هي أعم من أن تكون نصف الصداق أو المتعة خاصة<sup>(٣)</sup> إن لم يكن قد سمي لها ، فمع التسمية للصداق تستحق نصف المسمى عملا بقوله : ﴿ فنصف ما فرضتم ﴾ ومع عدم التسمية تستحق المتعة عملا بهذه الآية<sup>(٤)</sup> ويؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو

كانت أمة فذهب الجمهور إلى لها المتعة ، وقال الأوزاعي والثوري : لا متعة لها ؛ لأنها تكون لسيدها ، وهو لا تستحق مالا في مقابل تأذي مملوكه ؛ لأن الله سبحانه إنما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول والفرض ، لكونها تأذى بالطلاق قبل . وقد اختلفوا في المتعة المشروعة هل هي مقدره بقدر أم لا ؟ فقال مالك والشافعي في الجديد : لا حد لها معروف ، بل ما يقع عليه اسم المتعة . وقال أبو حنيفة : إنه إذا تنازع الزوجان في قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ، ولا ينقص من خمسة دراهم ؛ لأن أقل المهر عشرة دراهم ، وللسلف منها أقوال سيأتي ذكرها إن شاء الله . أه .

(١) كذا في طبعي الكتاب ولم أجد من عزا هذا القول لسعيد بن جبر رحمه الله إلا أن القرطبي في تفسيره (١٣٢/١٤) قال: قال سعيد: هي منسوخة بالآية التي في البقرة ولعل الشوكاني رحمه الله توهم أنه سعيد بن جبر والصواب أنه سعيد بن المسيب رحمه الله. رواه عنه ابن جرير (١٩/٢٢)، (٢٠) وابن عطية (٣٩٠/٤) وبه قال قتادة كما ذكر البغوي (٥٣٦/٣). ثم إن القرطبي رحمه الله لم يكثر الكلام على هذه الآية وإنما أحال على آية البقرة (١٣٤/٣) وهناك قال: وقال ابن المسيب نسخت هذه الآية التي في الأحزاب. مما يقوي الاحتمال في كونه سعيد بن المسيب رحمه الله فإن الشوكاني رحمه الله يأخذ من القرطبي كثيرا.

(٢) البقرة (٢٣٧)

(٣) كذا في طبعي فتح القدير ونص ابن كثير كما في تفسيره (٤٣٢/٦) - وهو القائل لهذا الكلام - أو المتعة الخاصة

(٤) قاله ابن كثير انظر تفسيره (٤٣٢/٦)

تفرضوا لهن فريضة وتمعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره ﴿١﴾ .  
 وهذا الجمع لا بد منه وهو مقدم على الترجيح وعلى دعوى النسخ  
 وتخصص من هذه الآية المتوفى عنها زوجها فإنه إذا مات بعد العقد  
 عليها وقبل الدخول بها كان الموت كالدخول فتعتد أربعة أشهر  
 وعشرا ، قال ابن كثير بالإجماع <sup>(٢)</sup> فيكون المخصص هو الإجماع <sup>(٣)</sup> .

(١) البقرة (٢٣٦)

(٢) انظر تفسيره (٤٣٢/٦) ويدل على ذلك ما رواه أصحاب السنن في قصة بروع بنت واشق حيث  
 مات زوجها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا ف قضى رسول الله ﷺ بأن لها الصداق ولها الميراث  
 وعليها العدة.

انظر سنن الترمذي - كتاب النكاح - باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن  
 يفرض لها (٤٥٠/٣) رقم (١١٤٥) وسنن أبي داود - كتاب النكاح - باب فيمن تزوج ولم  
 يسم صداقا حتى مات (٢٣٧/٢) رقم (٢١١٤) وسنن النسائي - كتاب النكاح - باب إباحة  
 التزويج بغير صداق (١٢١/٦) رقم (٣٣٥٤) وسنن ابن ماجه - كتاب النكاح - باب الرجل  
 يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك (٦٠٩/١) رقم (١٨٩١).

والشاهد من الحديث كونها تراث ولها الصداق - ولم يشر إليه الشوكاني رحمه الله - وهو قول  
 جمهور العلماء.

(٣) فتح القدير (٢٨٢/٤، ٢٨٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول القرطبي حيث قال عند آية البقرة (١٣٤/٣) قلت: وقول  
 سعيد وقتادة فيه نظر إذ شروط النسخ غير موجودة والجمع ممكن. وقال ابن القاسم في المدونة  
 كان المتاع لكل مطلقة بقوله تعالى: ﴿ وللمطلقات متاع بالمعروف ﴾ [ البقرة: ٢٤١ ] ولغير  
 المدخول بها بالآية التي في سورة الأحزاب فاستثنى الله تعالى المفروض لها قبل الدخول بها بهذه  
 الآية وأثبت للمفروض لها نصف ما فرض فقط. وروى ابن جرير (١٩/٢٢) وابن كثير (٤٣٢/٦)  
 من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إن كان سمي لها صداقا فليس لها  
 إلا النصف وإن لم يكن سمي لها صداقا فأمتعها على قدر عسرته ويسره وهو السراح الجميل. أ. هـ  
 واختيار الشوكاني رحمه الله هنا راجح جدا إذ فيه إعمال للدليلين وهو أولى من إهمال أحدهما ثم  
 إنه ليس هناك تعارض حتى يقال بالنسخ.

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في معنى قوله : ﴿ أحللتنا لك أزواجك ﴾ فقال ابن زيد والضحاك : إن الله أحل له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها<sup>(١)</sup> ، فتكون الآية مبيحة لجميع النساء ماعدا ذوات المحارم . وقال الجمهور : المراد أحللتنا لك أزواجك الكائنات عندك لأنهن قد اخترتك على الدنيا وزينتها ، وهذا هو الظاهر ؛ لأن قوله : ﴿ أحللتنا ﴾ و ﴿ آتيت ﴾ ماضيان ، وتقيد الإحلال بإيتاء الأجور ليس لتوقف الحل عليه ، لأنه يصح العقد بلا تسمية ، ويجب مهر المثل مع الوطاء ، والمتعة مع عدمه ، فكأنه لقصد الإرشاد إلى ما هو أفضل<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ مما أفاء الله عليك ﴾ : مما رده الله عليكم من الكفار بالغنيمة لنسائهم المأخوذات على وجه القهر والغلبة وليس المراد بهذا القيد إخراج ما ملكت بغير الغنيمة فإنه تحل له السرية المشترأة والموهوبة

(١) انظر تفسير ابن جرير (٢٠/٢٢) وابن عطية (٤/٣٩١) والقرطبي (١٤/١٣٣)

(٢) فتح القدير (٤/٢٨٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الواحدي حيث قال: (٤٧٧/٣) ذكر الله تعالى في هذه الآية أنواع الأنكحة التي أحلها للنبي ﷺ فقال : ﴿ أزواجك اللاتي آتيت أجورهن ﴾ أي مهرهن يعني اللاتي يتزوجهن بصداق .....

واختاره القرطبي أيضا (١٤/١٣٣) قال: لأن قوله : ﴿ آتيت أجورهن ﴾ ماض ولا يكون الفعل الماضي بمعنى الاستقبال إلا بشروط يجيء الأمر على هذا التأويل ضيقا على النبي ﷺ. واختاره ابن كثير (٦/٤٣٣) أيضا وأبو السعود (٧/١٠٩) وظاهر النص القرآني يشمل القولين جميعا فيصح أن يكون المعنى أحللتنا لك أزواجك الكائنات عندك أو أزواجك اللاتي تتزوجهن فيما يستقبل من الزمان والفعل الماضي يأتي بمعنى المضارع إذا كان محقق الوقوع قال الله تعالى : ﴿ أتى أمر الله فلا تستعجلوه ﴾ [ النحل: ١ ] وقد أوجب الله عز وجل مهر النساء على أزواجهن ولا شك أن تحقق امتثال أمر الله تعالى في ذلك من رسوله ﷺ أعظم من الناس أجمعين. وقوله تعالى : ﴿ آتيت أجورهن ﴾ لا مفهوم له لأنه له ﷺ أن يتزوج الموهوبة بدون مهر وذلك من خصائصه ﷺ.

ونحوها ولكنه إشارة إلى ما هو أفضل كالقيد الأول المصرح بإيتاء الأجور وهكذا قيد المهاجرة في قوله : ﴿ وبنات عمك وبنات عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك اللاتي هاجرن معك ﴾ فإنه للإشارة إلى ما هو أفضل ، وللإيدان بشرف المهجرة وشرف من هاجر والمراد بالمعية هنا : الاشتراك في المهجرة لا في الصحبة فيها . وقيل : إن هذا القيد : أعنى المهاجرة معتبر وأنها لا تحل له من لم تهاجر من هؤلاء كما في قوله : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا ﴾<sup>(١)</sup> ، ويؤيد هذا حديث أم هانئ<sup>(٢)</sup> ، وسيأتي آخر البحث هذا إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ووجه إفراد العم والخال وجمع العممة والخالة ما ذكره القرطبي أن العم والخال في الإطلاق اسم جنس كالشاعر ، والراجز وليس كذلك العممة والخالة . قال : وهذا عرف لغوي ، فجاء الكلام عليه بغاية

(١) الأنفال (٧٢) .

(٢) وهو ما أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٥٣/٨) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - سورة الأحزاب (٣٣١/٥) رقم (٣٢١٤) وابن جرير في تفسيره (٢٠/٢٢، ٢١) والطبراني في الكبير (٤١٣/٢٤، ٤١٤) رقم (١٠٠٧) والحاكم في المستدرک (٥٣/٤) والبيهقي في سننه (٥٤/٧) عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت : « خطبني رسول الله ﷺ فاعتذرت إليه فعذرني فأنزل الله ﴿ يا أيها النبي إنا أحللتنا لك أزواجك ﴾ إلى قوله : ﴿ اللاتي هاجرن معك ﴾ قالت : فلم أكن أحل له لأنني لم أهاجر معه كنت من الطلقاء » وقال الترمذي : حسن صحيح ، وسكت عنه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

(٣) فتح القدير (٢٨٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه مفهوم المخالفة من الآية . وبه قال ابن جرير (٢٠/٢٢) وقال القرطبي (١٣٤/١٤) بعد أن ذكر هذا القول : ومن لم يهاجر لم يكمل ومن لم يكمل لم يصلح للنبي ﷺ الذي كمل وشرف وعظم .

البيان<sup>(١)</sup>. وحكاه عن ابن العربي<sup>(٢)</sup>. وقال ابن كثير: إنه وحده لفظ الذكر لشرفه، وجمع الأثنى كقوله: ﴿عن اليمين والشمال﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿يخرجهم من الظلمات إلى النور﴾<sup>(٤)</sup>، و﴿جعل الظلمات والنور﴾<sup>(٥)</sup>، وله نظائر كثيرة انتهى<sup>(٦)</sup>. وقال النيسابوري<sup>(٧)</sup>: وإنما لم يجمع العم والخال اكتفاء بجنسيتهما مع أن لجمع البنات دلالة على ذلك لامتناع اجتماع أختين تحت واحد، ولم يحسن هذا الاختصار في العمة والخاله لإمكان سبق الوهم إلى أن التاء فيهما للوحدة انتهى. وكل وجه من هذه الوجوه يحتمل المناقشة بالنقض والمعارضة، وأحسنها تعليل جمع العمة والخاله بسبق الوهم إلى أن التاء للوحدة، وليس في العم والخال ما يسبق الوهم إليه بأنه أريد به الوحدة إلا مجرد صيغة الأفراد، وهي لا تقتضي ذلك بعد إضافتها لما تقرر من عموم أسماء الأجناس المضافة، على أن هذا الوجه الأحسن لا يصفو عن شوب المناقشة<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر تفسير القرطبي (١٣٤/١٤)

(٢) انظر تفسير ابن العربي (٥٩٣/٣)

(٣) النحل (٤٨)

(٤) البقرة (٢٥٧)

(٥) الأنعام (١)

(٦) انظر تفسير ابن كثير (٤٣٣/٦) وبهذا قال البقاعي في نظم الدر (١٢٠٠، ١١٩/٦).

(٧) لم يتبين لي من هو؟ ولم أجده عند الواحد في الوسيط ولا الوجيز.

(٨) فتح القدير (٢٨٣/٤).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه. قال الطاهر بن عاشور (٦٦/٢٢) وإنما أفرد لفظ (عم) وجمع لفظ (عمات) لأن العم في استعمال كلام العرب يطلق على أخي الأب ويطلق على أخي الجد وأخي جد الأب وهكذا فهم يقولون: هؤلاء بنو عم. أم. بنات عم إذا كانوا لعم واحد أو لعدة أعمام، ويفهم المراد من القرائن. قال الراجز أنشد الأخص:

ما برئت من ربية وذم  
في حربنا إلا بنات العم

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ لكيلا يكون عليك حرج ﴾ . قال المفسرون : هذا يرجع إلى أول الآية ، أي أحللتنا لك أزواجك وما ملكت يمينك والموهوبة لكيلا يكون عليك حرج ، فتكون اللام متعلقة بـ ﴿ أحللتنا ﴾ . وقيل : هي متعلقة بـ ﴿ خالصة ﴾<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ وقد اختلف أهل العلم في تفسير هذه الآية على أقوال : الأول : أنها محكمة ، وأنه حرم على رسول الله ﷺ أن يتزوج على نسائه ؛ مكافأة لمن بما فعلن من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة ، لما خيرهن رسول الله ﷺ بأمر الله له بذلك وهذا قول ابن عباس ومجاهد

وقال رؤبة بن العجاج:

قالت بنات العم يا سلمى وإن كان فقيرا معدما قالت وإن

فأما لفظ (العمة) فإنه لا يراد به الجنس في كلامهم ، فإذا قالوا : هؤلاء بنو عمة ، أرادوا أنهم بنو عمة معينة ، فجاء في الآية ﴿ عماتك ﴾ جمعا لتلا يفهم منه بنات عمة معينة . وكذلك القول في أفراد لفظ ( الخال ) من قوله ﴿ وبنات خالك ﴾ ، وجمع الخالة في قوله : ﴿ وبنات خالك ﴾ .

(١) قاله الزمخشري في الكشاف (٢٦٩/٣)

(٢) فتح القدير (٢٨٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٢٤/٢٢) والواحدي (٤٧٨ ، ٤٧٧/٣) والبيهقي (٥٣٧/٣) والقرطبي (١٣٨/١٤) وأبي حيان (٢٤٢/٧) وقال ابن كثير (٤٣٦/٦) قال أبي بن كعب ومجاهد والحسن وقتادة وابن جرير في قوله : ﴿ قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم ﴾ أي من حصرهم في أربع نسوة حرائر وما شاءوا من الإماء واشترط الولي والمهر والشهود عليهم وهم الأمة وقد رخصنا لك في ذلك فلم نوجب عليك شيئا منه ﴿ لكيلا يكون عليك حرج وكان الله غفورا رحيمًا ﴾ . أه .

ولا مانع من حمل الآية على كلا المعنيين فيما يبدو وإن كانت في الأول أظهر والله أعلم.

والضحاك وقتادة والحسن وابن سيرين ، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وابن زيد وابن جرير<sup>(١)</sup> . وقال أبو أمامة بن سهل بن حنيف : لما حرم الله عليهن أن يتزوجن من بعده حرم عليه أن يتزوج غيرهن<sup>(٢)</sup> . وقال أبي بن كعب وعكرمة وأبو رزين : إن المعنى : لا يحل لك النساء من بعد الأصناف التي سماها الله<sup>(٣)</sup> قال القرطبي : وهو اختيار ابن جرير<sup>(٤)</sup> . وقيل : لا يحل لك اليهوديات ولا النصرانيات لأنهن لا يصح أن يتصفن بأنهن أمهات المؤمنين<sup>(٥)</sup> . وهذا القول فيه بعد لأنه يكون التقدير : لا يحل لك النساء من بعد المسلمات ، ولم يجز للمسلمات ذكر . وقيل : هذه الآية منسوخة بالسنة وبقوله سبحانه : ﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ﴾ وبهذا قالت عائشة وأم سلمة وعلي بن أبي طالب

(١) انظر تفسير ابن جرير (٢٨/٢٢) والواحدي (٤٧٨/٣) ثم قال الواحدي: وعلى هذا القول معناه: لا يحل لك من النساء سوى هؤلاء اللاتي اخترنا لك وليس لك أن تطلق واحدة منهن وتتزوج بدلها. قال الزهري: قبض النبي ﷺ وما نعلمه يتزوج النساء. أ. هـ وانظر تفسير ابن عطية (٣٩٤/٤) والقرطبي (١٤١/١٤) ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص (٤٣٢) وتفسير ابن كثير (٤٣٨/٦)

(٢) أخرجه عن أبي أمامة ابن سعد في الطبقات (١٩٥/٨) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٩٠/٢) وذكره القرطبي في تفسيره (١٤١/١٤) وابن عطية (٣٩٤/٤)

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٤١/٢٢)

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٣٠/٢٢) وتفسير القرطبي (١٤١/١٤)

وقال ابن كثير (٤٣٩/٦) واختار ابن جرير رحمه الله أن الآية عامة فيمن ذكر من أصناف النساء وفي النساء اللواتي في عصمته وكن تسعا وهذا الذي قاله جيد ولعله مراد كثير من حكينا عنه من السلف فإن كثيرا منهم روي عنه هذا وهذا ولا منافاة والله أعلم. أ. هـ

(٥) رواه ابن جرير (٣٠/٢٢) والواحدي (٤٧٨/٣) عن مجاهد رحمه الله. وزاد القرطبي (١٤١/١٤) نسبته لسعيد بن جبير وعكرمة رحم الله الجميع. وزاد ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص (٤٣٣) نسبته لجابر بن زيد رحمه الله

وعلي بن الحسين وغيرهم ، وهذا هو الراجح ، وسيأتي في آخر البحث ما يدل عليه من الأدلة<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ ولا أن تبدل بهن من أزواج ﴾ ، والمعنى أنه لا يحل التبدل بأزواجك ولو أعجبك حسن غيرهن ممن أردت أن تجعلها بدلا من إحداهن ، وهذا التبدل أيضا من جملة ما نسخه الله في حق رسوله على القول الراجح<sup>(٢)</sup> .

(١) فتح القدير (٢٨٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار النحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٨٥/٢ ، ٥٨٨) وعزاه لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ولعلي وابن عباس رضي الله عنهم ولعلي بن الحسين والضحاك رحمهما الله . وانظر تفسير الواحدي (٤٧٨/٣) ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص (٤٣١ - ٤٣٣) وقال ابن كثير (٤٣٨/٦) - بعد أن ذكر القول الأول ومن قال به - : ثم إن الله تعالى رفع عنه الحجر في ذلك ونسخ حكم هذه الآية وأباح له التزوج ولكن لم يقع منه بعد ذلك تزوج لتكون المنة للرسول ﷺ عليهن . ثم ذكر حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما الآتين .

وقول الشوكاني رحمه الله سيأتي في آخر البحث ما يدل عليه من الأدلة ، يعني بذلك ما ذكره في قسم الرواية (٢٨٨/٤) وهو ما أخرجه ابن سعد (١٩٤/٨) وأحمد في المسند (١٨٠/٦ ، ٢٠١) والطبري في تفسيره (٢٤/٢٢) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - سورة الأحزاب (٣٣٢/٥) رقم (٣٢١٦) والنسائي في التفسير (١٨٣/٢) رقم (٤٣٥) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٨٦/٢) والحاكم في المستدرک (٤٣٧/٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : « ما توفي رسول الله ﷺ حتى أحل الله له من النساء أن يتزوج ما شاء » ويشهد له ما أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٩٤/٨) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤٣٨/٦) والنحاس في الناسخ والمنسوخ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت لم يمت رسول الله ﷺ حتى أحل الله له من النساء ما شاء إلا ذات محرم وذلك قول الله عز وجل :

﴿ ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ﴾ .

(٢) فتح القدير (٢٨٥/٤)

وانظر الترجيح المتقدم .

قال الله تعالى :

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ  
نَظِيرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ  
لِلْحَدِيثِ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ  
وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ  
وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ  
ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ خُفِّفُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ  
عَلِيمًا ﴿٥٤﴾ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي ءِآبَائِهِمْ وَلَا أَبْنَائِهِمْ وَلَا إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِمْ وَلَا أَبْنَاءَ  
أَخَوَاتِهِمْ وَلَا نِسَائِهِمْ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ  
شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾ إِنْ اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا

صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والإشارة بقوله : ﴿ ذلكم ﴾ إلى سؤال المتاع من وراء حجاب . وقيل : الإشارة إلى جميع ما ذكر من عدم الدخول بغير إذن ، وعدم الاستئناس للحديث عند الدخول وسؤال المتاع<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله أبو السعود (١١٣/٧)

(٢) فتح القدير (٢٨٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٣٩/٢٢) والواحدي (٤٨٠/٣) والقرطبي (١٤٦/١٤) وابن كثير (٤٤٥/٦) وابن العربي (٦١٦/٣) والشيخ الأمين في أضواء البيان (٥٨٥/٦) وأبي حيان (٢٤٧/٧) وهو الذي يدل عليه ظاهر النص فإن الضمير يعود إلى أقرب

قال الشوكاني رحمه الله : ولم يذكر العم والخال لأنهما يجريان مجرى الوالدين<sup>(١)</sup> . وقال الزجاج : العم والخال ربما يصفان المرأة لولديهما ، فإن المرأة تحل لابن العم وابن الخال فكره لهما الرؤية<sup>(٢)</sup> ، وهذا ضعيف جدا ، فإن تجويز وصف المرأة لمن حل له ممكن من غيرهما ممن يجوز له النظر إليها ، لا سيما أبناء الإخوة وأبناء الأخوات ، واللازم باطل فالملزوم مثله ، وهكذا يستلزم أن لا يجوز للنساء الأجنبية أن ينظرن إليها لأنهن يصفنها ، واللازم باطل فالملزوم مثله ، وهكذا ولا وجه لما قاله الشعبي وعكرمة من أنه يكره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها<sup>(٣)</sup> ، والأولى أن يقال : إنه سبحانه اقتصر هاهنا على بعض ما ذكره من المحارم في سورة النور اكتفاء بما تقدم<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في قوله : ﴿ يصلون ﴾ راجع إلى الله وإلى الملائكة ، وفيه تشريف للملائكة عظيم حيث جعل الضمير لهم والله سبحانه واحدا ، فلا يرد الاعتراض بما ثبت عنه ﷺ لما سمع قول الخطيب يقول : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غوى ، فقال : (( بئس خطيب القوم

مذكور فهو تعليل للأمر بسؤالهن من وراء حجاب .

(١) قاله الزمخشري (٢٧٢/٣) وأبو حيان (٢٤٨/٧) وأبو السعود (١١٣/٧)

(٢) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٢٣٦/٤)

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٣٩٧/٤) والقرطبي (١٤٩/١٤) وابن كثير (٤٤٦/٦) وعلل عكرمة

والشعبي ذلك بأن العم والخال قد يصفان ذلك لبيئتهما .

(٤) فتح القدير (٢٩٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لعله هو الراجح والعلم لله فإن القرآن يفسر بعضه بعضا فما جاء

بجملا في موطن فسر في موطن آخر وهكذا .

أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله <sup>(١)</sup> . ووجه ذلك أنه ليس لأحد أن يجمع ذكر الله سبحانه مع غيره في ضمير واحد ، وهذا الحديث ثابت في الصحيح . وثبت أيضا في الصحيح أن رسول الله ﷺ أمر مناديا ينادي يوم خيبر : إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية <sup>(٢)</sup> . ولأهل العلم أبحاث في الجمع بين الحديثين ليس هذا موضع ذكرها <sup>(٣)</sup> ، والآية مؤيدة للجواز لجعل الضمير فيها لله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه أن رجلا خطب عند رسول الله ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ : (( بمس الخطيب أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله فقد غوى )) . انظر صحيح مسلم - كتاب الجمعة - باب تحفيف الصلاة والخطبة (٥٩٤/٢) رقم (٨٧٠) .

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الصيد - باب لحوم الحمر الإنسية (٦٥٣/٩) رقم (٥٥٢٨) وصحيح مسلم - كتاب الصيد - باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (١٥٤٠/٣) رقم (١٩٤٠) .

(٣) وقد ذكر هذه الوجوه أبو العباس القرطبي في المفهم (٥١٠/٢ - ٥١٢) فقال: صرف بعض القراء هذا الذم إلى أن ذلك الخطيب وقف على: ومن يعصهما ثم قال: وهذا تأويل لم تساعده الرواية فإن الرواية الصحيحة أنه أتى باللفظين في مساق واحد وأن آخر كلامه إنما هو فقد غوى ثم إن النبي ﷺ رد عليه وعلمه صواب ما أخل به فقال: قل: (( ومن يعص الله ورسوله فقد غوى )) ، فظهر أن ذمه له إنما كان على الجمع بين الاسمين في الضمير وحيث يتوجه الإشكال وتتخلص عنه من أوجه :

أحدها أن المتكلم لا يدخل تحت خطاب نفسه إذا وجه لغیره فقوله ﷺ (( بمس الخطيب أنت )) منصرف لغیر النبي ﷺ لفظا ومعنى .

وثانيها أن إنكاره على ذلك الخطيب يحتمل أن يكون كأن هناك من يتوهم التسوية من جمعهما في الضمير الواحد فمنع ذلك لأجله وحيث عدم ذلك جاز الإطلاق .

وثالثها أن ذلك الجمع تشريف والله تعالى أن يشرف من شاء بما شاء ويمنع من مثل ذلك الغير كما قد أقسم بكثير من المخلوقات ومنعنا من القسم بها فقال سبحانه وتعالى : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ﴾ ، وكذلك أذن لنبيه ﷺ في إطلاق مثل ذلك ومنع منه الغير على لسان نبيه .

وملائكته واحدا ، والتعليل بالتشريف للملائكة يقال مثله في رسول الله ﷺ ،  
ويحمل الذم لذلك الخطيب الجامع بينهما على أنه ﷺ فهم منه إرادة التسوية بين الله  
سبحانه وبين رسوله ، فيختص المنع بمثل ذلك ، وهذا أحسن ما قيل في الجمع .  
وقالت طائفة : في هذه حذف ، والتقدير : إن الله يصلي وملائكته يصلون<sup>(١)</sup> ،

ورابعها أن العمل بخبر المنع أولى لأوجه : لأنه تفعيد قاعدة والخبر الآخر يتمل الخصوص كما  
قررناه ولأن هذا الخبر ناقل والآخر مبقي على الأصل فكان الأول أولى ولأنه قول والثاني فعل  
فكان أولى والله أعلم . أ . هـ

وقال النووي في شرحه على صحيح مسلم (١٥٩/٦ ، ١٦٠) قال القاضي وجماعة من العلماء إنما  
أنكر عليه لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية وأمره بالعطف تعظيما لله تعالى بتقديم اسمه كما  
قال ﷺ في الحديث الآخر (( لا يقل أحدكم ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن ليقول : ما شاء الله ثم  
شاء فلان )) والصواب أن سبب النهي أن الخطب شأنها البسط والإيضاح واجتناب الإشارات  
والرموز ولهذا ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا ليفهم وأما  
قول الأولين فيضعف بأشياء منها أن مثل هذا الضمير قد تكرر في الأحاديث الصحيحة من كلام  
رسول الله ﷺ كقوله ﷺ : (( أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما )) وغيره من الأحاديث  
وإنما ثنى الضمير ها هنا لأنه ليس خطبة وعظ وإنما هو تعليم حكم فكلمة قل لفظه كان أقرب إلى  
حفظه بخلاف خطبة الوعظ فإنه ليس المراد حفظها وإنما يراد الاعتاض بها ومما يؤيد هذا ما ثبت في  
سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : علمنا رسول الله ﷺ خطبة  
الحاجة (( الحمد لله حمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهده الله فلا مضل  
له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق  
بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه  
ولا يضر الله شيئا )) والله أعلم . وقال ابن القيم في زاد المعاد (٣٥٢/٢) فصل في هديه ﷺ في  
حفظ المنطق واختيار الألفاظ .... وكان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف المصون في حق من  
ليس كذلك . ومن هذا قوله للخطيب الذي قال : ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما  
فقد غوى : (( بئس الخطيب أنت )) . أهـ

(١) قاله ابن عطية في تفسيره (٣٩٧/٤) والقرطبي (١٤٩/١٤) وحكاه أبو حيان في البحر (٢٤٨/٧)

وعلى هذا القول فلا تكون الآية مما جمع فيه بين ذكر الله وذكر غيره في ضمير واحد<sup>(١)</sup>.

---

(١) فتح القدير (٤/٢٩١، ٢٩٢)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه والعلم لله.

قال الله تعالى :

﴿لَئِنْ لَمْ يَنْهَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ  
 لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٧﴾ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا  
 أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا ﴿٦٨﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ  
 اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٩﴾ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ  
 تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٧٠﴾ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٧١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِلَّا يَجِدُونَ  
 وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٧٢﴾ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا  
 الرَّسُولَ ﴿٧٣﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا ﴿٧٤﴾ رَبَّنَا آتِهِمْ  
 ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٧٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ أخذوا وقتلوا ﴾ دعاء عليهم بأن يؤخذوا ويقتلوا  
 ﴿ تفتيلاً ﴾ وقيل : إن هذا هو الحكم فيهم وليس بدعاء عليهم <sup>(١)</sup> ، والأول  
أولى <sup>(٢)</sup> .

(١) بنحوه قال ابن جرير (٤٨/٢٢) وروي عن قتادة رحمه الله قال : ﴿ أخذوا وقتلوا تفتيلاً ﴾ إذا هم  
 أظهروا النفاق وبه قال الواحدي (٤٨٣/٣) قال : أي الحكم فيهم هذا على جهة الأمر . وتبعه  
 البغوي (٥٤٤/٣) وقال القرطبي (١٥٨/١٤) فيه معنى الأمر بقتلهم وأخذهم أي هذا حكمهم إذا  
 كانوا مقيمين على النفاق .

وقال ابن كثير (٤٧٢/٦) : ﴿ أينما ثقفوا ﴾ أي وجدوا ﴿ أخذوا ﴾ لذلتهم وقتلتهم ﴿ وقتلوا  
 تفتيلاً ﴾ ، ثم قال : ﴿ سنة الله في الذين خلوا من قبل ﴾ أي هذه سنته في المنافقين إذا تمردوا  
 على نفاقهم وكفرهم ولم يرجعوا عما هم فيه أن أهل الإيمان يسلطون عليهم ويفهرونهاهم .

(٢) فتح القدير (٢٩٦/٤)

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالسادة والكبراء : هم الرؤساء والقادة الذين كانوا يمثلون أمرهم في الدنيا ويقتدون بهم ، وفي هذا زجر عن التقليد شديد ، وكم في الكتاب العزيز من التنبيه على هذا والتحذير منه والتنفير عنه ، ولكن لمن يفهم معنى كلام الله ويقتدي به وينصف من نفسه ، لا لمن هو من جنس الأنعام ، في سوء الفهم ومزيد البلادة وشدة التعصب . وقرأ الحسن وابن عامر : (( ساداتنا )) بكسر التاء جمع سادة فهو جمع الجمع<sup>(١)</sup> . وقال مقاتل : هم المطعمون في غزوة بدر<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ، ولا وجه للتخصيص بطائفة معينة<sup>(٣)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله الزمخشري (٢٧٤/٣) وهو قول مرجوح والقول الثاني أرجح منه وهو الذي يدل عليه ظاهر السياق ﴿ لتغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا ﴾ .

(١) انظر تفسير ابن جرير (٥٠/٢٢) والنشر (٢٥٢/٣) والتيسير ص (١٧٩)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٤٨٣/٣) والقرطبي (١٦٠/١٤)

(٣) فتح القدير (٢٩٧/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن وهو قول ابن جرير (٥٠/٢٢) ورواه عن قتادة وابن زيد رحمهما الله. وبه قال الواحدي (٤٨٣/٣) وابن عطية (٤٠١/٤) والقرطبي (١٦٠/١٤) وابن كثير (٤٧٣/٦) حيث قال: قال طاووس: ﴿ ساداتنا ﴾ يعني الأشراف ﴿ وكبراعنا ﴾ يعني العلماء رواه ابن أبي حاتم أي: اتبعنا السادة وهم الأمراء والكبراء من المشيخة وخالفنا الرسل واعتقدنا أن عندهم شيئا وأنهم على شيء فإذا هم ليسوا على شيء .

## ﴿ سورة سبأ ﴾

قال الله تعالى :

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يُعْزِبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٣﴾ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعْجِزِينَ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ أَلِيمٌ ﴿٥﴾ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رَّجْزٍ ﴾ الرجز هو : العذاب ، فمن للبيان ، وقيل : الرجز هو : أسوأ العذاب وأشدّه<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله القرطبي (٦١/٢٢) ورواه عن قتادة وبه قال ابن عطية (٤٠٥/٤) والشيخ الأمين (٦١٥/٦) مستدلاً بقوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [ البقرة: ٥٩ ] .  
(٢) فتح القدير (٣٠٤/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٤٨٧/٣) وأبي السعود (١٢٢/٧) ومكي بن أبي طالب في الكشف (٢٠١/٢ ، ٢٠٢) قال: وتقديره لهم عذاب من عذاب أليم أي هذا الصنف من أصناف العذاب لأن العذاب بعضه ألم من بعض . أ. هـ  
ولعل هذا هو الراجح وأن الرجز مطلق العذاب كما قال السمين الحلبي (١٥٢/٩) قال : فكانه قيل لهم هذا الصنف من العذاب من جنس العذاب .

قال الشوكاني رحمه الله : قيل : وقوله : ﴿ يَرَى ﴾ معطوف على : ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ وبه قال الزجاج<sup>(١)</sup> والفراء<sup>(٢)</sup>، واعترض عليهما بأن قوله : ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ متعلق بقوله : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ ولا يقال : لتأتينكم الساعة ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق<sup>(٣)</sup>، والأولى أنه كلام مستأنف لدفع ما يقوله الذين سعوا في الآيات ، أي إن ذلك السعي منهم يدل على جهلهم لأنهم مخالفون لما يعلمه أهل العلم في شأن القرآن<sup>(٤)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجَالُ أُوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَاهُ الْحَدِيدَ ﴿٧﴾ ﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا ﴾

(١) انظر معاني القرآن (٤/٢٤١).

(٢) انظر معاني القرآن (٢/٣٥٢) وبقول الفراء والزجاج قال الطبري (٢٢/٦٢) والنحاس في إعراب القرآن (٣/٣٣٢) والزمخشري في الكشاف (٣/٣٨٠) والعكبري (٤/٢٠٣) وحكاه أبو السعود (٧/١٢٢) فقال : وقيل منصوب عطفاً على يجزي أي ويعلم أولو العلم عند مجيء الساعة معاينة أنه الحق حسبما علموه الآن برهاناً ويحتجوا به على المكذبين .

(٣) هذا الاعتراض ذكره القرطبي (١٤/١٦٨) وعزاه للقشيري ويجاب عن هذا الاعتراض بما ذكره الزمخشري في الكشاف (٣/٢٨٠) بأن المعنى : ويعلم الذين أوتوا العلم عند مجيء الساعة . أهـ . قال السمين الحلبي (٩/١٥٢) إنما قيده بقوله عند مجيء الساعة لأنه علق ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ بقوله : ﴿ لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ فبنى هذا عليه وهو من أحسن ترتيب . أ. هـ

(٤) انظر فتح القدير (٤/٣٠٤).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار ابن عطية (٤/٤٠٥، ٤٠٦) حيث قال : والظاهر أنه فعل مستأنف وأن الواو إنما عطفت جملة على جملة وكان المعنى الإخبار بأن أهل العلم يرون الوحي المنزل على محمد ﷺ حقاً وأنه يهدي إلى صراط الله . أهـ . واختاره أبو حيان في البحر (٧/٢٥٩) وذكره السمين في الدر (٩/١٥٢) وبه قال القرطبي (١٤/١٦٩) وعزاه للقشيري . وبه قال أبو السعود (٧/١٢٢) .

فَضْلًا ﴿ أَي آتِنَاهُ بِسَبَبِ إِنْابَتِهِ فَضْلًا مَنَا عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ . وَاخْتَلَفَ فِي هَذَا الْفَضْلِ عَلَى أَقْوَالٍ : فَقِيلَ : النَّبُوَّةُ <sup>(١)</sup> . وَقِيلَ : الزُّبُورُ <sup>(٢)</sup> . وَقِيلَ : الْعِلْمُ <sup>(٣)</sup> ، وَقِيلَ : الْقُوَّةُ <sup>(٤)</sup> ، كَمَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ ﴾ <sup>(٥)</sup> . وَقِيلَ : تَسْخِيرَ الْجِبَالِ <sup>(٦)</sup> ، كَمَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ يُجْبَلُ أَوْبِي مَعَهُ ﴾ . وَقِيلَ : التَّوْبَةُ <sup>(٧)</sup> . وَقِيلَ : الْحُكْمَ بِالْعَدْلِ <sup>(٨)</sup> ، كَمَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ يَلْدَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ <sup>(٩)</sup> . وَقِيلَ : هُوَ إِلَانَةُ الْحَدِيدِ <sup>(١٠)</sup> ، كَمَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ . وَقِيلَ : حَسَنَ الصَّوْتِ <sup>(١١)</sup> ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يُقَالَ : إِنْ هَذَا الْفَضْلُ الْمَذْكُورُ هُوَ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿ يُجْبَلُ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ <sup>(١٢)</sup> .

(١) ذكره الماوردي (٤٣٥/٤) والقرطبي (١٧٠/١٤) .

(٢) انظر المرجعين المتقدمين والبحر المحيط (٢٦٢/٧) .

(٣) ذكره القرطبي (١٧٠/١٤) مستدلًا بقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾

[ النمل : ١٥ ] .

(٤) انظر المرجع السابق .

(٥) ص (١٧) .

(٦) انظر تفسير الماوردي (٤٣٥/٤) والقرطبي (١٧٠/١٤) وأبي حيان (٢٦٢/٧) .

(٧) انظر القرطبي (١٧٠/١٤) مستدلًا بقوله تعالى ﴿ فَفَقَرْنَا لَهُ ذَلِكَ ﴾ [ ص : ٢٥ ] .

(٨) انظر المراجع المتقدمة .

(٩) ص (٢٦) .

(١٠) انظر تفسير القرطبي (١٧٠/١٤) والبحر المحيط (٢٦٢/٧) .

(١١) انظر تفسير الماوردي (٤٣٥/٤) والقرطبي (١٧٠/١٤) وزاد الماوردي الفطنة والذكاء وقيل :

رحمة الضعفاء ، وزاد أبو حيان الثقة بالله .

(١٢) فتح القدير (٣٠٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله أشار إليه أبو السعود - ويأتي كلامه قريبًا إن شاء الله - ويدل

قال الله تعالى :

لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ  
 وَاشْكُرُوا لَهُ، بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ  
 وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾ ذَلِكَ  
 جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ يُجْزَى إِلَّا الْكُفُورُ ﴿١٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قال الخليل : الخمط : الأراك <sup>(١)</sup> ، وكذا قال كثير

عليه السياق . فقوله : ﴿ مَجِيَالُ أَوْبِي مَعَهُ ﴾ بدل من قوله : ﴿ فَضْلاً ﴾ بإضمار القول أي قلنا : ﴿ مَجِيَالُ ﴾ ولعل الأرجح من قول الشوكاني رحمه الله العموم وأن الآية تشمل تلك الأقوال كلها ولا وجه لقصره على بعضها فكل ذلك من الفضل الذي أو تبه نبي الله داود عليه السلام قال ابن كثير (٤٨٥/٦) يخبر تعالى عما أنعم به على عبده ورسوله داود صلوات الله وسلامه عليه مما آتاه من الفضل المبين وجمع له بين النبوة والملك المتمكن والجنود ذوي العُدَد والعدَد وما أعطاه ومنحه من الصوت العظيم الذي كان إذا سبح به تسبح معه الجبال الراسيات الصم الشاخات وتقف له الطيور السارحات والغاديات والرائحات وتجاوبه بأنواع اللغات وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ سمع صوت أبي موسى الأشعري يقرأ من الليل فاستمع لقراءته ثم قال : « لقد أوتي هذا زمزماً من زمزير آل داود » أ. هـ والحديث متفق عليه من حديث أبي موسى رضي الله عنه . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب فضائل القرآن - باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن (٩٢/٩) رقم (٥٠٤٨) وصحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٥٤٦/١) رقم (٧٩٣) وقال أبو السعود (١٢٤/٧) أي آتيناه لحسن إنابته وصحة توبته فضلاً على سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أي نوعاً من الفضل وهو ما ذكر بعد فإنه معجزة خاصة به ﷺ أو على سائر الناس فيندرج فيه النبوة والكتاب والملك والصوت الحسن فتكثيره للتفخيم أ. هـ

(١) انظر كتاب العين له مادة "خمط" (٢٢٧/٤) ، وانظر قوله هذا في معاني القرآن للزجاج

من المفسرين<sup>(١)</sup>. وقال أبو عبيدة: الخمط : كل شجرة مرة ذات شوك<sup>(٢)</sup>. وقال الزجاج: كل نبت فيه مرارة لا يمكن أكله<sup>(٣)</sup>. وقال الميرد : كل شيء تغير إلى ما لا يشتهي يقال له خمط ، ومنه اللبن إذا تغير<sup>(٤)</sup>.... قال الجوهري : الخمط : ضرب من الأراك له حمل يؤكل<sup>(٥)</sup>، وتسمية البدل جنتين للمشاكلة أو التهكم بهم ، والأثل : هو الشجر المعروف الشبيه بالطرفاء كذا قال الفراء<sup>(٦)</sup> وغيره قال: إلا أنه أعظم من الطرفاء طولاً، الواحدة أثلة ، والجمع أثلات . وقال الحسن : الأثل : الخشب<sup>(٧)</sup>. وقال أبو عبيدة : هو شجر النضار<sup>(٨)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٩)</sup>،

(٤/٢٤٩) وتفسير القرطبي (١٤/١٨٣) وإعراب القرآن للنحاس (٣/٣٣٩)

(١) قاله ابن جرير الطبري (٢٢/٨١) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد رحمهم الله. وعزاه الواحدي (٣/٤٩١) للمفسرين وبه قال ابن عطية (٤/٤١٤) وزاد ابن كثير (٦/٤٩٥) نسبه لعكرمة وعطاء الخرساني والسدي وعزاه ابن الجوزي (٦/٤٤٦) للجمهور .

(٢) انظر مجاز القرآن (٢/١٤٧) .

(٣) انظر معاني القرآن (٤/٢٤٩) .

(٤) انظر قوله هذا في تفسير الواحدي (٣/٤٩١) وابن الجوزي (٦/٤٤٦) وزاد نسبه للزجاج ولم أجده في معاني القرآن له .

(٥) انظر مختار الصحاح مادة خمط ص (١٤٧) .

(٦) انظر معاني القرآن (٢/٣٥٩) .

(٧) انظر تفسير القرطبي (١٤/١٨٤) .

(٨) لم أجده في مجاز القرآن ولكن عزاه له القرطبي في تفسيره (١٤/١٨٤) قال والنضار خشب يعمل منه قصاع وفي لسان العرب مادة نضر (٥/٢١٤) النضار الأثل وقيل هو ما كان عذياً على غير ماء وقيل هو الطويل منه المستقيم الغصون وقيل هو ما نبت منه في الجبل وهو أفضله .

(٩) فتح القدير (٤/٣١١) .

ورجح الشوكاني رحمه الله ها هنا أمرين :

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَأْخُذُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ. حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والاستثناء في قوله : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ﴾ منقطع ، والمعنى : لا سلطان له عليهم ،

الأول : أن المراد بالخطم الأراك. وهذا قول أكثر المفسرين كما تقدم وهو الثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما .

الثاني : أن المراد بالأثل: الشبيه بالطرفاء . وبهذا قال الواحدي (٤٩١/٣) وحكى هذا القول ابن جرير (٨٢/٢٢) وابن كثير (٤٩٥/٦) وذهب ابن جرير رحمه الله (٨٢/٢٢) إلى أن المراد بالأثل الطرفاء نفسها ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة واختاره ابن عطية (٤١٤/٤) وعزاه لأبي حنيفة - يعنى الدينوري - في كتاب النبات . وفي القاموس مادة طرف ص (١٠٧٤) والطرفاء شجر وهي أربعة أصناف منها الأثل الواحدة طرفاء وطرفه محرمة . أهـ

وهذا يدل على أن الأثل نوع من الطرفاء ومن قال شبيهاً بها فما أخطأ والله أعلم. والأقوال كما سلف كلها تجتمع على الأثل .

ولكن ابتليناهم بوسوسته لنعلم<sup>(١)</sup>. وقيل : هو متصل مفرغ من أعم العام ، أي ما كان له عليهم تسلط بحال من الأحوال ولا لعله من العلل إلا لتمييز من يؤمن ومن لا يؤمن ؛ لأنه سبحانه قد علم ذلك علماً أزلياً . وقال الفراء : المعنى : إلا لنعلم ذلك عندكم<sup>(٢)</sup>. وقيل : إلا لتعلموا أنتم<sup>(٣)</sup>. وقيل : ليعلم أولياؤنا والملائكة<sup>(٤)</sup>. وقرأ الزهري : (( إلا ليعلم )) على البناء للمفعول<sup>(٥)</sup>، والأولى حمل العلم هنا على التمييز والإظهار كما ذكرنا<sup>(٦)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ إِلَّا لِمَنْ أَدْنَىٰ لَهُ ﴾ استثناء مفرغ

(١) قاله القرطبي (١٨٨/١٤) .

(٢) انظر معاني القرآن (٣٦١/٢) .

(٣) حكاه القرطبي (١٨٨/١٤) وهو كسابقه .

(٤) قاله ابن جرير (٨٨/٢٢) وحكاه أبو حيان في البحر (٢٧٤/٧) .

(٥) انظر تفسير أبي حيان (٢٧٤/٧) والقرطبي (١٨٨/١٤) وابن الجوزي (٤٥٠/٦) .

(٦) فتح القدير (٣١٣/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الواحدي (٤٩٣/٣) حيث قال: أي ما كان تسليطنا إياه إلا لنعلم المؤمنين من الشاكين يعني نعلمهم موجودين ظاهرين والمعنى ما سلطناه عليهم إلا لنعلم إيمان المؤمن ظاهراً وكفر الكافر ظاهراً والعلم بهما موجودين هو الذي يقع به الجزاء . أهـ .  
وبه قال ابن عطية (٤١٧/٤) والزحشري (٢٨٧/٣) وابن كثير حيث قال: (٥٠١/٦) أي إنما سلطناه عليهم ليظهر أمر من هو مؤمن بالآخرة وقيامها والحساب فيها والجزاء فيحسن عبادة ربه عز وجل في الدنيا ممن هو منها في شك أهـ

وبه قال أبو السعود (١٣١/٧) والسمين الحلبي (١٧٧/٩) والقرطبي (١٨٨/١٤) حيث قال:

يريد علم الشهادة الذي يقع به الثواب والعقاب فأما الغيب فقد علمه تبارك وتعالى . أهـ

وقال النحاس في إعراب القرآن (٣٤٤/٣) وهذا علم الشهادة الذي تجب به الحجة هذا قول

أكثر أهل اللغة . أهـ . وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٧/٢) والزجاج (٢٥٢/٤)

وغيرهم . وهو الراجح في معنى الآية كما يدل عليه ظاهر النص ولا تعارض بينه وبين الأقوال

الأخرى فإذا وجد ذلك وظهر وبان فقد علم عند الناس وغيرهم ، والله أعلم .

من أعم الأحوال ، أي لا تنفع الشفاعة في حال من الأحوال إلا كائنة لمن أذن له أن يشفع من الملائكة والنبين ونحوهم من أهل العلم والعمل ، ومعلوم أن هؤلاء لا يشفعون إلا لمن يستحق الشفاعة لا للكافرين ، ويجوز أن يكون المعنى : لا تنفع الشفاعة من الشفعاء المتأهلين لها في حال من الأحوال إلا كائنة لمن أذن له ، أي لأجله وفي شأنه من المستحقين للشفاعة لهم ، لا من عداهم من غير المستحقين لها ، واللام في : ﴿ لِمَنْ ﴾ يجوز أن تتعلق بنفس الشفاعة . قال أبو البقاء : كما تقول شفعت له ، ويجوز أن تتعلق بتنفع<sup>(١)</sup> . والأولى أنها متعلقة بالمحذوف كما ذكرنا<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكر هذين الوجهين العكبري (٢١١/٤) قال السمين الحلبي (١٧٨/٩) وفيه نظر وهو أنه يلزم أحد أمرين إما زيادة اللام في المفعول في غير موضعها وإما حذف مفعول « تنفع » وكلاهما خلاف الأصل . أ. هـ  
(٢) انظر فتح القدير (٣١٥/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله السمين الحلبي في الدر (١٧٨/٩) حيث قال بعد أن ذكر القولين الأولين : الثالث : أنه استثناء مفرغ من مفعول الشفاعة المقدر ، أي: لا تنفع الشفاعة لأحد إلا لمن أذن له ، ثم المستثنى منه المقدر يجوز أن يكون هو المشفوع له وهو الظاهر والشافع ليس مذكوراً إنما دل عليه الفحوى والتقدير لا تنفع الشفاعة لأحد من المشفوع لهم إلا لمن أذن تعالى للشافعين أن يشفعوا فيه ويجوز أن يكون هو الشافع والمشفوع له ليس مذكوراً تقديره: لا تنفع الشفاعة إلا لشافع أذن له أن يشفع وعلى هذا فاللام في « له » لام التبليغ لا لام العلة . اهـ

وهذا المعنى الذي اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الفراء (٣٦١/٢) والزجاج (٢٥٢/٤) ، (٢٥٣) والنحاس في إعراب القرآن (٣٤٥/٣) وملخص هذه الأقوال أن معنى الآية: إلا لمن أذن له أن يشفع فيكون الضمير في « له » عائداً إلا الشافع أو يكون المعنى إلا لمن أذن له أن يشفع فيه فيكون الضمير في « له » عائداً إلى المشفوع فيه

قال الله تعالى :

وَإِذْ أَنْتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا يَتَّبِعُ قَالَ أَوَلَمْ يَأْتِكُمْ أَلْفَ مِثْقَالٍ مِّنَ الْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٣﴾ وَمَاءَ آيَاتِهِمْ مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴿٤٤﴾ وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٥﴾ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِيَوْمِئِذٍ أَنْ تَقُولُوا لِلَّهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ وَفَرَدَىٰ ثُمَّ نَنفَكُوا مَآ بِصَاحِبِكُمْ مِّن جَنَّةٍ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَي عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٤٦﴾ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِن أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٤٧﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلمَ الْغُيُوبِ ﴿٤٨﴾ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴿٤٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ مَا هَذَا ﴾ ؟ يعنون القرآن الكريم ﴿ إِلَّا ﴾ إفكٌ مُّفْتَرَى ﴿ أَي ﴾ كذب مخلوق ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ثالثاً ﴿ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ أي لأمر الدين الذي جاءهم به رسول الله ﷺ ﴿ إِنَّ هَذَا ﴾

وإلى الأول ذهب ابن جرير (٨٩/٢٢) وإلى الثاني ذهب الواحدي (٤٩٣/٣، ٤٩٤) وابن عطية (٤١٨/٤) وغيرهم وهو اختيار الشوكاني رحمه الله وهو الذي يدل عليه ظاهر النص فيما يبدو فإن الأذن بالشفاعة من الرب سبحانه وتعالى لا بد أن يكون للشافع والمشفوع فيه قال الله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [ البقرة: ٢٥٥ ] ، وقال تعالى : ﴿ وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَن بَعَدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [ النجم: ٢٦ ] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَن ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [ الأنبياء: ٢٦ ] ، فلا بد من الإذن للشافع بعد الرضى عن المشفوع له كما يتضح من الآيات .

إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿ وهذا الإنكار منهم خاص بالتوحيد ، وأما إنكار القرآن والمعجزة فكان متفقاً عليه بين أهل الكتاب والمشركين ، وقيل : أريد بالأول : وهو قولهم : ﴿ إِلَّا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ نظمه المعجز<sup>(١)</sup> . وقيل : إن طائفة منهم قالوا : إنه إفك ، وطائفة قالوا : إنه سحر<sup>(٢)</sup> . وقيل : إنهم جميعاً قالوا تارة : إنه إفك ، وتارة : إنه سحر<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ أي ما بلغ أهل مكة من مشركي قريش وغيرهم من العرب عشر ما آتينا من قبلهم ، من القوة وكثرة المال وطول العمر فأهلكهم الله ، كعاد وثمود وأمثالهم . والمعشار هو العشر . قال الجوهري : معشار الشيء : عشره<sup>(٥)</sup> . وقيل : المعشار : عشر العشر<sup>(٦)</sup> ، والأول أولى . وقيل : إن المعنى : ما بلغ من قبلهم معشار ما آتينا هؤلاء من البيئات والهدى<sup>(٧)</sup> . وقيل : ما بلغ من قبلهم معشار

(١) قاله أبو السعود (١٣٨/٧) .

(٢) قاله ابن عطية (٤٢٤/٤) وأبو حيان في البحر (٢٨٨/٧)

(٣) حكاه أبو حيان في البحر (٢٨٨/٧) والقرطبي (١٩٨/١٤)

(٤) فتح القدير (٣٢٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري في الكشاف (٢٩٣/٣) وأبي السعود (١٣٨/٧) وبنحوه قال القرطبي (١٠٣/٢٢) وابن كثير (٥١١/٦ ، ٥١٢) وقول الشوكاني رحمه الله أما إنكار القرآن والمعجزة فكان متفقاً عليه بين أهل الكتاب والمشركين حكاه أبو حيان في البحر (٢٨٨/٧) ويبدو أنها أقوال متلازمة .

(٥) انظر مختار الصحاح مادة عشر ص (٣٢٢)

(٦) ذكره الماوردي (٤٥٥/٤) وحكاه ابن عطية (٤٢٤/٤) وضعفه

(٧) حكاه ابن عطية (٤٢٤/٤) وأبو حيان (٢٩٠/٧)

أعطيناهم<sup>(١)</sup>. وقيل : ما أعطى الله من قبلهم معشار ما أعطاهم من العلم والبيان والحجة والبرهان<sup>(٢)</sup>، والأول أولى . وقيل : المعشار : عشر العشير ، والعشير عشر العشر ، فيكون جزءاً من ألف جزء ؛ قال الماوردي : وهو الأظهر ؛ لأن المراد به المبالغة في التقليل<sup>(٣)</sup>. قلت : مراعاة المبالغة في التقليل لا يسوغ لأجلها الخروج عن المعنى العربي ، وقوله : ﴿ فَكَذَّبُوا رُسُلِي ﴾ عطف على ﴿ وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ على طريقة التفسير<sup>(٤)</sup>، كقوله : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا ﴾<sup>(٥)</sup> الآية . والأولى أن يكون من عطف الخاص على العام ؛ لأن التكذيب الأول لما حذف منه المتعلق للتكذيب أفاد العموم ، فمعناه : كذبوا الكتب المنزلة والرسل المرسلة والمعجزات الواضحة ، وتكذيب الرسل أخص منه ، وإن كان مستلزماً له فقد روعيت الدلالة اللفظية لا الدلالة الالتزامية<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) عزاه الماوردي (٤٥٥/٤) للنقاش وحكاه ابن عطية (٤٢٤/٤) واختاره أبو حيان (٢٨٩/٧)

(٢) ذكره الماوردي (٤٥٥/٤)

(٣) انظر تفسير الماوردي (٤٥٥/٤)

(٤) ذكره الزمخشري (٢٩٤/٣) وذكر وجهاً آخر وهو أنه يصح أن يكون معطوفاً على قوله :

﴿ وَمَا بَلَّغُوا ﴾ وعنه السمين الحلبي في الدر (١٩٨/٩، ١٩٩)

(٥) القمر (٩)

(٦) سيأتي معنى الدلالة اللفظية والالتزامية - إن شاء الله تعالى - عند الآية (٥٤) من سورة الزمر

ص (٥٦٧)

(٧) فتح القدير (٣٢٣/٤)

وللسوكاني رحمه الله في معنى هذه الآية ثلاثة اختيارات :

الأول : أن المعشار هو العشر وبهذا قال ابن عطية (٤٢٤/٤) وابن الجوزي (٤٦٤/٦) وأبو حيان (٢٩٠/٧) وقال ومثله المربع بمعنى الربع ولا ثالث لهما فلا يقال خماس ونحوه. واختاره أبو عبيدة في مجاز القرآن (١٥٠/٢) والزجاج في معاني القرآن (٢٥٦/٤) والفراء في معاني القرآن أيضاً (٣٦٤/٢) وهو الراجح فيما يبدو ففي لسان العرب مادة عشر (٥٧٠/٤) قال :

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ ﴾ أي أحذركم وأندرکم سوء عاقبة ما أنتم فيه ، وأوصيكم بخصلة واحدة ، وهي : ﴿ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَى قُرْأَدَى ﴾ هذا تفسير للخصلة الواحدة ، أي بدل منها ، أي هي قيامكم وتشميركم في طلب الحقّ بالفكرة الصادقة متفرقين اثنين اثنين ،

والعشر والعشير جزء من عشرة يطرد هذان البناءان في جميع الكسور والجمع أعشار وعشور، وهو المعشار وفي التنزيل : ﴿ وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ أي ما بلغ مشركو مكة معشار ما أوتي من قبلهم من القدرة والقوة. أ. هـ

الثاني : أن معنى قوله : ﴿ وَمَا بَلَّغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ أي ما بلغ أهل مكة من مشركي قريش وغيرهم من العرب عشر ما آتينا من قبلهم من القوة وكثرة المال وطول العمر، وبهذا قال ابن جرير (١٠٣/٢٢) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن ابن زيد وبه قال الواحدي أيضاً (٤٩٨/٣) وابن عطية (٤٢٤/٤) وزاد نسبه لقتادة، وبه قال ابن كثير (٥١٢/٦) وزاد نسبه للسدي وعزاه ابن الجوزي (٤٦٤/٦) للجمهور وهو الراجح فيما يبدو كما يدل عليه ظاهر النص قال الله تعالى : ﴿ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلَاداً .... ﴾ [ التوبة: ٦٩ ] ، وقال تعالى : ﴿ أَوْلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا ﴾ [ الروم: ٩ ] ، وقال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَأَثَاراً فِي الْأَرْضِ فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [ غافر: ٨٢ ] ، قال الشيخ الأمين رحمه الله (٦٢٧/٦) ما ذكره جل وعلا في هذه الآية الكريمة من أنه أهلك الأمم الماضية لما كذبت رسله وأن الأمم الماضية أقوى وأكثر أموالاً وأولاداً وأن كفار مكة عليهم أن يخافوا من إهلاك الله لهم بسبب تكذيبهم رسول الله ﷺ كما أهلك الأمم التي هي أقوى منهم . أ. هـ

الثالث : أن عطف قوله تعالى : ﴿ فَكَذَّبُوا رُسُلِي ﴾ على قوله تعالى : ﴿ وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ من باب عطف الخاص على العام وهو يستلزم القول الأول كما ذكر الشوكاني رحمه الله .

وواحدًا واحدًا ؛ لأن الاجتماع يشوِّش الفكر ، وليس المراد : القيام على الرجلين ، بل المراد القيام بطلب الحق وإصداق الفكر فيه ، كما يقال : قام فلان بأمر كذا .... وقيل : المراد بقوله : ﴿ إِنَّمَا أَعْظُمُ بَوَاحِدَةٍ ﴾ هي « لا إله إلا الله » كذا قال مجاهد والسدي<sup>(١)</sup> . وقيل : القرآن ؛ لأنه يجمع المواعظ كلها<sup>(٢)</sup> ، والأولى ما ذكرناه أولاً<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٤/٤٥٥) والبحر المحييط (٧/٢٩٠) وإعراب القرآن للنحاس (٣/٣٥٤) وتفسير ابن كثير (٦/٥١٢) وتفسير القرطبي (١٤/١٩٩) .

(٢) قاله الماوردي (٤/٤٥٥) .

(٣) فتح القدير (٤/٣٢٣) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي حيان في البحر (٧/٢٩٠) وأبي السعود (٧/١٣٨) وقال ابن جرير (٢٢/١٠٤) أي بطاعة الله ورواه عن قتادة .

ولا تعارض بين هذه الأقوال بل هي متلازمة وتصب في معين واحد وهو أن يقوموا بالعبادة والإخلاص والتوحيد لله رب العالمين لا شريك له . قال ابن عطية (٤/٤٢٥) ثم أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يدعوهم إلى عبادة الله تعالى والنظر في حقيقة نبوته هو ويعظهم بأمر مقرب للأفهام فقوله : ﴿ بَوَاحِدَةٍ ﴾ معناه بقضية واحدة إيجازاً لكم وتقريباً عليكم . أهد وقال ابن كثير رحمه الله (٦/٥١٢) : أي تقوموا قياماً خالصاً لله من غير هوى ولا عصبية . أهد وقال الزجاج (٤/٢٥٦ ، ٢٥٧) والمعنى فأننا أعظكم بمخلة واحدة وهي أن تقوموا بطاعة الله منفردين ومجتمعين . أ . هـ ولعل هذا هو الأصوب في معنى ﴿ مَثْنَى وَفَرَادَى ﴾ أي مجتمعين ومتفرقين لا كما قال الشوكاني رحمه الله .

وقال ابن عاشور (٢٢/٢٣٢ ، ٢٣٣) وواحدة، صفة محذوف يدل عليه المقام ويفرضه السامع نحو: بمخلة أو بقضية أو بكلمة والمقصود من هذا الوصف تقليلها تقريباً للأفهام واختصاراً في الاستدلال وإيجازاً في نظم الكلام واستنزاً لطائر نفورهم وإعراضهم .... وانتصب ﴿ مَثْنَى وَفَرَادَى ﴾ على الحال من ضمير ﴿ تَقُومُوا ﴾ أي أن تكونوا في القيام على هذين الحالين فيحوز أن يكون المعنى: أن تقوموا لحق الله وإظهاره على أي حال من اجتماع وانفراد فيكون ﴿ مَثْنَى ﴾ كناية عن التعدد وهو من استعمال معنى التثنية في التكرار لأن التثنية أول التكرير .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ ﴾ أي الإسلام والتوحيد<sup>(١)</sup>. وقال قتادة : القرآن<sup>(٢)</sup>. وقال النحاس : التقدير : صاحب الحق ، أي الكتاب الذي فيه البراهين والحجج<sup>(٣)</sup>. وأقول : لا وجه لتقدير المضاف ؛ فإن القرآن قد جاء كما جاء صاحبه . ﴿ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلَ وَمَا يُعِيدُهُ ﴾ أي ذهب الباطل ذهاباً لم يبق منه إقبال ولا إدبار ولا إبداء ولا إعادة . قال قتادة : الباطل : هو الشيطان ، أي ما يخلق للشيطان ابتداء ولا يبعث<sup>(٤)</sup>، وبه قال مقاتل والكلبي<sup>(٥)</sup>. وقيل : يجوز أن تكون ما استفهامية ، أي أي شيء يبدئه وأي شيء يعيده<sup>(٦)</sup> ؟ والأوّل أولى<sup>(٧)</sup>.

(١) حكاة الزمخشري (٢٩٥/٣) وقال به أبو السعود (١٣٩/٧) .

(٢) انظر تفسير عبد الرزاق الصنعاني (١٣٢/٢) وتفسير الطبري (١٠٦، ١٠٥/٢٢) وهو ما رجحه ابن جرير الطبري - رحمه الله - .

(٣) انظر إعراب القرآن (٣٥٥/٣) .

(٤) انظر تفسير ابن جرير (١٠٦/٢٢) والماوردي (٤٥٧/٤) وابن كثير (٥١٢/٦) حيث قال: أي

جاء الحق من الله والشرع العظيم وذهب الباطل وزهق واضمحل كقوله تعالى : ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ [ الأنبياء: ١٥ ] .... أي لم يبق للباطل مقالة ولا رياسة ولا كلمة وزعم قتادة والسدي أن المراد بالباطل ها هنا إبليس أي إنه لا يخلق أحداً ولا يعيده ولا يقدر على ذلك وهذا وإن كان حقاً ولكنه ليس هو المراد ها هنا والله أعلم. أ. هـ

(٥) انظر تفسير الواحدي (٤٩٩/٣) .

(٦) قاله الزجاج (٢٥٨/٤) وحكاة ابن عطية (٤٢٦/٤) وأبو حيان في البحر (٢٩٢/٧) ورجحوا

خلافه وجوزه القرطبي (٢٠٠/١٤) وقال السمين (٢٠٢/٩) يجوز في ((ما)) أن يكون نفيّاً وأن يكون استفهاماً ولكن يؤل معناه إلى النفي.

(٧) فتح القدير (٣٢٤/٤) .

واختار الشوكاني رحمه الله في معنى هذه الآية أمرين :

الأول : أن المراد بقوله تعالى : ﴿ قُلْ جَاءَ الْحَقُّ ﴾ أي الإسلام والتوحيد أو القرآن ولا يحتاج

المقام إلى تقدير صاحب الحق كما قال النحاس. وما قاله الشوكاني رحمه الله بين الرجحان ولم أر من قال بالتقدير إلا النحاس وبجاء الحق مستلزم لمجيء صاحبه .

الثاني : أن ما في قوله : ﴿ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ نافية وبهذا قال الزجاج في معاني القرآن (٢٥٨/٤) حيث قال بعد أن ذكر القول الأول والأجود أن يكون « ما » نفيًا. واختاره أبو حيان في البحر (٢٩٢/٧) وهو الراجح فيما يبدو ، والعلم لله .

## ﴿ سورة فاطر ﴾

قال الله تعالى :

أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فُسُقِنَهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّتَبِّ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴿٩﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ۗ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ۗ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَٰئِكَ هُوَ يُورَثُ ﴿١٠﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۗ وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِضُ مِنْ عُمُرٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ ۗ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ﴾ هذه الجملة مستأنفة لتقرير ما سبق من ذكر التفاوت بين الفريقين ، و (( من )) في موضع رفع بالابتداء وخبره محذوف . قال الكسائي : والتقدير : ذهبت نفسك عليهم حسرات . قال : ويدل عليه قوله : ﴿ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ قال : وهذا كلام عربيّ ظريف لا يعرفه إلا القليل <sup>(١)</sup> ، وقال الزجاج <sup>(٢)</sup> : تقديره : كمن هداه ، وقدره غيرهما : كمن لم يزين له ، وهذا أولى

(١) انظر قول الكسائي هذا في إعراب القرآن للنحاس (٣/٣٦٢) ، وبه قال الزجاج في معاني القرآن

(٤/٢٦٤) واختاره ابن جرير في تفسيره (٢٢/١١٨)

(٢) انظر معاني القرآن (٤/٢٦٤) ثم قال : ويكون دليلاً ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾

لموافقته لفظاً ومعنى . وقد وهم صاحب الكشاف<sup>(١)</sup>، فحكى عن الزجاج ما قاله الكسائي . قال النحاس: والذي قاله الكسائي أحسن ما قيل في هذه الآية لما ذكره من الدلالة على المحذوف<sup>(٢)</sup>، والمعنى: أن الله عزّ وجل نهى نبيه ﷺ عن شدة الاغتمام بهم والحزن عليهم، كما قال: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسِكَ ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> .

يَشَاءُ ﴿ وتحرفت في الطبعة التي اعتمدت عليها هداة إلى تعداه وهو خطأ ظاهر . وبقول الزجاج هذا قال الواحدي (٥٠١/٣)

(١) انظر الكشاف (٣٠١/٣) والذي وهم في الحقيقة هو الشوكاني رحمه الله لأنه لم يطلع على معاني القرآن للزجاج فيما يبدو وإلا لرأى هذا فيه عياناً وما ذاك إلا لأنه يعتمد كثيراً على القرطبي وقد قال القرطبي بعد أن حكى قول الكسائي (٢٠٨/١٤) وذكره الزمخشري عن الزجاج - وهذا يدل على أن القرطبي لم يطلع على كتاب الزجاج أيضاً - ففعل الشوكاني رحمه الله ظن أن الزمخشري عزاه للزجاج وهماً فقال ما قال . وانظر قول الزجاج في معانيه (٢٦٤/٤) حيث قال: الجواب ما هنا على ضربين: أحدهما يدل عليه قوله ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ ﴾ ويكون المعنى: أضمن زين له سوء عمله فأضله الله ذهب نَفْسُكَ عليه حسرة ويكون ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ ﴾ يدل عليه . والوجه الثاني المذكور أعلاه .

(٢) انظر إعراب القرآن (٢٦٢/٣) .

(٣) الكهف (٦) .

(٤) فتح القدير (٣٢٨/٤، ٣٢٩) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله - وهو أن تقدير الكلام أضمن زين له سوء عمله فرآه حسناً كمن لم يزين له - هو قول ابن عطية (٤٣٠/٤) حيث قال بعد ذكره للقولين: وأحسنها ما دل اللفظ بعد عليه . وهو اختيار أبي حيان في البحر (٣٠٠/٧) والسمين في الدر (٢١٣/٩، ٢١٤) قال ونظيره ﴿ أَمْ مَنْ كَانَ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ [ هود: ١٧ ] ، والذي يظهر لي رجحانه حسبما يدل عليه السياق هو قول الزجاج والواحدي وأن التقدير أضمن زين له سوء عمله فرآه حسناً فليس لك حيلة في هدايته ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ ، قال ابن كثير رحمه الله (٥٢٢/٦) : أي : أضمن كان هكذا قد أضله الله ألك فيه حيلة ؟ لا حيلة لك فيه . أ. هـ

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ﴾ أي ما يطول عمر أحد ، ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ، أي في اللوح المحفوظ . قال الفراء : يريد آخر غير الأول ، فكنى عنه بالضمير كأنه الأول ؛ لأن لفظ الثاني لو ظهر كان كالأول كأنه قال : ولا ينقص من عمر معمر ، فالكناية في عمره ترجع إلى آخر غير الأول ، ومثله قولك : عندي درهم ونصفه ، أي نصف آخر<sup>(١)</sup> . قيل : إنما سمي معمرًا باعتبار مصيره إليه . والمعنى : وما يمد في عمر أحد ولا ينقص من عمر أحد ، لكن لا على معنى لا ينقص من عمره بعد كونه زائدا ، بل على معنى أنه لا يجعل من الابتداء ناقصا إلا وهو في كتاب . قال سعيد بن جبير : وما يعمر من معمر إلا كتب عمره : كم هو سنة ، كم هو شهرا ، كم هو يوما ، كم هو ساعة ؛ ثم يكتب في كتاب آخر : نقص من عمره ساعة ، نقص من عمره يوم ، نقص من عمره شهر ، نقص من عمره سنة حتى يستوفي أجله ، فما مضى من أجله فهو النقصان ، وما يستقبل . فهو الذي يعمره<sup>(٢)</sup> . وقال قتادة : المعمر من بلغ ستين سنة ، والمنقوص من عمره من يموت قبل ستين سنة<sup>(٣)</sup> . وقيل : المعنى : إن الله كتب عمر الإنسان كذا إن أطاع ، ودونه إن عصى فأيهما بلغ فهو في كتاب<sup>(٤)</sup> . والضمير على هذا يرجع

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٣٦٨/٢) .

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٠٢/٣) والبيهقي (٥٦٧/٣) وزاد ابن عطية (٤٣٢/٤) نسبته إلى ابن عباس رضي الله عنهما وأبي مالك . وانظر معاني القرآن للنحاس (٤٤٤/٥) وتفسير الماوردي (٤٦٥/٤) وزاد نسبته للشعبي .

(٣) انظر تفسير ابن كثير (٥٢٥/٦) والقرطبي (٢١٣/١٤) وعزاه الماوردي (٤٦٥/٤) للحسن .

(٤) حكاه النحاس في معاني القرآن (٤٤٦/٥) والقرطبي (٢١٣/١٤) وهو قريب من اختيار الشوكاني رحمه الله .

إلى معمر . وقيل : المعنى : وما يعمر من معمر إلى الهرم ، ولا ينقص آخر من عمر الهرم إلا في كتاب ، أي بقضاء الله ، قاله الضحاك<sup>(١)</sup> ، واختاره النحاس<sup>(٢)</sup> . قال : وهو أشبهها بظاهر التنزيل ، والأولى أن يقال : ظاهر النظم القرآني أن تطويل العمر وتقصيره ، هما بقضاء الله وقدره لأسباب تقتضي التطويل وأسباب تقتضي التقصير . فمن أسباب التطويل : ما ورد في صلة الرحم عن النبي ﷺ ونحو ذلك<sup>(٣)</sup> . ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله عزّ وجلّ ، فإذا كان

(١) انظر تفسير ابن كثير (٥٢٥/٦) ومعاني القرآن للنحاس (٤٤٣/٥ ، ٤٤٤) .

(٢) انظر معاني القرآن للنحاس الإحالة المتقدمة .

(٣) يشير رحمه الله بذلك إلى الحديث المنفق عليه من حديث أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما أن

رسول الله ﷺ قال: (( من أحب أن يسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه )) .

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الأدب - باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم

(٤١٥/١٠) رقم (٥٩٨٥ ، ٥٩٨٦) وصحيح مسلم - كتاب السير والصلة والآداب - باب

صلة الرحم وتحريم قطيعتها (١٩٨٢/٤) رقم (٢٥٥٧) قال ابن حجر في الفتح (٤١٦/١٠)

قال ابن التين: ظاهر الحديث يعارض قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [ الأعراف والنحل: ٣٤ ، ٦١ ] والجمع بينهما من وجهين :

أحدهما : أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة وعمارة وقته بما

ينفعه في الآخرة وصيانه عن تضييعه في غير ذلك ومثل هذا ما جاء أن النبي ﷺ تقاصر أعمار

أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم فأعطاه الله ليلة القدر، وحاصله أن صلة الرحم تكون

سبباً للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية فيبقى بعده الذكر الجميل فكأنه لم يمّت ومن جملة ما

يحصل له من التوفيق العلم الذي ينتفع به من بعده والصدقة الجارية عليه والخلف الصالح .

ثانيهما : أن الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر وأما الأول الذي

دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى كأن يقال للملك مثلاً أن عمر فلان مائة مثلاً إن

وصل رحمه وستون إن قطعها وإن سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع فالذي من علم الله لا

يتقدم ولا يتأخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص وإليه الإشارة بقوله

تعالى : ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ فالخو والإثبات بالنسبة لما في علم

العمر المضروب للرجل مثلا سبعين سنة ، فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة ، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان ، والكل في كتاب مبين فلا تخالف بين هذه الآية . وبين قوله سبحانه : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾<sup>(١)</sup> . ويؤيد هذا قوله سبحانه : ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾<sup>(٢)</sup> . وقد قدمنا في تفسيرها ما يزيد ما ذكرنا هنا وضوحا وبيانا<sup>(٣)(٤)</sup> .

الملك وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة ويقال له القضاء المبرم ويقال للأول القضاء المعلق والوجه الأول أليق بلفظ حديث الباب فإن الأثر ما يتبع الشيء فإذا أحر حسن أن يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور وقال الطيبي الوجه الأول أظهر وإليه يشير كلام صاحب الفائق . أهـ

(١) الأعراف (٣٤) .

(٢) الرعد (٣٩) .

(٣) وهناك (١٩٩/٣) - عند آية الرعد - قال رحمه الله: أي يحو من ذلك الكتاب ويثبت ما يشاء منه يقال : محوت الكتاب محوا إذا أذهبت أثره . . . . وظاهر النظم القرآني العموم في كل شيء مما في الكتاب فيمحو ما يشاء محوه من شقاوة أو سعادة أو رزق أو عمر أو خير أو شر ويبدل هذا بهذا ويجعل هذا مكان هذا ﴿ لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [ الأنبياء: ٢٣ ] ، وإلى هذا ذهب عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وأبوهما وائل وقتادة والضحاك وابن جريج رحمهم الله .

(٤) فتح القدير (٣٣١/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قريب من القول المتقدم الذي حكاه النحاس والقرطبي . ولعل الأولى منه ما قاله الفراء وهو اختيار ابن جرير (١٢٢/٢٢) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما واختاره ابن عطية (٤٣٢/٤) وابن كثير (٥٢٥/٦) حيث قال: أي ما يعطي بعض النطف من العمر الطويل بعلمه وهو عنده في الكتاب الأول ﴿ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عَمْرِهِ ﴾ الضمير عائد على الجنس لا على العين، لأن العين الطويل العمر في الكتاب وفي علم الله لا ينقص من

قال الله تعالى :

إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِن مِّن أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٢٦﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ

إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ ﴾ يجوز أن يكون : ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ في محل نصب على الحال من الفاعل ، أي محقين ، أو من المفعول ، أي محققاً ، أو نعت لمصدر محذوف ، أي إرسالاً ملتبساً بالحق ، أو هو متعلق بـ ﴿ بَشِيرًا ﴾ أي بشيراً بالوعد الحق ونذيراً بالوعد الحق<sup>(١)</sup> . والأولى أن يكون نعتاً

عمره وإنما عاد الضمير على الجنس . واختار هذا القول الألوسي أيضاً (٣٥٠/١١) وهو بمعنى قول الضحاک المتقدم وقد اختاره النحاس .

(١) ذكر هذه الوجوه كلها الزمخشري في الكشاف (٣٠٩/٣) وعنه أبو حيان في البحر (٣٠٩/٧) ، (٣١٠) والسمين في الدر (٢٢٦/٩) وأبو السعود (١٥٠/٧) .

للمصدر المحذوف ، ويكون معنى ﴿ بشيرا ﴾ : بشيرا لأهل الطاعة ونذيرا لأهل المعصية<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ جاءتهم رسلهم بالبينات ﴾ أي بالمعجزات الواضحة والدلالات الظاهرة ﴿ وبالزبر ﴾ أي الكتب المكتوبة كصحف إبراهيم ﴿ وبالكتاب المنير ﴾ كالتوراة والإنجيل . قيل : الكتاب المنير : داخل تحت الزبر وتحت البينات ، والعطف لتغاير المفهومات ، وإن كانت متحدة في الصدق<sup>(٢)</sup> ، والأولى تخصيص البينات بالمعجزات ، والزبر بالكتب التي فيها مواظ ، والكتاب بما فيه شرائع وأحكام<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ كذلك ﴾ : أي مختلفا مثل ذلك الاختلاف ، وهو صفة لمصدر محذوف ، والتقدير : مختلف ألوانه اختلافا كائنا

(١) فتح القدير (٤/٣٣٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره الزمخشري وأبو حيان والسمين وأبو السعود كما تقدم . ولعل الأرجح هنا أن قوله : ﴿ بالحق ﴾ حال سواء من الفاعل أو المفعول ، فكل ذلك يسعفه المعنى والموقع الإعرابي .

(٢) ذكره أبو السعود (٧/١٥٠) .

(٣) فتح القدير (٤/٣٣٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو المفهوم من كلام الرازي (٢٦/١٨) وقاله أبو السعود (٧/١٥٠) ولا دليل على هذا التخصيص فلعل الأولى أن البينات والزبر والكتاب يرجع إلى معنى واحد فالبينات التي أوتيتها الأنبياء لا تقتصر على المعجزات بل يدخل فيها الكتب المنزلة عليهم والزبر هي الكتب والكتاب المنير اسم جنس أي الكتاب البين الواضح يشمل كل الكتب المنزلة على الأنبياء . فظاهر اللفظ أن هذه المسميات تطلق على مسمى واحد ولا دليل على التخصيص فيبقى اللفظ على ظاهره وفائدة التكرار التأكيد أو من باب ذكر الخاص بعد العام والله أعلم .

كذلك ، أي كاختلاف الجبال والثمار .... وقيل : إن قوله : ﴿ كذلك ﴾ متعلق بما بعده ، أي مثل ذلك المطر ، والاعتبار في مخلوقات الله واختلاف ألوانها ﴿ يخشى الله من عباده العلماء ﴾ وهذا اختاره ابن عطية<sup>(١)</sup> وهو مردود بأن ما بعد إنما لا يعمل فيما قبلها، والراجح الوجه الأول، والوقف على: ﴿ كذلك ﴾ تام<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وجملة : ﴿ يرجون تجارة لن تبور ﴾ في محل رفع على خبرية إن ، كما قال ثعلب<sup>(٣)</sup> وغيره ، .... وجملة : ﴿ إنه غفور شكور ﴾ تعليل لما ذكر من التوفية والزيادة ، أي غفور لذنوبهم شكور لطاعتهم . وقيل : إن هذه الجملة هي خبر إن ، وتكون جملة :

(١) انظر تفسير ابن عطية (٤/٤٣٦) ولم ينص على اختياره لهذا القول وإنما ذكره احتمالاً ونص كلامه قال : وقوله كذلك يحتمل أن يكون من الكلام الأول فيجيء الوقف عليه حسناً وإلى هذا ذهب كثير من المفسرين ويحتمل أن يكون من الكلام الثاني يخرج مخرج السبب كأنه قال: كما جاءت القدرة في هذا كله ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ أي المخلصون لهذه العبرة الناظرون فيها . أ. هـ

(٢) فتح القدير (٤/٣٣٧) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأرجح الذي يدل عليه ظاهر السياق وهو قول جمهور المفسرين . قاله الواحدي (٣/٥٠٤) والبقوي (٣/٥٦٩) وابن كثير (٦/٥٣٠) والزنجشيري (٣/٣٠٧) والقراء في معاني القرآن (٢/٣٦٩) والزجاج في معاني القرآن (٤/٢٦٩) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/١٥٤) وغيرهم . وانظر المكتفي في الوقف والابتداء لأبي عمر الداني ص (٤٦٩ ، ٤٧٠) .

(٣) انظر قوله هذا في إعراب القرآن للنحاس (٣/٣٧١) وتفسير القرطبي (١٤/٢٢٠) .

﴿ يرجون ﴾ في محل نصب على الحال<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿٣١﴾ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّتُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِي أَهْلَنَّا دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَآ يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا

### لُغُوبٌ

قال الشوكاني رحمه الله : والمعنى : ثم أورثنا الذين اصطفيناهم من عبادنا الكتاب ، وهو القرآن ، أي قضينا وقدرنا بأن نورث العلماء من أمتك يا محمد هذا الكتاب الذي أنزلناه عليك ، ومعنى اصطفاؤهم : اختيارهم واستخلاصهم ، ولا شك أن علماء هذه الأمة من الصحابة فمن بعدهم ، قد شرفهم الله على سائر العباد وجعلهم أمة وسطا ليكونوا شهداء على الناس ، وأكرمهم بكونهم أمة خير الأنبياء وسيد ولد آدم . قال مقاتل : يعني قرآن محمد

(١) قاله الرمخشري في الكشاف (٣/٣٠٨) .

(٢) فتح القدير (٤/٣٣٧، ٣٣٨) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو واقتصر عليه النحاس في إعراب القرآن

(٣/٣٧١) . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢/٣٦٩) وابن عطية في تفسيره (٤/٤٣٨) و

العكبري (٤/٢٢٠) .

جعلناه ينتهي إلى الذين اصطفينا من عبادنا<sup>(١)</sup>. وقيل : إن المعنى : أورثناه من الأمم السالفة ، أي أخرجناه عنهم وأعطينا الذين اصطفينا<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر تفسير الواحدي (٥٠٥/٣) .

(٢) حكاة البغوي (٥٧٠/٣) وهو المفهوم من كلام ابن عطية (٤٣٨/٤) حيث قال: والكتاب هنا يريد به معاني الكتاب وعلمه وأحكامه وعقائده فكأن الله تعالى لما أعطى أمة محمد ﷺ القرآن وهو قد تضمن لمعاني الكتب المنزلة قبله فكأنه ورث أمة محمد الكتاب الذي كان في الأمم قبلها. وحكى هذا القول أبو السعود في تفسيره (١٥٣/٧)

(٣) فتح القدير (٣٣٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله البغوي (٥٧٠/٣) وعزاه مجاهد رحمه الله واختاره ابن كثير في تفسيره (٣٣٢/٦) وأبو السعود (١٥٣/٧) وقال ابن جرير رحمه الله (١٣٦/٢٢) وأولى الأقوال في ذلك بالصواب تأويل من قال عني بقوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ﴾ الكتب التي أنزلت من قبل الفرقان . فإن قال : قائل وكيف يجوز أن يكون ذلك معناه أمة محمد ﷺ لا يتلون غير كتابهم ولا يعملون إلا بما فيه من الأحكام والشرائع ؟ قيل إن معنى ذلك على غير الذي ذهب إليه وإنما معناه: ثم أورثنا الإيمان بالكتاب الذين اصطفينا فمنهم مؤمنون بكل كتاب أنزله الله من السماء قبل كتابهم وعاملون به لأن كل كتاب أنزل من السماء قبل الفرقان فإنه يأمر بالعمل بالفرقان عند نزوله واتباع من جاء به وذلك عمل من أقر محمد ﷺ وبما جاء به وعمل بما دعاه إليه بما في القرآن وبما في غيره من الكتب التي أنزلت قبله. ثم علل ابن جرير رحمه الله اختياره هذا بأن الله تعالى قال قبل هذه الآية ﴿ والذي أوحينا إليك من الكتاب هو الحق مصدقا لما بين يديه ﴾ ثم اتبعه بقوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا ﴾ قال : فكان معلوما إذ كان معنى الميراث إنما هو انتقال معنى من قوم إلى آخرين ولم تكن أمة على عهد نبينا ﷺ انتقل إليهم كتاب من قوم كان قبلهم غير أمته أن ذلك معناه . أ. هـ وروى ابن جرير (١٣٣/٢٢ ، ١٣٤) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا ﴾ قال : هم أمة محمد ﷺ أورثهم الله كل كتاب أنزله فظالمهم يغفر له ومقتصدهم يحاسب حسابا يسيرا وسابقهم يدخل الجنة بغير

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فمنهم ظالم لنفسه ﴾ قد أستشكل كثير من أهل العلم معنى هذه الآية ؛ لأنه سبحانه جعل هذا القسم الظالم لنفسه من ذلك المقسم وهو من اصطفاهم من العباد ، فكيف يكون من اصطفاه الله طالما لنفسه ؛ فقليل : إن التقسيم هو راجع إلى العباد ، فمن عبادنا ، ظالم لنفسه وهو الكافر ، ويكون ضمير ﴿ يدخلونها ﴾ عائد إلى المقتصد والسابق<sup>(١)</sup> . وقيل : المراد بالظالم لنفسه : هو المقصر في العمل به وهو المرجأ لأمر الله ، وليس من ضرورة ورثة الكتاب مراعاته حق رعايته ، لقوله : ﴿ فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> . وهذا فيه نظر ؛ لأن ظلم النفس لا يناسب الاصطفاء . وقيل : الظالم لنفسه : هو الذي عمل الصغائر ، وقد روي

حساب .

ولعل الأرجح في معنى الآية والعلم لله أن الله عز وجل اختص هذه الأمة واصطفاها بهذا الكتاب وأنزله على نبيهم تشريفا لهم وجعله مهيمنا على الكتب التي قبله . وهو بمعنى قول ابن عطية والبغوي ، ولا يبعد عنه ما اختاره الشوكاني رحمه الله .

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (١٣٥/٢) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٣٣/٦) من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما وهذا إسناد كالشمس قال عنه النحاس في إعراب القرآن (٧٠/٣) من أصح ما روي في ذلك . وروى ابن جرير رحمه الله (١٣٥/٢٢) نحوه عن عكرمة ومجاهد والحسن و قتادة رحمهم الله ورواه البغوي (٥٧١/٤) ، (٥٧٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما والكلبي . وانظر تفسير ابن عطية (٤٣٩/٤) ورواه ابن أبي حاتم بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما كما في تفسير ابن كثير (٥٣٣/٦) وبه قال الفراء في معاني القرآن (٣٦٩/٢) .

(٢) الأعراف (١٦٩) .

(٣) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٢٢/١٤) وهو قريب من لاقه .

هذا القول عن عمر وعثمان وابن مسعود وأبي الدرداء وعائشة<sup>(١)</sup>، وهذا هو الراجح ؛ لأن عمل الصغائر لا ينافي الاصطفاء ، ولا يمنع دخول صاحبه مع الذين يدخلون الجنة يحلون فيها من أساور من ذهب إلى آخر ما سيأتي ووجه كونه ظلما لنفسه أنه نقصها من الثواب بما فعل من الصغائر المغفورة له فإنه لو عمل مكان تلك الصغائر طاعات لكان لنفسه فيها من الثواب حظا عظيما<sup>(٢)</sup> وقيل الظالم لنفسه هو صاحب الكبائر<sup>(٣)</sup> . . . . وقد قدمنا أن الضمير في يدخلونها يعود إلى الأصناف الثلاثة ، فلا وجه لقصره على الصنف الأخير<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٣٤/٢٢) وابن عطية (٤٣٩/٤) وابن كثير (٥٣٢/٦، ٥٣٣) وإعراب القرآن للنحاس (٣٧٢/٣) .

(٢) كذا في طبعي الكتاب وهو خلاف المشهور لغة إذ المشهور « حظ عظيم » بالرفع على أنه اسم كان مؤخرًا .

(٣) حكاه البغوي (٥٧٢/٣) وعزاه الواحدي (٥٠٥/٣) لعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل .

(٤) فتح القدير (٤/٣٣٨، ٣٣٩) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن حيث جعل الله تعالى الثلاثة الأصناف من المصطفين . وبهذا قال أكثر المفسرين . قال ابن جرير رحمه الله (١٣٦/٢٢) فبين أن المصطفين من عباده هم مؤمنوا أمتهم وأما الظالم لنفسه فإنه لأن يكون من أهل الذنوب والمعاصي التي هي دون النفاق والشرك عندي أشبه بمعنى الآية من أن يكون المنافق أو الكافر وذلك أن الله تعالى ذكره اتبع هذه الآية بقوله : ﴿ جنات عدن يدخلونها ﴾ فعم بدخول الجنة جميع الأصناف الثلاثة . فإن قال قائل فإن قوله : ﴿ يدخلونها ﴾ إنما عني به المقتصد والسابق ؟ قيل له وما برهانك على أن ذلك كذلك من خير أو عقل . فإن قال قائل الحجة أن الظالم من هذه الأمة سيدخل النار ولو لم يدخل النار من هذه الأصناف الثلاثة أحد وجب ألا يكون لأهل الإيمان وعيد ؟ قيل إنه ليس في الآية خير أنهم لا يدخلون النار ونما فيها إخبار من الله تعالى ذكره أنهم يدخلون جنات عدن وجائز أن يدخلها الظالم لنفسه بعد عقوبة الله إياه على ذنوبه التي أصابها في الدنيا وظلمه نفسه فيها بالنار أو بما شاء من عقابه ثم يدخله الجنة فيكون ممن

قال الشوكاني رحمه الله : وقد استشكل تقديم الظالم على المقتصد ،  
وتقديمهما على السابق مع كون المقتصد أفضل من الظالم لنفسه والسابق أفضل  
منهما ، فقيل : إن التقديم لا يقتضي التشریف ، كما في قوله : ﴿ لا يستوي

عنه خير الله جل ثناؤه بقوله : ﴿ جنات عدن يدخلونها ﴾ . اهـ  
وقال ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٥٣٢/٦ ، ٥٣٣) ﴿ فمنهم ظالم لنفسه ﴾ وهو المفرط في  
فعل بعض الواجبات المرتكب لبعض المحرمات ، ﴿ ومنهم مقتصد ﴾ وهو المؤدي للواجبات  
التارك للمحرمات وقد يترك بعض المستحبات ويفعل بعض المكروهات ، ﴿ ومنهم سابق  
بالخيرات بإذن الله ﴾ وهو الفاعل للواجبات والمستحبات التارك للمكروهات وبعض  
المباحات . ثم ذكر أقوال بعض أهل العلم في الظالم نفسه إلى أن قال :- والصحيح أن الظالم  
لنفسه من هذه الأمة وهذا اختيار ابن جرير كما هو ظاهر الآية وكما جاءت به الأحاديث عن  
رسول الله ﷺ من طرق يشد بعضها بعضا ونحن نورد منها ما تيسر . أه ثم ساق ابن كثير رحمه  
الله تلك الروايات وذكرها قبله ابن جرير وقال في إسنادها نظر . ومراد ابن كثير بقوله من هذه  
الأمة يعني أمة الإجابة .

وبهذا القول الذي رجحه الشوكاني رحمه الله قال البغوي (٥٧٢/٣) وقال الزجاج في معاني  
القرآن (٢٦٨/٤) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يرفعه سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا  
مغفور له.... واللفظ يدل على ما قاله عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ وما عليه أكثر المفسرين  
لأن قوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ﴾ يدل على أن  
جملة المصطفين هؤلاء وقال الله عز وجل ﴿ قل الحمد لله و سلام على عباده الذين  
اصطفى ﴾ [ النمل : ٥٩ ] . أ. هـ

وحديث عمر رضي الله عنه أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤٤٣/٣) والبغوي في تفسيره  
(٥٧٢/٣) من طريق الفضل بن عميرة قال العقيلي لا يتابع عليه وقال ابن حجر في الكاف  
الشاف (٦١٣/٣) - بذيل الكشاف - فيه الفضل بن عميرة وهو ضعيف وزاد نسبه للثعلبي  
وابن مردويه . أخرجه البيهقي في البعث والنشور ص (٦٠) رقم (٦٥) وقال فيه إرسال بين  
ميمون بن سيار وبين عمر رضي الله عنه . وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١٥٣/٣)  
لسعيد بن منصور من طريق فروج بن فضالة وهو ضعيف كما في التقريب (٥٣٨٣)

أصحاب النار وأصحاب الجنة<sup>(١)</sup> ، ونحوها من الآيات القرآنية التي فيها تقديم أهل الشر على أهل الخير وتقديم المفضولين على الفاضلين . وقيل : وجه التقديم هنا : أن المقتصدين بالنسبة إلى أهل المعاصي قليل ، والسابقين بالنسبة إلى الفريقين أقل قليل ، فقدم الأكثر على الأقل<sup>(٢)</sup> والأول أولى فإن الكثرة بمجرد ما لا تقتضي تقديم الذكر ، وقد قيل في وجه التقديم غير ما ذكرنا مما لا حاجة إلى التطويل به<sup>(٣)</sup> .

(١) الحشر (٢٠)

(٢) قاله الزمخشري في الكشاف (٣٠٩/٣)

(٣) فتح القدير (٤/٣٣٩)

ومن الأقوال في ذلك :

قال أبو حيان (٣١٣/٧) قدم الظالم لنفسه لأنه لا يتكل إلا على رحمة الله . وقال القرطبي (٢٢٣/١٤) وقيل قدم الظالم لتأكيد الرجاء في حقه إذ ليس له شيء يتكل عليه إلا رحمة ربه واتكل المقتصد على حسن ظنه السابق على طاعته . وقيل قدم الظالم لتلايأس من رحمة الله وأخر السابق لتلا يعجب بعمله . وقال جعفر بن محمد بن علي الصادق رضي الله عنه قدم الظالم ليخبر أنه لا يتقرب إليه إلا بصرف رحمته وكرمه وأن الظلم لا يؤثر في الاصطفائية إذا كانت ثم عناية ثم ثنى بالمقتصدين لأنهم بين الخوف والرجاء ثم ختم بالسابقين لتلا يأمن أحد مكر الله وكلهم في الجنة بجرمة الإخلاص : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (١٦٥/٦) : وقال بعضهم : قدم الظالم لنفسه لأن أكثر أهل الجنة الظالمون لأنفسهم لأن الذين لم تقع منهم معصية أقل من غيرهم كما قال تعالى : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم ﴾ [ ص : ٢٤ ] . أه وقال رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى من سورة النور : ﴿ ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة ﴾ آية (٢٢) - استطرادا - (١٦٥، ١٦٤/٦) ومن أرجى آيات القرآن العظيم قوله تعالى : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ... ﴾ الآية . فقد بين تعالى في هذه الآية الكريمة أن إراث هذه الأمة لهذا الكتاب دليل على أن الله اصطفاه في قوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا ﴾ وبين أنهم ثلاثة أقسام :

قال الشوكاني رحمه الله : والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى توريث الكتاب والاصطفاء ، وقيل : إلى السبق بالخيرات<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وقالوا الحمد لله الذي أذهب

الأول : الظالم لنفسه وهو الذي يطيع الله ، ولكنه يعصيه أيضا فهو الذي قال الله فيه : ﴿ خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم ﴾ [ التوبة : ١٠٢ ] .

والثاني : المقتصد وهو الذي يطيع الله ولا يعصيه ، ولكنه لا يتقرب بالنوافل من الطاعات .  
والثالث : السابق بالخيرات وهو الذي يأتي بالواجبات ويجتنب المحرمات ويتقرب إلى الله بالطاعات والقربات التي هي غير واجبة وهذا على أصح الأقوال في تفسير الظالم لنفسه والمقتصد والسابق ثم أنه تعالى بين أن إيرائهم الكتاب هو الفضل الكبير منه عليهم ثم وعد الجميع بجنات عدن وهو لا يخلف الميعاد في قوله : ﴿ جنات عدن يدخلونها ﴾ إلى قوله : ﴿ ولا يمسن فيها لغوب ﴾ ، والواو في يدخلونها شاملة للظالم ، والمقتصد والسابق على التحقيق . ولذا قال بعض أهل العلم : حق لهذه الواو أن تكتب بماء العينين ، فوعده الصادق بجنات عدن لجميع أقسام هذه الأمة وأولهم الظالم لنفسه يدل على أن هذه الآية من أرجى آيات القرآن ، ولم يبق من المسلمين أحد خارج عن الأقسام الثلاثة فالوعد الصادق بالجنة في الآية شامل لجميع المسلمين ولذا قال بعدها متصلا بها : ﴿ والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور ﴾ إلى قوله : ﴿ فما للظالمين من نصير ﴾ . أهـ

(١) قاله ابن جرير (١٣٧/٢٢) والزمخشري (٣٠٩/٣) وأبو السعود (١٥٣/٧)

(٢) فتح القدير (٣٣٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لم أقف على من قال به غيره بعد البحث ولعل الأولى منه أنه عائد إلى أقرب مذكور ، وهو قوله : ﴿ ومنهم سابق بالخيرات ﴾ كما قال ابن جرير ومن معه أو أنه عائد إلى إيرائهم الكتاب وهو قول البغوي (٥٧٢/٣) والواحدي (٥٠٥/٣) والقرطبي (٢٣٣/١٤) وهو ما يدل عليه ظاهر النص ، ويكون ما بين ذلك جملة معترضة لبيان حال هؤلاء المصطفين .

عنا الحزن ﴿ والمعنى أنهم يقولون هذه المقالة إذا دخلوا الجنة . قال قتادة : حزن الموت<sup>(١)</sup> . وقال عكرمة : حزن السيئات والذنوب وخوف رد الطاعات<sup>(٢)</sup> . وقال القاسم : حزن زوال النعم وخوف العقابة<sup>(٣)</sup> . وقيل : حزن أهوال يوم القيامة<sup>(٤)</sup> . وقال الكلبي : ما كان يحزنهم في الدنيا من أمر يوم القيامة<sup>(٥)</sup> . وقال سعيد بن جبير : هم الخبز في الدنيا<sup>(٦)</sup> ، وقيل : هم المعيشة<sup>(٧)</sup> . وقال الزجاج : أذهب الله عن أهل الجنة كل الأحزان ما كان منها لمعاش أو معاد<sup>(٨)</sup> وهذا أرجح الأقوال . فإن الدنيا وإن بلغ نعيمها أي مبلغ لا تخلو من شوائب ونوائب تكثر لأجلها الأحزان ، وخصوصا أهل الإيمان ، فإنهم لا يزالون وجلين من عذاب الله خائفين من عقابه ، مضطربي القلوب في كل حين ، هل تقبل أعمالهم أو ترد ؟ حذرين من عقابة السوء وخاتمة الشر ، ثم لا تزال همومهم وأحزانهم حتى يدخلوا الجنة . وأما أهل العصيان : فهم وإن نفس عن خناقهم قليلا في حياة الدنيا التي هي دار الغرور ، وتناسوا دار القرار يوما من دهرهم فلا بد أن يشتد وجلهم وتعظم مصيبتهم ، وتغلي مراحل أحزانهم إذا شارفوا الموت وقربوا من منازل الآخرة ،

(١) انظر تفسير البغوي (٥٧٢/٣) ورواه ابن جرير (١٣٨/٢٢) عن عطية وحكاه الفراء في معاني القرآن (٣٧٠/٢) .

(٢) انظر تفسير ابن الجوزي (٤٩٢/٦)

(٣) انظر البحر المحيط (٣١٤/٧)

(٤) قاله أبو الدرداء رضي الله عنه كما في تفسير الواحدي (٤٤٠/٣) وهو بمعنى لاحقته وانظر تفسير البغوي (٥٧٢/٣)

(٥) انظر تفسير الواحدي (٥٠٦/٣) والبغوي (٥٧٢/٣)

(٦) انظر تفسير الواحدي (٥٠٦/٣) والبغوي (٥٧٢/٣)

(٧) حكاه البغوي (٥٧٢/٣) وهو بمعنى سابقه

(٨) انظر معاني القرآن (٢٧٠/٤)

ثم إذا قبضت أرواحهم ولاح لهم ما يسوؤهم من جزاء أعمالهم ازدادوا غما  
وحزنا فإن تفضل الله عليهم بالمغفرة وأدخلهم الجنة فقد أذهب عنهم أحزانهم  
وأزال غمومهم وهمومهم<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ  
بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (٤١) وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَيَكُونُنَّ  
أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ أَسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ  
وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ  
فَلَنَجْجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنَجْجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ولا يحيق المكر السيء إلا  
بأهله ﴾ لا تنزل عاقبة السوء إلا بمن أساء . قال الكلبي : يحيق بمعنى : يحيط<sup>(٢)</sup> ،

(١) فتح القدير (٤/٣٣٩، ٣٤٠) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر النص وهو أن الله تعالى قد  
أذهب عن أهل الجنة كل حزن حسيا كان أو معنويا وبهذا قال ابن جرير الطبري (٢٢/١٣٩)  
والواحدي (٣/٥٠٦) وابن عطية (٤/٤٤٠) وابن كثير (٦/٥٣٧) حيث قال : ﴿ وقالوا  
الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ﴾ وهو الخوف من المحذور، أزاحه عنا وأراحنا مما كنا  
نتخوفه ونحذره من هموم الدنيا والآخرة. أ. هـ واختار هذا القول ابن الجوزي (٦/٤٩٢)  
والزنجشيري (٣/٣١٠) وأبو حيان (٧/٣١٤) وقال أبو السعود (٧/١٥٤) والظاهر أنه الجنس  
المنتظم لجميع أحزان الدين والدنيا . أ. هـ

(٢) انظر تفسير الماوردي (٤/٤٧٩) والقرطبي (١٤/٢٢٩) وقاله أبو عبيدة في مجاز القرآن  
(٢/١٥٦) قال: مجازه لا ينزل ولا يجاوز ولا يحيط إلا بأهله. أ. هـ وقاله ابن جرير أيضا في

والحوق : الإحاطة ، يقال : حاق به كذا : إذا أحاط به . وهذا هو الظاهر من

معنى يحيق في لغة العرب ، ولكن قطرباً<sup>(١)</sup> فسرهُ هنا بـ (( ينزل )) ، وأنشد :

وقد دفعوا المنية فاستقلت ذراعاً بعد ما كانت تحيق<sup>(٢)</sup>

أي تنزل<sup>(٣)</sup> .

تفسيره (١٤٦/٢٢) والنحاس في معاني القرآن (٤٦٦/٥) والقرطبي (٢٢٩/١٤)

(١) انظر قوله هذا في تفسير الماوردي (٤٧٩/٤) والقرطبي (٢٢٩/١٤)

(٢) لم أعر على قائله ، وهو عند القرطبي (٢٢٩/١٤) .

(٣) فتح القدير (٣٤٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزجاج في معاني القرآن (٢٧٥/٤) والبغوي في تفسيره

(٥٧٥/٣) وقال ابن عطية (٤٤٣/٤) معناه يحيط ويحل وينزل ولا يستعمل إلا في المكروه . وقال

ابن كثير (٥٤٥/٦) أي وما يعود وبال ذلك إلا عليهم أنفسهم دون غيرهم . أ . هـ وحاق في

اللغة تأتي بمعنى نزل وبمعنى أحاط ولعل هذا الأخير هو الألق . بمعنى الآية فقي لسان العرب

مادة حيق (٧١/١٠) قال الليث : الحيق ما حاق بالإنسان من مكر أو سوء عمل يعمله فينزل

ذلك به تقول : أحاق الله بهم مكرهم . وحاق به الشيء يحيق حيقاً نزل به وأحاط به . وقيل

الحيق في اللغة هو أن يشتمل على الإنسان عاقبة مكر فعله . وقيل حاق بهم العذاب أي أحاط

بهم ونزل كأنه وجب عليهم .

# ﴿ سورة يس ﴾

قال الله تعالى :

يَسَّ ۝ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ۝ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۝ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ۝ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤَهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ۝ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝ إِنَّا جَعَلْنَا فِيهَا آعْنَاقَهُمْ آغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ۝ قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ تنزيل العزيز الرحيم ﴾ والمعنى : أن القرآن تنزيل العزيز الرحيم . وقيل : المعنى : إنك يا محمد تنزيل العزيز الرحيم<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله ابن جرير (١٤٩/٢٢) قال: لأن الإرسال إنما هو عن التنزيل فكأنه قيل المنزل تنزيل العزيز الرحيم حقاً.... والمعنى إنك لمن المرسلين يا محمد إرسال الرب العزيز في انتقامه من أهل الكفر الرحيم عمن تاب إليه. وقال القرطبي (٦/١٥) والتنزيل يرجع إلى القرآن وقيل إلى النبي ﷺ أي: إنك لمن المرسلين وإنك تنزيل العزيز الرحيم. فالتنزيل على هذا المعنى الإرسال قال الله تعالى : ﴿ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ ﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] ويقال أرسل الله المطر وأنزله بمعنى واحد.

(٢) فتح القدير (٣٤٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول البغوي (٥/٤) وعزاه الواحدي (٥٠٩/٣) لمقاتل. وقال ابن كثير (٥٤٨/٦) أي هذا الصراط والمنهج والدين الذي جئت به منزل من رب العزة الرحيم بعباده المؤمنين. أهـ

ولعل ما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأولى لأن المتأمل لآيات القرآن الكريم يجد هذا الوصف يطلق على القرآن غالباً قال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤] ، وقال تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ

قال الشوكاني رحمه الله : وما في قوله ﴿ مَا أَنْذِرَ آبَاؤُهُمْ ﴾ هي النافية ، أي : لم ينذر آباؤهم . ويجوز أن تكون موصولة<sup>(١)</sup> ، أو موصوفة<sup>(٢)</sup> ، أي : لتنذر قوماً الذي أنذره آباؤهم أو لتنذرهم عذاباً أنذره آباؤهم ، ويجوز أن تكون مصدرية<sup>(٣)</sup> ، أي : إنذار آباؤهم وعلى القول بأنها نافية يكون المعنى : ما أنذر آباؤهم برسول من أنفسهم ويجوز أن يراد : ما أنذر آباؤهم الأقربون لتطاول مدة الفترة ، وقوله : ﴿ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ متعلق بنفي الإنذار على الوجه الأول ، أي لم ينذر آباؤهم فهم بسبب ذلك غافلون ، وعلى الوجه الآخر متعلق بقوله : ﴿ لَتُنذِرَ ﴾ أي فهم غافلون عما أنذرنا به آباءهم ، وقد ذهب أكثر أهل التفسير إلى أن المعنى على النفي ، وهو الظاهر من النظم لترتيب ﴿ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ على ما قبله<sup>(٤)</sup> .

اللَّهُ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ... ﴿ [ البقرة: ١٧٦ ] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [ البقرة: ٢٣ ] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا ﴾ [ الإنسان: ٢٣ ] وغيرها من الآيات الكريمة .

(١) قاله عكرمة كما رواه عنه ابن جرير (١٥٠/٢٢) وعزاه لبعض نحويي البصرة . وحكاها البغوي

(٥/٤) وعزاه ابن عطية (٤٤٦/٤) لعكرمة وذكره الزمخشري (٣١٤/٣) والفراء في معاني

القرآن (٢٧٢/٢) والزجاج في معاني القرآن (٢٧٨/٤) والعكبري (٢٢٤/٤)

(٢) ذكره العكبري (٢٢٤/٤) والسمين في الدر (٢٤٦/٩)

(٣) ذكره الزمخشري (٣١٤/٣) وابن عطية (٤٤٦/٤) والسمين في الدر (٢٤٦/٩)

(٤) فتح القدير (٣٤٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو ورواه ابن جرير (١٥٠/٢٢) والواحدي

(٥٠٩/٣) وابن عطية (٤٤٦/٤) عن قتادة رحمه الله وعزاه النحاس في إعراب القرآن

(٣٨٣/٣) لجمهور المفسرين واختاره العكبري (٢٢٤/٤) وذكره الفراء في معاني القرآن

قال الشوكاني رحمه الله : وهو معنى قوله : ﴿ فهم مقمحون ﴾ أي : رافعون رؤوسهم غاضون أبصارهم . قال الفراء والزجاج : المقمح : الغاض بصره بعد رفع رأسه <sup>(١)</sup> ، ومعنى الإقماح : رفع الرأس وغض البصر ، يقال : أقمح البعير رأسه وقمحه : إذا رفع رأسه ولم يشرب الماء . قال الأزهري : أراد الله أن أيديهم لما غلت عند أعناقهم رفعت الأغلال إلى أذقانهم ورؤوسهم صعداً ، فهم مرفوعو الرؤوس برفع الأغلال إياها <sup>(٢)</sup> . وقال قتادة : معنى مقمحون : مغلولون <sup>(٣)</sup> ، والأول أولى . ومنه قول الشاعر <sup>(٤)</sup> :

ونحن على جوانبها قعود      نغض الطرف كالإبل القماح

قال الزجاج : قيل للكانونين : شهراً قماح لأن الإبل إذا وردت الماء رفعت رؤوسها لشدة البرد وأنشد قول أبي زيد الهذلي <sup>(٥)</sup> :

(٢/٢٧٢) واختاره الزجاج في معاني القرآن (٤/٢٧٨) معللاً ذلك بأن قوله : ﴿ فهم غافلون ﴾ دليل على معنى لم ينذر آباؤهم وإذا كان قد أنذر آباؤهم فهم غافلون ففيه بعد ولكنه قد جاء في التفسير ودليل النفي قوله : ﴿ وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ [ سبأ : ٤٤ ] ، ولو كان آباؤهم منذرين لكانوا منذرين دارسين للكتب والله أعلم . أهـ

(١) انظر معاني القرآن للفراء (٢/٢٧٢ ، ٢٧٣) وللزجاج (٤/٢٧٩).

(٢) انظر تهذيب اللغة (٤/٨٢) .

(٣) انظر تفسير ابن جرير (٢٢/١٥١)

(٤) هو بشر بن أبي خازم الأسدي يصف سفينة وركبانها .

وانظر البيت في مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢/١٥٧) واللسان مادة قمح (٢/٥٦٦) .

(٥) هو : مالك بن خالد الهذلي .

وانظر البيت في اللسان مادة قمح (٢/٥٦٦) ، وديوان الهذليين ، القسم الثالث ص (٥)

فتى ما ابن الأغرّ إذا شتونا وحب الزاد في شهري قماح<sup>(١)</sup>  
 قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> : قمح البعير إذا رفع رأسه عن الحوض ولم يشرب . وقال  
 أبو عبيدة أيضاً : هو مثل ضربه الله لهم في امتناعهم عن الهدى كامتناع المغلول  
 كما يقال : فلان حمار ، أي لا يبصر الهدى وكما قال الشاعر<sup>(٣)</sup> :  
 لهم عن الرشد أغلال وأقياد<sup>(٤)</sup>

(١) انظر معاني القرآن (٢٧٩/٤)

(٢) لم أجدّه في مجاز القرآن وذكره القرطبي في تفسيره (٨/١٥) وفي تهذيب اللغة (٨١/٤) عزاه  
 لأبي عبيد .

(٣) لم أهدت إلى قائله ، وانظر البيت في وضع البرهان (٢١٠/٢) وصدّره :

كيف الرشاد إذا ما كنت في نفر

(٤) فتح القدير (٣٤٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح - فيما يبدو - الذي تشهد له اللغة ، وهو قول أبي  
 عبيدة في مجاز القرآن (١٥٧/٢) والواحدي في تفسيره (٥١٠/٣) ورواه ابن جرير (١٥١/٢٢)  
 عن مجاهد وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٦٣) .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٦٥١/٦ ، ٦٥٢) مبيّناً معنى الآية: والمراد بالآية الكريمة أن هؤلاء  
 الأشقياء الذين سبقت لهم الشقاوة في علم الله المذكورين في قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى  
 أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ صرفهم الله عن الإيمان صرفاً عظيماً مانعاً من وصوله إليهم لأن من  
 جعل في عنقه غل وصار الغل إلى ذقنه حتى صار رأسه مرفوعاً لا يقدر أن يطأطئه وجعل أمامه  
 سد وخلفه سد وجعل على بصره الغشاوة لا حيلة له في التصرف ولا في جلب نفع لنفسه ولا  
 في دفع ضرر عنها فالذين أشقاهم الله بهذه المثابة لا يصل إليهم خير . أ. هـ .

أما قول قتادة رحمه الله ففيه بعد لأن الله قال في أول الآية : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالاً ﴾  
 فتقدم ذكر كونهم مغلولين فهذه صفة أخرى زيادة على كونهم مغلولين والتأسيس أولى من  
 التأكيد .

قال الله تعالى :

إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٦﴾ وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿١٧﴾ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ ﴿١٨﴾ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٩﴾ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُم لَمُرْسَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٢١﴾ قَالُوا إِنَّا نَطَّيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجِمَنَّكُمْ وَلِنَمَسِّنَنَّكُمْ مَتَاعًا عَذَابٍ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ قَالُوا طَائِفُكُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أخبر سبحانه بإحيائه الموتى فقال : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ أي نبعثهم بعد الموت . وقال الحسن والضحاك : أي نحْيهم بالإيمان بعد الجهل<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٩/٥) والزخشي (٣/٣١٦) والقرطبي (١٥/١٠) وأشار إليه ابن كثير رحمه الله (٥٥١/٦) كما يأتي  
(٢) فتح القدير (٤/٣٥٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول جل المفسرين قاله الواحدي (٣/٥١٠) والبقوي (٤/٧) وعزاه الماوردي (٩/٥) ليحيى بن سلام، وبه قال القرطبي (١٥/١٠) وابن الجوزي (٧/٨) ولعل الآية تشير إلى الأمرين وإن كانت فيما اختاره الشوكاني رحمه الله أظهر . قال ابن كثير (٥٥١/٦) : ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ أي يوم القيامة وفيه إشارة إلى أن الله تعالى يحيي قلب من يشاء من الكفار الذين قد ماتت قلوبهم بالضلالة فيهديهم بعد ذلك إلى الحق كما قال بعد ذكر قسوة القلوب ﴿ اغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [ الحديد: ١٧ ]

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن مردويه ، وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يقرأ في المسجد فيجهر بالقراءة ، حتى تأذى به ناس من قريش ، حتى قاموا ليأخذوه ، وإذا أيديهم مجموعة إلى أعناقهم ، وإذا هم عمي لا يبصرون ، فجعوا إلى النبي ﷺ ، فقالوا : نشدك الله والرحم يا محمد ، قال : ولم يكن بطن<sup>(١)</sup> من بطون قريش إلا وللنبي ﷺ فيهم قرابة ، فدعا النبي ﷺ حتى ذهب ذلك عنهم ، فنزلت : ﴿ يَسْ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ قال : (( فلم يؤمن من ذلك نفر أحد )) .  
وفي الباب روايات في سبب نزول ذلك ، هذه الرواية أحسنها وأقربها إلى الصحة<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لَئِن لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ ﴾ أي : لئن لم تتركوا هذه الدعوى وتعرضوا عن هذه المقالة لنرجمكم بالحجارة ﴿ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أي شديد فظيع . قال الفراء : عامة ما في

(١) البطن ما دون القبيلة ودون الفخذ. لسان العرب مادة بطن (٥٤/١٣)

(٢) فتح القدير (٣٥١/٤)

انظر تلك الروايات في الدر المنثور (٤٢/٧-٤٥) ولعل هذه من أصح الروايات كما ذكر الشوكاني رحمه الله. والأثر أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (١٩٩/١ ، ٢٠٠) رقم (١٥٣) من طريق أبي عمر النضر بن عبد الرحمن الخزاز عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وذكره السيوطي في لباب النقول ص (١٨٢) والدر (٤٢/٧ ، ٤٣) وأبو عمر الخزاز متروك كما في التقريب (٧١٤٤) وانظر ميزان الاعتدال (٣٦٠/٤) رقم (٩٠٧٧)  
وأما قوله : (( لم يكن بطن من بطون قريش ... )) الخ فهو في صحيح البخاري بنحوه. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة (( حم عسق )) باب (( إلا المودة في القريب )) (٥٦٤/٨) رقم (٤٨١٨)

القرآن من الرجم المراد به القتل<sup>(١)</sup>. وقال قتادة : هو على بابهِ من الرجم بالحجارة<sup>(٢)</sup>. قيل : ومعنى العذاب الأليم : القتل<sup>(٣)</sup>. وقيل : الشتم<sup>(٤)</sup>. وقيل : هو التعذيب المؤلم من غير تقييد بنوع خاص ، وهذا هو الظاهر<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر معاني القرآن (٣٧٤/٢)

(٢) انظر تفسير ابن جرير (١٥٧/٢٢) والبيهقي (٩/٤)

(٣) حكاية الماوردي (١٢/٥) والقرطبي (١٣/١٥)

(٤) قاله مجاهد لكن في معنى الرجم انظر تفسير ابن كثير (٥٥٥/٦) والقرطبي (١٣/١٥)

(٥) فتح القدير (٣٥٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر النص ، فالآية لم تخص عذابا دون آخر ، فكل ما يتعذب به الإنسان ويتألم منه يصدق عليه أنه عذاب ، قال ابن كثير (٥٥٥/٦) أي عقوبة شديدة .

قال الله تعالى :

الَّذِينَ كَفَرُوا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾ وَإِن كُنتُمْ لَمَّا جَمِيعٌ  
لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ  
يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ  
﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾ سُبْحَانَ الَّذِي  
خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾  
وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَالشَّمْسُ تَجْرِي  
لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ  
كَالْمُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ  
وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾ وَآيَةٌ لَهُمُ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ ﴿٤١﴾  
وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴿٤٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ لَمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ أي محضرون لدينا يوم القيامة للجزاء .... وقيل : معنى ﴿مُحْضَرُونَ﴾ معذبون<sup>(١)</sup> ، والأولى أنه على معناه الحقيقي من الإحضار

(١) عزاه الماوردي (١٦/٥) للسدي وحكاه الزمخشري (٣/٣٢١) ويستأنس له بقوله تعالى :

﴿ أَفَمَن وَعَدَّتَاهُ وَغَدَاً حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَن مَّتَّعَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾ [القصص: ٦١]

للحساب<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : قيل : المراد بالمستقر : يوم القيامة<sup>(٢)</sup> ، فعنده تستقر ولا يبقى لها حركة ، وقيل : مستقرها هو أبعاد ما تنتهي إليه ولا تجاوزه<sup>(٣)</sup> ، وقيل : نهاية ارتفاعها في الصيف ونهاية هبوطها في الشتاء<sup>(٤)</sup> ، وقيل : مستقرها تحت العرش ؛ لأنها تذهب إلى هنالك فتسجد ، فتستأذن في الرجوع فيؤذن لها ، وهذا هو الراجح . وقال الحسن : إن للشمس في السنة ثلاثمائة مطلع تنزل في كل يوم مطالعا ثم لا تنزل إلى الحول ، فهي تجرى في تلك المنازل ، وهو مستقرها<sup>(٥)</sup> ،

(١) فتح القدير (٤/٣٥٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق قبلها قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهَلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ وبه قال ابن جرير رحمه الله (٣/٢٣) ورواه عن قتادة. الواحدي (٥١٣/٣) وابن كثير (٥٦٠/٦) وعزاه الماوردي (١٦/٥) ليحيى بن سلام. وبه قال القرطبي (١٨/١٥) والزجاج في معاني القرآن (٤/٢٨٦)

(٢) حكاه ابن عطية (٤/٤٥٤) وقال ابن كثير (٥٦٣/٦) والقول الثاني أن المراد بمسقرها هو منتهى سيرها وهو يوم القيامة يبطل سيرها وتسكن حركتها وتكور وينتهي هذا العالم إلى غايته وهذا هو مستقرها الزماني. أ. هـ

(٣) حكاه ابن جرير (٦/٢٣) وهو قول ابن قتيبة في تأول مشكل القرآن ص (٣١٦) قال: ومستقرها أقصى منازلها في الغرب وذلك لأنها لا تزال تتقدم في كل ليلة حتى تنتهي إلى أبعاد مغاربها ثم ترجع فذلك مستقرها لأنها لا تتجاوزه . أ. هـ وعزاه الماوردي (١٧/٥) والقرطبي (٢٠/١٥) للكليبي وعزاه ابن الجوزي (١٩/٧) لمجاهد رحمه الله.

(٤) حكاه البغوي (٤/١٢) وابن عطية (٤/٤٥٤) وابن كثير (٥٦٣/٦)

(٥) انظر تفسير القرطبي (٢٠/١٥) وعزاه ابن الجوزي (١٩/٧) لابن السائب. وقال ابن كثير رحمه الله (٥٦٣/٦) وقيل المراد أنها لا تزال تنتقل في مطالعها الصيفية إلى مدة لا تزيد عليها ثم تنتقل في مطالع الشتاء إلى مدة لا تزيد عليها يروى هذا عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وقيل : غير ذلك<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف في معنى ﴿ اَنَا حَمَلْنَا ﴾ إلى من يرجع الضمير ؟ لأن الضمير الأول وهو قوله ﴿ وَأَيَّةَ لُحْمٍ ﴾ لأهل مكة أو لكفار العرب أو للكفار على الإطلاق الكائنين في عصر محمد ﷺ ، فقيل الضمير يرجع إلى القرون الماضية ، والمعنى : أن الله حمل ذرية القرون الماضية في الفلك المشحون ، فالضميران مختلفان . وهذا حكاية النحاس عن علي بن سليمان الأخفش<sup>(٢)</sup> ، وقيل : الضميران لكفار مكة ونحوهم ، والمعنى : أن الله حمل

(١) فتح القدير (٣٥٧/٤)

ومن الأقوال في ذلك ما قاله الواحدي (٥١٤/٣) والماوردي (١٧/٥) قالا: يعني إنتهاء سيرها عند انقضاء الدنيا وقال ابن عطية (٤٥٤/٤) وقالت فرقة مستقرها وقوفها عند الزوال في كل يوم ودليل استقرارها وقوف ظلال الأشياء حيثئذ . أ. هـ

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه الحديث الصحيح المنفق عليه من حديث أبي ذر رضي الله عنه وتقدم ذكره عند قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلَّ يَجْرِ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [ لقمان : ٢٩ ] ص ( ٣٩٩ ) مع أن هذا القول لا يتعارض مع الأقوال الأخرى والآية تتسع لذلك كله، ويقول الشوكاني قال ابن جرير رحمه الله (٦/٢٣) وقال ابن كثير (٥٦٢/٦) : في معنى قوله : ﴿ لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ قولان : أحدهما أن المراد مستقرها المكاني وهو تحت العرش مما يلي الأرض من ذلك الجانب وهي أينما كانت فهي تحت العرش هي وجميع المخلوقات لأنه سقفها وليس بكررة كما يزعمه كثير من أرباب الهيئة وإنما هو قبة ذات قوائم حمله الملائكة وهو فوق العالم مما يلي رؤوس الناس فالشمس إذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب ما تكون إلى العرش فإذا استدارت في فلكها الرابع إلى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما تكون من العرش فحيثئذ تسجد وتستأذن في الطلوع كما جاءت بذلك الأحاديث ثم ذكر حديث أبي ذر رضي الله عنه من طريق .

والقول الثاني أن المراد مستقرها الزماني . وتقدم ذكره .

(٢) انظر إعراب القرآن للنحاس (٣٩٦/٣) ورجحه في معاني القرآن (٤٩٨/٥)

ذرياتهم من أولادهم وضعفائهم على الفلك ، فامتن الله عليهم بذلك ، أي إنهم يحملونهم معهم في السفن إذا سافروا ، أو يبعثون أولادهم للتجارة لهم فيها<sup>(١)</sup>.  
 وقيل : الذرية : الآباء والأجداد ، والفلك : هو سفينة نوح ، أي إن الله حمل آباء هؤلاء وأجدادهم في سفينة نوح<sup>(٢)</sup>. قال الواحدي : والذرية تقع على الآباء كما تقع على الأولاد<sup>(٣)</sup>. قال أبو عثمان<sup>(٤)</sup> : وسمى الآباء ذرية ، لأن منهم ذرية الأبناء . وقيل : الذرية : النطف الكائنة في بطون النساء ، وشبه البطون بالفلك المشحون<sup>(٥)</sup> ، والراجع : القول الثاني ثم الأول ثم الثالث ، وأما الرابع ففي غاية البعد والنعارة . . . . . وقيل : إن الضمير في قوله : ﴿ وآية لهم ﴾ يرجع إلى العباد المذكورين في قوله : ﴿ يحسرة على العباد ﴾<sup>(٦)</sup> ، لأنه قال بعد ذلك : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة ﴾<sup>(٧)</sup> ، وقال : ﴿ وآية لهم الليل ﴾<sup>(٨)</sup> ، ثم قال : ﴿ وآية لهم أنا حملنا ذريتهم ﴾ فكانه قال : وآية للعباد أنا حملنا ذريات العباد ، ولا يلزم أن يكون المراد بأحد الضميرين : البعض منهم ، وبالضمير الآخر : البعض

(١) ذكر نحوه النحاس في إعراب القرآن (٣/٣٩٦) واستحسنه . وعزه الماوردي (١٩/٥) للسدي  
 (٢) قاله ابن جرير (٩/٢٣) ورواه عن الضحاك وقتادة وابن زيد وقاله الواحدي (٣/٥١٤) والبغوي (٤/١٣) وعزه ابن عطية (٤/٤٥٥) لابن عباس رضي الله عنهما وبه قال ابن كثير (٦/٥٦٥)  
 (٣) انظر تفسير الواحدي (٣/٥١٤)  
 (٤) كذا في طبعتي الفتح أبو عثمان وهو كذلك عند القرطبي (١٥/٢٤) وذكر هذا القول الماوردي في تفسيره (٥/١٩) لكن قال أبان بن عثمان ، فلعله هو الصواب ، وحصل تحريف عند القرطبي خاصة وأنه يعتمد على الماوردي كثيرا .

(٥) عزه الماوردي (٥/١٩) لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه . وهو غريب جدا .

(٦) يس (٣٠)

(٧) يس (٣٣)

(٨) يس (٣٧)

الآخر ، وهذا قول حسن (١)(٢) .

قال الله تعالى :

إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمِ فِي شُغْلٍ فَكَهُونٍ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ  
مُتَّكِنُونَ ﴿٥٦﴾ لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ ﴿٥٧﴾ سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ ﴿٥٨﴾ وَأَمْتَرُوا  
الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴿٦٠﴾ أَلَمْ نَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا آدَمُ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ  
إِنَّهُ لَكُمُ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦١﴾ وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ ﴾ بما هم فيه من اللذات ، التي هي مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، عن الاهتمام بأمر الكفار ومصيرهم إلى النار وإن كانوا من قراباتهم .

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٧٩/٢٦)

(٢) فتح القدير (٤/٣٥٩ ، ٣٦٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر من قال به ولعل الأرجح منه أن المراد بالذرية الجنس أي حملنا ذريات جنسهم أو نوعهم وبهذا قال ابن عطية (٤/٤٥٥) وذكره الرازي (٧٩/٢٦) وقال ابن الجوزي (٧/٢١) قال المفسرون أراد في سفينة نوح فنسب الذرية إلى المخاطبين لأنهم من جنسهم كأنه قال ذرية الناس. أ. هـ وعليه فالمراد بالفلك الجنس أيضاً لأن سفينة نوح عليه السلام إنما حمل فيها من آمن معه وما ذكره الشوكاني رحمه الله أخيراً واستحسنه ليس عن هذا بعيد قال النحاس في إعراب القرآن (٣/٣٩٦) وفيه قول آخر حسن وهو أن يكون المعنى أن الله جل وعز أخير بلطفه وامتنانه أنه خلق السفن يحمل فيها من يصعب عليه المشي والركوب من الذريات والصغار ويكون الضميران على هذا متفقين. أ. هـ وهذا القول قريب جداً من القول الثاني الذي رجحه الشوكاني رحمه الله فالله عز وجل يخبر عن لطفه وكرمه وجوده على عباده وأنه حملهم وذرياتهم على السفن من لدن نوح عليه السلام إذ هو أول من صنع السفن إلى قيام الساعة.

والأولى عدم تخصيص الشغل بشيء معين . وقال قتادة ومجاهد : شغلهم ذلك اليوم بافتضاض العذارى<sup>(١)</sup> . وقال وكيع : شغلهم بالسماع<sup>(٢)</sup> ، وقال ابن كيسان : بزيارة بعضهم بعضا<sup>(٣)</sup> . وقيل : شغلهم كونهم ذلك اليوم في ضيافة الله<sup>(٤)</sup> (٥) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يَدْعُونَ ﴾ مضارع ادعى . قال أبو عبيدة : يدعون : يتمنون : والعرب تقول : ادع عليّ ما شئت . أي تمنّ ، وفلان في خير ما يدعي ، أي ما يتمنى<sup>(٦)</sup> . وقال الزجاج : هو من الدعاء ، أي

(١) انظر تفسير القرطبي (٣٠/١٥) ورواه ابن جرير (١٧/٢٣ ، ١٨) عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وسعيد بن المسيب رحمه الله . وعزاه الواحدي (٥١٦/٣) لمقاتل وزاد الماوردي (٢٤/٥) نسبه للحسن وسعيد بن جبير رحمهما الله . وزاد ابن كثير نسبه (٥٦٩/٦) لعكرمة و قتادة والأعمش وسليمان النخعي والأوزاعي رحمهم الله .

(٢) انظر تفسير البغوي (١٦/٤) والقرطبي (٣٠/١٥)

(٣) المصدر السابق

(٤) المصدر السابق

(٥) فتح القدير (٣٦٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان فليس هناك دليل على تعيين ذلك الشغل الذي يتنعمون به أو تخصيص شيء بعينه بل كل ذلك النعيم في الجنة وزيادة وبهذا قال ابن جرير (١٨/٢٣) وابن عطية (٤٥٨/٤) وقال ابن كثير رحمه الله (٥٦٨/٦) يخبر تعالى عن أهل الجنة أنهم يوم القيامة إذا ارتحلوا من العرصات فتزلوا في روضات الجنات أنهم في شغل عن غيرهم بما هم فيه من النعيم المقيم والفوز العظيم قال الحسن البصري وإسماعيل بن أبي خالد ﴿ في شغل ﴾ عما فيه أهل النار من العذاب وقال مجاهد ﴿ في شغل فأكهون ﴾ أي في نعيم معجبون أي به وكذا قال قتادة . أ. هـ وروى ابن جرير وابن عطية والماوردي (٢٤/٥) عن مجاهد مثل ذلك فلعل هذا هو الأصح عن مجاهد - رحمه الله - لا ما ذكر الشوكاني رحمه الله .

(٦) انظر مجاز القرآن (١٦٤/٢)

ما يدعونه أهل الجنة يأتيهم<sup>(١)</sup>، من دعوت غلامي ، فيكون الافتعال بمعنى الفعل كالاتصال بمعنى الحمل والارتحال بمعنى الرحل . وقيل : افتعل بمعنى تفاعل ، أي ما يتداعونه كقولهم : ارتموا وتراموا<sup>(٢)</sup> . وقيل : المعنى : إنَّ مَنْ<sup>(٣)</sup> ادَّعى منهم شيئاً فهو له ؛ لأن الله قد طبعهم على أن لا يدَّعي أحد منهم شيئاً إلا وهو يحسن ويحمل به أن يدَّعيه<sup>(٤)</sup> ، و ﴿ ما ﴾ مبتدأ وخبرها ﴿ لَهُمْ ﴾ والجملة معطوفة على ما قبلها . وقرئ (( يدعون )) بالتخفيف<sup>(٥)</sup> ومعناه واضح . قال ابن الأنباري : والقف على يدعون وقف حسن ، ثم يتدئ ﴿ سَلَامٌ ﴾ على معنى لهم سلام<sup>(٦)</sup> ، وقيل : إن ﴿ سَلَامٌ ﴾ هو خير (( ما )) أي : مسلم خاص أو ذو سلامة<sup>(٧)</sup> . وقال الزجاج : ﴿ سَلَامٌ ﴾ مرفوع على البدل من ﴿ ما ﴾ أي : وهم أن يسلم الله عليهم ، وهذا منى أهل الجنة<sup>(٨)</sup> ، والأولى أن يحمل قوله : ﴿ وَلَهُمْ مَا يَدْعُونَ ﴾ على العموم ، وهذا السلام يدخل تحته دخولا أوليا ، ولا وجه لقصره على نوع خاص ، وإن كان أشرف أنواعه تحقيقا لمعنى العموم ، ورعاية لما

(١) انظر معاني القرآن (٢٩٢/٤) وبه قال الزمخشري (٣٢٧/٣) والنحاس في معاني القرآن (٥٠٩/٥)

(٢) حكاة الزمخشري (٣٢٧/٣)

(٣) سقطت (( من )) من طبعة دار الوفاء والمثبت من طبعة الحلبي (٣٧٦/٤).

(٤) عزاه ابن عطية (٤٥٩/٤) للرماني

(٥)

(٦) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (٣١/١٥)

(٧) عزاه ابن جرير (٢١/٢٣) لبعض نحويي الكوفة وحكاة ابن عطية (٤٥٩/٤)

(٨) انظر معاني القرآن (٢٩٢/٤) وبه قال النحاس في إعراب القرآن (٤٠٢/٣) والزمخشري (٣٢٧/٣)

يقتضيه النظم القرآني (١).

قال الله تعالى :

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يَسْتَطِيعُونَ نصرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ  
جُنْدٌ مُحَضَّرُونَ ﴿٧٥﴾ فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَمْ يَرِ  
الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ﴿٧٧﴾ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ  
خَلْقَهُ، قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ  
بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ  
تُقَدِّونَ ﴿٨٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم سلى سبحانه نبيه ﷺ فقال : ﴿ فَلَا يَحْزُنكَ  
قَوْلُهُمْ ﴾ هذا القول هو ما يفيد قوله : ﴿ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً ﴾  
فإنهم لا بد أن يقولوا : هؤلاء آلهتنا وإنها شركاء الله في العبودية ونحو ذلك ، وهو  
نهى للرسول ﷺ عن التأثر بذلك . وقيل : إنه نهى لهم عن الأسباب التي تحزن  
رسول الله ﷺ ، وإن النهي لرسول الله ﷺ عن التأثر لما يصدر منهم هو من  
باب : (( لا أرينك هاهنا )) فإنه يراد به : نهى من خاطبه عن الحضور لديه . لا

(١) فتح القدير (٣٦٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح كما يدل عليه ظاهر القرآن وهو أن لأهل الجنة فيها  
ما يتمنونه ويطلبونه من النعيم وسلام الرب سبحانه وتعالى أشرف ذلك وأكمله وبهذا العموم  
قال الطبري (٢١/٢٣) والواحدي (٥١٦/٣) والبعثي (١٦/٤) وابن عطية (٤٥٩/٤) وابن  
كثير (٥٦٩/٦) إذ قال : أي مهما طلبوا وجدوا من جميع أصناف الملاذ. أ. هـ

نهى نفسه عن الرؤية<sup>(١)</sup> ، وهذا بعيد ، والأوّل أولى . والكلام من باب التسلية كما ذكرنا<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والإنسان المذكور في الآية المراد به : جنس الإنسان كما في قوله : ﴿ أَوَّلًا يَذْكُرُ الْإِنْسَانَ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾<sup>(٣)</sup> ، ولا وجه لتخصيصه بإنسان معين كما قيل : إنه عبد الله بن أبي<sup>(٤)</sup> ، وأنه قيل له ذلك لما أنكر البعث ، وقال الحسن : هو أمية بن خلف<sup>(٥)</sup> . وقال سعيد بن جبير : هو العاص بن وائل السهمي<sup>(٦)</sup> ، وقال قتادة ومجاهد : هو أبي بن خلف الجمحي<sup>(٧)</sup> . فإن أحد هؤلاء وإن كان سبياً للنزول فمعنى الآية

(١) قال أبو السعود (١٧٩/٧)

(٢) فتح القدير (٣٧٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول عامة المفسرين وهو بين الرجحان فإن سياق الآيات في الكفار وهم لا يقيمون حرمة لأوامر الله عز وجل وإن وجهت إليهم .

(٣) مريم (٦٧)

(٤) رواه ابن جرير (٣٠/٢٣) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال ابن كثير (٥٨٠/٦) وهذا منكر لأن السورة مكية وعبد الله بن أبي بن سلول إنما كان بالمدينة .

(٥) انظر تفسير ابن عطية (٤٦٣/٤) وابن الجوزي (٤١/٧) وزاد ابن عطية نسبه لمجاهد وقاتدة رحمهما الله .

(٦) انظر تفسير ابن جرير (٣٠/٢٣) وابن عطية (٤٦٣/٤) ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٨٠/٦) والحاكم في المستدرک (٤٢٩/٢) وصححه كلاهما من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٧) انظر تفسير ابن جرير (٣٠/٢٣) ، وبه قال البيهقي (٢٠/٤) وابن عطية (٤٦٤/٤) وعزاه الماوردي (٣٣/٥) لعكرمة ومجاهد والسدي رحمهم الله . وقال ابن الجوزي (٤١/٧) قاله مجاهد وقاتدة والجمهور وعليه المفسرون .

خطاب الإنسان من حيث هو ، لا إنسان معين . ويدخل من كان سبباً للنزول تحت جنس الإنسان دخولاً أولياً<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : يقال : رمّ العظم يرمّ رمماً إذا بلي فهو رميم ورمام وإنما قال : ﴿ رَمِيمٌ ﴾ ولم يقل : (( رميمة )) مع كونه خبراً للمؤنث ؛ لأنه اسم لما بلي من العظام غير صفة كالرمة والرفات . وقيل : لكونه معدولاً عن فاعله وكل معدول عن وجهه يكون مصروفاً عن إعرابه كما في قوله : ﴿ وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَعِيًّا ﴾<sup>(٢)</sup> ، لأنه مصروف عن باغية ، كذا قال البغوي والقرطبي<sup>(٣)</sup> وقال بالأول صاحب الكشاف<sup>(٤)</sup> والأولى أن يقال : إنه فاعيل بمعنى فاعل أو مفعول وهو يستوي فيه المذكور والمؤنث كما قيل في جريح وصبور<sup>(٥)</sup> .

(١) فتح القدير (٤/٣٧٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر النص وأنها عامة في كل منكر للبعث وإن كان سبب النزول خاصاً وبهذا قال ابن جرير رحمه الله (٣١/٢٣) والواحدي (٣/٥٢٠) وقال ابن كثير رحمه الله (٦/٥٨٠) وعلى كل تقدير سواء كانت هذه الآيات نزلت في أبي بن خلف أو العاص أو فيهما فهي عامة في كل من أنكر البعث والألف واللام في قوله : ﴿ أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانَ ﴾ للجنس يعم كل منكر للبعث . أ. هـ

(٢) مريم (٢٨)

(٣) انظر تفسير البغوي (٤/٢٠) والقرطبي (١٥/٤٠) وبه قال الواحدي (٣/٥٢٠)

وهو قريب مما اختاره الشوكاني رحمه الله.

(٤) انظر الكشاف (٣/٣٣١)

(٥) فتح القدير (٤/٣٧٠ ، ٣٧١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول العكبري (٤/٢٣١) قال : بمعنى رام أو مرموم .

وحكاه السمين (٩/٢٨٦) ولعله هو الأولى .

## ﴿ سورة الصافات ﴾

قال الله تعالى :

وَالصَّافَّاتِ صَفًّا ﴿١﴾ فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا ﴿٢﴾ فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا ﴿٣﴾ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴿٤﴾ رَبُّ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشْرِقِ ﴿٥﴾ إِنَّا زَيْنًا أَسْمَاءَ الدُّنْيَا بَرِيَّةَ الْكُوكِبِ  
﴿٦﴾ وَحَفَظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ  
﴿٨﴾ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بـ ﴿ الصَّافَّاتِ ﴾ : التي تصف في السماء من الملائكة كصفوف الخلق في الدنيا ، قاله ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة<sup>(١)</sup> . وقيل : إنها تصف أجنحتها في الهواء واقفة فيه حتى يأمرها الله بما يريد<sup>(٢)</sup> . وقال الحسن : صفا كصفوفهم عند ربهم في صلاتهم<sup>(٣)</sup> . وقيل : المراد بالصافات هنا : الطير<sup>(٤)</sup> كما في قوله : ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ ﴾<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير القرطبي (٣٣/٢٣) وزاد نسبه لمسروق والسدي وابن زيد وانظر تفسير الواحدي

(٢) (٥٢١/٣) والبيهقي (٢٢/٤) والماوردي (٣٦/٥) وابن عطية (٤٦٥/٤) وزاد ابن كثير (٣/٧)

نسبه للسدي والربيع بن أنس

(٢) حكاه البيهقي (٢٢/٤) وقال الماوردي (٣٦/٥) حكاه ابن عيسى

(٣) انظر تفسير الماوردي (٣٦/٥)

(٤) حكاه البيهقي (٢٢/٤)

(٥) الملك (١٩)

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بـ ﴿ فَالزَّاجِرَاتِ ﴾ : فاعلات للزجر من الملائكة ، إما لأنها تزجر السحاب كما قال السدي<sup>(٢)</sup> ، وإما لأنها تزجر عن المعاصي بالمواعظ والنصائح<sup>(٣)</sup>. وقال قتادة : المراد بالزاجرات : الزواجر من القرآن ، وهي كل ما ينهي ويزجر عن القبيح<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح القدير (٤/٣٧٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قول عامة المفسرين وتقدم ذكر من قال به ويشهد له الحديث الصحيح عند مسلم - كتاب الصلاة - باب الأمر بالسكون في الصلاة .... (١/٣٢٢) رقم (٤٣٠) من حديث جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ (( ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها )) فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: (( يتمون الصف الأول ويتراصون في الصف ))

وعند مسلم أيضاً كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٣٧١) رقم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (( فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء )) . وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٦/٦٧١) أكثر أهل العلم على أن المراد بالصافات هنا والزاجرات والتاليات جماعة الملائكة وقد جاء وصف الملائكة بأنهم صافون وذلك في قوله تعالى عنهم: ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴾ [ الصافات: ١٦٥، ١٦٦ ] ومعنى كونهم صافين أن يكونوا صفوفاً متراصين بعضهم يجنب بعض في طاعة الله تعالى من صلاة وغيرها وقيل لأنهم يصفون أجنحتهم في السماء ينتظرون أمر الله ويؤيد القول الأول حديث حذيفة ... اهـ.

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٢٣/٣٣) والماوردي (٥/٣٧) وابن كثير (٧/٣) وزاد نسبه لابن مسعود رضي الله عنه

(٣) عزاه الماوردي (٥/٣٧) لابن عيسى وحكاه القرطبي (١٥/٤٢) والشيخ الأمين (٦/٦٧٢) قال بالذکر الذي تتلوه وتلقيه على الأنبياء.

(٤) انظر تفسير ابن جرير (٢٣/٣٤) والواحدي (٣/٥٢١) والبعوي (٤/٢٢) وابن عطية (٤/٤٦٥) وعزاه الماوردي (٥/٣٧) وابن كثير (٧/٣) للربيع بن أنس وزاد ابن كثير نسبه لزيد بن أسلم.

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَأَجِيبٌ ﴾ : ولهم عذاب دائم لا ينقطع ، والمراد به : العذاب في الآخرة غير العذاب الذي لهم في الدنيا من الرمي بالشهب . وقال مقاتل : يعني دائما إلى النفخة الأولى<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى .  
وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن الواصب الدائم وقال السدي وأبو صالح والكلبي هو الموجه الذي يصل وجعه إلى القلب مأخوذ من الوصب وهو المرض<sup>(٣)</sup> وقيل هو الشديد<sup>(٤)(٥)</sup> .

ابن أسلم.

(١) فتح القدير (٣٧٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه قال ابن جرير (٣٣/٢٣) والواحدي (٥٢١/٣) وعزاه ابن كثير (٣/٧) لابن مسعود رضي الله عنه وعزاه القرطبي (٤٢/١٥) لابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما والسدي رحمه الله واختاره الشيخ الأمين رحمه الله (٦٧٣/٦)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٢٢/٣) والبغوي (٢٣/٤)

(٣) انظر تفسير الطبري (٤٠/٢٣) وابن عطية (٤٦٦/٤) والقرطبي (٤٥/١٥) وحكاه الماوردي (٣٩/٥)

(٤) عزاه القرطبي (٤٥/١٥) لابن عباس رضي الله عنهما

(٥) فتح القدير (٣٧٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي تدل عليه لغة القرآن ففي لسان العرب مادة وصب (٧٩٧/١). يقال واظب على الشيء وواصب عليه إذا ثابر عليه. أ. هـ  
وهذا هو اختيار الطبري حيث قال (٤٠/٢٣) وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من قال: معناه دائم خالص وذلك أن الله قال ﴿ وَكَلَّمَ الدِّينُ وَأَصْبَأً ﴾ [ النحل: ٥٢ ] ومعلوم أنه لم يصفه بالإيلام والإيجاع وإنما وصفه بالثبات والخلوص ومنه قول أبي الأسود الدؤلي:

لا أشترى الحمد القليل بقاءه يوماً بدم الدهر أجمع واصبأ. أ. هـ

قال الله تعالى :

فَأَسْتَفْتِيهِمْ أَهْمٌ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَن خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴿١١﴾ بَلْ عَجِبْتَ  
وَيَسْخَرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا ذُكِّرُوا لَا يَذْكُرُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا رَأَوْا آيَةً يَسْتَسْخِرُونَ ﴿١٤﴾ وَقَالُوا إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ  
مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ أَمْ ذَا مِنَّا وَكُنَّا نُرَابًا وَعِظْمًا أَمْ نَأْتِيهِم مَّغْبُوثُونَ ﴿١٦﴾ أَوْءَابَاؤُنَا الْأَوْلُونَ ﴿١٧﴾ قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ  
دَاخِرُونَ ﴿١٨﴾ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يَسْتَسْخِرُونَ ﴾ أي  
يبالغون في السخرية . قال قتادة : يسخرون ويقولون : إنها  
سخرية ، يقال : سخر واستسخر بمعنى ، مثل قر واستقر ، وعجب  
واستعجب<sup>(١)</sup> . والأول أولى ، لأن زيادة البناء تدل على زيادة المعنى . وقيل :

والبيت من شواهد أبي عبيدة في مجاز القرآن (١٦٦/٢ ، ١٦٧) وقد قال أنه بمعنى دائم  
واختار هذا القول أيضاً الفراء في معاني القرآن (٣٨٣/٢) والبيهقي (٢٣/٤) وابن قتيبة في  
غريب القرآن ص (٣٦٩) وعزاه ابن عطية (٤٦٦/٤) لمجاهد وقتادة وعكرمة . وعزاه ابن  
الجوزي (٤٧/٧) لابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة  
وقال ابن كثير (٤/٧) ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴾ أي في الدار الآخرة لهم عذاب دائم موجه  
مستمر كما قال : ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴾ [ الملك : ٥ ] . أ. هـ وقال القرطبي  
(٤٥/١٥) أي دائم عن مجاهد وقتادة .

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (١٤٨/٢) عن معمر عن قتادة قال: يسخرون وانظر تفسير ابن  
جرير (٤٤/٢٣) وقال ابن عطية (٤٦٨/٤) ويجوز أن يكون بمعنى يسخرون كقوله تعالى  
﴿ وَأَسْتَفْتِي اللَّهَ ﴾ [ التغابن : ٦ ] فيكون فعل واستفعل بمعنى ويسخرون فسرّه مجاهد وقتادة .  
أ. هـ .

معنى ﴿ يَسْتَسْخِرُونَ ﴾ يستدعون السّخريّ من غيرهم<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد : يستهزون<sup>(٢)</sup>(٣).

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه أن بعثهم يقع بزجرة واحدة فقال : ﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ الضمير للقصة أو البعثة المفهومة مما قبلها ، أي إنما قصة البعث أو البعثة زجرة واحدة ، أي صيحة واحدة من إسرافيل بنفخه في الصور عند البعث ﴿ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ ﴾ أي يصرون ما يفعل الله بهم من العذاب . وقال الحسن : هي النفخة الثانية . وسميت الصيحة زجرة ، لأن المقصود منها الزجر<sup>(٤)</sup>؛ وقيل : معنى ﴿ يَنْظُرُونَ ﴾ : ينتظرون ما يفعل

(١) حكاه البغوي (٢٤/٤) وذكره الماوردي (٤٢/٥) وبه قال ابن عطية (٤٦٨/٤) والنحاس في إعراب القرآن (٤١٤/٣) وحكاه ابن الجوزي (٥١/٧) وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٠) ويجوز أن يكون المعنى : يسألون غيرهم - من المشركين - أن يسحروا من النبي ﷺ كما تقول استعجته سألته العنبي واستوهبته سألته الهبة واستعفيتته سألته العفو . أ. هـ وعزا صاحب اللسان في مادة سخر (٣٥٣/٤) هذا القول للرماني .

(٢) انظر تفسير الطبري (٤٤/٢٣) وتفسير ابن كثير (٦/٧) وزاد نسبه لقتادة رحمه الله . وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٠٠/٤) .

(٣) فتح القدير (٣٧٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٤٤/٢٣) وأبي عبيدة في مجاز القرآن (١٦٧/٢) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٠) والزخشي في الكشف (٣٣٧/٣) والقرطبي (٤٨/١٥) وبه قال صاحب اللسان مادة سخر (٣٥٣/٤)

والأقوال ما هنا في الحقيقة متقاربة ليس بينها كبير تفاوت فأصل مادة الكلمة (سَخِر) تعني الاستهزاء كما في اللسان وقال الراغب في المفردات ص (٢٢٧) وسخرت منه واستسخرته للهزء منه فالعنى أنهم إذا أتتهم آيات الله أخذوا يسحرون منها ويستهزون بها ولا يمنع ذلك أن يطلبوا من غيرهم مثل صنعهم فهم وإن لم يطلبوه بلسان المقال طلبوه بلسان الحال والله أعلم.

(٤) انظر تفسير الماوردي (٤٢/٥)

بهم<sup>(١)</sup> . والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٣٧﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّم تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ﴿٣٨﴾ قَالُوا بَلْ لَمْ  
تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣٩﴾ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ بَلْ كُنَّم قَوْمًا طَٰغِينَ ﴿٤٠﴾ فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ  
رَبِّنَا إِنَّا لَلذَّٰبِقُونَ ﴿٤١﴾ فَأَغْوَيْنَاكُمْ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ ﴿٤٢﴾ فَأِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ  
﴿٤٣﴾ إِنَّا كَذٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴿٤٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ أي أقبل بعض الكفار على بعض يتساءلون . قيل : هم الأتباع  
والرؤساء يسأل بعضهم بعضا سؤال توييح وتقريع ومخاصمة<sup>(٣)</sup> . وقال مجاهد :  
هو قول الكفار للشياطين<sup>(٤)</sup> . وقال قتادة : هو قول الإنس للجن<sup>(٥)</sup> . والأول أولى

(١) حكاه الماوردي (٤٢/٥) وقال ابن عطية (٤٦٨/٤) وقوله : ﴿ يَنْظُرُونَ ﴾ يحتمل أن يريد  
بالأبصار أي ينظرون ما هم فيه وصدق ما كانوا يكذبون به ويحتمل أن يكون بمعنى ينتظرون  
أي ما يفعل بهم ويؤمرون به . أ . هـ

(٢) فتح القدير (٣٧٧/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (٤٥/٢٣) والواحدي (٥٢٣/٣) والبغوي  
(٢٥/٤) وابن كثير (٦/٧) والنحاس في معاني القرآن (١٨/٦) والزجاج في معاني القرآن  
(٣٠١/٤) وابن الجوزي (٥٢/٧) وغيرهم وهو الذي يبدو رجحانه كما يدل عليه ظاهر  
السياق .

(٣) حكاه الماوردي (٤٥/٥) وابن الجوزي (٥٤/٧)

(٤) انظر تفسير القرطبي (٥١/١٥)

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٤٩/٢٣) والماوردي (٤٥/٥) وابن الجوزي (٥٤/٧)

لقوله : ﴿ قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ﴾ (١).

قال الله تعالى :

إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَ رَبِّنَا  
لِشَاعِرٍ تَجْتَنِّونَ ﴿٣٦﴾ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٧﴾ إِنَّكُمْ لَذَائِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ  
﴿٣٨﴾ وَمَا يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ  
مَعْلُومٌ ﴿٤١﴾ فَوَاكِهِ وَهُمْ مُكْرَمُونَ ﴿٤٢﴾ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٤٣﴾ عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴿٤٤﴾ يُطَافُ  
عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِّنْ مَّعِينٍ ﴿٤٥﴾ يَبْضَغُونَ لَذَّةَ الشَّرِيبِ ﴿٤٦﴾ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ  
﴿٤٧﴾ وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عِينٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ ﴿٤٩﴾

(١) فتح القدير (٤/٣٧٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق ﴿ اخشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون ... ﴾ وهو يشمل القولين الآخرين فكل من أضل غيره أصبح ذلك الغير متبوعاً له واختيار الشوكاني رحمه الله هو اختيار الواحدي (٣/٥٢٤) والبغوي (٤/٢٦) وعزاه الماوردي (٥/٤٥) لابن عباس رضي الله عنهما قال ابن كثير رحمه الله (٧/٧)، (٨) يذكر تعالى أن الكفار يتلامون في عرصات القيامة كما يتخاصمون في دركات النار ﴿ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُعْتَدُونَ عَنَّا نَصِيحًا مِّنَ النَّارِ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ [ غافر: ٤٧، ٤٨ ] وقال : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرَأْنَا التَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوِ الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْتَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [ سبأ: ٣١ - ٣٣ ] ، وهكذا قالوا لهم ها هنا : ﴿ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ ﴾ .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ ﴾ أي لهؤلاء المخلصين رزق يرزقهم الله إياه معلوم في حسنه وطيبه وعدم انقطاعه . قال قتادة : يعني الجنة<sup>(١)</sup> ، وقيل : معلوم الوقت<sup>(٢)</sup> ، وهو أن يعطوا منه بكرة وعشية كما في قوله : ﴿ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾<sup>(٣)</sup> . وقيل : هو المذكور في قوله بعده : ﴿ فَوَاكِهُ ﴾ فإنه بدل من ﴿ رِزْقٌ ﴾ أو خير مبتدأ محذوف ، أي هو فواكه ، وهذا هو الظاهر . والفواكه جمع الفاكهة وهي الثمار كلها رطبها ويابسها ، وخصص الفواكه بالذكر ؛ لأن أرزاق أهل الجنة كلها فواكه كذا قيل<sup>(٤)</sup> . والأولى أن يقال : إن تخصيصها بالذكر ؛ لأنها أطيب ما يأكلونه وألذ ما تشتهيهم أنفسهم . وقيل : إن الفواكه من أتباع سائر الأطعمة ، فذكرها يغني عن ذكر غيرها<sup>(٥)(٦)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٥٢/٢٣) ورواه عن السدي أيضاً - وانظر تفسير والواحدي (٥٢٥/٣)

وتفسير ابن كثير (١٠/٧) قال الزمخشري (٣٣٩/٣) وبأباه قوله : ﴿ فِي جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴾ .

(٢) قاله الواحدي (٥٢٥/٣) والبغوي (٢٧/٤) وقال ابن الجوزي (٥٦/٧) في معنى معلوم قولان :

الأول : أنه بمقدار الغداة والعشي قاله ابن السائب .

الثاني : أنه حين يشتهونه يؤتون به قاله مقاتل .

(٣) مريم (٦٢) .

(٤) قاله الزمخشري (٣٣٩/٣) قال : لأنهم مستغنون عن حفظ الصحة بالأقوات لأن أجسامهم

محكمة البنية مخلوقة للأبد فما يأكلونه يأكلونه على سبيل التلذذ .

(٥) حكاه أبو السعود (١٩٠/٧) .

(٦) فتح القدير (٣٨٠/٤) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله ها هنا أمرين :

الأول : أن الرزق المعلوم مفسر بما بعده وهو قوله : ﴿ فَوَاكِهُ ﴾ ، فإنه بدل من ﴿ رِزْقٌ ﴾

وبهذا قال ابن كثير رحمه الله (١٠/٧) وحكاه الواحدي (٥٢٥/٣) وقاله ابن الجوزي (٥٦/٧)

والزمخشري (٣٣٩/٣) وقال السمين (٣٠٢/٩) يجوز أن يكون بدلاً من ﴿ رِزْقٌ ﴾ وأن يكون

=

قال الشوكاني رحمه الله : ولما ذكر سبحانه صفة مشروبهم ذكر عقبه صفة منكوحهم فقال : ﴿ وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ ﴾ أي نساء قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يردن غيرهم ، والقصر : معناه الحبس ، ومنه قول امرئ القيس<sup>(١)</sup> :  
 من القاصرات الطرف لو دب محول من الذر فوق الأتب منها لأثرا  
 والمحول الصغير من الذر ، والأتب القميص ، وقيل : القاصرات : المحبوسات على أزواجهن<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى لأنه قال : قاصرات الطرف ، ولم يقل مقصورات .  
 والعين : عظام العيون جمع عيناء وهى الواسعة العين . قال الزجاج : معنى ﴿ عَيْنٌ ﴾ كبار الأعين حسانها<sup>(٣)</sup> . وقال مجاهد : العين : حسان العيون<sup>(٤)</sup> . وقال

خير مبتدأ مضمراً أي : ذلك الرزق فواكه .

الثاني : أنه تعالى خص الفواكه بالذكر لأنها أطيب ما يأكلونه وألذ ما تشتهيهم أنفسهم .  
 وقال ابن عاشور (١١١/٢٣) والمعنى أن طعامهم كله من الأطعمة التي يتفكه بها لا مما يؤكل لأجل الشبع .

ولعل الأولى أن يقال : إن الله عز وجل ذكر في هذه الآية نوعاً من طعام أهل الجنة وذكر في آيات أخر غيره كقوله تعالى : ﴿ ولحم طير مما يشتهون ﴾ [الواقعة: ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً ﴾ [البقرة: ٢٥] فليست الفواكه ألذ وأطيب من غيرها كيف وقد قال الله تعالى : ﴿ وهم في ما اشتهت أنفسهم خالدون ﴾ [الأنبياء: ١٠٢] ، وقال تعالى : ﴿ وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ﴾ [الزخرف: ٧١] وكل ما في الجنة طيب لذيد فاللهم لا تحرمنا .

(١) انظر البيت في ديوانه ص (٩٦) .

(٢) قاله عكرمة . انظر تفسير القرطبي (٥٤/١٥)

(٣) انظر معاني القرآن (٣٠٤/٤)

(٤) انظر تفسير الطبري (٥٦/٢٣) و الماوردي (٤٨/٥) - وزاد نسبه لمقاتل - وذكره النحاس في

معاني القرآن (٢٧/٦)

الحسن : هن الشديديات بياض العين الشديديات سوادها<sup>(١)</sup>، والأول أولى .  
 ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيضٌ مُّكْتُونٌ ﴾ قال الحسن وأبو زيد : شبههن ببيض النعام تكنه  
 النعامة بالريش من الريح والغبار فلونه أبيض في صفرة ، وهو أحسن ألوان  
 النساء<sup>(٢)</sup> . وقال سعيد بن جبير والسدي : شبههن ببطن البيض قبل أن يقشر  
 وتمسه الأيدي<sup>(٣)</sup> وبه قال ابن جرير<sup>(٤)</sup> ، ومنه قول امرئ القيس<sup>(٥)</sup> :

وبيضة خدر لا يرام خباؤها تمتعت من لهُو بها غير معجل

قال المبرد<sup>(٦)</sup> : وتقول العرب إذا وصفت الشيء بالحسن والنظافة : كأنه ببيض  
 النعام المغطى بالريش . وقيل : المكنون : المصون عن الكسر<sup>(٧)</sup> ، أي إنهن  
 عذارى ، وقيل : المراد بالبيض : اللؤلؤ<sup>(٨)</sup> ، كما في قوله : ﴿ وَحُورٌ عِينٌ كَأَمْثَالِ

(١) انظر تفسير القرطبي (٥٤/١٥) وهذا إنما هو وصف الحور لا العين . وقد جمع الله بين هاتين  
 الصفتين في آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ﴾ [ الواقعة : ٢٢ ] مما يدل على  
 تغايرهما . فالْحُورُ كما في اللسان مادة ((حَوْر)) (٢١٩/٤) هو استدارة العين مع اشتداد بياضها  
 وسوادها .

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٥٧/٢٣) والواحدي (٢٥٢/٣) والبغوي (٢٧/٤) والماوردي (٤٨/٥)

(٣) انظر تفسير ابن جرير (٥٧/٢٣) والماوردي (٤٨/٥ ، ٤٩) وابن عطية (٤٧٣/٤)

(٤) ونص كلامه (٥٧/٢٣) وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندي قول من قال : شبهن في بياضهن  
 وأنهن لم يمسهن قبل أزواجهن إنس ولا جان بياض البيض الذي هو داخل القشر وذلك هو  
 الجلدة الملايسة المح قبل أن تمسه يد أو شيء غيرها وذلك لا شك هو المكنون وأما القشرة العليا  
 فإن الطائر يمسه والأيدي تباشرها والعش يلقاها والعرب تقول لكل مصون مكنون ما كان  
 ذلك الشيء لؤلؤاً كان أو بياضاً أو متاعاً كما قال أبو دهب وذكر البيت الثالث أعلاه .

(٥) انظر البيت في ديوانه ص (٣٨) .

(٦) انظر قوله هذا في الواحدي (٥٢٥/٣)

(٧) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٠٤/٤) وتفسير القرطبي (٥٥/١٥)

(٨) رواه ابن جرير (٥٧/٢٣) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر

=

اللؤلؤ المكنون<sup>(١)</sup> ، ومثله قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

وهي بيضاء مثل لؤلؤة الغواص  
ص ميزت من جوهر مكنون  
والأول أولى . وإنما قال : ﴿ مكنون ﴾ ولم يقل : مكنونات ، لأنه وصف  
البيض باعتبار اللفظ<sup>(٣)</sup> .

تفسير الماوردي (٤٨/٥)

(١) الواقعة (٢٢، ٢٣)

(٢) البيت من المختلف في عزوه . فعزاه الطبري (٥٨/٢٣) والميرد في الكامل (٢٤٦/١) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (١٧٠/٢) لأبي دهب . وعزاه الميرد في الكامل أيضا ، والبغدادي في خزانة الأدب (٢٨٠/٣) لعبد الرحمن بن حسان بن ثابت . وروايته عندهم : وهي زهراء . . . . .

(٣) فتح القدير (٣٨١/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن معنى قوله تعالى : ﴿ قاصرات الطرف ﴾ أي على أزواجهن فلا يردن غيرهم وهذا هو قول عامة المفسرين قاله الطبري (٥٦/٢٣) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة ورواه عن السدي وقتادة وابن زيد . وبه قال الواحدي (٥٢٥/٣) والبيهقي (٢٧/٤) والماوردي (٤٨/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٠) والزجاج والنحاس في معاني القرآن (٤/٣٠٤) ، (٢٧/٦) وعزاه ابن عطية (٤٧٣/٤) لابن عباس وبجاهد وابن زيد وقتادة .

وقال ابن كثير (١١/٧) أي عفيفات لا ينظرن إلى غير أزواجهن . كذا قال ابن عباس وبجاهد وزيد ابن أسلم وقتادة والسدي وغيرهم .

الثاني : - أن العين هنا كبار الأعين وحسانها وبهذا قال الطبري (٥٦/٢٣) ورواه عن السدي وابن زيد وساق في ذلك حديثا مرفوعا عن أم سلمة رضي الله عنها . وبه قال الواحدي (٥٢٥/٣) والبيهقي (٢٧/٤) وابن عطية (٤٥٣/٤) وعزاه الماوردي (٤٨/٥) للأخفش وقطرب . وهو الذي تشهد له لغة القرآن ففي لسان العرب مادة عين (٣٠٢/١٣) وإنه لأعين إذا كان ضخم العينين واسعها والأنثى عيناء والجمع منه عين وأصله فعل بالضم ومنه قيل لبقرة الوحش عين . صفة غالبية قال الله عز وجل : ﴿ وحوور عين ﴾ [ الواقعة : ٢٢ ] ورجل أعين =

واسع العين بين العين والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين.  
 الثالث: - أن معنى قوله تعالى: ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ﴾ تشبيهه لمن يبيض النعام الذي تكنه بالريش من الريح والغبار وبهذا قال الزجاج في معاني القرآن (٣٠٤/٤) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧١) والنحاس في معاني القرآن (٢٨/٦) وغيرهم. وأصل الكلمة (كنن) تدل على الوقاية والستر والصون قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (١٧٠/٢) ﴿ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ﴾ أي مصون كل لؤلؤ أو بيض أو متاع صنته فهو مكنون وكل شيء أضمرته في نفسك فقد أكننته قال أبو دهيل. وذكر البيت. والمراد والله أعلم وصف أولئك الحور العين بالحسن والبهاء والنعومة والتزف وصونهن عن مسيس أحد قبل من كن له من أهل الجنة كما قال تعالى: ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ ﴾ [ الرحمن: ٥٦، ٧٤ ] وهذا لا شك أنه من صفات مدح المرأة حسا ومعنى أن تكون مكنونة مصونة بعيدة كل البعد عن الرجال وكم قال في مثل ذلك الشعراء ومن تأمل أقوال المفسرين في معنى الآية وجدها متقاربة تدور حول معنى واحد وهو ما يدل عليه أصل الكلمة كما سبق لكن بعضها أبلغ من بعض في الدلالة على المعنى. والمراد بأصل الكلمة.

قال ابن كثير رحمه الله (١١١/٧، ١٢) وقوله: ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ﴾ وصفهن بتزافة الأبدان بأحسن الألوان قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ﴾ يقول اللؤلؤ المكنون وقال الحسن: يعني مصون لم تمسه الأيدي، وقال السدي: البيض في عشه مكنون. وقال سعيد بن جبير: يعني بطن البيض. وقال عطاء الخرساني: هو السحاء الذي يكون بين القشرة العليا ولباب البيضة. وقال السدي: بياض البيض حين ينزع قشره. أهـ.  
 فالأقوال تدور حول معنى واحد.

قال الله تعالى :

فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٥١﴾ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥٢﴾ يَقُولُ أَتِنَّكَ لَمِنَ الْمَصْدِقِينَ ﴿٥٣﴾ أَمْ ذَا مِنَّا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَمْ نَأْتِيهِمْ لَأَنذَرْتَهُمْ مِّمَّا يُحذِرُونَ ﴿٥٤﴾ فَأَطَّلَعَ فَرَأَاهُ فِي سَوَاءٍ الْجَحِيمِ ﴿٥٥﴾ قَالَ تَاللَّهِ إِن كِدَّتْ لَتُرْدِينَ ﴿٥٦﴾ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾ أَمْ أَمَّا نَحْنُ بِمَبْتَلِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْنَتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٥٩﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٠﴾ لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴿٦١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قال هل أنتم مطلعون ﴾

القائل : هو المؤمن الذي في الجنة بعد ما حكى جلسائه فيها ما قاله له قرينه في الدنيا ، أي هل أنتم مطلعون إلى أهل النار لأريكم ذلك القرين الذي قال لي تلك المقالة كيف منزلته في النار؛ قال ابن الأعرابي: والاستفهام هو بمعنى الأمر، أي اطلعوا<sup>(١)</sup> . وقيل : القائل هو الله سبحانه<sup>(٢)</sup> . وقيل : الملائكة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ لمثل هذا فليعمل العاملون ﴾ من تمام

كلامه<sup>(٥)</sup> ، أي لمثل هذا العطاء والفضل العظيم فليعمل العاملون ، فإن هذه هي

(١) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (٥٦/١٥) .

(٢) قاله البغوي (٢٨/٤) وذكره ابن عطية (٤٧٥/٤) وبه قال القرطبي (٥٦/١٥)

(٣) ذكره الزمخشري (٣٤١/٣) والقرطبي (٥٦/١٥) .

(٤) فتح القدير (٣٨٣/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق القرآني وهو اختيار الطبري

(٦٠/٢٣) والواحدي (٥٢٦/٣) وابن كثير (١٣/٧) وذكره ابن عطية (٤٧٥/٤) احتمالا

وعزاه لقتادة . والنحاس في معاني القرآن (٣٠/٦) .

(٥) أي من تمام كلام القرين الذي في الجنة .

التجارة الراجعة ، لا العمل للدنيا الزائلة فإنها صفقة خاسرة نعيمها منقطع وخيرها زائل وصاحبها عن قريب منها راحل . وقيل : إن هذا من قول الله سبحانه (١) .  
وقيل : من قول الملائكة (٢) . والأول أولى (٣) .

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ نَادَيْنَا نُوْحًا فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ ﴿٧٥﴾ وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾  
وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ ﴿٧٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَّمْ عَلَى نُوْحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا  
كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨١﴾ ثُمَّ أَعْرَفْنَا الْآخِرِينَ ﴿٨٢﴾ وَإِن  
مِنْ شَيْعَةٍ إِلَّا نُزْهِمُهُمْ ﴿٨٣﴾ إِذْ جَاءَ رَبُّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾ إِذْ قَالَ لِأَيُّهَا قَوْمِي مَاذَا تَعْبُدُونَ  
﴿٨٥﴾ أَيِفْكَاءَ إِلَهَةٍ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه قصة إبراهيم وبين أنه ممن شايع نوحا فقال : ﴿ وإن من شيعته لإبراهيم ﴾ أي من أهل دينه وممن شايعه ووافقه على الدعاء إلى الله وإلى توحيدهِ والإيمان به . قال مجاهد : أي على منهاجه

(١) قاله الفراء في معاني القرآن (٣٨٥/٢) وابن جرير (٦٢/٢٣) ورواه عن قتادة . وبه قال الواحدي

(٢/٣) (٥٢٦/٣) وعزاه ابن الجوزي (٦١/٧) لابن السائب .

(٢) ذكره القرطبي (٥٧/١٥) وابن الجوزي (٦١/٧) ومآله للذي قبله .

(٣) فتح القدير (٣٨٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره ابن الجوزي (٦١/٧) والقرطبي (٥٧/١٥) والآية تحتمل الأمرين قال القرطبي رحمه الله (٥٧/١٥) يحتمل أن يكون من كلام المؤمن لما رأى ما أعد الله له في الجنة وما أعطاه قال : ﴿ لمثل هذا ﴾ العطاء والفضل ﴿ فليعمل العاملون ﴾ وقيل هو من قول الله عز وجل لأهل الدنيا أي قد سمعتم ما في الجنة من الخيرات والجزاء و ﴿ لمثل هذا ﴾ الجزاء ﴿ فليعمل العاملون ﴾ .

وسنته<sup>(١)</sup>. قال الأصمعي : الشيعة : الأعوان ، وهو مأخوذ من الشيع ، وهو الخطب الصغار الذي يوقد مع الكبار حتى يستوقد<sup>(٢)</sup> ، وقال الفراء : المعنى : وإن من شيعة محمد لإبراهيم<sup>(٣)</sup> ، فالهاء في شيعته على هذا لمحمد ﷺ ، وكذا قال الكلبي<sup>(٤)</sup>. ولا يخفى ما في هذا من الضعف والمخالفة للسياق . والظرف في قوله : ﴿ إذ جاء ربه بقلب سليم ﴾ منصوب بفعل محذوف ، أي اذكر . وقيل : بما في الشيعة من معنى المتابعة<sup>(٥)</sup> . قال أبو حيان : لا يجوز لأن فيه الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي وهو إبراهيم<sup>(٦)</sup> ، والأولى أن يقال : إن لام الابتداء تمنع ما بعدها من العمل فيما قبلها<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٦٩/٢٣) ورواه أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله

عنهما وعن السدي . وانظر تفسير الماوردي (٥٤/٥)

(٢) انظر قوله هذا في تفسير الماوردي (٥٤/٥)

(٣) انظر معاني القرآن (٣٨٨/٢) وعزاه ابن الجوزي (٦٦/٧) لابن السائب

(٤) انظر تفسير الماوردي (٥٤/٥)

(٥) قاله الزمخشري (٣٤٤/٣) والعكبري (٢٣٧/٤)

(٦) انظر البحر المحيط (٣٦٥/٧)

(٧) فتح القدير (٣٨٧/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله ما هنا أمرين :

الأول : أن الضمير في قوله : ﴿ شيعته ﴾ يعود إلى نوح عليه السلام وهو قول ظاهر بين

الرححان يدل عليه سياق الآيات وبه قال عامة المفسرين . قاله الطبري (٦٩/٢٣) والواحدي

(٥٢٨/٣) والبغوي (٣٠/٤) وعزاه الماوردي (٥٤/٥) لمجاهد ومقاتل وعزاه ابن عطية

(٤٧٧/٤) لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وقتادة والسدي رحمهم الله وبه قال الزجاج في

معاني القرآن (٣٠٨/٤) والنحاس في معاني القرآن (٣٨/٦) وأبو حيان في البحر (٣٦٥/٧)

وقال الألوسي (٩٦/١٢) وقلما يقال للمتقدم هو شيعة للمتأخر ومنه قول الكميت الأصغر ابن

زيد :

=

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ أفكا آلهة دون الله تريدون ﴾ انتصاب ﴿ إفكا ﴾ على أنه مفعول لأجله ، وانتصاب ﴿ آلهة ﴾ على أنه مفعول ﴿ تريدون ﴾ والتقدير : أتريدون آلهة من دون الله للإفك ، و ﴿ دون ﴾ ظرف لـ ﴿ تريدون ﴾ ، وتقديم هذه المعمولات للفعل عليه للاهتمام<sup>(١)</sup> . وقيل : انتصاب ﴿ إفكا ﴾ على أنه مفعول به لـ ﴿ تريدون ﴾ و ﴿ آلهة ﴾ بدل منه . جعلها نفس الإفك مبالغة ، وهذا أولى من الوجه الأول . وقيل : انتصابه على الحال من فاعل ﴿ تريدون ﴾ أي أتريدون آلهة أفكين أو ذوي إفك<sup>(٢)(٣)</sup>

ومالي إلا آل أحمد شيعة ومالي إلا مشعب الحق مشعب

الثاني : أن الظرف في قوله ﴿ إذ جاء ربه ﴾ يتعلق بمحذوف تقدير واذكر وضعف قول الزمخشري : أن العامل فيه ما في الشيعة من معنى المتابعة لعل أن لام الابتداء تمنع ما بعدها من العمل فيما قبلها . وبهذا قال أبو حيان في البحر (٣٦٥/٧) أيضا وقال وأما تقديره اذكر فهو المعهود عند العربيين . أهـ . وبه قال العكيري (٢٣٧/٤) وذكره الزمخشري في الكشف (٣٤٤/٣) وقال السمين (٣١٨/٩) وهو المتعارف .

(١) قاله الزمخشري (٣٤٤/٣) وحكاه العكيري (٢٣٧/٤) .

(٢) قاله الزمخشري (٣٤٤/٣) ومال إليه . وقال أبو حيان في البحر (٣٦٥/٧) وجعل المصدر حالا لا يطرد إلا مع (أما) ، نحو : (أما علما فعالم) .

(٣) فتح القدير (٣٨٧/٤ ، ٣٨٨) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية (٤٧٨/٤) والنحاس في إعراب القرآن (٤٢٨/٣) والعكيري (٢٣٧/٤) قال والتقدير : عبادة آلهة لأن الإفك مصدر فيقدر البدل منه كذلك والمعنى عليه . وجوزه الزمخشري (٣٤٤/٣) ولعله هو الأولى ، والله أعلم .

قال الله تعالى :

فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴿٩٠﴾ فَرَاغَ إِلَيْنَا الْهَنِيمَ  
 فَقَالَ آلَاتَا كُلُّونَ ﴿٩١﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ ﴿٩٢﴾ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ صَرْبًا بِالْيَمِينِ ﴿٩٣﴾ فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ  
 ﴿٩٤﴾ قَالَ أَعْبُدُونِ مَا نُنشِئُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَانًا فَأَلْفُوهُ  
 فِي الْجَحِيمِ ﴿٩٧﴾ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴿٩٨﴾ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي  
 سَيِّئِينَ ﴿٩٩﴾ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ  
 قَالَ يَبْنَؤُ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَارِ آتِيَّكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ﴿١٠٢﴾ قَالَ يَتَّبِعُ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ  
 سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٠٣﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٤﴾ وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّزِجْ  
 ﴿١٠٥﴾ قَدْ صَدَّقَ الرُّؤْيَا ﴿١٠٦﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٧﴾ إِنَّ هَذَا لَهُمُ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴿١٠٨﴾  
 وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٩﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١١٠﴾ سَلَّمَ عَلَيَّ إِزْرَاهِيمَ ﴿١١١﴾ كَذَلِكَ  
 نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٢﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٣﴾ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ  
 الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ

مُتَبِعٌ ﴿١١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قال الواحدي : قال المفسرون : يعني بيده اليمنى  
 يضربهم بها<sup>(١)</sup>. وقال السدي : بالقوة والقدرة لأن اليمين أقوى اليدين<sup>(٢)</sup>. وقال

(١) انظر تفسير الواحدي (٥٢٨/٣).

(٢) انظر المصدر السابق وحكاها ابن جرير (٧٣/٢٣) والبعوي (٣١/٤) وابن عطية (٤٧٩/٤)  
 والزنجشري (٣٤٥/٣).

الفراء وثعلب : ضرباً بالقوة ، واليمين القوة <sup>(١)</sup> . وقال الضحاك والربيع بن أنس : المراد باليمين : اليمين التي حلفها حين قال : ﴿ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ ﴾ <sup>(٢)(٣)</sup> . قيل : المراد باليمين هنا : العدل <sup>(٤)</sup> كما في قوله : ﴿ وَكَلِمَاتٍ نَقُولُ عَلَيْهَا بَعْضَ الْأَقْوَالِ لِأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ <sup>(٥)</sup> أي بالعدل . واليمين كناية عن العدل كما أن الشمال كناية عن الجور ، وأول هذه الأقوال أولها <sup>(٦)</sup> .

(١) لم أجد قول الفراء في معاني القرآن وإنما قال (٣/٣٨٨) أي مال عليهم ضرباً واغتتم خلوتهم من أهل دينهم . أ. هـ ونسبه إليه ابن الجوزي (٧/٦٩) والقرطبي (١٥/٦٣) وزاد ابن الجوزي نسبته للسدي . وانظر قول ثعلب في تفسير الماوردي (٥/٥٧) والقرطبي (١٥/٦٣) .  
(٢) الأنبياء (٥٧) .

(٣) لم أجد من عزا هذا القول للضحاك أو للربيع بن أنس وإنما عزي إليهما القول الذي اختاره الشوكاني رحمه الله كما سيأتي إن شاء الله .

وقد حكى هذا القول ابن جرير (٢٣/٧٣) ثم قال وروي نحوه عن الحسن وحكاه البغوي (٤/٣١) والماوردي (٥/٥٧) وابن عطية (٤/٤٧٩) والزخشي (٣/٣٤٥) هكذا من غير أن ينسبوه لأحد وقال الزجاج في معاني القرآن (٤/٣٠٨) : يحتمل وجهين بيمينه والقوة والمكانة .  
(٤) حكاه القرطبي (١٥/٦٣) .

(٥) الحاقة (٤٤ ، ٤٥) والأرجح في معنى اليمين هنا أنه القوة كما قاله ابن جرير (٢٩/٦٦) .  
(٦) فتح القدير (٤/٣٨٨) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الماوردي (٥/٥٧) وابن الجوزي (٧/٦٨) للضحاك رحمه الله قال : لأنها أقوى والضرب بها أشد وعزاه القرطبي (١٥/٦٣) للضحاك والربيع بن أنس رحمهما الله - ولعل الشوكاني رحمه الله وهم في العزو إذ يعتمد على القرطبي كثيراً - وبهذا قال ابن جرير رحمه الله (٢٣/٧٣) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه عن الضحاك وقاتدة وابن إسحاق رحمهم الله ، به قال البغوي (٤/٣١) وابن عطية (٤/٤٧٩) وابن كثير (٧/٢٢) قال : وإنما ضربهم باليمين لأنها أشد وأنكى وعزاه لقاتدة والجوهري . وبه قال القرطبي (١٥/٦٣) وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن فاليمين هنا أول ما تنصرف إلى الجارحة ولا شك أنها تفيد القوة أيضاً قال الألويسي (١٢/١١٨) أي باليد اليمنى

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فَأَقْبِلُوا إِلَيْهِ يَزْفُونَ ﴾ أي أقبل إليه عبدة تلك الأصنام يسرعون لما علموا بما صنعه بها ، ويزفون في محل نصب على الحال من فاعل أقبلوا . قرأ الجمهور ﴿ يَزْفُونَ ﴾ بفتح الياء من زف الظليم <sup>(١)</sup> يزف إذا عدا بسرعة ، وقرأ حمزة بضم الياء من أزف يزف <sup>(٢)</sup> ، أي دخل في الزيف أو يحملون غيرهم على الزيف . قال الأصمعي : أزفت الإبل ، أي حملتها على أن تزف <sup>(٣)</sup> . وقيل : هما لغتان ، يقال : زف القوم وأزفوا ، وزفت العروس وأزفتها ، حكى ذلك عن الخليل <sup>(٤)</sup> . قال النحاس : زعم أبو حاتم أنه لا يعرف هذه اللغة ، يعني : يزفون بضم الياء <sup>(٥)</sup> ، وقد عرفها جماعة من العلماء منهم الفراء <sup>(٦)</sup> ، وشبهها بقولهم : أطردت الرحيل ، أي صيرته إلى ذلك ، وقال المبرد : الزيف : الإسراع <sup>(٧)</sup> . وقال الزجاج : والزيف : أول عدو النعام <sup>(٨)</sup> . وقال قتادة

كما روي عن ابن عباس وتقييد الضرب باليمين للدلالة على شدته وقوته لأن اليمين أقوى الجارحتين وأشدّهما في الغالب وقوة الآلة تقتضي شدة الفعل وقوته . أ. هـ فالضرب باليمين متلازم مع القوة ولعل هذا هو الأرجح في معنى الآية ، والعلم لله .

(١) الظِّلْمُ : الذكر من النعام . انظر : لسان العرب مادة "ظلم" (٣٧٩/١٢) .

(٢) انظر تفسير الطبري (٧٤ ، ٧٣/٢٣) ، والنشر (٢٧٠/٣ ، ٢٧١) ، والتيسير ص (١٨٦)

(٣) انظر قوله هذا في تفسير ابن عطية (٤٧٩/٤)

(٤) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي (٦٤/١٥) .

(٥) انظر إعراب القرآن (٤٢٩/٣)

(٦) انظر معاني القرآن له (٣٨٩ ، ٣٨٨/٢)

(٧) انظر قوله هذا في إعراب القرآن للنحاس (٤٢٩/٣)

(٨) انظر معاني القرآن (٣٠٩/٤) ، وبه قال الطبري (٧٣/٢٣) ، والواحدي (٥٢٨/٣) ، وأبو عبيدة في

بجاز القرآن (١٧١/٢) وقال : جاءني الرجل يزف زيف النعامة أي من سرعته .

والسدي : معنى يزفون : يمشون<sup>(١)</sup>. وقال الضحاك : يسعون<sup>(٢)</sup>. وقال يحيى بن سلام : يرعدون غضبا<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد : يخالون<sup>(٤)</sup>، أي يمشون مشي الخيلاء .  
وقيل : يتسللون تسلا بين المشي والعدو<sup>(٥)</sup>، والأولى تفسير يزفون بيسرعون<sup>(٦)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿ ما ﴾ في : ﴿ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ موصولة ، أي وخلق الذي تصنعونه على العموم ويدخل فيها الأصنام التي تحتونها دخولا أوليا ، ويكون معنى العمل هنا التصوير والنحت ونحوهما ، ويجوز أن تكون مصدرية<sup>(٧)</sup> ، أي خلقكم وخلق عملكم ، ويجوز أن تكون استفهامية<sup>(٨)</sup> ، ومعنى

(١) انظر تفسير الطبري (٧٤/٢٣) ومعاني القرآن للنحاس (٤٤/٦)

(٢) انظر تفسير الماوردي (٥٧/٥)

(٣) المصدر السابق .

(٤) المصدر السابق .

(٥) عزاه ابن عطية (٤٧٩/٤) لمجاهد أيضاً ثم قال: ذهبت فرقة إلى أن ﴿ يَزِفُونَ ﴾ معناه يتمهلون في مشيتهم كزفاف العروس والمعنى أنهم كانوا على طمأنينة من أن ينال أحد آلهتهم بسوء لعزتهم فكانوا لذلك متمهلين . اهـ .

(٦) فتح القدير (٣٨٨/٤ ، ٣٨٩) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وعليه عامة المفسرين قاله الطبري (٧٤/٢٣) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة. وبه قال الواحدي (٥٢٨/٣) والبخاري (٣١/٤) وابن عطية (٤٧٩/٤) وقال ابن كثير (٢٢/٧) قاله مجاهد وغير واحد. اهـ واختاره ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٢) وعزاه ابن الجوزي (٧٠/٧) للمفسرين .

(٧) قاله الطبري (٧٥/٢٣) وذكره الماوردي (٥٧/٥) وابن عطية (٤٧٩/٤) وأبو حيان في البحر (٣٦٧/٧) واختاره العكبري (٢٣٨/٤) وابن كثير (٢٢/٧) ويأتي نص كلامه .

(٨) حكاه ابن عطية (٤٧٩/٤) وجوزته النحاس في معاني القرآن (٤٦/٦) وحكاه أبو حيان في البحر (٣٦٧/٧) والعكبري (٢٣٨/٤) قال: على التحقير لعملهم.

الاستفهام التوبيخ والتقرير ، أي وأي شيء تعملون ، ويجوز أن تكون نافية<sup>(١)</sup> ، أي إن العمل في الحقيقة ليس لكم فأنتم لا تعملون شيئاً ، وقد طول صاحب الكشاف<sup>(٢)</sup> الكلام في رد قول من قال إنها مصدرية ، ولكن بما لا طائل تحته ، وجعلها موصولة أولى بالمقام ، وأوفق بسياق الكلام<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا بَنِي آدَمُ اقْعُدُوا مَعِيَ وَلَا تَقْرَبُوا هَٰذَا الشَّجَرَ وَلَا تَبْغُوا الدَّارَ الْآخِرَةَ ۗ وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَسْتَ بِرَأْيِكُمْ بِغَافِلِينَ ﴾ : « قَالَ يَا بَنِي آدَمُ اقْعُدُوا مَعِيَ مَأْتُمَرٌ » أي ما تؤمر به مما أوحى إليك من ذبحي ، و ﴿ مَا ﴾ موصولة . وقيل : مصدرية على

- (١) حكاه ابن عطية (٤٧٩/٤) وجوزه النحاس في معاني القرآن (٤٥/٦) وحكاه أبو حيان في البحر (٣٦٧/٧)  
 (٢) انظر الكشاف (٣٤٥/٣ - ٣٤٧)  
 (٣) فتح القدير (٣٨٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله الطبري حيث ذكر الوجهين الأولين ثم قال (٧٥/٢٣) - بعد أن ذكر الوجه الأول : والآخر أن يكون بمعنى الذي فيكون معنى الكلام عند ذلك والله خلقكم والذي تعملونه من الأصنام وهو الخشب والنحاس والأشياء التي كانوا ينحتون منها الأصنام وهذا المعنى الثاني قصد إن شاء الله فتادة بقوله : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ بأيديكم. أ. هـ وبه قال الواحدي (٥٢٨/٣) والبغوي (٣١/٤) وقال: وفيه دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى. وذكره الماوردي (٥٨/٥) وقال ابن كثير رحمه الله (٢٢/٧) يحتمل أن تكون « ما » مصدرية فيكون تقدير الكلام والله خلقكم وعملكم ويحتمل أن تكون بمعنى الذي تقديره والله خلقكم والذي تعملونه وكلا القولين متلازم والأول أظهر لما رواه البخاري في كتاب أفعال العباد - وساق الإسناد إلى حذيفة رضي الله عنه مرفوعاً قال : « إن الله يصنع كل صانع وصنعه » . أه وانظر الحديث في خلق أفعال العباد ص (٧٣) والسنة لابن أبي عاصم (١٥٨/١) رقم (٣٥٧، ٣٥٨) والحاكم في المستدرک (٣١/١) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٤٣) وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي والألباني في سلسلة الصحيحة (١٨١/٤) رقم (١٦٣٧) - وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو اختيار الزمخشري أيضاً (٣٤٥/٣) وأبي حيان (٣٦٧/٧) والسمين في الدر (٣٢١/٩)

معنى : افعل أمرك<sup>(١)</sup>، والمصدر مضاف إلى المفعول ، وتسمية الأمور به أمراً ،  
والأوّل أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴾ البلاء  
والابتلاء : الاختبار ، والمعنى : إن هذا هو الاختبار الظاهر حيث  
اختبره الله في طاعته بذبح ولده . وقيل : المعنى : إن هذا هو النعمة  
الظاهرة حيث سلم الله ولده من الذبح وفداه بالكبش ، يقال : أبلاه الله إبلاءً  
وبلاءً : إذا أنعم عليه<sup>(٣)</sup>، والأوّل أولى ، وإن كان الابتلاء يستعمل في  
الاختبار بالخير والشر ، ومنه : ﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾<sup>(٤)</sup>،

(١) قاله الزمخشري في الكشاف (٣/٣٤٨) وقال أبو حيان (٧/٣٧٠) وفي ذلك خلاف هل يعتقد في  
المصدر العامل أن يجوز أن يبنى للمفعول فيكون ما بعده مفعولاً لم يسم فاعله أم لا يكون  
ذلك ؟

(٢) فتح القدير (٤/٣٩١) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٢٣/٧٩) وذكره السمين الحلبي في الدر  
(٩/٣٢٣) وهو قول عامة المفسرين ولعله هو الأولى فما ذكره الزمخشري فيه خلاف بين  
النحاة .

(٣) قاله مقاتل كما ذكره الواحدي (٣/٥٣٠) والبغوي (٤/٣٤) والماوردي (٥/٦٢) وزاد نسبه  
للكلي وقطرب قال : وأنشد قول الخطيئة

وإن بلاءهم ما قد علمتم  
على الأيام إن نفع البلاء .

وقال ابن عطية (٤/٤٨٢) باحتمال الأمرين . واختار النحاس في إعراب القرآن (٣/٣٤٣) هذا  
القول حيث قال : أي النعمة الظاهرة يقال : أبلاه الله بلاءً وإبلاءً إذا أنعم عليه وقد يقال بلاءه  
قال زهير :

جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم  
وأبلاهما خير البلاء الذي يبلو

وعزاه ابن الجوزي (٧/٧٧) لمقاتل وابن السائب .

(٤) الأنبياء (٣٥)

ولكن المناسب للمقام المعنى الأول<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ أي مثل ذلك الجزاء العظيم نجزي من انقاد لأمر الله . ﴿ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي الذين أعطوا العبودية حقها ورسخوا في الإيمان بالله وتوحيده ﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ . أي بشرنا إبراهيم بولد يولد له ويصير نبيا بعد أن يبلغ السن التي يتأهل فيها ذلك ، وانتصاب ﴿ نَبِيًّا ﴾ على الحال ، وهي حال مقدرة . قال الزجاج : إن كان الذبيح إسحاق فيظهر كونها مقدرة<sup>(٢)</sup> . والأولى أن يقال : إن من فسر الذبيح بإسحاق جعل البشارة هنا خاصة بنبوته . وفي ذكر الصلاح بعد النبوة تعظيم لشأنه ، ولا حاجة إلى وجود المبشر به وقت البشارة . فإن وجود ذي الحال ليس بشرط ، وإنما الشرط المقارنة للفعل ، ﴿ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ كما يجوز أن يكون صفة لنبيا ، يجوز أن يكون حالا من الضمير المستتر فيه ، فتكون أحوالا متداخلة . ﴿ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ ﴾ أي على إبراهيم وعلى إسحاق بمرادفة نعم الله عليهما . وقيل : كثرا

(١) فتح القدير (١٠٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق ، وبه قال الطبري (٨٠/٢٣) ،

(٨١) ورواه عن ابن زيد . واختاره الواحدي (٥٣٠/٣) والبعوي (٣٤/٤) وابن كثير (٢٦/٧)

والزمخشري (٣٤٩/٣) وأبو حيان (٣٧٠/٧) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٣)

(٢) لم أجد هذا القول للزجاج في معاني القرآن وإنما هو قول أبي حيان في البحر (٣٧٢/٧) فلعل

الشوكاني رحمه الله وهم في عزوه أو اطلع عليه في كتاب آخر . وقال ابن كثير (٣٠/٧) وقوله :

﴿ نَبِيًّا ﴾ حال مقدرة أي : سيصير منه نبي من الصالحين . وروى ابن جرير (٨٩/٢٣) عن ابن

عباس رضي الله عنهما قال : بشر بنبوته . وبهذا قال السمين في الدر (٣٢٤/٩)

ولدهما<sup>(١)</sup>. وقيل : إن الضمير في ﴿ عَلَيْهِ ﴾ يعود إلى إسماعيل<sup>(٢)</sup> وهو بعيد<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ مَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴿١١٤﴾ وَبَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ  
 ﴿١١٥﴾ وَصَرَّيْنَاهُمْ فَاكْنُوتَاهُمْ الْعَلِيِّينَ ﴿١١٦﴾ وَءَايَيْنَاهُمَا الْكُتُبَ الْمُسْتَبِينَ ﴿١١٧﴾ وَهَدَيْنَاهُمَا  
 الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١١٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْأَخْرَبِ ﴿١١٩﴾ سَلَّمْنَا عَلَىٰ مُوسَىٰ  
 وَهَارُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢١﴾ إِنَّمَا مِنْ عِبَادِنَا  
 الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٢﴾ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنْ

(١) قاله الواحدي (٥٢١/٣) والبيهقي (٣٥/٤) وابن الجوزي (٧٨/٧)

(٢) قاله القرطبي (٧٥/١٥)

(٣) فتح القدير (٣٩٢/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله : ﴿ نَبِيًّا ﴾ حال مقدرة على كون الذبيح إسحاق وتكون البشارة خاصة بنبوته كما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما وأن وجود صاحب الحال ليس شرطاً وقت التكلم وإنما الشرط المقارنة للفعل وبهذا قال أبو السعود (٢٠٢/٧) قال : أي مقضياً بنبوته مقدراً كونه من الصالحين وبهذا الاعتبار وقعا حالين ولا حاجة إلى وجود المبشر به وقت البشارة فإن وجود ذي الحال ليس بشرط وإنما الشرط مقارنة تعلق الفعل به لاعتبار معنى الحال فلا حاجة إلى تقدير مضاف يجعل عاملاً فيهما مثل وبشرناه بوجود إسحاق أي بأن يوجد إسحاق نبياً من الصالحين.

الثاني : أن الضمير في قوله : ﴿ عَلَيْهِ ﴾ يعود إلى إبراهيم عليه السلام وضعف قول من قال إنه يعود على إسماعيل وهذا هو الظاهر الذي يدل عليه السياق وعليه عامة المفسرين إلا ما ورد عن القرطبي رحمه الله .

الكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿ المراد بقومهما هم : المؤمنون من بني إسرائيل ، والمراد بالكرْب العظيم هو : ما كانوا فيه من استعباد فرعون إياهم ، وما كان يصيبهم من جهته من البلاء ، وقيل : هو الغرق الذي أهلك فرعون وقومه<sup>(١)</sup>، والأوّل أولى . ﴿ وَنَصَرْتَاهُمْ ﴾ جاء بضمير الجماعة . قال الفراء : الضمير لموسى وهارون وقومهما<sup>(٢)</sup>، لأن قبله : ﴿ نَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا ﴾ والمراد بالنصر : التأييد لهما على عدوهم ﴿ فَكَأْتُوا ﴾ بسبب ذلك ﴿ هُمُ الْعَالِيْنَ ﴾ على عدوهم بعد أن كانوا تحت أسرهم : وقهرهم . وقيل : الضمير في ﴿ نَصَرْتَاهُمْ ﴾ عائد على الاثنين موسى وهارون تعظيماً لهما<sup>(٣)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٤)</sup> .

- (١) قال ابن جرير (٩٠/٢٣) أي من الغم والمكروه العظيم الذي كانوا فيه من عبودية آل فرعون وما أهلكنا به فرعون وقومه من الغرق. ثم روى عن السدي أنه قال من الغرق. وحكى هذا القول البيهقي (٣٥/٤) وحكاه الزجاج في معاني القرآن (٣١٢/٤)
- (٢) ليس هذا قول الفراء بل نص كلامه كما في معاني القرآن (٣٩٠/٢، ٣٩١) : وقوله : ﴿ وَنَصَرْتَاهُمْ فَكَأْتُوا هُمُ الْعَالِيْنَ ﴾ فجعلهما كالجمع ثم ذكرهما بعد ذلك اثنين وهذا من سعة العربية أن يذهب بالرئيس: النبي والأمير وشبهه إلى الجمع . . . . . وساق ما حكاه الطبري عن بعض أهل اللغة ويأتي. فلعل الشوكاني رحمه الله وهم أو أخطأ في النقل عن القرطبي ففي تفسيره (٧٦/١٥) قال الفراء الضمير يرجع إلى موسى وهارون وحدهما.
- (٣) حكاه الطبري (٩٠/٢٣) عن بعض أهل العربية قالوا: لأن العرب تذهب بالرئيس كالنبي والأمير وشبهه إلى الجمع بجنوده وأتباعه وإلى التوحيد لأنه واحد في الأصل ومثله ﴿ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَأَتْهُمْ ﴾ [ يونس: ٨٣ ] ، وفي موطن آخر ﴿ وَمَلَأَتْهُمْ ﴾ [ يونس: ٧٥ ] وربما ذهبت العرب بالاثنتين إلى الجمع كما تذهب بالواحد إلى الجمع فتخاطب الرجل فتقول ما أحسنتم وما أجملتم وإنما تريده بعينه. أ. هـ وحكاه ابن عطية (٤٨٣/٤) وبه قال النحاس في معاني القرآن (٥٣، ٥٢/٦)
- (٤) فتح القدير (٣٩٤/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ قال المفسرون : هو نبي من أنبياء بني إسرائيل ، وقصته مشهورة مع قومه . قيل : وهو إلياس بن يس من سبط هارون أخي موسى . قال ابن إسحاق وغيره : كان إلياس هو القيم بأمر بني إسرائيل بعد يوشع ، وقيل : هو إدريس<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

الأول : أن الكرب العظيم هو ما كان ينزله فرعون ببني إسرائيل من الاستعباد والذل والهوان والقهر . رواه ابن جرير (٩٠/٣٣) عن قتادة وبه قال الواحدي (٥٣١/٣) وقال ابن عطية (٤٨٣/٤) هو تعبيد القبط لهم ثم جيش فرعون لما قالت بنو إسرائيل ﴿ إِنَّا لَمُنذِرُونَ ﴾ [ الشعراء: ٦١ ] ثم البحر بعد ذلك .

وباختيار الشوكاني قال ابن كثير (٣١/٧) وغيره ولعل الآية تشمل الأقوال جميعاً والعلم لله . الثاني : - أن الضمير في قوله ﴿ وَنَصَرْنَاَهُمْ ﴾ يعود إلى موسى وهارون وقومهما وبهذا قال الطبري رحمه الله (٩٠/٢٣) قال لأن الله قال : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكُرْبِ الْعَظِيمِ ﴾ ثم قال : ﴿ وَنَصَرْنَاَهُمْ ﴾ يعني هما وقومهما لأن فرعون وقومه كانوا أعداء لجميع بني إسرائيل . أ . هـ وبهذا قال البغوي (٣٥/٤) وابن عطية (٤٨٣/٤) وابن كثير (٣١/٧) ولعله هو الراجح كما يدل عليه السياق .

(١) رواه ابن جرير (٩١/٢٣) عن قتادة، وقال البغوي (٣٦/٤) وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إلياس هو إدريس . وفي مصحفه وإن إدريس لمن المرسلين وهذا قول عكرمة . وعزاه الماوردي (٦٤/٥) لابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وفتادة . وانظر تفسير ابن عطية (٤٨٣/٤) وعزاه ابن كثير (٣١/٧) لقتادة ومحمد بن إسحاق والضحاك وساقه من طريق ابن أبي حاتم بإسناده إلى ابن مسعود رضي الله عنه

(٢) فتح القدير (٣٩٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٩١/٢٣) وقال البغوي - بعد كلامه المتقدم قريباً : وقال الآخرون هو نبي من أنبياء بني إسرائيل ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : هو ابن عم اليسع . قال محمد بن إسحاق هو إلياس بن البشر بن فنحاص بن العيزار بن هارون بن

قال الله تعالى :

وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلِّ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ فَأَلْقَمَهُ الْحَوْتَ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَبْتَأْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمُ إِلَى حِينٍ ﴿١٤٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ وقد وقع الخلاف بين ، المفسرين : هل هذا الإرسال المذكور هو الذي كان قبل التقام الحوت له ، وتكون الواو في ﴿ أَرْسَلْنَاهُ ﴾ مجرد الجمع بين ما وقع له مع الحوت وبين إرساله إلى قومه ، من غير اعتبار تقديم ما تقدم في السياق : وتأخير ما تأخر ، أو هو إرسال له بعد ما وقع له مع الحوت ما وقع على قولين<sup>(١)</sup> ، وقد قدمنا الإشارة إلى الاختلاف بين أهل العلم هل كان قد

عمران. أ. هـ وذكر الماوردي (٦٤/٥) مثل قول البغوي هذا. وعزاه ابن كثير (٣١/٧) لوهب بن منبه ، والقطع في ذلك يحتاج إلى دليل . والله أعلم .

(١) رواه ابن جرير (١٠٤/٢٣ ، ١٠٥) من طريق شهر بن حوشب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما كانت رسالة يونس بعد ما نبذه الحوت وروي عن مجاهد أنه أرسل إليهم قبل أن يلتقمه الحوت. وانظر تفسير ابن كثير (٣٥/٧) حيث ذكر القولين ثم قال: ولا مانع أن يكون الذين أرسل إليهم أولاً أمر بالعودة إليهم بعد خروجه من الحوت فصدقوه كلهم وآمنوا به اهـ . وحكى البغوي (٤٣/٤) أنه أرسل إلى قوم آخرين. وانظر تفسير الماوردي (٦٩/٥) حيث قال عن قول مجاهد وهو معنى قول ابن مسعود. وأشار ابن كثير في البداية والنهاية (٢١٧/١) إلى هذه الأقوال الثلاثة.

أرسل قبل أن يهرب من قومه إلى البحر أو لم يرسل إلا بعد ذلك<sup>(١)</sup> ؟ والراجح أنه كان رسولا قبل أن يذهب إلى البحر كما يدل عليه ما قدمنا في سورة يونس<sup>(٢)</sup> وبقي مستمرا على الرسالة ، وهذا الإرسال المذكور هنا هو بعد تقدم نبوته ورسالته<sup>(٣)</sup> .

(١) وهو قوله - عند قوله تعالى : **إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ** ﴿ من هذه السورة آية (١٤٠) - وقد اختلف أهل العلم هل كانت رسالته قبل التقام الحوت إياه أو بعده ؟ . أ. هـ ولم يذكر الأقوال .

(٢) قال رحمه الله في سورة يونس (٤٨٨/٢) عند قوله تعالى ﴿ **فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةً آمَنَتْ فَتَفَعَّلَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَدَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ** ﴾ آية (٩٨) قال : والمراد بعذاب الخزي الذي كشفه الله عنهم وهو العذاب الذي كان قد وعدهم يونس أنه سينزل عليهم ولم يروه أو الذي قد رأوا علاماته دون عينه . أ. هـ ولم يذكر أكثر دلالة على ما قال هنا من هذا .

(٣) فتح القدير (٣٩٧/٤)

وما رجحه الشوكاني رحمه الله هو المفهوم من كلام الطبري (٩٨/٢٣) ، والواحدي (٥٣٢/٣) حيث قال : قال المفسرون : كان يونس عليه السلام قد وعد قومه العذاب فلما تأخر عنهم العذاب خرج كالمشور عنهم وقصد البحر وركب السفينة وكان بذهابه إلى الفلك كالفار من مولاه فوصف بالإباق . أ. هـ وذكر البغوي (٤٢/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ابن وهب نحوه . وهو المفهوم من كلام ابن عطية (٤٨٥/٤) أيضاً وهو اختيار ابن كثير كما تقدم قريباً . والزمخشري (٢٥٣/٣ ، ٢٥٤) وحكى بقية الأقوال واختاره النحاس في إعراب القرآن (٤٤٠/٣ - ٤٤٢) وساق في ذلك حديثاً مرفوعاً طويلاً جود إسناده وصححه ومفاد الحديث أن يونس عليه السلام أرسل قبل التقام الحوت له ثم قال بعد الحديث : وقد تبين في هذا الحديث أن يونس عليه السلام كان قد أرسل قبل أن يلتقمه الحوت بهذا الإسناد الذي لا يؤخذ بالقياس . أ. هـ .

قال الله تعالى :

وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسْبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٠﴾ فَإِذَا كُفِرْتُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفِتْنَيْنِ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴿١٦٦﴾ وَإِن كَانُوا لَيَقُولُونَ ﴿١٦٧﴾ لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِنَ الْأُولِينَ ﴿١٦٨﴾ لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٩﴾ فَكَفَرُوا بِهِ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١٧٠﴾ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِن جُنَدْنَاهُمْ لَغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾ فنُولِّعُهُمْ حَتَّى حِينٍ ﴿١٧٤﴾ وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴿١٧٥﴾ أَفِعْدَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٧٦﴾ فإِذَا نَزَلَ بِسَاحِئِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٧﴾ وَتَوَلَّى عَنْهُمْ حَتَّى حِينٍ ﴿١٧٨﴾ وَأَبْصِرْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴿١٧٩﴾ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾ أي علموا أن هؤلاء الكفار الذين قالوا هذا القول يحضرون النار ويعذبون فيها . وقيل : علمت الجنة أنهم أنفسهم يحضرون للحساب<sup>(١)</sup> . والأول أولى ، لأن الإحضار إذا أطلق فالمراد العذاب<sup>(٢)</sup> .

(١) قال مجاهد انظر تفسير الطبري (١٠٨/٢٣)

(٢) فتح القدير (٣٩٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (١٠٩/٢٣) قال: لأن سائر الآيات التي ذكر فيها الإحضار في هذه السورة إنما عني به الإحضار في العذاب فكذلك في هذا الموضع. أ. هـ وروى ابن جرير هذا القول عن السدي. وهو اختيار الواحدي (٥٣٤/٣) والبيهقي (٤٥/٤)

قال الشوكاني رحمه الله : وجملة ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ مستأنفة مقررة للوعيد ، والمراد بالكلمة : ما وعدهم الله به من النصر والظفر على الكفار . قال مقاتل : عنى بالكلمة قوله سبحانه : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي ﴾<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup> . وقال الفراء : سبقت كلمتنا بالسعادة لهم<sup>(٣)</sup> والأولى تفسير هذه الكلمة بما هو مذكور هنا فإنه قال : ﴿ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْعَالِبُونَ ﴾ فهذه هي الكلمة المذكورة سابقا وهذا

وعزاه الماوردي (٧١/٥) لعلي بن عيسى . واختاره النحاس في معاني القرآن (٦٦/٦) وابن كثير في تفسيره (٣٧/٧) والفراء في معاني القرآن (٣٩٤/٢) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (٣١٥/٤) .

وسبب الخلاف هو اختلافهم في معنى الجنة فأكثر المفسرين على أن المراد بالجنة الملائكة وعليه قالوا معنى الآية : ولقد علمت الملائكة أن أولئك الكفار الذين قالوا { وَلَدَ اللَّهُ } محضرون للعذاب ومن فسر الجنة بالشياطين قال المعنى : ولقد علمت الشياطين أنهم أنفسهم محضرون للجزاء والحساب وهذا هو مضمون كلام الطبري وابن كثير وابن الجوزي (٨٩/٧ ، ٩٠) وابن عطية (٤٨٨/٤) والقرطبي (٨٨/١٥) والفراء والزجاج والنحاس وغيرهم . وترجيح الشوكاني رحمه الله مبني على أن المراد بالجنة الملائكة فإنه قال عند تفسيره لها (٣٩٩/٤) : قال أكثر المفسرين إن المراد بالجنة هنا الملائكة . أهـ . ولعله هو الأرجح هنا ويشهد له السياق وأن المشركين قالوا : الملائكة بنات الله .

(١) المجادلة (٢١)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٣٥/٣) وبه قال البغوي (٤٥/٤) وابن الجوزي (٩٣/٧)

(٣) انظر معاني القرآن (٣٩٥/٢) وعزاه الطبري (١١٤/٢٣) لبعض أهل العربية ، وكثيراً ما يقول الطبري رحمه الله : قال بعض أهل اللغة . وتجد الفراء قد نص على هذا في معانيه وكان الطبري رحمه الله يعنيه .

تفسير لها<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ إرشاد لعباده إلى حمده على إرسال رسله إليهم مبشرين ومنذرين ، وتعليم لهم كيف يصنعون عند إنعامه عليهم وما يثنون عليه به<sup>(٢)</sup>. وقيل : إنه الحمد على هلاك المشركين ونصر الرسل عليهم<sup>(٣)</sup>، والأولى أنه حمد الله سبحانه على كل ما أنعم به على خلقه أجمعين كما يفيد حذف المحمود عليه ، فإن حذفه مشعر بالتعميم كما تقرر في علم المعاني<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح القدير (٤٠١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر النص فما بعده تفسير له وبهذا قال الطبري (١١٤/٢٣) والواحدي (٥٣٥/٣) وعزاه الماوردي (٧٣/٥) للحسن وبه قال ابن عطية (٤٩٠/٤) والزجاج في معاني القرآن (٣١٦/٤) والنحاس في معاني القرآن (٦٩/٦) والزمخشري (٣٥٧/٣) وقال ابن كثير (٤٠/٧) أي تقدم في الكتاب الأول أن العاقبة للرسول وأتباعهم في الدنيا والآخرة كما قال تعالى : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [المجادلة: ٢١] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ [غافر: ٥١] ، ولهذا قال هنا : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴾ أي في الدنيا والآخرة كما تقدم بيان نصرتهم على قومهم ممن كذبهم وخالفهم وكيف أهلك الكافرين ونجا عباده المؤمنين ﴿ وَإِن جُنَدُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ أي تكون لهم العاقبة. أ هـ .

(٢) قاله الماوردي (٧٤/٥) وبنحوه قال الشيخ الأمين رحمه الله (٦٩٨/٦) وحكاه القرطبي (٩٣/١٥)

(٣) قاله الواحدي (٥٣٥/٣) والبعوني (٤٦/٤) وابن الجوزي (٩٥/٧)

(٤) فتح القدير (٤٠١/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (١١٩/٢٣) وذكره الماوردي (٧٤/٥) وقال ابن كثير رحمه الله (٤١/٧) ولما كان التسييح يتضمن التنزيه والتبرئة من النقص بدلالة المطابقة ويستلزم إثبات الكمال كما أن الحمد يدل على إثبات صفات الكمال مطابقة ويستلزم التنزيه

من النقص قرن بينهما في هذا الموضع وفي مواضع كثيرة من القرآن ولهذا قال : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . أهـ  
ولا شك أن في الآية دلالة على تعليم المؤمنين حمد الله وشكره على نعمه التي أنعم بها عليه وأن كل نعمة سواء كانت تحصيلاً لمرغوب أو دفعاً لمكروب تستوجب حمد الله وشكره ولا شك أن إرسال الرسل والنصر على الأعداء من أعظم تلك النعم .

# سورة ص

قال الله تعالى :

نص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ﴿١﴾ بِلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّهِ وَشِقَاقِ ﴿٢﴾ كَرَّ أَهْلِكَأَمِنْ قَبْلِهِمْ  
مِنْ قَرْنٍ فَنَادَ وَأَوْلَاتٍ حِينَ مَنَاصِ ﴿٣﴾ وَعِجْبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ وَقَالَ الْكُفِرُونَ هَذَا سِحْرٌ  
كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُّجَابٌ ﴿٥﴾ وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا  
وَأَصْبِرُوا عَلَيَّ الْهَيْكَلِ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا

أَخْتَلَقُ ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف في معني ﴿ ص ﴾ فقال الضحاك : معناه : صدق الله<sup>(١)</sup>. وقال عطاء : صدق محمد<sup>(٢)</sup>. وقال سعيد بن جبير : هو بحر يحيي الله به الموتى بين النفختين<sup>(٣)</sup>. وقال محمد بن كعب : هو مفتاح اسم الله<sup>(٤)</sup>. وقال قتادة : هو اسم من أسماء الله . وروي عنه أنه قال : هو اسم من أسماء الرحمن<sup>(٥)</sup>. وقال مجاهد : هو

(١) انظر تفسير الطبري (١١٨/٢٣) والواحدي (٥٣٨/٣) والبغوي (٤٧/٤) والماوردي (٧٥/٥)

وابن الجوزي (٩٧/٧)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٣٨/٣) لكنه قال وقال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر

تفسير ابن الجوزي (٩٧/٧)

(٣) انظر تفسير القرطبي (٩٥/١٥)

(٤) انظر تفسير البغوي (٤٧/٤) والقرطبي (٩٥/١٥) ومعاني القرآن للنحاس (٧٣/٦)

(٥) انظر تفسير الطبري (١١٧/٢٣) لكنه قال من أسماء القرآن أقسم الله به وكذا ذكر الماوردي

(٧٥/٥) وابن الجوزي (٩٧/٧) والقرطبي (٩٥/١٥). وروي الطبري من طريق علي بن أبي

فاتحة السورة<sup>(١)</sup>. وقيل : هو مما استأثر الله بعلمه<sup>(٢)</sup>، وهذا هو الحق كما قدمنا في فاتحة سورة البقرة<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في جواب هذا القسم ما هو ؟ فقال الزجاج والكسائي والكوفيون غير الفراء : إنه قوله : ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ﴾<sup>(٤)(٥)</sup>. وقال الفراء : لا نجد مستقيماً لتأخره جداً عن قوله : ﴿وَالْقُرْآنِ﴾ ورجح هو وشعلب أن الجواب قوله : ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا﴾<sup>(٦)</sup> وقال الأخفش : الجواب هو : ﴿إِنْ

طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿ص﴾ قسم أقسمه الله وهو من أسماء الله. (١) انظر معاني القرآن للنحاس (٧٣/٦) وتفسير الماوردي (٧٥/٥) والقرطبي (٩٥/١٥) وحكاه البغوي (٤٧/٤)

(٢) انظر تفسير القرطبي (٩٥/١٥) وذكر عن ابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنهما سئلا عن ﴿ص﴾ فقالا: لا ندري ما هي

(٣) فتح القدير (٤٠٥/٤)

وتقدم الكلام على هذه المسألة في أول سورة مريم

(٤) ص آية (٦٤).

(٥) انظر معاني القرآن للزجاج (٣١٩/٤). وتفسير الطبري (١١٩/٢٣) حيث حكاه عن بعض أهل اللغة وعزاه الماوردي (٧٦/٥) لمقاتل وانظر تفسير ابن عطية (٤٩١/٤). وقد ضعف الطبري هذا القول، وقال ابن كثير (٤٣/٧) فيه بعد كبير. وكذا قال النحاس في معاني القرآن (٧٤/٦)

(٦) انظر معاني القرآن للفراء (٣٩٧، ٣٩٦/٢) وهو لم يرجح ما ذكر الشوكاني رحمه الله وإنما حكاه ورجح أن ﴿ص﴾ هي الجواب ونص كلامه أن قال: و﴿ص﴾ في معناها كقولك وجب والله ونزل والله وحق والله فهي جواب لقوله ﴿وَالْقُرْآنِ﴾ كما تقول نزل والله - ثم ذكر الاعتراض الذي ذكره الشوكاني - ثم قال: ويقال: إن قوله ﴿وَالْقُرْآنِ﴾ يمين اعتراض كلام دون موقع جوابها فصار جوابها جواباً للمعتز ولها فكانه أراد والقرآن ذي الذكر لكم أهلكنا فلما اعترض قوله ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ صارت ((كم)) جواباً للعزة وللميمين

كُلُّ إِلَّا كَذَّبَ الرَّسُلَ فَحَقَّ عِقَابٌ<sup>(١)(٢)</sup> وقيل : هو صاد ، لأن معناه : حق ، فهو جواب لقوله : ﴿وَالْقُرْآنِ﴾ كما تقول : حقا والله ، وجب والله . ذكره ابن الأنباري<sup>(٣)</sup> ، وروي أيضا عن ثعلب والفراء<sup>(٤)</sup> ، وهو مبني على أن جواب القسم يجوز تقدمه وهو ضعيف . وقيل : الجواب محذوف ، والتقدير : والقرآن ذي الذكر لتبعثن ونحو ذلك . وقال ابن عطية : تقديره ما الأمر كما يزعم الكفار<sup>(٥)</sup> ، والقول بال حذف أولى<sup>(٦)</sup> .

ومثله قوله ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ اعترض دون الجواب قوله ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا \* فَأَلْهَمَهَا﴾ فصارت ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ تابعة لقوله ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾ وكفى من جواب القسم وكأنه كان والشمس وضحاها لقد أفلح . أ . ه وحكى الزجاج في معاني القرآن (٣١٩/٤) هذا القول . قال ابن عطية (٤٩٢/٤) وهو متكلف جداً . وقد عزا ابن الجوزي (٩٩/٧) هذا القول للفراء وثعلب

(١) ص (١٤) .

(٢) وانظر معاني القرآن للأخفش (٦٧٠/٢) وتفسير ابن عطية (٤٩١/٤) وابن الجوزي (٩٩/٧)  
(٣) انظر قول ابن الأنباري هذا في الوقف (٨٦٠/٢ ، ٨٦١) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٢٤/٧) له في المصاحف . وهو قول الفراء كما تقدم وبه قال الواحدي (٥٣٨/٣) وحكاه البغوي (٤٧/٤)

(٤) تقدم قول الفراء قريبا وانظر تفسير ابن الجوزي (٩٨/٧)

(٥) انظر تفسير ابن عطية (٤٩٢/٤)

(٦) فتح القدير (٤٠٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (١١٩/٢٣) عن قتادة رحمه الله ثم رجحه قائلنا : والصواب من القول في ذلك عندي القول الذي قاله قتادة وأن قوله ((بل)) لما دلت على التكذيب وحلت محل الجواب استغنى بها من الجواب إذ عرف المعنى فمعنى الكلام إذا كان ذلك كذلك ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ ما الأمر كما يقول هؤلاء الكفار ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ . أ . ه . وقال ابن الجوزي (٩٩/٧) ذكره جماعة من المفسرين وإلى نحوه ذهب قتادة . وهو قول ابن عطية كما تقدم واختاره النحاس في معاني القرآن (٧٧/٦) وقال

قال الشوكاني رحمه الله : وجلة : ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ تعليل لما تقدمه من الأمر بالصبر ، أي يريد محمد بنا وبأهلتنا ، ويود تمامه ليعلو علينا ، ونكون له أتباعا فيتحكم فينا بما يريد ، فيكون هذا الكلام خارجا مخرج التحذير منه والتنفير عنه . وقيل : المعنى : إن هذا الأمر يريد الله سبحانه ، وما أراده فهو كائن لا محالة ، فاصبروا على عبادة آلهتكم<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : إن دينكم لشيء يراد ، أي يطلب ليؤخذ منكم وتغلبوا عليه<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

الواحدى (٣/٥٣٨) : وقال أهل المعاني: الجواب محذوف وتقديره. والقرآن ذي الذكر ما الأمر كما يقول الكفار ودل على هذا المحذوف قوله تعالى ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾. أ. هـ وذكر هذا البغوي في تفسيره (٤/٤٧) والماوردي (٥/٧٦) وهو اختيار الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٧/٨-١٠) حيث قال بعد أن ساق الأقوال في ذلك: قال مقيده عفا الله عنه وغفر له الذي يظهر صوابه بدليل استقراء القرآن أن جواب القسم محذوف وأن تقديره ﴿وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ ما الأمر كما يقوله الكفار وأن قولهم المقسم على فيه شامل لثلاثة أشياء متلازمة: -  
الأول منها : أن النبي ﷺ مرسل من الله حقاً وأن الأمر ليس كما يقول الكفار في قوله تعالى عنهم: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣].

والثاني : أن الإله المعبود جل وعلا واحد وأن الأمر ليس كما يقوله الكفار في قوله تعالى عنهم: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥].

والثالث : أن الله جل وعلا يبعث من يموت وأن الأمر ليس كما يقوله الكفار في قوله تعالى عنهم: ﴿وَأَفْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ﴾ [النحل: ٣٨] وقوله ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾ [التغابن: ٧] وقوله ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ﴾ [سبأ: ٣]. أ. هـ

(١) قاله الزمخشري (٣/٣٦٠)

(٢) ذكره الزمخشري (٣/٣٦٠)

(٣) فتح القدير (٤/٤٠٦، ٤٠٧)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (٢٣/١٢٦) والواحدى (٣/٥٤٠) والبغوي

قال الله تعالى :

كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْنَادِ ﴿١٢﴾ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ  
 أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ ﴿١٣﴾ إِنَّ كُلَّ إِلَّا كَذَبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾ وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ  
 إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ ﴿١٥﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا عَجَلْنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ  
 ﴿١٦﴾ أَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ وَأَوَّابٌ ﴿١٧﴾ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ  
 يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَءَايَتُنَا

### الْحِكْمَةُ وَفَصْلٌ لِلنِّطَابِ ﴿٢٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله ومعنى: ﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ : أنهم الموصوفون  
 بالقوة والكثرة كقولهم : فلان هو الرجل ، وقريش وإن كانوا حزبا كما قال الله  
 سبحانه فيما تقدم : ﴿جُنْدٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾<sup>(١)</sup> ولكن هؤلاء  
 الذين قصهم الله علينا من الأمم السالفة هم أكثر منهم عددا ، وأقوى أبداناً ،  
 وأوسع أموالا وأعمارا ، وهذه الجملة يجوز أن تكون مستأنفة<sup>(٢)</sup> ، ويجوز أن

(٤٩/٤) والملاوردي (٧٩/٥) وابن عطية (٤٩٤/٤) وابن الجوزي (١٠٣/٧) وهو الذي يدل  
 عليه ظاهر الآية وقال ابن كثير (٤٥/٧) ﴿وَانْطَلَقَ الْأَمْلَأُ مِنْهُمْ﴾ وهم ساداتهم وقادتهم  
 ورؤساؤهم وكبرائهم قائلين ﴿امشوا﴾ أي استمروا على دينكم ﴿واصبروا على آلهتكم﴾  
 ولا تستجيبوا لما يدعوكم إليه محمد من التوحيد. ثم ذكر قول ابن جرير في معنى قوله ﴿إِنَّ  
 هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾.

(١) ص آية (١١).

(٢) انظر إملاء ما سن به الرحمن بحاشية الجلالين (٢٤٧/٤) وبهذا قال الجمل في حاشيته على  
 الجلالين (٥٦٤/٣) والسمين في الدر (٣٦٢/٩) وأبو السعود (٢١٧/٧) والألوسي (١٦٣/١٢)

تكون خبراً ، والمبتدأ قوله : ﴿وَعَادٌ﴾ كذا قال أبو البقاء<sup>(١)</sup> وهو ضعيف ، بل الظاهر أن ﴿وَعَادٌ﴾ وما بعده معطوفات على ﴿قَوْمٌ نُوحٍ﴾ ، والأولى أن تكون هذه الجملة خبراً لمبتدأ محذوف ، أو بدلاً من الأسم المذكورة<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ﴾ أي يقدسن الله سبحانه وينزهنه عما لا يليق به . وجملة : ﴿يُسَبِّحْنَ﴾ في محل نصب على الحال وفي هذا بيان ما أعطاه الله من البرهان والمعجزة ، وهو تسييح الجبال معه . قال مقاتل : كان داود إذا ذكر الله ذكرت الجبال معه ، وكان يفقه تسييح الجبال<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر إملاء ما من به الرحمن بمحاشية الجلالين (٢٤٧/٤)

(٢) فتح القدير (٤٠٩/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله تعالى ﴿وَعَادٌ﴾ وما بعده معطوف على قوله ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٍ﴾ فهم مشاركون لهم في التكذيب وهذا هو اختيار السمين في الدر (٣٦٢/٩) وأبي السعود (٢٣٧/٧) والألوسي (١٦٣/١٢) وهو الذي يدل عليه ظاهر القرآن

الثاني : أن جملة ﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ إما أن تكون خبراً لمبتدأ محذوف أو بدلاً من الأسم المذكورة.

أما كونها خبراً لمبتدأ محذوف فلم أر من قال به وأما كونها بدلاً من الطوائف المذكورة قبله فقال به الجمل في حاشيته على الجلالين (٥٦٤/٣) وهو المفهوم من كلام الطبري (١٣١/٢٣) والواحدي (٥٤٣/٣) ولعل الأقرب منه أن تكون مبتدأ وخبره . وبه قال الألوسي (١٦٤/١٢) وهو لا شك يتضمن الإشارة إلى الطوائف المذكورة قبله قال أبو حيان (٣٨٦/٧) والظاهر أن الإشارة بأولئك إلى أقرب مذكور وهو قوم نوح ومن عطف عليهم وفيه تفخيم لشأنهم وإعلاء لهم على من تحزب على رسول الله ﷺ أي هؤلاء العظماء لما كذبوا عوقبوا فكذلك أنتم.

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٠٥/١٥)

وقال محمد بن إسحاق : أوتني داود من الصوت ما يكون له في الجبال  
دوي حسن ، فهذا معني تسبيح الجبال<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . وقيل : معني :  
﴿يسبحن﴾ : يصلين<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير القرطبي (١٠٥/١٥)

(٢) روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما من طرق أكثرها معلولة. فرواه الواحدي في تفسيره  
(٥٤٤/٣) والبيهقي في تفسيره (٥١/٤) والطبراني في الكبير (٤٠٦/٢٤) رقم (٩٨٦) كلهم  
من طريق الحجاج بن نصر قال الهيثمي في المجمع (٢٣٨/٢) ضعفه ابن المديني وجماعة ووثقه ابن  
معين وابن حبان . وذكره الهيثمي في موطن آخر (٩٩/٧) وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه  
أبو بكر الهندي وهو ضعيف. أ. هـ وكذا قال أحمد وغيره انظر ميزان الاعتدال (٤٩٧/٤).  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩/٣) برقم (٤٨٧٠) عن عطاء الخرساني عن ابن عباس  
رضي الله عنهما. وفيه انقطاع فعطاء الخرساني لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما كما  
ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل ص (١٣٠) والمزي في تهذيب الكمال (١٠٦/٢٠). ورواه  
الطبراني في الكبير (٢٤٥/٢٤) رقم (١٠٣٤) وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وعبد  
الكريم بن المخارق وكلاهما ضعيف. انظر التقريب (١٤٨) و (٤١٥٦) وتهذيب الكمال  
(٢٥٩/١٨ - ٢٦٥) و (٤٥/٢ - ٤٧)

(٣) فتح القدير (٤١٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية ومثلها قوله تعالى ﴿وسخرنا مع  
داوود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين﴾ [ الأنبياء: ٧٩ ] وقد سبق مزيد بيان عند هذه  
الآية فانظره. وهو اختيار الطبري (١٣٧/٢٣) ورواه عن قتادة وابن زيد وبه قال ابن عطية  
(٤٩٦/٤) وقال ابن كثير (٤٩/٧) أي إنه تعالى سخر الجبال تسبح معه عند إشراق الشمس  
وآخر النهار كما قال تعالى ﴿يُجِيبُ أَوْسِي مَعَهُ﴾ [ سبأ: ١٠ ] وكذلك كانت الطير تسبح  
بتسبيحه وترجع بترجيحه إذا مر به الطير وهو سابح في الهواء فسمعه وهو يتزتم بقراءة الزبور لا  
تستطيع الذهاب بل تقف في الهواء وتسبح معه وتجيبه الجبال الشاخات ترجع معه وتسبح تبعاً  
له. أ. هـ واختار هذا القول القرطبي (١٠٥/١٥) والزخشي (٣٦٤/٣) وأبو السعود  
(٢١٩/٧) والفراء في معاني القرآن (٤٠١/٢) والزجاج في معاني القرآن أيضا (٣٢٤/٤)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿كُلُّ لَّهُ أَوَّابٌ﴾ أي كل واحد من داود والجال والطيور رجّاع إلى طاعة الله وأمره ، والضمير في له ، راجع إلى الله عز وجل . وقيل : الضمير لداود<sup>(١)</sup> ، أي لأجل تسييح داود مسيح ، فوضع أواب موضع مسيح ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) وبهذا قال الطبري (١٣٨/٢٣) قال والمعنى كل الطير له مطيع رجاع إلى طاعته وأمره. وقال الواحدي (٥٤٤/٣) أي وسخرنا الطير مجموعة إليه تسبح لله معه قال ابن عباس: كان داود إذا سبح جاوبته الجبال واجتمعت إليه الطير فسبحت معه وهو قوله ﴿كُلُّ لَّهُ أَوَّابٌ﴾ رجاع إلى طاعته وأمره أي كل له مطيع بالتسييح معه. أ. هـ وبنحوه قال البغوي (٥١/٤) وعزاه ابن الجوزي (١١١/٧) للجمهور. واختاره ابن كثير (٥٠/٧) والزمخشري (٣٦٥/٣) وجوزه الزجاج والنحاس في معاني القرآن (٣٢٤/٤) و (٩٠/٦)

(٢) فتح القدير (٤١٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (١٣٨/٢٣) عن السدي. وجوزه الزجاج في معاني القرآن (٣٢٤/٤) والنحاس في معاني القرآن (٩٠/٦) وحكاه الزمخشري (٣٦٥/٣) والقرطبي (١٠٦/١٥) وما قبله أولى منه كما هو ظاهر السياق فإن الضمير يعود إلى أقرب مذكور وهو قول جمهور المفسرين

قال الله تعالى :

﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ وَأَنَابَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّكَابٍ ﴿٢٥﴾ يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف المفسرون في ذنب داود الذي استغفر له وتاب عنه على أقوال : الأول : أنه نظر إلى امرأة الرجل التي أراد أن تكون زوجة له ، كذا قال سعيد بن جبير وغيره<sup>(١)</sup> . قال الزجاج : ولم يتعمد داود النظر إلى المرأة لكنه عاود النظر إليها ، وصارت الأولى له والثانية عليه<sup>(٢)</sup> . القول الثاني : أنه أرسل زوجها في جملة الغزاة<sup>(٣)</sup> . الثالث : أنه نوى إن مات زوجها أن يتزوجها<sup>(٤)</sup> . الرابع : أن أوريا كان خطب تلك المرأة فلما غاب خطبها داود

(١) ذكره الماوردي (٨٩/٥) وابن الجوزي (١١٦/٧) والقرطبي (١١٩/١٥)

(٢) لم أجد قوله هذا في معاني القرآن . وقد عزاه إليه القرطبي في تفسيره (١١٩/١٥)

(٣) انظر تفسير البغوي (٥٤/٤) وابن الجوزي (١١٦/٧) والقرطبي (١١٩/١٥)

(٤) عزاه الماوردي (٨٩/٥) للحسن وذكره ابن الجوزي (١١٦/٧).

فزوجت منه لجلالته فاغتم لذلك أوربا ، فعتب الله عليه حيث لم يتركها لخاطبها<sup>(١)</sup>. الخامس : أنه لم يجوز على قتل أوربا كما كان يجوز على من هلك من الجند ، ثم تزوج امرأته فعاتبه الله على ذلك ، لأن ذنوب الأنبياء وإن صغرت فهي عظيمة<sup>(٢)</sup>. السادس : أنه حكم لأحد الخصمين قبل أن يسمع من الآخر<sup>(٣)</sup> كما قدمنا<sup>(٤)</sup>. وأقول : الظاهر من الخصومة التي وقعت بين الملكين تعريضا لداود عليه السلام ، أنه طلب من زوج المرأة الواحدة أن ينزل له عنها ويضمها إلي نسائه ، ولا ينافي هذا العصمة الكائنة للأنبياء ، فقد نبهه الله على ذلك وعرض له بإرسال ملائكته إليه ليتخاصموا في مثل قصته حتى يستغفر لذنبه ويتوب منه فاستغفر وتاب . وقد قال سبحانه : ﴿ وَعَصَى عَادٌ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾<sup>(٥)</sup> ، وهو أبو البشر وأول الأنبياء ، ووقع لغيره من الأنبياء ما قصه الله علينا في كتابه<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر البغوي (٥٥/٤) وابن الجوزي (١١٦/٧)

(٢) انظر البغوي (٥٥/٤) وابن عطية (٤٩٩/٤)

(٣) انظر تفسير الماوردي (٨٨/٥)

(٤) قدمه قريبا (٤١١/٤) حيث قال: ويقال إن خطيئة داود هي قوله: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ﴾ لأنه قال ذلك قبل أن يثبت.

(٥) طه (١٢١)

(٦) فتح القدير (٤١٢/٧)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قول مرجوح وقد ذكره غالب المفسرين ضمن تلك القصة الإسرائيلية التي ينزهه الله عنها. قال ابن كثير رحمه الله (٥١/٧): قد ذكر المفسرون ها هنا قصة أكثرها مأخوذ من الإسرائيليات ولم يثبت فيها عن المعصوم حديث يجب اتباعه ولكن روى ابن أبي حاتم هنا حديثاً لا يصح سنده لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس - ويزيد وإن كان من الصالحين - لكنه ضعيف الحديث عند الأئمة فالأولى أن يقتصر على مجرد تلاوة هذه القصة وأن يرد علمها إلى الله عز وجل فإن القرآن حق وما تضمنه فهو حق أيضاً. أ. هـ

وقال القاضي عياض في الشفا (ج) وأما قصة داود عليه السلام فلا يجب أن يلتفت إلى ما سطره

الإخباريون عن أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي نص الله عليه قوله ﴿وَطَّنَّ ذَاوُودُ آلِمَا فِتْنَاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾. أ. هـ

وقال الرازي (١٨٩/٢٦) - بعد أن ألمح إلى القصة - والذي أدين الله به وأذهب إليه أن ذلك باطل ويدل عليه وجوه: الأول: - أن هذه الحكايات لو نسبت إلى أفسق الناس وأشدهم فجوراً لاستنكف منها الثاني: - أن حاصل القصة يرجع إلى أمرين إلى السعي في قتل رجل مسلم بغير حق وإلى الطمع في زوجته قال: وكلاهما منكر عظيم فلا يليق بعاقل أن يظن بداود عليه السلام هذا. أهـ

وقال الخازن (٣٦/٤) فصل في تنزيه داود عليه السلام مما لا يليق به وما ينسب إليه. اعلم أن من خصه الله بنبوته وأكرمه برسالته وشرفه على كثير من خلقه وأتمته على وحيه وجعله واسطة بينه وبين خلقه لا يليق أن ينسب إليه ما لو نسب إلى آحاد الناس لاستنكف أن يحدث به عنه فكيف يجوز أن ينسب إلى بعض أعلام الأنبياء والصفوة الأئمة ذلك. أهـ

وقال البيضاوي (٣١٠/٢) وما قيل أنه أرسل أوربا إلى الجهاد مراراً وأمر أن يقدم حتى قتل فتزوجها (يعنى امرأته) هزؤً وافتراءً. أ. هـ

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٢٤/٧) واعلم أن ما يذكره كثير من المفسرين في تفسير هذه الآية الكريمة مما لا يليق بمنصب داود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام كله راجع إلى الإسرائيليات فلا ثقة به ولا معول عليه وما جاء منه مرفوعاً إلى النبي ﷺ لا يصح منه شيء. أ. هـ

وقال رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَعَصَىٰ عَادٌ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] - عندما تحدث عن عصمة الأنبياء وهل وقع منهم ذنب أم لا؟ (٥٣٨/٤) - والذي يظهر لنا أنه الصواب في هذه المسألة أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم لم يقع منهم ما يزرى بمراتبهم العلية ومناصبهم السامية ولا يستوجب خطأ منهم ولا نقصاً فيهم صلوات الله وسلامه عليهم ولو فرضنا أنه وقع منهم بعض الذنوب لأنهم يتداركون ما وقع منهم بالتوبة والإخلاص وصدق الإنابة إلى الله حتى ينالوا بذلك أعلى الدرجات فتكون بذلك درجاتهم أعلى من درجة من لم يرتكب شيئاً من ذلك ومما يوضح هذا قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ عَادٌ رَبَّهُ فَغَوَىٰ \* ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ فانظر أي أثر يبقى للعصيان والغي بعد توبة الله عليه واجتباؤه أي اصطفاؤه

قال الشوكاني رحمه الله : والباء في : ﴿بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ للسببية ، ومعني النسيان : الترك ، أي بسبب تركهم العمل لذلك اليوم صاروا بمنزلة الناسين وإن كانوا يُنذرون ويُذكَّرون . وقال عكرمة والسدي في الآية تقديم وتأخير ، والتقدير : ولهم عذاب يوم الحساب بما نسوا ، أي تركوا القضاء بالعدل<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

إياه وهديته له ولا شك أن بعض الزلات ينال صاحبها بالتوبة منها درجة أعلى من درجته قبل ارتكاب تلك الزلة والعلم عند الله تعالى . أ. هـ

والآية ينبغي أن تبقى على ظاهرها كما قال ابن كثير رحمه الله وهو أنه لما دخل عليه ذانك الخصمان من مكان غير معتاد يدعوه إلى الفرع والخوف منهم وقصا عليه خصومتها وقضى بينهما علم داود عليه السلام أن ذلك اختبار وابتلاء من الله تعالى فاستغفر ربه وسجد له وليس من شرط استغفاره عليه السلام أن يكون مرتباً على ذنب وقع منه بل إن الاستغفار في حد ذاته عبادة يتقرب بها إلى الله عز وجل قال الله تعالى مخاطباً نبينا ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ \* وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجاً \* فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾ وفي صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب استحباب الاستغفار والإكثار منه (٢٠٧٥/٤) رقم (٢٧٠٢) عن الأغر المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة)) وفي لفظ ((يا أيها الناس توبوا إلى الله فإنني أتوب في اليوم إليه مائة مرة)).

(١) انظر تفسير الطبري (١٥٢/٢٣) حيث اختار هذا القول ورواه بسنده إلى عكرمة والسدي رحمهما الله لكن قال السدي: نسوا أي تركوا. وقد نقل ابن كثير وابن الجوزي عن السدي ما يؤيد اختيار الشوكاني رحمه الله كما سيأتي. وانظر تفسير الواحدي (٥٥٠/٣) وابن الجوزي (١٢٤/٧)

(٢) فتح القدير (٤١٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو نص كلام الزجاج في معاني القرآن (٣٢٩/٤) وهو الأرجح فيما يبدو وهو قول البغوي (٥٩/٤) وعزاه الماوردي (٩١/٥) للحسن. وينحوه قال ابن عطية

قال الله تعالى :

وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا قَوِيلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ النَّارِ ﴿٢٧﴾ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ كَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْبُرْجِ ثُمَّ نَزَّلْنَاهُم مِّنَ السَّمَاءِ بِمُتَابِعَاتِ الْمَلَائِكَةِ وَالسَّاعِرِينَ لَنُحِيطَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٢٩﴾ وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾ إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَنَسِ الصَّفِيَّتُ الثَّمِينَةَ إِذْ جَاءَهَا الرُّوحُ مِنْ رَبِّهِ بِأَنَّهَا كَانَتْ أَزْوَاجًا مُّخْتَلِفَةً رَّجُومًا ﴿٣١﴾ فَجَاءَهَا الرُّوحُ مِنْ رَبِّهَا بِقَوِيٍّ مِنْ رَبِّهَا فَتَوَلَّىٰ ﴿٣٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا لَهٗ كُرْسِيًّا حِسْدًا ثُمَّ نَبَّأَهُ بِأَنَّ مَوْلَىٰ رَبِّكَ إِتْرَافًا وَنَبَّأَهُ بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٣٣﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٤﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ ﴿٣٥﴾ وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٦﴾ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ

## وَحُسْنَ مَّثَابٍ ﴿٤١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ أي بل أنجعل أتقياء المؤمنين كأشقياء الكافرين والمنافقين والمنهمكين في معاصي الله سبحانه من المسلمين . وقيل : إن الفجار

(٥٠٢/٤) وقال ابن كثير (٥٤/٧) وقال السدي: لهم عذاب شديد بما تركوا أن يعملوا ليوم الحساب. ثم قال: وهذا القول أمشى على ظاهر الآية فالله أعلم. أ. هـ وكذا نقل ابن الجوزي (١٢٤/٧) والنحاس في معاني القرآن (١٠٥/٦) عن السدي. فلعل هذا هو الصواب عنه لا ما ذكر الشوكاني رحمه الله.

هنا خاص بالكافرين<sup>(١)</sup>. وقيل : المراد بالمتقين الصحابة<sup>(٢)</sup>، ولا وجه للتخصيص  
بغير مخصص ، والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٣)</sup>.

(١) بهذا قال الطبري (١٥٢/٢٣) والواحدي (٥٥٠/٣) والبخاري (٥٩/٤) وينحوه قال ابن كثير  
(٥٥/٧) قال: ثم بين تعالى أنه من عدله وحكمته لا يساوي بين المؤمن والكافر فقال: ﴿أَمْ  
تَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾  
أي: لا نفعل ذلك ولا يسترون عند الله وإذا كان الأمر كذلك فلا بد من دار أخرى يثاب فيها  
هذا المطيع ويعاقب فيها هذا الفاجر وهذا الإرشاد يدل العقول السليمة والفطر المستقيمة على  
أنه لا بد من معاد وجزاء فإننا نرى الظالم الباغي يزداد ماله وولده ونعيمه ويموت كذلك وترى  
المطيع المظلوم يموت بكرمه فلا بد في حكمة الحكيم العليم العادل الذي لا يظلم مثقال ذرة من  
إنصاف هذا من هذا وإذا لم يقع هذا في هذه الدار فتعين أن هناك داراً أخرى لهذا الجزاء  
والمواساة. أ. هـ

(٢) قاله الواحدي (٥٥٠/٣) وحكاه البخاري (٥٩/٤)

(٣) فتح القدير (٤١٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية فيما يبدو وهو أن لفظ المتقين  
عام يدخل فيه الصحابة دخولاً أولاً ويدخل فيه كل من اتقى الله تعالى وكذا لفظ الفجار يشمل  
الكفر والنفاق والإسراف بالذنوب والمعاصي فكل ذلك فجور. قال الزمخشري (٣٧٢/٣) أم  
منقطعة ومعنى الاستفهام فيها الإنكار والمراد أنه لو بطل الجزاء كما يقول الكافرون لاستوت  
عند الله أحوال من أصلح وأفسد واتقى وفجر ومن سوى بينهم كان سفيهاً ولم يكن حكيماً.  
اهـ .

وقال أبو حيان (٣٩٥/٧) قال ابن عباس رضي الله عنهما : عامة في جميع المسلمين والكافرين .  
وقال ابن الجوزي رحمه الله (١٢٥/٧) قال مقاتل: قال كفار قريش للمؤمنين إنا نعطي في  
الآخرة مثلما تعطون فنزلت الآية. وقال ابن السائب نزلت في الستة الذين تبارزوا يوم بدر على  
رضي الله عنه وحمزة رضي الله عنه وعبيدة بن الحارث رضي الله عنه وعتبة وشيبة والوليد بن  
عتبة فذكر أولئك بالفساد في الأرض لعملهم فيها بالمعاصي وسمى المؤمنين بالمتقين لاتقائهم  
الشرك وحكم الآية عام.

قال الشوكاني رحمه الله : ثم مدح سليمان فقال : ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾  
والمخصوص بالمدح محذوف ، أي نعم العبد سليمان . وقيل : إن المدح هنا  
بقوله : ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ هو لداود<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : انتصاب ﴿حُبُّ الْخَيْرِ﴾ على أنه مفعول أحببت  
بعد تضمنينه معني آثرت . قال الفراء : يقول : آثرت حب الخير<sup>(٣)</sup> ، وكل من  
أحب شيئاً فقد آثره . وقيل : انتصابه على المصدرية بجذف الزوائد والناصب له  
أحببت<sup>(٤)</sup> ، وقيل : هو مصدر تشبيهي ، أي حبا مثل حب الخير<sup>(٥)</sup> ، والأوّل

(١) حكاه الرازي (٢٠٣/٢٦)

(٢) فتح القدير (٤١٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن حيث تقدم مدح داود فيما قبل  
وبهذا قال عامة المفسرين . الطبري (١٥٣/٢٣) والواحدي (٥٥١/٣) والقرطبي (١٢٦/١٥)  
وابن كثير (٥٥/٧) حيث قال: وقوله ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ثناء على سليمان عليه السلام  
بأنه كثير الطاعة والعبادة والإنابة إلى الله عز وجل . أ . هـ وبه قال أبو حيان في البحر (٣٩٦/٧)  
وغيرهم . وقال الرازي (٢٠٣/٢٦) المخصوص بالمدح في قوله ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ﴾ محذوف فقيل هو  
سليمان وقيل داود والأوّل أولى لأنه أقرب المذكورين ولأنه قال بعده ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ولا يجوز أن  
يكون المراد هو داود لأن وصفه بهذا المعنى قد تقدم في الآية المتقدمة حيث قال: ﴿وَإِذْ كُنَّا  
عَبْدًا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِي إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ فلو قلنا لفظ الأواب هاهنا أيضاً صفة لداود لزم التكرار ولو  
قلنا إنه صفة لسليمان لزم كون الابن شبيهاً لأبيه في صفات الكمال في الفضيلة فكان هذا أولى .

(٣) انظر معاني القرآن (٤٠٥/٢)

(٤) بنحوه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (١٨٢/٢) قال: مجازه أحببته حباً ثم أضاف الحب إلى الخير .  
وحكاه النحاس في إعراب القرآن (٤٦٣/٣) وذكره السمين في الدر (٣٧٦/٩) وقال ابن قتيبة  
في مشكل إعراب القرآن ص (٦٢٦): فيه بعد

(٥) حكاه أبو حيان في البحر (٣٩٦/٧) والسمين في الدر (٣٧٦/٩)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ يعني الشمس ولم يتقدم لها ذكر ولكن المقام يدل على ذلك . قال الزجاج: إنما يجوز الإضمار إذا جرى ذكر الشيء أو دليل الذكر ، وقد جرى هنا الدليل وهو قوله ﴿بِالْعَشِيِّ﴾<sup>(٢)</sup> . والتواري : الاستتار عن الأبصار ، والحجاب : ما يحجبها عن الأبصار . قال قتادة وكعب : الحجاب : جبل أخضر محيط بالخلائق وهو جبل قاف<sup>(٣)</sup> ، وسمى الليل حجاباً ؟ لأنه يستر ما فيه . وقيل : الضمير في قوله : ﴿حَتَّى تَوَارَتْ﴾ للخيل ، أي حتى توارت في المسابقة عن الأعين<sup>(٤)</sup> . والأوّل أولى<sup>(٥)</sup> .

(١) فتح القدير (٢١٦/٤)

تأويل

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قول ابن قتيبة في أمشكَل القرآن ص (٦٢٥) وذكره السمين في الدر (٣٧٦/٩) قال و ((عن)) على هذا بمعنى على أي على ذكر ربي . وبه قال أبو حيان في البحر (٣٩٦/٧) والبغوي (٦٠/٤)

(٢) انظر معاني القرآن (٣٣١/٤) وتام قوله: والعشي في معنى بعد زوال الشمس.

(٣) انظر تفسير الماوردي (٩٣/٥) والقرطبي (١٢٧/١٥، ١٢٨) وحكى البغوي (٦٠/٤) نحوه

(٤) عزاه الماوردي (٩٣/٥) لابن عيسى وحكاها النحاس في معاني القرآن (١١٠/٦) والقرطبي (١٢٨/١٥)

(٥) فتح القدير (٤١٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الظاهر فيما يبدو وعليه أكثر المفسرين . قاله الطبري (١٥٥/٢٣) والواحدي (٥٥٢/٣) والبغوي (٦٠/٤) وابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن ص (٢٢٦) والقرطبي (١٢٧/١٥) والنحاس في معاني القرآن (١١٠/٦) وبنحوه قال ابن كثير (٥٦/٧، ٥٧) قال: وقوله ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ ذكر غير واحد من السلف والمفسرين أنه اشتغل بعرضها حتى فات وقت صلاة العصر والذي يقطع به أنه لم يتركها عمداً بل نسياناً كما شغل النبي ﷺ يوم الخندق عن صلاة

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ من تمام قول سليمان ، أي أعيدوا عرضها على مرة أخرى . قال الحسن : إن سليمان لما شغله عرض الخيل حتى فاتته صلاة العصر غضب لله وقال : ردوها علي<sup>(١)</sup> ، أي أعيدوها . وقيل : الضمير في : ﴿رُدُّوْهَا﴾ يعود إلى الشمس ويكون ذلك معجزة له ، وإنما أمر بإرجاعها بعد مغيبها لأجل أن يصلي العصر<sup>(٢)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٣)</sup> .

العصر حتى صلاها بعد الغروب وذلك ثابت في الصحيحين من غير وجه ، من ذلك : عن جابر رضي الله عنه قال: جاء عمر رضي الله عنه يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش ويقول: يا رسول الله والله ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب. فقال رسول الله ﷺ ((والله ما صليتها)) فقال: فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب)).  
ويحتمل أنه كان سائغاً في ملتهم تأخير الصلاة لعذر الغزو والقتال والخيل تتراد للقتال انتهى كلام ابن كثير.

وانظر الحديث في صحيح البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب (٤٠٥/٧) رقم (٤١١٢) وصحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (٤٣٨/١) رقم (٦٣١)  
(١) انظر تفسير الطبري (١٦٠/٢٣) والواحدي (٥٥٢/٣) وابن كثير (٥٧/٧)  
(٢) ذكره البغوي (٦١/٤) عن علي رضي الله عنه بصيغة التمريض فقال وحكي عن علي. وحكاه القرطبي (١٢٨/١٥) ثم قال: وقال ابن عباس رضي الله عنهما : سألت علياً عن هذه الآية فقال: وذكر نحوه  
(٣) فتح القدير (٤١٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو ويشهد له السياق فقوله ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْتَاقِ﴾ أي بسوق وأعناق الخيل التي أمر بردها عليه وبهذا قال البغوي (٦١/٤) والماوردي (٩٣/٥) وقال القرطبي (١٢٨/١٥) الأكثر في التفسير أن التي توارت بالحجاب هي الشمس وتركها للدلالة السامع عليها بما ذكر مما يرتبط بها ويتعلق بذكرها. أ. هـ

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿مَسْحًا﴾ على المصدرية بفعل مقدر ، أي يمسح مسحاً ؛ لأن خبر طفق لا يكون إلا فعلاً مضارعاً . وقيل : هو مصدر في موضع الحال<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والسوق جمع ساق ، والأعناق جمع عنق ، والمراد أنه طفق يضرب أعناقها وسوقها ، يقال : مسح علاوته ، أي ضرب عنقه . قال الفراء : المسح هنا القطع ، قال : والمعنى أنه أقبل بضرب سوقها وأعناقها لأنها كانت سبب فوت صلاته<sup>(٣)</sup> ، وكذا قال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup> . قال الزجاج : ولم يكن يفعل ذلك إلا وقد أباحه الله له<sup>(٥)</sup> ، وجائز أن يباح ذلك لسليمان ويحظر في هذا الوقت . وقد اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية ، فقال قوم : المراد بالمسح ما تقدم . وقال آخرون منهم الزهري وقتادة : إن المراد به : المسح على سوقها وأعناقها لكشف الغبار عنها حبا لها<sup>(٦)</sup> . والقول الأوّل أولى بسياق الكلام فإنه

(١) قاله أبو البقاء العكبري (٢٥٣/٤) قال السمين (٣٧٧/٩) وهذا ليس بشيء لأن ﴿طَفِقَ﴾ لا بد لها من خبر .

(٢) فتح القدير (٤١٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قول الزمخشري (٣٧٤/٣) وأبي

حيان (٣٩٧/٧) والسمين في الدر (٣٧٧/٩) والنحاس في إعراب القرآن (٤٦٣/٣)

(٣) انظر معاني القرآن (٤٠٥/٢)

(٤) انظر مجاز القرآن (١٨٣/٢)

(٥) انظر معاني القرآن (٣٣١/٤) وقام قوله : لأنه لا يجعل التوبة من الذنب بذنب عظيم . أهـ

(٦) انظر تفسير البغوي (٦١/٤) حيث عزاه للزهري وابن كيسان ثم قال : وهذا ضعيف والمشهور

الأول . إهـ . ومن قال بهذا ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه عنه الطبري (١٥٦/٢٣) من

طريق علي بن أبي طلحة أنه رضي الله عنه قال : جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها : حبا لها .

ثم قال الطبري : وهذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس رضي الله عنهما أشبه بتأويل الآية ؛

ذكر أنه أثرها على ذكر ربه حتى فاتته صلاة العصر ، ثم أمرهم بردها عليه ليعاقب نفسه بإفساد ما ألماه عن ذلك وما صدّه عن عبادة ربه وشغله عن القيام بما فرضه الله عليه ، ولا يناسب هذا أن يكون الغرض من ردها عليه هو كشف الغبار عن سوقها وأعناقها بالمسح عليها بيده أو بثوبه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : انتصاب ﴿جَسَدًا﴾ على أنه مفعول ﴿أَلْقَيْنَا﴾ .  
وقيل : انتصابه على الحال على تأويله بالمشقق ، أي ضعيفا أو فارغا<sup>(٢)</sup>، والأوّل

لأن نبي الله ﷺ لم يكن - إن شاء الله - ليعذب حيوانا بالعرقبة ويهلك مالا من ماله بغير سبب ، سوى أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها، ولا ذنب لها باشتغاله بالنظر إليها . أهـ. قال ابن كثير (٥٧/٧) وهذا الذي رجحه ابن جرير فيه نظر لأنه قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا ولا سيما إذا كان غضباً لله عز وجل بسبب أنه اشتغل بها حتى خرج وقت الصلاة ولهذا لما خرج عنها لله عوضه الله تعالى ما هو خير منها وهي الريح التي تجري بأمره رخاء حيث أصاب غدوها شهر ورواحها شهر فهذا أسرع وخير من الخيل . أ. هـ وعزاه الماوردي (٩٣/٥) لابن عباس رضي الله عنهما واختاره ابن عطية (٥٠٤/٤)

(١) فتح القدير (٤١٧/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو رواه الطبري (١٥٦/٢٣) عن قتادة والحسن والسدي رحمهم الله وعزاه الواحدي (٥٥٢/٣) للحسن وقال: هو قول ابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل . واختاره البغوي (٦١/٤) ثم قال: وهذا قول ابن عباس والحسن وقاتل ومقاتل وأكثر المفسرين وكان ذلك مباحاً له لأنه نبي الله لم يكن يقدم على محرم . وعزاه الماوردي (٩٣/٥) للحسن وقاتل أيضاً . ورجحه ابن كثير كما تقدم . وقال ابن الجوزي (١٣١/٧) وقال الحسن وقاتل وابن السائب قطع أعناقها وسوقها وهذا اختيار السدي ومقاتل والفراء وأبي عبيدة والزجاج وابن قتيبة وأبي سليمان الدمشقي والجمهور . أ. هـ وانظر غريب القرآن لابن قتيبة ص (٣٧٩)

(٢) حكاه أبو البقاء (٢٥٣/٤)

أولى<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ أي رجع إلي ملكه بعد أربعين يوماً<sup>(٢)</sup>. وقيل : معني ﴿أَنَابَ﴾ : رجع إلي الله بالتوبة من ذنبه ، وهذا هو الصواب ، وتكون جملة : ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ بدلا من جملة أناب وتفسيرا لها ، أي اغفر لي ما صدر عني من الذنب الذي ابتليتني لأجله<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه إجابته لدعوته وإعطاءه لمسألته فقال : ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ﴾ أي ذللناها له وجعلناها منقادة لأمره . ثم بين

(١) فتح القدير (٤/٤١٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه قال العكبري (٤/٢٥٣) والسمين (٩/٣٧٨)

(٢) قاله الواحدي (٣/٥٥٤) والبغوي (٤/٦٤) وعزاه الماوردي (٥/٩٨) وابن الجوزي (٧/١٣٣) للضحاك وبنحوه قال الطبري (٢٣/١٥٩) ورواه عن الضحاك وقتادة وذكروا هنا قصة رواها ابن جرير (٢٣/١٥٨) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٧/٦٠،٥٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما مفادها أن سليمان عليه السلام أراد أن يدخل الخلاء فأعطى خاتمه إحدى نساء فجاء الشيطان في صورته فأخذه منها فلما جاءها سليمان يطلبه أنكرته وأنكره الناس كلهم وجلس ذلك الشيطان يحكم على كرسي سليمان حتى قذف الله في قلوب الناس إنكار ذلك الشيطان وانكشف أمره فألقى بخاتم سليمان في البحر وكان سليمان يعمل بالشاطئ فجاءه صياد وأمره بحمل سمك ويأخذ منه واحدة فوجد الخاتم في بطنها فعاد إليه ملكه قيل بعد أربعين يوماً.

وهي من الأخبار المتلقاة من بني إسرائيل وفيها منكرات يصاب عنها نبي الله سليمان عليه السلام.

(٣) فتح القدير (٤/٤١٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق وهو اختيار ابن عطية (٤/٥٠٥) وعزاه الماوردي (٥/٩٨) وابن الجوزي (٧/١٣٣) لقتادة.

كيفية التسخير لها بقوله : ﴿تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً﴾ أي لينة الهبوب ليست بالعاصف ، مأخوذ من الرخاوة ، والمعنى أنها ريح لينة لا تزعزع ولا تعصف مع قوة هبوبها وسرعة جريها ، ولا ينافي هذا قوله في آية أخرى : ﴿وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ﴾<sup>(١)</sup> ، لأن المراد أنها في قوة العاصفة ولا تعصف .  
وقيل : إنها كانت تارة رخاء ، وتارة عاصفة على ما يريده سليمان ويشتهيها ، وهذا أولى في الجمع بين الآيتين . ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ أي حيث أراد قال الزجاج : إجماع أهل اللغة والمفسرين أن معنى ﴿حَيْثُ أَصَابَ﴾ : حيث أراد ، وحقيقته حيث قصد<sup>(٢)</sup> .

وقال الأصمعي وابن الأعرابي: العرب تقول: أصاب الصواب وأخطأ الجواب<sup>(٣)</sup> . وقيل : إن معنى أصاب بلغة حمير: أراد، وليس من لغة العرب<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : هو بلسان هجر<sup>(٥)</sup> . والأول أولى ، وهو مأخوذ من إصابة السهم للغرض<sup>(٦)</sup> .

(١) الأنبياء (٨١)

(٢) انظر معاني القرآن (٣٣٣/٤) وتحرفت كلمة ((قصد)) في طبعتي فتح القدير إلى قعد والمثبت من معاني القرآن

(٣) انظر لسان العرب مادة صوب (٥٣٥/١) ومعاني القرآن للنحاس (١١٥/٦) وغريب القرآن لابن قتيبة ص (٣٨٠) وتفسير الواحدي (٥٥٦/٣) والماوردي (٩٩/٥) وتام الكلام: ومعناه أنه قصد الصواب وأراده فأخطأ مراده ولم يتعمد الخطأ. أ. هـ

(٤) حكاة القرطبي (١٣٤/١٥) وهو ضعيف فإن حمير من العرب بل هي من أشهر قبائل اليمن بل قال ياقوت في معجم البلدان (٣٥٢/٢) فيهم الفصاحة والشعر.

(٥) وعزاه الماوردي (٩٩/٥) لمجاهد وقتادة.

(٦) فتح القدير (٤١٨/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

قال الله تعالى :

وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ أَرَكُضُ بِرِجْلِكَ  
هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُولِي الْأَلْبَابِ  
﴿٤٣﴾ وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا قَاصِبًا ضَرِبَ بِهِ وَلَا تَحْنُتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قرأ الجمهور بضم النون من قوله : ﴿بِنُصْبٍ﴾  
وسكون الصاد ، فقييل : هو جمع نصب بفتحيتين نحو أسد وأسد . وقيل : هو  
لغة في النصب ، نحو رشد ورشد . وقرأ أبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة  
وحفص ونافع في رواية عنه بضميتين ، ورويت هذه القراءة عن الحسن . وقرأ أبو  
حيوة ويعقوب وحفص في رواية بفتح وسكون<sup>(١)</sup> ، وهذه القراءات كلها بمعنى

الأول : أن الجمع بين ما وصف الله به الريح هنا أنها رخاء وفي سورة الأنبياء أنها عاصفة أي  
أنها تارة عاصفة وتارة رخاء على ما يريد نبي الله سليمان عليه السلام وبهذا قال ابن قتيبة في  
غريب القرآن عند آية الأنبياء ص (٢٨٦) قال : كأنها تشتد إذا أراد وتلين إذا أراد . أ . هـ وقال  
ابن الجوزي (١٤٠/٧) قال المفسرون كان يأمر العاصف تارة ويأمر الرخاء أخرى . أ . هـ وقال  
ابن جزى في التسهيل (٣٠/٣) - عند آية الأنبياء - : أي كانت في نفسها لينة طيبة وكانت  
تسرع في جريها كالعاصف فجمعت الوصفين . أ هـ .  
وكلا الوجهين محتمل في الجمع بين الآيتين والله أعلم .

الثاني : أن أصاب في لغة العرب بمعنى أراد ويدل على قوله هذا ما نقله عن أهل اللغة وهو قول  
الطبري (١٦١/٢٣) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن  
بجاهد والحسن وقتادة والسدي ووهب بن منبه وابن زيد . وبه قال الفراء في معاني القرآن  
(٤٠٥/٢) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٧٩) وقاله صاحب اللسان مادة صوب  
(٥٣٥/١) وهو الذي يظهر رجحانه والعلم لله .

(١) انظر النشر (٢٠٦/٣ ، ٢٠٧) والطبري (١٦٥/٢٣) وإعراب القرآن للنحاس (٤٦٥/٣) والبحر

واحد ، وإنما اختلفت القراءات باختلاف اللغات . وقال أبو عبيدة : إن النصب ،  
بفتحتين : التعب والإعياء ، وعلى بقية القراءات الشر والبلاء<sup>(١)</sup> ، ومعني قوله :  
﴿وَعَذَابٍ﴾ أي ألم . قال قتادة ومقاتل : النصب في الجسد ، والعذاب في  
المال<sup>(٢)</sup> . قال النحاس : وفيه بعد<sup>(٣)</sup> كذا قال . والأولى تفسير النصب بالمعنى  
اللغوي وهو التعب والإعياء ، وتفسير العذاب بما يصدق عليه مسمى العذاب  
وهو الألم ، وكلاهما راجع إلي البدن<sup>(٤)</sup> .

المحيط (٤٠٠/٧)

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (١٨٤/٢) بنحوه.

(٢) انظر تفسير الطبري (١٦٦/٢٣) وزاد نسبه للسدي والضحاك واختار ابن جرير هذا القول.  
وانظر تفسير عبد الرزاق (١٦٧/٢) والواحدي (٥٥٧/٣) والبيهقي (٦٥/٤) والماوردي  
(١٠١/٥) وبهذا القول قال الزجاج في معاني القرآن (٣٣٤/٤)

(٣) انظر معاني القرآن للنحاس (١٢١/٦) وكذا قال القرطبي (١٣٥/١٥)

(٤) فتح القدير (٤٢٠/٤ ، ٤٢١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله يبدو أنه هو الراجح وهو قريب من قول ابن كثير رحمه الله  
حيث قال (٦٥/٧) يذكر تعالى عبده ورسوله أيوب - عليه السلام - وما كان ابتلاه تعالى به  
من الضر في جسده وماله وولده حتى لم يبق من جسده مغرز إبرة سليماً سوى قلبه ولم يبق له  
من مال الدنيا شيء يستعين به على مرضه وما هو فيه غير أن زوجته حفظت وده لإيمانها بالله  
ورسوله .... وقيل بنصب في بدني وعذاب في مالي وولدي. أ. هـ وقال ابن قتيبة في غريب  
القرآن ص (٣٨٠) النَّصْب والنَّصْب واحد مثل حُزْن وحَزْن وهو العناء والتعب وقال الزمخشري  
(٣٧٦/٣) والنَّصْب والنَّصْب كالرُّشْد والرَّشْد والمعنى واحد وهو التعب والمشقة والعذاب والألم  
يريد مرضه وما كان يقاسي فيه من أنواع الوصب. أ. هـ

قال الله تعالى :

هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ ﴿٤٩﴾ جَنَّاتٍ عَدْنٍ مُمْنَعَةٍ لَّهُمُ الْأَبْوَابُ ﴿٥٠﴾ مُتَّكِنِينَ فِيهَا  
يَدْعُونَ فِيهَا بِفَكَهَةٍ كَثِيرَةٍ وَشَرَابٍ ﴿٥١﴾ وَعِنْدَهُمْ قَصِيرَاتُ الْطَّرْفِ أَرْبَابٌ ﴿٥٢﴾ هَذَا مَا  
تُوعَدُونَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَذَا الرِّزْقُ مَا لَكُمْ مِنْ نَفَادٍ ﴿٥٤﴾ هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِيْنَ لَشَرًّا  
مَّآبٍ ﴿٥٥﴾ جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا فَيَسَّ الْمِهَادُ ﴿٥٦﴾ هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَعَسَاقٌ ﴿٥٧﴾ وَآخِرُ  
مِنْ شَكْلِهِ أَرْوَاحٌ ﴿٥٨﴾ هَذَا فَوْجٌ مُّقْتَضِمٌ مَعَكُمْ لَا مَرَجًا بِيَهُمْ إِنَّهُمْ صَالُوا النَّارِ ﴿٥٩﴾ قَالُوا بَلْ  
أَنْتُمْ لَا مَرَجًا بِيَكُمْ أَنْتُمْ قَدْ مَتَّموهُ لَنَا فَيَسَّ الْقَرَارُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا  
ضِعْفًا فِي النَّارِ ﴿٦١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والغساق ، ما سال من جلود أهل النار من القبيح  
والصديد<sup>(١)</sup> ، من قولهم : غسقت عينه إذا انصبت ، والغسقان ، الانصباب . قال  
النحاس : ويجوز أن يكون المعنى : الأمر هذا<sup>(٢)</sup> ، وارتفاع حميم وغساق على  
أنهما خبران لمبتدأ محذوف ، أي هو حميم وغساق ، ويجوز أن يكون هذا في  
موضع نصب بإضمار فعل يفسره ما بعده ، أي ليدوقوا هذا فليذوقوه ، ويجوز

(١) رواه الطبري (١٧٧/٢٣) عن قتادة وابن زيد وعبد الله بن عمرو رضي الله عنه وكعب واختاره  
ابن جرير (١٧٨/٢٣) قال لأن ذلك هو الأغلب في معنى الغسوق وإن كان للآخر وجه  
صحيح. أ. هـ واختار هذا القول الواحد في تفسيره (٥٦٤/٣) وحكاها ابن الجوزي  
(١٥٠/٧) واختاره القرطبي (١٤٤/١٥) وقال النحاس في معاني القرآن (١٢٨/٦) قال قتادة:  
كنا نحدث أن الغساق ما يسيل من بين الجلد واللحم. واختار النحاس هذا القول. وكذا اختاره  
القرطبي (١٢٤/١٥)

(٢) انظر إعراب القرآن (٤٦٩/٣) ومعاني القرآن (١٢٨/٦ ، ١٢٩)

أن يكون حميم مرتفعاً على الابتداء وخبره مقدراً قبله ، أي منه حميم ومنه غساق ومثله قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

حتى إذا ما أضاء البرق في غلس  
وغودر البقل ملوي ومخضود  
أي منه ملوي ومنه مخضود . وقيل : الغساق ما قتل ببرده<sup>(٢)</sup> ، ومنه قيل :  
للليل غاسق ، لأنه أبرد من النهار . وقيل : هو الزمهرير<sup>(٣)</sup> وقيل : الغساق :  
المنتن<sup>(٤)</sup> . وقيل : الغساق : عين في جهنم يسيل منه كل ذوب حية وعقرب<sup>(٥)</sup> .

(١) هو ذو الرمة . انظر ديوانه ص (١٨٨) وصدده :

\* حتى إذا ما استقلّ النجم في غلس \*

واستشهد به الطبري في تفسيره (١٧٦/٢٣) والفراء في معاني القرآن (٤١٠/٢) والنحاس في إعراب القرآن (٤٦٩/٣) من غير أن ينسبه .

(٢) عزاه البغوي (٦٧/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وعزا ابن عطية (٥١٠/٤) للضحاك نحوه وحكا ابن الجوزي (١٥٠/٧) والقرطبي (١٤٤/١٥) وعزاه النحاس في معاني القرآن (١٢٨/٦) ، (١٢٩) للضحاك . وحكاه الفراء في معاني القرآن (٤١٠/٢)

(٣) قاله ابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير البغوي (٦٧/٤) والماوردي (١٠٦/٥) والقرطبي (١٤٤/١٥) وابن الجوزي (١٥٠/٧) وقال : رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس . وزاد البغوي نسبه لمجاهد وقتادة .

(٤) عزاه الطبري (١٧٨/٢٣) وابن عطية (٥١١/٤) لعبد الله بن بريدة رضي الله عنه وفي ذلك حديث ضعيف رواه الترمذي في سننه كتاب صفة جهنم - باب ما جاء في صفة شراب أهل النار (٦٠٨/٤) رقم (٢٥٨٤) والإمام أحمد في المسند (٢٨/٣ ، ٨٣) وابن جرير في تفسيره (١٧٨/٢٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ((لو أن دلواً من غساق يهراق في الدنيا لأتت أهل الأرض)) وفي إسناده دراج أبو السمع ضعيف كما في التقريب (١٨٢٤) والحديث ضعفه الألباني كما في ضعيف سنن الترمذي ص (٣٠٥) رقم (٤٨٠)

(٥) قاله كعب الأحبار . انظر تفسير الماوردي (١٠٦/٥) وابن كثير (٦٩/٧) وابن الجوزي (١٥٠/٧) والقرطبي (١٤٤/١٥)

وقال قتادة : هو ما يسيل من فروج النساء الزواني ومن نتن لحوم الكفرة وجلودهم<sup>(١)</sup>. وقال محمد بن كعب : هو عصارة أهل النار<sup>(٢)</sup>. وقال السدي : الغساق : الذي يسيل من دموع أهل النار يسقونه مع الحميم ، وكذا قال ابن زيد<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد ومقاتل : هو الثلج البارد الذي قد انتهى برده<sup>(٤)</sup>، وتفسير الغساق بالبارد أنسب بما تقتضيه لغة العرب ، ومنه قول الشاعر<sup>(٥)</sup>:

إذا ما تذكرت الحياة وطيبها  
إلى جرى دمع من الليل غاسق  
أي بارد ، وأنسب أيضا بمقابلة الحميم<sup>(٦)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿لَا مَرْحَبًا بِهِمْ﴾ من قول القادة

(١) انظر تفسير البغوي (٦٧/٤) وابن عطية (٥١٠/٤) والماوردي (١٠٦/٥) والقرطبي (١٤٤/١٥) وقال ابن الجوزي (١٥٠/٧) هو ما يجري من صديد أهل النار. رواه الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال عطية و قتادة وابن زيد.

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٤٤/١٥)

(٣) انظر تفسير الطبري (١٧٧، ١٧٦/٢٣) وابن عطية (٥١٠/٤) وابن الجوزي (١٥٠/٧) والقرطبي (١٤٤/١٥) وعزه الماوردي (١٠٦/٥) لقتادة.

(٤) انظر تفسير الطبري (١٧٧/٢٣) وابن الجوزي (١٥٠/٧) والقرطبي (١٤٤/١٥) وزاد الطبري نسبه للضحاك

(٥) لم أعرف قائله وهو في تفسير القرطبي (١٤٤/١٥) .

(٦) فتح القدير (٤٢٥/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن كثير (٦٩/٧) والقول الأول أنه ما سال من جلود أهل النار من صديد وغيره هو قول أغلب المفسرين وتقدم ذكر بعضهم ولعل الآية محتملة للأمرين لأن المقصود بيان ما يلقون من عذاب وهو يوجد في البارد كما يوجد في الحار قال صاحب اللسان - مادة غسق (١٨٩/١٠) والغساق ما يغسق ويسيل من جلود أهل النار وصديدهم من قيح ونحوه وفي التنزيل ﴿هَذَا فَلْيَذُقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ....﴾ وقيل الغساق المتن البارد الشديد البرد الذي يحرق من برده كإحراق الحميم. أ. هـ

والرؤساء لما قالت لهم الخزنة ذلك قالوا : لا مرحبا بهم ، أي لا اتسعت منازلهم في النار ، والرحب : السعة ، والمعنى : لا كرامة لهم . وهذا إخبار من الله سبحانه بانقطاع المودة بين الكفار ، وأن المودة التي كانت بينهم تصير عداوة . وجملة ﴿لَا مَرْحَبًا بِهِمْ﴾ دعائية لا محل لها من الإعراب ، أو صفة للفوج ، أو حال منه أو بتقدير القول ، أي مقولا في حقهم لا مرحبا بهم . وقيل : إنها من تمام قول الخزنة<sup>(١)</sup> . والأول أولى . كما يدل عليه جواب الأتباع الآتي<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴿٦٨﴾ مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَائِكَةِ الْأَعْلَىٰ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٩﴾ إِنْ يُوحَىٰ إِلَىٰ إِلَّا أَنْتُمْ أَنْتُمْ مُمِيقُونَ ﴿٧٠﴾ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِنْ طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في : ﴿يَخْتَصِمُونَ﴾ راجع إلى الملائكة الأعلى ، والخصومة الكائنة بينهم هي في أمر آدم كما يفيد ما سيأتي

(١) اختاره ابن عطية (٥١١/٤) وقال: وهو الذي حكاه الثعلبي وغيره. وحكاه السمين في الدر

(٣٩١/٩)

(٢) فتح القدير (٤٢٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق ﴿قَالُوا بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْحَبًا بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا فَيَنْسَ الْقُرْآنُ﴾ وهو اختيار الطبري (١٧٩/٢٣ ، ١٨٠) قال وهو كقوله تعالى ﴿كَلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ آخِثَهَا﴾ [الأعراف: ٣٨] ثم روى الطبري هذا القول عن قتادة وابن زيد. واختار هذا القول الواحد في تفسيره (٥٦٤/٣) والبغوي (٦٧/٤) وابن كثير (٧٠/٧) والزجاج في معاني القرآن (٣٣٩/٤)

قريباً<sup>(١)</sup>.... وقيل : إن الضمير في : ﴿يَخْتَصِمُونَ﴾ عائد إلى قريش ؛ يعني : قول من قال منهم : الملائكة بنات الله ، والمعنى : ما كان لي علم بالملائكة إذ تختصم فيهم قريش<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ (( إذ )) هذه هي بدل من ﴿إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ لاشتمال ما في حيز هذه على الخصومة .

(١) يشير بذلك إلى الآية التالية ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾ وما ذكره في قسم الرواية فيما رواه الطبري وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى﴾ قال: الملائكة حين شوروا في آدم فاختصموا فيه وقالوا لا تجعل في الأرض خليفة. وأخرج محمد بن نصر في كتاب الصلاة وابن المنذر وابن أبي حاتم عنه في قوله ﴿مَا كَانَ لِي مِن عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ قال هي الخصومة في شأن آدم حيث قالوا ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ [ البقرة: ٣٠ ]

(٢) حكاه ابن عطية (٥١٤/٤) وقال: وهذا قول ضعيف لا يتقوى من وجه إهـ . وهو كما قال . وحكى هذا القول الطبري (١٤٧/١٥) .

(٣) فتح القدير (٤٢٧/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن وهو اختيار الطبري (١٨٣/٢٣) والواحدي (٥٦٦/٣) والبغوي (٦٩/٤) وقال ابن عطية (٥١٣/٤) الضمير في ﴿يَخْتَصِمُونَ﴾ عند جمهور المفسرين هو للملائكة. أ. هـ

وعزه الماوردي (١١٠/٥) لابن عباس رضي الله عنهما. واختاره ابن كثير رحمه الله (٧١/٧) حيث قال: وقوله : ﴿ مَا كَانَ لِي مِن عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ أي لولا الوحي من أين كنت أدري باختلاف الملائكة الأعلى ؟ يعني في شأن آدم وامتناع إبليس من السجود له ومحاجته ربه في تفضيله عليه يفسره ما بعد هذا وهو قوله تعالى ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴾ .. الآيات.

وقيل : هي منصوبة بإضمار اذكر<sup>(١)</sup>، والأول أولى إذا كانت خصومة الملائكة في شأن من يستخلف في الأرض . وأما إذا كانت في غير ذلك مما تقدم ذكره<sup>(٢)</sup> .  
فالثاني أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) قاله أبو البقاء (٢٦٠/٤)

(٢) ومن الأقوال التي ذكرها الشوكاني رحمه الله في شأن المتخاصم فيه ما ذكره في قسم الرواية وهو ما رواه الإمام أحمد في المسند (١٦٢/١) رقم (٣٤٨٤) تحقيق أحمد شاكر والترمذي في سننه - كتاب التفسير (٣٤٤، ٣٤٣/٥) رقم (٣٢٣٥) وعبد الرزاق في تفسيره (١٦٩/٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « أتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة - أحسبه يعني في النوم - فقال : يا محمد ، هل تدري فيما يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : لا قال النبي ﷺ : فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي ، أو قال : نحري فعلمت ما في السموات وما في الأرض ، ثم قال : يا محمد ، هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : نعم ، يختصمون في الكفارات والدرجات . قال : وما الكفارات والدرجات ؟ قال : المكث في المساجد والمشى على الأقدام إلى الجماعات وإبلاغ الوضوء في المكاره ، ومن فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه ، وقل يا محمد إذا صليت : اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وإذا أردت بعبادك فتنة أن تقبضي إليك غير مفتون ، قال : والدرجات : بذل الطعام وإفشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام » هذا لفظ الإمام أحمد . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : إسناده صحيح .

(٣) فتح القدير (٤٢٨/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية (٥١٤/٤) وأبي حيان في البحر (٤٠٩/٧) واختار الزمخشري (٣٨٢/٣) أنها بدل من إذ الأولى . والذي يفهم من كلام الشوكاني رحمه الله - كما في الترجيح المتقدم - أن الخصومة في شأن آدم عليه السلام وهذا هو قول عامة المفسرين واختاره الواحدي (٥٦٦/٣) والبيهقي (٦٩/٤) وابن كثير كما تقدم وغيرهم وعلى هذا فالقول المختار عند الشوكاني رحمه الله في موقع (إذ) هنا أنها بدل من (إذ) الأولى كما قال الزمخشري وهذا هو الذي يبدو رجحانه ، والله أعلم . وبنحوه قال الطبري (١٨٥/٢٣) والواحدي (٥٦٦/٣) قال الطبري : من صلة (إذ يَخْتَصِمُونَ) وقال الواحدي متصل بقوله : (إذ يَخْتَصِمُونَ) .

## سورة الزمر

قال الله تعالى :

قُلْ لِلْعِبَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَأَرْضُ  
 اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١١﴾ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا  
 لَهُ الدِّينَ ﴿١٢﴾ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٣﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ  
 عَظِيمٍ ﴿١٤﴾ قُلِ اللَّهُ أَعْبَدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ﴿١٥﴾ فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ  
 خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ  
 مِنَ النَّارِ وَمَنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَعْْبَادُونَ ﴿١٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا ﴾ متعلق بأحسنوا .  
 وقيل : هو متعلق بحسنة على أنه بيان لمكانها ، فيكون المعنى : للذين أحسنوا في  
 العمل حسنة في الدنيا بالصحة والعافية والظفر والغنيمة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . ثم لما  
 كان بعض العباد يتعسر عليه فعل الطاعات والإحسان في وطنه أرشد الله سبحانه  
 من كان كذلك إلى الهجرة فقال : ﴿ وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ ﴾ أي فليهاجر إلى حيث

(١) قاله السدي . انظر ابن جرير ( ٢٠٣/٢٣ ) والبخاري ( ٧٣/٤ ) والماوردي ( ١١٨/٥ ) وابن  
 عطية ( ٥٢٣/٤ ) وقال القرطبي ( ١٥٦/١٥ ) وقيل المعنى للذين أحسنوا في الدنيا حسنة في  
 الدنيا ويكون ذلك زيادة على ثواب الآخرة والحسنة الزائدة في الدنيا الصحة والعافية والظفر  
 والغنيمة . اهـ . وقال النحاس في إعراب القرآن ( ٧/٤ ) : والحسنة التي لهم في هذه الدنيا  
 موالاة الله جل وعز إياهم وثناؤه عليهم متسميته إياهم بالأسماء الحسنة . اهـ .

يمكنه طاعة الله . والعمل بما أمر به . والتَّرك لما نهى عنه ، ومثل ذلك قوله سبحانه : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَأَسِعَةَ فَتَهَا جِرُوا فِيهَا ﴾ <sup>(١)</sup> وقد مضى الكلام في الهجرة مستوفى في سورة النساء . وقيل : المراد بالأرض هنا : أرض الجنة <sup>(٢)</sup> ، رغبهم في سعتها وسعة نعيمها كما في قوله : ﴿ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ <sup>(٣)</sup> . والأول أولى <sup>(٤)</sup> .

(١) النساء ( ٩٧ )

(٢) عزاه الماوردي ( ١١٨/٥ ) لابن عيسى وحكاه ابن عطية ( ٥٢٣/٤ ) وقال : هو تحكم لا دليل عليه . وذكره النحاس في إعراب القرآن ( ٧/٤ ) .

(٣) آل عمران ( ١٣٢ ) .

(٤) فتح القدير ( ٤٣٧/٤ ) .

وقدرجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله ﴿ في هذه الدنيا ﴾ متعلق بقوله ﴿ أحسنوا ﴾ والمعنى للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة في الآخرة وهي الجنة . وهذا قول أكثر المفسرين قاله ابن جرير في تفسيره ( ٢٠٣/٢٣ ) والواحدي ( ٥٧٤/٣ ) وعزاه البغوي ( ٧٣/٤ ) لمقاتل وذكره الماوردي في تفسيره ( ١١٨/٥ ) واختاره ابن عطية ( ٥٢٣/٤ ) وعزاه لمقاتل أيضا وقال القرطبي ( ١٥٦/١٥ ) يعني بالحسنة الأولى الطاعة وبالثانية الثواب في الجنة . ثم ذكر قول السدي ثم قال : قال القشيري والأول أصح لأن الكافر قد نال نعم الدنيا . أمه

والآية تحتمل الأمرين أي حسنة في الدنيا بالصحة والعافية أو سعة الرزق أو الثناء الحسن والتوفيق للعمل الصالح وفي الآخرة بدخول الجنة . قال ابن كثير رحمه الله ( ٧٩/٧ ) أي لمن أحسن العمل في هذه الدنيا حسنة في دنياهم وأخراهم .

الثاني : أن المراد بالأرض في قوله ﴿ وأرض الله واسعة ﴾ أرض الدنيا أمروا بالهجرة فيها إلى حيث يقيمون دين الله تعالى وهذا هو اختيار الطبري رحمه الله ( ٢٠٣/٢٣ ) ورواه عن مجاهد رحمه الله ، وبه قال الواحدي ( ٥٧٤/٣ ) والبغوي ( ٧٣/٤ ، ٧٤ ) وعزاه لسعيد بن جبير بنحوه . وعزاه الماوردي ( ١١٨/٥ ) لعطاء . واختاره ابن عطية ( ٥٢٣/٤ ) وابن كثير ( ٧٩/٧ ) وعزاه لمجاهد وعطاء . وهو قول الزجاج في معاني القرآن ( ٣٤٧/٤ ) والشيخ

قال الشوكاني رحمه الله : « وَأَمْرَتْ لَأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ » أي من هذه الأمة وكذلك كان ﷺ ، فإنه أول من خالف دين آبائه ودعا إلى التوحيد ، واللام للتعليل ، أي وأمرت بما أمرت به لأجل أن أكون . وقيل : إنها مزيدة للتأكيد<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : « فَأَعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ » أن تعبدوه « مِّنْ دُونِهِ » هذا الأمر للتهديد والتفريع والتوييح كقوله : « اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ »<sup>(٣)</sup> ، وقيل : إن الأمر على حقيقته ، وهو منسوخ بآية السيف<sup>(٤)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٥)</sup> .

الأمين رحمه الله في أضواء البيان ( ٤٦/٧ ) حيث قال : الظاهر أن معنى الآية أن الإنسان إذا كان في محل لا يتمكن فيه من إقامة دينه على الوجه المطلوب فعليه أن يهاجر منه في مناكب أرض الله الواسعة حتى يجد محلاً يمكنه فيه إقامة دينه وقد أوضح تعالى هذا المعنى في غير هذا الموضع كقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا » [ النساء : ٩٧ ] وقوله تعالى : « لِيُعْبَدِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ » [ العنكبوت : ٥٦ ] ولا يخفى أن الترتيب بالفاء في قوله « فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ » على قوله « إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ » دليل واضح على ذلك . أهـ

(١) عزاه القرطبي ( ١٥٧/١٥ ) للجرجاني وقاله الزمخشري ( ٣٩٢/٣ ) مع ذكره للوجه الآخر .

(٢) فتح القدير ( ٤٣٨/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري ( ٢٠٤/٢٣ ) وابن عطية ( ٥٢٤/٤ ) وذكره الزمخشري كما تقدم والسمين في الدر ( ٤١٧/٩ ) وهو الذي يظهر رجحانه والله أعلم .

(٣) فصلت ( ٤٠ )

(٤) حكاه ابن الجوزي ( ١٦٦/٧ ) بنحوه فقال : وبعضهم يقول هو منسوخ بآية السيف وهذا باطل لأنه لو كان أمراً كان منسوخاً فأما أن يكون بمعنى الوعيد فلا وجه لنسخه . وذكر

القرطبي ( ١٥٨/١٥ ) بنحوه .

(٥) فتح القدير ( ٤٣٩/٤ )

قال الله تعالى :

وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ  
عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا  
وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾  
الموصول في موضع رفع بالابتداء ، وهو عبارة عن رسول الله ﷺ  
ومن تابعه وخبره : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ . وقيل : الذي جاء  
بالصدق : رسول الله ﷺ ، والذي صدق به : أبو بكر<sup>(١)</sup> . وقال  
مجاهد : الذي جاء بالصدق : رسول الله ﷺ ، والذي صدق به : علي بن

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه القرآن فإن الله تعالى لا يأمر بالكفر  
قال تعالى : ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَىٰ  
لَكُمْ ﴾ [ الزمر : ٧ ] ومثل هذا كثير في القرآن الكريم أن يكون لفظه لفظ الأمر ومعناه  
التهديد قال تعالى : ﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ﴾ [ الزمر : ٨ ] وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ شَاءَ  
فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ [ الكهف : ٢٩ ] وبهذا قال الطبري ( ٢٠٤/٢٣ ) والواحدي  
( ٥٧٥/٣ ) والبنغوي ( ٧٤/٤ ) وابن عطية ( ٥٢٤/٤ ) وبه قال ابن كثير ( ٨٠/٧ ) وابن  
الجوزي ( ١٦٦/٧ ) والقرطبي ( ١٥٨/١٥ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٤٨/٤ ) والنحاس  
في معاني القرآن ( ١٦١/٦ )

(١) رواه ابن جرير ( ٣/٢٤ ) عن علي رضي الله عنه . وقال الواحدي ( ٥٨١/٣ ) ﴿ والذي جاء  
بالصدق ﴾ محمد ﷺ ﴿ وصدق به ﴾ أبو بكر رضي الله عنه وأصحابه وهم المؤمنون الذين  
صدقوا محمدا ﷺ بما جاء به من الإسلام . أه وعزاه البغوي ( ٧٩/٤ ) للكلي وأبي العالية .  
وقال الماوردي ( ١٢٦/٥ ) ذكره النقاش عن عون بن عبد الله . وانظر تفسير ابن عطية  
( ٥٣١/٤ )

أبي طالب<sup>(١)</sup>. وقال السدي: الذي جاء بالصدق: جبريل، والذي صدق به: رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>. وقال قتادة ومقاتل وابن زيد: الذي جاء بالصدق: النبي ﷺ، والذي صدق به: المؤمنون<sup>(٣)</sup>. وقال النخعي: الذي جاء بالصدق وصدق به: هم المؤمنون الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة<sup>(٤)</sup>. وقيل: إن ذلك عام في كل من دعا إلى توحيد الله وأرشد إلى ما شرعه لعباده، واختار هذا ابن جرير وهو الذي اختاره من هذه الأقوال، ويؤيده قراءة ابن مسعود: ((والذين جاؤوا بالصدق وصدقوا به))<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير الماوردي (١٢٦/٥) وابن عطية (٥٣١/٤) وزاد نسبه لأبي الأسود. وذكره القرطبي (١٦٧/١٥) وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٣٨٣) ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ النبي ﷺ والذي صدق به هم أصحابه رضي الله عنهم.

(٢) انظر تفسير الطبري (٣/٢٤) والبعوي (٧٩/٤) والماوردي (١٢٦/٥) وابن عطية (٥٣١/٤) وابن كثير (٨٩/٧)

(٣) انظر تفسير الطبري (٣/٢٤) وعبد الرزاق (١٧٢/٢) والبعوي (٧٩/٤) والماوردي (١٢٦/٥) وابن عطية (٥٣١/٤) وابن كثير (٩٠/٧) وزاد ابن الجوزي (١٨٢/٧) نسبه للضحاك.

(٤) رواه الطبري (٤/٢٤) وعبد الرزاق (١٧٣/٢) عن مجاهد رحمه الله وهو قريب من قول الواحدي المتقدم وعزاه البغوي (٧٩/٤) للحسن. وذكره الماوردي (١٢٦/٥) وقال ابن كثير (٩٠/٧) وقال ليث بن أبي سليم عن مجاهد ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ قال: أصحاب القرآن المؤمنون يجيئون يوم القيامة فيقولون: هذا ما أعطيتونا فعملنا فيه بما أمرتمونا. وانظر تفسير القرطبي (١٦٧/١٥)

(٥) انظر تفسير ابن جرير (٤/٢٤) والبعوي (٧٩/٤) وابن عطية (٥٣١/٤) ومعاني القرآن للفراء (٤١٩/٢)

(٦) فتح القدير (٤٤٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن جرير (٤/٢٤) كما ذكر الشوكاني واختاره

ابن عطية ( ٥٣١/٤ ) والفراء في معاني القرآن ( ٤١٩/٢ ) وأبو عبيدة في مجاز القرآن ( ١٩٠/٢ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٥٤/٤ ) والنحاس في معاني القرآن ( ١٧٤/٦ ) والشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان ( ٥٤/٧ ) ، ولا شك أن النبي ﷺ يدخل في الآية دخولا أوليا ، بل هو أولى الناس بقوله تعالى : ﴿ والذي جاء بالصدق ﴾ ، وانصرافها إليه عليه السلام ظاهر بين وكل صدق بعد ذلك فهو مقتبس من الصدق الذي جاء به خاتم الأنبياء عليه الصلاة والسلام ولهذا ذهب أكثر المفسرين إلى هذا المعنى قال ابن كثير رحمه الله ( ٨٩/٧ ) قال مجاهد وقتادة والربيع بن أنس وابن زيد الذي جاء بالصدق هو الرسول ﷺ اهـ . ومع وضوح الآية وبيانها في جانب الرسول ﷺ فهي لا تنفي غيره من الذين بالصدق الذي جاء به عليه السلام سواء كان أبا بكر رضي الله عنه وهو أفضل هذه الأمة بعد نبيها أو غيره من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين قال ابن كثير رحمه الله - بعد ما ذكر قول مجاهد المتقدم قريبا - : وهذا القول عن مجاهد يشمل كل المؤمنين فإن المؤمن يقول الحق ويعمل به والرسول ﷺ أولى الناس بالدخول في هذه الآية على هذا التفسير فإنه جاء بالصدق وصدق المرسلين وآمن بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله . أهـ ومن خلال ما تقدم يتضح أن جميع الأقوال تصب في معين واحد وأنه ليس هناك بينها منافاه فلاختلاف فيها من قبيل اختلاف التنوع والآية تتسع لكل تلك الأقوال فالحمد لله رب العالمين .

وقد روى الطبري ( ٥/٢٤ ) وابن كثير ( ٩٠/٧ ) والنحاس في معاني القرآن ( ١٧٣/٦ ) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ﴿ والذي جاء بالصدق ﴾ يقول جاء بلا إله إلا الله ﴿ وصدق به ﴾ يعني برسول الله ﷺ .

قال الله تعالى :

اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمِمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ  
عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ  
يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَٰئِكَ أَنْوَاعُ الْأَيْمَانِ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ  
شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ۚ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ  
بِالْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه نوعاً من أنواع قدرته البالغة  
وصنعتة العجيبة فقال : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ أي يقبضها عند  
حضور أجلها ويخرجها من الأبدان ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ أي ويتوفى  
الأنفس التي لم تمت ، أي لم يحضر أجلها في منامها . وقد اختلف في هذا ،  
ف قيل : يقبضها عن التصرف مع بقاء الروح في الجسد<sup>(١)</sup> . وقال الفراء : المعنى :  
ويقبض التي لم تمت عند انقضاء أجلها قال : وقد يكون توفيتها نومها ، فيكون  
التقدير على هذا : والتي لم تمت وفاتها نومها<sup>(٢)</sup> . قال الزجاج : لكل إنسان  
نفسان : إحداهما : نفس التمييز وهي التي تفارقه إذا نام فلا يعقل ، والأخرى :  
نفس الحياة إذا زالت زال معها النَّفْسُ والنائم يتنفس<sup>(٣)</sup> . قال القشيري<sup>(٤)</sup> : في هذا

(١) قاله الماوردي ( ١٢٨/٥ )

(٢) انظر معاني القرآن ( ٤٢٠/٢ )

(٣) انظر معاني القرآن ( ٣٥٦/٤ ) وبه قال البيهقي ( ٨١/٤ )

(٤) هو أبو نصر

بعد إذ المفهوم من الآية أن النفس المقبوضة في الحالتين شيء واحد ، ولهذا قال :  
**﴿فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ﴾** أي النائمة **﴿إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾** وهو الوقت المضروب لموته ، وقد قال بمثل قول الزجاج ابن الأنباري<sup>(١)</sup> . وقال سعيد بن جبير : إن الله يقبض أرواح الأموات إذا ماتوا وأرواح الأحياء إذا ناموا ، فتتعارف ما شاء الله أن تتعارف **﴿فَيَمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ﴾** فيعيدها<sup>(٢)</sup> ، والأولى أن يقال : إن توفّي الأنفس حال النوم بإزالة الإحساس وحصول الآفة<sup>(٣)</sup> به في محل الحس ، فيمسك التي قضى عليها الموت ولا يردها إلى الجسد الذي كانت فيه ، ويرسل الأخرى بأن يعيد عليها إحساسها . قيل : ومعنى **﴿يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾** : هو على حذف مضاف ، أي عند موت أجسادها<sup>(٤)(٥)</sup> .

وانظر قوله هذا في القرطبي ( ١٧٠/١٥ )

(١) انظر تفسير القرطبي ( ١٧٠/١٥ )

(٢) انظر تفسير الطبري ( ٩/٢٤ ) ورواه عن السدي وابن زيد . وانظر : تفسير الواحدي

( ٥٨٤/٣ ) ( ١٢٨/٥ ، ١٢٩ ) والقرطبي ( ١٧٠/١٥ ) ، واختار الطبري هذا

القول .

(٣) كذا في طبعتي فتح القدير ، ولم يتبين لي معناه .

(٤) قاله الواحدي ( ٥٨٣/٣ ) والبغوي ( ٨٠/٤ ) وابن الجوزي ( ١٨٥/٧ )

(٥) فتح القدير ( ٤٤٨/٤ ، ٤٤٩ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال عنه الماوردي ( ١٢٨/٥ ) حكاه ابن جريج عن ابن عباس

رضي الله عنهما . وبه قال ابن الجوزي في نزهة الأعين النواظر ص ( ٢١٤ ) في باب سماه باب

التوفّي . وبه قال القرطبي ( ١٧٠/١٥ ) وهو الذي يدل عليه الواقع حيث أن النائم لا يشعر بما

حواله حتى يحصل له منه فالقدر المشترك بين الوفتين ذهاب الإدراك والحس لكن النائم مؤقت ،

ولعل ما قاله الزجاج لا يبعد عن هذا ، وفي الحديث الذي رواه الزرار كما في تفسير ابن كثير

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ انتصاب ﴿ وحده ﴾ على الحال عند يونس<sup>(١)</sup> ، وعلى المصدر عند الخليل وسيبويه ، والاشتمزاز في اللغة : النفور . قال أبو عبيدة : اشمأزت : نفرت<sup>(٢)</sup> ، وقال المبرد : انقبضت<sup>(٣)</sup> . وبالأول قال قتادة<sup>(٤)</sup> ، وبالثاني قال مجاهد<sup>(٥)</sup> والمعنى متقارب . وقال المورج<sup>(٦)</sup> : أنكرت ، وقال أبو زبير

( ٢٤٨/ ) وأبو نعيم في الحلية ( ٩٠/٧ ) وصفة الجنة ( ١٢٦/١ ) رقم ( ٩٠ ) والبيهقي في البعث والنشور ص ( ٢٤٤ ) رقم ( ٤٨٤ ) والطبراني في الأوسط ( ٥٠٢/١ ) رقم ( ٩٢٣ ) عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ( النوم أخو الموت وأهل الجنة لا ينامون » وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ( ٤١٥/١٠ ) رواه الطبراني في الأوسط والبيزار رجال الصحيح اهـ . وصحح اسناده السيوطي في الدر المنثور ( ٤٢١/٧ ) والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ( ٧٤/٣ - ٧٨ ) رقم ( ١٠٨٧ )

(١) هو يونس بن حبيب الضبي البصري أبو عبد الرحمن ، قال السيرافي : بارع في النحو من أصحاب أبي عمرو بن العلاء ، روى عن سيبويه ، ولد سنة ٩٠ هـ ، ومات سنة ١٨٢ هـ . انظر بغية الوعاة ( ٣٦٥/٢ ) .

(٢) انظر مجاز القرآن ( ١٩٠/٢ ) وبه قال الزجاج في معاني القرآن ( ٣٥٦/٤ )

(٣) انظر تفسير الماوردي ( ١٢٩/٥ ) والقرطبي ( ١٧٢/١٥ )

(٤) انظر تفسير الطبري ( ١٠/٢٤ ، ١١ ) ورواه أيضا عن السدي ورجحه . وانظر تفسير الواحدي ( ٥٨٤/٣ ) وابن كثير ( ٩٣/٧ ) حيث عزاه للسدي وقال : وقال قتادة كفرت واستكبرت ، وقال مالك عن زيد بن أسلم استكبرت . وكذا روى عبد الرزاق في تفسيره ( ١٧٤/٢ ) عن قتادة قال : استكبرت وكفرت .

(٥) قال الواحدي ( ٥٨٤/٣ ) قال ابن عباس ومجاهد : انقبضت عن التوحيد وكذا قال ابن الجوزي ( ١٨٧/٧ )

(٦) انظر قوله هذا في القرطبي ( ١٧٢/١٥ )

اشمأز الرجل : دعر من الفرع<sup>(١)</sup>، والمناسب للمقام تفسير اشمأزت بانقبضت ، وهو في الأصل : الازورار ، وكان المشركون إذا قيل لهم لا إله إلا الله انقبضوا ، كما حكاه الله عنهم في قوله : ﴿ وَإِذَا ذُكِرْتِ رَبِّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْ أَعْلَى أَدْبَارَهُمْ نَفُورًا ﴾<sup>(٢)(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا نَجْمَهُ إِذَا خَوَّلْتَهُ نِعْمَةً مِّتَّأ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِن أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥١﴾ قَدْ قَالُوا الَّذِينَ مَن قَبْلِهِمْ فَمَا أَخْفَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٥٢﴾ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِن هَٰؤُلَاءِ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَمَا لَهُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿٥٣﴾

ذقال الشوكاني رحمه الله : ﴿ فإذا مس الإنسان ﴾ المراد بالإنسان هنا : الجنس باعتبار بعض أفراده أو غالبها . وقيل : المراد به : الكفار فقط<sup>(٤)</sup> والأول أولى ، ولا يمنع من حمله على الجنس خصوص سببه ؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ وفاء بحق النظم القرآني ووفاء بمدلوله ، والمعنى : أن شأن غالب نوع الإنسان

(١) انظر قوله هذا في المرجع السابق .

(٢) الإسراء ( ٤٦ )

(٣) فتح القدير ( ٤٥٠/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية ( ٥٣٤/٤ ) قال : ومعناه انقبضت كثيرا وأنفة وكراهية ونفورا . أه وهي في الحقيقة أقوال متقاربة فالكفار ينفرون عن ذكر الله ويستكبرون وتنقبض قلوبهم ولا يصغون لسماع الحق ولا يتبعونه .

(٤) قاله الواحدي ( ٥٨٥/٣ )

أنه إذا مسه ضر من مرض أو فقر أو غيرهما دعا الله وتضرع إليه في رفعه ودفعه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ مني بوجوه المكاسب ، أو على خير عندي ، أو على علم من الله بفضلي . وقال الحسن : على علم علمني الله إياه<sup>(٢)</sup> . وقيل : قد علمت أنني إذا أوتيت هذا في الدنيا أن لي عند الله منزلة<sup>(٣)</sup> ، وجاء بالضمير في أوتيته مذكرا مع كونه راجعا إلى نعمة ؛ لأنها بمعنى الإنعام . وقيل : إن الضمير عائد إلى ما ، وهي موصولة<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

(١) فتح القدير ( ٤٥١/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن وبه قال الطبري ( ١٢/٢٤ ) وابن عطية ( ٥٣٦/٤ ) وابن كثير ( ٩٦/٧ ) وغيرهم . وإن كان ورد في سبب نزوله أنها نزلت في أبي حذيفة بن المغيرة كما ذكر الماوردي ( ١٣٠/٥ ) وابن الجوزي ( ١٨٨/٧ ) والقرطبي ( ١٧٣/١٥ ) لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(٢) انظر تفسير الماوردي ( ١٣٠/٥ ) والقرطبي ( ١٧٣/١٥ )

(٣) انظر تفسير القرطبي ( ١٧٣/١٥ ) وبه قال النحاس في معاني القرآن ( ١٨٣/٦ )

وقريب منه قول الطبري ( ١٢/٢٤ ) قال : أي إنما أعطيت الذي أعطيت من الرخاء والسعة في المعيشة والصحة في البدن والعافية على علم عندي يعني على علم من الله بأنني له أهل لشرني ورضاه بعلمي ( عندي ) يعني فيما عندي كما يقال : أنت محسن في هذا الأمر عندي : أي فيما أظن وأحسب . ثم روى عن قتادة قال : على خير عندي وعن مجاهد قال : على شرف أعطانيه . أه وبنحو قول الطبري قال ابن الجوزي ( ١٨٨/٧ )

(٤) ذكره الزمخشري في الكشاف ( ٤٠٢/٣ ) إحتمالاً

(٥) فتح القدير ( ٤٥١/٤ ، ٤٥٢ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي ( ٥٨٥/٣ ) والبغوي ( ٨٢/٤ ) والزمخشري ( ٤٠٢/٣ ) وهو الذي يبدو رجحانه .

قال الله تعالى :

﴿ قُلْ يٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ  
 الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ <sup>(٥٣)</sup> وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ  
 أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ <sup>(٥٤)</sup> وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن  
 رَبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ <sup>(٥٥)</sup>

قال الشوكاني رحمه الله : واعلم أن هذه الآية أرجى آية في كتاب الله

سبحانه لاشتمالها على أعظم بشارة ، فإنه أولاً أضاف العباد إلى نفسه ؛ لقصد  
 تشريفهم ومزيد تبشيرهم ، ثم وصفهم بالإسراف في المعاصي والاستكثار من  
 الذنوب ، ثم عقب ذلك بالنهي عن القنوط من الرحمة لهؤلاء المستكثرين من  
 الذنوب ، فالنهي عن القنوط للمذنبين غير المسرفين من باب أولى وبفحوى  
 الخطاب ، ثم جاء بما لا يبقى بعده شك ولا يتخالج القلب عند سماعه ظن ،  
 فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ ﴾ فالألف واللام قد صيرت الجمع الذي دخلت  
 عليه للجنس الذي يستلزم استغراق أفراده ، فهو في قوة إن الله يغفر كل ذنب  
 كائناً ما كان ، إلا ما أخرجته النص القرآني وهو الشرك : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ  
 يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ <sup>(١)</sup> ثم لم يكتف بما أخبر عباده به من  
 مغفرة كل ذنب ، بل أكد ذلك بقوله : ﴿ جَمِيعًا ﴾ فيألفها من بشارة ترتاح لها  
 قلوب المؤمنين المحسنين ظنهم بربهم الصادقين في رجائه ، الخالعين لثياب القنوط  
 الراضين لسوء الظن بمن لا يتعاضمه ذنب ، ولا يبخل بمغفرته ورحمته على عباده  
 المتوجهين إليه في طلب العفو المتجنين به في مغفرة ذنوبهم وما أحسن ما علل

(١) النساء (٤٨ ، ١١٦) .

سبحانه به هذا الكلام قائلاً : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ أي كثير المغفرة والرحمة عظيمها بليغهما واسعهما ، فمن أبي هذا التفضل العظيم والعطاء الجسيم ، وظن أن تقنيط عباد الله وتأييسهم من رحمته أولى بهم مما بشرهم الله به ، فقد ركب أعظم الشطط وغلط أقبح الغلط ، فإن التبشير وعدم التقنيط الذي جاءت به مواعيد الله في كتابه العزيز ، والمسلك الذي سلكه رسوله ﷺ كما صح عنه من قوله : « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا » (١)(٢) .

(١) رواه البخاري - انظر صحيحه - مع فتح الباري - كتاب العلم - باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (١٦٣/١) رقم (٦٩) من حديث أنس رضي الله عنه وله شاهد عند مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب في الأمر باليسير وترك التنفير (١٣٥٨/٣) رقم (١٧٣٢) من حديث أبي موسى رضي الله عنه بنحوه .

(٢) فتح القدير (٤٥٢/٤ ، ٤٥٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله ابن عمر رضي الله عنهما . انظر إعراب القرآن للنحاس (١٦/٤) ، وروى الطبري (١٥/٢٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : هي أكبر آية فرجاً في القرآن الكريم . ويشهد له ما رواه الإمام أحمد في المسند (٢٧٥/٥) وابن جرير في تفسيره (١٦/٢٤) والطبراني في الأوسط (١٤٤/١) رقم (١٧٦) والبيهقي في الشعب (٤٢٣/٥) رقم (٧١٣٧) من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية ﴿ قُلْ لِيُعَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ (( ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بهذه الآية )) فقال رجل يا رسول الله ومن أشرك فسكت ساعة ثم قال : (( إلا ومن أشرك )) ثلاث مرات . وفي إسناده ابن لهيعة قال الهيثمي في الجمع (١٠٠/٧) فيه ضعف وحديثه حسن وقال ابن حجر في التقريب (٣٥٦٣) صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون . أهـ وقد ذكر الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢٠٥/٣) أن ابن مردويه رحمه الله رواه في تفسيره من طريق ابن وهب : ثنا عبد الله بن لهيعة . فحصل المقصود والله الحمد والمنة . وقال الواحدي (٥٨٦/٣) وفرح النبي ﷺ بهذه الآية ورآها أصحابه من أوسع الآيات في مغفرة الذنوب . وذكر الماوردي (١٣١/٥) عن علي رضي الله عنه أن قال : ما في القرآن آية أوسع منها .

قال الشوكاني رحمه الله : وإذا تقرّر لك هذا فاعلم أن الجمع بين هذه الآية وبين قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ، هو أن كل ذنب كائنا ما كان ما عدا الشرك بالله مغفور لمن شاء الله أن يغفر له ، على أنه يمكن أن يقال : إن إخباره لنا بأنه يغفر الذنوب جميعا يدل على أنه يشاء غفرانها جميعا ، وذلك يستلزم أنه يشاء المغفرة لكل المذنبين من المسلمين فلم يبق بين الآيتين تعارض من هذه الحيثية . وأما ما يزعمه جماعة من المفسرين من تقييد هذه الآية بالتوبة وأنها لا تغفر إلا ذنوب التائبين وزعموا أنهم قالوا ذلك للجمع بين الآيات (١) . فهو جمع بين الضب والنون (٢) ، وبين الملاح والحادي (٣) ، وعلى نفسها براقش تجني (٤) ، ولو كانت هذه البشارة العظيمة مقيدة بالتوبة لم يكن لها كثير موقع ، فإن التوبة من المشرك يغفر الله له بها ما فعله من الشرك بإجماع

(١) ومن قال بهذا الحسن كما ذكر الماوردي (١٣١/٥) وابن عطية (٥٣٦/٤) وابن كثير (٩٨ ، ٩٧/٧) حيث قال : هذه الآية الكريمة دعوة لجميع العصاة من الكفرة وغيرهم إلى التوبة والإنابة وإخبار بأن الله يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب منها ورجع عنها وإن كانت مهما كانت وإن كثرت وكانت مثل زبد البحر ولا يصح حمل هذه على غير توبة لأن الشرك لا يغفر لمن لم يتب منه ... ثم ساق حديث البخاري التالي في سبب نزول الآية وحديث أحمد المتقدم (( ما أحب أن لي الدنيا ... )) وحديثين آخرين في معناهما ثم قال : فهذه الأحاديث كلها دالة على أن المراد أنه يغفر جميع ذلك مع التوبة ولا يقنط عبد من رحمة الله وإن عظمت ذنوبه وكثرت فإن باب التوبة والرحمة واسع قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾ [ التوبة : ١٠٤ ] . اهـ . وبهذا قال النحاس أيضاً في إعراب القرآن ( ١٧/٤ ) .

(٢) تقدمت الإشارة إلى هذا المثل ص ( ٢٨ ) .

(٣) بمعنى سابقه .

(٤) وهذا المثل يضرب لمن يعمل عملاً يرجع ضرره عليه ، ويراقدس كلبه لقوم من العرب أغبر عليهم فهربوا وهربت معهم فاتبع القوم آثارهم بنباح براقش حتى هجموا عليهم وقتلوه . انظر : مجمع الأمثال للميداني ( ٣٣٧/٢ ) .

المسلمين ، وقد قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ فلو كانت التوبة قيدياً في المغفرة لم يكن للتنصيص على الشرك فائدة ، وقد قال سبحانه : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ ﴾<sup>(١)</sup> ، قال الواحدي : المفسرون كلهم قالوا : إن هذه الآية في قوم خافوا إن أسلموا أن لا يغفر لهم ما جنوا من الذنوب العظام ، كالشرك وقتل النفس ومعاداة النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾

(١) الرعد (٦)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٨٦/٣)

ومن قاله من المفسرين الطبري (١٥ ، ١٤/٢٤) وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعطاء والسدي وابن زيد رحمهم الله والبغوي (٨٣/٤) والماوردي (١٣١/٥) وابن عطية (٥٣٧/٤) وفي صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الزمر (٥٤٩/٨) رقم (٤٨١٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن أناساً من أهل الشرك كانوا قد قتلوا وأكثروا وزنوا وأكثروا فاتوا محمداً ﷺ فقالوا إن الذي تقول وتدعوا إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عملناه كفارة فنزل ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ... ﴾ [ الفرقان : ٦٨ ] ، ونزل ﴿ قُلْ يِعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ .

(٣) فتح القدير (٤٥٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (١٧/٢٤) والرازي (٦ - ٣/٢٧) والذي يظهر أنه ليس هناك تعارض بين القولين فمن قال لا تغفر إلا بالتوبة مراده أن التوبة تمحو أثر تلك الذنوب وما يترتب عليها من عقوبة في الآخرة فإذا مات وقد تاب توبة صادقة لم يحاسبه الله عز وجل على تلك الذنوب التي صحت توبة منها لأن التوبة تكون سبباً لغفران الذنوب ابتداءً ومن قال أنها تغفر بدون توبة مراده أي أنها تحت مشيئة الله فإن شاء غفر لأهلها إلا الشرك وهذا نص آية النساء وبهذا يجتمع القولان وتكون الجهة منفكة والخلاف لفظياً والعلم لله أولاً وآخراً .

مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ» أي ارجعوا إليه بالطاعة . لما بشرهم سبحانه بأنه يغفر الذنوب جميعاً ، أمرهم بالرجوع إليه بفعل الطاعات واجتناب المعاصي ، وليس في هذا ما يدل على تقييد الآية الأولى بالتوبة لا بمطابقة ولا تضمن ولا التزام<sup>(١)</sup>، بل غاية ما فيها أنه بشرهم بتلك البشارة العظمى ، ثم دعاهم إلى الخير وخوفهم من الشرك على أنه يمكن أن يقال : إن هذه الجملة مستأنفة خطاباً للكفار الذين لم يسلموا بدليل قوله : ﴿وَأَسْلِمُوا﴾ جاء بها لتحذير الكفار وإنذارهم بعد ترغيب المسلمين بالآية الأولى وتبشيرهم<sup>(٢)</sup>، وهذا وإن كان بعيداً ولكنه يمكن أن يقال به ، والمعنى على ما هو

(١) دلالة المطابقة هي : دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له اللفظ ، ودلالة التضمن هي : دلالة اللفظ على جزء مسماه في ضمن كله ولا تكون إلا في المعاني المركبة ، ودلالة الإلتزام هي : دلالة اللفظ على خارج عن مسماه لا زمّاً له لزوماً ذهنياً أو خارجياً . انظر آداب البحث والمناظرة للشيخ الأمين رحمه الله ( ١٢/١ ، ١٣ )

وقد قال ابن كثير رحمه الله عند هذه الآية ( ١٠١/٧ ) ثم استحث تعالى عباده إلى المسارعة إلى التوبة فقال ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ أي ارجعوا إلى الله واستسلموا له ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ أي بادروا بالتوبة والعمل الصالح قبل حلول النقمة . أهد وقال الزجاج في معاني القرآن ( ٣٥٧/٤ ) ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾ أي توبوا . أهد وقال النحاس في إعراب القرآن ( ١٧/٤ ) ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾ فالتائب مغفور له ذنوبه جميعاً يدل على ذلك ﴿ وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ ﴾ [ طه : ٨٢ ] فهذا لا إشكال فيه .

وقال الزمخشري في الكشاف ( ٤٠٣/٣ ) ﴿ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾ وتوبوا إليه ﴿ وَأَسْلِمُوا لَهُ ﴾ وأخلصوا له العمل وإنما ذكر الإنابة على إثر المغفرة لئلا يطمع طامع في حصولها بغير توبة وللدلالة على أنها شرط فيها لازم لا تحصل بدونه . أهد وهذا من عقائد المعتزلة وهو أن المؤمن العاصي لا يغفر له إلا بشرط التوبة وأهل السنة يقولون هو تحت المشيئة

(٢) لم أقف على من قال بهذا سوى الشوكاني رحمه الله وهو بعيد جداً كما ذكر إذ المراد الإخلاص لله عز وجل والاستسلام له والانقياد والخضوع لأمره ونهيه . انظر تفسير الواحدي

الظاهر : أن الله جمع لعباده بين التبشير العظيم ، والأمر بالإجابة إليه والإخلاص له والاستسلام لأمره والخضوع لحكمه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَعْتَهُ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ أي من قبل أن يفاجئكم العذاب وأنتم غافلون عنه لا تشعرون به . وقيل : أراد أنهم يموتون بعتة فيقعون في العذاب<sup>(٢)</sup> . والأول أولى لأن الذي يأتيهم بعتة هو العذاب في الدنيا بالقتل والأسر والقهر والخوف والجذب ، لا عذاب الآخرة ولا الموت ؛ لأنه لم يسند الإتيان إليه<sup>(٣)</sup>.

(١) فتح القدير (٥٨٨/٣) وابن الجوزي (١٩١/٧) وابن كثير (١٠١/٧)

(٢) فتح القدير (٤٥٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ظاهر بين وانظر الترجيح المتقدم .

(٣) قاله الواحدي (٥٨٨/٣)

(٣) فتح القدير (٤٥٣/٤ ، ٤٥٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية ومثل قوله تعالى ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ \* أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأعراف : ٩٧ ، ٩٨] وهو قول ابن جرير (١٨/٢٤) وابن عطية (٥٣٧/٤) وابن كثير (١٠١/٧) والزجاج في معاني القرآن (٣٥٨/٤) والنحاس في معاني القرآن (١٨٦/٦) وغيرهم .

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى  
 لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ  
 يَحْزَنُونَ ﴿٦١﴾ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ لَهُ مَقَالِيدُ  
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ  
 ﴿٦٣﴾ قُلْ أَغْيِرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَنْ أَعْبُدَ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴿٦٤﴾ وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن  
 قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ  
 الشَّاكِرِينَ ﴿٦٦﴾ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ويوم القيامة ترى الذين  
 كذبوا على الله وجوههم مسودة﴾ أي ترى الذين كذبوا على الله  
 بأن له شركاء وصاحبة وولدا وجوههم مسودة لما أحاط بهم  
 من العذاب وشاهدوه من غضب الله ونقمته ، وجملة : ﴿وجوههم  
 مسودة﴾ في محل نصب على الحال . قال الأخفش<sup>(١)</sup> : ﴿ترى﴾ غير  
 عامل في ﴿وجوههم مسودة﴾ ، إنما هو مبتدأ وخبر ،  
 والأولى أن ﴿ترى﴾ إن كانت من الرؤية البصرية ، فجملة

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن له ( ٦٧٢/٢ ) والقرطبي ( ١٧٨/١٥ ) وبه قال الزجاج في

معاني القرآن ( ٣٦٠/٤ )

﴿وَجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ حالية ، وإن كانت قلبية فهي في محل نصب على أنها المفعول الثاني لترى<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾  
المقاليد واحدها مقليد ومقلاد أو لا واحد له من لفظه كأساطير ،  
وهي مفاتيح السموات والأرض والرزق والرحمة . قاله مقاتل وقيادة  
وغيرهما<sup>(٢)</sup>. وقال الليث : المقلاد : الخزانة ، ومعنى الآية : له خزائن  
السموات والأرض ، وبه قال الضحاك والسدي<sup>(٣)</sup>. وقيل : خزائن  
السموات : المطر ، وخزائن الأرض : النبات<sup>(٤)</sup>. وقيل : هي عبارة عن قدرته

(١) فتح القدير ( ٤٥٤/٤ ، ٤٥٥ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري ( ٤٠٦/٣ ) .  
والراجح أن الرؤية هنا بصرية وعليه فتعرب الجملة حالاً وهذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآية ،  
ويشهد له قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [ آل عمران : ١٠٦ ] وبه قال  
ابن كثير ( ١٠٢/٧ ) والزمخشري ( ٤٠٦/٣ ) والعكبري ( ٢٦٦/٤ ) والسمين الحلبي ( ٤٣٨/٩ )  
وهو معنى قول الطبري ( ٢٢/٢٤ ) حيث قال : قوله ﴿وَجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ العامة  
على رفعها وهي جملة من مبتدأ وخبر وفي محلها وجهان

أحدهما : النصب على الحال من الموصولات لأن الرؤية بصرية وكذا أعربها الزمخشري .  
والثاني : أنها في محل نصب مفعولاً ثانياً لأن الرؤية قلبية وهو بعيد لأن تعلق الرؤية البصرية  
بالأجسام وألوانها أظهر من تعلق القلبية بهما . أهـ

(٢) انظر تفسير الطبري ( ٢٣/٢٤ ) ورواه أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي  
الله عنهما وعن ابن زيد . وعزاه الواحدي ( ٥٩١/٣ ) لابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل  
وقتادة وانظر تفسير البغوي ( ٨٦/٤ ) ومعاني القرآن للنحاس ( ١٨٩/٦ )

(٣) انظر تفسير الطبري ( ٢٢/٢٤ ) والواحدي ( ٥٩١/٣ ، ٥٩٢ ) وابن عطية ( ٥٣٩/٤ ) وابن  
كثير ( ١٠٢/٧ ) .

(٤) قاله الكلبي . انظر تفسير البغوي ( ٨٦/٤ )

سبحانه وحفظه لها<sup>(١)</sup>، والأول أولى . قال الجوهرى : الإقليد : المفتاح ، ثم قال : والجمع المقاليد<sup>(٢)</sup> . وقيل : هي لا إله إلا الله ، والله أكبر ، وسبحان الله وبجمده ، وأستغفر الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(٣)</sup> . وقيل غير ذلك<sup>(٤)</sup> .

(١) قاله الزمخشري (٤٠٦/٣) وأبو السعود (٢٦١/٧)

(٢) انظر مختار الصحاح مادة قلد ص (٤٠١)

(٣) ورد ذلك في حديث ضعيف رواه أبو يعلى وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (١٠٣/٧) والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢٣١/٤ ، ٢٣٢) رقم (١٨٢٥) والطبراني في الدعاء (١٥٦٩/٣) رقم (١٧٠٠) وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠) رقم (٧٣) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٢٧) وابن الجوزي في الموضوعات (١٤٤/١ ، ١٤٥) كلهم من طريق أغلب بن تميم حدثنا مخلد أبو الهذيل العبري عن عبد الرحيم عن عبد الله بن عمر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ عن تفسير هذه الآية فقال : (( يا عثمان ما سألتني عنها أحد قبلك تفسيرها : لا إله إلا الله .... )) مع زيادات أخرى لا داعي لذكرها لظهور الوضع عليها كما قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢٠٦/٣-٢٠٨) ، وقال ابن كثير في تفسيره وقد روى ابن أبي حاتم ها هنا حديثاً غريباً جداً وفي صحته نظر لكنه نذكره كما ذكره ثم ساق سنده ومنه ثم عزاه لأبي يعلى ثم قال : وهو غريب وفيه نكارة شديدة والله أعلم .

وللحديث طرق أخرى كلها ضعيفة قال ابن الجوزي في الموضوعات : وهذا الحديث من الموضوعات النادرة التي لا تليق بمنصب رسول الله ﷺ لأنه منزه عن الكلام الركيك والمعنى البعيد . أهـ

(٤) انظر صحيح البخاري - فتح الباري (٤٥٦/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن المراد مفاتيح السموات والأرض والرزق والرحمة والمطر والنبات وغيره هو الأولى بمعنى الآية قال ابن كثير رحمه الله (١٠٢/٧) قال مجاهد المقاليد : هي المفاتيح بالفارسية وكذا قال قتادة وابن زيد وسفيان بن عيينة . ثم ذكر قول السدي وقال : والمعنى على كلا القولين : أن أزمة الأمور بيده له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . أهـ وفي المعرب للجواليقي ص (٣١٤) والمقلد : المفتاح فارسي معرب لغة في الأقليد والجمع مقاليد . أهـ ونقل ص (٢٠) عن ابن دريد أنها فارسي معرب وقال ابن قتيبة في غريب القرآن =

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ أي من الرسل ﴿لَئِن أَسْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ هذا الكلام من باب التعريض لغير الرسل ؛ لأن الله سبحانه قد عصمهم عن الشرك ، ووجه إيراده على هذا الوجه التحذير والإنذار للعباد من الشرك ، لأنه إذا كان موجبا لإحباط عمل الأنبياء على الفرض والتقدير ، فهو محبط لعمل غيرهم من أممهم بطريق الأولى . قيل : وفي الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : ولقد أوحى إليك لئن أشركت وأوحى إلى الذين من قبلك كذلك<sup>(١)</sup> . قال مقاتل : أي أوحى إليك وإلى الأنبياء قبلك بالتوحيد ، والتوحيد محذوف ، ثم قال : لئن أشركت يا محمد ليحبطن عملك ، وهو خطاب للنبي ﷺ خاصة<sup>(٢)</sup> . وقيل : أفراد الخطاب في قوله : ﴿لَئِن أَسْرَكْتَ﴾ باعتبار كل واحد من الأنبياء<sup>(٣)</sup> ، كأنه قيل : أوحى إليك وإلى كل واحد من الأنبياء هذا الكلام . وهو لئن أشركت ، وهذه الآية مقيدة بالموت على الشرك كما في الآية الأخرى : ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّنْ دِينِهِ فَمَا لِي بِهِ مِنْ عَمَلٍ سَعَىٰ﴾ .

ص ( ٣٨٤ ) أي مفاتيحها وخزائنها . وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ( ١٩١/٢ ) أي المفاتيح واحدها مقلد وواحد الأقاليد أقليد ، وقال الزجاج في معاني القرآن ( ٣٦١/٤ ) أي مفاتيح السموات ، والمعنى ما كان من شيء من السموات والأرض فالله خالقه وفاتحه . وبنحوه قال النحاس في معاني القرآن ( ١٨٩/٦ )

- (١) قاله الطبري ( ٢٤/٢٤ ) وابن الجوزي ( ١٦٥/٧ ) والقرطبي ( ١٨٠/١٥ ) وبنحوه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ( ١٩١/٢ )  
 (٢) انظر تفسير القرطبي ( ١٨٠/١٥ )  
 (٣) قاله الطبري ( ٢٤/٢٤ )

أَعْمَالُهُمْ<sup>(١)</sup>، وقيل : هذا خاص بالأنبياء لأن الشرك منهم أعظم ذنبا من الشرك من غيرهم<sup>(٢)</sup>، والأوّل أولى . ثم أمر سبحانه رسوله ﷺ بتوحيده ، فقال : ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ﴾ وفي هذا ردّ على المشركين حيث أمروه بعبادة الأصنام ، ووجه الردّ ما يفيد التقديم من القصر . قال الزجاج . لفظ اسم الله منصوب بـ ﴿اعْبُدْ﴾ قال : ولا اختلاف في هذا بين البصريين والكوفيين<sup>(٣)</sup> . وقال الفراء : هو منصوب بإضمار فعل<sup>(٤)</sup> ، وروي مثله عن الكسائي<sup>(٥)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٦)</sup> .

(١) البقرة (٢١٧)

(٢) حكاة الألوّسي (٢٧٩/١٢) ثم قال : وفيه ضعف لأن الغرض تحذير أمته وتصوير فظاعة الكفر فتقدير أمر يختص به لا يتعدى من النبي إلى الأمة لا اتجاه له مع أنه لا مستند له من عقل أو نقل . أهـ

(٣) انظر معاني القرآن (٣٦١/٤)

(٤) انظر معاني القرآن (٤٢٤/٢ ، ٤٢٥) ولكن نص كلامه : تنصب (( الله )) - يعني في الإعراب - بهذا الفعل الظاهر لأنه رد كلام وإن شئت نصبت بفعل تضميره قبله لأن الأمر والنهي لا يتقدمهما إلا الفعل . أهـ وقد جوز الطبري (٢٥/٢٤) نصبه بإضمار فعل

(٥) قال القرطبي (١٨٠/١٥) حكاة المهدي عن الكسائي

(٦) فتح القدير (٤٥٧/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين : -

الأول : أن الخطاب في قوله ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾ من باب التعريض والمقصود به غير الرسل لأن الله عصمهم من الشرك قال الواحدي (٥٩٢/٣) قال ابن عباس رضي الله عنهما : هذا أدب من الله تعالى لنبيه ﷺ وتهديد لغيره لأن الله تعالى قد عصمه من الشرك ومداهنة الكفار ثم أمره بالتوحيد فقال ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ﴾ قال عطاء ومقاتل : وحده لأن عبادته لا تصح إلا بتوحيده . أهـ وبمثله قال البغوي (٨٦/٤) وقال أبو السعود (٢٦٢/٧) كلام وارد على طريقة الفرض لتهييج الرسل وإقناظ الكفرة وللإيذان بغاية شناعة الشرك وقبحه وكونه بحيث ينهى عنه من لا يكاد يمكن أن يباشره فكيف بمن عداه وإفراد الخطاب باعتبار كل واحد . أهـ الثاني : أن لفظ الجلالة في قوله ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ﴾ منصوب بالفعل الذي بعده وهو الذي يظهر

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود قال : جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله فقال : يا محمد إنا نجد أن الله يحمل السموات يوم القيامة على أصبع والشجر على أصبع ، والماء والثرى على أصبع ، وسائر الخلق على أصبع ، فيقول : أنا الملك ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾<sup>(١)</sup> . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي هريرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول : أنا الملك ، أين ملوك الأرض ؟ »<sup>(٢)</sup> . وفي الباب أحاديث وآثار تقتضي حمل الآية على ظاهرها من دون تكلف لتأويل ولا تعسف لقال وقيل<sup>(٣)</sup> .

رححانه وبه قال الطبري ( ٢٥/٢٤ ) وقاله الفراء كما تقدم وابن عطية ( ٥٤٠/٤ ) والسمين في الدر ( ٤٤٢/٩ ) ونقل الزجاج في معاني القرآن ( ٣٦١/٤ ) في ذلك إجماع الكوفيين والبصريين

(١) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير سورة الزمر - باب ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ ( ٥٥٠/٨ ، ٥٥١ ) رقم ( ٤٨١١ ) وصحيح مسلم - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ( ٢١٤٧/٤ ، ٢١٤٨ ) رقم ( ٢٧٨٦ ) لكن لفظ البخاري « يَجْعَلُ » ولفظ مسلم « يُنْسِكُ » ، ولفظ البخاري في كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى ﴿ لِمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ ﴾ وفي باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُنْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ﴾ قال : « يضع » والذي في طبعتي فتح القدير « يحمل » وليس هو من لفظ الصحيحين . لكنه لفظ الإمام أحمد في مسنده ( ٣٧٨/١ )

(٢) انظر صحيح البخاري مع الفتح - الكتاب والباب المتقدمين - ( ٥٥١/٨ ) رقم ( ٤٨١٢ ) وصحيح مسلم الكتاب والباب المتقدمين ( ٢١٤٨/٤ ) رقم ( ٢٧٨٧ )  
(٣) فتح القدير ( ٤٥٩/٤ ، ٤٦٠ )

قال الله تعالى :

وَيُفِخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ  
 أُخْرٰى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴿٦٨﴾ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِئَتْ  
 بِالتَّيِّبٰتِ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا  
 عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٧٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿بِنُورِ رَبِّهَا﴾ : بعدل ربها ، قاله  
 الحسن وغيره<sup>(١)</sup> . وقال الضحاك : بحكم ربها<sup>(٢)</sup> ، والمعنى : أن  
 الأرض أضاءت وأنارت بما أقامه الله من العدل بين أهلها ، وما قضى  
 به من الحق فيهم ، فالعدل نور والظلم ظلمات . وقيل : إن الله يخلق  
 نورا يوم القيامة يلبسه وجه الأرض فتشرق به غير نور الشمس

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو بيان رسول الله ﷺ وهو أعلم خلق الله بمراد الله بكلامه .  
 قال ابن كثير رحمه الله ( ١٠٣/٧ ، ١٠٤ ) يقول تعالى : وما قدر المشركون الله حق قدره حين  
 حين عبدوا معه غيره وهو العظيم الذي لا أعظم منه القادر على كل شيء المالك لكل شيء  
 وكل شيء تحت قهره وقدرته .... قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما : هم  
 الكفار الذين لم يؤمنوا بقدرة الله عليهم فمن آمن أن الله على كل شيء قدير فقد قدر الله حق  
 قدره ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حق قدره ، وقد وردت أحاديث كثيرة متعلقة بهذه الآية  
 الكريمة والطريق فيها وفي أمثالها مذهب السلف وهو إمرارها كما جاءت من غير تكليف ولا  
 تحريف . ثم ساق الحديثين من طرق .

(١) انظر تفسير البغوي ( ٨٨/٤ ) والماوردي ( ١٣٦/٥ ) والقرطبي ( ١٨٣/١٥ ) وزاد نسبه  
 للسدي

(٢) انظر تفسير القرطبي ( ١٨٣/١٥ )

والقمر<sup>(١)</sup>، ولا مانع من الحمل على المعنى الحقيقي، فإن الله سبحانه هو نور السموات والأرض<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴿٧٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْزِنَا الْأَرْضَ نَبَوْا مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٧٤﴾ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ ﴾ أي بين العباد بإدخال بعضهم الجنة وبعضهم النار ، وقيل : بين النبيين والذين جيء بهم مع الشهداء وبين أمهم بالحق<sup>(٣)</sup>، وقيل : بين الملائكة بإقامتهم في منازلهم على حسب درجاتهم<sup>(٤)</sup>، والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

(١) قاله الواحدي (٥٩٤/٣) .

(٢) فتح القدير (٤٥٨/٤) . وما قاله الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وبه قال الطبري

(٢٣/٢٤) قال : أي أضاءت الأرض بنور ربها وذلك حين يبرز الرحمن لفصل القضاء بين خلقه ثم

روى نحوه عن قتادة والسدي رحمهما الله . أمه وهو قول البغوي (٨٨/٤) وقال ابن كثير (١٠٨/٧)

أي أضاءت يوم القيامة إذا تجلّى الحق تبارك وتعالى للخلائق لفصل القضاء . أمه

(٣) قاله ابن جرير (٣٨/٢٤) وعزاه الماوردي (١٣٧/٥) للكلبي .

(٤) قاله الزمخشري (٤١١/٣) .

(٥) فتح القدير (٤٦١/٤) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق وبنحوه

قال الواحدي (٥٩٥/٣) والبغوي (٨٩/٤) وابن كثير (١١٥/٧) وابن الجوزي (٢٠٢/٧) والرازي

(٢٥/٢٧) وغيرهم .

## ﴿ سورة غافر ﴾

قال الله تعالى :

﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٦﴾ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ

الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهُ الْمَصِيرِ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ حم ﴾ وقد اختلف في معناه ، فقيل : هو اسم من أسماء الله <sup>(١)</sup> . وقيل : اسم من أسماء القرآن <sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك والكسائي معناه : قضى <sup>(٣)</sup> ، وجعلناه بمعنى حم ، أي قضى ووقع . وقيل : معناه : حم أمر الله ، أي قرب نصره لأوليائه وانتقامه من أعدائه <sup>(٤)</sup> . وهذا <sup>(٥)</sup> كله تكلف لا موجب له ، وتعسف لا ملجئ إليه ، والحق أن هذه الفاتحة لهذه السورة ، وأمثالها من المتشابه الذي استأثر الله بعلم معناه ، كما قدمنا تحقيقه في فاتحة سورة البقرة <sup>(٦)</sup> .

(١) رواه ابن جرير ( ٣٩/٢٤ ) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ،

وروي نحوه عن السدي . وانظر تفسير ابن كثير ( ١١٧/٧ )

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره ( ١٧٨/٢ ) وابن جرير ( ٣٩/٢٤ ) عن قتادة رحمه الله .

(٣) انظر معالم التنزيل للبغوي ( ٩٠/٤ ) وتفسير ابن عطية ( ٥٤٥/٤ )

(٤) قاله الماوردي ( ١٤١/٥ ، ١٤٢ )

(٥) تحرف قوله : ( وهذا ) في طبعة أبي الوفاء إلى ( وهكذا ) ، والمثبت من طبعة الحلبي

( ٤٨٠/٤ ) .

(٦) فتح القدير ( ٤٦٣/٤ )

وتقدم الكلام على هذه المسألة في أول سورة مريم عليها السلام

قال الله تعالى :

الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ  
 لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا  
 سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ  
 صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ  
 ﴿٨﴾ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ

## الْعَظِيمُ ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر أحوال حملة العرش ومن حوله فقال :  
 ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾ والموصول مبتدأ ، وخبره ﴿يُسَبِّحُونَ  
 بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ والجملة مستأنفة مسوقة لتسلية رسول الله ﷺ ، ببيان أن هذا  
 الجنس من الملائكة الذين هم أعلى طبقاتهم يضمون إلى تسيحهم الله والإيمان  
 به ، الاستغفار للذين آمنوا بالله ورسوله وصدقوا ، والمراد بمن حول العرش : هم  
 الملائكة الذين يطوفون به مهللين مكبرين ، وهو في محل رفع عطفاً على الذين  
 يحملون العرش ، وهذا هو الظاهر . وقيل : يجوز أن تكون في محل نصب عطفاً  
 على العرش<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . والمعنى : أن الملائكة الذين يحملون العرش ،  
 وكذلك الملائكة الذين هم حول العرش ينزهون الله ملتبسين بحمده على نعمه  
 ويؤمنون بالله ، ويستغفرون الله لعباده المؤمنين به<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره السمين في الدر (٤٥٩/٩) وضعفه .

(٢) فتح القدير (٤٦٤/٤)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ ﴾ و ﴿ أَدْخِلْهُمْ ﴾ معطوف على قوله : ﴿ قِهِمْ ﴾ ووسط الجملة الندائية ؛ لقصد المبالغة بالتكرير ، ووصف جنات عدن بأنها ﴿ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ ﴾ إياها ﴿ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ﴾ أي وأدخل من صلح ، والمراد بالصلاح ها هنا : الإيمان بالله والعمل بما شرعه الله ، فمن فعل ذلك فقد صلح لدخول الجنة ، ويجوز عطف ومن صلح على الضمير في وعدتهم<sup>(١)</sup> ، أي ووعدت من صلح ، والأولى عطفه على الضمير الأول في وأدخلهم<sup>(٢)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر الآية وبه قال الطبري ( ٤٣/٢٤ ، ٤٤ ) والواحدي ( ٥/٤ ) والسمين في الدر ( ٤٥٩/٩ ) فقال : وقوله ﴿ وَمَنْ حَوْلَهُ ﴾ يحتمل أن يكون مرفوع المحل عطفاً على ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ ﴾ أخبر عن الفريقين بأنهم يسبحون وهذا هو الظاهر وأن يكون منصوب المحل عطفاً على العرش يعني أنهم يحملون أيضاً الملائكة الحافين بالعرش وليس بظاهر . أهـ

وبهذا قال النحاس في إعراب القرآن ( ٢٦/٤ ، ٢٧ ) والبغوي ( ٩١/٤ ، ٩٢ ) وابن عطية ( ٥٤٧/٤ ) وابن كثير ( ١٢٠/٧ ) وغيرهم .

(١) ذهب الفراء في معاني القرآن ( ٥/٣ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٦٨/٤ ) والنحاس في إعراب القرآن ( ٢٧/٤ ) والسمين في الدر ( ٤٦٠/٩ ) إلى أنه يصح نصب ﴿ مَنْ ﴾ في قوله ﴿ وَمَنْ صَلَحَ ﴾ عطفاً على الهاء والميم في قوله ﴿ وَأَدْخِلْهُمْ ﴾ أو عطفاً على الهاء والميم في قوله ﴿ وَعَدْتَهُمْ ﴾

(٢) فتح القدير ( ٤٦٤/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يظهر لأن الله عز وجل أخبر أن حملة عرشه والملائكة الحافين به يستغفرون للذين آمنوا على وجه العموم أبناء كانوا أو آباءً ويدعون الله عز وجل أن يدخلهم جنات عدن فدعاء الملائكة بدخول الجنة متعدلاً للآباء وذرياتهم فيكون قوله : ﴿ وَمَنْ صَلَحَ ﴾ معطوفاً على الضمير في قوله ﴿ وَأَدْخِلْهُمْ ﴾ لأنهم يدعون للآباء ولأبنائهم أما لو جعلناه معطوفاً على الضمير في قوله ﴿ وَعَدْتَهُمْ ﴾ لم يكن في ذلك دعاء من الملائكة للذرية

قال الله تعالى :

فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٤﴾ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴿١٥﴾ يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿١٦﴾ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٧﴾ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظْمِينَ مَالٍ لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ﴾ بدل من يوم التلاق . وقال ابن عطية : هو منتصب بقوله : ﴿لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ﴾ <sup>(١)</sup> . وقيل : منتصب بإضمار اذكر <sup>(٢)</sup> ،

بدخول الجنة وإنما غاية ما فيه خير أن الله وعد الجنة هؤلاء وهؤلاء وأول الآية يدل على دعاء الملائكة للمؤمنين جميعاً مما يرجح ما اختاره الشوكاني رحمه الله . وهو اختيار الطبري (٤٥/٢٤) وجوزه الفراء والزجاج والنحاس كما سبق وقال ابن كثير (١٢١/٧) أي أجمع بينهم وبينهم لتقر بذلك أعينهم بالاجتماع في منازل متجاورة كما قال : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الطور : ٢١] أي ساوينا بين الكل في المنزلة لتقر أعينهم وما نقصنا العالي حتى يساوي الداني بل رفعنا الناقص في العمل فساويناه بكثير العمل تفضلاً منا ومنة . أهـ

(١) انظر تفسير ابن عطية (٥٥١/٤) لكنه بدأ بذكر القول الأول ثم ذكر هذا احتمالاً فقال : ويحتمل أن ينصب على الظرف فيكون العامل فيه قوله ﴿لَا يَخْفَى﴾ .

(٢) قاله العكبري (٢٧١/٤) والسمين في الدر (٤٦٤/٩)

قال الشوكاني رحمه الله : «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ» أي يوم القيامة سميت بذلك لقربها ، يقال : أزف فلان ، أي قرب ، يأزف أزفا ، ومنه قول النابغة<sup>(٢)</sup> :  
 أزف الترحل غير أن ركابنا لما نزل بركابنا<sup>(٣)</sup> وكان قد  
 ومنه قوله تعالى : «أَزَفَتِ الْأَزْفَةُ» ، أي قربت الساعة . وقيل : إن يوم  
 الأزفة : هو يوم حضور الموت<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى<sup>(٦)</sup> .

(١) فتح القدير ( ٤٦٧/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه بدأ العكبري ( ٢٧١/٤ ) والسمين في الدر ( ٤٦٤/٩ ) وابن عطية كما تقدم والقرطبي ( ١٩٦/١٥ ) وغيرهم .

(٢) هو زياد بن معاوية بن ضباب بن جابر بن يربوع ، من بني ذبيان ، يكنى أبا أمامة ، قال الجمحي : كان أحسنهم ديباجة شعر ، وأكثرهم رونق كلام ، وأجزلهم بيتاً ، كان شعره كلاماً ليس فيه تكلف ، وإنما نبع بالشعر بعد ما أسن واحتنك ، وكانت تضرب له قبة حمراء من آدم بسوق عكاظ فتأتيه الشعراء فتعرض عليه أشعارها . انظر : طبقات فحول الشعراء ( ٥١/١ ) ، ٥٦ ، والشعر والشعراء ( ١٦٣/١ - ١٧٩ ) .

وانظر البيت في ديوانه ص ( ١٤٣ ) .

(٣) كذا في طبعي فتح القدير ، والصواب ( برحالنا ) كما في ديوانه .

(٤) النجم ( ٥٧ )

(٥) عزاه الماوردي ( ١٤٩/٥ ) وابن الجوزي ( ٢١٢/٧ ) لقطرب

(٦) فتح القدير ( ٤٦٨/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو كما يدل على ذلك آية النجم وهو قول عامة المفسرين . قاله ابن جرير ( ٥٢/٢٤ ) ورواه عن مجاهد وقتادة والسدي وابن زيد رحمهم الله . وقال الفراء في معاني القرآن ( ٦/٣ ) والزجاج في معاني القرآن أيضاً ( ٣٦٩/٤ ) قال : وإنما قيل لها أزفة لأنها قريبة وإن استبعد الناس مداها يقال : قد أزف الأمر إذا قرب . أه واختاره الراحدي ( ٨/٤ ) وقال : قال ابن عباس : أزف أمرها أي دنا . أه ورواه عبد الرزاق

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ وهي مسارقة النظر إلى ما لا يحل النظر إليه ، والجملة خير آخر لقوله : ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ﴾ قال المورج : فيه تقديم وتأخير ، أي يعلم الأعين الخائنة<sup>(١)</sup> . وقال قتادة : خائنة الأعين : الهمز بالعين فيما لا يجب الله<sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك : هو قول الإنسان : ما رأيت وقد رأى ، ورأيت وما رأى<sup>(٣)</sup> . وقال سفيان : هي النظرة بعد النظرة<sup>(٤)</sup> . والأول أولى ، وبه قال مجاهد<sup>(٥)</sup> .

في تفسيره ( ١٨٠/٢ ) عن قتادة رحمه الله . وقاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص ( ٣٨٦ )  
والبغوي ( ٩٤/٤ ) وابن كثير ( ١٢٦/٧ ) وغيرهم .

(١) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي ( ١٩٨/١٥ ) .

(٢) انظر تفسير عبد الرزاق ( ١٨٠/٢ ) والطبري ( ٥٤/٢٤ ) وعزاه الماوردي ( ١٥٠/٥ ) للسدي

(٣) انظر تفسير ابن كثير ( ١٢٧/٧ ) والماوردي ( ١٥٠/٥ ) .

(٤) انظر تفسير الماوردي ( ١٥٠/٥ ) والقرطبي ( ١٩٨/١٥ ) وعزاه ابن الجوزي ( ٢١٣/٧ ) لابن

السائب

(٥) فتح القدير ( ٤٦٨/٤ ) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو يشمل الأقوال الأخرى وقد رواه الطبري ( ٥٤/٢٤ ) عن مجاهد رحمه الله وبه قال الواحدي ( ٨/٤ ) والبغوي ( ٩٥/٤ ) وابن كثير ( ١٢٧/٧ ) حيث قال : يخبر تعالى عن علمه التام المحيط بجميع الأشياء جليلها وحقيرها صغيرها وكبيرها دقيقها ولطيفها ليحذر الناس علمه فيهم فيستحيوا من الله حق الحياء ويتقوه حق تقواه ويراقبوه مراقبة من يعلم أنه يراه فإنه تعالى يعلم العين الخائنة وإن أبدت أمانة ويعلم ما تنطوي عليه خبايا الصدور من الضمائر والسرائر . أهد وقال ابن عطية ( ٥٥٣/٤ ) وهذه الآية عبارة عن علم الله تعالى بجميع الخفيات فمن ذلك كسر الجفون والغمز بالعين أو النظرة التي تفهم معنى أو يريد بها صاحبها معنى ومن هذا قول النبي ﷺ حين جاءه عبد الله بن أبي السرح ليسلم بعد رده بشفاعة عثمان فتلكأ عليه رسول الله ﷺ ثم بايعه ثم قال عليه السلام لأصحابه هلا قام إليه رجل حين تلكأت عليه فضرب عنقه فقالوا يا رسول الله ألا أوأمت إلينا فقال عليه

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَاذَلْتُمْ فِي شَكِّكُمْ مَتَّجَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ نَبْعَثَ اللَّهَ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ كِبْرُ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطَّعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٌ ﴿٣٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي يوسف بن يعقوب ، والمعنى : أن يوسف بن يعقوب جاءهم بالمعجزات والآيات الواضحات من قبل مجيء موسى إليهم ، أي جاء إلى آبائكم ، فجعل المجيء إلى الآباء مجيء إلى الأبناء . وقيل : المراد بيوسف هنا : يوسف بن إفرائيم بن يوسف بن يعقوب ، وكان أقام فيهم نبيا عشرين سنة<sup>(١)</sup> . وحكى النقاش عن الضحاك أن الله بعث إليهم رسولا من الجن يقال له يوسف<sup>(٢)</sup> ،

السلام (( ما ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين )) . وفي بعض الكتب المنزلة من قول الله عز وجل (( أنا مرصاد الهمم أنا العالم بمجال الفكر وكسر الجفون )) ثم ذكر قول مجاهد ثم قال ومثل المفسرون في هذه الآية بنظر رجل إلى امرأة هي حرمة لغيره فقالوا ﴿ خَائِنَةُ الْأَعْيُن ﴾ هي النظرة الثانية ﴿ وَمَا تُخْفِي الصُّدُور ﴾ أي عند النظرة الأولى التي لا يمكن المرء دفعها وهذا المثال جزء من ﴿ خَائِنَةُ الْأَعْيُن ﴾ اهـ

(١) حكاه ابن عطية ( ٥٥٩/٤ ) والقرطبي ( ٢٠٤/١٥ )

(٢) انظر تفسير الماوردي ( ١٥٥/٥ ) والقرطبي ( ٢٠٤/١٥ )

والأول أولى . وقد قيل : إن فرعون موسى أدرك أيام يوسف بن يعقوب لطول عمره (٢)(١).

قال الشوكاني رحمه الله : وفاعل ﴿كَبُرَ﴾ ضمير يعود إلى الجدال المفهوم من يجادلون . وقيل : فاعله ضمير يعود إلى من في : ﴿مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ﴾<sup>(٣)</sup> والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) عزاه النحاس في إعراب القرآن ( ٣٢/٤ ) وابن عطية ( ٥٥٩/٤ ) والقرطبي ( ٢٠٤/١٥ ) لوهب بن منبه .

(٢) فتح القدير ( ٤٧٣/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر القرآن فليس هناك نبي ورد ذكره في القرآن بهذا الاسم إلا نبي الله يوسف بن يعقوب بن إسحاق عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام وهذا هو قول عامة المفسرين . قاله الطبري ( ٦٣/٢٤ ) والواحدي ( ١٢/٤ ) والبغوي ( ٩٧/٤ ) وابن كثير ( ١٣٣/٧ ) وغيرهم

(٣) قاله الزمخشري ( ٤٢٧/٣ ) وذكر السمين في الدر المصون ( ٤٧٩/٩ ، ٤٨٠ ) في ذلك ستة أوجه منها هذين الوجهين

(٤) فتح القدير ( ٤٧٣/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يظهر وهو قول الطبري ( ٦٣/٢٤ ) قال وهو نظير قوله ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ [ الكهف : ٥ ] فنصب ﴿ كَلِمَةً ﴾ من نصبها لأنه جعل في ﴿ كَبُرَتْ ﴾ ضمير قولهم ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ [ الكهف : ٤ ] وأما من لم يضم ذلك فإنه رفع ﴿ كَلِمَةً ﴾ . أه وبه قال الفراء في معاني القرآن ( ٨/٣ ) وما قاله الطبري هو نص كلام الفراء مما يدل على أن الطبري استفاد من معاني القرآن للفراء وهذا كثير جدا . وبه قال الزجاج في معاني القرآن ( ٣٧٤/٤ ) والنحاس في معاني القرآن ( ٢٢٣/٦ ) والبغوي ( ٩٨/٤ ) وابن كثير ( ١٣٣/٧ ) وابن عطية ( ٥٥٩/٤ ) وابن الجوزي ( ٢٢٢/٧ ) .

قال الله تعالى :

وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَتَقَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٣٨﴾ يَتَقَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴿٣٩﴾ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾ وَيَتَقَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجْوَىٰ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْعَقْبَرِ ﴿٤٢﴾ لَا جُرْمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ وَأَنْ مَّرَدْنَا إِلَى اللَّهِ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٤٤﴾ فَوَقَّعَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِقَالِ فِرْعَوْنَ فَوَقَّعَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِقَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ

### الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم إن ذلك الرجل المؤمن أعاد التذكير والتحذير كما حكى الله عنه بقوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَتَقَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ أي اقتدوا بي في الدين أهدكم طريق الرشاد ، وهو الجنة .

وقيل : هذا قول موسى <sup>(١)</sup> ، والأول أولى <sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَسَتَذَكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ ﴾ إذا نزل بكم العذاب وتعلمون أنني قد بالغت في نصحكم وتذكيركم <sup>(٣)</sup> ، وفي هذا الإبهام من التخويف والتهديد ما لا يخفى ﴿ وَأَفْوُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ أي أتوكل عليه وأسلم أمري إليه . قيل : إنه قال هذا لما أرادوا الإيقاع به <sup>(٤)</sup> . قال مقاتل : هرب هذا المؤمن إلى الجبل فلم يقدرُوا عليه <sup>(٥)</sup> . وقيل : القائل هو : موسى <sup>(٦)</sup> ، والأول أولى <sup>(٧)</sup> .

(١) حكاه ابن عطية ( ٥٥٧/٤ ) والقرطبي ( ٢٠٦/١٥ ) قال ابن عطية : وقوله ﴿ اتَّبِعُونِ أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ يقوى أن المتكلم موسى وإن كان الآخر يحتمل أن يقول ذلك أي اتبعوني في اتباعي موسى .

(٢) فتح القدير ( ٤٧٤/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه السياق قال الله تعالى ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ ..... ﴾ آية ( ٢٨ ) إلى أن قال فيما حكى الله عنه ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ ﴾ . وبهذا قال

الطبري ( ٦٧/٢٤ ) رحمه الله والواحدي ( ١٤/٤ ) وابن كثير ( ١٣٤/٧ ) وغيرهم .

(٣) كذا في طبعتي فتح القدير ، والمراد : تذكيري لكم .

(٤) حكاه النحاس في إعراب القرآن ( ٣٤/٤ ) والبغوي ( ٩٩/٤ ) .

(٥) انظر تفسير القرطبي ( ٢٠٧/١٥ ) والماوردي ( ١٥٩/٥ ) .

(٦) حكاه ابن عطية ( ٥٦٢/٤ ) والقرطبي ( ٢٠٧/١٥ ) .

(٧) فتح القدير ( ٤٧٦/٤ ) .

والقول هنا كالقول في الترجيح المتقدم عليه فإن السياق واحد والمتكلم واحد . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري ( ٧٠/٢٤ ) والواحدي ( ١٥/٤ ) وابن كثير ( ١٣٥/٧ ) وابن الجوزي ( ٢٢٦/٧ ) والقرطبي ( ٢٠٧/١٥ ) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما . وقال الشيخ الأمين رحمه الله ( ٨٨/٧ ) التحقيق الذي لا شك فيه أن هذا الكلام من كلام مؤمن آل فرعون الذي ذكر الله عنه وليس لموسى فيه دخل . أم

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾ أي أحاط بهم ونزل عليهم سوء العذاب . قال الكسائي : يقال حاق يحيق حيقاً وحيوقاً : إذا نزل ولزم<sup>(١)</sup> . قال الكلبي : غرقوا في البحر ودخلوا النار<sup>(٢)</sup> والمراد بآل فرعون : فرعون وقومه ، وترك التصريح به للاستغناء بذكرهم عن ذكره لكونه أولى بذلك منهم ، أو المراد بآل فرعون فرعون نفسه<sup>(٣)</sup> . والأول أولى . لأنهم قد عذبوا في الدنيا جميعاً بالغرق ، وسيعذبون في الآخرة بالنار . ثم بين سبحانه ما أجمله من سوء العذاب ، فقال : ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ فارتفاع النار على أنها بدل من ﴿سوء العذاب﴾ . وقيل : على أنها خير مبتدأ محذوف<sup>(٤)</sup> ، أو مبتدأ وخبره ﴿يُعْرَضُونَ﴾<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى ، ورجحه الزجاج<sup>(٦)</sup> وعلى الوجهين الأخيرين تكون الجملة مستأنفة جواب سؤال مقدر . وذهب الجمهور أن هذا العرض هو في البرزخ ، وقيل : هو في الآخرة<sup>(٧)</sup> . قال الفراء : ويكون في الآية تقديم وتأخير ، أي ادخلوا آل فرعون أشد العذاب النار يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا<sup>(٨)</sup> ، ولا ملجئ إلى هذا التكلف فإن قوله : ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ

(١) انظر قوله هذا في تفسير القرطبي ( ٢٠٨/١٥ ) .

(٢) انظر تفسير الواحدي ( ١٥/٤ ) والبيهقي ( ٩٩/٤ )

(٣) ذكره الألويسي ( ٣٢٥/١٢ ) ، وهو بمعنى كلام النحاس الآتي قريباً .

(٤) قاله الزمخشري ( ٤٣٠/٣ ) والسمين في الدر ( ٤٨٥/٩ )

(٥) حكاه ابن عطية ( ٥٦٢/٤ ) وقاله السمين في الدر ( ٤٨٥/٩ )

(٦) انظر معاني القرآن ( ٣٧٦/٤ )

(٧) روى ابن جرير ( ٧١/٢٤ ) نحوه عن محمد بن كعب القرظي وانظر تفسير ابن عطية ( ٥٦٢/٤ )

(٨) نص كلام الفراء كما في معاني القرآن ( ٩/٣ ) وقوله : ﴿غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ ليس في الآخرة عذر

ولا عشي ولكنه مقادير عشيات الدنيا وغدوها . أه ويبدو أن الشوكاني رحمه الله لم يطلع على

أَشَدُّ الْعَذَابِ ﴿ يدل دلالة واضحة على أن ذلك العرض هو في البرزخ <sup>(١)</sup>

كتاب الفراء ولكن ينقل عنه بالواسطة وهو هنا نقل بواسطة القرطبي .

(١) فتح القدير ( ٤٧٦/٤ )

ورجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن المراد بآل فرعون : فرعون قومه وهذا هو الذي يظهر رجحانه لأنهم كانوا مشاركين له في الكفر وبه قال الطبري ( ٧١/٢٤ ) ورواه عن السدي . وقال النحاس في إعراب القرآن ( ٣٥/٤ ) ﴿ آل فرعون ﴾ من كان على دينه وعلى مذهبه وإذا كان من كان على دينه وعلى مذهبه في أشد العذاب كان هو أقرب إلى ذلك . أهـ وبه قال ابن كثير ( ١٣٦/٧ ) وغيره .

الثاني : أن قوله تعالى ﴿ النار ﴾ مرفوعة على أنها بدل من ﴿ سوء العذاب ﴾ وهو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري ( ٧١/٢٤ ) والبيهقي ( ٩٩/٤ ) وقاله الفراء في معاني القرآن ( ٩/٣ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٧٦/٤ ) وابن عطية ( ٥٦٢/٤ ) والزنجشيري ( ٤٣٠/٣ )

الثالث : أن عرضهم على النار يكون في حياة البرزخ وهو قول جمهور العلماء كما ذكره قاله الطبري ( ٧٢/٢٤ ) ورواه عن مجاهد وقتادة رحمهما الله إلا أن الطبري رحمه الله قال في كيفية عرضهم أن أرواحهم تجعل في أجواف طير سود تعرض على النار كل يوم مرتين وهذا هو قول ابن مسعود رضي الله عنه فيما رواه عنه عبد الرزاق في تفسيره ( ١٨١/٢ ) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ( ١٣٧/٧ ) ثم ذكر الطبري قول قتادة ومجاهد وهو أنهم يعرضون على منازلهم في النار توييحاً ونقمة وصغاراً ومن قال بأن العرض في البرزخ : الزجاج في معاني القرآن ( ٣٧٦/٤ ) والنحاس في معاني القرآن أيضاً ( ٢٢٩/٦ ) وعزاه الواحدي ( ١٦/٤ ) لمقاتل وقتادة والسدي والكلبي رحمهم الله ، ويشهد له ما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من النار فمن أهل النار فيقال : هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة » انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي ( ٢٤٣/٣ ) رقم ( ١٣٧٩ ) وصحيح مسلم كتاب

الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعود منه ( ٢١٩٩/٤ ) رقم ( ٢٨٦٦ ) وقال ابن كثير ( ١٣٦/٧ ) ﴿ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴾ وهو الغرق في اليم ثم النقلة منه إلى الجحيم فإن أرواحهم تعرض على النار صباحاً ومساءً إلى قيام الساعة فإذا كان يوم القيامة اجتمعت أرواحهم وأجسادهم في النار ولهذا قال : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ أي أشده الماء وأعظمه نكالاً وهذه الآية أصل كبير في استدلال أهل السنة على عذاب البرزخ في القبور وهي قوله ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ . أهـ

ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى ﴿ غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ فليس في الآخرة غدو ولا عشي وإنما هذا في الدنيا وأما قوله تعالى في وصف أهل الجنة ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ [ مريم : ٦٢ ] فالمعنى أي في مثل وقت البكرات ووقت العشيات لا أن هناك ليلاً ونهاراً قاله ابن كثير ( ٢٤١/٥ ) قال : وروي عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مقادير الليل والنهار وعن قتادة قال : فيها ساعتان بكرة وعشية ليس ثم ليل ولا نهار وإنما هو ضوء ونور . وعن مجاهد قال : ليس بكرة ولا عشي ولكن يؤتون به على ما كانوا يشتهون في الدنيا وعن الحسن وقاتدة قالا : كانت العرب الأنعم فيهم من يتغدى ويتعشى ونزل القرآن على ما في أنفسهم من النعيم . وعن الحسن أيضاً قال : البكور يرد على العشي والعشي يرد على البكور ليس فيها ليل . أهـ وقال ابن كثير رحمه الله عند تفسيره لهذه الآية ( ١٣٧/٧ ) وقال قتادة في قوله ﴿ غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ صباحاً ومساءً ما بقيت الدنيا يقال لهم يا آل فرعون هذه منازلكم توبيحاً ونقمة وصغاراً لهم . وقال ابن زيد هم فيها اليوم يغدى بهم ويراح إلى أن تقوم الساعة . أهـ

وقد عزاه القرطبي ( ٢٠٨/١٥ ) لمجاهد وعكرمة ومقاتل ومحمد بن كعب القرظي وجمهور العلماء .

قال الله تعالى :

وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي

سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ قال أكثر المفسرين : المعنى : وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم<sup>(١)</sup> . وقيل : المراد بالدعاء : السؤال يجلب النفع ودفع الضر . قيل : الأول أولى ، لأن الدعاء في أكثر استعمالات الكتاب العزيز هو العبادة . قلت : بل الثاني أولى ، لأن معنى الدعاء حقيقة وشرعا هو الطلب ، فإن استعمل في غير ذلك فهو مجاز ، على أن الدعاء في نفسه باعتبار معناه الحقيقي هو عبادة ، بل مخ العبادة كما ورد بذلك الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup> ، فالله سبحانه قد أمر عباده

(١) قاله الطبري ( ٧٨/٢٤ ) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . واستدل له بالحديث المذكور وروي عن أنس قوله : الدعاء هو العبادة كلها وعن سفيان أنه قيل له : ادع الله . قال : إن ترك الذنوب هو الدعاء اهـ .

وبه قال الواحدي ( ١٩/٤ ) - وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما - واستدل له بالحديث ثم قال : والدعاء بمعنى العبادة كثير في التنزيل ولما عبر عن العبادة بالدعاء جعل الإثابة استجابة ليتجانس اللفظ ويدل على هذه الجملة قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ . أه وقال القرطبي ( ٢١٣/١٥ ) - بعد أن ذكر حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه (( الدعاء هو العبادة )) - : فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة وكذا قال أكثر المفسرين وأن المعنى وحدوني واعبدوني أتقبل عبادتكم وأغفر لكم . أه

(٢) وهو ما رواه الترمذي في سننه - كتاب الدعوات - باب ما جاء في فضل الدعاء ( ٤٢٥/٥ ) رقم ( ٣٣٧١ ) الطبراني في الدعاء ( ٧٨٩/٢ ) رقم ( ٨ ) من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( الدعاء مخ العبادة )) وقال الترمذي : غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . وضعفه الألباني في أحكام الجنائز ص ( ١٩٤ ) لكن يشهد له ما رواه

بدعائه ووعدهم بالإجابة ووعدده الحق ، وما يبذل القول لديه ولا يخلف الميعاد<sup>(١)</sup>.

الإمام أحمد في المسند ( ٢٧١/٤ ) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - باب ومن سورة المؤمن ( ٣٤٩/٥ ) رقم ( ٣٢٤٧ ) وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة - باب الدعاء ( ٧٦/٢ ) رقم ( ١٤٧٩ ) وابن ماجه في سننه - كتاب الدعاء - باب فضل الدعاء ( ١٢٥٨/٢ ) رقم ( ٣٨٢٨ ) وابن جرير في تفسيره ( ٧٨/٢٤ ) والواحدي في تفسيره ( ١٩/٤ ) والحاكم في المستدرک ( ٤٩١/١ ) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الدعاء هو العبادة ثم قرأ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ وقال الترمذي : حسن صحيح . وقال الحاكم صحيح الاسناد ووافقه الذهبي وقال الألباني في أحكام الجنائز ص ( ١٩٤ ) وهو كما قالا .

(١) فتح القدير ( ٤٧٩/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه البيهقي ( ١٠٣/٤ ) وهو قول ابن عطية ( ٥٦٦/٤ ) وابن كثير ( ١٤٢/٧ ) وحكاه القرطبي في تفسيره ( ٢١٣/١٥ ) والذي يظهر رجحانه أن الآية تدل على الأمرين وهذا أولى من قصرها على أحدهما لأن عبادة الله هي طاعة فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر وقد أمر سبحانه بالدعاء كما أمر بسائر العبادات فكل ذلك عبادة وطاعة لله عز وجل ومن دعا الله عز وجل وترك توحيد وعبادته لا ينقذه ذلك من عذاب الله شيئاً وإن أفاده في الدنيا . قال الشيخ الأمين رحمه الله ( ٩٦/٧ ) قال بعض العلماء ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ادعوني أثبتكم من عبادتكم ويدل لهذا قوله بعده ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ وقال بعض العلماء ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ أي اسألوني أعطكم ولا منافاة بين القولين لأن دعاء الله من أنواع عبادته .

قال الله تعالى :

اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبَلَّغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَلَاحِ تُحْمَلُونَ ﴿٨٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لِتَرْكَبُوا مِنْهَا﴾ من للتبعيض وكذلك في قوله : ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ ويجوز أن تكون لابتداء الغاية في الموضعين ومعناها : ابتداء الركوب وابتداء الأكل<sup>(١)</sup>، والأول أولى . والمعنى : لتركبوا بعضها وتأكلوا بعضها<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله السمين في الدر ( ٥٠٠/٩ )

(٢) فتح القدير ( ٤٨٣/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يظهر رجحانه وهو قول ابن جرير ( ٨٧/٢٤ ) لكنه فسر الأنعام بأنها الإبل والبقر والغنم والخيل وغير ذلك من البهائم التي يقتنيها الإنسان لمركب أو مطعم وجوزه السمين في الدر المصون ( ٥٠٠/٩ ) وبه قال البغوي ( ١٠٦/٤ ) وما اختاره الشوكاني رحمه الله ظاهر بين على كون المراد بالأنعام كما ذكر الطبري رحمه الله فتكون من للتبعيض في الموضعين فمن المركوب الإبل والخيل والبغال والحمير ومن المأكول الإبل والبقر والغنم والخيل على خلاف بين العلماء .

وأما على كون المراد بالأنعام الإبل والبقر والغنم - وهو الأشهر - فتكون من الأولى للتبعيض ومن الثانية لبيان الجنس لأن الجميع يؤكل منها وهذا هو ما اختاره ابن عطية ( ٥٧١/٤ ) ورجح هو والشيخ الأمين رحمه الله ( ٩٩/٧ ) على أن المراد بالأنعام الأزواج الثمانية من الإبل والبقر والضأن والمعز .

قال الله تعالى :

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ  
 مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَءِثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ  
 رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَافَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ  
 ﴿٨٣﴾ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمْ  
 يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ

### الْكَافِرُونَ

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿ سُنَّةٌ ﴾ على أنها مصدر مؤكد لفعل  
 محذوف بمنزلة وعد الله وما أشبهه من المصادر المؤكدة . وقيل : هو منصوب  
 على التحذير، أي احذروا يا أهل مكة سنة الله في الأمم الماضية<sup>(١)</sup>، والأول  
 أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله السمين في الدر ( ٥٠٤/٩ )

(٢) فتح القدير ( ٤٨٤/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن ( ١٩٥/٢ ) قال : نصبها  
 على مصدر ما جاء من فعل على غير لفظها . وبه قال الزجاج في معاني القرآن ( ٣٧٨/٤ ) إلا  
 أنه قال : على معنى سن الله هذه السنة في الأمم كلها . أه وبنحو قول الزجاج قال النحاس في  
 إعراب القرآن ( ٤٥/٤ ) والواحدي ( ٢٣/٤ ) وقال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : يريد  
 هذا قضائي في خلقي أن من كذب أنبيائي وحمد ربوبيتي فإذا نزل به العذاب استكان وتضرع  
 ولم ينفعه ذلك عندي . أه وقال العكبري ( ٢٧٨/٤ ) أي سننا بهم سنة الله . وكذا قال  
 الزمخشري ( ٤٤٠/٣ ) .

## ﴿ سورة فصلت ﴾

قال الله تعالى :

حَدِّثْ ۙ تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ كَتَبْنَا فُصَّلَاتٍ ءَايَاتُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي يعلمون معانيه ويفهمونها ، وهم أهل اللسان العربي . قال الضحاك : أي يعلمون أن القرآن منزل من عند الله<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد : أي يعلمون أنه إله واحد في التوراة والإنجيل<sup>(٢)</sup> ، واللام متعلقة بمحذوف صفة أخرى لقرآن ، أي كائنا لقوم أو متعلقة بفصلت<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي ( ١٦٨/٥ )

(٢) انظر تفسير الماوردي ( ١٦٨/٥ )

(٣) ذكر هذا الوجه الزمخشري ( ٤٤١/٣ ) والسمين في الدر ( ٥٠٥/٩ ) وحكى نحوه ابن عطية ( ٤/٥ ) قال : فكان القرآن فصلت آياته لهؤلاء إذ هم أهل الانتفاع بها فخصوا بالذكر تشريفاً ومن لم ينتفع بالتفصيل فكانه لم يفصل له . وذكر الزمخشري وجهاً ثالثاً وهو أنها متعلقة بتنزيل من الله لأجلهم وذكر ابن عطية وجهاً ثالثاً وهو أنها متعلقة بقوله ﴿عربياً﴾ أي جعلناه بكلام العرب لقوم يعلمون ألفاظه ويتحققون أنها لم يخرج منها شيء عن كلام العرب وكان في الآية رد على من زعم أن في كتاب الله ما ليس من كلام العرب . أهـ

(٤) فتح القدير ( ٤٨٦/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري ( ٤٤١/٣ ) حيث قال بعد أن ذكر القولين المتقدمين : والأجود أن يكون صفة مثل ما قبله وما بعده أي قرأنا عربياً كائنا لقوم عرب لئلا يفرق بين الصلات والصفات . أهـ وذكر هذا الوجه السمين في الدر ( ٥٠٦/٩ ) وقال ابن

قال الله تعالى :

﴿ قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (١) وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلنَّاسِ بِلَيْنٍ ﴿١٦﴾ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَعِلَّا الْأَرْضِ أَنْتِنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١٧﴾ فَقَضَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿١٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ معطوف على ﴿ خلق ﴾ ، أي كيف تكفرون بالذي خلق الأرض ﴿ وجعل فيها رواسي ﴾ ، أي جبالا ثوابت ﴿ من فوقها ﴾ ، وقيل : جملة : ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ مستأنفة غير معطوفة على ﴿ خلق ﴾ لوقوع الفصل بينهما بالأجنبي<sup>(١)</sup> . والأول أولى ؛ لأن الجملة الفاصلة هي مقررة لمضمون ما قبلها فكانت بمنزلة التأكيد<sup>(٢)</sup> .

كثير رحمه الله ( ١٥٠/٧ ) وقوله ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [ هود : ١ ] أي هو معجزة من حيث لفظه ومعناه ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [ فصلت : ٤٢ ] . أه  
وقال الشيخ الأمين رحمه الله ( ١٠٦/٧ ) أي فصلت آياته في حال كونه قرآناً عربياً لقوم يعلمون وإنما خصهم بذلك لأنهم هم المنتفعون بتفصيله . أه  
ولعل الآية تحتل تلك الوجوه كلها والعلم لله .

(١) قاله أبو حيان ( ٤٨٥/٧ ) والعكبري في الإملاء ( ٢٨٠/٤ ) والسمين في الدر ( ٥٠٨/٩ )

(٢) فتح القدير ( ٤٨٧/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يظهر وبه قال الطبري ( ٩٥/٢٤ ) وقال أبو السعود ( ٤/٨ ) وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ عطف على ﴿ خَلَقَ ﴾ داخل في

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿حِفْظًا﴾ على أنه مصدر مؤكد لمعنى محذوف ، أي وحفظناها حفظاً أو على أنه مفعول لأجله على تقدير : وخلقنا المصاييح زينة وحفظاً<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . . قال أبو حيان في الوجه الثاني : هو تكلف وعدول عن السهل البين<sup>(٢)</sup> ، والمراد بالحفظ : حفظها من الشياطين الذين يسترقون السمع<sup>(٣)</sup> .

حكم الصلة والجعل إبداعي وحديث لزوم الفصل بينهما بمجملتين خارجتين عن خبر الصلة مدفوع بأن الأولى متحدة بقوله تعالى ﴿تَكْفُرُونَ﴾ فهو بمنزلة الإعادة له والثانية اعتراضية مقرره لمضمون الكلام بمنزلة التأكيد فالفصل بهما كلا فصل على أن فيه فائدة التنبيه على أن مجرد المعطوف عليه كاف في تحقيق ربوبيته للعالمين واستحالة أن يجعل له ند فكيف إذا انضم إليه المعطوفات . أهـ

- (١) جوزه الزمخشري ( ٤٤٦/٣ ) بعد أن صدر بالقول الأول . وكذا العكبري ( ٢٨١/٤ ) والسمين في الدر ( ٥١٣/٩ )  
 (٢) انظر البحر المحيط ( ٤٨٨/٧ ) ونص عبارته : ولا حاجة إلى هذا التقدير الثاني وتكلفه مع ظهور الأول وسهولته . أهـ  
 (٣) فتح القدير ( ٤٨٩/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وقد حكاه الطبري ( ١٠٠/٢٤ ) عن بعض نحوي البصرة ثم قال : وكان بعض نحوي الكوفة يقول نصب ذلك على معنى : وحفظاً زيناها ، لأن الواو لو سقطت لكان زينا السماء الدنيا حفظاً وهذا القول الثاني أقرب عندنا للصحة من الأول . أهـ

- واختاره الواحدي ( ٢٧/٤ ، ٢٨ ) وصدر به الزمخشري كما تقدم والعكبري ( ٢٨١/٤ ) واختاره أبو حيان في البحر ( ٤٨٨/٧ ) واقتصر على ذكره الأخفش في معاني القرآن ( ٦٨١/٢ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٨٢/٤ ) وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ( ١٩٦/٢ ) مجاز نصبها كنصب المصادر وبه قال البغوي ( ١٠٩/٤ )

قال الله تعالى :

فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿١٣﴾ إِذْ جَاءَهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ  
 أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مِنْ سَمَوَاتِهِ مَاءً مَدِينًا  
 بِهِنَّ كَمَا عَادُوا فَاستَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنْ قُوَّةٍ  
 أَوْلَتْ بِرَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ  
 ﴿١٤﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ لِنَنْذِرَهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ فِي الْحَيَاةِ  
 الدُّنْيَا وَالْعَذَابَ الْآخِرَةَ آخِرَىٰ وَأُولَىٰ لَهُمْ لَا يَنْصُرُونَ ﴿١٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿إِذْ جَاءَهُمُ الرُّسُلُ﴾ ظرف  
 لأنذرتكم<sup>(١)</sup> ، أو لصاعقة<sup>(٢)</sup> لأنها بمعنى العذاب ، أي أنذرتكم العذاب الواقع  
 وقت مجيء الرسل ، أو حال من صاعقة عاد ، وهذا أولى من الوجهين الأولين ؛  
 لأن الإنذار لم يقع وقت مجيء الرسل فلا يصح أن يكون ظرفاً له ، وكذلك  
 الصاعقة ، لا يصح أن يكون الوقت ظرفاً لها<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾  
 الصرصر : الريح الشديدة الصوت من الصرّة ، وهي الصيحة . قال أبو عبيدة :

(١) قاله العكبري ( ٢٨١/٤ ) والسمين في الدر ( ٥١٤/٩ )

(٢) قاله الطبري ( ١٠٠/٢٤ ) والعكبري ( ٢٨١/٤ ) والسمين في الدر ( ٥٤/٩ ) واقتصر عليه أبو  
 حيان في البحر ( ٤٨٩/٧ )

(٣) فتح القدير ( ٤٨٩/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره العكبري ( ٢٨١/٤ ) والسمين في الدر ( ٥١٤/٩ ) وبه  
 قال أبو السعود ( ٧/٨ ) ولعله هو الأولى والله أعلم .

معنى صرصر : شديدة عاصفة<sup>(١)</sup>، قال الفراء : هي الباردة تحرق كما تحرق النار<sup>(٢)</sup>. وقال ، عكرمة وسعيد بن جبير وقتادة : هي الباردة<sup>(٣)</sup>، وأنشد قطرب قول الحطيئة<sup>(٤)</sup>:

المطمعون إذا هبت بصرصرة والحاملون إذا استودوا عن الناس  
أي إذا سئلوا الدية . وقال مجاهد : هي الشديدة السموم<sup>(٥)</sup>، والأولى تفسيرها  
بالبرد ؛ لأن الصرّ في كلام العرب : البرد ، ومنه قول الشاعر<sup>(٦)</sup>:

لها غدر كقرون النسا ء ركب في يوم ريح وصرّ

قال ابن السكيت<sup>(٧)</sup>: صرصر : يجوز أن يكون من الصرّ وهو البرد ،  
ويجوز أن يكون من صرصر الباب ومن الصرة وهي الصيحة ،

(١) انظر مجاز القرآن ( ١٩٧/٢ ) وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص ( ٣٨٨ ) والبيهقي ( ١١١/٤ )

(٢) انظر معاني القرآن ( ١٣/٣ )

(٣) انظر تفسير عبد الرزاق ( ١٨٤/٢ ) والطبري ( ١٠٢/٢٤ ) والماوردي ( ١٧٤/٥ ) وأبي

حيان ( ٤٩٠/٧ ) وعزاه الواحدي ( ٢٨/٤ ) لابن عباس رضي الله عنهما

(٤) لم أجد البيت في ديوانه ، وانظره في تفسير الماوردي ( ١٧٤/٥ ) وقال معنى استودوا أي سألوا  
الدية . وانظر تفسير القرطبي ( ٢٢٦/١٥ ) .

(٥) انظر تفسير الطبري ( ١٠١/٢٤ ، ١٠٢ ) واختاره الطبري قائلاً : وذلك أن قوله ﴿ صرّصراً ﴾

إنما هو صوت الريح إذا هبت بشدة فسمع لها صوت . أهـ وانظر تفسير الماوردي ( ١٧٤/٥ )

(٦) هو : امرؤ القيس .

وانظر البيت في ديوانه ص ( ١١٢ ) .

(٧) هو : هو يعقوب بن إسحاق أبو يوسف بن السكيت ، كان عالماً بنحو الكوفيين وعلم القرآن

واللغة والشعر ، راوية ثقة ، أخذ عنه البصريون والكوفيون ؛ كالفراء وابن عمرو الشيباني

والأثرم وابن الأعرابي ، قتله المتوكل عام ( ٢٤٤ هـ ) . انظر بغية الوعاة ( ٣٤٩/٢ ) .

وانظر قوله هذا في البحر المحيط ( ٤٩٠/٧ ) .

ومنه : ﴿ فَأَقْبَلتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ ﴾ (١)(٢).

(١) الذاريات ( ٢٩ )

(٢) فتح القدير ( ٤٩١/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم من قال به ، ولعل الأرجح من ذلك أنها تشمل الأقوال جميعاً قال ابن كثير ( ١٥٨/٧ ) قال بعضهم : هي الشديدة الهبوب وقيل الباردة وقيل هي التي لها صوت . والحق أنها متصفة بجميع ذلك فإنها كانت ريحاً شديدة قوية لتكون عقوبتهم من جنس ما اغروا بن من قواهم وكانت باردة شديدة البرد جداً كقوله تعالى ﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴾ [ الحاقة : ٦ ] أي باردة شديدة وكانت ذات صوت مزعج . أهـ  
وقال الشيخ الأمين رحمه الله ( ١٢١/٧ ، ١٢٢ ) : الصر وزنه في الميزان الصر في فعقل وفي معنى الصرصر لعلماء التفسير وجهان معروفان :

أحدهما : أن الريح الصرصر هي الريح العاصفة الشديدة الهبوب التي يسمع لهبوبها صوت شديد وعلى هذا فالصرصر من الصرة التي هي الصيحة المزعجة ومنه قوله تعالى ﴿ فَأَقْبَلتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ ﴾ [ الذاريات : ٢٩ ] ومن هذا المعنى صرير الباب والقلم أي صوتهما .  
الوجه الثاني : أن الصرصر من الصر الذي هو البرد الشديد المحرق ومنه على أصح التفسيرين قوله تعالى ﴿ كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ ﴾ [ آل عمران : ١١٧ ] أي فيها برد شديد محرق ومنه قول حاتم الطائي :

أو قد فإن الليل ليل قر      والريح يا واقد ريح صر  
علّ يرى نارك من بحر      إن جلبت ضيفاً فأنت حر

فقوله ريح صر أي باردة شديدة البرد .

والأظهر أن كلا القولين صحيح وأن الريح المذكورة جامعة بين الأمرين فهي عاصفة شديدة الهبوب باردة شديدة البرد . أهـ

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءَهُمْ وَهَأَشْهَدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ  
وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لَوْلَا جُلُودُهُمْ لَمْ يَشْهَدُوا عَلَيْنَا قَالُوا  
أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا  
كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ  
أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ  
فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ يَصَّبِرُوا فَالْتَأَرُ مَثْوًى لَّهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا  
فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ ﴿٢٤﴾ وَقِيضْنَا لَهُمْ قَرْنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَآبِينَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ  
وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمِّ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا مَا

جَاءُوهَا ﴾ أي جاؤوا النار التي حشروا إليها أو موقف الحساب و ﴿ مَا ﴾ مزيدة للتوكيد ﴿ شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ في الدنيا من المعاصي. قال مقاتل : تنطق جوارحهم بما كتمت الألسن من عملهم بالشرك<sup>(١)</sup> ، والمراد بالجلود : هي جلودهم المعروفة في قول أكثر المفسرين وقال السدي وعبيد الله بن أبي جعفر والفراء : أراد بالجلود : الفروج<sup>(٢)</sup> ،

(١) انظر تفسير الواحدي ( ٢٩/٤ ) ومعالم التنزيل ( ١١٢/٤ )

(٢) ذكر ابن جرير ( ١٠٦/٢٤ ) في ذلك حديثاً مرفوعاً لكن في إسناده مجهول . وعزاه إلى عبيد الله بن أبي جعفر . وعزاه الواحدي ( ٣٠/٤ ) لابن عباس رضي الله عنهما ، قال : وهو قول

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ أي أنطق كل شيء مما ينطق من مخلوقاته فشهدنا عليكم بما عملتم من القبائح . وقيل : المعنى : ما نطقنا باختيارنا ، بل أنطقنا الله<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

الجميع قالوا كنى الله تعالى عنها بالجلود . وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص ( ٣٨٩ ) وانظر تفسير البغوي ( ١١٢/٤ ) ومعاني القرآن للفراء ( ١٦/٣ ) وتفسير القرطبي ( ٢٢٨/١٥ ) وابن عطية ( ١١/٥ ) (١) فتح القدير ( ٤٩٢/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه فإن الجلد عند إطلاقه لا يفهم منه إلا البشرية المعروفة قال الطبري ( ١٠٦/٢٤ ) بعد أن ذكر القول الثاني : وهذا القول الذي ذكرناه عن ذكرنا عنه في معنى الجلود وإن كان معنى يحتمله التأويل فليس بالأغلب على معنى الجلود ولا بالأشهر وغير جازئ نقل ذلك المعنى المعروف عن الشيء الأقرب إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها . أهـ

واختار هذا القول ابن كثير ( ١٥٩/٧ ) وابن عطية ( ١١/٥ ) وعزاه لجمهور الناس وقال القرطبي ( ٢٢٨/١٥ ) هو قول أكثر المفسرين .

(٢) حكاه أبو السعود ( ١٠/٨ ) ثم قال : وليس بذلك لما فيه من إيهام الاضطراب في الأخبار . (٣) فتح القدير ( ٤٩٢/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ليس هنا كبير اختلاف بينه وبين القول الآخر فتلك الجلود إنما نطقت بأمر الله تعالى عند إنكار أصحابها ويشهد لهذا ما في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فضحك فقال : « هل تدرون مما أضحكك » ؟ قال : قلنا الله ورسوله أعلم . قال : « من مخاطبة العبد ربه . يقول يا رب ألم تجرنني من الظلم ؟ قال : يقول بلى قال فيقول : إني لا أجزى على نفسي إلا شاهداً مني . قال : فيقول : كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام الكاتيبين شهوداً قال : فيختم على فيه فيقال لأركانه انطقي قال : فتنطق بأعماله قال : ثم يخلي بينه وبين الكلام قال فيقول : بعداً لكن

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿وَقِيضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا﴾ أي هيأنا من الشياطين . وقال الزجاج : سببنا لهم قرناء حتى أضلوهم<sup>(١)</sup> . وقيل : سلطنا عليهم قرناء<sup>(٢)</sup> . وقيل : قدرنا<sup>(٣)</sup> ، والمعاني متقاربة ، وأصل التقييض : التيسير والتهيئة ، والقرناء جمع قرين ، وهم الشياطين ، جعلهم بمنزلة الأخلاء لهم . وقيل : إن الله قيض لهم قرناء في النار<sup>(٤)</sup> ، والأولى أن ذلك في الدنيا لقوله : ﴿فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ فإن المعنى : زينوا لهم ما بين أيديهم من أمور الدنيا وشهواتها : وحملوهم على الوقوع في معاصي الله بانهماكهم فيها ، وزينوا لهم ما خلفهم من أمور الآخرة فقالوا : لا بعث ولا حساب ولا جنة ولا نار<sup>(٥)</sup> .

وسحقاً فعنكن كنت أناضل )) .

انظر صحيح مسلم - كتاب الزهد ( ٢٢٨٠/٤ ، ٢٢٨١ ) رقم ( ٢٩٦٩ ) ويقول الشوكاني رحمه الله قال الواحدي ( ٣٠/٤ ) وأبو السعود ( ١٠/٨ ) وابن عطية ( ١١/٥ ) وغيرهم .

(١) انظر معاني القرآن ( ٣٨٤/٤ )

(٢) حكاة أبو حيان في البحر ( ٤٩٤/٧ ) والقرطبي ( ٢٣١/١٥ )

(٣) حكاة أبو حيان في البحر ( ٤٩٤/٧ )

(٤) حكاة القرطبي ( ٢٣١/١٥ )

(٥) فتح القدير ( ٤٩٤/٤ )

ورجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : تقارب الأقوال التي ذكرها في معنى قوله : ﴿قِيضْنَا﴾ وهو كما قال . قال الطبري ( ١١١/٢٤ ) أي بعثنا لهم نظراء من الشياطين فجعلناهم لهم قرناء يزينون لهم قبائح أعمالهم . ونقل الواحدي ( ٣١/٤ ) عن مقاتل قال : هيئنا لهم وقال البغوي ( ١١٣/٤ ) أي بعثنا ووكلنا . وقال الشيخ الأمين رحمه الله ( ١٣٣/٧ ) لعلماء التفسير في تفسير قوله ﴿قِيضْنَا﴾ عبارات يرجع بعضها في المعنى إلى بعض كقول بعضهم أي : جننا بهم وأحنأهم لهم . وقول

قال الله تعالى :

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ فَلَنُذِيقَنَّ  
الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَشْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ  
اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءً بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَمْحَدُونَ ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ﴾ إلى ما تقدم ، وهو مبتدأ وخبره ﴿جزاء أعداء الله﴾ ، أو خبر مبتدأ محذوف ، أي الأمر ذلك ، وجملة : ﴿جزاء أعداء الله النار﴾ مبنية للجملة التي قبلها<sup>(١)</sup> ، والأول أولى وتكون النار عطف بيان للجزاء ، أو بدلا منه ، أو خبر مبتدأ محذوف ، أو مبتدأ ، والخبر : ﴿لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ﴾ وعلى الثلاثة الوجوه الأولى تكون الجملة : ﴿لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ﴾ مستأنفة مقررّة لما قبلها<sup>(٢)</sup>.

بعضهم : أي هيأنا لهم . وقول بعضهم : أي سلطنا . وقول بعضهم : أي بعثنا ووكلنا . وقول بعضهم : أي سببنا . وقول بعضهم : أي قدرنا . ونحو ذلك من العبارات فإن جميع تلك العبارات راجع إلى شيء واحد وهو أن الله تبارك وتعالى هيأ للكافرين قرناء من الشياطين يضلونهم عن الهدى ويزينون لهم الكفر والمعاصي وقدّرهم عليهم . أهـ

الثاني : أن هذا التقييض في الدنيا وهذا هو الذي يظهر بدليل ما ذكر رحمه الله . وبه قال الطبري ( ١١١/٢٤ ) والبعوي ( ١١٣/٤ ) وأبو حيان ( ٤٩٤/٧ ) وابن عطية ( ١٢/٥ ) وأبو السعود ( ١١/٨ ) والشيخ الأمين ( ١٣٤/٧ ) وآخرون .

(١) قاله أبو حيان في البحر ( ٤٩٥/٧ ) والسمين في الدر ( ٥٢٤/٩ )

(٢) فتح القدير ( ٤٩٤/٤ ) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري ( ١١٣/٢٤ ) . وذكر هذا الوجه السمين في الدر ( ٥٢٤/٩ ) أيضاً وبه قال ابن عطية ( ١٣/٥ ) وأبو حيان في البحر ( ٤٩٥/٧ ) وابن قتيبة في مشكل إعراب القرآن ( ٦٤٢/٢ ) والزجاج في معاني القرآن ( ٣٨٤/٤ ) .

قال الله تعالى :

وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
 ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ  
 عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِيهَا إِلَّا الذُّرُ حَظٌّ  
 عَظِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّمَا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ أي إلى توحيد الله وطاعته . قال الحسن : هو المؤمن أجاب الله دعوته ودعا الناس إلى ما أجاب الله فيه من طاعته ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ في إجابته ﴿وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ لربي<sup>(١)</sup> . وقال ابن سيرين والسدي وابن زيد : هو رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> ، وروي هذا أيضا عن الحسن<sup>(٣)</sup> . وقال عكرمة وقيس بن حازم ومجاهد : نزلت في المؤذنين<sup>(٤)</sup> . ويجاب عن هذا : بأن الآية مكية ، والأذان إنما شرع بالمدينة . والأولى حمل الآية على العموم كما يقتضيه اللفظ ويدخل فيها من كان سببا لنزولها دخولا أوليا ، فكل من جمع بين دعاء العباد إلى ما شرعه الله وعمل

(١) انظر تفسير الطبري ( ١١٨/٢٤ ) وعبد الرزاق ( ١٨٧/٢ ) والواحدي ( ٣٥/٤ ) والبغوي

( ١١٤/٤ ) وابن كثير ( ١٦٨/٧ )

(٢) انظر تفسير الطبري ( ١١٨/٢٤ ) وعزاه الواحدي ( ٣٥/٤ ) لابن عباس رضي الله عنهما .

وعزاه البغوي ( ١١٤/٤ ) إلى ابن سيرين ، وانظر تفسير ابن عطية ( ١٥/٥ )

(٣) انظر تفسير القرطبي ( ٢٣٤/١٥ )

(٤) انظر تفسير الطبري ( ١١٨/٢٤ ) والبغوي ( ١١٤/٤ ) وعزاه الواحدي ( ٣٥/٤ ) والبغوي

وابن كثير ( ١٦٨/٧ ) لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، وزاد ابن كثير نسبه لابن عمر

رضي الله عنهما وعكرمة رحمه الله . وانظر تفسير ابن عطية ( ١٥/٥ ) .

عملاً صالحاً ، وهو تأدية ما فرضه الله عليه مع اجتناب ما حرمه عليه ، وكان من المسلمين ديناً لا من غيرهم فلا شيء أحسن منه ولا أوضح من طريقته ولا أكثر ثواباً من عمله<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ هذه هي الفائدة الحاصلة من الدفع بالتي هي أحسن ، والمعنى : أنك إذا فعلت ذلك الدفع صار العدو كالصديق والبعيد عنك كالقريب منك . وقال مقاتل : نزلت في أبي سفيان بن حرب كان معادياً للنبي ﷺ فصار له ولياً بالمصاهرة التي وقعت بينه وبينه ، ثم أسلم فصار ولياً في الإسلام حميماً بالمصاهرة<sup>(٢)</sup> ، وقيل : غير ذلك<sup>(٣)</sup> ، والأولى حمل الآية على العموم<sup>(٤)</sup> .

(١) فتح القدير (٤/٤٩٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية ولا دليل على تخصيصها بمعين والعيرة بعموم اللفظ وإن كان النبي ﷺ يدخل فيها دخولاً أولياً . وبهذا قال الطبري (١١٧/٢٤) وقال ابن كثير (١٦٩/٧) والصحيح أن الآية عامة في المؤمنين وغيرهم فأما حال نزول هذه الآية فإنه لم يكن الأذان مشروعاً بالكلية لأنها مكية والأذان إنما شرع بالمدينة بعد الهجرة حين أريه عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري في منامه فقصة على رسول الله ﷺ فأمره أن يلقيه على بلال فإنه أندى صوتاً كما هو مقرر في موضعه فالصحيح إذاً أنها عامة كما قال عبد الرزاق عن معمر عن الحسن البصري أنه تلا هذه الآية فقال : هذا حبيب الله هذا ولي الله هذا صفوة الله هذا خيرة الله هذا أحب أهل الأرض إلى الله أجاب الله في دعوته ودعا الناس إلى ما أجاب الله فيه من دعوته وعمل صالحاً في إجابته وقال : إنني من المسلمين هذا خليفة الله . أهـ وقال ابن عطية (١٥/٥) الآية ابتداء توصية بمحمد ﷺ وهو لفظ يعم كل من دعا قديماً وحديثاً إلى الله تعالى وإلى طاعته من الأنبياء والمؤمنين والمعنى : لا أحد أحسن قولاً ممن هذه حاله وإلى العموم ذهب الحسن ومقاتل وجماعة . أهـ

(٢) انظر تفسير الواحدي (٣٦/٤) والبغوي (١١٥/٤) والقرطبي (٢٣٦/١٥)

(٣) قال الماوردي (١٨٢/٥) وقيل هذه الآية نزلت في أبي جهل بن هشام كان يؤذي رسول الله ﷺ فأمره بالصبر عليه . والصفح عنه .

(٤) فتح القدير (٤/٤٩٦)

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ  
بَيْنَهُمْ إِنَّهُمْ لَفِي شَكِّ مِنْهُ مُرِيبٌ ﴿٤٥﴾ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا  
وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمامِهَا  
وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَاءِى قَالُوا أَدْنَاكَ  
مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ ﴿٤٧﴾ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ وَظَنُوا مَا لَهُمْ مِنْ نَجِيصٍ  
﴿٤٨﴾ لَا يَسْمَعُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَسْئَلُ قَنُوطًا ﴿٤٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ  
فَاخْتَلَفَ فِيهِ﴾ هذا كلام مستأنف يتضمن تسلية رسول الله ﷺ عما كان يحصل  
له من الاغتمام بكفر قومه وطعنهم في القرآن ، فأخبره أن هذا عادة قديمة في أمم  
الرسول ، فإنهم يختلفون في الكتب المنزلة إليهم ، والمراد بالكتاب : التوراة ،  
والضمير من قوله : ﴿فِيهِ﴾ راجع إليه . وقيل : يرجع إلى موسى <sup>(١)</sup> ، والأول أولى <sup>(٢)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الأرجح فيما يبدو وبه قال الطبري ( ١١٩/٢٤ ) والبغوي  
( ١١٥/٤ ) وقال ابن كثير ( ١٦٩/٧ ) : أي إذا أحسنت إلى من أساء إليك قادته تلك  
الحسنة إلى مصافاتك ومحبتك والحنو عليك حتى يصير كأنه ولي لك حميم أي قريب إليك من الشفقة  
عليك والإحسان إليك . أهـ

(١) هو المفهوم من كلام ابن كثير ( ١٧٣/٧ ) وحكاه القرطبي ( ٢٤١/١٥ )

(٢) فتح القدير ( ٥٠٠/٤ )

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وإنهم لفي شك منه مريب﴾ أي من كتابك المنزل عليك وهو القرآن . ومعنى الشك المريب : الموقع في الريبة ، أو الشديد الريبة . وقيل : إن المراد : اليهود ، وأنهم في شك من التوراة مريب<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿ ما ﴾ في قوله : ﴿وما تخرج من ثمرات من أكمامها﴾ نافية و ﴿ من ﴾ الأولى للاستغراق ، و ﴿ من ﴾ الثانية لابتداء الغاية . وقيل : هي موصولة في محل جر عطفًا على ﴿ الساعة ﴾ ، أي علم الساعة وعلم التي تخرج<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري ( ١٢٩/٢٤ ) والبغوي ( ١١٧/٤ ) وابن الجوزي ( ٢٦٤/٧ ) وغيرهم ويؤيده أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور لكن الراجح أنها أمران متلازمان فمن صدق بموسى عليه السلام صدق بكتابه الذي أنزله الله عليه ومن كذب بهذا كذب بذلك .

(١) هو المفهوم من كلام الطبري ( ١٣٠/٢٤ ) وقال ابن كثير ( ١٧٣/٧ ) وهو محتمل والله أعلم . وقال ابن عطية ( ٢١/٥ ) محتمل أن يعود على موسى أو على كتابه . وكذا قال ابن الجوزي ( ٢٦٤/٧ )

(٢) فتح القدير ( ٥٠٠/٤ ، ٥٠١ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي ( ٣٩/٤ ) والبغوي ( ١١٧/٤ ) والقرطبي ( ٢٤١/١٥ ) ولعل الراجح احتمال الأمرين كما تقدم عن ابن كثير ومن معه وهما متلازمان كما سبق .

(٣) قاله الطبري ( ١/٢٥ ) وجوزه العكبري ( ٢٨٦/٤ )

(٤) فتح القدير ( ٥٠١/٤ )

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال أبو البقاء العكبري ( ٢٨٦/٤ ) والسمين في إبلر المصون ( ٥٣٣/٩ ) وليس للخلاف ثمرة من حيث المعنى لكن من حيث

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قَالُوا آذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ ﴾

يقال : آذن إذا أعلم ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

آذنتنا بينها أسماء رب ثاور يمل منه الثواء

والمعنى : أعلمناك ما منا أحد يشهد بأن لك شريكا ، وذلك أنهم لما عاينوا

القيامة تبرؤوا من الشركاء وتبرأت منهم تلك الأصنام التي كانوا يعبدونها .

وقيل : إن القائل بهذا هي المعبودات التي كانوا يعبدونها ، أي ما منا من شهيد

يشهد لهم بأنهم كانوا محقين<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ

مِن قَبْلُ ﴾ أي زال وبطل في الآخرة ما كانوا يعبدون في الدنيا من الأصنام

ونحوها . ﴿ وَظَنُّوا مَا لَهُم مِّن مَّحِصٍ ﴾ أي أيقنوا وعلموا أنه لا محيص لهم .

الإعراب لأنه على كلا القولين يرجع علم الساعة وعلم ما يخرج من ثمرات من أكمامها وعلم

ما تحمل من أنثى إلى الله عز وجل وحده لا شريك له قال ابن كثير ( ١٧٤/٧ ) أي الجميع

بعلمه لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء وقد قال تعالى ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِن

وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴾ [ الأنعام : ٥٩ ] وقال جلت عظمته ﴿ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ

الْأَرْحَامَ وَمَا تَرْذَاذُ وَكُلِّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴾ [ الرعد : ٨ ] وقال : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ

وَلَا يُنْقَصُ مِن عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [ فاطر : ١١ ] . أهد وقال ابن

عطية ( ٢١/٥ ) والمعنى أن وقت علم الساعة ومجيئها يرده كل مؤمن متكلم فيه إلى الله عز

وجل . وذكر تعالى الثمار وخروجها من الأكمام وحمل الإناث مثلاً لجميع الأشياء إذ كل

شيء خفي فهو في حكم هذين . أهد

(١) هو : الحارث بن حلزة .

وانظر البيت في شرح المعلقات السبع للقزويني ص ( ١٥٥ ) ، والخصائص لابن الجني

( ٢٤١/١ ) .

(٢) قاله الفراء في معاني القرآن ( ٢٠/٣ ) وابن قتيبة في غريب القرآن ص ( ٣٩٠ ) وحكاه

القرطبي ( ٢٤٢/١٥ )

يقال : حاص يحيص حيصاً إذا هرب . وقيل : الظن على معناه الحقيقي ، لأنه لهم في تلك الحال ظن ورجاء<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى . ثم ذكر سبحانه بعض أحوال الإنسان فقال : ﴿لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ أي لا يملّ من دعاء الخير لنفسه وجلبه إليه ، والخير هنا : المال والصحة والسلطان والرفعة . قال السدّي : والإنسان هنا يراد به : الكافر<sup>(٢)</sup> . وقيل : الوليد بن المغيرة<sup>(٣)</sup> . وقيل : عتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمّية بن خلف<sup>(٤)</sup> . والأولى حمل الآية على العموم باعتبار الغالب فلا ينافية خروج خلص العباد<sup>(٥)</sup> .

(١) قاله القرطبي ( ٢٤٢/١٥ ) وقال ابن عطية ( ٢٢/٥ ) وقوله ﴿وَطَنُوا﴾ يحتمل أن يكون متصلاً بما قبله ويكون الوقت عليه ويكون الظن على هذا التأويل على بابه .

(٢) انظر تفسير الطبري ( ٢/٢٥ ، ٣ ) واختار ابن جرير هذا القول واقتصر عليه الواحدي ( ٤/٤٠ ) والبعوي ( ٤/١١٨ ) والماوردي ( ٥/١٨٨ ) وعزاه ابن الجوزي ( ٧/٢٦٦ ) للمفسرين . وبه قال الزمخشري ( ٣/٤٥٧ ) قال بدليل قوله تعالى ﴿إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [ يوسف : ٨٧ ]

(٣) انظر تفسير ابن عطية ( ٥/٢٥ ) والقرطبي ( ١٥/٢٤٣ )

(٤) انظر المصدرين المتقدمين .

(٥) فتح القدير ( ٤/٥٠١ )

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن القائل ﴿أَذْنُكَ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ﴾ هم المشركون تبرؤوا مما كانوا يعبدون من دون الله وهذا هو الذي يدل عليه ظاهر القرآن وبه قال الطبري ( ١/٢٥ ) والواحدي ( ٤/٣٩ ) والبعوي ( ٤/١١٧ ) وابن كثير ( ٧/١٧٤ ) وعزاه ابن الجوزي ( ٧/٢٦٥ ) لمقاتل .

الثاني : أن معنى قوله ﴿وَطَنُوا مَا لَهُمْ مَنْ مَحِيصٍ﴾ أي أيقنوا وعلموا وهذا الذي يظهر رجحانه لأنه في ذلك اليوم تبين الحقائق وتنكشف الأمور ويصبح السر علانية . وبهذا قال الطبري ( ٢/٢٥ ) والواحدي ( ٤/٣٩ ) والبعوي ( ٤/١١٨ ) وابن كثير ( ٧/١٧٤ ) قال : كقوله تعالى ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾ [ الكهف : ٥٣ ] . أم

قال الله تعالى :

سَرَّيْهِمْ أَيْتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ أَلَا إِنَّهُمْ فِي مَرِيبَةٍ مِّنْ لِّقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ الضمير راجع إلى القرآن . وقيل : إلى الإسلام الذي جاءهم به

وقال ابن عطية ( ٢٢/٥ ) - بعد كلامه المتقدم - : ويحتمل أن يكون الوقف على قوله ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ ويكون ﴿ وَظَنُوا ﴾ متصلاً بقوله ﴿ مَا لَهُمْ مِنْ مَّجْنُونٍ ﴾ أي ظنوا ذلك ويكون الظن على هذا التأويل بمعنى اليقين وبه فسر السدي وهذه عبارة يطلقها أهل اللسان على الظن ولست تجد ذلك إلا فيما علم علماً قوياً وتقرر في النفس ولم يتلبس به بعد وإلا فمتى تلبس بالشيء وحصل تحت إدراك الحواس فليست تجدهم يوقعون عليه لفظة الظن . أهـ  
وبقول الشوكاني رحمه الله قال الزمخشري ( ٤٥٧/٣ ) وابن الجوزي ( ٢٦٥/٧ ) وأبو السعود ( ١٨/٨ ) والشيخ الأمين ( ١٤٣/٧ ) وغيرهم .

الثالث : أن الإنسان في قوله ﴿ لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ ..... ﴾ على عمومه ولا يخرج من ذلك إلا لخلص العباد وبهذا قال : ابن عطية ( ٢٢/٥ ) وأبو السعود ( ١٨/٨ ) حيث قال : وهذا وصف للجنس بوصف غالب أفراده لما أن اليأس من رحمته تعالى لا يتأتى إلا من الكافر ، وقال ابن كثير ( ١٧٤/٧ ) : يقول تعالى : لا يعمل الإنسان من دعائه ربه بالخير وهو المال والصحة والجسم وغير ذلك ﴿ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ ﴾ وهو البلاء والفقر ﴿ فَيُؤَسِّقُ قَسُوطًا ﴾ أي يقع في ذهنه أنه لا ينهياً له بعد هذا خير . أهـ

وبالنظر إلى السياق يترجح القول الآخر وأن المراد بالإنسان الكافر لقوله تعالى بعد هذه في وصف هذا الإنسان ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ وهذا لا يكون إلا من كافر منكر للبعث لكن على كون المراد غالب الناس وأكثرهم كما قال أبو السعود والشوكاني يتقارب القولان فإن الله تعالى يقول : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [ يوسف : ١٠٣ ]

رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. وقيل : إلى ما يريهم الله ويفعل من ذلك<sup>(٢)</sup>. وقيل : إلى محمد ﷺ أنه الرسول الحق من عند الله<sup>(٣)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٤)</sup>.

- (١) قاله البغوي (١١٨/٤) وذكره الماوردي (١٨٩/٥) وابن الجوزي (٢٦٨/٧) وأبو السعود (١٩/٨) والقرطبي (٢٤٤/١٥)
- (٢) ذكره القرطبي (٢٤٤/١٥)
- (٣) حكاه البغوي (١١٨/٤) والقرطبي (٢٤٤/١٥)
- (٤) فتح القدير (٥٠٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه السياق وبدلالة قوله تعالى قبل هذه الآية ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ وهو قول ابن جرير (٥/٢٥) والواحدي (٤١/٤) وحكاه البغوي (١١٨/٤) وبه قال ابن كثير (١٧٥/٧) وقال ابن عطية (٢٣/٥) وأبو حيان (٥٠٥/٧) عائد إلى الشرع والقرآن . أهـ ولعل الأقوال متلازمة ، والعلم لله أولاً وآخراً .

## ﴿ سورة الشورى ﴾

قال الله تعالى :

حَمْدٌ ﴿١﴾ عَسَقٌ ﴿٢﴾ كَذَلِكَ يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٤﴾ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرَنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِنْ أَرَادَ اللَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيفٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا في : ﴿ حم ﴾ فقيل : معناها : حم ، أي قضي ، كما تقدم<sup>(١)</sup> . وقيل : إن « ح » حلمه و « م » مجده ، و « ع » علمه ، و « س » سنه ، و « ق » قدرته ، أقسم الله بها<sup>(٢)</sup> . وقيل : غير ذلك مما لا أصل له ، والحق ما قدمناه لك في فاتحة سورة البقرة . وقيل : هما اسمان للسورة . وقيل : اسم واحد لها ، فعلى الأول : يكونان خيرين لمبتدأ محذوف ، وعلى الثاني : يكون خيرا لذلك المبتدأ المحذوف<sup>(٣)(٤)</sup> .

(١) تقدم ذلك عند أول سورة غافر ص (٥٧٧)

(٢) قال الواحدي (٤٢/٤) رواه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر زاد المسير (٢٧١/٧) وتفسير القرطبي (٤/١٦)

(٣) حكاه أبو السعود في تفسيره (٢١/٨) وذكره الماوردي (١٩١/٥) وابن الجوزي (٢٧١/٧) عن قتادة أنها اسم من أسماء القرآن .

(٤) فتح القدير (٥٠٥/٤)

قال الشوكاني رحمه الله : والتفطر : التشقق . قال الضحاك والسدي : يتفطرن : يتشققن من عظمة الله وجلاله من فوقهن<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : تكاد كل واحدة منها تتفطر فوق التي تليها من قول المشركين اتخذ الله ولدا<sup>(٢)</sup> . وقيل : من فوقهن : من فوق الأرضين<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى . و ((من)) في : ﴿مِنْ فَوْقِهِنَّ﴾ لا ابتداء الغاية ، أي يبتدئ التفطر من جهة فوق : وقال الأحفش الصغير : إن الضمير يعود إلى جماعات الكفار ، أي من فوق جماعات الكفار<sup>(٤)</sup> وهو بعيد جدا<sup>(٥)</sup> .

وتقدم الكلام على هذه المسألة عند أول سورة مريم .

(١) انظر تفسير الطبري (٧/٢٥) والماوردي (١٩٢/٥) والقرطبي (٥/١٦) ورواه ابن جرير (٧/٢٥)

من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن قتادة .

(٢) قاله الواحدي (٤٣/٤) وابن الجوزي (٧/٢٧٢) وعزاه القرطبي (٥/١٦) لابن عباس رضي الله

عنهما . ويشهد له قوله تعالى ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا \* لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا \* تَكَادُ

السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا \* أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [

مريم: ٨٨-٩٢]

(٣) قاله ابن الجوزي (٧/٢٧٢) وحكاه الشيخ الأمين رحمه الله (١٥٣/٧) وقال: فيه بعد.

(٤) انظر تفسير ابن عطية (٢٦/٥) والبحر المحیط (٥٠٨/٧) وحكاه النحاس في معاني القرآن

(٢٩٣/٦).

(٥) فتح القدير (٥٠٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار الطبري (٧/٢٥) وبه قال ابن عباس والضحاك

والسدي وقتادة وكعب الأحبار . انظر تفسير الطبري، وابن كثير (١٧٩/٧) وابن عطية

(٢٦/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٢٩٣/٦) وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٩٤/٤) : أي

تكاد السموات يتفطرن من فوقهن لعظمة الله لأنه لما قال: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ قال: ﴿تَكَادُ

السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ﴾ لعظمته . اهـ .

قال الله تعالى :

وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠﴾ فَاطْرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ المراد بذكر

والقولان الأوران كلاهما له وجه. قال الشيخ الأمين رحمه الله (١٥٢/٧، ١٥٣): واعلم أن سبب مقاربة السموات للتفطر في هذه الآية الكريمة فيه للعلماء وجهان كلاهما يدل له القرآن : الوجه الأول: أن المعنى تكاد السموات يتفطرن خوفاً من الله وهيبه وإجلالاً ويدل لهذا الوجه قوله تعالى ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ لأن علوه وعظمته سبب للسموات ذلك الخوف والهيبه والإجلال حتى كادت تتفطر. وعلى هذا الوجه فقوله بعده: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ مناسبة لما قبله واضحة، لأن المعنى: أن السموات في غاية الخوف منه تعالى والهيبه والإجلال له وكذلك سكانها من الملائكة فهم يسبحون بحمد ربهم أي: ينزهونه عن كل مالا يليق بجلاله وكمالهم مع إثباتهم له كل كمال وجلال خوفاً منه وهيبه وإجلالاً كما قال تعالى ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾ [الرعد: ١٣]....

الوجه الثاني: أن المعنى تكاد السموات يتفطرن من شدة عظم الفرية التي افتراها الكفار على خالق السموات والأرض جل وعلا. من كونه اتخذ ولدًا سبحانه وتعالى علواً كبيراً وهذا الوجه جاء موضحاً في سورة مريم في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا \* لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا \* تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا \* أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا \* وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا \* إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [ مريم: ٨٨-٩٣ ] وغاية ما في هذا الوجه أن آية الشورى هذه فيها إجمال في سبب تفطر السموات وقد جاء ذلك موضحاً في آية مريم المذكورة وكلا الوجهين حق. أهـ

المثل هنا : المبالغة في النفي بطريق الكناية ، فإنه إذا نفى عمن يناسبه كان نفيه عنه أولى ، كقولهم : مثلك لا ييخل ، وغيرك لا يجود . وقيل : إن الكاف زائدة للتوكيد ، أي ليس مثله شيء<sup>(١)</sup> . وقيل : إن مثل زائدة ، قاله ثعلب وغيره<sup>(٢)</sup> ، كما في قوله : ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ ﴾<sup>(٣)</sup> ، أي بما آمنتم به ، ومنه قول أوس بن حجر<sup>(٤)</sup> :

وقتلى كمثل جذوع النخيد      ل يغشاهم مطر منهمر

أي كجذوع ، والأول أولى ، فإن الكناية باب مسلوكة للعرب ، ومهيع<sup>(٥)</sup> مألوف لهم ، ومنه قول الشاعر<sup>(٦)</sup> :

ليس كمثل الفتى زهير      خلق يوازيه في الفضائل

(١) قاله الطبري (١٣/٢٥) والواحدى (٤٥/٤) والماوردي (١٩٥/٥) وابن قتيبة في تأويل المشكل ص (٢٥٠) وأبو البقاء كما سيأتي . وابن عطية (٢٨/٥) حيث قال الكاف مؤكدة للتشبيه . وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٩٥/٤) والنحاس في معاني القرآن (٢٩٧/٦) وإعراب القرآن (٧٤/٤)

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/١٦) . وذكر الطبري هذا الوجه (١٢/٢٥) وقال العكبري في الإملاء (٢٩٠/٤) وهذا قول بعيد .

(٣) البقرة (١٣٧)

(٤) هو : أوس بن حجر بن عتاب بن عبد الله بن عدي بن نخير بن أسيد بن عمرو بن تميم ، كان فحل مضر حتى نشأ النابغة وزهير فأضحلاه ، وكان عاقلاً في شعره كثير الوصف لمكارم الأخلاق وأدوات السلاح ، وسبق إلى دقيق المعاني ، وله أمثال كثيرة . انظر : طبقات فحول الشعراء (٩٧/١ ، ٩٨) ، والشعر والشعراء (٢٠٨/١ - ٢١٥) .  
والبيت من شواهد الطبري (١٣/٢٥)

(٥) المهيع هو الطريق الواضح الواسع البين . انظر لسان العرب مادة هيع (٣٧٨/٨ ، ٣٧٩)

(٦) هو : أوس بن حجر أيضاً ، ولم أجد البيت في ديوانه . وهو من شواهد أبي حيان في البحر . (٥١٠/٧) .

وقال آخر<sup>(١)</sup>:

على مثل ليلي يقتل المرء نفسه وإن بات من ليلي على اليأس طاويا

وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

سعد بن زيد إذا أبصرت فضلهم فما كمثلهم في الناس من أحد

قال ابن قتيبة: العرب تقيم المثل مقام النفس ، فتقول : مثلي لا يقال له هذا ، أي أنا لا يقال لي<sup>(٣)</sup> . وقال أبو البقاء مرجحا لزيادة الكاف : إنها لو لم تكن زائدة لأفضى ذلك إلى المحال ، إذ يكون المعنى : أن له مثلا وليس لمثله مثل ، وفي ذلك تناقض ؛ لأنه إذا كان له مثل فلمثله مثل ، وهو هو مع أن إثبات المثل لله سبحانه محال<sup>(٤)</sup> ، وهذا تقرير حسن ، ولكنه يندفع ما أورده بما ذكرنا من كون الكلام خارجا مخرج الكناية ، ومن فهم هذه الآية الكريمة حق فهمها وتدبرها حق تدبرها مشى بها عند اختلاف المختلفين في الصفات على طريقة بيضاء واضحة ، ويزداد بصيرة إذا تأمل معنى قوله : ﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ فإن هذا الإثبات بعد ذلك النفي للمماثل قد اشتمل على برد اليقين وشفاء الصدور واثلاج القلوب ، فاقدر يا طالب الحق قدر هذه الحجة النيرة والبرهان القوي ، فإنك تحطم بها كثيرا من البدع وتهشم بها رؤوساً من الضلالة ، وترغم بها أناف طوائف من المتكلفين ، ولا سيما إذا ضمنت إليه قول الله سبحانه : ﴿ وَلَا

(١) هو : مجنون ليلي . وانظر البيت في ديوانه ص ( ٢٠٨ ) .

(٢) لم أعرف قائله .

والبيت من شواهد الطبري ( ١٣/٢٥ ) ، وأبي حيان في البحر ( ٧/٥١ ) .

(٣) انظر غريب القرآن ص ( ٣٩١ )

(٤) انظر الإملاء ( ٤/٤٩٠ ) ويمثل قوله هذا قال الزجاج في معاني القرآن ( ٤/٣٩٥ )

يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا<sup>(١)</sup> فَإِنَّكَ حِينَئِذٍ قَدْ أَخَذْتَ بِطَرْفِي حَبْلِ مَا يَسْمُونَهُ عِلْمَ  
الكلام وعلم أصول الدين .

ودع عنك نهبا صيحح في حجراته ولكن حديث ما حديث الرواحل<sup>(٢)(٣)</sup>

قال الله تعالى :

فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتُ وَلَا تَنْبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ  
كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَلْنَا وَأَلَكُمُ أَعْمَلُكُمْ  
لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ  
فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُمْ جَحَنَّهُمْ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ

شَكِيدٌ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ

(١) طه (١١٠)

(٢) البيت لامرئ القيس . انظر ديوانه ص (١٤٦) .

(٣) فتح القدير (٤/٥٠٧، ٥٠٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وأن المراد بذكر المثل المبالغة في النفي  
بطريق الكناية وهو قول الزمخشري (٤٦٢/٣) وأبي السعود (٨/٢٥٠) .

وعلى كل حال فالمراد بالآية نفي المماثلة لله عز وجل وأنه لا يماثله شيء البتة قال ابن كثير رحمه  
الله (٧/١٨٣) أي ليس كخالق الأزواج كلها شيء لأنه الفرد الصمد الذي لا نظير له ﴿ وَهُوَ  
السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ . أه وقال الشيخ الأمين رحمه الله عند قوله تعالى من سورة الأعراف ﴿ ثُمَّ  
اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ ﴾ آية (٥٤) والآية التي أوضح الله بها هذا هي قوله  
تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ فصرح في هذه الآية الكريمة بنفي المماثلة مع  
الاتصاف بصفات الكمال والجلال . أه

كِتَابٍ ﴿ أَي بِجَمِيعِ الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى رَسَلِهِ ، لَا كَالَّذِينَ آمَنُوا بِبَعْضِ مِنْهَا وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ ﴾ وَأَمْرٌ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ ﴿ فِي أَحْكَامِ اللَّهِ إِذَا تَرَاغَبْتُمْ إِلَيَّ وَلَا أَحِيفَ عَلَيْكُمْ بِزِيَادَةِ عَلَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ أَوْ بِنَقْصَانٍ مِنْهُ وَأَبْلَغَ إِلَيْكُمْ مَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِتَبْلِيغِهِ . كَمَا هُوَ وَاللَّامُ لَامُ كِي ، أَي أَمَرْتُ بِذَلِكَ الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ لَكِي أَعْدِلَ بَيْنَكُمْ . وَقِيلَ : هِيَ زَائِدَةٌ ، وَالْمَعْنَى : أَمَرْتُ أَنْ أَعْدِلَ<sup>(١)</sup> ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى . قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : أَمَرْتُ لِأَسْوِي بَيْنَكُمْ فِي الدِّينِ فَأَوْمِنُ بِكُلِّ كِتَابٍ وَبِكُلِّ رَسُولٍ<sup>(٢)</sup> . وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْآيَةَ عَامَةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْمَعْنَى : أَمَرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ<sup>(٣)</sup> .

(١) ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الطَّبْرِيُّ (١٨/٢٥) وَابْنُ عَطِيَّةَ (٣٠/٥) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ (٢٧٩/٧) وَالْقُرْطُبِيُّ (١١/١٦)

(٢) انظُرْ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ (١١/١٦) وَزَادَ نَسْبَتَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

(٣) فَتَحَ الْقَدِيرُ (٥١٠/٤)

وَقَدْ رَجَحَ الشُّوكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هُنَا أَمْرَيْنِ :

الأول : أَنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِهِ ﴿ لِأَعْدِلَ ﴾ لَامُ كِي وَالْفِعْلُ بَعْدَهَا مَنْصُوبٌ بِأَنَّ مَضْمُرَهُ وَجُوباً وَبِهَذَا قَالَ الطَّبْرِيُّ (١٨/٢٥) وَعَزَاهُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ وَذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ (٣٠/٥) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ (٢٧٩/٧) وَالْقُرْطُبِيُّ (١١/١٦) وَقَالَ السَّمِينُ فِي الدَّرِّ (٥٤٧/٩) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ وَأَمَرْتُ بِذَلِكَ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ وَقِيلَ أَمَرْتُ أَنْ أَعْدِلَ فَاللَّامُ مَزِيدَةٌ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّكَ بَعْدَ زِيَادَةِ اللَّامِ تَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ حَرْفٍ جَرَّ أَيُّ بِأَنَّ أَعْدِلَ . أَهـ

وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَعَلَّ الْأَمْرَيْنِ كِلَيْهِمَا مَتَوَجَّهَ أَمْرٌ لَكِي يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ أَوْ لِأَنَّ يَعْدِلُ بَيْنَهُمْ قَالَ أَبُو السَّعُودِ (٢٧/٨) وَاللَّامُ إِمَّا عَلَى حَقِيقَتِهَا وَالْمَأْمُورُ بِهِ مَحْذُوفٌ أَي أَمَرْتُ بِذَلِكَ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ أَوْ زَائِدَةٌ أَي أَمَرْتُ أَنْ أَعْدِلَ وَالبَاءُ مَحْذُوفَةٌ .

الثاني : أَنَّ الْعَدْلَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْعِبَادِ عَامٌ يَشْمَلُ الْعَدْلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَهَذَا هُوَ الْأَوَّلَى فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَشْمَلُ الْعَدْلَ فِي الْأَحْكَامِ إِذَا تَرَاغَبُوا إِلَيْهِ وَالْعَدْلَ فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ وَالْعَدْلَ فِي الدِّينِ فَيُؤْمِنُ بِكُلِّ كِتَابٍ وَنَبِيٍّ .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجِيبَ لَهُ﴾ أي يخاصمون في دين الله من بعد ما استجاب الناس له ودخلوا فيه . قال مجاهد : من بعد ما أسلم الناس . قال : وهؤلاء قوم توهموا أن الجاهلية تعود<sup>(١)</sup> . وقال قتادة : هم اليهود والنصارى ومحاجتهم قولهم : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم ، وكانوا يرون لأنفسهم الفضيلة بأنهم أهل كتاب وأنهم أولاد الأنبياء ، وكان المشركون يقولون : ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> ؟ ، فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup> . والموصول مبتدأ ، وخبره الجملة بعده وهي : ﴿حُجَّتْهُمْ ذَا حِصَّةٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي لا ثبات لها كالشيء الذي يزول عن موضعه ، يقال : دحضت حجته دحوضاً : بطلت ، والإدحاض : الإزلاق ، ومكان دحض ، أي زلق ، ودحضت رجله : زلقت . وقيل : الضمير في : ﴿ لَهُ ﴾ راجع إلى الله<sup>(٤)</sup> . وقيل : راجع إلى محمد ﷺ<sup>(٥)</sup> . والأول أولى<sup>(٦)</sup> .

قال القرطبي (١١/١٦) بعد أن ذكر قول ابن عباس رضي الله عنهما وأبي العالية: وقال غيرهما لأعدل في جميع الأحوال . اهـ . وقال أبو السعود (٢٧/٨) ﴿وَأَمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ في تبليغ الشرائع والأحكام وفصل القضايا عند المحاكمة والخصام، وقيل معناه لأسوي بيني وبينكم ولا آمركم بما لا أعلمه ولا أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه ولا أفرق بين أكابركم وأصاغركم .  
(١) انظر تفسير الطبري (١٩/٢٥) ومعاني القرآن للنحاس (٣٠٢/٦) وتفسير القرطبي (١١/١٦) والبحر المحيط (٥١٣/٧) .

(٢) مريم (٧٢) .

(٣) انظر تفسير الطبري (١٩/٢٥) والواحدي (٤٧/٤) والماوردي (٢٠٠/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٣٠٢/٦) وتفسير القرطبي (١١/١٦) .

(٤) عزاه الماوردي (٢٠٠/٥) لابن زيد وذكره القرطبي (١١/١٦)

(٥) قاله الطبري (١٨/٢٥) والواحدي (٤٧/٤) وذكره الماوردي (٢٠٠/٥) وابن عطية (٣١/٥)

احتمالاً وجوزه القرطبي (١١/١٦)

قال الله تعالى :

أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ  
 الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ تَرَى الظَّالِمِينَ  
 مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا  
 الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ  
 الْكَبِيرُ ﴿٢٢﴾ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ  
 أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْرَفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾ أَمْ  
 يَقُولُونَ أَفَرَأَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ  
 بِكَلِمَاتِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٤﴾ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ  
 السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا نَفَعَلُونَ ﴿٢٥﴾ وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ  
 مِنْ فَضْلِهِ ؕ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿٢٦﴾ ﴿٢٦﴾ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي  
 الْأَرْضِ وَلَكِنْ سَبَّحُ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَدَرٌ مِمَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾

(٦) فتح القدير (٤/٥١٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن الضمير في قوله ﴿استجيب له﴾ يعود إلى الإسلام قاله ابن  
 عطية (٣١/٥) وابن الجوزي (٢٨٠/٧) وقاله مجاهد كما سبق. والأقوال كلها متقاربة ومتلازمة فلازم  
 الاستجابة لله الاستجابة لرسوله ﷺ ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [ آل عمران:  
 ٣١ ] والعكس بالعكس وكل ذلك لا يكون إلا بالانقياد لشرع الله ودينه الذي بعث به محمداً ﷺ.  
 قال ابن كثير رحمه الله (١٨٤/٧) أي يجادلون المؤمنين المستجيبين لله ولرسوله ليصدهم عما سلكوه  
 من طريق الهدى.... قال ابن عباس ومجاهد: جادلوا المؤمنين بعد ما استجابوا لله ولرسوله ليصدهم  
 عن الهدى وطمعوا أن تعود الجاهلية. أهـ

قال الشوكاني رحمه الله : وضمير : ﴿شَرَعُوا﴾ عائد إلى الشركاء ، وضمير : ﴿لَهُمْ﴾ إلى الكفار ، وقيل : العكس<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ أصل القرف : الكسب ، يقال : فلان يقرف لعياله أي يكتسب ؛ والاقتراف : الاكتساب ، مأخوذ من قولهم : رجل قرفة : إذا كان محتالاً . والمعنى : من يكتسب حسنة نزد له هذه الحسنة حسناً بمضاعفة ثوابها . قال مقاتل : المعنى : من يكتسب حسنة واحدة نزد له فيها حسناً ، نضاعفها بالواحدة عشراً فصاعداً<sup>(٣)</sup> . وقيل : المراد بهذه الحسنة : هي المودة في القربى<sup>(٤)</sup> ، والحمل على العموم أولى ، ويدخل تحته المودة في القربى دخولاً أولياً<sup>(٥)</sup> .

(١) ذكره السمين الحلبي في الدر (٥٤٨/٩) والألوسي (٢٩/١٣)

(٢) فتح القدير (٥١٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يبدو رجحانه كما يدل عليه السياق وبه قال الطبري (٢١/٢٥) والواحدي (٤٩/٤) وابن كثير (١٨٦/٧) والبغوي (٢٤/٤) وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال شرعوا لهم ديناً غير دين الإسلام .

(٣) انظر تفسير الواحدي (٥٣/٤)

(٤) عزاه القرطبي (١٧/١٦) لابن عباس رضي الله عنهما وعزاه الزمخشري (٤٦٨/٣) وأبو السعود (٣٠/٨) للسدي .

(٥) فتح القدير (٥١٣/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يظهر رجحانه فإن الله لم يخص حسنة دون حسنة وبهذا العموم قال الطبري (٢٦/٢٥) وابن كثير (١٩١/٧) حيث قال : أي ومن يعمل حسنة ﴿نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا﴾ أي أجراً وثواباً كقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء : ٤٠] وبه قال وابن الجوزي في زاد المسير (٢٨٥/٧) والشيخ الأمين في أضواء البيان (١٩٢/٧) والزمخشري (٤٦٨/٣) وأبو السعود (٣٠/٨) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يُخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ﴾

أي لو افتري على الله الكذب لشاء عدم صدوره منه وختم على قلبه بحيث لا يخطر بباله شيء مما كذب فيه كما تزعمون . قال قتادة : يختم على قلبك فينسيك القرآن<sup>(١)</sup> ، فأحبرهم أنه لو افتري عليه لفعل به ما أحبرهم به في هذه الآية . وقال مجاهد ومقاتل : إن يشأ يربط على قلبك بالصبر على أذاهم حتى لا يدخل قلبك مشقة من قولهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : الخطاب له ، والمراد : الكفار ، أي إن يشأ يختم على قلوب الكفار ويعاجلهم بالعقوبة ، ذكره القشيري<sup>(٣)</sup> . وقيل : المعنى : لو حدثتك نفسك أن تفتري على الله كذباً لطبع على قلبك ، فإنه لا يجترئ على الكذب إلا من كان مطبوعاً على قلبه<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٢٧/٢٥) والماوردي (٢٠٢/٥) وابن عطية (٣٤/٥) وابن الجوزي

(٢٨٦/٧) ومعاني القرآن للزجاج (٣٩٩/٤)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٣/٤) والماوردي (٢٠٢/٥) وابن عطية (٣٥/٥) وابن الجوزي

(٢٨٦/٧) . وجوزه الزجاج في معاني القرآن (٣٩٩/٤) قال النحاس في إعراب القرآن (٨٠/٤)

وهذا لا يشبه ظاهر الآية .

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٨/١٦)

(٤) عزاه الماوردي (٢٠٢/٥) لابن عيسى وذكره أبو السعود (٣٠/٨)

(٥) فتح القدير (٥١٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٢٧/٢٥) وأبي السعود (٣٠/٨) ولعل الأولى من هذا ما قاله ابن كثير رحمه الله (١٩١/٧) قال: أي لو افتريت على الله كذباً كما يزعم هؤلاء الجاهلون ﴿يُخْتِمُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ أي يطبع على قلبك وسلبك ما كان آتاك من القرآن كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ \* لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ \* ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ \* فَمَا مِنْكُمْ مَن أَعْدَّ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [ الحاقة: ٤٤ - ٤٧ ] أي لانتقمنا منه أشد الانتقام وما قدر أحد من الناس أن يحجز عنه . أه . وبنحوه قال ابن عطية (٣٥ ، ٣٤/٤) والزنجشيري (٤٦٨/٣) .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾ أي يقبل من المذنبين من عباده توبتهم إليه مما عملوا من المعاصي واقترفوا من السيئات ، والتوبة : الندم على المعصية والعزم على عدم المعاودة لها . وقيل : يقبل التوبة عن أوليائه وأهل طاعته<sup>(١)</sup> . والأوّل أولى . فإن التوبة مقبولة من جميع العباد مسلمهم وكافرهم إذا كانت صحيحة صادرة عن خلوص نية وعزيمة صحيحة<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ الموصول في موضع نصب ، أي يستجيب الله الذين آمنوا ويعطيهم ما طلبوه منه ، يقال : أجاب واستجاب بمعنى . وقيل : المعنى : يقبل عبادة المخلصين<sup>(٣)</sup> . وقيل : التقدير ويستجيب لهم<sup>(٤)</sup> ، فحذف اللام كما حذف في

(١) عزاه الواحدي (٥٣/٤) والبغوي (١٢٦/٤) والقرطبي (١٨/١٦) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) فتح القدير (٥١٣/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٢٨/٢٥) وابن كثير (١٩٢/٧) وابن عطية (٣٥/٥) والقرطبي (١٨/١٦) ويشهد لصحة هذا القول قوله تعالى : ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ [ طه : ٨٢ ] وقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِيَعْبُدِيَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [ الزمر : ٥٣ ] .

(٣) بنحوه قال القرطبي (١٩/١٦) حيث قال : ﴿ الَّذِينَ ﴾ في موضع نصب ، أي ويستجيب الله الذين آمنوا أي يقبل عبادة من أخلص له بقلبه وأطاع بيده . أهـ

(٤) حكاه ابن جرير (٢٩/٢٥) عن بعض نحوي الكوفة قالوا : والمعنى فأجاب لهم ربهم إلا أنك إذا قلت استجاب أدخلت اللام على المفعول وإذا قلت أجاب حذف اللام ويكون استجابهم بمعنى استجاب لهم . أهـ وعزاه ابن الجوزي (٢٨٧/٧) لقتادة ، وقال ابن كثير (١٩٣/٧) قال السدي : يعني يستجيب لهم وهو قول الفراء في معاني القرآن وسيأتي كلامه إن شاء الله . وقاله النحاس

قوله : ﴿وَإِذَا كَانُوا لَهُمْ﴾<sup>(١)</sup> ، أي كالوا لهم ، وقيل : إن الموصول في محل رفع ، أي يجيبون ربهم إذا دعاهم<sup>(٢)</sup> ، كقوله : ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> . قال المبرد: معنى ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ : ويستدعى الذين آمنوا الإجابة ، هكذا حقيقة معنى استفعل ، فالذين في موضع رفع<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

في إعراب القرآن (٨٢/٤) وهذا أشبه بنسق الكلام لأن الفعل الذي قبله والذي بعده لله جل وعز .

(١) المطففين (٣)

(٢) حكاة الطبري (٢٩/٢٥) عن بعض أهل العربية. وحكاة ابن عطية (٣٦/٥) وقاله الفراء في معاني القرآن (٢٤/٣) قال: ويكون ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع رفع . يجعل الفعل لهم أي: الذين آمنوا يستجيبون لله ويزيدهم الله على إجابتهم والتصديق من فضله. أه ومثله قال النحاس في إعراب القرآن (٨٢/٤)

(٣) الأنفال (٢٤)

(٤) انظر معاني القرآن للنحاس (٣١٣/٦) وتفسير القرطبي (١٩/١٦) وقال ابن عطية (٣٥/٥): وقالت فرقة المعنى: ويستدعى الذين آمنوا الإجابة من ربهم بالأعمال الصالحة. ودل قوله ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ على أن المعنى فيجيبهم. أه

(٥) فتح القدير (٥١٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قريب من قول من قال: أي يستجيب لهم - وهو اختيار الطبري (٢٨/٢٥، ٢٩) وبه قال الواحدي (٥٤/٤) قال ابن عطية (٣٥/٥): وروي هذا المعنى عن معاذ بن جبل ونحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما. ورجحه ابن كثير (١٩٣/٧) قال ويدل له قوله ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ﴾ أي يستجيب دعائهم ويزيدهم فوق ذلك وقال الفراء في معاني القرآن (٢٤/٣) يكون الذين في موضع نصب بمعنى ويوجب الله الذين آمنوا وقد جاء في التنزيل ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ [ آل عمران: ١٩٥ ] والمعنى والله أعلم فأجابهم ربهم إلا أنك إذا قلت استجاب أدخلت اللام في المفعول به وإذا قلت أجابهم حذف

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ أي لو وسع الله لهم رزقهم لبغوا في الأرض ، لعصوا فيها ويطروا النعمة وتكبروا وطلبوا ما ليس لهم طلبه . وقيل : المعنى : لو جعلهم سواء في الرزق لما انتقاد بعضهم لبعض ولتعطلت الصنائع<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . والظاهر عموم أنواع الرزق . وقيل : هو المطر خاصة<sup>(٢)(٣)</sup> .

اللام ويكون استحبابهم . بمعنى استحباب لهم كما قال : ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾ [ المطففين : ٣ ] والمعنى والله أعلم : وإذا كالوا لهم أو وزنوا لهم يخسرون . أهـ . وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٩٩/٤) قال والمعنى يجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات . أهـ وكذا قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٠٠/٢) .

(١) حكاه القرطبي (١٩/١٦) وهو يدخل في عموم القول الذي قبله .  
(٢) وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قيل له اشتد القحط وقنط الناس فقال مطروا إذا . أراد هذه الآية . ذكره الماوردي (٢٠٣/٥) والزمخشري (٤٦٩/٣) وقال القرطبي (١٩/١٦) وقيل أراد بالرزق المطر الذي هو سبب الرزق أي لو أدام المطر لتشاغلوا به عن الدعاء فيقبض تارة ليتضرعوا ويسط أخرى ليشكروا . أهـ . وكان القائل بهذا القول نظر إلى السياق فبعدها ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ .

(٣) فتح القدير (٥١٤/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن معنى الآية : أي لو وسع الله لعباده في الرزق لعصوا ويطروا وتكبروا وطلبوا ما ليس لهم وبهذا قال الطبري رحمه الله (٣٠/٢٥) وذكر أنها نزلت في أهل الصفة قالوا : لو أن لنا فتمنوا . أهـ . وعزه الواحدي (٥٤/٤) لمقاتل . وقال ابن كثير (١٩٣/٧) أي لو أعطاهم فوق حاجتهم من الرزق لحملهم ذلك على البغي والطغيان من بعضهم على بعض أشراً ويطراً . أهـ  
الثاني : أن الرزق عام ليس مقصوراً على المطر أو على أي نوع من أنواع الرزق الأخرى . وهذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآية فيدخل فيه المطر وغيره وهو قول عامة المفسرين ولم أر أحداً قصر ذلك على المطر إلا ما تقدم .

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق مقسم عن ابن عباس قال : قالت الأنصار : فعلنا وفعلنا وكأنهم فخرُوا ، فقال العباس : لنا الفضل عليكم ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فأتاهم في مجالسهم فقال : « يا معشر الأنصار ألم تكونوا أذلة فأعزكم الله ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : « أفلا تجيئون ؟ » قالوا : ما نقول يا رسول الله ؟ قال : « ألا تقولون : ألم يخرجك قومك فآويناك ؟ ألم يكذبوك فصدقناك ؟ ألم يخذلك ف نصرناك ؟ » فما زال يقول حتى جثوا على الركب وقالوا : أموالنا وما في أيدينا لله ورسوله ، فنزلت : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ (١) وفي إسناده يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف ، والأولى : أن الآية مكية لا مدنية ، وقد أشرنا في أول السورة إلى قول من قال : إن هذه الآية وما بعدها مدنية ، وهذا متمسكهم (٢) .

(١) الأثر أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٥/٢٥) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (١٨٩/٧) والزليعي في تخريج أحاديث الكشاف (٢٣٧/٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢/١٠) وقال : رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعد بن بشر وفيه لين وبقيه رجاله وثقوا . وفي إسناده يزيد بن أبي زياد ضعفه ابن كثير وقال ابن حجر في التقریب (٧٧١٧) ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً . أهـ

(٢) فتح القدير (٥١٥/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه كما تقدم بيانه . وهناك في أول السورة (٥٠٤/٤) قال : وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة أنها مكية إلا أربع آيات منها أنزلت بالمدينة ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ إلى آخرها . أهـ ولم أقف على هذا الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن الثابت عنه أنها مكية بلا استثناء فقد روى النحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٩٤/٢) رقم (٧٦٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه عد المكي والمدني فعد سورة الشورى مكية . قال السيوطي في الإقتان (٢٤/١ ، ٢٥) - عن اسناد النحاس - : جيد ورجاله ثقات من علماء العربية المشهورين .

قال الله تعالى :

وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٦﴾ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٣٧﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴿٣٨﴾ إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣٩﴾ أَوْ يُوقِفَهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ ﴿٤٠﴾ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ ﴿٤١﴾ فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمُنِّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَاعِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٤٢﴾ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٤٣﴾ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٤٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَرُونَ ﴿٤٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿ ما ﴾ في : ﴿ وما أصابكم ﴾ هي الشرطية ، ولهذا دخلت الفاء في جوابها على قراءة الجمهور<sup>(١)</sup> ، ولا يجوز حذفها عند سيبويه والجمهور ، وجوز الأخفش الحذف<sup>(٢)</sup> ، كما في قوله : ﴿ وإن أطعموهم إنكم

(١) انظر النشر (٣/٢٩٠ ، ٢٩١) والتيسير ص (١٩٥).

(٢) انظر الدر المصون (٩/٥٥٤) وإعراب القرآن (٤/٨٣) وبهذا قال أبو البقاء العكبري في الإملاء

(٤/٢٩٣) وعزه السمين الحلبي لبعض البغداديين. ورجح هذا الوجه النحاس في إعراب القرآن

(٤/٨٣) قال: جاز حذف الفاء لأنها لا تعمل في اللفظ شيئا وإنما وقعت على الماضي.

لَمْ تُشْرِكُونَ ﴿١﴾ وقول الشاعر (٢):

من يفعل الحسنات الله يشكرها والشر بالشر عند الله مثلان

وقيل . هي الموصولة فيكون الحذف والإثبات جائزين (٣)، والأوّل أولى . قال الزجاج : إثبات الفاء أجود ؛ لأنّ الفاء مجازاة جواب الشرط (٤)، ومن حذف الفاء فعلى أن ما في معنى الذي ، والمعنى : الذي أصابكم وقع بما كسبت أيديكم . قال الحسن : المصيبة هنا : الحدود على المعاصي (٥)، والأولى الحمل على العموم كما يفيد وقوع النكرة في سياق النفي ودخول من الاستغراقية عليها . ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ من المعاصي التي يفعلها العباد فلا يعاقب عليها ، فمعنى الآية : أنه يكفر عن العبد بما يصيبه من المصائب ويعفو عن كثير من الذنوب . وقد ثبتت الأدلة الصحيحة أن جميع ما يصاب به المؤمن في الدنيا يؤجر عليه أو يكفر عنه من ذنوبه (٦) . وقيل : هذه الآية مختصة بالكافرين على معنى : أن ما

(١) الأنعام (١٢١)

(٢) هو حسان بن ثابت رضي الله عنه . وانظر البيت في ملحق ديوانه (٥١٦/١) .

(٣) قال بذلك السمين الحلبي في الدر (٥٥٥/٩) وذكر هذا القول النحاس في إعراب القرآن

(٤) (٨٣/٤) وعزاه للزجاج والذي في معاني القرآن خلافه كما سيأتي . واستبعد النحاس هذا القول

في إعراب القرآن بينما قال في معاني القرآن (٣١٦/٦) وهو حسن . وقال العكيري في الإملاء

(٤/٢٩٣) فيه ضعف .

(٤) انظر معاني القرآن (٤٠١/٤)

(٥) انظر تفسير الطبري (٣٢٥/٣٣) والماوردي (٢٠٤/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٣١٦/٦)

والبحر المحيط (٥١٩/٧) وابن عطية (٣٧/٥) .

(٦) ومن ذلك الحديث المتفق عليه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ

قال : ((ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة

يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها)).

يصابون به بسبب ذنوبهم من غير أن يكون ذلك مكفراً عنهم لذنوبهم ولا محصلاً لثواب ، ويترك عقوبتهم عن كثير من ذنوبهم فلا يعاجلهم في الدنيا بل يعجلهم إلى الدار الآخرة<sup>(١)</sup>. والأولى حمل الآية على العموم . والعفو يصدق على تأخير العقوبة كما يصدق على محو الذنب ورفع الخطاب به<sup>(٢)</sup>.

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب المرضى - باب ما جاء في كفارة المرضى (١٠٣/١٠) رقم (٥٦٤٢) وصحيح مسلم - كتاب البر والصلة والآداب - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها (٤/١٩٩٢، ١٩٩٣) رقم (٢٥٧٣)

(١) قاله الزمخشري (٤٧٠/٣) وحكاه القرطبي (٢٢/١٦)

(٢) فتح القدير (٥١٧/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن ما في قوله ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ﴾ هي الشرطية ولهذا دخلت الفاء في جوابها على قراءة الجمهور . وبهذا قال الزجاج في معاني القرآن (٤/٣٩٩) والنحاس في إعراب القرآن (٤/٨٣) وقال في معاني القرآن (٦/٣١٧) : وفي الآية قول رابع - يعني في المراد بالمصيبة - وهو أن كل مصيبة تصيب فإنما هي من أجل ذنب إما أن يكون الإنسان عمله وإما أن يكون تنبيهاً له لئلا يعمله وإما أن يكون امتحاناً له ليعتبر والداه ، فقد صارت كل مصيبة على هذا من أجل الذنوب وصارة القراءة بالفاء أحسن لأنه شرط وجوابه . أه كذا قال ولا ينبغي الترجيح لأن القراءتين متواترتان وكلاهما وحي من الله انظر التيسير ص (١٩٥)

الثاني : أن المصيبة في الآية ليست مقصورة على نوع معين كالحودود ونحوها بل هي عامة في كل ما يصيب الإنسان في ماله أو بدنه أو ولده . ويشهد لهذا المعنى ما رواه الطبراني في الصغير (٢/١٠٣) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/٢٤٧) وعزاه السيوطي في الجامع الكبير ص (٦٩١) للضياء المقدسي في الجنان - وقد ذكر في المقدمة أن كل ما عزاه إليه فهو صحيح - من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : ((ما من حشد عود ولا عشرة قدم ولا اختلاج عرق إلا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر)) ثم قرأ ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ . أه

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَوْ يُوقِنَنَّ بِمَا كَسَبُوا﴾ معطوف على ﴿يَسْكُنُ﴾ ، أي يهلكهن بالغرق ، والمراد : أهلكهن بما كسبوا من الذنوب ، وقيل : بما أشركوا<sup>(١)</sup> . والأول أولى فإنه يهلك في البحر المشرك وغير المشرك ، يقال : أوبقه ، أي أهلكه<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ﴾ الموصول في محل جر معطوف على ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ أو بدلا

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٥/٢) رواه الطبراني في الصغير وفيه الصلت بن بهرام وهو ثقة إلا أنه كان مرجئا. وذكره الشيخ الألباني في سلسلة الصحيحة (٢٥٠/٥) رقم (٢٢١٥) وقال: وحسن المناوي إسناده في التيسير. أهـ . وروي هذا الأثر مرسلا عن الحسن وقتادة رحمهما الله. انظر تفسير عبد الرزاق (١٩٢/٢) وابن جرير (٣٢/٢٥) وابن كثير (١٩٥/٧، ١٩٦) وشعب الإيمان للبيهقي (١٥٣/٧) رقم (٩٨١٥). وبهذا قال الطبري رحمه الله (٢٥/٣٢) وابن عطية (٣٧/٥) وذكر نحوه عن عمران بن حصين ومرة الهمداني وأبي سليمان الداراني. وبه قال ابن كثير (١٩٤/٧) وابن الجوزي (٢٨٨/٧) وأبو السعود (٣٣/٨)

الثالث : أن الآية ليست مختصة بالكافرين بل هي عامة فيهم وفي المؤمنين فكل ما يصاب به الناس بسبب ذنوبهم. وهذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وبه قال الطبري (٣٢/٢٥) وابن عطية (٣٧/٥) وابن كثير (١٩٤/٧) وابن الجوزي (٢٨٨/٧) وغيرهم.

(١) قاله الواحدي (٥٦/٤) أي بما أشركوا واقترفوا من الذنوب. أهـ

ولا يفهم منه الاقتصار على الشرك، ويدفع قول من قال ذلك الواقع فإنه يهلك في البحر المشرك وغيره.

(٢) فتح القدير (٥١٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٣٤/٢٥) ورواه عن قتادة وابن زيد رحمهما الله. وقال الماوردي (٢٠٥/٥) يغرقهن بذنوب أهلها. أهـ . وبه قال ابن عطية (٣٨/٥) والبيهقي (١٢٩/٤) وقال ابن كثير (١٩٦/٧) والزنجشيري (٤٧١/٣) وابن الجوزي (٢٨٩/٧).

منه<sup>(١)</sup> أو في محل نصب بإضمار : أعني<sup>(٢)</sup>، والأوّل أولى . والمعنى ؛ أن ما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وللذين يمتنون<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله أبو البقاء في الإملاء (٢٩٥/٤)

(٢) قاله أبو البقاء (٢٩٥/٤) وأبو السعود (٣٤/٨) وقال الزجاج في معاني القرآن (٤٠٠/٤) صفة

لقوله ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

(٣) فتح القدير (٥١٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٣٦/٢٥) والنحاس في إعراب القرآن (٨٦/٤) والزمخشري (٤٧٢/٣) وابن عطية (٣٩/٥) وأبي حيان في البحر (٥٢٢/٧) وأبى البقاء (٢٩٥/٤) والسمين في الدر المصون (٥٦١/٩) وأبي السعود (٣٤/٨).

قال الله تعالى :

وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ  
 ﴿٤١﴾ وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظَلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَاعَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤٢﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ  
 النَّاسَ وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ بَعِيرَ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٣﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ  
 إِنَّ ذَلِكَ لِمَنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿٤٤﴾ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ وَتَرَى الظَّالِمِينَ  
 لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤٥﴾ وَتَرْتَهُمْ يَعْرضُونَ عَلَيْهَا  
 خَشْيَعِينَ مِنَ الْذَلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ  
 الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَّا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ  
 ﴿٤٦﴾ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ يَنْصُرُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ  
 ﴿٤٧﴾ أَسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَا لَكُم مِّنْ مَّلْجَأٍ يَوْمَئِذٍ  
 وَمَا لَكُم مِّنْ نَّكِيرٍ ﴿٤٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾

فبين سبحانه أن العدل في الانتصار ، هو الاقتصار على المساواة ، وظاهر هذا العموم . وقال مقاتل والشافعي وأبو حنيفة وسفيان : إن هذا خاص بالمجروح ينتقم من الجراح بالقصاص دون غيره<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد والسدي : هو جواب القبيح إذا قال : أخزأك الله ، يقول : أخزأك الله من غير أن

(١) انظر تفسير الواحدي (٥٨/٤) والبغوي (١٣٠/٤) والماوردي (٢٠٧/٥) والقرطبي (٢٧/١٦)

وهو المفهوم من كلام الطبري (٣٨/٢٥) وابن كثير (١٩٨/٧).

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَمَنْ اتَّصَرَ بَعْدَ ظَلْمِهِ﴾

(١) انظر تفسير الطبري (٣٨/٢٥) والواحدي (٥٨/٤) والبقوي (١٣٠/٤) والماوردي (٢٠٧/٥) وابن عطية (٤٠/٥) وابن الجوزي (٢٩٣/٧).

(٢) فتح القدير (٥١٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وأن هذا عام في الجراحات والسباب ونحوه كما قال تعالى : ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [ البقرة : ١٩٤ ] وقال تعالى : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [ النحل : ١٢٦ ] ويشهد له أيضاً ما رواه الإمام أحمد في المسند (٩٣/٦) والبخاري في الأدب المفرد ص (١٢٣) والنسائي في التفسير (٢٦٩/٢، ٢٧٠) رقم (٤٩٦) وابن ماجه في سننه - كتاب النكاح باب حسن معاشره النساء (٦٣٧/١) رقم (١٩٨١) وابن عدي في الكامل (٨٩٣/٣) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : ما علمت حتى دخلت على زينب بغير إذن وهي غضبي ثم قالت لرسول الله ﷺ : حسبك إذا قلبت لك ابنة أبي بكر ذريعتها. ثم أقبلت علي فأعرضت عنها حتى قال النبي ﷺ : (( دونك فانصري )) فأقبلت عليها حتى رأيتها قد يس ريقها في فيها ما ترد شيئاً فرأيت النبي ﷺ يتהלل وجهه .

وهذا الحديث صححه ابن كثير في تفسيره (١٩٩/٧) وقال البوصيري في مصباح الزجاجه (١١٨/٢) هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه (٣٣٥/١) رقم (١٦١١) وقولها في الحديث (( ذريعتها )) مثنى ذريعة وهي تصغير الذراع أرادت بذلك الساعدين كأنها تقول يكفيك من عائشة حين تقلب لك ذراعيها أي كأنك لشدة حبك لها لا تنظر إلى غيرها. انظر النهاية في غريب الحديث مادة (( ذرع )) (١٥٨/٢) ونقل البغوي رحمه الله (١٣٠/٤) عن سفيان بن عيينة قال : قلت لسفيان الثوري ما قول الله عز وجل ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ قال : أن يشتمك رجل فتشتمه أو أن يفعل بك فتفعل به. أهـ . وبهذا قال النحاس في معاني القرآن (٣٢١/٦، ٣٢٢) وعزاه لابن أبي نجيح . ونقل القرطبي (٢٧/١٦) عن ابن أبي نجيح قال : إنه محمول على المقابلة في الجراح ، وإذا قال : أخزاه الله أو لعنه الله أن يقول مثله ولا يقابل القذف بالقذف ولا الكذب بالكذب .

مصدر مضاف إلى المفعول ، أي بعد أن ظلمه الظالم له ، واللام هي لام الابتداء .  
وقال ابن عطية : هي لام القسم<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى . ومن هي الشرطية ، وجوابه :  
﴿ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّن سَبِيلٍ ﴾ . بمؤاخذه وعقوبة ، ويجوز أن تكون من هي  
الموصولة ودخلت الفاء في جوابها تشبيها للموصولة بالشرطية<sup>(٢)</sup> ، والأوّل  
أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم رغب سبحانه في الصبر والعفو فقال ﴿ وَلَمَن  
صَبَرَ وَغَفَرَ ﴾ أي صبر على الأذى وغفر لمن ظلم ولم ينتصر والكلام في هذه  
( اللام ) و ( من ) كالكلام في ﴿ وَلَمَن انتَصَرَ ﴾ و ﴿ إِنَّ ذَلِكَ ﴾ الصبر والمغفرة  
﴿ لَمَن عَزَمَ الْأُمُور ﴾ أي أن ذلك منه فحذف لظهوره ، كما في قولهم : السمن  
منوان بدرهم . قال مقاتل : من الأمور التي أمر الله بها<sup>(٤)</sup> . وقال الزجاج :  
الصابر يؤتى بصبه ثوابا ، فالرغبة في الثواب أتم عزيمة<sup>(٥)</sup> . قال ابن زيد : إن هذا

(١) انظر تفسيره (٤٠/٥) وبه قال الحوفي كما ذكر أبو حيان في البحر (٥٢٣/٧) والسمين في الدر

(٥٦٢/٩) ثم قال السمين: وليس يجيد إذا جعلنا ﴿مَنْ﴾ شرطية.

(٢) قاله السمين في الدر (٥٦٣/٩).

(٣) فتح القدير (٥١٩/٤)

ورجح الشوكاني رحمه الله في هذه الآية أمرين :

الأول : أن اللام في قوله ﴿ وَلَمَن انتَصَرَ ﴾ هي لام الابتداء . وعزاه الطبري (٤٠/٢٥) لنحاة

البصرة وبه قال السمين في الدر (٥٦٢/٩) وأبو حيان (٥٢٣/٧).

الثاني : أن ﴿مَنْ﴾ في قوله ﴿ وَلَمَن صَبَرَ ﴾ شرطية ليست موصولة كما رجحه قريبا وهذا هو

اختيار السمين في الدر (٥٦٣/٩) وأبي حيان في البحر (٥٢٣/٧) والزنجشري (٤٧٣/٣) وبه

قال أبو البقاء (٢٩٥/٤) لكن في قوله بعد هذا ﴿ وَلَمَن صَبَرَ ﴾ وهي مثل هذا سواء.

(٤) انظر تفسير الواحدي (٥٩/٤).

(٥) انظر معاني القرآن (٤٠٢/٤).

كله منسوخ بالجهاد وأنه خاص بالمشركين<sup>(١)</sup>. وقال قتادة : إنه عام<sup>(٢)</sup>، وهو ظاهر النظم القرآني ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مَنْ بَعْدِهِ﴾ أي فما له من أحد يلي هدايته وينصره ، وظاهر الآية العموم . وقيل : هي خاصة بمن أعرض عن النبي ﷺ ولم يعمل بما دعاه إليه من الإيمان بالله والعمل بما شرعه<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ﴾ أي إنكار ، والمعنى : ما لكم من إنكار يومئذ ، بل تعترفون بذنوبكم . وقال مجاهد : ﴿وَمَا

(١) انظر تفسير الطبري (٣٩/٢٥) وابن عطية (٤١/٥) وابن الجوزي في زاد المسير (٢٩١/٧)، (٢٩٢) وفي نواسخ القرآن ص (٤٥٢) والناسخ والمنسوخ للنحاس (٦٢٣/٢).

(٢) انظر تفسير الطبري (٣٩/٢٥) وروي عن السدي نحو ذلك وانظر الناسخ والمنسوخ للنحاس (٦٢٣/٢).

(٣) قاله القرطبي (٣٠/١٦).

(٤) فتح القدير (٥٢٠/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن الآية محكمة ومعناها عام في كل منتصر من ظالمه وهو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري (٤٠/٢٥) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٦٢٣/٢) وابن الجوزي في زاد المسير (٢٩٢/٧) وفي نواسخ القرآن ص (٤٥٣) ومكي ابن أبي طالب في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص (٣٥٢).

الثاني : أن قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مَنْ بَعْدِهِ﴾ عام فيمن أعرض عن دعوة النبي ﷺ أو عصى الله تعالى بغير ذلك ، وهو كما قال وإن كان من أعرض عن دعوة النبي ﷺ يدخل في ذلك دخولاً أولياً - وبهذا قال الطبري (٤٠/٢٥) وابن كثير (٢٠١/٧) وأبو السعود (٣٥/٨) وغيرهم.

لكم من نكير) أي ناصر ينصرك<sup>(١)</sup>. وقيل : النكير بمعنى المنكر ، كالأليم بمعنى المؤمن ، أي لا تجحدون يومئذ منكم لما ينزل بكم من العذاب ، قاله الكلبي وغيره<sup>(٢)</sup>، والأول أولى . قال الزجاج : معناه : أنهم لا يقدرون أن ينكروا الذنوب التي يوقفون عليها<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبري (٤٣/٢٥) والماوردي (٢١٠/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٣٢٤/٦) وتفسير القرطبي (٣٢/١٦)

(٢) انظر تفسير الماوردي (٢١٠/٥) والقرطبي (٣٢/١٦).

(٣) انظر معاني القرآن (٤٠٢/٤) ونص كلامه قال: ولا تقدرُونَ أن تنكروا ما تقفون عليه من ذنوبكم ولا ما ينزل بكم من العذاب. أهـ

(٤) فتح القدير (٥٢٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٦٠/٤) والنحاس في إعراب القرآن (٩١/٤) ومعاني القرآن (٣٢٥/٦) وهو قول الزجاج كما تقدم واختاره أبو حيان في البحر (٥٢٥/٧) والزخشري (٤٧٤/٣) وأبو السعود (٣٦/٨) وهذا القول هو الذي يظهر رجحانه فإنهم لا يقدرُونَ على إنكار شيء من ذنوبهم وإن أنكروا ذلك بألستهم انطق الله جوارحهم قال تعالى: ﴿ولا يكتُمون الله حديثاً﴾ [ النساء: ٤٢ ] وقال تعالى: ﴿اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون﴾ [ يس: ٦٥ ] وقال تعالى: ﴿ويوم يحشر أعداء الله إلى النار فهم يوزعون \* حتى إذا ما جاءوها شهد عليهم سمعهم وأبصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون \* وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء وهو خلقكم أول مرة وإليه ترجعون \* وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون \* وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين﴾ [ فصلت: ١٩ - ٢٣ ] .

## سورة الزخرف

قال الله تعالى :

وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفَلَاحِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٣﴾ لِيَسْتَوُوا  
عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ  
لَنَا هٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٤﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿١٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا﴾  
المراد بالأزواج هنا : الأصناف ، قال سعيد بن جبیر : الأصناف كلها<sup>(١)</sup>، وقال  
الحسن : الشتاء والصيف والليل والنهار والسموات والأرض والجنة والنار<sup>(٢)</sup>.  
وقيل : أزواج الحيوان من ذكر وأنثى<sup>(٣)</sup>. وقيل : أزواج النبات<sup>(٤)</sup>، كقوله :  
﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾<sup>(٥)</sup> و ﴿مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾<sup>(٦)</sup>. وقيل : ما  
يتقلب فيه الإنسان من خير وشر وإيمان وكفر<sup>(٧)</sup>، والأوّل أولى . . . . والمراد

(١) انظر تفسير الماوردي (٢١٧/٥) والقرطبي (٤٤/١٦) .

(٢) انظر تفسير الماوردي (٢١٧/٥) والقرطبي (٤٤/١٦) .

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢١٧/٥) والقرطبي (٤٤/١٦) .

(٤) انظر تفسير القرطبي (٤٤/١٦) .

(٥) ق (٧) .

(٦) الشعراء (٧) .

(٧) ذكره الماوردي (٢١٧/٥) احتمالاً. والقرطبي (٤٤/١٦) وزاد : ونفع وضر وفقر وغنى وصحة

وسقم. ورجحه قائلًا : وهذا القول يعم الأقوال كلها ويجمعها بعمومه .

بالأنعام هنا : الإبل خاصة . وقيل : الإبل والبقر<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله سعيد بن جبیر انظر تفسير الماوردي (٢١٧/٥) والقرطبي (٤٤/١٦) .

(٢) فتح القدير (٥٢٧/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن المراد بالأزواج الأصناف كلها وهذا هو الراجح فيما يبدو وهو يشمل الأقوال الأخرى جميعاً فكل قول منها لا يعدو أن يكون نوعاً واحداً من تلك الأصناف . وبهذا قال الطبري (٥٣/٢٥) والواحدي (٦٥/٤) وابن عطية (٤٧/٥) والبغوي (١٣٤/٤) وقال ابن كثير (٢٠٧/٧) **﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا﴾** أي مما تنبت الأرض من سائر الأصناف من نبات

وزرع وثمار وأزاهير وغير ذلك من الحيوانات على اختلاف أجناسها وأصنافها . أهـ

وبهذا قال النحاس في معاني القرآن (٣٣٨/٦) وعزاه القرطبي (٤٤/١٦) لسعيد بن جبیر . وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٤٠٦/٤) قال : معناه خلق الأصناف كلها تقول : عندي من كل زوج أي من كل صنف . أهـ

وهو قول الزمخشري (٤٧٩/٣) . وقال أبو السعود (٤١/٨) أي أصناف المخلوقات ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما الأزواج الضروب والأنواع كالحلو والحامض والأبيض والأسود والذكر والأنثى . أهـ

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٢١١/٧) الأزواج الأصناف ، والزوج تطلقه العرب على الصنف . وقد بين تعالى أن الأزواج المذكورة هنا تشمل أصناف النبات وبني آدم وما لا يعلمه إلا الله . قال تعالى **﴿سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾** [ يس : ٣٦ ] وقال تعالى : **﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى﴾** [ طه : ٥٣ ] .

الثاني : أن المراد بالأنعام الإبل خاصة . وبهذا قال معاذ رضي الله عنه كما ذكر الماوردي (٢١٧/٥) وقال ابن عطية (٤٧/٥) ومن في قوله **﴿مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ﴾** للتبعيض وذلك لأنه لا يركب من الأنعام غير الإبل وتدخل الخيل والبغال والحمير فيما يركب بالمعنى . أهـ

وعزاه القرطبي (٤٤/١٦) لأن معاذ ثم قال : وهو الصحيح لقوله عليه السلام « بينما رجل راكب بقرة إذ قالت له لم أخلق لهذا إنما خلقت للحرث » . فقال النبي ﷺ « آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر » وما هما في القوم . أهـ والحديث أخرجه الترمذي في سننه - كتاب المناقب

قال الله تعالى :

وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمٰنِ إِنثًا أَشْهَدُوا وَخَلَقَهُمْ سَتْكَبٌ شَهَدَهُمْ

وَسَأَلُونَ ﴿٢١﴾ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمٰنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَالَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا

يَخْرُصُونَ ﴿٢٢﴾ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢٣﴾ بَلْ قَالُوا إِنَّا

وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ أم آتيناهم كتابا من قبله ﴾ أم هي المنقطعة ، أي بل أعطيناهم كتابا من قبل القرآن بأن يعبدوا غير الله ؟ ﴿ فهم به مستمسكون ﴾ يأخذون بما فيه ويحتجون به ويجعلونه لهم دليلا ؟ ويحتمل أن تكون أم معادلة لقوله : ﴿ أشهدوا ﴾ ، فتكون متصلة ، والمعنى : أحضروا خلقهم أم آتيناهم كتابا إلخ ؟ وقيل : إن الضمير في : ﴿ من قبله ﴾ يعود إلى ادعائهم ، أي أم آتيناهم كتابا من قبل ادعائهم ينطق بصحة ما يدعون<sup>(١)</sup> ؟ والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

— باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٥٧٥/٥) رقم (٣٦٧٧) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٠٣/٣) رقم (٢٩٠٦) وكان من اختار هذا القول فسر الأنعام ببهيمة الأنعام الأصناف الثمانية فقط. ولعل الأولى هنا ما قاله الطبري رحمه الله (٥٣/٢٥) قال: الأنعام هي البهائم أي ومن الأنعام ما تركيبون في البر إلى حيث أرتم كالإبل والخيل والبغال والحمير. أه وذكر النحاس في معاني القرآن (٣٣٨/٦) عن مجاهد رحمه الله مثله. فهذه كلها من نعم الله التي امتن علينا بركوبها في البر وتقدم شيء من الحديث عن هذه المسألة عند الآية (٧٩) من سورة غافر فانظره بارك الله فيك .

(١) قاله أبو السعود (٤٣/٨) وينحوه قال ابن كثير (٢١١/٧) قال: أي من قبل شركهم .

(٢) فتح القدير (٥٢٩/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه قال الطبري رحمه الله (٥٩/٢٥) يقول

تعالى ذكره: ما آتينا هؤلاء المتخربين القائلين لو شاء الرحمن ما عبدنا الآلهة كتاباً بحقيقة ما يقولون من ذلك من قبل هذا القرآن الذي أنزل إليك يا محمد. أه وبهذا قال الواحدي (٦٩/٤) والبعوي (١٣٦/٤) وقال الزمخشري (٤٨٤/٣) والضمير في ﴿مِنْ قَبْلِهِ﴾ للقرآن أو للرسول ﷺ والمعنى أنهم ألصقوا عبادة غير الله بمشيئة الله قولاً قالوه غير مستند إلى علم. ثم قال: أم آتيناهم كتاباً قبل هذا الكتاب نسبنا فيه الكفر والقبائح إلينا؟ فحصل لهم علم بذلك من جهة الوحي فاستمسكوا بذلك الكتاب واحتجوا به. بل لا حجة لهم يستمسكون بها إلا قولهم ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾. أه وهذا قول القرطبي (٥٠/١٦) وابن الجوزي (٣٠٨/٧) وغيرهم.

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٢٢٦/٧) أم هنا تتضمن معنى استفهام إنكاري يعني جل وعلا أن هذا الذي يزعم الكفار من أنهم على حق في عبادتهم الأوثان وجعلهم الملائكة بنات الله لا دليل لهم عليه. ولذا أنكر أن يكون آتاهم كتاباً يحمل فيه ذلك وأن يكونوا مستمسكين في ذلك بكتاب من الله فأنكر عليهم هذا هنا إنكاراً دالاً على نفي التمسك بالكتاب المذكور مع التوبيخ والتفريع.

ثم ساق آيات في معنى الآية منها قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْهُ بَلْ إِنْ يِعِدُّ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾ [ فاطر: ٤٠ ].

قال الله تعالى :

وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ  
عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ  
بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَيَنْسَأَ الْقَرِينُ ﴿٣٨﴾ وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ  
مُشْتَرِكُونَ ﴿٣٩﴾ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْى وَمَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ  
﴿٤٠﴾ فَإِنَّمَا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْقِمُونَ ﴿٤١﴾ أَوْ نُرِيَّتَكَ الَّذِي وَعَدْتَهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِم  
مُقْتَدِرُونَ ﴿٤٢﴾ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ  
لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴿٤٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يَالَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ  
الْمَشْرِقَيْنِ﴾ أي بعد ما بين المشرق والمغرب ، فغلب المشرق على  
المغرب . قال مقاتل : يتمنى الكافر أن بينهما بعد مشرق أطول يوم في  
السنة من مشرق أقصر يوم في السنة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ، وبه قال الفراء<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر زاد المسير (٣١٦/٧) وزاد نسبه لابن السائب وانظر تفسير القرطبي (٦١/١٦) واختاره  
قائلاً: أي مشرق الشتاء ومشرق الصيف كما قال تعالى: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾  
[الرحمن: ١٧] . وحكاه ابن جرير (٧٤/٢٥) قال: وقد قيل عنى بذلك مشرق الشتاء ومشرق  
الصيف وذلك أن الشمس تطلع في الشتاء من مشرق وفي الصيف من مشرق وكذا تغرب في  
الشتاء من مغرب وفي الصيف من مغرب. أه وذكر الماوردي (٢٢٦/٥) والفراء (٣٣/٣) وابن  
عطية (٥٥/٥) هذا القول.

(٢) فتح القدير (٥٣٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٧٤/٢٥) والواحدي (٧٣/٤) والبغوي

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَوْ نُرِيكَ الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ﴾ من العذاب قبل موتك ﴿فَإِنَّا عَلَيْهِمْ مُّقْتَدِرُونَ﴾ متى شئنا عذبناهم . قال كثير من المفسرين : قد أراه الله ذلك يوم بدر . وقال الحسن وقتادة : هي في أهل الإسلام يريد ما كان بعد النبي ﷺ من الفتن ، وقد كان بعد النبي ﷺ فتنة شديدة ، فآكرم الله نبيه ﷺ وذهب به فلم يره في أمته شيئاً من ذلك<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup> .

(١٣٩/٤) وذكره المارودي (٢٢٦/٥) واقتصر عليه ابن كثير (٢١٥/٧) وذكر ابن عطية (٥٥/٥) هذا الوجه والذي قبله وزاد: والثالث أن يريد بعد المشرقين من المغربين فاكفى بذكر المشرقين. أمه وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤١٢/٤) قال كما قالوا سنة العمرين يراد سنة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. وهذا القول هو الذي يظهر رجحانه كما تدل عليه لغة العرب ويؤيده أيضاً أن هذا الذي أعرض عن ذكر الله عز وجل يتمنى أن يكون بينه وبين قرينه مسافة هي غاية في البعد ولا شك أن المسافة التي بين المشرق والمغرب أبعد من المسافة التي بين المشرقين أو التي بين المغربين.

ونص كلامه (٣٣/٣) قال: وقوله ﴿يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ﴾ يريد ما بين مشرق الشتاء ومشرق الصيف ويقال: إنه أراد المشرق والمغرب فقال المشرقين وهو أشبه الوجهين بالصواب لأن العرب قد تجمع الاسمين على أشهرهما، فيقال قد جاءك الزهدمان وإنما أحدهما زهدم، قال الشاعر:

أخذنا بأفاق السماء عليكم لنا قمرها والنجوم الطوالع

يريد الشمس والقمر. أمه وقوله الزهدمان: أخوان من بني عبس هما زهدم وقيس أبنا حزن بن وهب بن عويمر، انظر لسان العرب مادة زهدم (٢٧٩/١٢).

(١) انظر تفسير الطبري (٧٥/٢٥) والبغوي (١٤٠/٤) وابن عطية (٥٦/٥).

(٢) فتح القدير (٥٣٤/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول البغوي (١٤٠/٤) وعزاه القرطبي (٦٢/١٦) لابن عباس رضي الله عنهما، وقالوا: وهو قول أكثر المفسرين وأن المعني بالآية أهل الشرك وأن الله أرى نبيه ﷺ ما توعدهم به لكن في بدر وغيرها والشوكاني ومن معه قصره على بدر والأمر

قال الله تعالى :

وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾ فَلَوْلَا أَلْقَى عَلَيْهِ آسُورَةٌ مِّنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَأِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴿٥٣﴾ فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَاطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَسِيقِينَ ﴿٥٤﴾ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾ فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَافًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ ﴿٥٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي ﴾ أي من تحت قصري ؟ والمراد : أنهار النيل . وقال قتادة : المعنى : تجري

أعم من ذلك. قال ابن جرير (٧٦/٢٥) - بعد أن ذكر القول الأول - وقال آخرون: بل عنى به أهل الشرك من قريش، وقالوا: قد أرى الله نبيه عليه الصلاة والسلام فيهم - يعني ذلك - ثم روى نحوه عن السدي ثم قال: وهذا القول الثاني أولى التأويلين في ذلك بالصواب وذلك أن ذلك في سياق خبر الله عن المشركين فلأن يكون ذلك تهديداً لهم أولى من أن يكون وعيداً لمن لم يجر له ذكر. فمعنى الكلام إذا كان ذلك كذلك: فإن نذهب بك يا محمد من بين أظهر هؤلاء المشركين فنخرجك من بينهم ﴿فَأِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ﴾ كما فعلنا ذلك بغيرهم من الأمم المكذبة رسلها ﴿أَوْ تُرِيكَ الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ﴾ يا محمد من الظفر بهم وإعلانك عليهم ﴿فَأِنَّا عَلَيْهِمْ مُّقْتَدِرُونَ﴾ أن نظهرك عليهم ونخزيهم بيدك وأيدي المؤمنين بك. أه وبمثل قول الطبري هذا قال ابن كثير (٢١٥/٧) وقال الواحدي (٧٤/٤) ﴿أَوْ تُرِيكَ الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ﴾ أي في حياتك ما وعدناهم من العذاب بالذل والقتل. أه وقال ابن عطية (٥٦/٥): الآية تتضمن وعيداً واقعاً وذهب جمهور العلماء إلى أن المتوعدين هم الكفار وأن الله تعالى أرى نبيه الذي توعدهم في بدر والفتح وغير ذلك. أه وقال القرطبي (٦٢/١٦) وهو الانتقام منهم في حياته. أه

بين يدي<sup>(١)</sup>. وقال الحسن : تجري بأمرى ، أى تجري تحت أمرى<sup>(٢)</sup>. وقال الضحاك : أراد بالأنهار : القواد والرؤساء والجبابرة وأنهم يسرون تحت لوائه<sup>(٣)</sup>. وقيل : أراد بالأنهار الأموال<sup>(٤)</sup>، والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ﴾ أم : هي المنقطعة المقدره بيل التى للإضراب دون الهمزة التى للإنكار ، أى بيل أنا خير . قال أبو عبيدة : أم بمعنى بيل ، والمعنى : قال فرعون لقومه : بيل أنا خير<sup>(٦)</sup>. وقال الفراء : إن شئت جعلتها من الاستفهام الذى جعل بأمر لاتصاله بكلام قبله<sup>(٧)</sup>. وقيل : هي زائدة<sup>(٨)</sup>، وحكى أبو زيد<sup>(٩)</sup> عن العرب أنهم يجعلون أم

(١) انظر تفسير الطبري (٨٠/٢٥) والواحدى (٧٦/٤) والبغوي (١٤٢/٤) والماوردي (٢٣٠/٥).

(٢) انظر تفسير الواحدى (٧٦/٤) والبغوي (١٤٢/٤).

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٣٠/٥) والقرطبي (٦٦/١٦).

(٤) حكاه القرطبي (٦٦/١٦) قال: وعبر عنها بالأنهار لكثرتها وظهورها.

(٥) فتح القدير (٥٣٦/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذى يبدو رجحانه كما يدل عليه ظاهر النص وبه قال الطبري (٨٠/٢٥) والواحدى (٧٦/٤) والبغوي (١٤٢/٤) وذكره الماوردي (٢٣٠/٥) وقال ابن عطية (٥٩/٥) والأنهار التى أشار إليها هي الخلجان الكبار الخارجة من النيل وأعظمها نهر الاسكندرية وتيس ودمياط ونهر طولون. أه وذكر ابن كثير (٢١٨/٧) عن قتادة قال: كانت له جنان وأنهار وماء. أه وبهذا قال أبو السعود (٥٠/٨).

(٦) انظر مجاز القرآن (٢٠٤/٢).

(٧) انظر معاني القرآن (٣٥/٣) ورجحه ابن جرير (٨٢/٢٥) قال: ووجه إلى أنه بمعنى: أنا خير من هذا الذى هو مهين؟ أم هو؟ ثم ترك ذكر أم هو لما فى الكلام من الدليل عليه.

(٨) حكاه القرطبي (٦٦/١٦) وهو قول أبى زيد كما فى الهامش اللاحق.

(٩) هو سعيد بن أوس بن ثابت الأنصارى من كبار أئمة الأدب واللغة توفى سنة (٢١٥ هـ) وهو من ثقات اللغويين. قال ابن الأبارى: كان سيبويه إذا قال: سمعت الثقة عنى أبا زيد. انظر

زائدة ، والمعنى : أنا خير من هذا . وقال الأخفش : في الكلام حذف ، والمعنى : أفلا تبصرون أم تبصرون ؟ ثم ابتداء فقال : ﴿أَنَا خَيْرٌ﴾<sup>(١)</sup> وروي عن الخليل وسيبويه نحو قول الأخفش<sup>(٢)</sup> ، ويؤيد هذا أن عيسى الثقفي<sup>(٣)</sup> ويعقوب الحضرمي<sup>(٤)</sup> وقفا على (( أم )) على تقدير أم تبصرون<sup>(٥)</sup> ، فحذف للدلالة الأول عليه ، وعلى هذا فتكون أم متصلة لا منقطعة والأول أولى . ومثله قول الشاعر<sup>(٦)</sup> الذي أنشده الفراء :

بدت مثل قرن الشمس في روتق الضحى      وصورتها أم أنت في العين أملح ؟

ترجمته في الأعلام (٩٢/٣) بغية الوعاة (٥٨٢/١) وانظر قوله هذا في معاني القرآن للنحاس (٣٦٩/٦) وتفسير القرطبي (٦٦/١٦).

(١) انظر معاني القرآن للنحاس (٣٦٩/٦) وتفسير القرطبي (٦٦/١٦).  
(٢) انظر تفسير ابن عطية (٥٩/٥) والبحر المحيط (٢٣، ٢٢/٨) ومعاني القرآن للزجاج (٤١٥/٤) وتفسير القرطبي (٦٦/١٦، ٦٧) وصدر بهذا القول الزمخشري (٤٩٢/٣) وقال أبو حيان: وهذا متكلف جداً. أهـ ورجحه النحاس في معاني القرآن (٣٧٠/٦).

(٣) هو

(٤) هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله الحضرمي ، أحد القراء العشرة ، قارئ أهل البصرة في عصره ، قرأ على أبي المنذر سلام بن سليم وحزمة الزيات والكسائي وشعبة وغيرهم ، مات في ذي الحجة سنة ( ٢٠٥ هـ ) . انظر : طبقات القراء الكبار ( ١٥٧/١ ) ، وغاية النهاية ( ٣٨٦/٢ ) ، وبغية الوعاة ( ٣٤٨/٢ ) .

(٥)

(٦) هو جرير بن عطية الخطفي التميمي . وانظر البيت في ديوانه ص ( ٢٧٥ ) . ولم أجده في معاني القرآن للفراء ، وعزاه له القرطبي ( ٦٧/١٦ ) .

أي بل أنت . وحكى الفراء أن بعض القراء قرأ : « أما أنا خيرٌ »<sup>(١)</sup> ؟ أي  
ألست خيراً من هذا الذي هو مهين ، أي ضعيف حقير ممتهن في نفسه لا عز  
له<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ ﴿٦١﴾ وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ الْإِنْسَانَ الْإِسْمَاءَ فَلَا تَمْتَرُونَ  
بِهَا وَأَتَّبِعُونَ هَذَا صِرَاطَ مُسْتَقِيمٍ ﴿٦٢﴾ وَلَا يَصُدُّكُمْ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ  
﴿٦٣﴾ وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي  
تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَبِّي وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ  
مُسْتَقِيمٌ ﴿٦٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : « وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً  
فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ » أي لو نشاء أهلكناكم وجعلنا بدلا منكم ملائكة في

(١) انظر معاني القرآن (٣٥/٣) قال: وقد أحررتني بعض المشيخة أظنه الكسائي أنه بلغه أن بعض  
القراء قرأ «أما أنا خير» وقال لي هذا الشيخ لو حفظت الأثر فيه لقرأت به وهو جيد في المعنى.  
أه وقال الطبري (٨١/٢٥) - معقباً على هذا - ولو كانت هذه القراءة قراءة مستفيضة في  
قراءة الأمصار لكانت صحيحة وكان معناها حسناً غير أنها خلاف ما عليه قراء الأمصار فلا  
أستحيز القراءة بها وعلى هذه القراءة لو صحت لا كلفة له في معناها ولا مؤنة. أه  
(٢) فتح القدير (٥٣٧/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه ابن جرير (٨١/٢٥) عن السدي وعزاه لبعض نخاة البصرة.  
وبه قال الواحدي (٧٧/٤) والبعوي (١٤٢/٤) وابن كثير (٢١٨/٧) وجوزة الزنجشري  
(٤٩٢/٣) وقال القرطبي (٦٦/١٦) قال أبو عبيدة والسدي: «أم» بمعنى بل وليست بحرف  
عطف على قول أكثر المفسرين. أه

الأرض يَخْلِفُونَ ، أي يَخْلِفُونَكُمْ فيها . قال الأزهري : ومن قد تكون للبدل كقوله ﴿لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾ يريد : بدلا منكم<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : لو نشاء لجعلنا من بني آدم ملائكة<sup>(٢)</sup> . والأوّل أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ﴾ قال مجاهد والضحاك والسدي وقتادة : إن المراد : المسيح<sup>(٤)</sup> ، وإن خروجه مما يعلم به قيام الساعة لكونه شرطا من أشراتها ، لأن الله سبحانه ينزله من السماء قبيل قيام الساعة ، كما أن خروج الدجال من أعلام

(١) وبه قال ابن هشام في مغني اللبيب ص ( ٣١٤ ) قال : لأن الملائكة لا تكون من الإنس ، وانظر تفسير القرطبي (٧٠/١٦) .

(٢) قاله المارودي (٢٣٥/٥) قال : يعني لقلبنا بعضكم ملائكة من غير أب كما خلقنا عيسى من غير أب ليكونوا خلفاء من ذهب منكم . أه وقال الزمخشري (٤٩٤/٣) أي يَخْلِفُونَكُمْ في الأرض كما يَخْلِفُكُمْ أولادكم كما خلقنا عيسى من أمي من غير فحل . أه وعلى هذا القول تكون ﴿مِنْ﴾ تبعيضية .

(٣) فتح القدير (٥٣٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو واختاره ابن جرير (٨٩/٢٥) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد وقتادة والسدي رحمهم الله . وبه قال الواحدي (٧٩/٤) والبيهقي (١٤٣/٤) وابن عطية (٦١/٥) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد . وهو قول ابن كثير (٢٢٢/٧) وعزاه لابن عباس وقتادة والسدي . وقاله السمين في الدر (٦٠٢/٩) قال ومنه أيضاً ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [ التوبة : ٣٨ ] أي بدلها . أه

وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤١٧/٤) .

(٤) انظر تفسير الطبري (٩٠/٢٥ ، ٩١) ورواه أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن وأبي مالك وابن زيد رحمهم الله . وزاد المارودي (٢٣٥/٥) نسبته لابن عباس رضي الله عنهما . وزاد ابن كثير (٢٢٣/٧) نسبته لأبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم وأبي العالية وأبي مالك وعكرمة والحسن .

الساعة<sup>(١)</sup>. وقال الحسن وسعيد بن جبير : المراد : القرآن<sup>(٢)</sup>، لأنه يدل على قرب مجيء الساعة ، وبه يعلم وقتها وأحوالها وأحوالها . وقيل : المعنى : أن حدوث المسيح من غير أب وإحياءه للموتى دليل على صحة البعث<sup>(٣)</sup>. وقيل : الضمير لمحمد ﷺ<sup>(٤)</sup>، والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

(١) يأتي دليل ذلك - إن شاء الله قريباً - عند الآية الحادية عشرة من سورة الدخان ص (٦٥٩، ٦٦٠).  
(٢) انظر تفسير الطبري (٩١/٢٥) والماوردي (٢٣٥/٥) وابن عطية (٦١/٥) وابن كثير (٢٢٢/٧)  
- واستبعده كما سيأتي - إن شاء الله - وابن الجوزي (٣٢٥/٧).

(٣) قاله ابن إسحاق. انظر سيرة ابن هشام (٣٨٥/١، ٣٨٦) قال ابن كثير (٢٢٢/٧) وفي هذا نظر وأبعد منه ما حكاه قتادة عن الحسن البصري وسعيد بن جبير أن الضمير في ﴿وَأِنَّهُ﴾ عائد على القرآن.

(٤) انظر تفسير ابن عطية (٦١/٥) وجوزة النحاس في معاني القرآن (٣٨١/٦) قال: لأنه خاتم النبيين قال الله عز وجل ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [ القمر: ١ ]  
(٥) فتح القدير (٥٣٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح في معنى الآية فيما يظهر وبه قال الطبري (٩٠/٢٥) والواحدي (٧٩/٤) والبعثي (١٤٣/٤) وعزاه ابن عطية (٦١/٥) إلى ابن عباس رضي الله عنهما والحسن ومجاهد وقتادة والسدي والضحاك وابن زيد. وقال ابن كثير - بعد كلامه السابق - بل الصحيح أنه عائد على عيسى عليه السلام فإن السياق في ذكره. ثم المراد بذلك نزوله قبل يوم القيامة كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّ مَنِ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [ النساء: ١٥٩ ] أي قبل موت عيسى عليه الصلاة والسلام، ثم ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ ويؤيد هذا المعنى القراءة الأخرى ((وَأِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلْسَاعَةِ)) أي أمارة ودليل على وقوع الساعة... وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أحرر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً. أهـ

وبه قال النحاس في معاني القرآن (٣٨١/٦). وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٢٦٣/٧) التحقيق أن الضمير في قوله ﴿وَأِنَّهُ﴾ راجع إلى عيسى لا إلى القرآن ولا إلى النبي ﷺ ومعنى قوله ﴿لَعَلَّمَ لِّلْسَاعَةِ﴾ على القول الحق الصحيح الذي يشهد له القرآن العظيم والسنة المتواترة هو أن نزول

قال الله تعالى :

فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ إِلِيمٍ ﴿٦٥﴾ هَلْ  
يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٦﴾ الْأَخِلَاءُ  
يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾ يَعْْبُدُونَ مَا كَفَرُوا بِاللَّهِ وَلا آتَتْهُ  
مَخْرُجَاتٌ ﴿٦٨﴾ الَّذِينَ آمَنُوا بآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ  
وَأَزْوَاجَكُمْ تُحِبُّونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَائِدَاتُهَا  
الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا  
بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ ﴾ قال مجاهد والسدي : الأحزاب هم : أهل الكتاب من اليهود والنصارى <sup>(١)</sup> . وقال الكلبي ومقاتل : هم فرق النصارى اختلفوا في أمر عيسى <sup>(٢)</sup> . قال قتادة : ومعنى ﴿ مِنْ بَيْنِهِمْ ﴾ : أنهم اختلفوا فيما بينهم <sup>(٣)</sup> . وقيل : اختلفوا من بين من بعث إليهم من اليهود

عيسى في آخر الزمان حياً علم للساعة أي علامة لقرب مجيئها لأنه من أشراطها الدالة على قربها. أهـ

- (١) انظر تفسير الطبري (٩٣/٢٥) والماوردي (٢٣٧/٥) والقرطبي (٧٣/١٦).  
(٢) انظر تفسير الماوردي (٢٣٧/٥) والقرطبي (٧٣/١٦) قالوا: يعني قول النسطورية: عيسى ابن الله، وقول يعاقبة هو الله، وقول الملكية: ثالث ثلاثة. وعزاه ابن عطية (٦٢/٥) لابن حبيب.  
(٣) انظر تفسير القرطبي (٧٣/١٦).

والنصارى<sup>(١)</sup>، والأحزاب هي الفرق المتحزبة ﴿فويل للذين ظلموا﴾ من هؤلاء المختلفين ، وهم الذين أشركوا بالله ولم يعملوا بشرائعه ﴿من عذاب يوم أليم﴾ أي أليم عذابه وهو يوم القيامة ﴿هل ينظرون إلا الساعة﴾ أي هل يرتقب هؤلاء الأحزاب وينتظرون إلا الساعة ﴿أن تأتيهم بغتة﴾ أي فجأة ﴿وهم لا يشعرون﴾ أي لا يفطنون بذلك ، وقيل : المراد بالأحزاب : الذين تحزبوا على النبي ﷺ وكذبوه ، وهم المرادون بقوله : ﴿هل ينظرون إلا الساعة﴾<sup>(٢)</sup> والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿الذين آمنوا﴾ بآياتنا وكانوا مسلمين ﴿الموصول يجوز أن يكون نعتا لعبادي ، أو بدلا منه<sup>(٤)</sup>، أو عطف بيان له<sup>(٥)</sup>، أو مقطوعا عنه في محل نصب على

(١) قال أبو السعود (٥٣/٨) والألوسي (٩٦/١٣).

(٢) عزاه القرطبي (٧٣/١١) - لكن عند آية مريم (٣٧) - لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) فتح القدير (٥٣٩/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري (٩٣/٢٥) وعزاه ابن عطية (٦٢/٥) لجمهور المفسرين، وقال ابن كثير (٢٢٣/٧) أي اختلفت الفرق وصاروا شيعا فيه ؛ منهم من يقر بأنه عبد الله ورسوله - وهو الحق - ومنهم من يدعي أنه ولد الله ، ومنهم من يقول إنه الله - تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا - ولهذا قال ﴿فويل للذين ظلموا من عذاب يوم أليم﴾. أهـ

وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤١٨/٤). وقال القرطبي (٧٣/١١) - عند آية مريم - قال قتادة: أي ما بينهم فاختلفت الفرق من أهل الكتاب في أمر عيسى عليه السلام فاليهود بالقدح والسحر والنصارى قالت النسطورية منهم: هو ابن الله. والملكانية: ثالث ثلاثة. وقالت اليعقوبية: هو الله، فأفرطت النصارى وغلّت ، وفرطت اليهود وقصرت. أهـ

(٤) ذكر هذه الوجوه الخمسة كلها السمين في الدر (٦٠٤/٩).

(٥) انظر المرجع السابق.

المدح<sup>(١)</sup>، أو في محل رفع بالابتداء وخبره ﴿ادخلوا الجنة﴾  
على تقدير: يقال لهم: ادخلوا الجنة<sup>(٢)</sup>. والأول  
أولى، وبه قال الزجاج<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى:  
﴿تجبرون﴾: تكرمون<sup>(٤)</sup>. وقيل: تنعمون<sup>(٥)</sup>. وقيل:

(١) انظر المرجع السابق وتفسير أبي السعود (٥٤/٨).

(٢) انظر الدر المصون (٦٠٤/٩) والقرطبي (٧٤/١٦).

(٣) انظر معاني القرآن (٤١٩/٤) ونص كلامه: قال: ﴿الذين﴾ في موضع نصب على النعت لعبادي. لأن عبادي منادى مضاف، وإنما قيل ﴿لا خوف عليكم اليوم﴾ للمؤمنين لا لغيرهم، وكذلك ﴿ادخلوا الجنة لا خوف عليكم﴾ يعني يا عبادي المؤمنين ادخلوا الجنة. أهـ

(٤) فتح القدير (٥٤٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو المفهوم من كلام الطبري (٩٥/٢٥) وبه قال الزمخشري (٤٩٥/٣). واقتصر عليه النحاس في إعراب القرآن (١١٩/٤) قال: ويدلك على أنه نعت له ما رواه ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما الناس في الموقف إذ خرج مناد من الحجب فنادى ﴿يا عباد لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون﴾ ففرحت الأمم كلها وقالت: نحن عباد الله كلنا. فخرج ثانية فنادى ﴿الذين آمنوا بآياتنا وكانوا مسلمين﴾ فيست الأمم كلها إلا أمة محمد ﷺ ومن كان مسلماً. أهـ. والأثر أخرجه الطبري في تفسيره (٩٥/٢٥) عن المعتز عن أبيه قال: سمعت أن الناس حين يبعثون ليس منهم أحد إلا فرح، فينادي مناد.... الخ. كذا قال إلا أمة محمد. والذي يفرح منهم إنما هم المسلمون.

(٥) عزاه ابن جرير (٩٥/٢٥) للسدي، وعزاه الماوردي (٢٣٨/٥) لابن عباس رضي الله عنهما. وقال الواحدي (٨١/٤) تكرمون وتنعمون. أهـ وقال الزجاج في معاني القرآن (٤١٩/٤) تكرمون إكراماً يبالغ فيه والحيرة المبالغة فيما وصف بجميل. أهـ.

(٦) قاله قتادة وابن زيد. انظر تفسير الطبري (٩٥/٢٥) والماوردي (٢٣٨/٥) وابن عطية (٦٣/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٣٨٤/٦) وقال ابن كثير (٢٢٥/٧) أي تنعمون وتسعدون.

تفرحون<sup>(١)</sup>. وقيل : تسرون<sup>(٢)</sup>. وقيل : تعجبون<sup>(٣)</sup>، وقيل : تلتذذون بالسماع<sup>(٤)</sup>،  
والأولى تفسير ذلك بالفرح والسرور الناشئين عن الكرامة : والنعمة<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي يقال لهم يوم القيامة هذه المقالة ، أي صارت إليكم كما يصير الميراث إلى الوارث. بما كنتم تعملونه في الدنيا من الأعمال الصالحة ، واسم الإشارة مبتدأ ، و﴿الْجَنَّةُ﴾ صفة ، و﴿الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا﴾ صفة

(١) عزاه الماوردي (٢٣٨/٥) والقرطبي (٧٤/١٦) للحسن.

(٢) قاله مجاهد. انظر تفسير الماوردي (٢٣٨/٥) وقاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٠٥/٢) وانظر تفسير البغوي (١٤٥/٤) والقرطبي (٧٤/١٦).

(٣) قاله ابن أبي نجیح. انظر تفسير الماوردي (٢٣٨/٥) والقرطبي (٧٤/١٦). كذا قال رحمه الله ولعل مراده أي تؤتون ما يعجبكم

(٤) قاله يحيى بن أبي كثير. فيما رواه عنه الطبري (٢٨/٢١) - عند آية الروم ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ [ آية : ١٥ ] - والنحاس في معاني القرآن (٣٨٤/٦).

(٥) فتح القدير (٥٤٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قريب من قول الزمخشري (٤٩٥/٣) وأبي السعود (٥٤/٨) واختلاف الأقوال في هذا من قبيل اختلاف التنوع فالكل محتمل والآية لا تضيق عن سعة الأقوال كلها قال ابن جرير رحمه الله (٢٧/٢١) - عند آية الروم - يقول فهم في الرياحين والنباتات الملتفة، وبين أنواع الزهور في الجنات يسرون، ويتلذذون بالسماع وطيب العيش الهنيء... فأعلمهم بذلك تعالى، أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، من المنظر الأنيق واللذيد من الأرياح والعيش الهنيء فيما يحبون ويسرون به ويغبطون عليه. والحيرة عند العرب السرور والغبطة، قال العجاج:

فالحمد لله الذي أعطى الحبر موالى الحق إن المولى شكر. أه

وتقدم مزيد بيان لهذه المسألة عند الآية (١٥) من سورة الروم فانظره بارك الله فيك.

للجنة، والخير ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ، وقيل . الخبر الموصول مع صلته<sup>(١)</sup>، والأوّل أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿٧٦﴾ لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٦﴾ وَنَادَوْا يُدْعِلُوكَ لِيقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَكِيدُونَ ﴿٧٧﴾ لَقَدْ جِئْتُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴿٧٨﴾ أَمْ أَبْرَمُوا أَمْراً فَمِنْ أَمْراً مُمِرُونَ ﴿٧٩﴾ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿٨١﴾ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِينَ ﴿٨١﴾ سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٨٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ﴾ يحتمل أن يكون هذا من كلام الله سبحانه ، ويحتمل أن يكون من كلام مالك<sup>(٣)</sup>، والأوّل أظهر ، والمعنى : إنا أرسلنا إليكم الرسل وأنزلنا عليهم الكتب فدعوكم فلم تقبلوا ولم تصدقوا . وهو معنى قوله : ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾ لا

(١) قاله النحاس في إعراب القرآن (١٢٠/٤) وذكره الزمخشري (٤٩٦/٣) وأبو حيان (٢٦/٨) وأبو السعود (٥٤/٨).

(٢) فتح القدير (٥٤٠/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره الزمخشري في تفسيره (٤٩٦/٣) وأبو حيان في البحر (٢٦/٨) وزادا من الوجه أن يكون اسم الإشارة ﴿تِلْكَ﴾ مبتدأ و﴿الْجَنَّةُ﴾ خبراً و﴿الَّتِي أَوْرَثْتُمُوهَا﴾ صفة الجنة، وكلا القولين متوجه، والعلم عند الله.

(٣) قاله ابن عطية (٦٥/٥) قال: ويكون قوله ﴿جِئْنَاكُمْ﴾ على حد ما يذكر أحد جملة الرئيس كناية عن نفسه في فعل الرئيس فيقول: غلبناكم وفعلنا بكم ونحو هذا. أهـ وذكر هذا الوجه القرطبي (٧٨/١٦).

يقبلونه<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: ثم أمر الله سبحانه رسوله ﷺ أن يقول للكفار قولاً يلزمهم به الحجة ويقطع ما يوردونه من الشبهة فقال: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ أي إن كان له ولد في قولكم وعلى زعمكم فأنا أول من يعبد الله وحده لأن من عبد الله وحده فقد دفع أن يكون له ولد، كذا قال ابن قتيبة<sup>(٢)</sup>. وقال الحسن والسدي: إن المعنى ما كان للرحمن ولد، ويكون قوله: ﴿فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ ابتداء كلام<sup>(٣)</sup>. وقيل: المعنى: قل يا محمد: إن ثبت لله ولد، فأنا أول من يعبد هذا الولد الذي تزعمون ثبوته، ولكنه يستحيل

(١) فتح القدير (٥٤٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وبه قال الطبري (٩٩/٢٥) والواحدي (٨٢/٤) وابن عطية حيث قال بعد كلامه السابق: ويحتمل أن يكون من قول الله تعالى لقريش يعقب حكاية أمر الكفار مع مالك وفي هذا توعد وتخويف فصيح بمعنى: انظروا كيف تكون حالكم ثم تتصل الآية على هذا بما بعدها من أمر قريش. أهد. وبه قال البغوي (١٤٦/٤) وقال الزمخشري (٤٩٦/٣) من كلام الله عز وجل بدليل قراءة من قرأ لقد جنتكم. أهد. وذكر هذا الوجه القرطبي أيضاً (٧٨/١٦).

(٢) انظر تأويل مشكل القرآن ص (٣٧٣) ويمثله قال الواحدي (٨٢/٤) وعزاه ابن عطية (٦٥/٥) والقرطبي (٧٩/١٦) لمجاهد رحمه الله وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤٢٠/٤).

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٤١/٥) وعزاه ابن جرير (١٠١/٢٥، ١٠٢) لقتادة وابن زيد وأبيه. وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٠٦/٢) وعزاه القرطبي (٧٩/١٦) لابن عباس رضي الله عنهما والحسن والسدي. قال: ويكون الكلام على هذا تاماً ثم تبدئ: ﴿فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ أي الموحدين من أهل مكة على أنه لا ولد له والوقف على ﴿الْعَابِدِينَ﴾ تام. وعزاه ابن عطية (٦٥/٥) لقتادة وزهير بن محمد وابن زيد. وانتصر له الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٣٠٧-٢٨٧/٧) ورد القول الذي رجحه الشوكاني رحمه الله بردود طويلة قد لا يُسَلَّم له في بعضها.

أن يكون له ولد . وفيه نفي للولد على أبلغ وجه وأتم عبارة وأحسن أسلوب ، وهذا هو الظاهر من النظم القرآني ، ومن هذا القبيل قوله تعالى : ﴿وَأَنَا أَوْلُ إِيَّاكُمْ لَعَلِّي هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(١)</sup> ومثل هذا قول الرجل لمن يناظره : إن ثبت ما تقوله بالدليل ، فأنا أول من يعتقده ويقول به فتكون ﴿إِنْ﴾ في قوله : ﴿إِنْ كَانَ﴾ شرطية ورجح هذا ابن جرير وغيره . وقيل معنى ﴿الْعَابِدِينَ﴾ الآتئين من العبادة<sup>(٢)</sup> وهو تكلف لا ملجئ إليه<sup>(٣)</sup> .

(١) سبأ (٢٤) .

(٢) حكاة ابن جرير (١٠٢/٢٥) وبه قال الكسائي كما ذكر الماوردي (٢٤١/٥) وعزاه ابن كثير (٢٢٨/٧) لسفيان الثوري وقال البخاري في صحيحه - كتاب التفسير - سورة الزخرف - باب ﴿وَنَادَوْا يَا مَلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّنَا﴾ (٥٦٨/٨) - : ﴿أَوْلُ الْعَابِدِينَ﴾ أي ما كان فأنا أول الآتئين وهما لغتان: رجل عابد وعبد، ويقال: أول العابدين الجاحدين، من عِبَدَ يَعْبُدُ. أهد وقال القرطبي (٨٠/١٦) قال الجوهري: وقال أبو عمرو وقوله تعالى: ﴿فَأَنَا أَوْلُ الْعَابِدِينَ﴾ من الأنف والغضب، قال ابن كثير: وهذا القول فيه نظر لأنه كيف يلتزم مع الشرط فيكون تقديره: إن كان هذا فأنا ممتنع منه؟ هذا فيه نظر فليتأمل، اللهم إلا أن يقال: إنَّ ((إن)) ليست شرطاً وإنما هي نافية كما قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يقول لم يكن للرحمن ولد فأنا أول الشاهدين. أهد، وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٠١) وتأويل المشكل ص (٣٧٣) يقال عِبِدْتُ من كذا أي أنفت وغضبت منه. وذكر الماوردي (٢٤١/٥) عن الثوري قال: فأنا أول الجاحدين أن يكون له ولد قال الماوردي ومنه قول الفرزدق:

أولئك آبائي فجنني بمثلهم وأعبدُ أن أهجوهم يوماً بدارم

وروى الواحدي (٨٣/٤) والبيهقي (١٤٦/٤) عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن كان للرحمن ولد كما تزعمون فأنا أول من غضب للرحمن أن يقال له ولد. قال الواحدي: وعلى هذا القول العابد من العبد بمعنى الغضب. قال القراء: عبد عليه أي غضب. أهد

(٣) فتح القدير (٥٤٢/٤، ٥٤٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال ابن جرير (١٠٢/٢٥، ١٠٣) وعزاه للسدي. وعزاه ابن عطية (٦٥/٥) لقتادة والسدي. واختاره ابن كثير في تفسيره

(٢٢٨/٧، ٢٢٩) حيث قال: أي لو فرض هذا لعبده على ذلك لأنني عبد من عبيده مطيع لجميع ما يأمرني به ليس عندي استكبار ولا إباء عن عبادته، فلو فرض كان هذا، ولكن هذا ممتنع في حقه تعالى والشرط لا يلزم منه الوقوع ولا الجواز أيضاً كما قال تعالى ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَنْجِدَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [ الزمر: ٤ ] وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية من سورة الزمر (٧٥/٧): وهذا شرط لا يلزم وقوعه ولا جوازه، بل هو محال، وإنما قصد تجهيلهم فيما ادعوه وزعموه. أهـ. وقال هنا عند آية الزخرف بعد أن ذكر الأقوال: والأقرب أنه شرط وجزاء ولكن هو ممتنع. وذكر هذا الوجه القرطبي (٧٩/١٦) وقال: وهذا مبالغة في الاستبعاد، أي لا سبيل إلى اعتقاده.

ومن قال بأنها نافية أي: ما كان للرحمن ولد ثم يبتدأ ﴿فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ فهو قول وجيه أيضاً وهو قول حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنهما كما رواه الطبري (١٠١/٢٥) من طريق علي بن أبي طلحة عنه وروي (١٠١/٢٥) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لم يكن للرحمن ولد فأنا أول الشاهدين. وسبق أنه اختيار الشيخ الأمين رحمه الله. وإن كان الذي قبله أبلغ في نفي الولد عن الرب سبحانه وتعالى إذ علق العبادة بشيء محال. والمقصود المبالغة في نفي الولد عن الرب سبحانه وتعالى.

## ﴿ سورة الدخان ﴾

قال الله تعالى :

حَمِّمٌ ﴿١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في : ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ راجع إلى الكتاب المبين وهو القرآن . وقيل : المراد بالكتاب : سائر الكتب المنزلة والضمير في ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ راجع إلى القرآن على معنى : أنه سبحانه أقسم بسائر الكتب المنزلة أنه أنزل القرآن<sup>(١)</sup> ، والأوّل أولى . والليلة المباركة : ليلة القدر كما في قوله : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾<sup>(٢)</sup> ولها أربعة أسماء : الليلة المباركة ، وليلة . البراءة ، وليلة الصكّ ، وليلة القدر<sup>(٣)</sup> . قال عكرمة : الليلة المباركة هنا : ليلة النصف من شعبان<sup>(٤)</sup> . . . . . والحق ما ذهب إليه الجمهور من أن هذه الليلة المباركة هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان لأن الله سبحانه أجملها هنا وبينها في سورة البقرة بقوله : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ

(١) قاله الرازي في تفسيره (٢٣٨/٢٧) وذكره القرطبي (٤١/١٦) في أول سورة الزخرف.

(٢) القدر (١)

(٣) انظر تفسير الزمخشري (٤٩٩/٣) والقرطبي (٨٤/١٦).

(٤) انظر تفسير الماوردي (٢٤٤/٥) وابن عطية (٦٨/٥) والبغوي (١٤٨/٤) والزمخشري

(٤٩٩/٣) وذكره ابن العربي (١١٧/٤) ثم قال : وهو باطل لأن الله تعالى قال في كتابه

الصادق القاطع : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ فنص على أن ميقات نزوله في

رمضان ، ثم عبر عن زمانية الليل ها هنا بقوله ﴿فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ ، فمن زعم أنه في غيره فقد

أعظم الفرية على الله ، وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه ، لا في فضلها ، ولا

في نسخ الآجال فيها ، فلا تلتفتوا إليها . اهـ.

الْقُرْآنِ<sup>(١)</sup> ويقوله في سورة القدر: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ فلم يبق بعد هذا البيان الواضح ما يوجب الخلاف ولا ما يقتضي الاشتباه<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

فَأَرْقَبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٦﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧﴾ رَبَّنَا  
 أَكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٦﴾ أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴿١٧﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا  
 عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴿١٦﴾ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٧﴾ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ  
 الْكُبْرَى إِنَّا مُنْقِمُونَ ﴿١٧﴾

(١) البقرة (١٨٥) .

(٢) فتح القدير (٥٤٧/٤) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن المراد بالكتاب المبين القرآن وهو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٠٧/٢٥) وقال الواحدي (٨٥/٤) قال ابن عباس رضي الله عنهما يريد القرآن وما أنزل فيه من البيان والحلال والحرام. أه وبه قال الماوردي (٢٤٤/٥) وابن عطية (٦٨/٥) وابن كثير (٢٣١/٧) وابن العربي (١١٧/٤) وأبو السعود (٥٨/٨) وغيرهم.

الثاني : أن الليلة المباركة ليلة القدر وهو الذي يظهر رجحانه أيضاً وبه قال الطبري (١٠٨/٢٥) والواحدي (٨٥/٤) وعزاه ابن عطية (٦٨/٥) لقتادة والحسن ثم قال وهذا قول الجمهور، وقال ابن كثير (٢٣١/٧) : هي ليلة القدر كما قال تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [ القدر : ١ ] وكان ذلك في شهر رمضان كما قال تعالى : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤٢٣/٤) وعزاه للمفسرين . وقال النحاس في معاني القرآن (٣٩٥/٦) في معنى هذه الآية ثلاثة أقوال: فمن أصحها ما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أنزل القرآن في ليلة القدر إلى السماء الدنيا جملة واحدة ثم نزل به جبرائيل في عشرين سنة) وهذا إسناد لا يدفع. أه وقال ابن العربي (١١٧/٤) وجمهور العلماء على أنها ليلة القدر .

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالعذاب : الجوع الذي كان بسببه ما يروونه من الدخان أو يقولونه إذا رأوا الدخان الذي هو من آيات الساعة<sup>(١)</sup>، أو إذا رأوه يوم فتح مكة<sup>(٢)</sup> على اختلاف الأقوال . والراجح منها أنه الدخان ، الذي كانوا يتخيلونه مما نزل بهم من الجهد وشدة الجوع ، ولا ينافي ترجيح هذا ما ورد أن الدخان ، من آيات الساعة<sup>(٣)</sup>، فإن ذلك دخان آخر ، ولا ينافيه أيضا

(١) رواه ابن جرير (١١٣/٢٥) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٣٥/٧) عن عبد الله بن أبي مليكة قال: غدوت على ابن عباس رضي الله عنهما ذات يوم فقال: ما نمت الليلة حتى أصبحت قلت: لم؟ قال: قالوا: طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت أن يكون الدخان قد طرق فما نمت حتى أصبحت. ثم قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن. أهـ

وروى ابن جرير نحوه عن ابن عمر وأبي سعيد رضي الله عنهم وعن الحسن البصري رحمه الله. وعزاه الماوردي (٢٤٧/٥) لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً أنه دخان يهيج بالناس يوم القيامة يأخذ المؤمن منه كالزكمة وينفخ الكافر حتى يخرج من كل مسمع منه. وعزاه ابن عطية (٦٩/٥) لعلي وابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم. وزيد بن علي والحسن رحمهم الله .

(٢) رواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٣٣/٧) من طريق ابن لهيعة حدثنا عبد الرحمن الأعرج في قوله ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ قال: كان يوم فتح مكة. قال ابن كثير: وهذا القول غريب جداً بل منكر. وعزاه الماوردي (٢٤٧/٥) لعبد الرحمن الأعرج أيضاً.

(٣) ومن ذلك ما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((بادرُوا بالأعمال ستاً: الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم)) وروي من حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((لن تقوم الساعة حتى تتروا قبلها عشر آيات)) وذكر منها ((الدخان)).

انظر صحيح مسلم — كتاب الفتن وأشراط الساعة — باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٢٦٧/٤) رقم (٢٩٤٧) وباب في الآيات التي تكون قبل قيام الساعة (٢٢٢٥/٤، ٢٢٢٦) رقم (٢٩٠١).

ما قيل إنه الذي كان يوم فتح مكة ، فإنه دخان آخر على تقدير صحة وقوعه<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٤/٥٤٨)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما ثبت في صحيح البخاري - مع الفتح - كتاب التفسير - باب ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ (٥٧١/٨) رقم (٤٨٢٠) أنه قال : (( مضى خمس: الدخان والروم والقمر والبطشة والزام )) . وروى البخاري أيضاً في تفسير سورة الروم (٥١١/٨) رقم (٤٧٧٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إن قريشاً أبطئوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي ﷺ فقال: اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين السماء والأرض كهيئة الدخان فجاهه أبو سفيان فقال: يا محمد جئت تأمرنا بصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا فادع الله. فقرأ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ إلى قوله ﴿عَائِدُونَ﴾ أفيكشف عنهم عذاب الآخرة إذا جاء، ثم عادوا إلى كفرهم فذلك قوله ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ [الدخان: ١٦] يوم بدر. و ﴿لِزَامًا﴾ [طه: ١٢٩] يوم بدر ﴿الْمِ غَلَبَتِ الرُّومُ فِي آذَانِ الْأَرْضِ وَهُمْ مِّنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾ والروم قد مضى. أهـ

ورجح ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى (١١٤/٢٥) هذا القول معللاً ذلك بأن الله توعد بالدخان كفار قريش وأن قول الله لنبيه ﷺ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ في سياق خطاب الله كفار قريش وتقريره إيهام بشركهم بقوله ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُخَيِّئُ وَيُمَيِّتُ وَيُكْسِبُ وَيُزَيِّدُ وَرَبُّ الْبَاطِنِ الْأُولَى﴾ ثم أتبع ذلك قوله لنبيه ﷺ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ أمر منه له بالصبر إلى أن يأتيهم بأسه وتهديداً للمشركين فهو بأن يكون إذ كان وعيداً لهم قد أحله بهم أشبه من أن يكون آخره عنهم لغيرهم. أهـ

وقال الواحدي (٨٧/٤) والناس هم أهل مكة وهم الذين يقولون ﴿هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ﴾ الجوع والدخان. أهـ وعزاه ابن عطية (٦٩/٥) إلى ابن مسعود رضي الله عنه وأبي العالية والنخعي رحمهم الله. وبه قال الفراء في معاني القرآن (٣٩/٣) وعزاه الزجاج في معاني القرآن (٤٢٤/٤) لأكثر المفسرين. ولعل الصواب في هذه المسألة مع أصحاب القول الأول ، وهو أن الدخان من الآيات المنتظرة التي لم تقع بعد . قال ابن كثير رحمه الله (٢٣٣/٧) - (٢٣٥) وقال آخرون: لم يمض الدخان بعد بل هو من أمارات الساعة. ثم ذكر حديث

حذيفة المتقدم في الهامش السابق ، ثم ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لابن صياد : « إني خبأت لك خبيثاً » فقال ابن صياد : هو الدخ . فقال : « احسأ فلن تعدو قدرك » .

والحديث في الصحيحين . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل على عليه (٢١٨/٣) رقم (١٣٥٤) وصحيح مسلم - كتاب الفتن - باب ذكر ابن صياد (٢٢٤٤/٤) رقم (٢٩٣٠) ثم قال ابن كثير رحمه الله: وهذا فيه إشعار بأنه - أي الدخان - من المنتظر المرتقب ، وابن صياد كاشف على لسان الجنان وهم يقرمطون العبارة - أي يقطعونها - ولهذا قال « الدخ » يعني الدخان فعندها عرف رسول الله ﷺ مادته وأنها شيطانية فقال له « احسأ فلن تعدو قدرك » .

ثم ساق من طريق ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يهيج الدخان بالناس ، فأما المؤمن فيأخذه كالزكمة . وأما الكافر فينفخه حتى يخرج من كل مسمع منه » ، ثم ذكر من طريق ابن جرير نحوه من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه . ثم عزاه إلى الطبراني وقال : إسناده جيد ، ثم ذكر أثر ابن عباس المتقدم ، ثم قال : وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس حبر هذه الأمة وترجمان القرآن . وهكذا قول من وافقه من الصحابة والتابعين أجمعين ، مع الأحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان وغيرهما التي أوردناها مما فيه مقنع ودلالة ظاهرة على أن الدخان من الآيات المنتظرة مع أنه ظاهر القرآن . قال الله تعالى : ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ أي بين واضح يراه كل أحد . وعلى ما فسر به ابن مسعود رضي الله عنه إنما هو خيال في أعينهم رأوه من شدة الجوع والجهد ، وهكذا قوله ﴿ يَغْشَى النَّاسَ ﴾ أي يتغشاهم ويعمهم ، ولو كان أمراً خيالياً يخص أهل مكة المشركين لما قيل فيه ﴿ يَغْشَى النَّاسَ ﴾ . انتهى كلام ابن كثير رحمه الله . ومما يدل على أن الدخان من علامات الساعة الكبرى وأنه لم يأت بعد حديث أبي هريرة وحذيفة وابن عمر في قصة ابن صياد وتقدمت . وابن صياد من يهود المدينة ولم تقع قصته إلا بعد الهجرة مما يدل على أنه ليس المراد به ما أصاب أهل مكة من الجوع . مع أن بعض العلماء جمع بين هذه الآثار بأنهما دخانان وقع أحدهما وبقي الآخر ، قاله النووي في شرحه على صحيح مسلم (٢٧/١٨) ولعل هذا القول هو الأرجح والعلم لله . وقال القرطبي في التذكرة ص ( ٥١٦/٢ ) : قال أبو الخطاب بن دحية :

قال الشوكاني رحمه الله : فقال : ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ أي إلى ما كنتم عليه من الشرك ، وقد كان الأمر هكذا ، فإن الله سبحانه لما كشف عنهم ذلك العذاب رجعوا إلى ما كانوا عليه من الكفر والعناد . وقيل : المعنى : إنكم عائدون إلينا بالبعث والنشور<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

والذي يقتضيه النظر الصحيح حمل ذلك على قضيتين : إحداهما وقعت وكانت الأخرى ستقع وستكون ، فأما التي وقعت فالتى كانوا يرون فيها كهياة الدخان ، وهي الدخان غير الدخان الحقيقي الذي يكون عند ظهور الآيات التي هي من الأشرطة والعلامات ، ولا يمتنع إذا ظهرت هذه العلامة أن يقولوا : ﴿ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾ [سورة الدخان : ١٢] ، فيكشف عنهم ثم يعودون لقرب الساعة ، وقول ابن مسعود لم يسنده إلى النبي ﷺ إنما هو من تفسيره وقد جاء النص عن رسول الله ﷺ بخلافه . قال المؤلف رحمه الله : قد روي عن ابن مسعود أنهما دخانان قال مجاهد: كان ابن مسعود يقول: هما دخانان قد مضى أحدهما والذي بقي يملأ ما بين السماء والأرض ولا يجد المؤمن منه إلا كالزكمة وأما الكافر فتثقب مسامعه فتبعث عند ذلك الريح الجنوب من اليمن فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ويبقى شرار الناس . اهـ . وقال ابن جرير في تفسيره (١١٤/٢٥ ، ١١٥) - بعد أن ذكر آثاراً في القولين ورجح قول ابن مسعود رضي الله عنه - وبعد فإنه غير منكر أن يكون أحل بالكفار الذين توعدهم بهذا الوعيد ما توعدهم ويكون محلاً فيما يستأنف بعد بآخرين دخان على ما جاءت به الأخبار عن رسول الله ﷺ عندنا كذلك لأن الأخبار عن رسول الله ﷺ قد تظاهرت بأن ذلك كائن . فإنه قد كان ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، فكلا الخيرين اللذين روي عن رسول الله ﷺ صحيح . اهـ . وبهذا تجتمع الأدلة والأقوال والعلم لله أولاً وآخراً .

(١) روى ابن جرير (١١٦/٢٥) نحوه عن قتادة وعزاه له ابن عطية (٧٠/٥) وابن كثير (٢٣٧/٧)

وحكاها الفراء في معاني القرآن (٤٠/٣) والقرطبي في تفسيره (٨٩/١٦).

(٢) فتح القدير (٥٤٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (١١٦/٢٥)

والواحدي (٨٧/٤) وابن عطية (٧٠/٥) وقال ابن كثير رحمه الله (٢٣٦/٧) يحتمل معنيين :

أحدهما: أنه يقول تعالى : ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى الدار الدنيا، لعدتم إلى ما

قال الشوكاني رحمه الله: ﴿البطشة الكبرى﴾ هي يوم بدر، قاله الأكثر. والمعنى: أنهم لما عادوا إلى التكذيب والكفر بعد رفع العذاب، عنهم انتقم الله منهم بوقعة بدر. وقال الحسن وعكرمة: المراد بها عذاب النار<sup>(١)</sup>، واختار هذا

كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٥] وقوله ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا لَهَا عَنْهُمْ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

والثاني: أن يكون المراد: إنا مؤخروا العذاب عنكم قليلاً بعد انعقاد أسبابه ووصوله إليكم وأنتم مستمرون فيما أنتم فيه من الطغيان والضلال ولا يلزم من الكشف عنهم أن يكون باشرهم كقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غَدَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨] ولم يكن العذاب باشرهم واتصل بهم، بل كان قد انعقد سببه عليهم، ولا يلزم أيضاً أن يكونوا قد أفلحوا عن كفرهم ثم عادوا إليه، قال الله تعالى إخباراً عن شعيب أنه قال لقرمه حين قالوا ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ \* قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْتُمْ فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا...﴾ [الأعراف: ٨٨، ٨٩] وشعيب لم يكن قط على ملتهم وطريقتهم. أهد. وقال البغوي (٤/١٥٠) ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ إلى كفركم. أهد. وقال النحاس في معاني القرآن (٦/٤٠٠) يجوز أن يكون المعنى: إنكم عائدون في المعاصي، ويجوز أن يكون بمعنى ميتين. أهد. وقال الرازي (٢٧/٢٤٥) أي كما يكشف العذاب عنكم تعودون في الحال إلى ما كنتم عليه من الشرك والمقصود التنبيه على أنهم لا يوفون بعهدهم وأنهم في حال العجز يتضرعون إلى الله تعالى فإذا زال الخوف عادوا إلى الكفر والتقليد لمذاهب الأسلاف. أهد.

(١) انظر تفسير الطبري (٢٥/١١٧) والواحدي (٤/٨٧) والبغوي (٤/١٥٠) وزادوا نسبه لابن عباس رضي الله عنهما. وعزاه الماوردي (٥/٢٤٨) لابن عباس والحسن، وزاد ابن عطية (٥/٧٠) نسبه لفتادة. وقال ابن كثير (٧/٢٣٧) والظاهر أن ذلك يوم القيامة وإن كان يوم بدر يوم بطشة أيضاً. قال ابن جرير (٢٥/١١٧) حدثني يعقوب. حدثنا ابن عليه حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قال ابن مسعود: البطشة الكبرى يوم بدر، وأنا أقول

الزجاج<sup>(١)</sup>، والأول أولى... ثم قال الشوكاني رحمه الله تعقياً على قول ابن كثير: والظاهر أن ذلك يوم القيامة وإن كان يوم بدر يوم بطشة كبرى أيضاً -: قلت<sup>(٢)</sup>: بل الظاهر أنه يوم بدر، وإن كان يوم القيامة يوم بطشة أكبر من كل بطشة، فإن السياق مع قریش، فتفسيره بالبطشة الخاصة بهم أولى من تفسيره بالبطشة التي تكون يوم القيامة لكل عاص من الإنس والجن<sup>(٣)</sup>.

الحذاء، عن عكرمة قال: قال ابن عباس: قال ابن مسعود: البطشة الكبرى يوم بدر، وأنا أقول هي يوم القيامة. ثم قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح عنه وبه يقول الحسن البصري وعكرمة في أصح الروايتين عنه أهـ وانظر معاني القرآن للنحاس (٤٠٠/٦) وتفسير القرطبي (٩٠/١٦).  
(١) الذي في معاني القرآن (٤٢٥/٤) وقيل إن البطشة الكبرى يوم بدر. لا غير ولم ينص على اختياره لهذا القول. والشوكاني رحمه الله نقل عن القرطبي كعادته وقد نص القرطبي (٩٠/١٦) على اختيار الزجاج لهذا القول، فلعله اعتمد على مرجع آخر، أو حصل سهو وخطأ والله أعلم.

(٢) القائل هو الشوكاني رحمه الله.

(٣) فتح التقدير (٥٤٨/٤، ٥٤٩)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال به جمع من الصحابة والتابعين قاله ابن مسعود رضي الله عنه كما في صحيح البخاري وتقدم قريباً ص (٦٦٠) وقاله ابن عباس وأبي بن كعب رضي الله عنهم ومجاهد وأبو العالية والضحاك وابن زيد فيما رواه عنهم الطبري (١١٧/٢٥) وهو اختياره. وبه قال الواحدي (٨٧/٤) وقال: هذا قول الأكثر. أهـ وانظر تفسير الماوردي (٢٤٨/٥) وابن عطية (٧٠/٥) وقال البغوي (١٥٠/٤) وهو يوم بدر وهذا قول ابن مسعود وأكثر العلماء. أهـ وهو قول الفراء في معاني القرآن (٤٠/٣).

ولعل الأرجح في هذه المسألة أن البطشة الكبرى يوم القيامة وتقدم من قال به وهو اختيار ابن كثير كما سبق، وقال الرازي (٢٤٥/٢٧) وهذا القول أصح لأن يوم بدر لا يبلغ هذا المبلغ الذي يوصف بهذا الوصف العظيم ولأن الانتقام التام إنما يحصل يوم القيامة لقوله تعالى ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [ غافر: ١٧ ] ولأن هذه البطشة لما وصفت بكونها كبرى

قال الله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ ﴿١٧﴾ أَنْ أَذُوا إِلَىٰ إِيَّائِي عَبْدًا لِأَلَّا يَخْلِبُوا عَلَيَّ فِي يَوْمِ ذِي الْقُرْبَىٰ ۖ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ خِطْيَئَهُمْ إِذْ يَخْلِبُونَ ﴿١٨﴾ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ خِطْيَئَهُمْ إِذْ يَخْلِبُونَ ﴿١٩﴾ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ خِطْيَئَهُمْ إِذْ يَخْلِبُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ خِطْيَئَهُمْ إِذْ يَخْلِبُونَ ﴿٢١﴾ ﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ﴿ وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَيَّ ﴾ أي لا تتجبروا وتتكبروا عليه بترفعكم عن طاعته ومتابعة رسله ، وقيل : لا تبغوا على الله<sup>(١)</sup> ، وقيل : لا تفتروا عليه<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ، وبه قال ابن جريج ويحيى بن سلام<sup>(٣)</sup> وجملة : ﴿ إِنِّي آتَيْكُمْ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴾ تعليل لما قبله من النهي ، أي بحجة واضحة لا سبيل إلى إنكارها . وقال قتادة : بعدد بين<sup>(٤)</sup> . والأول أولى ، وبه قال يحيى ابن سلام<sup>(٥)(٦)</sup> .

وقال الزمخشري (٥٠٢/٣) يريد يوم القيامة كقوله تعالى: ﴿فإذا جاءت الطامة الكبرى﴾ [النازعات: ٣٤]

(١) قاله الطبري (١١٩/٢٥) ورواه عن قتادة وعزاه له أيضاً الماوردي (٢٤٩/٥) وابن الجوزي (٣٤٣/٧) والقرطبي (٩٠/١٦).

(٢) رواه الطبري (١١٩/٢٥) والماوردي (٢٤٩/٥) وابن الجوزي (٣٤٣/٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٤٩/٥) وابن الجوزي (٣٤٣/٧) والقرطبي (٩٠/١٦).

(٤) انظر تفسير الطبري (١١٩/٢٥) والماوردي (٢٤٩/٥) والقرطبي (٩٠/١٦) وبه قال النحاس في معاني القرآن (٤٠١/٦).

(٥) انظر تفسير الماوردي (٢٤٩/٥) والقرطبي (٩٠/١٦).

(٦) فتح القدير (٥٥٠/٤)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاَعْتَرِلُونِ﴾  
أي إن لم تصدقوني وتقروا بنبوتي فاتركوني ولا تتعرضوا لي بأذى . قال مقاتل :  
دعوني كفافا لا علي ولا لي<sup>(١)</sup>، وقيل : كونوا بمعزل عني وأنا بمعزل منكم إلى أن  
يحكم الله بيننا<sup>(٢)</sup> . وقيل : فخلوا سبيلي<sup>(٣)</sup>، والمعنى متقارب<sup>(٤)</sup>.

الأول : أن معنى قوله ﴿وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَيَّ اللَّهُ﴾ أي لا تتجبروا وتتكبروا عليه بترفكم عن  
طاعته ومتابعة رسله . وبهذا قال الواحدي (٨٨/٤) وابن عطية (٧١/٥) وقال ابن كثير  
(٢٣٧/٧) أي لا تستكبروا عن اتباع آياته، والانقياد لحججه والإيمان ببراهينه كقوله ﴿إِنَّ  
الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [ غافر : ٦٠ ] . أهـ وهو قول البغوي  
(١٥١/٤) والنحاس في معاني القرآن (٤٠١/٦) والزمخشري (٥٠٣/٣) وأبي السعود (٦١/٨)  
والأقوال في الحقيقة متقاربة.

الثاني : أن معنى قوله ﴿بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ أي بحجة واضحة لا سبيل إلى إنكارها وبهذا قال  
الواحدي (٨٨/٤) وابن عطية (٧١/٥) وابن كثير (٢٣٨/٧) والبغوي (١٥١/٤) وابن الجوزي  
(٣٤٣/٧) والزجاج في معاني القرآن (٤٢٥/٤) والزمخشري (٥٠٣/٣) وأبو السعود (٦٢/٨) .  
والمعنى واحد كما قال القرطبي (٩٠/١٦) أي ببهان بين.

(١) انظر تفسير القرطبي (٩١/١٦) ، وبه قال البغوي (١٥١/٤) وابن الجوزي (٣٤٣/٧)  
والنحاس في معاني القرآن (٤٠٢/٤) والزجاج في معاني القرآن (٤٢٥/٤) وابن قتبية في غريب  
القرآن ص (٤٠٢) . وبنحوه قال الواحدي (٨٨/٤) وقال ابن عباس رضي الله عنهما:  
فاعتزلوا أذاي.

(٢) قاله ابن كثير (٢٣٨/٧) .

(٣) رواه الطبري (١٢٠/٢٥) عن قتادة رحمه الله وبنحوه قال الماوردي (٢٥٠/٥) وعزاه ابن عطية  
(٧١/٥) لقتادة .

(٤) فتح القدير (٥٥٠/٤)

والمعاني متقاربة كما رجح الشوكاني رحمه الله وبهذا قال القرطبي (٩١/١٦) وقال الطبري  
(١٢٠/٢٥) أي فخلوا سبيلي غير مرجوم باللسان ولا باليد . أهـ وذكر البغوي (١٥١/٤) نحوه عن

قال الله تعالى :

إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا مَوْتَتُنَا الْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَتُوا بِآبَائِنَا

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٦﴾ أَهْمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبْجِعُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ

قال الشوكاني رحمه الله : وقال الفراء : الخطاب في قوله : ﴿ فَأَتُوا بِآبَائِنَا ﴾

لرسول الله ﷺ وحده<sup>(١)</sup> كقوله : ﴿ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾<sup>(٢)</sup> والأولى أنه خطاب له

ولأتباعه من المسلمين<sup>(٣)</sup>.

ابن عباس رضي الله عنهما. وقال أبو السعود (٦٢/٨) أي وإن كابرتم مقتضى العقل ولم تؤمنوا لي فخلوني كفافاً لا علي ولا لي ولا تعرضوا لي بشر ولا أذى فليس ذلك جزءاً من يدعوكم إلى ما فيه فلاحكم. وحمله على معنى فاقطعوا أسباب الوصل عني فلا موالاة بيني وبين من لا يؤمن بأباه المقام. أهـ

(١) انظر معاني القرآن (٤٢/٣) ونص كلامه قال: يخاطبون النبي ﷺ وحده وهو كقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا

طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [الطلاق: ١] في كثير من كلام العرب أن تجمع العرب فعل الواحد؛ منه قول الله عز

وجل: ﴿ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾ أهـ. ويقول الفراء قال الطبري (١٢٨/٢٥) وقال ابن عطية (٧٥/٥)

مخاطبة للنبي ﷺ. إلا أنه من حيث كان النبي ﷺ مسنداً في أقواله وأفعاله إلى الله تعالى بواسطة ملك،

مخاطبه كما يخاطب الجماعة وهم يريدونه وربهم وملائكتهم. أهـ وبه قال النحاس في معاني القرآن

(٤٠٨/٦) قال: على ما تستعمله العرب في مخاطبة الجليل.

(٢) المؤمنون (٩٩).

(٣) فتح القدير (٥٥٢/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بنحوه قال الواحدي (٩٠/٤) وقال الزمخشري (٥٠٥/٣) خطاب

للذين كانوا يعدونهم النشور من رسول الله ﷺ والمؤمنين، أي أن صدقتم فيما تقولون فدخلوا لنا إحياء

من مات من آبائنا بسؤالكم ربكم ذلك حتى يكون دليلاً على أن ما تعدونه من قيام الساعة وبعث

الموتى حق. أهـ

وحكى هذا القول القرطبي (٩٦/١٦). والقولان كلاهما له وجه وإن كان مآل الأمر حقيقة للنبي ﷺ

- وإن دخل أتباعه معه في الخطاب - لأن أتباعه - فرضاً - سيرجعون إليه في ذلك وهو يسأل ربه

والكفار إنما يقولون ذلك على وجه التعجيز والتعنت للنبي ﷺ وأتباعه.

قال الشوكاني رحمه الله : ولما بين سبحانه كيفية دفعه للضر عن بني إسرائيل بين ما أكرمهم به فقال : «ولقد اخترناهم على علم على العالمين» أي اختلرهم الله على عالمي زمانهم على علم منه باستحقاقهم لذلك ، وليس المراد أنه اختارهم على جميع العالمين لكثرة الأنبياء فيهم (١) (٢) .

---

(١) فتح القدير (٥٥٢/٤) .

عزاه الماوردي (٢٥٤/٥) لابن عيسى ، وذكره الرمخشري (٥٠٥/٣) .

(٢) فتح القدير (٥٥٢/٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان بدلالة ما ذكر وبدلالة قول النبي ﷺ "نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة ، بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا ، وأوتيتنا من بعدهم ... " وفي لفظ " ونحن أول من يدخل الجنة " . وراه مسلم في صحيحه - كتاب الجمعة - باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٥٨٥/٢ ، ٥٨٦) ، رقم (٨٥٥) .



## ﴿سورة الجاثية﴾

قال الله تعالى :

وَيَلُّ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُنَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشْرَهُ بِعَذَابٍ  
أَلِيمٍ ﴿٨﴾ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٩﴾ مَن وَّرَايَهُمْ  
جَهَنَّمُ وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا وَلَا مَا اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَيَلُّ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾  
أي لكل كذاب كثير الإثم ، مرتكب لما يوجبه ، والويل : واد في  
جهنم ، ثم وصف هذا الأفاك بصفة أخرى فقال : ﴿يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ  
تُنَلَّى عَلَيْهِ﴾ وقيل : إن يسمع في محل نصب على الحال <sup>(١)</sup> .  
وقيل : استئناف <sup>(٢)</sup> . والأول أولى <sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا﴾  
أي إذا وصل إليه علم شيء من آيات الله ﴿اتَّخَذَهَا﴾ أي الآيات ﴿هُزُوًا﴾  
وقيل : إن الضمير في ﴿اتَّخَذَهَا﴾ عائد إلى ﴿شَيْئًا﴾ لأنه عبارة عن الآيات <sup>(٤)</sup> ،

(١) ذكر هذا الوجه السمين في الدر (٦٤٢/٩) والعكيري في الإملاء (٣١٥/٤) .

(٢) ذكره السمين والعكيري أيضاً .

(٣) فتح القدير (٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٤٢/٢٥) وصدر به

العكيري (٣١٥/٤) وذكره السمين (٦٤٢/٩) .

(٤) هو المفهوم من كلام ابن كثير (٢٥٠/٧) .

والأول أولى<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا عَفْوَ وَالَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٣٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا عَفْوَ ﴾ هو للذين لا يرجون أيام الله ﴿﴾ ومعنى الرجاء هنا : الخوف . وقيل : هو على معناه الحقيقي ، والمعنى : لا يرجون ثوابه في الأوقات التي وقتها الله لثواب المؤمنين<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالقوم : المؤمنون ، أمروا بالمغفرة ليجزيهم الله يوم القيامة بما كسبوا في الدنيا من الأعمال الحسنة التي من جملتها الصبر على أذية الكفار والإغضاء عنهم بكظم الغيظ واحتمال المكروه . وقيل : المعنى : ليجزي الكفار بما عملوا من السيئات ، كأنه قال : لا تكافئوهم

(١) فتح القدير (٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (١٤٢/٢٥) وأكثر المفسرين لم يتكلم عن عود الضمير لجلاله ووضوحه .

(٢) قاله أبو السعود (٧٠/٨) والقرطبي (١٠٧/١٦) وذكر نحوه ابن العربي (١٢١/٤) .

(٣) فتح القدير (٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢١٠/٢) والطبري (١٤٤/٢٥) وروى نحوه عن مجاهد ثم قال ابن جرير : وهي منسوخة بإجماع أهل التأويل ، ثم ساق عن قتادة ومجاهد وغيرهما أن الناسخ لها قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا تَثَقَّفْنَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴾ [ الأنفال : ٥٧ ] ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ [ التوبة : ٣٦ ] وأمثالها . وقال الواحدي (٩٦/٤) قال مقاتل : لا يبخشون مثل عذاب الأمم الخالية وذلك أنهم لا يؤمنون به فلا يخافون عقابه . أهـ وبنحوه قال البغوي (١٥٨/٤) وابن عطية (٨٣/٥) .

أنتم لنكافئهم نحن<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُومِذِرُ يَخْسِرُ الْمُبِطِلُونَ ﴿٢٧﴾ وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ

جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ

إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والعامل في ﴿يَوْمٍ﴾ هو ﴿يَخْسِرُ﴾ و ﴿يَوْمِذِرُ﴾ بدل

منه ، والتنوين للعوض عن المضاف إليه المدلول عليه بما أضيف إليه المبدل منه ، فيكون التقدير : ويوم تقوم الساعة ، يوم تقوم الساعة ، فيكون بدلاً توكيدياً<sup>(٣)</sup> ، والأولى أن يكون العامل في يوم هو ملك، أي والله ملك يوم تقوم الساعة ، ويكون يومئذ معمولاً لـ ﴿يَخْسِرُ﴾<sup>(٤)</sup> .

(١) قاله الطبري (١٤٤/٢٥) ونص كلامه: قل يا محمد للذين صدقوا الله واتبعوك يغفروا للذين لا يخافون بأس الله ووقائعه ونقمه إذا هم نالوهم بالأذى والمكروه، يقول: ليجزي الله هؤلاء الذي يؤذونهم من المشركين في الآخرة فيصيبهم عذابه بما كانوا في الدنيا يكسبون من الإثم، ثم بأذاهم أهل الإيمان بالله. أهـ . وهو نص قول الواحدي (٩٦/٤ ، ٩٧) ومعنى قول ابن كثير (٢٥١/٧) .

(٢) فتح القدير (٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (٥١١/٣) حيث قال: فإن قلت قوله ﴿قَوْمًا﴾ ما وجه تنكيره وإنما أراد الذين آمنوا وهم معارف؟ قلت: هو مدح لهم وثناء عليهم كأنه قيل: ليجزي أيما قوم وقوماً مخصوصين لصبرهم وإغضائهم على أذى أعدائهم من الكفار وعلى ما كانوا يتجرعونه من الغصص. أهـ .

ولعل الآية تحتل القولين جميعاً بدلالة السياق فبعدها قوله تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ .

(٣) هذا هو المفهوم من كلام الطبري (١٥٤/٢٥) والواحدي (١٠٠/٤) وابن كثير (٢٥٥/٧) وبه قال العكبري (٣١٧/٤) والزمخشري (٥١٣/٣) .

(٤) فتح القدير (١١/٥)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَائِيَةً﴾ الخطاب لكل من يصلح له ، أو للنبي ﷺ ، والأمة : الملة<sup>(١)</sup> ، ومعنى ﴿جَائِيَةً﴾ : مستوفزة ، والمستوفز : الذي لا يصيب الأرض منه إلا ركبتاه وأطراف أنامله ، وذلك عند الحساب . وقيل : معنى جائية : مجتمعة<sup>(٢)</sup> ، قال الفراء : المعنى : وترى أهل كل ذي دين مجتمعين<sup>(٣)</sup> ، وقال عكرمة : متميزة عن غيرها<sup>(٤)</sup> ، وقال مؤرج : معناه بلغة قريش : خاضعة<sup>(٥)</sup> . وقال الحسن : باركة على الركب<sup>(٦)</sup> . والجتو : الجلوس على الركب . تقول : جثا يجثو ويجثي

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه ابن عطية (٨٨/٥) وذكره السمين في الدر (٦٥٤/٩) وحكاه أبو حيان في البحر (٥٠/٨) حيث قال: وقالت فرقة العامل في ﴿يَوْمَ تَقُومُ﴾ ما يدل عليه الملك قالوا وذلك أن يوم القيامة حالة نائمة ليست بالسماء ولا بالأرض لأن ذلك يتبدل فكأنه قال والله ملك السموات والأرض والملك يوم القيامة فحذفه لدلالة ما قبله عليه و ﴿يَوْمَ تَقُومُ﴾ منصوب بيخسر وهي جملة فيها استئناف وإن كان لها تعلق بما قبلها من جهة تنوين العوض. أهـ .

وبناء على ما ذكره أبو حيان يتوجه قول الشوكاني رحمه الله مع أن القول الأول أظهر منه والعلم لله فإن الخسارة الحقيقية للمبطلين تبين وتتضح في ذلك اليوم ويؤيد ذلك أيضاً حرف العطف الواو فكأنه يدل على استئناف الجملة التي بعده والله أعلم.

- (١) انظر : لسان العرب ، مادة (( أمم )) ( ٢٣ / ١٢ ، ٢٤ ) ، والمعنى في الآية : أهل كل ملة .  
 (٢) عزاه الماوردي (٢٦٧/٥) لابن عباس رضي الله عنهما .  
 (٣) انظر معاني القرآن (٤٨/٣) .  
 (٤) انظر تفسير الماوردي (٢٦٧/٥) وابن كثير (٢٥٥/٧) .  
 (٥) انظر تفسير الماوردي (٢٦٧/٥) والقرطبي (١١٥/١٦) .  
 (٦) انظر تفسير الماوردي (٢٦٧/٥) وابن كثير (٢٥٥/٧) وزاد نسبه لمجاهد وكعب الأخبار. وعزاه ابن عطية (٨٨/٥) لمجاهد والضحاك، وقال: وهي هيئة المذنب الخائف العظيم.

وبهذا قال ابن زيد والضحاك كما رواه عنهما الطبري (١٥٤/٢٥) وهو قول الواحدي (١٠٠/٤) والبيهقي (١٦١/٤) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢١٠/٢) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٤)

ويجثي جثوا وجثيا : إذا جلس على ركبتيه ، والأول أولى ، ولا ينافيه ورود هذا اللفظ لمعنى آخر في لسان العرب ، وقد ورد إطلاق الجثوة على الجماعة من كل شيء في لغة العرب<sup>(١)</sup> ، ومنه قول طرفة<sup>(٢)</sup> يصف قبرين :

ترى جثوتين من تراب عليهما صفائح صم من صفيح منضد  
وظاهر الآية أن هذه الصفة تكون لكل أمة من الأمم من غير فرق بين أهل الأديان المتبعين للرسول وغيرهم من أهل الشرك . وقال يحيى بن سلام : هو خاص بالكفار<sup>(٣)</sup> . والأول أولى ، ويؤيده قوله : ﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا﴾ ، ولقوله فيما سيأتي : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ . ومعنى ﴿إِلَى كِتَابِهَا﴾ : إلى الكتاب المنزل عليها . وقيل : إلى صحيفة أعمالها<sup>(٤)</sup> . وقيل : إلى حسابها<sup>(٥)</sup> . وقيل : اللوح المحفوظ<sup>(٦)</sup> ،

واختاره ابن كثير (٢٥٥/٧) حيث قال: أي على ركبها من الشدة والعظمة، ويقال: إن هذا إذا جيء بهمهم فإنها تفر زفرة لا يبقى أحد إلا جثا لركبتيه، حتى إبراهيم الخليل، ويقول: نفسي، نفسي، لا أسألك اليوم إلا نفسي، وحتى إن عيسى ليقول: لا أسألك اليوم إلا نفسي، لا أسألك مريم التي ولدتي. أه .

- (١) انظر لسان العرب مادة جثا (١٣٢/١٤) ومعاني القرآن للنحاس (٤٣١/٦) .
- (٢) وانظر البيت في ديوانه ص (٣٦) ، وهو من شواهد أبي حيان في البحر (٥٠/٨) والنحاس في معاني القرآن (٤٣١/٦) وصاحب اللسان مادة جثا (١٣٢/١٤) .
- (٣) انظر تفسير الماوردي (٢٦٧/٥) والقرطبي (١١٦/١٦) .
- (٤) قاله الطبري (١٥٤/٢٥) والواحدي (١٠٠/٤) . وعزاه الماوردي (٢٦٧/٥) للكلي. وحكاه ابن عطية (٨٩/٥) وقاله الزجاج في معاني القرآن (٤٣٤/٤ ، ٤٣٥) والنحاس في معاني القرآن أيضاً (٤٣٢/٦) .
- (٥) عزاه الماوردي (٢٦٧/٥) ليحيى بن سلام وهو قول ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٠٥) وعزاه ابن الجوزي (٣٦٤/٧) للشعبي وماله إلى القول بأنه كتاب أعمالها .
- (٦) حكاه القرطبي (١١٦/١٦) .

(١) فتح القدير (١١/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمور :

الأول : أن معنى قوله ﴿جَاثِيَةً﴾ أي مستوفزة، والمستوفز هو الذي لا يصل الأرض منه إلا ركبتاه وأطراف أنامله، وينحوه قال الطبري (١٥٤/٢٥) قال: أي مجتمعه مستوفزة على ركبتها من هول ذلك اليوم. ثم روي نحوه عن مجاهد رحمه الله . وهذا هو قول سفيان الثوري ومجاهد رحمهما الله كما ذكر الماوردي (٢٦٧/٥) وانظر معاني القرآن للنحاس (٤٣٢، ٤٣١/٦) حيث رجح هذا القول وعزاه لمجاهد وابن عيينة والضحاك ولا تعارض بين الأقوال التي ذكرها الشوكاني رحمه الله فالقول الذي رجحه وقول الحسن شيء واحد ومن قال إنها مجتمعة أو متميزة أيضاً له وجه إذ المراد بالآية والله أعلم أن كل أمة مجتمعة وتميزة لوحدها وكل فرد من أفراد تلك الأمة قد جثا على ركبتيه ذليلاً خاضعاً خائفاً لهول ذلك اليوم وما ينتظره من الحساب .

الثاني : أن صفة الجثو ليست خاصة بأمة دون أمة بل هي عامة في كل الأمم وبهذا قال الطبري (١٥٤/٢٥) وذكره الماوردي (٢٦٧/٥) وابن عطية (٨٨/٥) وغيرهم وهو الذي يدل عليه نص الآية، ويشهد له ما رواه ابن جرير (١٥٤/٢٥) وذكره ابن كثير في تفسير (٢٥٥/٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً - في حديث الصور - ((فيتميز الناس، وتجتثوا الأمم، وهي التي قال الله: ﴿وَوَكَّرَىٰ كُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا﴾. أه .

الثالث : أن المراد بالكتاب الذي تدعى إليه كل أمة كتابها المنزل عليها أي على رسولها، وذكر هذا القول الماوردي (٢٦٨/٥) وحكاه ابن عطية (٨٨/٥)، عن فرقة. وذكره النحاس في معاني القرآن (٤٣٢/٦) . وهو محتمل ، ويكون دعاء الأمة إليه هنا من قبيل المحاسبة والمجازاة هل عملت بما فيه أم فرطت . ولعل الأظهر منه أن يكون المراد بالكتاب صحائف الأعمال والمعنى أن كل فرد من أفراد تلك الأمة يدعى إلى كتاب عمله كما قال تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَتَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٣، ١٤] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ فَمَنْ أَوَّيَّ كِتَابَهُ يَمِينُهُ فَأُولَٰئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠] .

## سورة الأحقاف

قال الله تعالى :

حَمَّ ﴿١﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا

إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿وَأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ معطوف على الحق ، أي إلا بالحق ، وبأجل مسمى ، على تقدير مضاف محذوف ، أي بتقدير أجل مسمى ، وهذا الأجل هو يوم القيامة ، فإنها تنتهي فيه السموات والأرض وما بينهما ، وتبدل الأرض غير الأرض والسموات . وقيل : المراد بالأجل المسمى : هو انتهاء أجل كل فرد من أفراد المخلوقات <sup>(١)</sup> ، والأول أولي ، وهذا إشارة إلى قيام الساعة وانقضاء مدة الدنيا ، وأن الله لم يخلق خلقه باطلاً وعبثاً لغير شيء ، بل خلقه للثواب والعقاب <sup>(٢)</sup> .

(١) بهذا قال الطبري (١/٢٦) وذكره الماوردي (٢٧١/٥) وقال: وهو محتمل.

(٢) فتح القدير (١٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لعله هو الأرجح كما يدل عليه السياق وهو قول الواحدي (١٠٢/٤) والبيهقي (١٦٣/٤) وعزاه الماوردي (٢٧١/٥) لابن عباس رضي الله عنهما. وبه قال ابن عطية (٩١/٥) وابن الجوزي (٣٦٩/٧) وأبو السعود (٧٧/٨) حيث قال: ﴿وَأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ عطف على الحق بتقدير مضاف أي: ويتقدير أجل مسمى ينتهي إليه أمر الكل وهو يوم القيامة ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] وقيل هو آخر مدة البقاء المقدر لكل واحد وأباه قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُّعْرِضُونَ﴾. أهـ

وهو قول الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٢٧١/٧) .

قال الله تعالى :

وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ أي كان المعبودون بعبادة المشركين إياهم كافرين، أي جاحدين مكذابين. وقيل: الضمير في ﴿كَانُوا﴾ للعابدين<sup>(١)</sup> كما في قوله: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾<sup>(٢)</sup> والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

قُلْ مَا كُنْتُ بِدَاعِمٍ مِنَ الرَّسْلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا يَكْرُمُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَىٰ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ فَنَأْمَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا

(١) حكاه أبو السعود (٧٨/٨).

(٢) الأنعام: (٢٣).

(٣) فتح القدير (١٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه السياق فإن الضمائر كلها تعود على المعبودين، وبه قال الطبري (٤/٢٦) والواحدي (٤/١٠٣) والبيهقي (٤/١٦٣) وقال ابن كثير (٧/٢٥٩) كقوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مریم: ٨١، ٨٢] أي سيخونونهم أحوج ما يكونون إليهم. أه، وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٤/٤٣٨) والقرطبي (١٦/١٢٢). وغيرهم.

بِكُمْ) أي ما يفعل بي فيما يستقبل من الزمان هل أبقي في مكة أو أخرج منها؟ وهل أموت أو أقتل؟ وهل تعجل لكم العقوبة أم تمهلون؟ وهذا إنما هو في الدنيا، وأما في الآخرة فقد علم أنه وأمه في الجنة، وأن الكافرين في النار. وقيل: إن المعنى: ما أدري ما يفعل بي ولا بكم يوم القيامة<sup>(١)</sup>، وأنها لما نزلت فرح المشركون وقالوا: كيف نتبع نبيا لا يدري ما يفعل به ولا بنا، وإنه لا فضل له علينا؟ فنزل قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾<sup>(٢)</sup>

(١) ذكره ابن جرير في تفسيره (٦/٢٦، ٧) فقال: اختلف أهل التأويل في ذلك: -

فقال بعضهم: عني به رسول الله ﷺ، وقيل له: قل للمؤمنين بل ما أدري ما يفعل بي ولا بكم يوم القيامة نصير هناك؟ قالوا ثم بين الله لنبيه محمد ﷺ وللمؤمنين به حالهم في الآخرة، فقيل له ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢]، وقال: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥].

ثم روى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن البصري وقتادة نحو ذلك. وذكره البغوي في تفسيره (٤/١٦٤) وعزاه لأنس رضي الله عنه وقتادة والحسن وعكرمة رحمهم الله، قالوا: إنما قال هذا قبل أن يخرج بغفران ذنبه وإنما أخير بغفران ذنبه عام الحديبية ففسخ ذلك. وانظر تفسير الماوردي (٥/٢٧٢) وابن عطية (٥/٩٤) ويشهد له ما رواه البخاري عن أم العلاء رضي الله عنها - وكانت بايعة رسول الله ﷺ - أنها قالت لما مات عثمان بن مظعون رضي الله عنه، قلت: رحمة الله عليك أبا السائب شهادتي عليك لقد أكرمك الله قال رسول الله ﷺ: ((وما يدريك أن الله أكرمه؟ أما هو فقد جاءه اليقين من ربه، وإني لأرجو له الخير، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل بي ولا بكم)) قالت أم العلاء: فوالله ما أركي بعده أحدا. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الجنائز - باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه (٣/١١٤) رقم (١٢٤٣).

(٢) الفتح (٢).

(١) فتح القدير (١٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٧/٢٦، ٨) حيث قال: وقال آخرون: بل ذلك أمر من الله عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام أن يقوله للمشركين من قومه ويعلم أنه لا يدري إلام يصير أمره وأمرهم في الدنيا؟ أيصير أمره معهم أن يقتلوه أو يخرجوه من بينهم، أو يؤمنون به فيتبعوه، وأمرهم إلى الهلاك كما أهلكت الأمم المكذبة رسلها من قبلهم أو إلى التصديق له فيما جاءهم به من عند الله. ثم رواه من طريق أبي بكر الهذلي عن الحسن، ورجحه معللا ذلك بأن الخطاب من أول السورة خير عن المشركين وتوبيخ لهم واحتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه ﷺ فإذا كان ذلك كذلك فمحال أن يقال للنبي ﷺ: قل للمشركين ما أدري ما يفعل بي ولا بكم في الآخرة، وآيات كتاب الله عز وجل في تنزيله وروحيه إليه متتابعة بأن المشركين في النار مخلدون والمؤمنين به في الجنات منعمون وبذلك يرهبهم مرة ويرغبهم أخرى، ولو قال لهم ذلك لقالوا له: فعلام تتبعك إذا وأنت لا تدري إلى أي حال تصير في الآخرة... أهـ.

وبهذا قال الواحدي أيضا (١٠٤/٤) وروي عن الحسن رحمه الله مثله وعزاه الماوردي (٢٧٢/٥) للحسن أيضا: وقال ابن كثير (٢٦٠/٧) وهذا القول هو الذي عول عليه ابن جرير وأنه لا يجوز غيره ولا شك أن هذا هو اللائق به - صلوات الله وسلامه عليه فإنه بالنسبة إلى الآخرة جازم أنه يصير إلى الجنة هو ومن اتبعه وأما في الدنيا فلم يدر ما كان يؤول إليه أمره وأمر مشركي قريش إلى ماذا؟ أيؤمنون أم يكفرون فيعذبون فيستأصلون بكفرهم. أهـ. وهو اختيار الشيخ الأمين (٢٣٧/٧، ٢٣٨).

ويبدو أن القولين متفقان لأن أصحاب القول الأول قالوا إنما ذلك في صدر الإسلام قبل نزول هذه الآية أما بعد نزولها فقد أخبره الله بمصيره ومصير من اتبعه. وبهذا يجتمع القولان والحمد لله.

وأما حديث أم العلاء في قصة موت عثمان بن مظعون المتقدم فقد انفرد به البخاري دون مسلم وساقه في كتاب الشهادات - باب القرعة في المشكلات (٢٩٣/٥) رقم (٢٦٨٧) بلفظ «والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به». وفي كتاب التعبير - باب العين الجارية في المنام (٤١٠/١٢) رقم (٧٠١٨) بلفظ «والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم». قال

قال الشوكاني رحمه الله : وهذا الشاهد من بني إسرائيل هو عبد الله بن سلام كما قال الحسن ، ومجاهد ، وقتادة ، وعكرمة ، وغيرهم<sup>(١)</sup> ، وفي هذا نظر فإن السورة مكية بالإجماع ، وعبد الله بن سلام كان إسلامه بعد الهجرة ، فيكون المراد بالشاهد : رجلاً من أهل الكتاب قد آمن بالقرآن في مكة وصدقه<sup>(٢)</sup> ، واختار هذا ابن جرير<sup>(٣)</sup> ، وسيأتي في آخر البحث ما يترجح به أنه

ابن كثير في تفسيره (٢٦١/٧) - بعد أن ذكر لفظ (( به )) - وهذا أشبه أن يكون هو المحفوظ بدليل قولها فأحزني ذلك. وفي هذا وأمثاله دلالة على أنه لا يقطع لمعين بالجنة إلا ما نص الدليل على تعيينهم. أه.

(١) انظر تفسير الطبري (١٠/٢٦ ، ١١) وذكر في ذلك أحاديث مرفوعة تأتي الإشارة إليها إن شاء الله وزاد نسبه إلى ابن عباس رضي الله عنهما وإلى الضحاك وابن زيد رحمهما الله. وانظر تفسير البغوي (٤/١٦٥) والماوردي (٥/٢٧٣) وابن كثير (٧/٢٦٢) ومعاني القرآن للنحاس (٦/٤٤٢ ، ٤٤٣).

(٢) قال ابن عطية (٥/٩٤): وقال الشعبي: الشاهد رجل من بني إسرائيل غير عبد الله بن سلام كان بمكة والآية مكية. أه. وانظر معاني القرآن للفراء (٣/٥١) وللنحاس (٦/٤٤٤).

(٣) لم أجد في تفسيره (١٢/٢٦) أنه اختار هذا القول ، لكنه اختار قول مسروق حيث قال: والصواب من القول في ذلك عندنا أن الذي قاله مسروق في تأويل ذلك أشبه بظاهر التنزيل ثم علل ذلك بأنه لم يرد في السياق ذكر لأهل الكتاب لكنه قال بعد ذلك رحمه الله: غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ بأن ذلك عنى به عبد الله بن سلام وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل وما أريد به، فتأويل الكلام إذا كان ذلك كذلك، وشهد عبد الله بن سلام، وهو الشاهد من بني إسرائيل على مثله يعني على مثل القرآن، وهو التوراة وذلك شهادته أن محمداً ﷺ مكتوب في التوراة أنه نبي يبعثه اليهود مكتوباً عندهم في التوراة كما هو مكتوب في القرآن. انتهى كلامه، فرحم الله السلف الذين كانوا يدورون مع الحق والدليل حيث كان، ولعن الله اليهود الذين عرفوا الحق ثم تركوه فاستحقوا غضب الجبار وجعل مصيرهم إلى النار.

عبد الله بن سلام ، وأن هذه الآية مدنية لا مكية ، وروي عن مسروق أن المراد بالرجل : موسى عليه السلام<sup>(١)</sup> .

ثم قال الشوكاني رحمه الله في قسم الرواية: وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص قال: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لأحد يمشي على وجه الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام، وفيه نزلت ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾<sup>(٢)</sup> . وفيه دليل على أن هذه الآية مدنية، فيخصص بها عموم قولهم إن سورة الأحقاف كلها مكية<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر قول مسروق هذا في تفسير الطبري (٩/٢٦) والبيهقي (٤/١٦٥، ١٦٦) والماوردي (٥/٢٧٣) وابن كثير (٧/٢٦٢) وزاد نسبه للشعبي وقال ابن عطية (٤/٩٤) وقال مسروق والجمهور: الشاهد موسى بن عمران عليه السلام والآية مكية. أهـ وانظر معاني القرآن للنحاس (٦/٤٤٣).

(٢) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب مناقب الأنصار - باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه (٧/١٢٨) رقم (٣٨١٢) وصحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب فضل عبد الله بن سلام رضي الله عنه (٤/١٩٣٠) رقم (٢٤٨٣). وهذا لفظ البخاري وعند مسلم دون قوله: وفيه نزلت الخ.

وزاد البخاري: قال: لا أدري قال مالك الآية أوفي الحديث. أهـ وهذا شك من شيخ البخاري رحمه الله هل قال شيخه مالك الآية من تلقاء نفسه أم هي في أصل الحديث.

(٣) فتح القدير (٥/١٧، ٢٠)

وترجيح الشوكاني رحمه الله فيه تضارب فإنه اعترض على القول الأول بأن السورة مكية بالإجماع وعبد الله بن سلام أسلم بالمدينة بعد الهجرة، ثم ذكر ما يدل على أنه عبد الله بن سلام وأن الآية مدنية قال فتخص من عموم السورة. وبهذا قال الحسن ومجاهد وابن سيرين كما ذكر ابن عطية (٥/٩٤).

وهناك أمور لا بد من التنبيه إليها :

أولها أن قوله في الحديث وفيه نزلت الآية تحتل أن تكون مدرجة من الصحابي رضي الله عنه أو

من أحد رجال السنن وتقدم قول البخاري في ذلك. وقد ذكر ابن حجر في الفتح (١٣٠/٧) عن الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما ما يدل على أنها مدرجة قال: ووقع في رواية ابن وهب عند الدارقطني التصريح بأنها من قول مالك.

ثانيهما قال شيخ الإسلام رحمه الله في مجموع الفتاوى (٣٣٩/١٣، ٣٤٠) وقولهم نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب كما تقول عنى بهذه الآية كذا. أهـ.

وقال الزركشي في البرهان (٣١/١، ٣٢) وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم. لا أن هذا كان السبب في نزولها. أهـ.

ثالثاً بناءً على ذلك تكون السورة مكية بلا استثناء وكل من تكلم عن المكي والمدني عدّها كذلك إلا أن بعضهم يستثني هذه الآية، فتكون السورة مكية وعبد الله بن سلام رضي الله عنه ممن يدخل في هذه الآية دخولاً أولاً لكن ليست مقصورة عليه وهو رضي الله عنه أشهر من آمن بالنبي ﷺ من بني إسرائيل وأحراهم بالدخول في هذه الآية، ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال ابن كثير رحمه الله (٢٦٢/٧) وهذا الشاهد اسم جنس يعم عبد الله بن سلام وغيره فإن هذه الآية مكية نزلت قبل إسلام عبد الله بن سلام. أهـ وقال الشيخ الأمين (٣٨١/٧) والشاهد في الآية هو عبد الله بن سلام رضي الله عنه كما قال الجمهور وعليه فهذه الآية مدنية في سورة مكية. أهـ.

ويبدو أنه لا يلزم من كون السورة مكية ألا يكون الشاهد هو عبد الله بن سلام. لأن الآية فيها خير قد يكون حصل أو سيحصل مستقبلاً والله أعلم.

وبكون الشاهد عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال الواحدي (١٠٤/٤) والزجاج في معاني القرآن (٤٣٩/٤، ٣٤٠) وعزاه ابن كثير (٢٦٢/٧) لابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد والضحاك، وقتادة، وعكرمة، ويوسف بن عبد الله بن سلام، وهلال بن يساف والسدي، والثوري، ومالك بن أنس، وابن زيد.

قال الله تعالى :

وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ  
فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴿١١﴾ وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ

مُصَدِّقٌ لِّسَانَ عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُشْرِيَ لِلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿لِسَانَ عَرَبِيًّا﴾ على الحال الموطئة وصاحبها الضمير في ﴿مُصَدِّقٌ﴾ العائد إلى ﴿كِتَابٌ﴾ وجوز أبو البقاء أن يكون مفعولا لمصدق<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .  
وقيل : هو على حذف مضاف ، أي ذا لسان عربي ، وهو النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> ﴿لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ قرأ الجمهور ﴿لِيُنذِرَ﴾ بالتحية على أن فاعله ضمير يرجع إلى الكتاب<sup>(٣)</sup> ، أي لينذر الكتاب الذين ظلموا . وقيل : الضمير راجع إلى الله<sup>(٤)</sup> . وقيل : إلى الرسول<sup>(٥)</sup> ،

(١) انظر الإملاء (٣٢٠/٤) قال: أي هذا الكتاب يصدق لسان محمد ﷺ. وعزا ابن جرير (١٣/٢٦، ١٤) هذا القول لبعض نحاة البصرة. ثم قال: وهو قول لا معنى له لأن ذلك يؤدي إلى أن الذي يصدق القرآن نفسه ولا معنى لأن يقال: وهذا كتاب يصدق نفسه. لأن اللسان العربي هو هذا الكتاب إلا أن يجعل اللسان العربي محمداً عليه الصلاة والسلام. ويوجه تأويله إلى: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ﴾ وهو القرآن يصدق محمداً وهو اللسان العربي فيكون ذلك وجهاً من التأويل. أهـ

(٢) ذكره ابن عطية (٩٥/٥، ٩٦) ثم قال: وهذا قول صحيح المعنى جيد. وغيره مما قدمناه متجه. أهـ. وحكى هذا القول القرطبي (١٢٧/١٦).

(٣) انظر النشر (٣٠٣/٣) والتيسير ص (١٩٩).

(٤) انظر إعراب القرآن للنحاس (١٦٢/٤).

(٥) حكاه القرطبي (١٢٧/١٦).

ويشهد لهذا القول قراءة نافع وابن عامر والبيزي بخلاف عنه ﴿لَيْتَنِي﴾ بالتاء. انظر النشر (٣٠٣/٣) والتيسير ص (١٩٩).

(١) فتح القدير (١٨/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله ﴿لِسَانًا﴾ منصوب على الحال وقد عزا ابن جرير (١٣/٢٦، ١٤) هذا القول إلى بعض نخاة البصرة. واختاره قائلًا: لأن قوله ﴿مُصَدِّقٌ﴾ فعل فتأويل الكلام: وهذا القرآن يصدق كتاب موسى بأن محمد نبي لساناً عربياً. أهـ.

وبه قال أبو البقاء (٣٢٠/٤) وزاد: أو حال من كتاب لأنه قد وصف. وقال الواحدي (١٠٦/٤) منصوب على الحال، والمعنى مصدقاً لما بين يديه عربياً، وذكر اللسان توكيداً. كما تقول جاءني زيد رجلاً صالحاً فيذكر رجلاً توكيداً. أهـ. وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٤٤١/٤) والبيهقي (١٦٦/٤) وبه قال الفراء في معاني القرآن (٥١/٣) وقال النحاس في إعراب القرآن (١٦٢/٤) منصوب على الحال والضعيف في العربية يتوهم أنه حال من نكرة، لأن الذي قبله نكرة والحال من النكرة ليس بجيد، ولا يقال في كتاب الله جل وعز ما غيره أجود منه فلساناً منصوب على الحال من المضمرة الذي في المصدق. أهـ وهو قول أبي حيان في البحر (٥٩/٨) والسمين في الدر (٦٦٥/٩).

الثاني : أن ضمير الفاعل من قوله ﴿لَيْتَنِي﴾ يعود إلى الكتاب وهذا الذي يظهر رجحانه على قراءة الجمهور وبه قال الطبري (١٤/٢٦) والواحدي (١٠٦/٤) والبيهقي (١٦٦/٤) وقال أبو جعفر النحاس في إعراب القرآن (١٦٢/٤) والمعنى في القراءتين واحد ولا اختيار فيهما ؛ فمن قرأ ﴿لَيْتَنِي﴾ جعله للقرآن أو لله عز وجل، وإذا كان للقرآن فالنبي ﷺ هو المنذر به وكذا إذا كان لله عز وجل فإذا عرف المعنى لم يقع فيه اختيار.

قال الله تعالى :

وَوَصَّيْنَا الْاِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ اِحْسَانًا حَمَلَتْهُ اُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ اِذَا بَلَغَ اَشُدَّهُ وَبَلَغَ اَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ اَوْزِعْنِي اَنْ اَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي اَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَاٰلِدِي وَاَنْ اَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَاَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي اِنِّي بَوَّأْتُ اِلَيْكَ وَاِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ ﴿١٥﴾ اُولٰٓئِكَ الَّذِيْنَ نَقَّبَلْ عَنْهُمْ اَحْسَنَ مَا عَمِلُوْا وَنَجَّوْا عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِيْ اَحْسَنِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِيْ كَانُوْا يُوعَدُوْنَ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ اِذَا بَلَغَ اَشُدَّهُ ﴾ أي بلغ استحكام قوته وعقله، وقد مضى تحقيق الأشد مستوفى<sup>(١)</sup>، ولا بد من تقدير جملة تكون حتى غاية لها، أي عاش واستمرت حياته حتى بلغ أشده، قيل: بلغ

(١) وذلك في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيْمِ اِلَّا بِالَّتِي هِيَ اَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ اَشُدَّهُ ﴾ آية (١٥٢) حيث قال: (١٨٣/٢) واختلف في الأشد: فقال أهل المدينة: بلوغه وإيناس رشه. وقال أبو حنيفة: خمس وعشرون سنة. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هو البلوغ. وقيل: إنه انتهاء الكهولة وفيه قول سحيم الرياحي:

أخو الخمسين مجتمع الأشد ومجدبني مداورة الشئون

والأولى في تحقيق بلوغ الأشد أنه البلوغ إلى سن التكليف مع إيناس الرشد وهو أن يكون في تصرفاته بحاله سالكاً مسلك العقلاء لا مسلك أهل السفه والتبذير ويدل على هذا قوله تعالى في سورة النساء: ﴿ وَاَبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ اِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَاِنْ اَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا اِلَيْهِمْ اَمْوَالَهُمْ ﴾ آية (٦) فجعل بلوغ النكاح، وهو بلوغ سن التكليف مقيداً بإيناس الرشد. أهـ.

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَاَلْمَا بَلَغَ اَشُدَّهُ اَتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ [يوسف: ٢٢] (١٦/٣): والأشد هو وقت استكمال القوة ثم يكون بعده النقصان. قيل: هو ثلاث وثلاثون سنة. وقيل بلوغ اللحم. وقيل: ثماني عشرة سنة. وقيل غير ذلك مما قدمنا بيانه في سورة النساء والأنعام. أهـ.

ثماني عشرة سنة<sup>(١)</sup> . وقيل : الأشد : الحلم قاله الشعبي وابن زيد<sup>(٢)</sup> . وقال الحسن : هو بلوغ الأربعين<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾ فإن هذا يفيد أن بلوغ الأربعين هو شيء وراء بلوغ الأشد . قال المفسرون : لم يبعث الله نبياً قط إلا بعد أربعين سنة ﴿ قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي ﴾ أي ألهمني قال الجوهري استوزعت الله فأوزعني أي استلهمته فألهمني<sup>(٤)</sup> ﴿ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ ﴾ أي ألهمني شكر ما أنعمت به عليّ من الهداية ، وعلى والديّ من التحنن عليّ منهما حين ربياني صغيراً<sup>(٥)</sup> . وقيل : أنعمت علي بالصحة والعافية ، وعلى والديّ بالغنى والثروة<sup>(٦)</sup> ، والأولى عدم تقييد النعمة عليه وعلى أبويه بنعمة مخصوصة<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (١٧٧/١٢) قال روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من وجه غير مرضي . وعزاه الواحدي (١٠٧/٤) لعطاء وقال البغوي (١٦٧/٤) ما بين ثماني عشرة إلى أربعين سنة . وعزاه الماوردي (٢٧٦/٥) لسعيد بن جبير رحمه الله ، وعزاه ابن عطية (٩٧/٥) لابن إسحاق وذكره الزجاج في معاني القرآن (٤٤٢/٤) .

(٢) انظر تفسير الطبري (١٦/٢٦) و (٨٥/٨) ومعاني القرآن للزجاج (٤٤٢/٤) وتفسير القرطبي (١٢٩/١٦) .

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٧٧/٥) ، وزاد نسبه لعائشة رضي الله عنها . وعزاه ابن عطية (٩٧/٥) لهلال بن يساف وغيره قال ابن عطية : ومن قال بذلك قال في الآية : إنه أكد وفسر الأشد بقوله : ﴿ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾ قال ابن عطية : وإنما ذكر الأربعين لأنها حد للإنسان في كماله ونجابته . أهـ . ويأتي من كلام ابن كثير ما يؤيده إن شاء الله .

(٤) انظر قول الجوهري هذا في مختار الصحاح مادة (وزع) ص (٥٢٥) .

(٥) ذكره الماوردي (٢٧٧/٥) والقرطبي (١٢٩/١٦) .

(٦) ذكره الماوردي (٢٧٧/٥) والقرطبي (١٢٩/١٦) .

(٧) فتح القدير (١٩/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن بلوغ الأشد هو استحكام القوة والعقل وبهذا قال الطبري في تفسيره لآية الأنعام (٨٥/٨) ويوسف (١٧٧/١٢) وقال عند آية يوسف : وجائز أن يكون الله آتاه ذلك وهو ابن ثماني عشرة سنة أو عشرين أو ثلاث وثلاثين ولا دلالة في كتاب الله ولا أثر عن الرسول ﷺ ولا في إجماع الأمة على أي ذلك كان. أهـ. وقال عند تفسيره لهذه الآية (١٦/٢٦) - بعد أن ذكر قول ابن عباس رضي الله عنهما. وقناة أن الأشد ثلاث وثلاثون سنة واستواؤه أربعون سنة وقول الشعبي: أنه الحلم - قال بعد ذلك وقد بينا فيما مضى الأشد - جمع شدّ وأنه تناهي قوته واستوائه وإذا كان ذلك كذلك كان الثلاث والثلاثون به أشبه من الحلم لأن المرء لا يبلغ في حال حلمه كمال قواه ونهاية شدته فإن العرب إذا ذكرت مثل هذا من الكلام وعطفت ببعض على بعض جعلت كلا الوقتين قريباً أحدهما من صاحبه كما قال جل ثناؤه ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومٌ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ﴾ [المزمل: ٢٠] ولا تكاد تقول: أنا أعلم أنك تقوم قريباً من ساعة من الليل وكله، ولا أخذت قليلاً من مال أو كله، ولكن تقول أخذت عامة مالي أو كله، فكذلك ذلك في قوله ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ لا شك أن نسق الأربعين على الثلاث والثلاثين أحسن وأشبه. أهـ وهذا هو قول الفراء والزجاج والنحاس كلهم في معاني القرآن (٥٢/٣)، (٤٤٢/٤)، (٤٤٩،٤٤٨/٦). وهو اختار ابن عطية وابن كثير كما تقدم قريباً. وبه قال البغوي (١٦٧/٤) وقال ابن كثير (٢٦٤/٧) أي قوي وشب وارتمل ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ أي: تناهى عقله وكمل فهمه وحلمه، ويقال: إنه لا يتغير غالباً عما يكون عليه ابن الأربعين. أهـ.

قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٢٥٤) عند آية الإسراء ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ آية (٣٤) - أي يتناهى في الثبات إلى حد الرجال ويقال ذلك: ثماني عشرة سنة. وأشد اليتيم غير أشد الرجل في قول الله عز وجل ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ وإن كان اللفظان واحداً، لأن أشد الرجل الاكتهال والحنكة وأن يشتد رأيه وعقله، وذلك ثلاثون سنة ويقال ثمان وثلاثون سنة وأشد الغلام أن يشتد خلقه ويتناهى ثباته. أهـ وهذا هو الذي يبدو رجحانه هنا ، وهو أن المراد بالأشد استحكام العقل وقوته ، وذلك لا يكون إلا بعد الثلاثين غالباً ، أما أشد اليتيم الذي يدفع إليه ماله عنده وهو أن يكون بعد بلوغه حافظاً لماله

قال الله تعالى :

وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدَهَبْتُمْ طَبِيبَتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ  
يُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴿٦٦﴾  
﴿وَإِذْ كُنَّا نَاغَاغٍ إِذْ أَنْذَرْنَا قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَّتِ النَّذُرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾

أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٦٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ﴾ الظرف متعلق بمحذوف ، أي اذكر لهم يا محمد يوم ينكشف الغطاء فينظرون إلى النار ويقربون منها . وقيل : معنى ﴿يعرضون﴾ : يعذبون ، من قولهم : عرضه على السيف<sup>(١)</sup> . وقيل : في الكلام قلب . والمعنى : تعرض النار عليهم<sup>(٢)</sup> ﴿أَدَهَبْتُمْ طَبِيبَتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ أي يقال لهم ذلك ، قيل : وهذا القدر هو الناصب للظرف<sup>(٣)</sup> ،

الثاني : أن النعمة التي أنعم الله بها على هذا العبد الموفق وعلى والديه والتي سأل ربه أن يلهمه شكرها عامة تشمل كل نعمة من غير تقيدها بشيء معين . وهذا هو الذي يظهر رجحانه أيضاً وبه قال الطبري (١٧/٢٦) يقول : أغرني بشكر نعمتك التي أنعمت عليّ في تعريفك إياي توحيدك وهدايتك لي للإقرار بذلك والعمل بطاعتك ﴿وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ﴾ من قبلي، وغير ذلك من نعمك علينا وألهمني ذلك . وأصله من وزعت الرجل على كذا : إذا دفعته إليه . أهـ . وقال البغوي (١٦٧/٤) بالهداية والإيمان . أهـ . ولا شك أن هذه من أعظم نعم الله على عباده المؤمنين .

(١) قاله ابن عطية (١٠٠/٥) والزمخشري (٥٢٣/٣) وأبو حيان (٦٣/٨) .

(٢) جوزة الزمخشري (٥٢٣/٣) .

(٣) هو المفهوم من كلام ابن كثير (٢٦٨/٧) وذكره العكيري في الإملاء (٣٢٢/٤) وقاله الزمخشري

قال الشوكاني رحمه الله: ﴿وَقَدْ خَلَّتِ التُّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾  
الجملة في محل نصب على الحال، ويجوز أن تكون معترضة بين إنذار هود وبين  
قوله لقومه: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> والأول أولى، والمعنى: أعلمهم أن الرسل  
الذين بعثوا قبله والذين سيبعثون بعده كلهم منذرون نحو إنذاره، ثم رجع إلى  
كلام هود لقومه، فقال حاكياً عنه: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾  
وقيل: إن جعل تلك الجملة اعتراضية أولى بالمقام وأوفق بالمعنى<sup>(٣)</sup> (٤).

(٥٢٣/٣) والسمين في الدر (٦٧٢/٩).

(١) فتح القدير (٢٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن الظرف متعلق بمحذوف تقديره اذكر هو قول ابن عطية  
(١٠٠/٥) والعكبري في الإملاء (٣٢٢/٤).

ولعل القول الثاني أرجح منه أي يقال لهم يوم يعرضون على النار ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي  
حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ وبه قال الشيخ الأمين رحمه الله (٣٩٠/٧).

(٢) قاله ابن عطية (١٠١/٥) وجوزه السمين في الدر (٦٧٣/٩) وأبو حيان في البحر (٦٤/٨).

(٣) قاله ابن عطية (١٠١/٥) قال: لأن قوله ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ هو من إنذار هود. وقال  
الزمخشري (٥٢٤/٣) ولك أن تجعل قوله تعالى ﴿وَقَدْ خَلَّتِ التُّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾  
اعتراضاً بين إنذار قومه وبين ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا﴾ ويكون المعنى: واذكر إنذار هود قومه عاقبة الشرك  
والعذاب العظيم وقد أُنذِر من تقدمه من الرسل ومن تأخر عنه مثل ذلك فاذا كرههم. أهـ

(٤) فتح القدير (٢٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله جوزه أبو حيان في البحر (٦٤/٨) وصدر به، وكذا السمين في  
الدر (٦٧٣/٩) ولا تعارض بين القولين فإنه يصح إعراب قوله ﴿وَقَدْ خَلَّتِ التُّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ  
وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ حالاً مع كونها جملة معترضة أيضاً.

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِن مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَابْصَرًا وَأَفْعِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ  
سَمْعُهُمْ وَلَا ابْصَرُهُمْ وَلَا أَفْعِدَتُهُمْ مِّنْ شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ

بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِن مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ قال المبرد: ما في قوله: ﴿فِيمَا﴾ بمنزلة (( الذي )) ، و ﴿إِن﴾ بمنزلة (( ما ))<sup>(١)</sup>، يعنى النافية ، وتقديره: ولقد مكناهم في الذي ما مكناكم فيه من المال وطول العمر وقوة الأبدان. وقيل ﴿إِن﴾ زائدة وتقديره : ولقد مكناهم فيما مكناكم فيه ، وبه قال القتيبي<sup>(٢)</sup>، ومثله قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

(١) انظر تفسير الواحدي (١١٤/٤) والبغوي (١٧١/٤) وإعراب القرآن للنحاس (١٧٠/٤) ويقول المبرد هذا قال الطبري (٢٨/٢٦) يقول تعالى ذكره لكفار قريش: ولقد مكنا أيها القوم عاداً الذين أهلكتناهم بكفرهم فيما لم نمكنكم فيه من الدنيا وأعطيناهم منها الذي لم نعظكم، من كثرة الأموال، وبسطة الأجسام، وشدة الأبدان. ثم روى من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن قتادة رحمه الله نحوه.

(٢) ابن قتيبة رحمه الله لم يقل بهذا وإنما قال بقول المبرد وابن جرير ثم حكى هذا القول. هذا في غريب القرآن ص (٤٠٨) أما في تأويل المشكل ص (٢٥١) فقد حكى القولين عن بعضهم، وقدم القول بأنها زائدة، لأنه يريد أن يمثل لأن الخفيفة التي تزداد في الكلام ولهذا قدمه ، والشوكاني رحمه الله نقل عن القرطبي (١٣٨/١٦) ولعل القرطبي رحمه الله توهم أن تقديمه له يعني أنه يختاره ولعله أيضاً لم يطلع على ما قاله في غريب القرآن. والله أعلم. وذكر هذا القول الماوردي (٢٨٤/٥).

(٣) هو : فروة بن مسيك المرادي . وانظر البيت في الكامل للمبرد ( ٢٨٠/١ ) .

فما إن طبنا حين ولكن منايانا ودولة آخرينا

والأول أولى ؛ لأنه أبلغ في التوبيخ لكفار قريش وأمثالهم<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقُرَىٰ وَصَرَفْنَا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٧﴾ فَلَوْلَا نَصْرُهُمْ

الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا

يَفْتُرُونَ ﴿٢٨﴾ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ

قَالُوا أَنصَبُوا فَلَئِمَّا قَضَىٰ وَلَوْ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا

أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ هَدَىٰ إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾

يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ، يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ

﴿٣١﴾ وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَٰئِكَ

فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾

وقوله طبنا من الطبُّ وهو الشأن والعادة. انظر القاموس المحيط مادة: الطب ص (١٣٩).

(١) فتح القدير (٢٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري ، وابن قتبية كما تقدم.

والواحدي (١١٤/٤) والبغوي (١٧١/٤) وعزاه الماوردي (٢٨٤/٥) لابن عباس رضي الله

عنهما وهو قول ابن عطية (١٠٣/٥) قال ومعنى الآية: ولقد أعطيتناهم من القوة والغنى والبسط

في الأموال والأجسام ما لم نعظكم، ونالهم بسبب كفرهم هذا العذاب، فأنتم أحرى بذلك إذا

كفرتم. أهـ. وهو قول ابن كثير (٢٧١/٧) والقراء في معاني القرآن (٥٦/٣) والراجح في معاني

القرآن (٤٤٦/٤) والنحاس في معاني القرآن (٤٥٣/٦) وعزاه لقتادة. وبه قال الشيخ الأمين في

أضواء البيان (٣٩٩/٧).

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ﴾ أي غابوا عن نصرهم ولم يحضروا عند الحاجة إليهم. وقيل: بل هلكوا<sup>(١)</sup>. وقيل: الضمير في ضلوا راجع إلى الكفار، أي تركوا الأصنام وتبرؤوا منها<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا حَضَرُوهُ﴾ أي حضروا القرآن عند تلاوته. وقيل: حضروا النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>، ويكون في الكلام التفات من الخطاب إلى الغيبة، والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَيُجْرِكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ وهو عذاب النار، وفي هذه الآية دليل على أن حكم الجن حكم الإنس في الثواب والعقاب والتعبد بالأوامر والنواهي، وقال الحسن: ليس لمؤمني الجن ثواب غير

(١) حكاة القرطي (١٣٩/١٦).

(٢) حكاة القرطي (١٣٩/١٦).

(٣) فتح القدير (٢٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق ورواه ابن جرير (٢٩/٢٦) عن ابن زيد، واقتصر عليه. ورواه الواحدي (١١٤/٤) والبيهقي (١٧٢/٤) عن مقاتل ولم يذكره غيره. وهو قول ابن عطية (١٠٤/٥) وابن كثير (٢٧٢/٧).

(٤) قاله الطبري (٣١/٢٦)، القرطي (١٤٢/١٦)، وذكر الماوردي (٢٨٧/٥) القولين.

(٥) فتح القدير (٢٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق فقوله ﴿قُضِيَ﴾ يدل عليه فإنه يعود إلى القرآن قطعاً. وبهذا قال الطبري أيضاً (٣٣/٢٦) - حيث فسر الآية مرتين أعاد الضمير في الأولى إلى الرسول ﷺ كما سبق وفي الثانية إلى القرآن. وهو قول الواحدي (١١٥/٤) وأبي السعود (٨٨/٨).

نجاتهم من النار<sup>(١)</sup>، وبه قال أبو حنيفة<sup>(٢)</sup>، والأول أولى. وبه قال مالك والشافعي وابن أبي ليلى<sup>(٣)</sup>. وعلى القول الأول، فقال القائلون به: أنهم بعد نجاتهم من النار يقال لهم: كونوا ترابا، كما يقال للبهائم<sup>(٤)</sup>، والثاني أرجح. وقد قال الله سبحانه في مخاطبة الجن والإنس: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ \* فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾<sup>(٥)</sup> فامتّن سبحانه على الثقلين بأن جعل جزاء محسنهم الجنة، ولا ينافي هذا الاقتصار ها هنا على ذكر إجاتهم من عذاب أليم، ومما يؤيد هذا أن الله سبحانه قد جازى كافرهم بالنار وهو مقام عدل، فكيف لا يجازي محسنهم بالجنة وهو مقام فضل؟ ومما يؤيد هذا أيضاً ما في القرآن الكريم في غير موضع أن جزاء المؤمن الجنة، وجزاء من عمل الصالحات الجنة، وجزاء من قال: لا إله إلا الله الجنة، وغير ذلك مما هو كثير في الكتاب والسنة<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي (١٧٥/٤)، والقرطبي (١٤٤/١٦)، ومجموع الفتاوى (٣٨/١٩). وروى ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٨٦/٧) بإسناد فيه راو مجهول عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا يدخل مؤمنوا الجن الجنة، لأنهم من ذرية إبليس، ولا تدخل ذرية إبليس الجنة.

(٢) انظر تفسير البغوي (١٧٥/٤) والقرطبي (١٤٤/١٦)، ومجموع الفتاوى (٣٨/١٩، ٣٩).

(٣) انظر تفسير البغوي (١٧٥/٤) والقرطبي (١٤٤/١٦).

(٤) عزاه البغوي (١٧٥/٤) إلى الليث وأبي الزناد.

(٥) الرحمن (٤٧، ٤٦).

(٦) فتح القدير (٢٧، ٢٦/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الحق الذي يدل عليه الدليل فيما يبدو. قال ابن كثير رحمه الله (٢٨٧، ٢٨٦/٧): والحق أن مَرَمْنَهُمْ كمؤمني الإنس يدخلون الجنة كما هو مذهب جماعة من السلف، وقد استدلت بعضهم لهذا بقوله: ﴿لَمْ يَطْمِئِنُّنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٧٤] وفي هذا الاستدلال نظر، وأحسن منه قوله تعالى ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا

تُكَذِّبَانِ فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ اِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ [الرحمن: ٤٦، ٤٧] فقد امتن تعالى على الثقلين بأن جعل جزاء محسنهم الجنة ، وقد قابلت الجن هذه الآية بالشكر القولي ابلغ من الإنس فقالوا : (( ولا بشيء من آلائك ربنا نكذب فلك الحمد )) فلم يكن تعالى ليمتن عليهم بجزاء لا يحصل لهم وأيضا فإنه إذا كان يجازي كافرهم بالنار وهو مقام عدل فلأن يجازي مؤمنهم بالجنة وهو مقام فضل بطريق الأولى والأحرى ومما يدل أيضا على ذلك عموم قوله تعالى ﴿ اِنَّ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا وَعَمِلُوْا الصّٰلِحٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧] وما أشبه ذلك من الآيات وقد أفردت هذه المسألة في جزء على حدة والله الحمد والمنة وهذه الجنة لا يزال فيها فضل حتى ينشئ الله تعالى لها خلقا أفلا يسكنها من آمن به وعمل له صالحا ؟. وما ذكره ههنا من الجزاء على الإيمان من تكفير الذنوب والإجارة من العذاب الأليم هو يستلزم دخول الجنة، لأنه ليس في الآخرة إلا الجنة أو النار، فمن أجزى من النار دخل الجنة لا محالة . ولم يرد معنا نص صريح ولا ظاهر عن الشارع أن مؤمني الجن لا يدخلون الجنة وإن أجزوا من النار ، ولو صح لقلنا به ، والله أعلم. إهـ.

وهو اختيار القرطبي أيضاً (١٤٤/١٦) حيث قال: قلت : قوله تعالى ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢] يدل على أنهم يثابون ويدخلون الجنة لأنه قال في أول الآية ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ اَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا شَٰهِدْنَا عَلَىٰ اَنفُسِنَا وَعَرَّتْهُمُ الْحَيٰةُ الدُّنْيَا وَشَٰهَدُوا عَلٰى اَنفُسِهِمْ اَنَّهُمْ كَانُوْا كٰفِرِيْنَ ذٰلِكَ اَنْ لَّمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهَلِّكًا الْفَرَى بِظُلْمٍ وَاَهْلُهَا غَافِلُوْنَ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُوْنَ وَرَبُّكَ الْغَفِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ اِنْ يَشَآءُ يَذْهَبِكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَآءُ كَمَا اَنْشَأَكُمْ مِّنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ اٰخَرِيْنَ﴾ [الأنعام: ١٣٠ - ١٣٢] واختاره الشيخ الأمين رحمه الله وأطال في تحقيق هذه المسألة في كتابه جليل القدر دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب ص (٢٦٢ - ٢٦٨) فراجع لمزيد الفائدة.

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٩، ٣٨/١٩) وكافرهم معذب في الآخرة باتفاق العلماء ، وأما مؤمنهم ، فجمهور العلماء على أنه في الجنة ، وقد روي أنهم يكونون في ربض الجنة يراهم الإنس من حيث لا يرونهم . وهذا القول مأثور عن مالك والشافعي وأحمد وأبي يوسف ومحمد ، وقيل : إن ثوابهم النجاة من النار وهو مأثور عن أبي حنيفة ، وقد اجتمع الجمهور بقوله تعالى : ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ اِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٧٤] قالوا فدل ذلك على تأتي الطمئ منهم لأن طمئ الحور العين إنما يكون في الجنة. أهـ

# سورة محمد

صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى :

الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
وَعَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴿٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ  
الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ  
أَمْثَلَهُمْ ﴿٣﴾ فَإِذَا الْقِسْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبِ الرَّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا انْخَنَعْتُمْوهُم فَشُدُّوا أَلْوَتَاك فِيمَا مَنَابِعُ  
وَأَمَّا فِدَاءٌ حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّبَلَاغِ بَعْضِكُمْ  
بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمْ

## الجنة عرفها لهم ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله: وتسمى سورة القتال ، وسورة الذين كفروا .  
وهي تسع وثلاثون آية. وقيل: ثمان وثلاثون . وهي مدنية . قال الماوردي: في  
قول الجميع ، إلا ابن عباس رضي الله عنهما وقيادة فإنهما قالوا: إلا آية منها  
نزلت بعد حجة الوداع حين خرج من مكة ، وجعل ينظر إلى البيت وهو يبكي  
حزناً عليه. فنزل قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ ﴾ (١) (٢).

(١) محمد (١٣).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٢٩٠/٥).

وقال الثعلبي : إنها مكية<sup>(١)</sup>، وحكاها ابن هبة الله عن الضحاك وسعيد بن جبير<sup>(٢)</sup> وهو غلط من القول ، فالسورة مدنية كما لا يخفى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ﴾ ظاهر هذا العموم فيدخل تحته كل مؤمن من المؤمنين الذين يعملون الصالحات ولا يمنع من ذلك خصوص سببها ، فقد قيل: إنها نزلت في الأنصار<sup>(٤)</sup>. وقيل: في ناس من قريش<sup>(٥)</sup>. وقيل: في مؤمني

(١) انظر تفسير القرطبي (١٤٨/١٦).

(٢) انظر تفسير ابن الجوزي (٣٩٥/٧) والقرطبي (١٤٨/١٦).

(٣) فتح القدير (٣٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه. قال ابن عطية (١٠٩/٥) مدنية بالإجماع غير أن بعض الناس قال: وذكر قول الماوردي. أهد وقال ابن الجوزي (٣٩٥/٧) مدنية قاله الأكثرون منهم مجاهد ومقاتل. أهد وقد روى ابن الضريس في فضائل القرآن ص (٧٣) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٤/٣) رقم (٨٠٠) والبيهقي في دلائل النبوة (١٤٢/٧-١٤٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها مدنية. وقال السيوطي في الإتقان (٢٤/١، ٢٥) عن إسناد النحاس: جيد ورجاله ثقات من علماء العربية المشهورين. وعدها الزركشي في البرهان (١٩٤/١) والسيوطي في الإتقان (٢٢/١-٢٩) من السور المدنية هذا من حيث السماع وأما من حيث القياس فمن نظر إلى موضوعات السورة وجدها أشبه ما تكون بموضوعات السور المدنية فهي مليئة بالتشريعات والأمر بالجهاد وقتال أعداء الله، وذكر بعض صفات المنافقين واليهود والدعوة للإتفاق في سبيل الله، ومثل هذا هو الغالب في موضوعات السور المدنية.

(٤) رواه ابن جرير (٣٩/٢٦) والبغوي (١٧٧/٤) والماوردي (٢٩١/٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وزاد القرطبي (١٤٨/١٦) نسبه لمجاهد رحمه الله.

(٥) عزاه الماوردي (٢٩١/٥) والقرطبي (١٤٨/١٦) لمقاتل رحمه الله.

أهل الكتاب<sup>(١)</sup>، ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: وقد اختلف العلماء في هذه الآية هل هي محكمة أو منسوخة؟ ف قيل: إنها منسوخة في أهل الأوثان، وأنه لا يجوز أن يفادوا ولا يمن عليهم، والناسخ لها قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله: ﴿فَإِمَّا تَثَقَفْتُمُ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مِّنْ خَلْفَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾<sup>(٥)</sup>. بهذا قال قتادة والضحاك والسدي وابن جريح وكثير من الكوفيين<sup>(٦)</sup>،

(١) حكاها الألويسي (١٩٥/١٣).

(٢) فتح القدير (٣١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين ظاهر الرجحان وبه قال عامة المفسرين. قاله الطبري (٣٩، ٣٨/٢٦) وقال ابن عطية (١٠٩/٥) قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، إشارة إلى أهل مكة الذين أخرجو رسول الله ﷺ وقوله ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ إشارة إلى الأنصار أهل المدينة الذين آووه وفي الطائفتين نزلت الآيتان. قاله ابن عباس رضي الله عنهما وبجاهد، ثم هي بعد تعم كل من دخل تحت ألفاظها. أهـ

وقال ابن كثير رحمه الله (٢٨٩/٧) أي آمنت قلوبهم وسرائرهم، وانقادت جوارحهم وبواطنهم وظواهرهم ﴿وَأَمَّنُوا بِمَا نَزَّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ﴾ عطف خاص على عام وهو دليل على أنه شرط في صحة الإيمان بعد بعثته ﷺ. أهـ

(٣) التوبة (٥).

(٤) الأنفال (٥٧).

(٥) التوبة (٣٦).

(٦) انظر تفسير الطبري (٤٠/٢٦، ٤١) وذكر نحوه عن أبي بكر الصديق وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين. ورواه الواحدي (١١٩/٤) عن قتادة وبجاهد والحسن والسدي. وانظر تفسير

قالوا : والمائدة<sup>(١)</sup> آخر ما نزل ، فوجب أن يقتل كل مشرك إلا من قامت الدلالة على تركه من النساء والصبيان ومن تؤخذ منه الجزية ، وهذا هو المشهور من مذهب أبي حنيفة<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن هذه الآية ناسخة لقوله : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ روي ذلك عن عطاء وغيره<sup>(٣)</sup> ، وقال كثير من العلماء : إن الآية محكمة ، والإمام مخير بين القتل والأسر ، وبعد الأسر مخير بين المن والفداء ، وبه قال مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأبو عبيد وغيرهم<sup>(٤)</sup> ، وهذا هو الراجح ؛ لأن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده فعلوا ذلك ، وقال سعيد بن

البغوي (١٧٨/٤) وزاد نسبه للأوزاعي . وانظر وتفسير الماوردي (٢٩٤/٥) وابن عطية (١١٠/٥) وابن كثير (٢٩٠/٧) ومعاني القرآن للنحاس (٤٦٢/٦) والناسخ والمنسوخ له (٦، ٥/٣) وانظر أحكام القرآن للحصاص ( ) وفتح القدير لابن الهمام (٤٧٤/٥ - ٤٧٦) والمغني لابن قدامة (٣٧٢/٨ ، ٣٧٣) .

(١) كذا في طبعتي فتح القدير والصواب : وبراءة آخر ما نزل . كما يدل عليه السياق والمصادر المتقدمة .

(٢) انظر أحكام القرآن للحصاص ( ) وفتح القدير لابن الهمام ( ) والهداية (٤١/٢ - ٤٣) .

(٣) انظر تفسير الطبري (٤١/٢٦) وروي نحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما . وعزاه النحاس في معاني القرآن (٤٦٣/٦) للضحك ، وهو قول مرجوح لأن سورة التوبة من آخر ما نزل .

(٤) انظر تفسير البغوي (١٧٨/٤) حيث قال : وإليه ذهب ابن عمر ، وبه قال الحسن وعطاء وأكثر الصحابة والعلماء ، وهو قول الثوري ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، قال ابن عباس رضي الله عنهما لما كثر المسلمون واشتد سلطانهم أنزل الله عز وجل في الأسارى ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ وهذا هو الأصح والاختيار لأنه عمل به رسول الله ﷺ وأصحابه من بعده . أهـ .

وانظر تفسير الماوردي (٢٩٤/٥) وابن عطية (١١٠/٥) قال : والآيتان محكمتان على قول أكثر العلماء . أهـ . وانظر تفسير ابن كثير (٢٩٠/٧) وكتاب الأموال لأبي عبيد ص (١١٧) وما بعدها والناسخ والمنسوخ له ص ( ٢١١ ، ٢١٢ ) . والمغني لابن قدامة (٣٧٢/٨ ، ٣٧٣) .

جبير: لا يكون فداء ولا أسر إلا بعد الإثخان والقتل بالسيف لقوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(١)</sup> فإذا أسر بعد ذلك فلإمام أن يحكم بما رآه من قتل أو غيره<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) الأنفال (٦٧).

(٢) انظر قول سعيد هذا في معاني القرآن للنحاس (٤٦١/٦) وكتاب الأموال لأبي عبيد ص (١٤١).

(٣) فتح القدير (٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول جمهور العلماء كما سبق، وهو الذي يدل عليه الدليل. قال ابن جرير الطبري رحمه الله (٤٢/٢٦) والصواب من القول عندنا في ذلك أن هذه الآية محكمة غير منسوخة، وذلك أن صفة الناسخ والمنسوخ ما قد بينا في غير موضع في كتابنا أنه ما لم يجز اجتماع حكميهما في حال واحدة، أو ما قامت الحجة بأن أحدهما ناسخ للآخر، وغير مستنكر أن يكون جعل الخيار في المن والفداء والقتل إلى رسول الله ﷺ. وإلى القائمين بعده بأمر الأمة، وإن لم يكن القتل مذكوراً في هذه الآية، لأنه قد أذن بقتلهم في آية أخرى وذلك قوله: ﴿فَاقتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾... الآية. بل ذلك كذلك لأن رسول الله ﷺ كذلك كان يفعل فيمن صار أسيراً في يده من أهل الحرب، فيقتل بعضاً، ويفادي بعض، ويمن على بعض، مثل يوم بدر قتل عقبة بن أبي معيط وقد أتى به أسيراً، وقتل بني قريظة وقد نزلوا على حكم سعد، وصاروا في يده سلماً، وهو على فدائهم والمن عليهم قادر، وفادى بجماعة أسارى المشركين الذين أسروا ببدر، ومن على ثمانية بن أثال الحنفي وهو أسير في يده ولم يزل ذلك ثابتاً من سيره في أهل الحرب من لدن أذن الله له بجرهم إلى أن قبضه إليه ﷺ دائماً ذلك فيهم، وإنما ذكر جل ثناؤه في هذه الآية المن والفداء في الأسارى، فخص ذكرهما فيها لأن الأمر بقتلهم والأذن منه بذلك قد كان تقدم في سائر آي تنزيله مكرراً، فأعلم نبيه ﷺ بما ذكر في هذه الآية من المن والفداء ما له فيهم مع القتل. أهـ.

وبهذا قال الواحدي (١١٩/٤) وقال: قال الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما كثر المسلمون واشتد سلطانهم أنزل الله على نبيه ﷺ في الأسارى ﴿فِيمَا مَنَّا بَعْدَ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ﴾ فجعل الله لنبيه ﷺ وللمؤمنين الخيار في الأسارى: إن شاءوا قتلوهم وإن شاءوا استعبدوهم وإن شاءوا

قال الله تعالى :

﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ وَلِلْكَافِرِينَ

أَمْثَلُهَا ﴿١١﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم توعد مشركي مكة فقال :

﴿ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا ﴾ أي لهؤلاء الكافرين أمثال عاقبة من قبلهم من

الأمم الكافرة . قال الزجاج وابن جرير : الضمير في ﴿ أَمْثَلُهَا ﴾ يرجع إلى

فادوهم . ثم قال الواحدي : ويجوز الإطلاق بغير فداء لقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّمَا مِنَّا بَعْدُ ﴾ والإمام يتخير من الأسارى البالغين من الكفار بين هذه الخلال الأربع : من القتل ، والاسترقاق ، والفداء ، والمن .

وهو قول البغوي كما تقدم ، وابن كثير (٢٩٠/٧) والنحاس في معاني القرآن (٤٦٣/٦) وقال أبو عبيد في كتاب الأموال ص (١١٧) باب : الحكم في رقاب أهل العتوة من الأسارى والسي . جاءنا الخبر عن رسول الله ﷺ في حكم الأسارى من المشركين بثلاث سنن ، المن ، والفداء ، والقتل ، وبهذا نزل الكتاب قال الله جل ثناؤه : ﴿ فَإِنَّمَا مِنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ وقال : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [ التوبة : هـ ] وبكل قد عمل النبي ﷺ . . . . إلى أن قال : ولم يزل رسول الله ﷺ عاملاً بهذه الأحكام كلها من القتل والفداء والمن ، حتى توفاه الله على ذلك ولا نعلمه نسخ شيئاً منها . اهـ . وقال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار (٣٠٦/٧) والحاصل أن القرآن والسنة قاضيان بما ذهب إليه الجمهور فإنه قد وقع منه ﷺ المن وأخذ الفداء - كما في أحاديث الباب - ووقع منه القتل فإنه قتل النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط وغيرهما . ووقع منه فداء رجلين من المسلمين برجل من المشركين كما في حديث عمران بن حصين وقال الترمذي بعد أن ساقه والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم . اهـ .

وبهذا قال ابن قدامة في المغني (٣٧٢/٨) وعزاه للأوزاعي والشافعي وأبي ثور ومالك والإمام أحمد رحمهم الله . وهو اختيار ابن العربي في أحكام القرآن (١٣١/٤) .

﴿عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> وإنما جمع لأن العواقب متعددة بحسب تعدد الأمم المعذبة. وقيل: أمثال العقوبة<sup>(٢)</sup>. وقيل: الهلكة<sup>(٣)</sup>. وقيل: التدمير<sup>(٤)</sup>، والأول أولى لرجوع الضمير إلى ما هو مذكور قبله<sup>(٥)</sup>.

قال الله تعالى :

وَمِنَهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِن عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَنفَاءُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ وهم علماء الصحابة . وقيل : عبد الله بن عباس<sup>(٦)</sup> . وقيل : عبد الله بن مسعود<sup>(٧)</sup> . وقيل : أبو الدرداء<sup>(٨)</sup> ، والأول أولى ، أي سألوا أهل العلم فقالوا لهم : ﴿مَاذَا قَالَ أَنفَاءُ﴾ أي ماذا قال النبي ﷺ الساعة على طريقة الاستهزاء ، والمعنى : أنا لم

(١) انظر معاني القرآن (٨/٥) وتفسير الطبري (٤٦/٢٦).

(٢) قاله الواحدي (١٢٢/٤) ، والزجاج في معاني القرآن (٨/٥).

(٣) قاله الزمخشري (٥٣٢/٣) قال: لأن التدمير يدل عليها.

(٤) رواه ابن جرير (٤٦/٢٦) عن مجاهد. وذكر نحوه ابن عطية (١١٣/٥).

(٥) فتح القدير (٣٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق وجوزه ابن عطية (١١٣/٥) وصدر به الزمخشري (٥٣٢/٣) ومؤدى الأقوال واحد.

(٦) روى ابن جرير (٥١/٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أنا منهم وقد سئلت فيمن سئل. أهد وعزه الماوردي (٢٩٧/٥) والقرطبي (١٥٨/١٦) لعكرمة.

(٧) عزاه الماوردي (٢٩٨/٥) والنحاس في إعراب القرآن (١٨٤/٤) لعبد الله بن بريدة.

(٨) عزاه الماوردي (٢٩٨/٥) والقرطبي (١٥٨/١٦) للقاسم بن عبد الرحمن.

نلتفت إلى قوله<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ  
رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأُولَئِكَ  
لَهُمْ ۖ طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله: وقوله: ﴿طاعة وقول معروف﴾ كلام مستأنف ،  
أي أمرهم طاعة ، أو طاعة وقول معروف خير لكم . قال الخليل  
وسيويه : إن التقدير : طاعة وقول معروف أحسن وأمثل لكم من  
غيرهما<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن ﴿طاعة﴾ خير ﴿أولى﴾<sup>(٣)</sup> . وقيل : إن ﴿طاعة﴾ صفة

(١) فتح القدير (٣٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ظاهر الرجحان فالآية تشمل جميع الصحابة رضي الله عنهم  
الذين استمعوا للنبي ﷺ وإن كانوا يتفاوتون في العلم رضي الله عنهم أجمعين. وبهذا قال ابن زيد  
فيما رواه عنه ابن جرير (٥١/٢٦) والماوردي (٢٩٨/٥) وهو قول الواحددي (١٢٤/٤)  
والبغوي (١٨١/٤) وابن كثير (٩٧/٧).

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج (١٣/٥) والنحاس (٤٨٠/٦) وإعراب القرآن للنحاس أيضا  
(١٨٦/٤) وتفسير ابن عطية (١١٧/٥) وزاد نسبه مجاهد. قال: وحسن الابتداء بالنكرة لأنها  
مخصصة ففيها بعض التعريف. أهـ وانظر أيضا البحر المحيط (٨١/٨) وبه قال الواحددي  
(١٢٦/٤) والبغوي (١٨٣/٤) والزمخشري (٥٣٦/٣).

(٣) قال الواحددي (١٢٦/٤) ويجوز أن يكون هذا متصلا بما قبله على معنى فأولى لهم طاعة الله  
ورسوله وقول معروف بالإجابة أي لو أطاعوا كانت الطاعة والإجابة أولى لهم، وهذا معنى قول  
ابن عباس رضي الله عنهما في رواية عطاء واختيار الكسائي. أهـ وذكر هذا الوجه ابن عطية  
(١١٧/٥) وهو المفهوم من كلام ابن كثير (٣٠٠/٧) حيث قال: أي وكان الأولى بهم أن

لـ ﴿سورة﴾<sup>(١)</sup> . وقيل : إن ﴿لهم﴾ خير مقدم و ﴿طاعة﴾ مبتدأ مؤخر<sup>(٢)</sup> ،  
والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

يستمعوا ويطيعوا أي في الحال الراهنة، ﴿فإذا عزم الأمر﴾ أي جد الحال وحضر القتال ﴿فلو صدقوا الله﴾ أي أخلصوا له النية. أه وذكره السمين في الدر (٧٠٠/٩).

(١) ذكره النحاس في إعراب القرآن (١٨٧/٤) والسمين في الدر (٧٠٠/٩) ومكي في مشكل الإعراب (٣٠٨/٢) وأبو البقاء العكبري في الإملاء (٣٢٨/٤) قال السمين وفيه بعد لكثرة الفواصل.

(٢) عزاه ابن عطية (١١٧/٥، ١١٨) لقتادة رحمه الله. قال والمعنى أن ذلك منهم على وجه الخديعة فإذا عزم الأمر نافقوا وتعاصوا. أه وذكره السمين في الدر (٧٠٠/٩).

(٣) فتح القدير (٣٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال عنه أبو حيان في البحر (٨١/٨) هو قول الأكثر. وذكره السمين في الدر (٧٠٠/٩) وأبو البقاء في الإملاء (٣٢٨/٤) وبالنظر للآية من حيث المعنى نجد أن كلا من القولين الأولين راجح ومتوجه فعلى القول الأول الذي اختاره الشوكاني رحمه الله يكون معنى قوله تعالى ﴿فأولى لهم﴾ تهديدا ووعيدا بمعنى فويل لهم وهو أفعل من الولي وهو القرب ومعناه الدعاء عليهم بأن يليهم المكروه. قاله الزمخشري (٥٣٦/٣) وهو قول ابن قتيبة في تأويل المشكل ص (٤٢١، ٥٤٩) وبه قال السمين في الدر (٦٩٨/٩). وعلى هذا فالآية دعاء على المنافقين الذين كذبوا الله ما وعدوه ثم استأنف سبحانه فقال: ﴿طاعة وقول معروف﴾ أي أحسن وأمثل لهم. وقد روي عبد الرزاق في تفسيره (٢٢٣/٢) عن قتادة قال: هذا وعيد ثم انقطع الكلام فقال: ﴿طاعة وقول معروف﴾ يقول طاعة وقول معروف عند حقائق الأمور خير لهم. وعلى القول الثاني وهو أن قوله ﴿أولى﴾ مبتدأ و ﴿طاعة﴾ خبره يكون قوله ﴿أولى﴾ أفعل التفضيل وهو مبتدأ أي الأولى والأفضل لهم أن يسمعوا ويطيعوا . وقد ذكر الطبري رحمه الله (٥٥/٢٦) في معنى الآية وجهها حسنا يسعفه السياق بعده وهو وجه أيضا حيث قال: هذا خير من الله تعالى ذكره عن قيل هؤلاء المنافقين من قبل أن تنزل سورة محكمة، ويذكر فيها القتال وأنهم إذا قيل لهم: إن الله مفترض عليكم الجهاد قالوا: سمع وطاعة، فإذا عزم الأمر كرهوه وشق عليهم. وقوله ﴿طاعة وقول معروف﴾ مرفوع بمضمر، وهو قولكم قبل نزول القتال

قال الله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدَوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْهُدَىٰ ۗ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ  
وَأَمَلَىٰ لَهُمْ ﴿٢٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ  
فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾ فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِضَرْبِ  
وُجُوهِهِمْ وَأَدْبَارِهِمْ ﴿٢٧﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا  
رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدَوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ﴾ أي رجعوا كفارا كما كانوا. قال قتادة : هم كفار أهل الكتاب كفروا بالنبي ﷺ بعد ما عرفوا نعته عندهم<sup>(١)</sup>، وبه قال ابن جرير<sup>(٢)</sup>، وقال الضحاك والسدي: هم المنافقون قعدوا عن القتال<sup>(٣)</sup>، وهذا أولى ؛ لأن السياق

﴿طاعة وقول معروف﴾. أهد وهذا هو مضمون قول الفراء في معاني القرآن (٦٢/٣) ويدل على قول ابن جرير هذا قوله تعالى بعد ذلك ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرَ فَلَوْ صدَقُوا اللَّهَ﴾ أي: لو صدقوا الله فيما وعدوه قبل نزول القتال لكان ذلك خيرا لهم في العاجلة والآجلة. وذكر البغوي (١٨٣/٤) نحوه، وعزاه الماوردي (٣٠١/٥) لابن عيسى، وذكره أبو حيان في البحر (٨١/٨) والزنجشيري في الكشاف (٥٣٦/٣).

(١) انظر تفسير الطبري (٥٨/٢٦) والبغوي (١٨٤/٤) والماوردي (٣٠٢/٥) وابن عطية (١١٩/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٤٨٣/٦).

(٢) كذا في طبعي فتح القدير وهو تصحيف بين، فالذي في تفسير القرطبي (١٦٥/١٦) وبه قال ابن جريج. ثم إن لاختيار ابن جرير ليس كذلك كما سيأتي . إن شاء الله وانظر قول ابن جريج في تفسير الماوردي (٣٠٢/٥) وهو قول الواحدي (١٢٧/٤).

(٣) انظر تفسير الطبري (٥٨/٢٦) والبغوي (١٨٤/٤) ورويا ذلك عن ابن عباس رضي الله

قال الشوكاني رحمه الله : والإشارة بقوله : ﴿ذَلِكَ﴾ إلى ما تقدم من ارتدادهم ، وهو مبتدأ وخبره ﴿بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله﴾ أي بسبب أن هؤلاء المنافقين الذين ارتدوا على أدبارهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله ، وهم المشركون ﴿سنطيعكم في بعض الأمر﴾ وهذا البعض هو عداوة رسول الله ﷺ ومخالفة ما جاء به .  
وقيل : المعنى : إن المنافقين قالوا لليهود : سنطيعكم في بعض الأمر<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن القائلين اليهود ، والذين كرهوا ما أنزل الله من المنافقين<sup>(٣)</sup> . وقيل :

عنهما. وانظر تفسير الماوردي (٣٠٢/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٤٨٣/٦).

(١) فتح القدير (٤٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه كما يدل عليه السياق واختاره الطبري (٥٨/٢٦) حيث قال : وهذه الصفة بصفة أهل النفاق، عندنا أشبه منها بصفة أهل الكتاب، وذلك أن الله عز وجل أخبر أن ردتهم كانت بقليلهم ﴿للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر﴾ ولو كانت من صفة أهل الكتاب لكان في وصفهم بتكذيب محمد ﷺ الكفاية من الخير عنهم بأنهم إنما ارتدوا من أجل قليلهم ما قالوا. أه وعزاه ابن عطية (١١٩/٥) لابن عباس رضي الله عنهما ثم قال: والآية تعم كل من دخل في ضمن لفظها غابر الدهر. وعزاه القرطبي (١٦٥/١٦) لابن عباس رضي الله عنهما والضحاك والسدي، واستدل الشوكاني رحمه الله على ما اختاره بآية الحشر ويأتي كلامه في الترجيح التالي.

(٢) قاله الماوردي (٣٠٣/٥) قال وفيما أرادوه بذلك ثلاثة أوجه. أحدهما: سنطيعكم في غير القتال من بغض محمد ﷺ والقعود عن نصرته. قاله السدي. الثاني: سنطيعكم في الميل إليكم والمظاهرة على رسول الله ﷺ. الثالث: سنطيعكم في الارتداد بعد الإيمان. أه.

(٣) قاله الماوردي (٣٠٣/٥) قال وفيما أرادوا بذلك وجهان الأول سنطيعكم في ألا نصدق بشيء من مقالته. قاله الضحاك. الثاني سنطيعكم في كتم ما علمنا من نبوته. قاله ابن جريج. أه.

إن الإشارة بقوله: ﴿ذَلِكَ﴾ إلى الإملاء<sup>(١)</sup>. وقيل: إلى التسويل<sup>(٢)</sup>، والأول أولى، ويؤيد كون القائلين: المنافقين، والكارهين: اليهود قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحدا أبدا وإن قوتلتهم لننصرنكم﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: وجملة: ﴿يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ في محل نصب على الحال من فاعل ﴿توفتهم﴾ أو من مفعوله، أي ضاربين وجوههم

(١) هو المفهوم من كلام ابن جرير (٥٩/٢٦) حيث قال: يقول تعالى ذكره: أملى الله لهؤلاء المنافقين وتركهم، والشيطان سول لهم، فلم يوفقهم للهدى من أجل أنهم ﴿قالوا للذين كرهوا ما نزل الله﴾ من الأمر بقتال أهل الشرك به من المنافقين ﴿سنطيعكم في بعض الأمر﴾ الذي هو خلاف أمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ. أه وابن جرير رحمه الله قال في معنى قوله: ﴿سول لهم وأملى لهم﴾ ومعنى الكلام: الشيطان سول لهم والله أملى لهم. وهذا هو قول الواحدي (١٢٨/٤) والقراء في معاني القرآن (٦٣/٣) وعزاه القرطبي (١٦٥/١٦). للحسن رحمه الله. ولا معنى لهذا التفريق منهم رحمهم الله فإن فاعل سول وأملى واحد يعود إلى الشيطان؛ أي زين لهم ذلك وحسنه وغرهم وخدعهم ووعدهم الأمانى وطول العمر

(٢) هو المفهوم من كلام ابن جرير المتقدم في الهامش الذي قبله، وحكاه أبو السعود (٩٩/٨).

(٣) الحشر (١١).

(٤) فتح القدير (٤٠/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين:

الأول: أن الإشارة بقوله ﴿ذَلِكَ﴾ تعود إلى الارتداد المذكور في الآية قبلها. وهو الذي يبدو رجحانه وبه قال الزجاج في معاني القرآن (١٤/٥) وأبو السعود (٩٩/٨) ويؤيده قوله تعالى: ﴿كرهوا﴾ فإنه كفر والعياذ بالله.

الثاني: أن القائلين ﴿سنطيعكم في بعض الأمر﴾ هم المنافقون وتقدم الكلام على هذا في الترجيح الذي قبله. وهو بين الرجحان

وأدبارهم ، وفي الكلام تخويف وتشديد ، والمعنى: أنه إذا تأخر عنهم العذاب فسيكون حالهم هذا ، وهو تصوير لتوفيقهم على أقبح حال وأشنعه ، وقيل: ذلك عند القتال نصره من الملائكة لرسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> ، وقيل: ذلك يوم القيامة<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : والإشارة بقوله: ﴿ ذلك ﴾ إلى التوفى المذكور على الصفة المذكورة ، وهو مبتدأ وخبره : ﴿ بأنهم اتبعوا ما أسخط الله ﴾ ، أي بسبب اتباعهم ما يسخط الله من الكفر والمعاصي . وقيل : كتمانهم ما في التوراة من نعت نبينا ﷺ<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى لما في الصيغة من

(١) ذكره الماوردي (٣٠٤/٥) والقرطبي (١٦٥/١٦ ، ١٦٦) .

(٢) ذكره الماوردي (٣٠٤/٥) وقاله الزجاج في معاني القرآن (١٤/٥) .

(٣) فتح القدير (٤٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وبه قال ابن جرير (٢٢/١٠) عند آية الأنفال ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم ﴾ آية (٥٠) وروي عن مجاهد وسعيد بن جبیر والحسن وغيرهم نحوه . وقال الواحدي أيضا عند آية الأنفال (٤٦٦/٢) . وذكره الماوردي (٣٠٤/٥) .

قال ابن كثير (٣٠٣/٧) أي كيف حالهم إذا جاءتهم الملائكة لقبض أرواحهم وتعصت الأرواح في أجسادهم واستخرجتها الملائكة بالعنف والقهر والضرب ، كما قال: ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم ﴾ [ الأنفال: ٥٠ ] ... الآية ، وقال ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم ﴾ أي بالضرب ﴿ أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون ﴾ [ الأنعام: ٩٣ ] ولهذا قال هنا ﴿ ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم ﴾ .

(٤) رواه الواحدي (١٢٨/٤) والبغوي (١٨٥/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما وقاله الزمخشري

العموم<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا طَائِعِينَ وَاللَّهُ وَاطِعُوا الرَّسُولَ وَلَا يُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٣٣) ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا  
 وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ (٣٤) ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى  
 السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَبْرِكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٣٥) ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌّ وَلَهُوَ  
 وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ وَلَا يَسْتَلِكُمْ أَمْوَالَكُمْ ﴾ (٣٦) ﴿ إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا  
 فَيُحْفِفْكُمْ بِتَحَلُّوهُ أَوْ يُخْرِجْ أَضْعَفْنَكُمْ ﴾ (٣٧)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ولا تبطلوا أعمالكم﴾ قال الحسن: أي لا تبطلوا حسناتكم بالمعاصي<sup>(٢)</sup>، وقال الزهري: بالكبائر<sup>(٣)</sup>، وقال الكلبي وابن جريج: بالرياء والسمعة<sup>(٤)</sup>، وقال مقاتل: بالمن<sup>(٥)</sup>، والظاهر النهي عن

(٣/٥٣٧) ثم إن هذا القول لا يتمشى مع ما رجحه الشوكاني رحمه الله في كون المراد بالذين ارتدوا المنافقين لأن السياق لا يزال في الحديث عنهم.

(١) فتح القدير (٤٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو الذي يتمشى مع السياق لأن الآيات تتحدث عن المنافقين على ما سبق ترجيحه، وبهذا قال أبو السعود (٨/١٠٠) والشيخ الأمين (٧/٥٨٨) رحمه الله .

(٢) انظر معالم التنزيل (٤/١٨٦) وتفسير الواحدي (٤/١٢٩) والماوردي (٥/٣٠٦).

(٣) انظر تفسير الماوردي (٥/٣٠٦) والقرطبي (١٦/١٦٨) والزنجشيري (٣/٥٣٩).

(٤) انظر تفسير الواحدي (٤/١٢٩) ومعالم التنزيل (٤/١٨٦) وتفسير الماوردي (٥/٣٠٦).

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٦/١٦٨) وزاد نسبه

كل سبب من الأسباب التي توصل إلى بطلان الأعمال كائنا ما كان من غير تخصيص بنوع معين<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: واختلف أهل العلم في هذه الآية: هل هي محكمة أو منسوخة؟ فقيل: إنها محكمة، وإنها ناسخة لقوله: ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾<sup>(٢)(٣)</sup> وقيل: منسوخة بهذه الآية<sup>(٤)</sup>، ولا يخفك أنه لا مقتضى للقول بالنسخ، فإن الله سبحانه نهى المسلمين في هذه الآية عن أن يدعوا إلى السلم ابتداءً، ولم ينه عن قبول السلم إذا جنح إليه المشركون، فالآيتان محكمتان، ولم يتواردا على محل واحد حتى يحتاج إلى دعوى النسخ أو التخصيص<sup>(٥)</sup>.

(١) فتح القدير (٤٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو يجمع الأقوال كلها وبه قال الطبري (٦٢/٢٦) ورواه عن قتادة رحمه الله وهو قول أبي السعود (١٠١/٨).

وروى الواحدي (١٢٩/٤) عن عطاء قال: بالشك والنفاق وقال ابن كثير (٣٠٥/٧) أي بالردة ولهذا قال بعدها ﴿إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ثم ماتوا وهم كفار فلن يغفر الله لهم﴾.

(٢) الأنفال (٦١).

(٣) حكى هذا القول مكى في الإيضاح ص (٣٥٩) والنحاس في النسخ والمنسوخ (١٣/٣) والقرطبي في تفسيره (١٦٩/١٦).

(٤) حكاة القرطبي (١٦٩/١٦).

(٥) فتح القدير (٤٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه. قال مكى في الإيضاح ص (٣٥٩): والصواب الذي عليه أهل النظر أنهما محكمتان في معنيين مختلفين، آية الأنفال في إباحة الصلح إذا ابتداءً بطلبه المشركون والآية الأخرى في النهي عن أن يتدعى المسلمون بطلب الصلح من المشركين. أمه

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٥٩٧/٧) واعلم أن آية القتال هذه لا تعارض بينها وبين آية الأنفال حتى يقال إن إحداها ناسخة للأخرى بل هما محكمتان وكل واحدة منهما منزلة على حال غير الحال التي نزلت عليه الأخرى. فالنهي في آية القتال هذه في قوله ﴿فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم﴾ إنما هو عن الابتداء بطلب السلم، والأمر بالجنوح إلى السلم في آية الأنفال عمله فيما إذا ابتداءً الكفار بطلب

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها﴾ أي لا يأمركم بإخراجها جميعا في الزكاة وسائر وجوه الطاعات ، بل أمركم بإخراج القليل منها وهو الزكاة. وقيل: المعنى: لا يسألكم أموالكم إنما يسألكم أمواله ؛ لأنه أملك لها ، وهو المنعم عليكم بإعطائها<sup>(١)</sup>. وقيل : لا يسألكم أموالكم أجرا على تبليغ الرسالة<sup>(٢)</sup>، كما في قوله: ﴿وما أسألكم عليه من أجر﴾<sup>(٣)</sup> والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

السلم والجنوح لها كما هو صريح في قوله تعالى: ﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله﴾.

(١) ذكره الماوردي (٣٠٧/٥) والقرطبي (١٧٠/١٦).

(٢) ذكره القرطبي (١٧٠/١٦) قال: ونظيره قوله تعالى: ﴿قل ما أسألكم عليه من أجر إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلا﴾ [ الفرقان: ٥٧ ].

(٣) الشعراء (١٠٩).

(٤) فتح القدير (٤٢/٥ ، ٤٣).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الواحدي (١٣٠/٤) والقرطبي (١٧٠/١٦) وذكره الماوردي في تفسيره (٣٠٦/٥) وذكر ابن عطية (١٢٣/٥) عن سفيان بن عيينة أنه قال: لا يسألكم كثيرا من أموالكم إحصاء إنما يسألكم غيضا من فيض ربع العشر فطيبوا أنفسكم . اهـ وقال ابن كثير (٣٠٦/٧) أي هو غني عنكم لا يطلب منكم شيئا وإنما فرض عليكم الصدقات من الأموال مواساة لإخوانكم الفقراء ليعود نفع ذلك عليكم ويرجع ثوابه إليكم. اهـ. وذكر ابن عطية (١٢٣/٥) رحمه الله في معنى الآية وجهها حسنا حيث قال عند قوله تعالى: ﴿وإن تؤمنوا وتتقوا يؤتكم أجوركم﴾ معناه هذا هو المطلوب منكم لا غيره، لا تسألون أموالكم أن تنفقوها في سبيل الله. اهـ. وهذا هو معنى قول الطبري (٦٥/٢٦) يقول ولا يسألكم ربكم أموالكم ولكنه يكلفكم توحيده وخلع ما سواه من الأنناد ، وإفراد الألوهية والطاعة له. اهـ. وهو معنى قول البغوي أيضا (١٨٦/٤) ونقل ابن كثير (٣٠٦/٧) عن قتادة قوله: قد علم الله أن في إخراج الأموال إخراج الأضعاف، قال ابن كثير : وصدق قتادة فإن المال محبوب ولا يصرف إلا فيما هو أحب إلى الشخص منه. اهـ.

## ﴿سورة الفتح﴾

قال الله تعالى :

إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ  
وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٢﴾ وَنُصْرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا ﴿٣﴾ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ  
فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزِيدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَاللَّهُ جُنُودَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ  
عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
وَيُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ۗ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله: قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ اختلف في تعيين هذا الفتح، فقال الأكثر: هو صلح الحديبية، والصلح قد يسمى فتحاً. قال الفراء: والفتح قد يكون صلحاً<sup>(١)</sup>، ومعنى الفتح في اللغة: فتح المنغلق<sup>(٢)</sup>، والصلح الذي كان مع المشركين بالحديبية كان مسدوداً متعذراً حتى فتحه الله. قال الزهري: لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية، وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين، فسمعوا كلامهم، فتمكن الإسلام في قلوبهم، وأسلم في ثلاث سنين خلق كثير، وكثر بهم سواد الإسلام<sup>(٣)</sup>. قال الشعبي: لقد أصاب رسول الله ﷺ في الحديبية ما

(١) انظر معاني القرآن (٦٤/٣).

(٢) انظر مفردات الراغب مادة «فتح» ص (٣٧٠) ولسان العرب مادة فتح (٥٣٦/٢، ٥٣٧).

(٣) انظر تفسير الواحدي (١٣٣/٤) وزاد المسير (٤١٩/٧) وتفسير القرطبي (١٧٣/١٦) والبعوي

(١٨٨/٤).

لم يصب في غزوة ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ،  
 وبويع بيعة الرضوان ، وأطعموا نخل خيبر ، وبلغ الهدى محله ،  
 وظهرت الروم على فارس ، ففرح المؤمنون بظهور أهل  
 الكتاب على الجوس<sup>(١)</sup> . وقال قوم : إنه فتح مكة<sup>(٢)</sup> ، وقال  
 آخرون : إنه فتح خيبر<sup>(٣)</sup> ، والأول أرجح ، ويؤيده ما ذكرناه  
 قبل هذا من أن السورة أنزلت في شأن الحديدية . وقيل :  
 هو جميع ما فتح الله لرسوله من الفتوح<sup>(٤)</sup> . وقيل : هو ما  
 فتح له من النبوة والدعوة إلى الإسلام<sup>(٥)</sup> . وقيل فتح الروم<sup>(٦)</sup> .  
 وقيل : المراد بالفتح في هذه الآية كما في قوله : ﴿ افْتَحْ  
 بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ ﴾<sup>(٧)</sup> فكانه قال : إنا قضينا لك قضاء

(١) انظر تفسير الطبري (٧١/٢٦) وعبد الرزاق (٢٢٥/٢) والبخاري (١٨٨/٤) والماوردي (٣٠٩/٥) والقرطبي (١٧٣/١٦).

(٢) قال البخاري (١٨٨/٤) روي عن أبي جعفر الرازي عن قتادة عن أنس أنه قال: فتح مكة. أهـ وذكره الماوردي في تفسيره (٣٠٩/٥) وابن عطية (١٢٥/٥) قال وحكاه الثعلبي ونسبه النقاش إلى الكلبي. أهـ واختاره الزمخشري (٥٤٠/٣) وقال ابن الجوزي (٤٢٤/٧) رواه مسروق عن عائشة رضي الله عنها وبه قال السدي.

(٣) عزاه البخاري (١٨٨/٤) لمجاهد رحمه الله، وزاد القرطبي (١٧٣/١٦) نسبه للعوفي، وحكاه الزمخشري (٥٤٠/٣).

(٤) حكاه أبو السعود (١٠٤/٨).

(٥) حكاه الزمخشري في الكشاف (٥٤١/٣).

(٦) حكاه الزمخشري في الكشاف (٥٤١/٣).

(٧) الأعراف (٨٩).

ميينا ، أي ظاهراً واضحاً مكشوفاً<sup>(٢)(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: واختلف في معنى قوله: ﴿مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا

(١) بهذا قال الطبري (٦٨،٦٧/٢٦) ورواه هو وعبد الرزاق في تفسيره (٢٢٥/٢) عن قتادة. وبه قال البغوي (١٨٨/٤) وذكره الزجاج في معاني القرآن (١٩/٥) والنحاس في معاني القرآن (٤٩٢/٦) وعزاه لمجاهد، وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤١٢) وقال الزمخشري (٥٤١/٣) وقيل معناه أي قضينا لك قضاء بيناً على أهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت ؛ من الفاتحة وهي الحكومة. أهـ

(٢) فتح القدير (٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وفي صحيح البخاري عن البراء رضي الله عنه قال: ((تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحاً، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية. . .)) وفيه أيضاً عن أنس رضي الله عنه في قوله ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ قال: الحديبية، انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب غزوة الحديبية (٤٤١/٧) رقم (٤١٥٠) وكتاب التفسير - سورة الفتح (٥٨٣/٨) رقم (٤٨٣٤). وروى ابن جرير (٧٠،٦٩/٢٦) عن عمر بن الخطاب وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما وعن الشعبي ومجاهد وغيرهم مثله. وقال ابن كثير (٣٠٧/٧) عن جابر رضي الله عنه قال ما كنا نعد الفتح إلا يوم الحديبية . أهـ . وهو قول الواحدي (١٣٣/٤) وقال البغوي (١٨٨/٤) هو قول الأكثر، ورواه شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه. وقال ابن كثير أيضاً (٣١٠/٧) ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ أي بيناً ظاهراً والمراد به صلح الحديبية فإنه حصل بسببه خير جزيل، وآمن الناس واجتمع بعضهم ببعض، وتكلم المؤمن مع الكافر، وانتشر العلم النافع والإيمان. أهـ . وهو قول الفراء في معاني القرآن (٦٤/٣) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (١٩/٥). وقال النحاس في إعراب القرآن (١٩٥/٤) والفتح هنا فتح الحديبية. وقد توهم قوم أنه فتح مكة ممن لا علم لهم بالآثار، وقد صح عن ابن عباس والبراء وسهل بن حنيف أنهم قالوا: هو فتح الحديبية. أهـ وقال الشيخ الأمين (٦٠٣/٧) التحقيق الذي عليه الجمهور أن المراد بهذا الفتح صلح الحديبية لأنه فتح عظيم. وإيضاح ذلك أن الصلح المذكور هو السبب الذي تهيأ به للمسلمين أن يجتمعوا بالكفار فيدعوهم إلى الإسلام ويبينوا لهم محاسنه. أهـ.

تَأَخَّرَ) فقيل : ما تقدّم من ذنبك قبل الرسالة، وما تأخر بعدها . قاله مجاهد وسفيان الثوري وابن جرير والواحدي وغيرهم<sup>(١)</sup>. وقال عطاء: ما تقدم من ذنبك، يعني: ذنب أبويك آدم وحواء، وما تأخر من ذنوب أمتك<sup>(٢)</sup>، وما أبعد هذا عن معنى القرآن. وقيل: ما تقدم من ذنب أهلك إبراهيم، وما تأخر من ذنوب النبيين من بعده<sup>(٣)</sup>. وهذا كالذي قبله. وقيل: ما تقدم من ذنب يوم بدر، وما تأخر من ذنب يوم حنين<sup>(٤)</sup>، وهذا كالقولين الأولين في البعد. وقيل: لو كان ذنب قديم أو حديث لغفرناه لك<sup>(٥)</sup>. وقيل: غير ذلك مما لا وجه له، والأول

(١) انظر تفسير الطبري (٦٨/٢٦) والواحدي (١٣٤/٤) وعزا نحوه لابن عباس رضي الله عنهما. وذكره البغوي في تفسيره (١٨٩/٤) قال: وهذا على طريقة من يجوز الصغائر على الأنبياء. أمه وذكره الماوردي في تفسيره (٣١٠/٥) وابن عطية (١٢٦/٥) وقال: وهذا ضعيف، وانظر معاني القرآن للنحاس (٤٩٢/٦) وتفسير القرطبي (١٧٤/١٦).

(٢) انظر تفسير البغوي (١٨٩/٤) وقال ابن عطية (١٢٦/٥) حكاة الثعلبي عن عطاء الخرساني.

(٣) حكاة القرطبي (١٧٤/١٦).

(٤) انظر تفسير ابن عطية (١٢٦/٥) والقرطبي (١٧٤/١٦).

(٥) ذكره الماوردي (٣١٠/٥) وعزاه القرطبي (١٧٤/١٦) لأبي علي الروذباري . وقال ابن عطية بعد أن ضعف القول الأول (١٢٦/٥) وإنما المعنى التشريف بهذا الحكم ولو لم تكن له ذنوب البتة.

وقال ابن كثير (٣١٠/٧) هذا من خصائصه صلوات الله وسلامه عليه التي لا يشاركه فيها غيره. وليس في حديث صحيح في ثواب الأعمال لغيره غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. وهذا فيه تشريف عظيم لرسول الله ﷺ وهو صلوات الله وسلامه عليه في جميع أموره على الطاعة والبر والاستقامة التي لم ينلها بشر سواه لا من الأولين ولا من الآخرين وهو أكمل البشر على الإطلاق وسيدهم في الدنيا والآخرة ولما كان أطوع خلق الله وأكثرتهم تعظيماً لأوامره ونواهيهم قال حين بركت الناقة (( حبسها حابس الفيل )) ثم قال : (( والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم شيئاً يعظمون فيه حرمان الله إلا أجبتهم إليه )) فلما أطاع الله في ذلك وأجاب

=

أولى، ويكون المراد بالذنب بعد الرسالة : ترك ما هو الأولى ، وسمي ذنباً في حقه ؛ لجلالة قدره ، وإن لم يكن ذنباً في حق غيره<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾ بإظهار

إلى الصلح قال الله له ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا \* لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾ أي في الدنيا والآخرة. أهـ

والحديث في صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يأتي تخريجه قريباً إن شاء الله عند قوله تعالى من هذه السورة ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ ص (٧٢٠).

(١) فتح القدير (٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر من قال به وهو اختيار أبي السعود (١٠٤/٨) حيث قال: أي جميع ما فرط منك من ترك الأولى وتسميته ذنباً بالنظر إلى منصبه الجليل. أهـ

ولعل الأولى هنا أن هذا من باب التشريف لنبينا ﷺ وأن الله عز وجل اختصه بهذا الأمر ولو لم يكن له ذنوب ﷺ بل قد سبق في علم الله عز وجل أنه سيعصمه من الذنوب ﷺ - كما قال ابن كثير - في جميع أموره على الطاعة والبر والاستقامة التي لم ينلها بشر سواه لا من الأولين ولا من الآخرين وهو أكمل البشر على الإطلاق وسيدهم في الدنيا والآخرة.

وأما من قال قبل الرسالة وبعدها فأى ذنب له قبل الرسالة وقد قال سبحانه ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نُنَبِّئَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وقال تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] ولم يكن يعرف عنه ﷺ أنه وقع فيما وقع فيه قومه من عبادة الأصنام والوقوع في سفاسف الأمور وذنابلها مما تاباه الفطر السليمة والعقول المستقيمة ثم إن غفران الذنوب التي قبل الرسالة لم يكن خاصاً بالنبى ﷺ فأى ميزة له في ذلك. وأما بعد الرسالة فقد كان أطوع خلق الله وأشدهم امتثالاً لأمر الله فأى ذنب له ومن قال المراد بخلاف الأولى فليس ذلك بذنب ثم ما الذي يدل على أنه خلاف الأولى حتى ينزل بيان من الله وبعد نزول البيان فحاشاه ﷺ من المخالفة.

وأما من قال ذنب أبويه آدم وحواء وذنب أمته ونحو ذلك من الأقوال فما أبدها والله تعالى يقول ﴿وَلَا تَنْزُرُوا وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: ١٥]

دينك على الدين كله<sup>(١)</sup>. وقيل: بالجنة<sup>(٢)</sup>. وقيل: بالنبوة والحكمة<sup>(٣)</sup>. وقيل: بفتح مكة والطائف وخيبر<sup>(٤)</sup>، والأولى أن يكون المعنى: ليجتمع لك مع الفتح تمام النعمة بالمغفرة والهداية إلى صراط مستقيم، وهو الإسلام<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ هذه اللام متعلقة بمحذوف يدلّ عليه ما قبله، تقديره: يتلي بتلك الجنود من يشاء، فيقبل الخير من أهله، والشرّ ممن قضى له به ليدخل ويعذب. وقيل: متعلقة بقوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾ كأنه قال: إنا فتحنا لك ما فتحنا ليدخل ويعذب<sup>(٦)</sup> وقيل متعلقة بـ ﴿يَنْصُرُكَ﴾ أي نصرك الله بالمؤمنين

(١) قاله أبو سليمان الدمشقي. انظر زاد المسير (٤٢٣/٧).

(٢) عزاه الواحدي (١٣٤/٤) لابن عباس رضي الله عنهما. وذكره ابن الجوزي (٤٢٣/٧).

(٣) روي عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر تفسير الواحدي (١٣٤/٤) وقاله البغوي (١٨٩/٤).

(٤) ذكره الماوردي (٣١٠/٥) وحكاه القرطبي (١٧٥/١٦).

(٥) فتح القدير (٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (١٣٤/٤) وابن عطية (١٢٦/٥) وهو مما يدخل في الآية دخولاً أولياً ولا تنحصر فيه فما ذكر من الأقوال كله من نعمة الله على نبيه. قال الطبري (٧١/٢٦) أي بإظهاره إياك على عدوك، ورفع ذكرك في الدنيا، وغفرانه ذنوبك في الآخرة، ويرشدك طريقاً من الدين لا عوج فيه يستقيم بك إلى رضا ربك، وينصرك على سائر أعدائك، ومن ناوأك. أهـ

وقال ابن كثير (٣١٠/٧) أي في الدنيا والآخرة.

(٦) قاله ابن جرير (٧٢/٢٦) وذكره السمين في الدر (٧١٠/٩) وأبو حيان في البحر (٩٠/٨)

ويشهد لهذا المعنى ما في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ قال الحديبية. قال أصحابه: هنيئاً مريئاً فما لنا؟ فأنزل الله ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب المغازي - باب غزوة الحديبية (٤٥٠/٧) رقم (٤١٧٢) وصحيح مسلم - كتاب الجهاد والسير - باب صلح الحديبية

ليدخل ويعذب<sup>(١)</sup>. وقيل: متعلقة بـ ﴿يَزِدَّاوَا﴾ أي يزدادوا ليدخل ويعذب<sup>(٢)</sup>،  
والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ  
يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَكُمُ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ

فَسَيَقُولُونَ بَلْ نَحْسُدُونَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾  
أي يغيروا كلام الله، والمراد بهذا الكلام الذي أرادوا أن يبدلوه: هو مواعيد الله  
لأهل الحديبية خاصة بغنيمة خيبر، وقال مقاتل: يعنى: أمر الله لرسوله أن لا يسير  
معه أحد منهم<sup>(٤)</sup>، وقال ابن زيد: هو قوله تعالى ﴿فَاسْتَأْذِنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ

(١٤١٣/٣) رقم (١٧٨٦) مختصراً.

(١) ذكره السمين في الدر (٧١٠/٩) وأبو حيان في البحر (٩٠/٨).

(٢) ذكره السمين في الدر (٧١٠/٩) وأبو حيان في البحر (٩٠/٨).

(٣) فتح القدير (٤٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (٥٤٢/٣) وأبي حيان في البحر

(٩١، ٩٠/٨) وقال عن الأقوال الأخرى: فيها بعد. اهـ . ولعل الأولى هنا أنها تعود إلى قوله

تعالى في صدر الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾

وهذا هو اختيار الشيخ الأمين رحمه الله (٦٠٤/٧) قال: وإيضاح المعنى ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ

السَّكِينَةَ﴾ أي السكون والطمأنينة إلى الحق ﴿فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا﴾ لأجل أن يدخلهم

بالطمأنينة إلى الحق وازدياد الإيمان جنات تجري من تحتها الأنهار.

(٤) انظر تفسير الواحدي (١٣٨/٤) والبعثي (١٩٢/٤).

تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ﴿١﴾<sup>(١)</sup> واعترض هذا ابن جرير وغيره بأن غزوة تبوك كانت بعد فتح خيبر وبعد فتح مكة<sup>(٢)</sup>، والأول أولى، وبه قال مجاهد وقتادة، ورجحه ابن جرير وغيره<sup>(٤)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ

عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ هو فتح

(١) التوبة (٨٤).

(٢) انظر تفسير الطبري (٨١، ٨٠/٢٦) والبعوي (١٩٢/٤) والماوردي (٣١٥/٥) وابن عطية (١٣١/٥) وابن كثير (٣٢٠/٧).

(٣) انظر تفسير الطبري (٨١/٢٦) وضعفه كذلك ابن عطية (١٣١/٥) وقال ابن كثير (٣٢٠/٧) فيه نظر لأن هذه الآية التي في براءة نزلت في غزوة تبوك وهي متأخرة عن الحديدية. أهـ.

(٤) فتح القدير (٥٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن جرير (٨٠/٢٦) ورواه عن مجاهد وقتادة رحمهم الله. وعزاه الواحدي (١٣٨/٤) لابن عباس رضي الله عنهما. وبه قال البغوي (١٩٢/٤) قال: وعليه عامة أهل التأويل. أهـ وهو قول ابن عطية (١٣١/٥) وعزاه ابن كثير (٣٢٠/٧) إلى مجاهد وقتادة وجوير. وهو الذي يدل عليه صدر الآية ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ﴾ على إن المراد بهذه الغنائم عنائم خيبر مع أن الآية لا تضيق عن سعة القولين الآخرين وإن كانت غزوة تبوك متأخرة عن خيبر فهذا هو شأن المناققين في كل زمان ومكان.

خير عند انصرافهم من الحديدية. قاله قتادة وابن أبي ليلي وغيرهما<sup>(١)</sup>. وقيل: فتح مكة<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ  
وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٦٦﴾ وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا  
قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴿٦٧﴾ وَلَوْ قَتَلْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا  
الْأَذْبُرُ لَمْ يَدْبُرُوا لِيَجْذُبُوا إِلَيْنَا وَإِلَّا لَأَنْصُرَاكُمْ سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ

لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾

معطوف على ﴿هذه﴾ أي فعجل لكم هذه المغنم، ومغانم أخرى لم تقدروا

(١) انظر تفسير الطبري (٨٨/٢٦) والواحدي (١٤٠/٤) والماوردي (٣١٦/٥) ومعاني القرآن للنحاس (٥٠٦/٦).

(٢) ذكره الماوردي (٣١٦/٥) وابن عطية (١٣٤/٥).

(٣) فتح القدير (٥٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول البغوي (١٩٤/٤) وابن عطية (١٣٤/٥) والزجاج في معاني القرآن (٢٥/٥) وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٠١/٤) أكثر أهل التفسير على أنه خير كانت لأهل الحديدية. أه ولعله هو الأولى لأن خير أقرب فتح بصلح الحديدية. زماناً، وقال ابن كثير (٣٢٢/٧) وهو ما أجرى الله على أيديهم من الصلح بينهم وبين أعدائهم وما حصل بذلك من الخير العام المستمر المتصل بفتح خير وفتح مكة، ثم فتح سائر البلاد والأقاليم عليهم، وما حصل لهم من العز والنصر والرفعة في الدنيا والآخرة ، ولهذا قال : ﴿وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾. أه

عليها ، وهي الفتوح التي فتحها الله على المسلمين من بعد كفارس والروم ونحوهما ، كذا قال الحسن ومقاتل وابن أبي ليلى<sup>(١)</sup> ، وقال الضحاك وابن زيد وابن أبي إسحاق : هي خير وعدها الله نبيه قبل أن يفتحها ولم يكونوا يرجونها<sup>(٢)</sup> ، وقال قتادة : فتح مكة<sup>(٣)</sup> ، وقال عكرمة : حنين<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٩١/٢٦) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما وقاتدة ومجاهد رحمهما الله، وانظر تفسير البغوي (١٩٨/٤) وابن عطية (١٣٥/٥) وابن كثير (٣٢٣/٧) ومعاني القرآن للنحاس (٥٠٧/٦).

(٢) انظر تفسير الطبري (٩٢،٩١/٢٦) وعبد الرزاق (٢٢٧/٢) والبغوي (١٩٨/٤) والماوردي (٣١٨/٥) وابن عطية (١٣٥/٥) وانظر تفسير ابن كثير (٣٢٣/٧) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي.

(٣) انظر تفسير الطبري (٩٢/٢٦) ورجحه قائلًا: وهذا الذي قاله قتادة أشبه بما دل عليه ظاهر التنزيل وذلك أن الله أخرج هؤلاء الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة، أنه محيط بقربة لم يقدروا عليها ومعقول أنه لا يقال لقوم لم يقدروا على هذه المدينة، إلا أن يكونوا قد راموها فتعذرت عليهم، فأما وهم لم يروموها، فتعذر عليهم فلا يقال إنهم لم يقدروا عليها، قال: ومعلوم أن النبي ﷺ لم يقصد قبل نزول هذه الآية خير ولا وجه إليها سرية علم أن المعنى بها غيرها وأنها التي قد عاجلها ورامها فتعذرت عليه. أهـ

وانظر تفسير البغوي (١٩٨/٤) والماوردي (٣١٩/٥) وابن كثير (٣٢٣/٧) وعزاه ابن عطية (١٣٥/٥) لقتادة والحسن رحمهما الله. ثم قال: وهذا هو القول الذي يتسق معه المعنى ويتأيد. أهـ . وهو قول ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤١٣).

(٤) انظر تفسير البغوي (١٩٨/٤).

(٥) فتح القدير (٥٣،٥٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله يشمل تلك الأقوال كلها فجميع تلك الفتوح بعد صلح الحديبية بل نقل البغوي (١٩٨/٤) وابن كثير (٣٢٣/٧) عن مجاهد رحمه الله قال: كل فتح وغنيمة إلى يوم القيامة. أهـ وأخرج أبو داود الطيالسي كما ذكر ابن كثير مثله عن ابن عباس رضي الله عنهما من رواية عطاء. وعزاه له الواحدي (١٤١/٤) والماوردي (٣١٨/٥) أيضاً.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلُوا  
الْأَذْبَارُ﴾ قال قتادة: يعني: كفار قريش بالحديبية<sup>(١)</sup>. وقيل: أسد وغطفان والذين  
أرادوا نصر أهل خيبر<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّةٌ  
وَلَوْلَا رِجَالُ الْمُؤْمِنُونَ وَالنِّسَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوَّهُمْ فَنُصِيبَكُمْ مِنْهُم مَّعْرَةٌ  
بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ  
عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى

وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله: واللام في: ﴿لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾  
متعلقة بما يدل عليه الجواب المقدر، أي ولكن لم يأذن لكم، أو كف أيديكم  
ليدخل الله في رحمته بذلك من يشاء من عباده وهم المؤمنون والمؤمنات الذين  
كانوا في فتح مكة، فيتمم لهم أجورهم بإخراجهم من بين ظهرائي الكفار ويفكّ

(١) انظر تفسير الطبري (٩٣/٢٦) وابن عطية (١٣٥/٥).

(٢) قاله الواحدي (١٤١/٤) والبيهقي (١٤١/٤).

(٣) فتح القدير (٥٣/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه السياق فيما يبدو، فإن سياق الآيات  
في صلح الحديبية، وبه قال الطبري (٩٢/٢٦) وابن الجوزي (٤٣٧/٧) وعزاه لقتادة. وقاله أبو  
السعود (١١١/٨) والقرطبي (١٨٥/١٦) وغيرهم.

أسرهم، ويرفع ما كان ينزل بهم من العذاب. وقيل : اللام متعلقة بمحذوف غير ما ذكر، وتقديره: لو قتلتموهم لأدخلهم الله في رحمته<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ وهي: « لا إله إلا الله » كذا قال الجمهور ، وزاد بعضهم : « محمد رسول الله » وزاد بعضهم : « وحده لا شريك له » . وقال الزهري هي : « بسم الله الرحمن الرحيم »<sup>(٣)</sup> ، وذلك أن الكفار لم يقرّوا بها، وامتنعوا من كتابتها في كتاب الصلح الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ كما ثبت ذلك في كتب الحديث والسير<sup>(٤)</sup>، فخص الله

(١) ذكره ابن عطية (١٣٧/٥) وهو بعيد جداً.

(٢) فتح القدير (٥٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وبنحوه قال الواحدي (١٤٣/٤) قال: اللام متعلقة بمحذوف دل عليه معنى الكلام على تقدير: حال بينكم وبينهم ليدخل الله في رحمته من يشاء يعني من أسلم من الكفار بعد الصلح. أهـ

وهو قول البغوي (٢٠٤/٤) ومعنى قول ابن كثير (٣٢٥/٧) وبه قال أبو حيان في البحر (٩٩/٨) وقال السمين في الدر (٧١٨/٩) متعلق بمقدر أي: كان انتفاء التسليط على أهل مكة وانتفاء العذاب ليدخل الله.

(٣) انظر تفسير الطبري (١٠٦/٢٦) والبغوي (٢٠٤/٤) والماوردي (٣٢١/٥) وابن عطية (١٣٨/٥) وابن كثير (٣٢٧/٧).

(٤) ومن ذلك ما في صحيح البخاري - مع الفتح - كتاب الشروط - باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣٢٩/٥ - ٣٣٢) رقم (٢٧٣٢، ٢٧٣١) من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة صلح الحديبية وفيه : فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات اكتب بيننا وبينك كتاباً ، فدعا النبي ﷺ الكاتب ، فقال النبي ﷺ « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال سهيل : أما الرحمن فوالله ما أدري ما هي ؟ ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون : والله لا نكتب إلا بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبي ﷺ اكتب « باسمك اللهم » . . . الحديث. وله شاهد في صحيح مسلم من حديث أنس رضي

بهذه الكلمة المؤمنين وألزمهم بها ، والأول أولى ؛ لأن كلمة التوحيد هي التي يتقى<sup>(١)</sup> بها الشرك بالله . وقيل : كلمة التقوى: هي الوفاء بالعهد والثبات عليه<sup>(٢)</sup> .<sup>(٣)</sup>

الله عنه كتاب الجهاد والسير - باب صلح الحديبية (١٤١١/٣) رقم (١٧٨٤).

(١) تصحفت ( يتقى ) في طبعة دار الوفاء إلى (تبقى) ، المثبت من طبعة الحلبي (٥٥،٥٤/٥) .

(٢) ذكر الماوردي (٣٢١/٥) نحوه وعزاه الزمخشري (٥٤٩/٣) للحسن.

(٣) فتح القدير (٥٦،٥٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فإن لا إله إلا الله مفتاح كل خير كما روى ابن جرير (١٠٥/٢٦) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٣٢) وابن كثير في تفسيره (٣٢٧/٧) كلهم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ قال: شهادة ألا إله إلا الله، وهي رأس كل تقوى. وقد ورد في ذلك أحاديث مرفوعة عن النبي ﷺ منها:

أ - حديث أبي بن كعب رضي الله عنه في سنن الترمذي - كتاب التفسير - سورة الفتح (٣٦٠/٥) رقم (٣٢٦٥) وفي زوائد عبد الله بن الإمام أحمد على المسند (١٣٨/٥) وعند ابن جرير (١٠٤/٢٦) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٣٣،١٣٢). قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسن بن قزعة، قال: وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فلم يعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه. أهد وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي (١٠٦/٣) رقم (٢٦٠٣).

ب - حديث أبي هريرة. رواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣٢٦/٧) والبيهقي في الأسماء والصفات ص (١٣٢،١٣١).

ج - حديث علي رضي الله عنه عند الطبري (١٠٥/٢٦).

د - حديث سلمة بن الأكوع رواه ابن مردويه كما ذكر السيوطي في الدر المشور (٥٣٦/٧) . وقد روى ابن جرير (١٠٦،١٠٥/٢٦) هذا القول عن عمرو بن ميمون ومجاهد وقتادة وابن زيد والضحاك وعكرمة وعطاء الخراساني رحمهم الله وابن عمر رضي الله عنهما. وعن الزهري وعطاء ومجاهد قالوا: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير.

واختيار الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (١٤٤/٤) وابن عطية (١٣٨/٥) والقراء في معاني القرآن (٦٨/٣) وانظر زاد المسير (٤٤٢،٤٤١/٧) وتفسير القرطبي (١٩٠/١٦) وعزاه البغوي (٢٠٤/٤) لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والضحاك وقتادة وعكرمة والسدي وابن زيد وأكثر


قال الله تعالى :

لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّبَّةَ يَا أَلْحَقِ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ  
 مُخْلِفينَ رُءُوسِكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ  
 فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ  
 كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ  
 بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ  
 السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ  
 فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا  
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ  
 رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ ﴾ أي إرسالاً متلبساً بالهدى ﴿ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾  
 وهو الإسلام ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ أي يعليه على كل الأديان كما يفيد  
 تأكيد الجنس . وقيل : ليظهر رسوله <sup>(١)</sup> ، والأول أولى . وقد كان ذلك بحمد الله .

المفسرين . قال رروي عن أبي بن كعب رضي الله عنه مرفوعاً، وقال علي وابن عمر رضي الله عنهم:  
 كلمة التقوى: لا إله إلا الله والله أكبر . وقال، عطاء بن أبي رباح: هي لا إله إلا الله وحده لا شريك له  
 له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وقال عطاء الخراساني: هي لا إله إلا الله محمد رسول الله .  
 أم

(١) حكاها القرطبي (١٩٢/١٦) فقال: وقيل ليظهر رسوله على الدين كله، أي على الدين الذي هو شرعه  
 بالحجة ثم باليد والسيف ونسخ ما عداه .



فإن دين الإسلام قد ظهر على جميع الأديان، وانقهر له كل أهل الملل ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ الباء زائدة كما تقدّم في غير موضع، أي كفى الله شهيداً على هذا الإظهار الذي وعد المسلمين به وعلى صحة نبوة نبيه ﷺ ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ﴾ محمد مبتدأ ورسول الله خبره، أو هو خير مبتدأ محذوف ورسول الله بدل منه<sup>(١)</sup>.  
وقيل: محمد مبتدأ ورسول الله نعت له ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ معطوف على المبتدأ وما بعده الخبر<sup>(٢)</sup>، والأول أولى. والجملة مبنية لما هو من جملة المشهود به ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ قيل: هم أصحاب الحديدية<sup>(٣)</sup>، والأولى الحمل على العموم<sup>(٤)</sup>.

(١) حكاه أبو حيان في البحر (١٠١/٨) والسمين في الدر (٧٢٠/٩) وأبو البقاء في الإملاء (٣٣٣/٤) وقال الزمخشري (٥٥٠/٣) إما خير مبتدأ أي: هو محمد لتقدم قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ﴾ وإما مبتدأ و ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ عطف بيان. أهـ.

(٢) انظر تفسير ابن عطية (١٤٠/٥) والدر المصون (٧٢٠/٩) وتفسير الزمخشري (٥٥٠/٣).

(٣) رواه الواحدي (١٤٦/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعزاه إليه القرطبي (١٩٣/١٦).

(٤) فتح القدير (٥٦/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن الضمير في قوله ﴿لِيُظْهِرَهُ﴾ عائد إلى قوله ﴿بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾ وهو الذي يظهر رجحانه كما يدل عليه السياق والسباق وبه قال الطبري (١٠٩/٢٦) وابن كثير (٣٤١/٧) والفراء في معاني القرآن (٦٨/٣) ورواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكر النحاس في إعراب القرآن (٢٠٥/٤).

الثاني : أن قوله ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ﴾ مبتدأ وخبره وبهذا قال البغوي (٢٠٥/٤) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما. وقال ابن عطية (١٤٠/٥) قال جمهور الناس: هو ابتداء وخبر استوفى فيه تعظيم منزلة النبي ﷺ، وهو عندي أرجح لأنه خير مضاد لقول الكفار لا نكتب محمد رسول الله. أهـ وبه قال ابن كثير (٣٤١/٧) والنحاس في إعراب القرآن (٢٠٥/٤) وأبو حيان في البحر (١٠١/٨) وذكره أبو البقاء (٣٣٣/٤) والسمين في الدر (٧٢٠/٩).

الثالث : أن قوله ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ وصف يشمل كل أصحاب النبي ﷺ وهذا هو الذي يدل عليه ظاهر الآية ولا دليل على التخصيص. وهو اختيار الطبري (١٠٩/٢٦) وعزاه الواحدي (١٤٦/٤) لمقاتل. وبه قال البغوي (٢٠٦/٤) وابن كثير (٣٤١/٧) والزمخشري (٥٥٠/٣) وابن الجوزي (٤٤٥/٧).

## ﴿سورة الحجرات﴾

قال الله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ

بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ يحتمل أن المراد حقيقة رفع الصوت ؛ لأن ذلك يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ؛ لأن خفض الصوت وعدم رفعه من لوازم التعظيم والتوقير، ويحتمل أن يكون المراد المنع من كثرة الكلام ومزيد اللفظ<sup>(١)</sup>، والأول أولى، والمعنى: لا ترفعوا أصواتكم إلى حدّ يكون فوق ما يبلغه صوت النبي ﷺ. قال المفسرون: المراد من الآية: تعظيم النبي ﷺ وتوقيره وأن لا ينادوه كما ينادون بعضهم بعضاً<sup>(٢)</sup>.

(١) قاله الرازي (١١٢/٢٨).

(٢) فتح القدير (٦٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق وهو الذي فهمه أصحاب النبي ﷺ فقد روى ابن مردويه كما ذكر ابن حجر في الفتح (٥٩١/٨) والبخاري كما في كشف الأستار (٦٩/٣) رقم (٢٢٥٧) وابن عدي في الكامل (٨٠٣/٢) والحاكم في المستدرک (٧٤/٣) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ قلت يا رسول الله آليت ألا أكلمك إلا كأخي السرار. .

قال الهيثمي في المجمع (١٠٨/٧) رواه البزار وفيه حصين بن عمر الأحمس وهو متروك وقد وثقه العجلي وبقية رجاله رجال الصحيح. أهـ وقال ابن كثير (٣٤٦/٧): وحصين بن عمر هذا وإن كان ضعيفاً لكن قد رويناه من حديث عبد الرحمن بن عوف وأبي هريرة بنحو ذلك. أهـ

قال الله تعالى :

يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنَّا فَاسْمِعُوا بِنَبَأِهِ فَتَنبِئُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِجْهَلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ

وحدیث ابي هريرة أخرجه الحكم في المستدرک (٤٦٢/٢) و صححه على شرك الشيخين و وافقه الذهبي.

وفي صحيح البخاري من حدیث ابن ابي مليكة في قصة قدوم وفد بني تميم فارتفع صوت ابي بكر وعمر كل منهما بشير برجل و جاء في آخره. قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه.

وفيه أيضاً من قصة ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه أنه لما نزلت هذه الآية حبس نفسه و ظن أنه من أهلها لأنه كان رفيع الصوت حتى بشره النبي ﷺ أنه من أهل الجنة . انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الحجرات (٥٩٠/٨) رقم (٤٨٤٥، ٤٨٤٦) و بهذا قال الطبري (١١٧/٢٦) و رواه عن مجاهد و قتادة و الضحاك رحمهم الله، و بنحوه قال ابن عطية (١٤٥/٥) و قال ابن كثير (٣٤٨/٧) ثم نهى عن الجهر له بالقول كما يجهر الرجل لمخاطبه ممن عده بل يخاطبه بسكينة و وقار و تعظيم و لهذا قال: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ كما قال: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [ النور: ٦٣ ] .

و قال ابن الجوزي في تفسيره (٤٥٧/٧) قوله ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ فيه قولان:

أحدهما : أنه الجهر بالصوت في المخاطبة قاله الأكثرون.

و الثاني : لا تدعوه باسمه: يا محمد، كما يدعوا بعضكم بعضاً ولكن قولوا يا رسول الله، و يا نبي الله، وهو معنى قول سعيد بن جبیر و الضحاك و مقاتل. أهـ

و الآية في الحقيقة تحتل القولين جميعاً فإن كثرة الكلام و اللفظ من غير حاجة بمحضرة النبي ﷺ فيه دلالة على قلة الاحترام لجنابه ﷺ . بل و يدخل في ذلك حتى مناداته باسمه المجرى ، كل ذلك يدل على الغضب من قدر النبي ﷺ و عدم احترامه كما ينبغي .

وَالْعِصْيَانُ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضَلَّامِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ﴿٨﴾  
 قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ  
 الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ أي : جعل كل ما هو من  
 جنس الفسوق ، ومن جنس العصيان مكروهاً عندكم ،  
 وأصل الفسق : الخروج عن الطاعة ، والعصيان : جنس ما  
 يعصى الله به . وقيل : أراد بذلك الكذب خاصة<sup>(١)</sup> . والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله الطبري (١٢٦/٢٦) في معنى الفسوق. وعزاه الواحدي (١٥٣/٤) والبغوي (٢١٢/٤)

لابن عباس رضي الله عنهما، وعزاه الماوردي (٣٢٩/٥) لابن زيد.

(٢) فتح القدير (٦٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول عامة المفسرين حيث لم  
 يخصصوا الفسوق بالكذب. قال ابن كثير (٣٥٣/٧) الفسوق الذنوب الكبار والعصيان جميع  
 المعاصي وهذا تدريج لكمال النعمة. أهـ

## ﴿سورة ق﴾

قال الله تعالى :

وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿١﴾ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ

﴿٢﴾ أَمْ دَامْتَنَا وَكُنَّا رَبَابًا ذٰلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ

حَفِیْظٌ ﴿٤﴾ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِیْحٍ ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وهي أول الفصل على الصحيح . وقيل : من

الحجرات (١)(٢) .

(١) حكاه ابن كثير (٣٧٠/٧) .

(٢) فتح القدير (٧١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن كثير (٣٧٠/٧) واستدل عليه بما رواه الإمام أحمد في المسند (٩/٤) وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة - باب تحزيب القرآن (٥٦، ٥٥/٢) رقم (١٣٩٣) وابن ماجه في سننه - كتاب الصلاة - باب في كم يستحب يحتم القرآن (٤٢٧/١)، (٤٢٨) رقم (١٣٤٥) من حديث أوس بن حذيفة رضي الله عنه في قصة قدوم وفد ثقيف على النبي ﷺ وأنه كان يأتيهم كل ليلة بعد العشاء يحدثهم فتأخر ذات ليلة قال فقلت يا رسول الله لقد أبطأت علينا الليلة . قال : ((إنه طرأ علي حزبي من القرآن فكرهت أن أخرج حتى أتمه)) قال أوس : فسألت أصحاب رسول الله ﷺ ، كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث، وخمس، وسبع، وتسع، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل وحده .

قال ابن كثير : إذا علم هذا وعددت ثمانياً وأربعين سورة فالتى بعدهن سورة ((ق)) بيانه، ثلاث : البقرة، وآل عمران، والنساء، وخمس : المائة، والأنعام، والأعراف، والأنفال، وبراءة، وسبع : يونس، وهود، ويوسف، والرعد، وإبراهيم، والحجر، والنحل، وتسع : سبحان، والكهف، ومريم، وطه، والأنبياء، والحج، والمؤمنون، والنور، والفرقان، وإحدى عشر : الشعراء، والنمل، والقصاص، والعنكبوت، والروم، ولقمان، والم السجدة، والأحزاب، وسبأ، وفاطر، ويس،

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في معنى ﴿ق﴾ فقال الواحدي : قال المفسرون : هو اسم جبل يحيط بالدنيا من زبرجد والسماء مقببة عليه وهو وراء الحجاب الذي تغيب الشمس من ورائه بمسيرة سنة<sup>(١)</sup> . قال الفراء كان يجب على هذا أن يظهر الإعراب في ﴿ق﴾ لأنه اسم وليس بهجاء ، قال : ولعل القاف وحدها ذكرت من اسمه كقول القائل: قلت لها قفي، فقالت: قاف أي أنا واقفة<sup>(٢)</sup> . وحكى الفراء والزجاج، أن قوماً قالوا: معنى ﴿ق﴾ [ قضى الأمر وقضى ]<sup>(٣)</sup> ما هو كائن ، كما قيل في ﴿حم﴾ : حم الأمر<sup>(٤)(٥)</sup> . وقيل :

وثلاث عشرة: الصافات، وص، والزمر، وغافر، وحم السجدة، وحم عسق، والزخرف، والدخان، والجناتية، والأحقاف، والقتال، والفتح، والحجرات . ثم بعد ذلك الحزب المفصل، كما قاله الصحابة رضي الله عنهم. فتعين أن أول سورة ((ق)) وهو الذي قلناه والله الحمد والمنة. أهـ

(١) انظر تفسير الواحدي (١٦٢٢/٤) وعزاه البغوي (٢٢٠/٤) هذا القول لعكرمة والضحاك رحمهما الله. وعزاه الماوردي (٣٣٩/٥) للضحاك. وزاد ابن عطية (١٥٥/٥) نسبه لزيد ومجاهد رحمهما الله قال ابن كثير (٣٧٢/٧) وكان هذا والله أعلم من خرافات بني إسرائيل التي أخذها عنهم بعض الناس، لما رأى من جواز الرواية عنهم، مما لا يصدق ولا يكذب، وعندى أن هذا وأمثاله وأشباهه من اختلاق بعض زنادقتهم يلبسون على الناس أمر دينهم. . . .

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (٧٥/٣) . قال ابن كثير (٣٧٣/٧) وفي هذا التفسير نظير. لأن الحذف في الكلام إنما يكون إذا دل الدليل عليه. ومن أين يفهم هذا من ذكر هذا الحرف ؟ أهـ  
(٣) وتصحفت كلمة ( قضى ) فيما بين المعقوفتين في طبعة دار الوفاء لتفسير الشوكاني إلى قفي والمثبت من طبعة الحلبي (٧١/٥) . وهي كذلك عند الفراء والزجاج .

(٤) تقدم عند أول سورة غافر ص (٥٧٧)

(٥) انظر معاني القرآن للفراء (٧٥/٣) وللزجاج (٤١/٥) قال الماوردي (٣٣٩/٥) وهذا معنى قول مجاهد.

هو اسم من أسماء الله أقسم به<sup>(١)</sup> ، وقال قتادة : هو اسم من أسماء القرآن<sup>(٢)</sup> ، وقال الشعبي: فاتحة السورة<sup>(٣)</sup> ، وقال أبو بكر الوراق: معناه قف عند أمرنا ونهينا ولا تعدهما<sup>(٤)</sup> . وقيل: غير ذلك مما هو أضعف منه. والحق أنه من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه كما حققنا ذلك في فاتحة سورة البقرة<sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ﴾ بل للإضراب عن الجواب على اختلاف الأقوال و﴿أَنْ﴾ في موضع نصب على تقدير: لأن جاءهم. والمعنى: بل عجب الكفار لأن جاءهم منذر منهم وهو محمد ﷺ، ولم يكتفوا بمجرد الشك والرد، بل جعلوا ذلك من الأمور العجيبة، وقيل هو إضراب عن وصف القرآن بكونه مجيداً<sup>(٦)</sup> وقد تقدم تفسير هذا في سورة ((ص))<sup>(٧)</sup> ، ثم فسر ما حكاه عنهم من كونهم عجبوا بقوله: ﴿فَقَالَ الْكٰفِرُونَ

(١) رواه ابن جرير (١٤٧/٢٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير البغوي (٢٢٠/٤) و الماوردي (٣٣٩/٥) وابن عطية (١٥٥/٥).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٣٣٩/٥) وعزاه ابن عطية (١٥٥/٥) لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر تفسير ابن عطية (١٥٥/٥) وزاد نسبه لقتادة وانظر تفسير القرطبي (٤/١٧).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٤/١٧).

(٥) فتح القدير (٧٢/٥)

وتقدم الكلام على الحروف المقطعة في أول سورة مريم.

قال الزجاج في معاني القرآن (٤١/٥) أكثر أهل اللغة وما جاء في التفسير أن مجاز ((ق)) مجاز

الحروف التي تكون في أوائل السور نحو ((ن)) و ((آل)) و ((ص)).

(٦) حكاه أبو السعود (١٢٥/٨).

(٧) عند قوله تعالى: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا سٰحِرٌ كٰذٰبٌ \* اٰجَعَلْ

الآلهة إلهاً واحداً إِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ آية (٤، ٥) (٤٠٦/٤) حيث قال: أي عجب

الكفار الذين وصفهم الله سبحانه أنهم في عزة وشقاق أن جاءهم منذر منهم، أي رسول من

هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ» وفيه زيادة تصريح وإيضاح. قال قتادة: عجبهم أن دُعوا إلى إله واحد<sup>(١)</sup>، وقيل: تعجبهم من البعث<sup>(٢)</sup>، فيكون لفظ ﴿هَذَا﴾ إشارة إلى مبهم يفسره ما بعده من قوله: ﴿إِذَا مِتْنَا﴾ إلخ. والأول أولى. قال الرازي: الظاهر أن قولهم هذا إشارة إلى مجيء المنذر<sup>(٣)</sup>(٤).

أنفسهم ينذرهم بالعذاب إن استمروا على الكفر و (( أن )) وما في خيرها في محل نصب بنزع الخافض أي: من أن جاءهم، وهو كلام مستأنف مشتمل على ذكر نوع من أنواع كفرهم. ﴿وَقَالَ الْكَاذِبُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ﴾ قالوا هذا القول لما شاهدوا ما جاء به من المعجزات الخارجة عن قدرة البشر أي: هذا المدعي للرسالة ساحر فيما يظهره من المعجزات، كذاب فيما يدعيه أن الله أرسله، قيل: ووضع الظاهر موضع المضمرة؛ لإظهار الغضب عليهم وأن ما قالوه لا يتحاسر على مثله إلا المتوغلون في الكفر. ثم أنكروا ما جاء به ﷺ من التوحيد وما نفاه من الشركاء لله فقالوا: ﴿اجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ أي صيرها إلهاً واحداً وقصرها على الله سبحانه ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ أي لأمر بالغ في العجب إلى الغاية. أهـ.

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٤٠/٥) والقرطبي (٥/١٧).

(٢) ذكره الماوردي (٣٤٠/٥) وابن عطية (٤/١٥٦).

(٣) انظر تفسير الرازي (١٥٠/٢٨، ١٥١).

(٤) فتح القدير (٧٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه نص الآية وهو أن تعجبهم من مجيء المنذر منهم وبهذا قال الطبري (١٤٨/٢٦) والواحدي (٤/١٦٣) والرازي كما تقدم قال ابن عطية (١٥٦/٥) وكرر الكلام تأكيداً ومبالغة. أهـ وقال ابن كثير (٣٧٣/٧) أي تعجبوا إرسال رسول إليهم من البشر كقوله تعالى: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجِيبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ﴾ [يونس: ٢] أي وليس هذا بعجيب فإن الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس، ثم قال مخبراً عن تعجبهم أيضاً من المعاد واستبعادهم لوقوعه ﴿إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ﴾. أهـ وهو اختيار القرطبي (٥/١٧) ويصح أن يكون تعجبهم من مجيء المنذر أو القرآن أو البعث لأنها أمور الإيمان بها متلازم وهم لا يؤمنون بذلك وهذا هو الذي بعثهم على التعجب.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ﴾ أي ما تأكل من أجسادهم فلا يضل عنا شيء من ذلك ومن أحاط علمه بكل شيء حتى انتهى إلى علم ما يذهب من أجساد الموتى في القبور لا يصعب عليه البعث ولا يستبعد منه، وقال السدي: النقص هنا الموت، يقول: قد علمنا من يموت منهم ومن يبقى؛ لأن من مات دفن، فكأن الأرض تنقص من الأموات<sup>(١)</sup>. وقيل المعنى: من يدخل في الإسلام من المشركين<sup>(٢)</sup>. والأول أولى: ﴿وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ﴾ أي حافظ لعدتهم وأسمائهم ولكل شيء من الأشياء، وهو اللوح المحفوظ. وقيل: المراد بالكتاب هنا العلم والإحصاء<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في طبعتي فتح القدير، ولعل الصواب: (تنقص من الأحياء)، وانظر قول السدي هذا في تفسير القرطبي (٥/١٧) وعزاه الماوردي (٣٤٠/٥) لقتادة، ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٣٦/٢) عن قتادة رحمه الله قال: يعني الموت. قال من يموت منهم أو قال ما تأكل الأرض منهم إذا ماتوا. أه وكذا روى ابن جرير (١٤٩/٢٦) عن قتادة.

(٢) انظر تفسير البغوي (٢٢٠/٤) والقرطبي (٥/١٧) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) حكاه القرطبي (٥/١٧) ثم قال: وهذا ترك للظاهر من غير ضرورة.

(٤) فتح القدير (٧٢/٥، ٧٣)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين:

الأول: أن معنى قوله ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ﴾ أي ما تأكله من أجسادهم بعد موتهم، وهذا هو الذي يظهر رجحانه وهو الأبلغ في بيان سعة علم الله عز وجل وأنه لا يخفى عليه ما خالط الأرض من أجساد البشر. وبهذا قال الطبري (١٤٩/٢٦) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن مجاهد وقاتادة والضحاك رحمهم الله. وهو قول الواحدي (١٦٣/٤) والبغوي (٢٢٠/٤) وعزاه الماوردي (٣٤١/٥) للضحاك. وبه قال ابن عطية (١٥٦/٥) وابن كثير (٣٧٣/٧) وقال: قال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ

قال الله تعالى :

وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لِّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله: وانتصاب ﴿بَاسِقَاتٍ﴾ على الحال ، وهي حال مقدره لأنها وقت الإنبات لم تكن باسقة ، قال مجاهد وعكرمة وقتادة : الباسقات : الطوال<sup>(١)</sup> ، وقال سعيد بن جبیر: مستويات<sup>(٢)</sup> ، وقال الحسن وعكرمة والفراء: مواقر حوامل<sup>(٣)</sup> ، يقال: للشاة إذا بسقت: ولدت، والأشهر في لغة العرب الأول، يقال: بسقت النخلة بسوقا: إذا طالت، ومنه قول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

منهم) أي ما تأكل من لحومهم وأبشارهم وعظامهم وأشعارهم. وكذا قال مجاهد وقتادة والضحاك وغيرهم. أه وبه قال الفراء في معاني القرآن (٧٦/٣) وابن قتبية في غريب القرآن ص (٤١٧) والقرطبي (٥/١٧).

الثاني : أن الكتاب الحفيظ هو اللوح المحفوظ وهو الذي يظهر رجحانه أيضا وبه قال الطبري (١٤٩/٢٦) والواحدي (١٦٣/٤) والماوردي (٣٤١/٥) وغيرهم.

(١) انظر تفسير الطبري (١٥٣/٢٦) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة، وعبد الله بن شداد وابن زيد. ولم يذكر الطبري غيره. وانظر تفسير البغوي (٢٢١/٤) والماوردي (٣٤٣/٥) وعزاه ابن كثير (٣٧٤/٧) لابن عباس رضي الله عنهما، والحسن والسدي رحمهما الله. والقرطبي (٦/١٧).

(٢) انظر تفسير البغوي (٢٢١/٤) وتفسير القرطبي (٦/١٧).

(٣) لم أعر على قول الفراء في معاني القرآن ، بل فيه خلاف ذلك كما سيأتي قريبا . وانظر تفسير الماوردي (٣٤٣/٥) والقرطبي (٦/١٧).

(٤) لم أعرف قائلهما وهما مما استشهد به أبو حيان في البحر (١١٨/٨).

لنا خمر وليست خمر كرم  
ولكن من نتاج الباسقات  
كرام في السماء ذهبن طولاً  
وفات ثمارها أيدي الجناة<sup>(١)</sup>

قال الله تعالى :

وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ ﴿١١﴾ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿١٢﴾ لَقَدْ كُنْتَ

فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ﴾ الذي

كان في الدنيا، يعني: رفعنا الحجاب الذي كان بينك وبين أمور الآخرة، ورفعنا ما كنت فيه من الغفلة عن ذلك ﴿فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ أي نافذ تبصر به ما كان يخفى عليك في الدنيا. قال السدي: المراد بالغطاء: أنه كان في بطن أمه فولد<sup>(٢)</sup>. وقيل: إنه كان في القبر فنشر<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح القدير (٧٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وتدل عليه لغة القرآن قال صاحب اللسان مادة ((يسق)) (٢٠/١٠) يسق الشيء يسق يسوقاً: تمّ طوله وفي التنزيل ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ ويسق النخل يسوقاً أي طال. والباسق المرتفع في علوه. ويسق على قومه: علاهم في الفضل، وأتشد ابن بري لأبي نوفل:

يا بن الذين بفضلهم يسقت على قيس فزاره. أهـ

وهذا هو قول الطبري كما سبق والواحد (١٦٤/٤) وابن عطية (١٥٨/٥) وابن كثير (٣٧٤/٧) والقراء في معاني القرآن (٧٦/٣) وأبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٢٣/٢) والنحاس في إعراب القرآن (٢٢٢/٤) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤١٨) وغيرهم.

(٢) انظر تفسير الماوردي (٣٤٩/٥) والقرطبي (١١/١٧).

(٣) رواه ابن جرير (١٦٤/٢٦) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير الماوردي (٣٤٩/٥) وانظر تفسير القرطبي (١١/١٧).

(٤) فتح القدير (٧٧، ٧٦/٥)

قال الله تعالى :

وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَىٰ عْتِيدٍ ﴿٢٣﴾ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ كُلٌّ كَقَارِعِينَ ﴿٢٤﴾ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴿٢٥﴾ الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَأَلْقِيَاهُ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ ﴿٢٦﴾ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ وَلَا لَكِن كَانِ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿٢٧﴾ قَالَ لَا تَخْصِمُوهُ الَّذِي وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدِّلُ

الْقَوْلُ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ ﴾

هذه الجملة مستأنفة لبيان ما يقوله القرين ، والمراد بالقرين هنا : الشيطان الذي قيس لهذا الكافر ، أنكر أن يكون أطغاه ، ثم قال : ﴿وَلَكِن كَانِ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ أي عن الحق فدعوته فاستجاب لي ، ولو كان من عبادك المخلصين لم أقدر عليه . وقيل : إن قرينه الملك الذي كان يكتب سيئاته وإن الكافر يقول : رب إنه أعجلني فيجيبه بهذا ، كذا قال مقاتل وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup> .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري (١٦٤ ، ١٦٣/٢٦) ورواه عن قتادة رحمه الله . وبه قال الواحدي (١٦٧/٤) والبغوي (٢٢٣/٤) وعزاه الماوردي (٣٤٩/٥) لمجاهد رحمه الله . وعزاه ابن عطية (١٦٢/٥) لصالح بن كيسان والضحاك . وهو قول ابن كثير (٣٧٩/٧) وابن قتبية في تأويل المشكل ص (٤٢٢) ، وذكر الفراء والزجاج في معاني القرآن (٧٨/٣) (٤٥/٥) والنحاس في إعراب القرآن (٢٢٦/٤) أن المراد بالبصر هنا العلم كما يقال فلان بصير بالنحو والفقه أي عالم بهما وهو تفسير له وجه أيضاً .

(١) انظر تفسير البغوي (٢٢٤/٤) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما . وقال: سعيد بن جبير: يقول الكافر: يا رب إن الملك زاد علي في الكتابة، فيقول الملك: ﴿رَبَّنَا مَا أَطْعَيْتُهُ﴾ يعني ما زدت عليه وما كتبت إلا ما قال وعمل ﴿وَلَكِن كَانِ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ طويل لا يرجع عنه إلى الحق.

والأول أولى . وبه قال الجمهور<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ مَا يُدَلُّ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ أي لا خلف لوعدي ، بل هو كائن لا محالة ، وقد قضيت عليكم بالعذاب فلا تبديل له . وقيل : هذا القول هو قوله : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> . وقيل : هو قوله : ﴿ لِأَمْثَلِ الْجَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾<sup>(٤)(٥)</sup> . وقال الفراء وابن قتيبة : معنى الآية : أنه ما يكذب عندي بزيادة في القول ولا ينقص منه لعلمي بالغيب<sup>(٦)</sup> ،

وقال القرطبي (١٣/١٧) حكاه الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل .

(١) فتح القدير (٧٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (١٦٧/٢٦) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعن مجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد وعزاه إليهم ابن كثير (٣٨١/٧) ، وبه قال الواحدي (١٦٧/٤) والبغوي (٢٢٤/٤) وابن عطية (١٦٤/٥) وقال القرطبي (١٣/١٧) وقرينه هنا هو شيطانه بغير اختلاف قاله المهدي . أه ، وهو قول ابن قتيبة في تأويل المشكل ص (٤٢٣) .

(٢) الأنعام (١٦٠) .

(٣) عزاه الماوردي (٣٥٢/٥) لقتادة ، وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٤٦/٥) .

(٤) السجدة (١٣) .

(٥) وبهذا قال الطبري (١٦٨//٢٦ ، ١٦٩) وروي عن مجاهد قال : قد قضيت ما أنا قاض . اه . وبه قال البغوي (٢٢٤/٤) .

(٦) انظر معاني القرآن للفراء (٧٩/٣) وتأويل المشكل لابن قتيبة ص (٤٢٣) .

وهو قول الكلبي<sup>(١)</sup>، واختاره الواحدي<sup>(٢)</sup> لأنه قال: ﴿لَدَيَّْ﴾ ولم يقل: وما يبذل قولي، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله: والعامل في الظرف ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّْ﴾ أو محذوف أي أذكر أو أنذرهم<sup>(٤)</sup>، وهذا الكلام على طريقة التمثيل والتخييل، ولا سؤال ولا جواب، كذا قيل<sup>(٥)</sup>، والأولى أنه على طريقة التحقيق ولا يمنع من ذلك عقل ولا شرع<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير الواحدي (١٦٨/٤) والبغوي (٢٢٤/٤) وزاد المسير (١٨/٨).

(٢) انظر تفسيره (١٦٨/٤).

(٣) فتح القدير (٧٨، ٧٧/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية (١٦٤/٥) وروى ابن جرير (١٦٨/٢٦)، (١٦٩) عن مجاهد رحمه الله قال: أي قضيت ما أنا قاض. ولا تنافي بين تلك الأقوال فكلها تدخل في معنى الوعيد الذي قدمه الرب سبحانه وتعالى لخلقهم وأخبرهم به على ألسن الرسل عليهم السلام قبل ذلك اليوم ولكن الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني.

(٤) انظر البحر المحيط (١٢٧/٨) والدر المصون (٣٠/١٠).

(٥) قاله الزمخشري (٩/٤) وحكاه ابن عطية (١٦٥/٥) فقال: واختلف الناس في قول جهنم هل هو حقيقة أم مجاز؟ أي حالها حال من لو نطق لقال كذا وكذا. فيجرى هذا مجرى: شكاً إلي جملي طول السري، ومجرى قول ذي الرمة:

تكلمني أحجاره وملاعبه.

(٦) فتح القدير (٧٨/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه بدلالة نص الآية وبدلالة قول النبي ﷺ « لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد، حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول: قط قط وعزتك ويزوى بعضها إلى بعض ». متفق عليه. من حديث أنس رضي الله عنه. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان والنذور - باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته (٥٤٥/٥) رقم

(٦٦٦١) وصحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٨٧/٤) رقم (٢٨٤٨) فهي تقول ذلك حقيقة ولا يعجز الرب سبحانه وتعالى - الذي قال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٤] - أن يخلق فيها القدرة على الكلام ويجعلها ناطقة متكلمة حقيقة وقد أنطق أمثالها مما لم يعهد منه الكلام قال تعالى ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ \* حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* وَقَالُوا لِيَجْلُو ذَهَبًا لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالَُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [فصلت: ١٩ - ٢١] وحن الجذع لما تحول عنه رسول الله ﷺ وسبح الحصى في يده الشريفة كما هو ثابت في الأحاديث الصحاح. وهذا هو مذهب سلف الأمة رحمهم الله، وإلى هذا القول ذهب ابن عطية (١٦٥/٥) حيث قال: والذي يترجح في قول جهنم: ﴿هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾ أنه حقيقة وأنها قالت ذلك وهي غير مملأى، وهو قول أنس بن مالك رضي الله عنه، ويبين ذلك الحديث الصحيح المتواتر. وذكر الحديث.

وبه قال ابن كثير رحمه الله (٣٨١/٧) وقال الزجاج في معاني القرآن (٤٧/٥) فأما قولها هذا ومخاطبتها فالله عز وجل جعل فيها ما به تميز وتخاطب كما جعل فيما خلق أن يسبح بحمده، وكما جعل في النملة أن قالت ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنِكُمْ﴾ [النمل: ١٨] وقد زعم قوم أنها امتلأت فصارت صورتها صورة من لو ميز لقال: هل من مزيد. كما قال الشاعر:

امتلاً الحوض وقال قطني مهلاً رويداً قد ملأت بطني ؛

وليس هناك قول. وهذا ليس يشبه ذاك، لأن الله عز وجل قد أعلمنا أن المخلوقات تسبح وأننا لا نفقه تسبيحها، فلو كان إنما هو أن يدل على أنها مخلوقة كنا نفقه تسبيحها. أه



قال الله تعالى :

يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴿٣٦﴾ وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴿٣٧﴾ هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴿٣٧﴾ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴿٣٧﴾ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ ﴿٣٨﴾ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٨﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ ﴿٣٩﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٩﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٤٠﴾ فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٤١﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَادْبُرَ النُّجُودِ ﴿٤١﴾

قال الشوكاني رحمه الله: ثم لما فرغ من بيان حال الكافرين شرع في بيان حال المؤمنين فقال: ﴿وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ أي قربت للمتقين تقريبا غير بعيد، أو مكانا غير بعيد منهم بحيث يشاهدونها في الموقف، وينظرون ما فيها مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، ويجوز أن يكون انتصاب ﴿غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ على الحال. وقيل: المعنى: أنها زينت قلوبهم<sup>(١)</sup> في الدنيا بالترغيب والترهيب، فصارت قريبة من قلوبهم<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

(١) كنا في طبعتي فتح القدير ، ولعل صواب العبارة : أنها - أي الجنة - زينت في قلوبهم.

(٢) حكاة القرطبي (١٤/١٧) وألح إليه ابن عطية (١٦٦/٥).

(٣) فتح القدير (٧٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وينحوه قال الطبري (١٧١/٢٦، ١٧٢) ورواه عن قتادة رحمه الله، وهو قول الواحدي (١٦٨/٤) والبغوي (٢٢٥/٤) وابن كثير (٣٨٣/٧) وغيرهم.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَتَقَبُّوا فِي الْبِلَادِ﴾ أي ساروا وتقلبوا فيها وطاقوا بقاعها وأصله من النقب، وهو الطريق. قال مجاهد: ضربوا وطاقوا<sup>(١)</sup>، وقال النضر بن شميل: دوروا<sup>(٢)</sup>. وقال المؤرج: تباعدوا<sup>(٣)</sup>، والأول أولى. ومنه قول امرئ القيس<sup>(٤)</sup>:

وقد نقتب في الآفاق حتى  
ومثله قول الحارث بن حلزة<sup>(٥)</sup>:

نقبوا في البلاد من حذر الموت  
وجالوا في الأرض كل مجال<sup>(٦)</sup>

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣٨٥/٧) والقرطبي (١٦/١٧) وروى ابن جرير (١٧٦/٢٦) عنه قال: عملوا في البلاد ذات النقب.

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٦/١٧).

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٦/١٧).

(٤) انظر البيت في ديوانه ص (٧٣) ، وهو من شواهد الطبري (١٧٦/٢٦) والزجاج في معاني القرآن (٤٨/٥) وأبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٢٤/٢).

(٥) البيت من شواهد أبي حيان في البحر (١٢٩/٨) وابن عطية (١٦٨/٥) .

(٦) فتح القدير (٨٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٢٤/٢) والطبري (١٧٦/٢٦) وروى من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: أتروا. وقال الواحدي (١٦٩/٤): ساروا وتقلبوا وطاقوا وأصله من النقب وهو الطريق. كأنهم سلكوا كل طريق فلم يجدوا محيصاً من أمر الله. . . . وفي هذا إنذار لأهل مكة وأنهم على مثل سبيلهم لا يجدون مفرأ من الموت. يموتون فيصبرون إلى عذاب الله. أهـ

وبه قال البغوي (٢٢٦/٤) وعزاه الماوردي (٣٥٥/٥) وابن كثير (٣٨٥/٧) لقتادة. وقال ابن عطية (١٦٧/٥) المعنى ولجوا البلاد من أنقابها. والمراد تطوفوا ومشوا طامعين في النجاة من الهلكة. وقال الفراء في معاني القرآن (٧٩/٣) أي حرقوا البلاد فساروا فيها فهل كان لهم من الموت من محيص. أهـ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ أي نزه الله عما لا يليق بجنابه العالی متلبسا بحمده وقت الفجر ووقت العصر. وقيل: المراد: صلاة الفجر وصلاة العصر<sup>(١)</sup>. وقيل: الصلوات الخمس<sup>(٢)</sup>. وقيل: صل ركعتين. قبل طلوع الشمس، وركعتين قبل غروبها<sup>(٣)</sup>. والأول أولى. ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ «من» للتبويض، أي سبحه

وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٣١/٤) وحقيقته في اللغة طوفوا وتوغلوا، وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤١٩) أي طافوا وتباعدوا.

(١) رجحه الطبري (١٨٠/٢٦) ورواه عن قتادة وابن زيد رحمهما الله. وبه قال البغوي (٢٢٦/٤) وعزاه الماوردي (٣٥٧/٥) لأبي صالح. وقال ابن عطية (١٦٨/٥) ﴿وَسَبِّحْ﴾ معناه صل بإجماع من التأولين ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ هي الصبح ﴿وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ هي العصر؛ قاله قتادة وابن زيد والناس. أهد وإلي هذا القول مال ابن كثير رحمه الله (٣٨٦/٧) ويشهد لهذا القول ما في الصحيحين من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كنا جلوساً ليلة مع النبي ﷺ فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة. فقال: ((إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ق - باب ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ (٥٩٧/٨) ريقم (٤٨٥١) وصحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما (٤٣٩/١) رقم (٦٣٣) والقرطبي (١٨/١٧) لكنه ذكر آية طه ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ آية (١٣٠) وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٤٩/٥).

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٧/١٧).

(٣) لم أقف على قائله ويضعفه أن هذين الوقتين وقتا نهى والذي في القرطبي (١٨/١٧) وقال بعض العلماء في قوله ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ قال ركعتي الفجر ﴿وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ الركعتين قبل المغرب فلعل هذا المراد وحصل تصحيف أو خطأ من الناسخ علماً بأن المثبت هو الموجود في طبعتي فتح القدير.

بعض الليل. وقيل هذه صلاة الليل<sup>(١)</sup>. وقيل ركعتا الفجر<sup>(٢)</sup>. وقيل: صلاة العشاء<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله مجاهد رحمه الله. انظر تفسير الماوردي (٣٥٧/٥) والبغوي (٢٢٧/٤) وابن عطية (١٦٨/٥) والقرطبي (١٨/١٧). وروى الواحدي (١٧١/٤) من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الوتر الذي جعله الله سنة بعد الصلاة. أهـ

(٢) قاله ابن عباس رضي الله عنهما. انظر تفسير الماوردي (٣٥٧/٥) والقرطبي (١٨/١٧).

(٣) قاله ابن زيد رحمه الله. انظر تفسير الماوردي (٣٥٧/٥) وابن عطية (١٦٨/٥) والقرطبي (١٨/١٧) وإغراب القرآن للنحاس (٢٣٢/٤)

(٤) فتح القدير (٨١/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

**الأول** : أن المراد بالتسييح في قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ تنزيه الله تعالى بالقول عما لا يليق به في هذين الوقتين . وبهذا قال عطاء الخرساني وأبو الأحوص فيما ذكر القرطبي (١٨/١٧) وعزاه الماوردي (٣٥٦/٥) لأبي الأحوص فقط.

ولا شك أن الراجح هنا هو القول الأول وهو أن المراد بذلك صلاة الصبح والعصر وهو المفهوم من كلام رسول الله ﷺ أعلم الخلق بمراد الله بكلامه.

**الثاني** : أن معنى التسييح في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ﴾ التسييح باللسان كالذي قبله. وبهذا قال أبو الأحوص كما ذكر الماوردي (٣٥٧/٥)

وهذا من منهج الشوكاني رحمه الله أنه دائماً يحمل التسييح على التسييح المطلق كما سبق عند قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠] ولعل الأولى هنا حمل التسييح على ما هو أعم من ذلك فيصح حمله على صلاة الليل أو على مطلق الذكر والتسييح وكل قد دل الدليل على فضله والاعتناء به خاصة في الليل الذي يخلو العبد فيه بربه ويدنوا الرب فيه من عبده إلى السماء الدنيا فيقول (( من يدعوني فأستجب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له ))

وهذا ثابت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الدعوات - باب الدعاء نصف الليل (١٢٨/١١، ١٢٩) رقم (٦٣٢١) وصحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والذكر فيه (٥٢١/١) رقم (٧٥٨).

## سورة الذاريات

قال الله تعالى :

وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا ﴿١﴾ فَالْحِمَاحِ وَوَقْرًا ﴿٢﴾ فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا ﴿٣﴾ فَالْمَقْسَمَاتِ أَمْرًا ﴿٤﴾ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ﴿٥﴾ وَإِنَّ الَّذِينَ لَوْعُوهُ ﴿٦﴾ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُوبِ ﴿٧﴾ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤَفِّكُ عَنْهُ مَن

أُفِّكَ ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا﴾ يقال: ذرت الريح التراب تذروه ذروراً. وأذرته تذريه ذرياً، أقسم سبحانه بالرياح التي تذري التراب وانتصاب ﴿ذُرُوءًا﴾ على المصدرية، والعامل فيها اسم الفاعل والمفعول محذوف، قرأ أبو عمرو وحمة بإدغام تاء الذاريات في ذال ذرورا، وقرأ الباقون بدون إدغام<sup>(١)</sup>. وقيل: المقسم به مقدر وهو رب الذاريات وما بعدها<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر النشر (٣/٣١٣).

(٢) حكاة الزجاج في معاني القرآن (٥/٥١) والقرطبي (١٧/٢١).

(٣) فتح القدير (٥/٨٣).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فله تعالى أن يقسم بما شاء من مخلوقاته وليس لخلقه أن يقسموا بغيره. ومثل هذا في القرآن كثير وهذا هو قول عامة المفسرين. قاله الماوردي (٥/٣٦٠) والواحدي (٤/١٧٣) وقال ابن عطية (٥/١٧١) أقسم الله تعالى بهذه المخلوقات تنبيهاً عليها وتشريفاً لها ودلالة على الاعتبار فيها حتى يصير الناظر فيها إلى توحيد الله تعالى.

وقال الزجاج في معاني القرآن (٥/٥١) ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾ مجرور على القسم. والمعنى: أحلف

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا﴾ هي السفن الجارية في البحر بالرياح جرياً سهلاً وانتصاب ﴿يُسْرًا﴾ على المصدرية، أو صفة لمصدر محذوف، أو على الحال، أي جريا ذا يسر. وقيل: هي الرياح<sup>(١)</sup>. وقيل: السحاب<sup>(٢)</sup>، والأول أولى، واليسر: السهل في كل شيء<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَالْمُقَسَّمَاتِ أَمْراً﴾ - انتصاب ﴿أَمْراً﴾ على المفعول به. وقيل على الحال، أي مأمورة<sup>(٤)</sup> والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

بالذاريات وبهذه الأشياء، والجواب ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ﴾. أهد وقال القرطبي (٢١/١٧): ثم قيل ﴿وَالدَّارِيَاتِ﴾ وما بعدها أقسام وإذا أقسم الرب بشيء أثبت له شرفاً. أهد  
(١) قاله الزمخشري (١٤، ١٣/٤) في جميع المقسم به حيث قال: ويجوز أن يراد الرياح لا غير لأنها تنشئ السحاب وتقله وتصرفه وتجري في الجو جرياً سهلاً وتقسم الأمطار بتصريف الرياح.  
(٢) ذكره الماوردي (٣٦١/٥) وابن عطية (١٧١/٥) وأبو حيان في البحر (١٣٣/٨) والقرطبي (٢٢/١٧).

(٣) فتح القدير (٨٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٨٨، ١٨٧/٢٦) ورواه عن علي رضي الله عنه ومجاهد رحمه الله. وذكر هذا القول الماوردي (٣٦١/٥). واقتصر عليه الواحدي (١٧٣/٤) والبغوي (٢٢٨/٤) وابن عطية (١٧١/٥) والزمخشري (١٣/٤) والفرء في معاني القرآن (٨٢/٣) وقال ابن كثير (٣٩١/٧) هو المشهور عند الجمهور. أهد.  
(٤) حكاه أبو حيان في البحر (١٣٣/٨) والسمين في الدر (٤٠/١٠) وعليه يكون مفعول المقسمات محذوفاً.

(٥) فتح القدير (٨٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فهم يقسمون الأمر بين الخلق على ما أمر الله به وهذا هو قول الواحدي (١٧٣/٤) وابن عطية (١٧١/٥) وأبي حيان في البحر

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ والمراد بالسماء هنا : هي المعروفة . وقيل : المراد بها : السحاب<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ آخِذِينَ مَاءً انْتَهَمَ رَبُّهُمْ إِلَيْهِمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ الَّذِينَ آمَنُوا بِهَاجَتِهِمْ يَتَخَفَتُونَ ﴿١٧﴾ وَبِالْأَشْيَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴿٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه صدقاتهم فقال : ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ أي يجعلون في أموالهم على أنفسهم حقا للسائل والمحروم تقربا إلى الله عز وجل . وقال محمد بن سيرين و قتادة : الحق هنا : الزكاة المفروضة<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى . فيحمل على صدقة النفل و صلة الرحم و قرى

(١٣٣/٨) والسمين في الدر (٤٠،٣٩/١٠) والعكيري في الإملاء (٣٤٥/٤).

(١) ذكره الماوردي (٣٦٢/٥) والقرطبي (٢٢٢/١٧).

(٢) فتح القدير (٨٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٨٩/٢٦) وقال الماوردي (٣٦٢/٥) وهو المشهور . أهـ ولم يتعرض لتفسيرها أكثر المفسرين لجلائه وشدته وضوحه . إلا أن ابن كثير (٣٩١/٧) والقرطبي (٢٢/١٧) وغيرهما ذكروا عن ابن عمر أنها السماء السابعة .

(٣) انظر تفسير الماوردي (٣٦٦/٥) وزاد نسبه لابن أبي مريم . وانظر تفسير القرطبي (٢٧/١٥) وعزاه ابن عطية (١٧٥/٥) لمنذر بن سعيد وضعفه بكون السورة مكية وفرض الزكاة بالمدينة .

الضيف ؛ لأن السورة مكية ، والزكاة لم تفرض إلا بالمدينة<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في تفسير المحروم ، ف قيل : هو الذي يتعفف عن السؤال حتى يحسبه الناس غنيا ، فلا يتصدقون عليه ، وبه قال قتادة والزهري<sup>(٢)</sup> . وقال الحسن ومحمد بن الحنفية : هو الذي لا سهم له في الغنيمة ، ولا يجري عليه من الفيء شيء<sup>(٣)</sup> ، وقال زيد بن أسلم : هو الذي

وانتصر له ابن العربي (١٦٦/٤) قائلاً: والأقوى في هذه الآية أنه الزكاة لقوله تعالى في سورة  
سأل سائل: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ \* لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥] والحق  
المعلوم هو الزكاة التي بين الشرع قدرها وجنسها ووقتها فأما غيرها لمن يقول به فليس بمعلوم  
لأنه غير مقدر ولا مجنس ولا مؤقت. أهـ.

(١) فتح القدير (٨٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه ابن جرير (٢٠٣/٢٦) لزيد بن أسلم. وقال الماوردي  
(٣٦٦/٥) - بعد أن ذكر القول الأول -: والثاني أنه حق سوى الزكاة تصل به رحماً أو تقري  
به ضيفاً أو تحمل به كلاً أو تغني به محروماً. قاله ابن عباس رضي الله عنهما. أهـ وقال ابن عطية  
(١٧٥/٥): الصحيح أنها محكمة وأن هذا الحق هو على وجه الندب لا على وجه الفرض. أهـ.  
ولعل ما اختاره ابن عطية رحمه الله هو الأولى والأرجح هنا وبه يجتمع القولان وهذا أولى من  
إهمال أحدهما فإنه وإن لم تكن الزكاة مفروضة في مكة على أرجح الأقوال لكن لا يمنع ذلك  
من أن يكون الله عز وجل ندب إليها وحث على إعطاء ذوي الحاجات كالسائل والمحروم ،  
وكون السورة مكية لا يستلزم قصرها على الزكاة المنذوبة فقد تكون الآية تتحدث عن وصف  
المؤمنين مطلقاً سواء وقت نزولها أو بعده فيدخل في ذلك كل نفقة واجبة أو مندوبة والله أعلم.

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٠٢، ٢٠١/٢٦) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير  
الماوردي (٣٦٦/٥) والبيهقي (٢٣١/٤) وابن كثير (٣٩٥/٧) والقرطبي (٢٧/١٧).

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٠٣/٢٦) وزاد نسبه للنخعي. وانظر تفسير الماوردي (٣٦٦/٥).  
واختاره الواحدي (١٧٥/٤) وعزاه البيهقي (٢٣١/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن

أصيب ثمره أو زرعه أو ماشيته<sup>(١)</sup> ، قال القرطبي<sup>(٢)</sup> : هو الذي أصابته الجائحة<sup>(٣)</sup> . وقيل : الذي لا يكتسب<sup>(٤)</sup> . وقيل : هو الذي لا يجد غنى يغنيه<sup>(٥)</sup> . وقيل : هو الذي يطلب الدنيا وتدبر عنه<sup>(٦)</sup> . وقيل : هو المملوك<sup>(٧)</sup> . وقيل : الكلب<sup>(٨)</sup> . وقيل غير ذلك . قال الشعبي :

المسيب . وعزاه ابن كثير (٣٩٥/٧) لابن عباس وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنهم ومجاهد رحمه الله . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٨٤/٣) .

(١) انظر تفسير الطبري (٢٠٣/٢٦) والماوردي (٣٦٦/٥) والبيهقي (٢٣١/٤) وابن عطية (١٧٥/٥) .

(٢) كذا في طبعتي فتح القدير وهو تصحيف ظاهر والصواب القرطبي كما في تفسير البيهقي (٢٣١/٤) والقرطبي (٢٧/١٧) ثم إن القرطبي لم يقل بهذا وإنما عزاه للقرطبي فقط . وسيأتي اختياره إن شاء الله .

(٣) انظر تفسير البيهقي (٢٣١/٤) والقرطبي

(٤) رواه الطبري (٢٠٢،٢٠١/٢٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والضحاك والنخعي وابن المسيب ونافع مولى ابن عمر رحمهم الله كلهم قالوا هو الحارث الذي لا يكاد يتيسر له مكسب . وعزاه الماوردي (٣٦٦/٥) لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

وفي لسان العرب مادة حرف (٤٣/٩) والحارث الذي لا يصيب خيرا من أي وجه توجه له ، والمصدر الحراف . والحرف الحرمان . قال الأزهري : ويقال للمحروم الذي قتر عليه رزقه حراف .

(٥) لم أقف على قائله بعد البحث .

(٦) عزاه الماوردي (٣٦٦/٥) لابن عباس رضي الله عنهما . وحكاها أبو حيان في البحر (١٣٦/٨) وذكر ابن كثير (٣٩٥/٧) نحوه عن الضحاك .

(٧) عزاه الماوردي (٣٦٦/٥) لعبد الرحمن بن حميد .

(٨) عزاه الماوردي (٣٦٧/٥) وابن كثير (٣٩٦/٧) لعمر بن عبد العزيز .

لي اليوم سبعون سنة منذ احتلمت أسأل عن المحروم ،  
فما أنا اليوم بأعلم مني فيه يومئذ<sup>(١)</sup>، والذي ينبغي التعويل  
عليه ما يدل عليه المعنى اللغوي ، والمحروم في اللغة :  
المنوع من الحرمان وهو المنع<sup>(٢)</sup>، فيدخل تحته من  
حرم الرزق من الأصل ، ومن أصيب ماله بجائحة أذهبتة، ومن حرم العطاء، ومن  
حرم الصدقة لتعففه<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلِمٌ قَوْمٌ  
مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَيْتِ أَهْلِيهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾  
فَأَوْحَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَمَا تَوْعَدُونَ﴾ من الجنة والنار ،

(١) انظر تفسير الطبري (٢٠٤/٢٦) وابن عطية (١٧٥/٥) وابن كثير (٣٩٦/٧).

(٢) انظر لسان العرب مادة حرم (١٢٥/١٢).

(٣) فتح القدير (٨٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري (٢٠٤/٢٦) وابن  
عطية (١٧٥/٥) حيث قال: واختلف الناس في المحروم اختلافاً هو عندي تخليط من المتأخرين إذ  
المعنى واحد وإنما عبر علماء السلف في ذلك بعبارات على جهة المثالات فجعلها المتأخرون أقوالاً  
حصرها مكي في ثمانية - ثم ذكر بعض تلك الأقوال وقال:- والمعنى الجامع لهذه الأقوال أنه  
الذي لا مال له لحرمان أصابه وإلا فالذي احتيجت ثمرته وله مال كثير غيرها فليس في هذه الآية  
ياجماع. أمه وقال أبو حيان بعد أن ذكر الأقوال (١٣٦/٨) وكل هذه الأقوال على سبيل  
التمثيل لا التعيين ويجمعها أنه الذي لا مال له لحرمان أصابه. وقال القرطبي (٢٧/١٧) وروى  
ابن وهب عن مالك أنه الذي يحرم الرزق. وهذا قول حسن لأنه يعم جميع الأقوال. أمه

قاله مجاهد<sup>(١)</sup>، قال عطاء : من الثواب والعقاب<sup>(٢)</sup>، وقال الكلبي : من الخير والشر<sup>(٣)</sup>، قال ابن سيرين : ما توعدون من أمر الساعة<sup>(٤)</sup>، وبه قال الربيع<sup>(٥)</sup>، والأولى الحمل على ما هو أعم من هذه الأقوال ، فإن جزاء الأعمال مكتوب في السماء ، والقضاء والقدر ينزل منها ، والجنة والنار فيها<sup>(٦)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فراغ إلى أهله ﴾ قال الزجاج :

(١) انظر تفسير الطبري (٢٠٦/٢٦) وزاد نسبه للضحك والثوري. وعزاه الماوردي (٣٦٨/٥) والبعوي (٢٣١/٤) للضحك. وانظر تفسير الواحدي (١٧٦/٤) وابن كثير (٣٩٦/٧).

(٢) انظر تفسير الواحدي (١٧٦/٤) والبعوي (٢٣١/٤).

(٣) انظر تفسير الواحدي (١٧٦/٤) ورواه الطبري (٢٠٦/٢٦) عن مجاهد رحمه الله. ورجحه قاتلا: لأن الله عم الخير بقوله ﴿وما توعدون﴾ عن كل ما وعدنا من خير أو شر ولم يخص بذلك بعضا دون بعض فهو على عمومته كما عمه الله جل ثناؤه. وعزاه الماوردي (٣٦٨/٥) والبعوي (٢٣١/٤) لمجاهد رحمه الله.

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢٩/١٧).

(٥) انظر تفسير الماوردي (٣٦٨/٥) والقرطبي (٢٩/١٧).

(٦) فتح القدير (٨٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه. قال سفيان الثوري: أي عند الله في السماء رزقكم وما توعدون. وقال ابن كيسان: يعني وعلى رب السماء رزقكم نظيره ﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها﴾ [هود:٦]. انظر تفسير القرطبي (٢٩/١٧).

وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٢٦/٢): فيه مضمحل مجازه عند من في السماء رزقكم وعنده ما توعدون. أهد وفي قراءة ابن محيصن وفي السماء رزقكم وما توعدون. انظر البحر المحيط (١٣٦/٨). فكل ذلك من خير أو شر أو ثواب أو عقاب عند الله عز وجل في السماء لكن قول الشوكاني رحمه الله (والنار فيها) أي في السماء فيه نظر لأن مكان النار فيه خلاف بين العلماء ستأتي الإشارة إليه إن شاء الله عند قوله تعالى ﴿كلا إن كتاب الفجار لفي سجين﴾ [المطففين: ٧].

أي عدل إلى أهله<sup>(١)</sup>. وقيل: ذهب إليهم في خفية من ضيوفه<sup>(٢)</sup>، والمعنى متقارب، وقد تقدم تفسيره في سورة الصافات<sup>(٣)</sup>. يقال: راغ وارتاغ بمعنى طلب، وماذا يريغ، أي يريد ويطلب، وأراغ إلى كذا: مال إليه سرا وحاد<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ أي بشروه بغلام يولد له كثير العلم عند أن يبلغ مبالغ الرجال. والمبشر به عند الجمهور هو إسحاق. وقال مجاهد وحده: إنه إسماعيل<sup>(٦)</sup>، وهو مردود بقوله:

(١) انظر معاني القرآن (٥٤/٥) وزاد من حيث لا يعلمون لأي شيء عدل وقال الطبري (٢٠٨/٢٦) أي عدل إلى أهله ورجع وبه قال الواحدي (١٧٨/٤) والبيهقي (٢٣٢/٤).

(٢) ذكره الماوردي (٣٧٠/٥) وهو بمعنى قول الزجاج المتقدم.

(٣) انظر تفسيره (٣٨٨/٤).

(٤) انظر لسان العرب مادة ((روغ)) (٤٣١، ٤٣٠/٨) والقاموس المحيط مادة ((روغ)) ص (١٠١١).

(٥) فتح القدير (٨٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وأن المعاني متقاربة إلا أن فعل الروغان يدل على السرعة والاختفاء معاً. قال صاحب اللسان (٤٣١/٨) - بعد أن ذكر بعض معاني الكلمة - كل ذلك انحراف في استخفاء. أهـ وهذا يدل على كرم نبي الله إبراهيم عليه السلام. حيث عجل لضيافته بالقرى واستخفى منهم في صنعه حتى لا يتقل ذلك على نفوسهم وهذا شأن الكرماء. قال ابن كثير رحمه الله (٣٩٧/٧) أي انسل خفية في سرعة، وقال الفراء في معاني القرآن (٨٦/٣) أي رجع إليهم، والروغ وإن كان على هذا المعنى فإنه لا ينطق به حتى يكون صاحبه مخفياً لذهابه أو مجيئه. أهـ وهذا هو معنى قول الزجاج المتقدم.

(٦) انظر تفسير الطبري (٢٠٨/٢٦) والماوردي (٣٧١/٥) وابن عطية (١٧٨/٥).

﴿وَبَشِّرْناه يا إسحاق﴾<sup>(١)</sup> وقد قدمنا تحقيق هذا المقام بما لا يحتاج الناظر فيه إلى غيره<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

﴿قَالَ فَاخْطُبْكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٦﴾ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ مُجْرِمِينَ ﴿٣٧﴾ لَنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَابَةً مِّن طِينٍ ﴿٣٨﴾ مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴿٣٩﴾ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٤٦﴾ وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٤٧﴾﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين﴾ هذا كلام من جهة الله سبحانه ، أي لما أردنا إهلاك قوم لوط أخرجنا من كان في قري قوم لوط من قومه المؤمنين به ﴿فما وجدنا فيها غير

(١) الصافات (١١٢).

(٢) تقدم ذلك عند قوله تعالى ﴿قَالُوا لَا تَوَجَلْ إِنَّا نَبْشُرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: ٥٣] حيث قال وهذا الغلام هو إسحاق كما تقدم في هود. ولم يسمه هنا ولم يذكر التبشير ببعقوب اكتفاء بما تقدم.

انظر فتح القدير (١٣٦/٣) وعند آية هود وهي قوله تعالى : ﴿وامراته قائمة فضحكت فبشرناها يا إسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب﴾ آية (٧١) لم يتعرض لهذه المسألة بشيء . ولعله يقصد الإشارة إلى نص الآية .

(٣) فتح القدير (٨٩، ٨٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه نص آية هود وهو نص لا يحتمل التأويل أبدا . وهذا هو قول جمهور المفسرين قاله الطبري (٢٠٨/٢٦) معللا ذلك بأن البشارة كانت بالولد من سارة وإسماعيل لاجر لا لسارة. أهـ وقال ابن عطية (١٧٨/٥) وجمهور الناس على أن الغلام هنا إسحاق بن سارة الذي ذكرت البشارة به في غير موضع. وقال مجاهد هذا الغلام هو إسماعيل. والأول أرجح وهذا وهم. أهـ

بيت من المسلمين ﴿ أي غير أهل بيت ، يقال : بيت شريف ويراد به أهله . قيل : وهم أهل بيت لوط . والإسلام : الانقياد والاستسلام لأمر الله سبحانه ، فكل مؤمن مسلم ، ومن ذلك قوله : ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ <sup>(١)</sup> وقد أوضح الفرق رسول الله ﷺ بين الإسلام والإيمان في الحديث في الصحيحين وغيرهما الثابت من طرق أنه سئل عن الإسلام فقال : « أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان » وسئل عن الإيمان فقال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره » <sup>(٢)</sup> فالمرجع في الفرق بينهما هو هذا الذي قاله الصادق المصدوق ، ولا التفات إلى غيره مما قاله أهل العلم في رسم كل واحد منهما برسوم مضطربة مختلفة متناقضة وأما ما في الكتاب العزيز من اختلاف مواضع استعمال الإسلام والإيمان فذلك باعتبار المعاني اللغوية والاستعمالات العربية، والواجب تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية، والحقيقة الشرعية هي هذه التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ وأجاب سؤال السائل له عن ذلك بها <sup>(٣)</sup>.

(١) الحجرات (١٤).

(٢) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة... (١١٤/١) رقم (٥٠) وكتاب التفسير - سورة لقمان - باب ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ (٥١٣/٨) رقم (٤٧٧٧) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... (٣٧،٣٦/١) رقم (٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وما ذكره الشوكاني رحمه الله قريب من لفظ البخاري ، ولفظ مسلم (( أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله )) وفيه أيضا ذكر الإيمان باليوم الآخر .

(٣) فتح القدير (٨٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله في الفرق بين الإسلام والإيمان ظاهر بين وهو أنه عند اجتماعهما يراد بالإسلام أعمال الجوارح وبالإيمان أعمال القلوب. قال ابن حجر رحمه الله في الفتح (١١٥/١) وقال الخطابي: صنف في المسألة إمامان كبيران وأكثرنا من الأدلة للقولين وتباينا في ذلك. والحق أن بينهما عموما وخصوصا. فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا. انتهى كلامه ملخصا. ومقتضاه أن الإسلام لا يطلق على الاعتقاد والعمل معا، بخلاف الإيمان فإنه يطلق عليهما معا. ويرد عليه قوله تعالى ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [المائدة: ٣] فإن الإسلام هنا يتناول العمل والاعتقاد معا. لأن العامل غير المعتقد ليس بذي دين مرضي. وبهذا استدل المزني وأبو محمد البغوي، فقال في الكلام على حديث جبريل هذا: جعل النبي ﷺ الإسلام هنا اسما لما ظهر من الأعمال، والإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، ولا لأن التصديق ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل لجملة كلها شيء واحد وجماعها الدين، ولهذا قال النبي ﷺ ((أناكم يعلمكم دينكم)) وقال سبحانه وتعالى ﴿ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ وقال: ﴿ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ [آل عمران: ٨٥] ولا يكون الدين في محل الرضى والقبول إلا بانضمام التصديق. انتهى كلامه. والذي يظهر من مجموع الأدلة أن لكل منهما حقيقة شرعية، كما أن لكل منهما حقيقة لغوية، لكن كل منهما مستلزم للآخر بمعنى التكميل له، فكما أن العامل لا يكون مسلما كاملا إلا إذا اعتقد، فكذلك المعتقد لا يكون مؤمنا كاملا إلا إذا عمل وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو العكس، أو يطلق أحدهما على إيرادتهما معا فهو على سبيل الحجاز ويتبين المراد بالسياق. فإن وردا معا في مقام السؤال جملا على الحقيقة وإن لم يرادا معا أو لم يكن في مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو الحجاز بحسب ما يظهر من القرائن. وقد حكى ذلك الإسماعيلي عن أهل السنة والجماعة قالوا: إنهما تختلف دلالتهما بالاقتران فإن أفرد أحدهما دخل الآخر فيه، وعلى ذلك يحمل ما حكاه محمد بن نصر وتبعه ابن عبد البر عن الأكثر أنهم سورا بينهما على ما في حديث وفد عبد القيس، وما حكاه اللالكائي وابن السمعاني عن أهل السنة أنهم فرقوا بينهما على ما في حديث جبريل والله الموفق. انتهى كلام ابن حجر رحمه الله.

وقال ابن كثير (٣٩٩/٧) احتج بهذه الآية من ذهب إلى رأي المعتزلة، ممن لا يفرق بين مسمى الإيمان والإسلام لأنه أطلق عليهم المؤمنين والمسلمين. وهذا الاستدلال ضعيف لأن هؤلاء كانوا قوما مؤمنين وعندنا أن كل مؤمن مسلم ولا يتعكس فاتفق الاسمان ها هنا لخصوصية الحال ولا

قال الله تعالى :

وَفِي مُوسَىٰ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ فَتَوَلَّىٰ بُرْكَانَهُ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٣٩﴾ فَأَخَذْتَهُ وَجُودَهُ فَنَبَذْتَهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿٤١﴾ وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ مَا نَذَرْنَا مِنْ شَيْءٍ آتٍ عَلَيْهٖ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّمِيحِ ﴿٤٢﴾ وَفِي ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَنَّوْا حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٤٣﴾ فَمَتَّوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٤٤﴾ فَمَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قِيَامٍ وَمَا كَانُوا

مُنْبَصِرِينَ ﴿٤٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وفي موسى﴾ معطوف على قوله : ﴿فيها﴾ بإعادة الخافض ، والتقدير : وتركنا في قصة موسى آية أو معطوف على ﴿وفي الأرض﴾ والتقدير : وفي الأرض وفي موسى آيات ، قاله الفراء وابن عطية والزحخشري<sup>(١)</sup> . قال أبو حيان : وهو بعيد جدا ينزه القرآن عن مثله<sup>(٢)</sup> ، ويجوز أن يكون متعلقا بجعلنا مقدرًا للدلالة وتركنا عليه<sup>(٣)</sup> . قيل : ويجوز أن يعطف

يلزم ذلك في كل حال. أهـ

وقال الواحدي في تفسيره (١٧٨/٤) وصفهم بالإيمان والإسلام جميعا لأنه ما من مؤمن إلا وهو مسلم. أهـ

(١) لم أجد في معاني القرآن للفراء وعزاه له القرطبي (٣٤/١٧) وانظر تفسير ابن عطية (١٧٩/٥) والكشاف (١٩/٤) وقال الزجاج في معاني القرآن (٥٦/٥) بالقولين.

(٢) انظر البحر المحيط (١٤٠/٨).

(٣) قاله السمين في الدر (٥٣/١٠).

على وتركنا<sup>(١)</sup> على طريقة قول القائل<sup>(٢)</sup> :

علفتها تبنا وماء باردا

والتقدير: وتركنا فيها آية ، وجعلنا في موسى آية . قال أبو حيان : ولا حاجة إلى إضمار ﴿وجعلنا﴾ لأنه قد أمكن أن يكون العامل في الجورور وتركنا<sup>(٣)</sup> . والوجه الأول هو الأولى ، وما عداه متكلف متعسف لم تلجئ إليه حاجة ولا دعت إليه ضرورة ﴿إذ أرسلناه إلى فرعون بسليمان مبین﴾ الظرف متعلق بمحذوف هو نعت لـ « آية » ، أي كائنة وقت أرسلناه ، أو بآية نفسها<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى . والسلطان المبین : الحجة الظاهرة الواضحة ، وهي العصا وما معها من الآيات<sup>(٥)</sup> .

(١) قاله الزمخشري (١٩/٤) .

(٢) تقدم تخريجه ص (١٩٣) .

(٣) البحر المحيط (١٤٠/٨) .

(٤) ذكره السمين في الدر (٥٤/١٠) وقاله العكبري (٣٥١/٤) وزاد أو لتركنا أو نعت لها .

(٥) فتح القدير (٩٠/٥) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله تعالى ﴿وفي موسى﴾ معطوف على قوله ﴿فيها﴾ من قوله تعالى ﴿وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الأليم﴾ وهذا هو الذي يظهر رجحانه وذكر هذا الوجه الزمخشري (١٩/٤) وهو اختيار السمين في الدر (٥٣/١٠) وأبي حيان في البحر (١٤٠/٨) والعكبري في الإملاء (٣٥١/٤) .

الثاني : أن الظرف في قوله ﴿إذ أرسلناه﴾ متعلق بمحذوف هو نعت لآية أي: آية كائنة في وقت إرسالنا وذكر هذا الوجه السمين في الدر (٥٤/١٠) ولعل القول الآخر أولى منه والتقدير وفي موسى آية إذ أرسلناه والله أعلم .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿وهم ينظرون﴾ أي يرونها عياناً، والجملة في محل نصب على الحال . وقيل : إن المعنى : ينتظرون ما وعدوه من العذاب<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ۚ إِنِّي لَكُم مِّنْ نَّدِيرٍ مُّبِينٌ ﴿٥١﴾ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَصَّوْا بِهِمْ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَآغُوتٌ ﴿٥٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿كذلك﴾ في محل رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أي الأمر كذلك. ثم فسر ما أجمله بقوله : ﴿ما أتى﴾ إلخ . أو في محل نصب نعتاً لمصدر محذوف ، أي أنذركم إنذاراً كإنذار من تقدمني من الرسل الذين أنذروا قومهم<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله مجاهد فيما رواه الطبري (٦/٢٧) قال: وذلك أن ثمود وعدت قبل نزوله بهم بثلاثة أيام وجعل لنزوله عليهم علامات في تلك الثلاثة فظهرت العلامات التي جعلت لهم الدالة على نزولها في تلك الأيام فأصبحوا في اليوم الرابع موقنين بأن العذاب بهم نازل ينتظرون حلوله بهم. أه وهذا هو قول ابن كثير (٤٠٠/٧).

(٢) فتح القدير (٩١/٥) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٦/٢٧) وابن عطية (١٨٠/٥) والزخشي (١٩/٤) ولعله هو الأول لأن المقصود من الآية أنهم كانوا يعاينون العذاب وهو محل بهم ومع ذلك لم يستطيعوا دفعه عن أنفسهم كما قال تعالى بعد هذه الآية ﴿فما استطاعوا من قيام وما كانوا منتصرين﴾ .

(٣) حكاه مكى في مشكل إعراب القرآن (٦٨٩/٢).

(٤) فتح القدير (٩٢/٥) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قول ابن عطية (١٨٢/٥) والزخشي (١٩/٤) وابن كثير (٤٠١/٧) والزجاج في معاني القرآن (٥٨/٥) ومكى في مشكل إعراب القرآن (٦٨٩/٢) وأبي حيان في البحر (١٤٢/٨) والسمين في الدر (٥٩/١٠) وعليه يكون معنى الآية أي كذلك كذبت قريش مثل تكذيب الأمم السابقة لرسولهم.

# ﴿سورة الطور﴾

قال الله تعالى :

وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُتِبَ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾ فِي رَقٍّ مَّنشُورٍ ﴿٣﴾ وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ﴿٤﴾ وَالسَّقْفِ  
الْمَرْفُوعِ ﴿٥﴾ وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ﴾ أي الموقد ،  
من السجر ، وهو إيقاد النار في التنور، ومنه قوله : ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ  
سُجِّرَتْ﴾<sup>(١)</sup> وقد روي أن البحار تسجر يوم القيامة فتكون ناراً<sup>(٢)</sup>. وقيل :  
المسجور : المملوء<sup>(٣)</sup>. قيل إنه من أسماء الأضداد يقال : بحر مسجور ، أي مملوء

(١) التكوير (٦).

(٢) رواه البخاري في صحيحه معلقاً عن مجاهد قال: الموقد وعن الحسن قال: تسجر حتى يذهب  
ماؤها فلا يبقى فيها قطرة. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير سورة الطور  
(٦٠١/٨) ووصله الطبري في تفسيره (٦٨/٣٠) من طريق سعيد عن قتادة عن الحسن في قوله  
تعالى ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ [التكوير: ٦] وقال ابن كثير (٤٠٥/٧) وقال الجمهور هو هذا  
البحر واختلف في معنى قوله ﴿الْمَسْجُورِ﴾ فقَالَ بعضهم المراد أنه يوقد يوم القيامة ناراً كقوله  
﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ أي أضمرت فتصير ناراً تتأجج محيطة بأهل الموقف. رواه سعيد بن  
المسيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما. وبه يقول  
سعيد بن جبير ومجاهد، وعبد الله بن عبيد بن عمير وغيرهم. أهـ

(٣) قاله قتادة فيما رواه عنه الطبري (١٩/٢٧) ورجحه الطبري معلقاً ذلك بأن السجر يرد لمعنيين:  
الإيقاد وهو الأغلب والامتلاء. فلما انتفى الإيقاد عن البحر اليوم لم يبق إلا وصفه بأنه ممتلئ لأنه  
كل وقت كذلك. أهـ. وعزاه الماوردي (٣٧٩/٥) لقتادة. واختاره الواحدي (١٨٥/٤)  
وعزاه البغوي (٢٣٧/٤) لمجاهد والكلبي.

، وجر مسجور ، أي فارغ<sup>(١)</sup>. وقيل المسجور : المسوك ، ومنه ساجور الكلب ؛ لأنه يمسه<sup>(٢)</sup>. وقال أبو العالية : المسجور : الذي ذهب ماؤه<sup>(٣)</sup>. وقيل : المسجور : المفجور<sup>(٤)</sup>، ومنه : ﴿وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ﴾<sup>(٥)</sup> وقال الربيع بن أنس : هو الذي يختلط فيه العذب بالمالح<sup>(٦)</sup>. والأول أولى . وبه قال مجاهد والضحاك ومحمد بن كعب والأخفش وغيرهم<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر لسان العرب مادة ((سجر)) (٣٤٦/٤). وروى البغوي (٢٣٧/٤) عن الحسن وقتادة وأبي العالية أنه اليابس الذي ذهب ماؤه ونضب. وقال ابن عطية (١٨٦/٥) وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الذي ذهب ماؤه ورواه ابن مردويه - في مسانيد الشعراء - عن ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكر ابن كثير (٤٠٥/٧). وهو قول الفراء في معاني القرآن (٩١/٣).

(٢) روى الطبري (١٩/٢٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: المحبوس. وزاد الماوردي (٣٧٩/٥) نسبته للسدي وانظر تفسير ابن عطية (١٨٦/٥) وقال ابن كثير (٤٠٥/٧) قاله علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه يقول السدي وغيره وعليه يدل الحديث الذي رواه الإمام أحمد رحمه الله في مسنده - وساق إسناده إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: ((ليس من ليلة إلا والبحر يشرف ثلاث مرات يستأذن الله أن يفضخ عليهم فيكفه الله عز وجل. والحديث ضعفه الشيخ أحمد شاکر في تحقيقه على المسند (٢٨٦/١) رقم (٣٠٣) وقال: معنى يفضخ أن يفتح ويسيل.

(٣) انظر تفسير القرطبي (٤٢/١٧) ورواه الطبري (١٩/٢٧) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال الماوردي (٣٧٩/٥) رواه ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير.

(٤) حكاها القرطبي (٤٢/١٧)

(٥) الانفتار (٣).

(٦) انظر تفسير البغوي (٢٣٧/٤) وعزاه الماوردي (٣٧٩/٥) لابن بحر.

(٧) فتح القدير (٩٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الطبري (١٩/٢٧) لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتَهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ  
 كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾ وَأَمَدَدْنَاهُمْ بِفَلَاحِهِمْ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢٢﴾ يَنْزَعُونَ فِيهَا  
 كَأْسًا لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ ﴿٢٤﴾  
 وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٢٥﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنْ  
 اللَّهُ عَلَيْنَا وَقَفْنَا عَذَابَ السَّمُورِ ﴿٢٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ

### الرَّحِيمُ ﴿٢٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقيل المراد بالذين آمنوا : المهاجرون والأنصار فقط<sup>(١)</sup> ، وظاهر الآية العموم ، ولا يوجب تخصيصها بالمهاجرين والأنصار ، كونهم السبب في نزولها إن صح ذلك ، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص

ومجاهد وابن زيد وشمر بن عطية ، وعزاه الماوردي (٣٧٩/٥) والواحدي (١٨٥/٤) لمجاهد رحمه الله ، وعزاه البغوي (٢٣٧/٤) لمحمد بن كعب القرظي والضحاك ؛ قال : وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما : وذلك ما روى أن الله تعالى يجعل البحار كلها يوم القيامة ناراً فيزداد بها في نار جهنم كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ ﴾ [الانفطار : ٣] . أه؟ وانظر تفسير ابن عطية (١٨٦/٥) والقرطبي (٤٢/١٧) .

ولعل الآية لا تضيق عن اتساعها لتلك الأقوال كلها فالله عز وجل أقسم بالبحر المسجور ومن معاني المسجور في اللغة الموقد والمملوء والفارغ والمحبوس ولا دليل على تعيين شيء منها بعينه والله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته .

(١) عزاه القرطبي (١٥/١٧) لابن عباس رضي الله عنهما ولا شك أن أصحاب النبي ﷺ يدخلون في الآية دخولاً أولياً لكنها ليست مقصورة عليهم قطعاً فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

قال الشوكاني رحمه الله: قرأ الجمهور بفتح اللام من: ﴿أَلْتَأْتَاهُمْ﴾ وقرأ ابن كثير بكسرها<sup>(٢)</sup>، أي وما نقصنا الآباء بإلحاق ذريتهم بهم من ثواب أعمالهم شيئاً، فضمير المفعول عائد إلى الذين آمنوا. وقيل: المعنى: وما نقصنا الذرية من أعمالهم شيئاً لقصر أعمارهم<sup>(٣)</sup>، والأول أولى. وقد قدمنا تحقيق معنى لآته وآلاته في سورة الحجرات<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) فتح القدير (٩٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه عموم الآية وأن معناها أن الله تعالى يرفع للمؤمن ذريته المؤمنين في الجنة ليكونوا في درجته وإن كانوا دونه في العمل لتقر بهم عينه وهذا المعنى هو قول ابن عباس رضي الله عنهما واختيار الطبري. انظر تفسيره (٢٦-٢٤/٢٧) وتفسير عبد الرزاق (٢٤٧/٢) وعزاه ابن عطية (١٨٩/٥) للجمهور وانظر تفسير القرطبي (٤٥/١٧) وأبي حيان (١٤٨/٨) وانظر الترجيح التالي.

(٢) انظر النشر (٣١٥/٣) والتيسير ص (٢٠٣) وتفسير البغوي (٢٣٩/٤).

(٣) قاله القرطبي (٤٦/١٧).

(٤) عند قوله تعالى ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً﴾ [الحجرات: ١٤] حيث قال: (٦٩/٥) يقال: لات يلت: إذا نقص، وآلاته يلبته ويلوته: إذا نقصه، والمعنى لا ينقصكم من أعمالكم شيئاً. أهـ

(٥) فتح القدير (٩٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر الآية لأن النقص قد يتوهم في جانب الآباء بسبب رفع أبنائهم إليهم أما الأبناء فقد رفعوا فوق درجاتهم لذلك نفى الله هذا التوهم وبين أنه رفع الذرية لدرجة الآباء من غير أن ينقص الآباء من أجور أعمالهم شيئاً. وهذا المعنى هو الذي عليه عامة المفسرين. اختاره الطبري (٢٨-٢٤/٢٧) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما والضحاك وابن زيد، والشعبي، وسعيد بن جبير، والنخعي، وقتادة، ومجاهد، والربيع بن أنس رحمهم الله. وهو قول الماوردي (٣٨٢/٥) وعزاه الواحدي (١٨٧/٤) إلى ابن

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في : ﴿ فيها ﴾ راجع إلى الكأس .  
وقيل : لا لغو فيها ، أي في الجنة ولا يجري فيها ما فيه إثم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . قال  
ابن قتيبة : لا تذهب بعقولهم فيلغوا كما يكون في خمر الدنيا ، ولا يكون منهم  
ما يؤثمهم<sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك : لا تأثيم : أي لا كذب<sup>(٣)(٤)</sup> .

عباس رضي الله عنهما . وبه قال ابن عطية (١٨٩/٥) قال : لأن الآية كلها في صفة إحسان الله  
تعالى إلى أهل الجنة فذكر من جملة إحسانه أنه يعرئ المحسن في المسيء . أه وهو قول الزمخشري  
(٢٤/٤) واختاره ابن كثير (٤٠٨،٤٠٧/٧) حيث قال : يخبر تعالى عن فضله وكرمه ، وامتنانه  
ولطفه بخلقه وإحسانه : أن المؤمنين إذا اتبعتهم ذرياتهم في الإيمان يلحقهم بآبائهم في المنزلة وإن  
لم يبلغوا عملهم ، لتقر أعين الآباء بالأبناء عندهم في منازلهم فيجمع بينهم على أحسن الوجوه  
بأن يرفع درجة الناقص العمل ، بكامل العمل ولا ينقص ذلك من عمله ومنزله ، للتساوي بينه  
وبين ذاك ولهذا قال : ﴿ ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء ﴾ . . . . . وهكذا يقول  
الشعبي ، وسعيد بن جبیر ، وإبراهيم ، وقتادة ، وأبو صالح ، والربيع بن أنس ، والضحاك ، وابن زيد ،  
وهو اختيار ابن جرير .

وقال أبو حيان في البحر (١٤٨/٨) قال الجمهور وابن عباس رضي الله عنهما وابن جبیر  
وغيرهما إن المؤمنين الذين اتبعهم ذرياتهم في الإيمان يكونون في مراتب آبائهم وإن لم يكونوا في  
التقوى والأعمال مثلهم كرامة لآبائهم . أه

(١) قاله الطبري (٢٨/٢٧) قال : وقوله ﴿ لا لغو فيها ﴾ يقول : لا باطل في الجنة ، والهاء في قوله :  
﴿ فيها ﴾ من ذكر الكأس ، ويكون المعنى لما فيها من الشراب . بمعنى : أن أهلها لا لغو عندهم فيها  
ولا تأثيم واللغو الباطل . أه وقال الماوردي (٣٨٣/٥) مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما .  
أه وحكاها القرطبي (٤٧/١٧) .

(٢) انظر غريب القرآن ص (٤٢٥) .

(٣) انظر تفسير الماوردي (٣٨٢/٥) والقرطبي (٤٧/١٧) .

(٤) فتح القدير (٩٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الماوردي (٣٨٢/٥) لابن عباس رضي الله عنهما وقتادة .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وأقبل بعضهم على بعض يتساعلون﴾ أي يسأل بعضهم بعضا في الجنة عن حاله ، وما كان فيه من تعب الدنيا وخوف العقابة ، فيحمدون الله الذي أذهب عنهم الحزن والخوف والهجم ، وما كانوا فيه من الكد والنكد بطلب المعاش وتحصيل ما لا بد منه من الرزق .  
وقيل : يقول بعضهم لبعض : بم صرتم في هذه المنزلة الرفيعة ؟ وقيل : إن التساؤل بينهم عند البعث من القبور<sup>(١)</sup> ، والأول أولى لدلالة السياق على أنهم صاروا في الجنة<sup>(٢)</sup> .

وهو قول الواحدي (١٨٨/٤) والزنجشيري (٢٤/٤) وقال ابن كثير (٤٠٩/٧) يتعاطون فيها كأسا أي من الخمر . قاله الضحاك ﴿لا لغو فيها ولا تأثيم﴾ أي لا يتكلمون عنها بكلام لاغ ، أي هذيان وإثم أي فحش كما يتكلم به الشربة من أهل الدنيا .

وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٦٨٨/٧) وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة ﴿لا لغو فيها ولا تأثيم﴾ يعني أن خمر الجنة التي يتعاطاها المؤمنون فيها مخالفة في جميع الصفات لخم الدنيا ، فخم الآخرة لا لغو فيها ، واللغو كل كلام ساقط لا خير فيه ، فخم الآخرة لا تحمل شاربها على الكلام الخبيث والهذيان لأنها لا تؤثر في عقولهم بخلاف خم الدنيا فإنهم إن شربوها سكروا وطاشت عقولهم فتكلموا بالكلام الخبيث والهذيان وكل ذلك من اللغو .

(١) رواه ابن جرير (٣٠/٢٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : إذا بعثوا في النفخة الثانية .

(٢) فتح القدير (٩٨/٥) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه السياق فقبل ذلك قوله تعالى : ﴿إن المتقين في جنات ونعيم﴾ إلى أن قال عن وصف حالهم في الجنة ﴿وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون يتنازعون فيها كأسا لا لغو فيها ولا تأثيم ويطوف عليهم غلمان لهم كأنهم لؤلؤ مكنون وأقبل بعضهم على بعض يتساعلون﴾ . وبهذا قال الواحدي (١٨٨/٤) والبيهقي (٢٤٠/٤) وابن عطية (١٩٠/٥) وابن كثير (٤١٠/٧) والزجاج في معاني القرآن (٦٤/٥) وغيرهم .

قال الله تعالى :

وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٤٨﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَرَ

### التَّجْوِيزُ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وسبح بحمد ربك حين تقوم﴾

أي نزه ربك عما لا يليق به متلبسا بحمد ربك على إنعامه عليك حين تقوم من مجلسك . قال عطاء وسعيد ابن جبير وسفيان الثوري وأبو الأحوص : يسبح الله حين يقوم من مجلسه فيقول : سبحان الله وبحمده ، أو سبحانك اللهم وبحمدك ، عند قيامه من كل مجلس يجلسه<sup>(١)</sup> ، وقال محمد بن كعب والضحاك والربيع بن أنس : حين تقوم إلى الصلاة<sup>(٢)</sup> ، قال الضحاك يقول : الله أكبر كبيرا ، والحمد لله

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٨٧/٥) والبخاري (٢٤٣/٤) وابن عطية (١٩٤/٥) وابن كثير (٤١٤/٧) والقرطبي (٥٣/١٧).

(٢) انظر تفسير الطبري (٣٨٧/٢٧) والبخاري (٢٤٣/٤) وابن عطية (١٩٤/٥) وابن كثير (٤١٤/٧) والقرطبي (٥٣/١٧) وحكاية الزجاج في معاني القرآن (٦٨/٥) ويشهد لهذا القول ما رواه الإمام أحمد في المسند (٨٥،٨٠/٤) وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (٢٠٣/١) رقم (٧٦٤) وابن ماجه في سننه - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب الاستعاذة في الصلاة (٢٦٥/١) رقم (٨٠٧) من حديث جبير بن مطعم عن أبيه أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة فقال : (( الله أكبر - ثلاثا - والحمد لله كثيرا - ثلاثا - وسبحانه الله بكرة وأصيلا - ثلاثا - أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ونفته وهمزة )) .

وأخرج الإمام أحمد في المسند (٥٠/٣) وأبو داود في سننه - كتاب الصلاة - باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك (٢٠٦/١) رقم (٧٧٥) والترمذي في سننه أبواب الصلاة - باب ما يقول عند افتتاح الصلاة (١٠،٩/٢) رقم (٢٤٢) وابن ماجه في سننه الكتاب والباب المتقدمين (٢٦٤/١) رقم (٨٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم يقول : (( سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك

كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً<sup>(١)</sup> ، وفيه نظر ؛ لأن التكبير يكون بعد القيام لا حيال القيام ، ويكون التسبيح بعد التكبير ، وهذا غير معنى الآية ، فالأول أولى .  
 وقيل : المعنى : صل لله حين تقوم من منامك ، وبه قال أبو الجوزاء وحسان بن عطية<sup>(٢)</sup> . وقال الكلبي : واذكر الله باللسان حين تقوم من فراشك إلى أن تدخل الصلاة ، وهي صلاة الفجر<sup>(٣)</sup> .

ولا إله غيرك ثم يقول: لا إله إلا الله ثلاثا. ثم يقول: الله أكبر ثلاثا. أعود بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه ثم يقرأ )) .

(١) انظر تفسير القرطبي (٥٣/١٧) والذي ذكره ابن كثير (٤١٤/٧) عنه قال : (( سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك )) ويشهد له ما قبله .

(٢) انظر تفسير القرطبي (٥٣/١٧) وتفسير الطبري (٣٨/٢٧) حيث رواه عن أبي الأحوص وعوف بن مالك . وابن زيد . وعزاه المارودي (٣٨٧/٥) لحسان بن عطية . وعزاه الواحدي (١٩١/٤) لابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه ابن كثير (٤١٤/٧) لأبي الجوزاء . وهو اختيار الطبري والزجاج في معاني القرآن (٦٨/٥) ويؤيده ما رواه البخاري في صحيحه كتاب التهجد - باب فضل من تعار من الليل فضلى (٣٩/٣) رقم (١١٥٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (( من تعار من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال اللهم اغفر لي - أو دعا - استجيب . فإن توفياً قبلت صلاته )) . كذا لفظ البخاري ، وعند الترمذي - (( فإن عزم فتوفياً ثم صلى قبلت صلاته )) . انظر سننه - كتاب الدعوات - باب ما جاء في الدعاء إذا انتبه من الليل (٤٤٧/٥) رقم (٣٤١٤)

(٣) انظر تفسير البغوي (٢٤٣/٤) .

(٤) فتح القدير (١٠٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر بعض من قال به وهو قول الواحدي (١٩١/٤) وزاد القرطبي (٥٣/١٧) نسبه لابن مسعود رضي الله عنه وعون بن مالك . ويشهد له حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من جلس مجلساً فكثر فيه لفظه فقال قبل أن

يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت استغفرُك وأتوب إليك، غفر له ما كان في مجلسه ذلك» .

أخرجه الترمذي في سننه - كتاب الدعوات - باب ما يقول إذا قام من المجلس (٤٦٠/٥) رقم (٣٤٣٣) وأبو داود في سننه - كتاب الأدب - باب في كفارة المجلس (٢٦٤/٤) رقم (٤٨٥٨) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٩،٣٠٨) رقم (٣٩٧) وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٥٨) رقم (٤٤٧) وابن حبان كما في الإحسان (٣٥٤/٢) رقم (٥٦٤) والحاكم في المستدرک (٥٢٨/١) وقال الترمذي حسن غريب صحيح . وصححه الحاكم على شرط مسلم . وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي (١٥٣/٣) رقم (٢٧٣٠).

## ﴿ سورة النجم ﴾

قال الله تعالى :

وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ﴾ التعريف للجنس ، والمراد به جنس النجوم ، وبه قال جماعة من المفسرين . ومنه قول عمر بن أبي ربيعة<sup>(١)</sup> :

أحسن النجم في السماء الثريا والثريا في الأرض زين النساء

وقيل : المراد به : الثريا ، وهو اسم غلب فيها ، تقول العرب : النجم ، وتريد به الثريا ، وبه قال مجاهد وغيره<sup>(٢)</sup> ، وقال السدي : النجم هنا : هو الزهرة . لأن قوما من العرب كانوا

(١) هو عمر بن عبد ابن أبي ربيعة المخزومي ، يكنى أبا الخطاب ، كان فاسقاً يتعرض للنساء الحواج في الطواف وغيره من مناسك الحج ويشيب بهن ، نفاه عمر بن عبد العزيز إلى جزر وهلك . انظر : الشعر والشعراء (٥٥٧/٢ - ٥٦٢) ، وخزانة الأدب (٢٣٨/١ - ٢٤٠) ، ولم أجد البيت في ديوانه ولا في المراجع التي وقفت عليها .

(٢) انظر تفسير الطبري (٤٠/٢٧) وزاد نسبه للثوري ، ورجحه الطبري لأن العرب تدعوها النجم وانظر تفسير الماوردي (٣٨٩/٥) وعزاه الواحدي (١٩٢/٤) لابن عباس رضي الله عنهما من طريق الوالبي والعمري وانظر تفسير الواحدي (١٩٦/٥) والزمخشري (٢٧/٤) وابن كثير (٤١٧/٧) ومعاني القرآن للزجاج (٦٩/٥).

يعبدونها<sup>(١)</sup>. وقيل : النجم هنا : النبات الذي لا ساق له ،  
 كما في قوله : «وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ»<sup>(٢)</sup> قاله الأخفش<sup>(٣)</sup>.  
 وقيل : النجم : محمد ﷺ<sup>(٤)</sup>. وقيل : النجم : القرآن وسمي نجما ،  
 لكونه نزل منجما مفرقا ، والعرب تسمي التفريق تنجيما ،  
 والمفرق : المنجم ، وبه قال مجاهد والفراء وغيرهما<sup>(٥)</sup>. والأول أولى .  
 قال الحسن : المراد بالنجم : النجوم إذا سقطت يوم القيامة<sup>(٦)</sup>.  
 وقيل : المراد بها : النجوم التي ترجم بها الشياطين<sup>(٧)</sup> ، ومعنى هويته :  
 سقوطه من علو ، يقال : هوى النجم يهوي هويا : إذا سقط من علو إلى سفلى ،  
 وقيل : غروبه<sup>(٨)</sup> ، وقيل : طلوعه<sup>(٩)</sup>. والأول أولى . وبه قال الأصمعي وغيره<sup>(١٠)</sup> ،

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٨٩/٥) وابن كثير (٤١٧/٧) والقرطبي (٥٦/١٧).

(٢) الرحمن (٦).

(٣) انظر تفسير البغوي (٣٤٤/٤).

(٤) عزاه البغوي (٣٤٤/٤) والقرطبي (٥٦/١٧) لجعفر الصادق.

(٥) انظر معاني القرآن للفراء (٩٤/٣) وتفسير الطبري (٤٠/٢٧) والماوردي (٣٨٩/٥) وابن كثير (٤١٧/٧) واختار الواحدي هذا القول (١٩٢/٤) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما. وعزاه البغوي (٢٤٤/٤) لابن عباس رضي الله عنهما والكلبي. وزاد ابن عطية (١٩٥/٥) نسبه لمنذر بن سعيد.

(٦) انظر تفسير القرطبي (٥٦/١٧) وأبي حيان (١٥٧/٨) وزاد نسبه لأبي حمزة الثمالي.

(٧) ذكره الماوردي (٣٨٩/٥) وعزاه الواحدي (١٩٢/٤) لابن عباس رضي الله عنهما من رواية عكرمة. وعزاه ابن كثير (٤١٧/٧) للضحاك قال وله اتجاه.

(٨) حكاه الماوردي (٣٩٠/٥) وعزاه ابن عطية (١٩٥/٥) إلى جمهور المفسرين. وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٣٥/٢).

(٩) حكاه الماوردي (٣٩٠/٥) وعزاه أبو حيان في البحر (١٥٧/٨) للأخفش.

(١٠) انظر تفسير القرطبي (٥٦/١٧).

ومنه قول زهير<sup>(١)</sup>:

تسيح بها الأباغر وهي تهوي هُوي الدلو أسلمها الرشاء<sup>(٢)</sup>

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى﴾ القوى جمع قوة، والمعنى: أنه علمه جبريل الذي هو شديدة قواه، هكذا قال أكثر المفسرين: إن المراد: جبريل. وقال الحسن: هو الله عز وجل<sup>(٣)</sup>، والأول أولى. وهو من باب إضافة الصفة إلى الموصوف ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾ المِرَّة القِتْوَة والشدة في الخلق<sup>(٤)</sup>. وقيل:

(١) انظر البيت في ديوانه ص (٦٧).

(٢) فتح القدير (١٠٥/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين:

الأول: أن المراد بالنجم الجنس فيشمل كل النجوم، وهذا هو الذي يظهر رجحانه وبهذا قال مجاهد رحمه الله فيما رواه عنه البغوي (٢٤٤/٤) وحكاه الفراء في معاني القرآن (٩٤/٣) وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٣٥/٢) وعزاه الماوردي (٣٨٩/٥) وابن عطية (١٩٥/٥) للحسن. وقال ابن كثير (٤١٧/٧) هذه الآية كقوله تعالى ﴿فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥].

الثاني: أن المراد بهوي سقوطه من أعلى إلى أسفل وبهذا قال الأخفش كما ذكر البغوي (٣٤٤/٤) وهو قول الأصمعي كما تقدم، ورواه الطبري (٤١/٢٧) عن بعض البصريين. ولعل الآية تشمل القولين هوى أي غاب أو سقط من علو سواء كان لرحم الشياطين أو سقط يوم القيامة.

(٣) انظر تفسير ابن عطية (١٩٦/٥).

(٤) انظر لسان العرب مادة ((مر)) (١٦٨/٥) وقد قال بهذا المعنى مجاهد والثوري وابن زيد فيما رواه الطبري (٤٣/٢٧) وبه قال الواحدي (١٩٣/٤) والبغوي (٢٤٥/٤) وعزاه ابن عطية (١٩٦/٥) لقتادة وابن زيد والربيع ثم قال: وأصل المرة من مراتر الحبل وهي قتله وإحكام عمله. أه وعزاه ابن كثير (٤١٩/٧) لمجاهد والحسن وابن زيد. وبه قال الزجاج في معاني

ذو صحة جسم وسلامة من الآفات<sup>(١)</sup>، ومنه قول النبي ﷺ: « لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي »<sup>(٢)</sup>. وقيل: ذو حصافة<sup>(٣)</sup> عقل ومتانة رأي. قال قطرب: العرب تقول لكل من هو جزل الرأي، حصيف العقل: ذو مرة<sup>(٤)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(٥)</sup>:

القرآن (٧٠/٥) والسمين في الدر المصون (٨٤/١٠).

(١) رواه الطبري (٤٣، ٤٢/٢٧) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ذو منظر حسن. وكذا روي عن قتادة رحمه الله. ورجحه الطبري قائلاً: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عنى بالمرة صحة الجسم وسلامته من الآفات والعاهاات، والجسم إذا كان كذلك من الإنسان كان قوياً. أهـ. وذكره ابن كثير (٤١٩/٧)، وضعفه ابن عطية (١٩٧/٥).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٤٣/٢٧) والإمام أحمد في المسند (٣٨، ٣٧/١٠) رقم (٦٥٣٠) - بتحقيق الشيخ أحمد شاكر - وأبو داود الطيالسي في مسنده ص (٣٠٠) رقم (٢٢٧١) والدارمي في سننه (٤١٣/١) رقم (١٥٩٦) والترمذي في سننه - كتاب الزكاة - باب ما جاء من لا تحل له الصدقة (٤٢/٣) رقم (٦٥٢) وأبو داود في سننه - كتاب الزكاة - باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى (١١٨/٢) رقم (١٦٣٤) وابن ماجه في سننه - كتاب الزكاة - باب من سأل عن ظهر غنى (٥٨٩/١) رقم (١٨٣٩) والنسائي في سننه - كتاب الزكاة - باب إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها (٩٩/٥) رقم (٢٥٩٧) وحسنه الترمذي وصححه إسناده الشيخ أحمد شاكر. وصححه الشيخ الألباني - حفظه الله - كما في صحيح سنن ابن ماجه (٣٠٨/١) رقم (١٤٨٩).

(٣) أي: ذو عقل محكم. انظر لسان العرب، مادة « حصف » (٤٨/٩).

(٤) انظر قول قطرب هذا في الدر المصون (٨٤/١٠) وانظر لسان العرب مادة « مرر » (١٦٩/٥) ومختار الصحاح مادة مرر أيضاً ص (٤٥٣) « فيهما المرّة: القوة وشدة العقل، والقوة والشدة يقال رجل مرير أي قوي.

(٥) لم أهد إلى قائله بعد البحث، وهو في تفسير القرطبي (٥٨/١٧).

قد كنت قبل لقائكم ذا مِرّةٍ عندي لكلِّ مُخاصِمٍ ميزانُهُ  
والتفسير للمرة بهذا أولى ؛ لأن القوة والشدة قد أفادها قوله : ﴿ شَدِيدُ  
الْقُوَى ﴾ (١).

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ تَمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ أي دنا جبريل  
بعد استوائه بالأفق الأعلى أي قريب من الأرض، فتدلى فنزل على النبي ﷺ  
بالوحي. وقيل في الكلام تقديم وتأخير، والتقدير: ثم تدل فدنا. قاله ابن  
الأنباري وغيره (٢). قال الزجاج معنى دنا فتدلى واحد أي قرب فزاد في القرب

(١) فتح القدير (١٠٥/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن شديد القوى هو جبريل عليه السلام. قال الماوردي (٣٩١/٥) في قول الجميع وبه  
قال الواحدي (١٩٣/٤) والبيغوي (٢٤٥/٤) وعزاه ابن عطية (١٩٦/٥) لقتادة والربيع وابن  
عباس رضي الله عنهما. واختاره ابن كثير (٤١٩/٧) مستدلاً بقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ  
كَرِيمٍ \* ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ \* مُطَاعٍ تَمَّ أَمِينٍ ﴾ [التكوير: ١٩-٢١] ثم قال: وقال  
ها هنا ((ذو قوة)) أي ذو قوة: قاله مجاهد والحسن وابن زيد. أه وهو قول الفراء في معاني  
القرآن (٩٥/٣) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (٧٠/٥) والشيخ الأمين في أضواء البيان  
(٧٠٣، ٧٠٢/٧) رحم الله الجميع.

الثاني : أن المرة حصافة العقل ومثانة الرأي. وهذا هو قول ابن الأنباري كما ذكر الماوردي  
(٣٩١/٥) وبه قال الزمخشري (٢٨/٤) وهو قول قطرب كما سبق. قال ابن كثير رحمه الله  
(٤١٩/٧) - بعد أن ذكر القولين الأولين - ولا منافاة بين القولين فإنه عليه السلام ذو منظر  
حسن وقوة شديدة. أه

وأقول : لا مانع من اجتماع الأقوال الثلاثة فيضاف إلى القولين السابقين أنه عليه السلام ذو قوة  
وحصافة في عقله ، تكلها صفات مدح لا تعارض بينها .

(٢) انظر تفسير القرطبي (٦٠/١٧) وزاد نسبه للجرجاني وعزاه الماوردي (٣٩٢/٥) لقتادة. وقاله  
الواحدي (١٩٣/٤) وحكاها البيغوي (٣٤٦/٤).

كما تقول: فدنا مني فلان وقرب، ولو قلت: قرب مني ودنا جاز<sup>(١)</sup>. قال الفراء: الفاء في ﴿فتدلى﴾ بمعنى الواو. والتقدير: ثم تدلى جبريل ودنا، ولكنه جائز إذا كان معنى الفعلين واحداً أن تقدم أيهما شئت<sup>(٢)</sup> قال الجمهور: والذي دنا فتدلى هو جبريل. وقيل: هو النبي ﷺ. والمعنى: دنا منه أمره وحكمه<sup>(٣)</sup>. والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر معاني القرآن للرحاج (٧٠/٥).

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (٩٥/٣).

(٣) رواه الطبري (٤٥/٢٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر في ذلك حديثنا مرفوعاً عن أنس رضي الله عنه وعزاه البغوي (٢٤٦/٤) للضحك رحمه الله قال: دنا محمد من ربه ﴿فتدلى﴾ فأهوى للسجود. وحكى ابن عطية (١٩٧/٥) هذا القول. وقال القرطبي (٥٩/١٧): وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن معناه أن الله تبارك وتعالى دنا من محمد ﷺ وروى نحوه أنس عن النبي ﷺ والمعنى: دنا منه أمره وحكمه. أهـ

(٤) فتح القدير (١٠٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الجمهور كما ذكر وهو الذي يظهر رجحانه. قاله الحسن وقتادة والربيع فيما رواه عنهم الطبري (٤٤/٢٧) واختار هذا القول. وعزاه الواحدي (١٩٣/٤) للحسن وقتادة وأبي صالح. وزاد البغوي (٢٤٦/٤) نسبه لابن عباس رضي الله عنهما وعزاه ابن عطية (١٩٧/٥) للجمهور ورجحه قائلنا: والصحيح عندي أن جميع ما في هذه الآية هو مع جبريل بدليل قوله تعالى: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ [النجم: ١٣] فإن ذلك يقضي بنزلة متقدمة وما روي قط أن محمداً ﷺ رأى ربه قبل ليلة الإسراء أما أن الرؤية بالقلب لا تمتنع بحال. أهـ. ومثله قال أبو حيان في البحر (١٥٨/٨) واختاره ابن كثير (٤٢٠، ٤١٩/٧) قال: وهو قول أم المؤمنين عائشة وابن مسعود وأبي ذر وأبي هريرة رضي الله عنهم كما سنورد أحاديثهم قريباً إن شاء الله. ثم ذكر بعضها.

ومنها، ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه في قوله ﴿فكان قباب قوسين أو أدنى﴾ قال: رأى النبي ﷺ جبريل له ستمائة جناح.

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة النجم باب ﴿فأوحى إلى عبده ما

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾  
أي فأوحى جبريل إلى محمد ﷺ ما أوحى ، وفيه تفخيم للوحي الذي أوحى إليه،  
والوحي: إلقاء الشيء بسرعة، ومنه الوحا وهو السرعة، والضمير في: ﴿عَبْدِهِ﴾  
يرجع إلى الله كما في قوله: ﴿مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾<sup>(١)</sup> وقيل المعنى:  
أوحى الله إلى عبده جبريل ما أوحى<sup>(٢)</sup>، وبالأول قال الربيع والحسن وابن زيد  
وقتادة<sup>(٣)</sup>. وقيل: فأوحى الله إلى عبده محمد<sup>(٤)</sup>. قيل: وقد أبهم الله سبحانه ما  
أوحاه جبريل إلى محمد ﷺ ، أو ما أوحاه الله إلى عبده جبريل أو إلى محمد ولم  
يبينه لنا ، فليس لنا أن نتعرض لتفسيره ، وقال سعيد بن جبیر : الذي أوحى إليه

﴿أَوْحَى﴾ (٦١٠/٨) رقم (٤٨٥٦) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب في ذكر سدره  
المتهى (١٥٨/١) رقم (٢٨٠) وقال الفراء في معاني القرآن (٩٥/٣) ﴿ثُمَّ دَنَا﴾ يعني جبريل ﷺ  
دنا من محمد ﷺ حتى كان قاب قوسين.

وقال القرطبي (٥٩/١٧) أي دنا جبريل بعد استوائه بالأفق الأعلى من الأرض ﴿فَتَدَلَّى﴾ فنزل  
على النبي ﷺ بالوحي. أه

(١) فاظر (٤٥).

(٢) عزاه الماوردي (٣٩٣/٥) إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحسن وقتادة رحمهما الله.  
وعزاه ابن عطية (١٩٨/٥) لابن عباس رضي الله عنهما ، وحكاها القرطبي (٦١/١٧).

(٣) انظر تفسير الطبري (٤٧/٢٧) واختار هذا القول. وعزاه الماوردي (٣٩٣/٥) لابن عباس رضي  
الله عنهما والسدي. وزاد البغوي (٢٤٦/٤) نسبته للكلي وقتادة. وانظر تفسير ابن عطية  
(١٩٨/٥) وقال ابن كثير في تفسيره (٤٢٣/٧) وعلى ما ذكرنا يكون قوله ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ﴾  
مَا أَوْحَىٰ﴾ معناه فأوحى جبريل إلى عبد الله محمد ما أوحى، أو فأوحى الله إلى عبده محمد ما  
أوحى بواسطة جبريل، وكلا المعنيين صحيح. أه

وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٧١/٥) وانظر تفسير القرطبي (٦١/١٧).

(٤) رواه عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر تفسير الطبري (٤٧/٢٧) وهو قول القرطبي  
(٦١/١٧) ومآل هذا القول إلى سابقه لأن جبريل عليه السلام هو الواسطة.

هو: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ (١) إلخ، و ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ (٢) إلخ (٣).  
 وقيل: أوحى الله إليه أن الجنة حرام على الأنبياء حتى تدخلها، وعلى الأمم حتى  
 تدخلها أمتك (٤). وقيل: إن (( ما )) للعموم لا للإبهام، والمراد: كل ما أوحى به  
 إليه (٥)، والحمل على الإبهام أولى لما فيه من التعظيم (٦).

قال الله تعالى :

أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿٦٦﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ﴿٦٧﴾ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٦٨﴾ تِلْكَ إِذًا  
 قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٦٩﴾ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ  
 إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَىٰ ﴿٧٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا  
 أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ﴾ أي ما الأوثان أو الأصنام باعتبار ما تدعونها من كونها آلهة إلا  
 أسماء محضة ، ليس فيها شيء من معنى الألوهية التي تدعونها ، لأنها لا تبصر  
 ولا تسمع ولا تعقل ولا تفهم ولا تضر ولا تنفع ، فليست إلا مجرد أسماء

(١) الشرح (١).

(٢) الضحى (٦).

(٣) انظر تفسير البغوي (٢٤٦/٤) وابن كثير (٤٢٣/٧) والقرطبي (٦١/١٧).

(٤) انظر تفسير البغوي (٢٤٦/٤) والزخشري (٢٩/٤) وابن كثير (٤٢٣/٧) والقرطبي (٦١/١٧).

(٥) عزاه ابن عطية (١٩٨/٥) لابن زيد.

(٦) فتح القدير (١٠٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزخشري (٢٩/٤) وبه قال أبو حيان في البحر  
 (١٥٨/٨) قال: على جهة التعظيم والتفخيم. وحكى هذا القول القرطبي (٦١/١٧) وهو  
 الأرجح فيما يبدو لما يفيد من التفخيم والتعظيم كما قال أبو حيان ولعدم قيام الدليل الصحيح  
 على تخصيص هذا الوحي بشيء معين فيبقى مبهماً .

سميتموها أنتم وآباؤكم ، قلد الآخر فيها الأول . وتبع في ذلك الأبناء الآباء ، وفي هذا من التحقير لشأنها ما لا يخفى ، كما تقول في تحقير رجل : ما هو إلا اسم إذا لم يكن مشتملا على صفة معتبرة ، ومثل هذه الآية قوله تعالى : ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾<sup>(١)</sup> ، فقوله : ﴿ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾ صفة لأصنام ، والضمير يرجع إلى الأسماء لا إلى الأصنام ، أي جعلتموها أسماء لا جعلتم لها أسماء . وقيل : إن قوله : ﴿ هي ﴾ راجع إلى الأسماء الثلاثة المذكورة<sup>(٢)</sup> . والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾ أي البيان الواضح الظاهر بأنها ليست بألهة . والجملة في محل نصب على الحال من فاعل ﴿ يَتَّبِعُونَ ﴾ ، ويجوز أن يكون اعتراضاً<sup>(٤)</sup> ، والأول أولى . والمعنى : كيف يتبعون ذلك والحال أن قد جاءهم ما فيه هدى لهم من عند الله على لسان

(١) (يوسف : ٤٠) .

(٢) قاله الطبري (٦١/٢٧) وجوزه الزمخشري (٣١/٤) حيث قال بعد أن صدر بالقول الأول : ﴿ هي ﴾ ضمير الأصنام .... أو ضمير الأسماء وهي قولهم اللات والعزى ومناة وهم يقصدون بهذه الأسماء الآلهة : يعنى ما هذه الأسماء إلا أسماء سميتموها بهواكم وشهواتكم ليس لكم عند الله على صحة تسميتها برهان تعلقون به .

(٣) فتح القدير (١٠٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الواحدي (٢٠٠/٤) والبغوي (٢٥١/٤) وابن عطية (٢٠١/٥) والزمخشري (٣١/٤) والقرطبي (٦٨/١٧) وقال السمين في الدر (٩٧/١٠) في ﴿ هي ﴾ وجهان :- أحدهما أنها ضمير للأصنام أي : وما هي إلا أسماء ليست تحتها في الحقيقة مسميات لأنكم تدعون الألوهية لما هو أبعد شيء منها وأشد منافاة لها كقوله تعالى : ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾ [يوسف : ٤٠] .

(٤) قاله ابن عطية (٢٠٢/٥) وأبو حيان في البحر (١٦٣/٨) وجوزه السمين في الدر (٩٨/١٠) .

رسوله الذي بعثه الله بين ظهرائهم وجعله من أنفسهم<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

فَاعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ  
هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ  
لِيَجْزِيَ الَّذِينَ اسْتَوُوا بِمَا عملُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحَسَنَىٰ ﴿٣١﴾ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ  
الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ  
وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٣٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ أي

ذلك التولي وقصر الإرادة على الحياة الدنيا هو مبلغهم من العلم ، ليس لهم غيره  
ولا يلتفتون إلى سواه من أمر الدين . قال الفراء : أي ذلك قدر عقولهم ونهاية  
علمهم ، أن آثروا الدنيا على الآخرة<sup>(٢)</sup> . وقيل : الإشارة بقوله : ﴿ذَلِكَ﴾ إلى  
جعلهم للملائكة بنات الله وتسميتهم لهم تسمية الأنتى<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) فتح القدير (١٠٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو القول الذي صدر به السمين في

الدر (٩٨/١٠) وأبو السعود (١٥٩/٨).

(٢) انظر معاني القرآن للفراء (١٠٠/٣).

(٣) قاله الطبري (٦٣/٢٧) والواحدي (٢٠١/٤) وحكاه البغوي (٢٥١/٤) والفراء في معاني

القرآن (١٠٠/٣).

(٤) فتح القدير (١١٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله البغوي (٢٥١/٤) وقال ابن عطية (٢٠٣/٥) معناه هنا

انتهى تحصيلهم من المعلومات وذلك أن المعلومات منها ما هي معقولات نافعة في الآخرة، ومنها

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلفت أقوال أهل العلم في تفسير هذا اللمم المذكور في الآية . فالجمهور على أنه صغائر الذنوب . وقيل : هو ما كان دون الزنا من القبلة والغمزة والنظرة ، وبه قال بجاهد والحسن والزهري وغيرهم<sup>(١)</sup> ، ومنه :

إن تغفر اللهم تغفر جما وأي عبد لك لا ألما<sup>(٢)</sup>

واختار هذا القول الزجاج والنحاس<sup>(٣)</sup> . وقيل : هو ذنوب الجاهلية ، فإن الله

ما هي أمور فانية وأشخاص يادية كالفلاحة وكثير من الصنائع وطلب الرئاسة على الناس بالمتخرفة فكلها معلومات ولها علم، ومبلغ الكفرة إنما هو في هذه الدنيويات. أه وقال ابن كثير (٤٣٤/٧) أي طلب الدنيا والسعي لها هو غاية ما وصلوا إليه. أه وبه قال الفراء كما تقدم وهو الذي يبدو رجحانه بالإشارة تعود إلى أقرب مذكور.

(١) انظر تفسير الطبري (٦٦،٦٥/٢٧) وروى مثله عن ابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة رضي الله عنه. عن النبي ﷺ (( إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا أدركه ذلك لا محالة، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه )) . وهذا الحديث متفق عليه بلفظه. انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الاستئذان - باب زنا الجوارح دون الفروج (٢٦/١١) رقم (٦٣٤٣) وصحيح مسلم - كتاب القدر - باب قدر على ابن آدم حفظه من الزنا وغيره (٢٠٤٦/٤) رقم (٢٦٥٧).

ورواه الطبري أيضاً عن مسروق والشعبي. وعزاه الماوردي (٤٠١/٥) لابن مسعود رضي الله عنه. وعزاه ابن كثير أيضاً (٤٣٦،٤٣٥/٧) لابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما، ومسروق والشعبي.

(٢) البيت لأمية بن الصلت. انظر ديوانه ص ( ٤٩٠ ) ولسان العرب مادة ((لمم)) (٥٤٩/١٢). وهو من شواهد الطبري (٦٦/٢٧) : رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه إلى النبي ﷺ أنه تمثل به.

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج (٧٤/٥) ولم أقف على قول النحاس وما ذكره في إعراب القرآن

لا يؤاخذ بها في الإسلام<sup>(١)</sup>، وقال نفطويه : هو أن يأتي بذنب لم يكن له بعادة ، قال : والعرب تقول : ما تأتينا إلا إلما ، أي في الحين بعد الحين ، قال : ولا يكون : أن يلمّ ولا يفعل ، لأن العرب لا تقول : ألمّ بنا ، إلا إذا فعل ، لا إذا همّ ولم يفعل<sup>(٢)</sup>، والراجع الأول . وجملة : ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ تعليل لما تضمنه الاستثناء ، أي إن ذلك وإن خرج عن حكم المؤاخذة فليس يخلو من كونه ذنبا يفتقر إلى مغفرة الله ، ويحتاج إلى رحمته<sup>(٣)</sup>.

قريب منه وسيأتي إن شاء الله - أما كتابة معاني القرآن فالموجود منه إلى نهاية سورة الفتح وما بعدها لا يدري هل هو مفقود أم لم يتمه المؤلف رحمه الله.

(١) قال ذلك ابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة، وابن زيد. انظر تفسير الطبري (٦٥، ٦٤/٢٧) والماوردي (٤٠٠/٥) وعزاه البغوي (٢٥٢/٤) لزيد بن ثابت وزيد بن أسلم.

(٢) انظر لسان العرب مادة ((لم)) (٥٤٩/١٢).

(٣) فتح القدير (١١٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الجمهور كما ذكر. قال الطبري (٦٨/٢٧) وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب قول من قال ﴿إِلَّا﴾ بمعنى الاستثناء المنقطع ووجه معنى الكلام إلى ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ بما دون كبائر الإثم ودون الفواحش الموجبة للحدود في الدنيا والعذاب في الآخرة فإن ذلك معفو لهم عنه وذلك عندي نظير قوله جل ثناؤه ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١] فوعده جل ثناؤه باجتنب الكبائر العفو عما دونها من السيئات وهو اللمم الذي قال النبي ﷺ (( العينان تزنيان ، واليدان تزنيان ، والرجلان تزنيان ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه )) وذلك أنه لا حد فيما دون ولوج الفرج في الفرج وذلك هو العفو من الله في الدنيا عن عقوبة العبد عليه. أهد وقال الواحدي (٢٠١/٤) يعني صغائر الذنوب كالنظرة والقبلة وما كان دون الزنا ، وهذا قول ابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما والشعبي ويصدق هذا ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم. وزاد البغوي

قال الله تعالى :

هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذِرِ الْأُولَىٰ ﴿٥٦﴾ أَرَفَتِ الْأَظْفِقَةَ ﴿٥٧﴾ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴿٥٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ هَذَا نَذِيرٌ مِّنَ النَّذِرِ الْأُولَىٰ ﴾ أي : هذا محمد رسول إليكم من الرسل المتقدمين قبله فإنه أنذركم كما أنذروا قومهم . كذا قال ابن جريج ومحمد بن كعب وغيرهما<sup>(١)</sup> ، وقال قتادة : يريد القرآن ، وأنه أنذر بما أنذرت به الكتب الأولى<sup>(٢)</sup> ... وقيل : هذا الذي أخبرنا به من أخبار الأمم تخويف لهذه الأمة من أن ينزل بهم ما نزل بأولئك ، كما قال أبو مالك<sup>(٣)</sup> . وقال أبو صالح : إن الإشارة بقوله : ﴿ هَذَا ﴾ إلى ما في صحف موسى وإبراهيم<sup>(٤)</sup> ،

(٤/٢٥٢) نسبه لمسروق. وبه قال ابن عطية (٥/٢٠٤) والزنجشري (٤/٣٢) وابن كثير (٧/٤٣٥) والفراء في معاني القرآن (٣/١٠٠).

وقال النحاس في إعراب القرآن (٤/٢٧٥) ومن أصح ما قيل فيه وأجمعه لأقوال العلماء أنه الصغائر ويكون مأخوذاً من لممت بالشيء إذا قلت منه.

(١) انظر تفسير الماوردي (٥/٤٠٦) وابن عطية (٥/٢٠٩) والقرطبي (١٧/٧٩) وقاله الزنجشري (٤/٣٥).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٥/٤٠٦) والقرطبي (١٧/٧٩) وحكاه ابن عطية (٥/٢٠٩) وقال الزجاج في معاني القرآن (٥/٧٨) وجائز أن يكون المعنى: هذا إنذار لكم كما أنذر من قبلكم.

(٣) لم أجد من عزاه لأبي مالك ولكن حكاه القرطبي (١٧/٢٠٩) ثم قال بعده: وقال أبو مالك هذا الذي أنذرتكم به من وقائع الأمم الخالية هو في صحف إبراهيم وموسى. أه فلعل الشوكاني رحمه الله وهم وظن أن قائل القول هو المذكور بعده.

(٤) روى ابن جرير (٢٧/٨٠، ٨١) هذا القول عن أبي مالك ثم رجحه معللاً ذلك بأن الله تعالى ذكر ذلك في سياق الآيات التي أخرج عنها أنها في صحف إبراهيم وموسى نذير من النذر الأولى

والأول أولى<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾ أي ليس لها نفس قادرة على كشفها عند وقوعها إلا الله سبحانه . وقيل : كاشفة يعني انكشاف ، والهاء فيها كالهاء في العاقبة والداهية<sup>(٢)</sup> . وقيل : كاشفة بمعنى كاشف ، والهاء للمبالغة كراوية<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، وكاشفة صفة لموصوف محذوف كما ذكرنا ، والمعنى : أنه لا

التي جاءت الأمم قبلكم كما جاءتكم قال: فقوله ﴿هذا﴾ بأن تكون إشارة إلى ما تقدمها من الكلام أولى وأشبه منه بغير ذلك. أه وانظر تفسير القرطبي (٢٠٩/١٧).

(١) فتح القدير (١١٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول قتادة وأبي جعفر فيما رواه عنهم الطبري (٨٠/٢٧) وبه قال الواحدي (٢٠٥/٤) ورواه عن قتادة رحمه الله. واقتصر عليه البغوي (٢٥٦/٤) وقال الزمخشري (٣٥/٤) القرآن أو محمد ﷺ. وقال ابن كثير (٤٤٣/٧) يعني محمداً ﷺ ﴿مَنْ الشُّدْرَ الْأُولَى﴾ أي من جنسهم أرسل كما أرسلوا كما قال تعالى ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]. أه وهو قول الفراء في معاني القرآن (١٠١/٣) والزجاج في معاني القرآن (٧٨/٥).

ولعل هذا هو الأولى مع أن المتأمل لسياق الآيات يجد الأقوال الأخرى متوجهة أيضاً حيث أنه لم يسبق للنبي ﷺ ذكر.

(٢) حكاه الطبري (٨١/٢٧) قال وهي كقوله تعالى ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٨]. بمعنى فهل ترى لهم من بقاء وكقوله تعالى ﴿لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢]. بمعنى تكذيب وكقوله ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ١٣]. أه وعزاه ابن عطية (٢١٠/٥) للرماني وجماعة. وانظر تفسير الزمخشري (٣٥/٤).

(٣) قاله المارودي (٤٠٧/٥). وذكره ابن عطية (٢١٠/٥) احتمالاً. وقال ابن كثير (٤٤٣/٧) أي لا يدفعها من دون الله أحد ولا يطلع على علمها سواه. أه وقاله الفراء في معاني القرآن (١٠١/٣).



يقدر على كشفها إذا غشت الخلق بشدائدها وأهوالها أحد غير الله . كذا قال عطاء والضحاك وقتادة وغيرهم<sup>(١)(٢)</sup>.

(١) انظر تفسير ابن عطية (٢١٠/٥) حيث قال: وأما معنى «كاشفة» فقال الطبري والزجاج: هو من كشف السر. أي ليس من دون الله من يكشف وقتها ويعلمه. وقال الزهراوي عن منذر بن سعيد هو من كشف الضر ودفعه. أي ليس من يكشف خطبها وهولها.  
(٢) فتح القدير (١١٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٨١/٢٧) والواحي (٢٠٥/٤) حيث قال: أي إذا غشيت الخلق بشدائدها وأهوالها لم يكشفها عنهم أحد ولم يردها وهذا قول عطاء والضحاك وقتادة وتأنيث كاشفة على تقدير نفس كاشفة ويجوز أن تكون الكاشفة مصدراً كالجانية والعاقبة والمعنى: ليس لها من دون الله كشف أي لا يكشف عنها غيره ولا يظهرها كقوله (لَا يُجَلِّئُهَا لُوقِيَّهَا إِلَّا هُوَ) [الأعراف: ١٨٧]. أه وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٧٨/٥) والبغوي (٢٥٧/٤) وقال ابن عطية (٢١٠/٥) يتمل. أه وصدر به الزمخشري (٣٥/٤). وليس بين الأقوال كبير تفاوت وجمعها قول ابن كثير رحمه الله: أي لا يدفعها من دون الله أحد ولا يطلع على علمها أحد سواه .

## ﴿ سورة القمر ﴾

قال الله تعالى :

أَقْرَبَ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ

﴿٢﴾ وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقَرٌّ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ وقد انشق القمر وكذا قرأ حذيفة بزيادة (قد)<sup>(١)</sup>، والمراد: الانشقاق الواقع في أيام النبوة معجزة لرسول الله ﷺ، وإلى هذا ذهب الجمهور من السلف والخلف. قال الواحدي: وجماعة المفسرين على هذا، إلا ما روى عثمان بن عطاء عن أبيه أنه قال: المعنى سينشق القمر والعلماء كلهم على خلافه، قال: وإنما ذكر اقتراب الساعة مع انشقاق القمر؛ لأن انشقاقه من علامات نبوة محمد ﷺ ونبوته وزمانه من أشراط اقتراب الساعة<sup>(٢)</sup>، قال ابن كيسان: في الكلام تقديم وتأخير، أي انشق القمر واقتربت الساعة<sup>(٣)</sup>، وحكى القرطبي عن الحسن مثل قول عطاء أنه الانشقاق الكائن يوم القيامة<sup>(٤)</sup>. وقيل: معنى ﴿وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾: وضع الأمر وظهر، والعرب تضرب بالقمر المثل فيما وضع<sup>(٥)</sup>. وقيل انشقاق القمر هو انشقاق

(١) انظر البحر المحيط (١٧٣/٨) وتفسير القرطبي (٨٢/١٧).

(٢) انظر تفسير الواحدي (٢٠٧/٤).

(٣) انظر تفسير القرطبي (٨٣/١٧).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٨٣/١٧).

وقال ابن عطية (٢١١/٥) وهذا ضعيف والأمة على خلافه.

(٥) ذكره الماوردي (٤٠٩/٥) والقرطبي (٨٣/١٧).

الظلمة عنه وطلوعه في أثنائها كما يسمى الصبح فلماً لانفلاق الظلمة عنه<sup>(١)</sup>. قال ابن كثير: قد كان الانشقاق في زمان رسول الله ﷺ كما ثبت ذلك في الأحاديث المتواترة بالأسانيد الصحيحة. قال: وهذا أمر متفق عليه بين العلماء أن انشقاق القمر قد وقع في زمان النبي ﷺ، وأنه كان إحدى المعجزات الباهرات<sup>(٢)</sup>. قال الزجاج: زعم قوم عندوا عن القصد وما عليه أهل العلم أن تأويله أن القمر ينشق يوم القيامة. والأمر بين في اللفظ وإجماع أهل العلم؛ لأن قوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ يدل على أن هذا كان في الدنيا لا في القيامة. انتهى<sup>(٣)</sup>. ولم يأت من خالف الجمهور وقال إن الانشقاق سيكون يوم القيامة إلا بمجرد استبعاد، فقال: لأنه لو انشق في زمن النبوة لم يبق أحدٌ إلا رآه لأنه آية، والناس في الآيات سواء<sup>(٤)</sup>، ويجب بأنه لا يلزم أن يراه كل أحد لا عقلاً ولا شرعاً ولا عادة، ومع هذا فقد نقل إلينا بطريق التواتر وهذا بمجرد دفع الاستبعاد ويضرب به وجه قائله<sup>(٥)</sup>. والحاصل أنا إذا نظرنا إلى كتاب الله، فقد أخبرنا بأنه انشق، ولم يخبرنا بأنه سينشق، وإن نظرنا إلى سنة

(١) ذكره الماوردي (٤٠٩/٥) والقرطبي (٨٣/١٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٤٤٧/٧).

(٣) انظر معاني القرآن للزجاج (٨١/٥).

(٤) من الذين استبعدوا ذلك الحسن فيما ذكره الماوردي (٤٠٩/٥) وعزاه القرطبي (٨٣/١٧) للقشيري ونقل القرطبي رحمه الله عن الماوردي أنه قال هذا قول الجمهور لأنه إذا انشق ما بقي أحد إلا رآه. أه وهذا وهم من القرطبي رحمه الله والذي في تفسير الماوردي خلاف هذا ونص كلامه أن قال: الثالث: أن انشقاق القمر على حقيقته وفيه على هذا التأويل قولان. أحدهما: أنه ينشق بعد مجيء الساعة وهي النفخة الثانية، قاله الحسن، قال: لأنه لو انشق ما بقي أحد إلا رآه لأنها آية والناس في الآيات سواء. الثاني: وهو قول الجمهور وظاهر التنزيل أن القمر انشق على عهد رسول الله ﷺ.

(٥) قلت بل ورد ما يدل على أن آية انشقاق القمر لم تكن خاصة بقريش بل رآها غيرهم ممن كان

أخبرنا بأنه انشق، ولم يخبرنا بأنه سينشق ، وإن نظرنا إلى سنة رسول الله ﷺ فقد ثبت في الصحيح وغيره من طرق متواترة أنه قد كان ذلك في أيام النبوة ، وإن نظرنا إلى أقوال أهل العلم فقد اتفقوا على هذا ، ولا يلتفت إلى شذوذ من شذو واستبعاد من استبعد ، وسيأتي ذكر بعض ما ورد في ذلك إن شاء الله<sup>(١)</sup>.

في زمانهم . من ذلك ؛ ما أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨٥/٢٧). وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢٨١، ٢٨٠/١) رقم (٢١٢، ٢١١) والواحدي في أسباب النزول ص (٤٦٢) والبيهقي في دلائل النبوة (٢٦٦/٢) من طريق أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقالت قريش هذا سحر ابن أبي كبشة سحرهم فسألوا السفار، فسألوهم فقالوا نعم قد رأينا فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾.

وفي رواية عن البيهقي ((انظروا السفار فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق وإن كانوا لم يروا ما رأيتم فهو سحر سحرهم به. قال فسئل السفار، قال: وقدموا من كل وجه فقالوا رأينا)).

(١) فتح القدير (١٢٠، ١١٩/٥)

والشوكاني رحمه الله يرجح هنا أن انشقاق القمر أمر قد حصل ووقع - وذلك في زمن النبي ﷺ - بدلالة الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم المعتمدين.  
أما دلالة الكتاب فهو بنص هذه الآية ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ فقوله ﴿انشق﴾ فعل ماضي يدل على وقوع هذه الآية.

وأما السنة فلما ثبت في الصحيحين وغيرهما من أحاديث عدد من الصحابة رضي الله عنهم - منها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ((انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ فلقطين فكانت فلقة وراء الجبل وفلقة دونه فقال رسول الله ﷺ اشهدوا)).  
- ومنها حديث أنس رضي الله عنه أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية فأراه انشقاق القمر، وفي لفظ مرتين،  
- ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((انشق القمر على زمان رسول الله ﷺ. كل هذه الأحاديث في الصحيحين.

قال الله تعالى :

فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُّكْرٍ ﴿٦﴾ خُشْعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ  
الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ ﴿٧﴾ مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكٰفِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ ﴿٨﴾  
كذبت قبلهم قوم نوح فكذبوا عبدنا وقالوا مجنون وازدجر ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ الإهطاع :  
الإسراع، أي حال كونهم مسرعين إلى الداع، وهو إسرافيل، ومنه قول  
الشاعر<sup>(١)</sup> :

يدجلة دارهم ولقد أراهم      يدجلة مهطعين إلى السماع

أي : مسرعين إليه ، وقال الضحاك : مقبلين<sup>(٢)</sup> ، وقال قتادة :

- ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما مثل حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه مسلم،  
انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة القمر - باب ﴿وَأَنْشَقُّ الْقَمَرَ﴾  
(٦١٧/٨) الأحاديث (٤٨٦٤-٤٨٦٨) وصحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم -  
باب انشقاق القمر (٤/٢١٥٨، ٢١٥٩) رقم (٢٨٠٠-٢٨٠٣).

وأما أقوال أهل العلم فقد نقل ابن كثير رحمه الله الإجماع على ذلك كما سبق ، وقال الزجاج  
في معاني القرآن (٨١/٥) أجمع المفسرون - وروينا عن أهل العلم الموثوق بهم - أن القمر  
انشق على عهد رسول الله ﷺ. ثم ساق كلامه المتقدم. وروى الطبري رحمه الله (٨٥/٢٧-  
٨٧) عن أنس وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وحذيفة ومطعم بن عدي رضي الله عنهم  
أجمعين. وعن قتادة ومجاهد والضحاك والنخعي رحمهم الله كلهم قالوا أنه انشق في زمن النبي ﷺ  
(١) هو يزيد بن مفرح الحميري ، وانظر البيت في مجاز القرآن لأبي عبيدة (٣٤٣/١) واللسان  
مادة « هطع » (٣٧٢/٨) وتفسير القرطبي (٨٥/١٧) .  
(٢) انظر تفسير الماوردي (٤١١/٥) والقرطبي (٨٥/١٧). وبهذا قال الواحدي (٢٠٨/٤) قال: أي  
مقبلين إلى صوت إسرافيل.

عامدين<sup>(١)</sup> ، وقال عكرمة : فاتحين آذانهم إلى الصوت<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ، وبه قال أبو عبيدة وغيره<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : **﴿وَأَزْدُجِرَ﴾** معطوف على **﴿قَالُوا﴾** ، أي وزجر عن دعوى النبوة وعن تبليغ ما أرسل به بأنواع الزجر ، والبدال بدل من تاء الافتعال كما تقدم قريباً<sup>(٤)</sup> . وقيل : إنه معطوف على **﴿مَجْنُونٌ﴾** أي وقالوا : إنه ازدجر . أي ازدجرته الجن وذهبت بلبه<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى . قال مجاهد : هو من كلام الله سبحانه أخير عنه بأنه انتهر وزجر بالسب وأنواع الأذى<sup>(٦)</sup> . قال الرازي : وهذا أصح ،

(١) انظر تفسير الطبري (٩١/٢٧) والماوردي (٤١١/٥) والقرطبي (٨٥/١٧).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٤١١/٥) والبحر المحيط (١٧٦/٨) والقرطبي (٨٥/١٧).

(٣) فتح القدير (١٢١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قريب من قول الطبري (٩٠/٢٧) قال: مسرعين بنظرهم قبل داعيهم إلى ذلك الموقف. وروي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ناظرين. أه وقال البغوي (٢٦٠/٤) مسرعين مقبلين. أه وبنحوه قال ابن عطية (٢١٣/٥) وقال الزمخشري (٣٧/٤) مسرعين مادي أعناقهم إليه. وقال ابن كثير (٤٥١/٧) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٤٠/٢): مسرعين .

والأقوال في الحقيقة كلها متقاربة كما قال القرطبي رحمه الله (٨٥/١٧).

(٤) عند قوله تعالى من هذه السورة **﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِّنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾** (١٢٠/٥) حيث قال: أي ازدجار على أنه مصدر ميمي، يقال: زجرته إذا نهيته عن السوء ووعظته، ويجوز أن يكون اسم مكان، والمعنى: جاءهم ما فيه موضع ازدجار، أي أنه في نفسه موضع لذلك، وأصله: مزجج، وتاء الافتعال قلب دالاً مع الزاي والذال والذال كما تقرر في موضعه. أه

(٥) عزاه ابن عطية (٢١٤/٥) لمجاهد رحمه الله. وحكاه الزمخشري (٣٧/٤) وقاله ابن كثير (٤٥١/٧).

(٦) انظر الدر المصون (١٣١/١٠) والبحر المحيط (١٧٦/٨).

لأن المقصود : تقوية قلب النبي ﷺ بذكر من تقدمه (٢)(١).

قال الله تعالى :

كذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي ﴿١٨﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ

﴿١٩﴾ تَنْزِعُ النَّاسَ كَأَنَّهُمْ أُعْجَازُ نَخْلٍ مُّنْقَعِرٍ ﴿٢٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ﴾ قال الضحاك: كان ذلك اليوم مرأ عليهم (٢)، وكذا حكى الكسائي عن قوم أنهم قالوا : هو من المرارة (٤)، وقيل: هو من المرّة بمعنى: القوة؛ أي في يوم قويّ الشؤم مستحكمه، كالشيء المحكم القتل الذي لا يطاق نقضه (٥)، والظاهر أنه من الاستمرار لا من المرارة ولا من المرّة ، أي دام عليهم العذاب فيه حتى أهلكتهم ، وشمل بهلاكه كبيرهم وصغيرهم (٦).

(١) انظر تفسيره (٣٥/٢٩).

(٢) فتح القدير (١٢١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح فيما يبدو وهو قول الطبري (٩٢،٩١/٢٧) ورواه عن ابن زيد. وبه قال الواحدي (٢٠٩/٤) والبيهقي (٢٦٠/٤) وابن عطية (٢١٣/٥) والزنجشيري (٣٧/٤) وحكاه ابن كثير (٤٥١/٧) وقاله الفراء في معاني القرآن (١٠٦/٣) والقرطبي (٨٦/١٧).

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٢١٦/٥) قال : وذكره النقاش عن الحسن . اهـ . وانظر تفسير القرطبي (٨٨/١٧).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٨٨/١٧) وجوزه الزنجشيري (٣٩/٤) وذكره السمين في الدر (١٣٧/١٠).

(٥) رواه الطبري (٩٨/٢٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن طريق العوفي وعن الضحاك. قال: ومن تأول ذلك كذلك جعله من صفة اليوم. اهـ وذكره القرطبي في تفسيره (٨٨/١٧).

(٦) فتح القدير (١٢٤/٥)

قال الله تعالى :

كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴿٢٣﴾ فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا وَجَدْنَا نَبَعْنَاهُ إِنَّا إِذْ أَلْفَى ضَلَالٌ وَسُعُرٌ ﴿٢٤﴾ أَلْفَى  
الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌّ ﴿٢٥﴾ سَيَعْمُونَ غَدًا مِنَ الْكَذَّابِ الْأَشِرِّ ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌّ﴾ .  
والأشر : المرح والنشاط ، أو البطر والتكبر<sup>(١)</sup> ، وتفسيره بالبطر والتكبر أنسب  
بالمقام ، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

أَشِرُّهُمْ بلبس الحَزَّ لَمَّا لَيْسَتْهُمْ  
ومن قبل لا تَدْرُونَ مَنْ فَتَحَ الْقُرَى<sup>(٣)</sup>

قال الله تعالى :

وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النَّذِيرُ ﴿٤١﴾

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري رحمه الله (٩٨/٢٧)  
قال: أي في يوم شر وشؤم استمر بهم البلاء والعذاب فيه إلى أن وافى بهم جهنم. ثم روى عن  
قتادة نحوه، وقال الواحدي (٢١٠/٤) أي دائم الشؤم استمر عليهم بنحو سنة. أهد ومثله قال  
البغوي (٢٦١/٤) وقال ابن عطية (٢١٦/٥) أي متتابع، قال قتادة. استمر بهم ذلك النحس  
حتى بلغهم جهنم. أهد وقال الزمخشري (٣٩/٤) قد استمر عليهم ودام حتى أهلكتهم. أهد وهو  
قول ابن كثير (٤٥٤/٧) والفراء والزجاج في معاني القرآن (١٠٨/٣) (٨٩/٥) والقرطبي في  
تفسيره (٨٨/١٧).

(١) انظر لسان العرب مادة ((أشر)) (٢٠/٤) والمصباح المنير مادة ((أشر)) ص (٦).

(٢) لم يتبين لي من هو بعد البحث ، والبيت من شواهد القرطبي (٩٠/١٧) .

(٣) فتح القدير (١٢٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح المناسب للمقام كما ذكر وهو اختيار الطبري  
(١٠٠/٢٧) والواحدي (٢١١/٤) والبغوي (٢٦٢/٤) وابن عطية (٢١٧/٥) والزمخشري  
(٣٩/٤) والزجاج في معاني القرآن (٨٩/٥) والسمين في الدر المصون (١٤١/١٠) وقال أبو  
حيان في البحر (١٨٠/٨) أشر أي بطر يريد العلو علينا وأن يقتادنا ويمتلك طاعتنا. أهد

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿التَّذْرُ﴾ يجوز أن يكون جمع نذير<sup>(١)</sup> ، ويجوز أن يكون مصدر بمعنى : الإنذار كما تقدم . وهي الآيات التي أنذرهم بها موسى ، وهذا أولى لقوله : ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا﴾ فإنه بيان لذلك ، والمراد بها : الآيات التسع التي تقدم ذكرها<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله البغوي (٢٦٣/٤) وابن كثير (٤٥٦/٧) وأبو حيان في البحر (١٨٢/٨) حيث قال: هم موسى وهارون وغيرهما من الأنبياء لأنهما عرضا عليهم ما أنذر به المرسلون. أه وقال القرطبي (٩٤/١٧) هم موسى وهارون وقد يطلق لفظ الجمع على الاثنين. أه وقال الواحدي (٢١٢/٤) والزمخشري (٤١/٤) يجوز الأمرين.

(٢) فتح القدير (١٢٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قاله الطبري (١٠٧/٢٧) وجوزه الواحدي والزمخشري كما تقدم وأبو حيان أيضاً والآية فيما يبدو محتمله للأمرين وكلاهما جاء آل فرعون ولكن ﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [تغافر: ٣٣] قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله (١٣٨/٥) ﴿وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ﴾ أي فرعون وقومه ﴿التَّذْرُ﴾ فأرسل الله إليهم موسى الكليم وأيده بالآيات البينات، والمعجزات الباهرات وأشهدهم من العبر ما لم يشهد غيرهم.

## سورة الرحمن

قال الله تعالى :

الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾ الشَّمْسُ  
وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴿٥﴾ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴿٦﴾ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ  
الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا  
الْمِيزَانَ ﴿٩﴾ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾ فِيهَا فَكِكْهُنَّ ﴿١١﴾ وَالتَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ  
﴿١٢﴾ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾

قال قتادة والحسن : المراد بالإنسان آدم ، والمراد بالبيان : أسماء كل شيء<sup>(١)</sup> .  
وقيل المراد به: اللغات<sup>(٢)</sup> . وقال ابن كيسان: المراد بالإنسان ها هنا : محمد ﷺ ،  
وبالبيان : بيان الحلال من الحرام، والهدى من الضلال<sup>(٣)</sup> ، وهو بعيد . وقال

(١) انظر تفسير الطبري (١١٤/٢٧) والماوردي (٤٢٣/٥) وابن عطية (٢٢٣/٥) وابن الجوزي (١٠٦/٨) والقرطبي (١٠٠/١٧) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما . وبه قال الواحدي (٢١٧/٤) والبيهقي (٢٦٦/٤) . ويشهد له قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [ البقرة : ٣١ ] وكون المراد بالإنسان آدم عليه السلام عزاه البيهقي (٢٦٦/٤) لابن عباس وفتادة . أهـ  
(٢) عزاه الماوردي (٤٢٣/٥) للحسن وحكاه البيهقي (٢٦٦/٤) والقرطبي (١٠٠/١٧) وابن الجوزي (١٠٦/٨) .

(٣) انظر تفسير البيهقي (٢٦٧/٤) وابن عطية (٢٢٣/٥) والقرطبي (١٠٠/١٧) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما وعزاه الماوردي (٤٢٣/٥) لابن جريج . وحكاه الزجاج في معاني القرآن (٩٥/٥) وقال : علمه القرآن الذي فيه بيان كل شيء . وقال ابن عطية قال قتادة : ﴿ الْبَيَانَ ﴾ هو

الضحاك : البيان : الخير والشر<sup>(١)</sup>. وقال الربيع بن أنس: هو ما ينفعه وما يضره<sup>(٢)</sup>. وقيل البيان: الكتابة بالقلم<sup>(٣)</sup>. والأولى حمل الإنسان على الجنس ، وحمل البيان على تعليم كل قوم لسانهم الذي يتكلمون به<sup>(٤)</sup>.

الحلال والحرام والشرائع.

- (١) انظر تفسير الماوردي (٤٢٣/٥) وزاد نسبه للربيع بن أنس. وانظر تفسير ابن كثير (٤٦٤/٧) والقرطبي (١٠٠/١٧) وابن الجوزي (١٠٦/٨).
- (٢) انظر تفسير القرطبي (١٠٠/١٧).
- (٣) عزاه البغوي (٢٦٧، ٢٦٦/٤) لأبي العالية وابن زيد والحسن. وعزاه ابن الجوزي (١٠٦/٨) والقرطبي (١٠٠/١٧) إلى عيان.
- (٤) فتح القدير (١٣١/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن المراد بالإنسان الجنس. قال الماوردي (٤٢٣/٥) بعد أن ذكر القول الأول: الثاني أنه أراد جميع الناس وإن كان بلفظ واحد وهو قول الأكثر. أهـ وعزاه البغوي (٢٦٦/٤) لأبي العالية وابن زيد والحسن. وقال ابن عطية (٢٢٣/٥) حكاه الزهراوي وغيره. وجوزه الزجاج في معاني القرآن (٩٥/٥) وقال ابن الجوزي (١٠٦/٨) قاله الأكثرون. ولعل الأولى من هذا ما قاله الطبري (١٤/٢٧) من أن الآية محتملة للأمرين أن يراد آدم أو جنس الإنسان.

الثاني : أن البيان الذي علمه الله للإنسان هو لغة كل قوم وهو قول السدي كما ذكر البغوي (٢٦٧/٤) وقال ابن عطية (٢٢٣/٥) النطق والفهم والإبانة عن ذلك قاله أبو زيد والجمهور وذلك هو الذي فضل الإنسان من سائر الحيوان. أهـ وعزاه ابن كثير (٤٦٤/٧) للحسن ثم قال: وهو أقوى لأن السياق في تعليمه تعالى القرآن وهو أداء تلاوته وإنما يكون ذلك بتيسير النطق على الخلق وتسهيل خروج الحروف من مواضعها من الحلق واللسان والشفقتين على اختلاف مخارجها وأنواعها. أهـ.

ولعل الأرجح من هذا العموم وأن البيان يشمل اللغة ويشمل كل ما يحتاج إليه الإنسان من أمر دينه ودنياه من حلال وحرام ومعاش ومعاد وخير وشر ونفع وضر وغير ذلك فالآية عامة لم

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ﴾ أي لا تجاوزوا العدل. وقال الحسن والضحاك: المراد به: آلة الوزن ليتوصل بها إلى الإنصاف والانتصاف<sup>(١)</sup>. وقيل: الميزان: القرآن لأن فيه بيان ما يحتاج إليه. وبه قال الحسين بن الفضل<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

تخص بياناً دون بيان. قال الواحدي (٢١٧/٤) النطق والكتابة والفهم والافهام حتى عرف ما يقول وما يقال له وهذا قول أبي العالية ومرة وابن زيد والحسن والسدي. وقال ابن عطية (٢٢٤/٥) - بعد أن ذكر الأقوال في معنى البيان - وهذا التخصيص لا دليل عليه وكل المعلومات داخلية في البيان الذي علمه الإنسان.

(١) انظر تفسير الماوردي (٤٢٤/٥) وزاد نسبه لمقاتل وابن عباس رضي الله عنهما وزاد البغوي (٢٦٧/٤) نسبه لقتادة رحمه الله وعزاه ابن عطية (٢٢٤/٥) لابن عباس رضي الله عنهما والحسن وقتادة. وقال الطبري (١١٨/٢٧) أي لا تظلموا وتبخسوا في الوزن وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة نحوه. وانظر تفسير ابن الجوزي (١٠٧/٨) والبحر المحيطة (١٨٩/٨) وزاد نسبه لقتادة ورجحه أبو حيان. وانظر تفسير القرطبي (١٠١/١٧).

(٢) انظر زاد المسير (١٠٧/٨) والقرطبي (١٠١/١٧).

(٣) فتح القدير (١٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الماوردي (٤٢٤/٥) لمجاهد رحمه الله. وبه قال الواحدي (٢١٨/٤) والبغوي (٢٦٧/٤) وابن عطية (٢٢٤/٥) وقال: والميزان العدل فيما قال الطبري ومجاهد وأكثر الناس. أهد وتقدم قول الطبري ويفهم منه هذا وغيره مما هو داخل في حيز العدل. وقال ابن كثير (٤٦٥/٧) وقوله: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ يعني العدل كما قال ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [ الحديد: ٢٥ ] وهكذا قال ما هنا ﴿أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ﴾ أي خلق السموات والأرض بالحق والعدل. لتكون الأشياء كلها بالحق والعدل ولهذا قال: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ أي لا تبخسوا الوزن بل وزنوا بالحق والقسط كما قال ﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [ الشعراء: ١٨٢ ]. أهد وقال الفراء والزجاج في معاني القرآن (١١٣/٣) (٩٦/٥) هو العدل. وقال ابن الجوزي (١٠٧/٨) قاله الأكثرون منهم مجاهد والسدي واللغويون. أهد وعزاه أبو

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنْعَامِ﴾ أي بسطها على الماء لجميع الخلق مما له روح وحياة ، ولا وجه لتخصيص الأنعام بالإنس والجن<sup>(١)(٢)</sup>.

حيان في البحر (١٨٩/٨) للأكثرين أيضاً.

واختيار الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه لاشتماله على الأقوال الأخرى فالميزان الذي هو الآلة جزء من العدل الذي أمر الله به والقرآن كله عدل وما فيه عدل ولا يقوم العدل إلا بامتثال أمر الله فيه والعمل به.

(١) الذي خصص الأنعام بالإنس والجن هو الحسن البصري ومجاهد وقتادة وابن زيد رحمهم الله. انظر تفسير الطبري (١١٩/٢٧) والماوردي (٤٢٥/٥) والزنجشيري (٤٤/٤) والقرطبي (١٠٢/١٧) وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٩٧/٥).

(٢) فتح القدير (١٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو نص قول الواحدي (٢١٨/٤) واختيار الطبري (١١٩/٢٧) وروي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: للخلق. وذكر الماوردي (٤٢٥/٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: للناس. وقال البغوي (٢٦٧/٤) للخلق الذين بثهم فيها. أه وقال الزنجشيري (٤٤/٤) للخلق وهو كل ما على ظهر الأرض من دابة. أه وقال ابن كثير (٤٦٥/٧) وهم الخلائق المختلفة أنواعهم وأشكالهم وألوانهم وألستهم في سائر أقطارها وأرجائها. قال، ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد: الأنعام الخلق. أه وهو قول الفراء في معاني القرآن (١٣٣/٣). ونقل القرطبي (١٠٢/١٧) عن الضحاك أنه قال: كل ما دب على وجه الأرض. قال: وهذا عام.

قال الله تعالى :

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴿١٤﴾ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَّارٍ  
﴿١٥﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٦﴾ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا  
تُكَذِّبَانِ ﴿١٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ والمراد بالإنسان هنا : آدم . قال القرطبي : باتفاق من أهل التأويل<sup>(١)</sup>، ولا يبعد أن يراد الجنس لأن بني آدم مخلوقون في ضمن خلق أبيهم آدم<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ رَبُّ ﴾ بالرفع على أنه خير مبتدأ محذوف<sup>(٣)</sup>، أي هو ربّ المشرقين والمغربين . وقيل : مبتدأ وخبره : ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ وما بينهما اعتراض<sup>(٤)</sup>، والأول أولى<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر تفسيره (١٧/١٠٥) . وهذا هو قول الطبري (٢٧/١٢٤) والماوردي (٥/٤٢٨) وابن عطية (٥/٢٢٦) والزجاج في معاني القرآن (٥/٩٩) وقال أبو حيان في البحر (٨/١٩٠)  
(٢) فتح القدير (٥/١٣٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه ابن عطية (٥/٢٢٦) قال: وساغ ذلك من حيث أبوهم مخلوق من الصلصال.

ولعل الأولى هنا والألصق بالآية أن المراد بالإنسان آدم عليه السلام. وهو قول جمهور العلماء كما تقدم.

(٣) انظر النشر (٣/٢٢٠) والتيسير ص (٢٠٦).

(٤) ذكره السمين في الدر (١٠/١٦٢) وحكاه العكبري في الإملاء (٤/٣٦٩).

(٥) فتح القدير (٥/١٣٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال النحاس في إعراب القرآن

قال الله تعالى :

وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَانٌ ﴿٦٦﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٦٧﴾ مُدْهَامَتَانِ ﴿٦٨﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا  
تُكْذِبَانِ ﴿٦٩﴾ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّخَتَا ﴿٧٠﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٧١﴾ فِيهِمَا فَكِيهَةٌ  
وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴿٧٢﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٧٣﴾ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حَسَنٌ ﴿٧٤﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا  
تُكْذِبَانِ ﴿٧٥﴾ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴿٧٦﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٧٧﴾ لَمْ يَطْمِئِنَّ  
إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴿٧٨﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٧٩﴾ مُتَكَبِّرِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ  
حَسَنِ ﴿٨٠﴾ فَيَأْتِيءُ الْآءِ رَبِّي كَمَا تَكْذِبَانِ ﴿٨١﴾ نَبْرًا أَمْ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي  
الْخِيَامِ ﴾ أي محبوسات ، ومنه القصر ، لأنه يجبس من فيه ، والهور : جمع  
حوراء وهي شديدة بياض العين شديدة سوادها<sup>(١)</sup> . وقد تقدم بيان معنى الحوراء  
والخلاف فيه<sup>(٢)</sup> . وقيل : معنى ﴿ مَّقْصُورَاتٌ ﴾ : أنهن قصرن على أزواجهن فلا

(٣٠٦/٤) ومكي في المشكل (٧٠٤/٢) والقرطبي (١٠٦/١٧) والعكبري في الإملاء  
(٣٦٩/٤).

(١) انظر لسان العرب مادة ((حور)) (٢١٩/٤).

(٢) عند قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ وَرَزَوْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ [الدخان: ٥٤] (٥٥٥/٤) حيث قال: أي  
أكرمناهم بأن زوجناهم بحور عِين، والهور جمع حوراء وهي البيضاء، والعين جمع عيناء وهي  
الواسعة العينين. وقال مجاهد: إنما سميت الحوراء حوراء لأنه يحار الطرف في حسننها، وقيل هو  
من حور العين: وهو شدة بياض العين في شدة سوادها كذا قال أبو عبيدة. وقال الأصمعي: ما  
أدري ما الحور في العين؟ قال أبو عمرو: الحور أن تسود العين كلها مثل أعين الضياء والبقر .  
قال وليس في بني آدم حور ، وإنما قيل للنساء : حور لأنهن شبهن بالظباء والبقر . أهـ

يردن غيرهم ، وحكاه الواحدي عن المفسرين<sup>(١)</sup>، والأول أولى ، وبه قال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> ومقاتل وغيرهما<sup>(٣)</sup>، قال في الصحاح: قصرت الشيء أقصره قصرا حبسته<sup>(٤)</sup>، والمعنى : أنهم خلدن في الخيام<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر تفسير الواحدي (٢٢٩/٤) ورواه الطبري (١٥٩/٢٧) عن مجاهد، والربيع، رحمهما الله. وانظر تفسير الماوردي (٤٤٢/٥) ورواه البخاري كتاب التفسير- سورة الرحمن (٦٢٤/٨) عن مجاهد رحمه الله تعليقا. وعزاه إليه البغوي (٢٧٧/٤) وبه قال الفراء والزجاج في معاني القرآن (١٢٠/٣) (١٠٤/٥).

(٢) انظر مجاز القرآن (٢٤٦/٢).

(٣) انظر تفسير الواحدي (٢٢٩/٤) ونقل أبو حيان في البحر (١٩٩/٨) عن الحسن قوله: لسن بطوافات في الطرق. وعزاه القرطبي (١٢٢/١٧) لابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر مختار الصحاح مادة ((قصر)) ص (٣٩٤).

(٥) فتح القدير (١٤٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (١٥٩/٢٧، ١٦٠) عن أبي العالبي، والربيع وابن عباس، ومحمد بن كعب القرظي، ومجاهد، والضحاك، والحسن رحمهم الله. وعزاه الماوردي (٤٤٢/٥) لابن عباس رضي الله عنهما وبه قال البغوي (٢٧٧/٤) وابن عطية (٢٣٥/٥) وقال وكانت العرب تمدح بملازمة البيوت ومنه قول الشاعر :

وتعتل في إتيانهن فتعذر

يصف أن جاراتها يزرنها ولا تزورهن .... ومن مدح القصر قول كثير :

وأنت التي حبيت كل قصيرة إلى ولم تشعر بذلك القصائر

أريد قصيرات الرجال ولم أرد قصار الخطى شر النساء البحائر

والرجال هي البيوت جمع حجلة. انظر لسان العرب مادة ((حجل)) (١٤٤/١١) والبحائر جمع

بحتر وهو القصير المجتمع الخلق. انظر لسان العرب مادة ((بحتر)) (٤٧/٤). أهد

وقال أبو حيان في البحر (١٩٩/٨) أي قصرن في أماكنهن والنساء تمدح بذلك إذ ملازمتهن

البيوت تدل على صيانتهم كه' قال قيس بن الأسلت:

وتكسل عن جاراتها فيزرنها وتغفل عن أبياتهن فتعذر

وهو قول السمين في الدر (١٨٥/١٠) وقال القرطبي (١٢٣/١٧) وقال في الأوليين ﴿فيهن

قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ ﴿٥٨﴾ [الرحمن: ٥٨] قصرن طرفهن على الأزواج ولم يذكر أنهن مقصورات فدل على أن المقصورات أعلى وأفضل. ويؤيد ما اختاره الشوكاني رحمه الله ما رواه البخاري في صحيحه - مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الرحمن - باب ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ (٦٢٤/٨) رقم (٤٨٧٩) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلاً في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخريين يطوف عليهم المؤمنون))

والذي يبدو رجحانه أن الآية تعم القولين جميعاً فكلاهما من صفات المدح التي يحسن بالمرأة الاتصاف بها. وهذا هو الذي يتناوله عموم الوصف فإن الله وصفهن بأنهن مقصورات في الخيام وكلا القولين داخل في ذلك. وهذا هو اختيار الطبري رحمه الله (١٦٠/٢٧) قال ابن كثير رحمه الله (٤٨٣/٧) ثم قال: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ وهناك قال: ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾ ولا شك أن التي قصرت طرفها بنفسها أفضل ممن قصرت وإن كان الجميع مخدرات. أهـ

## ﴿سورة الواقعة﴾

قال الله تعالى :

وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : و ﴿السَّابِقُونَ﴾ مبتدأ ، وخبره ﴿السَّابِقُونَ﴾ ، وفيه تأويلان: أحدهما: أنه بمعنى : السابقون هم الذين اشتهرت حالهم بذلك ، والثاني: أن متعلق السابقين مختلف ، والتقدير : والسابقون إلى الإيمان السابقون إلى الجنة<sup>(١)</sup>، والأول أولى لما فيه من الدلالة على التفخيم والتعظيم<sup>(٢)</sup>.

(١) عزاه الماوردي (٤٤٩/٥) للكلي. وذكر البغوي (٢٨٠/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: السابقون في الهجرة هم السابقون في الآخرة. وعن الربيع بن أنس: السابقون إلى إجابة الرسول ﷺ في الدنيا هم السابقون إلى الجنة في العقبى. وينحوه قال الزجاج في معاني القرآن (١٠٩/٥) وذكر هذا الوجه السمين في الدر (١٠/١٩٥، ١٩٦) قال ويجوز أن يكون ﴿السابقون﴾ الثاني تأكيدا للأول تأكيدا لفظيا و﴿أولئك المقربون﴾ جملة ابتدائية في موضع خير الأول.

(٢) فتح القدير (١٤٨/٤)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه واختاره ابن عطية (٢٤٠/٥) وعزاه لسيبويه قال وهذا كما تقول العرب: الناس الناس، وأنت أنت وهذا على معنى تفخيم الأمر وتعظيمه . . . . والسابقون معناه قد سبقت لهم السعادة وكانت أعمالهم في الدنيا سبقا إلى أعمال البر وإلى ترك المعاصي فهذا عموم في جميع الناس. أهـ

وهو اختيار الزمخشري (٥٢/٤) وقال ابن كثير (٤٩١/٧) هم المبادرون إلى فعل الخيرات كما أمروا كما قال تعالى: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض﴾ [آل عمران: ١٣٣] وقال: ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض﴾ [الحديد: ٢١] فمن سابق في هذه الدنيا وسبق إلى الخير كان في الآخرة من السابقين إلى الكرامة، فإن الجزاء من جنس العمل، وكما تدين تدان ولهذا قال تعالى: ﴿أولئك المقربون

قال الله تعالى :

وَأَصْحَابُ الشَّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشَّمَالِ ﴿٤١﴾ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴿٤٢﴾ وَظِلٍّ مِّنْ يَحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَا بَارِدٍ وَلَا

كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ ﴿٤٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾

وهذه الجملة تعليل لما قبلها ، أي إنهم كانوا قبل هذا العذاب النازل بهم مترفين في الدنيا أي منعمين بما لا يحل لهم ، والمترف : المتنعم . وقال السدي :  
مشركين<sup>(١)</sup> . وقيل : متكبرين<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

\* فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ . أَهـ

وما اختاره الشوكاني هو قول السمين في الدر (١٩٥/١٠) قال: وهذا يقال في تفخيم الأمر وتعظيمه وهو مذهب سيوييه.

(١) انظر تفسير الماوردي (٤٥٧/٥) والقرطبي (١٣٨/١٧).

(٢) قاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٥١/٢).

(٣) فتح القدير (١٥٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وهو اختيار الطبري (١٩٣/٢٧) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وبه قال الواحدي (٢٣٦/٤) والبعغوي (٢٨٦/٤) وابن عطية (٢٤٦/٥) حيث قال: والمترف المنعم في سرف وتخوض وقال ابن كثير (١٥/٨) أي كانوا في الدار الدنيا منعمين مقبلين على لذات أنفسهم لا يلوون على ما جاءتهم به الرسل. أهـ وبه قال الفراء في معاني القرآن (١٢٧/٣) وأبو حيان في البحر (٢٠٩/٨) والقرطبي (١٣٨/١٧) حيث قال: أي إنما استحقوا هذه العقوبة لأنهم كانوا في الدنيا منعمين بالحرام. أهـ

قال الله تعالى :

أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰ أَنْ يُبَدَّلَ أَمْثَلُكُمْ وَتُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطًا مَا نَبَذْتُمْ فِيهَا كِهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنْ أَلْمَعْتُمُونَا ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ ﴿٦٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿أَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ أي تقدرونه وتصورونه بشرا سويا أم نحن المقدرون المصورون له ، و ﴿أَمْ﴾ هي المتصلة . وقيل : هي المنقطعة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره السمين في الدر (٢١٤/١٠) قال: لأن بعدها جملة وهي إنما تعطف المفردات. أه وحكاه أبو حيان في البحر (٢١١/٨) حيث قال: وجاء بعد أم جملة فقيل: أم منقطعة وليست المعادلة للهمزة وذلك في أربعة مواضع هنا ليكون ذلك على استفهامين، فجواب الأول لا، وجواب الثاني نعم فتقدر أم على هذا بل أنحن الخالقون فجوابه نعم.

(٢) فتح القدير (١٥٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي رجحه السمين في الدر (٢١٤/١٠) حيث قال - بعد أن ذكر القولين - : ويؤيد كونها متصلة أن الكلام يقتضي تأويله: أي الأمرين واقع؟ وإذا صلح ذلك كانت متصلة إذ الجملة بتأويل المفرد. أه وذكر هذا الوجه أبو حيان بعد كلامه السابق فقال: وقال قوم من النحاة أم هنا معادلة للهمزة وكان ما جاء من الخير بعد نحن جيء به على سبيل التوكيد إذ لو قال: أم نحن لوقع الاكتفاء به دون ذكر الخير.

واختيار الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه قال ابن مالك في ألفيته:

وأم بها اعطف إثر همز التسوية أو همزة عن لفظ أي مغنية

وبانقطاع ومعنى بل وفت إن تك مما قيدت به خلت

وقال ابن عقيل: أم على قسمين: متصلة وهي التي تقع بعد همزة التسوية نحو سواء على أقمت أم قعدت ومنه قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ سَبَرْنَا﴾ [إبراهيم: ٢١] والتي تقع بعد همزة

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ﴾ قرأ الجمهور ﴿قَدَرْنَا﴾ بالتشديد ، وقرأ مجاهد وحמיד وابن محيصن وابن كثير بالتخفيف<sup>(١)</sup> ، وهما لغتان ، يقال : قدرت الشيء وقدرته ، أي قسمناه عليكم ووقتناه لكل فرد من أفرادكم<sup>(٢)</sup> . وقيل : قضينا<sup>(٣)</sup> . وقيل : كتبنا<sup>(٤)</sup> ، والمعنى متقارب . قال مقاتل : فمنكم من يموت كبيراً ومنكم من يموت صغيراً<sup>(٥)</sup> ، وقال الضحاك : معناه : أنه جعل أهل السماء وأهل الأرض فيه سواء<sup>(٦)(٧)</sup> .

مغنية عن أي نحو : أزيد عندك أم عمرو . أي أيهما عندك وإذا لم يتقدم على أم همزة التسوية ولا همزة مغنية عن أي فهي منقطعة وتفيد الاضراب كقوله تعالى ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾ [السجدة: ٢، ٣] أي بل يقولون افتراه ومثله : إنها الإبل أم شاء أي بل هي شاء . أهـ

انظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٢٢٩/٣-٢٣١).

(١) انظر النشر (٣/٣٢٤، ٣٢٥) والتيسير ص (٢٠٨) والبحر المحيط (٨/٢١١).

(٢) قاله الزمخشري (٤/٥٦) والسمين في الدر (١٠/٢١٥).

(٣) حكاه الماوردي (٥/٤٥٨) وذكره ابن الجوزي (٨/١٤٦).

(٤) حكاه الماوردي (٥/٤٥٨).

(٥) انظر تفسير الواحدي (٤/٢٣٧) والبعوي (٤/٢٨٧) وبنحوه قال الطبري (٢٧/١٩٦).

(٦) انظر تفسير الماوردي (٥/٤٥٩) والواحدي (٤/٢٣٧) وقال : وعلى هذا يكون معنى ﴿قَدَرْنَا﴾

قضينا . والبعوي (٤/٢٨٧) وابن كثير (٨/١٦) وهو معنى قول الطبري (٢٧/١٩٦، ١٩٧) وروى نحوه عن مجاهد رحمه الله .

(٧) فتح القدير (٥/١٥٥، ١٥٦)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله بين الرجحان فهي أقوال متقاربة كما ذكر يجمعها أن الله تعالى كتب الموت على الناس وصرفه بينهم وسينال كلاً منهم حظه ونصيبه شاء أم أبى قال ابن كثير (٧/١٦) أي صرفناه بينكم . وقال ابن الجوزي (٨/١٤٦) أي سويتنا بينكم في الموت . وقال

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَمُعْرَمُونَ ﴾

الجملة بتقدير القول ، أي تقولون : إنا لمغرمون ، أي : ملزمون غرماً .  
بما هلك من زرعنا ، والمغرم الذي ذهب ماله بغير عوض ،  
قاله الضحاك وابن كيسان<sup>(١)</sup> . وقيل : المعنى : إنا لمعذبون ، قاله قتادة وغيره<sup>(٢)</sup> ،  
وقال مجاهد وعكرمة : لمولع بنا<sup>(٣)</sup> ومنه قول النمر بن تولب<sup>(٤)</sup> :

سَلَا عَنْ تَذْكُرِهِ تَكْتَمَا      وَكَانَ رَهِينًا بِهَا مُعْرَمًا

يقال : أغرم فلان بفلان أي : أولع . وقال مقاتل : مهلكون<sup>(٥)</sup> . قال

الشيخ الأمين (٧٨٧/٧) أي قدرنا لموتكم آجالاً مختلفة وأعماراً متفاوتة فمنكم من يموت صغيراً  
ومنكم من يموت شاباً ومنكم من يموت شيخاً . أهـ

(١) انظر تفسير البغوي (٢٨٨/٤) والقرطبي (١٤٢/١٧) .

(٢) انظر تفسير الطبري (١٩٩/٢٧) ورجحه معللاً بأن الغرام عند العرب هو العذاب وانظر تفسير  
الماوردي (٤٦١/٥) والبغوي (٢٨٨/٤) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما . وانظر تفسير  
ابن كثير (١٨/٨) وتفسير القرطبي (١٤٢/١٧) وحكاية الفراء في معاني القرآن (١٢٩/٣)  
واختاره النحاس كما سيأتي قريباً إن شاء الله . وهو قول ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٥٠)  
وأبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٥١/٢) .

(٣) انظر تفسير الطبري (١٩٩/٢٧) والماوردي (٣٦١/٥) والبغوي (٢٨٨/٤) وابن كثير (١٨/٨)  
والقرطبي (١٤٢/١٧) .

(٤) هو النمر بن تولب بن أقيش بن عبد الله بن كعب بن عوف من عكل ، وكان شاعراً جواداً ،  
ويسمى الكيس لحسن شعره ، وهو جاهلي وأدرك الإسلام فأسلم وعاش إلى أن خرف . انظر  
ترجمته في طبقات فحول الشعراء (١٥٩/١ - ١٧٠) ، والشعر والشعراء (٣١٥/١ -  
٣١٧) .

والبيت من شواهد الماوردي (٤٦١/٥) .

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٤٢/١٧) .

النحاس<sup>(١)</sup>: مأخوذ من الغرام ، وهو الهلاك ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:  
 ويوم النَّسار ويومُ الجبار  
 كان عليكم عذاباً مقيماً  
 والظاهر من السياق المعنى الأول ، أي إننا لمغرمون بذهاب ما  
 حرثناه ومصيره حطاماً<sup>(٣)</sup>.

(١) عزاه إليه القرطبي (١٤٢/١٧) ولعله في الجزء المفقود من معاني القرآن وقال في إعراب القرآن  
 (٣٤١/٤) وقال قتادة: لمعذبون، وقيل قد غرمتنا في زرعنا وقول قتادة حسن بين لأنه معروف في  
 كلام العرب إنه يقال للعذاب والهلاك: غرام قال الأعشى:  
 إن يعاقب يكن غراماً وإن يعد  
 ط جزياً فإنه لا يبالي

(٢) هو الطرماح كما في لسان العرب مادة ((غرم)) (٤٣٦/١٢، ٤٣٧) واستشهد به أبو عبيدة في  
 مجاز القرآن (٢٥٢/٢) وعزاه لبشر بن أبي خازم . ورواية البيت كما في اللسان ومجاز القرآن:  
 ويوم النَّسار ويوم الجفار  
 كان عذاباً وكان غراماً  
 وهذا هو الذي يبدو صوابه في رواية البيت إذ ليس فيما ذكر الشوكاني رحمه الله شاهد لما ساقه  
 من أجله .

(٣) فتح القدير (١٥٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله الذي يظهر رجحانه ويدل عليه سياق الآيات وهو اختيار  
 الواحدي (٢٣٨/٤) والزمخشري (٥٧/٤) والزجاج في معاني القرآن (١١٤/٥) وأبي السعود  
 (١٩٨/٨).

قال الله تعالى :

أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾ أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ﴿٧٢﴾ نَحْنُ

جَعَلْنَاهَا تَذْكَرَةً وَرَمْتُمُوهَا لِلْمُقْوِينَ ﴿٧٣﴾ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَمَتَاعاً لِلْمُقْوِينَ﴾ أي منفعة

للذين ينزلون بالقواء ، وهي الأرض القفر<sup>(١)</sup> كالمسافرين وأهل البوادي النازلين في الأراضي المقفرة ، يقال : أرض قواء بالمد والقصر ، أي مقفرة ، ومنه قول النابغة<sup>(٢)</sup> :

يا دارمية بالعلياء فالسند أقوت وطال عليها سالف الأمد

وقال عنتره<sup>(٣)</sup> :

حييت من طلل تقادم عهده أقوى وأقفر بعد أمّ الهيثم

وقول الآخر<sup>(٤)</sup> :

ألم تسأل الربيع القواء فينطق وهل يخبرنك اليوم بيداء سملق

ويقال : أقوى إذا سافر : أي نزل القوي<sup>(٥)</sup> . وقال مجاهد :

المقوين : المستمتعين بها من الناس أجمعين في الطبخ والخبز والاصطلاء والاستضاءة ، وتذكر نار جهنم<sup>(٦)</sup> . وقال ابن زيد :

(١) انظر لسان العرب مادة (قوا) (٢١٠/١٥) ومختار الصحاح ص (٤٠٨).

(٢) انظر ديوانه ص (١٩) .

(٣) انظر ديوانه ص (١٦) .

(٤) هو جميل بثينة ، انظر ديوانه ص (٩١) .

(٥) انظر لسان العرب ، ومختار الصحاح الإحالتين المتقدمتين قريباً .

(٦) انظر تفسير الطبري (٢٠٢/٢٧) والملاوردي (٤٦١/٥) والواحدي (٢٣٨/٤) وزاد نسبه لعكرمة .

والبغوي (٢٨٨/٤) وابن كثير (١٩/٨) وزاد نسبه لعكرمة . ورجحه ابن كثير قائلاً : وهذا التفسير

للجائعين في إصلاح طعامهم<sup>(١)</sup> يقال : أقويت منذ كذا وكذا أي ما أكلت شيئاً وبات فلان للقوى ، أي بات جائعاً ، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

وإني لأختار القوى طاوي الحشا محافظة من أن يقال لثيم

وقال قطرب : المقوي من الأضداد يكون بمعنى الفقر ، ويكون بمعنى :

الغنى ، يقال : أقوى الرجل إذا لم يكن معه زاد ، وأقوى إذا قويت دوابه ، وكثر ماله<sup>(٣)</sup> ، وحكى الثعلبي عن أكثر المفسرين القول الأول<sup>(٤)</sup> ، وهو الظاهر<sup>(٥)</sup> .

أعم من غيره فإن الحاضر والباد من غني وفقير الكل محتاجون للطبخ والاصطلاء والإضاءة وغير ذلك من المنافع.

(١) انظر تفسير الطبري (٢٠٢/٢٧) والماوردي (٤٦١/٥) وابن كثير (١٩/٨) وابن عطية (٢٥٠/٥) وضعفه . وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٥٢/٥) المقوي الذي لا زاد معه .

(٢) لم أهتم إليه بعد البحث ، والبيت من شواهد القرطبي (١٤٤/١٧) .

(٣) انظر قول قطرب هذا في تفسير القرطبي (١٤٤/١٧) .

وذكر هذا الوجه الواحد في تفسيره (٣٨/٤) والبغوي (٢٨٩،٢٨٨/٤) قال والمعنى : أن فيها متاعاً للأغنياء والفقراء جميعاً لا غنى لأحد عنها . أهـ

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٤٤/١٧) .

(٥) فتح القدير (١٥٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري (٢٠٢،٢٠١/٢٧) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن قتادة والضحاك رحمهما الله . وانظر تفسير الماوردي (٤٦١/٥) وهو اختيار الواحدي (٢٣٨/٤) والبغوي (٢٨٨/٤) قال : والمعنى أنه ينتفع بها أهل البوادي والأسفار ، فإن منفعتهم بها أكثر من منفعة المقيم وذلك أنهم يوقدونها ليلاً لتهرب منهم السباع ويهتدي الضلال وغير ذلك من المنافع هذا قول أكثر المفسرين . أهـ ورجحه ابن عطية (٢٥٠/٥) وضعف ما عداه . واختاره الزمخشري (٥٨/٤) وقال ابن كثير (١٩/٧) قال ابن عباس ، وبجاهد ، وقاتدة ، والضحاك ، والنضر بن عربي : معنى ﴿للمؤمنين﴾

قال الله تعالى :

﴿ فَلَا أَسْأَلُ بِمَوْعِدِ النَّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَفْتُونَ ﴿٨١﴾ وَبِجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ وقد ذهب الجمهور إلى منع المحدث من مسّ المصحف، وبه قال عليّ وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وعطاء والزهري والنخعي والحكم وحماد وجماعة من الفقهاء منهم مالك والشافعي<sup>(١)</sup>، وروي عن ابن عباس والشعبي

المسافرين. أه وهو قول الفراء والزجاج في معاني القرآن (١٢٩/٣) (١١٥/٥) وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٧٩٦/٧) أي منفعة للنازلين بالقراء من الأرض وهو الخلاء والفلاة التي ليس بها أحد وهم المسافرون لأنهم ينتفعون بالنار انتفاعاً عظيماً في الاستدفاء بها والاستضاءة وإصلاح الزاد. وقد تقرر في الأصول أن من مواعيد اعتبار مفهوم المخالفة كون اللفظ وارداً للامتنان وبه تعلم أنه لا يعتبر مفهوماً للمقوين لأنه جيء به للامتنان أي وهي متاع أيضاً لغير المقوين من الحاضرين بالعرمان. أه

(١) انظر تفسير الواحدي (٢٣٩/٤) وقال البغوي (٢٨٩/٤) ظاهر الآية نفي ومعناه النهي قالوا لا يجوز للجنب ولا للحائض ولا للمحدث حمل المصحف ولا مسه. وهو قول عطاء وطاووس وسالم والقاسم وأكثر أهل العلم وبه قال مالك، والشافعي وانظر تفسير ابن عطية (٢٥٢/٥) وقال ابن كثير (٢٢/٨) وقال آخرون ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ من الجنابة والمحدث. قالوا ولفظ الآية خير ومعناه الطلب، قالوا والمراد بالقرآن ما هنا المصحف كما روى مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو. واحتجوا في ذلك بما رواه الإمام مالك في موطأه عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم «(ألا يمسه القرآن إلا طاهر)» وروى أبو داود في المراسيل من حديث الزهري قال: قرأت في صحيفة عند أبي بكر بن

وجماعة منهم أبو حنيفة ، أنه يجوز للمحدث مسه<sup>(١)</sup> ، وقد أوضحنا ما هو الحق في هذا في شرحنا للمنتقى فليرجع إليه<sup>(٢)(٣)</sup> .

محمد بن عمرو بن حزم أن رسول الله ﷺ قال: « لا يمسه القرآن إلا طاهر » وهذه وجادة جيدة قد قرأها الزهري وغيره ومثل هذا ينبغي الأخذ به. أمه وانظر حديث ابن عمر في صحيح مسلم - كتاب الأمانة - باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (٣/١٤٩٠) رقم (١٨٦٩) وهو في صحيح البخاري أيضاً - مع الفتح - كتاب الجهاد - باب كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو (٦/١٣٣) رقم (٢٩٩٠) . وابن كثير رحمه الله ذكره مستدلاً به على أن المراد بالقرآن هو المصحف ، وأما مسألة مس المصحف فلا دلالة فيه عليها . وانظر أحكام القرآن لابن العربي (٤/١٧٤-١٧٦) وتفسير القرطبي (١٧/١٤٦، ١٤٧).

(١) انظر تفسير البغوي (٤/٢٨٩) وابن عطية (٥/٢٥٢) وابن العربي (٤/١٧٤-١٧٦).

(٢) وفي شرحه للمنتقى - أبواب نواقض الوضوء - باب إيجاب الوضوء للصلاة والطواف ومس

المصحف (١/٢٠٥ - ٢٠٧) ذكر حديث عمرو بن حزم « ألا يمسه القرآن إلا طاهر » ثم قال في شرحه : والحديث يدل على أنه لا يجوز مس المصحف إلا لمن كان طاهراً ولكن الطاهر يطلق بالاشتراك على المؤمن والطاهر من الحدث الأكبر والأصغر ومن ليس على بدنه نجاسة ويدل لإطلاقه على الأول قول الله تعالى ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ [ التوبة : ٨٢ ] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لأبي هريرة (( المؤمن لا ينجس )) وعلى الثاني ﴿ وإن كنتم جنبا فاطهروا ﴾ [ المائدة : ٦ ] وعلى الثالث قوله صلى الله عليه وآله وسلم في المسح على الخفين (( دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين )) وعلى الرابع الإجماع على أن الشيء الذي ليس عليه نجاسة حسية ولا حكمية يسمى طاهراً وقد ورد إطلاق ذلك في كثير فمن أجاز حمل المشترك على جميع معانيه حمله عليها هنا والمسألة مدونة في الأصول وفيها مذاهب

والذي يترجح أن المشترك يحمل فيها فلا يعمل به حتى يبين وقد وقع الإجماع على أنه لا يجوز للمحدث حدثاً أكبر أن يمسه المصحف ويخالف في ذلك داود

استدل الماتعون للجنب بقوله تعالى ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ [ الواقعة : ٩٧ ] وهو لا يتم إلا بعد جعل الضمير راجعاً إلى القرآن والظاهر رجوعه إلى الكتاب وهو اللوح المحفوظ لأنه الأقرب

والمطهرون الملائكة ولو سلم عدم الظهور فلا أقل من الاحتمال فيمتنع العمل بأحد الأمرين ويتوجه الرجوع إلى البراءة الأصلية ولو سلم رجوعه إلى القرآن على التعيين لكانت دلالتة على المطلوب وهو منع الجنب من مسه غير مسلمة لأن المطهر من ليس بنجس والمؤمن ليس بنجس دائما لحديث «المؤمن لا ينجس» وهو متفق عليه فلا يصح حمل المطهر على من ليس بجنب أو حائض أو محدث أو متنجس بنجاسة عينية بل يتعين حمله على من ليس بمشرك كما في قوله تعالى إنما المشركون نجس التوبة ٨٢ لهذا الحديث ولحديث النهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ولو سلم صدق اسم الطاهر على من ليس بمحدث حدثا أكبر أو أصغر فقد عرفت أن الراجح كون المشترك مجملا في معانيه فلا يعين حتى يبين

وقد دل الدليل ههنا أن المراد به غيره لحديث «المؤمن لا ينجس» ولو سلم عدم وجود دليل يمنع من إرادته لكان تعيينه محل النزاع ترجيحا بلا مرجح وتعيينه لجمعها استعمالا للمشارك في جميع معانيه وفيه الخلاف ولو سلم رجحان القول بجواز الاستعمال للمشارك في جميع معانيه لما صح لوجود المانع وهو حديث «المؤمن لا ينجس»

واستدلوا أيضا بحديث الباب وأجيب بأنه غير صالح للاحتجاج لأنه من صحيفة غير مسموعة وفي رجال إسناده خلاف شديد ولو سلم صلاحه للاحتجاج لعاد البحث السابق في لفظ طاهر وقد عرفته. انتهى كلام الشوكاني رحمه الله.

فيظهر من كلام الشوكاني رحمه الله - المتقدم - أنه يرجح جواز مس المصحف للمحدث لأنه يرى أن الضمير في قوله «يَمْسُهُ» يعود إلى اللوح المحفوظ لا إلى القرآن وعليه فالمراد بـ «المُطَهَّرُونَ» الملائكة. وقد روى الطبري (٢٧/٢٠٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما وجابر بن زيد وأبي نهبك مثل ذلك وروى عن عكرمة ومجاهد وأبي العالية رحمهم الله في قوله «إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ» قالوا الملائكة. ورجح الطبري أنه يعم كل المطهرين من الملائكة والرسل والأنبياء وغيرهم ممن كان مطهراً من الذنوب.

وقال الماوردي (٥/٤٦٤) تأويله يختلف باختلاف الكتاب فإن قيل إنه كتاب في السماء ففى تأويله قولان :

أحدهما : لا يمس في السماء إلا الملائكة المطهرون قاله ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبیر رحمه الله .

الثاني : لا ينزله إلا الرسل من الملائكة إلى الرسل من الأنبياء . قاله زيد بن أسلم .

وإن قيل إنه المصحف الذي في أيدينا ففي تأويله ستة أقوال :  
 أحدها : لا يمسه بيده إلا المطهرون من الشرك . قاله الكلبي .  
 الثاني : إلا المطهرون من الذنوب والخطايا قاله الربيع بن أنس .  
 الثالث : إلا المطهرون من الأحداث والأنجاس قاله قتادة .  
 وذكر ثلاثة أقوال أخرى فيها بعد

وقال الواحدي (٢٣٩/٤) أكثر المفسرين على أن الكناية في قوله ﴿لَا يَمَسُّهُ﴾ تعود إلى الكتاب المكنون والمطهرون هم الملائكة . قال المسيرد : لا يمسه ذلك اللوح المحفوظ إلا الملائكة الذين وصفوا بالطهارة .

ومذهب قوم أن الضمير يعود إلى القرآن والمراد به المصحف كما روى في الحديث (( نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو )) يعنى به المصحف والمراد بقوله ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ أي من الأحداث والجنابات وقالوا لا يجوز للمحدث والحائض والجنب مس المصحف وهذا قول محمد بن علي وعطاء وطاووس وسالم والقاسم ومذهب مالك والشافعي .

(٣) فتح القدير (١٥٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم من قال به ولعل الأرجح منه أنه لا يجوز مس المصحف للمحدث خروجاً من الخلاف وإبراء للذمة فهو الأحوط ولا شك . قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٦٦/٢١) وهو مذهب الأئمة الأربعة لما في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم (( أن لا يمسه القرآن إلا طاهر )) قال الإمام أحمد : لا شك أن النبي ﷺ كتبه له، وهو أيضاً قول سلمان الفارسي وعبد الله بن عمر وغيرهما ولا يعلم لهما من الصحابة مخالف . وقال أيضاً (٢٨٨/٢١) : وأما مس المصحف : فالصحيح أنه يجب له الوضوء كقول الجمهور وهذا هو المعروف عن الصحابة : سعد وسلمان وابن عمر رضي الله عنهم .

وقال ابن قدامة في المغني (١٤٧/١) مسألة قال : (( ولا يمسه المصحف إلا طاهر )) يعني طاهراً من الحديثين جميعاً . روى هذا عن ابن عمر والحسن وعطاء وطاووس والشعبي والقاسم بن محمد وهو قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي ولا نعلم مخالفاً لهم إلا داود فإنه أباح مسه واحتج بأن النبي ﷺ كتب في كتابه آية إلى قيصر وأباح الحكم وحماد مسه بظاهر الكف لأن آلة المس باطن اليد فينصرف النهي إليه دون غيره . ولنا قوله تعالى : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ وفي كتاب النبي لعمر بن حزم (( أن لا يمسه القرآن إلا طاهر )) وهو كتاب مشهور رواه أبو عبيدة

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ﴾. الإشارة إلى القرآن المنعوت بالنعوت السابقة. والمدهن والمداهن: المنافق، كذا قال الزجاج وغيره<sup>(١)</sup>، وقال عطاء وغيره: هو الكذاب<sup>(٢)</sup>، وقال مقاتل بن سليمان وقتادة: مدهنون: كافرون<sup>(٣)</sup>، كما في قوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وقال الضحاك: مدهنون: معرضون<sup>(٥)</sup>، وقال مجاهد: ممالئون للكفار على الكفر<sup>(٦)</sup>، وقال أبو كيسان: المدهن: الذي لا يعقل حق الله عليه ويدفعه

في فضائل القرآن وغيره، ورواه الأثرم فأما الآية التي كتب بها النبي ﷺ فإنما مقصد بها المراسلة والآية في الرسالة أو كتاب الفقه ونحوه لا تمنع مسه ولا يصير الكتاب بها مصحفاً ولا تثبت له حرمة إذا ثبت هذا فإنه لا يجوز له مسه بشيء من جسده، لأنه من جسده فأشبهه يده. وقولهم: إن المس إنما يختص بباطن اليد ليس بصحيح فإن كل شيء لاقى شيئاً فقد مسه. أه

(١) انظر معاني القرآن للزجاج (١١٦/٥) لكنه قال: هو الكذاب المنافق. وقال به البغوي (٢٩٠/٤).

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٤٧/١٧) ورواه الطبري (٢٠٧/٢٧) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الضحاك. وعزاه الماوردي (٤٦٤/٥) والبغوي (٢٩٠/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وقال الواحدي (٢٤٠/٤) أي تكفرون وتكذبون. وعزاه ابن كثير (٢٢/٨) لابن عباس رضي الله عنهما والضحاك وأبي جزرة والسدي. وبه قال الفراء في معاني القرآن (١٣٠/٣) وزاد وكافرون.

(٣) انظر تفسير البغوي (٢٩٠/٤) والقرطبي (١٤٧/١٧).

(٤) القلم (٩)

(٥) انظر تفسير الماوردي (٤٦٤/٥) والقرطبي (١٤٧/١٧، ١٤٨).

(٦) انظر تفسير الطبري (٢٠٧/٢٧) وقد رجح هذا القول وانظر تفسير الماوردي (٤٦٥/٥) وقال ابن عطية (٢٥٢/٥) معناه يلاين بعضكم بعضاً ويتبعه في الكفر مأخوذ من الدهن للينه وملاسته. وانظر تفسير ابن كثير (٢٢/٨) والقرطبي (١٤٨/١٧) وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٥٢/٢) واحد مدهن وهو المداهن.

بالعلل<sup>(١)</sup>؛ والأول أولى لأن أصل المدهن الذي ظاهره خلاف باطنه كأنه يشبه الدهن في سهولته<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ نُنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا بُصْرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٨٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ \* تَرْجِعُونَهَا﴾ يقال: دان السلطان رعيته: إذا ساسهم واستعبدهم. قال الفراء: دنه ملكته<sup>(٣)</sup>، وأنشد للحطيئة<sup>(٤)</sup>:

(١) انظر تفسير القرطبي (١٧/١٤٨).

(٢) فتح القدير (٥/١٥٩).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر من قال به.

ولعل الأولى منه قول أبي عبيدة المتقدم وقول ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٥١) أي مدهنون. قال الراغب في المفردات ص (١٧٣) والإدهان في الأصل مثل التدهين لكن جعل عبارة عن المدارة والملاينة وترك الجذ كما جعل التقريد وهو نزع القراد عن البعير عبارة عن ذلك قال الله تعالى ﴿أفبهذا الحديث أنتم مدهنون﴾ قال الشاعر:

الحزم والقوة خير من الـ إدهان والقلة والهاع

وداهنت فلاتاً مدهنة قال تعالى ﴿ودوا لو تدهن فيدهنون﴾ [القلم: ٩] أهـ

وقال السمين الحلبي في الدر المصون (١٠/٢٢٧): ومعنى ﴿مدهنون﴾ متهاونون كمن يدهن في الأمر أي يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاوناً به. يقال: أدهن فلاناً أي لاین وهاود فيما لا يُحْمَلُ عند المدهن. قال الشاعر: وذكر البيت أعلاه. وقال النحاس في إعراب القرآن (٤/٣٤٤) أي تلينون الكلام لمن كفر بهذا الكتاب المكنون. أهـ . وهذا قريب من قول مجاهد المتقدم.

(٣) انظر معاني القرآن للفراء (٣/١٣١).

(٤) هو: جرول بن أوس بن مالك بن جويه بن مخزوم، من بني قطيعة بن عبس، يكنى بأبي مليكة، ولقب بالحطيئة لقصره وقربه من الأرض، وكان راوية زهير، وهو جاهلي إسلامي.

لقد دنت أمر بنيك حتى تركتهم أدق من الطحين  
 أي ملكت ، ويقال : دانه ، إذا أذله واستعبده<sup>(١)</sup> ، وقيل : معنى  
 ﴿مَدِينِينَ﴾ : محاسبين<sup>(٢)</sup> ، وقيل : مجزيين<sup>(٣)</sup> ،  
 ومنه قول الشاعر<sup>(٤)</sup> :

ولم يبق سوى العدوا ن دَنَّاهم كما دانوا  
 والمعنى الأول ألصق . بمعنى الآية ، أي فهلا إن كنتم غير مربوبين ومملوكين

ولقب بالخطيئة لقصره وقربه من الأرض ، وكان راوية زهير ، وهو جاهلي إسلامي ، وكان  
 متين الشعر شرود القافية ، وكان جشعاً سوولاً ، هجا الزبرقان بن بدر فاستعدى عليه أمير  
 المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسجنه ثم عفا عنه . انظر طبقات فحول الشعراء  
 (٩٧/١ ، ١٠٤ - ١٢١) والشعر والشعراء (١/٣٢٨ - ٣٣٥) .

وانظر البيت في ديوانه ص (٢٧٨) ، وأوله :

فقد سُوسْتِ أمر بنيك

وهو من شواهد اللسان مادة دين (١٧٠/١٣)

(١) انظر لسان العرب الإحالة السابقة

(٢) اختاره الطبري (٢٧/٢١٠) ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 وعن مجاهد وقتادة وابن زيد والحسن . وعزاه الماوردي (٥/٤٦٥) لابن عباس رضي الله عنهما .  
 وقال الواحدي (٤/٢٤١) هو قول الأكثر . وعزاه ابن كثير (٨/٢٣) لابن عباس رضي الله  
 عنهما . ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك والسدي وأبي حنزة . وانظر تفسير ابن  
 الجوزي (٨/١٥٥) وهو اختيار القرطبي (١٧/١٥٠) .

(٣) قاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/٢٥٢) وحكاه الطبري (٢٧/٢١٠) وعزاه ابن كثير (٨/٢٣)  
 لسعيد بن جبیر والحسن البصري ولا فرق بينه وبين الذي قبله .

(٤) هو : القند الزماني ، وانظر البيت في الحماسة (١/٦٠) وأمالى القالي (١/٢٦٠) والجمع  
 . (١/٢٠٢) .

ترجعونها ، أي النفس التي قد بلغت الحلقوم إلى مقرها الذي كانت فيه<sup>(١)</sup> .  
قال الله تعالى :

وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴿١٦﴾ فَنَزَّلْنَا مِنْ حَمِيمٍ ﴿١٧﴾ وَتَصْلِيَةً جَحِيمٍ ﴿١٨﴾ إِنَّ هَذَا  
لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ ﴿١٩﴾ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها ، أي نزهه عما لا يليق بشأنه ، والباء متعلقة بمحذوف ، أي فسبح ملتبسا باسم ربك للتبرك به . وقيل : المعنى : فصل بذكر ربك<sup>(٢)</sup> ، وقيل : الباء زائدة ،

(١) فتح القدير (١٦٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٢٤١/٤) والبعوي (٢٩١/٤) وابن عطية (٢٥٣/٥) والزمخشري (٥٩/٤) والفراء في معاني القرآن (١٣١/٣) وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٥٢) أي غير مملوكين أذلاء . من قولك دنت له بالطاعة . أه . وقال أبو حيان في البحر (٢١٥/٨) والمعنى فلولا ترجعون النفس البالغة إلى الحلقوم إن كنتم غير مملوكين وغير مقهورين إن كنتم صادقين في تعطيلكم وكفركم بالحبي المبيت المبدئ المعيد إذ كان فيما ذهبوا إليه من أن القرآن سحر وافتراء وأن ما نزل من المطر هو بنوء كذا تعطيل للصانع وتعجيز له . أه

ولعله هو الأولى فكان الله عز وجل يخاطبهم بأمر محسوس لديهم وهو أن روح أحدهم تخرج وهم محذوقون به يعاينون ذلك ويرونه يعاني من سكرات الموت ومع ذلك لا يملكون له شيئا مما يدل على عجزهم وأنهم مملوكون لله رب العالمين الذي يجيهم مرة أخرى أما قول من قال: محاسين أو مجزيين فهو معنى تدل عليه اللغة وورد في آيات كثيرة لكن الذي قبله ألصق بالسياق منه لأنهم ينكرون البعث والجزاء والحساب فتحدهم الله عز وجل بأمر لا ينكرونه أبدا ثم إنه لا تنافي بين كونهم مملوكين لله عز وجل وكونهم محاسين ومجزيين لأن من ملكهم واستعبدهم كان أقدر على محاسبتهم ومجازاتهم ، والعلم لله أولا وآخرا .

(٢) ذكره القرطبي (١٥٢/١٧) .

والاسم بمعنى : الذات<sup>(١)</sup> . وقيل : هي للتعدية لأن سبح يتعدى بنفسه تارة ويتعدى بالحرف أخرى<sup>(٢)</sup> . والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) قاله الواحدي (٣٤٣/٤) واليغوي (٢٩٢/٤) وابن عطية (٢٥٥/٥) والقرطبي (١٥٢/١٧) وقال الشيخ الأمين رحمه الله (٧٩٩/٧) ولا يلزم في نظري أن يكون الاسم بمعنى المسمى هنا لإمكان كون المراد نفس الاسم. لأن أسماء الله أُلحِد فيها قوم ونزهها آخرون عن كل ما لا يليق ووصفها الله بأنها بالغة غاية الحسن وفي ذلك أكمل تنزيه لها لأنها مشتملة على صفاته الكريمة وذلك في قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقوله تعالى: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُونَ فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠].

(٢) قاله السمين في الدر (٢٣٣/١٠) وحكاه القرطبي (١٥٢/١٧).

(٣) فتح القدير (١٦١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال ابن عطية (٢٥٥/٥) يحتمل أن يكون المعنى سبح لله بذكر أسمائه العلاء والاسم هنا بمعنى الجنس أي بأسماء ربك و﴿الْعَظِيم﴾ صفة للرب وقد يحتمل أن يكون الاسم هنا واحداً مقصوداً ويكون ﴿الْعَظِيم﴾ صفة له فكأنه أمره أن يسبحه باسمه الأعظم وإن كان لم ينص عليه ويؤيد هذا ويشير إليه إيصال سورة الحديد أولها، ففيه التسييح وجملة من أسماء الله تعالى وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: اسم الله الأعظم موجود في ست آيات من أول سورة الحديد فتأمل هذا فإنه من دقيق النظر والله تعالى في كتابه العزيز كذا معنى لا تكاد الأذهان تدركها. أهـ

وقال السمين في الدر (٢٣٣/١٠) يجوز أن تكون الباء للحال أي: فسبح متلبساً باسم ربك على سبيل التبرك كقوله تعالى ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠].

ولعل الأولى منه من قال إنها للتعدية لأن سبح يتعدى بنفسه تارة وبالحرف أخرى ومن تعدية بنفسه قوله تعالى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ﴾ [الأعلى: ١].

# ﴿سورة الحديد﴾

قال الله تعالى :

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمٌ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿هُوَ الْأَوَّلُ﴾ قبل كل شيء ﴿وَالْآخِرُ﴾ بعد كل شيء ، أي الباقي بعد فناء خلقه ﴿وَالظَّاهِرُ﴾ العالی الغالب على كل شيء ، أو الظاهر وجوده بالأدلة الواضحة ﴿وَالْبَاطِنُ﴾ أي العالم بما بطن ، من قولهم فلان يبطن أمر فلان ، أي يعلم داخله أمره ، ويجوز أن يكون المعنى : المحتجب عن الأبصار والعقول<sup>(١)</sup> ، وقد فسر هذه الأسماء الأربعة رسول الله ﷺ كما سيأتي ، فيتعين المصير إلى ذلك .

(١) قاله الواحدي (٢٤٤/٤)

وهذا القول ليس على إطلاقه أما كون الله عز وجل محتجبا عن الأبصار في هذه الدنيا فنعم قال تعالى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] أما كونه محتجبا عن العقول فإن كان المراد أنها لا تتخيله ولا تحيط به فنعم وأما إن كان المراد أنها لا تستدل عليه بآثار صنعته فلا فإن جميع الآيات التي يحث الله عز وجل فيها على التفكير والتأمل في ملكوت السموات والأرض وفي عجيب خلق الله سبحانه أعظم مقصود بها الإقرار بوحدانية الله وإفراده بالخلق والتوصل إلى أن ثمة خالقاً أوجد هذا الكون العجيب وتلك المخلوقات العظيمة قال ابن الجوزي (١٦١/٨) وقد يكون معنى الظهور والبطون احتجابه عن أبصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين. أهـ

ثم قال الشوكاني رحمه الله في قسم الرواية : وقد أخرج ابن أبي شيبة  
ومسلم والترمذي والبيهقي عن أبي هريرة قال : جاءت فاطمة إلى الرسول ﷺ  
تسأله خادما ، فقال : قولي : (( اللهم ربّ السموات السبع وربّ العرش  
العظيم ، ربنا ورب كل شيء ، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان ، فالق الحب  
والنوى ، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته ، أنت الأول فليس  
قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ،  
وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنا الدين ، وأغننا من الفقر ))<sup>(١)(٢)</sup>.

(١) انظر مصنف ابن أبي شيبة - كتاب الدعاء - (٢٦٣، ٢٦٢/١٠) رقم (٩٣٩٢) وصحيح مسلم  
- كتاب الذكر والدعاء - باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٠٨٤/٤) رقم (٢٧١٣)  
وسنن الترمذي - كتاب الدعوات - باب رقم (١٩) (٤٤٠/٥) رقم (٣٤٠٠) وقال حسن  
صحيح.

(٢) فتح القدير (١٦٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو بيان رسول الله ﷺ أعلم خلق الله بكلام الله وليس بعد بيانه  
بيان وهو قول عامة المفسرين قال الطبري رحمه الله (٢١٥/٢٧) يقول تعالى ذكره: ﴿هُوَ  
الْأَوَّلُ﴾ قبل كل شيء بغير حد ﴿وَالْآخِرُ﴾ يقول: والآخر بعد كل شيء بغير نهاية، وإنما قيل  
ذلك كذلك لأنه كان ولا شيء موجود سواه وهو كائن بعد فناء الأشياء كلها كما قال جل  
ثناؤه ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقوله ﴿وَالظَّاهِرُ﴾ يقول: وهو الظاهر  
على كل شيء دورنه، وهو العالِي فوق كل شيء، فلا شيء أعلى منه ﴿وَالْبَاطِنُ﴾ يقول وهو  
الباطن جميع الأشياء ، فلا شيء أقرب إلى شيء منه . كما قال تعالى: ﴿وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ  
حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] وبنحو الذي قلنا جاء الخبر عن رسول الله ﷺ وقال به أهل التأويل.  
أه وبهذا قال الماوردي (٤٦٩/٥) والواحدي (٤٤٤/٤) والبغوي (٢٩٣/٤) والقرطبي  
(١٥٤/١٧) وغيرهم.

قال الله تعالى :

ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا

لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم لما أمرهم بالإيمان أمرهم بالإنفاق في سبيل الله فقال : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ ﴾ أي جعلكم خلفاء في التصرف فيه من غير أن تملكوه حقيقة ، فإن المال مال الله ، والعباد خلفاء الله في أمواله فعليهم أن يصرفوها فيما يرضيه . وقيل : جعلكم خلفاء من كان قبلكم ممن ترثونه ، وسينتقل إلى غيركم ممن يرثكم فلا تبخلوا به ، كذا قال الحسن وغيره<sup>(١)</sup> ، وفيه الترغيب إلى الإنفاق في سبيل الخير قبل أن ينتقل عنهم إلى غيرهم . والظاهر أن معنى الآية : الترغيب في الإنفاق في الخير ، وما يرضاه الله على العموم . وقيل : هو : خاص بالزكاة المفروضة<sup>(٢)</sup> ، ولا وجه لهذا التخصيص . ثم ذكر سبحانه ثواب من أنفق في سبيل الله فقال : ﴿ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ أي الذين جمعوا بين الإيمان بالله ورسوله ، وبين الإنفاق في سبيل الله لهم أجر كبير ، وهو الجنة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٤٧١/٥) والقرطبي (١٥٥/١٧) وبنحوه قال الواحدي (٢٤٥/٤) والبعوي (٢٩٤/٤) .

(٢) ذكره الماوردي (٤٧١/٥) وحكاه القرطبي (١٥٥/١٧) .

(٣) فتح القدير (١٦٥/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فليس هناك دليل على تخصيص ذلك بالزكاة المفروضة وهذا هو قول القرطبي (١٥٥/١٧) . وعامة المفسرين أطلقوا الإنفاق هنا ولم يقده بالزكاة المفروضة .

قال الله تعالى :

يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُوا نَفْسِنَا نَقْبَسَ مِنْ تَوْرِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ  
فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾  
يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتِنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ  
الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿١٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَتَرَبَّصْتُمْ﴾ . محمد ﷺ . ومن معه  
من المؤمنين حوادث الدهر . وقيل : تربصتم بالتوبة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ﴿وَارْتَبْتُمْ﴾  
أي شككتم في أمر الدين ولم تصدقوا ما نزل من القرآن ولا بالمعجزات الظاهرة  
﴿وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ﴾ الباطلة التي من جملتها ما كنتم فيه من التربص . وقيل : هو  
طول الأمل<sup>(٢)</sup> . وقيل : ما كانوا يتمنونونه من ضعف المؤمنين<sup>(٣)</sup> . وقال قتادة :  
الأماني هنا : غرور الشيطان<sup>(٤)</sup> . وقيل : الدنيا<sup>(٥)</sup> . وقيل : هو طمعهم في

(١) بنحوه قال الطبري (٢٧٦/٢٧) يقول: وتلبستم بالإيمان ودافعتم بالإقرار بالله ورسوله ثم روى  
مثله عن ابن زيد رحمه الله. أه وقال ابن كثير (٤٤/٨) أي أخرتم التوبة من وقت إلى وقت. أه  
وبهذا قال أبو سنان كما ذكر الماوردي (٤٧٦/٥) وبه قال البغوي (٢٩٦/٤) وذكره ابن  
الجوزي (١٦٧/٨).

(٢) ذكره الماوردي (٤٧٦/٥) وقاله الزمخشري (٦٤/٤) وحكاه القرطبي (١٦٠/١٧).

(٣) قاله الواحدي (٢٤٩/٤) والبغوي (٢٩٦/٤) وابن الجوزي (١٦٧/٨) وقال ابن عطية  
(٢٦٣/٥) هي قولهم سيهلك محمد هذا العام ستهزمه قريش ستأخذه الأحزاب إلى غير ذلك من  
أمانيتهم وطول الأمل غرر لكل أحد. أه

(٤) انظر تفسير الطبري (٢٢٧/٢٧) والماوردي (٤٧٦/٥) والقرطبي (١٦٠/١٧).

(٥) عزاه الماوردي (٤٧٦/٥) لابن عباس رضي الله عنهما وحكاه ابن كثير (٤٤/٨).

المغفرة<sup>(١)</sup> ، وكل هذه الأشياء تدخل في مسمى الأمانى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ  
وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾

جميعا ، والإشارة بقوله : ﴿أُولَئِكَ﴾ إلى الموصول ، وخبره قوله : ﴿هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ﴾ الجملة خبر الموصول . قال مجاهد : كل من آمن بالله

(١) عزاه الماوردي (٤٧٦/٥) والقرطبي (١٦٠/١٧) لأبي سنان.

(٢) فتح القدير (١٦٨/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن معنى قوله تعالى : ﴿وَتَرَبَّصْتُمْ﴾ أي بالنبي ﷺ وبمن معه حوادث الدهر وهو الذي يظهر رجحانه وبهذا قال الواحدي (٢٤٩/٤) وبنحوه قال قتادة فيما رواه عنه الطبري (٢٦٦/٢٧) ورواه البغوي (٢٩٦/٤) عن مقاتل رحمه الله. وذكره ابن الجوزي (١٦٧/٨) وهو قول الزجاج في معاني القرآن (١٢٤/٥).

وقال الشيخ الأمين (٨٠٩/٧) التربص الانتظار والأظهر أن المراد به هنا تربص المنافقين بالمؤمنين الدوائر أي انتظارهم بهم نوائب الدهر أن تهلكهم كقوله تعالى عن منافقي الأعراب ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [التوبة: ٩٨]

الثاني : أن الأقوال التي ذكرها في معنى قوله ﴿وَعَرَّثَكُمْ الْأَمَانِي﴾ كلها تدخل في مسمى الأمانى وهو كما قال فإن التمني هو حديث النفس وتشهيقها لحصول الأمر المرغوب فيه كما في لسان العرب مادة «منى» (٢٩٤/١٥) وجميع تلك الأقوال المذكورة يصدق عليها المعنى اللغوي فهم كانوا يترصبون بالنبي ﷺ وبالمؤمنين الدوائر ويتمنون لهم كل سوء ومكروه وكانوا يتمنون طول الآجال ويمنيهم الشيطان بذلك ويتمنون الدنيا بل هي من أغلى أمانيتهم والعياذ بالله.

ورسله فهو صدّيق<sup>(١)</sup>. قال مقاتلان : هم الذين لم يشكوا في الرسل حين أخبروهم ولم يكتبوهم<sup>(٢)</sup> ، وقال مجاهد : هذه الآية للشهداء خاصة ، وهم الأنبياء ، الذين يشهدون للأمم وعليهم<sup>(٣)</sup> ، واختار هذا الفراء والزجاج<sup>(٤)</sup> . وقال مقاتل بن سليمان : هم الذين استشهدوا في سبيل الله<sup>(٥)</sup> ، وكذا قال ابن جرير<sup>(٦)</sup> . وقيل : هم أمم الرسل يشهدون يوم القيامة لأنبيائهم

(١) انظر تفسير عبد الرزاق (٢٧٦/٢) والواحدي (٢٥١/٤) والبغوي (٢٩٨/٤) والبحر المحيط (٢٢٣/٨) وزاد المسير (١٧٠/٨) وزاد نسبه لابن مسعود رضي الله عنه وعزاه القرطبي (١٦٤/١٧) لابن مسعود رضي الله عنه ومجاهد وزيد بن أسلم رحمهما الله.  
(٢) انظر تفسير الواحدي (٢٥١/٤).

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٣١، ٢٣٠/٢٧) ورواه عبد الرزاق (٢٧٦/٢) عن مسروق رحمه الله. وعزاه الماوردي (٤٧٩/٥) للكلي. وعزاه الواحدي (٢٥١/٤) والبغوي (٢٩٨/٤) وابن الجوزي (١٧١، ١٧٠/٨) لمسروق ومقاتل بن حيان وزاد البغوي نسبه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر معاني القرآن للفراء (١٣٥/٣) وللزجاج (١٢٧، ١٢٦/٥) لكن الزجاج جوز الأمرين. وهو أن يكون قوله «الشهداء» كلاماً مستأنفاً أو نسقاً على الذي قبله.  
(٥) انظر تفسير الماوردي (٤٧٩/٥) والواحدي (٢٥١/٤) والبغوي (٢٩٨/٤).

(٦) انظر تفسيره (٢٣١/٢٧) ونص كلامه: والذي هو أولى الأقوال عندي في ذلك بالصواب قول من قال: الكلام والخير عن الذين آمنوا مُتَّسِئَةً عند قوله «أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» وإن قوله «وَالشَّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ» خير مبتدأ عن الشهداء. وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب لأن ذلك هو الأغلب من معانيه في الظاهر وأن الإيمان غير موجب في التعارف للمؤمن اسم شهيد لا بمعنى غيره. إلا أن يراد به شهيد على ما آمن به وصدقه فيكون ذلك وجهاً وإن كان فيه بعض البعد. لأن ذلك ليس بالمعروف من معانيه إذا أطلق بغير وصل. فتأويل قوله «وَالشَّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ» إذا: والشهداء الذين قتلوا في سبيل الله أو أهلكوا في سبيله عند ربهم لهم ثواب الله إياهم في الآخرة ونورهم. أهد وقد روي معنى كلامه هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وأبي الضحى والضحاك. وعزاه ابن عطية (٢٦٦، ٢٦٥/٥) لابن عباس رضي الله عنهما

بالتبليغ<sup>(١)</sup> ، والظاهر أن معنى الآية : إن الذين آمنوا بالله ورسله جميعاً بمنزلة الصديقين والشهداء المشهورين بعلو الدرجة عند الله . وقيل : إن الصديقين هم المبالغون في الصدق حيث آمنوا بالله وصدقوا جميع رسله ، والقائمون لله سبحانه بالتوحيد<sup>(٢)(٣)</sup> .

ومسروق والضحاك.

وهذا هو اختيار ابن كثير رحمه الله (٤٧/٨) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي وعن أبي الضحى ومسروق ومقاتل بن حيان رحمهم الله .

(١) قاله الكلبي. انظر تفسير الماوردي (٤٧٩/٥) والقرطبي (١٦٤/١٧).

(٢) قاله الزجاج في معاني القرآن (١٢٦/٥).

(٣) فتح القدير (١٧١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (٢٣١/٢٧) عن مجاهد وذكر فيه حديثاً مرفوعاً عن البراء رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: (( مؤمنوا أمتي شهداء ثم قرأ الآية )) وقال ابن كثير (٤٨/٨) عن هذا الحديث: غريب. وعزاه الماوردي (٤٧٩/٥) لزيد بن أسلم، وبه قال الواحدي (٢٥١/٤) وابن العربي (١٨١/٤) وعزاه ابن عطية (٢٦٥/٥) لابن مسعود ومجاهد وروى ابن كثير (٤٨/٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: هم ثلاثة أصناف: يعني المصدقين والصديقين والشهداء كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] ففرق بين الصديقين والشهداء فدل على أنها صنفان. أهـ

وهو قول النحاس في إعراب القرآن (٣٦١/٤) ولعل الأولى منه أن الكلام تم عند قوله ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ﴾ ثم استأنف سبحانه مخبراً عن الشهداء وهو قول الطبري وآخرين كما تقدم.

قال الله تعالى :

سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ  
 ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾ مَا  
 أَصَابَ مِّن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا  
 إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا  
 ءَاتَكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِأَمْوَالِهِمُ  
 بِالْبُخْلِ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٢٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ندب عباده إلى المسابقة إلى ما يوجب المغفرة من التوبة والعمل الصالح ، فإن ذلك سبب إلى الجنة فقال : ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي سارعوا مسارعة السابقين بالأعمال الصالحة التي توجب المغفرة لكم من ربكم وتوبوا مما وقع منكم من المعاصي ، وقيل : المراد بالآية : التكبيرة الأولى مع الإمام ، قاله مكحول<sup>(١)</sup> . وقيل : المراد : الصف الأول<sup>(٢)</sup> ، ولا وجه لتخصيص ما في الآية بمثل هذا ، بل هو من جملة ما تصدق عليه صدقا شموليا أو بدليا<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٤٨١/٥) والقرطبي (١٦٦/١٧)

وعزاه ابن عطية (٢٦٧/٥) إلى أنس بن مالك رضي الله عنه وذكر أقوالاً أخرى ثم قال: وهذا كله على سبيل المثال. أهـ

(٢) عزاه الماوردي (٤٨١/٥) لرباح بن عبيد وحكاه القرطبي (١٦٦/١٧)

(٣) فتح القدير (١٧٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٢٣٣/٢٧) والزجاج في معاني القرآن (١٢٧/٥) حيث قال: سابقوا بالأعمال الصالحة. أهـ ولفظ المسابقة يقتضي

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ أي لا يحب من اتصف بهاتين الصفتين ، وهما الاختيال والافتخار قيل : هو ذمٌ للفرح الذي يختال فيه صاحبه وييطر<sup>(١)</sup> . وقيل : إن من فرح بالحظوظ الدنيوية وعظمت في نفسه اختال وافتخر بها<sup>(٢)</sup> . وقيل : المختال : الذي ينظر إلى نفسه ، والفخور : الذي ينظر إلى الناس بعين الاستحقاق<sup>(٣)</sup> ، والأولى تفسير هاتين الصفتين بمعناهما الشرعي ثم اللغوي ، فمن حصلتا فيه فهو الذي لا يحبه الله<sup>(٤)</sup> .

المسارعة في فعل كل خير إذ كل أعمال البر تكون سبباً في مغفرة الرب سبحانه وتعالى لأصحابها.

(١) قاله الواحدي (٢٥٣/٤) وابن عطية (٣٦٨/٥)

(٢) قاله الزمخشري (٩٦/٤)

(٣) قريب منه قول ابن كثير (٥٢/٨) حيث قال: أي مختال في نفسه متكبر فخور أي على غيره. أهـ

(٤) فتح القدير (١٧٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله يفهم منه أنه يفرق بين المعنى الشرعي واللغوي والله عز وجل يخاطب العرب بلغتهم التي يفهمونها فالمعنى اللغوي هو المعنى الشرعي الذي نهى الله عنه قال الطبري (٢٣٦/٢٧) أي والله لا يجب كل متكبر بما أوتي من الدنيا فخور به على الناس. أهـ وكذا قال البغوي (٢٩٩/٤) والقرطبي (١٦٧/١٧) وهذا المعنى هو الذي تشهد له لغة العرب ففي لسان العرب مادة ((خيل)) (٢٢٨/١١) والمختال المتكبر. قال أبو إسحاق: المختال الصلف المتباهي الجهول الذي يأنف من ذوي قرابته إذا كانوا فقراء ومن جيرانه إذا كانوا كذلك ولا يحسن عشرتهم . . . . والخيلاء بالضم والكسر: الكبر والعجب.

وقال في مادة ((فخر)) (٤٩،٤٨/٥) والفخر التمدح بالخصال والافتخار وعد القديم والتفاخر التكبر والتعظيم والفخور المتكبر.

قال الله تعالى :

لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ  
بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ  
وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا  
النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَى  
عَائِثِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ  
الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ  
رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَنْ عَرَّوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ

### فَلْيَسْفُونَ ﴿٢٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ  
بِالْغَيْبِ﴾ معطوف على قوله : ﴿لِيَقُومَ النَّاسُ﴾ أي لقد أرسلنا رسلنا وفعلنا  
كيت وكيت ليقوم الناس وليعلم . وقيل : معطوف على علة مقدرة ، كأنه  
قيل : ليستعملوه وليعلم الله<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ، والمعنى : أن الله أمر في الكتاب  
الذي أنزل بنصرة دينه ورسله فمن نصر دينه ورسله علمه ناصرا ، ومن عصى  
علمه بخلاف ذلك<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله أبو حيان في البحر (٢٢٧/٨) وأبو السعود (٢١٢/٨)

(٢) فتح القدير (١٧٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (٢٣٧/٢٧)  
والواحدي (٢٥٤/٤) والبيهقي (٣٠٠/٤) وابن الجوزي (١٧٥/٨) والسمين في الدر  
(٢٥٣/١٠) وغيرهم.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ انتصاب ﴿رَهْبَانِيَّةً﴾ على الاشتغال ، أي وابتدعوا رهبانية ابتدعوها ، وليس بمعطوفة على ما قبلها . وقيل : معطوفة على ما قبلها ، أي وجعلنا في قلوبهم رأفة ورحمة ورهبانية مبتدعة من عند أنفسهم<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ، ورجحه أبو على الفارسي وغيره<sup>(٢)</sup> ، وجملة : ﴿مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ صفة ثانية لرهبانية ، أو مستأنفة مقررة لكونها مبتدعة من جهة أنفسهم ، والمعنى : ما فرضناها عليهم<sup>(٣)</sup> .

- (١) عزاه ابن عطية (٢٧٠/٥) لمجاهد رحمه الله بنحوه. وبه قال أبو حيان (٢٢٨/٨) قال: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً﴾ معطوفة على ما قبلها فهي داخله في الجمل ﴿ابْتَدَعُوهَا﴾ جملة في موضع الصفة لرهبانية وخص الرهبانية بالابتداع لأن الرأفة والرحمة في القلب لا تكسب للإنسان فيها بخلاف الرهبانية فإنها أفعال مع شيء في القلب ففيها موضع للتكسب. أهـ
- (٢) انظر تفسير ابن عطية (٢٧٠/٥) والدر المصون (٢٥٥/١٠).
- (٣) فتح القدير (١٧٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الواحدي (٢٥٤/٤) والبيهقي (٣٠٠/٤) ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٧٦/٢) عن قتادة رحمه الله. وعزاه له ابن عطية (٢٧٠/٥) وبه قال الزمخشري (٦٧/٤) وابن الجوزي (١٧٦/٨) وهو معنى كلام ابن كثير (٥٤/٨) حيث قال: أي ابتدعتها أمة النصارى ﴿مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ أي ما شرعناها لهم وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم. أهـ وهو اختيار العكبري في الإملاء (٣٨٧/٤) قال: لأن ما جعله الله لا يبتدعونه. أهـ وبه قال النحاس في إعراب القرآن (٣٦٧/٧) وغيره وهذا هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه قوله تعالى ﴿ابْتَدَعُوهَا﴾ فتلك الرهبانية إنما ابتدعوها من تلقاء أنفسهم ابتغاء رضوان الله عز وجل فما رعوها حق رعايتها.

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرِسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفْلًا مِّن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾ لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ ءَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ ءَإِنِ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ اللام

متعلقة بما تقدّم من الأمر بالإيمان والتقوى ، والتقدير : اتقوا وآمنوا يؤتكم كذا وكذا ليعلم الذين لم يتقوا ولا آمنوا من أهل الكتاب ﴿ءَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾ و « لا » في قوله : ﴿لِّئَلَّا﴾ زائدة للتوكيد ، قاله الفراء والأخفش وغيرهما<sup>(١)</sup> ، و « أن » في قوله : ﴿ءَلَّا يَقْدِرُونَ﴾ هي المخففة من الثقلية ، واسمها ضمير شأن محذوف وخبرها ما بعدها ، والجملة في محل نصب على أنها مفعول يعلم ، والمعنى : ليعلم أهل الكتاب أنهم لا يقدرون على أن ينالوا شيئاً من فضل الله الذي تفضل به على من آمن بمحمد ﷺ ، ولا يقدرون على دفع ذلك الفضل الذي تفضل الله به على المستحقين وقد قيل : إن « لا » في ﴿لِّئَلَّا﴾ غير مزيدة ، وضمير ﴿لا يَقْدِرُونَ﴾ للنبي ﷺ وأصحابه ، والمعنى : لئلا يعتقد أهل الكتاب أنه لا يقدر النبي والمؤمنون على شيء من فضل الله الذي هو عبارة عما أوتوه<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر معاني القرآن للأخفش (٢/٧٠٤، ٧٠٥) وانظر تفسير الماوردي (٥/٤٨٦) وابن الجوزي

(١٧٩/٨) والقرطبي (١٧٣/١٧) ومعاني القرآن للفراء (٣/١٣٧) ويأتي كلامه إن شاء الله.

(٢) حكاه أبو البقاء العكبري (٤/٣٨٧)

(٣) فتح القدير (٥/١٧٦ ، ١٧٧)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الأكثر : قاله الطبري (٢٧/٢٤٥، ٢٤٦) ورواه عن

سعيد بن جبير وقتادة رحمهما الله. وبه قال الواحدي (٢٥٧/٤) والبغوي (٣٠٢/٤) وابن عطية (٢٧١/٥) والزنجشري (٦٨/٤) وقال ابن كثير (٥٩/٨) أي ليتحققوا أنهم لا يقدرون على رد ما أعطاهم الله ولا إعطاء ما منع. أهـ

واختاره الفراء في معاني القرآن (١٣٧/٣) حيث قال: والعرب تجعل لا صلة في كل كلام دخل في آخره جحد أو في أوله جحد غير مصرح به فهذا مما دخل آخره الجحد فجعلت ﴿لَا﴾ في أوله صلة وأما الجحد السابق الذي لم يصرح به فقله عز وجل ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]. أهـ وبنحوه قال الزجاج في معاني القرآن (١٣١/٥) وبه قال أبو حيان في البحر (٢٢٩/٨) والعكبري في الإملاء (٣٨٧/٤) وقال السمين في الدر (٢٥٨/١٠) وهو المشهور عند النحاة والمفسرين والعربيين أنها مزيدة كهي في ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] و ﴿أَلَهُمْ إِلَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١] - على خلاف في هاتين الآيتين - والتقدير: أعلمكم الله بذلك ليعلم أهل الكتاب عدم قدرتهم على شيء من فضل الله وثبوت أنه الفضل بيد الله وهذا واضح بين وليس فيه إلا زيادة ما ثبتت زيادته شائعاً ذائعاً. أهـ هكذا ذكر رحمه الله ويبدو أنه لا يستقيم المعنى على آية يس لأنه إذا كانت لا صلة ينعكس المعنى تماماً ، فالصواب أنها هنا نافية .

وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٥٤/٢) والنحاس في إعراب القرآن (٣٦٩/٤) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٥٥) . ولعل الأولى والأوفق في مثل هذا المقام أن يقال إن فائدة ﴿لَا﴾ زيادة التوكيد إذ ليس في كلام الله حشو زائد لا فائدة فيه وتأتي الإشارة إلى ذلك إن شاء الله عند أول سورة البلد .

## ﴿ سورة المجادلة ﴾

قال الله تعالى :

قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ عَوُورٌ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَاطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : واختلفوا إذا قال لامرأته : أنت علي كرايس أمي أو يدها أو رجلها أو نحو ذلك ؟ هل يكون ظهارا أم لا ؟ وهكذا إذا قال : أنت علي كامي ولم يذكر الظهر ، والظاهر أنه إذا قصد بذلك الظهار كان ظهارا . وروي عن أبي حنيفة أنه إذا شبهها بعضو من أمه يحل له النظر إليه لم يكن ظهارا<sup>(١)</sup> . وروي عن الشافعي أنه لا يكون الظهار إلا في الظهر وحده<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير البغوي (٣٠٥/٤) وابن العربي (١٨٧/٤) والقرطبي (١٧٨/١٧) .

(٢) انظر تفسير ابن العربي (١٨٧/٤) والقرطبي (١٧٨/١٧) والهداية (١٨/٢) .

(٣) فتح القدير (١٨٠/٥) .

والشوكاني رحمه الله يتحدث هنا عن مسألتين :

الأولى : إذا قال المظاهر لزوجته أنت علي كرأس أمي أو يدها أو رجلها أو نحو ذلك هل يكون هذاظهاراً أم لا ؟

فذهب مالك والشافعي وأحمد في المشهور أنه يكونظهاراً وعند أحمد في رواية أخرى أنه ليس بظهار وذهب أبو حنيفة رحمه الله إلى التفصيل قال: فإن شبهها بعضو يحرم النظر إليه كالفرج والفخذ ونحوهما فهوظهار وإن شبهها بعضو لا يحرم النظر إليه كالرأس والوجه لم يكنظهاراً. لأن التشبيه بعضو يحل النظر إليه كالتشبيه بعضو زوجة له أخرى فلا يحصل بهظهار.

واستدل الأولون بأنه شبهها بعضو من أمه فكان مظاهراً كما لو شبهها بظهرها. ومعنى التحريم حاصل به فهو في معنى صريحظهار. وأجابوا عن استدلال الآخرين بأن هناك فرقاً بين الزوجة والأم فلو شبهها بظهر زوجته الأخرى لا تحرم عليه بخلاف الأم. والنظر وإن لم يحرم إلى بعض أعضاء الأم فإن التلذذ يحرم وهو المستفاد بعقد النكاح.

انظر المغني لابن قدامة (٣٤٦/٧) والهداية للمرغيناني (١٨/٢) وفتح القدير لابن الهمام (٢٥٠/٤) وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدرديري (٤٣٩/٢) وأضواء البيان (٥٢٧، ٥٢٦/٦) وقد رجح هذا القول ابن قدامة في المغني والشيخ الأمين في أضواء البيان.

وأما المسألة الثانية وهي إذا قال المظاهر لزوجته أنت علي كأمي ولم يذكر الظهر فذهب جمهور العلماء إلى أنه إن نوى بهظهار كانظهاراً وإن نوى به الكرامة والتوقير أو أنها مثلها في الكبر أو الصفة فليس بظهار.

قال ابن قدامة : وإن أطلق فقال أبو بكر هو صريح فيظهار وهو قول مالك ومحمد بن الحسن وقال ابن أبي موسى فيه روايتان أظهرهما أنه ليس بظهار حتى ينويه وهذا قول أبي حنيفة والشافعي لأن هذا اللفظ يستعمل في الكرامة أكثر مما يستعمل في التحريم فلم ينصرف إليه بغير نية ككنايات الطلاق. ووجه الأول أن شبه امرأته بجملة أمه فكان مشبهاً لها بظهرها فيثبتظهار كما لو شبهها به منفرداً. قال ابن قدامة: والذي يصح عندي في قياس المذهب أنه إن وجدت قرينة تدل علىظهار مثل أن يخرج مخرج الحلف فيقول: إن فعلت كذا فأنت علي مثل أمي أو قال ذلك حال الخصومة والغضب فهوظهار لأنه إذا خرج مخرج الحلف فالخلف يراد للامتناع من شيء أو الحث عليه وإنما يحصل ذلك بتحريمها عليه ولأن كونها مثل أمه في صفاتها أو كرامتها لا يتعلق على شرط فيدل على أنه إنما أرادظهار وتوقع ذلك في حالة الخصومة والغضب دليل على أنه أراد به ما يتعلق بأذاها ويوجب اجتنابها وهوظهار وإن عدم

قال الشوكاني رحمه الله : والموصول مبتدأ وخبره ﴿ فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ على تقدير فعلهم تحرير رقبة كما تقدم ، أو فالواجب عليهم إعتاق رقبة ، يقال : حررته ، أي جعلته حراً ، والظاهر أنها تجزئ أي رقبة كانت . وقيل : يشترط أن تكون مؤمنة كالرقبة في كفارة القتل ، وبالأول : قال أبو حنيفة وأصحابه<sup>(١)</sup> ، وبالثاني : قال مالك والشافعي<sup>(٢)(٣)</sup> .

هذا فليس بظهار لأنه محتمل لغير الظهار احتمالاً كثيراً فلا يتعين الظهار فيه بغير دليل ونحو هذا قول أبي ثور . أهـ

وقال الشيخ الأمين رحمه الله بعد أن ساق قول ابن قدامة هذا : وهو الأظهر فلا ينبغي العدول عنه والعلم عند الله تعالى .

انظر المغني (٣٤٣، ٣٤٢/٧) والهداية (١٨/٢) وأضواء البيان (٥٢٤، ٥٢٤/٦) والمفهوم من ترجيح الشوكاني رحمه الله أن الأمر يفتقر إلى النية في المسألتين وهو قول ابن العربي (١٨٧/٤) ولعل التفصيل السابق أرجح من هذا والعلم لله .

(١) قال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار (٢٦٠/٦) - في أول كتاب الظهار عند شرحه لحديث سلمة بن صخر رضي الله عنه - قوله « اعتق رقبة » ظاهره عدم اعتبار كونها مؤمنة وبه قال عطاء والنخعي وزيد بن علي وأبو حنيفة وأبو يوسف . أهـ . وانظر الهداية للمرغيناني (١٩/٢) والمغني لابن قدامة (٣٦٠، ٣٥٩/٧) وزاد المعاد (٣٤٢-٣٤٠/٥) وأضواء البيان (٥٤٥/٦) - ٥٤٧) وتفسير القرطبي (١٨٣/١٧) .

(٢) عند الآية السابقة لهذه الآية (١٨٠/٥) حيث قال: المراد بالتماس هنا الجماع وبه قال الجمهور فلا يجوز للمظاهر الوطاء حتى يكفر . وقيل: إن المراد به الاستمتاع بالجماع أو اللمس أو النظر إلى الفرج بشهوة وبه قال مالك وهو أحد قولي الشافعي . أهـ

(٣) قال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار بعد كلامه السابق: وقال مالك والشافعي وأكثر العترة لا يجوز ولا يجزئ إعتاق الكافر لأن هذا مطلق مقيد بما في كفارة القتل من اشتراط الإيمان ، وأجيب بأن تقييد حكم بما في حكم آخر مخالف له لا يصح وتحقيق الحق في ذلك محرر في الأصول ولكنه يؤيد اعتبار الإسلام حديث معاوية بن الحكم السلمي فإنه سأل النبي ﷺ عن إعتاق جاريته عن الرقبة التي عليه قال لها أين الله؟ فقالت في السماء فقال: من أنا؟ قالت رسول

الله. قال: «اعتقها فإنها مؤمنة ولم يستفصله عن الرقبة التي عليه وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. أهـ

وقال ابن كثير رحمه الله (٦٦/٨) وما هنا الرقبة مطلقة غير مقيدة بالإيمان وفي كفارة القتل مقيدة بالإيمان فحمل الشافعي رحمه الله ما أطلقها هنا على ما قيد هناك لاتحاد الموجب وهو عتق الرقبة واعتضد في ذلك بما رواه عن مالك بسنده عن معاوية بن الحكم السلمي في قصة الجارية السوداء وأن رسول الله ﷺ قال: «اعتقها فإنها مؤمنة» وقد رواه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه. أهـ

وانظر الحديث في صحيح مسلم \_ كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٣٨٢، ٣٨١/١) رقم (٥٣٧) وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٦/٥٤٥-٥٤٧) اعلم أن أهل العلم اختلفوا في الرقبة في كفارة الظهار هل يشترط فيها الإيمان أو لا يشترط فيها؟ فقال بعضهم: لا يشترط فيها الإيمان فلو أعتق المظاهر عبداً ذمياً مثلاً أجزأه، ومن قال بهذا القول: أبو حنيفة وأصحابه، وعطاء، والثوري، والتخمي، وأبو ثور، وابن المنذر، وهو إحدى الروايتين عن أحمد قاله في المغني وحجة أهل هذا القول أن الله تعالى قال في هذه الآية الكريمة ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ ولم يقيدها بالإيمان فوجب أن يجزي ما تناوله إطلاق الآية. قالوا: وليس لأحد أن يقيد ما أطلقه الله في كتابه، إلا بدليل يجب الرجوع إليه. ومن قال باشتراط الإيمان في رقبة كفارة الظهار: مالك، والشافعي، والحسن، وإسحاق، وأبو عبيدة، وهو ظاهر مذهب الإمام أحمد، قاله في المغني واحتج لأهل هذا القول بما تقرر في الأصول من حمل المطلق على المقيد. - ثم ذكر رحمه الله أن للمطلق مع المقيد أربعة أحوال ثم ساقها بإيجاز إلى أن قال: الحالة الثانية: هي أن يتحد الحكم ويختلف السبب كالمسألة التي نحن بصددنا فإن الحكم في آية المقيد وآية المطلق واحد. وهو عتق رقبة في كفارة ولكن السبب فيهما مختلف ، لأن سبب المقيد قتل الخطأ ، ولسبب المطلق ظهار ، ومثل هذا المطلق يحمل على المقيد عند الشافعية والحنابلة وكثير من المالكية ، ولذا شرطوا الإيمان في كفارة الظهار حملاً لهذا المطلق على المقيد خلافاً لأبي حنيفة ومن وافقه، قالوا ويعتضد حمل هذا المطلق على المقيد بقوله ﷺ في قصة معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه «اعتقها فإنها مؤمنة» ولم يستفصله عنها هل هي في كفارة أم لا؟ وترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في الأقوال قال في مراقي السعود:

ونزلن ترك الاستفصال منزلة العموم في الأقوال. أهـ

قال الشوكاني رحمه الله ومعنى قوله تعالى : ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَاسًّا﴾ : هو ما تقدم قريباً<sup>(١)</sup>، فلو وطئ ليلاً أو نهاراً عمداً أو خطأ استأنف ، وبه قال أبو حنيفة

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٣٤٢،٣٤١/٥) - بعد أن تكلم عن حمل المطلق على المقيد ثم ذكر حديث معاوية رضي الله عنه - ثم قال: وهذا ظاهر جداً أن العتق المأمور به شرعاً لا يجزئ إلا في رقبة مؤمنة وإلا لم يكن للتعليل بالإيمان فائدة فإن الأعم متى كان علة لحكم كان الأخص عديم التأثير. وأيضاً فإن المقصود من إعتاق المسلم تفرغه لعبادة ربه وتخليصه من عبودية المخلوق إلى عبودية الخالق ولا ريب أن هذا مقصود للشارع محبوب له فلا يجوز إلغاؤه وكيف يستوي عند الله ورسوله تفرغ العبد لعبادة الله وحده وتفرغه لعبادة الصليب أو الشمس والقمر والنار وقد بين سبحانه اشتراط الإيمان في كفارة القتل وأحال ما سكت عنه على بيانه. أهد فعل هذا هو الأرجح في هذه المسألة وهو أنه يشترط في الرقبة أن تكون مؤمنة حمل للمطلق هنا على المقيد في كفارة القتل وتقدم من قال به وهو اختيار ابن قدامة في المعني وابن القيم والشيخ الأمين والشوكاني في نيل الأوطار رحمهم الله.

انظر المعني (٣٦٠،٣٥٩/٧) وزاد المعاد (٣٤٢،٣٤٠/٥) وتفسير القرطبي (١٨٣/١٧) ونيل الأوطار (٢٦٠/٦).

(١) انظر تفسير ابن العربي (١٩٧/٤) والقرطبي (١٨٤/١٧) وهو قول الإمام أحمد في المشهور. قال ابن قدامة: وإن أصاب في ليالي الصوم أفسد ما مضى من صيامه وابتدأ الشهرين. وبهذا قال مالك والثوري وأبو عبيد وأصحاب الرأي لأن الله تعالى قال: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًّا﴾ فأمر بهما خاليتين عن وطء ولم يأت بهما على ما أمر فلم يجزئه كما لو وطء نهاراً ولأنه تحريم للوطء لا يختص بالنهار فاستوى فيه الليل والنهار كالاكتكاف.

وقال ابن القيم رحمه الله: والذين أبطلوا التابع معهم ظاهر القرآن فإنه سبحانه أمر بشهرين متتابعين قبل المسيس ولم يوجد، ولأن ذلك يتضمن النهي عن المسيس قبل إكمال الصيام وتحريمه وهو يوجب عدم الاعتداد بالصوم لأنه عمل ليس عليه أمر رسول الله ﷺ فيكون رداً. وسر المسألة أنه سبحانه أوجب أمرين، أحدهما: تابع الشهرين والثاني: وقوع صيامهما قبل التماس فلا يكون قد أتى بما أمر به إلا بمجموع الأمرين. أهد

انظر المعني (٣٦٧/٧) والهداية (٢١/٢) وزاد المعاد (٣٣٩/٥) وفتح القدير لابن الهمام

ومالك ، وقال الشافعي : لا يستأنف إذا وطئ ليلا لأنه ليس محلا للصوم<sup>(١)</sup> ،  
والأول أولى ﴿فمن لم يستطع﴾ يعنى : صيام شهرين متتابعين ﴿فإطعام ستين  
مسكينا﴾ أي فعليه أن يطعم ستين مسكينا ، لكل مسكين مدان ، وهما نصف  
صاع ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه<sup>(٢)</sup> ، وقال الشافعي وغيره : لكل مسكين مد

(٤/٢٦٦) وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٤٥١) وأضواء البيان (٦/٥٥٨) .  
وهذا هو اختيار الشوكاني رحمه الله ووافقه ابن العربي وهو الذي يظهر رجحانه لأن الله  
عز وجل أوجب الصيام قبل المسيس مطلقا من غير تقييده بليل أو نهار فيبقى على عمومه ،  
والعلم لله .

(١) قال ابن قدامة رحمه الله بعد كلامه السابق: وروى الأثرم عن أحمد أن التابع لا ينقطع بهذا  
ويبني. وهو مذهب الشافعي وأبي ثور وابن المنذر لأنه وطئ لا يبطل الصوم فلا يوجب  
الاستئناف كوطئ غيرها ولأن التابع في الصيام عبارة عن اتباع صوم يوم للذي قبله من غير  
فارق وهذا متحقق وإن وطئ ليلا، وارتكاب النهي في الوطاء قبل إتمامه إذا لم يخل بالتتابع  
المشترط لا يمنع صحته وإجزائه كما لو وطئ قبل الشهرين أو وطئ ليلة أول الشهرين وأصبح  
صائما، والإتيان بالصيام قبل التماس في حق هذا لا سبيل إليه سواء بنى أو استأنف. أهد  
وهذا القول هو اختيار الشيخ الأمين رحمه الله. انظر أضواء البيان (٦/٥٥٨، ٥٥٩) والمغني  
(٧/٣٦٧، ٣٦٨) والهداية (٢/٢١) وزاد المعاد (٥/٣٣٩) وروضة الطالبين للنووي (٨/٣٠٢) .  
(٢) قال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار (٦/٢٦٠) - عند شرحه لحديث سلمة بن صخر  
والشاهد من الحديث قول النبي ﷺ « فإطعم عنك منها وسقا من تمر ستين مسكينا » - قال  
الشوكاني رحمه الله: وقد أخذ بظاهر حديث الباب الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والهادوية  
والمؤيد بالله فقالوا الواجب لكل مسكين صاع من تمر أو ذرة أو شعير أو زبيب أو نصف صاع  
مد بر. وقال الشافعي وهو مروى عن أبي حنيفة إن الواجب لكل مسكين مد وتمسكوا  
بالروايات التي فيها ذكر العرق وتقديره بخمسة عشر صاعا وسيأتي واختلفت الرواية عن مالك.  
أهد ثم قال الشوكاني رحمه الله في نيل الأوطار أيضا (٦/٢٦٣) - في شرحه لحديث خولة بنت  
مالك بن ثعلبة عند أبي داود وجاء في آخره والعرق ستون صاعا - قال رحمه الله: هذه الرواية  
تفرد بها معمر بن عبد الله بن حنظلة قال الذهبي لا يعرف، وثقه ابن حبان وفيها أيضا محمد

بن إسحاق وقد عنعن والمشهور عرفاً أن العرق يسع خمسة عشر صاعاً كما روى ذلك الترمذي بإسناد صحيح من حديث سلمة نفسه. أه وقد رجح الشيخ الأمين رحمه الله قول أبي حنيفة ومن وافقه قال: لأنه أحوطها في الخروج من عهدة الكفارة والعلم عند الله تعالى. أه

انظر أضواء البيان (٥٦٢/٦-٥٦٦) والهداية (٢٢،٢١/٢) وزاد المعاد (٣٣٩/٥) وفتح القدير (٢٦٨/٤) وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٥٤/٢) وتفسير ابن العربي (١٩٧/٤) والقرطبي (١٨٤/١٧). وقال ابن قدامة في المغني (٣٦٩/٧-٣٧١) وجملة الأمر أن قدر الطعام في الكفارات كلها مد من بر لكل مسكين أو نصف صاع من تمر أو شعير ومن قال مد بر زيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر، حكاه عنهم الإمام أحمد ورواه عنهم الأثرم وعن عطاء وسليمان بن موسى وقال سليمان بن يسار: أدركت الناس إذا أعطوا في كفارة اليمين مداً من حنطة بالمد الأصغر مد النبي ﷺ، وقال أبو هريرة يطعم مداً من أي الأنواع كان وبهذا قال عطاء والأوزاعي والشافعي لما روى أبو داود بإسناده عن عطاء عن أوس بن أخي عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ أعطاه يعني المظاهر خمسة عشر صاعاً من شعير إطعام ستين مسكيناً، وروى الأثرم بإسناده عن أبي هريرة في حديث الجامع في نهار رمضان أن النبي ﷺ أتى بعرق فيه خمسة عشر صاعاً فقال خذه وتصدق به وإذا ثبت في الجامع بالخبر ثبت في المظاهر بالقياس عليه ولأنه إطعام واجب فلم يختلف باختلاف أنواع المخرج كالفطرة وفدية الأذى، وقال مالك لكل مسكين مدان من جميع الأنواع ومن قال مدان من قمح مجاهد وعكرمة والشعبي والنخعي لأنها كفارة تشتمل على صيام وإطعام فكان لكل مسكين نصف صاع كفدية الأذى، وقال الثوري وأصحاب الرأي من القمح مدان ومن التمر والشعير صاع لكل مسكين لقول النبي ﷺ في حديث سلمة بن صخر (( فأطعم وسقاً من تمر)) رواه الإمام أحمد في المسند وأبو داود وغيرهما وروى الخلال بإسناده عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة فقال لي رسول الله ﷺ فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر وفي رواية أبي داود والعرق ستون صاعاً وروى ابن ماجه بإسناده عن ابن عباس قال كفر رسول الله ﷺ بصاع من تمر وأمر الناس فمن لم يجد فنصف صاع من بر وروى الأثرم بإسناده عن عمر رضي الله عنه قال أطعم عني صاعاً من تمر أو شعير أو نصف صاع من بر. ولأنه إطعام للمساكين فكان صاعاً من التمر والشعير أو نصف صاع من بر كصدقة الفطر ولنا ما روى الإمام أحمد ثنا إسماعيل ثنا أيوب عن أبي يزيد المدني قال جاءت امرأة من بني بياضة بنصف وسق شعير فقال النبي ﷺ للمظاهر أطعم هذا فإن مدي شعير مكان

واحد<sup>(١)</sup>، والظاهر من الآية أن يطعمهم حتى يشبعوا مرة واحدة ، أو يدفع إليهم ما يشبعهم ، ولا يلزمه أن يجمعهم مرة واحدة ، بل يجوز له أن يطعم بعض

مد بر وهذا نص ويدل على أنه مد بر أنه قول زيد وابن عباس وابن عمر وأبي هريرة ولم نعرف لهم في الصحابة مخالفاً فكان إجماعاً وعلى أنه نصف صاع من التمر والشعير ما روى عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال لخولة امرأة أوس بن الصامت إذ هي إلى فلان الأنصاري فإن عنده شطر وسق من تمر أخبرني أنه يريد أن يتصدق به فلتأخذه فليصدق به على ستين مسكيناً وفي حديث أوس بن الصامت أن النبي ﷺ قال (( إني سأعنيك بعرق من تمر )) قلت يا رسول الله فإني سأعنيه بعرق آخر قال (( قد أحسنت اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً وارجعي إلى ابن عمك )) وروى أبو داود بإسناده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال العرق زنبيل يأخذ خمسة عشر صاعاً فعرقان يكونان ثلاثين صاعاً لكل مسكين نصف صاع ولأنها كفارة تشتمل على صيام وإطعام فكان لكل مسكين نصف صاع من التمر والشعير كفدية الأذى فأما رواية أبي داود أن العرق ستون صاعاً فقد ضعفها وقال غيرها أصح منها وفي الحديث ما يدل على الضعف لأن ذلك في سياق قوله إني سأعنيك بعرق فقالت امرأته إني سأعنيه بعرق آخر قال فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً فلو كان العرق ستين صاعاً لكانت الكفارة مائة وعشرين صاعاً ولا قائل به.

وأما حديث الجامع الذي أعطاه خمسة عشر صاعاً فقال تصدق به فيحتمل أنه اقتصر عليه إذا لم يجد سواه ولذلك لما أخبره بمجآته إليه أمره بأكله. وفي الحديث المتفق عليه قريب من عشرين صاعاً وليس ذلك مذهباً لأحمد فيدل على أنه اقتصر على البعض الذي لم يجد سواه وحديث أوس بن أخي عبادة مرسل يرويه عنه عطاء ولم يدركه على أنه حجة لنا لأن النبي ﷺ أعطاه عرقاً وأعانت امرأته بأخر فصارا جميعاً ثلاثين صاعاً وسائر الأخبار تجمع بينها وبين أخبارنا بحملها على الجواز وإخبارنا على الإجزاء وقد عضد هذا أن ابن عباس راوي بعضها ومذهبه أن المد من البر يجزيء وكذلك أبو هريرة وسائر ما ذكرنا من الأخبار مع الإجماع الذي نقله سليمان بن يسار والله أعلم.

(١) انظر روضة الطالبين (٣٠٤/٨) والمغني (٣٦٩/٧-٣٧١) وأضواء البيان (٥٦٦-٥٦٢/٦) وتفسير ابن العربي (١٩٧/٤) والقرطبي (١٨٤/١٧).

الستين في يوم ، وبعضهم في يوم آخر<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (١٨١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن القيم في زاد المعاد (٣٣٩/٥) حيث قال: ومنها - أي الأحكام المتعلقة بالآية - أنه سبحانه وتعالى أطلق إطعام المساكين ولم يقيده بقدر ولا تتابع وذلك يقتضي أنه لو أطعمهم فغداهم وعشاهم من غير تملك حَبُّ أو تمر جاز وكان ممثلاً لأمر الله وهذا قول الجمهور ومالك وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين عنه وسواء أطعمهم جملة أو متفرقين. أهـ وقال ابن قدامة في المغني (٣٧١/٧، ٣٧٢) وبقي الكلام في الإطعام في أمور ثلاث: كفيته، وجنس الطعام، ومستحقه. فأما كفيته فظاهر المذهب أن الواجب تملك كل إنسان من المساكين القدر الواجب له من الكفارة. ولو غدى المساكين أو عشاهم لم يجزئه سواء فعل ذلك بالقدر الواجب أو أقل أو أكثر ولو غدى كل واحد بمد لم يجزئه إلا أن يملكه إياه. وهذا مذهب الشافعي وعن أحمد رواية أخرى أنه يجزئه إذا أطعمهم القدر الواجب لهم وهو قول النخعي وأبي حنيفة وأطعم أنس في فدية الصيام. قال أحمد: أطعم شيئاً كثيراً وصنع الجفان وذكر حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وذلك لقول الله تعالى: ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ وهذا قد أطعمهم فينبغي أن يجزئه ولأنه أطعم المساكين فأجزه كما لو ملكهم.

وقال الشيخ الأمين رحمه الله في أضواء البيان (٥٦٦/٦) وأما كفيته فظاهر النص أن يملك كل مسكين قدر ما يجب له من الطعام وهو مذهب مالك والشافعي والرواية المشهورة عن أحمد وعلى هذا القول لو غدى المساكين وعشاهم بالقدر الواجب في الكفارة لم يجزئه حتى يملكهم إياه.

وأظهر القولين عندي أنه إن غدى كل مسكين وعشاه ولم يكن ذلك الغداء والعشاء أقل من القدر الواجب له أنه يجزئه لأنه داخل في معنى قوله: ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ وهذا مروى عن أبي حنيفة والنخعي وهو رواية عن أحمد وقصة إطعام أنس لما كبر وعجز عن الصوم عن فدية الصيام مشهورة. أهـ وانظر الهداية (٢٢، ٢١/٢) وفتح القدير (٢٦٨/٤).

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجُّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَجُّوْا بِالْبِرِّ  
وَالتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشُرُونَ ﴿١١﴾ إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَبَ الَّذِينَ ءَامَنُوا  
وَلَيْسَ بِضَارٍّ لَهُمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ  
لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا فَأَنْشُرُوا وَيَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ  
ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجُّوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ﴾ لما فرغ سبحانه من نهي اليهود والمنافقين عن النجوى أرشد المؤمنين إذا تناجوا فيما بينهم أن لا يتناجوا بما فيه إثم وعدوان ومعصية لرسول الله كما يفعله اليهود والمنافقون ، ثم بين لهم ما يتناجون به في أنديةهم وخلواتهم فقال : ﴿وَتَنَجُّوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ أي بالطاعة وترك المعصية . وقيل : الخطاب للمنافقين<sup>(١)</sup> ، والمعنى : يأيها الذين آمنوا ظاهرا أو بزعمهم ، واختار هذا الزجاج<sup>(٢)</sup> . وقيل : الخطاب لليهود<sup>(٣)</sup> ، والمعنى : يأيها

(١) قاله مقاتل وعطاء. انظر تفسير الواحدي (٢٦٤/٤) والبعوي (٣٠٨/٤) وابن الجوزي (١٩٠/٨) واختار الواحدي هذا القول وعزاه أبو حيان في البحر (٢٣٦/٨) لابن السائب وحكاه القرطبي (١٩١/١٧).

(٢) الذي في معاني القرآن (١٣٨/٥) أي إذا تخاليتم للسر فلا تخالوا إلا بالبر والتقوى ولا تكونوا كاليهود والمنافقين. أهد وهذا لا يفهم منه أنه يقول بهذا القول وإنما يفهم منه ما اختاره الشوكاني رحمه الله.

(٣) حكاه القرطبي (١٩١/١٧) وعزاه أبو حيان (٢٣٦/٨) لمجاهد رحمه الله أنه قال: نزلت في اليهود.

الذين آمنوا بموسى ، والأول أولى<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قال جمهور المفسرين : أي انهضوا إلى الصلاة والجهاد وعمل الخير<sup>(٢)</sup> ، وقال مجاهد والضحاك وعكرمة : كان رجال يتشاقلون عن الصلاة ، فقيل لهم : إذا نودي للصلاة فانهضوا<sup>(٣)</sup> . وقال الحسن : انهضوا إلى الحرب<sup>(٤)</sup> ، وقال ابن زيد : هذا في بيت النبي ﷺ كان كل رجل منهم يجب أن يكون آخر عهده بالنبي ﷺ ، فقال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا ﴾ عن النبي ﷺ ﴿ فَانشُرُوا ﴾ فإن له حوائج فلا تمكثوا<sup>(٥)</sup> . وقال قتادة : المعنى : أجيئوا إذا دعيتم إلى أمر معروف<sup>(٦)</sup> ، والظاهر حمل الآية على العموم ، والمعنى : إذا قيل لكم

(١) فتح القدير (١٨٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه كما يدل عليه ظاهر الآية وبه قال الطبري (١٥/٢٨) وابن عطية (٢٧٦/٥) وابن كثير (٦٩/٨) وغيرهم.

(٢) قاله الطبري (١٨/٢٨) ورواه عن مجاهد وعزاه البغوي (٣٠٩/٤) لمجاهد وأكثر المفسرين رحمهم الله وعزاه ابن عطية (٢٧٩/٥) للحسن وقاتدة والضحاك وانظر تفسير ابن الجوزي (١٩٢/٨) وعزاه لمجاهد.

(٣) انظر تفسير الطبري (١٨/٢٨) والواحدي (٢٦٥/٤) والبغوي (٣٠٩/٤) والقرطبي (١٩٤/١٧) وعزاه الماوردي (٤٩٢/٥) وابن العربي (٢٠٠/٤) لمقاتل بن حيان، وانظر تفسير ابن الجوزي (١٩٢/٨).

(٤) انظر تفسير عبد الرزاق (٢٨٠/٢) والطبري (١٨/٢٨) والماوردي (٤٩٢/٥) وابن العربي (٢٠٠/٤) وابن الجوزي (١٩٢/٨) وابن كثير (٧٤/٨) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) انظر تفسير الطبري (١٨/٢٨) والماوردي (٤٩٢/٥) وابن عطية (٢٧٩/٥) وابن كثير (٧٤/٨).

(٦) انظر تفسير عبد الرزاق (٢٨٠، ٢٧٩/٢) والماوردي (٤٩٢/٥) وابن كثير (٧٤/٨) والقرطبي (١٩٤/١٧) قال وهو الصحيح لأنه يعم. أهـ

انهضوا إلى أمر من الأمور الدينية فانهضوا ولا تتشاقلوا ، ولا يمنع من حملها على العموم كون السبب خاصاً<sup>(١)</sup> ، فإن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو الحق ، ويندرج ما هو سبب النزول فيها اندراجاً أولياً ، وهكذا يندرج ما فيه السياق وهو التفسيح في المجلس اندراجاً أولياً<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ في الدنيا والآخرة بتوفير نصيبهم فيهما ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ أي ويرفع الذين أوتوا العلم منكم درجات عالية في الكرامة في الدنيا والثواب في الآخرة ، ومعنى الآية : أنه يرفع الذين آمنوا على من لم يؤمن درجات ، ويرفع الذين أوتوا العلم على الذين آمنوا درجات ، فمن جمع بين الإيمان والعلم رفعه الله بإيمانه درجات ، ثم رفعه بعلمه درجات ، وقيل : المراد بالذين آمنوا من الصحابة ، وكذلك الذين أوتوا العلم<sup>(٣)</sup> . وقيل : المراد بالذين أوتوا العلم الذين قرؤوا القرآن<sup>(٤)</sup> ، والأولى حمل الآية على العموم في كل مؤمن وكل صاحب علم من علوم الدين من جميع أهل هذه الملة ، ولا دليل يدل على تخصيص الآية

(١) مما ورد في سبب نزول هذه الآية ما رواه الواحدي في تفسيره (٢٦٥/٤) والبعوي (٣٠٩/٤) عن مقاتل بن حيان أن النبي ﷺ كان يكرم أهل بدر فجاء أناس منهم يوماً وقد سُيقوا إلى المجلس فقاموا حيال النبي ﷺ ينتظرون أن يوسع لهم فلم يوسع لهم فشق ذلك على النبي ﷺ فقال لمن حوله: قم يا فلان قم يا فلان وشق ذلك على من أقيم من مجلسه فنزلت الآية.

(٢) فتح القدير (١٨٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو بمعنى قول قتادة رحمه الله وهو الذي يبدو رجحانه وهو قول جمهور المفسرين كما سبق وعزاه الواحدي (٢٦٥/٤) لمجاهد رحمه الله وبه قال الزجاج في معاني القرآن (١٣٩/٥) والنحاس في إعراب القرآن (٣٧٨/٤) قال القرطبي (١٩٤/١٧) وهو قول أكثر المفسرين. أهـ

(٣) قال القرطبي (١٩٤/١٧) رواه يحيى بن يحيى عن مالك رحمه الله.

(٤) حكاه القرطبي (١٩٤/١٧) ويشهد له ما رواه مسلم في صحيحه - كتاب صلاة المسافرين -

من علوم الدين من جميع أهل هذه الملة ، ولا دليل يدل على تخصيص الآية  
بالبعض دون البعض<sup>(١)</sup>.

باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (٥٥٩/١) رقم (٨١٧) أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر رضي الله عنه بعسفان وكان عمر يستعمله على مكة ، فقال : من استعملت على أهل الوادي؟ فقال ابن أزي. قال: ومن ابن أزي؟ قال: مولى من موالينا. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل وإنه عالم بالفرائض قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قال: (( إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين )).

(١) فتح القدير (١٨٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه عموم الآية وليس هناك دليل على التخصيص، وهو قول ابن العربي (٢٠٠/٤) وقال الطبري (١٩/٢٨) يقول تعالى ذكره: يرفع الله المؤمنين منكم أيها القوم بطاعة ربهم فيما أمرهم به من التفسيح في المجلس إذا قيل لهم تفسحوا أو بنشوزهم إلى الخيرات إذا قيل لهم انشزوا إليها ويرفع الله الذين أوتوا العلم من أهل الإيمان على المؤمنين الذي لم يوتوا العلم بفضل علمهم درجات إذا عملوا بما أمروا به. أهـ

وروى الواحدي (٢٦٥/٤) والبعوي (٣٠٩/٤) والحاكم في المستدرک (٤٨١/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات قال ويرفع الله الذين أوتوا العلم من المؤمنين على الذين لم يوتوا العلم درجات، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

## ﴿سورة الحشر﴾

قال الله تعالى :

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ

كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ

مَانَعَتْهُمْ حُصُونَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَانْتَهَمَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ

يُخْرِبُونَ بِيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وظنوا أنهم ما نعتهم حصونهم

من الله ﴾ أي وظن بنو النضير أن حصونهم تمنعهم من بأس الله ، وقوله : ﴿ ما

نعتهم ﴾ خبر مقدم ، و ﴿ حصونهم ﴾ مبتدأ مؤخر ، والجملة خبر ﴿ أنهم ﴾ ،

ويجوز أن يكون ﴿ ما نعتهم ﴾ خبر ﴿ أنهم ﴾ و ﴿ حصونهم ﴾ فاعل ﴿ مانعتهم ﴾ ،

ورجح الثاني أبو حيان<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ﴿ فاتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ﴾ أي

أتاهم أمر الله من حيث لم يخطر ببالهم أنه يأتيهم أمره من تلك الجهة ، وهو أنه

سبحانه أمر نبيه ﷺ بقتالهم وإجلالهم وكانوا لا يظنون ذلك . وقيل : هو قتل

رئيسهم كعب بن الأشرف . قاله ابن جريج والسدي وأبو صالح<sup>(٢)</sup> ، فإن قتله

أضعف شوكتهم . وقيل : إن الضمير في ﴿ أتاهم ﴾ و ﴿ لم يحتسبوا ﴾ للمؤمنين ،

(١) انظر البحر المحيط (٢٤٣/٨) وهو قول العكبري في الإملاء (٣٩٠/٤) والسمين في الدر

(٢٧٨/١٠).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٤٩٩/٥) وأبي حيان (٢٤٣/٨) والقرطبي (٤/١٨) وهو قول الواحدي

(٢٧٠/٤) والبيهقي (٣١٥/٤).

أي فاتاهم نصر الله من حيث لم يحتسبوا<sup>(١)</sup>، والأول أولى لقوله: ﴿وقذف في قلوبهم الرعب﴾ فإن قذف الرعب كان في قلوب بني النضير، لا في قلوب المسلمين. قال أهل اللغة: الرعب: الخوف الذي يرعب الصدر<sup>(٢)</sup>، أي يملؤه، وقذفه: إثباته فيه. وقيل: كان قذف الرعب في قلوبهم بقتل سيدهم كعب بن الأشرف<sup>(٣)</sup>، والأولى عدم تقييده بذلك وتفسيره به، بل المراد بالرعب الذي قذفه الله في قلوبهم: هو الذي ثبت في الصحيح من قوله ﷺ (( نصرت بالرعب مسيرة شهر ))<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) حكاه أبو السعود (٢٢٦/٨).

(٢) انظر لسان العرب مادة «رعب» (٤٢٠/١) وقال الراغب في المفردات ص (١٩٧) الرعب الانقطاع من امتلاء الخوف.

(٣) ذكره الماوردي (٤٩٩/٥) وقاله القرطبي (٤/١٨).

(٤) متفق عليه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (( أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فإيما رجع من أمي أدركته الصلاة فليصل، وأحللت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي. وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة ))  
تقدم تحريجه ص (١٧٩).

(٥) فتح القدير (١٩٣/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور:

الأول: أن جملة «مانعتهم حصونهم» مبتدأ وخبره وهي واقعه خيراً لـ «أنهم» وهذا هو اختيار الزمخشري (٨٠/٤) وهو الذي يظهر رجحانه والعلم لله. مع أن القول الآخر متوجه أيضاً.

الثاني: أن الضمير في قوله «فاتاهم» و «يحتسبوا» يعود إلى بني النضير وهذا هو الذي يبدو رجحانه أيضاً كما يدل عليه السياق وهو قول ابن جرير (٢٩/٢٨) والواحدي (٢٧٠/٤) والبعوي (٣١٥/٤) وغيرهم.

قال الله تعالى :

وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٧﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٦﴾ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُولُوكَ الْأَدْبَرَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ ﴿١٥﴾ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٤﴾ لَا يَقْنَلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرَى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جَدْرٍ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٣﴾ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٢﴾ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١١﴾ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٠﴾

الثالث : أن الرعب الذي قذفه الله في قلوب بني النضير هو خوفهم من رسول الله ﷺ وهو الراجح أيضا بدلالة الحديث الصحيح السالف الذكر وهو قول الطبري (٢٨/٢٩) وابن العربي (٤/٢٠٧) وابن كثير (٨/٨٤) حيث قال: أي الخوف والهلع والجزع وكيف لا يحصل لهم ذلك وقد حاصروهم الذي نصر بالرعب مسيرة شهر صلوات الله وسلامه عليه. ويحتمل أن يكون الرعب الذي في الآية زائدا على ما في الحديث ؛ لأن الرعب الوارد في الحديث من خصائصه ﷺ وهو متصف به قبل هذه الغزوة وبعدها وهو عام لهم ولغيرهم لكن اختص الله هؤلاء اليهود زيادة على ذلك بهذا الرعب المذكور في الآية الذي قطع قلوبهم وجعلهم يخربون بيوتهم . والله أعلم .

قال الشوكاني رحمه الله : لما فرغ سبحانه من ذكر الطبقات الثلاث من المؤمنين ، ذكر ما جرى بين المنافقين واليهود من المقالوة لتعجيب المؤمنين من حالهم ، فقال : ﴿ ألم تر إلى الذين نافقوا ﴾ والخطاب لرسول الله ، أو لكل من يصلح له ، والذين نافقوا هم عبد الله ابن أبي وأصحابه ، وجملة : ﴿ يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب ﴾ مستأنفة لبيان المتعجب منه ، والتعبير بالمضارع ؛ لاستحضار الصورة ، أو للدلالة على الاستمرار ، وجعلهم إخوانا لهم لكون الكفر قد جمعهم ، وإن اختلف نوع كفرهم فهم إخوان في الكفر ، واللام في ﴿ لإخوانهم ﴾ هي لام التبليغ ، وقيل : هو من قول بني النضير لبني قريظة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ؛ لأن بني النضير وبني قريظة هم يهود ، والمنافقين غيرهم<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ثم لا ينصرون ﴾ يعني : اليهود لا يصيرون منصورين إذا انهزم ناصرهم ، وهم المنافقون . وقيل : يعني : لا يصير المنافقون منصورين بعد ذلك ، بل يذلم الله ولا ينفعهم نفاقهم<sup>(٣)</sup> . وقيل : معنى الآية : لا ينصرونهم طائعين ولئن نصرهم مكروهين ليولن

(١) حكاه أبو حيان في البحر (٢٤٨/٨) والقرطبي (٢٣/١٨).

(٢) فتح القدير (٢٠١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه ظاهر الآية وهو قول عامة المفسرين : قاله الطبري (٤٦،٤٥/٢٨) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد ولم يذكر الواحدي (٢٧٦/٤) غيره . وكذا اقتصر عليه البغوي (٣٢١/٤) وابن عطية (٢٨٩/٥) وابن الجوزي (٢١٧/٨) وابن كثير (١٠٠/٨) والزجاج في معاني القرآن (١٤٧/٥) والقرطبي (٢٣/١٨).

(٣) قاله أبو حيان في البحر (٢٤٨/٨).

الأدبار<sup>(١)</sup>، وقيل : معنى ﴿ لا ينصرونهم ﴾ : لا يدومون على نصرهم<sup>(٢)</sup>،  
والأول أولى ، ويكون من باب قوله : ﴿ ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ بأسهم بينهم شديد ﴾ أي  
بعضهم غليظ فظ على بعض ، وقلوبهم مختلفة ، ونياتهم متباينة ، قال السدي :  
المراد : اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد<sup>(٥)</sup>. وقال مجاهد : ﴿ بأسهم  
بينهم شديد ﴾ بالكلام والوعيد ليفعلن كذا<sup>(٦)</sup>، والمعنى : أنهم إذا انفردوا نسبوا  
أنفسهم إلى الشدة والبأس ، وإذا لا قوا عدواً ذلوا وخضعوا وانهزموا . وقيل :  
المعنى : أن بأسهم بالنسبة إلى أقرانهم شديد ، وإنما ضعفهم بالنسبة إليكم لما  
قذف الله في قلوبهم من الرعب<sup>(٧)</sup>، والأول أولى لقولة : ﴿ تحسبهم جميعاً  
وقلوبهم شتى ﴾ فإنه يدل على أن اجتماعهم إنما هو في الظاهر مع تخالف  
قلوبهم في الباطن ، وهذا التخالف هو البأس الذي بينهم الموصوف بالشدة<sup>(٨)</sup>.

(١) حكاة القرطبي (٢٣/١٨).

(٢) حكاة القرطبي (٢٣/١٨).

(٣) الأنعام (٢٨)

(٤) فتح القدير (٢٠١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه فإن سياق الآيات في الحديث عن اليهود  
وهم الذين وعدهم المنافقون بالنصر. وبه قال الطبري (٤٦/٢٨) والواحدي (٢٧٦/٢) والبعوي  
(٣٢١/٤) وابن الجوزي (٢١٧/٨).

(٥) انظر تفسير الماوردي (٥٠٨/٥) والقرطبي (٢٤/١٨).

(٦) انظر تفسير الماوردي (٥٠٨/٥) والقرطبي (٢٤/١٨).

(٧) ذكره البغوي (٣٢٢/٤) وقاله الزمخشري (٨٥/٤) وابن الجوزي (٢١٨/٨).

(٨) فتح القدير (٢٠٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه فإن وقوع البأس بينهم أثر من آثار تنافر

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ كمثل الذين من قبلهم ﴾ أي مثلهم كمثل الذين من قبلهم ، والمعنى : أن مثل المنافقين واليهود كمثل الذين من قبلهم من كفار المشركين ﴿ قريباً ﴾ يعني : في زمان قريب ، وانتصاب ﴿ قريباً ﴾ على الظرفية ، أي يشبهونهم في زمن قريب . وقيل : العامل فيه ﴿ ذاقوا ﴾ ، أي ذاقوا في زمن قريب ، ومعنى ﴿ ذاقوا ﴾ وبال أمرهم ﴾ : أي سوء عاقبة كفرهم في الدنيا بقتلهم يوم بدر ، وكان ذلك قبل غزوة بني النضير بستة أشهر ، قاله مجاهد وغيره<sup>(١)</sup> . وقيل : المراد : بنو النضير حيث أمكن الله منهم ، قاله قتادة<sup>(٢)</sup> . وقيل : قتل بني

قلوبهم وعدم اتلافها وبه قال الطبري (٤٧/٢٨) ورواه عن قتادة ومجاهد رحمهم الله وهو قول الواحدي (٢٧٦/٤) والبيهقي (٣٢٢/٤) وابن كثير (١٠٠/٨) .

(١) انظر تفسير الطبري (٤٨/٢٨) والماوردي (٥٠٩/٥) وزاد نسبه للسدي ومقاتل وانظر تفسير البيهقي (٣٢٢/٤) وابن عطية (٢٩٠/٥) وزاد نسبه لقتادة رحمه الله . وانظر تفسير ابن كثير (١٠١/٨) .

(٢) انظر تفسير القرطبي (٢٥/١٨) وانظر تفسير الماوردي (٥٠٩/٥) لكنه قال : هم بنو النضير الذي أجلوا من الحجاز إلى الشام . وما ذكره الشوكاني رحمه الله أعلاه هو الموجود في طبعتي فتح القدير وفيه بعد شديد لأن المشبه هم بنو النضير أنفسهم والخلاف في المشبه به من هو فلا يستقيم الكلام على هذا لكون المشبه والمشبه به شيئاً واحداً . والمشبه به قيل هم كفار قريش كما تقدم ، وقيل هم بنو قينقاع . قاله ابن عباس رضي الله عنهما . انظر تفسير الطبري (٤٨/٢٨) والبيهقي (٣٢٢/٤) وابن عطية (٢٩٠/٥) وابن كثير (١٠١/٨) قال ابن عطية : لأن النبي ﷺ أجلاهم قبل بني النضير وكانوا مثلاً لهم . أه وزاد ابن كثير نسبه لقتادة وابن إسحاق قال : وهذا القول أشبه بالصواب فإن يهود بني قينقاع كان رسول الله ﷺ قد أجلاهم قبل هذا . أه وانظر تفسير ابن الجوزي (٢١٩/٨) وأبي حيان (٢٥٠/٨) وإعراب القرآن للنحاس (٤٠٠/٤) وسيرة ابن هشام (٢٠٤/٣) .

قريظة ، قاله الضحاك<sup>(١)</sup>. وقيل : هو عام في كل من انتقم الله منه بسبب كفره<sup>(٢)</sup>، والأول أولى ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ أي في الآخرة<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إذ قال للإنسان اكفر ﴾ أي أغراه بالكفر وزينه له وحمله عليه ، والمراد بالإنسان هنا : جنس من أطاع الشيطان من نوع الإنسان . وقيل : هو عابد كان في بني إسرائيل حمله الشيطان على الكفر فأطاعه<sup>(٤)</sup> ﴿ فلما كفر قال إني بريء منك ﴾ أي فلما كفر الإنسان مطاوعة للشيطان ، وقبولا لتزيينه قال الشيطان : إني بريء منك ، وهذا يكون منه يوم القيامة ، وجملة : ﴿ أني أخاف الله رب العالمين ﴾ تعليل لبراءته من

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٥/١٨) وذكره البغوي (٣٢٢/٤) وابن الجوزي (٢١٩/٨).

(٢) حكاه القرطبي (٢٥/١٨) وقاله الطبري (٤٨/٢٨) وابن عطية (٢٩٠/٥) وأبو حيان في البحر (٢٥٠/٨) لكن قالوا ﴿ الذين من قبلهم ﴾ منا فقروا الأمم الماضية. قال أبو حيان ويعد هذا التأويل قوله ﴿ قريباً ﴾ وقال النحاس في إعراب القرآن (٤٠٠/٤) بعد أن ذكر الأقوال: والصواب أن يقال في هذا إن الآية عامة وهؤلاء جميعاً ممن كان قبلهم.

(٣) فتح القدير (٢٠٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وبه قال الواحدي (٢٧٧/٤) والزجاج في معاني القرآن (١٤٨/٥).

ولعل الأرجح منه أنهم بنو قينقاع كما قال ابن كثير رحمه الله وقد ذكر علماء السير أن حصار النبي ﷺ لهم ثم إجلائهم كان فيما بين بدر وأحد قال ذلك ابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام (٥٣-٥٠/٣) وذكر ذلك الطبري في تاريخه (٤٧٩/٢-٤٨٣) وابن كثير في البداية والنهاية (٥٤٤/٤) فقوله تعالى: ﴿ قريباً ﴾ يدل على أن المراد تشبيههم بأقرب من انتقم الله منهم قبلهم وهم بنو قينقاع على ما تقدم وإن كان أهل بدر لا يعدون عنهم زمناً كثيراً.

(٤) رواه الطبري (٥٠٤٩/٢٨) عن علي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، وانظر تفسير الماوردي (٥٠٩/٥) والواحدي (٢٧٧، ٢٧٦/٤) والبغوي (٣٢٤، ٣٢٣/٤) وقال ابن الجوزي (٢١٩/٨) وعلى هذا جمهور المفسرين.

الإنسان بعد كفره . وقيل : المراد بالإنسان هنا : أبو جهل<sup>(١)</sup> ، والأول أولى .  
قال مجاهد : المراد بالإنسان هنا : جميع الناس في غرور الشيطان إياهم<sup>(٢)</sup> . قيل :  
وليس قول الشيطان : ﴿ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ﴾ على حقيقته ، إنما هو على وجه  
التبري من الإنسان فهو تأكيد لقوله : ﴿ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> .

قال الله تعالى :

هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ  
الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ المهيمن ﴾ أي الشهيد  
على عبادته بأعمالهم الرقيب عليهم ، كذا قال مجاهد وقتادة ومقاتل<sup>(٥)</sup> ،

(١) حكاه أبو السعود (٢٣٢/٨).

(٢) انظر تفسير الطبري (٥١/١٨) والماوردي (٥٠٩/٥) والقرطبي (٢٨/١٨).

(٣) قاله ابن عطية (٢٩٠/٥) وأبو حيان في البحر (٢٥٠/٨) والقرطبي (٢٩/١٨).

(٤) فتح القدير (٢٠٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال ابن عطية (٢٩٠/٥) قال: وذهب إليه  
مجاهد وجمهور من المتأولين. أهد وعزاه ابن الجوزي (٢١٩/٨) لمجاهد رحمه الله. وهو اختيار ابن كثير  
(١٠١/٨) ثم قال: وقد ذكر بعضهم ما هنا قصة لبعض عباد بني إسرائيل هي كالمثال لهذا المثل لا أنها  
المراة وحدها بالمثل بل هي منه مع غيرها من الرقائق المشاكلة لها. أهد

(٥) انظر تفسير عبد الرزاق (٢٨٥/٢) والطبري (٥٥/٢٨) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما من  
طريق علي بن أبي طلحة. وانظر تفسير الماوردي (٥١٣/٥) وزاد نسبه للمفضل قال وأنشد قول  
الشاعر:

شاهد علي الله أنني أحبها كفى شاهدا رب العباد المهيمن

وانظر تفسير الواحدي (٢٨٩/٤) والبيهقي (٣٢٦/٤) وزاد ابن الجوزي (٢٢٦/٨) نسبه لابن عباس  
رضي الله عنهما، والكسائي والخطابي، وقال ابن كثير (١٠٥/٨) قال ابن عباس رضي الله عنهما وغير  
واحد: أي الشاهد على خلقه بأعمالهم بمعنى هو رقيب عليهم كقوله: ﴿ والله على كل شيء شهيد ﴾

يقال : هيمن يهيمن فهو مهيمن : إذا كان رقبيا على الشيء<sup>(١)</sup>. قال الواحدي :  
 وذهب كثير من المفسرين إلى أن أصله مؤيمن من آمن يؤمن ، فيكون بمعنى  
 المؤمن<sup>(٢)</sup>، والأول أولى ، وقد قدمنا الكلام على المهيمن في سورة المائدة<sup>(٣)</sup>(٤).

[البروج : ٩] وقوله: ﴿ثم الله شهيد على ما يفعلون﴾ [يونس: ٤٦]. أهـ

(١) انظر القاموس المحيط مادة ((هيمن)) ص (١٦٠٠) ولسان العرب مادة ((همن)) ((٤٣٦/١٣)).  
 (٢) انظر تفسير الواحدي (٢٧٩/٤) ومن قال بذلك الضحاك والخطابي وأبو عبيدة. انظر تفسير البغوي (٣٢٦/٤) وابن الجوزي (٢٢٦/٨) والرازي (٢٩٤/٢٩) وهو قول الزجاج في معاني القرآن (١٥٢/٥) ويشهد لهذا أقوال أهل اللغة التي ذكرها الشوكاني رحمه الله في سورة المائدة - وتأتي إن شاء الله - وانظر لسان العرب والقاموس المحيط الإحالة المتقدمة قريبا.

(٣) وهناك عند قوله تعالى ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾ [المائدة: ٤٨] (٥٠/٢) قال: والمهيمن الرقيب، وقيل: الغالب المرتفع، وقيل: الشاهد، وقيل: الحافظ، وقيل: المؤمن. قال المبرد: أصله مؤيمن أبدل من الهزمة هاء كما قيل في أرت الماء: أهرقت الماء، وبه قال الزجاج وأبو علي الفارسي. وقال الجوهري هو من آمن غيره عن الخوف وأصله أؤمن فهو مؤامن بهمزتين قلبت الثانية ياء كراهة لاجتماعهما فصار مؤيمن ثم صيرت الأولى هاء، كما قالوا: هراق الماء وأراقه، يقال: هيمن على الشيء يهيمن إذا كان له حافظا فهو له مهيمن كذا عن أبي عبيد... والمعنى أن القرآن صار شاهدا بصحة الكتب المنزلة ومقررا لما فيها مما لم ينسخ وناسخا لما خالفه فيها ورقبيا عليها وحافظا لما فيها من أصول الشرائع وغالبا لها لكونه المرجع في المحكم منها والمنسوخ ومؤتمنا عليها لكونه مشتملا على ما هو معمول به منها وما هو متروك. أهـ

(٤) فتح القدير (٢٠٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (٨٧/٤) والنحاس في إعراب القرآن (٤٠٥/٤) وهو الذي يظهر رجحانه وقريب منه قول ابن عطية (٢٩٢/٥) حيث قال: معناه الأمين والحفيظ قاله ابن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال مؤرج ﴿المهيمن﴾ الشاهد بلغة قريش ورد الطبري (٢٦٦/٦، ٢٦٧) - عند قوله تعالى ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾ [المائدة: ٤٨] - من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: المهيمن هو الشهيد ومرة قال الأمين على كل كتاب قبله وعن قتادة قال: أميننا وشاهدا على الكتب التي خلت قبله ونحوه عن السدي ومجاهد وابن جريج وآخرين .

# سورة المنتحنة

قال الله تعالى :

لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وجملة : ﴿ يوم القيامة يفصل بينكم ﴾ مستأنفة لبيان عدم نفع الأرحام والأولاد في ذلك اليوم ، ومعنى ﴿ يفصل بينكم ﴾ : يفرّق بينكم ، فيدخل أهل طاعته الجنة ، وأهل معصيته النار . وقيل : المراد بالفصل بينهم : أنه يفر كلّ منهم من الآخر من شدة الهول <sup>(١)</sup> كما في قوله : ﴿ يوم يفر المرء من أخيه ﴾ <sup>(٢)</sup> الآية ، قيل : ويجوز أن يتعلق يوم القيامة بما قبله ، أي لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة فيوقف عليه ، ويتبدأ بقوله : ﴿ يفصل بينكم ﴾ <sup>(٣)</sup> والأولى أن يتعلق بما بعده كما ذكرنا <sup>(٤)</sup>.

(١) قاله الزمخشري (٩٠/٤).

(٢) عبس (٣٤).

(٣) قاله ابن عطية (٢٩٤/٥) قال : ثم أخبر تعالى أن هذه الأرحام التي رغبتم في وصلها ليست بنافعة يوم القيامة فالعامل في ﴿ يوم ﴾ قوله ﴿ تنفعكم ﴾ . أهـ وذكر هذا الوجه السمين في الدر (٣٠٢/١٠) وصدر به .

(٤) فتح القدير (٢٠٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه لأن نفع الأرحام قد يوجد في الدنيا بين أهل الكفر أما يوم القيامة فلا . وبه قال الطبري (٦١/٢٨) والواحدي (٢٨٣/٤) والبعثي (٣٣٠/٤) وقال ابن عطية (٢٩٤/٥) وقال بعض النحاة في كتاب الزهراوي : العامل فيه ﴿ يفصل ﴾ وهو مما بعده لا مما قبله . أهـ وذكر هذا الوجه السمين في الدر (٣٠٢/١٠).

قال الله تعالى :

يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَّا نَتَلَوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبِيسُ

الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَلَوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ هم جميع طوائف الكفر . وقيل : اليهود خاصة<sup>(١)</sup> . وقيل : المنافقون خاصة<sup>(٢)</sup> ، وقال الحسن : اليهود والنصارى<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، لأن جميع طوائف الكفر تتصف بأن الله سبحانه غضب عليها ﴿ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ ﴿ مِنْ ﴾ لا ابتداء الغاية ، أي أنهم لا يوقنون بالآخرة البتة بسبب كفرهم ﴿ كَمَا يَبِيسُ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ أي كيأسهم من بعث موتاهم لاعتقادهم عدم البعث ، وقيل : كما يبس الكفار الذين قد ماتوا منهم من الآخرة ، لأنهم قد وقفوا على الحقيقة وعلموا أنه لا نصيب لهم في الآخرة<sup>(٤)</sup> ،

(١) قاله الطبري (٨١/٢٨) وعزاه عبد الرزاق (٢٨٩/٢) لقتادة رحمه الله. وعزاه الماوردي (٥٢٦/٥) لمقاتل وعزاه الواحدي (٢٨٩/٤) للمقاتلين. وبه قال البغوي (٣٣٦/٤) وقال ابن عطية (٣٠٠/٥) قال ابن زيد والحسن ومنذر بن سعيد هم اليهود لأن غضب الله قد صار عرفاً لهم. أه وبه قال ابن الجوزي (٢٤٧/٨) والزجاج في معاني القرآن (١٦١/٥) وعزاه القرطبي (٥٠/١٨) لابن زيد.

(٢) حكاها القرطبي (٥٠/١٨)

(٣) انظر تفسير القرطبي (٥٠/١٨) وعزاه الماوردي (٥٢٦/٥) لابن مسعود رضي الله عنه

(٤) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٨٩/٢) عن الكلبي وقاله الطبري (٨٣، ٨٢/٢٨) ورواه عن مجاهد وعكرمة والكلبي وابن زيد ومنصور رحمهم الله وانظر تفسير الماوردي (٥٢٦/٥) وبه قال الواحدي (٢٨٩/٤) وعزاه لمجاهد وسعيد بن جبير رحمهما الله. وقاله البغوي (٣٣٦/٤) وقال ابن عطية (٣٠٠/٥) ومن قال إن القوم المشار إليهم هم اليهود قال: معنى قوله ﴿ كَمَا يَبِيسُ ﴾ أي كما يبس الكافر من الرحمة إذا مات وكان صاحب قبر وذلك أنه يروى أن الكافر إذا كان في قبره عرض عليه مقعده في الجنة أن لو كان مؤمناً ثم يعرض عليه مقعده من النار الذي يصير إليه فهو يئس من رحمة

فتكون (( من )) على الوجه الأول ابتدائية ، وعلى الثاني بيانية ، والأول أولى<sup>(١)</sup>.

الله مع علمه بها وتعينه. وهذا تأويل مجاهد وابن جبير وابن زيد. فمعنى الآية: إن يأس اليهود من رحمة الله في الآخرة مع علمهم بها كياس ذلك الكافر في قبره وذلك لأنهم قد رين على قلوبهم وحملهم الحسد على ترك الإيمان وغلب على ظنونهم أنهم معذبون. أه وذكر هذا القول ابن كثير (١٢٩/٨) واختاره الفراء في معاني القرآن (١٥٢/٣).

(١) فتح القدير (٢١٣/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن الذين غضب الله عليهم ونهى عباده المؤمنين عن موالاتهم هم جميع طوائف الكفر وبهذا قال مجاهد رحمه الله كما ذكر الماوردي (٥٢٦/٥) وهذا هو الذي يبدو رجحانه ويدخل فيه اليهود دخولاً أولاً وإن كان غضب الله عز وجل قد صار عرفاً لهم وأنهم هم المغضوب عليهم لكن دلت آيات أخرى على أنه لا يجوز موالة الكفار يهوداً كانوا أو غيرهم قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرًا يَكْرَهُوا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَوْلِيَاءُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذْ أُولَئِكَ أَوْلِيَاءَ فَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [النساء: ١٤٤] وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [المتحنة: ١] وقال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

الثاني : أن معنى قوله تعالى: ﴿ كما يأس الكفار من أصحاب القبور ﴾ أي كياس الكفار الأحياء من أن يبعث إليهم الكفار الأموات الذين صاروا في القبور لأنهم لا يؤمنون بالبعث. ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٨٩/٢) عن قتادة. وبهذا قال: الحسين وقاتدة والضحاك فيما رواه عنهم الطبري (٨٢، ٨١/٢٨) ورواه أيضاً من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر تفسير الماوردي (٥٢٦/٥) وعزاه ابن عطية (٣٠٠/٥) لابن عباس رضي الله عنهما والحسن وقاتدة. وصدر به ابن كثير (١٢٩/٨) والزجاج في معاني القرآن (١٦١/٥) وكلا القولين محتمل لأن المقصود قطع رجائهم من الآخرة وأنهم لا حظ لهم فيها البتة يائسون كياسهم من بعث موتاهم أو كياس موتاهم من خير الآخرة لأنهم نزلوا أول منازلها واتضحت لهم الحقائق. وقال الزمخشري (٩٦/٤) كما يئس موتاهم من أن يبعثوا ويرجعوا أحياء .

# ﴿ سورة الصف ﴾

قال الله تعالى :

وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا

بِرَسُولِي بَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فلما جاءهم بالبينات قالوا

هذا سحر مبين ﴾ أي لما جاءهم عيسى بالمعجزات قالوا : هذا الذي جاءنا به

سحر واضح ظاهر . وقيل : المراد : محمد ﷺ ، أي لما جاءهم بذلك قالوا هذه

المقالة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) قاله الطبري (٨٧/٢٨) وابن عطية (٣٠٣/٥) وعزاه ابن كثير (١٣٧/٨) لابن جريج وهو قول

النحاس في إعراب القرآن (٤٢١/٤) وحكاه أبو حيان في البحر (٢٦٢/٨) .

(٢) فتح القدير (٢١٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار أبي حيان (٢٦٢/٨) قال : لأنه المتحدث عنه . وحكاه

القرطي (٥٥/١٨)

ويظهر أن القول بأن ضمير الفاعل في ﴿ جاءهم ﴾ يعود إلى محمد صلى الله عليه وسلم هو

الأرجح لكونه أقرب مذكور فيعود الضمير عليه ثم إن قوله ﴿ فلما جاءهم ﴾ يدل عليه إذ معناه

أنه سيأتيهم فيما يستقبل من الزمان وعيسى عليه السلام لم يقل لهم ذلك إلا بعد أن أتاهم والله

أعلم .

قال الله تعالى :

يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَجْرَقٍ يُنَجِّكُمْ مِنَ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوَمَّنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَبِجَاهِدُونَ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ  
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا  
نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قال الأخفش : ﴿ تَوَمَّنُونَ ﴾ عطف بيان لـ ﴿ تجارة ﴾ <sup>(١)</sup>، والأولى أن تكون الجملة مستأنفة مبينة لما قبلها <sup>(٢)</sup>.

(١) انظر قول الأخفش هذا في إعراب القرآن للنحاس (٤/٤٢٢) وتفسير ابن عطية (٥/٣٠٤) وأبي حيان (٨/٢٦٣) قال أبو حيان: وهذا لا يتخيل إلا على تقدير أن يكون الأصل أن تؤمنوا حتى يتقدر بمصدر ثم حذف أن فارتفع الفعل. وهذا هو قول الطبري (٢٨/٨٩) وابن كثير (٨/١٣٧) (٢) فتح القدير (٥/٢١٩)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الزمخشري (٤/٩٩) قال وهو خير في معنى الأمر وينحوه قال ابن عطية (٥/٣٠٤) وقال السمين في الدر (١٠/٣١٩) يجوز أن يكون محلها الرفع خيراً لمبتدأ مضمراً أي: تلك التجارة تؤمنون. أهـ ولعل القول الأول أرجح منه. والعلم لله .

## ﴿ سورة المنافقون ﴾

قال الله تعالى :

إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا أَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ  
 إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾ أَخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ  
 مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ  
 ﴿٣﴾ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ  
 مُسْتَنْدَةٌ يَخْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ فَنَلَّهْمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما تقدم ذكره من الكذب والصد وقبح الأعمال ، وهو مبتدأ وخبره : ﴿ بأنهم آمنوا ﴾ أي بسبب أنهم آمنوا في الظاهر نفاقا ﴿ ثم كفروا ﴾ في الباطن ، أو أظهروا الإيمان للمؤمنين وأظهروا الكفر للكافرين ، وهذا صريح في كفر المنافقين . وقيل : نزلت الآية في قوم آمنوا ثم ارتدوا<sup>(١)</sup> ، والأول أولى كما يفيد السياق<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ثم عابهم الله سبحانه بالجبن فقال : ﴿ يحسبون

(١) حكاة القرطبي (٨١/١٨).

(٢) فتح القدير (٢٢٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه كما يدل عليه السياق وبهذا قال الواحدي (٣٠٣/٤) وابن عطية (٣١٢/٥) وابن الجوزي (٢٧٤/٨) وقال ابن كثير (١٥١/٨) أي إنما قدر عليهم النفاق لرجوعهم من الإيمان إلى الكفر واستبدالهم الضلالة بالهدى. أم هو قول النحاس في إعراب القرآن (٤٣٢/٤).

كل صيحة عليهم ﴿ أي يحسبون كل صيحة يسمعونها واقعة عليهم نازلة بهم لفرط جنبهم ورعب قلوبهم ، وفي المفعول الثاني للحسيان وجهان : أحدهما : أنه ﴿ عليهم ﴾ ، ويكون قوله : ﴿ هم العدو ﴾ : جملة مستأنفة لبيان أنهم الكاملون في العداوة لكونهم يظهرون غير ما يبطنون ، والوجه الثاني : أن المفعول الثاني للحسيان هو قوله : ﴿ هم العدو ﴾ <sup>(١)</sup> ويكون قوله : ﴿ عليهم ﴾ متعلقاً بـ ﴿ صيحة ﴾ ، وإنما جاء بضمير الجماعة باعتبار الخبر ، وكان حقه أن يقال : هو العدو ، والوجه الأول أولى <sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَلْهَمُوا أَمْوَالَكُمُ وَلَا أَوْلَادَكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ  
ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : لما ذكر سبحانه قبائح المنافقين رجع إلى خطاب المؤمنين مرغباً لهم في ذكره فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ﴾ فحذرهم عن أخلاق المنافقين الذين ألهتهم أموالهم وأولادهم عن ذكر الله ، ومعنى ﴿ لا تلهكم ﴾ : لا تشغلكم ، والمراد بالذكر : فرائض الإسلام ، قاله الحسن <sup>(٣)</sup> ، وقال الضحاك :

(١) جوزه الزمخشري (١٠٩/٤) وأبو حيان (٢٧٢/٨) وصدر به القرطبي (٨٢/١٨).

(٢) فتح القدير (٢٢٩/٢٢٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول البغوي (٣٤٨/٣) والزمخشري (١٠٩/٤) وأبي حيان (٢٧٢/٨) والسمين في الدر (٣٣٩/١٠) وقال القرطبي (٨٢/١٨) وهذا معنى قول الضحاك.

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٣١٥/٥) وأبي حيان (٢٧٤/٨) والقرطبي (٨٤/١٨) وعزاه الماوردي (١٨/٦) للضحاك.

الصلوات الخمس<sup>(١)</sup>. وقيل : قراءة القرآن<sup>(٢)</sup>. وقيل : هو خطاب للمنافقين ، ووصفهم بالإيمان ؛ لكونهم آمنوا ظاهراً<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) انظر تفسير الطبري (١١٧/٢٨) والقرطبي (٨٤/١٨) وعزاه الماوردي (١٨/٦) وابن عطية (٣١٥/٥) وأبو حيان (٢٧٤/٨) وابن الجوزي (٢٧٧/٨) لعطاء وزاد أبو حيان نسبته للضحاك وزاد ابن الجوزي نسبته لمقاتل وبه قال الواحدي (٣٠٤/٤) وحكاه البغوي (٣٥٠/٤) .
- (٢) حكاه أبو حيان (٢٧٤/٨) والقرطبي (٨٤/١٨).
- (٣) حكاه القرطبي (٨٤/١٨) وقال هو: أي عن الحج والزكاة وقيل عن إدامة الذكر.
- (٤) فتح القدير (٢٣١،٢٣٠/٥)
- وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١١٧/٢٨) وابن عطية (٣١٥/٥) وعزاه للحسن، وجماعة من المفسرين، وابن كثير (١٥٩/٨) والزجاج في معاني القرآن (١٧٧/٥) وأبو حيان في البحر (٢٧٤/٨).

## ﴿ سورة التغابن ﴾

قال الله تعالى :

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾  
هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾ خَلَقَ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٣﴾ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وصوركم فأحسن صوركم ﴾  
قيل المراد : آدم خلقه بيده كرامة له ، كذا قال مقاتل<sup>(١)</sup> . وقيل : المراد : جميع  
الخلائق وهو الظاهر ، أي أنه سبحانه خلقهم في أكمل صورة وأحسن تقويم  
وأجمل شكل ، والتصوير : التخطيط والتشكيل<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٢١/٦) والقرطبي (٨٨/١٨) وعزاه الطبري (١٢٠/٢٨) لابن عباس  
رضي الله عنهما، من طريق العوفي.

(٢) فتح القدير (٢٣٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٢٠/٢٨) وابن  
عطية (٣١٨/٥) والزنجشيري (٤/١١٣، ١١٤) وابن كثير (١٦١/٨) قال: أي أحسن أشكالكم  
كقوله تعالى: ﴿يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم\* الذي خلقك فسواك فعدلك\* في أي  
صورة ما شاء ربك﴾ [الانفطار: ٦-٨]. أهـ وهو قول الزجاج في معاني القرآن (١٨٠/٥).

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِن آزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ يَعُدُّوْا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ  
وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ  
وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ فَأَنْفِقُوا لِلَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا  
وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ

### الْمُقْلِحُونَ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِنَفْسِكُمْ ﴾ أي

أنفقوا من أموالكم التي رزقكم الله إياها في وجوه الخير ولا تبخلوا بها ....  
والظاهر في الآية الإنفاق مطلقاً من غير تقييد بالزكاة الواجبة . وقيل : المراد :  
زكاة الفريضة<sup>(١)</sup> . وقيل : النافلة<sup>(٢)</sup> . وقيل : النفقة في الجهاد<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup> .

(١) عزاه الماوردي (٢٦٦/٦) والقرطبي (٩٦/١٨) لابن عباس رضي الله عنهما . وحكاه ابن العربي

(٤/٢٦٨) وبه قال الزمخشري (٤/١١٦) وأبو حيان (٨/٢٨٠) .

(٢) حكاه القرطبي (٩٦/١٨) وعزاه هو وابن الجوزي (٨/٢٨٦) للحسن أنها نفقة الرجل لنفسه .

(٣) عزاه الماوردي (٢٦٦/٦) وابن الجوزي (٨/٢٨٦) والقرطبي (٩٦/١٨) للضحك رحمه الله .

(٤) فتح القدير (٥/٢٣٦)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فإن الأمر بالإنفاق عند إطلاقه أعم من

أن يقصر على الزكاة المفروضة وإن كانت تدخل فيه دخولاً أولياً . وبه قال الطبري (٢٨/١٢٧)

والبغوي (٤/٣٥٤) وابن العربي (٤/٢٦٨) وابن كثير (٨/١٦٧) والقرطبي (١٨/٩٦) .

## ﴿ سورة الطلاق ﴾

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ  
لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ  
اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾  
فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ  
وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ كُمْ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ  
يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٣﴾

إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وأحصوا العدة ﴾ أي احفظوها  
واحفظوا الوقت الذي وقع فيه الطلاق حتى <sup>(١)</sup> تتم العدة : وهي ثلاثة قروء ،  
والخطاب للأزواج . وقيل : للزوجات <sup>(٢)</sup> . وقيل : للمسلمين على العموم <sup>(٣)</sup> ،  
والأول أولى ؛ لأن الضمائر كلها لهم <sup>(٤)</sup> .

(١) تحرفت ( حتى ) في طبعة دار الوفاء إلى ( ثم ) والمثبت من طبعة الحلبي (٢٤٠/٥) وهو الذي  
يتناسب مع السياق .

(٢) حكاه ابن العربي (٢٧٣/٤) .

(٣) حكاه ابن العربي (٢٧٣/٤) .

(٤) فتح القدير (٢٣٨/٥)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ويرزقه من حيث لا يحتسب ﴾ أي من وجه لا يخطر بباله ، ولا يكون في حسابه ، قال الشعبي والضحاك : هذا في الطلاق خاصة ، أي من طلق كما أمره الله يكن له مخرج في الرجعة في العدة وأنه يكون كأحد الخطاب بعد العدة<sup>(١)</sup>، وقال الكلبي : ومن يتق الله بالصبر عند المصيبة يجعل له مخرجاً من النار إلى الجنة<sup>(٢)</sup>، وقال الحسن : مخرجاً مما نهى الله عنه<sup>(٣)</sup>، وقال أبو العالية : مخرجاً من كل شيء ضاق على الناس<sup>(٤)</sup>، وقال

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو اختيار ابن العربي (٢٧٣/٤) والقرطبي (١٠٢/١٨) والذي يبدو رجحانه أنه خطاب لجميع المسلمين ويدخل فيهم الأزواج دخولاً أولاً فهو خطاب للأمة كي يتعلموا حكم الله عز وجل في مثل هذه النازلة وخطاب للأزواج حتى يطبقوه في عالم الواقع إذا احتاجوا إليه وصدر الآية وإن كان خطاباً للنبي ﷺ إلا أن أمته داخلة معه في ذلك فهو خطاب لجميع المؤمنين وبهذا قال الماوردي (٢٨/٦) والواحدي (٣١٠/٤) وقال البغوي (٣٥٥/٤) نادى النبي ﷺ ثم خاطب أمته لأنه السيد المقدم فخاطب الجميع معه وقيل مجازة: يا أيها النبي قل لأمتك. أه وبنحوه قال ابن العربي (٢٧٠/٤) وقال ابن كثير (١٦٨/٨) خوطب النبي ﷺ أولاً تشريفاً وتكريماً ثم خاطب الأمة تبعاً. أه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٧٠) الخطاب للنبي ﷺ والمراد هو وأمته .

(١) انظر تفسير الطبري (١٣٨/٢٨) والماوردي (٣١/٦) والقرطبي (١٠٥/١٨) وعزاه ابن عطية (٣٢٤/٥) لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وكثير من المتأولين وعزاه ابن الجوزي (٢٩١/٨) للسدي وعزاه ابن كثير (١٧٢/٨) لابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة والضحاك والسدي رحمهم الله.

(٢) انظر تفسير الماوردي (٣١/٦) والقرطبي (١٠٥/١٨) وحكاه الزجاج في معاني القرآن (١٨٤/٥).

(٣) انظر تفسير البغوي (٣٥٧/٤) والقرطبي (١٠٥/١٨) وبنحوه قال الزجاج في معاني القرآن (١٨٤/٥).

(٤) انظر تفسير البغوي (٣٥٧/٤) والقرطبي (١٠٥/١٨) وزاد نسبه للربيع بن خثيم بنحوه.

الحسين بن الفضل : ومن يتق الله في أداء الفرائض يجعل له مخرجا من العقوبة ويرزقه الثواب من حيث لا يحتسب ، أي يبارك له فيما آتاه<sup>(١)</sup>، وقال سهل بن عبد الله : ومن يتق الله في اتباع السنة يجعل له مخرجا من عقوبة أهل البدع ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب<sup>(٢)</sup>. وقيل غير ذلك ، وظاهر الآية العموم ، ولا وجه للتخصيص بنوع خاص ويدخل ما فيه السياق دخولا أوليا<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر تفسير القرطبي (١٠٥/١٨).

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٠٦، ١٠٥/١٨).

(٣) فتح القدير (٢٤٠، ٢٣٩/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وقد رواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٠٢/٢) عن الربيع بن خثيم رحمه الله أنه قال: من كل شيء ضاق على الناس. وعبد الرزاق رحمه الله أدخل هذه الآية في سورة التحريم وهو يصنع مثل هذا أحيانا ثم إنه لا يلتزم بترتيب الآيات في السورة الواحدة . وهو اختيار ابن كثير (١٧٢/٨).

قال الله تعالى :

وَالَّتِي بَيِّنُ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ  
 وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٦﴾  
 ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٧﴾ أَسْكَنُوهُمْ  
 مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُمْ لِئَلَّا يُضَيِّقُوا عَلَيْكُمْ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا  
 عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ يُلَيِّنُكُمْ بِمَعْرُوفٍ  
 وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَمُتْرَضِعٌ لَهُ أُخْرَى ﴿٨﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ  
 فَلْيُفِيقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا الْإِثْمَانَ أَتَاهَا لِيَجْعَلَ اللَّهُ بِهِدَايَتِهِ يُسْرًا ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَرْتَبْتُمْ ﴾ أي شككتهم  
 وجهلتهم<sup>(١)</sup> كيف عدتهن .... وقيل : معنى ﴿ إِنْ أَرْتَبْتُمْ ﴾ : إِنْ تَيَقَّنْتُمْ<sup>(٢)</sup> ،  
 ورجح ابن جرير أنه بمعنى الشك وهو الظاهر<sup>(٣)</sup> .

(١) قد يفهم من صنيع الشوكاني رحمه الله أن الجهل يرادف الشك وليس الأمر كذلك إذ الجهل  
 عدم العلم المطبق والشك التردد بين طرفين أو أكثر . ولكن قد يشفع للشوكاني رحمه الله في  
 صنيعه هذا ما يأتي في سبب النزول حيث يفهم منه ترددهم هل هي كعدة المطلقة أم لا ؟ ففعل  
 مراده رحمه الله أي إجهلتهم حكمهن أو شككتهم هل هو كعدة المطلقة أم لا ؟ والله أعلم .

(٢) حكاه أبو حيان (٢٨٤/٨) وقال: وهو من الأضداد. وحكاه القرطبي (١٠٧/١٨) والسمين في  
 الدر (٣٥٥/١٠) وقال عنه: أغرب ما قيل . وهو كما قال .

(٣) فتح القدير (٢٤٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار ابن جرير (١٤١/٢٨)  
 ورواه عن مجاهد والزهري وابن زيد رحمهم الله .

وبه قال الواحدي (٣١٤/٤) والبغوي (٣٥٨/٤) وابن العربي (٢٨٥/٤) والزمخشري

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف أهل العلم في المطلقة ثلاثا ، هل لها سكنى ونفقة أم لا ؟ فذهب مالك والشافعي : أن لها السكنى ولا نفقة لها<sup>(١)</sup> .  
وذهب أبو حنيفة وأصحابه أن لها السكنى والنفقة<sup>(٢)</sup> ، وذهب أحمد

(١٢١/٤) وقال ابن كثير (١٧٥/٨) : إن ارتبتم في حكم عدتهن ولم تعرفوه فهو ثلاثة أشهر وهذا مروى عن سعيد بن جبير وهو اختيار ابن جرير وهو أظهر في المعنى. أه وهو قول الفراء في معاني القرآن (١٦٣/٣) ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٩٨/٢) عن الزهري وقاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٧٠).

ويشهد له ما ذكره الواحدي في أسباب النزول ص (٥٠٣) عن مقاتل لما نزلت ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾ [البقرة: ٢٢٨] قال خلاد بن النعمان بن قيس الأنصاري يا رسول الله فما عدة التي لا تحيض والتي لم تحض وما عدة الحبلى فأنزل الله هذه الآية.

وروى هو وابن جرير (١٤١، ١٤٠/٢٨) عن أبي بن كعب رضي الله عنه نحو هذا

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٤/٦) وعزاه البغوي (٣٥٩/٤) لأكثر أهل العلم وانظر تفسير ابن عطية (٣٢٦، ٣٢٥/٥) وزاد نسبه للأوزاعي وابن أبي ليلى وابن عبيد وابن المسيب والحسن وعطاء والشعبي وسليمان بن يسار. وانظر تفسير ابن الجوزي (٢٩٦/٨) والقرطبي (١١٠/١٨) وقال ابن قدامة في المغني (٦٠٦/٧) وهو قول عمر وابنه وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم، وفقهاء المدينة السبعة، ومالك، والشافعي، للآية. وانظر الهداية (٤٤/٢) وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٥١٥/٢) وروضة الطالبين (٦٦/٩) وفتح الباري (٤٨٠/٩).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٣٤/٦) والبغوي (٣٥٩/٤) وابن عطية (٣٢٦/٥) وابن الجوزي (٢٩٦/٨) والقرطبي (١١٠/١٨) وقال في المغني (٦٠٦/٧) وقال أكثر الفقهاء العراقيين لها السكنى والنفقة وبه قال ابن شبرمة وابن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأصحابه والبيه لأن ذلك يروى عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما ولأنها مطلقة فوجبت لها النفقة والسكن كالرجعية. أه

وقد رواه الطبري في تفسيره (١٤٦/٢٨) عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما وعن النخعي رحمه الله . وانظر فتح القدير لابن الهمام (٤٠٣/٤) .

وإسحاق وأبو ثور : أنه لا نفقة لها ولا سكنى<sup>(١)</sup> ، وهذا هو الحق ، وقد قررته في شرحي المنتقى بما لا يحتاج الناظر فيه إلى غيره<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسير البغوي (٣٥٩/٤) وقال ابن قدامة في المغني (٦٠٦/٧) والرواية الثانية لا سكنى لها ولا نفقة وهي ظاهر المذهب وقول علي وابن عباس رضي الله عنهما وجابر وعطاء وطاووس والحسن وعكرمة وميمون بن مهران وإسحاق وأبي ثور وداود .  
وانظر مجموع الفتاوى (٣٣، ٣٢/٣٣) وزاد المعاد (٥٢٢-٥٢٢/٥) وفتح الباري (٤٨٠/٩) .  
(٢) فتح القدير (٢٤٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه بدلالة حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها التقدم قريبا وبه قال البغوي (٣٥٩/٤) وهو اختيار الطبري (١٤٧/٢٨) وتقدم من قال به من الفقهاء . وهو قول شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٣، ٣٢/٣٣) وعزاه لأهل الحديث وردوا على من استدل بالآية بأنها في المطلقة الرجعية لقوله تعالى : ﴿ لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا ﴾ وهذا الأمر هو الرجعة كما فسرہ ابن عباس وجابر وفاطمة رضي الله عنهم أجمعين ومن طلق ثلاثا فأمر يحدث له إذ لا سبيل له إلى الرجعة . واختار هذا القول ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٥٢٢-٥٢٢/٥) وأطال النفس في الحديث حول حديث فاطمة رضي الله عنها ورد على من أعله بردود قوية فانظرها .

وفي شرحه للمتقى (٣٠١/٦-٣٠٤) قال: باب ما جاء في نفقة المبتوتة وسكناها ثم ذكر تحته أحاديث منها حديث فاطمة بنت قيس عن النبي ﷺ في المطلقة ثلاثا، قال ليس لها سكنى ولا نفقة رواه أحمد ومسلم وفي رواية عنها قالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل لي رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة رواه الجماعة إلا البخاري وفي رواية عنها أيضا قالت طلقني زوجي ثلاثا فأذن لي رسول الله ﷺ أن أعتد في أهلي رواه مسلم .

وانظر الحديث في صحيح مسلم - كتاب الطلاق - باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (١١١٤/٢) رقم (١٤٨٠)

ثم قال الشوكاني رحمه الله تعالى في شرحه على هذا الباب: وقد استدل بأحاديث الباب من قال: إن المطلقة بائنا لا تستحق على زوجها شيئا من النفقة والسكنى وقد ذهب إلى ذلك أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وأتباعهم وحكاه في البحر عن ابن عباس والحسن البصري وعطاء والشعبي وابن أبي ليلى والأوزاعي والإمامية والقاسم . وذهب الجمهور كما حكى ذلك

=

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ أي إلى غاية هي وضعهنّ للحمل ، ولا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة ، والسكنى للحامل المطلقة<sup>(١)</sup> ، فأما الحامل المتوفى عنها زوجها ، فقال عليّ وابن عمر وابن مسعود وشريح والتنعبي والشعبي

صاحب الفتح عنهم إلى أنه لا نفقة لها ولها السكنى . واحتجوا لإثبات السكنى بقوله تعالى : ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾ وإسقاط النفقة بمفهوم قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ فإن مفهومه أن غير الحامل لا نفقة لها وإلا لم يكن لتخصيصها بالذكر فائدة . وذهب عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز والثوري وأهل الكوفة من الحنفية وغيرهم والناصر والإمام يحيى إلى وجوب النفقة والسكنى واستدلوا بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ فإن آخر الآية وهو النهي عن إخراجهن يدل على وجوب النفقة والسكنى ويؤيده قوله تعالى : ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ ﴾ الآية . وذهب الهادي والمؤيد بالله وحكاه في البحر عن أحمد بن حنبل إلى أنها تستحق النفقة دون السكنى واستدلوا على وجوب النفقة بقوله تعالى : ﴿ وَاللَّمْطَلَّاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٤١] الآية . ويقول تعالى : ﴿ لَا تَضَارُّوهُنَّ ﴾ وبأن الزوجة المطلقة بائناً محبوسة بسبب الزوج واستدلوا على عدم وجوب السكنى بقوله تعالى : ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ ﴾ فإنه أوجب أن تكون حيث وجد وذلك لا يكون في البائنة .

وأرجح هذه الأقوال الأول لما في الباب من النص الصحيح الصريح وأما ما قيل من أنه يخالف القرآن فوهم فإن الذي فهم السلف من قوله تعالى : ﴿ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ هو ما فهمته فاطمة من كونه في الرجعية لقوله في آخر الآية: ﴿ لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً ﴾ لأن الأمر الذي يرجى إحداثه هو الرجعة لا سواه وهو الذي حكاه الطبري عن قتادة والحسن والسدي والضحاك ولم يحك عن أحد غيرهم خلافه . أه المراد منه .

(١) ونقل هذا الإجماع ابن قدامة في المغني (٦٠٦/٧) والنووي في روضة الطالبين (٦٦/٩) والماوردي في تفسيره (٣٤/٦).

وحماة وابن أبي ليلي وسفيان وأصحابه : ينفق عليها من جميع المال حتى تضع<sup>(١)</sup> . وقال ابن عباس ، وابن الزبير ، وجابر بن عبد الله ، ومالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه : لا ينفق عليها إلا من نصيبها<sup>(٢)</sup> ، وهذا هو الحق للأدلة الواردة في ذلك من السنة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير البغوي (٣٦٠/٤) وابن الجوزي (٢٩٧/٨) قال وعن أحمد كالقولين، والقرطبي (١١١/١٨).

(٢) انظر تفسير البغوي (٣٦٠/٤) وعزاه لأكثر أهل العلم. وانظر تفسير ابن الجوزي (٢٩٧/٨) والقرطبي (١١١/١٨).

(٣) فتح القدير (٢٤٣/٥) .

## ﴿ سورة التحريم ﴾

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ  
وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ  
ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَآغْفِرْ  
لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ والذين آمنوا معه ﴾ والموصول معطوف على النبي ﷺ . وقيل : الموصول مبتدأ ، وخبره : ﴿ نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم ﴾ <sup>(١)</sup> والأول أولى ، وتكون جملة : ﴿ نورهم يسعى ﴾ في محل نصب على الحال أو مستأنفة لبيان حالهم ، وقد تقدّم في سورة الحديد أن النور يكون معهم حال مشيهم على الصراط <sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) حكاه ابن عطية (٣٣٤) وجوزه أبو حيان في البحر (٢٩٤/٨) والسمين في الدر (٣٧٣/١٠) .  
(٢) عند قوله تعالى ﴿يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم﴾ [الحديد: ١٢] (١٦٧/٥) حيث قال: وقوله: ﴿يسعى نورهم﴾ في محل نصب على الحال من مفعول ترى، والنور هو الضياء الذي يرى ﴿بين أيديهم وبأيمانهم﴾ وذلك على الصراط يوم القيامة وهو دليلهم إلى الجنة ....

(٣) فتح القدير (٢٥٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال البغوي (٣٦٧/٤) وحكاه ابن عطية (٣٣٤/٥) وجوزه أبو حيان والسمين كما سبق .

# ﴿ سورة الملك ﴾

قال الله تعالى :

تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ  
أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾  
والمملك : هو ملك السموات والأرض في الدنيا والآخرة ، فهو يعز من يشاء  
ويذل من يشاء ، ويرفع من يشاء ويضع من يشاء . وقيل : المراد بالمملك : ملك  
النبوة<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ؛ لأن الحمل على العموم أكثر مدحا وأبلغ ثناء ، ولا وجه  
للتخصيص<sup>(٢)</sup> .

(١) عزاه الماوردي (٤٩/٦) والقرطبي (١٣٤/١٨) لمحمد بن إسحاق.

(٢) فتح القدير (٢٥٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (١/٢٩) وذكره  
الماوردي (٤٩/٦) وقال ابن كثير (٢٠٣/٨) أي هو المتصرف في جميع المخلوقات بما يشاء لا  
معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل لقهره وحكمته وعدله ولهذا قال: ﴿وهو على كل شيء  
قدير﴾.

قال الله تعالى :

أَمْ أَمِنْتُمْ مَنِ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿٧﴾ وَلَقَدْ كَذَّبَ  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فستعلمون كيف نذير ﴾ أي إنذاري إذا عاينتم العذاب ولا ينفعكم هذا العلم . وقيل : النذير هنا : محمد ﷺ ، قاله عطاء والضحاك ، والمعنى : ستعلمون رسولي وصدقه<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) حكاه القرطبي (١٤١/١٨) دون أن يعزوه لأحد فلعل الشوكاني رحمه الله اطلع على نسخة أخرى أو مصدر آخر مع أنني تحررت ولم أجد.

(٢) فتح القدير (٢٦١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٨/٢٩) والواحدي (٣٢٩/٤) والبعوي (٣٧٢/٤) وابن عطية (٣٤١/٥) وابن الجوزي (٣٢٢/٨) وابن كثير (٢٠٧/٨) وأبو حيان (٣٠٢/٨) وأبو قتيبة في غريب القرآن ص (٤٧٥) .

## ﴿ سورة القلم ﴾

قال الله تعالى :

إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذَا أَقْسِمُوا بِصُرُوفِهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهِمُ طَائِفٌ  
مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِبُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنْ ائْتِدُوا عَلَيْنَا وَكُرِّمْنَا  
كُنُومَ صَرِيمِينَ ﴿٢٢﴾ فَأَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَخْفَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينًا ﴿٢٤﴾ وَغَدَا عَلَيْنَا  
حَرْدٌ قَدِيرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا  
مُسِيحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالَ أَوْسَبْحَنَ رَبَّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فأنطلقوا وهم يتخافتون ﴾ أي ذهبوا إلى جنتهم وهم يسرون الكلام بينهم لثلا يعلم أحد بهم ، يقال : خفت يخفت : إذا سكن ولم ينبس<sup>(١)</sup>، ومنه قول دريد بن الصمة<sup>(٢)</sup> :

وإني لم أهلك ملالا ولم أمت خفاتا وكلا ظنه بي عويمر

وقيل : المعنى : يخفون أنفسهم من الناس حتى لا يروهم ، فيقصدوهم كما

(١) النبس هو أقل الكلام. وما نبس أي ما تحركت شفتاه بشيء. وما نبس بكلمة أي ما تكلم. انظر لسان العرب مادة ((نبس)) (٢٢٥/٦).

(٢) هو : دريد بن الصمة بن جشم بن معاوية بن بكر بن هوازن ، يكنى أبا قرة ، وأمه ربحانة بنت معدي كرب أخت عمرو بن معدي كرب ، وهو أحد الشعجان المشهورين ، وكان ذا رأي في الجاهلية قتل مع المشركين يوم هوازن . انظر الشعر والشعراء ( ٧٥٣/٢ - ٧٥٦ ) وخرزانة الأدب ( ٤٤٢/٤ - ٤٤٧ ) .

وانظر البيت في

كانوا يقصدون أباهم وقت الحصاد<sup>(١)</sup>، والأول أولى لقوله : ﴿ أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين ﴾ فإن « أن » هي المفسرة للتخافت المذكور لما فيه من معنى القول . والمعنى : يسر بعضهم إلى بعض هذا القول ، وهو لا يدخل هذه الجنة اليوم عليكم مسكين ، فيطلب منكم أن تعطوه منها ما كان يعطيه أبوكم<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾ لَوْلَا أَنْ تَدَارَكُهُ نِعْمَةٌ مِّنْ

رَبِّهِ لُنَذِرًا بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩﴾ فَاجْتَنِبْهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٥٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمكظوم : المملوء غيظا وكربا . قال قتادة : إن الله يعزي نبيه ﷺ ويأمره بالصبر ولا يعجل كما عجل صاحب الحوت<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم بيان قصته في سورة الأنبياء ويونس والصفات ، وكان النداء منه بقوله : ﴿ لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ﴾<sup>(٤)</sup> وقيل : إن المكظوم :

(١) ذكره الماوردي (٦٨/٦) وحكاه القرطبي (١٥٨/١٨).

(٢) فتح القدير (٢٧٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الراجح الذي يدل عليه السياق وبه قال الطبري (٣١/٢٩) ورواه عن قتادة وعزاه الماوردي (٦٨/٦) لعكرمة وعطاء وقاتدة رحمهم الله، وهو قول الواحدي (٣٣٧/٤) والبخاري (٣٨٠/٤) وابن عطية (٣٥٠/٥) وابن كثير (٢٢٢/٨) والقراء في معاني القرآن (١٧٥/٣) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٦٥/٢) وأبو قتيبة في غريب القرآن ص (٤٧٩).

(٣) انظر تفسير الطبري (٤٥/٢٩) والقرطبي (١٦٤/١٨).

(٤) الأنبياء (٨٧).

المأخوذ بكظمه وهو مجرى النفس ، قاله المبرد<sup>(١)</sup> . وقيل : هو المحبوس<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ، ومنه قول ذي الرمة<sup>(٣)</sup> :

وأنت من حبّ ميّ مضمّر حزنا عاني الفؤاد قريح القلب مكظوم<sup>(٤)</sup>

(١) انظر تفسير الماوردي (٧٣/٦) والقرطبي (١٦٥/١٨) وبنحوه قال النقاش كما ذكر ابن عطية (٣٥٤/٥) .

(٢) عزاه الماوردي (٧٣/٦) لابن بحر .

(٣) هو : غيلان بن عقبة بن بهيش بن مسعود ، من بني صعّب بن ملكان ، يكنى أبا الحرث ، وكان أحد عشاق العرب المشهورين ، وهو أحسن أهل الإسلام تشبيهاً . انظر الشعر والشعراء (٥٣١/٢ - ٥٤٣) وطبقات فحول الشعراء (٥٣٤/٢ ، ٥٤٩) .

وانظر البيت في

(٤) فتح القدير (٢٧٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٢١١/٥) وقال الطبري (٤٥،٤٤/٢٩) : نادى وهو مغموم قد أثقله الغم وكظمه ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه الماوردي (٧٣/٦) لعطاء وأبي مالك قالوا : مكروب . ويقول الشوكاني قال الواحدي (٣٤١/٤) والبعوي (٣٨٤/٤) وقال ابن عطية (٣٥٤/٥) أي غيظه في صدره وحقيقة الكظم هو الغيظ والحزن والندم وحمل المكظوم عليه تجوزاً وهو في الحقيقة كاظم ونحو هذا قول ذي الرمة وذكر البيت أعلاه ، وقال ابن كثير (٢٢٧/٨) قال ابن عباس رضي الله عنهما ، ومجاهد والسدي مغموم وقال عطاء الخرساني وأبو مالك مكروب . أهد وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٦٦/٢) من الغم مثل كظيم . وهو قول ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٨١) .

## ﴿ سورة الحاقة ﴾

قال الله تعالى :

الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٢﴾ وَمَا أَذْرَبِكُ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٣﴾ كَذَبَتْ ثُمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ﴿٤﴾ فَأَمَّا ثُمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ﴿٥﴾ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٦﴾ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعْجَازُ مُخْلِ خَاوِيَةٍ ﴿٧﴾ فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ ﴿٨﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ كذبت ثمود وعاد بالقارعة ﴾ أي بالقيامة ، وسميت بذلك ؛ لأنها تفرع الناس بأهوالها ، وقال الميرد : عنى بالقارعة : القرآن الذي نزل في الدنيا على أنبيائهم<sup>(١)</sup> ، وكانوا يخوفونهم بذلك فيكذبونهم . وقيل : القارعة : مأخوذة من القرعة ؛ لأنها ترفع أقواما وتحط آخريين<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى . ويكون وضع القارعة موضع ضمير الحاقة للدلالة على عظيم هولها وفضاعة حالها ، والجملة مستأنفة لبيان بعض أحوال الحاقة<sup>(٣)</sup> .

- (١) حكاه القرطبي (١٦٨/١٨) ولكنه قال العذاب بدلا من القرآن ولم يعزه للميرد وإنما عزاه له القول الذي بعده فلعل الشوكاني رحمه الله اطلع على نسخة أخرى من تفسير القرطبي .  
 (٢) عزاه الماوردي (٧٦/٦) والقرطبي (١٦٨/١٨) للميرد .  
 (٣) فتح القدير (٢٧٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ الْقَارِعَةُ \* مَا الْقَارِعَةُ \* وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ \* يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ \* وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ﴾ وهو قول عامة المفسرين قال الطبري (٤٨/٢٩) ورواه هو والبغوي (٣٨٦/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن قتادة رحمه الله. وذكره الماوردي (٧٦/٦) وبه

قال الشوكاني رحمه الله : والضمير في : ﴿ فيها ﴾ يعود إلى الليالي والأيام .  
وقيل : إلى مهاب الريح<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الله تعالى :

فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ  
قَلِيلًا مَّا تُوْمَنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَّا تَذْكُرُونَ ﴿٤٢﴾ نَزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾ وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا  
بَعْضُ الْأَقْوَابِلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ  
حَاجِزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُ لَتَذِكْرٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُّكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ عَلَي  
الْكَافِرِينَ ﴿٥٠﴾ وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ ﴿٥١﴾ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فلا أقسم بما تبصرون . وما لا تبصرون ﴾ هذا ردّ لكلام المشركين كأنه قال : ليس الأمر كما تقولون و (( لا زائدة والتقدير : فأقسم بما تشاهدونه وما لا تشاهدونه . قال قتادة : أقسم بالأشياء كلها ما يبصر منها وما لا يبصر<sup>(٣)</sup> ، فيدخل في هذا جميع المخلوقات .

قال ابن عطية (٣٥٦/٥) وأبو حيان في البحر (٣٢١/٨) .

(١) صدر به الزمخشري (١٥٠/٤) وحكاه الثعلبي فيما ذكر ابن عطية (٣٥٧/٥) وحكاه أبو حيان (٣٢١/٨) .

(٢) فتح القدير (٢٧٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر السياق وهو قول عامة المفسرين : قاله الطبري (٥٢/٢٩) والواحدي (٣٤٤/٤) والبغوي (٣٨٦/٤) وذكره الزمخشري (١٥٠/٤) وابن الجوزي (٣٤٧/٨) وأبو حيان (٣٢١/٨) قال لأنه أقرب ومصرح به . وبه قال القرطبي (١٦٩/١٨) .

(٣) انظر تفسير الواحدي (٣٤٨/٤) والبغوي (٣٩٠/٤) .

وقيل : إن (( لا )) ليست زائدة ، بل هي لنفي القسم ، أي لا أحتاج إلى قسم لوضوح الحق في ذلك<sup>(١)</sup> . والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ أي نزهه عما لا يليق به . وقيل : فصل لربك<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) وذكره أبو حيان في البحر (٣٢٨/٨) والسمين في الدر (٤٣٩/١٠) وابن الجوزي (٣٥٤/٨) وتفسير القرطبي (١٧٨/١٨) .

(٢) فتح القدير (٢٨٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وبه قال الطبري (٦٦،٦٥/٢٩) ثم رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي وعن ابن زيد . وبه قال الماوردي (٨٦/٦) والبعوي (٣٩٠/٤) وابن كثير (٤٤/٨) والنحاس في إعراب القرآن (٢٤/٥) والقرطبي (١٧٧/١٨) . ولكن الأولى منه كما سبق في نهاية سورة الحديد أن يقال : إنها تفيد المبالغة في التوكيد لا أنها زائدة .

وقول الشوكاني رحمه الله مركب من قولين الأول أن ( لا ) رد لكلام المشركين كأنه قيل : ليس الأمر كما يقول المشركون ﴿ أقسم بما تبصرون وما لا تبصرون ﴾ الثاني أن لا زائدة مؤكدة والمعنى : أقسم بما ترون وما لا ترون أي جميع المخلوقات . وبهذا قال أكثر المفسرين . قاله ابن الجوزي (٣٥٤/٨) والسمين (٤٣٩/١٠) والقرطبي (١٧٧/١٨) وغيرهم .

(٣) عزاه الماوردي (٨٨/٦) والقرطبي (١٨٠/١٨) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٤) فتح القدير (٢٨٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله ذكره الماوردي (٨٨/٦) وبه قال الواحدي (٣٤٩/٤) والزجاج في معاني القرآن (٢١٨/٥) وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٦/٥) أي نزهه وبرئه مما ينسب إليه من الأنداد والأولاد والشبه .

والآية محتملة للأمرين لأن التسيح يطلق تارة ويراد به مجرد الذكر باللسان ويطلق تارة ويراد به الصلاة بما فيها من الأمر بذكر الله وتنزيهه باللسان . انظر ما تقدم عند الآية (٣٩) من سورة ق والآية (١٣٠) من سورة طه .

## ﴿ سورة المعارج ﴾

قال الله تعالى :

سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ  
 ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾ فَأَصْبَرَ  
 صَبْرًا جَمِيلًا ﴿٥﴾ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾ وَنَرَاهُ قَرِيبًا ﴿٧﴾ يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْهَلِّ ﴿٨﴾ وَتَكُونُ  
 الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ ﴿٩﴾ وَلَا يَسْتَلُ حِمِيمٌ حِمِيمًا ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ سأل سائل بعداب واقع ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ سأل ﴾ بالهمزة . وقرأ نافع وابن عامر بغير همزة<sup>(١)</sup> ، فمن همز فهو من السؤال وهي اللغة الفاشية ، وهو إما مضمن معنى الدعاء ، فلذلك عدّي بالباء ، كما تقول : دعوت لكذا ، والمعنى : دعا داع على نفسه بعداب واقع ، ويجوز أن يكون على أصله والباء بمعنى عن ، كقوله : ﴿ فاسأل به خبيراً ﴾<sup>(٢)</sup> ومن لم يهمز ، فهو إما من باب التخفيف بقلب الهمزة ألفا ، فيكون معناها معنى قراءة من همز ، أو يكون من السيلان ، والمعنى : سال واد في جهنم يقال له : سائل ، كما قال زيد بن ثابت<sup>(٣)</sup> ، ويؤيده قراءة ابن عباس : « سال

(١) انظر النشر (٣/٣٤١) والتيسير ص (٢١٤) وتفسير الطبري (٢٩/٦٩).

(٢) الفرقان (٥٩).

(٣) انظر تفسير الطبري (٧٠/٢٩) وابن عطية (٥/٣٦٤) وابن الجوزي (٨/٣٥٨) وزاد نسبه لزيد

بن أسلم وابنه عبد الرحمن. قال ابن كثير (٨/٢٤٧) - بعد أن عزاه لابن زيد - وهذا القول ضعيف بعيد عن المراد والصحيح الأول.

سيل»<sup>(١)</sup> وقيل : عن سال بمعنى : التمس ، والمعنى : التمس ملتمس عذابا للكفار<sup>(٢)</sup> ، فتكون الباء زائدة كقوله : ﴿ تَبَّتْ بِالذَّهْنِ ﴾<sup>(٣)</sup> والوجه الأول هو الظاهر ، وقال الأخفش : يقال : خرجنا نسأل عن فلان وبفلان<sup>(٤)</sup> . قال أبو عليّ الفارسي : وإذا كان من السؤال فأصله أن يتعدى إلى مفعولين ، ويجوز الاقتصار على أحدهما وتعدى إليه بحرف الجر<sup>(٥)</sup> ، وهذا السائل : هو النضر بن الحارث حين قال : ﴿ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴾<sup>(٦)</sup> وهو ممن قتل يوم بدر صبرا<sup>(٧)</sup> . وقيل : هو أبو جهل<sup>(٨)</sup> . وقيل : هو الحارث بن النعمان الفهري<sup>(٩)</sup> ، والأول أولى لما سيأتي<sup>(١٠)</sup> .

(١) انظر تفسير ابن الجوزي (٣٥٨/٨) والبحر المحيط (٣٣٢/٨) والدر المصون (٤٤٦/١٠) .

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٨١/١٨) .

(٣) المؤمنون (٢٠) .

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٨٢/١٨) .

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٨٢/١٨) .

(٦) الأنفال (٣٢) .

(٧) عزاه الماوردي (٨٩/٦) لابن عباس رضي الله عنهما ، ومجاهد رحمه الله . وانظر تفسير الواحدي

(٨) (٣٥٠/٤) وابن عطية (٣٦٤/٥) وابن الجوزي (٣٥٧/٨) قال وهذا مذهب الجمهور منهم ابن

عباس رضي الله عنهما ومجاهد .

(٩) عزاه الماوردي (٩٠/٦) والقرطبي (١٨٢/١٨) وابن الجوزي (٣٥٧/٨) للربيع بن أنس .

(١٠) انظر تفسير القرطبي (١٨١/١٨) .

(١٠) فتح القدير (٢٨٦/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن المعنى على قراءة من لم يهمز في ﴿سأل﴾ كالقراءة بالهمز من حيث المعنى إلا أنها

خففت . وبهذا قال الواحدي (٣٥١/٤) والبيهقي (٣٩٢/٤) وقال ابن كثير (٢٤٧/٨) في معنى

الآية: فيه تضمين دل عليه حرف (( الباء )) كأنه مقدر: استعجل سائل يعذاب واقع كقوله

قال الشوكاني رحمه الله : والروح : جبريل ، أفرد بالذكر بعد الملائكة ؛ لشرفه ، ويؤيد هذا قوله : ﴿ نزل به الروح الأمين ﴾ <sup>(١)</sup> وقيل : الروح هنا : ملك آخر عظيم غير جبريل <sup>(٢)</sup> . وقال أبو صالح : إنه خلق من خلق الله سبحانه

﴿ ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله وعده ﴾ [الحج: ٤٧] أي وعذابه واقع لا محالة. أهـ وبهذا قال الفراء في معاني القرآن (١٨٣/٣) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (٢١٩/٥). وقال السمين ولك في ﴿سأل﴾ وجهان أحدهما: أن يكون قد ضمن معنى الدعاء فلذلك تعدى بالباء كما تقول دعوت بكذا والمعنى: دعا دع بعذاب، والثاني: أن يكون على أصله والباء بمعنى عن كقوله:

فإن تسألوني بالنساء فإنني خبير بأدواء النساء طبيب.

وكقوله تعالى : ﴿ فاسأل به خبيراً ﴾ [الفرقان: ٥٩] والأول أولى لأن التجوز في الفعل أولى منه في الحروف لقوته. أهـ وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٧/٥) والقول فيه أن سيبويه حكى: سلت أسأل بمعنى سألت.

الثاني : أن هذا السائل هو النظر بن الحارث واستدل له بما ذكره في قسم الرواية - وهو قوله لما سيأتي - وذلك ما أخرجه الفريابي وعبد بن حميد والنسائي وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿سأل سائل﴾ قال: هو النظر بن الحارث قال: ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو إتنا بعذاب أليم﴾ [الأنفال: ٣٢].

وانظر هذا الأثر في تفسير النسائي (٤٦٣/٢) رقم (٦٤٠) ومستدرک الحاكم (٥٠٢/٢) وصححه على شط الشيخين ورمز له الذهبي أنه على شرط البخاري وعزاه السيوطي في الدر (٢٧٧/٨) إلى هؤلاء.

فهذا الأثر يؤيد ما اختاره الشوكاني رحمه الله لكن يبدو أن الآية ليست مقصورة عليه فإن النظر وإن قال ذلك بلسان المقال فشركاؤه في الكفر يقولون ذلك بلسان الحال ويستعبدون ما استعبده ويوافقونه على ما قال فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والعلم لله.

(١) الشعراء (١٩٣).

(٢) انظر البحر المحیط (٣٣٣/٨) والدر المصون (٤٥١/١٠) وتفسير القرطبي (١٨٣/١٨).

كهيفة الناس وليسوا من الناس<sup>(١)</sup>. وقال قبيصة بن ذؤيب : إنه روح الميت حين تقبض<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ثم أخير سبحانه متى يقع بهم العذاب فقال : ﴿ يوم تكون السماء كالمهل ﴾ والظرف متعلق بمضمر دلّ عليه ﴿ واقع ﴾ ، أو بدل من قوله : ﴿ في يوم ﴾ على تقدير تعلقه بـ ﴿ واقع ﴾<sup>(٤)</sup> ، أو متعلق بـ ﴿ قريباً ﴾ ، أو مقدر بعده ، أي يوم تكون إلخ كان كيت وكيت<sup>(٥)</sup> ، أو بدل من الضمير في ﴿ نراه ﴾<sup>(٦)</sup>، والأول أولى . والتقدير يقع بهم العذاب ﴿ يوم تكون

(١) انظر تفسير الماوردي (٩٠/٦) وابن كثير (٢٤٨/٨) والقرطبي (١٨٣/١٨).

(٢) انظر تفسير الماوردي (٩٠/٦) وابن الجوزي (٣٥٩/٨) والقرطبي (١٨٣/١٨) وجوزة ابن كثير كما سيأتي إن شاء الله.

(٣) فتح القدير (٢٨٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول أكثر المفسرين قاله الطبري (٧٠/٢٩) ولم يذكر غيره الماوردي (٩٠/٦) والبغوي (٣٩٢/٤) وقال ابن عطية (٣٦٥/٥) هو قول جمهور العلماء خصه بالذكر تشريفاً. وقال ابن كثير (٢٤٨/٨) - بعد أن ذكر قول أبي صالح - ويحتمل أن يكون المراد جبريل ويكون من باب عطف الخاص على العام ويحتمل أن يكون اسم جنس لأرواح بني آدم فإنها إذا قبضت يصعد بها إلى السماء كما دل عليه حديث البراء. أهـ

(٤) قاله الزمخشري (١٥٧/٤) وذكره السمين في الدر (٤٥١/١٠) وقال أبو حيان (٣٣٤/٨) ولا يجوز هذا لأن ﴿ في يوم ﴾ وإن كان في موضع نصب لا يبدل منه منصوب لأن مثل هذا ليس من المواضع التي تراعى في التوابع لأن حرف الجر فيها ليس بزائد ولا محكوم له بحكم الزائد.

(٥) قاله أبو حيان (٣٣٤/٨) وذكره السمين في الدر (٤٥١/١٠).

(٦) قاله أبو حيان (٣٣٤/٨) والعسكري (٤١٨/٤) وذكره السمين في الدر (٤٥١/١٠) وحكاه القرطبي (١٨٥/١٨).

السماء كالمهل ﴿١﴾.

قال الله تعالى :

يَبْصُرُونَهُمْ يَوْمَهُمُ الْيَوْمِ الْمَظْمُومِ ۖ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَصَّجْتَهُمْ بَخْتِهِمْ ۖ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾  
وَفَصَّلَتِ الْآلِ تَتُوبُهُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهِ ﴿١٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ومن في الأرض جميعا ﴾ أي

ويود المجرم لو افتدى بمن في الأرض جميعا من الثقلين وغيرهما من الخلائق .

وقوله : ﴿ ثم ينجيه ﴾ معطوف على ﴿ يفتدي ﴾ ، أي يود لو يفتدي ثم ينجيه

الافتداء ، وكان العطف بضم ؛ لدلالته على استبعاد النجاة . وقيل : إن يود

تقتضي جوابا ، كما في قوله : ﴿ ودوا لو تدهن فيدهنون ﴾ <sup>(٢)</sup> والجواب :

﴿ ثم ينجيه ﴾ <sup>(٣)</sup> والأول أولى <sup>(٤)</sup> .

(١) فتح القدير (٢٨٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول ابن كثير (٢٥١/٨) والقرطبي

(١٨٥/١٨) وصدر به أبو حيان (٣٣٣/٨) .

(٢) القلم (٩) .

(٣) قاله الزمخشري (١٥٨/٤) ونص كلامه : ﴿ ينجيه ﴾ عطف على ﴿ يفتدي ﴾ أي يود لو يفتدي ثم

لو ينجيه الافتداء أو ﴿ من في الأرض ﴾ وثم لاستبعاد الإنجاء: يعني تمنى لو كان هؤلاء جميعاً

تحت يده وبذلهم في فداء نفسه ثم ينجيه ذلك وهيئات أن ينجيه . أهـ وحكاها القرطبي

(١٨٦/١٨) .

(٤) فتح القدير (٢٨٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله صدر به الزمخشري (١٥٨/٤) وهو قول أبي حيان في البحر

(٣٣٤/٨) وهو الذي يظهر رجحانه والعلم لله .

قال الله تعالى :

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَامَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَامَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ  
وَالْمَحْرُورِ ﴿٢٥﴾﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ الذين هم على صلواتهم دائمون ﴾ والمراد بالآية : جميع المؤمنين .  
وقيل : الصحابة خاصة<sup>(١)</sup>، ولا وجه لهذا التخصيص لاتصاف كل مؤمن بأنه من المصلين<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ والذين في أموالهم حق معلوم ﴾ قال قتادة ومحمد بن سيرين : المراد : الزكاة المفروضة<sup>(٣)</sup>. وقال مجاهد : سوى الزكاة<sup>(٤)</sup>. وقيل : صلة

(١) قاله ابن زيد فيما رواه الطبري (٢٩/٢٩).

(٢) فتح القدير (٢٩١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه عموم الآية وليس هناك دليل على التخصيص. وهو قول الطبري (٨٠، ٧٩/٢٩) ورواه عن إبراهيم النخعي وقاتدة رحمهما الله وعن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه. وبه قال الواحدي (٣٥٣/٤) وقال ابن عطية (٣٦٨/٥) قال الجمهور المعنى مواظبون قائمون لا يملون في وقت من الأوقات فيتركونها وهذا في المكتوبة أما النافلة فالدوام عليها الإكثار منها بحسب الطاقة. أهـ

(٣) انظر تفسير الطبري (٨٠/٢٩) والقرطبي (١٨٨/١٨) وابن عطية (٣٦٨/٥) وزاد نسبه للضحك.

(٤) انظر تفسير الطبري (٨١، ٨٠/٢٩) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما من طريق علي بن أبي طلحة يقول: هو سوى الصدقة يصل بها رحمه أو يقرئ بها ضيفاً أو يحمل بها كلاً أو يعين

الرحم<sup>(١)</sup>، والظاهر أنه الزكاة لوصفه بكونه معلوماً ولجعله قريناً للصلاة<sup>(٢)</sup>.

بها محروماً. ورواه عن ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه وعن الشعبي. وقال ابن عطية (٣٦٨/٥) وقال ابن عباس رضي الله عنهما والحسن ومجاهد: هذه الآية في الحقوق التي في المال سوى الزكاة وهي ما نذبت الشريعة إليه من المواساة وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما ومجاهد والشعبي وكثير من أهل العلم: إن في المال حقاً سوى الزكاة وهذا هو الأصح في هذه الآية لأن السورة مكية وفرض الزكاة وبيانها إنما كان بالمدينة. أهـ

(١) قاله ابن عباس وتقدم نص كلامه قريباً عند الطبري وانظر القرطبي (١٨٨/١٨).

(٢) فتح القدير (٢٩٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٨٠/٢٩) والواحدي (٣٥٣/٤) والزمخشري (١٥٩/٤) قال: لأنها مقدرة معلومة أو صدقة يوظفها الرجل على نفسه يؤديها في أوقات معلومة. أهـ وبه قال الفراء في معاني القرآن (١٨٥/٣) وعزاه النحاس في إعراب القرآن (٣٢/٥) لقتادة رحمه الله. واختاره القرطبي (١٨٩/١٨) وعزاه ابن عطية (٣٦٨/٥) لقتادة والضحاك رحمهما الله.

ولعل الأرجح هنا أن الحق المعلوم المقصود به العموم وتدخل فيه الزكاة دخولاً أولاً كما سبق عن ابن عباس رضي الله عنهما. وكون الله عز وجل وصف ذلك الحق بأنه معلوم لا يلزم منه زكاة الفرض التي هي معلومة القدر بل قد يكون المراد أي معروف أن أموالهم لا تخلو من نفقة وصدقة يخرجونها منها وإن لم تكن هذه الصدقة مقدرة بحد معين أو لعل الآية تتحدث عن وصف حالهم مستقبلاً بعد أن يفرض الله عليهم الزكاة.

## ﴿ سورة الجن ﴾

قال الله تعالى :

قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد اختلف أهل العلم في دخول مؤمني الجن الجنة كما يدخل عصاتهم النار ؛ لقوله في سورة تبارك : ﴿ وجعلناها رجوما للشياطين واعتدنا لهم عذاب السعير ﴾ <sup>(١)</sup> وقول الجن فيما سيأتي في هذه السورة : ﴿ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً ﴾ <sup>(٢)</sup> وغير ذلك من الآيات ، فقال الحسن : يدخلون الجنة <sup>(٣)</sup> وقال مجاهد : ولا يدخلونها وإن صرفوا عن النار <sup>(٤)</sup> ، والأول أولى ؛ لقوله في سورة الرحمن ﴿ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ﴾ <sup>(٥)</sup> وفي سورة الرحمن آيات غير هذه تدل على ذلك فراجعها <sup>(٦)</sup> .

(١) الملك (٥).

(٢) الجن (١٥).

(٣) انظر تفسير الماوردي (١٠٩/٦) والقرطبي (٥/١٩).

(٤) انظر تفسير الماوردي (١٠٩/٦) والقرطبي (٥/١٩).

(٥) الرحمن (٥٦).

(٦) فتح القدير (٣٠٠/٥).

وتقدم التفصيل في هذه المسألة عند الآية (٣١) من سورة الأحقاف ص (٦٩٠-٦٩٢) فانظره هناك رعاك الله .

قال الله تعالى :

وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشْرٌ أُرِيدُ يَمَنَ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴿١٠﴾ وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ  
وَمِنَادُونَ ذَلِكَ كُنُطْرَائِقَ قَدَدًا ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشدا ﴾ لا ندري أشر أريد بأهل الأرض بسبب هذه الحراسة للسماء ، أو أراد بهم ربهم رشدا ؟ أي خيرا . قال ابن زيد : قال إبليس : لا ندري أراد الله بهذا المنع أن ينزل على أهل الأرض عذابا أو يرسل إليهم رسولا<sup>(١)</sup> ؟ وارتفاع ﴿ أشر ﴾ على الاشتغال ، أو على الابتداء ، وخيره ما بعده<sup>(٢)</sup> ، الأول أولى ، والجملة سادة مسد مفعولي ندري ، والأولى أن هذا من قول الجن فيما بينهم ، وليس من قول إبليس كما قال ابن زيد . ﴿ وأنا منا الصالحون ﴾ أي قال بعض لبعض لما دعوا أصحابهم إلى الإيمان بمحمد ﷺ : وأنا كنا قبل استماع القرآن منا الموصوفون بالصلاح ﴿ ومنا دون ذلك ﴾ أي قوم دون ذلك ، أي دون الموصوفين بالصلاح . وقيل : أراد بـ ﴿ الصالحون ﴾ : المؤمنين ، وبمن هم دون ذلك : الكافرين<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (١١١/٢٩) والماوردي (١١٢/٦) والقرطبي (١١/١٩).

(٢) ذكره السمين في الدر (٤٩١/١٠).

(٣) قاله الطبري (١١٢/٢٩) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن مجاهد

وسفيان وابن زيد رحمه الله . وذكره الماوردي (١١٣/٦) . ورواه الواحدي (٣٦٦/٤) والبخاري

(٤/٤٠٣) عن مجاهد رحمه الله . وهو المفهوم من كلام الزجاج في معاني القرآن (٢٣٥/٥).

(٤) فتح القدير (٣٠٣/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول : أن قوله ﴿ أشر ﴾ مرتفع على الاشتغال . قال السمين في الدر (٤٩١/١٠) يجوز فيه

قال الله تعالى :

وَأَلْوِ اسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً عَذْقًا ﴿١٦﴾ لَنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ  
يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴿١٧﴾ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ  
يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴿١٩﴾ قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ  
لَكُمْ ضِرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لَنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ أي لنختبرهم  
فنعلم كيف شكرهم على تلك النعم ، وقال الكلبي : المعنى : وأن لو استقاموا  
على الطريقة التي هم عليها من الكفر فكانوا كلهم كفارا ؛ لأوسعنا أرزاقهم  
مكرا بهم واستدرجا حتى يفتنوا بها فنعذبهم في الدنيا والآخرة ، وبه قال

وجهان : أحسنها الرفع بفعل مضمَر على الاشتغال وإنما كان أحسن لتقدم طالب الفعل وهو  
أداة الاستفهام

الثاني : أن قوله ﴿ وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض أم أراد بهم ربهم رشداً ﴾ من قول  
الجن فيما بينهم وليس من قول إبليس وهذا هو الذي يدل عليه سياق الآيات فهي تحكي قولهم  
وعامة المفسرين لم يتعرضوا لهذه المسألة لظهورها ومن صرح بهذا القول الفراء في معاني القرآن  
(١٩٣/٣) والقرطبي (١١/١٩).

الثالث : أن معنى قوله : ﴿ وأنا منا الصالحون ﴾ أي الموصوفون بالصلاح ﴿ ومننا دون  
ذلك ﴾ أي دون الموصوفين بالصلاح يعني حالهم أدنى من حال الصالحين لا أن المراد بهم  
المشركون وبهذا قال البغوي (٣٠٤/٤) وابن عطية (٣٨١/٥) والقرطبي (١١/١٩) وقال  
الماوردي (١١٣/٦) ويحتمل أن يريد بالصالحين أهل الخير ومن دون ذلك أهل الشر ومن بين  
الطرفين على تدرج وهذا أشبه من حمله على الإيمان والشرك لأنه إخبار منهم عن تقدم حالهم  
قبل إيمانهم. أهـ

الربيع بن أنس وزيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن والثمالي ويمان بن زيان وابن  
 كيسان وأبو مجلز<sup>(١)</sup>، واستدلوا بقوله: ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم  
 أبواب كل شيء ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله: ﴿ ولو لا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن  
 يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ﴾<sup>(٣)</sup> الآية، والأول أولى<sup>(٤)</sup>. ﴿ وأن لو  
 استقاموا على الطريقة ﴾ هذا ليس من قول الجن بل هو معطوف على ﴿ أنه  
 استمع نفر من الجن ﴾ والمعنى: وأوحى إلى أن الشأن لو استقام الجن أو الإنس  
 أو كلاهما على الطريقة وهي طريقة الإسلام.... ﴿ لأسقيناهم ماء غدقاً ﴾ أي  
 : كثيراً واسعاً. قال مقاتل: ماء كثير من السماء وذلك بعد ما رفع عنهم المطر

(١) انظر تفسير الطبري (١١٥/٢٩) والبيهقي (٤٠٤/٤) وابن عطية (٣٨٢/٥) وابن كثير  
 (٢٧٠/٨) قال: وله اتجاه ويتأيد بقوله ﴿ لفتنهم فيه ﴾. أه وهذا هو قول الفراء في معاني  
 القرآن (١٩٤، ١٩٣/٣) وحكاة الزجاج في معاني القرآن (٢٣٥/٥) وعزاه صاحب اللسان  
 مادة غدق (٢٨٢/١٠) لثعلب. وذكر هذا القول ابن قتيبة في تأويل المشكل ص (٤٣٢) وانظر  
 تفسير الطبري (١٣/١٩).

(٢) الأنعام (٤٤).

(٣) الزخرف (٣٣-٣٥) وتمام الآيات ﴿ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ وَلِبْيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا  
 يَتَكَبَّرُونَ وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾

(٤) فتح القدير (٣٠٦، ٣٠٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه أي لو استقاموا على طريقة الإسلام  
 لأسقيناهم ماء غدقاً وهو قول الطبري (١١٥، ١١٤/٢٩) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس  
 رضي الله عنهما وعن مجاهد وسعيد بن جبير وقيادة رحمهم الله. وبه قال البيهقي  
 (٤٠٤، ٤٠٣/٤) وعزاه لسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والضحاك وقيادة ومقاتل  
 والحسن. وانظر تفسير ابن عطية (٣٨٢/٥) وابن كثير (٢٦٩/٨) والزجاج كما تقدم. وقال  
 ابن قتيبة في تأويل المشكل ص (٤٣١) أي منا بررة أتقياء ومنا دون البررة وهم مسلمون. أه  
 وهو اختيار القرطبي (١٣/١٩)

سبع سنين<sup>(١)</sup>. وقال ابن قتيبة: المعنى: لو آمنوا جميعاً لو سعنا عليهم في الدنيا، وضرب الماء الغدق مثلاً. لأن الخير كله والرزق بالمطر<sup>(٢)</sup>، وهذا كقوله ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً\* ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾<sup>(٤)</sup> وقوله ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً\* يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً\* وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْكُمْ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً﴾<sup>(٥)</sup> وقيل المعنى: وأن لو استقام أبوهم على عبادته وسجد لآدم ولم يكفر وتبعه ولده على الإسلام لأنعمنا عليهم<sup>(٦)</sup>. واختار هذا الزجاج<sup>(٧)</sup>، والماء الغدق هو الكثير في لغة

(١) انظر تفسير الواحدي (٣٦٦/٤) والبعوي (٣٠٤/٤) وابن كثير (٢٧٠/٨).

(٢) انظر تأويل مشكل القرآن ص (٤٣٢، ٤٣١).

(٣) المائدة (٦٦، ٦٥).

(٤) الطلاق (٣، ٢).

(٥) نوح (١٢-١٠).

(٦) قاله أبو السعود (٤٥/٩).

(٧) كذا في طبعي فتح القدير قال: واختار هذا الزجاج. والذي في معاني القرآن (٢٣٦، ٢٣٥/٥)

لا يفهم منه هذا حيث قال: ﴿لَأَسْقِيَنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا\* لَنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ وهذا تفسيره لو استقاموا على الطريقة التي هي طريق الهدى لأسقيناهم ماء غدقاً والغدق الكثير. ودليل هذا التفسير قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦] وكقوله ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٦] وقد قيل إنه يعني به: لو استقاموا على طريقة الكفر ودليل هذا التفسير عندهم قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوبِتَهُمْ سُقْفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف: ٣٣]

والذي يختار وهو أكثر التفسير أن يكون يعني بالطريقة طريقة الهدى لأن الطريقة معرفة بالألف

العرب<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ قل إني لا أملك لكم ضرراً ولا  
 رشداً ﴾ أي لا أقدر أن أدفع عنكم ضرراً ولا أسوق إليكم خيراً . وقيل : الضرّ :  
 الكفر ، والرشد : الهدى<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى لوقوع النكرتين في سياق النفي ، فهما  
 يعمان كل ضرر ، وكل رشد في الدنيا والدين<sup>(٣)</sup> .

واللام والأوجب أن يكون طريقة الهدى والله أعلم. انتهى كلامه رحمه الله.  
 اللهم إلا أن يكون الشوكاني رحمه الله أخذ ذلك من مصدر آخر مع أن كلامه صريح هنا.  
 (١) انظر لسان العرب مادة غدق (٢٨٢/١٠) قال: المطر الكثير العام.  
 (٢) ذكره الماوردي (١٢١/٦) وانظر تفسير الطبري (١٧/١٩).  
 (٣) فتح القدير (٣٠٧، ٣٠٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (١٢٠/٢٩)  
 والواحدي (٣٦٨/٤) والبغوي (٤٠٥/٤) وابن عطية (٣٨٤/٥) وقال ابن كثير (٢٧٢/٨) أي  
 إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي وعبد من عباد الله ليس لي من الأمر شيء في هدايتكم ولا غوايتكم  
 بل المرجع في ذلك كله إلى الله عز وجل. أهـ ولا شك أن الهدى والكفر أعظم رشداً وأعظم ضرراً  
 فيدخلان في ذلك دخولاً أولياً .

## ﴿ سورة المزمل ﴾

قال الله تعالى :

وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴿١٧﴾ وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ﴿١٨﴾ إِنَّ لَدَيْنَا أَنكَالًا وَحِمِيمًا ﴿١٩﴾ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعْدَابًا أَلِيمًا ﴿٢٠﴾ يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا ﴿٢١﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿٢٢﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿٢٣﴾ فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴿٢٤﴾ السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ ؕ كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا ﴿٢٥﴾ إِنَّ هَذِهِ

تَذَكُّرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٢٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والمعنى : أمهلهم إلى انقضاء آجالهم . وقيل : إلى

نزول عقوبة الدنيا بهم كيوم بدر<sup>(١)</sup>، والأول أولى لقوله : ﴿ إن لدينا أنكالا ﴾ وما بعده فإنه وعيد لهم بعذاب الآخرة<sup>(٢)</sup>.

(١) هو المفهوم من كلام الطبري (١٣٤/٢٩) حيث قال: يقول وأخرهم بالعذاب الذي بسطته لهم قليلاً حتى يبلغ الكتاب أجله وذكر أن الذي بين هذه الآية وبين بدر يسير ثم ساق بسنده عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن إلا يسير حتى كانت وقعة بدر. وذكره الواحدي (٣٧٥/٤) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٠/٧) رواه أبو يعلى وفيه جعفر بن مهران وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيهما ضعف وقد وثقا. أهـ . وهو قول مقاتل بن حيان فيما ذكر البغوي (٤١٠/٤) والقرطبي (٣١/١٩) وبه قال ابن عطية (٣٨٩/٥).

(٢) فتح القدير (٣١٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه ولا يتعارض مع القول الآخر فيمن مات

قال الشوكاني رحمه الله : ثم زاد في وصف ذلك اليوم بالشدة فقال : ﴿ السماء منفطر به ﴾ أي متشققة به لشدته وعظيم هولاه ، والجملة صفة أخرى ليوم ، والباء سببية . وقيل : هي بمعنى في ، أي منفطر فيه<sup>(١)</sup> . وقيل : بمعنى اللام ، أي منفطر له<sup>(٢)</sup> ، وقيل : منفطر به ، أي بالله والمراد : بأمره<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

يوم بدر فما نزل بهم من عقوبة الدنيا من تعجيل آجالهم ودونو نكالهم فيصدق هذا النكال على ما يلقونه في هذه الدنيا أو في الآخرة .

(١) قاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٩٤) والقرطبي (٣٤/١٩) .

(٢) حكاه القرطبي (٣٤/١٩) وهو قريب من سابقه .

(٣) حكاه البغوي (٤١٠/٤) وعزاه ابن عطية (٣٩٠/٥) لمجاهد رحمه الله .

ورواه الطبري (١٣٨/٢٩) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : تشقق السماء

حين ينزل الرحمن عز وجل . وقال ابن كثير (٢٨٣/٨) روي عن ابن عباس رضي الله عنهما

ومجاهد ، وليس بقوي لأنه لم يجر له ذكرها هنا . أهـ

(٤) فتح القدير (٣١٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه كما يدل عليه ظاهر السياق وهو قول

الطبري (١٣٨/٢٩) ورواه عن مجاهد والحسن وعكرمة وقتادة وابن زيد رحمهم الله .

وبه قال الواحدي (٣٧٧/٤) وقال ابن كثير (٢٨٣/٨) قال الحسن وقتادة : أي بسببه ومن

شدته وهو له . أهـ وبه قال الفراء في معاني القرآن (١٩٩/٣) والزجاج في معاني القرآن

(٢٤٣/٥) والسمين في الدر (٥٢٨/١٠) .

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ، وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ  
الَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِيمٌ أَلَّا تُخْصَوهُ فَتَابَ عَلَيْكَ فَاقْرَأْ وَامَّا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِيمٌ أَن سَيَكُونُ  
مِنْكُمْ مَّرْضًىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ فَاقْرَأْ وَامَّا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَقَرِّضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقَدَّمُوا  
لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ  
أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ ﴾ قيل : إن هذه الآية نسخت قيام الليل ونصفه ،  
والتقصان من النصف ، والزيادة عليه ، فيحتمل أن يكون ما تضمنته هذه  
الآية فرضاً ثابتاً ، ويحتمل أن يكون منسوخاً لقوله : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ  
نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ (١) . قال الشافعي : والواجب  
طلب الاستدلال بالسنة على أحد المعنيين ، فوجدنا سنة رسول الله ﷺ تدلّ على  
أن لا واجب من الصلاة إلا الخمس (٢) . وقد ذهب قوم إلى أن قيام الليل نسخ في

(١) الإسراء (٧٩)

(٢) انظر الرسالة للشافعي ص (١١٣-١١٦) وأحكام القرآن له (٧٢/١، ٧٣) والأم له (٦٨/١)  
وقال أيضاً في أحكام القرآن (٧١/١-٧٣) : ومما نقل بعض من سمعت منه من أهل العلم أن الله  
تعالى أنزل فرضاً في الصلاة قبل فرض الصلوات الخمس فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا  
قَلِيلًا نُّصَفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ ثم نسخ هذا في السورة  
معه فقال : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ ﴾ إلى ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ ثم خففت  
فقال : ﴿ عَلِيمٌ أَن سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَّرْضًىٰ ﴾ إلى ﴿ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾ فكان بيننا في كتاب الله  
تعالى ثم نسخ قيام الليل ونصفه والتقصان من النصف والزيادة عليه بقوله تعالى : ﴿ فَاقْرَأُوا مَا

حقه ﷺ وفي حق أمته . وقيل : نسخ التقدير بمقدار ، وبقي أصل الوجوب<sup>(١)</sup> .  
 وقيل : إنه نسخ في الأمة ، وبقي فرضا في حقه ﷺ<sup>(٢)</sup> ، والأولى القول بنسخ قيام  
 الليل على العموم في حقه ﷺ وفي حق أمته ، وليس في قوله : ﴿ فاقروا ما  
 تيسر منه ﴾ ما يدل على بقاء شيء من الوجوب لأنه إن كان المراد به القراءة  
 من القرآن : فقد وجدت في صلاة المغرب والعشاء وما يتبعها من النوافل المؤكدة  
 وإن كان المراد به الصلاة من الليل : فقد وجدت صلاة الليل بصلاة المغرب  
 والعشاء وما يتبعها من التطوع . وأيضا الأحاديث الصحيحة المصرحة بقول  
 السائل لرسول الله ﷺ : هل عليّ غيرها ؟ يعني : الصلوات الخمس . فقال : (( لا ،  
 إلا أن تطوع ))<sup>(٣)</sup> تدل على عدم وجوب غيرها ، فارتفع بهذا وجوب قيام  
 الليل وصلاته على الأمة كما ارتفع وجوب ذلك على النبي ﷺ بقوله : ﴿ ومن  
 الليل فتهجد به نافلة لك ﴾ قال الواحدي : قال المفسرون في قوله : ﴿ فاقروا  
 ما تيسر منه ﴾ كان هذا في صدر الإسلام ، ثم نسخ بالصلوات الخمس عن

تيسر منه . أهـ

(١) عزاه القرطبي (٣٧/١٩) للحسن.

(٢) عزاه القرطبي (٣٧،٣٦/١٩) للقشيري.

(٣) متفق عليه من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد نائر الرأس يُسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ : (( خمس صلوات في اليوم والليلة )) فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: (( لا إلا أن تطوع )) .... الحديث.

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإسلام (١٠٦/١) رقم (٤٦)، وصحيح مسلم كتاب الإيمان - باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٤١،٤٠/١) رقم (١١).

المؤمنين ، وثبت على النبي ﷺ خاصة ، وذلك قوله : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ (١)(٢).

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ أي أنفقوا في سبيل الخير من أموالكم إنفاقاً حسناً ، وقد مضى تفسيره في سورة الحديد (٣). قال زيد بن أسلم : القرض الحسن : النفقة على

(١) انظر تفسير الواحدي (٣٧٨/٤) ويبدو أن قوله : وذلك قوله... إلخ إشارة إلى الناسخ

(٢) فتح القدير (٣١٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري رحمه الله (١٤١/٢٩) ورواه عن قتادة رحمه الله. وقال ابن كثير (٢٨٦/٨) وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما ، وعكرمة ، ومجاهد ، والحسن ، وقاتدة ، وغير واحد من السلف : إن هذه الآية نسخت الذي كان الله قد أوجبه على المسلمين أولاً من قيام الليل. أهد ثم استدلت لذلك بحديث طلحة رضي الله عنه.

ومن الأدلة على نسخ قيام الليل ما روى مسلم في صحيحه عن سعد بن هشام بن عامر أنه سأل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن قيام رسول الله ﷺ ، فقالت : ألسنت تقرأ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ ﴾ ؟ قلت بلى . قالت فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام النبي ﷺ وأصحابه حولاً ، وأمسك الله خاتمتها أثنى عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة .

انظر صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض (٥١٣، ٥١٢/١) رقم (٧٤٦).

(٣) وذلك عند قوله تعالى ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ [الحديد: ١١] حيث قال : ثم رغب سبحانه في الصدقة فقال ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ أي من ذا الذي ينفق ماله في سبيل الله فإنه كمن يقرضه والعرب تقول لكل من فعل فعلاً حسناً قد أقرض ومنه قول الشاعر :

وإذا جوزيت قرضاً فأجزه إنما يجزي الفتى ليس الجمل

قال الكلبي : ﴿ قَرْضًا ﴾ أي صدقة ﴿ حَسَنًا ﴾ أي محتسباً من قلبه بلا من ولا أذى . قال مقاتل :

الأهل<sup>(١)</sup>. وقيل : النفقة في الجهاد<sup>(٢)</sup>. وقيل : هو إخراج الزكاة المفترضة على وجه حسن<sup>(٣)</sup>، فيكون تفسيراً لقوله : ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ والأول أولى لقوله : ﴿ وَمَا تَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ فإن ظاهره العموم ، أي أيّ خير كان مما ذكر ومما لم يذكر<sup>(٤)</sup>.

حسناً طيبة به نفسه. أهـ

(١) انظر تفسير الماوردي (١٣٤/٦) والقرطبي (٣٩/١٩).

(٢) عزاه الماوردي (١٣٤/٦) والقرطبي (٣٩/١٩) لأمر المؤمنين عمر رضي الله عنه.

(٣) قاله ابن عطية (٣٩١/٥).

(٤) فتح القدير (٣٢٠، ٣١٩/٥).

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٤٢/٢٩) ورواه عن ابن زيد رحمه الله. وروى الواحدي (٣٧٨/٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يريد سوى الزكاة من صلة الرحم وقرى الضيف. وقال ابن كثير (٢٨٦/٨) يعني من الصدقات فإن الله يجازي على ذلك أحسن الجزاء وأوفره كما قال: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

## ﴿ سورة المدثر ﴾

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الْمَدَّثِرُ<sup>(١)</sup> قُرْ فَأَنْذِرْ<sup>(٢)</sup> وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ<sup>(٣)</sup> وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ<sup>(٤)</sup> وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ<sup>(٥)</sup> وَلَا تَمْنُنْ<sup>(٦)</sup>  
تَسْتَكْبِرُ<sup>(٦)</sup> وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ<sup>(٧)</sup> فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ<sup>(٨)</sup> فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ<sup>(٩)</sup> عَلَى  
الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ<sup>(١٠)</sup> ذُرِّي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا<sup>(١١)</sup> وَجَعَلْتُ لَهُ مَا لَا مَمْدُودًا<sup>(١٢)</sup> وَبَيْنَ  
شُهُودًا<sup>(١٣)</sup> وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا<sup>(١٤)</sup> ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ<sup>(١٥)</sup> كَلَّا إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عِينِدًا<sup>(١٦)</sup>

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ المراد بها :  
الثياب الملبوسة على ما هو المعنى اللغوي ، أمره الله سبحانه بتطهير ثيابه  
وحفظها من النجاسات ، وإزالة ما وقع فيها منها . وقيل : المراد بالثياب :  
العمل<sup>(١)</sup> . وقيل : القلب<sup>(٢)</sup> . وقيل : النفس<sup>(٣)</sup> . وقيل : الجسم<sup>(٤)</sup> . وقيل :

(١) انظر تفسير الماوردي (١٣٥/٦) وذكر القرطبي (٤٢/١٩) جميع هذه الأقوال. والشوكاني رحمه

الله هنا على خلاف عادته فذكر الأقوال أولا ثم أصحابها متبعا في ذلك القرطبي.

(٢) انظر تفسير الماوردي (١٣٥/٦) وعزاه ابن كثير (٢٨٩/٨) لسعيد بن جبير.

(٣) انظر تفسير الماوردي (١٣٥/٦) وعزاه ابن كثير (٢٨٩/٨) لمجاهد رحمه الله وعزاه القرطبي

(٤٢/١٩) لابن عباس رضي الله عنهما واستشهد له القرطبي بقول عنزة

فشككت بالرمح الطويل ثيابه ليس الكريم على القنا محرم

(٤) انظر تفسير القرطبي (٤٣، ٤٢/١٩) قال وتأويل الآية على هذا وجسمك فطهر أي عن المعاصي

الظاهرة ومما جاء عن العرب في الكناية عن الجسم بالثياب قول أبلو وذكرت إبلا:

رموها بأثياب خفاف فلا ترى لها شيها إلا النعام المنفرا

أي ركبوها فرموها بأنفسهم.

الأهل<sup>(١)</sup>. وقيل : الدين<sup>(٢)</sup>. وقيل : الأخلاق<sup>(٣)</sup>. قال مجاهد وابن زيد وأبو رزين : أي عملك فأصلح<sup>(٤)</sup>. وقال قتادة : نفسك فطهر من الذنب ، والثياب عبارة عن النفس<sup>(٥)</sup>. وقال سعيد بن جبير : قلبك فطهر<sup>(٦)</sup>،

(١) انظر تفسير الماوردي (١٣٦/٦) وقال القرطبي (٤٣/١٩) وتأويل الآية وأهلك فطهر من الخطايا بالرغظ والتأديب. والعرب تسمي الأهل ثوباً ولباساً وإزاراً قال الله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]

(٢) انظر تفسير القرطبي (٤٢/١٩) واستشهد له بما في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (( بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الندى ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض علي عمر وعليه قميص اجتره )) قالوا فما أولته يا رسول الله؟ قال : (( الدين )) .

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب فضائل الصحابة - باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٤٣/٧) رقم (٣٦٩١). وصحيح مسلم - كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه (١٨٥٩/٤) رقم (٢٣٩٠).

(٣) انظر تفسير القرطبي (٤٢/١٩) وهو قول الحسن وكعب القرظي ومن وافقهم وسيأتي إن شاء الله.

(٤) انظر تفسير الطبري (١٤٦/٢٩) والماوردي (١٣٦/٦) وعزاه البغوي (٤١٣/٤) للضحاك. وانظر تفسير ابن كثير (٢٨٩/٨) ومعاني القرآن للفراء (٢٠٠/٣) وتفسير القرطبي (٤٢/١٩).

(٥) انظر تفسير الطبري (١٤٦، ١٤٥/٢٩) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما والنخعي وقاتدة والشعبي وعطاء كلهم قالوا جسمك فطهر من الذنوب وقال الطبري (١٤٧/٢٩) وعليه أكثر السلف والله أعلم بمراده من ذلك. أه وانظر تفسير الواحدي (٣٨٠/٤) وزاد نسبه لمجاهد رحمه الله. وزاد البغوي (٤١٣/٤) نسبه للنخعي والضحاك والشعبي والزهري. وانظر تفسير ابن كثير (٢٨٩/٨) وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٩٥) وعزاه لابن عيينة.

(٦) انظر تفسير البغوي (٤١٣/٤) والقرطبي (٤٢/١٩) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما. قال الماوردي (١٣٦/٦) ولهم في تأويل الآية وجهان: أحدهما : معناه وقلبك فطهر من الإثم والمعاصي قاله ابن عباس رضي الله عنهما وقاتدة. الثاني وقلبك فطهر من الغدر أي لا تغدر فتكون دنس الثياب وهذا مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما .

ومن هذا قول امرئ القيس<sup>(١)</sup>:

فسلي ثيابي من ثيابك تنسل  
وقال عكرمة: البسها على غير عُدر وغير فُجرة<sup>(٢)</sup>. وقال : أما سمعت قول  
الشاعر<sup>(٣)</sup>:

وإني بحمد الله لا ثوب فاجر لبست ولا من غدرة أتقنع  
والشاعر هو غيلان بن سلمة الثقفي ، ومن إطلاق الثياب على النفس قول  
عنزة<sup>(٤)</sup>:

فشككت بالرمح الطويل ثيابه وليس الكريم على القنا محرم  
وقول الآخر<sup>(٥)</sup>:

ثياب بني عوف طهاري نقية  
وقال الحسن والقرظي : إن المعنى : وأخلاقك فطهر<sup>(٦)</sup>؛ لأن خلق الإنسان

(١) انظر بيته في ديوانه ص ( ٣٧ ) ، و صدره : وإن تك ساعتك مني خليفة .  
(٢) انظر تفسير الطبري (١٤٤/٢٩) ، ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما وتمثل بالبيت أيضاً  
ورواه أيضاً (١٤٦/٢٩) عن الضحاك رحمه الله . وانظر تفسير الواحدي (٣٨٠/٤) والبعوي  
(٤١٣/٤) وذكر نحوه عن أبي بن كعب رضي الله عنه . وانظر تفسير ابن عطية (٣٩٣/٥) وابن  
كثير (٢٨٨/٨) و صدر به الفراء في معاني القرآن (٢٠٠/٣) والزجاج في معاني القرآن  
(٢٤٥/٥).

(٣) انظر البيت في تفسير الطبري ( ١٤٥/٢٩ ) ووضع البرهان في مشكلات القرآن ( ٤٥٢/٢ ) .  
(٤) انظر البيت في ديوانه ص ( ٢٦ ) ولعل دلالة على أن المراد بالثياب الجسم أظهر .  
(٥) هو امرئ القيس ، والبيت في ديوانه ص ( ١٦٧ ) ، وعجزه : وأوجههم بيض السافر عُرَّان .  
وهو من شواهد اللسان مادة ثوب (٢٤٦/١).

(٦) انظر تفسير البغوي (٤١٣/٤) وابن كثير (٢٨٩/٨) والقرظي (٤٣/١٩) وذكر عن سفيان بن  
عيينة أنه قال : لا تلبس ثيابك على كذب ولا جور ولا عُدر ولا إثم . وزاد نسبه لعكرمة  
رحمه الله .

مشمتم على أحواله اشتمال ثيابه على نفسه ، ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

ويحيى لا يلام بسوء خلق      ويحيى طاهر الأثواب حر

وقال الزجاج : المعنى : وثيابك فقصر<sup>(٢)</sup> ، لأن تقصير الثوب أبعد من

النجاسات إذا انجر على الأرض ، وبه قال طاوس<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى لأنه المعنى

الحقيقي ، وليس في استعمال الثياب مجاز عن غيرها لعلاقة مع قرينة ما يدل على

أنه المراد عند الإطلاق ، وليس في مثل هذا الأصل ، أعني : الحمل على الحقيقة

عند الإطلاق خلاف . وفي الآية دليل على وجوب طهارة الثياب في الصلاة<sup>(٤)</sup> .

(١) لم أعرف قائله وهو في تفسير القرطبي (٤٣/١٩) والبحر المحيظ (٣٧١/٨) .

(٢) يفهم من كلام الشوكاني أن الزجاج اقتصر على هذا بينما قال بقول عكرمة ومن معه ثم قال :

وقيل : «وثيابك فطهر» أي ثيابك فقصر لأن تقصير الثوب أبعد من النجاسة وأنه إذا انجر على

الأرض لم يؤمن أن يصيبه ما ينجسه . أه انظر معاني القرآن (٢٤٥/٥) .

(٣) انظر تفسير الماوردي (١٣٧/٦) والواحدي (٣٨٠/٤) والبعوي (٤١٣/٤) وابن عطية

(٣٩٣/٥) وروى الشافعي نحوه في الأم (٤٧/١) .

(٤) فتح القدير (٣٢٢،٣٢١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري (١٤٧/٢٩) ورواه

عن ابن سيرين وابن زيد رحمه الله . وقال الماوردي (١٣٧/٦) قاله محمد بن سيرين وابن زيد

والفقهاء . ويدخل في ذلك تنقية الثياب وتطهيرها من الأوساخ والنجاسات والإلتزام بالضوابط

الشرعي فيها في جنسها وحدها الذي لا ينبغي أن تتجاوزته وأن تكون من كسب طيب حلال

لا شبهة فيه . وانظر تفسير الواحدي (٣٨٠/٤) والبعوي (٤١٣/٤) . وقال ابن عطية (٣٩٢/٥)

قال ابن سيرين وابن زيد والشافعي وجماعة هو أمر بتطهير الثياب حقيقة وذهب الشافعي وغيره

من هذه الآية إلى وجوب غسل النجاسات من الثياب . وقال الجمهور : هذه الألفاظ استعارة في

تنقية الأفعال والنفس والعرض وهذا كما تقول فلان طاهر الثوب ويقال للفاجر دنس الثوب .

أه

ولا تعارض بين اختيار الشوكاني رحمه الله والأقوال الأخرى لدلالة اللغة عليها كما سبق فيصح

حملة على الجميع مع دخول المعنى الحقيقي للطهارة في ذلك دخولا أوليا . وقال ابن كثير

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَالرَّجْزُ فَاهْجُر ﴾ الرجز : معناه في اللغة : العذاب ، وفيه لغتان : كسر الراء وضمها<sup>(١)</sup> ، وسمي الشرك وعبادة الأصنام رجزاً ؛ لأنها سبب الرجز.... وقال مجاهد وعكرمة : الرجز : الأوثان<sup>(٢)</sup> كما في قوله : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾<sup>(٣)</sup> وبه قال ابن

(٢٨٩/٨) وقال محمد بن سيرين ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ أي اغسلها من الماء. وقال ابن زيد: كان المشركون لا يتطهرون فأمره الله أن يتطهر وأن يطهر ثيابه، وهذا القول اختاره ابن جرير وقد تشمل الآية جميع ذلك مع طهارة القلب فإن العرب تطلق الثياب عليه كما قال امرؤ القيس:

أفاطم مهلاً بعض هذا التدلّل      وإن كنت قد أزمعت هجري فأجملي

وإن تك قد ساءت مني خليقة      فسألني ثيابي من ثيابك تنسلي

ومعنى البيت يقول لمحبوته إن كان ساءك شيء من أخلاقي وكرهت بعض خصالي فردي علي قلبي واستخرجيه من قلبك أفارقك. انظر لسان العرب مادة ثوب (٢٤٦/١) حيث استشهد بالبيت لهذا المعنى وقال أيضاً: يقال فلان طاهر الثياب إذا وصفوه بطهارة النفس والبراءة من العيب ومنه قوله تعالى: ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ وفلان دنس الثياب إذا كان خبيث الفعل والمذهب. أه

(١) انظر لسان العرب مادة (رجز) (٣٥٢/٥) وتفسير الواحدي (٣٨١/٤) ومعاني القرآن للزجاج (٢٤٥/٥) وهما قراءتان متواترتان. انظر النشر (٣٤٧/٣).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٢٩) ورواه أيضاً من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الزهري وابن زيد رحمهما الله. وعزاه الماوردي (١٣٧/٦) لجابر وابن عباس رضي الله عنهما، ولقتادة والسدي رحمهما الله. وزاد البغوي (٤١٣/٤) نسبته لقتادة وابن زيد وابن سلمة. انظر تفسير ابن عطية (٣٩٣/٥) وغريب القرآن لابن قتيبة ص (٤٩٥) قال: وأصل الرجز العذاب، وسميت الأوثان رجزاً لأنها تؤدي إلى العذاب. أه ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٢٨/٢) عن الزهري وفتادة.

(٣) الحج (٣٠).

زيد<sup>(١)</sup>. وقال إبراهيم النخعي : الرجز : المأثم ، والهجر : الترك<sup>(٢)</sup>. وقال قتادة : الرجز : إساف ونائلة وهما صنمان كانا عند البيت<sup>(٣)</sup>، وقال أبو العالية والربيع والكسائي : الرجز بالضم : الوثن ، وبالكسر : العذاب<sup>(٤)</sup>، وقال السدي : الرجز بضم الراء : الوعيد<sup>(٥)</sup>، والأول أولى<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٢٩) والبغوي (٤١٣/٤) والقرطبي (٤٤/١٩).  
 (٢) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٢٩) ورواه عن الضحاك أيضاً. وعزاه البغوي (٤١٣/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وانظر تفسير ابن كثير (٢٨٩/٨).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٢٩) وابن عطية (٣٩٣/٥) والقرطبي (٤٤/١٩).  
 (٤) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٢٩) حيث قال - بعد أن ذكر القرائتين في ذلك ضم الراء وكسرها - والصواب من القول في ذلك أنها قراءتان معروفتان فبأيهما قرأ القارئ فمصيب والضم والكسر في ذلك لغتان ولم نجد أحداً من متقدمي أهل التأويل فرق بين تأويل ذلك وإنما فرق بين ذلك فيما بلغنا الكسائي. أهـ وانظر تفسير البغوي (٤١٣/٤) وقال الزجاج في معاني القرآن (٢٤٥/٥) ومعناها واحد تأويلهما هجر عبادة الأوثان والرجز في اللغة العذاب قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ﴾ [الأعراف: ١٣٤] فالتأويل على هذا: ما يؤدي إلى عذاب الله اهجره. أهـ

وانظر تفسير القرطبي (٤٥/١٩) وقال البخاري في صحيحه - كتاب التفسير - سورة المدثر - باب ﴿الرِّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ (٦٧٩/٨): يقال الرجز والرجس: العذاب.  
 (٥) كذا في طبعي فتح القدير (بضم الراء) والذي عند الماوردي (١٣٧/٦) والقرطبي (٤٥/١٩) بنصب الراء.

(٦) فتح القدير (٣٢٢/٥)  
 وما اختاره الشوكاني رحمه الله في معنى الرجز وأنها الأوثان هو قول الأكثر وتقدم ذكرهم، وقال الواحدي (٣٨٠/٤) قال جماعة المفسرين يريد عبادة الأوثان فاهجر. أهـ وعزاه ابن كثير (٢٨٩/٨) لابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد وعكرمة وقاتدة والزهري وابن زيد رحمهم الله، قال: وعلى كل تقدير لا يلزم تلبسه بشيء من ذلك كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١]. أهـ وروى البخاري في صحيحه - الكتاب

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ذرني ومن خلقت وحيدا ﴾ أي دعني ، وهي كلمة تهديد ووعيد ، والمعنى : دعني والذي خلقتك حال كونه وحيدا في بطن أمه لا مال له ولا ولد ، هذا على أن وحيدا منتصب على الحال من الموصول أو من الضمير العائد إليه المحذوف ، ويجوز أن يكون حالا من الياء في ذرني<sup>(١)</sup> ، أي دعني وحدي معه ، فإني أكفيك في الانتقام منه ، والأول أولى ، قال المفسرون : وهو الوليد بن المغيرة<sup>(٢)</sup> . قال مقاتل : يقول : نحل بيبي وبينه فأنا أنفرد بهلكته<sup>(٣)</sup> ، وإنما خص بالذكر ؛ لمزيد كفره وعظيم جحوده لنعم الله عليه . وقيل : أراد بالوحيد : الذي لا يعرف أبوه ، وكان يقال في الوليد بن المغيرة : إنه دعني<sup>(٤)(٥)</sup> .

والباب المتقدمين (٦٧٩/٨) عن أبي سلمة رضي الله عنه أنه قال: والرجز الأوثان ولا تعارض بين الأقوال فالأمر بهجر الأوثان نهى عن الإثم والعذاب المترتب على ذلك، وقال الفراء في معاني القرآن (٢٠١/٣) وفسر مجاهد بالرجز بالأوثان وفسر الكلبي بالعذاب ونرى أنها لغتان وأن المعنى فيهما واحد. أهد وقال البغوي (٤١٣/٤) وبجاز الآية أهد ما أوجب لك العذاب من الأعمال. أهد

(١) ذكره الماوردي (١٣٩/٦) وجوزته الفراء في معاني القرآن (٢٠١/٣) وصدر به الزجاج في معاني القرآن (٢٤٦/٥) والسمين في الدر (٥٤٢/١٠).

(٢) رواه الطبري (١٥٢/٢٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن مجاهد وقتادة وابن زيد والضحاك رحمهم الله. وعزاه الماوردي (١٣٩/٦) للمفسرين وبه قال الواحدي (٣٨٢/٤) والبغوي (٤١٤/٤) وقال ابن عطية (٣٩٤/٥) بلا خلاف.

(٣) انظر تفسير الواحدي (٣٨٢/٤).

(٤) انظر تفسير القرطبي (٤٧/١٩).

(٥) فتح القدير (٣٢٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول الطبري (١٥٢/٢٩) ورواه

قال الله تعالى :

سَأَصْلِيهِ سَقَرٌ ﴿٢٦﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ ﴿٢٧﴾ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾ لَوْ آخَذَ لِلبَشَرِ ﴿٢٩﴾ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴿٣٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم بالغ سبحانه في وصف النار وشدة أمرها

فقال : ﴿ وما أدراك ما سقر ﴾ أي وما أعلمك أي شيء هي ، والعرب تقول :

وما أدراك ما كذا : إذا أرادوا المبالغة في أمره وتعظيم شأنه وتهويل خطبه ،

و « ما » الأولى مبتدأ ، وجملة : ﴿ ما سقر ﴾ خير المبتدأ . ثم فسر حالها فقال :

﴿ لا تبقي ولا تذر ﴾ والجملة مستأنفة لبيان حال سقر ، والكشف عن

وصفها . وقيل : هي في محل نصب على الحال ، والعامل فيها معنى التعظيم ؛

لأن قوله : ﴿ وما أدراك ما سقر ﴾ يدل على التعظيم ، فكأنه قال : استعظموا

سقر في هذه<sup>(١)</sup> ، والأول أولى ومفعول الفعلين محذوف ، قال السدي : لا تبقي

لهم لحما ولا تذر لهم عظما<sup>(٢)</sup> ، وقال عطاء : لا تبقي من فيها حيا ولا تذر

ميتا<sup>(٣)</sup> . وقيل : هما لفظان بمعنى واحد ، كررا للتأكيد كقولك : صدّ عني ،

وأعرض عني<sup>(٤)(٥)</sup> .

عن مجاهد وقتادة قال مجاهد: وكذلك الخلق كلهم. وبه قال الواحدي (٣٨١/٤) والبيهقي

(٤١٤/٤) وابن كثير (٢٩١/٨) وقال الفراء في معاني القرآن (٢٠١/٣) وهو أجمع الوجهين.

وبه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٩٦).

(١) قاله أبو البقاء العكبري في الإملاء (٤٢٨/٤) وبنحوه قال النحاس في إعراب القرآن (٦٩/٥)

وصدر به السمين في الدر (٥٤٥/١٠).

(٢) انظر تفسير البيهقي (٤١٦/٤) والقرطبي (٥١/١٩).

(٣) عزاه الماوردي (١٤٣/٦) والبيهقي (٤١٦/٤) والقرطبي (٥١/١٩) لمجاهد رحمه الله.

(٤) قاله القرطبي (٥١/١٩).

(٥) فتح القدير (٣٢٥/٥)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ عليها تسعة عشر ﴾ قال المفسرون : يقول على النار تسعة عشر من الملائكة هم خزنتها . وقيل : تسعة عشر صنفا من أصناف الملائكة<sup>(١)</sup> . وقيل : تسعة عشر صنفا من صفوفهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : تسعة عشر نقيبا مع كل نقيب جماعة من الملائكة<sup>(٣)</sup> . والأول أولى . قال الثعلبي : ولا ينكر هذا ، فإذا كان ملك واحد قبض أرواح جميع الخلائق كان أخرى أن يكونوا تسعة عشر على عذاب بعض الخلق<sup>(٤)(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لمن شاء منكم أن يتقدم أو

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو المفهوم من كلام الطبري (١٥٨/٢٩) وابن كثير (٢٩٣/٨) وبه قال القرطبي (٥١/١٩) وذكره العكبري في الإملاء (٤٢٨/٤) والسمين في الدر (٥٤٥/١٠) واختاره أبو السعود (٥٨/٩) وضعف القول الآخر .

(١) حكاة الزمخشري (١٨٤/٤) .

(٢) حكاة الزمخشري (١٨٤/٤) .

(٣) حكاة الزمخشري (١٨٤/٤) وذكره القرطبي (٥٣،٥٢/١٩) ورجحه قال : وأما جملتهم فالعبارة تعجز عنها كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ [المدر: ٣١] وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (( يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها )) . أهـ . والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٩٥/٤) وصححه على شرط مسلم وسكت عنه الذهبي .

(٤) انظر تفسير القرطبي (٥٢/١٩) .

(٥) فتح القدير (٣٢٥/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٦٠،١٥٩/٢٩) ورواه عن ابن زيد رحمه الله . وهو قول الماوردي (١٤٤/٦) وعزاه الواحدي (٣٨٤/٤) للمفسرين . وبه قال البغوي (٤١٧/٤) وقال ابن عطية (٣٩٦/٥) ولا خلاف بين العلماء أنهم خزنة جهنم المحيطون بأمرها الذين إليهم جماع أمر زبانتها . أهـ وهو قول ابن كثير (٢٩٣/٨) .

يتأخر ﴿ هو بدل من قوله : ﴿ للبشر ﴾ أي نذيرا لمن شاء منكم أن يتقدم إلى الطاعة أو يتأخر عنها ، والمعنى : أن الإنذار قد حصل لكل من آمن وكفر . وقيل : فاعل المشيئة هو الله سبحانه ، أي لمن شاء الله أن يتقدم منكم بالإيمان أو يتأخر بالكفر<sup>(١)</sup>، والأول أولى ، وقال السدي : لمن شاء منكم أن يتقدم إلى النار المتقدم ذكرها أو يتأخر إلى الجنة<sup>(٢)(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴾ أي من رماة يرمونها . والقصور : الرامي ، وجمعه قسورة قاله سعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وقتادة وابن كيسان<sup>(٤)</sup> . وقيل : هو الأسد قاله عطاء والكلبي<sup>(٥)</sup> . قال ابن

(١) انظر تفسير القرطبي (٥٦/١٩) .

(٢) انظر تفسير الماوردي (١٤٧/٦) والقرطبي (٥٦/١٩) .

(٣) فتح القدير (٣٢٨/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٦٤/٢٩) ورواه عن قتادة رحمه الله . وعزاه الماوردي (١٤٧/٦) لابن جريج ويحيى ابن سلام . وهو قول الواحدي (٣٨٦/٤) والبيهقي (٤١٨/٤) وابن كثير (٢٩٧/٨) والقرطبي (٥٦/١٩) وقال الزمخشري (١٨٦/٤) : والمراد بالتقدم والتأخر السبق إلى الخير والتخلف عنه وهي كقوله ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩] . أهـ ولا تعارض بين القولين لأن مشيئة البشر داخلية في مشيئة الله تعالى : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [التكوير: ٢٩]

(٤) انظر تفسير الطبري (١٦٩، ١٦٨/٢٩) وعزاه الواحدي (٣٨٨/٤) للضحاك ومقاتل . وانظر تفسير البيهقي (٤١٩/٤) وزاد: وهي رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه الماوردي (١٤٩/٦) وابن عطية (٣٩٩/٥) إلى ابن عباس وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم . وقال ابن كثير (٢٩٨/٨) وهو قول الجمهور . وانظر معاني القرآن للفراء (٢٠٦/٣) وتفسير القرطبي (٥٨/١٩) .

(٥) انظر تفسير الطبري (١٧٠/٢٩) وزاد نسبه لابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم . وانظر تفسير الواحدي (٣٨٨/٤) ومعاني القرآن للفراء (٢٠٦/٣) وقال ابن عطية (٣٩٩/٥) وقال

عرفة : من القسر بمعنى القهر ، لأنه يقهر السباع<sup>(١)</sup>. وقيل : القسورة : أصوات الناس<sup>(٢)</sup>. وقيل : القسورة بلسان العرب : الأسد ، ولسان الحبشة : الرماة<sup>(٣)</sup>، وقال ابن الأعرابي : القسورة : أول الليل ، أي فرت من ظلمة الليل<sup>(٤)</sup>، وبه قال عكرمة<sup>(٥)</sup>، والأول أولى ، وكلّ شديد عند العرب فهو قسورة ، ومنه قول الشاعر<sup>(٦)</sup>:

يا بنت كوني خيرة لخيرة  
أخوالها الحيّ وأهل القسورة  
ومنه قول لبيد<sup>(٧)</sup>:

إذا ما هتفنا هتفة في ندينا  
أتانا الرجال العابدون القساور  
ومن إطلاقه على الأسد قول الشاعر<sup>(٨)</sup>:

ابن عباس أيضاً وأبو هريرة وجمهور من اللغويين القسورة الأسد. أه وزاد ابن كثير (٢٩٨/٨) نسبه لزيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن. وهذا هو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٧٦/٢) والزجاج في معاني القرآن (٢٥٠/٥).

(١) انظر تفسير القرطبي (٥٨/١٩).

(٢) قال الماوردي (١٤٩/٦) رواه عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر تفسير ابن عطية (٣٩٩/٥) وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٩٨) رواه ابن عيينة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هو ركر الناس.

(٣) عزاه القرطبي (٥٨/١٩) لابن عباس رضي الله عنهما، ومن قال إنه الأسد أبو هريرة رضي الله عنه وعطاء والكلبي.

(٤) انظر تفسير القرطبي (٥٨/١٩) والزنجشري (١٨٨/٤).

(٥) انظر تفسير البغوي (٤١٩/٤) والقرطبي (٥٨/١٩).

(٦) لم أهدئ إلى قائله وهو في تفسير القرطبي (٥٨/١٩).

(٧) انظر ديوانه ص (٢٢٦).

(٨) لم أعرف قائله وهو في البحر المحيط (٣٦٩/٨).

مضمّر تحذره الأبطال

كأنه القسور الرهال<sup>(١)</sup>

(١) فتح القدير (٣٣٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله تقدم ذكر من قال به وهو قول الأكثر و صدر به الزمخشري (١٨٨، ١٨٧/٤) ولعل الآية تشمل القولين الأولين أي أنها فرت ممن يريد صيدها من أسد أو رام وهذا قول ابن كثير (٢٩٨/٨).

## ﴿ سورة القيامة ﴾

قال الله تعالى :

لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾ أَحْسَبُ الْإِنْسَانَ أَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ

﴿٣﴾ بَلَى قَدَرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾ قال أبو عبيدة وجماعة من المفسرين : إن (( لا )) زائدة ، والتقدير : أقسم<sup>(١)</sup> . قال السمرقندي : أجمع المفسرون أن معنى ﴿ لا أقسم ﴾ : أقسم<sup>(٢)</sup> ، واختلفوا في تفسير (( لا )) ، فقال بعضهم : هي زائدة ، وزيادتها جارية في كلام العرب كما في قوله : ﴿ ما منعك ألا تسجد ﴾<sup>(٣)</sup> يعني : أن تسجد ، و ﴿ لئلا يعلم أهل الكتاب ﴾<sup>(٤)</sup> ومن هذا قول الشاعر<sup>(٥)</sup> :

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢٧٧/٢)

وبهذا قال سعيد بن جبير فيما رواه الطبري (١٧٣/٢٩) وعزاه الماوردي (١٥٠/٦) لابن عباس رضي الله عنهما. وبه قال الواحدي (٣٩٠/٤) وقال: قال ابن عباس رضي الله عنهما يريد أقسم بيوم القيامة. وهو قول الجميع. أهـ وزاد القرطبي (٦٠/١٩) نسبه لسعيد بن جبير رحمه الله قال: وجاز وقوعها في أول السورة لأن القرآن متصل بعضه ببعض فهو حكم كلام واحد ولهذا قد يذكر الشيء في السورة ويبيح جوابه في سورة أخرى. أهـ

(٢) انظر تفسير القرطبي (٦٠/١٩)

وحكى هذا الإجماع الزجاج أيضا كما سيأتي إن شاء الله.

(٣) الأعراف (١٢)

(٤) الحديد (٢٩)

(٥) لم أعرف قائله ، وهو في تفسير القرطبي ( ٤٠/٢٠ ) .

تذكرت ليلي فاعترتني صباية  
 وقال بعضهم : هي ردّ لكلامهم حيث أنكروا البعث كأنه قال : ليس الأمر  
 كما ذكرتم أقسم بيوم القيامة ، وهذا قول الفراء وكثير من النحويين<sup>(١)</sup> ، كقول  
 القائل : لا والله ، فلا ردّ لكلام قد تقدّمها ، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup> :

فلا وأبيك ابنة العامري لا يدعي القوم أنني أفر

وقيل : هي للنفي ، لكن لا لنفي الإقسام ، بل لنفي ما ينبئ عنه من إعظام  
 المقسم به وتفخيمه ، كأن معنى لا أقسم بكذا : لا أعظمه بإقسامي به حق  
 إعظامه ، فإنه حقيق بأكثر من ذلك<sup>(٣)</sup> . وقيل : إنها لنفي الإقسام لوضوح  
 الأمر<sup>(٤)</sup> ، وقد تقدّم الكلام على هذا في تفسير قوله : ﴿ فلا أقسم بمواقع  
 النجوم ﴾<sup>(٥)(٦)</sup> . وقرأ الحسن وابن كثير في رواية عنه ، والزهري ، وابن هرمز :

(١) انظر معاني القرآن للفراء (٢٠٧/٣) وعزاه لكثير من النحويين. قال: ولا يتبدأ بجحد ثم يجعله  
 صلة يراد به الطرح لأن هذا لو جاز لم يعرف خبير فيه جحد من خبير لا جحد فيه. ولكن  
 القرآن جاء بالرد على الذين أنكروا البعث والجنة والنار فجاء الإقسام بالرد عليهم في كثير من  
 الكلام المبتدأ منه وغير المبتدأ . كقولك في الكلام: لا والله لا أفعل ذلك جعلوا لا وإن رأيتها  
 مبتدأة رداً لكلام قد كان مضى فلو ألقيت لا مما ينوي به الجواب لم يكن بين اليمين التي تكون  
 جواباً واليمين التي تستأنف فرق ألا ترى أنك تقول مبتدأً والله إن الرسول لحق فإذا قلت: لا  
 والله إن الرسول لحق فكأنك أكذبت قوماً أنكروه فهذه جهة لا مع الإقسام . أهد وهو اختيار  
 الطبري (١٧٣/٢٩) وعزاه لبعض نحاة الكوفة وعزاه الماوردي (١٥٠/٦) لأبي بكر بن عياش.  
 وبه قال ابن كثير (٣٠٠/٨) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٤٩٩)

(٢) هو امرؤ القيس ، وانظر البيت في ديوانه ص (١٠٩) .

(٣) قاله الزمخشري (١٨٩/٤)

(٤) لم أعثر على قائله بعد البحث

(٥) الواقعة (٧٥)

(٦) وهناك (١٥٨/٥) قال: وذهب جمهور المفسرين إلى أن ﴿ لا ﴾ مزيدة للتوكيد. والمعنى فأقسم

(( لأقسم )) بدون ألف على أن اللام لام الابتداء<sup>(١)</sup>، والقول الأول هو أرجح هذه الأقوال . وقد اعترض عليه الرازي<sup>(٢)</sup> بما لا يقدح في قوته ولا يفت في عضد رجحانه ، وإقسامه سبحانه بيوم القيامة ؛ لتعظيمه وتفخيمه ، والله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته<sup>(٣)</sup> .

ويؤيد هذا قوله بعد: **(وإنه لقسم)** . وقال جماعة من المفسرين: إنها للنفي وإن المنفي بها محذوف وهو كلام الكفار الجاحدين قال الفراء: هي نفي والمعنى: ليس الأمر كما تقولون ثم استأنف فقال أقسم . وضعف هذا بأن حذف اسم **(لا)** وخبرها غير جائز كما قال أبو حيان وغيره . وقيل: إنها لام الابتداء والأصل : فلأقسم فاشبعت الفتحة فتولد منها ألف كقول الشاعر:

أعوذ بالله من العقراب

وقد قرأ هكذا (( فلأقسم )) بدون ألف الحسن وحيد وعيسى بن عمر، وعلى هذا القول وهذه القراءة يقدر مبتدأ محذوف، والتقدير : فلأنا أقسم بذلك . وقيل: إن **(لا)** هنا بمعنى ألا التي للتنبيه، وهو بعيد . وقيل: لا هنا على ظاهرها وإنما لنفي القسم . أي فلا أقسم على هذا لأن الأمر أوضح من ذلك وهذا مدفوع بقوله **(وإنه لقسم لو تعلمون عظيم)** مع تعيين المقسم به والمقسم عليه . أهـ

(١) انظر تفسير الطبري (١٧٢/٢٩) والماوردي (١٥١/٦) والواحدي (٣٩٠/٤) .

(٢) انظر تفسيره (٢١٤/٣٠) حيث قال: وهذا القول عندي ضعيف من وجوه:-

أولها: أن تجويز هذا يفضي إلى الطعن في القرآن لأن على هذا التقدير يجوز جعل النفي إثباتا والإثبات نفيا وتجويزه يفضي إلى أن لا يبقى الاعتماد على إثباته ولا على نفيه .  
ثانيها: أن هذا الحرف إنما يزداد في وسط الكلام لا أوله .

ثالثها: أن قولنا لا صلة أي لغو باطل يجب طرحه وإسقاطه حتى ينتظم الكلام ومعلوم أن وصف كلام الله تعالى بذلك لا يجوز .

(٣) فتح القدير (٣٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول الأكثر وتقدم ذكر بعضهم وعزاه ابن عطية (٤٠١/٥) لأبي علي الفارسي . وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٧٧/٢)

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى النفس اللوامة : النفس التي تلوم صاحبها على تقصيره ، أو تلوم جميع النفوس على تقصيرها . قال الحسن : هي والله نفس المؤمن ، لا يرى المؤمن إلا يلوم نفسه ما أردت بكذا ما أردت بكذا ، والفاجر لا يعاتب نفسه<sup>(١)</sup> . قال مجاهد : هي التي تلوم على ما فات وتندم ، فتلوم نفسها على الشر لم تعمله ؟ وعلى الخير لم لم تستكثر منه<sup>(٢)</sup> ؟ قال الفراء : ليس من نفس برة ولا فاجرة إلا وهي تلوم نفسها ، إن كانت عملت خيرا قالت : هلا ازددت وإن كانت عملت سوءا قالت : ليتني لم أفعل<sup>(٣)</sup> ، وعلى هذا فالكلام خارج مخرج المدح للنفس ، فيكون الإقسام بها حسنا سائغا . قيل : اللوامة : هي الملوثة المذمومة ، فهي صفة ذم<sup>(٤)</sup> ، وبها احتج من نفى أن يكون قسما ، إذ ليس لنفس العاصي خطر يقسم به ، قال مقاتل : هي نفس الكافر يلوم نفسه وتحسر

وقال الزجاج في معاني القرآن (٢٥١/٥) لا خلاف بين الناس أن معناه أقسم بيوم القيامة واختلفوا في تفسير ﴿لَا﴾ . أهـ

وتقدم الكلام على هذه المسألة أيضاً عند قوله تعالى ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ [الحاقة: ٣٨، ٣٩]

(١) انظر تفسير الواحدي (٣٩١/٤) والبغوي (٤٢١/٤) وابن عطية (٤٠٢/٥) وابن كثير (٣٠٠/٨).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٧٤/٢٩) والماوردي (١٥١/٦) والبغوي (٤٢١/٤) وروي عن سعيد بن جبير وعكرمة رحمهما الله نحوه. انظر تفسير ابن كثير (٣٠١/٨).

(٣) انظر معاني القرآن للفراء (٢٠٨/٣)

(٤) رواه الطبري (١٧٥/٢٩) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن قتادة قال: هي الفاجرة وانظر تفسير الماوردي (١٥١/٦) والبغوي (٤٢١/٤) وابن عطية (٤٠٢/٥) وابن كثير (٣٠١/٨).

في الآخرة على ما فرط في جنب الله<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الله تعالى :

بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴿١٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴾ أي ولو اعتذر وجادل عن نفسه لم ينفعه ذلك . يقال : معذرة ومعاذير . قال الفراء : أي وإن اعتذر فعليه من يكذب عذره<sup>(٣)</sup> . وقال الزجاج : المعاذير : الستور ، والواحد معذار ، أي وإن أرخى الستور يريد أن يخفي نفسه فنفسه شاهدة عليه<sup>(٤)</sup> ، كذا قال الضحاك والسدي<sup>(٥)</sup> . والستر بلغة اليمن يقال له : معذار كما قال المبرد<sup>(٦)</sup> ،

(١) انظر تفسير البغوي (٤/٤٢١) والقرطبي (١٩/٦١)

(٢) فتح القدير (٥/٣٣٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري (٢٩/١٧٥) ورواه عن سعيد بن جبير رحمه الله وقال ابن عطية (٥/٤٠٢) وكل نفس متوسطة ليست بالمطمئنة ولا بالأمرة بالسوء فإنها لومة في الطرفين مرة تلوم على ترك الطاعة ومرة تلوم على فوات ما تشتهي فإذا اطمئنت خلصت وصفت. أهـ

هذا على أن المراد بالنفس اللومة أي في هذه الدنيا أما يوم القيامة فاللوم متحقق من الجميع فالمسلم يلوم نفسه على أن لم يزد إحساناً والكافر يلوم نفسه على أن لم يكن مسلماً قال الله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَسْرَتْنَا عَلَىٰ مَا قَرَّرْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴾ [الأنعام: ٣١]

(٣) انظر معاني القرآن للفراء (٣/٢١١)

(٤) انظر معاني القرآن (٥/٢٥٣) ونص كلامه : وجاء في التفسير المعاذير الستور واحدها معذار .

(٥) انظر تفسير الطبري (٢٩/١٨٦) والماوردي (٦/١٥٥) والواحدي (٤/٣٩٢) والبغوي (٤/٤٢٣) وابن عطية (٥/٤٠٤) .

(٦) انظر تفسير الواحدي (٤/٣٩٢) وانظر تفسير ابن كثير (٨/٣٠٣)

ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

ولكنها ضنت بمنزل ساعة  
علينا وأطت يومها بالمعاذر  
والأول أولى ، وبه قال مجاهد وقتادة وسعيد بن جبير وابن  
زيد وأبو العالية ومقاتل<sup>(٢)</sup> ،  
ومثله قوله : ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> . وقوله : ﴿ وَلَا يُؤْذَنُ  
لَهُمْ فِيعْتَذِرُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> . وقول الشاعر<sup>(٥)</sup> :  
فما حسن أن يعذر المرء نفسه  
وليس له من سائر الناس عاذر<sup>(٦)</sup>

(١) لم أعرف قائله ، وهو في تفسير القرطبي (٦٦/١٩) والبحر المحيط (٣٨٧/٨) .

(٢) انظر تفسير الطبري (١٨٦، ١٨٥/٢٩) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما والحسن وانظر تفسير الماوردي (١٥٥/٦) والبغوي (٤٢٣/٤) وزاد نسبه لعطاء . وانظر تفسير ابن كثير (٣٠٣/٨) والقرطبي (٦٦/١٩) ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٣٢/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) غافر (٥٢)

(٤) الرسائل (٣٦)

(٥) لم أعرف قائله ، وهو في تفسير القرطبي (٦٦/١٩) .

(٦) فتح القدير (٣٣٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وتقدم ذكر بعض من قال به وهو اختيار الطبري (١٨٦/٢٩) والبغوي (٤٢٣/٤) قال كقوله تعالى ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعذِرَتُهُمْ﴾ [غافر: ٥٢] . وعزا ابن عطية (٤٠٤/٥) هذا القول للجمهور . وهو اختيار ابن كثير (٣٠٣/٨) وأبي عبيدة في مجاز القرآن (٢٧٨/٢) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٠) والقرطبي (٦٦/١٩) .

## ﴿ سورة الإنسان ﴾

قال الله تعالى :

هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن نُّطْفَةٍ  
 أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٢﴾ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا  
 ﴿٣﴾ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴿٤﴾ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ  
 مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾ يُوفُونَ  
 بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ وَبِسْكِئِنَا وَيَتِمَّوْنَ أَسِيرًا  
 ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُنْطَعِمُهُمْ لَوْ جَهِ اللَّهُ لَا تَرْبُدْ مِنْكُمْ مِّنْ جَزَاءِ وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَطَطِرًا  
 ﴿١٠﴾ فَوَقَّعَهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا  
 ﴿١٢﴾ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمَهْرِيرًا ﴿١٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : جملة : ﴿ نبتليه ﴾ في محل نصب على الحال من فاعل خلقنا ، أي مرادين ابتلاءه ، ويجوز أن يكون حالا من الإنسان ، والمعنى : نبتليه بالخير والشر والتكاليف<sup>(١)</sup> . قال القراء : معناه والله أعلم : جعلناه سميعا بصيرا نبتليه وهي مقدّمة معناها التأخير ، لأن الابتلاء لا يقع إلا بعد تمام الحلقة<sup>(٢)</sup> ، وعلى هذا تكون هذه الحال مقدّرة .

(١) انظر الكشاف (٤/١٩٤) والدر السمين (١٠/٥٩٤)

(٢) انظر معاني القرآن (٣/٢١٤) وهو معنى قول الزجاج في معاني القرآن أيضا (٥/٢٥٧) وبه قال

وقيل : مقارنة<sup>(١)</sup>. وقيل : معنى الابتلاء : نقله من حال إلى حال على طريقة الاستعارة<sup>(٢)</sup>، والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ عينا يشرب بها عباد الله ﴾ انتصاب ﴿ عينا ﴾ على أنها بدل من ﴿ كافورا ﴾ ، لأن ماءها في بياض الكافور ، وقال مكّي : إنها بدل من محل ﴿ من كأس ﴾ على حذف مضاف كأنه قيل : يشربون خمرا خمرا عين<sup>(٤)</sup>. وقيل : إنها منتصبة على أنها مفعول

ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٢) قال الطبري (٢٠٥/٢٩) - بعد أن حكى هذا القول - : ولا وجه عندي لما قال يصح وذلك أن الابتداء إنما هو بصحة الآلات وسلامة العقل من الآفات وإن عدم السمع والبصر وأما إخباره إيانا أنه جعل لنا أسماعاً وأبصاراً في هذه الآية فتذكير منه لنا بنعمة وتبنيه على موضع الشكر فأما الابتلاء فبالخلق مع صحة الفطرة وسلامة العقل من الآفة كما قال : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ . [الذاريات: ٥٦]

(١) قال السمين بعد أن ذكر القولين (٥٩٤/١٠) : ثم هذه الحال يجوز أن تكون مقارنة إن كان المعنى بـ ﴿ تَبْتَلِيهِ ﴾ : نصرفه في بطن أمه نطفة ثم علقه وهو قول ابن عباس، وأن تكون مقدره إن كان المعنى بـ ﴿ تَبْتَلِيهِ ﴾ تختبره بالتكليف لأنه وقت خلقه غير مكلف. أهـ

(٢) عزاه القرطبي (٧٩/١٩) لابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. وجوزه الزمخشري (١٩٥، ١٩٤/٤) والسمين كما تقدم.

(٣) فتح القدير (٣٤٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٢٠٥/٢٩) وابن كثير (٣١٠/٨) وصدر به السمين في الدر (٥٩٤/١٠) وعليه تكون الجملة حال مقدره كما قال الفراء وغيره لأن الابتلاء لا يقع إلا بعد التكليف.

(٤) قول مكّي - كما في مشكل إعراب القرآن (٧٨٤/٢) - أنها منصوبة على البديل من قوله ﴿ كَافُورًا ﴾ ثم قال وقيل على البديل من ﴿ كَاسٍ ﴾ على الموضع. أهـ فلم يقدر حذف مضاف كما يفهم من كلام الشوكاني ولكن الذي قدره الزمخشري (١٩٦/٤).

يشربون ، أي عينا من كأس<sup>(١)</sup> . وقيل : هي منتصبه على الاختصاص ، قاله الأَخْفَش<sup>(٢)</sup> . وقيل : منتصبه بإضمار فعل يفسره ما بعده ، أي يشربون عينا يشرب بها عباد الله<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى ، وتكون جملة : ﴿ يشرب بها عباد الله ﴾ صفة لـ ﴿ عينا ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وجملة : ﴿ يوفون بالنذر ﴾ مستأنفة مسوقة لبيان ما لأجله رزقوا ما ذكر ، وكذا ما عطف عليها . ومعنى النذر في اللغة : الإيجاب<sup>(٥)</sup> ، والمعنى : يوفون بما أوجبه الله عليهم من الطاعات ، قال قتادة

(١) جوزه الأَخْفَش في معاني القرآن (٧٢٢/٢) وحكاه ابن عطية (٤٠٩/٥) وقال مكّي في المشكل (٧٨٤/٢) وقيل بإضمار فعل أي يشربون عينا أي ماء عين ثم حذف المضاف . وذكر هذا الوجه السمين في الدر (٥٩٩/١٠) .

(٢) انظر معاني القرآن للأَخْفَش (٧٢٢/٢) وهو اختيار المرد كما ذكر النحاس في إعراب القرآن (٩٨،٩٧/٥) ومكّي في المشكل (٧٨٤/٢) وجوزه الزمخشري (١٩٦/٤) والسمين في الدر (٥٩٩/١٠) .

(٣) جوزه الطبري (٢٠٧/٢٩) وذكره النحاس في إعراب القرآن (٩٨/٥) وهو بمعنى القول الثالث وذكره أبو البقاء في الإملاء (٤٣٧/٤) وقال السمين في الدر (٥٩٩/١٠) وفيه نظر لأن الظاهر أنه صفة لعين فلا يصح أن يفسره .

(٤) فتح القدير (٣٤٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله حكاه الطبري (٢٠٧/٢٩) حيث قال : وقد قيل إن الكافور اسم لعين ماء في الجنة ، فمن قال ذلك ، جعل نصب العين على الرد على الكافور تبيانا عنه ، ومن جعل الكافور صفة للشراب نصبها أعني العين على الحال وجعل خير كان قوله ﴿ كافورا ﴾ . أهـ وجوزه الأَخْفَش في معاني القرآن (٧٢٢/٢) وبه قال البغوي (٤٢٨/٤) وابن عطية (٤٠٩/٥) وهو قول الزمخشري (١٩٥/٤) ومكّي في مشكل إعراب القرآن (٧٨٤/٢) وصدر به السمين في الدر (٥٩٩/١٠) قال : لأن مائها في بياض الكافور وفي رائحته وبرده .

(٥) انظر لسان العرب مادة نذر (٢٠٠/٥) حيث قال : النذر : النخب وهو ما ينذر الإنسان فيجعله

ومجاهد : يوفون بطاعة الله من الصلاة والحج ونحوهما<sup>(١)</sup>. وقال عكرمة : يوفون إذا نذروا في حق الله سبحانه<sup>(٢)</sup>، والنذر في الشرع : ما أوجبه المكلف على نفسه<sup>(٣)</sup>، فالمعنى : يوفون بما أوجبه على أنفسهم . قال الفراء : في الكلام إضمار ، أي كانوا يوفون بالنذر في الدنيا<sup>(٤)</sup>، وقال الكلبي : يوفون بالعهد<sup>(٥)</sup>، أي يتممون العهد ، والأولى حمل النذر هنا على ما أوجبه العبد على نفسه من غير تخصيص<sup>(٦)</sup>.

- على نفسه نجياً واجباً . أهـ . والنخب هو الاختيار كما في اللسان أيضاً مادة نخب (٧٥١/١)
- (١) انظر تفسير الطبري (٢٠٨/٢٩) وعبد الرزاق (٣٣٦/٢) والماوردي (١٦٦/٦) والواحدي (٤٠٠/٤) وقال النحاس في إعراب القرآن (٩٨/٥) هو كل ما وجب على الإنسان أن يفعله نذره أو لم ينذره قال جل وعز: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] قال عنتره: الشامي عرض ولم أشتمهما والناذرين إذا لم ألقهما دمي.
- (٢) انظر تفسير الواحدي (٤٠٠/٤) والبغوي (٤٢٨/٤) وزاد نسبه مجاهد رحمه الله. وعزاه له أيضاً الماوردي (١٦٦/٦) وبه قال الثوري كما ذكر الطبري (٢٠٨/٢٩).
- (٣) انظر تفسير الطبري (٢٠٨/٢٩)
- (٤) انظر معاني القرآن (٢١٦، ٢١٥/٣)
- (٥) انظر تفسير الماوردي (١٦٦/٦)
- (٦) فتح القدير (٣٤٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وتدل عليه لغة العرب كما تقدم وهو معنى النذر في الشرع حيث يعرفه الفقهاء بأنه إيجاب عين الفعل المباح على نفسه تعظيماً لله تعالى. انظر التعريفات للجرجاني ص (١٦٥) وأنيس الفقهاء ص (٣٠١). واختيار الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٢٠٨/٢٩) ورواه عن مجاهد رحمه الله. وهو قول ابن عطية (٤١٠/٥) والقرطبي (٨٣/١٩) وعزاه لمجاهد وعكرمة رحمهما الله قال: وروى أشهب عن مالك رحمه الله أنه قال: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ هو نذر العتق والصيام والصلاة وروى عنه أبو بكر بن عبد العزيز قال النذر هو اليمين. وقال ابن كثير (٣١٣/٨) أي يتعبدون الله فيما أوجبه

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وجزاهم بما صبروا ﴾ أي بسبب صبرهم على التكاليف<sup>(١)</sup>. وقيل : على الفقر<sup>(٢)</sup>. وقيل : على الجوع<sup>(٣)</sup>. وقيل : على الصوم<sup>(٤)</sup>، والأولى حمل الآية على الصبر على كل شيء يكون الصبر عليه طاعة لله سبحانه<sup>(٥)</sup>.

- 
- عليهم من الطاعات الواجبة بأصل الشرع وما أوجبه على أنفسهم بطريق النذر. أهـ
- (١) بنحوه قال الماوردي (١٦٨/٦) والبيهقي (٤٢٨/٤) وقال القرطبي (٨٩/١٩) وقيل بصبرهم على طاعة الله وصبرهم عن معصية الله ومحارمه.
- (٢) عزاه البيهقي (٤٢٩/٤) للضحاك وبه قال القرطبي (٨٩/١٩)
- (٣) عزاه البيهقي (٤٢٩/٤) والقرطبي (٨٩/١٩) لعطاء رحمه الله.
- (٤) عزاه القرطبي (٨٩/١٩) للقرظي
- (٥) فتح القدير (٣٤٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (٢١٣/٢٩) ورواه عن قتادة رحمه الله. وقال الواحدي (٤٠٢/٤) أي على طاعته واجتناب معصيته. وهو قول ابن عطية (٤١١/٤) وابن كثير (٣١٥/٨) وهو يشمل الأقوال الأخرى وتدخل فيه.

# ﴿ سورة المرسلات ﴾

قال الله تعالى :

وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴿١﴾ فَالْعَصْفَتِ عَصْفًا ﴿٢﴾ وَالنَّشْرِتِ نَشْرًا ﴿٣﴾ فَالْفَرْقَتِ فَرْقًا ﴿٤﴾ فَالْمُلْقِيَتِ  
ذِكْرًا ﴿٥﴾ عَذْرًا أَوْ نَذْرًا ﴿٦﴾ إِنَّمَا تُوْعَدُونَ لَوَاقِعٍ ﴿٧﴾ فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ ﴿٨﴾ وَإِذَا السَّمَاءُ  
فُرِجَتْ ﴿٩﴾ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِفَتْ ﴿١٠﴾ وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِنَّتْ ﴿١١﴾ لِأَيِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ والمرسلات عرفا ﴾ قال جمهور  
المفسرين : هي الرياح <sup>(١)</sup> : وقيل : هي الملائكة ، وبه قال مقاتل وأبو صالح  
والكلبي <sup>(٢)</sup> . وقيل : هم الأنبياء <sup>(٣)</sup> ، فعلى الأول : أقسم سبحانه بالرياح المرسله لما  
يأمرها به كما في قوله : ﴿ وأرسلنا الرياح لواقح ﴾ <sup>(٤)</sup> وقوله : ﴿ يرسل

- 
- (١) رواه الطبري (٢٢٩/٢٢٨، ٢٢٩) عن عبد الله بن مسعود وابن ابن عباس رضي الله عنهم وبجاهد  
وقتادة وأبي صالح رحمهم الله. وانظر تفسير البغوي (٤/٤٣٢) والقرطبي (١٠/١٠٠)
- (٢) انظر تفسير الطبري (٢٩/٢٢٩) وعزاه لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومسروق وأبي صالح.  
وعزاه الماوردي (٦/١٧٥) لأبي هريرة وابن مسعود رضي الله عنهما. وانظر تفسير البغوي  
(٤/٤٣٢) وابن عطية (٥/٤١٦) ورواه ابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير (٨/٣٢٠) - عن  
أبي هريرة رضي الله عنه . ثم قال ابن أبي حاتم وروى عن مسروق وأبي الضحى وبجاهد - في  
إحدى الروايات - والسدي والربيع بن أنس مثل ذلك. أهـ وبه قال الفراء في معاني القرآن  
(٣/٢٢١) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٥)
- (٣) عزاه الماوردي (٦/١٧٥) وابن كثير (٨/٣٢١) لأبي صالح . وبه قال ابن عطية (٥/٤١٦)
- وعزاه القرطبي (١٩/١٠٠) لابن عباس رضي الله عنهما
- (٤) الحجر (٢٣)

الرياح ﴿<sup>(١)</sup>﴾ وغير ذلك ، وعلى الثاني : أقسم سبحانه بالملائكة المرسلة بوحيه وأمره ونهيه ، وعلى الثالث : أقسم سبحانه برسله المرسلة إلى عباده لتبليغ شرائعه .... وقيل : المراد بالمرسلات : السحاب لما فيها من نعمة ونقمة<sup>(٢)</sup>. ﴿فالعاصفات عصفا﴾ وهي الرياح الشديدة الهبوب ، قال القرطبي : بغير اختلاف<sup>(٣)</sup>، يقال : عصف بالشيء : إذا أباده وأهلكه ، وناقة عصفوف ، أي تعصف براكبها فتمضي كأنها ريح في السرعة ، ويقال : عصفت الحرب بالقوم : إذا ذهبت بهم<sup>(٤)</sup>. وقيل : هي الملائكة الموكلون بالرياح يعصفون بها<sup>(٥)</sup>. وقيل : يعصفون بروح الكافر<sup>(٦)</sup>. وقيل : هي الآيات المهلكة كالزلازل ونحوها<sup>(٧)</sup>. ﴿والناشرات نشرا﴾ يعني : الرياح تأتي بالمطر وهي تنشر السحاب نشرا ، أو الملائكة الموكلون بالسحاب ينشرونها أو ينشرون أجنحتهم في الجو عند النزول بالوحي<sup>(٨)</sup>، أو هي الأمطار لأنها تنشر النبات<sup>(٩)</sup>، وقال الضحاك :

(١) الروم (٤٨)

(٢) ذكره الماوردي (١٧٥/٦) وعزاه ابن عطية (٤١٦/٥) للحسن وانظر تفسير القرطبي

(١٠١/١٩)

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٠١/١٩)

(٤) انظر لسان العرب مادة عصف (٢٤٨/٩)

(٥) عزاه الماوردي (١٧٦/٦) لمسلم بن صبيح. وقال ابن كثير (٣٢١/٨) روى أبي صالح . وانظر

تفسير القرطبي (١٠١/١٩)

(٦) انظر تفسير القرطبي (١٠١/١٩)

(٧) ذكره الماوردي (١٧٦/٦) والقرطبي (١٠١/١٩)

(٨) رواه الطبري (٢٣١/٢٩) عن أبي صالح لكنه قال: تنشر الكتب . وكذا ذكر الماوردي

(١٧٦/٦) وعزاه البيهقي (٤٣٢/٤) لمقاتل. وزاد ابن عطية (٤١٧/٥) نسبه للسدي قال: تنشر

صفح العباد بالأعمال. وقال القرطبي (١٠١/١٩) الملائكة الموكلون بالسحب ينشرونها.

(٩) رواه الطبري (٢٣١/٢٩) والماوردي (١٧٦/٦) وابن عطية (٤١٧/٥) عن أبي صالح

يريد ما ينشر من الكتب وأعمال بني آدم<sup>(١)</sup>، قال الربيع : إنه البعث للقيامة بنشر الأرواح<sup>(٢)</sup>، وجاء بالواو هنا لأنه استئناف قسم آخر . ﴿ فالفارقات فرقا ﴾ يعني : الملائكة تأتي بما يفرق بين الحق والباطل والحلال والحرام وقال مجاهد هي الريح تفرق بين السحاب فتبعده<sup>(٣)</sup> وروي عنه أنها آيات القرآن تفرق بين الحق والباطل<sup>(٤)</sup> . وقيل : هي الرسل ، فرقوا ما بين ما أمر الله به ونهى عنه . وبه قال الحسن<sup>(٥)</sup> . ﴿ فالملقيات ذكرا ﴾ هي الملائكة . قال القرطبي بإجماع<sup>(٦)</sup> : أي تلقي الوحي إلى الأنبياء ، وقيل : هو جبريل ، وسمي باسم الجمع تعظيما له<sup>(٧)</sup> . وقيل : هي الرسل يلقون إلى أمهم ما أنزل الله عليهم ، قاله قطرب<sup>(٨)</sup> . قرأ الجمهور : ﴿ فالملقيات ﴾ بسكون اللام وتخفيف القاف اسم فاعل ، وقرأ ابن عباس بفتح اللام وتشديد القاف من التلقية وهي إيصال الكلام إلى المخاطب<sup>(٩)</sup> ، والراجح أن الثلاثة الأول للرياح ، والرابع والخامس للملائكة وهو الذي اختاره الزجاج

(١) انظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) والقرطبي (١٠١/١٩) وزاد نسبه لأبي صالح

(٢) انظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) وابن عطية (٤١٧/٥) والقرطبي (١٠١/١٩)

(٣) انظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) والواحدي (٤٠٧/٤) والبغوي (٤٣٢/٤) والقرطبي (١٠١/١٩)

(٤) لم أجد من عزاه لمجاهد رحمه الله مع البحث وقد رواه الطبري (٢٣٢/٢٩) والواحدي (٤٠٧/٤) عن قتادة رحمه الله وزاد الواحدي نسبه للحسن وكذا البغوي (٤٣٢/٤) وعزاه ابن

عطية (٤١٧/٥) والقرطبي (١٠١/١٩) لقتادة والحسن وابن كيسان

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٠١/١٩) وعزاه الماوردي (١٧٦/٦) لأبي صالح.

(٦) انظر تفسيره (١٠١/١٩)

(٧) عزاه ابن عطية (٤١٧/٥) لمقاتل وحكاية القرطبي (١٠١/١٩)

(٨) انظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) وابن عطية (٤١٧/٥) والقرطبي (١٠١/١٩)

(٩) انظر تفسير ابن عطية (٤١٧/٥) والقرطبي (١٠١/١٩)

والقاضي وغيرهما<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٣٥٣، ٣٥٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وبه قال الواحدي (٤٠٧/٤) والبغوي (٤٣٣، ٤٣٢/٤) وابن كثير (٣٢١/٨) حيث قال: والأظهر أن **«الْمُرْسَلَاتِ»** هي الرياح كما قال تعالى: **«وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ»** [الحجر: ٢٢] وقال تعالى: **«وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرَىٰ بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ»** [الأعراف: ٥٧] وهكذا **«الْعَاصِفَاتِ»** هي الرياح، يقال: عصفت الريح إذا هبت بتصويت، وكذا **«التَّاشِرَاتِ»** هي الرياح التي تنشر السحاب في آفاق السماء كما يشاء الرب عز وجل. وقوله **«فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا \* عُذْرًا أَوْ نُذْرًا»** يعني الملائكة. قاله ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، ومسروق، وقتادة، ومجاهد، والربيع بن أنس، والسدي، والثوري ولا خلاف ها هنا فإنها تنزل بأمر الله على الرسل تفرق بين الحق والباطل والهدى والغى والحلال والحرام وتلقي إلى الرسل وحيأ فيه إعدار إلى الخلق وإنذار لهم عقاب الله إن خالفوا أمره. أه وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٢٦٥/٥) وما اختاره الشوكاني رحمه الله في معنى **«الْمُرْسَلَاتِ»** وهو أنها الرياح هو قول ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم. فيما ذكر الماوردي (١٧٥/٦) وابن عطية (٤١٦/٥) وزاد ابن كثير (٣٢١/٨) نسبه لقتادة وأبي صالح في رواية عنه، وهو اختيار ابن كثير كما سبق. وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٨١/٢) هي الملائكة والريح. أه

وما اختاره في معنى **«الْعَاصِفَاتِ»** وهو أنها الرياح هو قول الطبري (٢٣٠، ٢٢٩/٢٩) ورواه عن علي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم وعن مجاهد، وقتادة، وأبي صالح. وانظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) وابن كثير (٣٢١/٨) وهو اختياره كما سبق وبه قال ابن عطية (٤١٧/٥) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٨١/٢) والفراء في معاني القرآن (٢٢١/٣) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٥) ونقل القرطبي الإجماع على ذلك كما سبق.

وما اختاره في معنى **«التَّاشِرَاتِ»** وهو أنها الرياح رواه الطبري (٢٣١/٢٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومجاهد، وأبي صالح، وقتادة. وتوقف الطبري رحمه الله هل هي أم الرياح؟ أه وانظر تفسير الماوردي (١٧٦/٦) وابن عطية (٤١٧/٥) وزاد نسبه للحسن. واختاره ابن كثير كما سبق. وقال الطبري (٣٢١/٢٩) تصلح للريح أو للملائكة أو للمطر لأن الله لم يخص شيئاً دون شيء. أه وبهذا قال الفراء في معاني القرآن (٢٢٢/٣) وابن قتيبة في غريب القرآن

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا الرُّسُلُ أَقْتَت ﴾ الهزمة في ﴿ أَقْتَت ﴾ بدل من الواو المضمومة ، وكل واو انضمت وكانت ضمنها لازمة يجوز إبدالها بالهمزة . وقد قرأ بالواو أبو عمرو وشيبة والأعرج وقرأ الباقون بالهمزة<sup>(١)</sup> ، والوقت : الأجل الذي يكون عنده الشيء المؤخر إليه ، والمعنى : جعل لها وقت للفصل والقضاء بينهم وبين الأمم كما في قوله سبحانه : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ ﴾<sup>(٢)</sup> وقيل : هذا في الدنيا ، أي جمعت الرسل لميقاتها الذي

ص (٥٠٥).

وما اختاره في معنى ﴿ الْفَارِقَاتِ ﴾ وهو أنها الملائكة رواه الطبري (٢٣٢/٢٩) والماوردي (١٧٦/٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي وعن أبي صالح. وزاد البغوي (٤٣٢/٤) نسبه للضحاك رحمه الله. وزاد ابن عطية (٤١٧/٥) نسبه لابن مسعود رضي الله عنه ومجاهد رحمه الله. وهو اختيار ابن كثير كما سبق. وقال الطبري (٢٣٢/٢٩) تصلح للملائكة أو للقرآن أو لكل فارق بين الحق والباطل. أه وبهذا قال الفراء في معاني القرآن (٢٢٢/٣) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٥) والقرطبي (١٠١/١٩) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والضحاك وأبي صالح رحمهم الله

وما اختاره في معنى ﴿ الْمُلْقِيَاتِ ﴾ وهو أنها الملائكة هو قول الطبري (٢٣٢/٢٩) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن قتادة وسفيان وعزاه الماوردي (١٧٦/٦) للكلبي . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٢٢/٣) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٥) ونقل القرطبي الإجماع على ذلك كما تقدم.

ومن خلال هذا التفصيل بعد الإجمال يتضح أن ما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول أكثر العلماء وهو الذي يبدو رجحانه والعلم لله.

(١) انظر تفسير الطبري (٢٣٤/٢٩) والبغوي (٤٣٣/٤) ومعاني القرآن للفراء (٢٢٢/٣) وإعراب

القرآن للنحاس (١١٥/٥)

(٢) المائة (١٠٩)

ضرب لها في إنزال العذاب بمن كذبها<sup>(١)</sup>. والأول أولى. قال أبو علي الفارسي :  
أي جعل يوم الدين والفصل لها وقتا<sup>(٢)</sup>. وقيل : ﴿ أَقْتَتْ ﴾ : أرسلت لأوقات  
معلومة على ما علم الله به<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير القرطبي (١٠٢/١٩)

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٠٢/١٩)

(٣) حكاة القرطبي (١٠٢/١٩)

(٤) فتح القدير (٣٥٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويدل عليه قوله ﴿لَأَيَّ يَوْمٍ أَجَلْتِ\*  
لِيَوْمِ الْفَصْلِ﴾ وهو قول الطبري (٢٣٣/٢٩) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله  
عنهما وعن مجاهد وابن زيد وبه قال الواحدي (٤٠٨/٤) والبعوي (٤٣٣/٤) والفراء في معاني  
القرآن (٢٢٣/٣) وابن قتبية في غريب القرآن ص (٥٠٦) والقرطبي (١٠٢/١٩) قال الزمخشري  
(٢٠٣/٤) ومعنى توقيت الرسل : تبين وقتها الذي يحضرون فيه للشهادة على أممهم والتأجيل  
من الأجل كالتوقيت من الوقت ﴿لَأَيَّ يَوْمٍ أَجَلْتِ﴾ تعظيم لليوم وتعجيب من هوله ﴿لِيَوْمِ  
الْفَصْلِ﴾ بيان ليوم التأجيل وهو اليوم الذي يفصل فيه بين اللاتق ، والوجه أن يكون معنى  
وقت : بلغت ميقاتها الذي كانت تنتظره وهو يوم القيامة . وأجلت أخرت. أه وقال ابن كثير  
رحمه الله (٣٢٢/٨) في معنى ﴿ أَقْتَتْ ﴾ : قال مجاهد : أجلت وقال ابن عباس رضي الله عنهما  
وابن زيد : جمعت. أه

## ﴿ سورة النبأ ﴾

قال الله تعالى :

إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا ﴿٣١﴾ لِلطَّاعِينَ مَأَابًا ﴿٣٢﴾ لِّلْبَاطِلِ فِيهَا أَحْقَابًا ﴿٣٣﴾ لَا يَدْخُلُونَهَا فِيهَا بَرْدًا  
وَلَا شَرَابًا ﴿٣٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا ﴿٣٥﴾ جَزَاءً وَفَاقًا ﴿٣٦﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا  
﴿٣٧﴾ وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا ﴿٣٨﴾ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَابًا ﴿٣٩﴾ فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ

### ﴿الْأَعْدَابُ﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وانتصاب ﴿ أحقابا ﴾ على الظرفية ، أي  
ماكثين في النار ما دامت الأحقاب ، وهي لا تنقطع ، وكلما مضى حقب  
جاء حقب ، وهي جمع حقب بضمه ، وهو الدهر ، والأحقاب :  
الدهور ، والحقب بضم الحاء وسكون القاف ، قيل : هو ثمانون سنة<sup>(١)</sup> ،  
وحكى الواحدي عن المفسرين أنه بضع وثمانون سنة ، والسنة  
ثلاثمائة وستون يوما ، اليوم ألف سنة من أيام الدنيا<sup>(٢)</sup> .  
وقيل : الأحقاب : وقت لشربهم الحميم والغساق ، فإذا انقضت فيكون لهم

(١) رواه الطبري (١١/٣٠) عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم وعن  
سعيد بن جبير وقتادة والربيع بن أنس رحمهم الله. وانظر تفسير الماوردي (١٨٦/٦) وبه قال  
الواحدي (٤١٤/٤) وزاد ابن كثير (٣٢٩/٨) نسبه لعبد الله بن عمرو رضي الله عنه وعمرو  
بن ميمون والحسن والضحاك رحمهم الله. وحكاه الفراء في معاني القرآن (٢٢٨/٣) وبه قال  
الزجاج في معاني القرآن (٢٧٣/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٩) وعزه القرطبي  
(١١٦/١٩) لأبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم وابن محيصن.

(٢) انظر تفسير الواحدي (٤١٤/٤) وذكر البغوي (٤٣٨/٤) نحوه عن علي رضي الله عنه.

نوع آخر من العذاب<sup>(١)</sup>. وقال السدي: الحقب: سبعون سنة<sup>(٢)</sup>، وقال بشير بن كعب: ثلثمائة سنة<sup>(٣)</sup>. وقال ابن عمر: أربعون سنة<sup>(٤)</sup>. وقيل: ثلاثون ألف سنة<sup>(٥)</sup>. قال الحسن: الأحقاب لا يدري أحد كم هي؟ ولكن ذكروا أنها مائة حقب، والحقب الواحد منها سبعون ألف سنة، واليوم منها كألف سنة<sup>(٦)</sup>. قيل: الآية محمولة على العصاة الذين يخرجون من النار<sup>(٧)</sup>، والأولى ما ذكرناه أولاً من أن المقصود بالآية التأيد لا التقييد. وحكى الواحدي: عن الحسن أنه قال: والله ما هي إلا أنه إذا مضى حقب دخل آخر، ثم آخر، ثم كذلك إلى الأبد<sup>(٨)(٩)</sup>.

- (١) جوزه الطبري (١٢/٣٠) رحمه الله مستدلاً بقوله تعالى ﴿وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَأَبٍ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا فَيَنْسَأُ الْمُهَادُ هَذَا فَلْيُدْفُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ وَآخَرٌ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ﴾ [ص: ٥٥-٥٨] ثم قال: وهذا القول عندي أشبه بمعنى الآية. وذكر هذا القول الماوردي (١٨٦/٦) وابن عطية (٤٢٦/٥) وعزاه النحاس في إعراب القرآن (١٣١، ١٣٠/٥) للمبرد وابن كيسان.
- (٢) انظر تفسير الماوردي (١٨٦/٦) وابن كثير (٣٢٩/٨) وزاد نسبه للحسن فيما رواه ابن أبي حاتم. وانظر تفسير القرطبي (١١٧/١٩).
- (٣) انظر تفسير الطبري (١١/٣٠) والماوردي (١٨٦/٦) والقرطبي (١١٧/١٩).
- (٤) انظر تفسير الماوردي (١٨٦/٦) ورواه ابن أبي حاتم كما ذكر ابن كثير (٣٢٩/٨) قال: كل يوم منها كألف سنة مما تعدون. وانظر تفسير القرطبي (١١٧/١٩).
- (٥) ورواه ابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير (٣٣٠/٨) - في ذلك حديثاً مرفوعاً. قال ابن كثير وهذا حديث منكر جداً والقاسم والراوي عنه وهو جعفر بن الزبير كلاهما متزوك. أهـ وانظر تفسير القرطبي (١١٧/١٩).
- (٦) انظر تفسير الطبري (١٢، ١١/٣٠) والماوردي (١٨٦/٦).
- (٧) انظر تفسير الطبري (١٢/٣٠) عن خالد بن معدان. وانظر تفسير ابن عطية (٤٢٦/٥).
- (٨) انظر تفسير الواحدي (٤١٤/٤) والبيهقي (٤٣٨/٤) وابن عطية (٤٢٦/٥).
- (٩) فتح القدير (٣٦٣/٥)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وكل شيء أحصيناه كتاباً ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ وكل ﴾ بالنصب على الاشتغال ، أي وأحصينا كل شيء أحصيناه . وقرأ أبو السماك برفعه على الابتداء ، وما بعده خبره<sup>(١)</sup> ، وهذه الجملة معترضة بين السبب والمسبب ، وانتصاب ﴿ كتاباً ﴾ على المصدرية لأحصيناه ؛ لأن أحصيناه في معنى : كتبناه<sup>(٢)</sup> ، وقيل : هو منتصب على الحال ، أي مكتوباً<sup>(٣)</sup> ، قيل : المراد : كتبناه في اللوح المحفوظ لتعرفه الملائكة<sup>(٤)</sup> ، وقيل : أراد ما كتبه الحفظة على العباد من أعمالهم<sup>(٥)</sup> ، وقيل : المراد به العلم لأن ما كتب كان أبعد من النسيان<sup>(٦)</sup> ،

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وصوبه الطبري (١٢/٣٠) ورواه عن الربيع بن أنس رحمه الله. وبه قال الماوردي (١٨٦/٦) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٠٩) قال: وليس هذا مما يدل على غاية كما يظن بعض الناس وإنما يدل على الغاية التوقيت : خمسة أحقاب أو عشرة. وأراد أنهم يلبثون فيها أحقاباً كلما مضى حقب تبعه حقب آخر. أه وبهذا قال القرطبي (١١٧/١٩).

(١) انظر تفسير القرطبي (١١٩/١٩) وسماه أبو السَّمَّال وفي طبعتي فتح القدير أبو السَّمَّال وعند الزمخشري (٢١٠/٤) أبو السَّمَّال.

(٢) قاله الطبري (١٧/٢٩) والزجاج في معاني القرآن (٢٧٤/٥) والقرطبي (١١٩/١٩) والزمخشري

(٢١٠/٤) وذكره السمين في الدر (٦٦٠/١٠) وجوزه العكيري في الإملاء (٤٤٩/٤).

(٣) قاله العكيري في الإملاء (٤٤٩/٤) وذكره الزمخشري (٢١٠/٤) والسمين (٦٦٠/١٠).

(٤) بنحوه قال البغوي (٤٣٩/٤) وحكاها القرطبي (١١٩/١٩).

(٥) حكاها القرطبي (١١٩/١٩).

(٦) حكاها القرطبي (١١٩/١٩).

والأول أولى . ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام ميين ﴾<sup>(١)(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ثم زاد سبحانه في تخويف الكفار فقال : ﴿ إنا أنذرناكم عذابا قريبا ﴾ يعني : العذاب في الآخرة ، وكل ما هو آت فهو قريب ، ومثله قوله : ﴿ كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها ﴾<sup>(٣)</sup> . كذا قال الكلبي وغيره<sup>(٤)</sup> ، وقال قتادة . هو عذاب الدنيا لأنه أقرب العذابين<sup>(٥)</sup> . قال مقاتل : هو قتل قريش ببدر<sup>(٦)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿ يوم ينظر المرء ما قدمت يداه ﴾ فإن الظرف إما بدل من ﴿ عذاب ﴾ أو ظرف لمضمر هو صفة له ، أي عذابا كائنا ﴿ يوم ينظر المرء ﴾ أي يشاهد ما قدمه من خير أو شر<sup>(٧)</sup> ، و ﴿ ما ﴾ موصولة أو استفهامية . قال الحسن : المرء هنا هو : المؤمن ، أي يجد لنفسه عملا ، فأما الكافر فلا يجد لنفسه عملا فيتمنى أن يكون ترابا<sup>(٨)</sup> .

(١) يس (١٢)

(٢) فتح القدير (٣٦٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من أن معنى الآية أي كتبناه في اللوح المحفوظ هو قول الواحدي (٤١٥/٤) ولعل الآية تشمل تلك الأقوال كلها قال الطبري (١٧٠١٦/٣٠) يقول تعالى ذكره: وكل شيء أحصيناه فكتبناه كتابا، كتبنا عدده ومبلغه وقدره فلا يعزب عنا علم شيء منه . أهـ وبهذا قال ابن كثير رحمه الله (٣٣١/٨) .

(٣) النازعات (٤٦)

(٤) انظر تفسير الماوردي (١٩١/٦) والقرطبي (١٢٣/١٩) .

(٥) انظر تفسير الماوردي (١٩١/٦) والقرطبي (١٢٣/١٩) .

(٦) انظر تفسير الماوردي (١٩١/٦) والقرطبي (١٢٣/١٩) .

(٧) ذكر هذين الوجهين السمين في الدر (٦٦٥/١٠) والعكبري في الإملاء (٤٥٠/٤) .

(٨) انظر تفسير الطبري (٢٥/٣٠) والقرطبي (١٢٣/١٩) .

وقيل : المراد به : الكافر على العموم<sup>(١)</sup>، وقيل : أبي بن خلف وعقبة بن أبي معيط<sup>(٢)</sup>، والأول أولى لقوله : ﴿ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا ﴾ فإن الكافر واقع في مقابلة المرء والمراد جنس الكافر يتمنى أن يكون ترابا لما يشاهده مما قد أعدّه الله له من أنواع العذاب ، والمعنى : أنه يتمنى أنه كان ترابا في الدنيا فلم يخلق ، أو ترابا يوم القيامة . وقيل : المراد بالكافر : أبو جهل<sup>(٣)</sup> . وقيل أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي<sup>(٤)</sup> . وقيل : إبليس<sup>(٥)</sup>، والأول أولى اعتبارا بعموم اللفظ ، ولا ينافيه خصوص السبب كما تقدّم غير مرّة<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في طبعي فتح القدير ويسدو أن في العبارة تحريفاً إما سهواً من المؤلف رحمه الله أو من النساخ ففعل صوابها : وقيل المراد به المرء على العموم. أي الكل ينظر إلى ما قدمت يدها ثم ﴿ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا ﴾ ويؤيد هذا ما في القرطبي - ويعتمد عليه الشوكاني كثيراً - حيث قال (١٢٣/١٩) اعلم أنه أراد بالمرء هنا المؤمن. وقيل: المرء هنا أبي بن خلف وعقبة بن أبي معيط. أه وهذا هو قول الماوردي (١٩١/٦) حيث قال: يحتمل أن يكون عاماً في نظر المؤمن إلى ما قدم من خير ونظر الكافر إلى ما قدم من شر. أه واختار ابن كثير (٣٣٤/٨) أن المرء يعم المؤمن والكافر لقوله تعالى: ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ﴾ [الكهف: ٤٩] وقوله تعالى: ﴿ يَبْنِئُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ [القيامة: ١٣].

(٢) حكاة القرطبي (١٢٣/١٩)

(٣) حكاة القرطبي (١٢٣/١٩)

(٤) عزاه الماوردي (١٩١/٦) والقرطبي (١٢٣/١٩) لمقاتل.

(٥) حكاة البغوي (٤٤١/٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وحكاة ابن عطية (٤٢٩/٥) عن أبي

القاسم بن حبيب. وانظر تفسير القرطبي (١٢٣/١٩)

(٦) فتح القدير (٣٦٧/٥) . وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا ثلاثة أمور :

الأول: أن المراد بالعذاب في قوله ﴿ إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا ﴾ عذاب الآخرة وبهذا قال الطبري

(٢٥/٣٠) وابن عطية (٤٢٩/٥) وابن كثير (٣٣٤/٨) قال: لتأكد وقوعه صار قريباً لأن كل

ما هو آت قريب. أه وبه قال القرطبي (١٢٣/١٩) ويؤيده أن عذاب الدنيا لا يتحقق لكل

كافر فقد يتعم الكافر في هذه الدنيا ويموت ولم يصبه من العذاب شيء.

الثاني: أن المراد بالمرء في قوله ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ المؤمن لمقابلة الكافر له وهذا هو قول الطبري (٢٥/٣٠) وعزاه ابن عطية (٤٢٩/٥) لابن عباس رضي الله عنهما. ويبدو أن الأرجح هنا العموم فيشمل المؤمن والكافر فالكل يرى عمله وينظر إليه ويقال له: ﴿اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ وقبلها قال سبحانه: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ لِّزَمَانِهِ طَائِرَةٌ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣] وكل من ألفاظ العموم. وتقدم ترجيح ابن كثير رحمه الله لهذا القول قريباً.

الثالث: أن المراد بالكافر الجنس فيدخل فيه جميع الكفار وهذا بين الرجحان ولا وجه لتخصيص أولئك وإن كانوا يدخلون في الآية دخولاً أولياً، وبهذا قال عامة المفسرين.

# ﴿ سورة النازعات ﴾

قال الله تعالى :

وَالنَّازِعَاتِ غَرْاقًا ﴿١﴾ وَالنَّشِيطَاتِ نَشْطًا ﴿٢﴾ وَالسَّيِّحَاتِ سَبْحًا ﴿٣﴾ فَالسَّيِّقَاتِ سَبْقًا ﴿٤﴾  
فَالْمُدْبِرَاتِ أَمْرًا ﴿٥﴾ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ﴿٦﴾ تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قال الجرجاني : عطف السابقات بالفاء ؛ لأنها مسببة من التي قبلها ، أي والاتي يسبحن فيسبقن . تقول : قام فذهب ، فهذا يوجب أن يكون القيام سببا للذهاب ، ولو قلت : قام وذهب بالواو لم يكن القيام سببا للذهاب<sup>(١)</sup> . قال الواحدي : وهذا غير مطرد في قوله : ﴿ فالمدبرات أمرا ﴾ ؛ لأنه يبعد أن يجعل السبق سببا للتدبير<sup>(٢)</sup> . قال الرازي : ويمكن الجواب عما قاله الواحدي : بأنها لما أمرت سبحت فسبقت فدبرت ما أمرت بتدبيره ، فتكون هذه أفعالا يتصل بعضها ببعض ، كقوله : قام زيد فذهب ولما سبقوا في الطاعات وسارعوا إليها ظهرت أمانتهم فقوِّض إليهم التدبير<sup>(٣)</sup> ، ويجاب عنه : بأن السبق لا يكون سببا للتدبير كسببية السبح للسبق والقيام للذهاب ، وبمجرد الاتصال لا يوجب السببية والمسببية ، والأولى أن يقال : العطف بالفاء في المدبرات طوبق به ما قبله من عطف السابقات بالفاء ، ولا يحتاج إلى نكتة كما احتاج إليها ما قبله ؛ لأن النكتة إنما تطلب لمخالفة اللاحق للسابق لا لمطابقتها

(١) انظر تفسير القرطبي (١٢٦/١٩) وبنحوه قال أبو السعود (٩٦/٩).

(٢) لم أجده في تفسيره الوسيط ولا في مختصره الوجيز ولعله في أصلها البسيط أو غيره من مؤلفاته.

وانظر قوله هذا في تفسير الرازي (٣٣/٣١)

(٣) انظر تفسير الرازي (٣٣/٣١)

وموافقته<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وجواب القسم بهذه الأمور التي أقسم الله بها محذوف ، أي والنازعات ، وكذا وكذا لتبعثن . قال الفراء : وحذف لمعرفة السامعين به ، ويدل عليه قول : ﴿ أإذا كنا عظاما نخرة ﴾<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن جواب القسم قوله : ﴿ إن في ذلك لعبرة لمن يخشى ﴾ أي إن في يوم القيامة وذكر موسى وفرعون لعبرة لمن يخشى<sup>(٣)</sup> . قال ابن الأنباري : وهذا قبيح ؛ لأن الكلام قد طال بينهما<sup>(٤)</sup> . وقيل : جواب القسم ﴿ هل أتاك حديث موسى ﴾ ؛ لأن المعنى : قد أتاك<sup>(٥)</sup> ، وهذا ضعيف جدا<sup>(٦)</sup> . وقيل الجواب : ﴿ يوم ترجف الراجفة ﴾ على تقدير ليوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة<sup>(٧)</sup> . وقال السجستاني : يجوز أن يكون هذا من التقديم والتأخير ، كأنه قال : فإذا هم بالساهرة

(١) فتح القدير (٣٦٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لعله هو الأولى لما ذكر من تعليل وهو متوجه جدا .

(٢) انظر معاني القرآن (٢٣١/٣)

(٣) عزاه الطبري (٣٢/٣٠) لبعض نحويي البصرة وعزاه الماوردي (١٩٤/٦) لمقاتل رحمه الله، وحكاها الماوردي (٤٤٢/٤) وابن عطية (٤٣١/٥) وضعفه وذكره النحاس في إعراب القرآن (١٤١/٥) واستبعده لطول الفصل.

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٢٧/١٩) الدر المصون (٦٦٨/١٠)

(٥) حكاها القرطبي (١٢٧/١٩) والسمين في الدر (٦٦٨/١٠)

(٦) قال السمين : وهذا غلط لأنه كما قدمت لك في ﴿ هل أتى ﴾ [الإنسان : ١] أنها لا تكون بمعنى قد .

(٧) عزاه الطبري (٣٢/٣٠) لبعض نحاة البصرة ثم ذكر أنه اعترض عليه بأنه لا يجوز حذف اللام في جواب اليمين . وذكر هذا القول الماوردي (١٩٤/٦) وابن عطية (٤٣١/٥) والنحاس في إعراب القرآن (١٤١/٥) ثم قال : وهذا أبعد من سابقه لأن اللام ليست مما يحذف لأنها تقع على أكثر الأشياء فلا يعلم من أين حذفت ولو جاز حذفها لجاز والله زيد منطلق بمعنى اللام . أهـ

والنازعات<sup>(١)</sup>. قال ابن الأنباري : وهذا خطأ ؛ لأن الفاء لا يفتح بها الكلام<sup>(٢)</sup>،  
والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى :

هَلْ أُنثِقَ حَدِيثُ مُوسَى ﴿١٥﴾ إِذْ نَادَتْهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٦﴾ أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿١٧﴾  
فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَنْ تَزُكَّ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَخَشَى ﴿١٩﴾ فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى ﴿٢٠﴾ فَكَذَّبَ  
وَعَصَى ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَذْبَرَ سَعْيَهُ ﴿٢٢﴾ فَحَشَرَ فَنَادَى ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَارُبُكُمْ الْأَعْلَى ﴿٢٤﴾ فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ

### وَالْأُولَى ﴿٢٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والواد المقدس : المبارك المطهر . قال الفراء : ﴿ طوى ﴾ : واد بين المدينة ومصر ، قال : وهو معدول من طاو ، كما عدل عمر من عامر . قال : و الصرف أحب إلي إذا لم أجد في المعدول نظيراً له<sup>(٤)</sup> . وقيل : طوى معناه : يا رجل بالعبرانية ، فكأنه قيل : يا رجل اذهب<sup>(٥)</sup> . وقيل :

(١) انظر تفسير القرطبي (١٢٧/١٩) والدر المصون (٦٦٩/١٠)

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٢٧/١٩) والدر المصون (٦٦٩/١٠)

(٣) فتح القدير (٣٧٠، ٣٦٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من أن الجواب محذوف رجحه الطبري (٣٢/٣٠) وعزاه لبعض

نحاة الكوفة . وهو قول الواحدي (٤١٩/٤) واختاره النحاس في إعراب القرآن (١٤١/٥)

والقرطبي (١٢٧/١٩) والزمخشري (٢١٢/٤) وأبو حيان في البحر (٤٢٠/٨) والسمين في الدر

(٦٦٨/١٠)

(٤) انظر معاني القرآن (٢٣٢/٣)

(٥) ذكر ذلك السيوطي في المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب ص (٩٤)

المعنى : إن الوادي المقدس بورك فيه مرتين<sup>(١)</sup>، والأول أولى ،  
وقد مضى تحقيق القول فيه<sup>(٢)(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿أنا ربكم الأعلى﴾ :  
أنه لا رب فوقه . قال عطاء : كان صنع لهم أصناما  
صغارا وأمرهم بعبادتها ، وقال : أنا ربّ أصنامكم<sup>(٤)</sup> .  
وقيل : أراد بكونه ربهم : أنه قائلهم وسائلهم<sup>(٥)</sup> ،

(١) حكاه الطبري (٣٨/٣٠) وعزاه الماوردي (١٩٧/٦) للحسن . وحكاه الزجاج في معاني القرآن  
(٢٧٩/٥) قال : ومن قال طوى بالكسر فعلى معنى المقدس مرة بعد مرة كما قال طرفة بن  
العبد :

أعادل إن اللوم في غير كنهه      على طوى من غيك المتردد

أي إن اللوم مكرر على . أه

(٢) عند قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا آتَاهَا نُودِي يُمْسِي إِلَيَّ أَنَا رَبُّكَ فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ  
طُوى﴾ [طه : ١١، ١٢] [٣٦٠/٣] قال : المقدس : المطهر والقدس : الطهارة والأرض المقدسة  
المطهرة سميت بذلك لأن الله أخرج منها الكافرين وعمرها بالمؤمنين و﴿طُوى﴾ اسم للوادي ،  
قال الجوهري : وطوى اسم موضع بالشام يكسر طاؤه ويضم ، يصرف ولا يصرف ، فمن صرفه  
جعله اسم واد ومكان وجعله نكرة ، ومن لم يصرفه جعله بلدة وبقعة وجعله معرفة وقيل إن  
طوى كثنى من الطي مصدر لنودي ، أو للمقدس أي نودي نداءين أو قدس مرة بعد أخرى . أه  
(٣) فتح القدير (٣٧١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو أن طوى اسم للوادي ، وبهذا قال  
الطبري (٣٨/٣٠) ورواه عن مجاهد وابن زيد وقاتدة رحمهم الله . وعزاه الماوردي (١٩٧/٦)  
لابن عباس رضي الله عنهما . وقال ابن كثير (٣٣٨/٨) وهو اسم الوادي على الصحيح كما  
تقدم في سورة طه . أه وبهذا قال الزجاج في معاني القرآن (٢٧٩/٤)

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٣٢/١٩) وحكى هذا القول البغوي (٤٤٤/٤) وابن الجوزي (٢١/٩)

(٥) حكاه القرطبي (١٣٢/١٩) وابن الجوزي (٢١/٩)

والأول أولى لقوله في آية أخرى : ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ (١)(٢).

---

(١) القصص (٣٨)

(٢) فتح القدير (٣٧٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه ويدل عليه ظاهر الآية وآية القصص أوضح دلالة في ذلك وبه قال الطبري (٤٠/٣٠) ورواه عن ابن زيد رحمه الله. وبه قال الواحدي (٤٢٠/٤) والبيهقي (٤٤٤/٤) وابن كثير (٣٣٨/٨) وابن الجوزي (٢١/٩)

## ﴿ سورة عبس ﴾

قال الله تعالى :

عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَّا  
مَنْ أَسْتَفْتَى ﴿٥﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكِّيَ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾  
فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ﴿١٠﴾ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وما يدريك لعله يزكى ﴾  
التفت سبحانه إلى خطاب نبيه ﷺ ؛ لأن المشافهة أدخل في العتاب ، أي أي شيء يجعلك داريا بحاله حتى تعرض عنه ، وجملة : ﴿ لعله يزكى ﴾ مستأنفة لبيان أن له شأنًا ينافي الإعراض عنه ، أي لعله يتطهر من الذنوب بالعمل الصالح بسبب ما يتعلمه منك ، فالضمير في ﴿ لعله ﴾ راجع إلى ﴿ الأعمى ﴾ ، وقيل : هو راجع إلى الكافر ، أي وما يدريك أن ما طمعت فيه ممن اشتغلت بالكلام معه عن الأعمى أنه يزكى أو يذكر<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) حكاه القرطبي (١٣٩/١٩) وروى الطبري (٥٢/٣٠) والبغوي (٤٤٦/٤) عن زيد بن أسلم

قال: يسلم. وروى الماوردي (٢٠٢/٦) عن عطاء قال يؤمن.

(٢) فتح القدير (٥٢/٣٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول عامة المفسرين وهو أن الضمير يعود إلى الأعمى. وبه قال الواحدي (٤٢٢/٤) والبغوي (٤٤٦/٤) وابن كثير (٣٤٢/٨) والفراء في معاني القرآن (٣٥/٣) والقرطبي (١٣٩/١٩) وهو الذي يبدو رجحانه كما يدل عليه ظاهر السياق وسبب نزول الآية وهو ما رواه الطبري (٥٠/٣٠) والترمذي في سننه كتاب التفسير - باب ومن سورة عبس (٤٠٣، ٤٠٢/٥) رقم (٣٣٣١) والحاكم في المستدرک (٥١٤/٢) والواحدي في أسباب

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنهَا تَذْكِرَةٌ ﴾ أي إن هذه الآيات أو السورة موعظة حقها أن تتعظ بها وتقبلها وتعمل بموجبها ويعمل بها كل أمتك . ﴿ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴾ أي فمن رغب فيها اتعظ بها وحفظها وعمل بموجبها ، ومن رغب عنها كما فعله من استغنى فلا حاجة إلى الاهتمام بأمره ، وقيل : الضميران في ﴿ إِنهَا ﴾ ، وفي ﴿ ذَكَرْهُ ﴾ للقرآن ، وتأنيث الأول لتأنيث خبره<sup>(١)</sup> ، وقيل : الأول للسورة ، أو للآيات السابقة ، والثاني للتذكرة لأنها في معنى الذكر<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن معنى ﴿ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ﴾ : فمن شاء الله ألهمه وفهمه القرآن حتى يذكره ويتعظ به<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

- النزول ص (٥١٨) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: أنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ في ابن أم مكتوم الأعمى أتى النبي ﷺ فجعل يقول: يا رسول الله أرشدني، وعند رسول الله ﷺ رجال من عظماء المشركين فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخرين ففي هذا أنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.
- (١) عزاه الماوردي (٢٠٣/٦) والبغوي (٤٤٧/٤) لمقاتل رحمه الله. وعزاه القرطبي (١٤١/١٩) للجرجاني قال: ويدل على أنه أراد القرآن قوله ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾. أهـ
- (٢) بنحوه قال الزمخشري (٢١٨/٤) والسمين في الدر (٦٨٩/١٠)
- (٣) عزاه الواحدي (٤٢٣/٤) لابن عباس رضي الله عنهما. وعزاه البغوي (٤٤٧/٤) لمقاتل. وانظر تفسير القرطبي (١٤١/١٩)
- (٤) فتح القدير (٣٧٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن الاسم الموصول ﴿مَنْ﴾ يعود إلى الناس أي فمن رغب منهم في هذه الآيات اتعظ بها وعمل بموجبها وانتفع بها هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٥٣/٣٠) وعزاه الماوردي (٢٠٣/٦) للكليبي. وهو قول الواحدي (٤١٩/٤) والبغوي (٤٤٧/٤) وابن كثير (٣٤٤/٨) وغيرهم

قال الله تعالى :

قُلِ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُهُ ﴿١٧﴾ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴿١٨﴾ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ﴿١٩﴾ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ ﴿٢٠﴾  
 ثُمَّ أَمَانَهُ وَأَقْبَرَهُ ﴿٢١﴾ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ ﴿٢٢﴾ كَلَّا لَمَّا يَقِضْ مَا أَمَرُهُ ﴿٢٣﴾ فَلِنَظَرِ الْإِنْسَانِ إِلَى  
 طَعَامِهِ ﴿٢٤﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعَبْنًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾  
 وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَلَكْهَةً وَأَبَاًا ﴿٣١﴾ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَعْيُنِكُمْ ﴿٣٢﴾ فَإِذَا جَاءَتِ  
 الصَّاعَةُ ﴿٣٣﴾ يَوْمَ يَفِرُّ الْرُّءُفُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمَمٌ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَحْبَيْنَهُ وَيَبِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ

يَوْمَ يَذَّسُنَّ يُعْنِيهِ ﴿٣٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ثم السبيل يسره ﴾ أي يسر له الطريق إلى الخير والشر ، وقال السدي ومقاتل وعطاء وقتادة : يسره للخروج من بطن أمه<sup>(١)</sup> ، والأول أولى . ومثله قوله : ﴿ وهديناه النجدين ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٥٥/٣٠) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن أبي صالح. واختار الطبري هذا القول. وانظر تفسير الماوردي (٢٠٦/٦) والواحدي (٤٢٤/٤) والبعوي (٤٤٨/٤) وابن عطية (٤٣٨/٥) وابن كثير (٣٤٥/٨)

(٢) البلد (١٠)

(٣) فتح القدير (٣٨٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (٥٥/٣٠) والماوردي (٢٠٦/٦) والبعوي (٤٤٨/٤) عن مجاهد والحسن رحمهما الله. وهي كقوله تعالى: ﴿إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا﴾ [الإنسان: ٣] وزاد ابن كثير (٣٤٥/٨) نسبه لابن زيد قال: وهو الأرجح والله أعلم . أه واختاره الفراء في معاني القرآن (٣٧/٣) والزجاج في معاني القرآن (٢٨٥/٥) قال: أي هداه السبيل إما شاكرا وإما كفورا.

ولعل الآية تتسع للقولين فكلاهما سبيل يسره الله للإنسان فيسر له الخروج من بطن أمه وأرسل له الرسل وأنزل عليهم الكتب لتبين طريق الخير من الشر ولو تركه لعقله لتخط وتخير.

قال الشوكاني رحمه الله : ثم شرع سبحانه في تعداد نعمه على عباده ليشكروها ، وينزجروا عن كفرانها بعد ذكر النعم المتعلقة بحدوثهم فقال : ﴿ فلينظر الإنسان إلى طعامه ﴾ أي ينظر كيف خلق الله طعامه الذي جعله سببا لحياته ؟ وكيف هيا له أسباب المعاش يستعدّ بها للسعادة الأخروية ؟ قال مجاهد : معناه : فلينظر الإنسان إلى طعامه ، أي إلى مدخله ومخرجه<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : والفاكهة : ما يأكله الإنسان من ثمار الأشجار كالعنب والتين والخوخ ونحوها والأب : كل ما أنبتت الأرض مما لا يأكله الناس ولا يزرعونه من الكلاً وسائر أنواع المرعى ، ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup> :

(١) انظر تفسير البغوي (٤/٤٤٨) والقرطبي (١٩/١٤٤) وزاد نسبه للحسن وعزا الماوردي (٦/٢٠٧) نحوه للحسن. وعزاه ابن عطية (٥/٤٣٩) إلى أبي بن كعب وابن عباس رضي الله عنهم والحسن ومجاهد.

(٢) فتح القدير (٥/٣٨٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه والآيات التي بعد هذه تفسر لها وبه قال الطبري (٣٠/٥٦) وعزاه الماوردي (٦/٢٠٦) ليحيى. وبه قال الواحدي (٤/٤٢٤) والبغوي (٤/٤٤٨) وعزاه ابن عطية (٥/٤٣٩) للجمهور وقال ابن كثير (٨/٣٤٧) فيه امتنان وفيه استدلال بإحياء النبات من الأرض الهامدة على إحياء الأجسام بعد ما كانت عظماً بالية وتراباً متمزقاً. أهد وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٥/٢٨٦). وإن كان القول الآخر هو نهاية ذلك التدرج فبعد أن صب الله الماء وشق الأرض وأخرج منها الطعام وتمتع به الإنسان فعليه أن يعتبر في مدخله ومخرجه وما ركب الله عز وجل في جسمه من أعضاء وأجهزة تأخذ الطيب من ذلك الطعام ليستفيد منها الجسم ثم تخرج الفضلات حتى لا يتأذى بها ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]

(٣) لم أعرف قائله ، وهو من شواهد اللسان ، مادة ((أبب)) (١/٢٠٤) وتفسير القرطبي

جدنا قيس ونجد دارنا ولنا الأب بها والمكرع

قال الضحاك : الأب كل شيء ينبت على وجه الأرض<sup>(١)</sup>، وقال ابن أبي طلحة : هو الثمار الرطبة<sup>(٢)</sup>، وروي عن الضحاك أيضاً أنه قال : هو التين خاصة<sup>(٣)</sup>، والأول أولى . ثم شرع سبحانه في بيان أحوال المعاد فقال : ﴿ فَإِذَا جَاءتِ الصَّاحَةُ ﴾ يعني : صيحة يوم القيامة ، وسميت صاخة ، لشدة صوتها لأنها تصخ الآذان ، أي تصمها فلا تسمع . وقيل : سميت صاخة لأنها يصيخ لها الأسماع ، من قولك : أصخ إلى كذا أي استمع إليه<sup>(٤)</sup>، والأول أصح . قال الخليل : الصاخة : صيحة تصخ الآذان حتى تصمها بشدة وقعها<sup>(٥)</sup>، وأصل الكلمة في اللغة مأخوذة من الصك الشديد ، يقال : صخه بالحجر : إذا صكه بها<sup>(٦)</sup>، وجواب إذا محذوف

(١٤٥/١٩) .

- (١) انظر تفسير الماوردي (٢٠٨/٦) وعزاه ابن كثير (٣٤٧/٨) لعطاء، والضحاك لكنه قال: كل شيء أنبتته الأرض سوى الفاكهة. أهـ وزاد القرطبي (١٤٥/١٩) نسبتها لابن أبي رزين.
- (٢) انظر تفسير القرطبي (١٤٥/١٩) ورواه الطبري (٦١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير الماوردي (٢٠٨/٦) وإعراب القرآن للنحاس (١٥٣/٥)
- (٣) انظر تفسير القرطبي (١٤٥/١٩) قال وهو محكي عن ابن عباس أيضاً. وانظر تفسير ابن عطية (٤٣٩/٥) لكنه قال: التين قال: وفي اللفظة غرابة. وعزاه الماوردي (٢٠٨/٦) لابن عباس رضي الله عنهما . وفيه بعد لأن التين من الفاكهة .
- (٤) قاله الطبري (٦١/٣٠) وعزاه الماوردي (٢٠٩/٦) لابن عباس رضي الله عنهما. وبه قال البغوي (٤٤٩/٤) وعزاه القرطبي (١٤٦/١٩) لجماعة من المفسرين.
- (٥) انظر تفسير القرطبي (١٤٦/١٩)
- (٦) انظر لسان العرب مادة صخخ (٣٣/٣) وتفسير القرطبي (١٤٦/١٩)

يدل عليه قوله: ﴿ لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ﴾ أي  
فإذا جاءت الصاخة اشتغل كل أحد بنفسه<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٣٨١/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين:-

الأول: أن الأب كلما أنبتت الأرض مما لا يأكله الناس ولا يزرعونه من الكلاً وسائر أنواع  
المرعى وهو الذي يدل عليه السياق فالأب يقابل الفاكهة والفاكهة متاع لنا والأب متاع لأنعامنا  
وبهذا قال الطبري (٦٠،٥٩/٣٠) ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما. وعن مجاهد وأبي  
رزين والحسن وقتادة والضحاك وابن زيد رحمهم الله بنحوه. وبه قال الواحدي (٤٢٤/٤)  
والبغوي (٤٤٩/٤) وعزاه ابن عطية (٤٣٩/٥) لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وابن زيد  
وقتادة رحمهم الله. وقال ابن كثير (٣٤٧/٨) وفي رواية عنه - أي ابن عباس رضي الله عنهما -  
هو الحشيش للبهائم، وقال مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبو مالك، الأب الكلاً، وعن مجاهد،  
وقتادة، والحسن، وابن زيد: الأب للبهائم كالفاكهة لبني آدم. أه وكذا قال الزجاج في معاني  
القرآن (٢٨٦/٥) وانظر تفسير القرطبي (١٤٥/١٩)

الثاني: أن القيامة سميت بالصاخة لأنها تصخ الآذان أي تصمها فلا تسمع. قال ابن عطية  
(٤٤٠/٥) ﴿الصَّاخَةُ﴾ اسم من أسماء يوم القيامة واللفظة في حقيقتها إنها هي لنفخة الصور التي  
تصخ الآذان أي تصمها، ويستعمل هذا اللفظ في الداهية التي يصم نبؤها الآذان لصعوبته، وهذه  
استعارة وكذلك في الصيحة المفرطة التي يصعب وقوعها على الأذن. أه وبهذا قال الزجاج في  
معاني القرآن (٢٨٧/٥) والقرطبي (١٤٦/١٩) وعزاه صاحب اللسان مادة صخخ (٣٣/٣)  
لابن سيده

## ﴿ سورة التكوير ﴾

قال الله تعالى :

وَإِذَا الْجَنَّةُ أُنزِلَتْ ﴿١٣﴾ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ ﴿١٤﴾ فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَيْسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴿١٦﴾ وَاللَّيْلُ إِذَا عَسَسَ ﴿١٧﴾ وَالصُّبْحُ إِذَا نَفَسَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٌ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ﴿٢٢﴾ وَقَدَرْنَا لَهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ ﴿٢٣﴾ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴿٢٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا الْجَنَّةُ أُنزِلَتْ ﴾ أي قرّبت

إلى المتقين وأدنت منهم . قال الحسن : إنهم يقربون منها لا أنها تزول عن موضعها<sup>(١)</sup> . وقال ابن زيد : معنى ﴿ أُنزِلَتْ ﴾ : تزينت<sup>(٢)</sup> . والأول أولى لأن الزلقى في كلام العرب القرب<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير القرطبي (١٥٣/١٩)

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٥٣/١٩)

(٣) فتح القدير (٣٨٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه ويشهد له قوله تعالى ﴿ وَأُنزِلَتْ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ [ق : ٣١] وهو قول الطبري (٧٤،٧٣/٣٠) والماوردي (٢١٥/٦) والواحدي (٤٣٠/٤) والبغوي (٤٥٢/٤) وابن عطية (٤٤٣/٥) وعزاه ابن كثير (٣٥٨/٨) للضحك، وأبي مالك، وقتادة، والربيع بن خثيم، وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٨٧/٢) والقراء في معاني القرآن (٢٤٢/٣) والزجاج في معاني القرآن (٢٩١/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥١٧) والقرطبي (١٥٣/١٩) وابن الجوزي (٤٠/٩)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَلَأَقْسِمُ بِالْخَنسِ ﴾ ﴿ لا ﴾ زائدة كما تقدّم تحقيقه وتحقيق ما فيه من الأقوال في أول سورة القيامة<sup>(١)</sup>، أي فأقسم بالخنس ، وهي الكواكب ، وسميت بالخنس ، من خنس : إذا تأخر لأنها تخنس بالنهار فتخفى ولا ترى ، وهي زحل ، والمشتري ، والمريخ ، والزهرة ، وعطارد ، كما ذكره أهل التفسير<sup>(٢)</sup>. ووجه تخصيصها بالذكر من بين سائر النجوم ، أنها تستقبل الشمس وتقطع الجرّة ، وقال في الصحاح : الخنس : الكواكب كلها ؛ لأنها تخنس في المغيّب ، أو لأنها تخفى نهاراً ، أو يقال : هي الكواكب السيارة منها دون الثابتة<sup>(٣)</sup>. قال الفراء : إنها الكواكب الخمسة المذكورة ؛ لأنها تخنس في مجراها وتكنس : أي تستتر كما تكنس الظباء في المغار<sup>(٤)</sup>، ويقال : سميت خنسا لتأخرها<sup>(٥)</sup>؛ لأنها الكواكب المتحيرة التي ترجع وتستقيم ، يقال : خنس عنه يخنس خنوساً ، إذا تأخر . وأخنسه غيره ، إذا خلفه ومضى عنه ، والخنس : تأخر الأنف عن الوجه مع ارتفاع قليل في الأرنبة<sup>(٦)</sup>. ومعنى ﴿ الجوار ﴾ أنها تجري مع الشمس والقمر ، ومعنى ﴿ الكنس ﴾ أنها ترجع حتى تخفى تحت ضوء الشمس ، فخنوسها رجوعها ، وكنوسها : اختفائها تحت ضوءها . وقيل : خنوسها :

(١) انظر ما تقدم ص ( ٩٠٦ - ٩٠٨ ) وتقدم أيضاً تحقيق هذه المسألة عند قوله تعالى ﴿ فَلَأَقْسِمُ

بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الحاقة: ٣٨، ٣٩]

(٢) قاله الطبري (٧٤/٣٠) ورواه عن علي رضي الله عنه وعزاه ابن عطية (٤٤٣/٥) لجمهور

المفسرين. وانظر تفسير القرطبي (١٥٤/١٩)

(٣) انظر مختار الصحاح مادة خنس ص (١٤٧)

(٤) انظر معاني القرآن للفراء (٢٤٢/٣)

(٥) انظر تفسير القرطبي (١٥٤/١٩)

(٦) انظر لسان العرب مادة خنس (٧٢/٦) وانظر معاني القرآن للزجاج (٢٩٢/٥)

خفاؤها بالنهار ، وكنوسها : غروبها<sup>(١)</sup>. قال الحسن وقتادة : هي النجوم التي تخنس بالنهار إذا غربت<sup>(٢)</sup> ، والمعنى متقارب ؛ لأنها تتأخر في النهار عن البصر لخفائها فلا ترى ، وتظهر بالليل وتكنس في وقت غروبها . وقيل : المراد بها : بقر الوحش لأنها تتصف بالخنس وبالحوار وبالكنس<sup>(٣)</sup>. وقال عكرمة : الخنس : البقر ، والكنس : الظباء ، فهي تخنس : إذا رأت الإنسان وتقبض وتتأخر وتدخل كناسها<sup>(٤)</sup>. وقيل : هي الملائكة<sup>(٥)</sup> ، والأول أولى لذكر الليل والصبح بعد هذا<sup>(٦)</sup>.

(١) روى البغوي (٤٥٣/٤) نحوه عن علي رضي الله عنه وانظر تفسير القرطبي (١٥٤/١٩)

(٢) انظر تفسير الطبري (٧٥/٣٠) والماوردي (٢١٦/٦) وتفسير عبد الرزاق (٣٥٢/٢) وابن عطية (٤٤٣/٥) وزاد نسبه لعلي رضي الله عنه. وانظر تفسير القرطبي (١٥٤/١٩) وبه قال الواحدي (٤٣٠/٤)

(٣) رواه الطبري (٧٦،٧٥/٣٠) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأبي مسرة وعمرو بن شريحيل وأبي الشعثاء وابن وهب ومجاهد والنخعي. ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٣٥٢،٣٥١/٢) والطبراني في الكبير (٢١٩/٩) رقم (٩٠٦٣) وانظر تفسير البغوي (٤٥٣/٤) وابن عطية (٤٤٣/٥) وزاد نسبه لجابر بن زيد. وانظر تفسير ابن كثير (٣٥٩/٨) وعزاه من طريق أبي داود الطيالسي لابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير رحمه الله.

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٥٥/١٩)

(٥) قاله الماوردي (٢١٦/٦)

(٦) فتح القدير (٣٨٧،٣٨٦/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : تقارب الأقوال التي ذكرها في معنى «الكنس» وهو كما قال لأن مدار الكلمة يرجع إلى معنى الاختفاء سواء اختفت بغروبها أو بغبلة ضوء الشمس عليها أو يتأخرها في مطلعها حتى تختفي ولا ترى. قال صاحب اللسان مادة كنس (١٩٨/٦) والمكنس موج الوحش من الظباء والبقر تستكن فيه من الحر وهو الكناس .... وكنست النجوم تكنس كنوسا استمرت في مجاريها ثم انصرفت راجعة .... وتكنس تستتر كما تكنس الظباء في المغار وهو الكناس ....

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ يعنى: جبريل لكونه نزل به من جهة الله سبحانه إلى رسول الله ﷺ وأضاف القول إلى جبريل لكونه مرسلًا به. وقيل: المراد بالرسول في الآية: محمد ﷺ<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

وقال الليث: هي النجوم التي تستر في مجاريها فتجري وتكنس في محاورها فيحتوى لكل نجم حوى يقف فيه ويستدير ثم ينصرف راجعاً فكنوسه مقامه في حويه وخنوسه أن يخنس بالنهار فلا يرى. أمه وروى البخاري في صحيحه عن مجاهد رحمه الله - تعليقاً قال: والخنس في مجراها: ترجع وتكنس تستر في بيوتها كما تكنس الطباء.

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - باب سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (٦٩٣/٨)

الثاني: أن المراد بالخنس الكواكب التي تخنس بالنهار فتختفي. وقد روى ابن جرير (٧٤/٣٠) عن الحسن وبكر بن عبد الله ومجاهد وقتادة وابن زيد كلهم قالوا: النجوم وروى أيضاً عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال: هي النجوم تخنس بالنهار وتكنس بالليل. قال ابن كثير (٣٥٩/٨) وهذا إسناد جيد صحيح قال: وكذا روى ابن أبي حاتم عن علي وابن ابن عباس رضي الله عنهم ومجاهد والحسن، وقتادة، والسدي وغيرهم. وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٨٧/٢) والزجاج في معاني القرآن (٢٩١/٥، ٢٩٢) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥١٧) والنحاس في إعراب القرآن (١٦٠/٥) وعزاه للحسن ومجاهد وبكر بن عبد الله المزني وابن زيد وعلي رضي الله عنه. وهذا اختيار القرطبي (١٥٥/١٩) وقال ابن الجوزي (٤٢/٩) عليه الأكثر.

(١) عزاه الماوردي (٢١٨/٦) لابن عيسى وحكاه ابن عطية (٤٤٤/٥) والقرطبي (١٥٦/١٩)

(٢) فتح القدير (٣٨٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٧٩/٣٠، ٨٠) ورواه عن قتادة رحمه الله. وعزاه الماوردي (٢١٨/٦) للحسن وقتادة والضحاك رحمهم الله. وهو قول الواحدي (٤٣١/٤) والبغوي (٤٥٣/٤) وقال ابن عطية (٤٤٤/٥) هو جبريل في قول جمهور المتأولين وهو أصح. أمه وقال ابن كثير (٣٦١/٨): يعني إن هذا القرآن لتبليغ رسول كريم أي ملك شريف حسن

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وما هو ﴾ أي محمد ﷺ ﴿ على الغيب ﴾ يعني : خير السماء وما اطلع عليه مما كان غائباً علمه عن أهل مكة ﴿ بضنين ﴾ بمتهم أي : هو ثقة بما يؤدي عن الله سبحانه . وقيل : ﴿ بضنين ﴾ بيخيل ، أي لا يخجل بالوحي ، ولا يقصر في التبليغ<sup>(١)</sup> . وسبب هذا الاختلاف اختلاف القراء ، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي : ﴿ بظنين ﴾ بالظاء المشالة ، أي بمتهم ، والظنة : التهمة ، واختار هذه القراءة أبو عبيد قال : لأنهم لم يخلوه ولكن كذبوه<sup>(٢)</sup> . وقرأ الباقر : ﴿ بضنين ﴾ بالضاد ، أي بيخيل ، من ضننت بالشيء أضنن ضناً : إذا بخلت<sup>(٣)</sup> ، قال مجاهد : أي لا يظنّ عليكم بما يعلم بل يعلم الخلق كلام الله وأحكامه<sup>(٤)</sup> . وقيل : المراد جبريل إنه

الخلق بهي المنظر وهو جبريل عليه السلام. قاله ابن عباس رضي الله عنهما، والشعبي، وميمون بن مهران، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس، وغيرهم. وبه قال الفراء والزجاج في معاني القرآن (٢٤٢/٣) (٢٩٢/٥)

(١) رواه الطبري (٨٢/٣٠) عن النخعي ومجاهد وقتادة وسفيان وابن زيد ورجحه الطبري لأنها في خطوط مصاحف المسلمين كتبت بالضاد.

(٢) انظر ..... وإعراب القرآن للنحاس (١٦٣/٥) وتفسير القرطبي (١٥٨/١٩) واختارها الطبري (٨٢/٣٠) وكلاهما متواتر صحيح.

(٣) انظر تفسير الطبري (٨١/٣٠) والماوردي (٢١٩/٦) وابن عطية (٤٤٤/٥) وانظر النشر (٢٦٠/٣) والتيسير ص (٢٢٠) والبدور الزاهرة ص (٣٣٨)

(٤) انظر تفسير الطبري (٨٢/٣٠) والقرطبي (١٥٨/١٩)

ليس على الغيب بضنين<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) حكاة القرطبي (١٥٨/١٩)

(٢) فتح القدير (٣٨٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو أن الضمير في قوله ﴿وَمَا هُوَ﴾ يعود إلى النبي ﷺ وأن ليس بمتهم فيما يبلغ عن الله عز وجل - هو الذي يظهر رجحانه ورواه الطبري (٨٢، ٨١/٣٠) عن زر بن حبیش وابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبیر والنخعي والضحاك. وهو قول الواحدي (٤٣١/٤) وعزاه الماوردي (٢١٩/٦) لابن عباس رضي الله عنهما والقراءتان كلاهما صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ فلا وجه للترجيح فمن قرأ بالضاد معناه أي ما هو على ما أنزل الله عليه بخيل بل يوجد به ويبلغه إلى خلق الله كما أمر ومن قرأ بالطاء فالمعنى أي بمتهم بل هو ﷺ ثقة فيما يبلغه عن الله عز وجل وبهذا قال الزجاج في معاني القرآن (٢٩٣/٤) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥١٧) والنحاس في إعراب القرآن (١٦٣/٥) قال ابن كثير (٣٦٢/٨) أي وما محمد ﷺ على ما أنزله الله عليه ﴿بِضْنِينَ﴾ أي بمتهم، ومنهم من قرأ ذلك بالضاد، أي: بخيل، بل يبذله لكل أحد. قال سفيان بن عيينة: ظنين وضنين سواء، أي ما هو بكذاب وما هو بفاجر. والظنين المتهم والضمين البخيل وقال قتادة: كان القرآن غيباً فأنزله الله على محمد ﷺ فما ضن به على الناس بل بلغه ونشره وبذله لكل من أراه. وكذا قال عكرمة، وابن زيد، وغير واحد، واختار ابن جرير قراءة الضاد، قلت: وكلاهما متواتر ومعناه صحيح كما تقدم. أهـ

## ﴿ سورة المطفين ﴾

قال الله تعالى :

وَيْلٌ لِّلْمَطْفِينِ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَّالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ  
يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ  
الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾ كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفَجَارِ لَفِي سِجِّينٍ ﴿٧﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سِجِّينٌ ﴿٨﴾ كِتَابٌ مَّرْقُومٌ ﴿٩﴾ وَيْلٌ

### يَوْمِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ يوم يقوم الناس ﴾ : يوم يقومون من قبورهم لأمر رب العالمين ، أو لجزائه ، أو لحسابه أو لحكمه وقضائه ، وفي وصف اليوم بالعظم مع قيام الناس لله خاضعين فيه ، ووصفه سبحانه بكونه ربّ العالمين دلالة على عظم ذنب التطفيف ، ومزيد إثمه وفضاعة عقابه . وقيل : المراد بقوله : ﴿ يوم يقوم الناس ﴾ قيامهم في رشحهم إلى أنصاف آذانهم<sup>(١)</sup>.

(١) قال الواحدي (٤/٤٤١) قاله جماعة من المفسرين. أه ويدل عليه ما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (( يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف آذنيه ))

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة المطفين - باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٦٩٦/٨) رقم (٤٩٣٨) وصحيح مسلم - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب في صفة يوم القيامة (٢١٩٥/٤) رقم (٢٨٦٢). وظاهر هذا الحديث أن الناس كلهم كذلك يوم القيامة لكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص ببعض ومن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها - (٢١٩٦/٤) رقم (٢٨٦٤) من حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال :

وقيل : المراد : قيامهم بما عليهم من حقوق للعباد<sup>(١)</sup> وقيل : المراد : قيام الرسل بين يدي الله للقضاء<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ كَلَّا ﴾ هي للردع والزجر للمطففين الغافلين عن البعث وما بعده ، ثم استأنف فقال : ﴿ إِنْ كُنَّا الْفَجَّارُ لَفِي سَجِينٍ ﴾ وعند أبي حاتم ﴿ كَلَّا ﴾ بمعنى : حقا متصلة بما بعدها على معنى : حقا إن كتاب الفجار لفي

سمعت رسول الله ﷺ يقول : (( تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل ، فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق فمنهم من يكون إلى كعبه ، ومنهم من يكون إلى ركبته ، ومنهم من يكون إلى حقيقه ، ومنهم من يلجمه العرق إجماعاً )) قال : وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه .

وقال ابن حجر في الفتح (٣٩٤، ٣٩٣/١١) : والأولى أن تكون الإشارة بمن يصل الماء - يعني العرق - إلى أذنيه إلى غاية ما يصل الماء ولا ينفي أن يصل الماء لبعضهم إلى دون ذلك . ثم ساق رحمه الله حديث مسلم السابق وأحاديث في معناه وقال بعد ذكره حديث مسلم : فإنه ظاهر في أنهم يستون في وصول العرق إليهم ويتفاوتون في حصوله فيهم .

(١) ذكره الماوردي (٢٢٧/٦) والقرطبي (١٦٨/١٩)

(٢) عزاه الماوردي (٢٢٦/٦) ليزيد بن شريك وانظر تفسير القرطبي (١٦٨/١٩)

(٣) فتح القدير (٣٩٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الماوردي (٢٢٦/٦) لسعيد بن جبير . وبه قال الواحدي (٤٤١/٤) والبيهقي (٤٥٨/٤) ولا منافاة بين الأقوال بل كلها يدخل في معنى الآية ولا تعارض بينها فقيام الناس في رشحهم في ذلك اليوم إنما يكون بعد بعثهم وقيامهم من قبورهم للحساب وهو موقف من مواقف الحساب وفي ذلك اليوم كل يقوم بأداء ما عليه من حقوق العباد فيعطي غرماته من حسناته وإلا طرح عليه من سيئاتهم وهو يوم أيضاً يقوم فيه الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وأمهم بين يدي الله للقضاء . فـ ﴿ النَّاسُ ﴾ لفظ عام يدخل في الرسل عليهم السلام وغيرهم . فالأقوال مجتمعة وتصب في معين واحد والعلم لله .

سجين<sup>(١)</sup>، وسجين هو ما فسره به سبحانه من قوله: ﴿وما أدراك ما سجين كتاب مرقوم﴾ فأخبر بهذا أنه كتاب مرقوم، أي مسطور. قيل: هو كتاب جامع لأعمال الشرّ الصادر من الشياطين والكفرة والفسقة، ولفظ سجين علم له، وقال قتادة وسعيد بن جبير ومقاتل وكعب: إنه صخرة تحت الأرض السابعة تقلب فيجعل كتاب الفجار تحتها<sup>(٢)</sup>،

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٤٣/٤) وزاد نسبه للحسن. وانظر تفسير البغوي (٤٥٨/٤) وابن عطية (٤٥١/٥) وذكر الماوردي (٢٢٧/٦) هذا القول. وهو قول ابن كثير (٣٧١/٨) قال: أي حقاً إن مصيرهم وأواهم ﴿لَقِيَ سَجِينٍ﴾ فعيل من السجن وهو الضيق كما يقال: فسق وشرب وسكير وخمير ونحو ذلك ولهذا عظم أمره فقال: ﴿وَمَا أَذْرَاكَ مَا سَجِينٍ﴾ أي هو أمر عظيم وسجن مقيم وعذاب أليم. ثم قد قال قائلون: هو تحت الأرض السابعة وتقدم في حديث البراء الطويل يقول الله عز وجل في روح الكافر (( اكتبوا كتابه في سجين )) وسجين هي تحت الأرض السابعة وقيل صخرة تحت السابعة خضراء وقيل بئر في جهنم وقد روى ابن جرير في ذلك حديثاً غريباً منكراً لا يصح.... والصحيح أن سجين مأخوذ من السجن وهو الضيق فإن المخلوقات كلما تسافل منهما ضاق وكلما تعالی منها اتسع فإن الأفلاك السبعة كل واحد منها أوسع وأعلى من الذي دونه، وكذلك الأراضون كل واحدة أوسع من التي دونها حتى ينتهي السفول المطلق والمحل الأضيق إلى المركز في وسط الأرض السابعة، ولما كان مصير الكفار إلى جهنم وهي أسفل السافلين كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦٥] وقال ما هنا ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَارِ لَفِي سَجِينٍ﴾ وهو يجمع الضيق والسفول كما قال: ﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَاناً ضِيقاً مُّقْرَّبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُوراً﴾ [الفرقان: ١٣]. أه وهذا هو اختيار النحاس في إعراب القرآن (١٧٧/٥)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٤٤٤،٤٤٣/٤) وروى نحوه عن كعب الأجبارة وعطاء الخرساني. قال الواحدي: والمعنى في الآية أن كتاب عملهم يوضع في الأرض السابعة وذلك علامة خسارتهم ودليل على حساسة منزلتهم ولا يصعد به إلى السماء كما يصعد بكتاب المؤمن. أه وعزاه البغوي (٤٥٨/٤) لعبد الله بن عمرو رضي الله عنه وقاتدة ومجاهد والضحاك رحمهم الله. وعزاه الماوردي (٢٢٨/٦) ليحيى بن سلام. وقال الطبري (٩٤/٣٠-٩٦): الأرض السابعة ورواه عن

وبه قال مجاهد<sup>(١)</sup>، فيكون في الكلام على هذا القول مضاف محذوف ،  
 والتقدير : محل كتاب مرقوم . وقال أبو عبيدة والأخفش والميرد والزجاج :  
 ﴿ لفي سجين ﴾ : لفي حبس وضيق شديد<sup>(٢)</sup>، والمعنى : كأنهم في حبس ،  
 جعل ذلك دليلا على حساسة منزلتهم وهوانها . وقال الواحدي : ذكر قوم أن  
 قوله : ﴿ كتاب مرقوم ﴾ تفسير لسجين وهو بعيد ؛ لأنه ليس السجين من  
 كتاب في شيء على ما حكيناه عن المفسرين ، والوجه أن يجعل بياننا لكتاب  
 المذكور في قوله : ﴿ إن كتاب الفجار ﴾ على تقدير : هو كتاب مرقوم ، أي  
 مكتوب قد بينت حروفه انتهى<sup>(٣)</sup>، والأولى ما ذكرناه ، ويكون المعنى : إن  
 كتاب الفجار الذين من جملتهم المطففون ، أي ما يكتب من أعمالهم أو كتابة

البراء وابن عباس رضي الله عنهم وكعب الأخبار وقتادة، والضحاك، وابن زيد، واستدل بمحدث  
 البراء وفيه - عن النفس الفاجرة - (( فيقول الله اكتبوا كتابه في أسفل الأرض في سجين في  
 الأرض السفلى ))

(١) انظر تفسير الطبري (٩٦/٣٠) والماوردي (٢٢٨/٦) والبخاري (٤٥٩/٤) والقرطبي (١٦٨/١٩)  
 وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما

(٢) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (٢٨٩/٢) وانظر تفسير البخاري (٤٥٩/٤) والقرطبي (١٦٩/١٩)  
 وقال ابن عطية (٤٥١/٥) وقال الجمهور: هو فعيل من السجن كسكير وشريب أي في موضع  
 ساجن فجاج بنا مبالغة قال مجاهد وذلك في صحرة تحت الأرض السابعة. أهـ وهو قول ابن قتيبة  
 في غريب القرآن ص (٥١٩)

(٣) انظر تفسير الواحدي (٤٤٤/٤) وهو قول ابن كثير (٣٧٣/٨) حيث قال: وقوله ﴿ كتاب  
 مرقوم ﴾ ليس تفسيرا لقوله ﴿ وما أدراك ما سجين ﴾ وإنما هو تفسير لما كتب لهم من المصير إلى  
 سجين، أي مرقوم مكتوب مفروغ منه لا يزداد فيه أحد ولا ينقص منه أحد. قاله محمد بن كعب  
 القرطبي. أهـ

أعمالهم لفي ذلك الكتاب المدون للقبائح المختصّ بالشر ، وهو سجّين<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى :

إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ  
مِنْ رَحِيقٍ مَّخْتومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَمُهُ مِسْكٌَ وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُمْ  
مِنْ تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا  
يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا  
رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَضَالُونَ ﴿٣٢﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَفِظِينَ ﴿٣٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله ﴿ ومزاجه من تسنيم ﴾ معطوف على ﴿ ختامه مسك ﴾ صفة أخرى لرحيق، أي : ومزاج ذلك الرحيق من تسنيم وهو شراب ينصبّ عليهم من علو وهو أشرف شراب الجنة. وأصل التسنيم في اللغة الارتفاع<sup>(٢)</sup>، فهي عين ماء تجري من علو إلى أسفل ، ومنه سنام البعير لعلوه من بدنه ومنه تسنيم القبور. ثم بين ذلك فقال: ﴿ عينا يشرب بها المقربون ﴾ وانتصاب ﴿ عينا ﴾ على المدح . وقال الزجاج : على الحال<sup>(٣)</sup>،

(١) فتح القدير (٣٩٥/٥، ٣٩٦)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الواحدي (٤٤٤/٤) عن قتادة ومقاتل رحمهما الله بنحوه. وذكره ابن عطية (٤٥١/٥) وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٢٩٨/٤) والقرطبي (١٦٩/١٩) ولا يمتنع ما قاله الشوكاني رحمه الله وهو أن قوله ﴿ كِتَابٌ مُرْقُومٌ ﴾ تفسير لقوله ﴿ سَجِّينَ ﴾ ويكون ذلك الكتاب أسفل سافلين حساً ومعنى والعلم لله.

(٢) انظر لسان العرب مادة سنم (٣٠٦/١٢) وغريب القرآن لابن قتيبة ص (٥٢٠)

(٣) انظر معاني القرآن (٣٠١/٥) وهو لم يقتصر عليه - كما يفهم من كلام الشوكاني - بل جوزه وجوز قبله قول الأخفش وصدر قبل ذلك بقول الفراء. ورجح النحلاس في إعراب القرآن

وإنما جاز أن تكون ﴿ عينا ﴾ حالا مع كونها جامدة غير مشتقة لا تصافها بقوله : ﴿ يشرب بها ﴾ وقال الأخفش : إنها منصوبة بـ ﴿ يسقون ﴾ أي يسقون عينا ، أو من عين<sup>(١)</sup>. وقال الفراء : إنها منصوبة بـ ﴿ تسنيم ﴾ على أنه مصدر مشتق من السنام ، كما في قوله : ﴿ أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ﴾<sup>(٢)(٣)</sup> والأول أولى ، وبه قال المبرد<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وإذا رأوهم ﴾ أي إذا رأى الكفار المسلمين في أي مكان ﴿ قالوا إن هؤلاء لضالون ﴾ في اتباعهم محمدا ، وتمسكهم بما جاء به ، وتركهم التمتع الحاضر ، ويجوز أن يكون المعنى : وإذا رأى المسلمون الكافرين قالوا هذا القول<sup>(١)</sup> والأول أولى<sup>(٧)</sup>.

(١٨٢/٥) كونها حالا.

(١) انظر قوله هذا في معاني القرآن (٧٣٤/٢) وإعراب القرآن للنحاس (١٨٢/٥) وعزاه الطبري (١٠٩/٣٠) لبعض نحاة البصرة.

(٢) البلد (١٥،١٤)

(٣) انظر معاني القرآن (٢٤٩/٣) وعزاه الطبري (١٠٩/٣٠) لبعض نحاة الكوفة.

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٧٥/١٩) وإعراب القرآن للنحاس (١٨٢/٥)

(٥) فتح القدير (٣٩٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله عزاه الطبري (١٠٩/٣٠) لبعض نحاة البصرة. وهو اختيار القرطبي (١٧٥/١٩) وعزاه للمبرد. واختاره الزمخشري (٢٣٣/٤) والعكبري في الإملاء (٤٥٧/٤) وقال ابن عطية (٤٥٤/٥) فيه بعد.

(٦) حكاة ابن عطية (٤٥٤/٥)

(٧) فتح القدير (٣٩٩/٥) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فإن سياق الآيات في

وصف حال الكفار وكيف يستهزئون بالمسلمين ويسخرون منهم. وبه قال الطبري (١١١/٣٠)

والواحدي (٤٤٩/٤) والبغوي (٤٦٢/٤) وابن كثير (٣٧٥/٨) والنحاس في إعراب القرآن

(١٨٤/٥) وابن الجوزي (٦١/٩) .

## ﴿ سورة الانشقاق ﴾

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الْاِنْسَانُ اِنَّكَ كَادِحٌ اِلَى رَبِّكَ كَدًّا فَمَلَأْتِيهِ ﴿٦﴾ فَاَمَّا مَنْ اُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ

﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَنَقَلَبُ اِلَى اَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٩﴾ وَاَمَّا مَنْ اُوْتِيَ كِتَابَهُ

وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصْلَى سَعِيرًا ﴿١٢﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَان ﴾ المراد : جنس

الإنسان فيشمل المؤمن والكافر . وقيل : هو الإنسان الكافر<sup>(١)</sup> . والأول أولى لما

سيأتي من التفصيل<sup>(٢)</sup> .

(١) حكاة القرطبي (١٧٨/١٩) وقال: قال مقاتل يعني الأسود بن عبد الأسد. ويقال: يعني أبي بن خلف.

(٢) فتح القدير (٤٠٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ومراد الشوكاني رحمه الله بما يأتي من التفصيل سياق الآيات ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا...﴾ الآيات. ويقول الشوكاني هذا قال الطبري (١١٥/٣٠) والواحدي (٤٥٢/٤) وابن عطية (٤٥٦/٥) وعزاه القرطبي (١٧٨/١٩) لقتادة رحمه الله.

قال الله تعالى :

﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ ﴾ ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ ﴿ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴾ ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾ ﴿

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ : السوق عند أهل اللغة : ضم الشيء بعضه إلى بعض ، يقال : استوسقت الإبل : إذا اجتمعت وانضمت ، والراعي يسقها ، أي يجمعها<sup>(١)</sup> . قال الواحدي : المفسرون يقولون : وما جمع وضم وحوى ولف<sup>(٢)</sup> ، والمعنى : أنه جمع وضم ما كان منتشرًا بالنهار في تصرفه ، وذلك أن الليل إذا أقبل آوى كل شيء إلى مأواه ، ومنه قول ضابئ بن الحرث البرجمي<sup>(٣)</sup> :

فإني وإياكم وسوقا إليكم كقابض شيا لم تنله أنامله

وقال عكرمة : ﴿ وما وسق ﴾ أي وما ساق من شيء إلى حيث يأوي ، فجعله من السوق لا من الجمع<sup>(٤)</sup> ﴿ وما وسق ﴾ أي وما جنّ وستر . وقيل : ﴿ وما وسق ﴾ أي وما حمل<sup>(٥)</sup> ، وكل شيء حملته فقد وسقته ، والعرب تقول : لا أحمله ما وسقت عيني الماء ، أي حملته ، ووسقت الناقة تسق وسقا ، أي حملت<sup>(٦)</sup> . قال قتادة والضحاك ومقاتل بن سليمان : ﴿ وما وسق ﴾ : وما حمل

(١) انظر لسان العرب مادة وسق (٣٨٠، ٣٧٩/١٠) وعزا الواحدي (٤٥٤/٤) هذا القول لليث.

(٢) انظر تفسيره (٤٥٤/٤)

(٣) انظر البيت في تفسير القرطبي (١٨٢/١٩) .

(٤) انظر تفسير الطبري (١٢١/٣٠) وزواه عن الضحاك ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر تفسير ابن كثير (٣٨١/٨) والقرطبي (١٨٢/١٩)

(٥) عزاه القرطبي (١٨٢/١٩) لابن عباس رضي الله عنهما

(٦) انظر لسان العرب مادة وسق (٣٧٩/١٠) وتفسير القرطبي (١٨٢/١٩)

من الظلمة ، أو حمل من الكواكب<sup>(١)</sup>. قال القشيري : ومعنى حمل : ضمّ  
 وجمع ، والليل يحمل بظلمته كل شيء<sup>(٢)</sup>. وقال سعيد بن جبير : ﴿ وما وسق ﴾  
 أي وما عمل فيه من التهجد والاستغفار بالأشجار<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبري (١٢١/٣٠) والماوردي (٢٣٧/٦) والبغوي (٤٦٥/٤) والقرطبي  
 (١٨٢/١٩)

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٨٢/١٩)

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٣٧/٦)

(٤) فتح القدير (٤٠٤،٤٠٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٢٠،١١٩/٣٠)  
 ورواه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن وبجاهد وقتادة  
 وابن زيد. وانظر تفسير الماوردي (٢٣٧/٦) وهو قول الواحدي (٤٥٤/٤) والبغوي (٤٦٤/٤)  
 وابن عطية (٤٥٨/٥) وابن كثير (٣٨٠/٨) وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢٩١/٢) ما علا  
 فلم يمتنع من شيء فإذا جلل الليل الجبال والأشجار والبحار والأرض فأجمعت له فقد وسقها.  
 أه وقال الفراء والزجاج في معاني القرآن (٢٥١/٣) (٣٠٥/٥) وما جمع وضم . وبه قال ابن  
 قتيبة في غريب القرآن ص (٥٢١) وهو اختيار القرطبي (١٨٢/١٩) ولا مانع من حمل الآية على  
 جميع الأقوال فليس بينها تعارض وجميع ذلك يكون بالليل ، والعلم لله .

## ﴿ سورة البروج ﴾

قال الله تعالى :

وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴿١﴾ وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ ﴿٢﴾ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴿٣﴾ فَنِلَّ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وشاهد ومشهود ﴾ المراد بالشاهد من يشهد في ذلك اليوم من الخلائق أي يحضر فيه ، والمراد بالمشهود : ما يشاهد في ذلك اليوم من العجائب وذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الشاهد : يوم الجمعة ، وأنه يشهد على كل عامل بما عمل فيه ، والمشهود : يوم عرفة ، لأنه يشهد الناس فيه موسم الحج ، وتحضره الملائكة<sup>(١)</sup> ، قال الواحدي : وهذا قول الأكثر<sup>(٢)</sup> ، وحكى القشيري عن ابن عمر وابن الزبير أن الشاهد : يوم الأضحى<sup>(٣)</sup> . وقال سعيد بن المسيب : الشاهد : يوم التروية ، والمشهود : يوم عرفة<sup>(٤)</sup> ، وقال النخعي : الشاهد يوم عرفة ، والمشهود : يوم النحر<sup>(٥)</sup> .

(١) قاله أبو هريرة وعلي وابن عباس رضي الله عنهم والحسن وقتادة وابن زيد. رواه عنهم الطبري

(٢) وانظر تفسير الماوردي (٢٤١/٦) والواحدي (٤٥٨/٤) وقال البغوي

(٤٦٦/٤) وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما والأكثرين .

(٣) انظر تفسيره (٤٥٨/٤)

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)

وانظر قول ابن عمر وابن الزبير في تفسير ابن كثير (٣٨٦/٨)

(٥) انظر تفسير البغوي (٤٦٧/٤) وابن عطية (٤٦١/٥) والقرطبي (١٨٨/١٩)

(٥) انظر تفسير الماوردي (٢٤١/٦) وعزاه ابن عطية (٤٦١/٥) لملي بن أبي طالب رضي الله عنه

وانظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)

وقيل : الشاهد : هو الله سبحانه ، وبه قال الحسن وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup> ،  
لقلوه : ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾<sup>(٢)</sup> . وقوله : ﴿ قل أي شيء أكبر شهادة  
قل الله شهيد بيني وبينكم ﴾<sup>(٣)</sup> . وقيل : الشاهد : محمد ﷺ<sup>(٤)</sup> لقلوه : ﴿ فكيف  
إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾<sup>(٥)</sup> . وقوله :  
﴿ يأيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾<sup>(٦)</sup> . وقوله : ﴿ ويكون  
الرسول عليكم شهيداً ﴾<sup>(٧)</sup> . وقيل : الشاهد : جميع الأنبياء<sup>(٨)</sup> لقلوه :  
﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾<sup>(٩)</sup> . وقيل : هو عيسى ابن مريم<sup>(١٠)</sup>

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٥٨/٤) حيث عزاه للحسن بن علي رضي الله عنهما وعزاه ابن عطية

(٥/٤٦٠) لابن عباس رضي الله عنهما وانظر تفسير ابن كثير (٣٨٦/٨) والقرطبي (١٨٨/١٩)

ورواه الطبري (١٣١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعزاه

الماوردي (٢٤١/٦) لابن عيسى

(٢) النساء (١٦٦)

(٣) الأنعام (١٩)

(٤) رواه الطبري (١٣٠/٣٠) عن ابن عباس والحسن بن علي رضي الله عنهم وزاد الماوردي

(٦/٢٤١) نسبه لابن عمر رضي الله عنهما وابن الزبير وانظر تفسير البغوي (٤/٤٦٧) وابن

عطية (٥/٤٦٠) وعزاه ابن كثير (٣٨٦/٨) لابن عباس والحسن بن علي رضي الله عنهم

وعكرمة رحمه الله. وانظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)

(٥) النساء (٤١)

(٦) الأحزاب (٤٥)

(٧) البقرة (١٤٣)

(٨) عزاه ابن عطية (٥/٤٦١) لعبد العزيز بن يحيى. وانظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)

(٩) النساء (٤١)

(١٠) عزاه الماوردي (٦/٢٤١) لابن أبي نجیح وعزاه ابن عطية (٥/٤٦١) لأبي مالك. وانظر تفسير

القرطبي (١٨٨/١٩)

لقوله : ﴿وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم﴾<sup>(١)</sup> ، والمشهود على هذه الأقوال الثلاثة : إما أمة محمد ، أو أمم الأنبياء ، أو أمة عيسى .  
وقيل : الشاهد : آدم ، والمشهود : ذريته<sup>(٢)</sup> ، وقال محمد بن كعب : الشاهد : الإنسان<sup>(٣)</sup> لقوله : ﴿كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً﴾<sup>(٤)</sup> وقال مقاتل : أعضاؤه<sup>(٥)</sup> لقوله : ﴿يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون﴾<sup>(٦)</sup> وقال الحسين بن الفضل : الشاهد : هذه الأمة ، والمشهود : سائر الأمم<sup>(٧)</sup> لقوله : ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس﴾<sup>(٨)</sup> .  
وقيل : الشاهد : الحفظة والمشهود : بنو آدم<sup>(٩)</sup> . وقيل : الأيام والليالي<sup>(١٠)</sup> .  
وقيل : الشاهد : الخلق ، يشهدون لله عزّ وجلّ بالوحدانية ، والمشهود له

(١) المائدة (١١٧)

(٢) عزاه الماوردي (٢٤١/٦) لمجاهد رحمه الله وزاد ابن عطية (٤٦٠/٥) نسبته لعكرمة

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩) وعزاه الماوردي (٢٤١/٦) وابن كثير (٣٨٦/٨) لابن عباس

رضي الله عنهما. وقال ابن كثير أيضاً: وقال مجاهد ، وعكرمة ، والضحاك: الشاهد ابن آدم والمشهود يوم القيامة. أهـ

(٤) الإسراء (١٤)

(٥) انظر تفسير البغوي (٤٦٧/٤) وعزاه ابن عطية (٤٦١/٥) لسعيد بن جبير رحمه الله. وانظر

تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)

(٦) النور (٢٤)

(٧) انظر تفسير البغوي (٤٦٧/٤) والقرطبي (١٨٨/١٩)

(٨) البقرة (١٤٣)

(٩) عزاه الماوردي (٢٤١/٦) لسهل بن عبد الله. وانظر تفسير البغوي (٤٦٧/٤) والقرطبي

(١٨٨/١٩)

(١٠) حكاه ابن عطية (٤٦١/٥) والقرطبي (١٨٨/١٩)

بالوحدانية هو الله سبحانه<sup>(١)</sup>، وسيأتي بيان ما ورد في تفسير الشاهد والمشهود - وبيان ما هو الحق ، إن شاء الله .

ثم قال الشوكاني رحمه الله في قسم الرواية بعد أن ساق الروايات الواردة في معنى قوله : ﴿ وشاهد ومشهود ﴾ قلت : وهذه التفاسير عن الصحابة رضي الله عنهم قد اختلفت كما ترى ، وكذلك اختلفت تفاسير التابعين بعدهم واستدل من استدلّ منهم بآيات ذكر الله فيها أن ذلك الشيء شاهد أو مشهود ، فجعله دليلاً على أنه المراد بالشاهد والمشهود في هذه الآية المطلقة ، وليس ذلك بدليل يستدل به على أن الشاهد والمشهود المذكورين في هذا المقام هو ذلك الشاهد والمشهود الذي ذكر في آية أخرى ، وإلا لزم أن يكون قوله هنا : ﴿ وشاهد ومشهود ﴾ هو جميع ما أطلق عليه في الكتاب العزيز أو السنة المطهرة أنه يشهد أو أنه مشهود ، وليس بعض ما استدلووا به مع اختلافه بأولى من بعض ، ولم يقل قائل بذلك . فإن قلت : هل في المرفوع الذي ذكرته من حديثي أبي هريرة<sup>(٢)</sup> ،

(١) عزاه ابن عطية (٤٦٠/٥، ٤٦١) لمحمد بن كعب القرظي . وانظر تفسير القرطبي (١٨٨/١٩)  
 (٢) وهو ما رواه الطبري (١٢٩/٣٠) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - باب ومن سورة البروج (٤٠٦/٥) رقم (٣٣٣٩) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣٨٥/٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (( اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة ولا ما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه فيه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استحباب له ولا يستعبد من شر إلا أعاده الله منه ))  
 وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة وموسى بن عبيدة يضعف

وحديث أبي مالك<sup>(١)</sup>، وحديث جبير بن مطعم<sup>(٢)</sup> ومرسل سعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup> ما يعين هذا اليوم الموعود ، والشاهد والمشهود ؟ قلت أما اليوم الموعود فلم تختلف هذه الروايات التي ذكر فيها ، بل اتفقت على أنه يوم القيامة ، وأما

في الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره. أهـ

وقال ابن كثير - بعد أن ذكره من طريق ابن أبي حاتم - (٣٨٥/٨) وهكذا روى هذا الحديث ابن خزيمة من طريق موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف الحديث وقد روى موقوفاً على أبي هريرة وهو أشبه. أهـ والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٢٨/٣) رقم (٢٦٥٩) - وفي حديث أبي هريرة الثاني الذي رواه الحاكم في المستدرک (٥١٩/٢) والبيهقي في السنن الكبرى (١٧٠/٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً قال: ((الـشَاهِدُ) يوم عرفة ويوم الجمعة والـمَشْهُودُ) هو الموعود يوم القيامة (( وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(١) وهو ما رواه الطبري (١٢٩/٣٠) والطبراني في الكبير (٢٩٨/٣) رقم (٣٤٥٨) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (( المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها مؤمن يدعو الله بخير إلا استجاب له ولا يستعيذه من شر إلا أعاده منه )) وقال الميثمي في المجمع (١٧٣/٢، ١٧٤) وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه. قال أبو حاتم لم يسمع من أبيه شيئاً

(٢) وهو ما رواه ابن عدي في الكامل (١٧٢٨/٥) من طريق عمار بن مطر الغنيري الراهوري عن مالك بن أنس عن عمارة بن عبد الله بن صياد عن نافع بن جبير عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل ((وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ)) (( قال الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة )) وقال ابن عدي عن عمار هذا متروك الحديث وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن عمار عن مالك بهذه الأسانيد بواطيل ليس هي بمحفوظة عن مالك وعمار بن مطر الضعيف على روايته وزاد السيوطي في الدر (٤٦٣/٨) نسبة هذا الأثر لابن مردويه وابن عساكر.

(٣) وهو ما رواه الطبري (١٢٩/٣٠) وعزاه السيوطي في الدر (٤٦٤/٨) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردويه عن سعيد بن المسيب رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ (( إن سيد الأيام يوم الجمعة وهو الشاهد والمشهود يوم عرفة ))

قال ابن كثير (٣٨٦/٨): وهذا مرسل من مراسيل سعيد بن المسيب .

تختلف هذه الروايات التي ذكر فيها ، بل اتفقت على أنه يوم القيامة ، وأما الشاهد ففي حديث أبي هريرة الأول أنه يوم الجمعة ، - وفي حديثه الثاني أنه يوم عرفة ويوم الجمعة وفي حديث أبي مالك أنه يوم الجمعة ، وفي حديث جبير أنه يوم الجمعة ، وفي مرسل سعيد أنه يوم الجمعة ، فاتفقت هذه الأحاديث عليه ، ولا تضر زيادة يوم عرفة عليه في حديث أبي هريرة الثاني ، وأما المشهود ففي حديث أبي هريرة الأول أنه يوم عرفة ، وفي حديثه الثاني أنه يوم القيامة ، وفي حديث أبي مالك أنه يوم عرفة وفي حديث جبير بن مطعم أنه يوم عرفة ، وكذا في حديث سعيد فقد تعين في هذه الروايات أنه يوم عرفة ، وهي أرجح من تلك الرواية التي صرح فيها بأنه يوم القيامة . فحصل من مجموع هذا رجحان ما ذهب إليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أن الشاهد : يوم الجمعة ، والمشهود : يوم عرفة ، وأما اليوم الموعود فقد قدمنا أنه وقع الإجماع على أنه يوم القيامة<sup>(١)(٢)</sup> .

(١) وذلك فيما نقله عن الواحدي (٤٠٧/٥) أنه قال: هو يوم القيامة في قول جميع المفسرين. وانظر تفسير الواحدي (٤٥٨/٤). وقال ابن كثير (٣٨٥/٨) وقد روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **(الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ)** يوم القيامة. وكذلك قال الحسن وقتادة وابن زيد ولم أرهم يختلفون في ذلك والله الحمد. أهـ .

(٢) فتح القدير (٤١٢، ٤٠٨، ٤٠٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قال الواحدي عنه (٤٥٨/٤) وابن كثير (٣٨٦/٨) هو قول الأكثرين. وعزاه ابن عطية (٤٦٠/٥) لابن عباس وعلي وأبي هريرة رضي الله عنهم والحسن وابن المسيب وقتادة رحمهم الله. وبه قال الفراء والزجاج في معاني القرآن (٢٥٢/٣) (٣٠٧/٥)

قال الله تعالى :

إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾ إِنَّهُ هُوَ بَدِيءٌ وَيُعِيدُ ﴿١٣﴾ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ﴿١٤﴾ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ

﴿١٥﴾ فَقَالَ لِمَ يُرِيدُ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ هُوَ بَدِيءٌ وَيُعِيدُ ﴾ أي يخلق الخلق أولاً في الدنيا ويعيدهم أحياء بعد الموت . كذا قال الجمهور . وقيل : يبدئ للكفار عذاب الحريق في الدنيا ثم يعيده لهم في الآخرة ، واختار هذا ابن جرير<sup>(١)</sup> ، والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : قرأ الجمهور : ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ ﴾ برفع المجيد على أنه نعت لـ ﴿ ذُو ﴾<sup>(٣)</sup> ، واختار هذه القراءة أبو عبيدة وأبو حاتم قالا : لأن المجد هو النهاية في الكرم والفضل ، والله سبحانه هو المنعوت بذلك<sup>(٤)</sup> ، وقرأ الكوفيون إلا عاصماً بالجر على أنه نعت للعرش<sup>(٥)</sup> . وقد وصف سبحانه عرشه

(١) انظر تفسيره (١٣٨/٣٠) وعزاه الماوردي (٢٤٣/٦) والنحاس في إعراب القرآن (١٩٤/٥)

لابن عباس رضي الله عنهما ورجحه النحاس

(٢) فتح القدير (٤٠٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول أكثر المفسرين رواه الطبري

(١٣٨/٣٠) عن الضحاك وابن زيد رحمهما الله . وعزاه الماوردي (٢٤٣/٦) للسدي وابن زيد

ومجيب بن سلام . وبه قال الواحدي (٤٦٢/٤) والبغوي (٤٧١/٤) وابن كثير (٣٩٣/٨)

والزجاج في معاني القرآن (٣٠٨/٥) وقال القرطبي (١٨٨/١٩) هو قول أكثر العلماء .

(٣) انظر تفسير الطبري (١٣٩/٣٠) وابن عطية (٤٦٣/٥)

(٤) لم يتكلم عنها أبو عبيدة في مجاز القرآن . وعزاه له القرطبي (١٩٥/١٩)

(٥) انظر تفسير الطبري (١٣٩/٣٠) وابن عطية (٤٦٣/٥) والنشر (٣٦٢/٣) والتيسير ص (٢٢١)

بالكرم كما في آخر سورة المؤمنون<sup>(١)</sup>. وقيل : هو نعت لربك ، ولا يضر الفصل بينهما لأنها صفات لله سبحانه<sup>(٢)</sup>، وقال مكي : هو خير بعد خير<sup>(٣)</sup>، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

والبدور الزاهرة ص (٣٤٠)

(١) وذلك في قوله تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ آية (١١٦)

(٢) عزاه ابن عطية (٤٦٣/٥) لابن عباس رضي الله عنهما

(٣) انظر مشكل إعراب القرآن (٨١٠/٢) لكنه قال: ومن رفعه جعله نعتا لذو أو خيرا بعد خير. أه

(٤) فتح القدير (٤١٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه على قراءة الرفع فيكون قوله ﴿المجيد﴾

صفة لـ ﴿ذو﴾ وهذا هو قول عامة المفسرين والقراء في توجيه قراءة الرفع. ولا ينبغي الترجيح بين

القراءات إذ كلها متواتر ثابت عن رسولنا ﷺ فكلها وحي وقرآن من الله عز وجل توسعة على

هذه الأمة قال ابن كثير (٣٩٣/٨) والمجيد فيه قراءتان الرفع على أنه صفة للرب عز وجل والجر

على أنه صفة للعرش وكلاهما معنى صحيح. أه وبنحوه قال الزجاج في معاني القرآن

(٣٠٨/٥)

## ﴿ سورة الطارق ﴾

قال الله تعالى :

وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ﴿٢﴾ النَّجْمُ الثَّاقِبُ ﴿٣﴾ إِنَّ كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَتَهَا حَافِظٌ ﴿٤﴾ فَلْيَنْظُرِ  
الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴿٥﴾ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ  
﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ﴿٩﴾ فَآلَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قيل : والحافظ : هم الحفظة من الملائكة الذين يحفظون عليها عملها وقولها وفعلها ، ويحصون ما تكسب من خير وشر .  
وقيل : الحافظ : هو الله عز وجل<sup>(١)</sup> . وقيل : هو العقل يرشدهم إلى المصالح ،  
ويكفهم عن المفاسد<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى لقوله : ﴿ وإن عليكم لحافظين ﴾<sup>(٣)</sup> .  
قوله : ﴿ ويرسل عليكم حفظة ﴾<sup>(٤)</sup> وقوله : ﴿ له معقبات من بين يديه  
ومن خلفه يحفظونه ﴾<sup>(٥)</sup> والحافظ على الحقيقة هو الله عز وجل كما في قوله :  
﴿ فالله خير حافظاً ﴾<sup>(٦)</sup> وحفظ الملائكة من حفظه لأنهم بأمره<sup>(٧)</sup> .

(١) عزاه الماوردي (٢٤٦/٦) لسعيد بن جبير رحمه الله . وحكاه القرطبي (٤/٢٠)

(٢) قاله الماوردي (٢٤٦/٦) وحكاه القرطبي (٤/٢٠)

(٣) الأنفطار (١٠)

(٤) الأنعام (٦)

(٥) الرعد (١١)

(٦) يوسف (٦٥)

(٧) فتح القدير (٤١٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله وهو قول الطبري (١٤٣، ١٤٢/٣٠) ورواه من طريق العوفي عن

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ عَلَىٰ رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ﴾ الضمير في ﴿ إِنَّهُ ﴾ يرجع إلى الله سبحانه لدلالة قوله : ﴿ خَلَقَ ﴾ عليه ، فإن الذي خلقه هو الله سبحانه ، والضمير في ﴿ رَجْعِهِ ﴾ عائد إلى الإنسان . والمعنى : أن الله سبحانه على رجوع الإنسان ، أي إعادته بالبعث بعد الموت ﴿ لَقَادِرٌ ﴾ هكذا قال جماعة من المفسرين : وقال مجاهد : على أن يردّ الماء في الإحليل<sup>(١)</sup> . وقال عكرمة والضحاك : على أن يرد الماء في الصلب<sup>(٢)</sup> . وقال مقاتل بن حيان يقول : إن شئت رددته من الكبر إلى الشباب ، ومن الشباب إلى الصبا ، ومن الصبا إلى النطفة<sup>(٣)</sup> . وقال ابن زيد : إنه على حبس ذلك الماء حتى لا يخرج لقادر<sup>(٤)</sup> .

ابن عباس رضي الله عنهما وعن قتادة. وانظر تفسير الماوردي (٢٤٦/٦) وبه قال الواحدي (٤٦٤/٤) وعزاه ابن عطية (٤٦٥/٥) لقتادة وابن سيرين رحمهما الله. وقال ابن كثير (٣٩٦/٨) أي كل نفس عليها من الله حافظ يجرسها من الآفات كما قال تعالى ﴿ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ . وقال الفراء في معاني القرآن (٢٥٥/٣) الحافظ من الله عز وجل يحفظها حتى يسلمها إلى المقادير. وقال القرطبي (٥، ٤/٢٠) : العقل وغيره وسائط والحافظ في الحقيقة هو الله جل وعز. قال الله عز وجل ﴿ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا ﴾ [يوسف: ٦٥] وقال: ﴿ قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

(١) انظر تفسير الطبري (١٤٥/٣٠) والماوردي (٢٤٧/٦) والواحدي (٤٦٥/٤) ومعاني القرآن للفراء (٢٥٥/٣) والقرطبي (٧/٢٠)

(٢) انظر تفسير الطبري (١٤٥/٣٠) والماوردي (٢٤٧/٦) والواحدي (٤٦٥/٤) وابن عطية (٤٦٦/٥) وابن كثير (٣٩٧/٨) وصدر به القرطبي (٧/٢٠) .

(٣) انظر تفسير الطبري (١٤٦/٣٠) وعزاه الماوردي (٢٤٧/٦) للضحاك وانظر تفسير الواحدي (٤٦٥/٤) والبغوي (٤٧٣/٤) والقرطبي (٧/٢٠) .

(٤) انظر تفسير الطبري (١٤٦/٣٠) والماوردي (٢٤٧/٦) وإعراب القرآن للنحاس (٢٠٠/٥) وتفسير القرطبي (٧/٢٠)

والأول أظهر ، ورجحه ابن جرير والثعلبي والقرطبي<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فماله من قوة ولا ناصر ﴾ أي  
فما للإنسان من قوة في نفسه يمتنع بها من عذاب الله ، ولا ناصر ينصره مما نزل  
به ، وقال عكرمة : هؤلاء الملوك ما لهم يوم القيامة من قوة ولا ناصر<sup>(٢)</sup>. قال  
سفيان : القوة : العشرة ، والناصر : الحليف<sup>(٣)</sup> ، والأول أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح القدير (٤١٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو اختيار الطبري (١٤٦/٣٠) ورواه  
عن الضحاك وقاتدة رحمهما الله وعزاه الماوردي (٢٤٧/٦) للحسن وعكرمة وقاتدة رحمهم الله.  
وقال الواحدي (٤٦٥/٤) وقال قاتدة إن الله تعالى على بعث الإنسان وإعادته لقادر. وهذا هو  
الاختيار لقوله ﴿يوم تبلى السرائر﴾ أي إنه قادر على بعثه يوم القيامة، ومعنى الرجوع رد الشيء  
إلى أول حاله. أم وعزاه ابن عطية إلى ابن عباس رضي الله عنهما وقاتدة . وهو قول الفراء في  
معاني القرآن (٢٥٥/٣) والنحاس في إعراب القرآن (٢٠٠/٥)

(٢) انظر تفسير القرطبي (٧/٢٠)

(٣) انظر تفسير الطبري (١٤٧/٣٠) والماوردي (٢٤٨/٦) وإعراب القرآن للنحاس (٢٠١/٥)  
وتفسير القرطبي (٨/٢٠)

(٤) فتح القدير (٤١٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وأنها ليست خاصة بالملوك كما قال  
عكرمة وبهذا قال الطبري (١٤٧/٣٠) ورواه عن قاتدة رحمه الله . وانظر تفسير الماوردي  
(٢٤٨/٦) وقال الواحدي (٤٦٦/٤) أي فما لهذا الإنسان المنكر للبعث من قوة يتمنع بها من  
عذاب الله ولا ناصر ينصره من الله. أم وهو قول البغوي (٤٧٤/٤) وقال ابن عطية (٤٦٦/٥)  
وليس يمتنع في الدنيا شيء من المكاره إلا بأحد الوجهين: إما بقوة في ذات الإنسان، وإما بناصر  
خارج عن ذاته فأخبر الله تعالى عن الإنسان أنه يعدمهما يوم القيامة فلا يعصمه من أمر الله  
شيء. أم ويمثله قال ابن كثير (٣٩٧/٨) وعزاه القرطبي (٨/٢٠) لقاتدة.

## ﴿ سورة الأعلى ﴾

قال الله تعالى :

سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾ وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ﴿٣﴾ وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى ﴿٤﴾  
فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَى ﴿٥﴾ سَنَقِرُكُفَّ لَا تَسْمَى ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى ﴿٧﴾  
وَيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَى ﴿٨﴾ فَذَكَرْكَ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَى ﴿٩﴾ سَيَذَكِّرْكَ مِنْ يُحْشَى ﴿١٠﴾ وَيَجْزِيهَا

### الْأَشْقَى ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والأعلى صفة للرب. وقيل: للاسم<sup>(١)</sup>. والأول

أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) حكاه الطبري (١٥٢، ١٥١/٣٠) عن بعضهم أنه قال: أي نزهه يا محمد اسم ربك الأعلى أن تسمى به شيئاً سواه بينها بذلك أن يفعل ما يفعل المشركون من تسمية آلتهم بعضها اللات وبعضها العزى. ثم رجحه الطبري قائلاً: وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال: معناه: نزهه اسم ربك أن تدعو به الآلهة والأوثان لما ذكرت من الأخبار عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة أنهم كانوا إذا قرءوا ذلك قالوا: سبحان ربي الأعلى فتبين بذلك أن معناه عندهم عظم اسم ربك ونزهه. أه وتأتي الإشارة إلى تلك الأخبار إن شاء الله وهي تؤيد القول الثاني أيضاً بل دلالتها عليه أظهر وذكر ابن عطية (٤٦٨/٥) هذا الوجه ورجح أبو جعفر النحاس في إعراب القرآن (٢٠٤، ٢٠٣/٥) هذا القول وأن المعنى: نزهه اسم ربك الأعلى وعظمه من أن تنسبه إلى ما نسبه إليه المشركون لأنه الأعلى أي القاهر لكل شيء العالي عليه. واستدل له بما ساقه بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا قرأ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قال: سبحان ربي الأعلى.

(٢) فتح القدير (٤١٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ورواه الطبري (١٥١/٣٠) عن ابن

قال الشوكاني رحمه الله : قال الواحدي : قال المفسرون : قدر خلق الذكر والأنثى من الدواب ، فهدى الذكر للأنثى كيف يأتيها<sup>(١)</sup>. وقال مجاهد : هدى الإنسان لسبيل الخير والشر ، والسعادة والشقاوة<sup>(٢)</sup>. وروي عنه أيضا أنه قال في معنى الآية : قدر السعادة والشقاوة ، وهدى للرشد والضلالة ، وهدى الأنعام لمراعيتها<sup>(٣)</sup>. وقيل : قدر أرزاقهم وأقواتهم ، وهداهم لمعايشهم إن كانوا إنسا ،

عمر وعلي وابن عباس رضي الله عنهم أنهم كانوا إذا قرعوها قالوا : سبحان ربي الأعلى . وروي عن قتادة قال : ذكر لنا أن النبي ﷺ كان إذا قرأها قال : سبحان ربي الأعلى . أه وانظر هذه الآثار في تفسير ابن كثير (٤٠١، ٤٠٠/٨) أيضا وقال الماوردي (٢٥١/٦) في الآية أربعة أقاويل : أحدها عظم ربك الأعلى قاله ابن عباس رضي الله عنهما والسدي والاسم صلة قصد بها تعظيم المسمى كما قال لييد :

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما ومن ييك حولا كاملا فقد اعتذر. أه

وذكر ابن عطية (٤٦٨/٥) هذا الوجه. وجوزه السمين في الدر (٧٥٩/١٠) وبه قال ابن خالويه في كتابه إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٥٤) قال : ولا يتبين فيه الإعراب لأن آخره ألف مقصورة. أه

ولعل كلا القولين متوجه فإن أسماء الرب سبحانه وتعالى جديرة وحقيقية بأن تنزهه وتصان عن كل ما لا يليق بها وذاته العلية كذلك فقوله ﴿الْأَعْلَى﴾ يصلح أن يكون صفة للرب فالله سبحانه هو صاحب العلو المطلق ذاتا وقدرأ وقهراً ويصلح أن يكون صفة للاسم فإن أسماء الله سبحانه كلها علية لا أعلى ولا أكمل منها على الإطلاق. ولعل بين القولين تلازماً خاصة في جناب الرب سبحانه فعلو اسمه يدل على علو ذاته والعكس . وما ساق الطبري رحمه الله ومن معه من أدله إنما تدل على أن الأعلى صفة للرب لا للاسم .

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٧٠/٤) وعزاه الماوردي (٢٥٢/٦) للسدي وعزاه البغوي (٤٧٥/٤) لمقاتل والكلبي. وانظر تفسير ابن عطية (٤٦٩/٥) والقرطبي (١٢/٢٠) وعزاه لابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي. وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٥٦/٣)

(٢) انظر تفسير الطبري (١٥٢/٣٠) والواحدي (٤٧٠/٤) والبغوي (٤٧٥/٤) والقرطبي (١٢/٢٠)

(٣) انظر تفسير الطبري (١٥٢/٣٠) والماوردي (٢٥٢/٦) والبغوي (٤٧٥/٤) وابن عطية

ولمراعيتهم إن كانوا وحشاً<sup>(١)</sup>. وقال عطاء : جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له<sup>(٢)</sup>. وقيل : خلق المنافع في الأشياء ، وهدى الإنسان أوجه استخراجها منها<sup>(٣)</sup>. وقال السدي : قدر مدة الجنين في الرحم تسعة أشهر وأقل وأكثر ، ثم هداه للخروج من الرحم<sup>(٤)</sup>. قال الفراء : أي قدر فهدى ، وأضل فاكتفى بأحدهما<sup>(٥)</sup>. وفي تفسير الآية أقوال غير ما ذكرنا . والأولى عدم تعيين فرد أو أفراد مما يصدق عليه قدر وهدى ، إلا بدليل يدل عليه ومع عدم الدليل يحمل على ما يصدق عليه معنى الفعلين ، إما على البديل أو على الشمول . والمعنى : قدر أجناس الأشياء ، وأنواعها ، وصفاتها ، وأفعالها ، وأقوالها ، وآجالها ، فهدى كل واحد منها إلى ما يصدر عنه وينبغي له ، ويسره لما خلق له ، وألهمه إلى أمور دينه ودنياه<sup>(٦)</sup>.

(٤٦٩/٥) وابن كثير (٤٠١/٨)

(١) انظر تفسير الماوردي (٢٥٢/٦) وابن الجوزي (٨٨/٩) والقرطبي (١٢/٢٠)

(٢) انظر زاد المسير (٨٨/٩) والقرطبي (١٢/٢٠)

(٣) انظر تفسير البغوي (٤٧٥/٤) والقرطبي (١٣، ١٢/٢٠)

(٤) انظر تفسير الواحدي (٤٧٠/٤) ومعالم التنزيل (٤٧٥/٤)

(٥) انظر معاني القرآن (٢٥٦/٣)

(٦) فتح القدير (٤١٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٥٢/٣٠) والزجاج في معاني القرآن (٣١٥/٥) وابن عطية (٤٦٩/٥) حيث ذكر الأقوال ثم قال: وهذه الأقوال مثالات والعموم في الآية أصوب في كل تقدير وفي كل هداية. أهـ وقال ابن كثير (٤٠١/٨) وهذه الآية كقوله تعالى إخباراً عن موسى أنه قال لفرعون ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠] أي قدر قدرأ وهدى الخلائق إليه كما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى ﴾ الجملة تعليل لما قبلها ، أي يعلم ما ظهر وما بطن ، والإعلان والإسرار . وظاهره العموم فيندرج تحته ما قيل : إن الجهر ما حفظه رسول الله ﷺ من القرآن . وما يخفى هو ما نسخ من صدره<sup>(١)</sup> ، ويدخل تحته أيضاً ما قيل من أن الجهر هو إعلان الصدقة ، وما يخفى هو إخفاؤها<sup>(٢)</sup> ،

والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء )) . أهـ  
وانظر الحديث في صحيح مسلم - كتاب القدر - باب حجاج آدم وموسى عليهم السلام (٢٠٤٤/٤) رقم (٢٦٥٣) ويشهد لهذا المعنى أيضاً ما في الصحيحين من حديث أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد فأتانا رسول الله ﷺ فقعده وقعدنا حوله ومعه مخضرة فنكس فجعل ينكت بمخضرته ثم قال: (( ما منكم من أحد وما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة )) قال رجل : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وتدع العمل فمن كان منا من أهل السعادة فسيصير إلى أهل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى أهل الشقاوة ؟ فقال: (( اعملوا فكل ميسر أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة )) ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ [الليل: ١٠-٥]

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة الليل - باب ﴿ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ (٧٠٩، ٧٠٨/٨) رقم (٤٩٤٦-٤٩٤٨) وصحيح مسلم - كتاب القدر (٢٠٣٩/٤، ٢٠٤٠) رقم (٢٦٤٧)

وبالعموم كما قال الشوكاني قال القرطبي (١٣/٢٠)

(١) انظر تفسير الماوردي (٢٥٣/٦) والقرطبي (١٥/٢٠)

(٢) عزاه القرطبي (١٥/٢٠) لمحمد بن حاتم وقاله الطبري (١٥٤/٣٠) لكنه لم يخص الزكاة بل قال:

﴿ الْجَهْرُ ﴾ ما أظهرته وأعلنته من عملك ﴿ وَمَا يَخْفَى ﴾ أي من عملك فلم تظهره. أهـ وذكر

الماوردي (٥٤/٥) مثل قول الطبري. وقال ابن كثير (٤٠٢/٨) أي يعلم ما يجهر به العباد وما

ويدخل تحته أيضاً ما قيل : إن الجهر جهره ﷻ بالقرآن مع قراءة جبريل مخافة أن يتفلت عليه ، وما يخفى ما في نفسه مما يدعو إلى الجهر<sup>(١)(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ونيسرك ليسرى ﴾ معطوف على سنقرئك ، وما بينهما اعتراض . قال مقاتل : أي نهون عليك عمل الجنة<sup>(٣)</sup> . وقيل : نوقفك للطريقة التي هي أيسر وأسهل<sup>(٤)</sup> . وقيل : للشريعة اليسرى وهي الحنيفية السهلة<sup>(٥)</sup> . وقيل : نهون عليك الوحي حتى تحفظه وتعمل به<sup>(٦)</sup> . والأولى حمل الآية على العموم ، أي نوقفك للطريقة اليسرى في الدين والدنيا ، في كل أمر من

يخفونه من أقوالهم وأفعالهم لا يخفى عليه من ذلك شيء . أهـ

(١) قاله الزمخشري (٢٤٣/٤)

(٢) فتح القدير (٤٢٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه هو الذي يظهر رجحانه قال الطبري (١٥٤/٣٠) أي هو يعلم جميع أعمالك سرها وعلانيتها فاحذره أن يطلع عليك وأنت عامل في حال من أحوالك بغير الذي أذن لك به . أهـ وبهذا قال الواحدي (٤٧٠/٤) والبيهقي (٤٧٦/٤) وقال ابن عطية (٤٦٩/٥) ﴿ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ ﴾ من الأشياء ﴿ وَمَا يَخْفَى ﴾ منها وذلك لإحاطته بكل شيء علماً .

أهـ ومثله قال النحاس في إعراب القرآن (٢٠٦،٢٠٥/٥)

(٣) انظر تفسير الواحدي (٤٧٠/٤) وعزاه لابن عباس . وانظر تفسير البيهقي (٤٧٦/٤) وعزاه

الماوردي (٢٥٤/٦) لابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم بنحوه . وعزاه القرطبي (١٥/٢٠)

لابن مسعود رضي الله عنه

(٤) قاله الزمخشري (٢٤٣/٤)

(٥) عزاه الماوردي (٢٥٤/٦) والقرطبي (١٥/٢٠) للضحاك . وذكره البيهقي (٤٧٦/٤) وحكاه

الزمخشري (٢٤٣/٤)

(٦) ذكره الزمخشري (٢٤٣/٤) وحكاه القرطبي (١٥/٢٠)

أمرهما التي تتوجه إليك<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فذكر إن نفعت الذكرى ﴾ أي عظ يا محمد الناس بما أوحينا إليك وأرشدهم إلى سبيل الخير ، واهداهم إلى شرائع الدين . قال الحسن : تذكرة للمؤمن ، وحجة على الكافر<sup>(٢)</sup> . قال الواحدي : إن نفعت أو لم تنفع ، لأن النبي ﷺ بعث مبلغا للإعذار والإنذار ، فعليه التذكير في كل حال نفع أو لم ينفع ، ولم يذكر الحالة الثانية كقوله : ﴿ سراييل تقيكم الحر ﴾<sup>(٣)(٤)</sup> . قال الجرجاني : التذكير واجب وإن لم ينفع . فالمعنى : إن نفعت الذكرى أو لم تنفع<sup>(٥)</sup> . وقيل : إنه مخصوص في قوم بأعيانهم<sup>(٦)</sup> . وقيل : ﴿ إن ﴾ بمعنى « ما » ، أي فذكر ما نفعت الذكرى ؛ لأن

(١) فتح القدير (٤٢٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله الذي يظهر رجحانه ويدل عليه عموم الآية فيدخل فيها كل يسر وبهذا قال الطبري (١٥٥/٣٠) وقال ابن عطية (٤٦٩/٥) معناه : نذهب بك نحو الأمور المستحسنة في دنياك وأخراك من النصر والظفر وعلو الرسالة والمنزلة يوم القيامة والرفعة في الجنة . أهد وقال ابن كثير (٤٠٢/٨) أي نسهل عليك أفعال الخير وأقواله ونشرع لك شرعا سهلا سمحا مستقيما عدلا لا اعوجاج فيه ولا حرج ولا عسر . أهد

(٢) انظر تفسير القرطبي (١٥/٢٠)

(٣) النحل (٨١)

(٤) انظر تفسير الواحدي (٤٧٠/٤)

(٥) انظر الدر للسمين (٧٦٣/١٠) والقرطبي (١٥/٢٠)

(٦) حكاية القرطبي (١٥/٢٠) وبنحوه قال ابن كثير (٤٠٢/٨) قال: أي ذكر حيث تنفع التذكرة .

ومن ها هنا يؤخذ الأدب في نشر العلم فلا يضعه عند غير أهله كما قال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه: ما أنت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم . وقال: حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله . أهد

الذكرى نافعة بكل حال<sup>(١)</sup>. وقيل : إنها بمعنى « قد »<sup>(٢)</sup>. وقيل : إنها بمعنى « إذ »<sup>(٣)</sup>. وما قال الواحدي والجرجاني أولى . وقد سبقهما إلى القول به الفراء والنحاس<sup>(٤)</sup>. قال الرازي : إن قوله : ﴿ **إِن نَفَعَتِ الذِّكْرَى** ﴾ للتنبيه على أشرف الحاليين ، وهو وجود النفع الذي لأجله شرعت الذكرى ، والمعلق بإن على شيء لا يلزم أن يكون عدماً عند عدم ذلك الشيء . ويدل عليه آيات منها هذه الآية . ومنها قوله تعالى : ﴿ **وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ** ﴾<sup>(٥)</sup> . ومنها قوله : ﴿ **فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِذَا خِفْتُمْ** ﴾<sup>(٦)</sup> فإن القصر جائز عند الخوف وعدمه . ومنها قوله : ﴿ **فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُزَاجِعَا إِن ظَنَّا أَن يَفْعَمَا حُدُودَ اللَّهِ** ﴾<sup>(٧)</sup> والمراجعة جائزة بدون هذا الظن<sup>(٨)</sup> . فهذا

(١) عزاه الماوردي (٢٥٤/٦) والقرطبي (١٥/٢٠) لابن شجرة

(٢) عزاه السمين في الدر (٧٦٣/١٠) لابن خالويه، قال: وهو بعيد جداً. والذي في كتاب ابن خالويه: إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٥٩) أنه قال: ﴿ **إِن** ﴾ حرف شرط ... ويقول آخرون : ﴿ **إِن** ﴾ بمعنى قد، أي فذكر قد نفعت الذكرى، ولا علامة للرفع في الذكرى؛ لأنه اسم مقصور. أهـ

(٣) حكاه السمين في الدر (٧٦٣/١٠) قال: وهو كقوله ﴿ **وَإِنَّمُ الْأَعْلُونَ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ** ﴾ [آل عمران: ١٣٩]

(٤) لم أجد في معاني القرآن للفراء وعزاه له السمين في الدر (٧٦٣/١٠) وانظر إعراب القرآن للنحاس (٢٠٦/٥)

(٥) البقرة (١٧٢)

(٦) النساء (١٠١)

(٧) البقرة (٢٣٠)

(٨) قول الرازي هذا لا يسلم له فإن كثيراً من العلماء جعل ذلك شرطاً في الرجعة قال الشوكاني رحمه الله عند آية البقرة هذه (٣١٠/١) قوله ﴿ **إِن ظَنَّا أَن يَفْعَمَا حُدُودَ اللَّهِ** ﴾ أي حقوق الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر ، وأما إذا لم يحصل ظن ذلك بأن يعلموا أو أحدهما عدم الإقامة

الشرط فيه فوائد ، منها ما تقدم ، ومنها البعث على الانتفاع بالذكرى  
 كما يقول الرجل لمن يرشده : قد أوضحت لك إن كنت تعقل . وهو  
 تنبيه للنبي ﷺ على أنه لا تنفعهم الذكرى ، أو يكون هذا في تكرير الدعوة . فأما  
 الدعاء الأول فعام . انتهى (١)(٢) .

لحدود الله أو ترددا أو أحدهما ولم يحصل لهما الظن فلا يجوز الدخول في هذا النكاح لأنه مظنة  
 للمعصية لله والوقوع فيما حرم الله على الزوجين . أهـ وبنحوه قال القرطبي (١٠١/٣) وعزاه  
 لطاووس رحمه الله .

(١) انظر تفسير الرازي (١٤٤/٣١، ١٤٥) .

(٢) فتح القدير (٤٢٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (١٥٥/٣٠) وبه قال  
 البغوي (٤٧٦/٤) وإنما ذكر جانب النفع للتنبيه على أشرف الحالين كما قال الرازي، والله  
 أعلم.

## ﴿ سورة الغاشية ﴾

قال الله تعالى :

هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴿١﴾ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴿٢﴾ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴿٣﴾ تَصَلَّى نَارًا  
حَامِيَةً ﴿٤﴾ تَشْقَى مِنْ عَيْنٍ عَانِيَةٍ ﴿٥﴾ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ ﴿٦﴾ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ  
﴿٧﴾ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ ﴿٨﴾ لِسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴿٩﴾ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿١٠﴾ لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً ﴿١١﴾  
فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ ﴿١٢﴾ فِيهَا سُرُرٌ مَرْفُوعَةٌ ﴿١٣﴾ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ ﴿١٤﴾ وَنَارٌ مَقْصُوفَةٌ ﴿١٥﴾ وَزَّرَاتٍ

مَبْنُوتَةٌ ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد ذهب إلى أن المراد بالغاشية هنا : القيامة  
أكثرُ المفسرين . وقال سعيد بن جبير ومحمد بن كعب : الغاشية : النار <sup>(١)</sup> .  
تغشى وجوه الكفار كما في قوله : ﴿ وتغشى وجوههم النار ﴾ <sup>(٢)</sup> .  
وقيل : الغاشية : أهل النار لأنهم يغشونها ويقحمونها <sup>(٣)</sup> . والأول أولى <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (١٥٩/٣٠) والماوردي (٢٥٧/٦) وابن عطية (٤٧٢/٥) وابن الجوزي  
(٩٤/٩) وحكى هذا القول الزجاج في معاني القرآن (٣١٧/٥) والنحاس في إعراب القرآن  
(٢٠٩/٥)

(٢) إبراهيم (٥٠)

(٣) حكاة القرطبي (١٩/٢٠)

(٤) فتح القدير (٤٢٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (١٥٩/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن  
عباس رضي الله عنهما وعن قتادة رحمه الله. وزاد الماوردي (٢٥٧/٦) نسبته للضحاك وبه قال  
الواحدي (٤٧٣/٤) والبعوي (٤٧٨/٤) وقال ابن عطية (٤٧٢/٥) و ﴿ الْغَاشِيَةُ ﴾ القيامة لأنها

قال الشوكاني رحمه الله : والمراد بالوجوه هنا : أصحابها . قال مقاتل : يعني الكفار لأنهم تكبروا عن عبادة الله<sup>(١)</sup> . قال قتادة وابن زيد : خاشعة في النار<sup>(٢)</sup> . وقيل : أراد وجوه اليهود والنصارى على الخصوص<sup>(٣)</sup> . والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ عاملة ناصبة ﴾ معنى ﴿ عاملة ﴾ : أنها تعمل عملاً شاقاً . قال أهل اللغة : يقال للرجل إذا دأب في سيره : عمل يعمل عملاً . ويقال للسحاب إذا دام برقه : قد عمل يعمل عملاً<sup>(٥)</sup> . قيل : وهذا العمل هو جر السلاسل والأغلال والخوض

تغشى العالم كله بهولها وتغييرها لبنيتها . قاله سفيان وجهور من المتأولين . وقاله ابن كثير (٤٠٦/٨) وزاد نسبه لابن زيد رحمه الله . وقاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٢٥) ، وقال القرطبي (١٩/٢٠) قاله أكثر المفسرين . وليس بين القولين الأولين كبير فرق . قال أبو جعفر النحاس في إعراب القرآن (٢٠٩/٥) والقولان متقاربان لأن القيامة تغشى الناس بأهوالها والنار في القيامة تغشى الناس بما فيها .

وقال ابن جرير الطبري (١٦٠، ١٥٩/٣٠) والغاشية تعم النار والقيامة لأن كليهما غاشية هذه تغشى الناس بالبلاء والأهوال والكروب وهذه تغشى الكفار باللفح في الوجوه والشواطئ والنحاس . أهـ

(١) انظر تفسير الواحدي (٤٧٣/٤) وعزاه ابن الجوزي (٩٥/٩) ليحيى بن سلام

(٢) انظر تفسير الطبري (١٦٠/٣٠) والقرطبي (١٩/٢٠)

(٣) عزاه الماوردي (٢٥٨/٦) وابن الجوزي (٩٥/٩) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٤) فتح القدير (٤٢٤/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وأن الآية عامة في جميع طوائف الكفر ويدخل في ذلك اليهود والنصارى دخولاً أولياً . وبهذا العموم قال الطبري (١٦٠/٣٠) ويحيى بن

سلام كما ذكر الماوردي (٢٥٧/٦) والقرطبي (١٩/٢٠) وبه قال ابن عطية (٤٧٢/٥)

(٥) انظر لسان العرب مادة عمل (٤٧٧، ٤٧٦/١١)

في النار<sup>(١)</sup>. ﴿ ناصبة ﴾ أي تعب . يقال : نصب بالكسر ينصب نصباً إذا تعب . والمعنى : أنها في الآخرة تعب لما تلاقيه من عذاب الله . وقيل : إن قوله : ﴿ عاملة ﴾ في الدنيا ، إذ لا عمل في الآخرة ، أي تعمل في الدنيا بالكفر والمعاصي وتنصب في ذلك<sup>(٢)</sup> . وقيل : إنها عاملة في الدنيا ، ناصبة في الآخرة<sup>(٣)</sup> . والأول أولى . قال قتادة : ﴿ عاملة ناصبة ﴾ : تكبرت في الدنيا عن طاعة الله ، فأعملها الله ، وأنصبها في النار بجر السلاسل الثقال ، وحمل الأغلال ، والوقوف حفاة عراة في العرصات<sup>(٤)</sup> ﴿ في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ﴾<sup>(٥)</sup> . قال الحسن وسعيد بن جبير : لم تعمل لله في الدنيا ولم

(١) عزاه البغوي (٤/٤٧٨) وابن الجوزي (٩/٩٥) للحسن و قتادة رحمهما الله قال البغوي : وهي

رواية العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما

(٢) عزاه الماوردي (٦/٢٥٨) لعكرمة رحمه الله . وقال الواحدي (٤/٤٧٣) قال عطاء عن ابن عباس

رضي الله عنهما يعني الذين عملوا ونصبوا في الدنيا على غير دين الإسلام من عبدة الأوثان

وكفار أهل الكتاب مثل الرهبان وغيرهم لا يقبل الله منهم إلا ما كان لوجهه خالصاً لا يقبل

اجتهاداً في بدعة وضلالة لكنه يقبل رفقاً في سنة . وهذا قول سعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبي

الضحى عن ابن عباس قالوا : هم الرهبان وأصحاب الصوامع ثم روى نحوه عن عمر رضي الله

عنه . أه وعزاه ابن عطية (٥/٤٧٢) لابن عباس رضي الله عنهما وزيد بن أسلم وابن جبير

وعمر رضي الله عنه . وبه قال ابن كثير (٨/٤٠٦) وفي صحيح البخاري - كتاب التفسير -

سورة ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ (٨/٧٠٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم النصارى .

(٣) قاله الواحدي (٤/٤٧٣) وعزاه البغوي (٤/٤٧٨) وابن عطية (٥/٤٧٢) وابن كثير (٨/٤٠٧)

لعكرمة والسدي رحمهما الله

(٤) انظر تفسير الماوردي (٦/٢٥٨) وابن الجوزي (٩/٩٥) والقرطبي (٢٠/٢٠) ونحوه قال ابن

عطية (٥/٤٧٢) .

(٥) المارج (٤)

تنصب ، فأعملها وأنصبها في جهنم<sup>(١)</sup>. قال الكلبي : يجرون على وجوههم في النار . وقال أيضاً : يكلفون ارتقاء جبل من حديد في جهنم ، فينصبون فيها أشد ما يكون من النصب بمعالجة السلاسل والأغلال والخوض في النار كما تخوض الإبل في الوحل<sup>(٢)(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَزَرَّابِي مَبْثُوثَةٌ ﴾ يعني : البسط . واحدها زربي وزربية . قال أبو عبيدة والفراء : الزرابي : الطنافس التي لها خمل رقيق . واحدها زربية<sup>(٤)</sup>. والمبثوثة : المبسوطة ، قاله قتادة<sup>(٥)</sup>. وقال

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٠/٢٠)

(٢) انظر تفسير البغوي (٤٧٨/٤) وعزاه للضحاك أيضاً. وانظر تفسير القرطبي (٢٠/٢٠)

(٣) فتح القدير (٤٢٤/٥، ٤٢٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه ويدل عليه السياق فقوله ﴿ وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ ﴾ أي في ذلك اليوم ﴿ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴾ وهو قول الطبري (١٦٠/٣٠) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن و قتادة وابن زيد رحمهم الله. وروى عبد الرزاق في تفسيره (٣٦٨/٢) عن قتادة قال: خاشعة في النار عاملة ناصبة في النار. أه وبهذا قال الزمخشري (٢٤٦/٤)

مع أن القول الآخر متوجه أيضاً وهو أنها في هذه الدنيا ﴿ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ﴾ في معصية الله وسبق أنه قول عمر وابن عباس رضي الله عنهم ويشهد له قوله تعالى ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤] فالآية تدل على أنهم كانوا يسعون ويكدحون وينصبون في هذه الدنيا لكن في خسارة والعباد بالله وقال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر: ٨]

(٤) انظر جاز القرآن لأبي عبيدة (٢٩٦/٢) ومعاني القرآن للفراء (٢٥٨/٣) وللزجاج (٣١٨/٥)

وغريب القرآن لابن قتيبة ص (٥٢٥) وكذا قال الطبري (١٦٤/٣٠)

(٥) انظر تفسير الطبري (١٦٥/٣٠) والماوردي (٢٦١/٦) والقرطبي (٢٤/٢٠)

عكرمة : بعضها فوق بعض<sup>(١)</sup>. قال الواحدي : ويجوز أن يكون  
 المعنى : أنها مفرقة في المجالس<sup>(٢)</sup>. وبه قال القتيبي<sup>(٣)</sup>. وقال الفراء : معنى  
 ﴿مبثوثة﴾ : كثيرة<sup>(٤)</sup>. والظاهر أن معنى البث : التفرق مع كثرة .  
 ومنه : ﴿وبث فيها من كل دابة﴾<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) انظر تفسير الماوردي (٢٦١/٦) والقرطبي (٢٤/٢٠)

(٢) انظر تفسيره (٤٧٥/٤)

(٣) انظر غريب القرآن لابن قتيبة ص (٥٢٥)

(٤) انظر معاني القرآن للفراء (٢٥٨/٣)

(٥) البقرة (١٦٤)

(٦) فتح القدير (٤٢٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي تدل عليه لغة القرآن ففي لسان العرب مادة. بثث  
 (١١٤/٢) بث الشيء فانبت فرقه فتفرق ونشره ومنه انبت الجراد في الأرض وفي التنزيل العزيز  
 ﴿وبث منهما رجالا كثيرا ونساء﴾ [النساء: ١] أي : نشر وكثر . أهـ وبهذا قال ابن عطية  
 (٤٧٤/٥) قال : أي كثيرة ومتفرقة. وقال ابن كثير (٤٠٨/٨) أي ها هنا وها هنا لمن أراد  
 الجلوس عليها. أهـ وقال القرطبي (٢٤/٢٠) وهذا أصوب فهي كثيرة متفرقة ومنه ﴿وبث فيها  
 من كل دابة﴾ [البقرة: ١٦٤]

قال الله تعالى :

فَذَكَرْنَا أَنْتَ مَذْكُورًا ﴿٢١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ

اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴾

هذا استثناء منقطع ، أي لكن من تولى عن الوعظ والتذكير .  
 ﴿ فيعذبه الله العذاب الأكبر ﴾ وهو عذاب جهنم الدائم . وقيل :  
 هو استثناء متصل من قوله : ﴿ فذكر ﴾ أي فذكر كل أحد إلا  
 من انقطع طمعك عن إيمانه ، وتولى فاستحق العذاب الأكبر<sup>(١)</sup> .  
والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) ذكره ابن جرير في تفسيره (١٦٧/٣٠) وصدر به وقال: الآية تحتمل الوجهين وعزاه الماوردي (٢٦٣/٦) للسدي. وصدر به الفراء في معاني القرآن (٢٥٨/٣) وجوزه النحاس في إعراب القرآن (٢١٥/٥)

(٢) فتح القدير (٤٢٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه ويؤيده أن النبي ﷺ لا يعلم من كتب الله عليه الضلالة فالواجب عليه تذكير الناس كلهم فمن تولى بعد ذلك يعذبه الله العذاب الأكبر. وبأن الاستثناء منقطع قال الواحدي (٤٧٧/٤) والبغوي (٤٨٠/٤) وابن عطية (٤٧٥/٥) وقال ابن كثير (٤١٠/٨) أي تولى عن العمل بأركانها وكفر بالحق بجنانه ولسانه وهذا كقوله ﴿ فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [القيامة: ٣٢، ٣١] ولهذا قال: ﴿ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ ﴾ . أهـ

وجوز هذا الوجه الفراء في معاني القرآن (٢٥٨/٣) وصدر به النحاس في إعراب القرآن (٢١٥/٥) وقاله مكِّي في مشكل إعراب القرآن (٨١٥/٢) وقال الزمخشري (٢٤٨/٤): أي لست بمستولٍ عليهم ولكن من تولى وكفر منهم فإن الله الولاية والقهر فهو يعذبه العذاب الأكبر. أهـ

## ﴿ سورة الفجر ﴾

قال الله تعالى :

وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴿٣﴾ وَالْأَيْلِ إِذَا سَبَرَ ﴿٤﴾ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرِ ﴿٥﴾ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ﴿٧﴾ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ ﴿٨﴾ وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴿٩﴾ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله : أقسم سبحانه بهذه الأشياء ، كما أقسم بغيرها من مخلوقاته . واختلف في الفجر الذي أقسم الله به هنا ، فقيل : هو الوقت المعروف . وسمي فجرًا لأنه وقت انفجار الظلمة عن النهار من كل يوم . وقال قتادة : إنه فجر أول يوم من شهر محرم ، لأنه منه تتفجر السنة<sup>(١)</sup> . وقال مجاهد : يريد يوم النحر<sup>(٢)</sup> . وقال الضحاك : فجر ذي الحجة ، لأن الله قرن الأيام به فقال : ﴿ وليالٍ عشر ﴾ أي ليالي عشر من ذي الحجة<sup>(٣)</sup> . وبه قال السدي والكلبي<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الواحدي (٤/٤٧٨) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما من رواية عثمان بن محيصة

وانظر تفسير البغوي (٤/٤٨١)

(٢) انظر تفسير الماوردي (٦/٢٦٥) وابن عطية (٥/٤٧٦) وابن كثير (٨/٤١٢) وزاد نسبته

لمسروق ومحمد بن كعب

(٣) انظر تفسير الواحدي (٤/٤٧٨) والبغوي (٤/٤٨١) وابن عطية (٥/٤٧٦)

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢٠/٢٧)

وقيل : المعنى : وصلاة الفجر<sup>(١)</sup>، أو رب الفجر<sup>(٢)</sup>. والأول أولى<sup>(٣)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : وجواب هذا القسم وما بعده هو قوله : ﴿ **إِنَّ رَبَّكَ لَبَلْرَصَادٌ** ﴾ كذا قال ابن الأنباري<sup>(٤)</sup>. وقيل : محذوف لدلالة السياق عليه ، أي ليحازين كل أحد بما عمل<sup>(٥)</sup>، أو ليعذب<sup>(٦)</sup>. وقدره أبو حيان بما دلت عليه خاتمة السورة التي قبله ، أي ﴿ **وَالْفَجْرُ ...** ﴾ الخ لإيابهم علينا وحسابهم علينا<sup>(٧)</sup>. وهذا ضعيف جدا . وأضعف منه قول من قال :

(١) رواه ابن جرير (١٦٨/٣٠) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وانظر تفسير الماوردي (٢٦٥/٦) وعزاه ابن عطية (٤٧٦/٥) لابن عباس رضي الله عنهما وزيد بن أسلم قالوا: صلاة الصبح. وعزاه ابن كثير (٤١٢/٨) لعكرمة

(٢) ذكره الألويسي في تفسيره (٣٣٤/١٥)

(٣) فتح القدير (٤٢٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٦٨/٣٠) ورواه عن عكرمة وعبد الله بن الزبير رحمهم الله . وبه قال الماوردي (٢٦٥، ٢٦٤/٦) وعزاه لأمر المؤمنين علي رضي الله عنه. وقاله الواحدي (٤٧٨/٤) وعزاه لعكرمة وابن عباس رضي الله عنهما . وهو قول البغوي (٤٨١/٤) وقال ابن عطية (٤٧٦/٥) قاله جمهور من المتأولين. وقال ابن كثير (٤١٢/٨) أما الفجر فمعروف وهو الصبح قاله علي وابن عباس رضي الله عنهما وبجاهد وعكرمة والسدي رحمهم الله. وعزاه الفراء في معاني القرآن (٢٥٩/٣) للأسود بن يزيد. وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٢١/٥) والزخشي (٢٤٩/٤)

(٤) انظر الدر المصون (٧٧٧/١٠) وتفسير القرطبي (٣٠/٢٠)

(٥) حكاه السمين في الدر (٧٧٧/١٠)

(٦) قاله الزخشي (٣٥٠/٤) وقال: يدل عليه قوله تعالى : ﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ وَتَمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ الَّذِينَ ظَنُّوا فِي الْبِلَادِ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ** ﴾

(٧) انظر البحر المحیط لأبي حيان (٤٦٨/٨)

إن الجواب قوله : ﴿ هل في ذلك قسم لذي حجر ﴾ . وإن هل بمعنى قد<sup>(١)</sup> ، لأن هذا لا يصح أن يكون مقسما عليه أبدا . ثم قال الشوكاني رحمه الله عند تفسيره لهذه الآية : ﴿ إن ربك لبالمرصاد ﴾ قد قدمنا قول من قال : إن هذا جواب القسم : والأولى أن الجواب محذوف ، وهذه الجملة تعليل لما قبلها . وفيها إرشاد إلى أن كفار قومه ﷺ سيصيبيهم ما أصاب أولئك الكفار<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ والشفع والوتر ﴾ الشفع والوتر يعمان كل الأشياء شفعها ووترها . وقيل : شفع الليالي ووترها<sup>(٣)</sup> . وقال قتادة : الشفع والوتر شفع الصلاة ووترها . منها شفع ومنها وتر<sup>(٤)</sup> . وقيل : الشفع يوم عرفة ، ويوم النحر ، والوتر : ليلة يوم النحر<sup>(٥)</sup> . وقال مجاهد وعطية

(١) عزاه القرطبي (٣٠/٢٠) لمقاتل

(٢) فتح القدير (٤٢٩/٥-٤٣٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الزجاج في معاني القرآن

(٣٢١/٥) والقرطبي (٣٠/٢٠) وأبو السعود (١٥٦/٩)

(٣) قاله الزمخشري (٢٤٩/٤) وأبو السعود (١٥٣/٩)

(٤) رواه الطبري (١٧٢/٣٠) وأحمد في المسند (٤٤٢/٤) والترمذي في سننه - كتاب التفسير -

باب ومن سورة الفجر (٤٠٩/٥) رقم (٣٣٤٢) والحاكم في المستدرک (٥٢٢/٢) عن عمران

بن حصين أن النبي ﷺ سئل عن الشفع والوتر فقال: (( الصلاة بعضها شفع وبعضها وتر )) وقال

الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة . وصححه الحاكم على شرط الشيخين

ووافقه الذهبي . أهـ والراوي عن عمران بن حصين شيخ من أهل البصرة مجهول وقد ضعف

إسناده الألباني كما في ضعيف سنن الترمذي ص (٤٣٤) رقم (٦٦١) وانظر تفسير الواحدي

(٤٨٠/٤) والبعغوي (٤٨١/٤) وابن الجوزي (١٠٥/٩)

(٥) عزاه ابن عطية (٤٧٦/٥) وابن الجوزي (١٠٤/٩) لأبي أيوب رضي الله عنه يرفعه للنبي ﷺ

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٧) رواه الطبراني في حديث طويل وفيه واصل بن السائب

وهو متروك . أهـ وقال السيوطي في الدر (٥٠٣/٨) وأخرجه الطبراني وابن مردويه بسند

ضعيف . والذي روى الطبري (١٧٠/٣٠) وابن كثير (٤١٣/٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما

العوفي : الشفع : الخلق ، والوتر : الله الواحد الصمد<sup>(١)</sup> . وبه قال محمد بن سيرين ومسروق وأبو صالح وقتادة<sup>(٢)</sup> . وقال الربيع بن أنس وأبو العالية : هي صلاة

والذي روى الطبري (١٧٠/٣٠) وابن كثير (٤١٣/٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة والضحاك رحمهما الله أن الشفع يوم النحر والوتر يوم عرفة لأن عرفة يوم التاسع وهو وتر والنحر يوم العاشر وهو شفع. كما قال عكرمة. قال ابن كثير : وهو المشهور وأخرج الإمام أحمد في المسند (٣٢٧/٣) والطبري (١٧٠/٣٠) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤١٣/٨) والنسائي في التفسير (٥٢١/٢) رقم (٦٩١) والحاكم في المستدرک (٢٢٠/٤) كلهم من حديث خير بن نعيم عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن رسو الله ﷺ قال: ﴿وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «عشر النحر والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر»

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٧/٧) رواه البزار وأحمد ورجاهما رجال الصحيح غير عياش بن عطية وهو ثقة. أه وقال ابن كثير في تفسيره إسناد رجاله لا بأس بهم وعندني أن المتن في رفعه نكارة والله أعلم. أه وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولا هم المكي صدوق إلا أنه يدلس كما في التقريب (٦٢٩١)

وذكر ابن كثير في تفسيره (٤١٣/٨) من طريق ابن أبي حاتم عن عطاء أن الشفع يوم عرفة والوتر ليلة الأضحى وعن ابن الزبير أن الشفع قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ والوتر قوله ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] .

انظر تفسير القرطبي (٢٨/٢٠)

(١) انظر تفسير الطبري (١٧١/٣٠) وزاد نسبه لابن عباس رضي الله عنهما من طريق العوفي ولأبي صالح. وانظر تفسير الواحددي (٤٧٩/٤) وزاد البغوي (٤٨١/٤) نسبه لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وانظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) وعزاه الفراء في معاني القرآن (٢٥٩/٣) لعطاء رحمه الله. وانظر تفسير ابن الجوزي (١٠٦/٩) والقرطبي (٢٨/٢٠)

(٢) انظر تفسير الواحددي (٤٧٩/٤) والبغوي (٤٨١/٤) وزاد نسبه للحسن وابن زيد رحمهما الله، وانظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) والقرطبي (٢٨/٢٠)

المغرب فيها ركعتان ، والوتر الركعة<sup>(١)</sup>. وقال الضحاك : الشفع عشر ذي الحجة ، والوتر : أيام منى الثلاثة. وبه قال عطاء<sup>(٢)</sup>. وقيل : هما آدم وحواء لأن آدم كان وترا ، فشفع بحواء<sup>(٣)</sup>. وقيل : الشفع : درجات الجنة ، وهي ثمان ، والوتر : دركات النار ، وهي سبع . وبه قال الحسين بن الفضل<sup>(٤)</sup>. وقيل : الشفع : الصفا والمروة ، والوتر : الكعبة<sup>(٥)</sup>. وقال مقاتل : الشفع : الأيام والليالي ، والوتر : اليوم الذي لا ليلة بعده ، وهو يوم القيامة<sup>(٦)</sup>. وقال سفيان بن عيينة : الوتر هو الله سبحانه ، وهو الشفع أيضا لقوله : ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ... ﴾ الآية<sup>(٧)(٨)</sup> وقال الحسن : المراد بالشفع والوتر : العدد كله لأن العدد لا يخلو

(١) انظر تفسير الطبري (١٧٢، ١٧١/٣٠) والماوردي (٢٦٦/٦) وابن عطية (٤٧٧/٥) وابن

الجوزي (١٠٦/٩)

(٢) انظر تفسير الماوردي (٢٦٦/٦) وابن الجوزي (١٠٦/٩) والقرطبي (٢٨/٢٠) .

(٣) قال الماوردي (٢٦٦/٦) رواه ابن نجيح. وانظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) وساقه الفراء في

معاني القرآن (٢٦٠/٣) بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما وفي سنده مجهول وليث بن أبي

سليم قال في التقريب (٥٦٨٥) صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. وقال ابن الجوزي

(١٠٦/٩) رواه مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال القرطبي (٢٨/٢٠) رواه ابن أبي

نجيح وحكاه القشيري عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر تفسير البغوي (٤٨١/٤) وابن عطية (٤٧٧/٥) وابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي

(٢٨/٢٠).

(٥) انظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) وابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي (٢٨/٢٠)

(٦) انظر تفسير البغوي (٤٨١/٤) وابن عطية (٤٧٧/٥) وابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي

(٢٨/٢٠)

(٧) المجادلة (٧)

(٨) انظر تفسير ابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي (٢٨/٢٠)

عنهما<sup>(١)</sup>. وقيل : الشفع مسجد مكة والمدينة ، والوتر : مسجد بيت المقدس<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل : الشفع : حجج القِران ، والوتر : الإفراد<sup>(٣)</sup>. وقيل : الشفع : الحيوان لأنه  
 ذكر وأنثى ، والوتر : الجماد<sup>(٤)</sup>. وقيل : الشفع : ما سمي ، والوتر : ما لم  
 يسمى<sup>(٥)</sup>.

ولا يخفك ما في غالب هذه الأقوال من السقوط البين والضعف  
 الظاهر ، والاتكال في التعيين على مجرد الرأي الزائف ، والخاطر الخطأ .  
 والذي ينبغي التعويل عليه ويتعين المصير إليه ما يدل عليه معنى الشفع  
 والوتر في كلام العرب ، وهما معروفان واضحان . فالشفع عند العرب :  
 الزوج ، والوتر : الفرد<sup>(٦)</sup>. فالمراد بالآية : إما نفس العدد ، أو ما يصدق  
 عليه من المعدودات بأنه شفع أو وتر . وإذا قام دليل على تعيين شيء  
 من المعدودات في تفسير هذه الآية ، فإن كان الدليل يدل على أنه المراد  
 نفسه دون غيره ، فذاك . وإن كان الدليل يدل على أنه مما تناولته هذه الآية ،

(١) انظر تفسير الطبري (١٧٢/٣٠) وروى (١٧١/٣٠) عن الحسن ومجاهد قالوا: الخلق كله شفع ووتر. وانظر تفسير الماوردي (٢٦٦/٦) والبيهقي (٤٨١/٤) وابن عطية (٤٧٧/٥) وابن كثير (٤١٤/٨) وروى عبد الرزاق (٣٦٩/٢) عن مجاهد رحمه الله قال: الخلق كله شفع ووتر فأقسم بالخلق. وعزاه ابن الجوزي (١٠٦/٩) لابن زيد ومجاهد في رواية. وانظر تفسير القرطبي (٢٩/٢٠)

(٢) انظر تفسير ابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي (٢٩/٢٠)

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) وابن الجوزي (١٠٧/٩) والقرطبي (٢٩/٢٠)

(٤) انظر تفسير القرطبي (٢٩/٢٠)

(٥) كذا في طبعتي فتح القدير ولم أجد من ذكره لكنه في القرطبي (٢٩/٢٠) وقيل الشفع ما ينمي والوتر ما لم ينم. فلعله حصل تصحيف والله أعلم.

(٦) انظر لسان العرب مادة (( وتر )) (٢٧٣/٥) ومادة شفع (١٨٣/٨)

لم يكن ذلك مانعا من تناولها لغيره<sup>(١)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ والليل إذا يسر ﴾ : إذا يمضي ، كقوله : ﴿ والليل إذ أدبر ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿ والليل إذا عسعس ﴾<sup>(٣)</sup> وقيل : معنى ﴿ يسر ﴾ : يسار فيه . كما يقال : ليل نائم ، ونهار صائم . كما في قول الشاعر<sup>(٤)</sup> :

لقد لمتنا يا أم غيلان في السرى      ونمت وما ليل المطي بنائم  
وبهذا قال الأخفش والقتبي وغيرهما من أهل المعاني<sup>(٥)</sup> . وبالأول قال جمهور المفسرين<sup>(٦)</sup> . وقال قتادة وأبو العالية : ﴿ والليل إذا يسر ﴾ أي :

(١) فتح القدير (٥/٤٢٩، ٤٣٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فإن الشفع والوتر لفظ عام يندرج تحته كلما يصدق عليه أنه شفع أو وتر وما ورد من آثار في معنى الشفع والوتر لا ينفي ما عداها لا سيما وأن تلك الآثار ليست متفقة على شيء واحد مع ما في صحتها من مقال . فكلما هو شفع أو وتر داخل في الآية وهذا هو اختيار ابن جرير الطبري (٣٠/١٧٢) رحمه الله، وأبي السعود (٩/١٥٣) قال: أي الأشياء كلها شفعها ووترها. وتقدم قول مجاهد والحسن وابن زيد رحمهم الله أنه الخلق كله.

(٢) المدثر (٣٣)

(٣) التكوير (١٧)

(٤) لم يتبين لي من هو ، والبيت من شواهد القرطبي ( ٢٠/٢٩ ) .

(٥) انظر غريب القرآن لابن قتيبة ص (٥٢٦) وانظر قول الأخفش في الدر المصون (١٠/٧٨١) وتفسير القرطبي (٢٠/٢٩) قال: وهذا قول أكثر المتأولين . وانظر تفسير ابن الجوزي (٩/١٠٨) ولم أجد في معانيه

(٦) قاله الطبري (٣٠/١٧٢، ١٧٣) رواه عن عبد الله بن الزبير ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وأبي العالية وقتادة وابن زيد رحمهم الله . وعزاه إليهم ابن كثير (٨/٤١٥) وهو قول الواحدي (٤/٤٨٠) والبيهقي (٤/٤٨٢) وعزاه ابن عطية (٥/٤٧٧)

جاء وأقبل<sup>(١)</sup>. وقال النخعي : أي استوى<sup>(٢)</sup>. قال عكرمة وقتادة والكلبي ومحمد بن كعب : هي ليلة المزدلفة خاصة لاختصاصها باجتماع الناس فيها لطاعة الله سبحانه<sup>(٣)</sup>. وقيل : ليلة القدر لسراية الرحمة فيها<sup>(٤)</sup>. والراجح عدم تخصيص ليلة من الليالي دون الأخرى<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ التي لم يخلق مثلها في البلاد ﴾ هذه صفة لعاد ، أي لم يخلق مثل تلك القبيلة في الطول والشدة والقوة وهم الذين

للجمهور

(١) انظر تفسير ابن الجوزي (١٠٨/٩) ورواه ابن كثير (٤١٥/٨، ٤١٦) عن مجاهد وابن زيد وأبيه كلهم قالوا: إذا سار. قال ابن كثير: وهذا يمكن حمله على ما قاله ابن عباس أي ذهب. ويحتمل أن يكون المراد إذا سار أي: أقبل. وقد يقال: إن هذا أنسب لأنه في مقابلة قوله ﴿والفجر﴾ فإن الفجر هو إقبال النهار وإدبار الليل فإذا حمل قوله ﴿والليل إذا يسر﴾ على إقباله كان قسما بإقبال الليل وإدباره وبالعكس كقوله ﴿والليل إذا عسعس والصبح إذا تنفس﴾ وكذا قال الضحاك ﴿إذا يسر﴾ أي يجري

(٢) حكاه القرطبي (٢٩/٢٠)

(٣) انظر تفسير الطبري (١٧٣/٣٠) والماوردي (٢٦٦/٦) والواحدي (٤٨١/٤) وزاد البغوي (٤٨٢/٤) نسبه مجاهد وانظر تفسير ابن عطية (٤٧٧/٥) وابن كثير (٤١٦/٨) وحكاه الفراء في معاني القرآن (٢٦٠/٣)

(٤) حكاه الماوردي (٢٦٦/٦) والقرطبي (٢٩/٢٠)

(٥) فتح القدير (٤٣٠/٥، ٤٣١)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (١٧٣، ١٧٢/٣٠) ورواه من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن عبد الله بن الزبير، ومجاهد، وأبي العالية، وقتادة، وابن زيد رحمهم الله. وهو اختيار الواحدي (٤٨١/٤) وانظر تفسير البغوي (٤٨٢/٤) وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٢١/٥) والزنجشيري (٢٤٩/٤) والقرطبي (٢٩/٢٠)

قالوا : ﴿ من أشد منا قوة ﴾<sup>(١)</sup> أو صفة للقربة على قول من قال : إن إرم اسم لقريتهم ، أو للأرض التي كانوا فيها<sup>(٢)</sup> ، والأول أولى ، ويدل عليه قراءة أبي : (( التي لم يخلق مثلهم في البلاد ))<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) فصلت (١٥)

(٢) الذي قال إن إرم اسم لقريتهم : محمد بن كعب القرظي قال: الاسكندرية ، والمصري قال: دمشق فيما رواه عنهم الطبري (١٧٥/٣٠) ثم رجح الطبري (١٧٦/٣٠) أن ﴿إرم﴾ اسم لقبيلة من عاد مستدلا بإجماع القراء على ترك إضافتها لعاد إذ لو كانت إسم مدينة أو بلدة أوجد لعاد لجاءت القراءة بإضافة عاد إليها كما يقال: هذا عمرو زيد وحاتم طيء وأعشى همدان . اهـ وقال الماوردي (٢٦٨/٦) أي لم يخلق مثل مدينتهم ذات العماد في البلاد قاله عكرمة. أهـ وقال ابن عطية (٤٧٧/٥، ٤٧٨) وقال جمهور المفسرين : ﴿إرم﴾ مدينة لهم عظيمة كانت على وجه النهر باليمن وقال محمد بن كعب: هي الإسكندرية. وقال سعيد بن المسيب والمصري: هي دمشق وهذا القولان ضعيفان. أهـ وانظر هذه الأقوال أيضا عند ابن الجوزي (١٠٩/٩) وقال ابن كثير (٤١٧/٨) أعاد ابن زيد الضمير على العماد لارتفاعها أي بنوا عمدا بالأحقاد لم يخلق مثلها في البلاد ثم قال وهو ضعيف لأنه لو كان أراد ذلك لقال : التي لم يعمل مثلها في البلاد وإنما قال: ﴿لم يخلق مثلها في البلاد﴾ ثم قال: ومن زعم أن المراد بقوله ﴿إرم ذات العماد﴾ مدينة إما دمشق كما روى عن سعيد بن المسيب وعكرمة أو اسكندرية كما روى عن القرظي أو غيرها فقيه نظر فكيف يلتزم الكلام على هذا : ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد إرم ذات العماد﴾ إن جعل ذلك بدلا أو عطف بيان فإنه لا يتسق الكلام حينئذ ثم المراد إنما هو الإخبار عن إهلاك القبيلة المسماة بعاد وما أحل الله بهم من بأسه الذي لا يرد لا أن المراد الإخبار عن مدينة أو إقليم. أهـ

(٣) انظر تفسير القطبي (٣٢/٢٠) لكنه عزاها لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه

(٤) فتح القدير (٤٣٢، ٤٣١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري رحمه الله (١٧٧/٣٠) ورواه عن قتادة رحمه الله . وعزه الماوردي (٢٦٨/٦) للحسن. وهو قول الواحدي (٤٨١/٤) والبعوي (٤٨٢/٤) وابن عطية (٤٧٨/٥) واختيار ابن كثير (٤١٧/٨) والزخشي (٣٥٠/٤) والقرظي (٣٢/٢٠) ويؤيده أن العقاب منصب على قوم عاد أنفسهم لا على مدينتهم أو قريتهم .

قال الله تعالى :

كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًا ﴿٢١﴾ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾ وَجِئْنَا بِبُحْبُوحٍ ﴿٢٣﴾ وَيَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى ﴿٢٤﴾ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴿٢٥﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ وَلَا يُؤْتِقُ وِثْقَاهُ أَحَدًا ﴿٢٧﴾ يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٨﴾ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٩﴾ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٣٠﴾ وَادْخُلِي جَنَّتِي ﴿٣١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : واللام في ﴿ لحياتي ﴾ بمعنى : لأجل حياتي .  
والمراد : حياة الآخرة ، فإنها الحياة بالحقيقة ، لأنها دائمة غير منقطعة . وقيل :  
إن اللام بمعنى (( في )) . والمراد حياة الدنيا ، أي يا ليتني قدمت الأعمال  
الصالحة في وقت حياتي في الدنيا ، أنتفع بها هذا اليوم<sup>(١)</sup> . والأول أولى . قال  
الحسن : علم والله أنه صادف حياة طويلة لا موت فيها<sup>(٢)(٣)</sup> .

(١) عزاه المارودي (٢٧١/٦) للضحاك وذكره ابن عطية (٤٨١/٥) والقرطبي (٣٨/٢٠) وقال  
الزمخشري (٢٥٣/٤) : وهذا أبين دليل على أن الاختيار كان في أيديهم ومعلقا بقصدهم  
وإرادتهم وأنهم لم يكونوا محجوبين عن الطاعات مجبرين على المعاصي كمنذهب أهل الأهواء  
والبدع وإلا فما معنى التحسر . اهـ

(٢) انظر تفسير الطبري (١٨٩/٣٠) والواحدي (٤٨٦/٤) وإعراب القرآن للنحاس (٢٢٦/٥)  
(٣) فتح القدير (٤٣٧/٥) . وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عباس رضي الله عنهما فيما  
ذكر المارودي (٢٧١/٦) وبه قال الواحدي (٤٨٦/٤) والبعوي (٤٨٦/٤) وعزاه ابن عطية  
(٤٨١/٥) لجمهور المتأولين وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٦٢/٣) والزجاج في معاني القرآن  
(٣٢٤/٥) وعزاه النحاس في إعراب القرآن (٢٢٤/٥) للضحاك . وليس هناك كبير فرق بينه وبين  
القول الآخر فالعمل في الحياة الدنيا يرتب عليه الفوز بالأخرى فالدنيا مزرعة الآخرة فمن قدم فيها  
خييرا وطاعة وقربة فاز بالحياة الأخرى قال الطبري رحمه الله (١٨٩، ١٨٨/٣٠) يقول تعالى ذكره  
مخبرا عن تلهف ابن آدم يو القيامة وتندمه على تفريطه في الصالحات من الأعمال في الدنيا التي

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ارجعي إلى ربك ﴾ أي ارجعي إلى الله ﴿ راضية ﴾ بالثواب الذي أعطاك . ﴿ مرضية ﴾ عنده . وقيل : ارجعي إلى موعدة<sup>(١)</sup> ، وقيل : إلى أمره<sup>(٢)</sup> . وقال عكرمة وعطاء : معنى ﴿ ارجعي إلى ربك ﴾ : إلى جسدك الذي كنت فيه<sup>(٣)</sup> ، واختاره ابن جرير<sup>(٤)</sup> . ويدل على هذا قراءة ابن عباس : (( فادخلي في عبدي )) بالإفراد<sup>(٥)</sup> . والأول أولى<sup>(٦)</sup> .

تورثه بقاء الأبد في نعيم لا انقطاع له ﴿ بليتني قدمت لحياتي ﴾ في الدنيا من صالح الأعمال لحياتي هذه التي لا موت بعدها ما ينحني من غضب الله ويوجب لي رضوانه . أه وقال ابن كثير رحمه الله (٤٢٢/٨) يعني يندم على ما كان سلف منه من المعاصي - إن كان عاصيا - ويود لو كان ازداد من الطاعات - إن كان طائعا - كما روى الإمام أحمد عن محمد بن عمير وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال : لو أن عبدا خر على وجهه من يوم ولد إلى أن يموت هرما في طاعة الله لحقره يوم القيامة ولود أنه يرد إلى الدنيا كيما يزداد من الأجر والثواب . أه وهو أثر موقوف على الصحابي كما ترى .

(١) قاله الزمخشري (٢٥٤/٤)

(٢) قاله أبو السعود (١٥٩/٩)

(٣) انظر تفسير الطبري (١٩١/٣٠) وعزاه من طريق العوفي إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، ورواه عن الكلبي أيضا (١٩٢/٣٠) وانظر تفسير الماوردي (٢٧٢/٦) وابن الجوزي (١٢٣/٩) وزاد نسبه للضحاك . وعزاه النحاس في إعراب القرآن (٢٢٦/٥) لسعيد بن جبير رحمه الله

(٤) انظر تفسيره (١٩٢/٣٠)

(٥) انظر تفسير الطبري (١٩٢/٣٠) ومعاني القرآن للفراء (٢٦٣/٣)

(٦) فتح القدير (٤٣٧/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه ظاهر الآية وهو قول الواحددي (٤٨٦/٤) والبعوي (٤٨٦/٤) وقال ابن كثير (٤٢٢/٨) أي إلى جواره وثوابه وما أعد له لبعاده في جنته . أه وعزاه النحاس في إعراب القرآن (٢٢٦/٥) للضحاك . وقال الفراء في معاني القرآن (٢٦٣/٣) أي إلى ما أعد الله لك من الثواب ثم ذكر أنه يصح أن يكون هذا من باب الخير فيكون المعنى أيتها النفس المطمئنة أنت راجعة إلى ربك وراضية مرضية ، أه وهو قول وجيه جدا .

## ﴿ سورة البلد ﴾

قال الله تعالى :

لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾ وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴿٢﴾ وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ ﴿٣﴾ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ ﴿٤﴾ أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ﴿٥﴾ يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَا لَا بَدَأُ ﴿٦﴾ أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ ﴿٧﴾ أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ ﴿٨﴾ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴿٩﴾ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ لا أقسم ﴾ « لا » زائدة ، والمعنى :

أقسم بهذا البلد . وقد تقدم الكلام على هذا في تفسير ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾ <sup>(١)</sup> ، ومن زيادة « لا » في الكلام في غير القسم قول الشاعر <sup>(٢)</sup> :

تذكرت ليلى فاعترتني صباية      وكاد صميم القلب لا يتصدع

أي يتصدع . ومن ذلك قوله : ﴿ ما منعك ألا تسجد ﴾ <sup>(٣)</sup> أي أن تسجد .

قال الواحدي : أجمع المفسرون على أن هذا قسم بالبلد الحرام ، وهو مكة <sup>(٤)</sup> .

قرأ الجمهور : ﴿ لا أقسم ﴾ ، وقرأ الحسن والأعمش : « لأقسم » من غير

ألف <sup>(٥)</sup> . وقيل : هو نفي للقسم . والمعنى : لا أقسم بهذا البلد إذا لم تكن فيه

بعد خروجك منه <sup>(٦)</sup> . وقال مجاهد : إن « لا » رد على من أنكر البعث ، ثم

(١) انظر ما تقدم ص ( ٩٠٦ ) .

(٢) تقدم ص ( ٩٠٦-٩٠٧ ) .

(٣) الأعراف ( ١٢ )

(٤) انظر تفسيره ( ٤٨٨/٤ )

(٥) انظر تفسير ابن عطية ( ٤٨٣/٥ )

(٦) انظر تفسير ابن عطية ( ٤٨٣/٥ )

ابتدا فقال : أقسم . والمعنى : ليس الأمر كما تحسبون<sup>(١)</sup> . والأول أولى .  
والمعنى : أقسم بالبلد الحرام الذي أنت حل فيه<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وهديناه النجدين ﴾ النجد :  
الطريق في ارتفاع<sup>(٣)</sup> . قال المفسرون : بينا له طريق الخير ، وطريق الشر . قال  
الزجاج : المعنى : ألم نعرفه طريق الخير وطريق الشر مبيتين كتبين الطريقين  
العاليتين<sup>(٤)</sup> . وقال عكرمة وسعيد بن المسيب والضحاك : النجدان : الشديان  
لأنهما كالطريقين لحياة الولد ورزقه<sup>(٥)</sup> . والأول أولى . وأصل النجد : المكان

(١) انظر تفسير ابن عطية (٤٨٣/٥) وابن كثير (٤٢٤/٨) وإعراب القرآن للنحاس (٢٢٧/٥) قال:  
وهو قول أهل التأويل .

(٢) فتح القدير (٤٣٩/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الأكثر كما سبق بيانه عند آية الحاقة ﴿ فلا أقسم بما  
تبصرون وما لا تبصرون ﴾ آية (٣٨) ص (٨٧٣-٨٧٤) وعند أول سورة القيامة ص  
(٩٠٦) . وبه قال الماوردي (٢٧٤/٦) .

ولعل الأولى منه كما سبقت الإشارة إليه . أن لا يقال بأنها زائدة . فليس في كلام الله شيء زائد  
حشو لا فائدة فيه ولكن يقال إنه حشئ بها مبالغة في زيادة التوكيد قال الزجاج في معاني القرآن  
(٣٢٧/٥) والمعنى : أقسم بهذا البلد و ﴿ لا ﴾ أدخلت توكيدا كما قال الله عز وجل ﴿ لنلا  
يعلم أهل الكتاب ﴾ [الحديد: ٢٩] أو كما قال: مجاهد إنها رد على من أنكر البعث .

(٣) انظر لسان العرب مادة نجد (٤١٣/٣) وما بعدها . ومختار الصحاح مادة نجد ص (٤٧٢)  
والقاموس المحيط مادة نجد ص (٤١٠) وتفسير الطبري (١٩٩/٣٠) والماوردي (١٧٨/٦)  
والواحدى (٤٩٠/٤) ومجاز القرآن لأبي عبيدة (٢٩٩/٢٠)

(٤) انظر معاني القرآن (٣٢٨/٥ ، ٣٢٩) .

(٥) انظر تفسير الطبري (٢٠١/٣٠) وزاد الماوردي (٢٧٧/٦) نسبته لقتادة والربيع بن خثيم . وانظر  
تفسير البغوي (٤٨٩/٤) وزاد نسبته لمحمد بن كعب عن ابن عباس رضي الله عنهما . وعزه ابن  
عطية (٤٨٤/٥) لابن عباس رضي الله عنهما والضحاك ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن

المرتفع ، وجمعه نجود . ومنه سميت نجد لارتفاعها عن انخفاض تهامة<sup>(١)</sup> .  
فالنجدان : الطريقان العاليان . ومنه قول امرئ القيس<sup>(٢)</sup> :

فريقان منهم قاطع بطن نخلة      وآخر منهم قاطع نجد كبكب<sup>(٣)</sup>

كثير (٤٢٧/٨) وعبد الرزاق في تفسيره (٣٧٤/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى ابن  
أبي حاتم عن الربيع بن خثيم وقتادة وأبي حازم مثل ذلك. انظر تفسير القرطبي (٤٤/٢٠)

(١) انظر الهامش الأول

(٢) انظر البيت في ديوانه ص (٦٥) وتفسير القرطبي (٤٤/٢٠)

(٣) فتح القدير (٤٤١/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول جمهور المفسرين واختاره ابن جرير (٢٠١-١٩٩/٣٠)  
مستدلاً بقوله تعالى : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ [الإنسان: ٣] ورواه من  
طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وعن ابن مسعود رضي الله عنهم وعن عكرمة، ومجاهد،  
والضحاك، والحسن، وابن زيد رحمهم الله. وعن الربيع بن خثيم قال: أما إنهما ليسا بالثنتين.  
أه وعزاه الماوردي (٢٧٧/٦) لعلي رضي الله عنه والحسن. وقال الواحدي (٤٩٠/٤) قاله ابن  
عباس رضي الله عنهما والمفسرون . أه وقال البغوي (٤٨٩/٤) قال: أكثر المفسرين : طريق  
الخير الشر والحق والباطل والهدى والضلال كقوله تعالى : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا  
كَفُورًا ﴾ [الإنسان: ٣] وبه قال ابن عطية (٤٨٤/٥) وزاد ابن كثير (٤٢٦/٨) نسبه لأبي وائل  
وأبي صالح ومحمد بن كعب القرظي وعطاء الخرساني. ورجحه ابن كثير مستدلاً بالآية السابقة.  
وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٦٤/٣) والزجاج في معاني القرآن أيضاً (٣٢٩/٥) ورواه  
عبد الرزاق في تفسيره (٣٧٤/٢) عن الحسن يرفعه إلى النبي ﷺ وهو مرسل. وبه قال ابن قتيبة في  
غريب القرآن ص (٥٥٨)

# سورة الشمس

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ۝<sup>(١)</sup> وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّهَا ۝<sup>(٢)</sup> وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّهَا ۝<sup>(٣)</sup> وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا ۝<sup>(٤)</sup> وَالسَّمَاءِ  
وَمَا بَنَيْنَاهَا ۝<sup>(٥)</sup> وَالْأَرْضِ وَمَا طَحْنَاهَا ۝<sup>(٦)</sup> وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّيْنَاهَا ۝<sup>(٧)</sup> فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۝<sup>(٨)</sup> قَدْ  
أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۝<sup>(٩)</sup> وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ۝<sup>(١٠)</sup> كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا ۝<sup>(١١)</sup> إِذِ انبَعَثَ أَشْقَاهَا  
۝<sup>(١٢)</sup> فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ۝<sup>(١٣)</sup> فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ  
عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذُنُوبِهِمْ فَسَوَّاهَا ۝<sup>(١٤)</sup> وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا

قال الشوكاني رحمه الله : أقسم سبحانه بهذه الأمور ، وله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته . وقال قوم : إن القسم بهذه الأمور ونحوها مما تقدم ومما سيأتي هو على حذف مضاف ، أي ورب الشمس ورب القمر ، وهكذا سائرها<sup>(١)</sup> ، ولا ملجئ إلى هذا ولا موجب له<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : واختلف في جواب القسم ماذا هو ؟ فقيل : هو

(١) ذكره ابن عطية (٤٨٧/٥)

(٢) فتح القدير (٤٤٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول عامة المفسرين : قاله الطبري (٢٠٧/٣٠) ورواه عن قتادة ومجاهد رحمهما الله . وقاله المارودي (٢٨١/٦) والزجاج في معاني

القرآن (٣٣١/٥)

قوله : ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ . قاله الزجاج وغيره . قال الزجاج : وحذفت اللام لأن الكلام قد طال فصار طوله عوضاً منها<sup>(١)</sup> . وقيل : الجواب محذوف ، أي والشمس وكذا لتبعثن<sup>(٢)</sup> . وقيل : تقديره : ليدمدن الله على أهل مكة لتكذيبهم رسول الله ﷺ كما دمدم على ثمود لأنهم كذبوا صالحاً . وأما ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ فكلام تابع لقوله : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ على سبيل الاستطراد ، وليس من جواب القسم في شيء<sup>(٣)</sup> . وقيل : هو على التقديم والتأخير بغير حذف ، والمعنى : قد أفلح من زكاها ، وقد خاب من دساها والشمس وضحاها<sup>(٤)</sup> . والأول أولى .

وقال عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ وقد قدمنا أن هذا جواب القسم على الراجح<sup>(٥)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ والنهار إذا جلاها ﴾ أي جلى الشمس . وذلك أن الشمس عند انبساط النهار تنجلي تمام الانجلاء ، فكأنه

(١) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٣١/٥)

(٢) عزاه ابن الجوزي (١٤١/٩) لابن الأنباري وحكاه السمين في الدر (٢١/١١)

(٣) قاله الزخشي (٢٥٩/٤) ويضعف هذا القول عدم وقوع هذا الجواب لأن ما أقسم الله عليه لا بد وأن يقع .

(٤) حكاه القرطبي (٥٢/٢٠) وهو بمعنى اختيار الشوكاني رحمه الله .

(٥) فتح القدير (٤٤٥/٥، ٤٤٦)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يسدو رجحانه وهو قول الطبري (٢١٢/٣٠) ورواه عن قتادة رحمه الله . وبه قال الماوردي (٢٨٤/٦) وهو المفهوم من كلام الواحدي (٤٩٧/٤) وبه قال البغوي (٤٩٣/٤) وابن عطية (٤٨٨/٥) والزجاج كما سبق، وصدر به السمين في الدر (٢٠/١١)

جلاها مع أنها التي تبسطه . وقيل : الضمير عائد إلى الظلمة ، أي جلى الظلمة ، وإن لم يجز للظلمة ذكر ، لأن المعنى معروف<sup>(١)</sup> . قال الفراء : كما تقول : أصبحت باردة ، أي أصبحت غداتنا باردة<sup>(٢)</sup> . والأول أولى ، ومنه قول قيس بن الخطيم<sup>(٣)</sup> :

تجلت لنا كالشمس تحت غمامةٍ  
بدا حاجب منها وضنت بحاجب  
وقيل : المعنى : جلى ما في الأرض من الحيوانات وغيرها بعد أن كانت  
مستترة في الليل<sup>(٤)</sup> . وقيل : جلى الدنيا<sup>(٥)</sup> . وقيل جلى الأرض<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup> .

(١) قاله الواحدي (٤٩٤/٤) والبغوي (٤٩١/٤) وابن عطية (٤٨٧/٥) وحكاة الزجاج في معاني القرآن (٣٣٢/٥) وقاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٢٩)

(٢) انظر معاني القرآن (٢٦٦/٣)

(٣) هو : قيس بن الخطيم الأودي الأوسي أبو يزيد ، شاعر الأوس وأحد صناديدها في الجاهلية ، له شعر في وقعة البعاث التي كانت بين الأوس والخزرج قبل الهجرة ، أدرك الإسلام ولكنه مات قبل أن يسلم . انظر جمهرة أشعار العرب (٢٩٥) وخزانة الأدب (١٦٨/٣) .  
وانظر البيت في ديوانه ص (٣٥) وجمهرة أشعار العرب (٢٩٥) وأوله : تبدت لنا .

(٤) قاله الماوردي (٢٨٢/٦) وحكاة القرطبي (٥٠/٢٠)

(٥) حكاة ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٢٩) والسمين في الدر (١٣/١١) والقرطبي (٥٠/٢٠)  
(٦) ذكره ابن عطية (٤٨٧/٥) وابن كثير (٤٣٣/٦) والسمين في الدر (١٣/١١) والقرطبي (٥٠/٢٠)

(٧) فتح القدير (٤٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله الذي يظهر رجحانه فإن الضمائر من أول السورة إلى قوله ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا﴾ كلها تعود على شيء واحد وهو الشمس . وهذا هو قول الطبري (٢٠٩، ٢٠٨/٣٠) ورواه عن قتادة رحمه الله . وعزاه الماوردي (٢٨٢/٦) وابن الجوزي (١٣٨/٩) لمجاهد رحمه الله . وحكاة الزجاج في معاني القرآن (٣٣٢/٥) وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٣٥/٥) هو الظاهر من معناها والبين لأن الشمس لا تكون إلا فيه . أه

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَاهَا ﴾ أي يغشى الشمس ، فيذهب بضوئها ، فتغيب وتظلم الآفاق . وقيل : يغشى الآفاق<sup>(١)</sup> . وقيل الأرض<sup>(٢)</sup> ، وإن لم يجر لهما ذكر ، لأن ذلك معروف . والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله : ومعنى ﴿ طحاهَا ﴾ بسطها . كذا قال عامة المفسرين ، كما في قوله : ﴿ دحاهَا ﴾<sup>(٤)</sup> قالوا : طحاهَا ودحاهَا واحدا ، أي بسطها من كل جانب . والطحو : البسط<sup>(٥)</sup> . وقيل : معنى ﴿ طحاهَا ﴾ : قسمها<sup>(٦)</sup> . وقيل : خلقها<sup>(٧)</sup> ،

(١) حكاه القرطبي (٥٠/٢٠)

(٢) قاله ابن عطية (٤٨٨/٥) وحكاه السمين في الدر (١٨/١١)

(٣) فتح القدير (٤٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري (٢٠٩/٣٠) ورواه عن قتادة رحمه الله . وعزاه الماوردي (٢٨٢/٦) لمجاهد رحمه الله وهو نص قول الواحدي (٤/٤٩٤، ٤٩٥) وبه قال البغوي (٤/٤٩١) والنحاس في إعراب القرآن (٢٣٥/٥) والسمين في

الدر (١٨/١١)

(٤) النازعات (٣٠)

(٥) انظر لسان العرب مادة طحا (٤/١٥) ومختار الصحاح للجوهري مادة طحا ص (٢٩٠)

(٦) رواه الطبري (٢١٠/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما . ولعل مراده رضي الله عنهما أي قسمها بأن جعل منها ماء ويابسا ووهادا وجبالا وجرداء ومعشبه ونحو ذلك . وانظر تفسير الماوردي (٢٨٣/٦) وابن كثير (٤٣٤/٨)

(٧) عزاه الماوردي (٢٨٣/٦) لعطية العوفي وقال ابن كثير (٤٣٤/٨) وقال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما : خلق فيها .

ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

وما يدري جذيمة من طحاها  
والأول أولى<sup>(٢)</sup>.  
ولا من ساكن العرش الرفيع

(١) لم أعرف من هو ، والبيت من شواهد الماوردي (٥٨٣/٦) والقرطبي (٥٠/٢٠)

(٢) فتح القدير (٤٤٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه كما تدل عليه اللغة وبه قال الطبري (٢٠٩/٣٠) ورواه عن مجاهد وابن زيد رحمهما الله. وعزاه الماوردي (٢٨٣/٦) لسفيان وأبي صالح وبه قال البغوي (٤٩٢/٤) وابن عطية (٤٨٨/٥) وعزاه ابن كثير (٤٣٤/٨) لمجاهد وقتادة ، والضحاك ، والسدي ، والثوري ، وأبي صالح ، وابن زيد ، ثم قال ابن كثير وهذا أشهر الأقوال وعليه الأكثر من المفسرين وهو المعروف عند أهل اللغة قال الجوهري : طحوته مثل دحوته أي بسطته . أهـ وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٣٠٠/٢) بسطها يميناً وشمالاً ومن كل جانب . أهـ وكذا قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٢٩)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ولا يخاف عقباها ﴾ أي فعل الله ذلك بهم غير خائف من عاقبة ولا تبعة، والضمير في ﴿ عقباها ﴾ يرجع إلى الفعلة أو إلى الدممة المدلول عليها بدمدم . وقال السدي والضحاك والكلبي : إن الكلام يرجع إلى العاقر ، لا إلى الله سبحانه ، أي لم يخف الذي عقرها عقبى ما صنع<sup>(١)</sup> . وقيل : لا يخاف رسول الله ﷺ عاقبة إهلاك قومه ولا يخشى ضرراً يعود عليه من عذابهم ، لأنه قد أنذرهم<sup>(٢)</sup> . والأول أولى<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٢١٥/٣٠) وعزاه الماوردي (٢٨٥/٦) للحسن . وانظر تفسير البغوي (٤٩٤/٤) وابن عطية (٤٨٩/٥) وزاد نسبه لأبي علي الفارسي ومقاتل وانظر تفسير ابن كثير (٤٣٧/٨) وصدر به الفراء في معاني القرآن (٢٧٠)

(٢) ذكره الماوردي (٢٨٥/٦) وابن عطية (٤٨٩/٥) والزجاج في معاني القرآن (٣٣٣/٥) والقرطي (٥٤/٢٠)

(٣) فتح القدير (٤٤٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وقد رواه الطبري (٢١٥/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن وقتادة ومجاهد وبكر بن عبد الله المزني رحمهم الله . وانظر تفسير الماوردي (٢٨٥/٦) وعزاه الواحدي (٥٠٠/٤) لابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن قال : ذاك الرب صنع بهم ولا يخاف تبعة . أهـ وهو اختيار ابن كثير (٤٣٧/٨) وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٣٣/٥) أكثر ما جاء في التفسير : لا يخاف الله تبعة ما أنزل بهم .

## ﴿ سورة الليل ﴾

قال الله تعالى :

وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴿١﴾ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴿٢﴾ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴿٣﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴿٤﴾ فَأَمَّا مَنْ

أَعْطَى وَأَنْفَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِّيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قوله : ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ أي يغطي بظلمته ما كان مضيئاً . قال الزجاج : يغشى الليل الأفق ، وجميع ما بين السماء والأرض ، فيذهب ضوء النهار<sup>(١)</sup> ، وقيل : يغشى النهار<sup>(٢)</sup> . وقيل : يغشى الأرض<sup>(٣)</sup> . والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وصدق بالحسنى ﴾ أي بلا إله إلا الله . وبه قال الضحاك والسلمي<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٣٥/٥)

(٢) قاله الطبري (٢١٦/٣٠) وعزاه الواحدي (٥٠١/٤) لابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل . وبه

قال البغوي (٤٩٤/٤) وحكاه القرطبي (٥٠/٢٠)

(٣) قاله ابن عطية (٤٩٠/٥) قال: يغشى الأرض وجميع ما فيها. وحكاه القرطبي (٥٠/٢٠)

(٤) فتح القدير (٤٤٩/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وحذف المفعول يدل على التعميم عزاه

الماوردي (٢٨٦/٦) لقتادة وابن جبير رحمهما الله وهو قول ابن كثير (٤٣٩/٨) والنحاس في

معاني القرآن (٢٤١/٥)

(٥) انظر تفسير الماوردي (٢٨٧/٦) والبغوي (٤٩٥/٤) قال وهو رواية عن ابن عباس رضي الله

عنهما وانظر تفسير ابن عطية (٤٩١/٥) وابن كثير (٤٣٩/٨) والقرطبي (٥٦/٢٠)

وقال مجاهد : بالحسنى : بالجنة<sup>(١)</sup>. وقال زيد بن أسلم :  
بالصلاة والزكاة والصوم<sup>(٢)</sup>. والأول أولى . قال قتادة :  
﴿ بالحسنى ﴾ أي بموعود الله الذي وعده أن يثيبه<sup>(٣)</sup>.  
قال الحسن : بالخالص من عطاءه<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبري (٢٢٠/٣٠) والماوردي (٢٨٨/٦) والبغوي (٤٩٥/٤) وقال: دليله قوله  
تعالى : ﴿لَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾ [يونس: ٢٦] يعني الجنة. أه وانظر تفسير ابن عطية  
(٤٩١/٥) ورواه ابن كثير (٤٣٩/٨) من طريق ابن أبي حاتم بسنده إلى أبي بن كعب رضي  
الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ عن الحسنى فقال: (( الجنة )) وفي إسناده مجهول.  
(٢) انظر تفسير الماوردي (٢٨٨/٦) وابن كثير (٤٣٩/٨) وابن الجوزي (١٤٩/٩) والقرطبي  
(٥٧/٢٠)

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٢٠/٣٠) وعبد السزاق (٣٧٧/٢) والماوردي (٢٨٨/٦) والبغوي  
(٤٩٥/٤) وزاد نسبه لمقاتل والكلبي. وانظر تفسير ابن كثير (٤٣٩/٨) وزاد نسبه لخصيف  
(٤) انظر تفسير الماوردي (٢٨٨/٦) والبغوي (٤٩٥/٤) قال: وهو رواية عكرمة عن ابن عباس  
رضي الله عنهما وعزاه ابن عطية (٤٩١/٥) لابن عباس رضي الله عنهما، وعكرمة رحمه الله.  
وعزاه ابن كثير (٤٣٩/٨) لابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعكرمة، وأبي صالح، وزيد بن  
أسلم رحمهم الله

ورواه الطبري (٢٢٠، ٢١٩/٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ومجاهد رحمهما الله  
ورجح الطبري مستدلاً بالسياق وأن الله تعالى ذكر قبل هذه الآية المنفق المتغي بنفقتة وجه الله  
تعالى قال : فأولى المعاني بما بعدها أن يكون خيراً من الله بأنه سيخلف عليه نفقتة ومستدلاً أيضاً  
بالخير الذي جاء عن رسول الله ﷺ وساقه بسنده إلى أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول  
الله ﷺ (( ما من يوم غربت شمس إلا ومجنبتها ملكان يناديان يسمعهما خلق الله كلهم إلا الثقلين،  
اللهم أعط منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً )) فأنزل الله في ذلك القرآن ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى  
وَأَتَّقَى... ﴾ إلى قوله ﴿ لِلْعُسْرَى ﴾ ثم ساق الطبري آثاراً في أن هذه الآية نزلت في أبي بكر  
الصديق رضي الله عنه. ويشهد لحديث أبي الدرداء رضي الله عنه ما في الصحيحين من حديث  
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان

واختار هذا ابن جرير (١)(٢).

قال الله تعالى :

فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴿١٦﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ لا يصلاحها إلا الأشقى ﴾ أي : يصلاحها (٣) صلياً لازماً على جهة الخلود إلا الأشقى ، وإن صليها غيره من العصاة فليس صليها كصليها . والمراد بقوله : ﴿ يصلاحها ﴾ : يدخلها أو يجد صلاحها ، وهو حرها . ثم وصف الأشقى فقال : ﴿ الذي كذب وتولى ﴾ أي

فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر الله أعط ممسكاً تلفاً ((

وانظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب الزكاة - باب قول الله تعالى ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعرسى ﴾ اللهم أعط منفق مال خلفاً (٣٠٤/٣) رقم (١٤٤٢) وصحيح مسلم - كتاب الزكاة - باب في المنفق والممسك (٧٠٠/٢) رقم (١٠١٠).

واختار هذا القول القرطبي (٥٦/٢٠)

(١) انظر تفسيره (٢٢٠/٣٠) .

(٢) فتح القدير (٤٥٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله رواه الطبري (٢٢٠/٣٠) من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن أبي عبد الرحمن ، والضحاك رحمهما .

والذي يدل عليه السياق أن المعنى صدق بوعده الله في خلفه على من أنفق مبتغياً وجه الله تعالى ويدل له سبب النزول المتقدم وحديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم . مع أن الأقوال بينها تلازم وتقارب وقال القرطبي (٥٧/٢٠) - بعد أن ذكر الأقوال - وكله متقارب المعنى إذ كله يرجع إلى الثواب الذي هو الجنة . أه وقال الواحدي (٥٠٣/٤) أي بالجنة وثواب الله والخلف من الله وقال ابن عطية (٤٩١/٥) وقال أكثر المفسرين ﴿ الحسنى ﴾ الأجر والثواب مجملاً .

(٣) هكذا في طبعتي فتح القدير والسياق يقتضي زيادة (( لا )) .

كذب بالحق الذي جاءت به الرسل ، وأعرض عن الطاعة والإيمان . قال الفراء : ﴿ إلا الأشقى ﴾ إلا من كان شقياً في علم الله جل ثناؤه . قال أيضاً : لم يكن كذب برد ظاهر ، ولكن قصر عما أمر به من الطاعة ؛ فجعل تكذيباً كما تقول : لقي فلان العدو فكذب : إذا نكل ورجع عن اتباعه<sup>(١)</sup> . قال الزجاج : هذه الآية هي التي من أجلها قال أهل الإرجاء بالإرجاء . فزعموا أنه لا يدخل النار إلا كافر . ولأهل النار منازل . فمنها أن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ، والله سبحانه كل ما وعد عليه يجنس من العذاب ، فجدير أن يعذب به . وقد قال : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾<sup>(٢)</sup> فلو كان كل من لم يشرك لم يعذب ، لم يكن في قوله : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾<sup>(٣)</sup> فائدة<sup>(٤)</sup> . وقال في الكشف : الآية واردة في الموازنة بين حالتي عظيم من المشركين ، وعظيم من المؤمنين ، فأريد أن يبالغ في صفتيهما المتناقضتين ، فقيل : الأشقى ، وجعل مختصاً بالصلبي ، كأن النار لم تخلق إلا له . وقيل : الأتقى ، وجعل مختصاً بالنجاة ، كأن الجنة لم تخلق إلا له<sup>(٥)</sup> . وقيل : المراد بالأشقى : أبو جهل ، أو أمية بن خلف ، وبالأتقى : أبو بكر الصديق<sup>(٦)</sup> . ومعنى ﴿ سيجنبها الأتقى ﴾ سيأعد عنها المتقي للكفر اتقاءً بالغاً . قال الواحدي :

(١) انظر معاني القرآن للفراء (٢٧٢/٣)

(٢) النساء (١١٦، ٤٨)

(٣) النساء (١١٦، ٤٨)

(٤) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٣٦/٥)

(٥) انظر الكشف (٢٦٢، ٢٦١/٤)

(٦) حكاة الرمخسري (٢٦٢/٤) والقرطبي (٥٩/٢٠)

الأتقى : أبو بكر الصديق في قول جميع المفسرين . انتهى<sup>(١)</sup> . والأولى حمل الأشقى والأتقى على كل متصف بالصفتين المذكورتين . ويكون المعنى : أنه لا يصلها صلياً تاماً لازماً إلا الكامل في الشقاء وهو الكافر . ولا يجنبها ويبعد عنها تبعداً كاملاً بحيث لا يحوم حولها فضلاً عن أن يدخلها إلا الكامل في التقوى . فلا ينافي هذا دخول بعض العصاة من المسلمين النار دخولاً غير لازم ، ولا تبعد بعض من لم يكن كامل التقوى عن النار تبعداً غير بالغ مبلغ تبعد الكامل في التقوى عنها<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسيره (٥٠٥/٤) وذكر هذا الإجماع أيضاً ابن عطية (٤٩٢/٥) وابن الجوزي (١٥٢/٩)

(٢) فتح القدير (٤٥١،٤٥٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الطبري (٢٢٧،٢٢٦/٣٠) وابن عطية (٤٩٢/٥) وقال ابن كثير (٤٤٣/٨) أي : لا يدخلها دخولاً يحيط به من جميع جوانبه إلا الأشقى ثم فسره فقال: **(الَّذِي كَذَّبَ)** أي بقلبه **(وَتَوَلَّى)** أي عن العمل بجوارحه وأركانها . أهـ

# سورة الضحى

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَاقَلَىٰ ﴿٣﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ﴿٤﴾  
وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَالًّا ﴿٧﴾  
فَهَدَىٰ ﴿٨﴾ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿١٠﴾ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١١﴾  
وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ واللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴾ أي سكن . كذا قال قتادة ومجاهد وابن زيد وعكرمة وغيرهم<sup>(١)</sup> . يقال : ليلة ساجية ، أي ساكنة . ويقال للعين إذا سكن طرفها : ساجية . يقال : سجا الشيء يسجو سجواً : إذا سكن<sup>(٢)</sup> . قال عطاء : سجا : إذا غطي بالظلمة<sup>(٣)</sup> . وروى ثعلب عن ابن الأعرابي : سجا : امتد ظلامه<sup>(٤)</sup> . وقال الأصمعي : سجو الليل : تغطيته النهار ، مثل ما يسجي الرجل

(١) انظر تفسير الطبري (٢٣٠/٣٠) وعبد الرزاق (٣٧٩/٢) والماوردي (٢٩٢/٦) وزاد نسبه لعطاء.

وانظر تفسير الواحدي (٥٠٥/٤) والبعوي (٤٩٨/٤) وابن كثير (٤٤٧/٨) والقرطبي (٦٢/٢٠)

(٢) انظر لسان العرب مادة سجا (٣٧١/١٤)

(٣) انظر تفسير الواحدي (٥٠٥/٤) والبعوي (٤٩٨/٤) وزاد نسبه للضحك وعزه الماوردي (٢٩١/٦)

لابن عباس رضي الله عنهما

(٤) انظر لسان العرب مادة سجا (٣٧١/١٤) وتفسير الواحدي (٥٠٥/٤) والدر المصون (٣٥/١١)

بالثوب<sup>(١)</sup>. وقال الحسن : غشي بظلامه<sup>(٢)</sup>. وقال سعيد بن جبير : أقبل<sup>(٣)</sup>.  
وقال مجاهد أيضا : استوى<sup>(٤)</sup>. والأول أولى . وعليه جمهور المفسرين وأهل  
اللغة . ومعنى سكونه : استقرار ظلامه واستواؤه ، فلا يزداد بعد ذلك<sup>(٥)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾  
أمره سبحانه بالتحدث بنعم الله عليه وإظهارها للناس ، وإشهارها بينهم .  
والظاهر<sup>(٦)</sup> النعمة على العموم من غير تخصيص بفرد من أفرادها ، أو نوع من

(١) انظر لسان العرب مادة سحا (٣٧١/١٤) وتفسير الواحدي (٥٠٥/٤) والقرطبي (٦٢/٢٠)

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٢٩/٣٠) وعبد الرزاق (٣٧٩/٢) والبغوي (٤٩٨/٤) قال: وهو رواية العوفي  
عن ابن عباس رضي الله عنهما

(٣) انظر تفسير الماوردي (٢٩١/٦) وابن عطية (٤٩٣/٥) ورواه الطبري (٢٢٩/٣٠) من طريق العوفي  
عن ابن عباس رضي الله عنهما

(٤) انظر تفسير الطبري (٢٢٩/٣٠) والماوردي (٢٩١/٦) والبغوي (٤٩٨/٤)

(٥) فح التقدير (٤٥٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه كما يدل عليه السياق فأقسم الله عز وجل  
بالضحى وهو النهار عند اشتداد ضوئه ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴾ أي اشتد وسكن واستقر ظلامه وهذا  
كثيراً ما يأتي في القرآن الكريم أن يقسم الله عز وجل بأشياء متقابلة قال تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى  
وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَاهَا وَاللَّيْلِ إِذَا  
يَغْشَاهَا ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ ﴾ [التكوير : ١٧] وأمثال هذا كثير .  
وهذا القول هو اختيار الطبري (٢٣٠/٣٠) وزاد نسبه للضحاك وهو قول صاحب اللسان - مادة  
سحا (٣٧١/١٤) وبه قال ابن عطية (٤٩٣/٥) وابن كثير (٤٤٧/٨) وأبو عبيدة في مجاز القرآن  
(٣٠٢/٢) وقال الفراء في معاني القرآن (٣٧٣/٣) : إذا أظلم وركد في طوله.أهـ. وقال الزجاج في  
معاني القرآن (٣٣٩/٥) معناه إذا سكن.إهـ. وقال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣١) إذا سكن  
وذلك عند تناهي ظلامه وركوده . وبه قال الراغب في المفردات ص (٢٢٥)

(٦) كذا في طبعي فتح التقدير ولعل الصواب والظاهر أن النعمة على العموم،أو وظاهر النعمة على العموم.

أنواعها . وقال مجاهد والكلبي : المراد بالنعمة هنا : القرآن<sup>(١)</sup> . قال الكلبي : وكان القرآن أعظم ما أنعم الله به عليه ، فأمره أن يقرأه<sup>(٢)</sup> . قال الفراء : وكان يقرؤه ويحدث به<sup>(٣)</sup> . وقال مجاهد أيضا : المراد بالنعمة : النبوة التي أعطاه الله<sup>(٤)</sup> . واختار هذا الزجاج ، فقال : أي بلغ ما أرسلت به وحدث بالنبوة التي آتاك الله ، وهي أجل النعم<sup>(٥)</sup> . وقال مقاتل : يعني : اشكر ما ذكر من النعمة عليك في هذه السورة من الهدى بعد الضلالة ، وجبر اليتيم ، والإغناء بعد العيلة ، فاشكر هذه النعم ، والتحدث بنعمة الله شكر<sup>(٦)</sup> . والجار والمجرور متعلق بحدث . والفاء غير مانعة من تعلقه به . وهذه النواهي لرسول الله ﷺ هي نواه له ولأمته ، لأنهم أسوته .<sup>(٧)</sup> فكل فرد من أفراد هذه الأمة منهي بكل فرد من أفراد هذه النواهي<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) انظر تفسير المارودي (٢٩٥/٦) والواحدي (٥١٣/٤) والبغوي (٥٠٠/٤) وابن عطية (٤٩٥/٥) وزاد نسبه للكسائي وانظر تفسير ابن كثير (٤٥٠/٨) والقرطبي (٦٩/٢٠)
- (٢) انظر تفسير الواحدي (٥١٣/٤)
- (٣) انظر معاني القرآن (٢٧٥/٣) ونص كلامه : فكان القرآن أعظم نعمة الله عليه فكان يقرؤه ويحدث به وبغيره من نعمه .
- (٤) انظر تفسير الطبري (٢٣٣/٣٠) وعزاه المارودي (٢٩٥/٦) لابن شجرة . وانظر تفسير الواحدي (٥١٣/٤) والبغوي (٥٠٠/٤) وابن كثير (٤٥٠/٨)
- (٥) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٤١/٥)
- (٦) انظر تفسير الواحدي (٥١٣/٤) والبغوي (٥٠٠/٤)
- (٧) أي هم مثله في هذا الأمر ليس خاصابه صلى الله عليه وسلم
- (٨) فتح القدير (٤٥٧، ٤٥٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وعزاه ابن الجوزي (١٦٠/٩) لمقاتل رحمه الله وما تلك الأقوال إلا أمثلة على نعم الله عز وجل على نبيه ﷺ

# ﴿ سورة الشرح ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾ وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾

﴿٥﴾ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٧﴾ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٨﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴿٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم ذكر سبحانه منته عليه وكرامته فقال :

﴿ ورفعنا لك ذكرك ﴾ قال الحسن : وذلك أن الله لا يذكر في موضع إلا ذكر

معه ﴿١﴾. قال قتادة : رفع الله ذكره في الدنيا والآخرة ، فليس خطيب ،

ولا متشهد ، ولا صاحب صلاة إلا ينادي فيقول : أشهد أن لا إله إلا الله ،

وأشهد أن محمداً رسول الله . ﴿٢﴾ قال مجاهد : ورفعنا لك ذكرك ، يعني :

بالتأذين ﴿٣﴾. وقيل : المعنى : ذكرناك في الكتب المنزلة على الأنبياء قبله ،

(١) انظر تفسير الواحدي (٥١٦/٤) والبيهقي (٥٠٢/٤) وابن عطية (٤٩٧/٥) وزاد نسبه لأبي

سعيد الحدري رضي الله عنه ومجاهد وقتادة رحمهما الله وبهذا قال الطبري (٢٣٥/٣٠) ورواه

عن مجاهد رحمه الله وعزاه إليه ابن كثير (٤٥٢/٨) أيضاً. وهو قول الفراء في معاني القرآن

(٢٧٥/٣) وعزاه القرطبي (٧٢/٢٠) لابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٣٥/٣٠) والماوردي (٢٩٧/٦) والواحدي (٥١٦/٤) وزاد البيهقي

(٥٠٢/٤) نسبه لابن عباس رضي الله عنهما. وانظر تفسير ابن كثير (٤٥٢/٨) وبنحوه قال

الزجاج في معاني القرآن (٣٤١/٥)

(٣) انظر تفسير البيهقي (٥٠٢/٤) والقرطبي (٧٢/٢٠)

وأمرناهم بالبشارة به<sup>(١)</sup>. وقيل : رفعنا ذكرك عند الملائكة في السماء وعند المؤمنين في الأرض<sup>(٢)</sup>. والظاهر أن هذا الرفع لذكره الذي امتن الله به عليه يتناول جميع هذه الأمور . فكل واحد منها من أسباب رفع الذكر . وكذلك أمره بالصلاة والسلام عليه<sup>(٣)</sup> وإخباره ﷺ عن الله عز وجل أن من صلى عليه واحدة ، صلى الله عليه بها عشراً<sup>(٤)</sup> . وأمر الله بطاعته كقوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾<sup>(٥)</sup> ، وقوله : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾<sup>(٦)</sup> ، وقوله : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾<sup>(٧)</sup> وغير ذلك . وبالجملة فقد ملاً ذكره الجليل السموات والأرضين ، وجعل الله له من لسان الصدق والذكر الحسن ، والثناء الصالح ما لم يجعله لأحد من عباده ، ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾<sup>(٨)</sup> اللهم صل وسلم

(١) حكاه ابن كثير (٤٥٣/٨) وعزاه ابن الجوزي (١٦٤/٩) للثعلبي، وحكاه القرطبي (٧٣/٢٠)

(٢) ذكره ابن الجوزي (١٦٤/٩) وقال حكاه الثعلبي، وحكاه القرطبي (٧٣/٢٠)

(٣) وذلك في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

(٤) وذلك فيما رواه مسلم - في كتاب الصلاة - باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة (١/٢٨٨، ٢٨٩) رقم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي ﷺ يقول : (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا علي ، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً . ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة )) .

(٥) النساء (٥٩)

(٦) الحشر (٧)

(٧) آل عمران (٣١)

(٨) الحديد (٢١)

عليه وعلى آله عدد ما صلى عليه المصلون بكل لسان في كل زمان . وما أحسن قول حسان<sup>(١)</sup>:

أغر عليه للنبوة خاتم      من الله مشهود يلوح ويشهد  
 وضم الإله اسم النبي إلى اسمه      إذا قال في الخمس المؤذن أشهد  
 وشق له من اسمه ليجله      فذو العرش محمود وهذا محمد<sup>(٢)</sup>

(١) انظر الأبيات في ديوانه ( ١٥٢/١ ) وتفسير الواحدي (٤/٥١٧)

(٢) فتح القدير (٥/٤٦٠)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو أن الله رفع ذكر نبيه ﷺ في الدنيا والآخرة وما تلك الأقوال إلا أمثلة لذلك ولا تعارض بينها ولا دليل على تخصيص بعضها دون بعض وإن تفاوتت فيما بينها في تحقيقها للمعنى المراد .

## سورة التين

قال الله تعالى : ﴿والتين والزيتون وطور سينين﴾

قال الشوكاني رحمه الله : قال أكثر المفسرين هو التين الذي يأكله الناس والزيتون الذي يعصرون منه الزيت وإنما أقسم بالتين لأنه فاكهة مخصصة من شوائب التنغيص وفيها أعظم عبرة لدلالاتها على من هياها لذلك وجعلها على مقدار اللقمة قال كثير من أهل الطب إن التين أنفع الفواكه للبدن وأكثرها غذاء وذكروا له فوائد كما في كتب المفردات والمركبات وأما الزيتون فإنه يعصر منه الزيت الذي هو إدام غالب البلدان ودهنهم ويدخل في كثير من الأدوية وقال الضحاك التين المسجد الحرام والزيتون المسجد الأقصى وقال ابن زيد التين مسجد دمشق والزيتون مسجد بيت المقدس وقال قتادة التين الجبل الذي عليه دمشق والزيتون الجبل الذي عليه بيت المقدس وقال عكرمة وكعب الأحبار التين دمشق والزيتون بيت المقدس<sup>(١)</sup>

وليت شعري ما الحامل لهؤلاء الأئمة على العدول عن المعنى الحقيقي في اللغة العربية والعدول إلى هذه التفسيرات البعيدة عن المعنى المبنية على خيالات لا ترجع إلى عقل ولا نقل وأعجب من هذا اختيار ابن جرير للآخر منها<sup>(٢)</sup> مع

(١) ذكر هذه الأقوال النحاس في إعراب القرآن (٢٥٤/٥) والطبري في تفسيره (٢٣٨/٣٠ ، ٢٣٩) والقراء في معاني القرآن (٢٧٦/٣) والقرطبي في تفسيره (٧٥/٢٠) وفيها بعد ظاهر .

(٢) كذا قال الشوكاني رحمه الله متابعا في ذلك القرطبي (٧٥/٢٠) والذي اختاره ابن جرير رحمه الله هو ما ذهب إليه الشوكاني حيث قال (٢٤٠/٣٠) والصواب في ذلك من القول في ذلك عندنا قول من قال التين هو التين الذي يُؤكل ، والزيتون هو الزيتون الذي يُعصر منه الزيت ؛ لأن ذلك هو المعروف عند العرب ، ولا يُعرف جبل يُسمى تينا ولا جبل يُقال له زيتون ، إلا أن يقول قال : أقسم

طول باعة في علم الرواية والدراية قال الفراء سمعت رجلا يقول التين جبال حلوان إلى همدان والزيتون جبال الشام<sup>(٣)</sup> . قلت هب أنك سمعت هذا الرجل فكان ماذا فليس يمثل هذا تثبت اللغة ولا هو نقل عن الشارع وقال محمد بن كعب التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون مسجد إيلياء<sup>(٤)</sup> . وقيل إنه على حذف مضاف أي ومنابت التين والزيتون<sup>(٥)</sup> . قال النحاس : لا دليل على هذا من ظاهر التزئيل ولا من قول من لا يجوز خلافه<sup>(٦)(٧)</sup> .

---

ربنا جل ثناؤه بالتين والزيتون ، والمراد من الكلام القسم بمنابت التين ومنابت الزيتون ، فيكون ذلك مذهبا ، وإن لم يكن على صحة ذلك أنه كذلك دلالة في ظاهر التزئيل ، ولا من قول من لا يجوز خلافه ؛ لأن دمشق بها منابت التين ، وبيت المقدس منابت الزيتون .

(٢) انظر معاني القرآن (٢٧٦/٣) .

(٣) انظر إعراب القرآن للنحاس (٢٥٤/٥) وتفسير القرطبي (٧٥/٢٠) .

(٤) ذكره القرطبي (٧٥/٢٠) .

(٥) لم أجد قوله هذا في إعراب القرآن ، ومعاني القرآن فقد منه ما بعد سورة الفتح ، وانظره في

تفسير القرطبي (٧٦/٢٠) .

(٦) فتح القدير (٤٦٣/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو المفهوم من ظاهر التزئيل الذي تدل عليه لغة العرب ، وقد نزل

القرآن بها ولا يعدل عن هذا الظاهر إلا بدليل . وهذا هو قول من يجنح بهم من أهل التفسير .

الطبري والنحاس والقرطبي كما تقدم ، وغيرهم . وعزاه القرطبي لابن عباس رضي الله عنهما وبجاهد

والحسن وعكرمة والنخعي وعطاء وجابر بن زيد ومقاتل والكلبي كلهم قالوا : هو تينكم الذي

تأكلونه وزيتونكم الذي تعصرون منه الزيت .

## ﴿ سورة العلق ﴾

قال الله تعالى :

اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ

﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ والأمر بالقراءة يقتضي مقروءاً فالتقدير: اقرأ ما يوحى إليك . أو ما نزل عليك، أو ما أمرت بقراءته ثم كرر الأمر بالقراءة للتأكيد والتقدير فقال: ﴿ اقرأ وربك الأكرم ﴾ أي افعل ما أمرت به من القراءة وجملة : ﴿ وربك الأكرم ﴾ مستأنفة لإزاحة ما اعتذر به ﷺ من قوله : (( ما أنا بقارئ ))<sup>(١)</sup> يريد أن القراءة شأن من يكتب ويقرأ ، وهو أُمِّي . فقل له : اقرأ وربك الذي أمرك بالقراءة هو الأكرم . قال الكلبي : يعني الحليم عن جهل العباد ، فلم يعجل بعقوبتهم<sup>(٢)</sup> . وقيل : أنه أمره بالقراءة أولاً لنفسه ، ثم أمره بالقراءة ثانياً للتبليغ ، فلا يكون من باب

(١) وذلك فيما رواه البخاري ومسلم من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الطويل في قصة نزول الوحي عليه لأول مرة وهو يتحنث في غار حراء وفيه (( فجاءه الملك فقال: اقرأ. فقال له رسول الله ﷺ : ما أنا بقارئ . فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني ، فقال : اقرأ . قلت: ما أنا بقارئ . فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني ، فقال : اقرأ . قلت: ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق \* خلق الإنسان من علق ﴾ انظر صحيح البخاري - كتاب التفسير - سورة ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ (٧١٥/٨) رقم (٤٩٥٣) وصحيح مسلم - كتاب الإيمان - باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١٣٩/١-١٤٢) رقم (١٦٠)

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٢٨/٤) والبيهقي (٥٠٧/٤) والقرطبي (٨١/٢٠)

التأكيد<sup>(١)</sup>. والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ هذه الجملة بدل اشتمال من التي قبلها ، أي علمه بالقلم من الأمور الكلية والجزئية ما لم يعلم به منها . قيل : المراد بالإنسان هنا : آدم<sup>(٣)</sup> كما في قوله : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾<sup>(٤)</sup> . وقيل : الإنسان هنا : رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup> . والأولى حمل الإنسان على العموم ، والمعنى : أن من علمه الله سبحانه من هذا الجنس بواسطة القلم ، فقد علمه ما لم يعلم<sup>(٦)</sup> .

(١) عزاه الألوسي (٤٠٢/١٥) للجبائي

(٢) فتح القدير (٤٦٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وبه قال الراحدي (٥٢٨/٤) والبيهقي

(٤٠٧/٤) وابن الجوزي (١٧٦/٩) والقرطبي (٨١/٢٠) وأبو السعود (١٧٨/٩) وآخرون

(٣) حكاه البيهقي (٥٠٧/٤) وبه قال القرطبي (٨٣/٢٠) مستدلاً له بقوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ

الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١]

(٤) البقرة (٣١)

(٥) حكاه البيهقي (٥٠٧/٤) وابن عطية (٥٠٢/٥) وابن الجوزي (١٧٦/٩) والقرطبي (٨٣/٢٠)

قال: ودليله قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ [النساء: ١١٣]

(٦) فتح القدير (٤٦٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول البيهقي (٥٠٧/٤) وابن عطية

(٥٠٢/٥) وأكثر المفسرين لم يتعرضوا له لجلالته ووضوحه. ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ

أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ [النحل: ٧٨] ويدخل في ذلك كل ما علمه الله

الناس وإن لم يكن بالقلم.

قال الله تعالى :

كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلَيَدْعُنَا دِيهًا ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ

﴿١٨﴾ كَلَّا لَا نَطْعُهُ وَأَسْجُدُ وَاقْتَرِبُ ﴿١٩﴾

قال الشوكاني رحمه الله : ثم كرر الردع والزجر فقال : ﴿ كَلَّا لَا تَطْعُهُ ﴾ أي لا تطعه فيما دعاك إليه من ترك الصلاة ﴿ واسجد ﴾ أي صل لله غير مكترث به ، ولا مبال بنهيه ﴿ واقترِب ﴾ أي تقرب إليه سبحانه بالطاعة والعبادة . وقيل : المعنى : إذا سجدت اقترب من الله بالدعاء<sup>(١)</sup> . وقال زيد بن أسلم : واسجد أنت يا محمد ، واقترِب أنت يا أبا جهل من النار<sup>(٢)</sup> . والأول أولى . والسجود هذا ، الظاهر أن المراد به : الصلاة . وقيل : سجود التلاوة<sup>(٣)</sup> . ويدل على هذا ما ثبت عنه ﷺ من السجود عند تلاوة هذه الآية كما سيأتي إن شاء الله<sup>(٤)(٥)</sup> .

(١) ذكره الماوردي (٣٠٩/٦)

ويشهد له ما في صحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٠/١) رقم (٤٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (( أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء )) .

(٢) انظر تفسير الماوردي (٣٠٩/٦) وابن الجوزي (١٨٠/٩) والقرطبي (٨٦/٢٠) وحكاه ابن عطية (٥٠٣/٥)

(٣) قاله القرطبي (٨٦/٢٠) قال: يحتمل أن يكون المعنى السجود في الصلاة ويحتمل أن يكون سجود التلاوة في هذه السورة.

(٤) وذلك ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سجدنا مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ انظر صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب سجود التلاوة (٤٠٧، ٤٠٦/١) رقم (٥٧٨)

(٥) فتح القدير (٤٧٠/٥)

.....

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن الخطاب في قوله ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ كله موجه للنبي ﷺ أي صل وتقرب إلى الله تعالى بأنوا الطاعات غير مكترث ولا مبال بأبي جهل فإنه إن أرادك بسوء عاقبناه . وبهذا قال عامة المفسرين: قاله الطبري (٢٥٧/٣٠) وروى في سبب نزولها أن أبا جهل قال: لئن رأيت محمداً يصلي لأطأن عنقه فأنزل الله ﴿كَلَّا لَا تُطَعُّهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ وقال النبي ﷺ حين بلغه ما قال أبو جهل : (( لو فعل لاختطفته الزبانية )) . أهـ

وبهذا قال الواحدي (٥٣٠/٤) وابن عطية (٥٠٣/٥) وابن كثير (٤٦١/٨) والنحاس في إعراب القرآن (٢٦٤/٥) وغيرهم.

الثاني : أن المراد بالسجود في الآية الصلاة وهو الذي يدل عليه سبب النزول كما سبق وبه قال الطبري (٢٥٧/٣٠) والواحدي (٥٣٠/٤) والبيهقي (٥٠٩،٥٠٨/٤) وابن كثير (٤٦١/٨) وقال ابن الجوزي (١٧٩/٩) وهذا قول الجمهور. وهو اختيار ابن العربي (٤٢٤/٤) مستدلاً بقوله تعالى : ﴿أرأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى﴾ إلى قوله ﴿كَلَّا لَا تُطَعُّهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ .

## ﴿ سورة القدر ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾ سَلَّمَ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ من كل أمر ﴾ أي من أجل كل أمر من الأمور التي قضى الله بها في تلك السنة . وقيل : إن ﴿ من ﴾ بمعنى اللام ، أي لكل أمر<sup>(١)</sup> . وقيل : هي بمعنى الباء ، أي بكل أمر<sup>(٢)</sup> . قرأ الجمهور : ﴿ أمر ﴾ وهو واحد الأمور . وقرأ علي وابن عباس وعكرمة والكلبي ، (( امرئ )) مذكر امرأة<sup>(٣)</sup> ، أي من أجل كل إنسان<sup>(٤)</sup> . وتأولها الكلبي على أن جبريل ينزل مع الملائكة فيسلمون على كل إنسان

(١) قاله ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٤) ولا فرق بينه وبين ما اختاره الشوكاني رحمه الله

(٢) قاله الواحدي (٥٣٧/٤) قال وهي كقوله تعالى : ﴿ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ [الرعد: ١١] أي

بأمره . أه وبه قال البغوي (٥١٢/٤) وحكاه ابن عطية (٥٠٥/٥) وعزا السمين في الدر

(٦٤/١١) لأبي حاتم

(٣) كذا قال الشوكاني رحمه الله ولعل الصواب أن (امرئ) اسم جنس يدخل فيه الرجال والنساء على

حد سواء . قال الله تعالى : ﴿ كل امرئ بما كسب رهين ﴾ [الطور: ٢١] وقال تعالى : ﴿ لكل امرئ

منهم يومئذ شأن يغنيه ﴾ [عبس: ٣٧]

(٤) انظر تفسير الطبري (٤٧٣/٣٠) والماوردي (٣١٤/٦) وابن عطية (٥٠٦/٥) وبجاز القرآن لأبي

عبيدة (٣٠٥/٢) ومعاني القرآن للفراء (٢٨٠/٣)

فمن على هذا بمعنى على<sup>(١)</sup>، والأول أولى<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبري (٢٦٠/٣٠) والماوردي (٣١٤/٦) ومعاني القرآن للقراء (٢٨٠/٣)

(٢) فتح القدير (٤١٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله قريب منه قول الطبري (٢٦٠/٣٠) قال: أي تنزل الملائكة وجبريل معهم وهو الروح في ليلة القدر بإذن ربهم من كل أمر قضاه الله في تلك السنة من رزق وأجل وغير ذلك. ثم روى عن قتادة مثله . وعزاه ابن عطية (٥٠٥/٥) لنافع المقرئ وأبي العالية. وقال ابن كثير (٤٦٥/٨) وقال قتادة وغيره: تقضى فيها الأمور وتقدر الآجال والأرزاق كما قال تعالى : ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ [الدخان: ٤]

## ﴿ سورة البينة ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ

مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُو صُحُفًا

مُّطَهَّرَةً ﴿٢﴾ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴿٣﴾

قال الشوكاني رحمه الله : وقد فسر الله سبحانه هذه البينة المحملة بقوله : ﴿ رسول من الله ﴾ فاتضح الأمر وتبين أنه المراد بالبينة . وقال قتادة وابن زيد : البينة هي القرآن <sup>(١)</sup> كقوله : ﴿ أو لم تأتهم بينة ما في الصحف الأولى ﴾ <sup>(٢)</sup> وقال أبو مسلم : المراد بالبينة : مطلق الرسل ، والمعنى : حتى تأتيتهم رسل من الله ، وهم الملائكة يتلون عليهم صحفا مطهرة <sup>(٣)</sup> . والأول أولى <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٣١٦/٦)

(٢) طه (١٣٣)

(٣) انظر تفسير الرازي (٤١/٣٢)

(٤) فتح القدير (٤٧٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو قول الطبري (٢٦٣، ٢٦٢/٣٠) وذكره الماوردي (٣١٦/٦) واختاره الواحدي (٥٣٩/٤) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما

ومقاتل وبه قال البغوي (٥١٣/٤) وابن عطية (٥٠٧/٥) والقراء والزجاج في معاني القرآن (٢٨٢/٣) (٣٤٩/٥) وابن الجوزي (١٩٦/٩) والنحاس في إعراب القرآن (٢٧٢/٥) وابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (١٤٤) ولعل الآية تشمل القولين الأولين كما يدل عليه السياق ﴿رسول من الله يتلو صحفا مطهرة﴾ أي حالة كونه يتلو تلك الصحف عليهم فكان البينة الرسول ﷺ وما يتلوه. قال ابن كثير رحمه الله (٤٧٦/٨) ثم فسر البينة بقوله ﴿رسول من الله يتلو صحفا مطهرة﴾ يعني محمداً ﷺ وما يتلوه من القرآن الذي هو مكتوب في الملأ الأعلى في صحف مطهرة كقوله: ﴿في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بأيدي سفرة كرام بررة﴾ [عبس: ١٣-١٦]. أهـ

# ﴿ سورة الزلزلة ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٣﴾  
يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنْزَابِكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا  
لِيُرَوْا أَعْمَلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ

قال الشوكاني رحمه الله : واللام في ﴿ أوحى لها ﴾ بمعنى إلى . وإنما أوثرت على « إلى » لموافقة الفواصل . والعرب تضع لام الصفة موضع إلى . كذا قال أبو عبيدة<sup>(١)</sup> . وقيل : إن ﴿ أوحى ﴾ يتعدى باللام تارة ، وبـ « إلى » أخرى<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن اللام على بابها من كونها للعللة . والموحى إليه محذوف ، وهو الملائكة . والتقدير : أوحى إلى الملائكة لأجل الأرض ، أي لأجل ما يفعلون فيها<sup>(٣)</sup> . والأول أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) لم أجده في مجاز القرآن . وعند ابن الجوزي (٢٠٤/٩) وقال أبو عبيدة ﴿ لها ﴾ بمعنى إليها . إهـ .

وقاله السمين في الدر (٧٦/١١) والقرطبي (١٠٢/٢٠)

(٢) ذكره السمين في الدر (٧٦/١١)

(٣) حكاه ابن عطية (٥١١/٥) وذكره السمين في الدر (٧٧،٧٦/١١)

(٤) فتح القدير (٤٨٠/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يسدو رجحانه وهو قول الطبري (٢٦٧،٢٦٦/٣٠)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ أي وزن نملة . وهي أصغر ما يكون من النمل . قال مقاتل : فمن يعمل في الدنيا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا ، يره يوم القيامة في كتابه فيفرح به . وكذلك من يعمل في الدنيا ﴿ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ يوم القيامة فيسوؤه<sup>(١)</sup> . ومثل هذه الآية قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾<sup>(٢)</sup> . وقال بعض أهل اللغة : إن الذرة هو أن يضرب الرجل بيده على الأرض فما علق من التراب ، فهو الذرة<sup>(٣)</sup> . وقيل : الذر ما يرى في شعاع الشمس من الهباء<sup>(٤)</sup> . والأول أولى ، ومنه قول امرئ القيس<sup>(٥)</sup> :

قال: وتأويل الكلام على هذا المعنى يومئذ تبين الأرض أخبارها بالزلزلة والرجفة وإخراج الموتى من بطونها إلى ظهورها بوحى الله إليها وإذنه لها بذلك وذلك معنى قوله : ﴿ بَأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴾ ثم روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أوحى إليها وروى نحوه عن مجاهد رحمه الله . وعزاه لهما ابن كثير (٤٨١/٨) وذكره الماوردي (٣٢٠/٦) وعزا للسدي : قال لها . ولمجاهد قال : أمرها .

وقال البغوي (٥١٥/٤) قال ابن عباس رضي الله عنهما والقرظي : أوحى إليها . ثم قال: ومجاز الآية بوحى الله إليها ، يقال: أوحى لها وأوحى إليها ووحى لها ووحى إليها واحد. أهـ وكذا قال البخاري في صحيحه - كتاب التفسير - سورة ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُلْفًا لَهَا ﴾ (٧٢٦/٨) وقال ابن كثير (٤٨١/٨) والظاهر أن هذا مضمن أذن لها. أهـ وقال الفراء في معاني القرآن (٢٨٣/٣) بوحى الله تبارك وتعالى وإذنه لها. أهـ وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٧٦/٥) يقال أوحى لها وإليها.

(١) انظر تفسير الواحدي (٥٤٣/٤)

(٢) النساء (٤٠)

(٣) ذكره الرازي في تفسيره (٦١/٣٢) وعزاه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر تفسير الزمخشري (٢٧٦/٤) وأبي السعود (١٨٩/٩)

(٥) تقدم تخريج هذا البيت ص (٤٩٨)

من القاصرات الطرف لو دب محول من الذر فوق الأتب منها لأثرا  
 و ﴿ من ﴾ الأولى عبارة عن السعداء . و ﴿ من ﴾ الثانية عبارة عن  
 الأشقياء . وقال محمد بن كعب : فمن يعمل مثقال ذرة من خير من كافر ، يرى  
 ثوابه في الدنيا ، وفي نفسه ، وماله ، وأهله ، وولده حتى يخرج من الدنيا ، وليس  
 له عند الله خير . ومن يعمل مثقال ذرة من شر من مؤمن ، يرى عقوبته في الدنيا  
 في ماله ، ونفسه ، وأهله وولده حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله شر<sup>(١)</sup> .  
والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر تفسير الطبري (٢٦٨/٣٠)

(٢) فتح القدير (٤٨٠/٥، ٤٨١)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن المراد بالذرة النملة وبه قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما روى الطبري  
 (٢٧٠/٣٠) وبه قال الواحدي (٥٤٣/٤) والبغوي (٥١٦/٤) وابن عطية (٥١٢/٥) وابن كثير  
 (٤٨٥/٨) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٥) وآخرون

الثاني : أن الموصول في قوله ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره﴾ المقصود به السعداء وفي قوله  
 ﴿ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ المقصود به الأشقياء . وهذا هو قول الزمخشري (٢٧٧/٤)  
 وأبي السعود (١٨٩/٩) ولعل الأولى من هذا أن الاسم الموصول ( من ) في كلتا الآيتين يعم  
 كل من يعمل خيرا أو شرا فإنه سيرى جزاءه لكن ليس من شرط جزاء المؤمن على الشر أن  
 يكون في الآخرة بل قد يجعل الله له العقوبة في الدنيا تكفيرا له حتى يقدم على ربه وقد طهر  
 من الذنوب والخطايا . كما سبق عن محمد بن كعب القرظي . وروى الطبري (٢٦٨/٣٠)  
 بسنده إلى أنس رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يأكل مع النبي ﷺ فنزلت  
 هذه الآية ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ فرجع أبو بكر يده  
 من الطعام وقال: يا رسول الله إني أجزى بما عملت من مثقال ذرة من شر ، فقال يا أبا بكر ما  
 رأيت في الدنيا مما تكره فمما قيل ذر الشر ويدخر لك الله مئاقيل الخير حتى توفاه يوم القيامة .  
 وعند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿من يعمل سوعا يجز به﴾  
 [النساء: ١٢٣] بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله ﷺ : (( قاربوا وسددوا فني

كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها أو الشوكة يشاكيها (( وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: (( ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكيها إلا كفر الله بها من خطاياها )) . وساقا أحاديث في معناها. انظر صحيح البخاري - كتاب المرضى - باب ما جاء في كفارة المرض (١٠٣/١٠) رقم (٥٦٤٢، ٥٦٤١) وصحيح مسلم - كتاب البر والصلة والآداب - باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكيها (٤/١٩٩٢، ١٩٩٣) رقم (٢٥٧٣، ٢٥٧٤)

وليس من شرط جزاء الكافر على الخير أن يكون في الآخرة بل ليس له في الآخرة نصيب البتة قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] وقال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١٦، ٤٨] وروى الإمام أحمد في المسند (١٢٠/٦) وابن جرير في تفسيره (٢٦٩/٣٠) والحاكم في المستدرک (١٢٠/٥) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله إن عبد الله بن جدعان كان يصل الرحم ويقري الضيف ويفك العاني فهل ذلك نافعه شيئاً؟ قال: (( لا إنه لم يقل يوماً . رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ )) لكن قد تنفع الكافر حسناته في الدنيا كما ثبت في صحيح مسلم - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا (٢١٦٢/٤) رقم (٢٨٠٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة. يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بحسناته ما عمل بها لله في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها ((.

وبأن الموصول في الآيتين يعم كل من يعمل خيراً أو شراً قال ابن عطية (٥١١/٥) وقال النحاس في إعراب القرآن (٢٧٦/٥) دل ظاهر الكلام على أن كل من عمل شيئاً رآه من مؤمن وكافر وأن الكافر يجازى على عمله الحسن في الدنيا من دفع مكروهه والأحاديث على هذا ولا يكون له في الآخرة خير وأن المؤمن على الضد من ذلك تصيبه المصائب في الدنيا وأجره مؤخر عليه في الآخرة . أه

# سورة العاديات

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا (١) فَالْمُورِبَاتِ قَدْحًا (٢) فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا (٣) فَأَنْزِلْنَّ بِهِ نَقْعًا (٤) فَوْسَطِنَ  
بِهِ جَمْعًا (٥) إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ (٦) وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ (٧) وَإِنَّهُ لِيَحْبِبَ  
الْخَيْرَ لَشَدِيدٌ (٨) أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ (٩) وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ (١٠) إِنَّ  
رَبَّهُمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ

قال الشوكاني رحمه الله : العاديات : جمع عادية . وهي الجارية بسرعة من العدو ، وهو المشي بسرعة ، فأبدلت الواو ياء لكسر ما قبلها ، كالغازيات من الغزو . والمراد بها : الخيل العادية في الغزو نحو العدو . وقوله : ﴿ ضَبْحًا ﴾ مصدر مؤكد لاسم الفاعل . فإن الضبح نوع من السير ، ونوع من العدو . يقال : ضبح الفرس : إذا عدا بشدة ، مأخوذ من الضبع ، وهو الدفع ، وكان الحاء بدل من العين<sup>(١)</sup> . قال أبو عبيدة والمبرد : الضبح من إضباحها في السير<sup>(٢)</sup> ، ومنه قول عنتره<sup>(٣)</sup> :

(١) انظر لسان العرب مادة ضبح (٥٢٣/٢، ٥٢٤)

(٢) الذي في مجاز القرآن لأبي عبيدة (٣٠٧/٢) : أي ضبعاً . ضبعت وضبحت واحد . وقال بعضهم تضح تنحُم فمن قال هذا ففيه ضمير . وانظر قول المبرد في الدر المنصور (٨١/١١) قال :

مأخوذ من الضبع وهو الذراع لأنه يمده عند العدو . وانظر تفسير القرطبي (١٠٦/٢٠)

(٣) البيت من شواهد اللسان مادة ضبح (٥٢٣/٢، ٥٢٤) والسمين في الدر (٨١/١١) وأبي حيان

## والخيل تكدح في حياض الموت ضبحا

ويجوز أن يكون مصدراً في موضع الحال ، أي ضابحات ، أو ذوات ضبح .  
ويجوز أن يكون مصدراً لفعل محذوف ، أي تضح ضبحاً . وقيل : الضبح :  
صوت حوافرها إذا عدت<sup>(١)</sup> . وقال الفراء : الضبح : صوت أنفاس الخيل  
إذا عدت<sup>(٢)</sup> . قيل : كانت تكعم<sup>(٣)</sup> لثلا تصهل ، فيعلم العدو بهم ، فكانت  
تتنفس في هذه الحالة بقوة<sup>(٤)</sup> . وقيل : الضبح : صوت يسمع من صدور الخيل  
عند العدو ، ليس بصهيل<sup>(٥)</sup> . وقد ذهب الجمهور إلى ما ذكرنا من أن  
﴿ العاديات ضبحاً ﴾ : هي الخيل . وقال عبيد بن عمير ومحمد بن كعب  
والسدي : هي الإبل<sup>(٦)</sup> ، ومنه قول صفية بنت عبد المطلب<sup>(٧)</sup> :

فلا والعاديات غداة جمع      بأيديها إذا صدع الغبار

في البحر ( ٥٠٢/٨ ) .

- (١) ذكر ذلك صاحب اللسان مادة ضبح (٥٢٤،٥٢٣/٢)  
(٢) انظر معاني القرآن للفراء (٢٨٤/٣) وبنحوه قال ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٥) وكذا  
قال ابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم (١٥٥)  
(٣) أي تشد على أفواها وتمسكها . انظر لسان العرب مادة (كعم) ، (٥٢٢/١٢)  
(٤) انظر تفسير ابن كثير (٤٨٦/٨) والقرطبي (١٠٥/٢٠)  
(٥) قاله الواحدي (٥٤٥/٤) والسمين في الدر (٨٢/١١)  
(٦) انظر تفسير الطبري (٢٧٣،٢٧٢/٣٠) وزاد نسبه لابن مسعود رضي الله عنه وإبراهيم . وعزاه  
الماوردي (٣٢٣/٦) لعلي وابن مسعود رضي الله عنهما . وانظر تفسير البغوي (٥١٧/٤) وابن  
عطية (٥١٣/٥) وزاد نسبه أيضاً لعلي وابن مسعود رضي الله عنهما . ثم جوز ابن عطية أن  
يكون القسم بالخيل أو بالإبل أو بهما معاً . أه وعزاه ابن كثير (٤٨٧،٤٨٦/٨) لعلي وابن  
مسعود رضي الله عنهما وإبراهيم وعبيد بن عمير  
(٧) البيت من شواهد أبي حيان في البحر ( ٥٠٣/٨ ) الماوردي (٣٢٣/٦) والقرطبي (١٠٦/٢٠)

ونقل أهل اللغة أن أصل الضبح للثعلب ، فاستعير للخيل<sup>(١)</sup>، ومنه قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

تضبح في الكف ضباح الثعلب

﴿ فالموريات قدحا ﴾ هي الخيل حين تورى النار بسنابكها . والإيراء : إخراج النار . والقدح : الصك . فجعل ضرب الخيل بجوافرها كالقدح بالزناد . قال الزجاج : إذا عدت الخيل بالليل ، وأصاب حوافرها الحجارة انقدح منها النيران<sup>(٣)</sup> . والكلام في انتصاب ﴿ قدحا ﴾ كالكلام في انتصاب ﴿ ضبحا ﴾ والخلاف في كونها الخيل أو الإبل كالخلاف الذي تقدم في العاديات . والراجح أنها الخيل كما ذهب إليه الجمهور ، وكما هو الظاهر من هذه الأوصاف المذكورة في هذه السورة ما تقدم منها وما سيأتي ، فإنها في الخيل أو ضح منها في الإبل<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر لسان العرب مادة ضبح (٥٢٣/٢)

(٢) لم أعثر على قائله ، وهو من شواهد اللسان ، مادة « ضبح » (٥٢٣/٢) والبحر (٥٠٢/٨) . صدره : حنانة من نشم أو تولب .

(٣) انظر معاني القرآن (٣٥٣/٥)

(٤) فتح القدير (٤٨٣/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله من أن العاديات والموريات هي الخيل هو قول جمهور العلماء كما ذكر . قاله ابن عباس رضي الله عنهما وعكرمة ، وعطاء ، وقتادة ، وسالم ، والضحاك فيما رواه الطبري (٢٧١/٣٠-٢٧٣) ورجحه معللا ذلك بأن الإبل لاتضبح وإنما تضبح الخيل . وعزاه الماوردي (٣٢٣/٦) لابن عباس وأنس رضي الله عنهم والحسن رحمه الله قال: ومنه قول الشاعر:

وطعنة ذات رشاش واهيه      طعنتها عند صدور العاديه

وزاد الواحدي (٥٤٤/٤) نسبه لمحاهد والحسن والربيع . وقال البغوي (٥١٧/٤) قال ابن عباس رضي الله عنهما ، وعطاء ، ومحاهد ، وعكرمة ، والحسن ، والكلي ، وقتادة ، ومقاتل ،

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لِشَهِيدٌ ﴾ أي وإن الإنسان على كنوده لشهيد يشهد على نفسه به لظهور أثره عليه . وقيل : المعنى : وإن الله جل ثناؤه على ذلك من ابن آدم لشهيد . وبه قال الجمهور<sup>(١)</sup> . وقال بالأول الحسن وقتادة ومحمد بن كعب<sup>(٢)</sup> وهو أرجح من قول الجمهور لقوله : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ فإن الضمير راجع إلى الإنسان . والمعنى : إنه لحب المال قوي مجد في طلبه وتحصيله ، متهالك عليه ، يقال : هو شديد لهذا

وأبو العالية ، وغيرهم : هي الخيل العادية في سبيل الله تضبح والضبح صوت أجوافها إذا عدت . قال ابن عباس رضي الله عنهما : وليس شيء من الحيوانات يضبح غير الفرس والكلب والتعلب وإنما تضبح هذه الحيوانات إذا تغير حالها من تعب أو فرح وهو من قول العرب : ضبحته النار إذا غيرته . أه وقال ابن كثير (٤٨٦/٨، ٤٨٧) هي الخيل وعزاه لابن عباس آخرين ممن تقدم ذكرهم . وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٥٣/٥) . وقال القرطبي (١٠٥/٢٠) كذا قال عامة المفسرين وأهل اللغة .

(١) قاله الطبري (٢٧٩، ٢٧٨/٣٠) قال : وتأويل الكلام : إن الإنسان لربه لكنود وإنه لحب الخير لشديد وإن الله على ذلك من أمره لشهيد ، ولكن قوله ﴿ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لِشَهِيدٌ ﴾ قدم ومعناه التأخير فجعل معترضاً بين قوله ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ ﴾ وبين قوله ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ ثم روى عن قتادة وسفيان رحمهما الله نحو هذا المعنى ، وعزاه الماوردي (٣٢٦/٦) لابن جريج وقال الواحدي (٥٤٥/٤) قاله عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه البغوي (٥١٨/٤) لأكثر المفسرين وعزاه ابن عطية (٥١٤/٥) لقتادة رحمه الله . وعزاه ابن كثير (٤٨٨/٨) لقتادة وسفيان الثوري . وقاله الفراء في معاني القرآن (٢٨٥/٣) وابن قتبية في غريب القرآن ص (٥٣٦) وقال الرازي (٦٧/٣٢) قالوا وهذا أولى لأن الضمير عائد إلى أقرب المذكورات والأقرب هنا هو لفظ الرب تعالى . ويكون ذلك كالوعيد والزجر له عن المعاصي من حيث أنه يحصى له أعماله .

(٢) انظر تفسير ابن عطية (٥١٥/٥) وابن كثير (٤٨٨/٨) والقرطبي (١١٠/٢٠) وعزاه الماوردي (٣٢٦/٦) لابن عباس رضي الله عنهما . وعزاه البغوي (٥١٨/٤) لابن كيسان .

الأمر ، وقوى له : إذا كان مطبقاً له ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِن تَرَكَ خَيْرًا ﴾<sup>(١)</sup> ومنه قول عدي بن حاتم<sup>(٢)</sup> :

ماذا ترجي النفوس من طلب الـ  
خير وحب الحياة كاذبها  
وقيل : المعنى : وإن الإنسان من أجل حب المال لبخيل<sup>(٣)</sup> . والأول  
أولى<sup>(٤)</sup> .

(١) البقرة (١٨٠) وقوله ومنه أي من تسمية المال خيراً.

(٢) انظر تفسير القرطبي (١١٠/٢٠) وفيه (كاربها) بدلاً من (كاذبها) ، والمثبت كذلك في طبعتي فتح القدير .

(٣) عزاه الطبري (٢٧٩/٣٠) لبعض البصريين قال : واستشهدوا بيت طرفة بن العبد البكري :

أرى الموت يعتام النفوس ويصطفي  
عقيلة مال الباخل المتشدد

ويعتام أي يختار ، والعقيلة الخيار من كل شيء .

وبه قال الواحدي (٥٤٥/٤) وأبو عبيدة في مجاز القرآن (٣٠٧/٢) وقال: يقال للبخيل شديد ومتشدد واستشهد بيت طرفة السابق. أهد وعزاه الفراء في معاني القرآن (٢٨٥/٣) للكلبى .  
وبه قال الزجاج في معاني القرآن (٣٥٤/٥) وذكر السمين في الدر (٩٠، ٨٩/١١) الوجهين .

(٤) فتح القدير (٤٨٥/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين : -

الأول : أن الضمير في قوله ﴿ وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ ﴾ يعود إلى الإنسان وتقدم من قال به وهو الذي يدل عليه سياق الآيات فالضمير الذي بعده في قوله ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ يعود إلى الإنسان أيضا ، مع أن القول الثاني له وجه ، فالله عز وجل شهيد على عباده مطلع عليهم لا تخفى عليه منهم خافية فلا تعارض بين القولين والله أعلم .

الثاني : أن معنى ﴿ لَشَدِيدٌ ﴾ أي لقوي وحريص ومجد في طلبه وتحصيله . وحكى هذا الطبري

(٢٧٩/٣٠) . ورجحه الفراء في معاني القرآن (٢٨٥/٣)

وكلا القولين متوجه ومتحقق في جنس الإنسان فهو لحب المال وإيثار الدنيا وطلبها والجد في تحصيلها قوي حريص وإذا حصل المال بخل به قال تعالى ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴾ [المعارج : ١٩-٢٢] .

## ﴿ سورة القارعة ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَقَارِعَةٌ ﴿١﴾ مَا الْقَارِعَةُ ﴿٢﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ﴿٣﴾ يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ  
كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ ﴿٤﴾ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ  
﴿٥﴾ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ  
مَوَازِينُهُ ﴿٨﴾ فَأَمَّهُ هَكَايَةٌ ﴿٩﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ ﴿١٠﴾ نَارُ حَامِيَةٍ ﴿١١﴾

قال الشوكاني رحمه الله : والاستفهام للتعظيم والتفخيم لشأنها ، كما تقدم بيانه في قوله : ﴿ الحاقة . ما الحاقة . وما أدراك ما الحاقة ﴾ <sup>(١)</sup> . وقيل : معنى الكلام على التحذير . قال الزجاج : والعرب تحذر وتغري بالرفع كالنصب ، وأنشد قول الشاعر <sup>(٢)</sup> :

لجديرون بالوفاء إذا قال أخو النجدة السلاح السلاح <sup>(٣)</sup>

والحمل على معنى التفخيم والتعظيم أولى ، ويؤيده وضع الظاهر موضع الضمير ، فإنه أدل على هذا المعنى . ويؤيده أيضا قوله : ﴿ وما أدراك ما القارعة ﴾ فإنه تأكيد لشدة هولها ، ومزيد فظاعتها حتى كأنها

(١) الحاقة (١-٣) .

(٢) لم أهدت إلى قائله ، وهو في الهمع ( ١٧٠/١ ) والدر المصون ( ٩٣/١١ ) .

(٣) لم أجد في معاني القرآن للزجاج . وعزاه إليه السمين في الدر ( ٩٣/١١ ) .

خارجة عن دائرة علوم الخلق ، بحيث لا تناولها دراية أحد منهم<sup>(١)</sup>.

(١) فتح القدير (٤٨٨/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وهو قول الطبري (٢٨١/٣٠) والماوردي (٣٢٧/٦) والواحدي (٥٤٦/٤) والبعوي (٥١٩/٤) وابن عطية (٥١٦/٥) وابن كثير (٤٨٩/٨) والنحاس في إعراب القرآن (٢٨٠/٥) والقرطبي (١١٢/٢٠) .

## ﴿ سورة التكاثر ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَمْ نَكْمَلِكُمُ الْتَّكْوِيْنَ ﴿١﴾ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴿٢﴾ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ  
تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِيْنَ ﴿٥﴾ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيْمَ ﴿٦﴾ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا  
عَيْنَ الْيَقِيْنَ ﴿٧﴾ ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيْمِ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ أي عن نعيم الدنيا الذي أهلكم عن العمل للآخرة . قال قتادة : يعني كفار مكة ، كانوا في الدنيا في الخير والنعمة ، فيسألون يوم القيامة عن شكر ما كانوا فيه ولم يشكروا رب النعم حيث عبدوا غيره وأشركوا به<sup>(١)</sup> . قال الحسن : لا يسأل عن النعيم إلا أهل النار<sup>(٢)</sup> . وقال قتادة : إن الله سبحانه سائل كل ذي نعمة عما أنعم عليه<sup>(٣)</sup> . وهذا هو الظاهر ولا وجه لتخصيص النعيم بفرد من الأفراد ، أو نوع من الأنواع ، لأن تعريفه للجنس ، أو الاستغراق ومجرد السؤال لا يستلزم تعذيب المسؤول على النعمة التي يُسأل عنها . فقد

(١) كذا في طبعتي فتح القديرو لم أجد من عزاه لقتادة رحمه الله مع البحث والتحري، ولعل الشوكاني رحمه الله أخطأ في العزو بدلالة السياق حيث ذكر قول قتادة مرة أخرى، ولعل الصواب أنه قول مقاتل رحمه الله كما ذكر الوجيه (٥٤٩/٤) و البغوي (٥٢١/٤) وزاد البغوي نسبته للحسن رحمه الله .

(٢) انظر تفسير الواحدي (٥٤٩/٤) وابن الجوزي (٢٢٠/٩) والقرطبي (١٢١، ١٢٠/٢٠)

(٣) انظر تفسير الطبري (٢٨٩/٣٠) والوجيه (٥٤٩/٤) و البغوي (٥٢١/٤)

يسأل الله المؤمن عن النعم التي أنعم بها عليه فيم صرفها؟ وبم عمل فيها؟ ليعرف تقصيره وعدم قيامه بما يجب عليه من الشكر . وقيل : السؤال عن الأمن والصحة<sup>(١)</sup> . وقيل : عن الصحة والفراغ<sup>(٢)</sup> . وقيل : عن الإدراك بالحواس<sup>(٣)</sup> . وقيل : عن ملاذ المأكول والمشروب<sup>(٤)</sup> . وقيل : عن

(١) رواه الطبري (٢٨٦، ٢٨٥/٣٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه ومجاهد والشعبي وسفيان رحمهم الله . وانظر تفسير الماوردي (٣٣٢/٦) والبعثي (٥٢١/٤) وعزاه ابن عطية (٥١٩/٥) لابن مسعود رضي الله عنه وسفيان ومجاهد . ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤٩٧/٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه وحكاه ابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٧)

(٢) عزاه الماوردي (٣٣٢/٦) لسعيد بن جبیر . وعزاه البغوي (٥٢٢/٤) لعكرمة ولسعيد بن جبیر وزاد والمال . أهـ . ويشهد له ما في صحيح البخاري - أول كتاب الرقاق (٢٢٩/١١) رقم (٦٤١٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (( نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ )) . فالتنويه بهاتين التعمتين يدل على عظم شأنهما مما يفهم منه أنهما من أهم ما يستل عنه الإنسان والله أعلم .

(٣) رواه الطبري (٢٨٦/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : صحة الأبدان والأسماع والأبصار . يسأل الله العباد فيما استعملوها وهو أعلم بذلك منهم وهو قوله : (( إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُورًا )) [الإسراء: ٣٦] . أهـ وروى نحوه عن الحسن . وانظر تفسير الماوردي (٣٣٢/٦) والبعثي (٥٢٢/٤) وابن عطية (٥١٩/٥) وابن كثير (٤٩٨/٨)

(٤) روى ابن جرير (٢٨٨-٢٨٦/٣٠) عن سعيد بن جبیر أنه أكل عسلاً فقال هذا النعيم الذي تسئلون عنه وذكر أحاديث في معنى ذلك منها أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر خرجوا من الجوع فاستضافوا عند رجل من الأنصار فأتاهم برطب وذبح لهم فلما أكلوا قال النبي ﷺ : (( لتسئلن عن هذا يوم القيامة أخرجكم من بيوتكم الجوع فلم ترجعوا حتى اصبتم هذا فهذا من النعيم )) . والحديث في صحيح مسلم - كتاب الأشربة - باب جواز استباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك (١٦١٠، ١٦٠٩/٣) رقم (٢٠٣٨) وعزاه الماوردي (٣٣٢/٦) وابن الجوزي (٢٢٢/٩) لجابر بن عبد الله رضي الله عنهما . وعزاه ابن عطية (٥١٩/٥) لسعيد بن جبیر رحمه الله .

الغداء والعشاء<sup>(١)</sup>. وقيل : عن بارد الشراب وظلال المساكن<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل : عن اعتدال الخلق<sup>(٣)</sup>. وقيل : عن لذة النوم<sup>(٤)</sup>.  
والأولى العموم كما ذكرنا<sup>(٥)</sup>.

(١) عزاه الماوردي (٣٣٢/٦) وابن كثير (٤٩٧/٨) للحسن

(٢) رواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٤٩٧/٨) عن زيد بن أسلم عن رسول الله ﷺ :  
 (( ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم )) يعني شبع البطون وبارد الشراب وظلال المساكن  
 واعتدال الخلق ولذة النوم)) وهو مرسل كما ترى . وعزاه القرطبي (١٢٠/٢٠) لمكحول  
 الشامي . وذكره الرازي في تفسيره (٨٢/٣٢)

(٣) انظر سابقه

(٤) انظر سابقه

(٥) فتح القدير (٤٩٢/٥، ٤٩٣)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وليس هناك دليل على التخصيص وهو  
 اختيار الطبري (٢٨٩/٣٠) وابن كثير (٤٩٤/٨) حيث قال : أي: عن شكر ما أنعم الله به  
 عليكم من الصحة والأمن والرزق وغير ذلك ما ذا قابلتم به نعمه من شكر وعبادة . ثم عزأ إلى  
 مجاهد رحمه الله (٤٩٧/٨) قوله : عن كل لذة من لذات الدنيا ثم قال : وقول مجاهد هذا أشمل  
 الأقوال . أهـ وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٥٨/٥) عن كل ما يتنعم به في الدنيا . وقال ابن  
 الجوزي (٢٢٣/٩) والصحيح أنه عام في كل نعيم . أهـ وقال النحاس في إعراب القرآن  
 (٢٨٤/٥) وظاهر الكلام يدل على أنه عام وأن الإنسان مسئول عن كل نعيم تنعم به في  
 الدنيا ، من أين اكتسبه ؟ وما قصد به ؟ وهل فعل غيره أولى منه ؟

# ﴿ سورة العصر ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكْفُورٌ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

وَتَوَصَّوْا بِالْحَقِّ وَتَوَصَّوْا بِالصَّبْرِ

قال الشوكاني رحمه الله : أقسم سبحانه بالعصر ، وهو الدهر ، لما فيه من العبر من جهة مرور الليل والنهار ، على تقدير الأدوار ، وتعاقب الظلام والضياء ، فإن في ذلك دلالة بينة على الصانع عز وجل وعلى توحيده . ويقال لليل : عصر ، وللنهار : عصر<sup>(١)</sup> ، ومنه قول حميد بن ثور<sup>(٢)</sup> :

ولم ينته العصران يوم وليلة إذا طلبا أن يدركا ما تمنيا

ويقال للغداة والعشي : عصران ، ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup> :

وأمله العصرين حتى يملي ويرضى بنصف الدين والأنف راغم

وقال قتادة والحسن : المراد به في الآية : العشي<sup>(٤)</sup> ، وهو ما بين زوال

(١) عزاه ابن عطية (٥٢٠/٥) لأبي علي الفارسي . وقاله صاحب اللسان مادة عصر (٥٧٦/٤)

وعزاه لابن السكيت وقاله السمين في الدر (١٠٣/١١)

(٢) حميد بن ثور بن حزن بن عمرو بن عبد الله بن عامر بن أبي ربيعة الهلالي ، شاعر إسلامي .

انظر ترجمته في الإصابة (٣٥٥/١) . وانظر البيت في ديوانه ص (٨) ولسان العرب الإحالة

السابقة ومعاني القرآن للرجاج (٣٥٩/٥) والدر المصون (١٠٣/١١)

(٣) لم أهد إلى ترجمته . وانظر البيت في لسان العرب الإحالة السابقة وتفسير القرطبي (١٢٢/٢٠) .

(٤) انظر تفسير الطبري (٢٨٩/٣٠) وعبد الرزاق (٣٩٤/٢) والماوردي (٣٣٣/٦) والبغوي

الشمس وغروبها ، ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

يروح بنا عمرو وقد قصر العصر      وفي الروحة الأولى الغنيمة والأجر  
وروي عن قتادة أيضاً : أنه آخر ساعة من ساعات النهار<sup>(٢)</sup>. وقال مقاتل :  
إن المراد به : صلاة العصر ، وهي الصلاة الوسطى التي أمر الله سبحانه بالمحافظة  
عليها<sup>(٣)</sup> وقيل : هو قسم بعصر النبي ﷺ قال الزجاج : قال بعضهم : معناه :  
ورب العصر<sup>(٥)</sup>. والأول أولى<sup>(٦)</sup>.

- (١) (٥٢٢/٤) وابن عطية (٥٢٠/٥) وزاد نسبه لأبي بن كعب رضي الله عنه يرفعه . وعزاه ابن كثير (٥٠٠/٨) لزيد بن أسلم. وانظر تفسير ابن الجوزي (٢٢٤/٩)
- (٢) لم أهدت إلى ترجمته . والبيت من شواهد الماوردي (٣٣٣/٦) والقرطبي (١٢٢/٢٠)
- (٣) انظر تفسير البغوي (٥٢٢/٤) وعبد الرزاق (٣٩٤/٢) لكنه قال: ساعة من ساعات النهار وروى الطبري (٢٨٩/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ساعة من ساعات النهار .
- (٤) انظر تفسير الماوردي (٣٣٣/٦) والواحدي (٥٥١/٤) والبغوي (٥٢٢/٤، ٥٢٣) وابن عطية (٥٢٠/٥) وابن الجوزي (٢٢٥/٩)
- (٥) ذكره الماوردي (٣٣٣/٦)
- (٦) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٦٠/٥) وزاد كما قال تعالى ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الذاريات: ٢٣] وحكاها البغوي (٥٢٢/٤)
- (٦) فتح القدير (٤٩٥/٥)
- وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وهو اختيار الطبري (٢٨٩/٣٠) وعزاه الماوردي (٣٣٣/٦) لابن عباس رضي الله عنهما وزيد بن أسلم . وبه قال الواحدي (٥٥١/٤) والبغوي (٥٢٢/٤) وابن عطية (٥٢٠/٥) وابن كثير (٥٠٠/٨) والقراء والزجاج في معاني القرآن (٢٨٩/٣) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٨) والنحاس في إعراب القرآن (٢٨٦/٥) والقرطبي (١٢٢/٢٠) وغيرهم.

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إن الإنسان لفي خسر ﴾ هذا جواب القسم . الخسر والخسران : النقصان وذهاب رأس المال . والمعنى : أن كل إنسان في المتاجر والمساعي وصرف الأعمار في أعمال الدنيا لفي نقص وضلال عن الحق حتى يموت . وقيل : المراد بالإنسان : الكافر<sup>(١)</sup> . وقيل : جماعة من الكفار . وهم : الوليد بن المغيرة ، والعاص بن وائل ، والأسود بن عبد المطلب بن أسد<sup>(٢)</sup> . والأول أولى ، لما في لفظ الإنسان من العموم ، ولدلالة الاستثناء عليه<sup>(٣)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ وتواصوا بالحق ﴾ أي وصى بعضهم بعضاً بالحق الذي يحق القيام به ، وهو الإيمان بالله والتوحيد ، والقيام بما شرعه الله ، واجتناب ما نهى عنه . قال قتادة : ﴿ بالحق ﴾ : أي بالقرآن<sup>(٤)</sup> .

(١) قاله الواحدي (٥٥١/٤) قال: والمعنى : إن كل إنسان يعني : الكافر لاستثناءه المؤمن لفي ضلال حتى يموت ويدخل النار . وحكاه البيهقي (٥٢٣/٤) وعزاه القرطبي (١٢٣/٢٠) لابن عباس رضي الله عنهما من رواية أبي صالح .

(٢) حكاه القرطبي (١٢٣/٢٠)

(٣) فتح القدير (٤٩٥/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وأن المراد جنس الإنسان بدلالة الاستثناء ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وهو قول الطبري (٢٩٠/٣٠) والواحدي (٥٥١/٤) وابن عطية (٥٢٠/٥) وابن كثير (٥٠٠/٨) والزجاج في معاني القرآن (٣٥٩/٥) والنحاس في إعراب القرآن (٢٨٦/٥) والسمين في الدرر (١٠٣/١١) والزمخشري (٢٨٢/٤)

(٤) انظر تفسير الطبري (٢٩٠/٣٠) وزاد نسبته للحسن وعزاه له أيضاً عبد الرزاق في تفسيره (٣٩٤/٢) وهو قول الطبري رحمه الله قال : أي أوصى بعضهم بعضاً بلزوم العمل بما أنزل الله

وقيل : بالتوحيد<sup>(١)</sup>، والحمل على العموم أولى<sup>(٢)</sup>.

في كتابه . وانظر تفسير الماوردي (٣٣٤/٦) وبه قال الواحدي (٥٥١/٤) وعزاه البغوي (٥٢٣/٤) للحسن وقتادة .

(١) عزاه الماوردي (٣٣٤/٦) ليحيى بن سلام وعزاه الواحدي (٥٥١/٤) والبغوي (٥٢٣/٤) لمقاتل ، وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٥٩/٥) أي بالإقامة على توحيد الله والإيمان بنبيه عليه السلام. أهـ

(٢) فتح القدير (٤٩٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يدل عليه عموم الآية . قال ابن كثير (٥٠٠/٨) هو أداء الطاعات وترك المحرمات. وقال ابن الجوزي (٢٢٥/٩) أي بالتوحيد والقرآن واتباع الرسول ﷺ .

وقال الرازي (٨٩/٣٢) فالتواصي بالحق يدخل فيه سائر الدين من علم وعمل والتواصي بالصبر يدخل فيه حمل النفس على مشقة التكليف في القيام بما يجب وفي اجتناب ما يجرم إذ الإقدام على المكروه والإحجام عن المراد شاق شديد . أهـ

وليس بين الأقوال تعارض فالقرآن حق وهو يأمر ويوصي بكل ما هو حق من توحيد وغيره .

## ﴿ سورة الهمزة ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبَلِّ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لَمْزَةً ﴿١﴾ الَّذِي جَمَعَ مَا لَا وَعَدَّدَهُ ﴿٢﴾ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ﴿٣﴾  
 كَلَّا لَيُبَدِّلَنَ فِي الْخَطْمَةِ ﴿٤﴾ وَمَا آذْرَبْنَاكَ مَا الْخَطْمَةُ ﴿٥﴾ نَارُ اللَّهِ الْمَوْقَدَةُ ﴿٦﴾ الَّتِي  
 تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئَةِ ﴿٧﴾ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ ﴿٨﴾ فِي عَمْدٍ مُّمدَّدةٍ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ويل لكل همزة لمزة﴾ :

قال أبو عبيدة والزجاج : الهمزة للهمزة : الذي يغتاب الناس <sup>(١)</sup> . وعلى هذا  
 هما بمعنى . وقال أبو العالية والحسن ومجاهد وعطاء بن أبي رباح : الهمزة :  
 الذي يغتاب الرجل في وجهه . واللمزة : الذي يغتاب من خلفه <sup>(٢)</sup> . وقال قتادة  
 عكس هذا <sup>(٣)</sup> . وروي عن قتادة ، ومجاهد أيضا أن الهمزة : الذي يغتاب  
 الناس في أنسابهم <sup>(٤)</sup> . روي عن مجاهد أيضا أن الهمزة : الذي يهمز الناس بيده .

(١) انظر مجاز القرآن لأبي عبيدة (٣١١/٢) ومعاني القرآن للزجاج (٣٦١/٥)

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٩٢/٣٠) والماوردي (٣٣٥/٦) والبيهقي (٥٢٣/٤) وابن عطية

(٥٢١/٥) وعزاه ابن كثير (٥٠١/٨) للربيع بن أنس وانظر تفسير ابن الجوزي (٢٢٧/٩)

وانظر معاني القرآن للنحاس (٢٨٧/٥)

(٣) كذا في طبعتي فتح القدير ولم أجد من عزاه لقتادة رحمه الله بعد البحث بينما عزاه البيهقي

(٤) (٥٢٣/٤) وابن عطية (٥٢١/٥) والقرطبي (١٢٤/٢٠) لمقاتل فلعله حصل تصحيف أو سهو من

الشوكاني رحمه الله أو اطلع على مرجع آخر.

(٤) انظر تفسير البيهقي (٥٢٣/٤) وزاد نسبه لسعيد بن جبير رحمه الله . وانظر تفسير ابن عطية

واللمزة : الذي يلزمهم بلسانه<sup>(١)</sup>. وقال سفيان الثوري : يهزمهم بلسانه ،  
ويلزمهم بعينه<sup>(٢)</sup>. وقال ابن كيسان : الهمزة : الذي يؤذي جلساءه بسوء  
اللفظ ، واللمزة : الذي يكسر عينه على جلسه ، ويشير بيده وبرأسه  
وبحاجبه<sup>(٣)</sup>، والأول أولى ، ومنه قول زياد الأعجم<sup>(٤)</sup>:

تدلى بود إذا لا قيتني كذبا      وإن أغيب فأنت الهامز اللمزه  
وقول الآخر<sup>(٥)</sup>:

إذا لقيتك عن سخط تكاشرنني      وإن تغيبت كنت الهامز اللمزه<sup>(٦)</sup>

- (٥٢١/٥) وقال ابن كثير (٥٠١/٨) وقال قتادة يهزمه ويلزمه بلسانه وعينه ويأكل لحوم الناس  
ويطعن عليهم. أه وانظر تفسير ابن الجوزي (٢٢٧/٩)
- (١) انظر تفسير الطبري (٢٩٢/٣٠) وعزاه الماوردي (٣٣٥/٦) والبغوي (٥٢٣/٤) لابن زيد وعزاه  
ابن عطية (٥٢١/٥) لابن أبي نجيح . وانظر تفسير ابن كثير (٥٠١/٨) وعزاه ابن الجوزي  
(٢٢٨/٩) لقتادة رحمه الله.
- (٢) انظر تفسير البغوي (٥٢٣/٤) وابن الجوزي (٢٢٨/٩) وبنحوه قال ابن كثير (٥٠١/٨) قال:  
الهامز بالقول واللمز بالفعل.
- (٣) انظر تفسير البغوي (٥٢٣/٤) والقرطبي (١٢٤/٢٠)
- (٤) هو: زياد بن سليمان الأعجم ، يكنى أبا أمامة العبدي مولى بني عبد القيس ، من شعراء الدولة  
الأموية ، كانت في لسانه عجمة فلقب بالأعجم . انظر خزانة الأدب ( ١٩٣/٤ ) والأعلام  
( ٥٤/٣ ) . والبيت من شواهد الطبري (٢٩١/٣٠) وأبي عبيدة في مجاز القرآن (٣١١/٢)
- والسمين في الدر (١٠٥/١١)
- (٥) هو : زياد بن الأعجم أيضاً .
- والبيت من شواهد الزجاج في معاني القرآن ( ٣٦١/٥ ) والنيسابوري في وضع البرهان  
( ٣١٤/٢ ) القرطبي (١٢٤/٢٠)
- (٦) فتح القدير (٤٩٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول الطبري (٢٩٢، ٢٩١/٣٠) وروى عن ابن عباس رضي

الله عنهما قال: هم المشاعون بالنميمة المرفقون بين الأحبة الباغون أكبر العيب . وروى عن مجاهد وقتادة الحمزة الطعان واللمزة الذي يأكل لحوم الناس . وقال البغوي (٥٢٣/٤) ومعناها واحد وهو العياب. أه وهو قول الزجاج في معاني القرآن (٣٦١/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٣٨) وقال الرازي (٩٢/٣٢) - بعد أن ذكر تلك الأقوال - واعلم أن جميع هذه الوجوه متقاربة راجعة إلى أصل واحد وهو الطعن وإظهار العيب .

## سورة قريش

قال الله تعالى : ﴿إِيلَافٍ قُرَيْشٍ إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ﴾  
قال الشوكاني رحمه الله : وقريش هم بنو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة  
بن إلياس بن مضر فكل من كان من ولد النضر فهو قرشي ومن لم يلبده النضر  
فليس قرشي وقريش يأتي منصرفاً إن أريد به الحي وغير منصرف إن أريد به  
القبيلة ومنه قول الشاعر \* وكفى قريش المعضلات وسادها \*  
وقيل إن قريشاً بنو فهر بن مالك بن النضر<sup>(١)</sup> . والأول أصح وقوله ﴿إيلافهم﴾  
بدل من ﴿إيلاف قريش﴾ و﴿رحلة﴾ مفعول به لإيلافهم وأفردها ولم يقل رحلتي  
الشتاء والصيف لأمن الإلباس وقيل إن ﴿إيلافهم﴾ تأكيد للأول لا بدل<sup>(٢)</sup>  
والأول أولى . ورجحه أبو البقاء<sup>(٣)</sup> وقيل إن رحلة منصوبة بمصدر مقدر أي  
ارتحلهم رحلة الشتاء والصيف<sup>(٤)</sup> وقيل هي منصوبة على الظرفية<sup>(٥)</sup> والرحلة  
الارتحال وكانت إحدى الرحلتين إلى اليمن في الشتاء لأنها بلاد حارة والرحلة  
الأخرى إلى الشام في الصيف لأنها بلاد باردة وروى أنهم كانوا يشتون بمكة

(١) قال الطبري في تاريخه (٢/٢٦٢) وفهر فيما حدثت عن هشام بن محمد أنه قال : هو جماع

قريش . أ هـ . وذكره الماوردي في تفسيره (٦/٣٤٧) .

(٢) قاله الفراء في معاني القرآن (٣/٢٩٣) .

(٣) انظر الإملاء (٤/٤٨٤) .

(٤) قاله أبو البقاء (٤/٤٨٤) .

(٥) ذكره القرطبي (٢٠/١٤٠) .

ويصيفون بالطائف <sup>(١)</sup> والأول أولى فإن ارتحال قريش للتجارة معلوم معروف في  
الجاهلية والإسلام <sup>(٢)</sup>.

---

(١) ذكره ابن العربي (٤/٤٥٢) وعزاه القرطبي (٢٠/١٤٠) لابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) فتح القدير (٥/٥٠٣) .

وقد رجح الشوكاني رحمه الله ثلاثة أمور :

الأول : أن قريشا هم بنو النضر بن كنانة ، وهو اختيار الطبري في تاريخه (٢/٢٦٤ ، ٢٦٥)

والموردي (٦/٣٤٧) .

الثاني : أن قوله «إيلافهم» بدل من «إيلاف قريش» ، وهذا اختيار العكبري كما سبق ، وهو الذي

يظهر رجحانه ، وبه قال الأخفش في معاني القرآن (٢/٧٤٣) .

الثالث : أن الرحلة إحداها إلى اليمن والأخرى إلى الشام . وهذا هو الذي يظهر رجحانه المعروف

الذي تناقله الناس ، وأهل الأخبار ، وعليه عامة المفسرين .

# ﴿ سورة الكوثر ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ﴿٢﴾ إِنَّ شَأْنِكَ

هُوَ الْأَبْتَرُ

قال الشوكاني رحمه الله : وأخرج البخاري وابن جرير والحاكم من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ؛ أنه قال في الكوثر : هو الخير الذي أعطاه الله إياه . قال أبو بشر : قلت لسعيد بن جبير : فإن ناساً يزعمون أنه نهر في الجنة قال : النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه<sup>(١)</sup> . وهذا التفسير من حبر الأمة ابن عباس رضي الله عنه ناظر إلى المعنى اللغوي كما عرفناك<sup>(٢)</sup> ، ولكن رسول الله ﷺ قد فسره فيما صح عنه أنه النهر الذي في الجنة<sup>(٣)</sup> . وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل .

(١) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾ (٧٣١/٨) رقم

(٤٩٦٦) وانظر تفسير الطبري (٣٢١/٣٠) ومستدرک الحاكم (٥٣٧/٢) وزاد الطبري نسبته

لسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وقتادة رحمهم الله . وعزاه ابن كثير (٥٢٢/٨) لمجاهد رحمه الله .

(٢) حيث قال في أول السورة (٥٠٨/٥) : والكوثر فوعل من الكثرة، وصفه به للمبالغة في الكثرة مثل

النوفل من النقل ، والجوهر من الجهر ، والعرب تسمي كل شئ كثير في العدد أو القدر أو الخطر

كوثرا كقول الشاعر :

وقد تارتق الموت حتى تكوثرنا

فالمعنى : إننا أعطيناك يا محمد الخير الكثير البالغ في الكثرة إلى الغاية .

(٣) وذلك في حديث أنس رضي الله عنه - المتفق على صحته - قال : لما عرج بالنيبي ﷺ إلى السماء

ثم ذكر الشوكاني رحمه الله في قسم الرواية أحاديث في معنى الكوثر : هي بمعنى الأحاديث المتقدمة في الهامش السابق ثم قال: فهذه الأحاديث تدل على أن الكوثر هو النهر الذي في الجنة فيتعين المصير إليها وعدم التعويل على غيرها وإن كان معنى الكوثر هو الخير الكثير في لغة العرب فمن فسرهُ بما هو أعم مما ثبت عن النبي ﷺ فهو تفسير ناظر إلى المعنى اللغوي . أهـ. (١)

قال: (( أتيت على نهر حافته قباب اللؤلؤ بجوف فقلت ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر )) وفي لفظ عند مسلم قال أنس رضي الله عنه بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاة ثم رفع رأسه متبسماً . فقلنا ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : أنزلت علي آناً سورة فقراً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَالْحَزْنَ إِنَّ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ ثم قال : أتدرون ما الكوثر ؟ قلنا الله ورسوله أعلم . قال : (( فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل عليه خير كثير هو حوض ترد عليه أمي يوم القيامة ، آنيته عدد النجوم . فيختلج العبد منهم فأقول : رب إنه من أمي . فيقول : ما تدري ما أحدث بعدك ))

وعند البخاري أن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود سأل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ﴾ قالت : هو نهر أعطيه نبيكم ﷺ . شاطئه عليه در بجوف آنيته كعدد النجوم ))

انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ ﴾ (٧٣١/٨) رقم (٤٩٦٤، ٤٩٦٥) وصحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب حجة من قال: البسملة آية من كل سورة سوى براءة (٣٠١، ٣٠٠/١) رقم (٤٠٠)

(١) فتح القدير (٥/٥٠٩)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه بدلالة الأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك وهو اختيار الطبري (٣٠/٣٢٣) وقد رواه عن ابن عباس وأنس وعائشة رضي الله عنهم وبجاهد وأبي العالية رحمهم الله.

وقال ابن كثير (٨/٥٢٢) وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسرهُ بالنهر أيضاً. ثم ساق من طريق ابن جرير. وذكر قول ابن عباس رضي الله عنهما أنه الخير الكثير . ثم قال وهذا التفسير يعم النهر وغيره لأن الكوثر من الكثرة وهو الخير الكثير ومن ذلك النهر كما قال ابن عباس رضي الله

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ إِن شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ أي إن مبغضك هو المنقطع عن الخير على العموم . فيعم خيري الدنيا والآخرة ، أو الذي لا عقب له<sup>(١)</sup> ، أو الذي لا يبقى ذكره بعد موته<sup>(٢)</sup> . وظاهر الآية العموم ، وأن هذا شأن كل من يبغض النبي ﷺ ، ولا ينافي ذلك كون سبب النزول هو العاص بن وائل<sup>(٣)</sup> ، فلا اعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، كما مر غير مرة<sup>(٤)</sup> .

عنهما ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومحارب بن دثار ، والحسن بن أبي الحسن البصري .  
أه

(١) عزاه الماوردي (٣٥٦/٦) لعكرمة بنحوه وقاله أبو عبيدة في مجاز القرآن (٣١٤/٢) والزجاج في معاني القرآن (٢٧٠/٥) وزاد: وجائز أن يكون المعنى هو المنقطع عن كل خير . وقاله السمين في الدر (١٢٦/١١)

(٢) قاله النحاس في إعراب القرآن (٣٠٠/٥)

(٣) رواه الطبري (٣٢٩/٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وقتادة ، وعزاه الماوردي (٣٥٦/٦) لعكرمة رحمه الله . وذكره الواحدي في تفسيره (٥٦٣/٤) وأسباب النزول ص (٥٤٢،٥٤١) وتفسير البغوي (٥٣٤/٤)

وذكر ابن كثير (٥٢٥/٨) عن شمر بن عطية أنها نزلت في عقبة بن أبي معيط . وروى من طريق البزار عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت في كعب بن الأشرف وجماعة من كفار قريش . قال ابن كثير عن إسناد البزار : وهو إسناد صحيح . وعن عطاء نزلت في أبي لهب . وعن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في أبي جهل .

(٤) فتح القدير (٨٠٩،٥٠٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه فكل مبغض للنبي ﷺ أبتَر منقطع من كل خير والعياذ بالله وهو اختيار الطبري (٣٣٠/٣٠) وقال البغوي (٥٣٤/٤) ﴿ إِن شَانِئَكَ ﴾ عدوك ومبغضك ﴿ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ هو الأقل الأذل المنقطع دابره . أه ومثله قال ابن كثير (٥٢٥ ، ٥٢٤/٨) وذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله : ﴿ إِن شَانِئَكَ ﴾ يعني عدوك ثم قال: وهذا يعم جميع من اتصف بذلك ممن ذكر وغيرهم .

## ﴿ سورة النصر ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا

﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا

قال الشوكاني رحمه الله : وقوله : ﴿ بحمد ربك ﴾ في محل نصب على الحال ، أي فقل سبحان الله متلبسا بحمده ، أو حامدا له ، وفيه الجمع بين تسبيح الله المؤذن بالتعجب مما يسره الله له مما لم يكن يخطر بباله ولا بال أحد من الناس ، وبين الحمد له على جميل صنعه له وعظيم منته عليه بهذه النعمة التي هي النصر والفتح لأم القرى التي كان أهلها قد بلغوا في عداوته إلى أعلى المبالغ حتى أخرجوه منها بعد أن افتروا عليه من الأقوال الباطلة والأكاذيب المختلفة ما هو معروف من قولهم : هو مجنون ، هو ساحر ، هو شاعر ، هو كاهن ونحو ذلك وقيل : المراد بالتسبيح هنا : الصلاة<sup>(١)</sup>. والأولى حمله على معنى التنزيه مع ما أشرنا إليه من كون فيه معنى التعجب سرورا بالنعمة ، وفرحا بما هيأه الله من نصر الدين ، وكبت أعدائه ، ونزول الذلة بهم ، وحصول القهر لهم<sup>(٢)</sup>.

(١) عزاه الماوردي (٣٦١/٦) وابن الجوزي (٢٥٦/٩) لابن عباس رضي الله عنهما قال : المراد

بالتسبيح الصلاة وبالاستغفار مداومة الذكر . وبه قال الفراء في معاني القرآن (٢٩٧/٣)

(٢) فتح القدير (٥١٦/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يبدو رجحانه وأن المراد تنزيه الله عز وجل باللسان ولا أدل على ذلك مما ثبت في الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلا يقول فيها : (( سبحانك ربنا وبمحمدك اللهم اغفلي )) وفي رواية (( كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبمحمدك اللهم اغفلي يتأول القرآن )) انظر صحيح البخاري مع الفتح - كتاب التفسير - سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ (٧٣٣/٨) رقم (٤٩٦٧، ٤٩٦٨) وصحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب ما يقال في الركوع والسجود (٣٥٠/١) رقم (٤٨٤) .  
وبهذا القول قال الطبري (٣٣٣/٣٠) وقال ابن الجوزي (٢٥٧/٩) قاله جماعة من المفسرين .

## ﴿ سورة المسد ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾ سَيَصِلَ

نَارَ آثَاتِ لَهَبٍ ﴿٣﴾ وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴿٤﴾ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ما أغنى عنه ماله وما كسب ﴾ أي ما دفع عنه ما حل به من التباب ، وما نزل به من عذاب الله ما جمع من المال ولا ما كسب من الأرباح والجاه . أو المراد بقوله : ﴿ ماله ﴾ : ما ورثه من أبيه ، وبقوله : ﴿ وما كسب ﴾ الذي كسبه بنفسه . قال مجاهد : ﴿ وما كسب ﴾ من ولد ، وولد الرجل من كسبه<sup>(١)</sup> . ويجوز أن تكون

(١) انظر تفسير الطبري (٣٣٨/٣٠) ورواه عبد الرزاق في تفسيره (٤٠٦/٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما . وبه قال الواحدي (٥٦٩/٤) وابن عطية (٥٣٤/٥) وعزاه لأكثر المفسرين . وقال الزجاج في معاني القرآن (٣٧٥/٥) المفسرون قالوا : ﴿ ما كسب ﴾ هنا ولده . إهـ . ويشهد له ما رواه أبو داود في سننه - كتاب البيوع - باب في الرجل يأكل من مال ولده (٢٨٨/٣) رقم (٣٥٢٨) والترمذي في سننه - كتاب الأحكام - باب ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده (٦٣٩/٣) رقم (١٣٥٨) والنسائي في سننه - كتاب البيوع - باب الحث على الكسب (٢٤٠/٧) رقم (٤٤٤٩) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (( إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أولادكم من كسبكم )) وقال الترمذي : حسن صحيح . وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود (٦٧٤/٢) رقم (٣٠١٣) وقال ابن كثير (٥٣٥/٨) قال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره ﴿ وما كسب ﴾ يعني ولده وروي عن عائشة رضي الله عنها ، ومجاهد ، وعطاء ، والحسن ، وابن شبرمة مثله . أهـ

﴿ ما ﴾ في قوله : ﴿ ما أغنى ﴾ استفهامية ، أي أي شيء أغنى عنه<sup>(١)</sup>؟  
وكذا يجوز في قوله : ﴿ وما كسب ﴾ أن تكون استفهامية ، أي  
وأي شيء كسب<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن تكون مصدرية ، أي وكسبه<sup>(٣)</sup>. والظاهر  
أن ﴿ ما ﴾ الأولى نافية ، والثانية موصولة<sup>(٤)</sup>.

(١) قاله الطبري (٣٣٧/٣٠) وذكره ابن عطية (٥٣٤/٥) وجوزه السمين في الدر (١٤٤/١١)  
وقال الرازي (١٦٩/٣٢) يحتمل أن يكون استفهاماً والمعنى : أي تأثير كان لماله وكسبه في دفع  
البلاء عنه.

(٢) قاله أبو حيان في البحر (٥٢٥/٨) قال والمعنى أي لم يكسب شيئاً . فجعل الاستفهام بمعنى  
النفي. قال السمين في الدر (١٤٤/١١) وهو غير ظاهر

(٣) قاله الزجاج في معاني القرآن (٣٧٥/٥) وابن الجوزي (٣٦٠/٩) والنحاس في إعراب القرآن  
(٣٠٦/٥) وجوزه السمين في الدر (١٤٤/١١)

(٤) فتح القدير (٥١٨/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه وصدر به ابن عطية (٥٣٤/٥) وقاله  
مكي في مشكل إعراب القرآن (٨٥١/٢) وصدر به السمين في الدر (١٤٤، ١٤٣/١١) وبه  
قال ابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٢٢٢)

# سورة الإخلاص

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ الله الصمد ﴾ الاسم الشريف مبتدأ ، و ﴿ الصمد ﴾ خبره وقيل : إن الصمد صفة للاسم الشريف ، والخبر هو ما بعده<sup>(١)</sup> . والأول أولى ؛ لأن السياق يقتضي استقلال كل جملة<sup>(٢)</sup> .

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ هذه الجملة مقررّة لمضمون ما قبلها ؛ لأنه سبحانه إذا كان متصفاً بالصفات المتقدمة كان متصفاً بكونه لم يكافئه أحد ولا يماثله ولا يشاركه في شيء وأخر اسم كان

(١) حكاه ابن عطية (٥٣٦/٥) واختاره النحاس في إعراب القرآن (٣٠٨/٥) وحكاه ابن قتيبة في

مشكل إعراب القرآن (٨٥٢/٢) وضعفه السمين كما سيأتي إن شاء الله .

(٢) فتح القدير (٥٢٣/٥، ٥٢٤) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو قول ابن عطية (٥٣٦/٥) وحكاه النحاس في إعراب القرآن (٣٠٨/٥) وبه قال ابن قتيبة في مشكل إعراب القرآن (٨٥٢/٢) وقال السمين في الدر (١٥٢/١١) والأحسن في هذه الجملة أن تكون مستقلة بفائدة هذا الخبر . ويجوز أن يكون ﴿ الصَّمَدُ ﴾ صفة والخبر في الجملة بعده . كذا قيل وهو ضعيف من حيث السياق ، فإن السياق يقتضي الاستقلال بأخبار كل جملة . أه وبه قال ابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٢٢٩) .

لرعاية الفواصل. وقوله : ﴿ له ﴾ متعلق بقوله : ﴿ كفوا ﴾ قدم عليه لرعاية الاهتمام ؛ لأن المقصود نفي المكافأة عن ذاته . وقيل : إنه في محل نصب على الحال<sup>(١)</sup> . والأول أولى<sup>(٢)</sup> .

(١) جوزه ابن عطية (٥٣٧/٥) قال : لأنه وصف لنكرة . وقال عنه النحاس في إعراب القرآن (٣١٢/٥) وفي نصب ﴿ كَفُّوا ﴾ قول آخر ما علمت أن أحداً من النحويين ذكره وهو أن يكون منصوباً على أنه نعت نكرة متقدم فنصب على الحال كما تقول : جائي مسرعاً رجل وكما قال :

\* لَمِيَّةٌ مَوْحِشًا ظَلُّ \*

وجوزه مكّي في مشكل إعراب القرآن (٨٥٤/٢) وذكره أبو البقاء العكبري في الإملاء (٤٨٨/٤) وذكره ابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٢٣١) وذكر البيت الذي ذكر النحاس وعجزه \* يلوح كأنه خجلُ (٢) فتح القدير (٥٢٤/٥) .

وما اختاره الشوكاني رحمه الله الذي يبدو رجحانه وبه قال ابن عطية (٥٣٧/٥) والفراء في معاني القرآن (٢٩٩/٣) وابن الجوزي (٢٦٩/٩) وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٢/٥) هذا قول أكثر النحويين. أمه وقاله مكّي في مشكل إعراب القرآن (٨٥٤/٢) وصدر به السمين في الدر (١٥٢/١١) وهو قول ابن خالويه في إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ص (٢٣١) وصدر به العكبري في الإملاء (٤٨٨/٤) .

## ﴿ سورة الفلق ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ

شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ

قال الشوكاني رحمه الله : الفلق : الصبح . يقال : هو أبين من فلق الصبح<sup>(١)</sup> . وسمي فلقا ؛ لأنه يفلق عنه الليل . وهو فعل بمعنى مفعول . قال الزجاج : لأن الليل ينفلق عنه الصبح<sup>(٢)</sup> ، ويكون بمعنى مفعول . يقال : هو أبين من فلق الصبح ، ومن فرق الصبح . وهذا قول جمهور المفسرين ، ومنه قول ذي الرمة<sup>(٣)</sup> :

حتى إذا ما انجلي عن وجهه فلق هادئة<sup>(٤)</sup> في أخريات الليل منتصب  
وقول الآخر<sup>(٥)</sup> :

يا ليلة لم أنمها بت مرتفقا أرعى النجوم إلى أن نور الفلق  
وقيل : هو سجن في جهنم<sup>(٦)</sup> . وقيل : هو اسم من أسماء

(١) من الأمثال التي تضرب لشدة البيان والوضوح . انظر مجمع الأمثال للميداني (٢٠٨/١)

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٧٩/٥)

(٣) انظر ديوانه ص ( ٣٠ ) .

(٤) كذا في طبعتي فتح القدير، والصواب: هاديه كما في ديوانه ص(٣٠) وعند القرطبي(١٧٤/٢٠).

(٥) لم أهدت إلى قائله ، وهو من شواهد أبي حيان في البحر ( ٥٣٠/٨ ) والقرطبي (١٧٤/٢٠)

(٦) رواه الطبري (٣٤٩/٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، والسدي ، وكعب القرظي رحمهم

جهنم<sup>(١)</sup>. وقيل: شجرة في النار<sup>(٢)</sup>. وقيل: هو الجبال والصخور؛ لأنها تفلق بالمياه أي تشقق<sup>(٣)</sup>. وقيل: هو التفليق بين الجبال؛ لأنها تنشق من خوف الله<sup>(٤)</sup>. قال النحاس: يقال لكل ما اطمان من الأرض: فلق<sup>(٥)</sup>، ومنه قول زهير<sup>(٦)</sup>:  
 ما زلت أرمقهم حتى إذا هبطت أيدي الركاب بهم من راكس فلقا  
 والراكس: بطن الوادي، ومثله قول النابغة<sup>(٧)</sup>:

أتاني ودوني راكس فالضواجع

وقيل: هو الرحم تنفلق بالحيوان<sup>(٨)</sup>. وقيل: هو كل ما انفلق عن جميع ما خلق الله من الحيوان، والصبح، والحب، والنوى، وكل شيء من نبات

الله وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) والبغوي (٥٤٧/٤) وابن عطية (٥٣٨/٥) وقال: قاله ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة من الصحابة والتابعين. ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٥٤/٥) عن كعب القرظي ثم قال ابن كثير: وكذا روى عن عمرو بن عبسة والسدي وغيرهم وقد ورد في ذلك حديث مرفوع منكر فقال ابن جرير - وساق إسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (( الفلق جب في جهنم )) ثم قال ابن كثير: إسناده غريب ولا يصح رفعه. أه وانظر تفسير الطبري (٣٤٩/٣٠).

(١) عزاه الطبري (٣٥٠/٣٠) وابن كثير (٥٥٤/٨) وابن الجوزي (٢٧٣/٩) لأبي عبد الرحمن الحبلي. وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦)

(٢) عزاه ابن الجوزي (٢٧٣/٩) لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) ذكره الماوردي (٣٧٤/٦) والقرطبي (١٧٤/٢٠)

(٤) حكاه القرطبي (١٧٤/٢٠)

(٥) لم أجد في إعراب القرآن. ومعاني القرآن له مفقود منه هذا الجزء كما سبق الإشارة إلى ذلك. وأشار إلى هذا القول السمين في الدر (١٥٧/١١)

(٦) انظر البيت في ديوانه ص (٣٧).

(٧) انظر ديوانه ص (٨٠). وصدرة: وعيد أبي قابوس في غير كنهه.

(٨) حكاه القرطبي (١٧٤/٢٠)

وغيره . قاله الحسن والضحاك<sup>(١)</sup>: قال القرطبي : هذا القول يشهد له الانشقاق ، فإن الفلق : الشق . فلقت الشيء فلماً : شققته . والتفليق مثله . يقال : فلقته فانفلق وتفلق . فكل ما انفلق عن شيء من حيوان وصبح وحب ونوى وماء فهو فلق . قال الله سبحانه : ﴿ فالفق الإصباح ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال : ﴿ فالفق الحب والنوى ﴾<sup>(٣)</sup> . انتهى<sup>(٤)</sup> . والقول الأول أولى ؛ لأن المعنى وإن كان أعم منه وأوسع مما تضمنه ، لكنه المتبادر عند الإطلاق<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) والبغوي (٥٤٧/٤) وابن الجوزي (٢٧٣/٩) وعزاه الطبري (٣٥١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة لابن عباس رضي الله عنهما قال: الخلق . وكذا ذكر ابن كثير (٥٥٤/٨) ثم قال: وكذا قال الضحاك : أمر الله نبيه أن يتعوذ من الخلق كله . أهـ

(٢) الأنعام (٩٦)

(٣) الأنعام (٩٥)

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٧٤/٢٠)

(٥) فتح القدير (٥٢٨، ٥٢٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه واختاره الطبري ورواه (٣٥٠/٣٠) من طريق العوفي عن ابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم وسعيد بن جبیر ، والقرطبي ، ومجاهد ، وقتادة ، وابن زيد رحمهم الله . وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) وبه قال الواحدي (٥٧٢/٤) والبغوي (٥٤٧/٤) وعزاه لمن ذكر الطبري عدا ابن زيد ثم قال وقال به أكثر المفسرين . وانظر تفسير ابن عطية (٥٣٨/٥) وابن كثير (٥٥٤، ٥٥٣/٨) حيث عزاه لمن تقدم ذكرهم وقال وهو الصواب وهو اختيار البخاري رحمه الله في صحيحه . أهـ انظر فتح الباري (٧٤١/٨) وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٣١٧/٢) والفراء والزجاج في معاني القرآن (٣٠١/٣) (٣٧٩/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٤٣) وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٣/٥) - بعد أن ذكر الأقوال - وإذا وقع الاختلاف وجب أن يرجع إلى اللسان الذي نزل به القرآن ، والعرب تقول: هو أبين من فلق الصبح وفرقة يعنون الفجر . أهـ وبه قال السمين في الدر (١٥٧/١١) والرازي في تفسيره (١٩١، ١٩٠/٣٢)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ من شر ما خلق ﴾ متعلق بـ ﴿ أعوذ ﴾ أي من شر كل ما خلقه سبحانه من جميع مخلوقاته ، فيعم جميع الشرور . وقيل : هو إبليس وذريته<sup>(١)</sup> . وقيل : جهنم<sup>(٢)</sup> . ولا وجه لهذا التخصيص ، كما أنه لا وجه لتخصيص من خصص هذا العموم بالمضار البدنية . وقد حرف بعض المتعصبين هذه الآية مدافعة عن مذهبه ، وتقويماً لباطله ، فقرأوا بتوين : (( شر )) على أن (( ما )) نافية ، والمعنى : من شر لم يخلقه . ومنهم عمرو بن عبيد ، وعمرو بن عائذ<sup>(٣)</sup> . ﴿ ومن شر غاسق إذا وقب ﴾ الغاسق : الليل . والغسق : الظلمة . يقال : غسق الليل يغسق : إذا أظلم . قال الفراء : يقال : غسق الليل وأغسق : إذا أظلم<sup>(٤)</sup> ، ومنه قول قيس بن الرقيات<sup>(٥)</sup> :

إن هذا الليل قد غسقا واشتكيت الهم والأرقا

وقال الزجاج : قيل : ليل غاسق لأنه أبرد من النهار . والغاسق : البارد . والغسق : البرد . ولأن في الليل تخرج السباع من آجامها ، والهوام من أماكنها ، وينبعث أهل الشر على العبث والفساد<sup>(٦)</sup> ، كذا قال . وهو قول بارد ،

(١) قاله الحسن . انظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) وابن كثير (٥٥٤/٨) وابن الجوزي (٢٧٣/٩) والقرطبي وزاد ابن كثير نسبه لثابت البناني

(٢) عزاه الماوردي (٣٧٤/٦) لثابت البناني . وزاد ابن كثير (٥٥٤/٨) نسبه للحسن البصري

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٥٣٨/٥) قال : وقرأ عمرو بن عبيد وبعض المعتزلة القائلين بأن الله لم يخلق الشر (( من شر ما خلق )) على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل و ﴿ الله

خالق كل شيء ﴾ [الزمر: ٦٢]

(٤) انظر معاني القرآن للفراء (٣٠١/٣)

(٥) انظر ديوانه ص ( ١٨٧ ) .

(٦) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٧٩/٥) ونص كلامه : ﴿ ومن شر غاسق إذا وقب ﴾ يعني به الليل إذا وقب : إذا دخل . وقيل لليل غاسق والله أعلم لأنه أبرد من النهار ، والغاسق البارد . أهـ

فإن أهل اللغة على خلافه ، وكذا جمهور المفسرين . ووقوبه : دخول ظلامه ،  
ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup> :

وقب العذاب عليهم فكأنهم لحقتهم نار السموم فأخمدوا

أي دخل العذاب عليهم . ويقال : وقبت الشمس : إذا غابت . وقيل :  
الغاسق : الثريا . وذلك أنها إذا سقطت ، كثرت الأسقام والطواعين ، وإذا  
طلعت ارتفع ذلك ، وبه قال ابن زيد<sup>(٢)</sup> . وهذا محتاج إلى نقل عن العرب أنهم  
يصفون الثريا بالغسوق . وقال الزهري : هو الشمس إذا غربت<sup>(٣)</sup> ، وكأنه  
لاحظ معنى الوقوب ، ولم يلاحظ معنى الغسوق . وقيل : هو القمر  
إذا خسف<sup>(٤)</sup> . وقيل : إذا غاب . وبهذا قال قتادة وغيره<sup>(٥)</sup> . واستدلوا بحديث  
أخرجه أحمد والترمذي وابن جرير وابن المنذر ، وأبو الشيخ في العظمة ،  
والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت : نظر  
رسول الله ﷺ يوماً إلى القمر لما طلع فقال : (( يا عائشة ، استعيذي بالله من  
شر هذا ، فإن هذا هو الغاسق إذا وقب ))<sup>(٦)</sup> . قال الترمذي بعد إخرجه : حسن

(١) لم أهد إلى قائله ، وهو في البحر ( ٥٢٩/٨ ) وتفسير القرطبي ( ١٧٥/٢٠ ) .

(٢) انظر تفسير الطبري ( ٣٥٥/٣٠ ) وزاد نسبه لأبي هريرة رضي الله عنه . وانظر تفسير الماوردي

( ٣٧٥/٦ ) والبيهقي ( ٥٤٧/٤ ) وقال ابن عطية ( ٥٣٨/٥ ) قاله ابن زيد عن العرب لأن الأسقام

والطاعون تهيج عنده . وانظر تفسير ابن كثير ( ٥٥٤/٨ ) وساق من طريق ابن جرير في ذلك  
حديثاً مرفوعاً أنه النجم ثم قال : وهذا الحديث لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ .

(٣) انظر تفسير الماوردي ( ٣٧٤/٦ ) وابن كثير ( ٥٥٤/٨ ) وزاد نسبه لمجاهد رحمه الله وانظر إعراب

القرآن للنحاس ( ٣١٣/٥ )

(٤) قاله البيهقي ( ٥٤٧/٤ )

(٥) انظر تفسير الماوردي ( ٣٧٤/٦ )

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند ( ٦١/٦ ) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - باب ومن سورة

صحيح . وهذا لا ينافي قول الجمهور ؛ لأن القمر آية الليل ، ولا يوجد له سلطان إلا فيه . وهكذا يقال في جواب من قال : إنه الثريا . قال ابن الأعرابي في تأويل هذا الحديث : وذلك أن أهل الريب يتحينون وجبة القمر<sup>(١)</sup> . وقيل : الغاسق : الحية إذا لدغت<sup>(٢)</sup> . وقيل : الغاسق : كل هاجم يضر كائناً ما كان ، من قولهم : غسقت القرحة : إذا جرى صديدها<sup>(٣)</sup> . وقيل : الغاسق : هو السائل<sup>(٤)</sup> . وقد عرفناك أن الراجح في تفسير هذه الآية هو ما قاله أهل القول الأول . ووجه تخصيصه أن الشر فيه أكثر ، والتحرز من الشرور فيه أصعب ، ومنه قولهم : الليل أخفى للويل<sup>(٥)</sup> .

المعوذتين (٤٢٢، ٤٢١/٥) رقم (٣٣٦٦) والحاكم في المستدرک (٥٤٧/٢) وقال الترمذي : حسن صحيح - وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ في التفتح (٧٤١/٨) وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٣٦/٣) رقم (٢٦٨١) حسن صحيح

(١) انظر تفسير القرطبي (١٧٥/٢٠)

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٣٠١/٤) والقرطبي (١٧٥/٢٠) قال: وكان الغاسق نابها لأن السم يفسق منه

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٧٦، ١٧٥/٢٠)

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (١٩٣/٣٢)

(٥) هذا مثل معناه افعل ما تريد ليلاً فإنه استر لك وانظر قصته في مجمع الأمثال للبيداني (١١٥/١)

(٦) فتح القدير (٥٢٨/٥)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله ﴿ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ يعم جميع الشرور من كل شيء خلقه الله عز وجل وله شر . وهذا هو الذي يبدو رجحانه فـ ﴿ مَا ﴾ من صيغ العموم فتعم كل ما خلق الله عز وجل وهو قول عامة المفسرين : قاله الطبري (٣٥١/٣٠) وابن عطية (٥٣٨/٥) وابن كثير (٥٥٤/٨) وغيرهم .

الثاني : أن الغاسق هو الليل . وهو الذي يبدو رجحانه أيضاً ورواه عبد الرزاق في تفسيره

(٤٠٨/٢) عن الحسن رحمه الله قال: إذا أقبل ودخل على الناس .ورواه الطبري (٣٥٢،٣٥١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن ، والقرظي ، ومجاهد رحمهم الله. وعزاه الماوردي (٣٧٥/٦) لابن عباس رضي الله عنهما والضحاك وقتادة والسدي . وزاد الواحدي (٥٧٣/٤) نسبه لمقاتل رحمه الله. وانظر تفسير البغوي (٥٤٧/٤) وابن عطية (٥٣٨/٥) و قال ابن كثير رحمه الله (٥٥٥،٥٥٤/٨): وكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما، ومحمد بن كعب القرظي والضحاك وخصيف والحسن: إنه الليل إذا أقبل بظلامه - ثم ذكر ابن كثير رحمه الله أن من قال: إنه القمر أو النجم لا ينافي هذا القول لأن القمر آية الليل ولا يوجد له سلطان لا فيه وكذا النجوم ولا تضيء إلا في الليل فهو يرجع إلى أنه الليل. أه وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٤/٥) - بعد أن ذكر الأقوال في أنه القمر أو الشمس أو الكواكب أو الليل - : فإذا رجع للغة عرف منها أنه يقال: غسق إذا أظلم فاتفقت الأقوال ؛ لأن الشمس إذا غربت دخل الليل ، والقمر يكون بالليل والكوكب لا يكاد يطلع إلا بالليل فصار المعنى : ومن شر الليل إذا دخل بظلمته فغطى كل شيء .

## ﴿ سورة الناس ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ  
الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْجِنَّةِ  
وَالنَّاسِ

قال الشوكاني رحمه الله : ثم بين سبحانه الذي يوسوس بأنه ضربان :  
جني ، وإنسي ، فقال : ﴿ من الجنة والناس ﴾ أما شيطان الجن فيوسوس في  
صدر الناس ، وأما شيطان الإنس فوسوسته في صدور الناس أنه يرى نفسه  
كالناصح المشفق ، فيوقع في الصدر من كلامه الذي أخرجه مخرج النصيحة  
ما يوقع الشيطان فيه بوسوسته كما قال سبحانه : ﴿ شياطين الإنس  
والجن ﴾<sup>(١)</sup> ويجوز أن يكون متعلقا بـ ﴿ يوسوس ﴾ أي يوسوس في  
صدرهم من جهة الجنة ، ومن جهة الناس . ويجوز أن يكون بيانا للناس . قال  
الرازي : وقال قوم : ﴿ من الجنة والناس ﴾ قسمان مندرجان تحت قوله :  
﴿ في صدور الناس ﴾ ؛ لأن القدر المشترك بين الجن والإنس يسمى إنسانا .  
والإنسان أيضا يسمى إنسانا ، فيكون لفظ الإنسان واقعا على الجنس  
والنوع بالاشتراك . والدليل على أن لفظ الإنسان يندرج فيه لفظ الإنس

(١) الأنعام (١١٢)

والجن ما روي أنه جاء نفر من الجن فقيل لهم : من أنتم ؟ قالوا : ناس من الجن؛ وأيضاً قد سماهم الله رجالاً في قوله : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ ﴾<sup>(١)</sup>. وقيل : يجوز أن يكون المراد : أعوذ برب الناس من الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس ومن الجنة والناس ، كأنه استعاذ بربه من ذلك الشيطان الواحد ، ثم استعاذ بربه من جميع الجنة والناس<sup>(٢)</sup>. وقيل : المراد بالناس : الناسي<sup>(٤)</sup>، وسقطت الياء كسقوطها في قوله : ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ ﴾<sup>(٥)</sup> ثم بين بالجنة والناس ؛ لأن كل فرد من أفراد الفريقين في الغالب مبتلى بالنسيان . وأحسن من هذا أن يكون قوله : ﴿ وَالنَّاسِ ﴾ معطوفاً على الوسواس ، أي من شر الوسواس ، ومن شر الناس ، كأنه أمر أن يستعيذ من شر الجن والإنس<sup>(٦)</sup> قال الحسن : أما شيطان

(١) الجن (٦)

(٢) انظر تفسير الرازي (١٩٨/٣٢) وبهذا قال الطبري (٣٥٦/٣٠) قال: وقوله ﴿الَّذِي يُوسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ يعني بذلك الشيطان الوسواس الذي يوسوس في صدور الناس جنهم وإنسهم . فإن قال قائل : فالجن ناس؟ فيقال: ﴿الَّذِي يُوسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ قيل قد سماهم الله في هذا الموضع ناساً كما سماهم في موضع آخر رجالاً فقال: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ فجعل الجن رجالاً وكذلك جعل منهم ناساً . واستدل بما ذكره الرازي أيضاً أعلاه من قول الجن : ناس من الجن . وكذا قال الفراء في معاني القرآن

(٣٠٢/٣)

(٣) حكاة القرطبي (١٨٠/٢٠)

(٤) قاله الزمخشري (٣٠٣/٤)

(٥) القمر (٦)

(٦) قاله الواحدي (٥٧٥/٤) والبيهقي (٥٤٨/٤) وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٦/٥) - عن هذا القول بعد أن عزاه للأخفش الصغير على بن سليمان - والذي قاله حسن لأن التقديم والتأخير في الواو جائز حسن كثير كما قال:

الجن فيوسوس في صدور الناس ، وأما شيطان الإنس فيأتي علانية<sup>(١)</sup> . وقال قتادة : إن من الجن شياطين ، وإن من الإنس شياطين ، فتعوذ بالله من شياطين الجن والإنس<sup>(٢)</sup> . وقيل : إن إبليس يوسوس في صدور الجن كما يوسوس في صدور الإنس<sup>(٣)</sup> ، وواحد الجنة جني ، كما أن واحد الإنس إنسي . والقول الأول هو أرجح هذه الأقوال . وإن كان وسوسة الإنس في صدور الناس لا تكون إلا بالمعنى الذي قدمنا . ويكون هذا البيان تذكر الثقيلين للإرشاد إلى أن من استعاذ بالله منهما ، ارتفعت عنه محن الدنيا والآخرة<sup>(٤)</sup> .

ثلاث خصال لست عنها بمرعوي

جمعت وفحشا غيبة ونميمة

وساق شواهد أخرى ، وقال ابن قتيبة في مشكل تأويل القرآن (٨٥٧/٢) : أي من شر الوسواس والناس ولا يجوز عطفه على «الجنة» لأن الناس لا يوسوسون في صدور الناس إنما يوسوس الجن فلما استحال المعنى حملته على العطف على الوسواس . أه وعزاه ابن الجوزي (٢٧٩/٩) للزجاج . وقد ذكر محقق معاني القرآن للزجاج الدكتور عبد الجليل شليبي أن الزجاج لم يفسر سورة الناس وإنما شرح المحقق نفسه كلماتها على نمط صنيع الزجاج رحمه الله . انظر معاني القرآن للزجاج (٣٨١/٥) الحاشية الأولى .

(١) انظر تفسير القرطبي (١٨٠/٢٠)

(٢) انظر تفسير عبد الرزاق (٤١٠/٢) والماوردي (٣٧٩/٦) والقرطبي (١٨٠/٢٠)

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٨٠/٢٠)

(٤) فتح القدير (٥٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لعله هو الأولى وبه قال ابن عطية (٥٤٠/٥) قال: أي من الشياطين ونفس الإنسان . ويظهر أيضا أن يكون قوله «والناس» يراد به من يوسوس بخدعه من البشر ويدعو إلى الباطل فهو في ذلك كالشيطان .

وقال ابن كثير (٥٥٩/٨) وقوله «الذى يوسوس في صدور الناس» هل يختص هذا ببني آدم — كما هو الظاهر — أو يعم بني آدم والجن ؟ فيه قولان ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس تغليبا

وقوله : ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ هل هو تفصيل لقوله ﴿الَّذِي يُوسِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ ثم بينهم فقال : ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ وهذا يقوي القول الثاني . وقيل : قوله : ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ تفسير للذي يوسوس في صدور الناس من شياطين الإنس والجن ، كما قال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢] وكما قال الإمام أحمد وساق إسناده إلى أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد فجلست فقال : (( يا أبا ذر هل صليت ؟ )) قلت : لا . قال : (( قم فصل )) قال فقامت فصليت ثم جلست فقال : (( يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن )) قلت : يا رسول الله وللإنس شياطين ؟ قال : (( نعم )) .... الحديث .

وانظر الحديث في المسند (١٧٨/٥) وأترجه أيضاً النسائي في سننه - كتاب الاستعاذة - باب الاستعاذة من شر شياطين الإنس (٢٧٥/٨) رقم (٥٥٠٧) وقال الألباني في ضعيف سنن النسائي ص (٢٤٢) رقم (٤٢٤) ضعيف الإسناد .

# الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فقد عشت مع الإمام الشوكاني - رحمه الله - في تفسيره زمنا ليس بالقليل في هذه الرسالة ، وقد أعان الله عز وجل - بحمده وامتنانه - على إتمامها ويطيب لي في هذه الخاتمة أن أجمّل النتائج التي توصلت إليها في النقاط التالية :

١ - مكانة الشوكاني - رحمه الله - العلمية . وليس أدلّ على ذلك من كثرة مؤلفاته في شتى الفنون وكثرة شيوخه وتلاميذه ، ولا عجب في ذلك ؛ فإن الشوكاني - رحمه الله - نشأ في بيت علم حيث كان والده من العلماء الكبار ، وكان له أكبر الأثر في تكوين شخصية الشوكاني العلمية حيث هيا له فرصة التفرغ للعلم ، وكفل له وسائل الحياة المعيشية ، فتفرغ للعلم منذ الصغر . وكان رحمه الله متجرداً للحق بدليله .

٢ - قيمة تفسيره العلمية ؛ إذ جمع فيه رحمه الله بين التفسير بالمنقول والمعقول كما نص على ذلك في مقدمته ، ومما أعطى تفسيره تلك القيمة تأخر زمانه حيث تيسر له الوقوف على معظم كتب التفسير المتقدمة عليه والمقارنة بينها واختيار ما تحقق له رجحانه من أقوال مؤلفيها .

٣ - أهمية الترجيح ومكانته ، إذ هو صفوة التفسير وخلاصته خاصة إذا كان من عالم محقق مدقق مثل الشوكاني - رحمه الله - ، فقد أوتي قوة في الترجيح والاستدلال سواء أكان ذلك بالنصوص الشرعية أم باللغة العربية . ومن استقرأ تفسيره تبين له جلاء ذلك ، فقلّ أن يرجح أمراً ويختاره إلا ويدلّ الدليل على صحته وصوابه ، خاصة وأنه تأثر بالعلماء الناقدين قبله كالطبري وابن كثير وابن عطية

والقرطبي وغيرهم رحمهم الله أجمعين . وهذه من أهم ثمار هذا البحث وأعظمها فائدة . ولا يتذوق طعمها ويشعر بحلاوتها إلا من سير تفسيره واستقرأه بتمعن وتمعن .

٤ - عناية الشوكاني رحمه الله باللغة العربية وفنونها من إعراب للكلمات وبيان لمعناها واشتقاقها وتصريفها وما شاكل ذلك مما يعين على فهم معنى كلام الله .  
ومما يزيد هذا الأمر وضوحا كثرة مراجعته في اللغة ، حيث رجع إلى العديد من مصادرها كالزاهر لابن الأنباري ( ت ٣٢٨ هـ ) ، وتهذيب اللغة للأزهري ( ت ٣٧٠ هـ ) ، والصحاح للجوهري ( ت ٣٩٣ هـ ) وغيرها .

ومن عنايته باللغة أيضا اهتمامه بعلم البلاغة كالبيان والبديع ، وقد أوتي رحمه الله في ذلك باعاً طويلاً . وقد قدّم للمكتبة الإسلامية كتاباً قيمّ النفع ، وهو :  
« الروض الواسع في الدليل المتبع على عدم انحصار علم البديع » .

٥ - ما تميّز به الشوكاني - رحمه الله - من أسلوب سهل فريد في نوعه - تقريباً - حيث يقول الدكتور / محمد حسن بن أحمد الغماري : « درج في شرحه الآيات على أنه يفصل القول على الترتيب التالي :

أ - بيان فضل السورة وكونها من المكّي أو المدني .

ب - الدلالة على فضلها .

ج - القراءات .

د - الاهتمام باللغة والإعراب والشواهد .

هـ - أسباب النزول والتاسخ والمنسوخ .

و - المعنى الإجمالي للآية مع ذكر الأقوال والترجيح بينها أحياناً .

ز - الأحكام المستنبطة من الآية .

ح - الختم بالرواية وإيراد بعض الآثار<sup>(١)</sup> .

---

(١) انظر : الإمام الشوكاني مفسراً . ص (١٤٩ ، ١٥٠) .

ويقول الدكتور/ عبد الرحمن عميرة : « وعلى هذا فتفسير الشوكاني رحمه الله وحيد من حيث جمعه وترتيبه وحسن أدائه واستيعابه لأنواع علوم القرآن وجمعه بين الدراية والرواية » (٢) .

هذه بعض النتائج ولا معصوم إلا رسول الله ﷺ وغيره يخطئ ويصيب ، وقد قال الشوكاني رحمه الله عن نفسه - عند ترجمته للإمام الذهبي - « إن الخطأ شأن البشر ، وكل أحد يؤخذ ويترك إلا المعصوم ﷺ والأهوية تختلف والمقاصد تتباين وربك يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون » (٣) .

ورحم الله الشوكاني إذ يقول (٤) :

فكرت في علمي وفي أعمالي	ونظرت في قولي وفي أفعالي
فوجدت ما أخشاه منها فوق	ما أرجو فطاحت عند ذا آمالي
ورجعت نحو الرحمة العظمى إلى	ما أرجي من فضل ذي الإفضالي
فغددي الرجاء والخوف يعالجان في	صدري وهذا منتهى أحوالي

وأخيراً أحمد الله تعالى وأشكره على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة والتي من جملتها إتمام هذه الرسالة ، وإني معترف بالتقصير والنقص .

فما كان فيها من حق فبمحض توفيق الله تعالى فله الحمد والشكر ، وما كان فيها من خطأ وزلل فهو مني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه ، وأستغفر الله وأتوب إليه من كل خطأ وزلل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين .

(٢) انظر : مقدمته على تفسير الشوكاني ص ( ٤٠ ) .

(٣) انظر : البدر الطالع ( ١١١/٢ - ١١٢ ) .

(٤) انظر : نيل الوطر ( ٣٠٢/٢ ) .

# الفهارس :

- ١ - فهرس الآيات المستشهد بها
- ٢ - فهرس الأحاديث
- ٣ - فهرس الآثار
- ٤ - فهرس الأشعار
- ٥ - فهرس الغريب
- ٦ - فهرس الأعلام المترجم لهم
- ٧ - فهرس القبائل والفرق والطوائف والأيام
- ٨ - فهرس البلدان والأماكن
- ٩ - فهرس المصادر والمراجع
- ١٠ - فهرس الموضوعات

# فهرس الآيات الكريمة المستشهد بها

## سورة البقرة

رقمها	الآية	الصفحة
١٠	فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا	٢٨١
٢٣	وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ..	٤٧٥
٢٥	كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً	٩٩
٣٠	أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا	٣٨٣
٣٠	وَنَحْنُ نُسَيِّحُ بِحَمْدِكَ	٨١٢
٣١	وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا	١٠١٢ ، ٧٨٨
٥٩	فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ	٤٤١
٧٤	وَلَئِنْ مِنْهَا لَمَّا يَغِيظُ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ	٢٦٨
٩١	وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا	٢٩٩
١٢٥	وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ	١٩٩
١٣٧	فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ	٦١٥
١٤٣	وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول ..	٩٥٧ ، ٩٥٦
١٤٦	الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ ..	٣٠٤
١٦٤	وبث فيها من كل دابة	٩٧٨
١٦٥	وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا	٣٣٦
١٧١	وَمِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَتَّبِعُ بِمَآ لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً	٣٣٣
١٧٢	واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون	٩٧٢
١٧٦	ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ	٤٧٥
١٧٧	والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس	٢١٥
١٨٠	كذب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً	١٠٢٧
١٨٥	شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ	٦٥٨ ، ٦٧٠
١٨٥	يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ	٢١١

١٨٧	هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ	٨٩٥
١٩٤	فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ	٦٣٣
٢٠٣	وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ	٩٨٣
٢١٧	وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ	٥٧٣
٢٢١	وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ	٢٣٢
٢٢١	وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا	٢٣٢
٢٢٦	لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ	٢٣٩ ، ٧١
٢٢٨	والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء	٨٦٢
٢٣٠	فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله	٩٧٢
٢٣٠	فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ	٧٢
٢٣٠	حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ	٤٢٤ ، ٢٢٧
٢٣٦	لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ..	٤٢٧ — ٤٢٥
٢٣٦	وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ	٤٢٥
٢٣٧	وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً ..	٤٢٦
٢٣٨	وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى	١٥٥
٢٤١	وَالْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ	٨٦٤ ، ٤٢٧
٢٤١	وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين	٤٢٥
٢٤٥	مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً	٨٩٣
٢٥٥	مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ	٤٤٩
٢٥٧	يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ	٤٣٠
٢٦١	مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ ..	٣٣٩
٢٦٤	يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ ..	٢٩٠
٢٨٤	وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُوا يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ	٢١٢
٢٨٦	لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا	٢١١ ،
	تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا	٧١٣

## سورة آل عمران

رقمها	الآية	الصفحة
٧	مِنهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ	١١٦
٣١	قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي	٢٢ ، ٦٢٠ ، ١٠٠٩
٨١	وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ آمَنُوا لَمَّا آتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ ..	٤٠٧
٨٥	وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ	٧٥٢
٩٧	وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا	٣٨٧
١٠٢	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ	١
١٠٦	يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ	١٤٩ ، ٥٧٠
١١٧	كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ	٥٩٩
١١٨	لَا يَأْتِيكُمْ خَبَلًا	٧١ ، ٢٣٩
١٣٣	وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَحَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ	٥٥٣ ، ٧٩٦
١٣٩	وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ	٩٧٢
١٤٤	وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ ..	٣٥٥
١٩٥	فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ	٦٢٤

## سورة النساء

رقمها	الآية	الصفحة
١	وَبَيِّنَ لَهُمْ أَمْرَهُمْ بِحُدُودِهِ وَأَنَّ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرَ	٩٧٨
١	وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ	٣٠٠
١	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَكُمْ ..	١
٤	فَإِنْ طَبِخَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا	١٨٤
٦	وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ...	٦٨٣

٢٤١	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا	١٠
٢٢٥	فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ	٢٥
٢١٤	يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا	٢٨
٩٨	وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ	٢٩
٧٧٦	إِنْ تَحْتَبُوا كَبِائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلِكُمْ مَدْخَلَ كَرِيمًا	٣١
١٠٢٠، ٦٢١	إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ ..	٤٠
٩٥٦	فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا	٤١
٣٦٢	فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد	٤١
٦٣٦	وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا	٤٢
١٠٠٢، ٥٦٣ ١٠٢٢، ١٠٠٣	إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء	٤٨
١٩٣	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَلَّمَا تَضَيَّحَتْ جُلُودُهُمْ ...	٥٦
١٠٠٩	أطيعوا الله وأطيعوا الرسول	٥٩
٤٠٧، ٢٧٥	فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا ...	٦٥
٨١٩	وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ...	٦٩
٤١٧، ٣٠١	وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ	٧٨
٣٦٧، ٥٥٤، ٥٥٣	إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا	٩٧
٢٠٩	وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ ...	١٠٠
٩٧٢	فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن حفتم	١٠١
١٠١٢	وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ	١١٣
١٠٠٢، ٥٦٣ ١٠٢٢، ١٠٠٣	إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء	١١٦
٤٠٠	إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا	١١٧
١٠٢١	مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ	١٢٣
٤٠٨	وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا	١٥٤
٦٤٨	وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ	١٥٩
١٢٨	واتخذ الله إبراهيم خليلا	١٦٥

٩٦٥	وكفى بالله شهيداً	١٦٦
١٢١	إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ	١٧١

## سورة المائدة

رقمها	الآية	الصفحة
٣	وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا	٧٥٢
٦	وإن كنتم جنبا فاطهروا	٨٠٥
٧	وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ	٤٠٨
٤٨	وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ	٨٤٧
٦٥	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ..	٨٨٦
٦٦	وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ ..	٨٨٦
٦٧	يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ..	٣٥١
٧٢	إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ..	١٠٢٢
٨٩	لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ	١٩٥
١٠٩	يوم يجمع الله الرسل	٩٢١
١١٧	وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم	٩٥٧

## سورة الأنعام

رقمها	الآية	الصفحة
١	جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ	٤٣٠
٦	ويرسل عليكم حفظة	٩٦٣
١٨	وهو القاهر فوق عباده	٣٣
١٩	وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ	٢٨٣
١٩	قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم	٩٥٦
٢٣	وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ	٦٧٥

٢٨٤	وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ قَالُوا يَلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا ..	٢٧
٨٤٣ ، ٦٦٣	ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه	٢٨
١٩٠	حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَعْتَهُ قَالُوا بِحَسْرَتِنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا ..	٣١
٨٨٥	فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء	٤٤
٢٨٧	وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهٰؤٰلَآءِ مَنَّ اللّٰهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا ..	٥٣
٦٠٨ ، ٩٤	وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ .. وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا	٥٩
١٢٧	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَرَ	٧٤
٣٩٧	وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ	٨٢
٨٠٥	أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ..	٩٣
١٧٩	وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فِرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ	٩٤
١٠٥١	فالق الحب والنوى	٩٥
١٠٥١	فالق الإصباح	٩٦
٨١٣	لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ	١٠٣
١٠٥٦ ، ١٠٥٩	وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ ..	١١٢
٦٩٢	يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي ..	١٣٢-١٣٠
٦٩٢	وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا	١٣٢
٦٨٣	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ	١٥٢
٤١٦	مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا	١٦٠
٧٣٥ ، ٣٣٩	وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا	

## سورة الأعراف

رقمها	الآية	الصفحة
١٢	مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ	٩٠٦ ، ٨٥٢
٢٩	وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ	٢٦٢
٣١	يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد	٢٦٢ ، ٢٤٧
٣٢	قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده	٢٤٧

٤٥٩	فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ	٣٤
٥٤٩	كَلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ آخِثَهَا	٣٨
٦١٧	ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ	٥٤
٩٢٠	وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرَىٰ بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ	٥٧
٤٥٩	فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ	٦١
٣٤٧	وَأَلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا	٨٥
٦٦٣	لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا ..	٨٨
٦٦٣	قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا	٨٩
٧١٠	افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ	٨٩
٨٨٦	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ	٩٦
٥٦٨	أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ	٩٧
٥٦٨	أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ	٩٨
١٨١	إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ	١٢٨
٨٩٩	وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ	١٣٤
١٨٠	وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا ..	١٣٧
٣٢٧	وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ	١٥٥
٣١٤	يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ	١٥٧
٤٦٦	فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرثُوا الْكِتَابَ	١٦٩
٣٨٦	أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ	١٧٢
٨١٢	وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا	١٨٠
٧٧٤	لَا يُجَلِّئُهَا لَوْفَتِهَا إِلَّا هُوَ	١٨٧

## سورة الأنفال

الصفحة	الآية	رقمها
٢٩٧	وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيَطَهِّرَ كُمْ بِهِ	١١
٦٤٢	اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ	٢٤

٢٧٨	وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطِفَكُمْ النَّاسُ ..	٢٦
٨٧٦ ، ١٦٠	اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ..	٣٢
١٨٢	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ	٣٣
٧٠٥	وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ	٥٠
٦٦٩	فَإِنَّمَا تُنقَفَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَنْ خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدْكُرُونَ	٥٧
٧٠٧	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْتَحِ لَهَا	٦١
٤٢٩	وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا	٧٢

## سورة التوبة

رقمها	الآية	الصفحة
٥	فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ	٩٦٨
١٣	وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ	٧٧٨
٢٨	وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ	٢٥٣ ، ٦٤
٣٦	فَلَا تَطْلُمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ	٤١٦
٣٦	وَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً	٦٦٩
٣٨	أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ	٦٤٧
٦٩	كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا	٤٥٢
٨٢	إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ	٨٠٥
٨٤	فَاسْتَأْذِنُوا لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا	٧١٦
٩٨	وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَائِرَ ..	٨١٧
١٠٢	خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ	٤٧٠
١٠٤	أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ	٦٦٥

## سورة يونس

رقمها	الآية	الصفحة
٢	أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ	٧٣٠ ، ١٥٦
٢٦	لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ	١٠٠١ ، ٢٦٥
٤٦	ثم الله شهيد على ما يفعلون	٨٤٧
٧٥	وَمَلَكِهِ	٥١٥
٨٣	عَلَىٰ خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ وَمَلِكِهِمْ	٥١٥
٩٤	فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ	٣٠٠
٩٨	فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُّؤْتُونَ لِمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ..	٦٦٣ ، ٥١٨

## سورة هود

رقمها	الآية	الصفحة
١	كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ	٥٩٥
٦	وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا	٧٨٤
١٧	ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَىٰ نَقِصُهُ عَلَيْكَ	٤٥٧
٤٩	تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ ..	٣٥٥
٧١	وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ	٧٥٠
٨٩	وَمَا قَوْمٌ لُّوطٍ مِّنْكُمْ بِبَعِيدٍ	٣٤٧
٩٨	يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ	١٣٥
٩٩	وَاتَّبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنْسِ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ	٣٥٢
١٠٠	ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَىٰ نَقِصُهُ عَلَيْكَ	٣٥٥
١٠٥	يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ سُعْيٌ وَسَعِيدٌ	١٥٠

# ﴿ سورة الفلق ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِنْ

شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ

قال الشوكاني رحمه الله : الفلق : الصبح . يقال : هو أبين من فلق الصبح<sup>(١)</sup> . وسمي فلقا ؛ لأنه يفلق عنه الليل . وهو فعل بمعنى مفعول . قال الزجاج : لأن الليل ينفلق عنه الصبح<sup>(٢)</sup> ، ويكون بمعنى مفعول . يقال : هو أبين من فلق الصبح ، ومن فرق الصبح . وهذا قول جمهور المفسرين ، ومنه قول ذي الرمة<sup>(٣)</sup> :

حتى إذا ما انجلي عن وجهه فلق هادئة<sup>(٤)</sup> في أخريات الليل منتصب  
وقول الآخر<sup>(٥)</sup> :

يا ليلة لم أمها بت مرتفقا أرعى النجوم إلى أن نور الفلق  
وقيل : هو سجن في جهنم<sup>(٦)</sup> . وقيل : هو اسم من أسماء

(١) من الأمثال التي تضرب لشدة البيان والوضوح . انظر مجمع الأمثال للميداني (٢٠٨/١)

(٢) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٧٩/٥)

(٣) انظر ديوانه ص ( ٣٠ ) .

(٤) كذا في طبعتي فتح القدير، والصواب: هاديه كما في ديوانه ص(٣٠) وعند القرطبي(١٧٤/٢٠).

(٥) لم أهدت إلى قائله ، وهو من شواهد أبي حيان في البحر ( ٥٣٠/٨ ) والقرطبي ( ١٧٤/٢٠ )

(٦) رواه الطبري (٣٤٩/٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ، والسدي ، وكعب القرظي رحمهم

جهنم<sup>(١)</sup>. وقيل: شجرة في النار<sup>(٢)</sup>. وقيل: هو الجبال والصخور؛ لأنها تفلق بالمياه أي تشقق<sup>(٣)</sup>. وقيل: هو التفليق بين الجبال؛ لأنها تنشق من خوف الله<sup>(٤)</sup>. قال النحاس: يقال لكل ما اطمأن من الأرض: فلق<sup>(٥)</sup>، ومنه قول زهير<sup>(٦)</sup>:  
 ما زلت أرمقهم حتى إذا هبطت أيدي الركاب بهم من راكس فلقا  
 والراكس: بطن الوادي، ومثله قول النابغة<sup>(٧)</sup>:

أتاني ودوني راكس فالضواجع

وقيل: هو الرحم تفلق بالحيوان<sup>(٨)</sup>. وقيل: هو كل ما انفلق عن جميع ما خلق الله من الحيوان، والصبح، والحب، والنوى، وكل شيء من نبات

الله وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) والبغوي (٥٤٧/٤) وابن عطية (٥٣٨/٥) وقال: قاله ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة من الصحابة والتابعين. ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٥٤/٥) عن كعب القرظي ثم قال ابن كثير: وكذا روى عن عمرو بن عبسة والسدي وغيرهم وقد ورد في ذلك حديث مرفوع منكر فقال ابن جرير - وساق إسناده إلى أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (( الفلق جب في جهنم )) ثم قال ابن كثير: إسناده غريب ولا يصح رفعه. أه وانظر تفسير الطبري (٣٤٩/٣٠).

(١) عزاه الطبري (٣٥٠/٣٠) وابن كثير (٥٥٤/٨) وابن الجوزي (٢٧٣/٩) لأبي عبد الرحمن الحلي. وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦)

(٢) عزاه ابن الجوزي (٢٧٣/٩) لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) ذكره الماوردي (٣٧٤/٦) والقرطبي (١٧٤/٢٠)

(٤) حكاه القرطبي (١٧٤/٢٠)

(٥) لم أجد في إعراب القرآن. ومعاني القرآن له مفقود منه هذا الجزء كما سبق الإشارة إلى ذلك. وأشار إلى هذا القول السمين في الدر (١٥٧/١١)

(٦) انظر البيت في ديوانه ص (٣٧).

(٧) انظر ديوانه ص (٨٠). وصدرة: وعيد أبي قابوس في غير كنهه.

(٨) حكاه القرطبي (١٧٤/٢٠)

وغيره . قاله الحسن والضحاك<sup>(١)</sup>: قال القرطبي : هذا القول يشهد له الانشقاق ، فإن الفلق : الشق . فلقت الشيء فلْقاً : شققته . والتفليق مثله . يقال : فلقتهم فانفلق وتفلق . فكل ما انفلق عن شيء من حيوان وصبح وحب ونوى وماء فهو فلق . قال الله سبحانه : ﴿ فالتق الإصباح ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال : ﴿ فالتق الحب والنوى ﴾<sup>(٣)</sup> . انتهى<sup>(٤)</sup> . والقول الأول أولي ؛ لأن المعنى وإن كان أعم منه وأوسع مما تضمنه ، لكنه المتبادر عند الإطلاق<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) والبغوي (٥٤٧/٤) وابن الجوزي (٢٧٣/٩) وعزاه الطبري (٣٥١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة لابن عباس رضي الله عنهما قال: الخلق . وكذا ذكر ابن كثير (٥٥٤/٨) ثم قال: وكذا قال الضحاك : أمر الله نبيه أن يتعوذ من الخلق كله . أهـ

(٢) الأنعام (٩٦)

(٣) الأنعام (٩٥)

(٤) انظر تفسير القرطبي (١٧٤/٢٠)

(٥) فتح القدير (٥٢٨،٥٢٧/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله هو الذي يظهر رجحانه واختاره الطبري ورواه (٣٥٠/٣٠) من طريق العوفي عن ابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم وسعيد بن جبير ، والقرطبي ، ومجاهد ، وقتادة ، وابن زيد رحمهم الله . وانظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) وبه قال الواحدي (٥٧٢/٤) والبغوي (٥٤٧/٤) وعزاه لمن ذكر الطبري عدا ابن زيد ثم قال وقال به أكثر المفسرين . وانظر تفسير ابن عطية (٥٣٨/٥) وابن كثير (٥٥٤،٥٥٣/٨) حيث عزاه لمن تقدم ذكرهم وقال وهو الصواب وهو اختيار البخاري رحمه الله في صحيحه . أهـ انظر فتح الباري (٧٤١/٨) وبه قال أبو عبيدة في مجاز القرآن (٣١٧/٢) والقراء والزجاج في معاني القرآن (٣٠١/٣) (٣٧٩/٥) وابن قتيبة في غريب القرآن ص (٥٤٣) وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٣/٥) - بعد أن ذكر الأقوال - وإذا وقع الاختلاف وجب أن يرجع إلى اللسان الذي نزل به القرآن ، والعرب تقول: هو أبين من فلق الصبح وفرقة يعنون الفجر . أهـ وبه قال السمين في الدر (١٥٧/١١) والرازي في تفسيره (١٩١،١٩٠/٣٢)

قال الشوكاني رحمه الله عند قوله تعالى : ﴿ من شر ما خلق ﴾ متعلق بـ ﴿ أعوذ ﴾ أي من شر كل ما خلقه سبحانه من جميع مخلوقاته ، فيعم جميع الشرور . وقيل : هو إبليس وذريته<sup>(١)</sup> . وقيل : جهنم<sup>(٢)</sup> . ولا وجه لهذا التخصيص ، كما أنه لا وجه لتخصيص من خصص هذا العموم بالمضار البدنية . وقد حرف بعض المتعصبين هذه الآية مدافعة عن مذهبه ، وتقويماً لباطله ، فقرأوا بتنوين : (( شر )) على أن (( ما )) نافية ، والمعنى : من شر لم يخلقه . ومنهم عمرو بن عبيد ، وعمرو بن عائذ<sup>(٣)</sup> . ﴿ ومن شر غاسق إذا وقب ﴾ الغاسق : الليل . والغسق : الظلمة . يقال : غسق الليل يغسق : إذا أظلم . قال الفراء : يقال : غسق الليل وأغسق : إذا أظلم<sup>(٤)</sup> ، ومنه قول قيس بن الرقيات<sup>(٥)</sup> :

إن هذا الليل قد غسقا واشتكيت لهم والأرقا

وقال الزجاج : قيل : ليل غاسق لأنه أبرد من النهار . والغاسق : البارد . والغسق : البرد . ولأن في الليل تخرج السباع من آجامها ، والهوام من أماكنها ، وينبعث أهل الشر على العبث والفساد<sup>(٦)</sup> ، كذا قال . وهو قول بارد ،

(١) قاله الحسن . انظر تفسير الماوردي (٣٧٤/٦) وابن كثير (٥٥٤/٨) وابن الجوزي (٢٧٣/٩)

والقرطبي وزاد ابن كثير نسبه لثابت البناني

(٢) عزاه الماوردي (٣٧٤/٦) لثابت البناني . وزاد ابن كثير (٥٥٤/٨) نسبه للحسن البصري

(٣) انظر تفسير ابن عطية (٥٣٨/٥) قال : وقرأ عمرو بن عبيد وبعض المعتزلة القائلين بأن الله لم

يخلق الشر (( من شر ما خلق )) على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل و ﴿ الله

خالق كل شيء ﴾ [الزمر: ٦٢]

(٤) انظر معاني القرآن للفراء (٣٠١/٣)

(٥) انظر ديوانه ص ( ١٨٧ )

(٦) انظر معاني القرآن للزجاج (٣٧٩/٥) ونص كلامه : ﴿ ومن شر غاسق إذا وقب ﴾ يعني به الليل

إذا وقب : إذا دخل . وقيل لليل غاسق والله أعلم لأنه أبرد من النهار ، والغاسق البارد . أهـ

فإن أهل اللغة على خلافه ، وكذا جمهور المفسرين . ووقوبه : دخول ظلامه ،  
ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

وقب العذاب عليهم فكأنهم لحقتهم نار السموم فأحمدوا

أي دخل العذاب عليهم . ويقال : وقبت الشمس : إذا غابت . وقيل :  
الغاسق : الثريا . وذلك أنها إذا سقطت ، كثرت الأسقام والطواعين ، وإذا  
طلعت ارتفع ذلك ، وبه قال ابن زيد<sup>(٢)</sup> . وهذا محتاج إلى نقل عن العرب أنهم  
يصفون الثريا بالغسوق . وقال الزهري : هو الشمس إذا غربت<sup>(٣)</sup> ، وكأنه  
لاحظ معنى الوقوب ، ولم يلاحظ معنى الغسوق . وقيل : هو القمر  
إذا خسف<sup>(٤)</sup> . وقيل : إذا غاب . وبهذا قال قتادة وغيره<sup>(٥)</sup> . واستدلوا بحديث  
أخرجه أحمد والترمذي وابن جرير وابن المنذر ، وأبو الشيخ في العظمة ،  
والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت : نظر  
رسول الله ﷺ يوماً إلى القمر لما طلع فقال : « يا عائشة ، استعذي بالله من  
شر هذا ، فإن هذا هو الغاسق إذا وقب »<sup>(٦)</sup> . قال الترمذي بعد إخرجاه : حسن

(١) لم أمتد إلى قائله ، وهو في البحر ( ٥٢٩/٨ ) وتفسير القرطبي ( ١٧٥/٢٠ ) .

(٢) انظر تفسير الطبري ( ٣٥٥/٣٠ ) وزاد نسبه لأبي هريرة رضي الله عنه . وانظر تفسير الماوردي  
( ٣٧٥/٦ ) والبغوي ( ٥٤٧/٤ ) وقال ابن عطية ( ٥٣٨/٥ ) قاله ابن زيد عن العرب لأن الأسقام  
والطاعون تهيج عنده . وانظر تفسير ابن كثير ( ٥٥٤/٨ ) وساق من طريق ابن جرير في ذلك  
حديثاً مرفوعاً أنه النجم ثم قال : وهذا الحديث لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ .

(٣) انظر تفسير الماوردي ( ٣٧٤/٦ ) وابن كثير ( ٥٥٤/٨ ) وزاد نسبه لمجاهد رحمه الله وانظر إعراب  
القرآن للنحاس ( ٣١٣/٥ )

(٤) قاله البغوي ( ٥٤٧/٤ )

(٥) انظر تفسير الماوردي ( ٣٧٤/٦ )

(٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند ( ٦١/٦ ) والترمذي في سننه - كتاب التفسير - باب ومن سورة

صحيح . وهذا لا ينافي قول الجمهور ؛ لأن القمر آية الليل ، ولا يوجد له سلطان إلا فيه . وهكذا يقال في جواب من قال : إنه الثريا . قال ابن الأعرابي في تأويل هذا الحديث : وذلك أن أهل الريب يتحينون وجبة القمر<sup>(١)</sup> . وقيل : الغاسق : الحية إذا لدغت<sup>(٢)</sup> . وقيل : الغاسق : كل هاجم يضر كائناً ما كان ، من قولهم : غسقت القرحة : إذا جرى صديدها<sup>(٣)</sup> . وقيل : الغاسق : هو السائل<sup>(٤)</sup> . وقد عرفناك أن الراجح في تفسير هذه الآية هو ما قاله أهل القول الأول . ووجه تخصيصه أن الشر فيه أكثر ، والتحرز من الشرور فيه أصعب ، ومنه قولهم : الليل أخفى للويل<sup>(٥)(٦)</sup> .

المعوذتين (٥/٤٢١، ٤٢٢) رقم (٣٣٦٦) والحاكم في المستدرک (٢/٥٤٧) وقال الترمذي : حسن صحيح - وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وحسنه الحافظ في التفتح (٨/٧٤١) وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/١٣٦) رقم (٢٦٨١) حسن صحيح

(١) انظر تفسير القرطبي (٢٠/١٧٥)

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٤/٣٠١) والقرطبي (٢٠/١٧٥) قال: وكان الغاسق نابها لأن السم يفسق منه

(٣) انظر تفسير القرطبي (٢٠/١٧٦، ١٧٥)

(٤) ذكره الرازي في تفسيره (٣٢/١٩٣)

(٥) هذا مثل معناه افعل ما تريد ليلاً فإنه استر لك وانظر قصته في مجمع الأمثال لليمداني (١/١١٥)

(٦) فتح القدير (٥/٥٢٨)

وقد رجح الشوكاني رحمه الله هنا أمرين :

الأول : أن قوله ﴿ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ يعم جميع الشرور من كل شيء خلقه الله عز وجل وله شر . وهذا هو الذي يبدو رجحانه فـ ﴿ مَا ﴾ من صيغ العموم فتعم كل ما خلق الله عز وجل وهو قول عامة المفسرين : قاله الطبري (٣٠/٣٥١) وابن عطية (٥/٥٣٨) وابن كثير (٨/٥٥٤) وغيرهم .

الثاني : أن الغاسق هو الليل . وهو الذي يبدو رجحانه أيضاً ورواه عبد الرزاق في تفسيره

(٤٠٨/٢) عن الحسن رحمه الله قال: إذا أقبيل ودخل على الناس .ورواه الطبري (٣٥٢،٣٥١/٣٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن الحسن ، والقرظي ، ومجاهد رحمهم الله. وعزاه الماوردي (٣٧٥/٦) لابن عباس رضي الله عنهما والضحاك وقتادة والسدي . وزاد الواحدي (٥٧٣/٤) نسبه لمقاتل رحمه الله. وانظر تفسير البغوي (٥٤٧/٤) وابن عطية (٥٣٨/٥) و قال ابن كثير رحمه الله (٥٥٥،٥٥٤/٨): وكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما، ومحمد بن كعب القرظي والضحاك وخصيف والحسن: إنه الليل إذا أقبيل بظلامه - ثم ذكر ابن كثير رحمه الله أن من قال : إنه القمر أو النجم لا ينافي هذا القول لأن القمر آية الليل ولا يوجد له سلطان لا فيه وكذا النجوم ولا تضيئ إلا في الليل فهو يرجع إلى أنه الليل. أه وقال النحاس في إعراب القرآن (٣١٤/٥) - بعد أن ذكر الأقوال في أنه القمر أو الشمس أو الكواكب أو الليل - : فإذا رجع للغة عرف منها أنه يقال: غسق إذا أظلم فاتفقت الأقوال ؛ لأن الشمس إذا غربت دخل الليل ، والقمر يكون بالليل والكوكب لا يكاد يطلع إلا بالليل فصار المعنى : ومن شر الليل إذا دخل بظلمته فغطى كل شيء .

## ﴿ سورة الناس ﴾

قال الله تعالى :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَهِ النَّاسِ ﴿٣﴾ مِنْ شَرِّ  
الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴿٤﴾ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾ مِنَ الْجَنَّةِ  
وَالنَّاسِ

قال الشوكاني رحمه الله : ثم بين سبحانه الذي يوسوس بأنه ضربان :  
جني ، وإنسي ، فقال : ﴿ من الجنة والناس ﴾ أما شيطان الجن فيوسوس في  
صدر الناس ، وأما شيطان الإنس فوسوسته في صدور الناس أنه يرى نفسه  
كالناصح المشفق ، فيوقع في الصدر من كلامه الذي أخرجه مخرج النصيحة  
ما يوقع الشيطان فيه بوسوسته كما قال سبحانه : ﴿ شياطين الإنس  
والجن ﴾<sup>(١)</sup> ويجوز أن يكون متعلقا بـ ﴿ يوسوس ﴾ أي يوسوس في  
صدورهم من جهة الجنة ، ومن جهة الناس . ويجوز أن يكون بيانا للناس . قال  
الرازي : وقال قوم : ﴿ من الجنة والناس ﴾ قسمان مندرجان تحت قوله :  
﴿ في صدور الناس ﴾ ؛ لأن القدر المشترك بين الجن والإنس يسمى إنسانا .  
والإنسان أيضا يسمى إنسانا ، فيكون لفظ الإنسان واقعا على الجنس  
والنوع بالاشتراك . والدليل على أن لفظ الإنسان يندرج فيه لفظ الإنس

(١) الأنعام (١١٢)

والجن ما روي أنه جاء نفر من الجن فقبل لهم : من أنتم ؟ قالوا : ناس من الجف؛ وأيضاً قد سماهم الله رجلاً في قوله : ﴿ وَأَنه كَانَ رَجَالاً مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرَجَالٍ مِنَ الْجِنِّ ﴾<sup>(١)</sup>. وقيل : يجوز أن يكون المراد : أعوذ برب الناس من الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس ومن الجنة والناس ، كأنه استعاذ ربه من ذلك الشيطان الواحد ، ثم استعاذ بربه من جميع الجنة والناس<sup>(٢)</sup>. وقيل : المراد بالناس : الناسي<sup>(٤)</sup>، وسقطت الياء كسقوطها في قوله : ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ ﴾<sup>(٥)</sup> ثم بين بالجنة والناس ؛ لأن كل فرد من أفراد الفريقين في الغالب مبتلى بالنسيان . وأحسن من هذا أن يكون قوله : ﴿ وَالنَّاسِ ﴾ معطوفاً على الوسواس ، أي من شر الوسواس ، ومن شر الناس ، كأنه أمر أن يستعيذ من شر الجن والإنس<sup>(٦)</sup> قال الحسن: أما شيطان

(١) الجن (٦)

(٢) انظر تفسير الرازي (١٩٨/٣٢) وبهذا قال الطبري (٣٥٦/٣٠) قال: وقوله ﴿الَّذِي يُوسُّوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ يعني بذلك الشيطان الوسواس الذي يوسوس في صدور الناس جنهم وإنسهم . فإن قال قائل : فالجن ناس؟ فيقال: ﴿الَّذِي يُوسُّوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ قيل قد سماهم الله في هذا الموضع ناساً كما سماهم في موضع آخر رجلاً فقال: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رَجَالاً مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرَجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ فجعل الجن رجلاً وكذلك جعل منهم ناساً . واستدل بما ذكره الرازي أيضاً أعلاه من قول الجن : ناس من الجن . وكذا قال الفراء في معاني القرآن (٣٠٢/٣)

(٣) حكاة القرطي (١٨٠/٢٠)

(٤) قاله الزمخشري (٣٠٣/٤)

(٥) القمر (٦)

(٦) قاله الواحدي (٥٧٥/٤) والبخاري (٥٤٨/٤) وقال التحاسي في إعراب القرآن (٣١٦/٥) - عن هذا القول بعد أن عزاه للأخفش الصغير على بن سليمان - والذي قاله حسن لأن التقديم والتأخير في الواو جائز حسن كثير كما قال:

=

الجن فيوسوس في صدور الناس ، وأما شيطان الإنس فيأتي علانية<sup>(١)</sup>. وقال قتادة : إن من الجن شياطين ، وإن من الإنس شياطين ، فتعوذ بالله من شياطين الجن والإنس<sup>(٢)</sup>. وقيل : إن إبليس يوسوس في صدور الجن كما يوسوس في صدور الإنس<sup>(٣)</sup>، وواحد الجنة جني ، كما أن واحد الإنس إنسي . والقول الأول هو أرجح هذه الأقوال . وإن كان وسوسة الإنس في صدور الناس لا تكون إلا بالمعنى الذي قدمنا . ويكون هذا البيان تذكر الثقلين للإرشاد إلى أن من استعاذ بالله منهما ، ارتفعت عنه محن الدنيا والآخرة<sup>(٤)</sup>.

ثلاث خصال لست عنها بمرعوي

جمعت وفحشا غيبة ونغمة

وساق شواهد أخرى ، وقال ابن قتيبة في مشكل تأويل القرآن (٨٥٧/٢) : أي من شر الوسواس والناس ولا يجوز عطفه على «الجنة» لأن الناس لا يوسوسون في صدور الناس إنما يوسوس الجن فلما استحال المعنى حملته على العطف على الوسواس . أه وعزاه ابن الجوزي (٢٧٩/٩) للزجاج . وقد ذكر محقق معاني القرآن للزجاج الدكتور عبد الجليل شلي أن الزجاج لم يفسر سورة الناس وإنما شرح المحقق نفسه كلماتها على نمط صنيع الزجاج رحمه الله . انظر معاني القرآن للزجاج (٣٨١/٥) الحاشية الأولى .

(١) انظر تفسير القرطبي (١٨٠/٢٠)

(٢) انظر تفسير عبد الرزاق (٤١٠/٢) والملاوردي (٣٧٩/٦) والقرطبي (١٨٠/٢٠)

(٣) انظر تفسير القرطبي (١٨٠/٢٠)

(٤) فتح القدير (٥٣٢/٥)

وما اختاره الشوكاني رحمه الله لعله هو الأولى وبه قال ابن عطية (٥٤٠/٥) قال: أي من الشياطين ونفس الإنسان . ويظهر أيضا أن يكون قوله «والناس» يراد به من يوسوس بخدعه من البشر ويدعو إلى الباطل فهو في ذلك كالشيطان .

وقال ابن كثير (٥٥٩/٨) وقوله «الذي يوسوس في صدور الناس» هل يختص هذا ببني آدم - كما هو الظاهر - أو يعم بني آدم والجن ؟ فيه قولان ويكونون قد دخلوا في لفظ الناس تغليبا

وقوله : «مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ» هل هو تفصيل لقوله «الَّذِي يُوسِّسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ» ثم بينهم فقال : «مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ» وهذا يقوي القول الثاني . وقيل : قوله : «مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ» تفسير للذي يوسوس في صدور الناس من شياطين الإنس والجن، كما قال تعالى : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا» [الأنعام: ١١٢] وكما قال الإمام أحمد وساق إسناده إلى أبي ذر رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد فجلست فقال : (( يا أبا ذر هل صليت ؟ )) قلت : لا . قال : (( قم فصل )) قال فقامت فصليت ثم جلست فقال : (( يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن )) قلت : يا رسول الله وللإنس شياطين ؟ قال : (( نعم )) .... الحديث . وانظر الحديث في المسند (١٧٨/٥) وأخرجه أيضاً النسائي في سننه - كتاب الاستعاذة - باب الاستعاذة من شر شياطين الإنس (٢٧٥/٨) رقم (٥٥٠٧) وقال الألباني في ضعيف سنن النسائي ص (٢٤٢) رقم (٤٢٤) ضعيف الإسناد .

# الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه أجمعين وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فقد عشت مع الإمام الشوكاني - رحمه الله - في تفسيره زمنا ليس بالقليل في هذه الرسالة ، وقد أعان الله عز وجل - بحمده وامتنانه - على إتمامها ويطيب لي في هذه الخاتمة أن أجمل النتائج التي توصلت إليها في النقاط التالية :

١ - مكانة الشوكاني - رحمه الله - العلمية . وليس أدلّ على ذلك من كثرة مؤلفاته في شتى الفنون وكثرة شيوخه وتلاميذه ، ولا عجب في ذلك ؛ فإن الشوكاني - رحمه الله - نشأ في بيت علم حيث كان والده من العلماء الكبار ، وكان له أكبر الأثر في تكوين شخصية الشوكاني العلمية حيث هيا له فرصة التفرغ للعلم ، وكفل له وسائل الحياة المعيشية ، فتفرغ للعلم منذ الصغر . وكان رحمه الله متجرداً للحق بدليله .

٢ - قيمة تفسيره العلمية ؛ إذ جمع فيه رحمه الله بين التفسير بالمنقول والمعقول كما نص على ذلك في مقدمته ، ومما أعطى تفسيره تلك القيمة تأخر زمانه حيث تيسر له الوقوف على معظم كتب التفسير المتقدمة عليه والمقارنة بينها واختيار ما تحقق له رجحانه من أقوال مؤلفيها .

٣ - أهمية الترجيح ومكانته ، إذ هو صفوة التفسير وخلاصته خاصة إذا كان من عالم محقق مدقق مثل الشوكاني - رحمه الله - ، فقد أوتي قوة في الترجيح والاستدلال سواء أكان ذلك بالنصوص الشرعية أم باللغة العربية . ومن استقرأ تفسيره تبين له جلاء ذلك ، فقلّ أن يرجح أمراً ويختاره إلا ويدلّ الدليل على صحته وصوابه ، خاصة وأنه تأثر بالعلماء الناقدين قبله كالطبري وابن كثير وابن عطية

والقرطبي وغيرهم رحمهم الله أجمعين . وهذه من أهم ثمار هذا البحث وأعظمها فائدة . ولا يتذوق طعمها ويشعر بحلاوتها إلا من سبر تفسيره واستقرأه بتمحص وتمعن .

٤ - عناية الشوكاني رحمه الله باللغة العربية وفنونها من إعراب للكلمات وبيان معناها واشتقاقها وتصاريفها وما شاكل ذلك مما يعين على فهم معنى كلام الله .  
ومما يزيد هذا الأمر وضوحا كثرة مراجعه في اللغة ، حيث رجع إلى العديد من مصادرها كالزاهر لابن الأنباري ( ت ٣٢٨ هـ ) ، وتهذيب اللغة للأزهري ( ت ٣٧٠ هـ ) ، والصحاح للجوهري ( ت ٣٩٣ هـ ) وغيرها .  
ومن عنايته باللغة أيضا اهتمامه بعلم البلاغة كالبيان والبدیع ، وقد أوتي رحمه الله في ذلك باعًا طويلًا . وقد قدّم للمكتبة الإسلامية كتابًا قيمًا النفع ، وهو :  
( (الروض الواسع في الدليل المنيع على عدم انحصار علم البديع) ) .

٥ - ما تميّز به الشوكاني - رحمه الله - من أسلوب سهل فريد في نوعه -  
تقريبًا - حيث يقول الدكتور / محمد حسن بن أحمد الغماري : ( (درج في شرحه الآيات على أنه يفصل القول على الترتيب التالي :

أ - بيان فضل السورة وكونها من المكي أو المدني .

ب - الدلالة على فضلها .

ج - القراءات .

د - الاهتمام باللغة والإعراب والشواهد .

هـ - أسباب النزول والناسخ والمنسوخ .

و - المعنى الإجمالي للآية مع ذكر الأقوال والترجيح بينها أحيانًا .

ز - الأحكام المستنبطة من الآية .

ح - الختم بالرواية وإيراد بعض الآثار (١) .

(١) انظر : الإمام الشوكاني مفسرًا . ص (١٤٩ ، ١٥٠) .

ويقول الدكتور/ عبد الرحمن عميرة : (( وعلى هذا فتفسير الشوكاني رحمه الله وحيد من حيث جمعه وترتيبه وحسن أدائه واستيعابه لأنواع علوم القرآن وجمعه بين الدراية والرواية )) (٢) .

هذه بعض النتائج ولا معصوم إلا رسول الله ﷺ وغيره يخطئ ويصيب ، وقد قال الشوكاني رحمه الله عن نفسه - عند ترجمته للإمام الذهبي - (( إن الخطأ شأن البشر ، وكل أحد يؤخذ ويترك إلا المعصوم ﷺ والأهوية تختلف والمقاصد تتباين وربك يحكم بينهم فيما كانوا فيه يختلفون )) (٣) .

ورحم الله الشوكاني إذ يقول (٤) :

فكرت في علمي وفي أعمالي	ونظرت في قولي وفي أفعالي
فوجدت ما أخشاه منها فوق	ما أرجو فطاحت عند ذا أمالي
ورجعت نحو الرحمة العظمى إلى	ما أرتجي من فضل ذي الإفضالي
فغددي الرجاء والخوف يعالجان في	صدري وهذا منتهى أحوالي

وأخيراً أحمد الله تعالى وأشكره على نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة والتي من جملتها إتمام هذه الرسالة ، وإني معترف بالتقصير والنقص .

فما كان فيها من حق فبمحض توفيق الله تعالى فله الحمد والشكر ، وما كان فيها من خطأ وزلل فهو مني ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه ، وأستغفر الله وأتوب إليه من كل خطأ وزلل .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين .

(٢) انظر : مقدمته على تفسير الشوكاني ص ( ٤٠ ) .

(٣) انظر : البدر الطالع ( ١١١/٢ - ١١٢ ) .

(٤) انظر : نيل الوطر ( ٣٠٢/٢ ) .

# الفهارس :

- ١ - فهرس الآيات المستشهد بها
- ٢ - فهرس الأحاديث
- ٣ - فهرس الآثار
- ٤ - فهرس الأشعار
- ٥ - فهرس الغريب
- ٦ - فهرس الأعلام المترجم لهم
- ٧ - فهرس القبائل والفرق والطوائف والأيام
- ٨ - فهرس البلدان والأماكن
- ٩ - فهرس المصادر والمراجع
- ١٠ - فهرس الموضوعات

# فهرس الآيات الكريمة المستشهد بها

## سورة البقرة

رقمها	الآية	الصفحة
١٠	فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا	٢٨١
٢٣	وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ ..	٤٧٥
٢٥	كلما رزقوا منها من ثمرة رزقاً قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وأتوا به متشابهاً	٩٩
٣٠	أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا	٣٨٣
٣٠	وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ	٨١٢
٣١	وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا	١٠١٢، ٧٨٨
٥٩	فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ	٤٤١
٧٤	وَلَئِن مِّنْهَا لَمَّا يَهَايِبُكَ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ	٢٦٨
٩١	وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا	٢٩٩
١٢٥	وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ	١٩٩
١٣٧	فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ	٦١٥
١٤٣	وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول ..	٩٥٧، ٩٥٦
١٤٦	الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ ..	٣٠٤
١٦٤	وبث فيها من كل دابة	٩٧٨
١٦٥	وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا	٣٣٦
١٧١	وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً	٣٣٣
١٧٢	واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون	٩٧٢
١٧٦	ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ	٤٧٥
١٧٧	والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس	٢١٥
١٨٠	كسب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً	١٠٢٧
١٨٥	شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ	٦٥٨، ٦٧٠
١٨٥	يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ	٢١١

١٨٧	هُنَّ لِيَسَّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَسَّ لَهُنَّ	٨٩٥
١٩٤	فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ	٦٣٣
٢٠٣	وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِمَّ عَلَيْهِ	٩٨٣
٢١٧	وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتُهُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ	٥٧٣
٢٢١	وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا	٢٢٢
٢٢١	وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا	٢٢٢
٢٢٦	لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نَسَائِهِمْ	٢٣٩ ، ٧١
٢٢٨	والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء	٨٦٢
٢٣٠	فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ	٩٧٢
٢٣٠	فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ	٧٢
٢٣٠	حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ	٤٢٤ ، ٢٢٧
٢٣٦	لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ..	٤٢٧ — ٤٢٥
٢٣٦	وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدَرُهُ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ	٤٢٥
٢٣٧	وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً ..	٤٢٦
٢٣٨	وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى	١٥٥
٢٤١	وَاللْمُطَلَّقاتِ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ	٨٦٤ ، ٤٢٧
٢٤١	وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين	٤٢٥
٢٤٥	مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً	٨٩٣
٢٥٥	مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ	٤٤٩
٢٥٧	يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ	٤٣٠
٢٦١	مِثْلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا تَمَلَّ حَبَّةَ خَبثٍ أَنْتَبَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ ..	٣٣٩
٢٦٤	يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنْ وَالَّذِي كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ ..	٢٩٠
٢٨٤	وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ	٢١٢
٢٨٦	لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا	٢١١ ، ٧١٣

## سورة آل عمران

رقمها	الآية	الصفحة
٧	مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ	١١٦
٣١	قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي	٢٢ ، ٦٢٠ ، ١٠٠٩
٨١	وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ ..	٤٠٧
٨٥	وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ	٧٥٢
٩٧	وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا	٣٨٧
١٠٢	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَموتنْ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ	١
١٠٦	يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ	١٤٩ ، ٥٧٠
١١٧	كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ	٥٩٩
١١٨	لَا يَأْلُو نَكُمْ حَبَالًا	٧١ ، ٢٣٩
١٣٣	وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ	٥٥٣ ، ٧٩٦
١٣٩	وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ	٩٧٢
١٤٤	وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفَلَا مَهْمُ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ ..	٣٥٥
١٩٥	فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ	٦٢٤

## سورة النساء

رقمها	الآية	الصفحة
١	وَبَشِّرْ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً	٩٧٨
١	وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ	٣٠٠
١	يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَكُمْ ..	١
٤	فَإِنْ طَبِخَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا	١٨٤
٦	وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ...	٦٨٣

٢٤١	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا	١٠
٢٢٥	فَإِنْ آتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ	٢٥
٢١٤	يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا	٢٨
٩٨	وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ	٢٩
٧٧٦	إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا نُهُونَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا	٣١
١٠٢٠ ، ٦٢١	إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ ..	٤٠
٩٥٦	فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا	٤١
٣٦٢	فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد	٤١
٦٣٦	وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا	٤٢
١٠٠٢ ، ٥٦٣ ١٠٢٢ ، ١٠٠٣	إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء	٤٨
١٩٣	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلِمًا تَصْحَحُ جُلُودُهُمْ ...	٥٦
١٠٠٩	أطيعوا الله وأطيعوا الرسول	٥٩
٤٠٧ ، ٢٧٥	فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا ...	٦٥
٨١٩	وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ...	٦٩
٤١٧ ، ٣٠١	وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشْتَدِّةٍ	٧٨
٣٦٧ ، ٥٥٤ ، ٥٥٣	إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا	٩٧
٢٠٩	وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ ...	١٠٠
٩٧٢	فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتهم	١٠١
١٠١٢	وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ	١١٣
١٠٠٢ ، ٥٦٣ ١٠٢٢ ، ١٠٠٣	إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء	١١٦
٤٠٠	إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَانَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا	١١٧
١٠٢١	مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُحْزَرْ بِهِ	١٢٣
٤٠٨	وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِيثَاقًا غَلِيظًا	١٥٤
٦٤٨	وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ	١٥٩
١٢٨	واخذ الله إبراهيم خليلًا	١٦٥

٩٦٥	وكفى بالله شهيداً	١٦٦
١٢١	إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ	١٧١

## سورة المائدة

رقمها	الآية	الصفحة
٣	وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا	٧٥٢
٦	وإن كنتم جنبا فاطهروا	٨٠٥
٧	وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ	٤٠٨
٤٨	وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه	٨٤٧
٦٥	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ..	٨٨٦
٦٦	وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ ..	٨٨٦
٦٧	يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ..	٣٥١
٧٢	إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ..	١٠٢٢
٨٩	لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللُّعُوبِ فِي أَيْمَانِكُمْ	١٩٥
١٠٩	يوم يجمع الله الرسل	٩٢١
١١٧	وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم	٩٥٧

## سورة الأنعام

رقمها	الآية	الصفحة
١	جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالتُّورَ	٤٣٠
٦	ويرسل عليكم حفظة	٩٦٣
١٨	وهو القاهر فوق عباده	٣٣
١٩	وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ	٢٨٣
١٩	قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم	٩٥٦
٢٣	وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ	٦٧٥

٢٨٤	وَلَوْ تَرَىٰ إِذُ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتْنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا ..	٢٧
٨٤٣ ، ٦٦٣	ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه	٢٨
١٩٠	حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَسْرَتْنَا عَلَىٰ مَا قَرَرْنَا فِيهَا ..	٣١
٨٨٥	فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء	٤٤
٢٨٧	وَكَذٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهٰؤَلاءِ مَنَّ اللّٰهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا ..	٥٣
٦٠٨ ، ٩٤	وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ .. وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا	٥٩
١٢٧	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزرَ	٧٤
٣٩٧	وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ	٨٢
٨٠٥	أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُحْزَنُونَ عَذَابَ الْهُونِ ..	٩٣
١٧٩	وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فِرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ	٩٤
١٠٥١	فالق الحب والنوى	٩٥
١٠٥١	فالق الإصباح	٩٦
٨١٣	لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ	١٠٣
١٠٥٦ ، ١٠٥٩	وَكَذٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ ..	١١٢
٦٩٢	يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي ..	١٣٠-١٣٢
٦٩٢	وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا	١٣٢
٦٨٣	وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ	١٥٢
٤١٦	مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا	١٦٠
٧٣٥ ، ٣٣٩	وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا	

## سورة الأعراف

الصفحة	الآية	رقمها
٩٠٦ ، ٨٥٢	مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ	١٢
٢٦٢	وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ	٢٩
٢٦٢ ، ٢٤٧	يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد	٣١
٢٤٧	قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده	٣٢

٤٥٩	فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ	٣٤
٥٤٩	كَلِمًا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتُ أُمَّةٍ أَدْبَغَتْهَا	٣٨
٦١٧	ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ	٥٤
٩٢٠	وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرَىٰ بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ	٥٧
٤٥٩	فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ	٦١
٣٤٧	وَأَلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا	٨٥
٦٦٣	لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا ..	٨٨
٦٦٣	قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا	٨٩
٧١٠	افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ	٨٩
٨٨٦	وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ	٩٦
٥٦٨	أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ	٩٧
٥٦٨	أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يُلْعَبُونَ	٩٨
١٨١	إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ	١٢٨
٨٩٩	وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ	١٣٤
١٨٠	وَأُورِثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا ..	١٣٧
٣٢٧	وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ	١٥٥
٣١٤	يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ	١٥٧
٤٦٦	فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرثُوا الْكِتَابَ	١٦٩
٣٨٦	أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ	١٧٢
٨١٢	وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا	١٨٠
٧٧٤	لَا يُحَلِّئُهَا لَوْحَهَا إِلَّا هُوَ	١٨٧

## سورة الأنفال

رقمها	الآية	الصفحة
١١	وَيُنزِلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ	٢٩٧
٢٤	اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم	٦٤٢

٢٧٨	وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ ..	٢٦
٨٧٦ ، ١٦٠	اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ..	٣٢
١٨٢	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ	٣٣
٧٠٥	وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ	٥٠
٦٦٩	فَمَا تَتَقَفَّتْهُمُ فِي الْحَرْبِ فَشَرَّدَ بِهِمْ مَن خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدْكُرُونَ	٥٧
٧٠٧	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا	٦١
٤٢٩	وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلَايَتِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا	٧٢

## سورة التوبة

رقمها	الآية	الصفحة
٥	فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَّحَدِّثْهُمْ بَيْنَهُمْ	٩٦٨
١٣	وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ	٧٧٨
٢٨	وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ	٢٥٣ ، ٦٤
٣٦	فَلَا تَطْلُبُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ	٤١٦
٣٦	وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً	٦٦٩
٣٨	أَرْضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ	٦٤٧
٦٩	كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا	٤٥٢
٨٢	إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجس	٨٠٥
٨٤	فَاسْتَأْذِنُوا لَلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا	٧١٦
٩٨	وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمْ الدَّوَابِرَ ..	٨١٧
١٠٢	خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ	٤٧٠
١٠٤	أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ	٦٦٥

## سورة يونس

رقمها	الآية	الصفحة
٢	أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ	٧٣٠ ، ١٥٦
٢٦	لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ	١٠٠١ ، ٢٦٥
٤٦	ثم الله شهيد على ما يفعلون	٨٤٧
٧٥	وَمَلِيَّتِهِ	٥١٥
٨٣	عَلَىٰ خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ وَمَلِيَّتِهِمْ	٥١٥
٩٤	فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ	٣٠٠
٩٨	فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُّؤْتَسِرَ لِمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ	٦٦٣ ، ٥١٨

## سورة هود

رقمها	الآية	الصفحة
١	كِتَابٌ أَحْكَمْتَ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ	٥٩٥
٦	وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا	٧٨٤
١٧	ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ	٤٥٧
٤٩	تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْعِيبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ ..	٣٥٥
٧١	وَأَمْرَانَهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكْتُمْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ	٧٥٠
٨٩	وَمَا قَوْمٌ لُّوطٍ مِّنْكُمْ بِبَعِيدٍ	٣٤٧
٩٨	يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ	١٣٥
٩٩	وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنَسِّسُ الرِّقْدَ الْمَرْفُودَ	٣٥٢
١٠٠	ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ	٣٥٥
١٠٥	يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُنَّ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ	١٥٠

## سورة يوسف

رقمها	الآية	الصفحة
٢	قرءاناً عربياً غير ذي عوج	٦٧
٢٢	وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا	٦٨٣
٣٥	ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ	٣١٧
٤٠	مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا	٧٧٣
٤٠	إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ	٧٧٣
٦٥	فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا	٩٦٣
٨٧	إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ	٦٠٩
١٠٢	ذَلِكَ مِنْ آتْيَاءِ الْعِيبِ يُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ ..	٣٥٥
١٠٣	وَمَا أَكْثَرَ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ	٦١٠
١٠٩	أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ	١٥٦

## سورة الرعد

رقمها	الآية	الصفحة
٦	وَأَنَّ رَبَّكَ لَذُو مَعْفَرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ	٥٦٦
٨	يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ..	٦٠٨
١١	له معقبات من بين يديه من خلفه يحفظونه من أمرِ الله	١٠١٥ ، ٩٦٣
١٣	وَيَسْبِحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ	٦١٤
٣٩	يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ	٤٦٠
٤٣	وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا	٥٢٦

## سورة إبراهيم

الصفحة	الآية	رقمها
٢٩٠	مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ ..	١٨
٧٩٨	سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَّرْنَا	٢١
٦٧٤	يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ	٤٨
٩٧٤	وتغشى وجوههم النار	٥٠

## سورة الحجر

الصفحة	الآية	رقمها
٢	إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون	٩
٩٢٠	وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ	٢٢
٩١٧	وَأرسلنا الرياح لواقح	٢٣
٧٥٠	قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ	٥٣
٣٨٣	فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ	٩٨

## سورة النحل

الصفحة	الآية	رقمها
٤٢٨	أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ	١
٢٤٧	والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة	٨
٥٢٦	وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ	٣٨
٦٥	وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ بِهِمْ	٤٤
١٥٦	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ	٤٣
٤٣٠	عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ	٤٨
٤٩٢	وَلَهُ الدِّينُ وَأَصْيَابُ	٥٢

٤٥٩	فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ	٦١
١٠١٢	وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بَطْنِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا	٧٨
٩٧١	سرايل تقيكم الحر	٨١
١٥٥	مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ	٩٦
٣٣٩	مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً ..	٩٧
٣٦٦	ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فِتْنَاؤُمُ ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا ..	١١٠
٦٣٣	وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ	١٢٦

## سورة الإسراء

رقمها	الآية	الصفحة
٩	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ	٢٨٢
١١	وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا	١٥٩
١٣	وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا	٢٢٢، ٦٧٣، ٩٢٨
١٤	اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا	٢٢٢، ٦٧٣، ٩٥٧، ٩٢٨
١٥	وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ	٧١٣
١٥	وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا	٧١٣
٣٤	وَلَا تُقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ	٦٨٥
٣٦	إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا	١٠٣١
٤١	وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَّكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا	٣٠١
٤٤	تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ خَلِيمًا غَفُورًا	١٦٨، ١٩٠، ٢٧٠
٤٦	وَإِذَا ذُكِّرْتُمْ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْ أَنَّ عَلَىٰ أَهْلِبَارِهِمْ نُفُورًا	٣٠١، ٥٦١
٧٠	يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَٰئِكَ ..	٦٧٣
٧٤	وَلَوْ لَا أَنْ تَبْتَئَا لَقَدْ كِدْتُمْ تَرَكُنَّ إِلَيْهِمْ	٢٠٤
٧٥	إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ	٤١٦

٧٩	ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا	٨٩٠
٩٧	وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَٰ وَبُكْمًا وَصَمًّا	١٤٩
١٠١	وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ يَسْعَ آيَاتٍ	١٥٥
١٠٢	وَأَنِّي لِأَظُنُّكَ يَفِرَعُونَ مَثْبُورًا	٢٨٥
١١٠	أَيَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ	٨١٢

## سورة الكهف

رقمها	الآية	الصفحة
٤	اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا	٥٨٤
٥	كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ	٨٤
٦	فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسِكَ	٤٥٧
٧	إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها	٢٤٨
٢٨	وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ	٩٧
٢٩	فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ	٩٠٣ ، ٥٥٥
٤٦	المال والبنون زينة الحياة الدنيا	٢٤٧
٤٩	وَرَوِّدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا	٩٢٧
٤٩	وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا ..	٢٢٢-٢٢١
٥٣	وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا	٦٠٩
٥٦	وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ	٦٥
-١٠٣	قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ	٩٧٧
١٠٤	يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا	
١٠٧	إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا	٦٩٢
١١٠	فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا	٣٠ ، ٢٩ ، ٣٢٩ ، ٣٢

## سورة مريم

رقمها	الآية	الصفحة
٢٨	وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ نَجِيًّا	٤٩٠
٥٢	ونادينه من جانب الطور الأيمن	٣٢
٦٢	لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لُعْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا	٥٨٩ ، ٤٩٨
٦٥	هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا	١١٨
٦٧	أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا	٤٨٩
٧٢	الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا	٦١٩
٨١	وَاتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِّيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا	٦٧٥ ، ٣٥٨
٨٢	كَأَلَّا سَيِّكُفْرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا	٣٥٨
٨٨-٩٢	وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا * لَقَدْ جِئْتُمُ شَيْئًا إِذَا * تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا * أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا	٦١٣
٨٨-٩٣	وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا * لَقَدْ جِئْتُمُ شَيْئًا إِذَا * تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا * أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا * وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا * إِنْ كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا	٦١٤
٩٠	وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا	٢٦٨
٩٨	هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مَن أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْرًا	٤٠٤

## سورة طه

رقمها	الآية	الصفحة
١١-١٢	فَلَمَّا آتَاهَا نُودِي يُمُوسَى إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى	٩٣٢
١٨	وَلِي فِيهَا مَارِبٌ أُخْرَى	٢٤٨
٣٩	ولتصنع على عيني	٣٦
٥٠	رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى	٩٦٨

٦٣٨	وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى	٥٣
٦٢٣ ، ٥٦٧	وَأِنِّي لَعَفَّارٌ لَّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى	٨٢
٣٨	أفطال عليكم العهد أم أردتم أن يجل عليكم غضب من ربكم	٨٦
٢٤٧	ولكننا حملنا أوزاراً من زينة القوم	٨٧
٣٥٥	كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا	٩٩
٦١٧	ولا يحيطون به علماً	١١٠
٥٣٣	وَعَصَى عَادٌ رَبَّهُ فَغَوَى	١٢١
٦٦٠	لِزَامًا	١٢٩
٧٤١ ، ٢٦٤	وَسَبَّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا	١٣٠
١٠١٧	أو لم تأتئهم بيعة ما في الصحف الأولى	١٣٣

## سورة الأنبياء

الصفحة	الآية	رقمها
٤٥٤	بَلْ تَقْدِرُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ	١٥
٢٢٣	لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ	٢٢
٤٦٠ ، ٣٦٠	لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ	٢٣
٤٤٩	وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ	٢٦
٥١٢	وَتَلْبُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً	٣٥
٩٦٤	قُلْ مَنْ يَكْلُؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ	٥٢
٥٠٨	وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ	٥٧
٥٢٩ ، ٢٦٨	وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ	٧٩
٥٤٣	وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ	٨١
٨٧٠	لا إله إلا أنت سبحانك إنني كنت من الظالمين	٨٧
١٣٧	إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ	١٠١
٤٩٩	وهم في ما اشتهدت أنفسهم خالدون	١٠٢

## سورة الحج

رقمها	الآية	الصفحة
١١	وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ..	٣٧٠
٢٣	وَلَوْلَا	٩٥
٢٥	وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ	٤١٦
٢٨	وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ	٢٠٠
٢٩	وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ	٩١٥
٤٠	وَلْيَنْصُرُوا اللَّهَ مَن يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ	٢٧٨
٤١	الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ..	٢٧٨
٤٦	فِيئْتَاهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ	٢٢٠
٤٧	ويستعجلونك بالعذاب ولن يخلف الله وعده	٨٧٧

## سورة المؤمنون

رقمها	الآية	الصفحة
١٤	فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ	٩٣٧
٢٠	تنبت بالدهن	٨٧٦
٢٧	فأوحينا إليه أن اصنع الفلك بأعيننا	٣٦
٧٥	وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَّحُوا فِي طُعْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ	٦٦٣
٩٩	رَبِّ ارْجِعُونِ	٦٦٧
١١٦	فتعالى الله الملك الحق	٩٦٢

## سورة النور

رقمها	الآية	الصفحة
٥	إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا	٢٤١

٤٦٩	وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ	٢٢
٩٥٧	يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم، بما كانوا يعملون	٢٤
٢٤٧	ولا يضرين بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيتهن	٣١
١٨٤	أَوْ الطُّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا	٣١
٢٣١ ، ٧٢	وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ	٣٢
٢١٥ ، ٢١٤	وليتسفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله	٣٣
٢٩٠ ، ١٠٧	وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بَقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ ..	٣٩
١٦٩	ألم تر أن الله يسبح له من في السموات ..	٤١
١٨١	وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ..	٥٥
٧٢٥	لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا	٦٣

## سورة الفرقان

رقمها	الآية	الصفحة
١٣	وَإِذَا الْقُورَاءُ مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مَقْرَّبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا	٩٤٨
٢٣	وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا	١٠٧
٥٧	قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا	٧٠٨
٥٩	فاسأل به خبيرًا	٨٧٥
٦٣	وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا	١٢٨ ، ٧٥
٦٨	وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ	٥٦٦
٧٠-٦٨	وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ..	٢٢٨
٦٩	يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا	٢٢٨
٧٠	إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ..	٢٢٨

## سورة الشعراء

رقمها	الآية	الصفحة
٧	مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ	٦٣٦
٦٠	فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ	٢٢٠
٦١	إِنَّا لَمُنذِرُونَ	٥١٦
٦٨-٦٧	إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ * وَإِنَّ رَبَّكَ لَهوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ	٢٢٠
٩٠	وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ لِلْمَمْتَعِينَ	٣٠٦
١٠٥	كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ	٣٥٦
١٠٩	وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ	٧٠٨
١٢٣	كَذَّبَتْ قَوْمُ عَادٍ الْمُرْسَلِينَ	٣٥٦
١٣٧	خلق الأولين	٣٨٨
١٤١	كَذَّبَتْ قَوْمُ ثَمُودَ الْمُرْسَلِينَ	٣٥٦
١٦٠	كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطِ الْمُرْسَلِينَ	٣٥٦
١٧٦	كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ	٣٥٦
١٨٢	وَرَزَوْنَا بِالْقَيْسِطِ الْمُسْتَقِيمِ	٧٩٠
١٩٢	وَأَنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ	٤٧٤
١٩٣	نزل به الروح الأمين	١٢١، ٤٧٤، ٨٧٧
١٩٤	عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ	١٢١

## سورة النمل

رقمها	الآية	الصفحة
١٣	فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ	٢٢٠
١٤	وَحَدِّثُوا بِهَا وَاسْتَفْتَيْتَهَا أَنْفُسَهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ	٢٢٠، ١٤٤
١٨	يَأْتِيهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مِنْهَا لِكَيْ لَا تَكُونُوا	٧٣٧

١٢	ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم	٤٠
٤٦٨	قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ	٥٩
٩٤	قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ	٦٥
٤١٦	وَمَنْ جَاءَ بِالسِّيئَةِ فَكَبَّتْ رُجُوهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُحْزَنُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ	٩٠

## سورة القصص

رقمها	الآية	الصفحة
٢٣	وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ	١٣٧-١٣٦
٣٨	ما علمت لكم من إله غيري	٩٣٣
٦٠	وما أوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وزينتها	٢٤٧
٦١	أَفَمَن وَعَدْنَاهُ وَعَدًّا حَسَنًا فَهُوَ لَآئِيهِ كَمَن مَّتَعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ..	٤٨١
٧١	قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	٢٩٣
٧٢	قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِن جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	٢٩٣
٧٩	فخرج على قومه في زينته	٢٤٧
٨٨	كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ	٨١٤، ٣٥

## سورة العنكبوت

رقمها	الآية	الصفحة
٥٦	يَعْبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ	٥٥٤
٦٥	فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ	٤٠٠

## سورة الروم

رقمها	الآية	الصفحة
٩	أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا ..	٤٥٢
١٥	فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ	٦٥٢
٣٢	كل حزب بما لديهم فرحون	٢٨
٣٣	وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا ..	٢٧٠
٤٨	يرسل الرياح	٩١٨
٥٢	وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا ..	٣٣٥

## سورة لقمان

رقمها	الآية	الصفحة
٢٧	وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ..	١٠٨
٢٩	وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى	٤٨٣
٣٢	وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ ..	٢٧٠

## سورة السجدة

رقمها	الآية	الصفحة
٣-٢	لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ * أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ	٧٩٩
١٣	لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ	٧٥٣
١٧	فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ	٢٦٥

## سورة الأحزاب

رقمها	الآية	الصفحة
١	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ	٨٩٩
٢١	لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة	٢٢
٣٦	وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ..	٣٦١
٢٨	يأبها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعنن..	٤٢٥
٣٩	الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا	٣٥١
٤٥	يأبها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً	٩٥٦
٥٦	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا	١٠٠٩
٧٠	يأبها الذين ءامنوا اتقوا الله وقلوا قولا سديدا	١
٧١	يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما	١

## سورة سبأ

رقمها	الآية	الصفحة
٣	وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ	٥٢٦
١٠	يَجِيئُكَ أَرْبَابِي مَعَهُ	٥٢٩
١٥	لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِهُمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ ..	٣٢١
٢٤	وَأَنَا أَوْ يَأْتِيكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ	٦٥٥
٣١-٣٣	وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ ..	٤٩٧
٣٢	قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا أَنتُمْ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ ..	٤٩٧
٣٣	وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا ..	٤٩٧
٤٤	وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ	٤٧٦

## سورة فاطر

رقمها	الآية	الصفحة
١	الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ	٣٨٧
٨	أَقْمَنَ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ..	٩٧٧
١١	وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ	٦٠٨
٣٢	فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ	٤٠١
٤٠	قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنْ ..	٦٤٠
٤٢	فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا	٣٠١
٤٤	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ	٧٣٧
٤٥	مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ	٧٧١

## سورة يس

رقمها	الآية	الصفحة
١٢	وكل شيء أحصيناه في كتاب مبين	٩٢٦
٢٢	وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي	٣٨٧
٣٠	يَحْسِرُهُ عَلَى الْعِبَادِ	٤٨٤
٣١	أنهم إليهم لا يرجعون	٨٢٥
٣٣	وآية لهم الأرض الميتة	٤٨٤
٣٦	سبحان الذي خلق الأزواج كلها	٦٣٨
٣٧	وآية لهم الليل	٤٨٤
٣٩	والقمر قدرناه منازل	٣٠١
٦٠	أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ	٤٠٠
٦٥	اليوم نختم على أفواههم	٦٣٦

## سورة الصافات

رقمها	الآية	الصفحة
١٠٣	فَلَمَّا أَسْلَمْنَا وَتَلَّ لِلْحَيِّينِ	١٧٧
١١٢	وَبَشَّرْتَاهُ بِإِسْحَاقَ	٧٥٠
١٦٥ ، ١٦٦	وَأَنَا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ	٤٩٢
١٨٠-١٨٢	سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	٣٢٩

## سورة ص

رقمها	الآية	الصفحة
٥	أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ	٥٢٦
١١	جند ما هنالك مهزوم من الأحزاب	٥٢٧
١٨	إنا سخرنا الجبال معه يسبحن بالعشي والإشراق	٢٦٧-٢٦٨
٢٤	إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ	٤٦٩
٥٥	وإن للطاغين لشر مآب	٩٢٤
٥٦	جهنم يصلونها فبئس المهاد	٩٢٤
٥٧	هذا فليذوقوه حميم وغساق	٩٢٤
٥٨	وآخر من شكله أزواج	٩٢٤
٧٥	قال يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي	٣٧

## سورة الزمر

رقمها	الآية	الصفحة
٤	لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ ..	٦٥٦
٧	إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا ..	٥٥٥

٥٥٥	قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا	٨
٦٧	قرءاناً عربياً غير ذي عوج	٢٨
٦٢٣	قُلْ يَبَادِيُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ..	٥٣
١٠٥٢	اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ	٦٢
١٧٥	والسموات مطويات بيمينه	٦٧
١٨٠	وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْزَنَا الْأَرْضَ	٧٤

## سورة غافر

رقمها	الآية	الصفحة
١٧	الْيَوْمَ نُجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ	٦٦٤
٣٣	وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ	٧٨٧
٤٧	فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُمْ مُّعْتَدُونَ عَنَّا ..	٤٩٧
٤٨	قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ	٤٩٧
٤٩	وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ الْعَذَابِ	٢٨٤
٥١	إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ	٣٥١، ١٨١ ٥٢١
٥٢	يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ	٣٥١، ٣١٥ ٩١١
٦٠	وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَن عِبَادَتِي ..	٦٦٦، ١٣٠
٨٢	أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا ..	٤٥٢

## سورة فصلت

رقمها	الآية	الصفحة
١٥	من أشد منا قوة	٩٨٨
١٩	وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ	٦٣٦، ٥٩٥

٧٣٧		
٦٣٦، ٥٩٥	حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ	٢٠
٧٣٧		
٦٣٦، ٥٩٥	وَقَالُوا لِحُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ	٢١
٧٣٧		
٦٣٦، ٥٩٥	وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ..	٢٢
٦٣٦، ٥٩٥	وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنْنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ	٢٣
١١٢	لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْعَوَا فِيهِ	٢٦
١٤٧	إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا	٣٠
٥٥٤	اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ	٤٠
٣٤١، ٢٨٣	لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ	٤٢

## سورة الشورى

رقمها	الآية	الصفحة
١١	ليس كمثل شيء وهو السميع البصير	٣٢
١٢	يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ	١٧١
١٣	شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ ..	٢٠٨

## سورة الزخرف

رقمها	الآية	الصفحة
٣١	لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقُرَيْتِينَ عَظِيمٍ	٣٦٠
٣٣	وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوبِتَهُمْ ..	٨٨٦، ٨٨٥
٣٢	وَلِيُوبِتَهُمْ أَبْوَابُهَا وَسُررٌ عَلَيْهَا يَتَّكِفُونَ	٨٨٥
٣٥-٣٣	وَزُخْرُفًا وَإِن كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ	٨٨٥
٦٧	الْأَحْيَاءُ يَوْمَئِذٍ يُعَذِّبُهُمْ لِبَعْضِ عَدُوِّهِمْ إِلَّا الْمُتَّقِينَ	١٠٠

٤٩٩	وفيها ما تشتهيهِ الأنفس وتلذ الأعين	٧١
-----	-------------------------------------	----

## سورة الدخان

الصفحة	الآية	رقمها
١٠١٦	فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ	٤
٦٦٢	رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ	١٢
٦٦٠	يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَاطِشَةَ الْكُبْرَى	١٦
٧٩٣	كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ	٥٤
٣٠٨	لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى	٥٦

## سورة الأحقاف

الصفحة	الآية	رقمها
٣٥٨	وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ..	٥
٧٧٨	قُلْ مَا كُنتُ بِدَعَا مِّن الرُّسُلِ	٩
٢٨٣	وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانَا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا	١٢

## سورة محمد

الصفحة	الآية	رقمها
٢٧٨	إِن تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ	٧
٦٩٣	وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ	١٣
١٨٤	فِيهَا أَثَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ	١٥

## سورة الفتح

رقمها	الآية	الصفحة
٢-١	إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ	٦٧٦
٥	لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا..	٦٧٦

## سورة الحجرات

رقمها	الآية	الصفحة
١٤	قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا	٧٥٩

## سورة ق

رقمها	الآية	الصفحة
٧	وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ	٦٣٧
١٦	وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ	٨١٤
٣١	وَأَزَلَّتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ	٩٤٠

## سورة الذاريات

رقمها	الآية	الصفحة
٢٣	فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ	١٠٣٤
٢٩	فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَوةٍ	٥٩٩
٥٦	وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ	٩١٣

## سورة الطور

رقمها	الآية	الصفحة
٢١	كل امرئ بما كسب رهين	١٠١٥ ، ٥٨٠
٢١	وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ ..	١٠١٥ ، ٥٨٠
٤٨	واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا	٣٦

## سورة النجم

رقمها	الآية	الصفحة
١	وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ	٢٠٣
٣	وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ	٢٠٤ ، ١٢٦
٤	إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ	١٢٦
١٣	وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ	٧٧٠
٢٠-١٩	أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ	٢٠٣
٢٦	وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأذَنَ ..	٤٤٩
٥٠	وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَىٰ	٤١٨
٥٥-٥٤	وَالْمُرْتَفِكَةَ أَهْوَىٰ * فَغَشَّاهَا مَا غَشَّىٰ	١٤٦
٥٧	أزفت الآزفة	٥٨١

## سورة القمر

رقمها	الآية	الصفحة
١	اقتربت الساعة وانتشقت القمر	٦٤٨
٦	يوم يدع الداع	١٠٥٧
١٢	فالتقى الماء على أمرٍ قد قدير	١٧١
٥٤	إن المتقين في جناتٍ ونهرٍ	١٨٤

## سورة الرحمن

رقمها	الآية	الصفحة
٦	وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ	٧٦٦
١٧	رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ	٦٤١
٢٧	ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام	٣٧ ، ٣٥
٤٦-٤٧	وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جِتَانًا * فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ	٦٩٢ ، ٦٩١
٥٦	لَمْ يَطْمِئِنُّنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ	٨٨٢ ، ٥٠٢
٥٨	فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ	٧٩٥
٧٤	لَمْ يَطْمِئِنُّنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ	٦٩١ ، ٥٠٢

## سورة الواقعة

رقمها	الآية	الصفحة
٢	لَيْسَ لَوْعَتِهَا كَازِبَةٌ	٧٧٨
٢١	ولحم طير مما يشتهون	٤٩٩
٢٢-٢٣	وَحُورٌ عِينٌ كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ	٥٠١ ، ٥٠٠
٣٠	وَطَلٌّ مَمْدُودٌ	٢٩٤
٧٥	فلا أقسم بمواقع النجوم	٩٠٧ ، ٧٦٧
٩٧	لا يمسه إلا المطهرون	٨٠٥

## سورة الحديد

رقمها	الآية	الصفحة
١١	ذَٰ الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ	٨٩٢
١٢	يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم	٨٦٦
١٧	اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ	٤٧٨

٢٤٧	اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة	٢٠
١٠٠٩، ٧٩٦	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم	٢١
١٠٠٩، ٧٩٦	سَابِقُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ	٢١
٧٩٠	لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ	٢٥
٩٩٢، ٩٠٦	لئلا يعلم أهل الكتاب	٢٩

## سورة المجادلة

رقمها	الآية	الصفحة
٧	ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم	٩٨٤
٢١	كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ	٣٥١، ٦٤
٢٢	لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ...	٨٥٠

## سورة الحشر

رقمها	الآية	الصفحة
٧	وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا	١٠٠٩، ٢٢
٩	وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ	١٩٣
١١	أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ..	٧٠٤
٢٠	لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ	٤٦٩

## سورة المتحنة

رقمها	الآية	الصفحة
١	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ	٨٥٠
١٠	ولا تمسكوا بعصم الكوافر	٢٣٢

## سورة الصف

الصفحة	الآية	رقمها
٢٨١	فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ	٥
٣١٤	وَلِإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا ..	٦

## سورة الجمعة

الصفحة	الآية	رقمها
٣٧٦	فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ	٩

## سورة التغابن

الصفحة	الآية	رقمها
٤٩٤	وَأَسْتَغْنَى اللَّهُ	٦
٥٢٦	زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا	٧
٢١١	فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ	١٦

## سورة الطلاق

الصفحة	الآية	رقمها
٦٦٧ ، ٤١٤	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ	١
٨٨٦	وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ	٣-٢
١٧١	وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ	٧
٤٧٤	فَدُنِزَلِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ	١١-١٠

## سورة الملك

الصفحة	الآية	رقمها
٣٧	تبارك الذي بيده الملك	١
٨٨٢ ، ٤٩٤	وجعلناها رجوما للشياطين واعتدنا لهم عذاب السعير	٥
٣٤ ، ٣٣	أأنتم من في السماء	١٦
٤٩١	أولم يروا إلى الطير فوقهم صافاتِ	١٩

## سورة القلم

الصفحة	الآية	رقمها
٨٧٩ ، ٨٠٩ ، ٨٠٨	وَدُّوا لَوْ تُدْهِىٰ فَيُدْهِئُونَ	٩

## سورة الحاقة

الصفحة	الآية	رقمها
١٠٢٨ ، ١٤٥	الحاقة . ما الحاقة . وما أدراك ما الحاقة	٣-١
٥٩٩	وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ	٦
٧٧٨	فَهَلْ تُرَىٰ لَهُمْ مِّنْ بَاقِيَةٍ	٨
٩٤١ ، ٩٠٩	فَلَا أَسْمِمْ بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ	٣٩-٣٨
٩٩٢		
٦٢٢	وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ	٤٦-٤٤
٦٢٢	فما منكم من أحد عنه حاجزين	٤٧

## سورة المعارج

رقمها	الآية	الصفحة
١	سأل سائل بعذاب واقع	٢٩٩
٤	تعرج الملائكة والروح اليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة	٣٣
١٠-١٤	ولا يسأل حميم حميما * ييصرونهم يود المجرم لو يفتدي من عذاب يومئذ ببنيه * وصاحبه وأخيه * وفصيلته التي تؤويه * ومن في الأرض جميعا ثم ينجيه	٢٢٤
١٩-٢٢	إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا إلا المصلين	١٠٢٧
٢٤-٢٥	والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم	٧٤٥

## سورة نوح

رقمها	الآية	الصفحة
١٠-١١	استغفروا ربكم إنه كان غفارا * يرسل السماء عليكم مدرارا	٨٨٦
١٢	ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم	٨٨٦
١٣	ما لكم لا ترجون لله وقارا	٢٨٨
٢٥	مما خطيئاتهم أغرقوا فأدخلوا نارا	٣٣٨

## سورة الجن

رقمها	الآية	الصفحة
٦	وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن	١٠٥٧
١٥	وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا	٨٨٢
١٨	وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا	٢٦٢

## سورة المزمل

رقمها	الآية	الصفحة
٢٠	إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ	٦٨٥

## سورة المدثر

رقمها	الآية	الصفحة
٣١	وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ	٩٠٢
٣٣	والليل إذ أدبر	٩٨٦

## سورة القيامة

رقمها	الآية	الصفحة
١٣	ينبأ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر	٩٢٧
٣١-٣٢	فَلَا صَدْقَ وَلَا صَلَىٰ وَلَكِنَّ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ	٩٧٩

## سورة الإنسان

رقمها	الآية	الصفحة
٣	إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِنَّمَا شَاكَرْنَا وَإِنَّمَا كَفُرْنَا	٩٩٣ ، ٩٣٦
٢١	وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا	٩٥ ، ٦٩
٢١	أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ	٦٩
٢٣	إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا	٤٧٥

## سورة المرسلات

رقمها	الآية	الصفحة
٣٦	ولا يؤذن لهم فيعتذرون	٣٦

## سورة النازعات

رقمها	الآية	الصفحة
٣٠	دحاها	٩٩٧
٣٤	فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ الْكُبْرَى	٦٦٥

## سورة عبس

رقمها	الآية	الصفحة
١٦-١٣	فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ كِرَامٍ بَرَرَةٍ	١٠١٨
٣٤	يوم يفر المرء من أخيه	٨٤٨
٣٦-٣٤	يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ	٢٢٤
٣٧	لكل امرئٍ منهم يومئذ شأن يغنيه	١٠١٥، ٢٢٤

## سورة التكويد

رقمها	الآية	الصفحة
٦	وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ	٧٥٦
١٧	وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ وَالصُّبْحِ إِذَا تَنَفَّسَ	٩٨٦
٢١-١٩	إنه لقول رسول كريم * ذي قوة عند ذي العرش مكين * مطاع ثم أمين	٧٦٩
٢٩	وما تشاعون إلا أن يشاء الله رب العالمين	٩٠٣

## سورة الانفطار

رقمها	الآية	الصفحة
٣	وإذا البحار فجرت	٧٥٨ ، ٧٥٧
٨-٦	يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم الذي خلقك فسواك فعدلك في أي صورة ما شاء ركبك	٨٥٦
١٠	وإن عليكم لحافظين	٩٦٣

## سورة المطففين

رقمها	الآية	الصفحة
٣	وإذا كالوهم	٦٢٥ ، ٦٢٤
٧	كلا إن كتاب الفجر لرفي سجين	٧٤٨
١٤	كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون	٢٨١

## سورة الأعلى

رقمها	الآية	الصفحة
١	سبح اسم ربك الأعلى	٨١٢

## سورة الغاشية

رقمها	الآية	الصفحة
٤-٢	وجوه يومئذ خاشعة * عاملة ناصبة * تصلى نارا حامية	١٠٧

## سورة الفجر

رقمها	الآية	الصفحة
٢٢	وجاء ربك والملك صفا صفا	٣٨

## سورة البلد

رقمها	الآية	الصفحة
١٠	وهديناه النجدين	٩٣٦
١٥-١٤	أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما	٩٥١

## سورة الشمس

رقمها	الآية	الصفحة
١	والشمس وضحاها	٥٢٥
٨-٧	ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها	٥٢٥

## سورة الليل

رقمها	الآية	الصفحة
١٠-٥	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره الليسرى وأما من بخل ..	٩٦٩

## سورة الضحى

رقمها	الآية	الصفحة
٦	ألم يجدرك يتيما فارى	٧٧٢

## سورة الشرح

الصفحة	الآية	رقمها
٧٧٢	ألم نشرح لك صدرك	١

## سورة التين

الصفحة	الآية	رقمها
٩٤٨	ثم رددناه أسفل سافلين إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم أجر غير ..	٦-٥

## سورة القدر

الصفحة	الآية	رقمها
٦٥٨ ، ٦٥٧ ، ٧٦	إنا أنزلناه في ليلة القدر	١

## سورة النصر

الصفحة	الآية	رقمها
٥٣٤	إذا جاء نصر الله ..	٣-١
٣٨٣	فسيح بحمد ربك	٣

## فهرس الأحاديث

الصفحة	طرف الحديث
٦٣٨	أمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر
٥٥١	أتاني ربي - عزوجل - الليلة في أحسن صورة
٣٩٧	أتدرون ما لقمان
٣٩٩، ١٩١، ١٩٠	أتدري أين تذهب هذه الشمس
٤٢٤	أتريدون أن تراجعني رفاة
٢٣٠	أتيت رسول الله ﷺ فقلت : ألا أقاتل من أدير
١٠٤١	أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ
٤٢١	أجل والله إنه لموصوف في التوراة
٢٠٢	الإحسان هو أن تعبد الله
٤٢١	أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ من التوراة فقال:
١٩٧، ١٩٦	إذا التقى المسلمان
١٦٧، ١٦٦	إذا حكم الحاكم
١٠٠٩	إذا سمعتم المؤذن فقولوا
٣٤٠	إذا كان يوم القيامة
٣٦٧	أشد الناس بلاء الأنبياء
٨٣٢	أطعم هذا فإن
٨٢٩	أعتقها فإنها مؤمنة
٢٦٥	أعددت لعبادي الصالحين
٨٤٠، ٢٩٧	أعطيت خمسا لم يعطهن
١٠١٣	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
١٢٥	ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون

الصفحة	طرف الحديث
٣٧٧	ألا أنبئكم بخير أعمالكم
٢٨٦	ألا إن ربي أمرني
٣٤	ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء
٤٩٢	ألا تصفون كما تصف الملائكة
١٠١	ألا تصليان
١٥٧	ألا سألوا إذ لم يعلموا
٨٠٤	ألا يمسه القرآن إلا طاهر
٢٣٦	أما زينب بنت جحش فعصمها الله
١٠٢١	أن أبا بكر كان يأكل مع النبي ﷺ
٥٨٨	إن أحدكم إذا مات
١٠٤٥	إن أطيب ما أكلتم من كسبكم
٥٦٦	أن أناسا من أهل الشرك
٣٧٨	إن أهل الجنة ليزرعون
٣٣٢	أن رسول الله ﷺ قام على قلب بدر
١٩٧-١٩٦	إن الله تجاوز عن أمي
٩٦٨	إن الله قدر مقادير الخلائق
٧٧٥	إن الله كتب على ابن آدم
١٠٢٢	إن الله لا يظلم مؤمنا
٤٣٦	إن الله ورسوله ينهيانكم
٨٣٨	إن الله يرفع بهذا الكتاب
٥١١	إن الله يصنع كل صانع
٣٣٣	إن الميت يسمع خفق نعال
٨٣٢	أن النبي ﷺ أتى بعرق فيه
٨٣٢	أن النبي أعطى خمسة عشر صاعا

الصفحة	طرف الحديث
٨٣٧	أن النبي كان يكرم أهل بدر
٧٥١	أن تشهد أن لا إله إلا الله
٣٦٣	أن تعبد الله كأنك تراه
٢٦٨	إن حجراً بمكة كان يسلم على النبي ﷺ
٢٢٦	أن رجلاً زنى بامرأة فأمر به النبي
٩٥٩	إن سيد الأيام يوم الجمعة
٧٩٥	إن في الجنة خيمة
٢٢٦	أن فيما أنزله الله من القرآن : الشيخ والشيخة
١٠٢	إن موسى قام خطيباً
٢٦٢	إن هذه المساجد
٩٣٥	أنزلت ﴿ عبس وتولى ﴾ في ابن أم مكتوم
١٩٥	أنزلت هذه الآية ﴿ لا يؤاخذكم الله في اللغو في إيمانكم ﴾
٧٤٠ ، ١٥٤	إنكم سترون ربكم
١٧٩	إنكم محشورون إلى الله
٢٠٩	إنما الأعمال بالنيات
٢٨٦	إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك
٦٥٩	إنه دخان يهيج بالناس يوم القيامة
١٠٠١	أنه سأل رسول الله ﷺ عن الحسنی
٧٢٧	إنه طرأ علي حزبي من القرآن
٢٠٤	أنه ﷺ لما شق عليه إعراض قومه
٥٣٤	إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله
٦٦١	إني خبأت لك خبيثاً
٣٨٥	إني خلقت عبادي حنفاء
٨٣٣	إني سأعينك بعرق من تمر

الصفحة	طرف الحديث
١٦٩	إني لأعرف حجرا
١٨٢	إني لم أبعث لعانا
٩٦	أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون
٢٨٥	أول من يكسى حلة من النار
٨٢٨	أين الله ؟
٢٤١	اجتنبوا السبع الموبقات
٢٤٢	اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان
٦٦١	احسأ فلن تعدو قدرك
٢٠٢	اشتر كنا مع النبي في الحج والعمرة
٩٤٨	اكتبوا كتابه في سجين
٧٨٢	انشق القمر على زمان رسول الله
٧٨٢	انشق القمر على عهد رسول الله
٧٨٢	انشق القمر ونحن مع النبي
٤٣٦-٤٣٥	بمس الخطيب أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله فقد غوى
٦٥٩	بادروا بالأعمال الصالحة
٧٢٠	بسم الله الرحمن الرحيم
٢١٢	بعثت بالحنيفية
٨٩٥	بيننا أنا نائم
٦٣٨	بينما رجل راكب بقرة
١٠٤٢	بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى
٩٤٧	تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق
٢٥٤	ثلاثة حق على الله أن يعينهم
١٩١	جاء رجل فقال : يا رسول الله إني رأيتني الليلة
١٤٠	جئت العاص بن وائل أتقاضاه حقا لي

الصفحة	طرف الحديث
٧١٢	حبسها حابس الفيل
٤٣٧	الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره
٢٢٥	خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا
٢١٦	خصاء أمي الصيام
٤٢٩	خطبني رسول الله ﷺ فاعتذرت إليه
٤١٣	خيرنا رسول الله ﷺ فاخترنا
٥٩٠	الدعاء مخ العبادة
١٣٠ ، ٥٩٠-٥٩١	الدعاء هو العبادة
٨٠٥	دعهما فإنني أدخلتهما طاهرتين
٦٣٣	دونك فانتصري
٧٧٠	رأى النبي ﷺ جبريل وله ستمائة جناح
٤٦٨	سابقنا سابق ، ومقتصدنا ناج
٧٦٢	سبحانك اللهم وبحمدك
٣٧٧	سبق المفردون
١٠١٣	سجدنا مع النبي ﷺ
٣٣٥	السلام عليكم دار قوم مؤمنين
٢١٨	سيحان وجيحان والفرات
٩٥٩	الشاهد يوم الجمعة
١٦٩	صاح صباح الصبي
٣٨٩	صالح رسول الله ﷺ ملك أيلة
٩٨٢	الصلاة بعضها شفع وبعضها وتر
٨٦٣	طلقتني زوجي ثلاثا
٩٨٣	عشر : النحر ، والوتر : يوم عرفة
٧٧٦	العينان تزنيان

الصفحة	طرف الحديث
٨٣١	فأطعم عنك منها وسقا
٨٣٢	فأطعم وسقا من تمر
٨٩٢	فإن الله افترض قيام الليل
٤٢٠	فاذكرها عليّ ، قال : فانطلق زيد حتى أتاها
١٠١١	فجاءه الملك فقال : اقرأ
١٦٩	فسمعنا لذلك الجذع صوتا
٤٩٢	فضلنا على الناس بثلاث
١٠٥٠	الفلق جب في جهنم
٢٤٠	فلما أنزل الله في براءتي قال أبو بكر
٧١٤	في قوله : ﴿ إنا فتحنا لك فتحا مبينا ﴾ قال : الحديبية
١٠٤٢	في قوله : ﴿ إن شانئك هو الأبتر ﴾ نزلت في أبي جهل
١٠٤٢	في قوله : ﴿ إن شانئك هو الأبتر ﴾ نزلت في عقبة بن أبي معيط
١٠٤٢	في قوله : ﴿ إن شانئك هو الأبتر ﴾ نزلت في كعب بن الأشرف
٢٢٦	في قوله : ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾ نزلت في رجل من المسلمين
٢٢٩	في قوله : ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾ نزلت في قصة مرثد
١٥٢-١٥١	في قوله : ﴿ معيشة ضنكا ﴾ عذاب القبر
١٦٠	في قوله : ﴿ وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك ﴾ نزلت في أبي جهل
٧٢١	في قوله : ﴿ وألزمهم كلمة التقوى ﴾ قال : لا إله إلا الله
٦٧٣	فيتميز الناس وتجتو الأمم
٩٤٩	فيقول الله : اكتبوا كتابه في أسفل الأرض
٣٢٥	فيمر المؤمنون كطرف العين
١٠٢٢ ، ١٠٢١	قاربوا وسددوا
٢١٢	قال : قد فعلت
١٥٧	قتلوه قتلهم الله

الصفحة	طرف الحديث
٨٣٣	قد أحسنت
٢١٢	قولوا سمعنا واطعنا
٢٢٦	كانت سورة الأحزاب توازي
١٧٢	كان رجل يسرف على نفسه
١٧٠	كان الكفل من بني إسرائيل
٩٦٦	كان النبي ﷺ إذا قرأ ﴿ سبح اسم ربك ﴾
٤٧٩	كان النبي يقرأ في المسجد
١٠٤٤	كان يكثر أن يقول
٣٧٣	كانوا يخذفون أهل الأرض
٢٦٨	كانوا يسمعون تسبيح الطعام
٣٥٤	كتب الله قبل أن يخلق خلقه
١١٢	كفى بالسيف شا
١٩٥	كنا نتحدث أن الإلحاد فيه
٨٩١	لا إلا أن تطوع
١٠٢٢	لا إنه لم يقل يوماً
٧٦٨	لا تحل الصدقة لغني
٧٣٦	لا تزال جهنم تقول
٢٧٨	لا تزال طائفة من أممي ظاهرين
١٢	لا يشكر الله من لا يشكر الناس
٤٠٦	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده
٤٠٦	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً...
٢٥٥	لا يحل مال امرئ مسلم
١٣٧	لا يدخل النار إن شاء الله
٤٣٧	لا يقل أحدكم ماشاء الله وشاء فلان

الصفحة	طرف الحديث
٢٣٠	لا ينكح الزاني المجلود
١٠٣١	لتسألن عنها يوم القيامة
٢٢٧	لعلك تريدن أن ترجعي
٩١	لعن الله اليهود والنصارى
٤٤٤	لقد أوتي هذا مزمارا
٣٨١	لما نزلت ﴿الم غلبت الروم﴾
٧٢٤	لما نزلت ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾
٣٩٧	لما نزلت ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ شق ذلك
٤٧٩	لم يكن في بطن من بطون قريش
٤٣٣	لم يمض رسول الله ﷺ حتى أحل الله له من النساء ما شاء
٦٥٩	لن تقوم الساعة حتى تروا
٧٦٢	الله أكبر - ثلاثا -
٦٦٠	اللهم أعني عليهم بسبع
٨١٤	اللهم رب السماوات السبع
٥٤٧	لو أن دلوأ من غساق يهراق
١٠١٤	لو فعل لاختطفته الملائكة
٣٢٠	ليس بأرض ولا امرأة ولكنه رجل
٣٩٧	ليس بذاك ألا تسمع
٨٦٣	ليس لها سكنى ولا نفقة
٧٥٨	ليس من ليلة إلا والبحر يشرف
٥٦٤	ما أحب أن لي الدنيا وما فيها
٨٠٥	المؤمن لا ينجس
٨١٩	مؤمنو أمي شهداء
٤٣٣	ما توفي رسول الله ﷺ حتى أحل الله له من النساء

الصفحة	طرف الحديث
٦٧٩	ما سمعت رسول ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض
١٠٤٤	ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ إلا يقول فيها
٦٢٩	ما من خلدش عود
٣٣٣	ما من رجل يمر بقر
٩٦٩	ما منكم من أحد
٤٠٧	ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به....
٣٨٥	ما من مولود إلا يولد
١٠٠١	ما من يوم غربت شمس
١٠٠١	ما من يوم يصبح العباد
١٠٢٢ ، ٦٢٨	ما يصيب المسلم من نصيب ولا وصب
١٣٤	ما يمنعك أن تزورنا
٤٠٦	مثلي كمثل رجل استوقد ناراً
٩٥٩	المشهود يوم عرفة
٦٦٠	مضى خمس : الدخان
٤٥٩	من أحب أن ييسط له في رزقه
١١٢	من أعان على قتل مسلم
٧٦٣	من تعار من الليل
٣٧٦	من ذكرني في نفسه
٢٠١	من راح في الساعة الأولى
١١٥	من قرأ حرفاً من كتاب الله
٣٧٦	من لم تنهه صلاته
١٢٥	من لم يدع قول الزور
٣٤٠	من مات لا يشرك بالله
٧٤١	من يدعوني فأستجيب

الصفحة	طرف الحديث
٢١٤	من يستعفف يعفه الله
١١٧	نحن معاشر الأنبياء
٣٦٦	نزلت في عمار بن ياسر ، يعني قوله : ﴿ أحسب الناس أن يتركوا ﴾
٨٤٠	نصرت بالرعب مسيرة شهر
٤٠٩	نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور
١٠٣١	نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
٨٠٧	نهى أن يسافر بالقرآن
٥٦٠	النوم أخو الموت
٢٣٧	هاجهم وجبريل معك
٥٨٣	هلا قام إليه رجل حين تلكأت عليه فضرب عنقه
٦٠١	هل تدرون مما أضحكك
٢٩٧	هو الطهور ماؤه
٣٤٠-٣٣٩	هي لا إله إلا الله
١٣٢	وإدريس في الرابعة
١٠٤	وأما الغلام فطبع
٧١٢ ، ٣٣٢	والذي نفسي بيده
٦٧٧	والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل به
٥٣٩	والله ما صليتها
١٣٥	الورود الدخول
٦٧٦	وما يدريك أن الله أكرمهم
٣٩٩	يا أبا ذر أتدري أين تذهب هذه الشمس
٤١٩	يا أبا ذر أعيرته بأمه
١٠٥٩	يا أبا ذر تعوذ
١٠٥٩	يا أبا ذر هل صليت

الصفحة	طرف الحديث
١٨٢	يا أيها الناس إنما أنا رحمة
٩٠٢	يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام
١٠٥٣	يا عائشة استعيزي بالله من شر هذا
٤١١	يا عائشة إنني ذاكر لك أمراً
٥٧١	يا عثمان ما سألتني عنها أحد قبلك
٥٧٤	يا محمد إنا نجد أن الله يحمل السموات
٦٢٦	يا معشر الأنصار
٢٥٤	يا معشر الشباب من استطاع
١٣٨	يرد الناس النار
٥٦٤	يسروا ولا تعسروا
١٠٣٢	يعني شبع البطون وبارد الشراب
٥٤٧	يقبض الله الأرض يوم القيامة
١٢٨	يلقى إبراهيم أباه
٦٦١	يهيج الدخان بالناس
٩٥٨	اليوم الموعود يوم القيامة
٩٤٦	يوم يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب

## فهرس الآثار

رقم الصفحة	طرف الأثر
٤٠٦	إذا دعاهم النبي ﷺ إلى شيء
٥٥٦	أصحاب القرآن المؤمنون يجيؤون
٣٤٠	أليس (( لا إله إلا الله )) مفتاح الجنة ؟
٩٩٣	أما إنهما ليسا بالثنتين
٢٥٣	أمر الله بالنكاح
٧٥٦	أن البحار تسجر يوم القيامة
٣٧٧	إن الصلاة فيها ثلاث خلال
٢١٨	إن الله أنزل أربعة أنهار
٩٦٥	إن الله تعالى على بعث الإنسان
٦٥٨	أنزل القرآن في ليلة القدر إلى السماء الدنيا
٢٥٦	أوجب علي إذا علمت له مالا
٦٦٣	البطشة الكبرى يوم بدر
٦٥١	بينما الناس في الموقف إذ خرج مناد
٧١١	تعدون أنتم الفتح فتح مكة
٢٣٥	دخل حسان بن ثابت على عائشة
٧٩٦	السابقون في الهجرة هم السابقون
١٧٦	السجل كاتب النبي ﷺ
٩٨٣	الشفع يوم النحر
٥٢٤	﴿ ص ﴾ قسم أقسمه الله وهو من أسماء الله
٢٠٦	في قوله : ﴿ إذا تمنى ﴾ إذا حدث

رقم الصفحة	طرف الأثر
٤٦٥	في قوله : ﴿ ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا ﴾ قال : هم أمة محمد أورثهم الله كل كتاب أنزله
٣٧٠	في قوله : ﴿ جعل فتنه الناس كعذاب الله ﴾ قال : يعني فتنته أن يرتد عن دينه
٢٢٨	في قوله : ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية ﴾ قال : ليس هذا بالنكاح
٢٤٩	في قوله : ﴿ غير أولي الإربة ﴾ هذا الرجل يتبع قومه
٣٣٨	في قوله : ﴿ فله خير منها ﴾ قال : فمنها وصل إليه الخير
١٧٥	في قوله تعالى : ﴿ كطي السجل ﴾ قال : كان للنبي ﷺ كاتب يقال له سجل
٢٦٤	في قوله : ﴿ لا تلهيهم تجارة ﴾ قال : لا يتركونها بالكلية
٢٧٩	في قوله : ﴿ ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ﴾ قال : هي على الذكور
٩٧٦	في قوله : ﴿ ناصبة ﴾ يعني الذين عملوا ونصبوا في الدنيا
٩٦	في قوله تعالى ﴿ والباقيات الصالحات ﴾ قال : هي سبحان الله
٩٦	في قوله تعالى ﴿ والباقيات الصالحات ﴾ قال : هي لا إله إلا الله
٣٥٤	في قوله تعالى ﴿ وما كنت بجانب الطور ﴾ قال : نودي يا أمة محمد ﷺ
١٠٤٠	قال في الكوثر : هو الخير الذي أعطاه الله إياه
٤١٨	كانت الجاهلية الأولى

رقم الصفحة	طرف الأثر
٥٣٠	كان داود إذا سبح جاءته الجبال
٩٤٥	كان القرآن غيبا فأنزله الله على محمد
٣٩٧	كان لقمان عبدا حبشيا
٣٩٧ ، ٣٩٦	كان لقمان نبيا
٢٧٤	كل شيء يمشي على الأربع
٨١٨ ، ٨١٧	كل من آمن بالله ورسوله فهو صديق
٤٣٢	لما حرم الله عليهن أن يتزوجن
٧٠٩	لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية
١٩٦	لو أن رجلا أراد فيها بإلحاد
٢٥٦	لو لا آية في كتاب الله
١٩٥	لو هم الرجل في الحرم
٢٢٥	ليس أحد أبغض إلى الإنسان في ذلك اليوم
٢٣٨	ما اهتدى منكم من الخلاق شيء
٢٥٣	ما رأيت مثل رجل لم يلتمس
٢٣٧	ما سمعت بشيء أحسن من شعر حسان
١٩١	ما في السماء نجم ولا شجر

رقم الصفحة	طرف الأثر
٥٦٤	ما في القرآن آية أوسع منها
٦٥٩	ما نمت الليلة حتى أصبحت
٦٠٥	نزلت في سفیان بن حرب
٣٦٩	نزلت في ناس من المنافقين
٣٨٨	نقصان البركة بأعمال العباد
٩٦٥	هؤلاء الملوك ما لهم يوم القيامة
٨٣٦	هذا في بيت النبي ﷺ
٦٤٢	هما في أهل الإسلام
٣٢٥	هو آصف كاتب سليمان
٦٣٢	هو جواب القبيح إذا قال
١٠٤١	هو نهر أعطيه نبيكم
٣٥٣	وذلك أن موسى لما ذكر الله له

## فهرس الأبيات الشعرية \*

رقم الصفحة	الشر الأول من البيت
٦٠٨	آذنتنا بينها أسماء
١٠٥٠	أتاني ودوني راكس فالضواجع
٢٨٨	أترجو أمة قتلت حسينا
٢٧٣	أثرن عجاجة وخرجن منها
٧٦٥	أحسن النجم في السماء الثريا
٦٤٢	أخذنا بأفاق السماء عليكم (ش)
٦٨٣	أخو الخمسين مجتمع الأسد (ش)
٢٨٨	إذا لسعته النحل لم يرج لسعها
١٠٣٨	إذا لقيتك عن سخط تكاشرنى
٥٤٨	إذا ما تذكرت الحياة وطيبها
٩٠٤	إذا ما هتفنا هتفة في ندينا
٢٤٨	إذا المرء قال الجهل والحب والخنا
١٠٢٧	أرى الموت يعتام النفوس ويصطفى (ش)
٧٩٤	أريد قصيرات الحال ولم أرد (ش)
٧٨٦	أشرم بلبس الخنز لما لبستم
٩٣٢	أعاذل إن اللوم في غير كنهه (ش)
٩٠٨	أعوذ بالله من العقراب (ش)
١٠١٠	أغر عليه للنبوة خاتم
٨٩٨	أفاطم مهلا بعض هذا التلذل (ش)
٨٨	ألبيست قومك مخزاة ومنقصة

\* ما ورد ذكره من أبيات الشعر في الحاشية رمزت له بـ (ش) .

رقم الصفحة	الشطر الأول من البيت
٨٠٢	ألم تسأل الربيع القواء فينطق
٩٦٧	إلى الحول ثم اسم السلام عليكما (ش)
٢٩٦	إلى رجح الأكفال غيد من الظباء
٧٢٧	امتلاً الحوض وقال قطني (ش)
٧٧٥	إن تغفر اللهم تغفر جما
١٠٥٢	إن هذا الليل قد غسقا
٨٠١	إن يعاقب يكن غراما وإن يعط (ش)
٥٩٩	أوقد فإن الليل ليل قر (ش)
٦٥٥	أولئك آبائي فجنني بمثلهم (ش)
٦٤٥	بدت مثل قرن الشمس في رونق الضحى
١٩٠	بجيش يظل البلق في حجراته (ش)
٧٨٣	بدجلة دارهم ولقد أراهم
٢٣٩	تألى ابن أوس حلقة ليردني
٩٩٦	تجلت لنا كالشمس تحت غمامة
٣٧	تحملت من ذلفاء ما ليس لي يد
١٠٣٨	تدلى بودّ إذا لا قيتني كذبا
٩٠٧	تذكرت ليلي فاعترتني صباة
٦٧٢	ترى جنوتين من تراب عليها
٧٦٧	تسيح بها الأباغر وهي تهوي
١٠٢٥	تضيق في الكف ضياح الثعلب
٧٣٦	تكلمني أحجاره وملاعبه (ش)
٨٩٦	ثياب بني عوف طهارى نقيه
٩٣٨	جدنا يس ونجد دارنا
٥١٢	جزى الله بالإحسان ما فعلا بكم (ش)

رقم الصفحة	الشرط الأول من البيت
١٠٥٨	جمعت فحشا وغيبة وثيمة (ش)
٥٤٧	حتى إذا ما أضاء البرق في غلس
١٠٤٩	حتى إذا ما انجلى عن وجهه فلق
٣١٨	حتى تهجر في الرواح وهاجها (ش)
٨٠٩	الحزم خير والقوة من (ش)
٢٣٥	حصان رزان ما تزن بريية (ش)
٨٠٢	حييت من طلل تقادم عهده
٢٩٦	خليلي هل في نظرة بعد توبة
٨٩٤	رموها بأثواب خفف فلا ترى (ش)
٦١٦	سعد بن زيد إذا أبصرت فضلهم
٤١٦	سقط النصف ولم ترد إسقاطه (ش)
٨٠٠	سلا عن تذكره تكتما
٨٤٦	شهيد عليّ الله أني أحبها (ش)
٧٥٤ ، ١٩٣	علفتها تبنا وماء باردا
٤٩	علما أني قد خضت منه غمامه
٦١٦	على مثل ليلي يقتل المرء نفسه
٥٩٩	عليّ يرى تارك من يمر (ش)
٨٧٧	فإن تسألوني بالنساء فإني (ش)
٢٩٩	فإن تسألوني بالنساء فإني
٩٥٣	فإني وإياكم وسوقا إليكم
٤٧٧	فتى ما ابن الأغر إذا شتونا
٦٥٢	فالحمد لله الذي أعطى الخير (ش)
٢٧٢	فدمعها ودق وسح وديمة
٩٩٣	فريقان منهم قاطع بطن نخلة

رقم الصفحة	الشرط الأول من البيت
٨٩٦	فسلي ثيابي من ثيابك تنسلي
٨٩٦	فشككت بالرمح الطويل ثيابه
٨٩٤	فشككت بالرمح الطويل ثيابه (ش)
١٠٦٢	فغدى الرجاء والخوف يعتلجان
٨١٠	فقد سوست أمر بنيك حتى (ش)
١٠٦٢	فكرت في عملي وفي أعمالي
٣١	فكنت كالساعي إلى متعب
٩٠٧	فلا وأبيك ابنة العامري
١٠٢٤	فلا والعاديات غداة جمع
٢٧٢	فلا مزنة ودقت ودقها
٣٤٣	فلما خشيت أظافيرهم (ش)
١٣٧	فلما وردنا الماء زرقا جماجمه
١٧٢	فليست عشيات اللوى برواجع
٦٨٩	فما إن طبنا جبن ولكن
٩١١	فما حسن أن يعذر المرء نفسه
١٠٦٢	فوجت ما اخشاه منها فوق
٢٦٦	فولى مدبرا يهوي حثيثا
٤٣١	قالت بنات العم يا سلمى وإن (ش)
١٨٥	قالت قتيلة ما لجسمك شاحبا
١٥٠	قد رفع العجاج ذكرى فادعني (ش)
٧٦٩	قد كنت قبل لقاءكم ذا مرة
٢٣٩	قليل الألايا حافظ ليمينه
٣١٠	كأن عيني في غربي مقتلة
٢٦٠	كأن عينيه مشكاتان في حجر

رقم الصفحة	الشطر الأول من البيت
٧٣٣	كرام في السماء ذهبن طولا
٣٣٧	كنا إذا ما أتانا صارخ فرع (ش)
٤٧٧	كيف الرشاد إذا ما كنت في نفر (ش)
٤٩٣	لا أشترى الحمد القليل بقاؤه
١٠٢٨	لجديرون بالوفاء إذا قال
٢٨٨	لعمرك ما أرجوا إذا كنت مسلما
٨١٠	لقد دنت أمر بنيك حتى
١٤٩	لقد زرقت عينك يا ابن معكبر
٩٨٦	لقد لمتنا يا أم غيلان في السرى
١٠٤٨	لمية موحش طلل (ش)
٧٣٣	لنا خمير وليست خمير كرم
٥٩٨	لها غدر كقرون النساء
٤٧٧	لهم عن الرشد أغلال وأقياد
١٥٠	ليث يدق الأسد الهموسا
٦١٥	ليس كمثل الفتى زهير
٤٣٠	ما برئت من ريبة وذم (ش)
٣٨٢	ما روضة من رياض الحزن معشبة
١٠٥٠	ما زلت أرمقهم حتى إذا هبطت
١٠٢٧	ماذا ترجي النفوس من طلب ال
٣٦٢	مشينا كما اهتزت رياح تسفحت (ش)
٩٠٥	مضمر تحذره الأبطال
٥٩٨	المطعمون إذا هبت بصرصرة
١٠٢١ ، ٤٩٨	من القاصرات الطرف لو دب محول
١٧٥	من يساجلني يساجل ماجداً

رقم الصفحة	الشطر الأول من البيت
٦٢٨	من يفعل الحسنات الله يشكرها
٣٤٣	نجوت وأرهنهم ملكا
٧٣٩	نقبوا في البلاد من حذر الموت
٢٣٧	هجوت محمدا فأجبت عنه (ش)
٢٩٩	هلا سألت الخيل يا ابن مالك
٤٩	هو الوقف ما بين الطريقين حيرة
٨٩٢	وإذا جوزيت قرضا فأجزه (ش)
٣١٩	الواردون وتيم في ذرى سبأ
٧٩٨	وأم بها اعطف إثر همز التسوية (ش)
١٠٣٣	وأمله العصرين حتى يملني
٥١٢	وإن بلائهم ما قد علمتم (ش)
٨٩٨	وإن تك قد رابتك مني خليقة (ش)
٧٩٤	وأنت التي حبيت كل قصيرة (ش)
٨٧١	وأنت من حب مي مضمحل حزنا
٨٩٦	وإني بحمد الله لا ثوب فاجر
٨٠٣	وإني لأختار القوى طاوي الحشا
٨٦٩	وإني لم أهلك ملالا ولم أمت
٧٩٨	وبانقطاع ومعنى بل وقت (ش)
٥٠٠	وبيضه خدر لا يرام خباؤها
٧٩٤	وتعتل في إتيانهن فتعذر (ش)
٧٩٤	وتكسل عن جاراتها فيزرنها (ش)
١٢٤	وجار سار معتمدا إليكم (ش)
١٠٤٢	والخيل تكدح في حياض الموت ضبحا
٦١٧	ودع عنك نهبا صيح في حجراته

رقم الصفحة	الشرط الأول من البيت
٢٨٨	وذلك في ذات الإله وإن يشأ (ش)
١٠٦٢	ورجعت نحو الرحمة العظمى
١٠١٠	وشق له من اسمه ليجله
١٠١٠	وضم الإله اسم النبي إلى اسمه
١٠٢٥	وطعنة ذات رشاش واهية (ش)
١٦٢	وعمرة من سروات النساء
٤٩	وغاية ما حصلته من مباحثي
٣٠٥	وفيهم مقامات حسان وجوهها
١٠٥٣	وقب العذاب عليهم فكأنهم
٦١٥	وقتلى كمثل جذوع النخيل
١٠٤٠	وقد ثار نقع الموت حتى تكوئرا (ش)
٤٧٣	وقد دفعوا المنية فاستقلت
٧٣٩	وقد نقبت في الآفاق حتى
٣٠٧	وكل يوم مضى أو ليلة سلفت (ش)
١٧٢	ولا عائد ذاك الزمان الذي مضى
٢٨٧	ولست أبالي حين أقتل مسلماً (ش)
٩١١	ولكنها ضنت بمنزل ساعة
٨١٠	ولم يبق سوى العدوان
١٠٣٣	ولم ينته العصران يوم وليلة
٩٩٨	وما يدري جذيمة من طحائها
٢٣٩	وما المرء ما دامت حشاشة نفسه
١٠٠	ومن يشتري حسن الثناء بماله
٥٠٦	وما لي إلا آل أحمد شيعة (ش)
٤٧٦	ونحن على جواتبها قعود

رقم الصفحة	الشرط الأول من البيت
٨٢٩	ونزلن ترك الاستفصال (ش)
١٥٠	وهن يمسين بنا هميسا
٥٠١	وهي بيضاء مثل لؤلؤة الغواص
٨٩٧	ويجى لا يلام بسوء خلق
٨٠١	ويوم النصار ويوم الجبار
٢٤٧	يأخذن زينتهن أحسن ما ترى
٧٣٣	يا ابن الذين بفضلهم (ش)
٩٠٤	يا بنت كوني خيرة لخيرة
٨٠٢	يا دار مية بالعلياء فالسند
١٠٤٩	يا ليلة لم أنمها بت مرتفقا
١٠٣٤	يروح بنا يا عمرو قد قصر العصر
١٨٣	يلحينني من حبها ويلمني

## فهرس الغريب

الصفحة	الكلمة
٤٩٩	الأتب
١٠٤	أرهقه
٧٨٦	أشر
٥٤٣	أصاب
٤١٧	البرج
٤٧٩	بطن
١٠٣	البين
١٢٢	تبغي
٣٨٢	ترعة
٢٧٢	تنهملان
٢٧٢	توكاف
٨٦٩	خففاتا
٤٤٥-٤٤٤	الخمط
٢٧٢	ديمة
٣٢١	الزبرجد
٩٥	الزند
٢٧٢	سحّ
٣١٠	سحوق
٢٧٢	سكب
٢٧٣	عجاجة

الصفحة	الكلمة
١٦٠	العجل
١٧٩	غرلا
٤٠٩	فساطيط
٤٧٦	قمح
٤٩٩	محول
٢٣٩	مفائد
٥٧٠	المقاليد
٧٨٣	مهطعين
٦١٥	مهيج
٩٩	موبق
٣٨٩	الموتان
٣١٠	المضيم
١٤٩	الهمس
٢٧٢	الودق
٥٠٩	يزفون

# فهرس الأعلام المترجم لهم

رقم الصفحة	العلم
١٦٠	الأخفش
١٤٨	الأزهرى
٨٤	الأصفهاني
١٨٥	الأعشى
٢٦٥	امرئ القيس
٦١٥	أوس بن حجر
٢٠٤	اليزار
٢٧٦	اليزي
٢٠٤	البيهقي
١٧٢	ثعلب
١٠٨	الجبائي
٣٠٧	الجرجاني
٣٠٨	الحسن بن الفضل
٢٢٩	الخطابي
٢٨٧	خبيب بن عدي
٢٧٣	الخليل بن أحمد
١٥٠	رؤبة
٩٢	الزجاج
٨٤	الزحشري
١٠٠	زهير
١٠٣٨	زياد بن الأعجم

رقم الصفحة	العلم
٢٨١	سيويه
٢٤٨	طرفه
٩٩	الفراء
٢٠٥	القاضي عياض
٣٩٠	قطرب
٩٩	الكسائي
١٠٩	الماوردي
١٢٢	الميرد
١٥٩	بجاهد
٢٢٢	مقاتل
٢٠١	مالك
٥٨١	النابعة
١٦١	النحاس
٢٨٩	النضر بن شميل
١٠٢	نوف البكالي
٢٠٣	الواحدي
٩٩	ابن الأعرابي
١٤٥	ابن الأنباري
٩٢	ابن جرير
١٢٢	ابن جني
٢٠٥	ابن خزيمة
٥٩٨	ابن السكيت
٩٣	ابن عطية
١٨٤	ابن قتيبة

رقم الصفحة	العلم
١٦٢	ابن كيسانى
٢٩٩	أبو البقاء
٢٠١	أبو حنيفة
٩٩	أبو عبيدة
٤١٥	أبو عمرو بن العلاء

## فهرس القبائل والفرق والطوائف والأيام

الصفحة	القبيلة أو الفرقة أو الطائفة أو اليوم
٧١٩	اسد
٤٩ ، ٢٨	الأشاعرة
٩٢	أصحاب الكهف
٦٩٤	الأنصار
٢٣٤	أهل المدينة
٤٨٣	أهل مكة
٩٣	بنو إسرائيل
٨٤٢	بنو قريظة
٨٣٩	بنو النضير
٢٧	الجهمية
٥٤٣ ، ١٦٠	حمير
١٥٨	خزاعة
١٠٧	الخوارج
٤٦	الرافضة
١٠٧	الرهبان
٧١٨ ، ٧١٠ ، ٣٨٠	الروم
٤٥	الزيدية
٣١٩	سبأ
٧٢٣ ، ٧٠٩	صلح الحديبية
٥٠	الصرفية
٧١٦	غزوة تبوك

الصفحة	القبيلة أو الفرقة أو الطائفة أو اليوم
٧١٩	غطفان
٧١٨ ، ٣٨٠	فارس
٧١٧ ، ٦٦٠	فتح مكة
٢٠٤	قريش
٧١٩ ، ٣٣٥ ، ١٠٧	كفار مكة
٤٧ ، ٢٧	المعتزلة
٧٠٢ ، ٤٠٩ ، ٣٦٩ ، ٢٤٠	المنافقون
٨٤٩ ، ١٠٧	النصارى
٥٤٣	هجر
٧٠٣ ، ٣٥٥ ، ٤٠٧	اليهود
٤٠٨	يوم الأحزاب
٨٤٤ ، ٦٦٣ ، ٦٤٦ ، ٤٤٠	يوم بدر
٧١٢	يوم حنين
٤٠٨	يوم الخندق
٧١٠ ، ٤٣٦	يوم خيبر

## فهرس البلدان والأماكن

الصفحة	البلد أو المكان
١٣٦	البصرة
٢١٨	جیحان
٩٠٤	الحبشة
٣٧١	حران
٣١٩	سبأ
٢١٨	سیحان
٢١٨	الشام
٣١٩	صنعاء
٣٥٣	الطور
١٩٥	عدن
٢١٨	الفرات
٣٧١	كوئی
٣٧١	الكوفة
٣١٩	مأرب
٢٠٨	المدينة
٣٠٥	مصر
٢٠٨	مكة
١٢٥	بجران
٦٤٣ ، ٢١٨ ، ١٤٣	النیل
٣٢٠	اليمن

## فهرس المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم .  
ألفه : صديق بن حسن التتوجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٣ - إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر .  
للبننا اللمياطي ، عالم الكتب - مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٤ - الإقتان في علوم القرآن .  
لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ،  
دار التراث ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ .
- ٥ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان .  
للأمير علاء الدين علي بن بليان الفارسي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ،  
مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٦ - أحكام الجنائز .  
لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت -  
دمشق ، ط. الرابعة ١٤٠٦ هـ .
- ٧ - أحكام القرآن .  
للجصاص ( ت ٣٧٠ هـ ) ، دار الكتاب العربي ، ١٣٣٥ هـ .
- ٨ - أحكام القرآن .  
لعماد الدين بن محمد الطبري المعروف بالكنيا الهراسي ، ( ت ٥٠٤ هـ ) -  
دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

٩ - أحكام القرآن .

للإمام محمد بن إدريس الشافعي ( ت ٢٠٤ هـ ) ، جمعه الإمام أبو بكر  
البيهقي ( ت ٤٥٨ هـ ) ، تقديم وتعليق الشيخ قاسم الرفاعي ، دار القلم ،  
بيروت - لبنان ، ط. الأولى .

١٠ - أحكام القرآن .

لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، المتوفى سنة ٥٤٣ هـ ،  
راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه : محمد عبد القادر عطا ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦ هـ .

١١ - أدب البحث والمناظرة .

للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ( ت ١٣٩٣ هـ ) ، شركة المدينة للطباعة  
والنشر .

١٢ - أدب الطلب ومنتهى الأرب .

للعامة محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ ، تحقيق : محمد  
عثمان الخشت ، مكتبة الساعي ، الرياض .

١٣ - الأدب المفرد .

للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ، مؤسسة الكتب  
الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .

١٤ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل .

لفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة  
الثانية ، ١٤٠٥ هـ .

- ١٥ - أسباب النزول .
- للإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، تحقيق : السيد أحمد صقر ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة - مؤسسة علوم القرآن ، دمشق ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ هـ .
- ١٦ - الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء .
- لأبي الفضل عبد الله بن الصديق الحسيني الإدريسي ، مكتبة طبرية ، الرياض ، ط. الأولى ، ١٤١٤ هـ .
- ١٧ - الأسماء والصفات .
- للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، ( ت ٤٥٨ هـ ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٨ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن .
- للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، عالم الكتب ، بيروت .
- ١٩ - أضواء على التصوف .
- للدكتور / طلعت غنام ، عالم الكتب ، القاهرة .
- ٢٠ - إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم .
- لأبي عبد الله الحسين بن أحمد ابن خالويه ( ت ٣٧٠ هـ ) ، دار ومكتبة الهلال ، بيروت - لبنان ، ١٩٨٨ م .
- ٢١ - إعراب القرآن .
- لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، تحقيق : د/ زهير غازي زاهد ، مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .
- ٢٢ - الأعلام .
- لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، الطبعة السابعة ، ١٩٨٦ م .

- ٢٣ - الاقتصاد في الاعتقاد .  
 لأبي حامد الغزالي ( ت ٥٠٥ هـ ) ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ،  
 ١٤٠٣ هـ .
- ٢٤ - الأم .  
 للإمام محمد بن إدريس الشافعي .
- ٢٥ - الأمالي .  
 لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي ، مصر ، دار الكتب ، ١٣٤٤ هـ .
- ٢٦ - إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن  
 بمحاشية الفتوحات الإلهية .  
 لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي  
 وشركاه بمصر .
- ٢٧ - الإمام الشوكاني حياته وفكره .  
 للدكتور عبد الغني قاسم ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٨ - الإمام الشوكاني رائد عصره ، دراسة في فقهه وفكره .  
 للدكتور حسين عبد الله العمري ، دار الفكر المعاصرة ، بيروت ، ط .  
 الأولى ، ١٤١١ هـ .
- ٢٩ - الإمام الشوكاني مفسراً .  
 للدكتور / محمد حسن الغماري ، دار الشروق ، الطبعة الأولى .
- ٣٠ - الأموال .  
 لأبي عبيد القاسم بن سلام ، المتوفى سنة ٢٢٤ هـ ، تحقيق : محمد خليل  
 هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

- ٣١ - أنيس الفقهاء في التعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء .  
للشيخ القاسم القونوي ( ت ٩٧٨ هـ ) ، تحقيق الدكتور أحمد عبد  
الرزاق الكبيسي ، دار الوفاء للنشر والتوزيع ، السعودية - جدة ، ط.  
الثانية ، ١٤٠٧ هـ .
- ٣٢ - الإيضاح لمعنى التوبة والإصلاح .  
تأليف : الإمام محمد بن علي الشوكاني ، علق عليها وخرج أحاديثها  
محمد صبحي حسن حلاف ، دار ابن حزم ، ط. الأولى ، ١٤١٣ هـ .
- ٣٣ - الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه .  
لمكي بن أبي طالب القيسي ( ت ٤٣٧ هـ ) ، ط. الأولى ، تحقيق : أحمد  
فرحات ، ١٣٩٦ هـ .
- ٣٤ - البحر المحيط .  
محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ،  
١٤٠٣ هـ .
- ٣٥ - البداية والنهاية .  
لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ ، تحقيق :  
د/ أحمد أبو ملحمة ، د/ علي بنجي عطوى ، الأستاذ / فؤاد السيد ،  
الأستاذ / مهدي ناصر الدين ، الأستاذ / علي عبد السائر - دار التراث ،  
القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٣٦ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع .  
للقاضي العلامة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى  
سنة ١٢٥٠ هـ ، الناشر : مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .

- ٣٧ - البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة .  
تأليف : عبد الفتاح القاضي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .
- ٣٨ - البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان .  
للسكسكي ، المتوفى سنة ٦٨٣ هـ ، تحقيق : د/بسام علي سلامة العموش ، مكتبة المنار ، الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٣٩ - البرهان في علوم القرآن .  
للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم . الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت . الطبعة الثانية .
- ٤٠ - البعث والنشور .  
للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق : أبو هاجر محمد السعيد زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٤١ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة .  
للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت .
- ٤٢ - بلوغ المنى في حكم الاستمناء .  
تصنيف : محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) ، تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان ، دار الصميعي ، ط. الأولى ، ١٤١٤ هـ .
- ٤٣ - بهجة المجالس وأنس المجالس وشحد الذهن والهاجس .  
للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري ، (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : محمد مرسي الخولي ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر .

- ٤٤ - التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول .  
تأليف : العلامة صديق بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني ، الناشر :  
مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .
- ٤٥ - تاريخ أصبهان "ذكر أخبار أصبهان" .  
للمحافظ الإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، تحقيق : سيد  
كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ٤٦ - تاريخ بغداد .  
للمحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت .
- ٤٧ - تاريخ الرسل والملوك .  
لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى ٣١٠ هـ ، تحقيق : محمد أبي  
الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، الطبعة الرابعة .
- ٤٨ - التاريخ الكبير .  
لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٤٩ - تاريخ اليمن الثقافي .  
لأحمد حسين شرف الدين ، مطبعة الكيلاني الصغير .
- ٥٠ - تأويل مشكل القرآن .  
لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، المتوفى سنة ٢٧٦ هـ ، بشرح  
السيد أحمد صقر ، دار الكتب العلمية ، بيروت . الطبعة الثالثة ،  
١٤٠١ هـ .
- ٥١ - التحف في مذاهب السلف (ضمن الرسائل السلفية) .  
للعلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ ، دار الكتب  
العلمية ، ١٣٤٨ هـ .

- ٥٢ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين .  
 للعلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ ، مطبعة مصطفى  
 البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط. الرابعة ، ١٣٩٣ هـ .
- ٥٣ - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري .  
 تأليف : الحافظ جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد  
 الزيلعي، (ت ٧٦٢هـ) ، اعتنى به: سلطان بن فهد الطبيشي ، دار ابن  
 خزيمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- ٥٤ - التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة .  
 لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي  
 (ت ٦٧١ هـ) ، خرج أحاديثه أبو سفيان محمود بن منصور البسطويسي  
 ، دار البخاري ، ط. الأولى ، ١٤١٧ هـ .
- ٥٥ - التسهيل لعلوم التنزيل .  
 لمحمد بن أحمد بن جزى الكلبي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ،  
 ط. الثانية ، ١٣٩٣ هـ .
- ٥٦ - التعريفات .  
 للجرجاني (ت ٨١٦ هـ) ، ضبطه جماعة من العلماء ، الطبعة الأولى  
 دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
- ٥٧ - تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم  
 لقاضي القضاة الإمام أبي السعود محمد بن محمد العمادي، المتوفى  
 سنة ٩٥١هـ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

- ٥٨ - تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل .  
 تأويل : القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي  
 البيضاوي ، المتوفى سنة ٧٩١ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة  
 الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٥٩ - تفسير التحرير والتنوير .  
 تأليف : العلامة محمد الظاهر ابن عاشور ، الدار السلفية للنشر ، تونس ،  
 ١٩٨٤ م .
- ٦٠ - تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل .  
 تأليف : علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ،  
 المتوفى سنة ٧٢٥ هـ ، ضبطه وصححه : عبد السلام محمد بن شاهين ،  
 دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ .
- ٦١ - تفسير غريب القرآن .  
 لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، المتوفى سنة ٢٧٦ هـ ، بتحقيق :  
 السيد أحمد صقر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ .
- ٦٢ - تفسير البغوي المسمى "معالم التنزيل" .  
 لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي ، (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق : خالد  
 عبد الرحمن العك ، مروان سوار ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة  
 الثانية ، ١٤٠٧ هـ .
- ٦٣ - تفسير القرآن العظيم .  
 للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) ،  
 طبعة دار الشعب ، القاهرة .

- ٦٤ - تفسير القرآن الكريم .  
 لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ) بتحقيق : د / مصطفى مسلم محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .
- ٦٥ - تفسير المشكل من غريب القرآن .  
 لمكي بن أبي طالب القيسي ، المتوفى سنة ٤٣٧ هـ ، تحقيق : علي حسين البواب ، مكتبة المعارف ، الرياض ١٤٠٦ هـ .
- ٦٦ - التفسير الكبير ومفاتيح الغيب "تفسير الفخر الرازي" .  
 للإمام محمد الرازي فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر ، دار الفكر ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٥ هـ .
- ٦٧ - تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) .  
 للقرطبي ، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٦٨ - تفسير النسائي .  
 للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي ، تحقيق : صبري الشافعي ، سيد بن عباس الجليمي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٤١١ هـ .
- ٦٩ - تقريب التهذيب .  
 للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المتوفى ٨٥٢ هـ ، تحقيق : محمد عوامة ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الثالثة ، ١٤١١ هـ .
- ٧٠ - تلخيص الذهبي على مستدرک الحاكم .  
 للحافظ محمد بن أحمد الذهبي ، المتوفى سنة ٧٤٨ هـ ، مطبوع مع المستدرک ، دار المعرفة ، بيروت .

- ٧١ - تهذيب التهذيب .  
للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، ( ت ٨٥٢ هـ ) ،  
دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة .
- ٧٢ - تهذيب سنن أبي داود بهامش عون المعبود شرح سنن أبي داود .  
للإمام ابن قيم الجوزية ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ،  
ط. الثالثة ، ١٣٩٩ هـ .
- ٧٣ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال .  
للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ، المتوفى سنة ٧٤٢ هـ ،  
تحقيق: بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الخامسة ،  
١٤١٣ هـ .
- ٧٤ - تهذيب اللغة .  
لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى ( ت ٣٧٠ هـ ) ، تحقيق مجموعة من  
المحققين ، الدار المصرية .
- ٧٥ - التيسير في القراءات السبع .  
لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني ، المتوفى سنة ٤٤٤ هـ ، دار الكتاب  
العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ هـ .
- ٧٦ - الثقات لابن حبان .  
للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي ( ت  
٣٥٤ هـ ) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط. الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٧٧ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن .  
للطبري ، أبي جعفر محمد بن جرير ( ٣١٠ هـ ) ، مطبعة مصطفى البابي  
الحلي وأولاده ، مصر ، الطبعة الثالثة ١٣٨٨ هـ .

- ٧٨ - الجامع الكبير (مخطوط) .  
 لجلال الدين السيوطي ، المتوفى سنة ٩١١ هـ ، نسخة مصورة عن دار  
 الكتب المصرية .
- ٧٩ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير .  
 دار الفكر .
- ٨٠ - حاضر العالم الإسلامي .  
 للدكتور / جميل عبد الله المصري ، مطبعة الجامعة الإسلامية .
- ٨١ - حلية الأولياء .  
 لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله ( ت ٤٣٠ هـ ) دار الكتب  
 العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- ٨٢ - الحماسة .  
 لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي ، تحقيق : د / عبد الله عبد الرحيم  
 عسيلان ، من منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،  
 ١٤٠١ هـ .
- ٨٣ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب .  
 للشيخ عبد القادر بن عمر البغدادي ( ت : ١٠٩٣ هـ ) ، دار صادر ،  
 بيروت .
- ٨٤ - الخصائص .  
 لابن جني ، تحقيق : محمد علي النجار ، مصر ، ١٣٧١ هـ .
- ٨٥ - خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل .  
 للإمام محمد بن إسماعيل البخاري . الناشر : أبو خالد عبد الوكيل ابن  
 الشيخ أبي محمد عبد الحق الحاشمي . مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ، مكة  
 المكرمة ، ١٣٩٠ هـ .

- ٨٦ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون .  
 تأليف : أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ، المتوفى سنة ٧٥٦ هـ  
 ، تحقيق : د/أحمد محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى  
 ١٤١٥ هـ .
- ٨٧ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور .  
 للسيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ( ٩١١ هـ ) دار الفكر ،  
 الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .
- ٨٨ - الدعاء .  
 لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، المتوفى سنة ٣٦٠ هـ ، تحقيق :  
 محمد سعيد البخاري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ،  
 ١٤٠٧ هـ .
- ٨٩ - دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب .  
 للشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، عالم الكتب ،  
 بيروت .
- ٩٠ - دلائل النبوة .  
 لأبي نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله ( ت ٤٣٠ هـ ) ، بتحقيق د .  
 محمد رواس قلعجي ، عبد البر عباس ، دار النفائس - بيروت ، الطبعة  
 الثانية ، ١٤٠٦ هـ .
- ٩١ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة .  
 لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ٣٨٤ - ٤٥٨ هـ ، تحقيق : الدكتور /  
 عبد المعطي قلعجي ، دار الريان للتراث - القاهرة ، الطبعة الأولى  
 ١٤٠٨ هـ .

- ٩٢ - ديوان الأعشى .  
تحقيق لجنة الدراسات في دار الكتاب اللبناني بإشراف كامل سليمان ، دار  
الكتاب اللبناني ، الطبعة الأولى .
- ٩٣ - ديوان امرئ القيس .  
دار بيروت للطباعة والنشر، و دار صادر للطباعة والنشر، بيروت ،  
١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م .
- ٩٤ - ديوان أمية بن أبي الصلت .  
جمع : د/ عبد الحفيظ السطلي ، الطبعة الثانية .
- ٩٥ - ديوان أوس بن حجر .  
تحقيق : د/محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت ، الطبعة الثانية ،  
١٣٨٧ هـ .
- ٩٦ - ديوان جميل بثينة .  
دار صادر ، بيروت .
- ٩٧ - ديوان حسان بن ثابت .  
تحقيق : د/ وليد عرفات ، دار صادر ، بيروت ١٩٧٤ م .
- ٩٨ - ديوان الخطيئة .  
شرح السكري والسجستاني وابن السكيت ، تحقيق : نعمان أمية طه ،  
شركة مطبعة ومكتبة الحلبي ، الطبعة الأولى ١٣٧٨ هـ .
- ٩٩ - ديوان حميد بن ثور الهلالي .  
عناية الأستاذ : عبد العزيز الميمني ، نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب ،  
سنة ١٣٧١ هـ .
- ١٠٠ - ديوان ذي الرمة .  
المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .

- ١٠١ - ديوان طرفة بن العبد شرح الأعلام الشتتمري .  
تحقيق : درية الخطيب و لطفي الصقال ، مطبعة دار الكتب ، ١٣٩٥ هـ .
- ١٠٢ - ديوان عبيد بن الأبرص .  
دار صادر ، بيروت ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- ١٠٣ - ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات .  
تحقيق : د / محمد يوسف نجم ، دار صادر ، بيروت ١٣٧٨ هـ ١٩٥٨ م .
- ١٠٤ - ديوان علقمة بن الفحل .  
بشرح الأعلام الشتتمري ، تحقيق : لطفي صقال ودرية الخطيب ، دار  
الكتاب العربي ، حلب ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٩ هـ .
- ١٠٥ - ديوان عنزة .  
دار صادر ، بيروت .
- ١٠٦ - ديوان قيس بن الخطيم عن ابن السكيت وغيره .  
تحقيق : د/ ناصر الدين الأسد ، مكتبة دار العروبة ، القاهرة ، الطبعة  
الأولى ١٣٨١ هـ - ١٩٦٢ م .
- ١٠٧ - ديوان كثير عزة .
- ١٠٨ - ديوان لييد بن ربيعة العامري .  
للييد بن ربيعة العامري ، دار صادر ، بيروت ، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
- ١٠٩ - ديوان مجنون ليلى .  
شرح : د/ يوسف فرحان ، نشر : دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة  
الأولى ، ١٤١٢ هـ .

- ١١٠ - ديوان النابغة الذبياني .  
تحقيق : فوزي عطوى ، الشركة اللبنانية للكتاب للطباعة والنشر والتوزيع ،  
بيروت .
- ١١١ - ديوان الهذليين .  
نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب ، الناشر : الدار القوصية للطباعة  
والنشر ، القاهرة ، ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .
- ١١٢ - رفع البأس عن حديث النفس والههم والوسواس .  
تأليف : العلامة محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : علي رضا بن عبد الله  
ابن علي رضا ، مكتبة الغرباء الأثرية ، ط. الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- ١١٣ - الرسالة .  
للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ( ت ٢٠٤ هـ ) ، مطبعة  
مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- ١١٤ - الروح .  
لابن قيم الجوزية ، دار القلم ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ .
- ١١٥ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني .  
تأليف : العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي ،  
المتوفى سنة ١٢٧٠ هـ ، ضبطه وصححه : علي عبد الباري عطية ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- ١١٦ - روضة الطالبين وعمدة المفتين .  
لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي ( ٦٧٦ هـ ) ، إشراف :  
زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط. الثانية ، ١٤٠٥ هـ .

- ١١٧ - روضة الناظر وجنة المناظر مع شرحها .  
 لابن قدامة أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ، المتوفى سنة  
 ٦٢٠ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١١٨ - زاد المسير في علم التفسير .  
 لأبي الفرج ابن الجوزي جمال الدين عبد الرحمن بن علي البغدادي  
 (ت ٥٩٧ هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق ، الطبعة الثالثة ،  
 ١٤٠٤ هـ .
- ١١٩ - زاد المعاد في هدي خير العباد .  
 لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ، تحقيق:  
 شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .
- ١٢٠ - الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي .  
 لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ، تحقيق الدكتور عبد المنعم طوعي ،  
 دار البشائر ، بيروت ، ط. الأولى ، ١٤١٩ هـ .
- ١٢١ - زعماء الإصلاح في العصر الحديث .  
 تأليف : أحمد أمين ، مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة ، الطبعة الثالثة .
- ١٢٢ - الزهد .  
 لهناد بن السري الكوفي ، المتوفى سنة ٢٤٣ هـ ، تحقيق : عبد الرحمن بن  
 عبد الجبار الفريوائي ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، الكويت ، الطبعة  
 الأولى ١٤٠٦ هـ .
- ١٢٣ - سلسلة الأحاديث الصحيحة .  
 لمحمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الرابعة  
 ١٤٠٥ هـ .

- ١٢٤ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة .  
للألباني ، محمد ناصر الدين ، مكتبة المعارف - الرياض ، الطبعة الأولى  
١٤١٢ هـ .
- ١٢٥ - سنن ابن ماجه .  
للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه ٢٠٧ - ٢٧٥ هـ ،  
تحقيق وترقيم - محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث - القاهرة .
- ١٢٦ - سنن أبي داود .  
للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ( ٢٠٢ -  
٢٧٥ هـ ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة الإسلامية ،  
استانبول ، تركيا .
- ١٢٧ - سنن الترمذي .  
لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ( ٢٠٩ - ٢٧٩ ) بتحقيق  
أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٢٨ - سنن الدارمي .  
لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ( ت ٢٥٥ هـ ) ،  
تحقيق : د / مصطفى البغا ، دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- ١٢٩ - السنن الكبرى .  
للبيهقي ، أبي بكر أحمد بن حسين ( ت ٤٥٨ هـ ) دار المعرفة ، بيروت ،  
١٤١٣ هـ .

- ١٣٠ - سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي .  
للنسائي ، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر ( ٣٠٣ هـ ) ،  
ترقيم: عبد الفتاح أبو غدة ، دار البشائر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .
- ١٣١ - السنة .  
للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك ابن مخلد الشيباني ابن أبي  
عاصم ( ٢٨٧٥ هـ ) ، ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة ، للألباني ،  
المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠ هـ .
- ١٣٢ - سير أعلام النبلاء .  
للذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ( ٧٤٨ ) مؤسسة الرسالة  
بيروت الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م .
- ١٣٣ - السيرة النبوية .  
لابن هشام . تحقيق : مصطفى السقا و إبراهيم الأبياري و عبد الحفيظ  
الشلبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ١٣٤ - السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار .  
للعلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ ، تحقيق : محمود  
إبراهيم زائد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
- ١٣٥ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب .  
للمؤرخ الأديب أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ، المتوفى سنة  
١٠٨٩ هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ١٣٦ - شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك .  
لقاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي ، المتوفى سنة ٧٦٩ هـ ،  
نشر وتوزيع : دار التراث ، القاهرة ، الطبعة العشرون ، ١٤٠٠ هـ .

- ١٣٧ - شرح ديوان زهير بن أبي سلمى .  
للإمام أبي العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني "ثعلب" ، نسخة مصورة  
عن طبعة دار الكتب ، سنة ١٣٦٣ هـ - ١٩٤٤ م .
- ١٣٨ - شرح الصدور في تحريم رفع القبور (ضمن الرسائل السلفية) .  
للعلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ .
- ١٣٩ - شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية .  
شرح: محمد خليل هراس ، طبعة الجامعة الإسلامية ، الطبعة الثامنة  
١٤٠٧ هـ .
- ١٤٠ - شرح القصائد
- ١٤١ - شرح المعلقات السبع .  
للزوزني ، دار صادر ، بيروت .
- ١٤٢ - شرح النووي على صحيح مسلم .  
لأبي زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي ، دار الفكر ، ١٤٠١ هـ .
- ١٤٣ - شعب الإيمان .  
للبيهقي ، أبي بكر أحمد بن الحسين ( ت ٤٥٨ هـ ) بتحقيق محمد السعيد  
بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ١٤٤ - الشعر والشعراء .  
لابن قتيبة ، شرح أحمد محمد شاكر ، طبع بمصر ، ١٣٦٤ هـ .
- ١٤٥ - الشفا في أحوال المصطفى .  
للقاضي عياض ، أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ،  
المتوفى سنة ٥٤٤ هـ بتحقيق علي محمد البجاوي ، دار الكتاب العربي ،  
بيروت .

- ١٤٦ - صحيح البخاري مع الفتح .  
 لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ( ٢٥٦ هـ ) ، ترقيم : محمد فؤاد  
 عبد الباقي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ١٤٧ - صحيح الترغيب والترهيب .  
 تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ،  
 الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ١٤٨ - صحيح سنن ابن ماجه .  
 للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،  
 الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٤٩ - صحيح سنن أبي داود .  
 للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،  
 الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- ١٥٠ - صحيح سنن الترمذي .  
 للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،  
 الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٥١ - صحيح سنن النسائي .  
 للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج ،  
 الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٥٢ - صحيح مسلم .  
 للإمام مسلم بن الحجاج القشيري ( ٢٦١ هـ ) بتحقيق و ترقيم محمد فؤاد  
 عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت .

- ١٥٣ - صفة الجنة .  
للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، تحقيق علي رضا عبد الله ، دار المأمون  
للتراث دمشق بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .
- ١٥٤ - الضعفاء الكبير .  
للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي ،  
تحقيق : الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،  
الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ١٥٥ - ضعيف سنن ابن ماجه .  
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج  
الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٥٦ - ضعيف سنن أبي داود .  
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج  
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ١٥٧ - ضعيف سنن الترمذي .  
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج  
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .
- ١٥٨ - ضعيف سنن النسائي .  
للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية العربي لدول الخليج  
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

- ١٥٩ - طبقات الشافعية الكبرى .
- لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي  
(ت ٧٧١ هـ) ، تحقيق : محمود محمد الطناحي ، عبد الفتاح محمد الحلو ،  
مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ .
- ١٦٠ - طبقات فحول الشعراء .
- لمحمد بن سلام الجمحي ، شرح محمود محمد شاكر ، طبع في مصر ،  
١٩٥٢ م .
- ١٦١ - الطبقات الكبرى .
- لمحمد بن سعد بن منيع البصري ( ٢٣٠ هـ ) ، دار صادر - بيروت .
- ١٦٢ - طبقات المفسرين .
- للمحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي (ت ٩٤٥ هـ) ،  
دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ١٦٣ - طبقات النحويين .
- للزبيدي ، طبع في مصر ١٣٧٣ هـ .
- ١٦٤ - العجائب في بيان الأسباب .
- لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت  
٧٧٣ هـ) ، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس ، دار ابن الجوزي ، الدمام  
، الإحساء ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .
- ١٦٥ - العدة شرح العمدة .
- لبهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي ، قدم له وعلق عليه محب  
الدين الخطيب ، المكتبة السلفية - القاهرة ، الطبعة الثانية .

- ١٦٦ - عذاب القبر لليهقي .
- ١٦٧ - عمل اليوم والليلة .  
للإمام أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ) تحقيق: الدكتور فاروق حمادة ، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .
- ١٦٨ - عمل اليوم والليلة .  
للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري ، تخريج وتعليق : أبو محمد سالم بن أحمد السلفي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٦٩ - عون المعبود شرح سنن أبي داود .  
للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية ، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، ط. الثالثة ، ١٣٩٩ هـ .
- ١٧٠ - غاية الأمان في أخبار القطر اليماني .  
ليحيى بن الحسين ، المتوفى سنة ١٠٩٩ هـ ، تحقيق : د/ سعيد عبد الفتاح عاشور ، ط/١٩٦٨ م ، القاهرة .
- ١٧١ - غاية النهاية في طبقات القراء .  
لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري المتوفى سنة (٨٣٣ هـ) ، عني بشره ج . برجستراسر ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢ هـ .

- ١٧٢ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير .  
 تأليف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ .  
 حققه وخرج أحاديثه : د/ عبد الرحمن عميرة ، طبعة دار الوفاء للطباعة  
 والنشر والتوزيع ، المنصورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .  
 وطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .
- ١٧٣ - فتح القدير .  
 لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام  
 ( ت ٨٦١ هـ ) ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط .  
 الأولى ، ١٣٨٩ هـ .
- ١٧٤ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري .  
 للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، ( ت ٨٥٢ هـ ) ،  
 ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، طبعة دار المعرفة ، بيروت .
- ١٧٥ - الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية .  
 تأليف سليمان بن عمر الجميلي الشافعي الشهير بالجمال ( ١٢٠٤ هـ ) ،  
 مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر .
- ١٧٦ - الفرق بين الفرق .  
 للبغدادي ، المتوفى سنة ٤٢٩ هـ ، دار إحياء التراث العربي في دار الآفاق  
 الجديدة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ١٤٠٢ هـ .
- ١٧٧ - فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل من القرآن بالمدينة .  
 لأبي عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس ، المتوفى سنة ٢٩٥ هـ ،  
 تحقيق : مسفر بن سعيد الغامدي ، دار حافظ للنشر والتوزيع ، الطبعة  
 الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

- ١٧٨ - فقه اللغة وأسرار العربية .
- لأبي منصور إسماعيل الثعالبي ( ت ٤٢٩ هـ ) ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٧٩ - القاموس المحيط .
- لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ( ت ٨١٧ هـ ) ، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ١٨٠ - القبور لابن أبي الدنيا .
- ١٨١ - القراءات الشاذة .
- لعبد لفتاح القاضي = مع البدور الزاهرة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .
- ١٨٢ - قراءة في فكر الزيدية والمعتزلة .
- للدكتور / عبد العزيز المقالح ، ط / ١٩٨٢ م ، دار العودة ، بيروت .
- ١٨٣ - قواعد التزجيج عند المفسرين ، دراسة نظرية تطبيقية .
- تأليف : حسين بن علي بن حسين الحربي ، راجعه وقدم له : فضيلة الشيخ مناع بن خليل القطان ، دارالقاسم ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- ١٨٤ - القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد .
- للعامة محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ ، تحقيق : محمد عثمان الخشت ، مكتبة القرآن ، القاهرة .
- ١٨٥ - القول المفيد في حكم التقليد (ضمن الرسائل السلفية) .
- للعامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ .

- ١٨٦ - الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف .  
للحافظ ابن حجر العسقلاني ، مطبوع مع الكشاف ، دار المعرفة - بيروت  
١٤٠٦ هـ .
- ١٨٧ - الكامل .  
لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد ( ٢٨٥ هـ ) ، تحقيق : محمد أحمد  
الدايني ، مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ، ١٤٠٦ هـ .
- ١٨٨ - الكامل في ضعفاء الرجال .  
للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني ( ٢٧٧-٣٦٥ هـ ) ،  
دار الفكر ، الطبعة الثانية / ١٤٠٥ هـ .
- ١٨٩ - الكامل في التاريخ .  
لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني  
المعروف بابن الأثير ( ٦٣١ هـ ) ، نشر المكتبة التجارية الكبرى ، مصر .
- ١٩٠ - الكامل في اللغة والأدب .  
للعلامة أبي العباس محمد بن يزيد المبرد ( ت ٢٨٥ هـ ) ، الطبعة الثانية  
١٤٠٩ هـ دار الكتب العلمية .
- ١٩١ - كتاب الأمالي .  
لأبي علي إسماعيل بن القاسم التلي ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٩٢ - كتاب الأموال .  
للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق وتعليق : محمد خليل هراس ،  
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

- ١٩٣ - كتاب العين .
- لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ( ١٧٥ هـ ) ، تحقيق : د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ط. الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٩٤ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي ( ٥٢٨ هـ ) ، دار المعرفة ، بيروت .
- ١٩٥ - كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب التسعة .  
للحافظ نور الدين الهيثمي ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٩٦ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها .  
لأبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي ٣٥٥ - ٤٣٧ هـ ، تحقيق الدكتور محي الدين رمضان - مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ .
- ١٩٧ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون .  
لمصطفى بن عبد الله الحنفي المعروف بـ « حاجي خليفة » ( ت ١٠٦٧ هـ ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ١٩٨ - كلمة الحق .  
بقلم العلامة أحمد محمد شاكر ، دار الكتب السلفية ، ط. الأولى ، ١٤١٧ هـ .
- ١٩٩ - لباب النقول في أسباب النزول .  
لجلال الدين السيوطي ( ت ٩١١ هـ ) ، دار إحياء العلم ، بيروت ، ط. الرابعة ، ١٤٠٣ هـ .

- ٢٠٠ - لسان العرب .
- لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت ٧١١هـ) ، دار صادر - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ٢٠١ - لسان الميزان .
- للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، (ت ٨٥٢ هـ) ، دار الكتاب الإسلامي ، الطبعة الثانية .
- ٢٠٢ - مائة عام من تاريخ اليمن الحديث .
- للدكتور / عبد الله العمري ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى .
- ٢٠٣ - مجاز القرآن .
- لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، المتوفى سنة (٢١٠ هـ) ، عارضه بأصوله وعلق عليه : د/محمد فؤاد سزكين ، مكتبة الخانجي ودار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٠ هـ .
- ٢٠٤ - مجالس ثعلب .
- لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١ هـ) ، تحقيق: عبد السلام هارون ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الثانية .
- ٢٠٥ - المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى الرابع عشر .
- لعبد المعتال الصعيدي ، مكتبة الآداب ومطبعتها بالجمامير .
- ٢٠٦ - مجمع الأمثال .
- للميداني أبي الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت ٥١٨ هـ) ، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم ، نشر عيسى البابي الحلبي .
- ٢٠٧ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد .
- للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٨ هـ .

- ٢٠٨ - مجمل اللغة .
- لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق : زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦ هـ .
- ٢٠٩ - مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج .  
تصحيح : وليم بن الورد البروسي ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٧٩ م .
- ٢١٠ - مجموع الفتاوى .  
لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي ، إشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين .
- ٢١١ - المحبر .  
محمد بن حبيب ، طبع في حيدر آباد ، ١٣٦١ هـ .
- ٢١٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز .  
للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ، المتوفى سنة ٥٤٦ هـ تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- ٢١٣ - مختار الصحاح .  
للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، المركز العربي للثقافة والعلوم ، بيروت .
- ٢١٤ - المدارس الإسلامية في اليمن .  
لإسماعيل بن علي الأكوع ، منشورات جامعة صنعاء .

- ٢١٥ - المراسيل .  
 للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي  
 الرازي ( ٢٤٠ - ٣٣٧هـ ) تعليق : أحمد عصام الكاتب ، دار الكتب  
 العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ .
- ٢١٦ - المستدرک علي الصحيحين .  
 للحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ( ت ٤٠٥هـ ) ، وبذيله  
 التلخيص - للذهبي ، دار المعرفة - بيروت .
- ٢١٧ - المستصفى من علم الأصول .  
 لأبي حامد الغزالي ، وبذيله فواتح الرحموت ، دار صادر ، الطبعة الأولى ،  
 ١٣٢٢هـ .
- ٢١٨ - المسند .  
 للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ( ت ٢٤١هـ ) ، تحقيق : أحمد  
 محمد شاكر ، دار المعارف بمصر ، وطبعة أخرى بهامشها منتخب كنز  
 العمال ، دار الفكر ، بيروت .
- ٢١٩ - مسند أبي داود الطيالسي .  
 للحافظ سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري الشهير بأبي داود  
 الطيالسي ( ت ٢٠٤هـ ) ، دار المعرفة - بيروت .
- ٢٢٠ - مشكاة المصابيح .  
 لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ( ت ٥١٦هـ ) ، تحقيق : الألباني ،  
 المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .
- ٢٢١ - مشكل إعراب القرآن .  
 لمكي بن أبي طالب ، تحقيق الدكتور : حاتم صالح الضامن ، مؤسسة  
 الرسالة ، بيروت - الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

- ٢٢٢ - المصاحف .  
 لأبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني ( ت ٣١٦ هـ ) ، دار الكتب  
 العلمية ، بيروت ، ط : الأولى ، ١٤٠٥ هـ .
- ٢٢٣ - مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجة .  
 للحافظ أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ، ( ت ٨٤٠ هـ ) ،  
 تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية،  
 ١٤٠٣ هـ .
- ٢٢٤ - المصنف .  
 للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ( ت ٢١١ هـ ) بتحقيق  
 حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية  
 ١٤٠٣ هـ .
- ٢٢٥ - المصنف في الأحاديث والآثار .  
 للإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ( ت ٢٣٥ هـ ٩ ) تحقيق  
 الأستاذ عبد الخالق الأفغاني ، الدار السلفية- الهند، الطبعة الثانية  
 ١٣٩٩ هـ .
- ٢٢٦ - معاني القرآن .  
 لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء ، ( ت ٢٠٧ هـ ) ، عالم الكتب ، بيروت ،  
 الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢ هـ .
- ٢٢٧ - معاني القرآن .  
 للأخفش سعيد بن مسعدة البلخي ، تحقيق الدكتور : عبد الأمير محمد  
 أمين الورد ، عالم الكتب - بيروت .

- ٢٢٨ - معاني القرآن .  
 للإمام أبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨ هـ). تحقيق : الشيخ محمد علي الصابوني، نشر مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة، ١٤٠٩ هـ.
- ٢٢٩ - معاني القرآن وإعرابه .  
 للزجاج أبي إسحاق بن إبراهيم بن السري ، شرح وتحقيق : د/عبد الجليل عبدة شليبي . دار الحديث ، القاهرة . الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .
- ٢٣٠ - معجم الأدباء .  
 لياقوت الحموي ، طبعة دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- ٢٣١ - المعجم الأوسط .  
 للطبراني أبي القاسم سليمان بن أحمد ( ت ٣٦٠ هـ بتحقيق : د/ محمود الطحان ، مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- ٢٣٢ - معجم البلدان .  
 لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٣٩٩ هـ .
- ٢٣٣ - المعجم الصغير .  
 لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ( ت ٣٦٠ هـ ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
- ٢٣٤ - المعجم الكبير .  
 للطبراني ، أبي القاسم سليمان بن أحمد ( ٢٦٠ - ٣٦٠ هـ ) بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الناشر : وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالجمهورية العراقية . الطبعة الثانية .

- ٢٣٥ - معجم المؤلفين .  
 لعمر رضا كحالة ، نشر مكتبة المثني ودار إحياء التراث ، بيروت .
- ٢٣٦ - المعرب .  
 لأبي منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي (ت ٥٤٠هـ) ،  
 تحقيق : أحمد محمد شاكر ، دا الكتب المصرية ، القاهرة .
- ٢٣٧ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار .  
 لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق :  
 بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط وصالح مهدي عباس ، مؤسسة  
 الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ٢٣٨ - المغني .  
 لابن قدامة أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المتوفى  
 سنة ٦٢٠هـ تحقيق وتعليق : محمد سالم محيسن وشعبان محمد إسماعيل ،  
 الناشر : مكتبة الجمهورية العربية ، مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة .
- ٢٣٩ - المفردات في غريب القرآن .  
 للراغب الأصفهاني (٥٠٢ هـ) ، تحقيق وضبط : محمد سيد كيلاني ،  
 دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .
- ٢٤٠ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم .  
 للحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٦٥٦ هـ) ، تحقيق  
 محي الدين مستو ، أحمد محمد السيد ، يوسف علي بديوي ، محمود  
 إبراهيم بزال ، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب ، دمشق - بيروت ، الطبعة  
 الأولى ، ١٤١٧ هـ .

- ٢٤١ - المكتفى في الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل .  
للإمام المقرئ أبي عمرو عثمان بن سعيد الداني ( ٤٤٤ هـ ) ، تحقيق : د.  
يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، مؤسسة الرسالة ، ط. الثانية ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٤٢ - الملل والنحل .  
تأليف : أبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ، تحقيق : محمد سعيد  
كيلاني ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة  
١٤٠٦ هـ .
- ٢٤٣ - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم .  
لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ( ت ٥٩٧ هـ ) ، تحقيق :  
محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ،  
بيروت ، ط ١٤١٢ هـ .
- ٢٤٤ - منهج الشوكاني في العقيدة .  
للدكتور / عبد الله نومسوك ، مكتبة دار القلم والكتاب ، الطبعة الثانية ،  
١٤١٤ هـ .
- ٢٤٥ - المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب .  
للحافظ جلال الدين السيوطي ، شرح وتعليق : سمير حسين حلبي ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت ، ط : الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٢٤٦ - المواقف في علم الكلام .  
لعضد الدين الإيجي ( ت ٤٥٦ هـ ) ، عالم الكتب .
- ٢٤٧ - الموضوعات الكبرى .  
لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ( ٥٩٧ هـ ) تحقيق وضبط  
عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية ، المدينة ، الطبعة الأولى ١٣٨٦  
هـ .

٢٤٨ - الموطأ .

للإمام مالك بن أنس ، ( ت ١٧٩ هـ ) ، تصحيح وترقيم وتخريج وتعليق :  
محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي  
وشركاه .

٢٤٩ - ميزان الاعتدال .

للمحافظ الذهبي ، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ( ٧٤٨ هـ ) تحقيق :  
علي محمد البجاوي - دار الفكر ، بيروت .

٢٥٠ - الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن .

تأليف : أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ( ت ٢٢٤ هـ ) ، دراسة  
وتحقيق : محمد بن صالح المديفر ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط. الثانية ،  
١٤١٨ هـ .

٢٥١ - الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل .

تأليف : أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ( ت ٣٣٨ هـ ) ،  
تحقيق : سليمان بن إبراهيم ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

٢٥٢ - نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر .

لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ ،  
دراسة وتحقيق : محمد عبد الكريم كاظم الراضي ، مؤسسة الرسالة ،  
بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

٢٥٣ - النشر في القراءات العشر .

للمحافظ أبي الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن الجزري  
( ت ٨٣٣ هـ ) تحقيق : د/ محمد سالم محيسن ، مكتبة القاهرة .

- ٢٥٤ - نصب المناجيق لنسف قصة الغرائق .  
للشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني ، طبع المكتب الإسلامي ،  
بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .
- ٢٥٥ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور .  
للإمام برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، المتوفى سنة  
٨٨٥ هـ خرج آياته وأحاديثه ووضع حاشيه : عبد الرزاق غالب المهدي ،  
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- ٢٥٦ - نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن  
الخطيب  
تأليف : الشيخ أحمد بن محمد المقرئ التلمساني ( ت ١٠٤١ هـ ) ،  
شرحه الدكتورة مريم قاسم طويل والدكتور يوسف علي طويل ، دار  
الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط. الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- ٢٥٧ - النكت والعيون " تفسير الماوردي " .  
تصنيف : أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ، المتوفى  
سنة ٤٥٠ هـ ، راجعه وعلق عليه : السيد بن عبد المقصود بن عبد  
الرحيم، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٥٨ - النهاية في غريب الحديث والأثر .  
لابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ٥٤٤ - ٦٠٦ هـ  
طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، دار الفكر للطباعة والنشر  
بيروت .
- ٢٥٩ - نواسخ القرآن .  
للعلامة ابن الجوزي تحقيق : محمد أشرف علي الملباري مطابع الجامعة  
الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

- ٢٦٠ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار .  
 للعلامة محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ . نشر مكتبة  
 الدعوة الإسلامية شباب الأزهر .
- ٢٦١ - نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر .  
 تأليف : محمد بن محمد بن يحيى زباره الحسيني اليمني الصنعاني . المطبعة  
 السلفية ومكبتها ، القاهرة ، ١٣٥٠ هـ .
- ٢٦٢ - الهداية شرح بداية المبتدي .  
 تأليف : شيخ الإسلام برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد  
 الجليل الرشداني المرغياني ، الناشر : المكتبة الإسلامية .
- ٢٦٣ - همع الهوامع .  
 للسيوطي ، مصر ، ١٣٧٢ هـ .
- ٢٦٤ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز .  
 لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي ( ت ٤٦٨ هـ ) ، تحقيق : صفوت  
 عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، ط .  
 الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- ٢٦٥ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد .  
 تأليف : أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، المتوفى سنة  
 ٤٦٨ هـ تحقيق وتعليق : مجموعة من العلماء ، نشر : دار الكتب العلمية ،  
 بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- ٢٦٦ - وضع البرهان في مشكلات القرآن .  
 للدكتور محمد بن أبي الحسن الحسيني الغزنوي الملقب ببيان الحق  
 النيسابوري ، تحقيق : صفوان عدنان داودي ، الناشر : دار القلم -  
 دمشق ، والدار الشامية - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .

- ٢٦٧ - الوقف والابتداء .  
لابن الأنباري محمد بن القاسم ، تحقيق : محي الدين عبد الرحمن رمضان ،  
دمشق ، ١٣٩٠ هـ .
- ٢٦٨ - وفيات الأعيان .  
لابن خلكان ، طبع بمصر ١٣١٠ هـ .
- ٢٦٩ - اليمن عبر التاريخ .  
لأحمد حسين شرف الدين ، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ ، الرياض .

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	المقدمة وفيها :
١	أهمية الموضوع
٧	أسباب اختيار الموضوع
٨	خطة البحث
١٠	منهج الكتابة فيه
١٢	كلمة شكر وتقدير
	الباب الأول : دراسة موجزة عن الإمام الشوكاني
١٥	الفصل الأول : ترجمة الإمام الشوكاني رحمه الله
١٥	المبحث الأول : اسمه ونسبه وكنيته ولقبه
١٧	المبحث الثاني : مولده ونشأته
١٨	المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه
٢٠	المبحث الرابع : مذهبه وعقيدته
٣٩	المبحث الخامس : مناصبه وأعماله
٤٣	المبحث السادس : وفاته
٤٤	الفصل الثاني : عصر المؤلف رحمه الله
٤٤	المبحث الأول : الحالة السياسية
٤٥	المبحث الثاني : الحالة الدينية والاجتماعية
٥٠	المبحث الثالث : الحالة العلمية
٥٤	الفصل الثالث : مكانة الشوكاني رحمه الله ونتاجه العلمي

الصفحة	الموضوع
٥٤	المبحث الأول : ثناء العلماء عليه
٥٥	المبحث الثاني : آثاره العلمية
	الباب الثاني : دراسة الترجيحات عند الشوكاني رحمه الله
٥٨	تمهيد : في معنى الترجيح وتعريفه وموضعه
٥٩	الاختلاف في تفسير الآيات لايخلو من أربع حالات
٦٢	الفصل الأول : أدلة الترجيح وضوابطه عند الإمام الشوكاني
٦٢	المبحث الأول : الترجيح بالإجماع
٦٣	المبحث الثاني : الترجيح بالقرآن
٦٤	المبحث الثالث : الترجيح بالسنة
٦٦	المبحث الرابع : الترجيح بأقوال الصحابة والتابعين
٦٧	المبحث الخامس : الترجيح باللغة العربية
٧٠	المبحث السادس : الترجيح بمرجحات أخرى مثل : -
٧٠	١ - أسباب النزول
٧٣	٢ - تقديم العام على الخاص
٧٤	٣ - دلالة السياق
٧٥	٤ - اشتهار القول عن السلف
٧٧	٥ - الاستدلال بظاهر النص
٧٩	الفصل الثاني : منهج الشوكاني - رحمه الله - في الترجيح
٧٩	المبحث الأول : منهجه في عرض الأقوال وأدلتها
٨٠	المبحث الثاني : منهجه في رد الأقوال وتضعيفها
٨١	المبحث الثالث : منهجه في إيراد الروايات
٨٢	الفصل الثالث : ألفاظ وأساليب الشوكاني في الترجيح

الصفحة	الموضوع
	الباب الثالث: عرض الترجمات عند الشوكاني في التفسير من أول الكهف إلى الناس
٨٤	سورة الكهف
١١١	سورة مريم
١٤٢	سورة طه
١٥٦	سورة الأنبياء
١٨٣	سورة الحج
٢١٣	سورة المؤمنون
٢٢٥	سورة النور
٢٨٢	سورة الفرقان
٣٠٤	سورة الشعراء
٣١٦	سورة النمل
٣٤٢	سورة القصص
٣٦٦	سورة العنكبوت
٣٨٠	سورة الروم
٣٥٩	سورة لقمان
٤٠٢	سورة السجدة
٤٠٥	سورة الأحزاب
٤٤١	سورة سبأ
٤٥٦	سورة فاطر
٤٧٤	سورة يس
٤٩١	سورة الصافات
٥٢٣	سورة ص

الصفحة	الموضوع
٥٥٢	سورة الزمر
٥٧٧	سورة غافر
٥٩٤	سورة فصلت
٦١٢	سورة الشورى
٦٣٧	سورة الزخرف
٦٥٧	سورة الدخان
٦٦٨	سورة الجاثية
٦٧٤	سورة الأحقاف
٦٩٣	سورة محمد
٧٠٩	سورة الفتح
٧٢٤	سورة الحجرات
٧٢٧	سورة ق
٧٤٢	سورة الذاريات
٧٥٦	سورة الطور
٧٦٥	سورة النجم
٧٨٠	سورة القمر
٧٨٨	سورة الرحمن
٧٩٦	سورة الواقعة
٨١٣	سورة الحديد
٨٢٦	سورة المجادلة
٨٣٩	سورة الحشر
٨٤٨	سورة الممتحنة
٨٥١	سورة الصف

الصفحة	الموضوع
٨٥٣	سورة المنافقون
٨٥٦	سورة التغابن
٨٥٨	سورة الطلاق
٨٦٦	سورة التحريم
٨٦٧	سورة الملك
٨٦٩	سورة القلم
٨٧٢	سورة الحاقة
٨٧٥	سورة المعارج
٨٨٢	سورة الجن
٨٨٨	سورة المزمل
٨٩٤	سورة المدثر
٩٠٦	سورة القيامة
٩١٢	سورة الإنسان
٩١٧	سورة المرسلات
٩٢٣	سورة النبأ
٩٢٩	سورة النازعات
٩٣٤	سورة عبس
٩٤٠	سورة التكويد
٩٤٦	سورة المطففين
٩٥٢	سورة الانشقاق
٩٥٥	سورة البروج
٩٦٣	سورة الطارق
٩٦٦	سورة الأعلى

الصفحة	الموضوع
٩٧٤	سورة الغاشية
٩٨٠	سورة الفجر
٩٩١	سورة البلد
٩٩٤	سورة الشمس
١٠٠٠	سورة الليل
١٠٠٥	سورة الضحى
١٠٠٨	سورة الشرح
١٠١١	سورة العلق
١٠١٥	سورة القدر
١٠١٧	سورة البينة
١٠١٩	سورة الزلزلة
١٠٢٣	سورة العاديات
١٠٢٨	سورة القارعة
١٠٣٠	سورة التكاثر
١٠٣٣	سورة العصر
١٠٣٧	سورة الهمزة
١٠٤٠	سورة الكوثر
١٠٤٣	سورة النصر
١٠٤٥	سورة المسد
١٠٤٧	سورة الإخلاص
١٠٤٩	سورة الفلق
١٠٥٦	سورة الناس
١٠٦٠	الخاتمة

الصفحة	الموضوع
	الفهارس
١٠٦٣	فهرس الآيات القرآنية
١١٠١	فهرس الأحاديث
١١١٢	فهرس الآثار
١١١٦	فهرس الأشعار
١١٢٤	فهرس الغريب
١١٢٦	فهرس الأعلام
١١٢٩	فهرس القبائل والقرق
١١٣١	فهرس البلدان والأماكن
١١٣٢	فهرس المصادر والمراجع
١١٧١	فهرس الموضوعات

ثناء الله